سُنَنُ ابنِ ماجَهْ

تصنيف

أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

الشهير بـ (ابن ماجه)

(٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)

حكم على أحاديثه وآثاره وعلّق عليه

العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني

طبعة مميزة بضبط نصها، مع تمييز

زيادات أبي الحسن القطان، ووضع الحكم على الأحاديث والآثار،

وفهرست الأطراف والكتب والأبواب

اعتنى به

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد

الرياض

محمد ناصر الدين الألباني

سُنَنُ ابن ماجه

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

سنن ابن ماجه

تصنيف

أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

الشهير بـ (ابن ماجه)

(٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)

حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه

العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني

طبعة مميزة بضبط نصها، مع تمييز

زيادات أبي الحسن القطان، ووضع الحكم على الأحاديث والآثار،

وفهرست الأطراف والكتب والأبواب

اعتنى به

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد

الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥٠
فاكس ٤١١٢٩٣٢ - ص.ب : ٣٢٨١
الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المعتني

إنّ الحمد للّه، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللّه، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فهذه طبعة مميزة من «سنن ابن ماجه»، اعتنيتُ بضبط نصِّها، ومراجعة المشكلات على كتب الرجال والحديث، واعتمدتُ ترقيم الأحاديث والأبواب على الطبعات السابقة، وميّزتُ زيادات أبي الحسن القطان على «سنن ابن ماجه» بوضع علامة (*) قبل الحديث، وذكرتُ أحكام شيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني ـ رحمه اللّه تعالى ـ وتخريجاته وتعليقاته على الأحاديث، حديثاً حديثاً، نقلتُها من طبعة مكتبة المعارف، لصاحبها الشيخ سعد الراشد ـ حفظه اللّه تعالى ـ، بعد الاتفاق معه على ذلك[1]، وطريقتي في ذلك ألخّصها بالأمور الآتية:

أولاً نقلتُ حكم الشيخ الألباني ـ رحمه اللّه تعالى ـ على الأحاديث من «صحيح سنن ابن ماجه» و «ضعيفه»، حديثاً حديثاً، ووضعته بين قوسين بالحرف الغامق بعد الرقم مباشرة.

ثانياً ذكرتُ عقب الحكم متن الحديث ثم تخريج الشيخ ـ رحمه اللّه تعالى ـ له، وهذه التخريجات في جلها إحالات إما على «صحيح البخاري» ـ ورمز لها الشيخ بحرف (خ) ـ، وإما على «صحيح مسلم» ـ ورمز لها الشيخ بحرف (م) ـ، أو على كليهما، أو على كتاب من كتبه التي خرج فيها هذا الحديث بعينه، أو أورده تحته.

ثالثاً أثبتُّ تعليقات الشيخ على الأحاديث، وهي في تفسير الغريب، وتوضيح بعض الأمور المشكلة فيه.

رابعاً أثبتُّ في أول هذا الكتاب مقدمات الشيخ بطبعتيه: الأولى والثانية، بالحرف.

ونستطيع القول من خلال ما سبق، بأن جميع ما وضعه الشيخ الألباني ـ رحمه اللّه تعالى ـ في «صحيح سنن ابن ماجه» و «ضعيفه» نقلناه في نشرتنا هذه، وأثبتناه فيها[2].

خامساً لما كان عمل الشيخ ـ رحمه اللّه تعالى ـ في «الصحيح» و «الضعيف» اختصار السند، وكانت بعض الأسانيد مكررة، دون ذكر لمتنِ المكرر، اختلف ترقيم الشيخ في «الصحيح» و «الضعيف» لما في أصل «سنن ابن ماجه»، واختلفت بسبب ذلك أرقام الإحالات الموجودة في تخريجات الشيخ ـ رحمه اللّه تعالى ـ، فعملنا على تعديلها على حسب ترقيم الأصل.

سادساً هناك هوامش يسيرة أضفتُها على الكتاب ووضعتُ بعدها رمز (ش).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) تم الاتفاق بين الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ وصاحب مكتبة المعارف الشيخ سعد الراشد ـ حفظه الله ـ بحسب عقد مبرم بينهما على نشر أصول «السنن» مضافاً إليها أحكام الشيخ وتخريجاته، فضلاً عن نشر «صحيحها» و«ضعيفها» كل على حدة.

(٢) باستثناء تعريف الشيخ بتتمة اسم الراوي الذي له ذكر في المتن، فلم يرد فيه ـ مثلاً ـ: «قال عروة» فيقول الشيخ: «هو ابن الزبير، أحد رواة الحديث»، فمع إثباتنا للسند من أصل «السنن»، يصبح هذا الهامش وما على شاكلته مما لا داعي له.

مقدمة الطبعة الجديدة

الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين، والصلاةُ والسلامُ على نبيِّهِ الأَمين، وعلى آلهِ وصحبِهِ أَجمعين.

أَما بعد:

فهذه هي الطبعةُ المُنَقّحةُ المُصَحَّحةُ مِن كتابي «صحيح سنن ابن ماجه» و«ضعيفه»؛ نقومُ بإعادةِ طبعِها بعدَ نَحْو عشرِ سنواتٍ من طبعتِهِ الأُولى.

وتتميَّزُ هذه الطبعةُ عن سابقاتِها بمزيدٍ من التَّدْقيقِ والمُراجعةِ، والتصحيحِ لِعَدَد غيرِ قليلٍ من الأَخطاءِ المطبعيّةِ، أَو العلميّةِ؛ على حدٍّ سواءٍ.

ولقد وَفَّقَ اللهُ ـ سبحانَه ـ الأَخَ الفاضلَ سَعْد الراشد ـ صاحب (مكتبة المعارف) العامرة ـ للقيام بأَعباءِ هذه الطبعةِ الجديدةِ لهذا الكتابِ، ولبقيّةِ أَعمالي في «السُّنن الأَربعةِ» جميعِها؛ الَّتي كنتُ قد ميّزتُ أَحاديثَها صحّةً وضَعْفاً؛ بناءً على طلبٍ كريمٍ من مكتبِ التربيةِ العربي لدول الخليج.

ثُمَّ؛ قسَّمْتُها إلى (صحيح) و(ضعيف)؛ كُلاًّ على حِدَةٍ.

واليومَ؛ قد آلَتْ حقوقُ هذه «السُّنن الأَربعةِ» ـ صحيحِها وضعيفِها ـ (لمكتبةِ المعارفِ / الرياض) فاللهَ أَسألُ التوفيقَ والسَّدادَ لِمَا فيه خيرُ العبادِ.

وآخِرُ دعوانا أَنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين.

وكتب

محمد ناصر الدين الألبانيّ

عمان ـ الأُردنّ

٢٦ / محرّم / سنة ١٤١٧هـ

* * * * *

مقدمة الطبعة الأولى

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُهُ ونستعينُهُ ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شُرورِ أنفسنا، ومن سيّئاتِ أعمالِنا، مَن يهدِهِ اللهُ فلا مُضلَّ له، وَمَن يُضلل فلا هاديَ له.

وأشهدُ أَنْ لا إله إلاّ الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه.

أمّا بعد:

فهذا تحقيقٌ لطيفٌ لأحاديثِ كتاب «سنن ابن ماجه»، بيّنتُ فيه مراتبَها من صحّةٍ أو ضَعْفٍ بأوجزِ عبارةٍ، على مثلِ ما كنتُ جريتُ عليه في بعضِ مؤلَّفاتي المعروفةِ، كـ «صحيح الجامع الصغير» و «ضعيف الجامع» و «مختصر الشمائل المحمديّة» وغيرِها.

وقد توسعتُ فيه بذكرِ مؤلَّفاتي التي كنتُ خرَّجتُ تلكَ الأحاديثَ فيها، مع ذكرِ أرقامِها فيها أو الجزءِ والصفحةِ عقبَ كلِّ حديثٍ منها، ليتيسّرَ للباحثينَ إذا أرادوا الرُّجوعَ إلى ما تطولُهُ أيديهم منها، للتحقُّقِ ممّا ذكرنا من مراتبِها.

ولقد كانَ ذلك تنفيذاً لرغبةٍ طيّبةٍ تقدّمَ بها إليَّ مكتبُ التربية العربيّ لدولِ الخليجِ بالرياض الذي يمثلُه المديرُ العام الفاضلُ الدكتور محمد الأحمد الرشيد حفظه اللهُ تعالى، وبارك في جهودِه في خدمةِ الإسلامِ والسنّةِ في عقده المؤرّخ في ١١ / ٦ / ١٤٠٥هـ وقد جاء فيه:

«يلتزمُ الطرفُ الثاني بالحُكمِ على الحديثِ بكاملهِ واحدةٍ يبيّنُ درجتَه التي يحكمُ بها عليه، وبالإشارةِ إلى المصدرِ الذي حققَ فيه القولَ على الحديثِ من مؤلفاتِه ما لم يكن الحديثُ ممّا خرَّجاهُ في «الصحيحين» أو أحدهما، فيكتفي عندئذٍ بالإحالةِ إليهما، إلاّ فيما تكلّمَ فيه العلماءُ من أحاديثهما فيبيّنُ الحكمَ عليه وأسبابَه باختصار».

أقولُ: ولعلَّ ممّا يحسنُ ذكرُهُ بهذه المناسبةِ الفوائدَ التاليةَ:

أوّلاً: سيرى القرّاءُ الكرامُ بعضَ الأحاديثِ المصحّحةِ أو المضعّفةِ، لم نُشر فيها إلى المصدرِ المشارِ إليه آنفاً، وذلك لعدم وقوفي على الحديثِ فيه، فاقتصرتُ على ذكرِ مرتبتها التي يقتضيها النَّظرُ العلميُّ في أسانيدِها في «سنن ابن ماجه» فحسب، كما أنَّ منها ما لم أذكرْ مرتبتها مع ظُهورِ ضَعْفِ أسانيدِها إمّا لخشيةِ أن يكونَ لها من الشواهدِ ما يقوّيها، أو لغيرِ ذلك من الأسبابِ التي منها ضيقُ الوقتِ الذي حُدِّدَ لي لإنهاءِ هذا التحقيقِ، سائلاً المولى سبحانَه وتعالى أن ييسرَ لي استدراكَ ذلك كلّه في فرصةٍ أُخرى إن شاءَ اللهُ عزَّ وجلَّ.

ثانياً: لقد قوّيتُ أحاديثَ كثيرةً أسانيدُها في هذا الكتابِ ضعيفةٌ، وذلك لطرقٍ أُخرى أو شواهدَ فيه أو في غيرِهِ من كتب الحديثِ، فهي من النوعِ الذي يعبّرُ عنه أهلُ الحديثِ بأنَّه صحيحٌ لغيرِه، أو حسنٌ لغيرِه.

أذكرُ هذا لكي لا يبادرَ أحدٌ إلى الانتقادِ، ولا سيّما إذا وجَدَ حكمي مخالفاً لحكمِ الحافظِ البوصيريّ في «زوائد ابن ماجه»، أو غيرِه في غيرِه، فقد وَقَعَ مثلُه من بعضِ المنتقدين لبعضِ ما قوّيتُه من أحاديث «صحيح الجامع الصغير» وغيره، ظنًّا منهم أنني وقفتُ في ذلك عند إسنادِ مخرّجِ الحديثِ في «الجامع» ويكونُ ضعفُهُ ظاهراً، فلم يتوسعوا في النظرِ إلى طُرُقِ الحديثِ أو شواهدِه عند غيرِ ذلكَ المخرّجِ، وقد يكونونَ من المبتدئين

في هذا العلمِ الشريفِ أو المتسرِّعين في إصدار الأحكام دونَ أن يهضموا هذا العلمَ فهماً، ويتمرّسوا بتطبيقِه عملاً، فلا يفرّقُ مثلاً بين الحديثِ الضعيفِ والحديثِ الحسنِ، ولا بينَ هذا وبينَ الحديثِ الحسنِ لغيرِه، ويتوهمُ أنَّ كلَّ حديثٍ فيه ضعفٌ فهو ضعيفٌ عندَه لا يُحتجُّ به! غيرَ متنبّهٍ لتعريفِ العلماءِ للحديثِ الحسنِ، وهو الذي فيه راوٍ خفَّ ضبطُهُ عن راوي الحديثِ الصحيحِ، ففيه ضعفٌ ولكنَّه غيرُ شديدٍ، وغير ذلك ممّا لا يعرفُهُ إلّا من عاشَ عمراً طويلاً في ممارسةِ هذا العلم، وتتبُّعِ الطرقِ والشواهدِ التي تساعدُه على التأكّدِ من صحّةِ الحديثِ أو شذوذِه ونكارتِه.

وقد وَقَعَ في شيءٍ من ذلكَ بعضُ المُتقدمينَ كالحافظِ البوصيريِّ، فإنّه ضعَّفَ ـ رحمه اللهُ ـ أَحاديثَ كثيرةً، لاقتصارِه في النَّظرِ على إسنادِ ابن ماجه الذي بينَ يديه، وهي ثابتةٌ من طُرُقٍ أُخرى كما سبقت الإشارةُ إلى ذلك قريباً.

ومِنَ الأمثلةِ على ذلك: الأَحاديثُ (٨٦، ٩٤، ١١١، ١١٧) وغيرُها كثيرٌ، وقد يكونُ بعضُها ممّا له إسنادٌ صحيحٌ عندَ الشيخينِ أو أَحدِهما كحديثِ (٩١، ١٥٨٠)، وعلى العَكسِ من ذلك قوّى أَحاديثَ منكرةً وقوفاً منه مع ظاهرِ الإسنادِ أو التوثيقِ الواهي كالحديث (٤٥٨، ٩٧١، ١٠١٠، ١٠٧٣) وغيرها.

ومن هنا يحقُّ لي أَنْ أَقولَ:

إنَّ هذه الأَحكامَ التي يراها القرّاءُ الكرامُ على أَحاديثِ هذا الكتابِ وغيرِه ليست أَحكاماً مرتجلةً صدرت بمجرّدِ الوقوفِ على أَسانيدِها، دونَ تتبعٍ دقيقٍ لتراجمِ رواتِها، وما قيلَ فيهم من تعديلٍ وتجريحٍ، ودونَ تطبيقٍ لقواعدِ علمِ «مصطلح الحديث» ومعرفةِ الخلافِ فيها بينَ المحدثينَ من جهةٍ، وبينَ الأُصوليين وأَهلِ الرأي والظاهرِ من جهةٍ أُخرى، ودونَ تتبُّعٍ واسعٍ لطرقِ الأَحاديثِ وشواهدِها ومتابعاتِها، كما يفعلُ بعضُ الناشئينَ في هذا العلمِ من الشيوخِ والدكاترةِ والطلبةِ الجامعيين والشبابِ وغيرِهم، فيصححونَ مثلاً بعضَ الأَحاديثِ لمجرّدِ توفُّرِ الثقةِ في رجالِ إسنادِها، غيرَ مُراعينَ في ذلك بقيّةَ الشروطِ المنصوص عليها في (المصطلح) كالسلامةِ من الشذوذِ والعلّةِ، ودونَ تفريقٍ منهم بين ما يقدح منها وما لا يقدح، وبعضهم يحكمُ بالضعفِ أَو الشذوذ على أَحاديث أُخرى صحيحة لمجرّد تفرّدِ الثقةِ ولو لم يخالفْ من هو أَوثقُ وأحفظُ منه، أَو لتفرّدِ الضعيفِ به لم يعلم هو له متابعاً أَو شاهداً، أَو كانَ الحديثُ مرسلاً، ولم يعلم أيضاً أَنَّه جاء من طريقٍ أَو طُرُقٍ أُخرى موصولاً، وعندي على هذا أَمثلةٌ كثيرةٌ، وهي مبثوثةٌ في مؤلفاتي المطبوعةِ منها والمخطوطةِ، لا مجالَ الآنَ لذكرِ شيءٍ منها، فمن شاءَ البحثَ والتحقيقَ رجعَ إلى ما تطولُهُ يدهُ منها، وبخاصةٍ: «سلسلة الأَحاديث الصحيحة» و «سلسلة الأَحاديث الضعيفة» و «إرواء الغليل» وغيرها.

فأَقولُ:

كلّا، ليست تلك الأَحكامُ مرتجلةً.. وإنّما هي ثمرةُ الانكبابِ على هذا العلمِ الشريفِ والتخصصِ فيه أَكثرَ من نصفِ قرنٍ من الزمانِ لوجهِ اللهِ تباركَ وتعالى؛ بكلِّ شوقٍ ورغبةٍ واجتهادٍ في تحصيلِهِ ـ بتوفيقِه عزَّ وجلَّ ـ؛ آناءَ الليلِ وأَطرافَ النَّهارِ، وتتبُّعٍ واسعٍ دقيقٍ نادرٍ لمتونِ الأَحاديثِ وأَلفاظِها وطُرُقِها من مختلفِ الكتبِ التي تسوقُ الأَحاديثَ بأَسانيدِها، لكتبِ التفسيرِ والسيرِ والتاريخِ والرقائقِ والزُّهدِ، فضلاً عن الكتب

الخاصّةِ بالحديثِ من المخطوطاتِ وغيرِها، ولا أَدلَّ على ذلك من قصّةِ الورقةِ الضائعةِ التي كنتُ ذكرتُها في مقدمة كتابي «فهرست مخطوطات دار الكتب الظاهريّة» الذي قامَ بطبعِه مجمع اللغةِ العربيّة بدمشق[1]، فراجعها (ص ٤ ـ ٧)، فإنَّ فيها شاهداً وعبرةً للمعتبرِ.

ومن ذلك؛ أَنَّ اللهَ تعالى أَتاحَ لي ـ بفضلِه وكرمِه ـ أَن أَصحبَ المئات بل الأُلوفِ من أَهلِ العلمِ والفضلِ على اختلافِ اختصاصاتِهم، ونَعِمتُ بمجالستِهم تلكَ السنينَ المباركة مجالسةً لا يعرفُ قدرَها وحلاوتَها إلّا من عاناها، ولقد صدقَ من قالَ فيهم:

لنا جلساءُ لا نملُّ حديثَهم ... أَلِبّاءُ مأمونونَ غيباً ومشهدا
يفيدوننا من علمِهم علمَ ما مضى ... وعقلاً وتأديباً ورأياً مسدّدا
بلا فتنةٍ تُخشى ولا سوء عشرةٍ ... ولا نتقي منهم لساناً ولا يدا
فإن قلتَ أَمواتٌ فما أَنت كاذبٌ ... وإن قلتَ أَحياءٌ فلستَ مفنِّدا

فلم أَزلْ أَنهلُ من علمِهم وأَقتطفُ من ثمارِهم، وبخاصّةٍ أَهل الحديث والأَثرِ منهم حتّى توفرت لديّ ـ بفضل الله وتوفيقه ـ الأُلوفُ الكثيرةُ من متونِ الأَحاديثِ والآثارِ، ومن طرقِها وأَسانيدِها ضِعفُها أَو أَضعافُها، الأَمرُ الذي ساعدني كلَّ المساعدةِ على معرفةِ عللها وتمييزِ الصحيحِ من الضعيفِ منها، فكانَ من ذلك تلك المؤلفاتُ التي دارت عليها سنواتٌ عديدةٌ، وهي تحت البحثِ والتحقيق والتنقيح، ومنها كانت تلكَ الأَحكامُ.

ثالثاً: ولا بدَّ ـ بهذه المناسبةِ ـ من أَنْ نذكرَ من تلكَ المؤلفاتِ ما اعتمدنا عليه منها في هذه الأَحكامِ مرتبةً على الحروفِ، مع الإشارةِ إلى المطبوعِ منها:

١ ـ آداب الزفاف في السنّة المطهرة (ط).
٢ ـ الأَجوبة النافعة عن أَسئلة لجنة مسجد الجامعة (ط).
٣ ـ أَحكام الجنائز وبدعها (ط).
٤ ـ إرواء الغليل في تخريج أَحاديث «منار السبيل» (ط ٨ مجلدات).
٥ ـ تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد (ط).
ـ تحقيق «رفع الأستار عن بطلان أَدلّة القائلين بفناء النّار» (ط).
٧ ـ تحقيق «رياض الصالحين للإمام النوويّ» (ط).
٨ ـ تخريج أَحاديث البيوع وآثاره.
٩ ـ تخريج «الأَحاديث المختارة للضياء المقدسيّ».
١٠ ـ تخريج «إصلاح المساجد عن البدع والعوائدِ للقاسميّ» (ط).
١١ ـ تخريج «اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي» (ط).
١٢ ـ تخريج «الإيمان لابن أَبي شيبة» (ط).

---

(١) وقد طبعَ طبعةً جديدةً منقحةً في مكتبة المعارف ـ الرياض.

١٣ ـ تخريج «شرح العقيدة الطحاويّة لابن أَبي العز» (ط).

١٤ ـ تخريج «صفة الصلاة للمؤلف»[1] (ط).

١٥ ـ تخريج «الصيام لابن تيميّة» (ط).

١٦ ـ تخريج «العلم لابن أَبي خيثمة» (ط).

١٧ ـ تخريج «فضائل الشام للربَعي» (ط).

١٨ ـ تخريج «فضل الصلاة على النبي ﷺ للقاضي إسماعيل الجهضميّ» (ط).

١٩ ـ تخريج «فقه السيرة للغزاليّ» (ط).

٢٠ ـ تخريج «الكلم الطيب لابن تيميّة» (ط).

٢١ ـ تخريج «ما دلّ عليه القرآن» للآلوسي (ط).

٢٢ ـ تخريج «مُساجلة علميّة بين العِزّ بن عبد السلام وابن الصلاح» (ط).

٢٣ ـ تخريج «مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي» (ط ٣ مجلدات كبار، وقد حققته تحقيقاً ثانياً أَتيت فيه على الأَحاديث التي لم يتيسر لي تخريجها وتحقيق الكلام عليها في المرّة الأُولى، واستدركت فيه بعض الأوهام التي وقعت فيه).

٢٤ ـ تخريج «مشكلة الفقر للقرضاوي» (ط).

٢٥ ـ تصحيح حديث إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر والرَّد على من ضعّفَه(ط).

٢٦ ـ التعليق الرغيب على «الترغيب والترهيب للمنذري».

٢٧ ـ التعليق على «الأَحكام الوسطى للإشبيلي».

٢٨ ـ التعليق على «إزالة الدهش..» (ط).

٢٩ ـ التعليق على «التنكيل بما في تأنيب الكوثريّ من الأَباطيل للمعلِّمي اليمانيِّ».

٣٠ ـ التعليق على «سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعانيِّ».

٣١ ـ التعليق على «سنن ابن ماجه».

٣٢ ـ تعليقي على «صحيح ابن خزيمة».

٣٣ ـ التعليقات الجياد على «زاد المعاد لابن القيّم».

٣٤ ـ التعليقات الرضيّة على «الروضة النديّة لصديق حسن خان».

٣٥ ـ تمام المنّة في التعليق على «فقه السنّة للسيد سابق» (ط).

٣٦ ـ الثمر المستطاب في فقه السنّة والكتاب.

٣٧ ـ التوسل أَنواعه وأَحكامه (ط).

---

(١) وهو المطبوعُ في حاشية «صفة الصلاة» الآتي ذِكْرُهُ.

٣٨ ـ جزء صلاة الكسوف[١].

٣٩ ـ جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنّة (ط).

٤٠ ـ حجّة النبيِّ ﷺ كما رواها جابر رضي الله عنه (ط).

٤١ ـ خُطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أَصحابه (ط).

٤٢ ـ دفاع عن الحديث النبويّ والسيرة (ط).

٤٣ ـ الذب الأَحمد عن مسند أَحمد[٢].

٤٤ ـ الرَّد على عز الدين بليق في «منهاجه». (نشرت منه مقالات أَربعة في جريدة (الرأي) الأردنية).

٤٥ ـ الروض النضير في ترتيب وتخريج «معجم الطبراني الصغير» (مجلدان).

٤٦ ـ سلسلة الأَحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. (طبع منها ستّة مجلدات كبار، في كلِّ مجلد خمس مئةِ حديث، أَي: ثلاثة آلاف، وقد توفّر لديّ حتى الآن بضع مئات أُخرى).

٤٧ ـ سلسلة الأَحاديث الضعيفة وأَثرها السيِّء في الأُمة. (طبع منها أَربعة مجلّدات، والخامس تحت الطبع[٣]، في كلِّ مجلد خمس مئةِ حديث، وقد توفر لدي حتّى الآن بضعة آلاف أُخرى وزيادة).

٤٨ ـ صحيح «الأَدب المُفْرَد» (ط).

٤٩ ـ صحيح «الترغيب والترهيب» (ثلاثة أَجزاء طبع الأَوّل منها، والبقيّة تحت الطبع[٤]).

٥٠ ـ صحيح «الجامع الصغير وزيادته» (ط ستة أَجزاء).

٥١ ـ صحيح «سنن أَبي داود» (مجلدان).

٥٢ ـ صحيح «السيرة النبوية»[٥] (لم يكمل).

٥٣ ـ صفة صلاة النبي ﷺ من التكبيرِ إِلى التسليم كأَنّك تراها (ط).

٥٤ ـ صفة صلاة النبي ﷺ... (الأَصل).

٥٥ ـ صلاة التراويح (ط).

٥٦ ـ صلاة العيدين في المصلّى خارج البَلَد هي السنّة (ط).

٥٧ ـ ضعيف «الأَدب المُفْرَد» (ط).

٥٨ ـ ضعيف «سنن أَبي داود».

٥٩ ـ ضعيف «الجامع الصغير وزيادته» (ط ستة أَجزاء).

٦٠ ـ ظلال الجنّة في تخريج أَحاديث «كتاب السنّة» لابن أَبي عاصم (ط جزءان).

---

(١) طبع أخيراً الموجود منه بخط الشيخ رحمه اللّه تعالى (ش).

(٢) تمّ طبعه في أواخر حياة الشيخ رحمه اللّه تعالى (ش).

(٣) طبع منها لغاية كتابة هذه السطور تسعة مجلدات، نشرتها مكتبة المعارف (ش).

(٤) تمّ طبعها بتمامها عن مكتبة المعارف ـ الرياض (ش).

(٥) طبع الموجود منه بعد وفاة الشيخ رحمه اللّه تعالى (ش).

٦١ ـ غاية المرام في تخريج أحاديث «الحلال والحرام» (ط).

٦٢ ـ مختصر «تحفة المَوْدود في أحكام المولود لابن القيّم».

٦٣ ـ مختصر «الشمائل المحمدية للترمذيِّ» (ط).

٦٤ ـ مختصر «صحيح البخاريّ» (أربعة مجلدات طبع اثنان منها، والثالث تحت الطبع).

٦٥ ـ مختصر «العلو للعليِّ الغفار للذهبيِّ» (ط).

٦٦ ـ نقد «التاج الجامع للأُصول الخمسة لمنصور علي ناصيف».

٦٧ ـ نقد «نصوص حديثيّة في الثقافة العامة للمنتصر الكتاني» (ط).

هذا، وقد اقتضى الأَمرُ الاختصارَ الذي جريتُ عليه في هذا التحقيقِ أَن أَصطلحَ على بعضِ الأُمور، ولا مشاحّة في الاصطلاحِ كما يقولُ العلماءُ، وهي:

أَوَّلاً: إذا قلتُ: «صحيح» أَو «حسن» فإنّما أَعني المتنَ، وأَمّا السند فقد يكونُ صحيحاً أَو حسناً لذاتِه أَو لغيرِه، وذلك يتبينُ للعارفِ بهذا الفنِّ، أَو بالرُّجوعِ إلى مؤلفاتي التي عزوتُ الأَحاديثَ إليها.

ثانياً: وإذا قلتُ: «حسن صحيح» جامعاً بين الوصفين، فإنّي أَعني أَنَّ إسنادَه حسنٌ لذاتِه صحيحٌ لغيرِه.

ثالثاً: وإذا عزوتُ الحديثَ إلى صاحبَي «الصحيحين» أَو أَحدهما فإنّما أُريدُ المتنَ بغضِّ النَّظرِ عن راويه من الصحابةِ عند ابن ماجه، فقد يكونُ هو نفسه، وقد يكونُ غيرَه، وربّما سميتُه أَحياناً.

رابعاً: والرُّموز كالآتي:

ق: الشيخان.

خ: البخاري.

م: مسلم.

هذا ما تيسر لي كتْبه في هذه المقدمة، واللهَ سبحانَه وتعالى أَسألُ أَن يجعلَ السدادَ والصوابَ في كلِّ ما أَكتبُه في خدمةِ السنّة المشرّفةِ وحديث نبيِّ هذه الأُمّةِ حليفي، وأَن يجعلَه خالصاً لوجههِ ليتقبلَه مني ﴿يومَ لا ينفعُ مالٌ ولا بنون إلاّ من أَتى اللهَ بقلبٍ سليم﴾[1].

«وسبحانَك اللهمّ وبحمدك، أَشهد أَن لا إله إلا أَنت، أَستغفرُك وأَتوب إليك».

وصلّى اللهُ على محمد النبيّ الأُميِّ وعلى آلِه وصحبِه وسلّم.

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبد الرحمن

عمان ـ الأردن ـ ١٥ محرم سنة ١٤٠٦هـ

* * * * *

(١) الشعراء: ٨٨ ـ ٨٩.

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصلَّى الله وسلَّم على سيِّدنا مُحمَّدٍ وآلِهِ وصَحبِهِ ومُحبِّيه

١ ـ بابُ اتِّباع سنَّة رسول اللَّه صلَّى اللَّه عليه وسلَّم

١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حدثنا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هُريرةَ، قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «ما أَمَرْتُكُم بِهِ فَخُذوهُ، وَما نَهيتُكُم عنهُ فانتَهوا». [«إرواء الغليل» (١٥٥ و ٣١٤)، «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٨٥٠): ق].

٢ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاح، قَالَ: أخبرنا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هُريرة، قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «ذَرُوني[1] ما تَرَكتُكم[2]، فإنَّما هَلَكَ مَن كانَ قبلَكُم بسؤالِهم واختِلافِهم على أنبيائِهم، فإذا أَمَرتُكم بشيءٍ فخُذوا منه ما استطَعتُم، وإذا نَهيتُكُم عَن شيءٍ فانتَهوا». [المصدران المتقدمان. ق].

٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُريرَة، قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَن أطاعَني فَقَد أطاعَ اللَّهَ، ومَن عَصاني فَقَد عَصى اللَّهَ ـ عزَّ وجَلَّ ـ». [«إرواء الغليل» (٣٩٤): ق].

٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حدثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ ٱلْمُبَارَك، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَر، قَالَ: كانَ ابنُ عُمَر إذا سَمعَ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ حَديثاً لَم يَعْدُهُ[3]، وَلَم يُقَصِّر دُونَه.

٥ ـ (حسن) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ (القَاسِمْ بْنِ) سُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَفْطَسُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عن أبي الدَّرداء، قال: خرج علينا رسولُ اللَّه ﷺ ونحنُ نَذكرُ الفَقرَ ونتخوَّفُه[4]، فقال: «ٱلفقر[5] تخافون؟ والذي نَفسي بيَدِه لَتُصَبَّنَّ عَليكُم الدُّنيا صبًّا حتَّى لا يُزيغَ قَلبَ أَحَدِكُم إزاغةً إلاّ هِيَهْ[6]، وَأَيمُ اللَّهِ؛ لَقَد تَركتُكُم على مِثلِ البَيضاءِ[7]، لَيلُها وَنَهارُها سَواءٌ» قال أبو الدَّرداء: صَدَقَ ـ واللَّهِ ـ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، تَركَنا ـ واللَّهِ ـ على مِثلِ البَيضاءِ، لَيلُها ونَهارُها سَواءٌ. [«سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦٨٨)، «ظلال الجنَّة في تخريج أحاديث كتاب

---

(١) «ذروني»؛ أي: اتركوني من السؤال.

(٢) «ما تركتكم»؛ أي: مدّة ما تركتكم.

(٣) «لم يَعْدُهُ»؛ أي: لم يتجاوَز بالزيادة على قَدْر الوارد في الحديث والإفراط فيه، ولم يُقصِّر في التَّقصير دونَه.

(٤) «نتخوَّفه»؛ أي: نظهر الخوف.

(٥) «ٱلفقر»: بمد الهمزة على الاستفهام.

(٦) «إلاّ هِيَهْ»: هي: ضمير الدنيا، والهاء في آخره للسكت؛ أي: لا يُميل قلبَ أحدكم إلاّ الدنيا.

(٧) «على مثل البيضاء»؛ المعنى: على قلوب بيضاء نقيّة عن الميل إلى الباطل، لا يُميلها عن الإقبالِ على اللَّه تعالى السَّرَّاء والضَّرَّاء، أو: المنهج الواضح النقيّ.

السنّة» (٤٧)].

٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لا تَزالُ طائفةٌ مِن أمَّتي مَنصورينَ، لا يَضُرُّهم مَن خَذلهُم حتَّى تَقومَ السَّاعة». [«الصحيحة» (١/ ٣/ ١٣٥)، «تخريج فضائل الشام» (٥)].

٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْن حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الأَسْوَدِ، وَكَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عن أبي هريرة؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «لا تزالُ طائفةٌ[1] من أمَّتي قوَّامةً على أمرِ اللّهِ ـ عزَّ وجلَّ ـ، لا يَضُرُّها مَن خالَفها» [«الصحيحة» (١٩٦٢)، «تخريج الفضائل» (٦)].

٨ ـ (حسن) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ زُرْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِنَبَةَ الخَوْلانيّ ـ وكانَ قَد صلَّى القِبلتَين مَع رسولِ اللّه ﷺ ـ قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «لا يَزالُ اللّهُ يَغرِسُ في هذا الدِّين غَرساً يَستعملُهُم في طاعتِه». [«الصحيحة» (٢٤٤٢)].

٩ ـ (صحيح) حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: قامَ مُعاوية ـ رضي اللّه عنه ـ خطيباً فقال: أينَ علماؤكم؟ أينَ عُلماؤكُم؟ سَمِعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «لا تَقومُ السَّاعةُ إلاّ وطائفةٌ مِن أُمَّتي ظاهِرُونَ[2] على النَّاسِ، لا يُبالونَ مَن خَذَلهُم وَلا مَن نَصَرهُم». [«الصحيحة» (١١٦٥ و ١٩٥٨ و ١٩٧١)].

١٠ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيّ، عَن ثَوبان؛ أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال: «لا تَزالُ طائفةٌ مِن أمَّتي عَلى الحقِّ مَنصورينَ، لا يضرُّهم مَن خالفهُم حتَّى يأتِيَ أمرُ اللّهِ[3] عزَّ وجلَّ». [«الصحيحة» (١٩٥٧): م].

١١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَالِداً يَذْكُرُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عن جابرِ بن عبداللّه قال: **كنَّا عندَ النَّبيِّ ﷺ**، فخطَّ خطّاً، وخطَّ خطَّين عن يمينه، وخطَّ خطّين عَن يسارِه، ثمَّ وَضعَ يَدَهُ في الخطِّ الأوسَطِ فقال: «هذا سبيلُ اللّه»، ثمَّ تَلا هذه الآية: ﴿وأنَّ هذا صِراطي مُستقيمًا فاتَّبِعوهُ وَلا تَتَّبِعوا السُّبُلَ فتفرَّقَ بكُم عَن سَبيلِه﴾ [الأنعام: ١٥٣]. [«ظلال الجنة» (١٦)].

٢ ـ بابُ تعظيم حديث رسول اللّه ﷺ والتغليظ على مَنْ عارضه

١٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ جَابِرٍ، عَن المِقدام بن مَعْدِيكَرِب الكِنديّ؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «يُوشِكُ الرَّجُل مُتُّكئاً عَلى

---

(١) «طائفة»: الطائفة: الجماعة من الناس، والتنكير للتقليل، أو التعظيم، لعظم قَدْرِهم ووفورِ فَضلهم.
قال أحمد بن حنبل في هذه الطائفة: إن لم يكونوا هم أهلَ الحديث فلا أدري مَن هم؟!.

(٢) «ظاهرون»؛ أي: غالبون.

(٣) «أمر اللّه»: قال النووي ثم ابن حجر: المراد بأمر اللّه هُبوبُ تلك الرِّيح التي تقبض روح كلّ مؤمن. أقول: أو هو حكمٌ آخر يحْكمُ اللهُ بِه.

أريكَتِه يُحدِّث بحديثٍ مِن حديثي فيقولُ: بيننا وبَينكُم كِتابُ اللّهِ عزَّ وجلَّ، فما وَجَدنا فيه مِن حَلالٍ استحَللناه، وما وَجَدنا فيه مِن حرامٍ حرَّمناهُ! أَلَا وإنَّ ما حرَّم رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِثلُ ما حرَّم اللَّهُ». [«تخريج المشكاة» (١٦٣)].

١٣ ـ (صحيح) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، في بَيْتِهِ ـ أنا سَأَلْتُهُ ـ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ ـ ثُمَّ مَرَّ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: أَوْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ـ عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي رافع؛ أَنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال: «لَا أُلفِيَنَّ[1] أَحَدَكُم مُتَّكِئاً على أريكَتِه، يأتيهِ الأمرُ ممَّا أَمَرتُ به أو نَهيتُ عنهُ، فيقولُ: لا أدري، ما وَجَدنا في كتابِ اللّهِ اتَّبعناه». [«تخريج المشكاة» (١٦٢)].

١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن عائشة؛ أَنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «مَن أحدَثَ في أَمرِنا[2] هذا ما لَيسَ منهُ، فَهُوَ رَدٌّ». [«غاية المرام» (٥)، «إرواء الغليل» (٨٨): ق].

١٥ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَبْدَ اللّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللّه ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ[3] الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ[4] يَمُرّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؛ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ رَسُولِ اللّه ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «اِسْقِ يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلى جَارِكَ». فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّه! أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟! فَتَلَوَّنَ[5] وَجْهُ رَسُولِ اللّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ! اسْقِ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلى الْجَدْرِ[6]». قَالَ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللّه، إِنِّي لأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]. [ق].

١٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ[7] اللّه أَنْ يُصَلِّينَ في المسجدِ». فَقَالَ ابْنٌ لَهُ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً، وَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللّه ﷺ وَتَقُولُ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ!؟. [«الإرواء» (٥١٥)، «غاية المرام» (٢٠٦)، «تخريج المختارة» (١٨٣)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٦٨٤)، «صحيح أبي داود» (٥٧٥)].

١٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب

---

(١) «لا أُلفينّ»: صيغة المتكلِّم المؤكَّدة بالنون الثقيلة، من ألفيت الشيء: وجدتُه وظاهره نهي النبي ﷺ نفسَه عن أن يجدهم على هذه الحالة، والمراد نهيهم عن أن يكونوا على هذه الحالة.

(٢) «في أمرنا»: أي: في شأننا، فالأمرُ واحدُ (الأُمور). «فهو رَدّ»: أي مردود.

(٣) «شِراج الحرة»: الشراج جمع شَرْجة، وهي مسايل الماء. والحرَّة: أرض ذات حجارة سود.

(٤) «سرّح الماء»؛ أي: أطلقه بعد احتباسه.

(٥) «فتلوَّن»؛ أي: تغير وظهر فيه آثار الغضب.

(٦) «الجَدْر»: هو الجدار، قيل: المراد به ما رفع حول المزرعة كالجدار، وقيل: أصول الشجر.

(٧) «إماء الله»؛ أي: النساء.

الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن عبداللَّه بن مُغَفَّل؛ أنَّه كان جالساً إلى جنبه ابنُ أخٍ لهُ، فَخذفَ[1]، فنهاهُ، وقالَ: إنَّ رسولَ اللّه ﷺ نهى عنها، وقال: «إنَّها لا تَصيد صيداً ولا تَنْكَأُ[2] عدوّاً، وإنّها تكسرُ السنَّ وتفقأُ[3] العينَ». قالَ: فعاد ابنُ أخيه يَخْذِفُ، فقال: أُحدِّثك أنّ رسولَ اللّه ﷺ نهى عنها، ثمّ عُدتَ تَخْذِفُ؟ لا أكلِّمكَ أبدًا. [«غاية المرام» (٥١): ق].

١٨ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ قَبيصةَ؛ عَنْ أَبِيهِ؛ أنّ عُبادةَ بنَ الصامت الأنصاريَّ ـ النقيب[4] صاحبَ رسولِ اللّهِ ﷺ ـ غزا مَعَ معاويةَ أرضَ الروم، فنظرَ إلى النّاس، وهم يتبايعونَ كِسَر الذهبِ[5] بالدنانير، وكِسَرَ الفِضةِ بالدراهم، فقال: يا أيها الناسُ، إنّكم تَأكلونَ الربا، سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «لا تَبْتاعوا الذهبَ بالذهبِ إلا مثلاً بمثلٍ، لا زيادةَ بينهما ولا نَظِرَةَ[6]». فقال له معاويةُ: يا أبا الوليدِ! لا أرى الرِّبا في هذا إلَّا ما كانَ من نَظِرَةٍ، فقالَ عبادةُ: أُحدِّثكَ عن رسولِ اللّه ﷺ وتحدِّثني عنْ رأْيكَ؟! لئن أخرجني اللّهُ لا أُساكنُكَ بأرضٍ لك عليَّ فيها إمْرةٌ[7]. فلمَّا قَفَلَ لحق بالمدينةِ، فقالَ له عمرُ بنُ الخطابِ: ما أَقدمكَ يا أبا الوليدِ؟ فقصَّ عليه القصَّةَ، وما قالَ من مساكنتِهِ، فقالَ: ارجعْ يا أبا الوليدِ! إلى أرضكَ! فقبَّحَ[8] اللّه أرْضًا لستَ فيها وأمثالُكَ، وكَتبَ إلى معاويةَ: لا إمْرةَ لكَ عليهِ، واحملِ النَّاسَ على ما قالَ؛ فإنَّه هو الآمِرُ. [«أحاديث البيوع»].

١٩ ـ (ضعيف منقطع) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْخَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَوْنَ بْنُ عَبْدِ اللّه، عن عبداللّه بن مسعودٍ، قال: إذا حدَّثتكم عن رسولِ اللّه ﷺ فظُنُّوا برسولِ اللّهِ ﷺ الّذي هُوَ أَهناهُ وأَهداهُ وأتقاه[9]. [يعني عنه الحديثُ التالي].

٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَمِيِّ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ قال: إذا حُدِّثْتُم عن رسولِ اللّه ﷺ حديثًا فظُنُّوا بهِ الَّذي هو أهناهُ وأهداهُ وأتقاهُ

٢١ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «لا أعرفَنَّ ما يُحَدَّثُ[10] أَحدُكم عنِّي الحَديثَ وهُوَ مُتَّكِىءٌ على

---

(١) «فخذف»: هو الحصاة والنواة، يأخذها بين السبابتين ويرمي بها.

(٢) «تَنْكَأُ»: من: نكأتُ العدو أنكؤُهم نكاية، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل.

(٣) «تفقأ»: تشقّ.

(٤) «النقيب»؛ أي: نقيب الأنصار ليلة العقبة.

(٥) «كِسَر الذهب»: قِطع الذهب.

(٦) «نَظِرة»؛ أي: انتظار.

(٧) «إمرة»؛ أي: حكومة.

(٨) «فقبَّحَ» قبّحه اللّه، أي: نحّاه عن الخير، فهو مقبوح.

(٩) «أهناه وأهداه وأتقاه»: اسم تفضيل من هنأ الطعام، إذا ساغ، أو جاء بلا تعب ولم يعقبه بلاء. وأتقى: اسم تفضيل من الاتقاء.

(١٠) «ما يُحدَّث»: أي: أن يُحدَّث. ورواية الآجُرِّي في «الشريعة» (ص٥٠): «لا أَعْرِفَنَّ أَحَداً منكم أَتاهُ عنِّي..».

أريكَته فيقولُ[1]: اقْرأْ قُرآناً[2]! ما قيلَ من قَولٍ[3] حَسنٍ فَأنا قلتُهُ». [«سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (١٠٨٤)].

٢٢ ـ (حسـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عن أبي سَلَمَةَ، أنَّ أبا هريرةَ قالَ لرَجلٍ: يا ابنَ أخي! إذا حَدَّثْتُكَ عَنْ رَسولِ اللّه ﷺ حَديثاً فلا تَضرِبْ له الأمثالَ. [ويأتي أتم منه رقم (٤٨٥)].

* (صحيح) قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللّهِ الكرابيسيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ، مِثلَ حَدِيثِ عَلِيٍّ رضي اللّهُ عَنْهُ. [وهو مكرر الحديث (٢٠)].

٣ ـ باب التَّوَقِّي في الحديث عن رسول اللّه ﷺ

٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ الْبَطِينُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عن عَمرِو بنِ ميمونٍ قال: ما أَخْطَأَني ابنُ مسعودٍ[4] عَشيَّةَ خميسٍ إلا أتيتُه فيهِ[5]، قال: فما سمعتُه يقولُ بشيءٍ[6] قَطّ: قالَ رسولُ الله ﷺ، فلمَّا كانَ ذات عَشيَّةٍ[7] قال: قالَ رسولُ الله ﷺ، قال: فَنكسَ، قالَ: فَنظرتُ إليه وهُوَ قائمٌ مُحَلَّلَةٌ أَزْرارُ قميصِه، قد اغْرَوْرَقَتْ[8] عيناه، وانتفخَتْ أوداجهُ، قال: أو دونَ ذلكَ، أو فوقَ ذلكَ، أو قَريباً من ذلكَ، أو شبيهاً بذلكَ.

٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، قالَ: كان أنس بنُ مالكٍ إذا حدَّثَ عن رسول اللّه ﷺ حديثاً ففَرَغَ منْهُ، قالَ: أو كما قالَ[9] رسولُ اللّه ﷺ

٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. (ح) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عن عبدِالرحمنِ بن أبي ليلى قالَ: قلنا لزيدِ بنِ أرقمَ: حَدِّثْنا عن رسولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: كَبِرْنا ونسينا. والحديثُ عن رسولِ اللّه ﷺ شديدٌ.

٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ شُعْبَةَ، عن عبدِاللّه بنِ أبي

---

(١) «فيقول»: أي في ردّه.

(٢) «اقرأ قرآنا»: أي يقول للراوي: اقرأ قرآنًا حتى نعرف به صدق هذا الحديث من كذبه.

(٣) «ما قيل من قول»: هذا من قوله ﷺ المرويِّ؛ ذكره ردًّا على المتكىء، بأنَّ ردّ المتكىء لقوله ﷺ مردود عليه.

(٤) «ما أخطأني ابن مسعود»؛ أي: ما فاتني لقاؤه إلا أتيته.

(٥) «إلا أتيته فيه»؛ أي: لا يفوته الملاقاة حال إتيانه إياه.

(٦) «بشيء»؛ أي: في شيء.

(٧) «ذات عشية»؛ أي: كان الزمان ذات عشية.

(٨) «اغرورقت»؛ أي: دمعتا؛ كأنهما غرقتا في دمعهما.

(٩) «أو كما قال»: تنبيهاً على أنّ ما ذكره نقل بالمعنى، وأما اللفظ فيحتمل أن يكون هو اللفظ المذكور، ويحتمل أن يكون لفظاً آخر.

السَّفَرِ، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يقولُ: جالستُ ابنَ عمرَ سنةً فما سَمِعْتُهُ يحدِّثُ عن رسولِ اللّه ﷺ شيئاً.

٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إنا كنّا نحفظُ الحديثَ(١)، والحديثُ يُحفظُ(٢) عن رسولِ اللّه ﷺ، فأمَّا إذا رَكِبْتُمُ الصعْبَ والذَّلولَ(٣) فَهَيْهات(٤). [رواه مسلمٌ في مقدّمة «صحيحه»].

٢٨ ـ (صحيح بإسناد الحاكم، ووافقه الذهبي) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عن قَرَظَةَ بن كعبٍ؛ قال: بَعَثَنا عمرُ بنُ الخطابِ إلى الكوفةِ وشيَّعَنا، فمشى مَعَنَا إلى مَوضِعٍ يُقالُ لهُ: صِرَارٌ(٥)، فقال: أتدرون لمَ مشيتُ مَعَكم؟ قال: قلنا: لحقِّ صحبةِ رسولِ اللّه ﷺ ولحقِّ الأَنصار، قال: لكني مشيتُ معكم لحديثٍ أردت أن أُحدِّثَكمْ به، فأردت أنْ تحفظوه لِممشايَ مَعَكم؛ إنَّكم تقْدمُونَ على قومٍ للقرآنِ في صدورِهم هزيزٌ(٦) كَهزيزِ المِرْجَلِ(٧)، فإذا رأوكم مَدُّوا إليكم أعناقَهم(٨)، وقالوا: أصحابُ محمدٍ ﷺ، فأقِلُّوا الروايةَ عنْ رسولِ اللّه ﷺ ثُمَّ أنا شَريكُكُمْ.

٢٩ ـ (صحيح وكذا قال البوصيري) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عن السَّائب بن يزيد قال: صحبتُ سعدَ بنَ مالكٍ من المدينةِ إلى مكةَ، فما سمعتُهُ يحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ بحديثٍ واحدٍ.

٤ ـ باب التغليظ في تعمُّد الكذب على رسول الله ﷺ

٣٠ ـ (صحيح، بل متواتر) حدّثنا أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسى، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عبدالله بن مسعود، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «منْ كَذبَ عليَّ مُتَعمِّدًا(٩) فلْيَتبَوَّأ مقعدَه من النارِ(١٠)». [«الروض النضير» (٧٠٧ و ٨٨٥)، «الصحيحة» (١٣٨٣)].

٣١ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسى، قَالا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عن عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «لا تكذِبوا عليَّ؛ فَإنَّ الكَذِبَ عليَّ يُولِجُ(١١)

---

(١) «إنا كنا نحفظ الحديث»؛ أي: نأخذه عن الناس ونحفظه اعتماداً على صدقهم.

(٢) «والحديث يُحفظ» أي: هو حقيق بأن يعتنى به.

(٣) «ركبتم الصعب والذلول»: إشارة إلى الإفراط والتفريط في النقل، بحيث ما بقي الاعتماد على نقلهم.

(٤) «فهيهات»؛ أي: بَعُدَ أخذهم والحفظ اعتماداً عليهم.

(٥) «صِرار»: موضع قرب المدينة.

(٦) «هزيز»: صوت.

(٧) «المرجل»: إناء يُغلَى فيه الماء، وله صوت عند غليان الماء فيه.

(٨) «مدُّوا إليكم أعناقهم»؛ أي: للأخذ عنكم، وتسليماً للأمر إليكم، وتحكيمًا لكم، فأقلُّوا الرواية.

(٩) «متعمدًا» أي: قاصدًا الكذب عليَّ لغرض من الأغراض لا أنه وقع فيه خطأ أو سهواً.

(١٠) «فليتبوأ مقعده من النار» أي: فليتخذ منزله منها.

(١١) «يُولج»؛ أي: يُدخل كل من تلبس به، ولو بالدلالة عليه، والرضا به، والرواية.

النارَ». [ق].

٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْح الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عن أنس ابنِ مالك قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «منْ كَذَبَ عليَّ ـ حَسِبْتُهُ[1] قالَ: متعمِّدًا ـ، فَلْيَتَبَوَّأْ مقعدَه من النار». [«الروض» (٧٠٧): ق].

٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «من كذَبَ عليَّ متعمدًا فليتبَوَّأْ مقعدَهُ من النَّار». [«الروض» أيضاً].

٣٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من تَقَوَّلَ[2] عليَّ ما لم أقلْ فليَتَبَوَّأْ مقعدَه منَ النارِ». [«الروض» أيضًا، «المشكاة» (٥٩٤٠)].

٣٥ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ، عن أبي قَتَادَةَ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللّه ﷺ يقولُ على هذا المنبر: «إِيَّاكمْ وَكَثْرَةَ الحَديثِ عنِّي! فمنْ قالَ عليَّ فليَقُلْ حقّاً أو صدقاً، ومن تَقَوَّلَ عليَّ ما لم أقل فليتَبوَّأ مقْعَدَه من النارِ». [«الصحيحة» (١٧٥٣)].

٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قالا: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ أَبِي صَخْرَةَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: قلتُ للزُّبَيْرِ بنِ العوَّام: ما لي لا أسمعُكَ تُحدِّثُ عن رسُولِ اللّه ﷺ كما أسمعُ ابنَ مسعودٍ وفلانًا وفلانًا؟! قال: أَمَا إني لم أُفارقْه منذُ أسلمتُ، ولكنِّي سمعتُ منه كَلِمَةً، يقولُ: «منْ كَذَبَ عليَّ متعمِّدًا فليَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النارِ». [«الروض» أيضاً].

٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عن أبي سعيد قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «من كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فليتبوَّأْ مقعدَه من النَّار». [«الروض» أيضاً].

٥ ـ باب مَن حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يُرى أنَّه كَذِبٌ

٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عنْ عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «منْ حَدَّثَ عنِّي حديثاً وهُوَ يُرَى[3] أنَّه كَذِبٌ فهُوَ أحدُ الكَاذِبَيْنِ[4]». [م].

٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ:

---

(١) «حسبته»: من الحسبان بمعنى الظن.

(٢) «تقوّل»: يدل على أن التكلف يغني عن قيد التَّعمد.

(٣) يُرَى: يُظَنُّ، أو: يَرَى: يعتقد.

(٤) «أحد الكاذبَيْن» المراد أن الراوي له يشارك الواضع في الإثم.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمن بْنِ أَبِي لَيْلَى، عن سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «منْ حدَّثَ عنِّي حديثاً وهُوَ يُرَى أَنَّه كَذِبٌ فَهُوَ أحدُ الكَاذِبَيْنِ». [م].

٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «منْ رَوى عنِّي حديثاً وهُوَ يُرَى أَنَّه كذبٌ فهُوَ أَحدُ الكاذِبَيْنِ». [م].

* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسى الأَشْيَبُ، عَنْ شُعْبَةَ. مِثْلَ حَدِيثِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ.

٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبيب بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عن المُغيرةِ بن شُعبةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «منْ حدَّثَ عنِّي بحديثٍ وهُوَ يَرَى أَنَّه كَذِبٌ فَهُوَ أحدُ الكَاذِبَيْنِ». [م].

٦ ـ باب اتِّباعِ سُنَّةِ الخُلفاء الراشدين المهديين

٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ الْعَلاءِ ـ يَعْنِي ابْنَ زَبْرٍ ـ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي الْمُطَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ العِرباضَ بنَ ساريةَ قال: قامَ فينا رسولُ اللّه ﷺ ذاتَ يوم، فوعظَنا موْعِظَةً بَليغَةً[1] وَجِلَتْ[2] منها القلوبُ وذَرَفَتْ[3] منها العُيونُ، فَقيلَ: يا رسولَ اللّه! وَعظْتَنا مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ، فاعْهدْ إلينا بعهدٍ، فقال: «عَليْكمْ بتَقوى اللّه، والسَّمعِ والطاعةِ، وإنْ عبدًا حبشيًّا[4]، وسترونَ من بعدي اختلافًا شديدًا، فَعَليْكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدينَ[5] المهديِّينَ، عَضُّوا عليها بالنواجذِ[6]، وإيَّاكم والأُمورَ المُحْدَثاتِ، فَإنَّ كلَّ بدعةٍ ضلالَةٌ» [«الإرواء» (٢٤٥٥)، «المشكاة» (١٦٥)، «الظلال» (٢٦ـ٣٤)، «صلاة التراويح» (٨٨ـ٨٩)].

٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّوَّاقُ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَمْرٍو السَّلَمِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ يَقُولُ: وَعَظَنا رسولُ اللّه ﷺ موْعِظَةً ذَرَفَتْ منها العُيونَ ووَجِلتْ منها القلوبُ، فقلنا: يا رسولَ اللّه! إنَّ هذه لموعظةُ مُوَدِّعٍ، فما تعهدُ إلينا؟ قالَ: قَدْ تَركتُكم على البيضاءِ[7]؛ ليلُها كنهارها، لا يزيغُ

---

(١) «بليغة» من المبالغة؛ أي: بالغ فيها بالإنذار والتخويف.

(٢) «وجلت» كسمعت؛ أي: خافت.

(٣) «وذرفت»؛ أي: سالت.

(٤) «وإن عبدًا حبشيًّا»؛ أي: وإن كان الأمير عبدًا حبشيًّا.

(٥) «الخلفاء الراشدين»: قيل: هم الأربعة رضي اللّه عنهم. وقيل: بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الإسلام فإنهم خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في إعلاء الحق وإحياء الدين، وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم.

(٦) «النواجذ»: الأضراس، قيل: أراد به الجدَّ في لزوم السنّة؛ كفعل من أمسك الشيء بين أضراسه وعضَّ عليه منعًا من أن ينتزع.

(٧) «على البيضاء»؛ أي: الملة والحجة الواضحة التي لا تقبل الشُّبَه أصلاً.

عنهنّ بعدي إلا هالكٌ، منْ يَعِشْ منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليْكم بما عرفتم من سنَّتي وسنَّةِ الخلفاءِ الراشدينَ المهديِّين، عَضُّوا عليها بالنَّواجذِ، وعَليكم بالطاعةِ وإنْ عبدًا حبشيًّا، فَإنَّما المُؤمنُ[1] كالجملِ الأَنِفِ[2]، حَيْثُ ما قِيدَ[3] انْقادَ». [«الصحيحة» (٩٣٧)، «الظلال» أيضًا].

٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قال: صلّى بنا رسولُ اللّه ﷺ صلاةَ الصُّبح، ثمَّ أقبلَ علينا بوجهِهِ فوعظنا موعظةً بليغةً فذكرَ نَحوَهَ. [«الظلال» (٣٢)].

٧ ـ باب اجتناب البِدَع والجَدَل

٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عن جابرِ بن عبداللّه قال كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إذا خطَبَ احمرَّتْ عيناهُ، وعَلا صوتُهُ، واشتدَّ غَضَبُهُ ـ كَأَنَّه منذرُ جيشٍ[4] ـ يقول: صبَّحَكم[5] مسَّاكم[6]، ويقولُ: «بُعثتُ أنا والسَّاعةُ[7] كهاتينِ[8]»، ويقرنُ بينَ إصبَعيْهِ السَّبابةِ والوُسطى، ثمَّ يقولُ: «أمَّا بعدُ: فَإنَّ خيرَ الأُمورِ[9] كتاب اللّه، وخيرَ الهَدْيِ[10] هَدْيُ محمدٍ، وشرَّ الأمورِ[11] محدثاتُها[12]، وكلَّ بدعةٍ ضلالَةٌ»، وكانَ يقولُ: «مَن تَركَ مالاً فلأهلِه، ومن تَركَ دَيْنًا أوْ ضَيَاعًا[13] فعليَّ وَإليَّ[14]». [«الإرواء» (٦٠٨): م].

٤٦ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ الْمَدَنِيُّ، أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُوسى بْن عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عن عبداللّهِ بن مسعود؛ أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قالَ: «إنَّما هما اثنتان[15]: الكلامُ والهَدْيُ، فَأحسنُ الكلامِ كلامُ اللّهِ، وأحسنُ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ، ألاَ وإيّاكمْ ومحدثاتِ الأُمورِ، فَإنَّ شرَّ الأُمورِ مُحدثاتها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، ألاَ لا يَطولنَّ عليكم

---

(١) «فإنما المؤمن»؛ أي: شأن المؤمن من تَرْك التكبر والتزام التواضع.

(٢) «الأَنِف»؛ أي: الذي جُعل الزمام في أنفه، فيجره مَن يشاء مِن صغير وكبير إلى حيث يشاء.

(٣) «حيثما قيد»؛ أي: سِيقَ.

(٤) «كأنه منذر جيش»: هو الذي يجيء منذرًا للقوم بما قد دهمهم من عدوٍّ أو غيره.

(٥) «صبّحكم»؛ أي: نزل بكم العدوُّ صباحًا، والمراد: سينزلُ.

(٦) «مسّاكم» مثل صبّحكم.

(٧) «أنا والساعة»: المراد به المقاربة.

(٨) «كهاتين»؛ أي: مقترنين لا واسطة بيننا من نبيّ.

(٩) «خير الأمور»؛ أي: خير الأمور الموجودة بينكم.

(١٠) «الهَدْي»: الطريقة والسيرة.

(١١) «وشر الأمور»: المراد: من شر الأمور، وإلاّ فبعض الأمور ـ مثل الشرك ـ شر من كثير من المحدثات.

(١٢) «محدثاتها» المراد بها: ما أحدث بعده ﷺ.

(١٣) «ضياعاً»؛ أي: عيالاً.

(١٤) «فعليَّ وإليّ»: «عليَّ» راجع إلى الدّين، و«إليَّ» راجع إلى الضياع.

(١٥) «إنما هما اثنتان»؛ أي: إنما الكتاب والسنة اللذان وقع التكليف بهما اثنتان لا ثالث معهما.

الأمدُ[1] فتَقسُوَ قُلوبُكم، ألاَ إنَّ ما هوَ آتٍ قَريبٌ، وإنَّما البَعيدُ ما ليسَ بآتٍ، ألاَ إنما الشقيُّ من شَقِيَ في بطنِ أُمِّه، والسعيدُ منْ وُعِظَ بغيرِه، ألاَ إنَّ قِتالَ المُؤمنِ كفرٌ[2] وَسبابَه فُسوقٌ[3]، ولا يَحِلُّ لمسلمٍ أن يهجُرَ أخاهُ فوقَ ثلاثٍ، ألاَ وإيَّاكمْ والكَذِبَ؛ فإنَّ الكَذِبَ لا يَصْلُحُ[4] بالجِدِّ[5] ولا بالهَزْلِ، ولا يَعِدِ الرَّجلُ صَبيَّه ثمَّ لا يَفِيَ لهُ؛ وَإنَّ الكَذِبَ يهدي إلى الفجورِ، وإنَّ الفُجورَ يهدي إلى النارِ، وإنَّ الصدقَ يهدي إلى البِرِّ[6]، وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنّةِ، وإنّه يقالُ للصادقِ: صَدقَ وبَرَّ، ويقالُ للكاذبِ: كذبَ وفَجَرَ، أَلا وإنَّ العبدَ يكذبُ حتّى يُكتبَ عندَ اللهِ - عزَّ وجلّ - كذّابًا». [«ظلال الجنّة» (٢٥)].

٤٧ - (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عائشةَ قالت: تلا رسولُ اللَّهِ ﷺ هذهِ الآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هنَّ أُمُّ الكِتابِ وأُخَرُ متشابهاتٌ﴾ إلى قولِه: ﴿وما يَذَّكرُ إلا أُولوا الألبابِ﴾ [آل عمران: ٧]، فقالَ: «يا عائشةُ! إذا رأيتمُ الذينَ يُجادلونَ فيهِ؛ فهمُ الذينَ عَنَاهمُ اللَّهُ، فاحذَروهمْ». [«ظلال الجنة» (٥): خ].

٤٨ - (حسن) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. قَالا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي غالبٍ، عن أبي أُمامةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «ما ضَلَّ قومٌ بعدَ هُدًى كانوا عليه إلاّ أُوتوا الجَدَلَ»، ثمَّ تلا هذهِ الآيَةَ: ﴿بلْ همْ قومٌ خَصِمونَ﴾ [الزُّخرف: ٥٨]. [«صحيح الترغيب» (١٣٧)].

٤٩ - (موضوع) حدّثنا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبو هَاشِمِ بْنِ أَبِي خِدَاشٍ الْمَوْصِلِيّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عن حذيفةَ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: لا يقبلُ اللَّه لصاحبِ بدعةٍ صومًا ولا صلاةً، ولا صدقةً، ولا حجًّا ولا عمْرَةً، ولا جهادًا، ولا صرفًا، ولا عدلاً؛ يخرجُ من الإسلامِ كما تَخْرُجُ الشَّعرَةُ من العَجينِ». [«الضعيفة» (١٤٩٣)].

٥٠ - (ضعيف) حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ الحَنَّاطُ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عن عبدِاللّه بن عَبَّاس، قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «أبى اللهُ أنْ يقبلَ عَمَلَ صاحِبِ بدعةٍ حتى يَدَعَ بِدْعتَهُ». [«الضعيفة» (١٤٩٢)، «ظلال الجنة» (٣٩)].

٥١ - (سنده ضعيف) حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، وَهرُون بْنُ إِسْحاقَ، قَالا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، عن أنسِ بن مالكٍ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ تركَ الكَذِبَ وَهُو باطلٌ بُنِيَ لَهُ

---

(١) «ألا لا يطولنّ عليكم الأمد»: الأمد هو الأجل، أي: لا يُلقين الشيطان في قلوبكم طول البقاء؛ فتقسو، أي: تغلظ قلوبكم.

(٢) «كفر»؛ أي: من شأن الكفر.

(٣) «فسوق»؛ أي: من شأن الفسقة.

(٤) «لا يصلح»؛ أي: لا يوافق شأن المؤمن.

(٥) «بالجد»؛ أي: بطريق الجد.

(٦) «البر»: قيل: هو اسم جامع للخير، وقيل: هو العمل الخالص من كل مذموم.

قصرٌ في رَبَضِ الجنَّةِ[1]، ومنْ تَرَكَ المِرَاءَ[2] وهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ في وَسَطِها، ومَن حسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ له في أعلاها»[3]. [وفي متنه قلب، بيّنهُ حديث أبي أُمامة عند أبي داود، وبيانه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٧٣)، «الروض النضير» (٨٥٨)، «الضعيفة» (١٠٥٦)].

٨ ـ باب اجتناب الرأي والقياس

٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَعَبْدَةُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عن عبدالله بن عَمرو بن العاصِ؛ أَنَّ رسولَ اللّه ﷺ قالَ: «إنَّ اللّه لا يَقْبِضُ العلمَ انتزاعًا[4] ينتزعُهُ من النَّاس، ولكنْ يَقبضُ العلمَ بقبض العلماء، فإذا لم يُبْقِ عالمًا اتخذَ الناسُ رؤوسًا جُهَّالاً فسُئلوا؛ فأفتَوْا بغيرِ علمٍ فضَلُّوا وأضلُّوا». [«الروض» (٥٧٩): ق].

٥٣ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبو هَانِىءٍ، حُمَيْدُ بْنُ هَانِىءٍ الْخَوْلانِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «منْ أُفْتِيَ[5] بفتيا غيرِ ثَبْتٍ[6]، فإنَّما إثمهُ على من أفتاهُ». [«المشكاة» (٢٤٢)].

٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ أَنْعُمَ، هُوَ الإِفْرِيقِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ رَافِعٍ، عن عبداللّه بن عمرو، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «العلمُ ثلاثةٌ، فما وراءَ ذلكَ فهو فضلٌ[7]: آيةٌ مُحكَمَةٌ[8]، أو سنَّةٌ قائمةٌ[9]، أو فَريضَةٌ عادلةٌ[10]». [«مشكاة المصابيح» (٢٣٩)، «ضعيف أبي داود» (٤٩٦)].

٥٥ ـ (موضوع) حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ، سَجَّادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ غَنْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا معاذُ بنُ جَبلٍ، قال: لمّا بَعَثَني رسولُ اللّه ﷺ إلى اليمنِ قالَ: «لا تَقضِيَنَّ ولا تَفصِلنَّ إلا بما تعلمُ، وإن أَشْكَلَ عليكَ أمْرٌ فقِفْ حتَّى تَبَيَّنَهُ أو تَكتبَ إليَّ فيهِ». [«الضعيفة» (٢/ ٢٧٥ـ٢٧٦)].

---

(١) «في ربض الجنة»؛ أي: حوالي الجنة وأطرافها.

(٢) «المراء»: الجدال.

(٣) طُبِعَ هذا الحديث في طبعة المكتب الإسلاميّ الثالثة في «الصحيح» أيضًا!!

(٤) «انتزاعًا»؛ أي: محوًا من الصدور.

(٥) «أُفْتِيَ»؛ أي: من وقع في خطأ بفتوى عالم، فلا إثم على متَّبع ذلك العالم.

(٦) «ثَبْت»: يُقال: رجل ثَبْت إذا كان عدلاً ضابطًا.

(٧) «فهو فضل»؛ أي: زائد لا ضرورة لمعرفته.

(٨) «آية محكمة»؛ أي: غير منسوخة.

(٩) «سنة قائمة»؛ أي: ثابتة إسنادًا، بأن تكون صحيحة، أو حُكمًا بأن لا تكون منسوخة.

(١٠) «فريضة عادلة»: المراد بالفريضة: كل حكم من أحكام الفرائض يحصل به العدل في أقسام التركات بين الورثة.

٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَمْرٍو الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقُولُ: «لمْ يَزلْ أمرُ بني إسرائيلَ مُعتدلاً حتى نشأ فيهمُ المولَّدونَ، أبناءُ سبايا الأُممِ[1]، فقالوا بالرأيِ، فَضَلُّوا وأضَلُّوا»[2]. [«الضعيفة» (٤٣٣٦)].

٩ ـ باب في الإيمان

٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الإيمانُ بضعٌ[3] وستونَ ـ أو سبعونَ ـ بابًا؛ فأَدْناها[4] إماطةُ الأذى[5] عن الطريقِ، وأرفعها قولُ: لا إله إلا اللَّه، والحياءُ[6] شعبةٌ من الإيمانِ». [«الصحيحة» (١٧٦٩)، ق، خ بلفظ: «وستون» م بلفظ: «وسبعون» وهو الأرجح، «تخريج الإيمان لابن أبي شيبة» (٢١/ ٦٧)].

٥٧ (م) ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو ابنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ دِينارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: سمعَ النبيُّ ﷺ رجلاً يَعِظُ أخاه في الحياءِ[7] فقالَ: «إنَّ الحياءَ شعبةٌ منَ الإيمانِ». [«الروض النضير» (٥١٣ و٧٤٣): ق].

٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عن عبدالله قالَ: قالَ

---

(١) «سبايا الأمم»: جمع سبية وهي المرأة المأسورةُ في الحرب.

(٢) وَقَعَ هنا عَقِبَ الحديث في بعض نسخ «السنن» زيادة من ابن ماجه بسنده الصحيح عن سفيان بن عيينة قال: «لَم يَزل أَمرُ النَّاس معتدلاً حتّى نشأ فلان بالكوفةِ، وربيعة الرأي بالمدينة، وعثمان البتّي بالبصرة، فوجدناهم من أَبناءِ سبايا الأُمم».
وهي ثابتة في نسخة البوصيريّ التي عليها كتاب «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» (١/ ١١ ـ لبنان) وقد عزاها لابن ماجه الحافظُ المزيّ في «تحفة الأشراف» (١٣/ ٢٢٣)، فلعلّه تعمّد حذفَها من «السنن» المطبوعة اليوم بعضُ المتعصبة لأَبي حنيفة؛ فإنّه هو المراد بقوله: «فلان» كما صرَّحت به روايةُ ابن عبدالبر وغيره كما هو مخرّج في «الضعيفة». (ن).

(٣) «بضع»: القطعة من الشيء، وهو في العدد ما بين الثلاث إلى التسع.

(٤) «أدناها»؛ أي: أدونها مقدارًا.

(٥) «إماطة الأذى» إماطة الشيء عن الشيء: إزالته عنه وإذهابه.

(٦) «الحياء»: لغةً: هو تغير وانكسار يعتري المرء خوف ما يعاب به، وفي الشرع: خُلُق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق.

(٧) «يعظ أخاه في الحياء»؛ أي: يُعاتِبُ عليه في شأنه، ويحثه على تركه.

رسولُ اللَّه ﷺ: «لا يَدخلُ الجنَّةَ مَن كانَ في قلبِهِ مثقالُ ذَرَّةٍ مِن خرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، ولا يدخلُ النَّارَ مَن كانَ في قلبِه مثقالُ حبَّةٍ مِن خردلٍ من إيمانٍ». [«إصلاح المساجد» (١١٥): م].

٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: قال رسولُ اللَّه ﷺ: إذا خَلَّصَ اللَّهُ المؤمنينَ من النَّارِ وأَمِنُوا، فَما مجادلَةُ أَحَدِكم لصاحبِهِ في الحقِّ يكونُ له في الدنيا أَشدَّ مجادلَةً منَ المؤمنينَ لربِّهم في إخوانهم الذينَ أُدخلوا النارَ، قالَ: يقولونَ: ربَّنا! إخواننا كانوا يصلُّونَ مَعَنا ويصومونَ مَعَنا ويحُجُّونَ معَنا فأَدْخلتَهُم النارَ، فيقولُ: اذهبوا فأخرِجوا من عَرَفتم منهم، فيأتونَهم، فَيَعرِفونَهم بصُوَرِهم، لا تأكلُ النَّارُ صُوَرَهمْ، فمنهم مَن أخذته النَّارُ إلى أنصافِ ساقيْهِ، ومنهم من أخذتْه إلى كَعْبَيْه، فَيُخْرِجونَهم، فيقولونَ: ربَّنا! أَخْرَجْنا مَنْ قدْ أَمَرتَنا، ثمَّ يقولُ: أخرجوا[1] من كانَ في قلبِه وَزْنُ دينارٍ من الإيمانِ، ثمَّ مَن كانَ في قلبِهِ وزنُ نصفِ دينارٍ، ثمَّ مَن كانَ في قلبِهِ مثقالُ حبةٍ من خردلٍ». قالَ أبو سعيدٍ: فمن لم يُصَدِّقْ هذا فليقرأ: ﴿إِنَّ اللَّه لاَ يظلمُ مثقالَ ذرَّةٍ وإِنْ تكُ حسنةً يضاعفْها ويُؤتِ من لدنهُ أجرًا عظيمًا﴾ [النِّساء: ٤٠]. [«ظلال الجنة» (٨٥٧)، «الصحيحة»، (٣٠٥٤): ق].

٦١ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ، وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عن جُنْدَبِ بن عبدالله قال: كنَّا معَ النبيِّ ﷺ ونحنُ فتيانٌ حَزَاوِرَةٌ[2]، فَتَعلَّمْنا الإيمانَ قبلَ أنْ نتعلَّمَ القرآنَ، ثم تعلَّمنا القرآنَ، فازْدَدْنا به إيمانًا.

٦٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نِزَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عن ابن عباس قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «صِنفانِ من هذه الأُمَّةِ ليسَ لهما في الإسلامِ نَصيبٌ: المُرْجِئةُ[3] والقَدَرِيَّة[4]» [«المشكاة» (١٠٥)، «ظلال الجنة» (٣٣٤ و٣٣٥)].

٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عن عمرَ ـ رضي اللَّه عنه ـ، قال: كنَّا جلوسًا عندَ النبيِّ ﷺ فجاءَ رجلٌ شَديدُ بياضِ الثيابِ، شديدُ سواد شَعَرِ الرأسِ، لا يُرى عليْه أثَرُ سفرٍ، ولا يَعْرِفُهُ منَّا أحدٌ، قالَ: فجَلَسَ إلى

---

(١) فيه دليل على أنَّ تاركَ الصلاةِ مع إيمانِه بها لا يخلد في النّار، لأنَّ هؤلاءِ الذين أُخرجوا في هذه المرّة ليس فيهم المصلّون لأنّهم أُخرجوا في المرّة الأُولى، ولي في التعليق على هذا الحديث، وشرح دلالته على ما ذكرنا رسالة.

(٢) «حزاورة»: جمع حَزَوَّر، وهو الغلام إذا اشتد وقوي وحزم.

(٣) «المرجئة» من أرجيت، بالياء؛ أي: أخرّت. وهم فرقة من الفرق الضالة عن الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإسلام معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، سموا بذلك لاعتقادهم أن اللّه تعالى أرجأ تعذيبهم على المعاصي، أي: أخّره عنهم وبعّده.

(٤) «القدرية»: اشتهر بهذه النسبة من يقول بالقدر، لأجل أنهم تكلموا في القدر وأقاموا الأدلة ـ بزعمهم ـ على نفيه، وهم المعتزلة قديمًا والشيعةُ وأشباهُهم من الفرقِ الجديدةِ، وقد ثبَت الحديثُ بلفظِ: «. . . لا يَردانِ عليَّ الحوضَ، ولا يدخلانِ الجنّة. .»، وهو مخرَّجٌ في «الصحيحة» (٢٧٤٨).

النبي ﷺ فأسندَ ركبتَهُ إلى ركبتِهِ، ووضَعَ يَديه على فَخِذَيْهِ، ثمَّ قال: يا محمَّدُ! ما الإسلامُ؟ قالَ: «شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ اللهِ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وحَجُّ البيتِ»، فقالَ: صدقتَ، فَعجبنا منهُ؛ يسألهُ ويصدِّقهُ، ثمَّ قالَ: يا محمدُ! ما الإيمانُ؟ قالَ: «أنْ تُؤمنَ باللَّهِ وملائكَتِهِ ورُسُلِهِ وكتبه واليوم الآخرِ والقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ»، قالَ: صدقتَ، فعجبنا مِنهُ؛ يسألُهُ ويصدِّقُهِ، ثمَّ قالَ: يا مُحمدُ! ما الإحسانُ؟ قالَ: «أنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كأنَّكَ تراهُ، فإنَّكَ إنْ لا تراهُ فإنَّهُ يراكَ»، قالَ: فمتى السَّاعَةُ؟ قالَ: «ما المسؤولُ عنْها بأعلمَ منَ السَّائلِ» قال: فما أَمَارَتُها؟ قالَ: «أنْ تَلدَ الأَمَةُ رَبَّتها[1] ـ قالَ وكيعٌ: يَعني: تَلدُ العَجَمُ العَربَ ـ، وأنْ ترى الحفُاةُ العُراةَ العَالَةَ[2] رِعَاءَ الشاءِ، يتَطاولونَ في البناءِ»، قالَ: ثمَّ قالَ: فَلقِيني النبيُّ ﷺ بعْدَ ثَلاثٍ، فقالَ: «أتدري مَن الرَّجلُ؟»، قُلتُ: اللَّه ورسولُهُ أعلمُ، قالَ: «ذاكَ جبريلُ، أتاكم يُعَلِّمُكمْ معالمَ دينكمْ». [«الظلال» (١٢٠ـ١٢٧)، «الإرواء» (١/ ٣٣ـ٣٤): م].

٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عن أبي هُريرةَ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يومًا بارزًا[3] للنَّاسِ، فَأتاهُ رجلٌ، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! ما الإيمانُ؟ قالَ: «أنْ تُؤمنَ باللَّهِ وملائكتِهِ وكتبِهِ ورسلِهِ ولقائِهِ، وتُؤمنَ بالبعثِ الآخِرِ»، قالَ: يا رسولَ اللَّهِ! ما الإسلامُ؟ قالَ: «أَنْ تعْبدَ اللَّهَ ولا تُشركَ بهِ شيئًا، وتُقيمَ الصَّلاةَ المكتوبةَ، وتُؤدِّيَ الزكاةَ المفروضَةَ، وتَصومَ رمضانَ»، قالَ: يا رسولَ اللَّهِ! ما الإحسانُ؟ قال: «أنْ تعبدَ اللَّهَ كأنَّكَ تَراهُ، فإنَّكَ إن لا تَراهُ فإنَّهُ يَراكَ»، قالَ: يا رسولَ اللَّهِ! متى السَّاعَةُ؟ قالَ: «ما المسؤولُ عنها بأعلمَ منَ السائلِ، ولكنْ سأُحدِّثُكَ عن أشراطِها[4]: إذا وَلَدَتِ الأَمَةُ ربَّتَها فَذلكَ منْ أشراطِها، وإذا تَطاوَلَ رِعاءُ الغَنَمِ في البنيانِ، فَذلكَ من أشراطِها؛ في خمسٍ[5] لا يعلمهنّ إلا اللّه»، فَتلا رسولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ اللّه عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وينَزِّلُ الغَيثَ ويَعلَمُ ما في الأَرْحامِ وما تَدري نفسٌ ماذا تَكسِبُ غدًا وما تَدْري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تَموتُ إنَّ اللّه عليمٌ خَبيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]. [«الإرواء» (١/ ٣٢/ ٣): ق].

٦٥ ـ (موضوع) حدّثنا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسى الرِّضَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الإيمانُ معرفةٌ بالقلبِ[6]، وقولٌ

---

(١) «أن تلد الأمة ربّتها»؛ أي: أن تحكم البنت على الأم من كثرة العقوق حُكْمَ السيدة على أمتها.
ولمَّا كان العقوق في النساء أكثر، خُصّت البنت والأمة بالذِّكر.

(٢) «العالة»: جمع عائل بمعنى الفقير.

(٣) «بارزًا للناس»؛ أي: ظاهرًا لأجلهم حتى يسألوه وينفع كلَّ من يريد.

(٤) «أشراطها»: عَلاماتها.

(٥) «في خمس»؛ أي: وقت الساعة في خمس لا يعلمهن إلاّ الله.

(٦) «معرفة بالقلب»؛ أي: التصديق به.

باللسانِ[1]، وعملٌ بالأركانِ[2]». قالَ أبو الصَّلتِ: لوْ قُرِىءَ هذا الإسنادُ على مجنونٍ لبَرأَ[3]!. [«الضعيفة» (٢٢٧٠)].

٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يؤمنُ أحدكمْ حتَّى يُحِبَّ لأخيهِ ـ أو قالَ: لجارِهِ ـ ما يُحِبُّ لنفسِهِ». [«الصحيحة» (٧٣)، «الروض النضير» (١٢٩): ق].

٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عن أنسِ بن مالكٍ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُؤمنُ أحَدُكمْ حتى أكونَ أحبَّ إليهِ من وَلَدِهِ ووالدِهِ والنَّاسِ أجمعينَ». [ق].

٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفسي بيدِهِ؛ لا تدخلوا الجنَّةَ[4] حتَّى تُؤمنوا، ولا تؤمنوا حتَّى تحابُّوا[5]، أوَ لا أدلُّكم على شيءٍ إذا فعلتموهُ تَحابَبْتُمْ؟ أفشُوا السلامَ[6] بينكمْ». [«الإرواء» (٧٧٧): م].

٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ. (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عن عبدِاللَّهِ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سِبابُ المسلمِ فُسوقٌ، وقِتالُه كفرٌ». [ق. وانظر «صحيح الجامع» (٣٥٩٥)].

٧٠ ـ (ضعيف) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن فارقَ الدُّنيا على الإخلاصِ للَّهِ وَحدَهُ، وعبادَتِهِ لاَ شريكَ لَهُ، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ، ماتَ واللَّهُ عنهُ راضٍ». قال أنسٌ: وهُوَ دينُ اللَّهِ الَّذي جاءتْ بهِ الرُّسلُ وبلغوهُ عن ربِّهِمْ قبلَ هَرْجِ الأحاديثِ[7] واختلافِ الأهواءِ. وتصديقُ ذلكَ في كتابِ اللَّهِ في آخرِ ما نزلَ، يقولُ اللَّهُ: ﴿فإن تابوا﴾ قال: خَلْعُ الأوثانِ وعبادتِها ﴿وأَقاموا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ﴾ [التوبة: ٥]. وقالَ في آيةٍ أُخرى: ﴿فإنْ تابوا وأَقاموا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ فإخوانُكمْ في الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]. [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٣)].

---

(١) «وقول باللسان»: هما الشهادتان.

(٢) «وعمل بالأركان»؛ أي: الجوارح كالصلاة والصوم والزكاة والحج.

(٣) «لبرأ»: من جنونه؛ لما في الإسناد من خيار العباد، وهم خلاصة أهل بيت النبوة رضي اللّه تعالى عنهم، كذا يريد قائلُ العبارة!

(٤) «لا تدخلوا الجنة»: نفي لا نهي، وكذا قوله: «ولا تؤمنوا».

(٥) «تحابوا»؛ أي: يحب بعضكم بعضًا.

(٦) «أفشوا السّلام»؛ أي: أظهروه، والمراد: نشر السلام بين الناس.

(٧) «هَرْج الأحاديث»: كثرتها واختلاطها.

* حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسى العَبْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبيعِ ابن أَنَسٍ مِثْلَهُ.

٧١ ـ (صحيح متواتر) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يشهَدوا أَنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، وأنِّي رسولُ اللَّهِ، ويُقيموا الصَّلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ» [«الصحيحة» (٤٠٧): ق].

٧٢ ـ (صحيح متواتر) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، ـ رضي اللَّه عنه ـ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدوا أَنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، وأنِّي رسولُ اللَّهِ، ويُقيموا الصَّلاةَ، ويُؤْتوا الزكاةَ».

٧٣ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نِزَارُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قالا: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنفانِ منْ أُمَّتي ليسَ لهُما في الإسلامِ نَصيبٌ: أهلُ الإرجاءِ، وأهلُ القدَرِ». [«المشكاة» (١٠٥)، «ظلال الجنة» (٣٣٤ و٣٣٥ و٩٤٨)].

٧٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا أَبُو عُثْمَانَ الْبُخَارِيُّ سَعِيدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، قالا: الإيمانُ يزيدُ وينقصُ [لكن الآثار بذلك مستفيضة عن السلف، وقد روي مرفوعًا، ولا يصح: «الضعيفة» (١١٢٣)].

٧٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو عُثْمَانَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الحارثِ، أَظُنُّهُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عن أبي الدرْداءِ قالَ: الإيمانُ يزْدادُ وينتقصُ.

١ ـ باب في القدر

٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ: حدثنا رسولُ اللَّهِ ﷺ وهُوَ الصادقُ المصدوقُ أَنَّهُ: «يُجمَعُ خلْقُ أحدِكمْ[1] في بطنِ أمِّهِ[2] أربَعينَ يومًا، ثُمَّ يكونُ علَقَةً مثلَ ذلكَ، ثمَّ يكونُ مُضْغَةً مثلَ ذلكَ، ثمَّ يَبعَثُ اللَّهُ إليه الملَكَ، فيُؤمَرُ بأربَعِ كَلِماتٍ، فيَقولُ: اكتبْ عَمَلَهُ وأَجَلَهُ ورِزْقَهُ وشقيٌّ أم سَعيدٌ، فوالَّذي نفسي بيدِهِ؛ إنَّ أحدَكمْ ليعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ حتَى ما يكونُ بينَهُ وبينها إلاّ ذراعٌ، فيسبقُ عليهِ الكتابُ[3]، فيعملُ بعملِ أهلِ النَّارِ فيَدخلُها، وإنَّ أحدَكم

---

(١) «يجمع خلق أحدكم»؛ أي: يجمع مادة خلقه وهو الماء؛ أي: يتم جمعه.

(٢) «في بطن أمه»؛ أي: رَحِمها.

(٣) «الكتاب»؛ أي: المكتوب الذي كتبه الملك.

ليعمَلُ بعملِ أهلِ النارِ حتَّى ما يكونُ بينَهُ وبينها إلا ذراعٌ، فيسبقُ عليهِ الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ، فيدخُلُها» [«ظلال الجنة» (١٧٥ و١٧٦)، «الإرواء» (٢١٤٣): ق].

٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سِنَانٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ الْحِمْصِيِّ، عن ابنِ الدَّيْلَميِّ، قالَ: وقعَ في نفسي شيءٌ من هذا القدرِ[1]، خَشيتُ أنْ يُفسِدَ عليَّ ديني وأمري، فأتيتُ أُبيَّ بنَ كعبٍ فقلتُ: أبا المنذرِ! إنَّهُ قد وقعَ في نفسي شيءٌ من هذا القَدَرِ؛ فخشيتُ على ديني وأمري، فحدِّثني من ذلك بشيءٍ، لعلَّ اللَّهَ أنْ ينفعَني بهِ، فقالَ: لو أنَّ اللَّهَ عذَّبَ أهلَ سماواتِه وأهلَ أرضِه لعذَّبَهم وَهُو غيرُ ظالمٍ لهُم، ولو رحمهم لكانت رَحْمتُه خيرًا لهم من أعمالهم، ولو كانَ لكَ مثلُ جبلِ أُحدٍ ذَهبًا، أو مثلُ جبلِ أُحُدٍ تُنْفِقُهُ في سبيلِ اللَّهِ ما قُبِلَ منكَ حتَّى تُؤمنَ بالقَدرِ، فَتَعْلَمَ أنَّ ما أصابكَ لم يكنْ ليخطئكَ، وأنَّ ما أَخْطَأَكَ لم يكنْ ليصيبَكَ، وأنَّكَ إنْ مُتَّ على غيرِ هذا دخلتَ النَّارَ، ولا عليكَ أنْ تأتيَ أخي عبدَاللَّهِ بنَ مسعودٍ فتسألَهُ، فأتيتُ عبدَاللَّهِ فسألتُهُ فذكرَ مثلَ ما قالَ أُبيٌّ. وقالَ لي: ولا عليكَ أنْ تأتيَ حذيفةَ، فأتيتُ حديفةَ فسألتُهُ، فقالَ مثلَ ما قالا، وقالَ: ائْتِ زيدَ بنَ ثابتٍ فاسْألْهُ، فَأتيتُ زيدَ بنَ ثابتٍ فسألته، فقالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لو أنَّ اللَّهَ عذَّبَ أهلَ سماواتِه وأهلَ أرضِهِ لعذَّبَهمْ وهُوَ غيرُ ظالمٍ لهم، ولو رَحِمَهم لكانتْ رحمتُهُ خيرًا لهم من أعمالِهم، ولو كانَ لكَ مثلُ أُحدٍ ذَهبًا ـ أو مثلُ جبلِ أحدٍ ذهبًا ـ تنفقُهُ في سَبيلِ اللَّهِ ما قَبِلَهُ منكَ حتَّى تؤمنَ بالقدرِ كلِّه، فَتَعْلَمَ أنَّ ما أصابكَ لم يكن ليخطئكَ[2]، وما أخطأكَ لم يكن ليصيبكَ، وأنَّكَ إنْ مُتَّ على غيرِ هذا دخلتَ النَّارَ» [«ظلال الجنة» (١٤٥)، «المشكاة» (١١٥)، «تخريج الطحاوية» (٤٤٧)].

٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَمِيِّ، عن عليٍّ قالَ: كنّا جُلوسًا عندَ النبيِّ ﷺ وبيدِهِ عُودٌ، فَنَكَتَ في الأرضِ[3]، ثمَّ رفعَ رأسَهُ فقالَ: «ما منكم منْ أحدٍ إلاّ وَقَدْ كُتِبَ مقعدُهُ من الجنَّةِ ومقعدُهُ منَ النَّارِ». قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! أفلا نتَّكِلُ[4]؟ قال: «لا، اعمَلُوا ولا تتَّكِلوا، فكلٌّ ميسَّرٌ لما خُلِقَ لَهُ». ثمَّ قرأ: ﴿فأمَّا منْ أعْطى واتَّقى وصَدَّقَ بالحسنى فسنُيَسِّرُهُ لليسرى وأمَّا من بخلَ واستغنى وكذَّبَ بالحسنى فسنُيَسِّرُهُ للعسرى﴾ [الليل: ٥ـ١٠]. [«ظلال الجنة» (١٧١)، «الروض» (٧٠١): ق].

٧٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى اللَّهِ من المؤمنِ الضَّعيفِ، وفي كلٍّ خيرٌ، اِحرصْ على ما ينفعُكَ، واستعنْ

---

(١) «شيء من هذا القدر»؛ أي: لأجل هذا القدر؛ أي: القول به، يريد أنّه وقع في نفسه من الشبه لأجل القول بالقدر.

(٢) «ليخطئك»؛ أي: يتجاوز عنك فلا يصيبك، بل لا بد من إصابته.

(٣) «فنكتَ في الأرض»؛ أي: ضربها ضربًا أثّر فيها.

(٤) «أفلا نتّكل»: الاتّكال هو ترك العمل.

باللَّهِ ولا تَعْجزْ، فإنْ أصابكَ شيءٌ فَلا تَقلْ: لو أنِّي فعلتُ كذا وكذا، ولكن قُلْ: قدَّرَ اللَّهُ، وما شاءَ فَعَلَ؛ فَإنَّ (لو) تفتَحُ عملَ الشيطانِ». [«الظلال» أيضًا (٣٥٦): م].

٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ طَاوُساً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «احتَجَّ آدمُ وموسى[١] ـ عليهما السَّلام ـ، فقالَ له موسى: يا آدمُ! أنتَ أبونا، خَيَّبتَنَا[٢]، وأخرَجْتَنا من الجَنَّةِ بذنبكَ، فقالَ لهُ آدمُ: يا موسى! اصطفاكَ اللَّهُ بكلامِهِ، وخطَّ لكَ التوراةَ بيدِهِ، أتلومُني على أمرٍ قدَّرهُ اللَّهُ عليَّ قبلَ أنْ يخلُقَني بأربَعينَ سنةً؟ فَحَجَّ آدمُ موسى، فَحجَّ آدمُ موسى، فَحجَّ[٣] آدمُ موسى» ثلاثًا. [«الظلال» أيضًا (١٤٥): ق].

٨١ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عن عليٍّ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُؤمِنُ عبدٌ حَتَّى يُؤمِنَ بأربعٍ: باللَّهِ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، وأنِّي رسولُ اللَّهِ، وبالبعثِ بعدَ الموتِ، والقَدَرِ». [«المشكاة» (١٠٤)، «الظلال» (١٣٠)، «تخريج المختارة» (٤١٦ـ٤٢٠)].

٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللّهِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ ـ رضي اللَّه عنها ـ قالتْ: دُعيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى جنازةِ غُلامٍ من الأنصارِ، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! طوبى[٤] لهذا، عصفورٌ من عصافيرِ الجنَّةِ لم يعملِ السُّوءَ ولم يُدركْهُ[٥]، قال: «أوَ غيرُ ذلكَ[٦] يا عائشةُ؟ إنَّ اللَّهَ خلقَ للجنَّةِ أهلاً، خلقَهم لها وهم في أصلابِ آبائهم، وخلقَ للنَّارِ أهلاً، خلقهم لها وهمْ في أصلابِ آبائهم». [«الصحيحة» (٤/٤٤٨)، «الظلال» (٢٥١)، «الأحكام» (٨١): م].

٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عن أبي هريرةَ ـ رضي اللَّه عنه ـ قالَ: جاء مُشركو قريشٍ يُخاصِمونَ النبيَّ ﷺ في القَدَرِ[٧]، فنزلتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿يومَ يُسْحَبُونَ في النار على وجوههمْ ذُوقوا مسَّ سقرَ. إنَّا كلَّ شيءٍ خلقْناهُ بقدرٍ﴾[القمر: ٤٨ـ٤٩]. [«الظلال» (٣٤٩): م].

٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عبدِاللهِ بنِ أبي مُلَيكَة، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّه دخلَ على عائشة فذكرَ لها شيئًا من

---

(١) «احتجَّ آدم وموسى»؛ أي: تحاجَّا.

(٢) «خيّبتنا»؛ أي: جعلتنا خائبين محرومين.

(٣) «فحجَّ»؛ أي: غلب عليه بالحجة بأن ألزمه بأنَّ العبد ليس بمستقلٍّ بفعله ولا متمكن في تركه بعد أن قضي عليه من الله تعالى، وما كان كذلك لا يَحْسُنُ اللومُ عليه.

(٤) «طوبى»: هو اسم شجرة في الجنَّة.

(٥) «ولم يدركه»؛ أي: لم يدرك أوانه بالبلوغ.

(٦) «أوَ غير ذلك»؛ أي: بل غير ذلك أحسن وأولى، وهو التوقُّف.

(٧) «في القدر»؛ أي: في إثبات القدر.

الْقَدَرِ، فقالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَن تَكلَّمَ في شيءٍ مِن القَدرِ سُئلَ عنهُ يومَ القيامَةِ، ومَن لم يتكلَّمْ فيه لم يُسألْ عنْه». [«المشكاة» (١١٤)].

* قَالَ أَبُو الحَسَنِ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَاهُ خَازِمُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ عُثْمَانَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٨٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قالَ: خرج رسولُ اللَّهِ ﷺ على أصحابِهِ وهم يختَصمون في القَدَرِ، فكأنَّما يُفْقَأُ في وجههِ حبُّ الرُّمَّانِ[1] من الغضبِ، فقالَ: «بهذا أُمِرْتُم، أو لهذا خُلقتمْ[2]؟ تضربونَ القرآنَ بَعضَهُ ببعضٍ! بهذا هلكَتِ الأممُ قبلَكمْ». قالَ: فقالَ عبدُاللَّهِ بنُ عَمْرٍو: ما غَبَطْتُ نفسي[3] بمجلسٍ تخلَّفْتُ فيهِ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ما غبطتُ نفسي بذلكَ المجلسِ وتخلُّفي عنهُ. [«المشكاة» (٩٨ و٩٩ و٢٣٧)، «الظلال» (٤٠٦)، «التعليق الرغيب» (١/ ٨١ـ٨٢)].

٨٦ ـ (صحيح دون قوله «ذلكم القدر») حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عن ابن عمرَ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا عدوى[4] ولا طِيَرَةَ[5] ولا هامَةَ». فقامَ إليهِ رجلٌ أعرابيٌّ فقال: يا رسولَ اللَّهِ! أرأيتَ البعيرَ يكونُ بهِ الجَرَبُ فتَجْرِبُ الإبلُ كُلُّها؟ قالَ: «ذلكمُ القَدَرُ، فمنْ أجْرَبَ الأوَّلَ؟!». [«الظلال» (٢٦٦ـ٢٨٦)، «الصحيحة» (٧٨٢)، «الضعيفة» (٤٨٠٨)].

٨٧ ـ (ضعيف جدًّا) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسى الجَرَّار، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عن الشَّعْبِيِّ قالَ: لمَّا قدِمَ عَدِيُّ بنُ حاتمٍ الكوفةَ، أتيناهُ في نفرٍ من فُقَهاءِ أهلِ الكوفةِ، فقلنا لهُ: حَدِّثْنا ما سمعتَ من رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقال: «يا عَديَّ بنَ حاتمٍ! أسلمْ تسلمْ[6]». قلتُ: وما الإسلامُ؟ فقالَ: «تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، وأنِّي رسولُ اللَّهِ، وتُؤمنُ بالأقْدارِ كلِّها، خيرِها وشرِّها، حُلْوِها ومُرِّها». [«ظلال الجنة» (١٣٥)].

٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عن أبي موسى الأشعريِّ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ القلبِ مَثَلُ

---

(١) «فكأنما يُفقأ في وجهه حبُّ الرمان»؛ أي: فغضب فاحمرّ وجهه من أجل الغضب احمرارًا يشبه فقء حب الرمان في وجهه.

(٢) «أو لهذا خلقتم»؛ أي: هذا البحث على القدر والاختصام فيه، هل هو المقصود من خلقكم، أو هو الذي وقع التكليف به حتى اجترأتم عليه؟ يريد أنه ليس بشيء من الأمرين، فأيُّ حاجة إليه؟.

(٣) «ما غبطت نفسي»؛ أي: ما استحسنت فعل نفسي.

(٤) «لا عدوى»: العدوى: مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره بالمجاورة والقرب.

(٥) «الطيرة»: التشاؤم بالشيء، وأصله أنهم كانوا في الجاهلية، إذا خرجوا لحاجة، فإن رأوا الطير طار عن يمينهم فرحوا به واستمروا، وإذا طار عن يسارهم تشاءموا به ورجعوا.

(٦) «تسلَم»؛ من السلامة؛ أي: تكن سالمًا من الخلود في النار.

الرِّيشَةِ، تُقلِّبها الرياحُ بفَلاةٍ» [«الظلال» (٢٢٧ و٢٢٨)، «المشكاة» (١٠٣)].

٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عن جابرٍ، قال: جاء رجلٌ من الأنصارِ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ لي جاريةً، أعزلُ عنها[1]؟ قالَ: «سَيأتيها ما قُدِّرَ لها». فأتاهُ بعدَ ذلكَ فقالَ: قدْ حَمَلتِ الجاريةُ! فقال النَّبيُّ ﷺ: «ما قُدِّرَ لنفسٍ شيءٌ إلَّا هيَ كائنةٌ[2]» [«الظلال» (٣٦٢)، «الصحيحة» (٣/ ٣٢٢)].

٩٠ ـ ((حسن) عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عن ثَوْبانَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَزيدُ في العمرِ إلا البِرُّ، ولا يردُّ القَدرَ إلا الدعاءُ [وإنَّ الرَّجلَ لَيُحرَمُ الرِّزقَ بخطيئةٍ يعملُها]». [«الصحيحة» (١٥٤)].

٩١ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَفَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عن سُراقَةَ بنِ جُعْشُمٍ، قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! العَملُ فيما جَفَّ بِهِ القلمُ وجَرَتْ بِهِ المقاديرُ، أم في أمرٍ مُستقبَلٍ؟ قالَ: «بلْ فيما جَفَّ بِهِ القَلمُ، وجَرَتْ بِهِ المقاديرُ، وكلٌّ مُيَسَّرٌ لما خُلِقَ لهُ» [«حجة النبي ﷺ» (٦٣/ ٣٥)، «الظلال» (١١٠ و١٦٧): م].

٩٢ ـ (حسن دون جملة التسليم) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مجوسَ هذهِ الأمَّةِ المُكَذِّبونَ بأقدارِ اللَّهِ، إنْ مَرِضُوا فلا تَعودوهم، وإنْ ماتوا فلا تَشهدوهمْ، وإنْ لَقِيتموهمْ فلا تُسلِّموا عليهمْ». [«المشكاة» (١٠٧)، «الظلال» (٣٢٨)، «الروض» (١٩٧)].

١١ ـ باب في فضائل أصحاب رسول اللّه ﷺ

ـ فضائلُ أبي بكرٍ الصديقِ رضي اللَّهُ عنْه[3]

٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عن عبدِاللَّهِ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ألاَ إنِّي أبرأُ[4] إلى كُلِّ خليلٍ من خُلَّتِهِ[5]، ولو كنتُ متخذًا خليلاً لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، إنَّ صاحبَكمْ خليلُ اللَّهِ». قالَ وكيعٌ: يعني: نفسَهُ. [م (٧/ ١٠٩)].

٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما نفعني مالٌ قطُّ ما نفعني مالُ أبي بكرٍ». قال: فبكى أبو بكرٍ، وقالَ: يا رسول الله هلْ أنا ومالي إلاّ لكَ يا رسولَ اللَّهِ؟! [«تخريج مشكلة الفقر»

---

(١) «أعزلُ عنها»؛ أي: أيجوز لي العزل عنها أم لا؟ والعزل: هو الإنزال خارج الفرج.

(٢) «إلا هي كائنة»؛ أي: النفس كائنة على ذلك الشيء المقدَّر لها.

(٣) تبوياتُ الفضائل هذه مذكورة بين هلالين في طبعة عبدالباقي، وبين معكوفتين في طبعة الأعظمي، وهي ثابتةٌ في الأصل المخطوط عندنا.

(٤) «إني أبرأ»: بمعنى أتبرّأ.

(٥) «خلّته»: الخلة: الصداقة والمحبة التي تخللت قلب المحب وتدعو إلى إطلاع المحبوب على سره.

(١٣)، «الصحيحة» (٢٧١٨)].

٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عن عليٍّ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أبو بكرٍ وعُمرُ سيِّدا كهولِ[١] أهلِ الجنَّةِ من الأوَّلينَ والآخِرينَ، إلَّا النبيِّينَ والمرسَلينَ، لا تخبرهما يا عليُّ! ما داما حيَّيْنِ». [«الصحيحة» (٨٢٤)].

٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أهلَ الدَّرَجاتِ العُلى يراهم مَن أسفلَ منهم[٢] كما يُرى الكوكبُ الطَّالعُ في الأُفُقِ مِنْ آفاقِ السماء، وإنَّ أبا بكرٍ وعمرَ منهم، وَأَنْعَمَا[٣]». [«الروض» (٩٧٠)].

٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلى لِرِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عن حذيفةَ بنِ الْيَمَانِ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي لا أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ، فاقْتَدُوا باللَّذَيْنَ من بعدي» وأشارَ إلى أبي بكرٍ وعُمرَ ـ رضي اللَّه عنهما ـ. [«المشكاة» (٦٠٥٢)، «الصحيحة» (١٢٣٣)].

٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: لمَّا وُضِعَ عمرُ على سريرِهِ، اكتنفهُ[٤] الناسُ يَدْعونَ ويصلُّونَ ـ أو قال: يُثْنُونَ ويُصلُّون ـ عليهِ قبلَ أن يرفعَ، وأنا فيهم، فلمْ يَرُعْنِي[٥] إلَّا رجلٌ قد زحَمَني وأخذَ بمَنْكِبي، فالتفتُّ، فإذا هوَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ، فترحَّم على عمرَ، ثُمَّ قال: ما خلَّفتُ أحدًا أحبَّ إليَّ أنْ ألقى اللَّهَ بمثلِ عملِهِ منكَ، وأيمُ اللَّهِ؛ إنْ كنتُ لأظنُّ ليجعلنَّكَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ معَ صاحبيكَ[٦]، وذلكَ أنِّي كنتُ أكثرُ أنْ أسمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ذهبتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ، ودخلتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ، وخرجتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ». فكنتُ أظنُّ ليجعلنَّكَ اللَّهُ معَ صاحبيكَ. [ق].

٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عن ابنِ عُمرَ قال: خرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ أبي بكرٍ وعمرَ فقالَ: «هكذا نُبعَثُ». [«المشكاة» (٦٠٥٤)، «الصحيحة» (٨٢٤)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٥١٩ـ٥٢٠)].

١٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو شُعَيْبٍ، صَالِحُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أبو بكرٍ

---

(١) «سيِّدا كُهولِ»: الكهل من خالطه الشيب، والمعنى: هما سيِّدا مَن مات كهلاً، وإلاّ فليس في الجنة كهل.

(٢) «من أسفل منهم»؛ أي: الذين هم في مكان أسفل من مكانهم.

(٣) «وأنعما»: مِن «أنعَم» إذا زاد؛ أي: زادا على تلك الرتبة والمنزلة، أو من «أنعَم» إذا دخل في النعيم.

(٤) «اكتنفه»؛ أي: أحاطوا به.

(٥) «فلم يَرُعْني»: فلم يشعر إلاّ به.

(٦) «مع صاحبيك»؛ أي: مع النبي ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه.

وعمرُ سيِّدا كُهولِ أهلِ الجنَّةِ منَ الأوَّلينَ والآخِرينَ . إلاَّ النبيِّينَ والمرسَلينَ» [انظر الحديث المتقدم (٩٥)].

١٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عن أنسٍ قال: قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! أيُّ النَّاسِ أحبُّ إليكَ؟ قالَ: «عائشةُ»، قِيلَ: من الرجالِ؟ قال: «أبوها». [«التعليق على الإحسان» (٧٠٦٣): ق ـ عمرو بن العاص].

ـ فضلُ عمرَ رضي اللَّهُ عنْهُ:

١٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عن عبدِاللَّهِ بن شَقِيقٍ، قال: قلتُ لعائشةَ: أيُّ أصحابِهِ كانَ أحبَّ إليهِ؟ قالتْ: أبو بكرٍ، قلتُ: ثُمَّ أيُّهمْ؟ قالتْ: عمرُ، قلتُ: ثمَّ أيُّهم؟ قالتْ: أبو عبيدةَ. [«التعليق على الإحسان» (٧٠٦٣): م نحوه].

١٠٣ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ الْحَوْشَبِيُّ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: لمَّا أسلمَ عمرُ، نزلَ جبريلُ فقالَ: يا محمدُ! لقدِ استبشرَ أهلُ السماءِ بإسلامِ عُمرَ.

١٠٤ ـ (منكر جدًا) حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ عَطَاءٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يصافحُهُ الحقُّ عمرُ، وأوَّلُ مَن يُسلِّمُ عليهِ، وأولُ مَن يأخذُ بيدِهِ فيدْخلُهُ الجَنَّةَ». [«الضعيفة» (٢٤٨٥)].

١٠٥ ـ (صحيح دون قوله: «خاصة») حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو عُبَيْدٍ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزِّنْجِيُّ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عن عائشةَ، قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللهمَّ! أعِزَّ الإسلامَ[1] بعمرَ بن الخطَّابِ خاصَّةً». [«المشكاة» (٦٠٣٦)، «صحيح السيرة النبوية»].

١٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عن عبدِاللَّهِ بن أبي سَلَمَةَ، قال: سمعتُ عليّاً ـ رضي اللَّه عنه ـ يقولُ: خيرُ النَّاسِ بَعْدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ أبو بكرٍ، وخيرُ النَّاسِ بعدَ أبي بكرٍ عمرُ. [«الظلال» (١١٩٠ـ١١٩٨): خ].

١٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هريرةَ، قالَ: كنَّا جُلوساً عندَ النبيِّ ﷺ قال: «بيْنا أنا نائمٌ رأيتُني في الجنَّةِ، فإذا أنا بامرأةٍ تتوضَّأُ إلى جَنْبِ قصرٍ، فقلتُ: لمنْ هذا القصرُ؟ فقالتْ: لعمرَ، فذكرتُ غيْرَتَهُ[2]، فَوَلَّيْتُ مُدبرًا». قالَ أبو هريرةَ: فبكى عمرُ ـ رضي اللَّه عنه ـ، فقالَ: أعليكَ ـ بأبي وأمِّي، يا رسولَ اللَّهِ! ـ أَغارُ[3]!. [ق].

---

(١) «اللهم أعزّ الإسلام»؛ أي: قوِّه وانصره واجعله غالبًا على الكفر.

(٢) «غيرته»؛ أي: غيرة عمر.

(٣) «أعليك بأبي وأمي يا رسول اللّه أغار»؛ أي: أنت مفديٌّ بأبي وأمي. «وأغار» من الغيرة، قيل: هو من باب القلب، والأصل: «أعليها أغار منك».

١٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو سَلَمَةَ، يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عن أبي ذرٍّ، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللَّهَ وَضَعَ الحَقَّ على لسانِ عُمرَ يقولُ به». [«المشكاة» (٦٠٣٤)].

ـ فضلُ عثمانَ رضيَ الله عنهُ:

١٠٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لكلِّ نبيٍّ رفيقٌ في الجنَّةِ، ورفيقي[1] فيها عثمانُ بنُ عفَّانَ». [«الضعيفة» (٢٢٩١)].

١١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عن أبي هُرَيْرَةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ لَقِيَ عثمانَ عندَ بابِ المسجدِ فقالَ: «يا عثمانُ! هذا جبريلُ أخبرني أنَّ اللَّهَ قدْ زَوَّجَكَ أمَّ كُلْثومٍ بمثلِ صَداقِ[2] رُقَيَّةَ، على مثلِ صُحْبَتِها». [«الضعيفة» (٤٨٢٤)].

١١١ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عن كعبِ بنِ عُجْرَةَ قالَ: ذَكَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فتنةً فقرَّبها[3]، فمرَّ رجلٌ مُقَنَّعٌ[4] رأسَهُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «هذا يومئذٍ على الهُدى»، فوَثَبْتُ فأخذتُ بِضَبْعَيْ[5] عثمانَ، ثمَّ استقبلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: هذا؟ قالَ: «هذا». [«المشكاة» (٦٠٦٧)].

١١٢ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عن عائشةَ، قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا عثمانُ! إنْ ولَّاكَ اللَّهُ هذا الأمرَ يومًا، فأرادَكَ المنافقونَ أنْ تخلعَ قميصَكَ الَّذي قَمَّصَكَ[6] اللَّهُ؛ فلا تخلَعْهُ» يقول ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ. قالَ النُّعمانُ: فقلتُ لعائشةَ: ما منعَكِ[7] أنْ تُعلِمي النَّاسَ بها؟ قالتْ: أُنْسِيتُهُ. [«المشكاة» (٦٠٦٨)، «الظلال» (١١٧٢)].

١١٣ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عن عائشةَ، قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في مَرَضِهِ: «وَدِدْتُ أنَّ عندي بعضَ أصحابي»، قلنا: يا رسولَ اللَّهِ! ألَا ندعو لكَ أبا بكرٍ؟ فسكتَ، قُلنا: ألَا ندعُو لك عُمر؟ فسكت،

---

(١) «ورفيقي»: أكثر ما يطلق الرفيق على الصاحب في السفر، وقد يطلق على الصاحب مطلقًا، وهو المراد هنا.

(٢) «الصّداق»: مهر المرأة.

(٣) «فقرَّبَها»؛ أي: قال: إن إتيانها قريب؛ فإن أول فتنة وقعت في الإسلام فتنة عثمان رضي اللّه عنه.

(٤) «مقنّع»: التقنيع هو ستر الرأس بالرداء وإلقاء طرفه على الكتف.

(٥) «بضَبعي»: الضَبع العضد، والعضد ما بين المرفق والكتف.

(٦) «قمّصك اللّه»؛ أي: ألبسك اللّه إياه.

(٧) «ما منعك»؛ أي: عند فتنة عثمان رضي اللّه عنه.

قُلنا: ألا ندعو لكَ عثمانَ؟ قالَ: «نعمْ». فجاء عثمان، فخَلاَ بِهِ، فجعلَ النبيُّ ﷺ يكَلِّمُهُ ووجهُ عثمانَ يتغيَّرُ، قالَ قيسٌ: فحدثني أبو سهلةَ، مولى عثمانَ: أنَّ عثمانَ بنَ عفّانَ قالَ يومَ الدَّارِ[1]: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إليَّ عهدًا، وأنا صائِرٌ إليهِ. وقالَ عليٌّ في حديثه: وأنا صابرٌ عليهِ. قالَ قيسٌ: فكانوا يرَوْنَهُ ذلكَ اليومَ. [«المشكاة» (٦٠٧٠)، «الظلال» (١١٧٥ و١١٧٦)].

ـ فضل عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللهُ عنه:

١١٤ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ نَمْيرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عن عليٍّ، قالَ: عَهِدَ إليَّ[2] النَّبِيُّ الأُمِّيّ ﷺ أَنَّهُ لا يُحِبُّني إلاَّ مؤمنٌ، ولا يُبغضُني إلا منافقٌ. [«الصحيحة» (١٧٢٠): م].

١١٥ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سعد بنِ أبي وقّاصٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ لعليٍّ: «ألاَ ترضى أنْ تَكونَ منِّي بمنزلةِ هارونَ من موسى[3]؟». [«الروض» (٢٧٧)، «التعليق على التنكيل» (١/ ٤٥): ق].

١١٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جدْعَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، قال: أقبلْنا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في حَجَّتِه التي حجَّ، فنزلَ في بعضِ الطريقِ، فأمرَ: الصلاةَ جامعةً، فأخذَ بيدِ عليٍّ ـ رضي اللَّه عنه ـ، فقالَ: «ألستُ أولى بالمؤمنينَ من أنفسهم؟»، قالوا: بلى، قالَ: «ألستُ أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسِه؟»، قالوا: بلى، قالَ: «فهذا وليُّ مَنْ أنا مولاهُ، اللَّهمَّ! والِ من والاهُ، اللَّهمَّ! عادِ من عاداهُ». [«الصحيحة» (١٧٥٠)].

١١٧ ـ (حسن بطريقين آخرين في «أوسط الطبراني» (١/ ١٢٧/ ١ و٢/ ٢٢٢)، وحسّنه الهيثمي (٩/ ١٢٢)، وبعضه في «الصحيحين») حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عن عبدالرحمنِ بن أبي ليلى قال: كانَ أبو ليلى يسْمُرُ[4] مَعَ عليٍّ، فكانَ يلبَسُ ثيابَ الصيفِ في الشتاء، وثيابَ الشتاء في الصيفِ، فقلنا: لو سألتَهُ! فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثَ إليَّ وأنا أرمدُ العينِ ـ يومَ خيبرَ ـ، قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي أرمدُ العينِ، فتَفَلَ في عيني، ثمَّ قالَ: «اللَّهمَّ! أذهِبْ عنْهُ الحرَّ والبرْدَ». قالَ: فما وجدتُ حرًّا ولا بردًا بعدَ يَوْمِئذٍ، وقالَ: «لأبعثنَّ رجلاً يحبُّ اللَّهَ ورسولَهُ، ويحبُّهُ اللَّهُ ورسولُهُ، ليس بفَرّار[5]». فتَشوَّفَ[6] لهُ النَّاسُ، فبعَثَ إلى عليٍّ فأعطاها إيَّاهُ.

---

(١) «يوم الدار»: هو اليوم الذي حُبس فيه عثمانُ في الدار.

(٢) «عهد إليَّ»؛ أي: ذكر لي وأخبرني بذلك.

(٣) «بمنزلة هارون من موسى»؛ يعني: حين استخلفه عند توجُّهه إلى الطور، وليس في هذا الحديث تعرّض لكونه خليفة له ﷺ بعده. وكيف، وهارون ما كان خليفة لموسى بعد موسى؟ بل توفي في حياة موسى.

(٤) «يسمر»: السمر والمسامرة: الحديث بالليل.

(٥) «بفرّار»: مبالغة من الفرار.

(٦) «تشوَّف»: تطلّع.

١١٨ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الحسنُ والحسينُ سيِّدا شبابِ أهلِ الجنَّةِ، وأبوهما خيرٌ منهما». [«الصحيحة» (٧٩٧)].

١١٩ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عن حُبْشِيِّ بنِ جُنَادَةَ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «عليٌّ منِّي وأنا منهُ، ولا يُؤَدِّي عنِّي إلاّ عليٌّ». [«المشكاة» (٦٠٨٣)، «الصحيحة» (١٩٨٠)، «الظلال» (١١٨٩)].

١٢٠ ـ (باطل) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّه بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْعَلاَءُ ابْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللّه، قَالَ: قَالَ علي: أنا عبدُاللَّهِ، وأخو رسولِهِ ﷺ، وأنا الصِّدِّيقُ الأكبرُ، لا يقولها بعدي إلاَّ كذَّابٌ، صلَّيتُ قبلَ النَّاسِ لِسَبْعِ سنينَ. [وعباد بن عبداللّه[1] ضعيف. قاله الذهبي في «التلخيص»].

١٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمنِ، عن سعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ قالَ: قدِمَ مُعاويةُ في بعضِ حَجَّاتِهِ، فَدَخَلَ عليهِ سعدٌ، فذكروا عليًّا فنالَ منهُ[2]، فغضِبَ سعدٌ وقالَ: تقولُ هذا لرجلٍ سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَن كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاهُ». وسمعتُهُ يقولُ: «أنتَ منِّي بمنزلةِ هارونَ مِن موسى، إلاَّ أنَّهُ لا نبيَّ بعدي»! وسمعتُهُ يقولُ: «لأُعطينَّ الرَّايةَ اليومَ رجلاً يُحبُّ اللَّهَ ورسولَهُ»؟!. [«الصحيحة» (٤/ ٣٣٥)].

ـ فضلُ الزُّبير رضيَ اللَّه عنهُ:

١٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ـ يومَ قُريظةَ ـ: «مَنْ يأْتينا بِخَبَرِ القومِ؟»، فقالَ الزبيرُ: أنا، ثلاثاً. فقالَ: مَنْ يأتينا بخبرِ القومِ؟». فقال الزبير: أنا، ثلاثاً. فقالَ النبيُّ ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ حَوَارِيٌّ، وإنَّ حواريَّ[3] الزبيرُ». [«الروض» (٦٩٧)، «تخريج المختارة» (٤٣٣): ق].

١٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ الزُّبَيْرِ، عن الزبيرِ قالَ: لقدْ جمعَ[4] لي رسولُ اللَّهِ ﷺ أبويْهِ يومَ أُحدٍ. [ق].

١٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَهَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُروةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالتْ لي عائشةُ: يا عُروةُ! كانَ أبواكَ من الذينَ استجابوا[5] للّهِ والرَّسولِ منْ بَعدِ ما أصابَهم القَرْحُ: أبو بكرٍ والزبيرُ. [ق].

---

(١) عبّاد بن عبدالله هو راوي الحديث عن عليّ، وهو علّة الحديث.

(٢) «فنال منه»؛ أي: نال معاوية من عليّ، وتكلّم فيه.

(٣) «حواريّ»: لفظٌ مُفرد، بمعنى الخالص والناصر، والياء فيه للنسبة.

(٤) «جمع لي»؛ أي: قال ـ مثلاً ـ: بأبي وأمي؛ أي: أنت مفديٌّ بهما.

(٥) «من الذين استجابوا»؛ أي: من الذين أنزل اللّه تعالى فيهم: ﴿الذين استجابوا للّه والرسول﴾ الآية [آل عمران: ١٧٢].

ـ فضلُ طلحةَ بنِ عُبيدِ اللَّهِ رضي اللَّهُ عنهُ

١٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَوْدِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ الأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عن جابرٍ، أنَّ طلحةَ مَرَّ على النبيِّ ﷺ فقالَ: «شهيدٌ يمشي على وَجْهِ الأرضِ». [«الصحيحة» (١٢٦)].

١٢٦ ـ (حسن) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ، قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عن معاويةَ بنِ أبي سفيانَ قالَ: نظرَ النَّبيُّ ﷺ إلى طلحةَ فقالَ: «هذا ممَّنْ قضى[1] نَحْبَهُ». [«الصحيحة» (١٢٥)].

١٢٧ ـ (حسن) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ، عن موسى بن طلحة؛ قال: كنَّا عند معاوية، فقال: أَشهدُ لسمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «طلحةُ ممَّن قضى نحبَهُ». [وهو مكرر الذي قبله].

١٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عن قيسٍ قالَ رأيتُ يدَ طَلحَةَ شَلاَّءَ[2]، وَقَى[3] بها رسولَ اللَّهِ ﷺ يومَ أُحدٍ. [ق].

ـ فضلُ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ رضي اللَّهُ عنْهُ:

١٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: ما رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ جمعَ أبويْهِ لأحدٍ غيرِ سعدِ بنِ مالكٍ[4]؛ فإنَّهُ قالَ له يومَ أحدٍ: «ارمِ سعدُ! فداكَ أبي وأمِّي». [خ (٤٠٥٩)، م(٧/ ١٢٥)].

١٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سعدَ بنَ أبي وقاصٍ يَقُولُ: لقد جمعَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ أحدٍ أبويهِ؛ فقالَ: «ارمِ سعدُ! فداكَ أبي وأمِّي». [ق أيضًا].

١٣١ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَخَالِي يَعْلَى، وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عن قيسٍ قال: سمعتُ سعْدَ بنَ أبي وقاصٍ يقولُ: إنِّي لأوَّلُ العَربِ رَمَى بسهمٍ في سبيلِ اللَّهِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١١٤): ق].

١٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ سعدُ بنُ أبي وقاصٍ: ما أسلمَ أحدٌ في اليومِ الَّذي أسلمتُ فيهِ، ولقدْ

---

(١) «قضى نحبه»؛ أي: وفّى بنذره وعزمه على أن يموت في سبيل اللّه، وقضى نحبه: مات.

(٢) «شلاء»: الشلل فساد في اليد.

(٣) «وقى»: من الوقاية؛ أي: جعل يده وقاية لرسول اللّه ﷺ.

(٤) هو سَعْد بن أبي وقّاص، كما سيأتي بَعْدُ.

مكثْتُ سبعةَ أيامٍ، وإنِّي لثلُثُ الإسلامِ. [خ(٣٧٢٧)].

ـ فضائلُ العشرةِ رضي اللهُ عنهم:

١٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْمُثَنَّى، أَبُو الْمُثَنَّى النَّخَعِيُّ، عَنْ جَدِّهِ رِيَاحِ بْنِ الْحَارِثِ، سَمِعَ سعيدَ بنَ زيدِ بنِ عمرِو بنِ نُفَيْلٍ يَقُولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عاشِرَ عشرةٍ، فقالَ: «أبو بكرٍ في الجنَّةِ، وعمرُ في الجنَّةِ، وعثمانُ في الجَنَّةِ، وعليٌّ في الجنَّةِ، وطلْحَةُ في الجَنَّةِ، والزبيرُ في الجنَّةِ، وسعدٌ في الجنَّةِ، وعبدُالرحمنِ في الجنَّةِ». فقيلَ لَهُ: من التاسعُ؟ قال: أنا. [«تخريج الطحاوية»، «المشكاة» (٦١١٠)، «الروض» (٤٢٥)].

١٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ ظَالِمٍ، عن سعيدِ بنِ زيدٍ قالَ: أشهدُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ أنِّي سمعتُهُ يقولُ: «اثبُتْ حراءُ[1]! فما عليكَ إلّا نبيٌّ أو صدِّيقٌ أو شهيدٌ». وعدَّهم: رسولُ اللَّهِ ﷺ، أبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وسعدٌ، وابنُ عوفٍ، وسعيدُ بنُ زيدٍ. [«الصحيحة» (٨٧٥)].

ـ فضلُ أبي عُبيدةَ بن الجراح رضي اللهُ عنه:

١٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. جَمِيعاً عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عن حذيفةَ: رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأهلِ نَجْرانَ: «سأبْعَثُ مَعَكمْ رجلاً أمينًا، حقَّ أمينٍ[2]»، قال: فتشرَّفَ[3] لهُ النَّاسُ، فبَعَثَ أبا عُبيدةَ بنَ الجراحِ [ق].

١٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عن عبدِاللَّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأبي عُبيدةَ بنِ الجراحِ: «هذا أَمينُ هذهِ الأُمَّةِ». [م].

ـ فضلُ عبدِاللهِ بنِ مسعودٍ رضي اللَّهُ عنْهُ:

١٣٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لو كنتُ مستخلفًا أحدًا عن غيرِ مَشورةٍ، لاستخلفتُ ابنَ أمِّ عبدٍ». [«المشكاة» (٦٢٢٢)، «الضعيفة» (٢٣٢٧)].

١٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ، أنَّ أبا بكرٍ وعمرَ بشَّراهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ

---

(١) «حراء»: جبل بمكة فيه غار تَحنَّث فيه النبي ﷺ.

(٢) «حقَّ أمين»؛ أي: بلغ في الأمانة الغاية القصوى.

(٣) «فتشرَّف»؛ أي: تطلّع.

أحبَّ أنْ يقرأَ القرآنَ غضًّا[1] كما أُنزِلَ، فليَقْرَأْهُ على قراءةِ ابنِ أُمِّ عبدٍ[2]». [«الصحيحة» (٢٣٠١)، «تخريج المختارة» رقم (١٣ـ١٤ و٢٢٢ و٢٥٣ـ٢٥٤)].

١٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللّه، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ يَزِيدَ، عن عبدِاللَّهِ، قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذْنُكَ عليَّ[3] أَنْ تَرفَعَ الحجابَ، وأنْ تسمعَ سِوَادي[4] حتَّى أنهاكَ». [«الصحيحة» (١٤٢٧): م].

ـ فضائلُ العباسِ بن عبدالمُطَّلب رضي اللَّهُ عنه:

١٤٠ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عن العباسِ بنِ عبدِالمطلبِ قال: كنَّا نلقى النَّفَرَ من قُريشٍ وهم يتحدَّثونَ، فيقطعونَ حديثَهم، فذكرنا ذلكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «ما بالُ أقوامٍ يتحدَّثونَ، فإذا رأَوُا الرَّجلُ من أهلِ بيتي قَطَعوا حديثَهم؟! واللَّهِ لا يدخلُ قلبَ رجلٍ الإيمانُ حتَّى يُحِبَّهم للَّهِ ولقرابَتِهم منِّي. [«الضعيفة» (٤٤٣٠)].

١٤١ ـ (موضوع) حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عن عبداللَّهِ بنِ عمرٍو قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ اتخذَني خليلاً كما اتخذَ إبراهيمَ خليلاً، فمنزلي ومنزلُ إبراهيمَ في الجنَّةِ يومَ القيامةِ تُجاهينِ[5]، والعباسُ بيننا مؤمنٌ بينَ خليلينِ». [«الضعيفة» (٣٠٣٤)، لكن الجملةَ الأُولى في الاتخاذِ صحيحة، فانظر (٩٣)].

ـ فضائلُ الحَسَنِ والحُسَينِ ابني عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللَّهُ عنهم:

١٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ للحسنِ: «اللَّهمَّ! إنِّي أُحِبُّهُ، فأَحِبَّهُ، وأحبَّ من يُحبُّهُ». قالَ: وضمَّهُ إلى صدرِهِ. [«الصحيحة» (٢٨٠٧) م].

١٤٣ ـ (حسن) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ أَبِي الْجَحَّافِ، وَكَانَ مَرْضِيّاً، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن أحبَّ الحسنَ والحسينَ فقد أحبَّني، ومَن أبغضَهما فقد أبغضَني». [«أحكام الجنائز» (١٠١)].

---

(١) «غضًّا»: الغض: الطريّ الذي لم يتغيّر. قيل: أراد طريقته في القراءة وهَيْأَتَه فيها.

(٢) «ابن أُمِّ عبدٍ»: هو عبدالله بن مسعود.

(٣) «إذنك عليّ»؛ أي: في الدخول عليّ.

(٤) «وأن تسمع سِوادي»: السِّواد: السِّرار، يقال: ساودت الرجل مساودةً: إذا سارررته. وقيل: هو من إدناء سِوادك من سِواده؛ أي: شخصك من شخصه.

(٥) «تجاهين»؛ أي: متقابلين، والتاء فيه بدل واو «وجاه»، وفي «القاموس»: تجاهك ووجاهك: تلقاء وجهك، ويجوز فيها الضمُّ والكسر.

١٤٤ ـ (حسن) حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ؛ أَنَّ يعلى بنِ مُرَّةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهم خرجوا مَعَ النبيِّ ﷺ إلى طعامٍ دُعُوا لهُ، فإذا حُسينٌ يلعبُ في السِّكَّةِ، قال: فتقدَّمَ النبيُّ أمامَ القومِ، وبسطَ يديهِ، فجعلَ الغلامُ يَفِرُّ هاهُنا وهاهُنا، ويُضاحِكُهُ النبيُّ ﷺ حتَّى أخَذهُ، فجعلَ إحدى يديهِ تحتَ ذَقَنِهِ، والأخرى في فأسِ رأسِهِ[1] فقبَّلَهُ، وقالَ: «حسينٌ منّي، وأنا من حسينٍ، أحبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حسينًا، حسينٌ سِبطٌ من الأسباطِ». [«الصحيحة» (١٢٢٧)].

١٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صُبَيحٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عن زيدِ بن أرقَمَ؛ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ وفَاطِمَةَ والحَسنِ والحُسَين: «أنا سِلْمٌ[2] لِمَن سَالَمْتُم، وحَربٌ[3] لِمَنْ حَارَبْتُم». [«المشكاة» (٦١٤٥)، «الضعيفة» (٦٠٢٨)].

ـ فضل عمّارِ بنِ ياسرٍ رضي اللَّه عنه

١٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ هَانِىءِ بْنِ هَانِىء، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ ـ رضي اللَّه عنه ـ قالَ: كنتُ جالسًا عندَ النَّبيِّ ﷺ، فاستأذنَ عمَّارُ بنُ ياسرٍ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «ائذنوا لهُ، مرحبًا بالطيِّبِ المُطيَّبِ». [«المشكاة» (٦٢٢٦)، «الصحيحة» (٢/ ٤٦٦)، «الروض» (٧٠٢)].

١٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عن هانىء بنِ هانىء قالَ: دخلَ عمَّارٌ على عليٍّ، فقالَ: مرحبًا بالطيِّبِ المُطيَّبِ، سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مُلِىءَ عمَّارٌ إيماناً إلى مُشَاشِهِ[4]». [«الصحيحة» (٨٠٧)، «تخريج الإيمان» (٣١/ ٩١ـ٩٢)].

١٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّهِ بْنُ مُوسى. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِاللّهِ؛ قَالاَ جَمِيعاً: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عن عائشةَ قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عمّارٌ ما عُرِضَ عليهِ أمرانِ إلاّ اختارَ الأرشدَ منهما». [«الصحيحة» (٨٣٥)، «المشكاة» (٦٢٢٧)].

ـ فضلُ سَلمانَ وأبي ذرٍّ والمِقْدادِ رحمهم اللَّه:

١٤٩ ـ (ضعيف) حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسى، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ الإِيَادِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ اللَّهَ أمرني بحبِّ أربعةٍ، وأخبرني أنَّهُ يُحِبُّهم»، قيلَ يا رسولَ اللَّهِ! مَن هُمْ؟ قالَ: «عليٌّ منهم» ـ يقولُ ذلكَ ثلاثًا ـ «وأبو ذرٍّ، وسَلمانُ، والمقدادُ».

---

(١) «فأس رأسه»: قال في «الإفصاح»: الفأس: حرف القَمَحْدُوَةِ المشرف على القفا، والقمحدوة: هي الهَنَةُ الناشزة فوق القفا، وهي بين الذؤابة والقفا.

(٢) «سلم»؛ أي: صلح؛ أي: مصالح.

(٣) «حرب»؛ أي: محارب.

(٤) «مشاشه»: هي رؤوس العظام كالمرفقين والكتفين والركبتين.

[«الضعيفة» (١٥٤٩)].

١٥٠ ـ (حسن) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: كانَ أوَّلَ منْ أَظهَرَ إسلامَهُ سبعَةٌ: رسولُ اللَّهِ ﷺ، وأبو بكرٍ، وعمَّارٌ، وأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وصُهيبٌ، وبلالٌ، والمقدادُ. فأمَّا رسولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَهُ[١] اللَّهُ بعمِّهِ أبي طالبٍ، وأمَّا أبو بكرٍ فمنَعهُ اللَّهُ بقومِهِ، وأمَّا سائرُهمْ فأخذهم المشركونَ وألبسوهم أَدْراعَ الحَديدِ وصهروهم في الشمس[٢]، فما منهم من أَحدٍ إلَّا وقدْ وَاتاهُم[٣] على ما أرادوا إلا بلالاً، فإنَّهُ هانتْ عليهِ نفسُهُ في اللَّهِ، وهانَ على قومِهِ، فأخذوهُ، فأعطَوْهُ الوِلدانَ، فجَعَلوا يطوفونَ بهِ في شِعابِ مكةَ وهُو يقولُ: أَحَدٌ، أَحَدٌ. [«صحيح السيرة النبوية»].

ـ فضائل بلال[٤]:

١٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لقدْ أُوذيتُ في اللَّهِ وما يؤذى أحدٌ[٥]، ولقد أُخِفْتُ في اللَّهِ وما يُخَافُ أحدٌ، ولقد أتتْ عليَّ ثالثَةٌ[٦]، وما لي ولبلالٍ طعامٌ يأكلُهُ ذو كبدٍ[٧]، إلَّا ما وارى[٨] إبْطُ بلالٍ». [«المشكاة» (٥٢٥٣)، «الصحيحة» (٢٢٢٢)، «مختصر الشمائل» (١١٥)].

١٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عن سالمٍ؛ أنَّ شاعرًا مدحَ بلالاً بن عبدِاللَّهِ[٩] فقال: بلالُ بنُ عبدِاللَّهِ خيرُ بلالٍ. فقالَ ابنُ عمرَ: كذبتَ، لا، بل بلالُ رسولِ اللَّهِ خيرُ بلالٍ.

ـ فضائل خبَّاب:

١٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عن أبي ليلى الكِنْديِّ؛ قالَ: جاء خبَّابٌ إلى عمرَ، فقالَ: ادْنُ، فما أحدٌ أحقَّ بهذا المجلسِ منكَ إلا عمَّارٌ، فجَعَلَ خبَّابٌ يُريهِ آثارًا بظهرِهِ ممَّا عذَّبَهُ المشركونَ. [«صحيح السيرة»].

ـ [فضائلُ صحابةٍ آخرين][١٠]:

---

(١) «فمنعه»؛ أي: عصمه من أذاهم.

(٢) «صهروهم في الشمس»: أي: ألقوهم في الشمس ليذوبَ شحمهم.

(٣) «وَاتاهُم»؛ أي: وافقهم على ما أرادوا منه تقيَّة.

(٤) كانَ هذا العنوان قبل الحديث (١٥٢)، وحقُّه ـ كما أثبتُّ ـ أن يكونَ قبل الحديث (١٥١).

(٥) «وما يؤذى أحد»؛ أي: منكم.

(٦) «ثالثة»؛ أي: ليلة ثالثة.

(٧) «ذو كبدٍ»؛ أي: ذو حياة.

(٨) «ما وارى»؛ أي: ما يحمله بلال من الأكل ويخفيه تحت إبطه.

(٩) هو أخو سالم، وابنُ عبدالله بن عُمر، انظر «تهذيب الكمال» (٤/ ٢٩٦).

(١٠) هذه زيادةٌ لا بُدَّ منها هنا؛ إذ ليس لخبَّابٍ ذِكرٌ في الأحاديث المذكورة تحت التبويب سوى الأوّل منها.

١٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أرحمُ أمتي بأُمَّتي أبو بكرٍ، وأشدُّهمْ في دينِ اللَّهِ عمرُ، وأصدقُهمْ حياءً عثمانُ، وأقضاهمْ عليُّ بنُ أبي طالبٍ، وأَقْرَؤُهمْ لكتابِ اللَّهِ أُبَيُّ بنُ كعبٍ، وأعلمُهمْ بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جَبلٍ، وأفرَضُهمْ[1] زيدُ بنُ ثابتٍ، أَلَا وإنَّ لكلِّ أُمَّةٍ أمينًا، وأمينُ هذهِ الأُمَّةِ أبو عُبيدةَ بنُ الجراحِ»[2]. [«الصحيحة» (١٢٢٤)].

١٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عنْ أبي قِلابةَ مِثْلَهُ عِنْدَ ابْنِ قُدَامَةَ. غيرَ أنَّهُ يقولُ في حقِّ زيدٍ: «وأعلمُهمْ بالفرائضِ». [وهو مكرر الذي قبله].

ـ فضلُ أبي ذرٍّ:

١٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو؛ قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما أقلَّتِ الغبراءُ[3] ولا أَظلَّتِ الخضراءُ[4] من رجلٍ أصدقَ لهجةً[5] من أبي ذرٍّ». [«المشكاة» (٦٢٢٩ و٦٢٣٠)، «تخريج ما دلّ عليه القرآن» (١٤٧)، «الصحيحة» (٢٣٤٣)].

ـ فضل سعدِ بنِ مُعاذٍ رضي اللَّه عنه:

١٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عن البَرَاءِ بنِ عازبٍ؛ قالَ: أُهْدِيَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ سَرَقَةٌ[6] من حريرٍ، فجعلَ القومُ يتداولونَها بينهم، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أتعجبونَ من هذا؟»، فقالوا له: نعمْ، يا رسولَ اللَّهِ! فقالَ: «والَّذي نفسي بيدِهِ!؛ لمناديلُ سعدِ بنِ معاذٍ في الجنَّةِ خيرٌ من هذا». [ق].

١٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اهتزَّ عرشُ الرحمن ـ عزَّ وجلَّ ـ لموتِ سعدِ بنِ مُعاذٍ». [«الإرواء» (٣/ ١٦٦ـ١٦٧)، «الظلال» (٥٥٢): ق].

ـ فضلُ جريرِ بنِ عبدِاللَّهِ البَجَلِيِّ:

١٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

---

(١) «وأفرضهم»؛ أي: أكثرهم علمًا بالفرائض.

(٢) الصواب أنه مرسل عدا ذكر أبي عبيدة، قاله الحاكم في «المعرفة»، والخطيب في «الفصل للوصل» وجمع، وذكرتُ كلامهم، وقرأتُه على شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ في مكتبته، وأقرني على ما توصلت إليه، وكان ذلك بعد هذا التصحيح، وعلق تضعيفه بخطه على هامش الثالث من «الصحيحة». (مشهور).

(٣) «ما أقلّت الغبراء»؛ أي: ما حملت الأرض.

(٤) «الخضراء»: السماء.

(٥) «لهجة»: اللسان وما يُنطق به من الكلام.

(٦) «سَرَقة»: قطعة من الحرير الأبيض، أو الحرير مطلقًا.

أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عن جريرِ بنِ عبدِاللَّه البَجَليِّ قالَ: ما حَجَبَني[1] رسولُ اللَّهِ ﷺ منذُ أسلمتُ، ولا رَآني إلَّا تبسَّمَ في وجهي، ولقد شكوتُ إليهِ أنِّي لا أثبُتُ على الخيلِ، فضربَ بيدِهِ في صدري، فقالَ: «اللهمَّ ثبِّتْهُ واجعلْهُ هاديًا مهديًّا». [«الروض» (٢٧٣)، «مختصر الشمائل» (١٩٦): ق].

ـ فضلُ أهلِ بدرٍ[2]:

١٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رافعِ بنِ خَديجٍ؛ قالَ: جاء جبريلُ ـ أو ملَكٌ ـ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: ما تَعُدُّونَ من شهدَ بدرًا فيكم؟ قالوا: خيارَنا، قالَ: كذلكَ همْ عندَنا، خِيارُ الملائكةِ. [خ].

١٦١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. جَمِيعاً عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تسُبُّوا أصحابي، فوالَّذي نفسي بيدِهِ؛ لو أنَّ أحدَكم أنفقَ مثلَ أُحدٍ ذهبًا ما أدركَ مُدَّ[3] أَحَدِهِم ولا نَصيفَهُ[4]». [«الظلال» (٩٨٨)، «الروض» (٩٩٨): ق].

١٦٢ ـ (حسن) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدُ اللّهِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن نُسَيْرِ بنِ ذُعْلُوقٍ، قالَ: كان ابنُ عمرَ يقولُ: لا تسبُّوا أصحابَ محمدٍ ﷺ، فلَمَقامُ أحدِهم ساعةً خيرٌ من عملِ أحدِكمْ عُمُرَهُ.

ـ فضائلُ الأنصارِ:

١٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللّهِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، عن البَرَاءِ بنِ عازبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ أحبَّ الأنصارَ أَحبَّهُ اللَّهُ، ومن أَبغضَ الأنصارَ أبغضهُ اللَّهُ». قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِعَدِيٍّ: أَسَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؟ قَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ. [«الصحيحة» (٩٩١ و١٦٧٢ و١٩٧٥): خ].

١٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ بْنِ عَبَّاسِ ابْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الأنصارُ شِعارٌ[5]، والنَّاسُ دِثارٌ[6]، ولوْ أَنَّ النَّاسَ استقبلوا واديًا أو شِعْبًا[7]، واستقبلتِ الأنصارُ واديًا، لسلكْتُ واديَ الأنصارِ، ولولا الهجرةُ لكنتُ امرءًا من الأنصارِ». [«الصحيحة» (١٧٦٨): ق].

---

(١) «ما حجبني»؛ أي: ما منعني الدخول عليه حين أردت ذلك.

(٢) في «الأصل»: «فضل الأنصار»، وما أثبتنا هو الأحسن لسياق الحديث، وهو ما اختاره الأُستاذُ محمَّد فؤاد عبدالباقي.

(٣) «مُدّ»: المُدّ مكيال معلوم، وهو رطل وثلث عند أهل الحجاز.

(٤) «نَصيف»: النَّصيف: لغة في النصف.

(٥) «شعار»؛ الشعار: ما وَلِيَ الجسد من الثياب.

(٦) «دثار»؛ الدثار: ثوب يكون فوق ذلك.

(٧) «شِعْبًا»؛ الشِّعب: الطريق في الجبل أو انفراج بين الجبلين.

١٦٥ ـ (ضعيف جدًا بهذا اللفظ) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بنِ عوفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «رحِمَ اللَّهُ الأنصارَ، وأبناءَ الأنصارِ، وأبناءَ أبناءِ الأنصارِ». [صحيح بلفظ: «اللهم! اغفر للأنصار وأبناء الأنصار.....» [ق]، «الضعيفة» (٣٦٤٠)].

فضائل ابن عباس:

١٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: ضَمَّنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ إليهِ، وقالَ: «اللَّهمَّ! علِّمْهُ الحِكمَةَ[1] وتأويلَ الكتابِ». [«الروض» (٣٩٥)، «التعليق على التنكيل» (٢/ ٣٣٩): خ مختصرًا].

١٢ ـ باب في ذكرِ الخوارجِ

١٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدة، عن عليِّ بن أبي طالبٍ قال ـ وذكرَ الخوارجَ فقالَ ـ: فيهم رجُلٌ مُخْدَجُ[2] اليدِ ـ أو مُودَنُ[3] اليدِ، أو مَثْدُونُ[4] اليدِ ـ ولولا أنْ تَبْطَروا[5] لحدَّثْتُكم بما وعدَ اللَّهُ الَّذينَ يَقْتُلونهم على لسانِ محمدٍ ﷺ. قلتُ: أنتَ سمعتَهُ من محمدٍ ﷺ؟ قالَ: إِي ورَبِّ الكعبةِ. ثلاثَ مرَّاتٍ. [«الروض» (٦٩٩): م].

١٦٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخرُجُ في آخرِ الزمانِ قومٌ أحداثُ الأسنانِ[6]، سُفهاءُ الأحلامِ[7]، يقولونَ من خيرِ قولِ النَّاسِ[8]، يقرؤونَ القرآنَ، لا يجاوزُ تَراقيَهُم[9]، يمرُقونَ[10] من الإسلامِ كما يمرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ[11]، فمَن لَقِيَهم فليقتُلْهم، فإنَّ قَتْلَهمْ أجرٌ عند اللَّهِ لمنْ قَتَلَهمْ». [«الظلال» (٩١٤)، «الروض» (٦٨٤): ق ـ علي رضي الله عنه].

١٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو،

---

(١) «الحكمة»: يراد بها السنة.

(٢) «مخدج»؛ اسم مفعول من (أخدَج) أي: ناقص اليد، أي: قصيرها.

(٣) «مودن»: كمخدج لفظًا ومعنىً.

(٤) «مثدون»؛ أي: صغير اليد مجتمعها، والمثدون: الناقص الخلْق.

(٥) «تبطروا»: كتفرحوا لفظًا ومعنىً.

(٦) «أحداث الأسنان»؛ أي: صغار الأسنان، أي: ضعفاء الأسنان، فإن حداثة السِّن محل للفساد عادة.

(٧) «سفهاء الأحلام»: ضعفاء العقول، جمع حِلْم: وهو العقل.

(٨) «يقولون من خير قول الناس»؛ أي: يقولون قولاً هو من خير قول الناس؛ أي: طاهرًا.

(٩) «تراقيهم»: جمع ترقوة: وهو العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين.
والمعنى: أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها، كأنها لم تجاوز حلوقهم.

(١٠) «يمرقون»؛ المروق: خروج السهم من الرمية، من الجانب الآخر.

(١١) «الرّمية»: الصيد الذي ترميه فينفذ فيه السهم.

عن أبي سَلَمَةَ؛ قالَ: قلتُ لأبي سعيدٍ الخُدْريِّ: هل سَمعتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يذكرُ في الحَرُوريَّةِ[1] شيئًا؟ فقالَ: سمعتُهُ يذكرُ قومًا يتعبَّدونَ: «يحقِرُ أحدُكم صلاتَهُ معَ صلاتِهم، وصومَهُ مع صومهم، يمرُقونَ من الدِّينِ كما يمرُقُ السَّهْمُ من الرَّميَّةِ، أخذَ سهمَهُ فنظر في نَصْلِهِ[2] فلم يَرَ شيئًا، فنَظَرَ في رِصافِهِ[3] فلمْ يرَ شيئًا، فنظرَ في قِدْحِهِ[4] فلمْ يَرَ شيئًا، فنَظَرَ في القُذَذِ[5] فتمارى[6] هلْ يرى شيئًا أمْ لا؟». [«الظلال» (٩٢٣)، «الإرواء» (٢٤٧٠): ق].

١٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عن أبي ذَرٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ بعدي من أمَّتي ـ أو سيكون بعدي من أمَّتي ـ قومًا يقرؤُونَ القرآنَ لا يجاوزُ حُلوقَهم، يمرُقونَ من الدِّينِ كما يمرُقُ السَّهْمُ من الرَّميَّةِ، ثمَّ لا يعودونَ فيهِ، هم شرارُ الخلقِ والخَليقَةِ». قال عبدُاللهِ بنُ الصَّامتِ: فَذَكَرْتُ ذلكَ لرافع بن عَمْرٍو ـ أَخي الحَكَم ابن عَمْرٍو الغِفاريِّ ـ فقال: وأَنا أَيْضًا قد سَمِعتُهُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ

١٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليَقرَأَنَّ القرآنَ ناسٌ من أمَّتي يمرُقونَ من الإسلامِ كما يمرُقُ السَّهمُ من الرَّميَّةِ». [«الصحيحة» (٢٢٠١)].

١٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بالجِعِرَّانَةِ[7] وهُوَ يَقْسِمُ التِّبرَ[8] والغنائمَ، وهُوَ في حِجْرِ بلالٍ، فقالَ رجلٌ: اِعدلْ يا محمدُ! فإنَّكَ لمْ تَعدلْ. فقالَ: «ويلكَ! ومنْ يعدلُ بعدي إذا لم أَعدلْ؟». فقالَ عمرُ: دعْني يا رسولَ اللَّهِ! حتَّى أضربَ عُنُقَ هذا المنافقِ. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أنَّ هذا في أصحابٍ ـ أو أُصَيْحابٍ ـ لهُ، يقرؤُونَ القرآنَ لا يُجاوزُ تَراقيَهمْ، يمرُقونَ من الدِّينِ كما يمرُقُ السَّهْمُ من الرَّميَّةِ» [«الظلال» (٩٤٣)].

١٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحاقُ الأَزْرَقُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عن ابنِ أبي أوفى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الخوارجُ كلابُ النَّارِ». [«الروض» (٦٠٦، ٩٠٨)، «المشكاة» (٣٥٥٤)، «الظلال» (٩٠٤)].

١٧٤ ـ (حسن) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ نَافِعٍ،

---

(١) «الحروريّة»: نسبة إلى حَرُوراء، وهو موضع قريب من الكوفة، وهم الخوارج لأن خروجهم كان منها.

(٢) «نصله»: النصل: حديدة السهم والرمح والسيف ما لم يكن له مقبض.

(٣) «رصافه»: جمع رَصَفة: وهو عصب يُلوى على مدخل النصل في السهم.

(٤) «قدحه»: القدح: اسم السهم قبل أن يراش.

(٥) «القُذَذ»: جمع قُذَّة: هي ريش السهم.

(٦) «تمارى»؛ أي: شك في تعلق شيء من الدم بالريش.

(٧) «الجعِرّانة»: موضع بقرب مكة.

(٨) «التبر»: الذهب والفضة قبل أن يصاغ.

عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَنْشَأُ نشءٌ[1] يقرؤُونَ القرآنَ لا يجاوزُ تراقيَهم، كلَّما خرجَ قَرْنٌ[2] قُطِعَ[3]». قالَ ابنُ عمرَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «كلَّما خرجَ قرنٌ قُطِعَ» ـ أكثرَ من عشرينَ مرَّةً ـ «حتَّى يخرجَ في عِراضِهِمُ[4] الدجَّالُ» [«الصحيحة» (٢٤٥٥)].

١٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، أَبُو بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يخرجُ قومٌ في آخرِ الزَّمانِ ـ أو في هذهِ الأمَّةِ ـ يقرؤونَ القرآنَ لا يُجاوزُ تراقيَهمُ ـ أو حُلوقَهم ـ سيماهم التحليقُ، إذا رأيتموهم ـ أو إذا لقيتموهم ـ فاقتلوهم». [«الظلال» (٩٤٠/ ٩٤٥)، «المشكاة» (٣٥٤٣)].

١٧٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عن أبي أُمامَةَ؛ يقولُ: شرُّ قتلى قتلوا تحتَ أديمِ السماءِ، وخيرُ قتيلٍ مَنْ قَتَلوا، كلابُ أهلِ النَّارِ، قد كانَوا هؤلاءِ مسلمينَ فصاروا كفّارًا، قلتُ: يا أبا أُمامةَ! هذا شيءٌ تقولُهُ؟ قالَ: بلْ سمعتُهُ من رسولِ اللَّهِ ﷺ. [«المشكاة» (٣٥٥٤)، «الروض النضير» (١/ ٩٠٨)].

١٣ ـ باب فيما أنكرت الجهميَّة[5]

١٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى، وَوَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عن جريرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قال: كنَّا جلوسًا عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فنَظَرَ إلى القمرِ ليلةَ البدرِ، قالَ: «إنَّكم سترونَ ربَّكم كما ترونَ هذا القمرَ، لا تَضامُّونَ[6] في رؤيتِهِ، فإنِ استطعتم أنْ لا تُغْلَبوا على صلاةٍ قبلَ طلوعِ الشمسِ وقبلَ غُروبِها فافعلوا». ثمَّ قرأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحمدِ ربِّكَ قبلَ طُلُوعِ الشمسِ وقبلَ الغروبِ﴾ [ق: ٣٩]. [«الظلال» (٤٤٦ـ٤٥١): ق].

١٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضامُّونَ في رُؤْيَةِ القَمرِ ليلةَ البدرِ؟» قالوا: لا. قالَ: «فكذلكَ لا تَضامُّونَ في رُؤيةِ ربِّكم يومَ القيامَةِ». [«الظلال» (٤٤٤ و٤٥٣): ق].

١٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عن أبي سعيدٍ؛ قالَ: قلنا: يا رسولَ اللَّهِ! أنَرى ربَّنا؟ قالَ: «تَضامُّونَ في رؤيةِ الشمسِ في

---

(١) «نشء»: يريد جماعة أحداثًا.

(٢) «كلَّما خرج قرن»؛ أي: ظهرت طائفة منهم.

(٣) «قطع»؛ أي: استحق أن يقطع.

(٤) «عِراضهم»: في خداعهم.

(٥) الجهميَّة: طوائفُ من المبتدعة يخالفونَ أهلَ السنّةِ في كثير من الأُصولِ.

(٦) «تَضامُّون»؛ أي: لا تزدحمون. ورُوي «تُضامُون»؛ أي: يلحقكم ضيم ومَشَقَّة.

الظَّهيرةِ في غير سحابٍ؟». قلنا: لا، قال: «فتضارُّون[1] في رؤية القمر ليلة البدر في غير سحاب؟»، قالوا: لا. قالَ: «إنَّكم لا تَضارُّونَ في رؤيتِهِ إلا كما تَضارُّونَ في رؤيتهما» [«الظلال» (٤٥٧ و٤٥٨): ق].

١٨٠ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أبي رَزِينٍ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أنرى اللهَ يومَ القيامةِ؟ وما آيةُ ذلكَ في خلقِهِ؟ قالَ: «يا أبا رزينٍ! أليسَ كُلُّكمْ يرى القَمَرَ مُخْلِيًا بِهِ[2]؟». قال: قلتُ: بلى. قالَ: «فاللَّهُ أعظمُ، وذلكَ آيَةٌ في خلقِهِ». [«الظلال» (٤٥٩ و ٤٦٠)].

١٨١ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أبي رَزِينٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَحِكَ ربُّنا من قُنوطِ[3] عبادِهِ وقُرْبِ غِيَرِهِ[4]». قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أوَ يضحكُ الرَّبُّ؟ قالَ: «نعم». قلتُ: لنْ نَعْدِمَ[5] من ربٍّ يضْحكُ خيرًا». [«الصحيحة» (٢٨١٠)].

١٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أبي رَزِينٍ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أينَ كانَ ربُّنا قبلَ أنْ يخلُقَ خلْقَهُ؟ قالَ: «كانَ في عَمَاءٍ[6]، ما تحتَهُ هَواءٌ، وما فوقه هواءٌ، وما ثَمَّ خَلْقٌ[7]، عرشُهُ على الماءِ». [«ظلال الجنة» (٦١٢)، «مختصر العلو» (١٩٣ و٢٥٠)].

١٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عن صفوانَ بنِ مُحْرِزٍ المازِنيِّ، قالَ: بينما نحنُ مَعَ عبدِاللَّهِ بنِ عُمرَ وهُوَ يطوفُ بالبيتِ إذْ عَرَضَ لهُ رجلٌ فقالَ: يا ابنَ عُمرَ! كيفَ سمعتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يذكرُ في النَّجوى[8]؟ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يُدْنَى المُؤمنُ من ربِّهِ يومَ القيامةِ حتَّى يَضَعَ عليهِ كَنَفَهُ[9]، ثمَّ يُقرِّرُهُ بذنوبِهِ، فيقولُ: هلْ تعرفُ؟ فيقولُ: يا ربِّ! أعرفُ، حتَّى إذا بلغَ منْهُ ما شاءَ اللَّهُ أنْ يبلُغَ قال: إنِّي سترتُها عليكَ في الدنيا وأنا أغفرُها لكَ اليومَ، قال: ثمَّ يُعطَى صحيفةَ حسناتِهِ ـ أو كتابَهُ ـ بيمينِهِ. قالَ: وأمَّا الكافرُ ـ أَو المنافقُ ـ فينادَى على رؤوسِ الأشهادِ ـ قالَ

---

(١) «تضارُّون»: أي: هل يصيبكم ضرر؟ وفي رواية: «تُضَارُونَ» بالتخفيف من الضَّيْرِ، وهو لغة في الضرِّ.

(٢) «مخليًا به»؛ أي: منفردًا برؤيته لا يزاحمه أحد في ذلك.

(٣) «قنوط»: كالجلوس، وهو اليأس.

(٤) «غِيَرِه»: بمعنى تغير الحال، والضمير لله. والمعنى أن الله تعالى يضحك من أن العبد يصير مأيوسًا من الخير بأدنى شر وقع عليه، مع قرب تغييره تعالى الحالَ من شر إلى خير، ومن مرض إلى عافية، ومن بلاء ومحنة إلى سرور وفرحة.

(٥) «لن نعدم»؛ أي: لن نفقد الخير من رب يضحك.

(٦) «عماء»: العماء: السحاب، قال العلماء: هذا من أحاديث الصفات، فنؤمن به من غير تأويل ولا تشبيه ونكل علمه إلى عالمه. و«ما» نافية.

(٧) «ما ثَم خلق»: «ثَم» اسم إشارة إلى المكان، وخلق: بمعنى مخلوق.

(٨) «النَّجوى»؛ أي: مناجاة الله للعبيد يوم القيامة.

(٩) «كنفه»؛ أي: ستره عن أهل الموقف حتى لا يطلع على سره غيره.

خالدٌ: في «الأشهادِ» شيءٌ من انقطاعٍ ـ: ﴿هَؤلاءِ الَّذينَ كَذَبُوا على ربِّهم ألاَ لعنةُ اللّهِ على الظَّالمينَ﴾ [هود: ١٨]. [«الظلال» (٦٠٤): ق].

١٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْعَبَّادَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بينا أهلُ الجنَّةِ في نعيمِهم إذ سطعَ لهم نورٌ، فرَفَعُوا رؤُوسهم، فإذا الرَّبُّ قد أشرفَ عليهم مِن فوقهم، فقالَ: السَّلامُ عليكم، يا أهلَ الجنَّةِ! قالَ: وذلكَ قولُ اللَّهِ: ﴿سلامٌ قولاً من ربٍّ رحيم﴾ [يس: ٥٨]، قالَ: فينظُرُ إليهِم، وينظرونَ إليه، فلا يلتفتونَ إلى شيء من النَّعيمِ ما داموا ينظرونَ إليهِ؛ حتَّى يحتجبَ عنهم ويبقى نُورُهُ وبركتُهُ عليهم في ديارِهم» [«تخريج الطحاوية» (١٨٢)، «المشكاة» (٥٦٦٤)، «مختصر العلو» (٢٥١)].

١٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عن عديِّ بنِ حاتمٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما منكمْ منْ أحدٍ إلاَّ سَيُكلِّمُهُ ربُّهُ، ليسَ بينَهُ وبينَهُ تَرْجُمانٌ، فينظرُ مِن عَن أيمنَ منْهُ فلا يرى إلا شيئًا قدَّمَهُ، ثمَّ ينظُرُ مِن عَن أيسرَ منهُ فلا يرى إلا شيئًا قدَّمَهُ، ثمَّ ينظرُ أمامَهُ فتستقبلهُ النَّارُ، فمن استطاعَ منكم أنْ يتَّقيَ النَّارَ ولو بِشقِّ تمرةٍ[1] فَلْيفعلْ» [«تخريج مشكلة الفقر» (١١٥)، «الظلال» (٦٠٦): ق].

١٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عبدِاللَّهِ بنِ قيس الأشعريِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «جنَّتانِ من فضَّةٍ آنيتُهما وما فيهما، وجنَّتانِ من ذهبٍ آنيتُهما وما فيهما، وما بينَ القومِ وبين أن ينْظروا إلى ربِّهم تباركَ وتعالى إلاَّ رداءُ الكبرياءِ على وجههِ في جنَّةِ عدْنٍ» [«الظلال» (٦١٣): ق].

١٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَن صُهيبٍ؛ قالَ: تلا رسولُ اللَّهِ ﷺ هذهِ الآيةَ: ﴿للَّذينَ أحْسَنُوا الحسنى وزيادةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، وقالَ: «إذا دخلَ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ وأهلُ النَّارِ النَّارَ، نادى منادٍ: يا أهلَ الجنَّةِ! إنَّ لكم عندَ اللَّهِ موعدًا يُريدُ أنْ يُنْجزَكُمُوهُ، فيقولونَ: وما هُوَ؟ ألم يُثقِّلِ اللَّهُ موازينَنا ويُبيِّضْ وجوهَنا ويدخلْنا الجنَّةَ ويُنْجِنا من النَّارِ؟ قالَ: فيكشفُ الحجابَ فينظرونَ إليهِ، فواللَّهِ؛ ما أعطاهم اللَّهُ شيئًا أحبَّ إليهم من النَّظرِ ـ يعني: إليهِ ـ ولا أقرَّ لأعينهم» [«الظلال» (٤٧٢)، «تخريج الطحاوية» (١٦١): م].

١٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عن عائشةَ؛ قالت: الحمدُ للَّهِ الَّذي وَسِعَ سمْعُهُ الأصواتَ، لقد جاءتِ المُجادِلةَ إلى النَّبيِّ ﷺ، وأنا في ناحيةِ البيتِ، تشكو زوجها، وما أسمعُ ما تقولُ، فأنزلَ اللَّهُ تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّه قولَ الَّتي تُجادلُكَ في زوْجِها﴾ [المجادلة: ١]. [«الظلال» (٦٢٥)، «الإرواء» (٧/ ١٧٥)، وسيأتي بأتم منه رقم: (٢٠٦٣)].

---

(١) «بشق تمرة»؛ أي: بنصفها؛ أي: فليتصدق به.

١٨٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عن أبي هريرةَ؛ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ «كتبَ ربُّكم على نفسِهِ بيدِهِ ـ قبلَ أنْ يَخْلُقَ الخلقَ ـ: رحمتي سَبَقَتْ غَضَبي». [«الصحيحة» (١٦٢٩)، «الروض» (١١١٨): ق نحوه، وهو مكرر رقم (٤٢٩٥)].

١٩٠ ـ (حسن) حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ عبدُاللَّهِ بنُ عمرِو بنِ حَرَامٍ ـ يومَ أُحدٍ ـ لَقِيَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «يا جابرُ! ألاَ أُخبركَ ما قالَ اللَّهُ لأبيكَ؟». وقال يحيى في حديثِهِ: فقال: «يا جابرُ! ما لي أراكَ مُنْكَسِرًا؟». قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! استُشْهِدَ أبي وتركَ عِيالاً[1] وَدَيْنًا. قالَ: «أفلا أُبشِّركَ بما لقيَ اللَّهُ به أباكَ؟». قالَ: بلى يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «ما كَلَّمَ اللَّهُ أحَدًا قطُّ إلاّ من وراءِ حجابٍ، وكلَّمَ أباكَ كِفاحًا[2]، فقالَ: يا عبدي! تَمَنَّ عليَّ أُعطِكَ، قالَ: يا ربِّ! تُحييني فأُقْتَلُ فيكَ ثانيةً، فقالَ الرَّبُّ ـ تبارك وتعالى ـ: إنَّهُ سبقَ منّي أنَّهم إليها لا يرْجِعونَ، قالَ: يا ربِّ! فَأَبلغْ مَنْ ورائي، قالَ: فأنزلَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذينَ قُتِلوا في سبيلِ اللهِ أمواتًا بلْ أحياءٌ عندَ ربِّهِمْ يُرزَقونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. [«الظلال» (٦٠٢)، «التعليق الرغيب» (٢/ ١٩٠ـ١٩١)].

١٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عن أبي هريرةَ ـ رضي اللَّه عنه ـ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ يضحكُ إلى رجلينِ يقتُلُ أحدُهما الآخرَ، كلاهما دَخَلَ الجنَّةَ، يقاتلُ هذا في سبيلِ اللَّهِ فيُستشهَدُ، ثمَّ يتوبُ اللَّهُ على قاتِلِهِ فيُسْلِمُ، فيقاتلُ في سبيلِ اللهِ فيُستشْهَدُ». [«الصحيحة» (١٠٧٤): ق].

١٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يقبضُ اللَّهُ الأرضَ يومَ القيامةِ، ويطوي السَّماءَ بيَمينِهِ، ثمَّ يقولُ: أنا المَلِكُ، أينَ مُلوكُ الأرضِ؟». [«الظلال» (٥٤٩)، ق].

١٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عن العبَّاسِ بنِ عبدِالمطلبِ؛ قالَ: كنتُ بالبطحاءِ في عِصَابةٍ، وفيهم رسولُ اللَّهِ ﷺ، فمرَّتْ به سحابةٌ، فنَظَرَ إليها فقالَ: «ما تسمُّونَ هذهِ؟»، قالوا: السَّحابَ. قالَ: «والمُزْنُ؟»، قالوا: والمُزنُ. قالَ: «والعَنانُ؟»، قالَ أبو بكرٍ: قالوا: والعَنانُ. قالَ: «كم ترونَ بَيْنَكم وبينَ السَّماءِ؟». قالوا: لا ندري. قالَ: «فإنَّ بيْنكم وبينها إمَّا واحدًا أو اثنينِ أو ثلاثًا وسبعينَ سَنَةً، والسَّماءُ فوقها كذلكَ» حتَّى عدَّ سبعَ سمواتٍ، «ثمَّ فوقَ السَّماءِ السَّابعةِ بحرٌ، بينَ أعلاهُ وأسفلِهِ كما بينَ سَمَاءٍ

---

(١) «عيالاً»: عيال الرجل: من يعوله.

(٢) «كفاحًا»؛ أي: مواجهة، ليس بينهما حجاب أو رسول.

إلى سَمَاءٍ، ثمَّ فوق ذلك كلِّه ثمانيةُ أوعالٍ[1]، بينَ أظْلافِهن[2] ورُكَبِهن كما بينَ سَمَاءٍ إلى سَمَاءٍ، ثمَّ على ظُهُورهن العرشُ، بينَ أعلاهُ وأسفلِهِ كَما بينَ سماءٍ إلى سماءٍ، ثمَّ اللَّهُ فَوْقَ ذلكَ، تباركَ وتعالى». [«ظلال الجنة» (٥٧٧)، «الضعيفة» (١٢٤٧)، «المشكاة» (٥٧٢٦)].

١٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْن دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عن أبي هريرةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا قضى اللَّهُ أمْرًا في السَّماءِ ضَرَبَتِ المَلائكةُ أجْنِحَتَها خُضْعانًا[3] لقولِهِ، كأنَّهُ سِلْسِلَةٌ على صفوانٍ[4]، فـ ﴿إذا فُزِّعَ[5] عن قُلُوبِهم قالوا: ماذا قالَ ربُّكمْ قالوا الحقَّ، وهو العليُّ الكَبيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] قالَ: فيسْمَعُها مسترقو السَّمْعِ[6] بعضُهم فوقَ بعضٍ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إلى مَنْ تحتَهُ، فربَّما أدْرَكَهُ الشِّهابُ قبلَ أنْ يُلْقِيَها إلى الَّذي تحتَهُ، فيلقيها على لسانِ الكاهنِ أو الساحرِ، فربَّما لم يُدْرَك حتى يُلقِيَها، فيكذبُ معها مئةَ كَذْبَةٍ، فتصْدُقُ تلكَ الكَلِمَةُ الَّتي سُمِعتْ من السَّماءِ». [«الصحيحة» (٣/ ٢٨٣): خ].

١٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عن أبي موسى؛ قالَ: قام فينا رسولُ اللَّهِ ﷺ بخمس كَلِماتٍ[7]، فقالَ: «إنَّ اللَّهَ لا ينامُ، ولا ينبغي لهُ أن ينامَ، يَخْفِضُ القِسطَ ويرفَعُهُ[8]، يُرْفَعُ إليهِ[9] عملُ اللّيلِ قبلَ عملِ النَّهارِ، وعملُ النَّهارِ قبلَ عملِ اللَّيلِ، حجابُهُ النُّورُ، لو كَشَفَهُ لأحْرَقتْ سُبُحاتُ وجْهِهِ[10] ما انتهى إليهِ بصرُهُ من خلقِهِ». [«الظلال» (٦١٤)، «تخريج الطحاوية» (١٢٣): م].

١٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عن أبي موسى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ لا ينامُ، ولا ينبغي لهُ أنْ يَنامَ، يخفضُ القِسطَ ويَرْفَعهُ، حجابُهُ النُّورُ، لو كَشَفَها[11] لأحرقتْ سُبُحاتُ وجههِ كلَّ شيءٍ أدرَكَهُ بَصَرُهُ». ثم قرأ أبو عبيدة:

---

(١) «أوعال»: جمع وَعل: وهو تَيس الجبل. ولعل المراد ملائكة على صورة الأوعال، واللهُ أعلم بحقيقة الحال، والحديث ـ على كلٍّ ـ ضعيف.

(٢) «أظلافهن»: الظِّلف للبقر والغنم كالحافر للفرس.

(٣) «خُضعانًا»: مصدر خضع، ويروى بالكسر كالوحدان والعرفان، وهو جمع خاضع.

(٤) «صفوان»: هو الحجر الأملس.

(٥) «فزّع»: كشف عنهم الفزع وأزيل.

(٦) «مسترقو السمع»؛ أي: الشياطين.

(٧) «بخمس كلمات»؛ أي: بخمس جُمَلٍ، أو أحكام.

(٨) «يخفض القِسط ويرفعه»: قيل: أريد بالقسط الميزان. وسمي الميزان قِسطًا لأنه يقع به المعدلة في القسمة، والمعنى أن الله يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه، وأرزاقهم النازلة من عنده، كما يرفع الوزان يده ويخفضها عند الوزن ـ ولله المَثَلُ الأعلى ـ.

(٩) «يُرفع إليه»؛ أي: للعرض عليه.

(١٠) «سُبُحات وجهه»: السُّبُحات جمع سُبْحة، كغرفة وغرفات، وفُسِّرت سبحات الوجه: بجلالته.

(١١) «لو كشفها»: لعل تأنيث الضمير بتأويل النور بالأنوار.

﴿أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حولَها وسبحان اللّهِ ربِّ العالمين﴾ [النمل: ٨]. [وهو مكرر الذي قبله].

١٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يمينُ اللَّهِ ملأى، لا يَغيضُها[1] شيءٌ، سَحَّاءُ[2] اللّيلَ والنَّهارَ، وبيدِهِ الأخرى الميزانُ، يرفعُ القسطَ ويَخفِضُه، قال: أرأيتَ ما أنفقَ مُنذُ خلقَ اللَّهُ السَّمواتِ والأرضَ؟ فإنَّهُ لم يَنْقُصْ ممَّا في يديهِ شيئًا». [«الظلال» (٧٨٠): ق].

١٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عن عبدِاللَّهِ بن عُمرَ أَنَّهُ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ وهو على المِنْبرِ يقولُ: «يأخذُ الجبَّارُ سماواتِهِ وأرْضَهُ بيدِهِ ـ وقبضَ بيدِهِ فجعلَ يقبضُها ويَبْسُطُها ـ ثمَّ يقولُ: أنا الجبَّارُ! أين الجبَّارون؟ أينَ المتكبِّرونَ؟» قالَ: ويتميَّلُ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن يمينِهِ، وعن يسارِهِ، حتَّى نظرتُ إلى المنبرِ يتحركُ من أسفلِ شيءٍ منهُ، حتَّى إنِّي أَقولُ: أساقطٌ هوَ برسولِ اللَّهِ ﷺ؟[3]. [«الظلال» (٥٤٦): م].

١٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي النَّوَّاسُ بنُ سَمعانَ الكلابيُّ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما من قلبٍ إلّا بينَ إصبعينِ من أصابعِ الرحمنِ، إنْ شاءَ أقامَهُ[4] وإنْ شاءَ أزاغَهُ[5]، وكان رسول اللّه ﷺ يقول: «يا مثبِّت القلوب! ثبِّت قلوبَنا على دينك»، قالَ: «والميزانُ بيدِ الرَّحمنِ يرفعُ أقوامًا ويخفضُ آخرينَ إلى يومِ القيامةِ». [«الظلال» (٢١٩ و٢٣٠ و٥٥٢)، «الصحيحة» (٢٠٩١)].

٢٠٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ ليضحكُ إلى ثلاثةٍ: للصفِّ في الصلاةِ، وللرَّجلِ يصلِّي في جَوفِ اللَّيلِ، وللرجلِ يقاتلُ ـ أُراهُ قالَ ـ خَلفَ الكتيبةِ» [«الضعيفة» (٢١٠٣)].

٢٠١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ

---

(١) «لايغيضُها»؛ أي: لا ينقصها، يُقال: غاض الماء: قلَّ ونضب.

(٢) «سحّاء»؛ أي: دائمة الصب بالعطاء.

(٣) قال البغويّ في «شرح السنة»: «كل ما جاء في الكتاب والسنة من هذا القبيل في صفاته تعالى؛ كالنفس والوجه والعين والإصبع واليد والرجل، والإتيان والمجيء، والنزول إلى السماء والاستواء على العرش والضحك والفرح؛ فهذه ونظائرها صفاتٌ للّه تعالى عز وجل، ورد بها السمع، فيجب الإيمان بها وإبقاؤها على ظاهرها مُعْرِضًا فيها عن التأويل، مجتنبًا عن التشبيه، معتقدًا أن الباري سبحانه وتعالى لا تشبه صفاته صفات الخلق، كما لا تشبه ذاته ذوات الخلق، قال تعالى: ﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾.

وعلى هذا مضى سلف الأمة وعلماء السنة، تلقّوها جميعًا بالقبول، وتجنّبوا فيها عن التمثيل والتأويل، ووكلوا العلم فيها إلى اللّه تعالى، كما أخبر سبحانه عن الراسخين في العلم، فقال عز وجل: ﴿**والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربّنا**﴾».

(٤) «أقامه»؛ أي: على الحق.

(٥) «أزاغه»: عن الحق.

عُثْمَانَ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيَّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَعرِضُ نفسهُ على النَّاسِ في الموسمِ فيقولُ: «ألا رجلٌ يحمِلُني إلى قومِهِ، فإنَّ قريشًا قد مَنَعوني أن أُبلِّغَ كلامَ ربِّي». [«الصحيحة» (١٩٤٧)].

٢٠٢ ـ (حسن) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَزِيرُ بْنُ صَبِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عن أبي الدرداءِ، عن النَّبيِّ ﷺ، في قولِهِ تعالى: ﴿كلَّ يومٍ هُوَ في شأنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] قالَ: «مِنْ شأنِهِ أنْ يَغفرَ ذنباً، ويُفرِّجَ كَرْباً، ويرفعَ قوْماً، ويَخْفِضَ آخرينَ». [«الظلال» (٣٠١)].

١٤ ـ باب مَنْ سنَّ سنَّةً حسنةً أو سيِّئةً

٢٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن سَنَّ سُنَّةً حسنةً فَعُمِلَ بها كان لَهُ أجْرُها ومثْلُ أجرِ من عَمِلَ بها لا يَنْقُصُ مِنْ أُجورهم شيئًا، ومَنْ سنَّ سُنَّةً سيِّئةً فعُمِلَ بها كان عليهِ وزرها ووزرُ من عَمِلَ بها من بعدِه لا يَنْقُصُ من أَوزارِهِمْ شيئًا». [«أحكام الجنائز» (١٧٨)، «التعليق الرغيب» (١/ ٤٧): م].

٢٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عن أبيه، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فحثَّ عليهِ، فقالَ رجلٌ: عندي كذا وكذا، قالَ: فما بقيَ في المجلسِ رجلٌ إلا تصدَّقَ عليهِ بما قَلَّ أو كَثُرَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من استَنَّ خيرًا فاستُنَّ بهِ[1]، كانَ لهُ أجرُهُ كاملاً ومِن أجورِ من استَنَّ به، ولا يَنقُصُ من أجورِهم شيئًا. وَمَن استنَّ سنَّةً سيئةً، فاستُنَّ بهِ، فعليهِ وزرُهُ كاملاً ومِن أوزارِ الَّذي استَنَّ بهِ، ولا يَنقُصُ من أوزارهم شيئًا». [«التعليق» أيضًا (١/ ٤٨)].

٢٠٥ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا عِيسى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عن أَنس بنِ مالكٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «أيُّما داعٍ دعا إلى ضلالةٍ فاتُّبِعَ، فإنَّ لهُ مثلَ أوْزارِ مَنِ اتَّبعهُ، ولا ينْقُصُ مِن أوزارهمْ شيئًا، وأيُّما داعٍ دعا إلى هدًى فاتُّبِعَ، فإنَّ لهُ مثلَ أُجورِ مَنِ اتَّبعهُ، ولا يَنْقُصُ من أُجورِهم شيئًا».

٢٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَنْ أَبِيهِ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ دعا إلى هدًى كانَ لهُ من الأجرِ مثلُ أجورِ مَن اتبعهُ، لا يَنْقُصُ ذلكَ مِن أجورهم شيئًا، وَمَنْ دعا إلى ضلالةٍ، فعليهِ من الإثمِ مثلُ آثامِ مَنِ اتَّبعهُ، لا يَنْقُصُ ذلك مِن آثامِهم شيئًا». [«الصحيحة» (٨٦٥)، «الظلال» (١١٣): م].

٢٠٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل أَبُو إِسْرَائِيل، عَنِ الْحَكَمِ، عن أبي جُحَيْفةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسنةً فعُمِلَ بها بعدَهُ، كانَ لهُ

---

(١) «فاستُنَّ به»؛ أي: عمل الناس بمثل عمله المشروع.

أجرهُ ومثلُ أجورهم من غيرِ أنْ يَنْقُصَ من أُجورهمْ شيئًا، وَمَن سنَّ سنَّةً سيئةً فَعُمِلَ بها بعدَهُ، كانَ عليهِ وزْرُهُ ومثلُ أوزارِهم من غيرِ أَنْ يَنْقُصَ من أوزارِهم شيئًا» . [«التعليق» أيضاً (١/ ٤٨)].

٢٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما من داعٍ يدعو إلى شَيءٍ إلَّا وُقِفَ يومَ القيامةِ لازمًا لدعوتِهِ ما دعا إليهِ، وإنْ دعا رجلٌ رجلًا» ـ [«التعليق الرغيب» (١/ ٥٠)، «ظلال الجنة» (١١٢)].

١٥ ـ باب مَن أَحيا سنَّةً قد أُميتت

٢٠٩ ـ (صحيح بما قبله)[1] حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرِو بنِ عوفٍ المُزَنيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أحيا سُنَّةً مِنْ سنَّتِي فَعَمِلَ بها النَّاسُ؛ كانَ لهُ مثلُ أَجرِ من عملَ بها لا يَنْقُصُ مِن أجورهم شيئًا، وَمَن ابتدعَ بدعةً فَعُمِلَ بها؛ كانَ عليهِ أوزارُ مَنْ عملَ بها لا يَنْقُصُ من أوزارِ مَنْ عملَ بها شيئًا» .

٢١٠ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أحيا سُنَّةً مِن سنَّتِي قد أُميتت بعدي فإنَّ لهُ من الأجرِ مثلَ أجرِ من عَمِلَ بها من النَّاسِ، لا يَنْقُصُ من أُجورِ النَّاسِ شيئًا، وَمَن ابتدعَ بدعةً لا يرضاها اللَّهُ ورسولُهُ؛ فإنَّ عليهِ مثلَ إثمِ من عملَ بها من النَّاسِ، لا يَنْقُصُ من آثامِ النَّاسِ شيئًا» [«ظلال الجنة» (٤٢)، «المشكاة» (١٦٨)].

١٦ ـ باب في فضل مَنْ تعلَّم القرآنَ وعلَّمه

٢١١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَمِيِّ، عن عثمانَ بن عفَّانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ـ قالَ شعبةُ ـ: «خيرُكمْ» ـ وقالَ سفيانُ ـ: «أفضلُكم من تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمهُ» . [«الصحيحة» (١١٧٣)، «الروض» (٥٥)، «التعليق الرغيب» (٢/ ٢٠٥)، «صحيح أبي داود» (١٣٠٦): خ].

٢١٢ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَمِيِّ، عن عثمانَ بنِ عفَّانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أفضلُكم من تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمهُ» . [وهو مكرر الذي قبله].

٢١٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحارثُ بْنُ نَبْهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سعدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خيارُكم من تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَهُ» . **قالَ**: وأخذَ بيدي فأقعدني مقعدي هذا؛ أُقْرِئُ ـ [«الصحيحة» (١١٧٢)].

٢١٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عن أَبي موسى الأشعريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: مَثَلُ المؤمنِ الَّذي يقرأُ القرآنَ كمثلِ

---

(١) أي: بحديث أبي حُجيفة قبل السابق، لا حديث أبي هريرة الضعيف السابق [ش].

الأُتْرُجَّةِ[1]؛ طعمها طيِّبٌ وريحها طيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمنِ الَّذي لا يقرأُ القرآنَ كمثلِ التمرةِ؛ طعمها طيِّبٌ ولا ريحَ لها، ومَثَلُ المنافقِ الَّذي يقرأُ القرآنَ كمثلِ الرَّيحانةِ، ريحُها طيِّبٌ وطعمها مرٌّ، ومَثَلُ المنافق الذي لا يقرأ القرآن كَمَثلِ الحنظلةِ؛ طَعْمُها مُرٌّ ولا ريحَ لها» [«التعليق» أيضًا (٢/ ٢٠٦)، «نقد الكتاني» (٤٣): ق].

٢١٥ ـ (صحيح) حدّثنا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، أَبُو بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عن أنسِ بن مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ للَّهِ أهلينَ[2] من النَّاسِ». قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! من هم؟ قالَ: «هم أهلُ القرآنِ[3]: أهلُ اللَّهِ وخاصَّتُهُ». [«التعليق» أيضًا (٢/ ٢١٠)، «الضعيفة» تحت الحديث (١٥٨٢)].

٢١٦ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قرأَ القرآنَ وحَفِظَهُ أدخَلَهُ اللَّهُ الجنَّةَ وشفَّعَهُ في عشرةٍ من أهلِ بيتِهِ، كلُّهم قد استوجبَ النَّارَ». [«المشكاة» (٢١٤١)، «التعليق الرغيب» (٢/ ٢١٠)].

٢١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَوْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عن أبي هُريرةَ ـ رضي اللَّه عنه ـ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تعلَّموا القرآنَ واقْرَؤُوهُ وارقُدوا؛ فإنَّ مَثَلَ القرآنِ وَمَن تَعَلَّمَهُ فقام به، كمثلِ جِرابٍ مَحْشُوٍّ مِسكًا يفوحُ ريحُهُ كلَّ مكانٍ، ومثلُ مَنْ تعلَّمَهُ فرَقَدَ وهوَ في جوفِهِ، كَمَثلِ جرابٍ أُوكِيَ[4] على مِسكٍ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٢٠٦)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (١٥٠٩)، «المشكاة» (٢١٤٣ ـ التحقيق الثاني)].

٢١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عن عامرِ بنِ واثلةَ أبي الطُّفيلِ؛ أنَّ نافعَ بنَ عبدِالحارثِ لقيَ عُمرَ بنَ الخطابِ بِعُسْفانَ ـ وكانَ عمرُ استعملَهُ على مكةَ ـ فقالَ عمرُ: مَن استخلَفتَ على أهلِ الوادي؟ قالَ: استخلفتُ عليهمُ ابنَ أَبْزَى، قالَ: ومَنِ ابنُ أَبْزَى؟ قالَ: رجلٌ من مَوالينا، قالَ عمرُ: فاستَخْلفتَ عليهم مولًى؟! قالَ: إنَّهُ قارىءٌ لكتابِ اللَّهِ تعالى، عالمٌ بالفرائضِ، قاضٍ. قالَ عمرُ: أمَا إنَّ نبيَّكم ﷺ قال: «إنَّ اللَّهَ يرفعُ بهذا الكتابِ أقوامًا ويضعُ به آخرينَ». [«الصحيحة» (٢٢٣٩)، «تخريج المختارة» (٢٣٠)].

٢١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ غَالِبٍ الْعَبَّادَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ الْبَحْرَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أبي ذرٍّ؛ قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أبا ذرٍّ! لأنْ تَغدُوَ فتَعَلَّمَ آيةً مِنْ كتابِ اللَّهِ خيرٌ لكَ منْ أنْ تُصلّي مئةَ ركعةٍ، ولأنْ تَغدوَ فتَعَلَّمَ بابًا من العلمِ ـ عُمِلَ

---

(١) «الأترجّة»: ثمر تسميه العامة الكبّاد، وهو من جنس الليمون، وهو من أفضل الثمار لكبر جرمها ومنظرها وطيب طعمها ولين ملمسها، ولونُها يسر الناظرين.

(٢) «أهلين»: جمع أهل.

(٣) «أهل اللّه وخاصّتُهُ»؛ أي: أولياؤه المختصون به.

(٤) «أوكي»: أوكيت السقاء: إذا ربطت فمه بالوِكاء، وهو الخيط تشدّ به الأوعية.

بهِ أو لمْ يُعمَلْ ـ خيرٌ مِنْ أنْ تصلِّيَ ألفَ ركعةٍ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٥٦) و(٢/ ٢١١)].

١٧ ـ باب فضل العُلَماء والحث على طلبِ العلمِ

٢٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، أَبُو بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ». [«الصحيحة» (١١٩٤، ١١٩٥)، «الروض» (١١٦٠): ق].

٢٢١ ـ (حسن) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَنَاحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الخيرُ عادةٌ[1]، والشرُّ لَجَاجَةٌ[2]، ومن يُرد اللَّهُ بهِ خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدّينِ» [«الصحيحة» (٦٥١)، «الروض» أيضًا].

٢٢٢ ـ (موضوع) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ، أَبُو سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشَّيطانِ من ألفِ عابدٍ». [«المشكاة» (٢١٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ٦١)، «تمام المنة» (١١٥)].

٢٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ جَمِيلٍ، عن كَثِيرِ بنِ قيسٍ؛ قالَ: كنتُ جالسًا عندَ أبي الدَّرداءِ في مسجدِ دمشق، فأتاهُ رجلٌ، فقالَ: يا أبا الدَّرداءِ! أتيتُكَ من المدينةِ ـ مدينةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ـ لحديثٍ بَلَغني أنَّكَ تُحدِّثُ بهِ عن النَّبيِّ ﷺ. قالَ: فما جاءَ بكَ تجارةٌ؟ قالَ: لا، قال: ولا جاء بكَ غيرُهُ؟ قالَ: لا، قالَ: فإنّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ سلكَ طريقًا يلتمسُ فيهِ علمًا سهَّلَ اللَّهُ له طريقًا إلى الجنَّةِ، وإنَّ الملائكةَ لتضعُ أجنحتها رضًا لطالبِ العلمِ، وإنَّ طالبَ العلمِ يستغفرُ لهُ مَنْ في السَّماءِ والأرضِ، حتَّى الحيتانُ في الماءِ، وإنَّ فضلَ العالمِ على العابدِ كفضلِ القمرِ على سائرِ الكواكبِ، إنَّ العلماءَ هم وَرَثةُ الأنبياءِ، إنَّ الأنبياءَ لم يُوَرِّثوا دينارًا ولا درهمًا، وإنَّما وَرَّثوا العلمَ، فَمنْ أخذهُ أخذَ بحظٍّ وافرٍ[3]». [«صحيح الترغيب» (١/ ٣٣/ ٦٨)].

٢٢٤ ـ ((صحيح) دون ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف جداً)) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شِنْظِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ، [وواضعُ العلمِ عندَ غيرِ أهلِهِ كمُقلِّدِ الخنازيرِ الجوهرَ واللُّؤلؤَ والذَّهبَ]». [«المشكاة» (٢١٨)، «التعليق الرغيب» (١/ ٥٤)، «الضعيفة» (٤١٦)، «تخريج مشكلة الفقر» (٨٦)، «تخريج فقه السيرة» (٧١)].

---

(١) «الخير عادة»؛ أي: المؤمن الثابت ينشرح صدره للخير فيصير له عادة.

(٢) «والشر لَجَاجة»: أما الشر فلا ينشرح له صدره، فلا يدخل في قلبه إلاّ بلجاجة الشيطان والنفس الأمارة بالسوء. واللجاجة: الخصومة.

(٣) «بحظ وافر»؛ أي: بنصيب تام.

٢٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نفَّسَ عن مسلمٍ كُرْبةً[1] من كُرَبِ الدّنيا، نفَّسَ اللَّهُ عنهُ كُربةً من كُرَبِ يومِ القيامةِ، وَمَنْ سترَ مسلمًا سترهُ اللَّهُ في الدُّنيا والآخرةِ، وَمَنْ يسَّرَ على مُعسرٍ، يسَّرَ اللَّهُ عليهِ في الدنيا والآخرةِ، واللَّهُ في عونِ العبدِ ما كان العبدُ في عونِ أخيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طريقًا يلتمسُ فيه علمًا، سهَّلَ اللَّهُ له به طريقًا إلى الجنَّةِ، وما اجتمعَ قومٌ في بيتٍ من بيوتِ اللَّهِ يَتْلونَ كتابَ اللَّهِ؛ ويتدارسونَهُ بينهم إلاّ حفَّتْهم الملائكةُ ونَزَلَتْ عليهمُ السَّكينةُ وغَشِيَتْهمُ الرَّحمةُ وذكرهمُ اللَّهُ فيمنْ عندَهُ، وَمَنْ أبطأَ به عملُهُ لم يُسْرِعْ بِهِ نسبُهُ»[2]. [«صحيح الترغيب» (١/ ٣١/ ٦٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ٥٢)، «تخريج العلم» (١١٣/ ١٧)، «صحيح أبي داود» (١٣٠٨): م].

٢٢٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ أَبِي النَّجُودِ، عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ؛ قالَ: أتيتُ صفوانَ بنَ عسَّالٍ المُراديَّ، فقالَ: ما جاءَ بكَ؟ قلتُ: أَنْبِطُ[3] العلمَ، قالَ: فإنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما من خارجٍ خَرَجَ من بيتِهِ في طلبِ العلمِ إلا وَضَعتْ لهُ الملائكةُ أجنحتها، رِضًا بما يصنعُ» [«التعليق» أيضًا (١/ ٦٢)، «تخريج العلم» (١١٠/ ٥)].

٢٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ صَخْرٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ جاءَ مَسْجدي هذا، لمْ يأتهِ إلا لخيرٍ يتعلَّمُهُ أو يُعَلِّمُهُ، فهوَ بمنزلةِ المجاهدِ في سبيلِ اللَّهِ، ومن جاءَ لغيرِ ذلكَ فهوَ بمنزلةِ الرَّجلِ ينْظرُ إلى متاعِ غيرِهِ» [«صحيح الترغيب» (٨٣)].

٢٢٨ ـ (ضعيف) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي عَاتِكَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيد، عَنِ الْقَاسِمِ، عن أبي أُمامةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عليكم بهذا العلمِ قبلَ أنْ يُقْبضَ، وقبضُهُ أنْ يُرْفعَ»، وجمعَ بينَ إِصْبَعيهِ الوسطى والَّتي تلي الإبهامَ، هكذا، ثمَّ قالَ: «العالمُ والمتعلِّمُ شريكانِ في الأجرِ، ولا خيرَ في سائرِ النَّاسِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٥٩)، «الإرواء» (٢/ ١٤٣)، «المشكاة» (٢٧٨)، «الرد على بليق» (١٦٦)].

٢٢٩ ـ (ضعيف) حدّثنا بِشْرُ بْنُ هِلاَلٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْس، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ يَزِيدَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمْرٍو؛ قالَ: خرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ من بَعضِ حُجَرِهِ، فدخلَ المسجدَ، فإذا هوَ بحَلْقَتَينِ: إحداهما يقرأونَ القرآنَ ويدعونَ اللَّهَ، والأُخرى يتعلَّمونَ ويُعلِّمونَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «كلٌّ على خيرٍ، هؤلاءِ يقرأونَ القرآنَ ويدْعونَ اللَّهَ، فإنْ شاءَ أعطاهمْ، وإنْ شاءَ مَنَعَهم، وهؤلاءِ يتعلَّمونَ ويُعلِّمونَ، وإنَّما بُعثتُ مُعلِّمًا»، فجلس معهم. [«الضعيفة» (١١)].

---

(١) «كربة»: الكربة: الغمّ والشدة.

(٢) «ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه»؛ أي: من أخره تفريطه في العمل الصالح في الدنيا؛ لم ينفعه في الآخرة شرف النسب.

(٣) «أَنْبِطُ» يقال: نَبَطَ الشيءَ نَبْطًا: أظهره وأبرزه، ونَبَطَ العلمَ والحِكمة: استخرجهما وبثهما بين النَّاس.

١٨ ـ باب من بَلّغَ عِلماً

٢٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، أَبِي هُبَيْرَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امرءًا سَمِعَ مقالتي فبلَّغها، فرُبَّ حاملِ فقهٍ غيرُ فقيهٍ، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَنْ هُوَ أفقهُ منهُ». زادَ فيه عليُّ بنُ محمدٍ: «ثلاثٌ لا يغِلُّ[1] عليهنَّ قلبُ امرئٍ مسلمٍ: إخلاصُ العملِ للَّهِ، والنُّصْحُ لأئمَّةِ المسلمينَ، ولزومُ جماعتهم». [«التعليق الرغيب» (١/ ٦٤)، «الروض» (٢٧٦)، «تخريج مساجلة علمية» (ص٣٢)، «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٤٠٣)].

٢٣١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نَمْيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبيرِ بنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بالخَيْفِ من منًى؛ فقالَ: «نَضَّرَ اللَّهُ امرءًا سمعَ مقالتي فبلَّغها، فربَّ حاملِ فقهٍ غير فقيهٍ، وربَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقهُ منهُ». [«التعليق» أيضًا].

٢٣١ (م) ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي يَعْلَى. (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

٢٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «نضَّرَ اللَّهُ امرءًا سمعَ منَّا حديثًا فبلَّغَهُ، فربَّ مُبَلَّغٍ أَحفظُ[2] من سامعٍ». [«التعليق» أيضًا (١/ ٦٣)، «المشكاة» (٢٣٠)].

٢٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، أَمْلاَهُ عَلَيْنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عن أبي بكرةَ، قالَ: خطبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ النَّحرِ فقالَ: ليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ، فإنَّهُ ربَّ مُبَلَّغٍ يُبَلِّغُهُ أوعى له من سامعٍ». [«الإرواء» (٥/ ٢٧٨/ ١٤٥٨): ق].

٢٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مُعاويةَ القُشَيْري؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ألاَ ليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ».

٢٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قُدَامَةُ ابْنُ مُوسى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ يَسَارٍ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ،

---

(١) «لا يُغِلُّ» من الإغلال: وهو الخيانة، ويروى «يَغِلُّ» من الغِلّ: وهو الحقد والشحناء. أي: من شأن قلب المسلم أن لا يخون ولا يحسد فيها؛ بل يأتي بها بتمامها بغير نقصان في حق من حقوقها.

(٢) «أحفظ»؛ أي: أفطن وأفهم.

عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ليبلِّغْ شاهدُكم غائبَكم». [«الإرواء» (٢/ ٢٣٣ـ٢٣٤)، «صحيح أبي داود» (١١٥٩)].

٢٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ، عَنْ مُعَانِ ابْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُخْتِ الْمَكِّيِّ، عن أنس بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نضَّرَ اللَّهُ عبدًا سمعَ مقالتي فوَعاها، ثمَّ بلَّغها عنّي، فَرُبَّ حاملِ فقهٍ غيرُ فقيهٍ، وربَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هوَ أفقهُ منهُ». [«التعليق» أيضًا (١/ ٦٣)].

١٩ ـ باب من كان مفتاحًا للخير

٢٣٧ ـ (حسن) حدّثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ من النَّاسِ مفاتيحَ للخيرِ، مغاليقَ للشرِّ، وإنَّ من النَّاسِ مفاتيحَ للشرِّ، مغاليقَ للخيرِ، فطوبى لمن جعَلَ اللَّهُ مفاتيحَ الخيرِ على يديهِ، وويلٌ لمن جعلَ اللَّهُ مفاتيحَ الشرِّ على يديهِ». [«الصحيحة» (١٣٣٢)، «الظلال» (٢٩٧ـ٢٩٩)].

٢٣٨ ـ (حسن) حدّثنا هَارونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ هذا الخيرَ خزائنُ، ولتلكَ الخزائنِ مفاتيحُ، فطوبى لعبدٍ جعلَهُ اللَّهُ مِفتاحًا للخيرِ مِغلاقًا للشرِّ، وويلٌ لعبدٍ جعَلَهُ اللَّهُ مِفتاحًا للشرِّ مِغلاقًا للخيرِ». [«ظلال الجنة» (٢٨٨ و٢٨٩)].

٢٠ ـ باب ثواب مُعَلِّم النَّاس الخير

٢٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عن أبي الدَّرْداءِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّهُ ليستغفرُ للعالمِ مَنْ في السَّمواتِ ومن في الأرضِ، حتَّى الحيتانُ في البحرِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٥٩ـ٦٠)، «تخريج العلم» (١١٠/ ٦)].

٢٤٠ ـ (حسن) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسى الْمِصْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «من علَّمَ علمًا، فلهُ أجرُ من عَمِلَ بهِ، لا ينْقُصُ من أجرِ العاملِ». [«التعليق» أيضاً (١/ ٥٩)].

٢٤١ ـ (صحيح) حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي قَتادةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خيرُ ما يخلِّفُ الرَّجلُ من بعدِهِ ثلاثٌ: ولدٌ صَالحٌ يدعو لهُ، وصدقةٌ تَجري يَبْلُغُهُ أجرُها، وعلمٌ يُعمَلُ بهِ من بعدِهِ». [«التعليق» (١/ ٥٨)، «أحكام الجنائز» (١٧٦) «الروض» (١٠١٣)].

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ الرَّهَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ سِنَانٍ، يَعْنِي: أَبَاهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٤٢ ـ (حسن) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ بْنُ أَبِي الْهُذَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرُّ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ ممَّا يلحقُ المؤمنَ من عملِهِ وحسناتِهِ بعدَ موتِهِ، علمًا علَّمهُ ونشرَهُ، وولدًا صالحًا تركهُ، ومُصْحَفًا ورَّثهُ، أو مسجدًا بناهُ أو بيتًا لابنِ السّبيلِ بناهُ، أو نهرًا أجراهُ، أو صَدقةً أخرجَها من مالِهِ في صحَّتِهِ وحياتِهِ، يلْحقُهُ من بعدِ موتِهِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٥٧ـ ٥٨)، «الأحكام» (١٧٦ـ١٧٧)، «الإرواء» (٦/ ٢٩)، «الروض» أيضًا].

٢٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عن أبي هُريرةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «أفضلُ الصّدقةِ أنْ يتعلَّمَ المرْءُ المسلمُ علمًا، ثمَّ يُعلِّمَهُ أخاهُ المسلمَ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٥٧)، «الإرواء» (٦/ ٢٩)].

٢١ ـ باب مَن كره أن يُوطأَ عَقِباهُ

٢٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: ما رُئِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأكلُ مُتَّكِئًا[1] قطُّ، ولا يطأُ عَقِبَيْهِ رجلانِ[2]. [«الصحيحة» (١٢٣٩)].

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا خَازِمُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ.

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ الْهَمْذَانِيُّ، صَاحِبُ الْقَفِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

٢٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رفَاعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ؛ قالَ: مرَّ النَّبِيُّ ﷺ في يومٍ شديدِ الحرِّ نحوَ بَقيعِ الغَرْقَدِ، وكانَ النَّاسُ يمشونَ خلفَهُ، فلمّا سَمعَ ضَرْبَ النِّعالِ وقرَ ذلكَ في نفسِه[3]، فجلسَ حتَّى قدَّمهم أمامَهُ، لئلا يقعَ في نفسِهِ شيءٌ من الكِبْرِ [«التعليق الرغيب» (١/ ٨٧ و٣/ ٢٩٤)].

٢٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عن جابرِ بنِ عبداللَّهِ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا مَشى، مشى أصحابُهُ أمامَهُ، وتركوا ظهرَهُ للملائكة. [«الصحيحة» (٤٣٧ و١٥٥٧ و٢٠٨٧)].

---

(١) «متكئًا»: الاتكاء: هو أن يسند ظهره على شيء، أو يضع إحدى يديه على الأرض.

(٢) «لا يطأ عقبيه رجلان»؛ أي: لا يمشي رجلان خلفه فضلاً عن الزيادة.

(٣) «وقر في نفسه»؛ أي: سكن فيها وثبت.

٢٢ ـ بابُ الوَصاة بطلبةِ العلم

٢٤٧ ـ (حسن) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الحارثِ بْنِ رَاشِدٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدَةَ، عَنْ أَبِي هارُونَ الْعَبْدِيِّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «سيأتيكم أقوامٌ يطلبونَ العلمَ، فإذا رأيتموهم فقولوا لهم: مرحبًا مرحبًا بوصيةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، واقْنُوهم». قلتُ للحكم: ما «اقْنُوهم»؟ قالَ: علِّموهمْ. [«الصحيحة» (٢٨٠)].

٢٤٨ ـ (موضوع) حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ هِلَالٍ، عن إسماعيلَ؛ قالَ: دخلنا على الحسن نعودُه حتى ملأنا البيت؛ فقبض رِجليه؛ ثم قال: دخلنا على أبي هُريرةَ نَعودُهُ حتَّى ملأنا البيتَ فقَبَضَ رِجليهِ، ثمَّ قالَ: دخلنا على رسولِ اللَّهِ ﷺ حتّى ملأنا البيتَ، وهو مُضْطجعٌ لجنبِهِ، فلمَّا رآنا قبضَ رجليهِ، ثمَّ قالَ: «إنَّهُ سيأتيكم أقوامٌ من بعدي يطلبونَ العلمَ فرَحِّبوا بهم، وحيوُّهم وعلِّموهم». قالَ: فأدركْنا ـ واللهِ ـ أقوامًا، ما رحَّبوا بِنَا ولا حيَّونا ولا علَّمونا، إلاّ بعد أَنْ كنّا نذهب إليهم فيجفونا. [«الضعيفة» (٣٣٤٩)].

٢٤٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَان، عن أَبي هارونَ العبْديِّ؛ قالَ: كنّا إذا أتينا أبا سعيدٍ الخدْريَّ، قالَ: مرحبًا بوصيَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لنا: «إنَّ النَّاسَ لكمْ تَبَعٌ، وإنَّهم سيأتونكم من أقطارِ الأرضِ يتفقَّهونَ في الدِّينِ، فإذا جاؤُوكم فاستوْصوا بهم خيرًا» [«المشكاة» (٢١٥)].

٢٣ ـ باب الانتفاع بالعلم والعمل به

٢٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: كانَ من دعاءِ النّبيِّ ﷺ: «اللَّهم! إنّي أَعوذُ بكَ من علمٍ لا ينفَعُ، ومن دعاءٍ لا يُسْمَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ[1]». [«تخريج العلم» (١٤٨/ ١٦٥)، «صحيح أبي داود» (١٣٨٥)].

٢٥١ ـ (صحيح دون الحمد) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، عن أبي هُريرةَ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «اللَّهمَّ! انْفعني بما علَّمْتني، وعلِّمْني ما ينفَعُني، وزِدني علمًا، والحمدُ للَّهِ على كلِّ حالٍ». [وسيأتي بزيادة فيه (٣٨٤١): «المشكاة» (٣٤٩٣) التحقيق الثاني].

٢٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا فلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ مَعْمَرٍ، أَبِي طُوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عن أبي هُرَيرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من تَعلَّمَ علمًا ممَّا يُبتغى به وجهُ اللَّهِ، لا يتعلّمُهُ إلا ليصيبَ به عرضًا[2] من الدُّنيا؛ لم يجدْ عَرْفَ الجنّةِ يومَ القيامةِ». يعني: ريحها. [«تخريج اقتضاء العلم» (١٠٢)].

---

(١) «لا تشبع»؛ أي: حريصة على الدنيا لا تشبع منها.

(٢) «عَرَضًا»؛ أي: متاعًا.

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٥٣ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِبٍ الأَزْدِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عن ابن عمرَ، عن النّبيّ ﷺ قالَ: «مَن طلبَ العلمَ ليُماريَ بِهِ السُّفهاءَ، أو ليباهيَ بِهِ العلماءَ، أو ليصرفَ وُجوهَ النَّاسِ إليهِ فهو في النَّارِ». [«المشكاة» (٢٢٥ و٢٢٦)، «التعليق الرغيب» (١/ ٦٨)].

٢٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا تَعَلَّموا العلمَ لتُباهوا بِهِ العلماءَ، ولا لتماروا به السفهاءَ، ولا تَخَيَّروا[1] به المجالسَ، فمن فعلَ ذلكَ فالنَّارُ النَّارُ[2]». [«صحيح الترغيب» (١٠٢)].

٢٥٥ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن النّبيّ ﷺ قالَ: «إنَّ أُناسًا من أمتي سيتفقّهونَ في الدّينِ، ويقرأونَ القرآنَ، ويقولونَ: نأتي الأمراءَ فنُصيبُ من دُنياهم ونعتزلهم بديننا، ولا يكونُ ذلكَ، كما لا يُجتنى من القَتادِ[3] إلاّ الشوكُ، كذلكَ لا يجتنى من قُربِهم إلاّ..» قالَ محمدُ بنُ الصّبّاحِ: كأنَّهُ يعني: الخطايا. [«التعليق الرغيب» (١/ ٦٩)، «المشكاة» (٢٦٢)، «الضعيفة» (١٢٥٠)].

٢٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ الْبَصْرِيِّ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عن أبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «تعوَّذوا باللَّهِ من جُبِّ[4] الحُزْنِ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! وما جُبُّ الحزنِ؟ قالَ: «وادٍ في جهنّمَ تَعَوَّذُ منهُ جهنَّمُ كلَّ يومٍ أربعَ مئةِ مرَّةٍ». قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! ومَنْ يدخلُهُ؟ قالَ: «أُعِدَّ للقرّاءِ المرائينَ بأعمالهم، وإنَّ من أبغضِ القرَّاءِ إلى اللَّهِ الّذينَ يزورونَ الأمراءَ» قَالَ الْمُحَارِبِيُّ: «الجَوَرَة[5]» [«التعليق الرغيب» (١/ ٣٣)، «المشكاة» (٢٧٥)، «الضعيفة» (٥٠٢٣)].

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا خَازِمُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، وَكَانَ ثِقَةً، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ.

* حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيم بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ. قَالَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ عَمَّارٌ: لاَ أَدْرِي مُحَمَّدٌ أَوْ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ.

---

(١) «تخيروا»؛ أي: لا تختاروا به خيار المجالس وصدورها.

(٢) «فالنار»؛ أي: فله النار، أو: فيستحقّ النّارَ.

(٣) «القتاد»: شجر ذو شوك، لا يكون له ثمر سوى الشوك.

(٤) «جُبّ»: الجب: البئر التي لم تطو، والحزن: ضد الفرح.

(٥) «الجَورة»: الظلمة، جمع جائر.

٢٥٧ ـ ((ضعيف) دون ما بين المعقوفتين فهو (حسن)) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمنِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، عَنْ نَهْشَلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عن عبدِاللَّهِ بن مسعودٍ، قالَ: لو أنَّ أهلَ العلمِ صانوا العلمَ ووضعوهُ عندَ أهلِهِ، لسادوا بِهِ أهلَ زمانهم، ولكنَّهم بذَلوه لأَهلِ الدّنيا؛ لينالوا به من دنياهم، فهانوا عليهم [سمعتُ نبيّكم ﷺ يقولُ: «مَنْ جَعَلَ الهمومَ همًّا واحدًا ـ همَّ آخرتِه ـ كفاهُ اللهُ همَّ دُنياه، ومن تشعبت[1] بِهِ الهمومُ في أَحوالِ الدنيا، لم يُبالِ اللهُ في أَيِّ أَوديتِها هَلَكَ][2]».

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا خَازِمُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، وَكَانَ ثِقَةً. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٢٥٨ ـ (ضعيف) حدّثنا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، وَأَبُو بَدْرٍ، عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْهُنَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الْهُنَائِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «من طلبَ العلمَ لغيرِ اللَّهِ، أوْ أرادَ بِهِ غيرَ اللَّهِ؛ فليتبوَّأْ مقعدهُ من النَّارِ». [«الضعيفة» (٥٠١٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ٦٩)].

٢٥٩ ـ (حسن) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ الْعَبَّادَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مَيْمُونٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَشْعَثَ بْنَ سَوَّارٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عن حُذيفةَ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا تَعَلَّموا العلمَ لتباهوا بِهِ العلماءَ، أو لتماروا به السُّفهاءَ، أو لتصرِفوا وُجُوهَ النَّاسِ إليكم، فَمَنْ فعلَ ذلكَ فهوَ في النَّارِ». [«التعليق» أيضًا (١/ ٦٨)، «تخريج الاقتضاء» (١٩٣/ ١٠٠ـ١٠٢)].

٢٦٠ ـ (حسن) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا وَهْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ ابْنُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ تَعلَّمَ العلمَ ليباهيَ بِهِ العلماءَ ويُجاريَ به السُّفهاءَ، ويصرفَ بِهِ وجوهِ النَّاسِ إليهِ؛ أدخلهُ اللَّهُ جهنَّمَ». [انظر ما قبله].

٢٤ ـ باب من سئلَ عن علم فكتمه

٢٦١ ـ (حسن صحيح) حدّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما مِنْ رجلٍ يحفَظُ علماً فيكتمهُ؛ إلاّ أُتيَ به يومَ القيامةِ مُلْجَماً بلجامٍ من النَّارِ»[3]. [«التعليق الرغيب» (١/ ٧٣)، «تخريج العلم» (١٤٧/ ١٤٢)].

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: أَي: الْقَطَّانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارَةُ بْنُ

---

(١) «تشعَّبت»: تفرَّقتْ.

(٢) ساق المؤلف التتمة المرفوعة في (الزهد ـ ٣٧) أيضاً، وهي به أليق.

(٣) قال الخطابي: هو في العلم الضروريّ، كما لو قال: علّمني الإسلام، والصلاة، وقد حضر وقتها، وهو لا يُحسِنُها، لا في نوافل العلم.

زَاذَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ يَقُولُ: واللَّهِ؛ لولا آيتانِ في كتابِ اللَّهِ تعالى ما حدّثتُ عنهُ ـ يعني: عن النَّبيِّ ﷺ ـ شيئًا أبدًا، لولا قولُ اللَّهِ ـ عزَّ وجلّ ـ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ من الكتابِ...﴾ إلى آخرِ الآيتينِ[البقرة: ١٧٤ و١٧٥]. [ق].

٢٦٣ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا لعنَ آخرُ هذهِ الأُمَّةِ أوَّلَها، فمنْ كتمَ حديثًا فقدْ كتمَ ما أنْزلَ اللَّهُ». [«الضعيفة» (١٥٠٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ٧٤)].

٢٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «من سُئلَ عن علمٍ فكتَمَهُ؛ أُلجمَ يومَ القيامةِ بلجامٍ من نارٍ» [«المشكاة» (٢٢٣ـ٢٢٤)، «الروض» (١١٥٠ـ١١٥٢)، «التعليق» أيضًا (١/ ٧٣)].

٢٦٥ ـ (ضعيف جدًّا بهذا التمام) حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حِبَّانَ بْنِ وَاقِدٍ الثَّقَفِيُّ، أَبُو إِسْحَاق الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَابٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي سعيدٍ الخدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من كتمَ عِلماً ممَّا ينفعُ اللَّهُ بِهِ في أمرِ النَّاسِ، أمرِ الدِّينِ، ألجمهُ اللَّهُ يومَ القيامةِ بلجامٍ من النَّارِ» [وفي «الصحيح» ما يغني عنه: «التعليق الرغيب» (١/ ٧٣)].

٢٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَرَابِيسِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من سُئلَ عن علمٍ يعلَمُهُ فكتمهُ، أُلجمَ يومَ القيامةِ بلجامٍ من نارٍ» [«التعليق» أيضًا].

١ ـ كتاب الطهارة وسُنَنِها

١ ـ باب ما جاء في مِقدار الماء للوضوء والغُسل من الجنابة

٢٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عن سَفينةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يتوضَّأُ بالمُدِّ، ويغتسلُ بالصَّاعِ. [«صحيح أبي داود» (٨٢)].

٢٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أبى شيْبَة، قال: حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عن عائشةَ؛ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يتوضَّأُ بالمُدِّ، ويغتسلُ بالصَّاعِ. [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٢٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يتوضَّأُ بالمُدِّ ويغتسلُ بالصَّاعِ [«صحيح أبي داود» (٨٣)].

٢٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَعَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ؛ قَالاَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بنِ أبي طالبٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجزِىءُ من الوضوءِ مُدٌّ، ومن الغُسلِ صاعٌ». فقالَ رجلٌ: لا يجزئُنا. فقالَ: قد كانَ يُجْزِىءُ[1] من هو خيرٌ منكَ، وأكثرُ شَعَرًا. يعني: النّبيَّ ﷺ. [«الصحيحة» (١٩٩١ و٢٤٤٧)].

٢ ـ باب لا يقبلُ اللَّهُ صلاةً بغير طُهورٍ

٢٧١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، أَبُو بِشْرٍ، خَتَنُ الْمُقْرِىءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ أُسَامَةَ بنِ عُمَيرٍ الهُذَلِيِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقبلُ اللَّهُ صلاةً إلاّ بطُهورٍ، ولا يقبلُ صدقةً من غُلُولٍ[2]».

٢٧١ (م) ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيد بْنُ سَعِيدٍ، وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَهُ. [«صحيح أبي داود» (٥٣)].

٢٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقبلُ اللَّهُ صلاةً إلا بطَهُورٍ، ولا صَدَقَةً من غُلُولٍ». [«صحيح أبي داود»، «الإرواء» (١٢٠): م].

٢٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا يقبلُ اللَّهُ صلاةً بغيرِ طهورٍ، ولا صدقةً من غُلُولٍ». [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٢٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عن أبي بَكرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقبلُ اللَّهُ صلاةً بغيرِ طُهُورٍ، ولا صَدقةً من غُلُولٍ» [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٣ ـ باب مِفتاح الصلاة الطُّهور

٢٧٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفتاحُ الصّلاةِ الطّهُورُ، وتحريمها[3] التَّكبيرُ، وتحليلها[4] التَّسليمُ». [«المشكاة» (٣١٢ و٣١٣)، «الإرواء» (٣٠١)، «صحيح أبي داود» (٥٥)].

٢٧٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، طَرِيفٍ

---

(١) «يجزىء»: من «أجزأ» إذا كفى.

(٢) «غُلول»: الغُلول: الخيانة في الغنيمة والمرادُ هنا مُطلق الحرام.

(٣) «وتحريمها»؛ أي: تحريم ما حرّم الله فيها من الأفعال.

(٤) «وتحليلها»؛ أي: تحليل ما حلَّ خارجها من الأفعال.

السَّعْدِيِّ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «مِفتاحُ الصّلاةِ الطُّهورُ، وتحريمها التّكبيرُ، وتحليلها التّسليمُ».

٤ ـ باب المُحافظة على الوضُوء

٢٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عن ثَوبانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اِستقيموا ولن تُحصُوا، واعلموا أنَّ خيرَ أعمالكم الصّلاةُ، ولا يحافظُ على الوُضوءِ إلا مُؤمنٌ». [«المشكاة» (٢٩٢)، «الإرواء» (٤١٢)، «الروض» (١٧٧ و١٧٨)، «صحيح الترغيب» (١٩٢)، «المساجلة العلمية» (١٧)].

٢٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اِستقيموا[1] ولنْ تُحصُوا[2]، واعلموا أنَّ من أفضلِ أعمالكم الصلاةَ، ولا يُحافظُ على الوُضوءِ إلا مؤمنٌ». [«الإرواء» (٢/ ١٣٧)].

٢٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَسِيدٍ، عَنْ أَبِي حَفْصٍ الدِّمَشْقِيِّ، عن أبي أُمامةَ يرفعُ الحديثَ؛ قال: «اِستقيموا، ونِعِمّا إنِ استقمتمْ، وخيرُ أعمالِكم الصّلاةُ، ولا يُحافظُ على الوُضوءِ إلا مؤمنٌ». [«إرواء الغليل» (٢/ ١٣٧)، «الروض» (١٧٧)].

٥ ـ باب الوُضوء شطر الإيمان

٢٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، عَنْ أَخِيهِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمن بْن غَنْم، عن أبي مالكٍ الأشعريِّ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إسباغُ الوُضوءِ شَطرُ[3] الإيمانِ، والحمدُ للَّهِ مِلءُ الميزانِ، والتّسبيحُ والتّكبيرُ مِلءُ السَّمواتِ والأرضِ، والصَّلاةُ نُورٌ، والزّكاةُ بُرهانٌ[4]، والصَّبرُ ضياءٌ[5]، والقرآنُ حجَّةٌ لكَ أو عليكَ، كلُّ النّاسِ يغدو، فبائعٌ نفسَهُ؛ فَمُعتِقُها، أو مُوبقُها[6]». [«تخريج مشكلة الفقر» (٥٩): م].

٦ ـ باب ثواب الطهور

٢٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

---

(١) «استقيموا»: في كل شيء حتى لا تميلوا.

(٢) «ولن تحصوا»: لن تطيقوا الاستقامة.

(٣) «شطر الإيمان»: قال في «النهاية»: لأن الإيمان يطهِّر نجاسة الباطن، والطهور يطهِّر نجاسة الظاهر.

(٤) «برهان»؛ أي: دليل على صدق صاحبه في دعوى الإيمان.

(٥) «ضياء»: نور قويّ.

(٦) «كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»: قال النووي: معناه أنَّ كل إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعها لله تعالى بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتِّباعها فيوبقها؛ أي: يهلكها.

عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أحدَكم إذا تَوضّأَ فأحسنَ الوُضوءَ، ثمَّ أتى المسْجدَ لا ينْهَزُهُ[1] إلا الصّلاةُ؛ لم يَخْطُ خَطوةً إلا رفعهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ بها درجةً، وحَطَّ عنه بها خطيئةً، حتَّى يَدخلَ المسجدَ». [ق].

٢٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عن عبدِاللَّهِ الصُّنابحيِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «من توضأَ فمضمضَ واستنشقَ خرجتْ خطاياهُ من فيهِ وأنفهِ، فإذا غسلَ وجهَهُ خرجتْ خطاياهُ من وجههِ، حتّى يخرجَ من تحتِ أشفارِ عينيهِ، فإذا غسلَ يديهِ خرجتْ خطاياهُ من يديهِ، فإذا مَسَحَ برأسِهِ خرجتْ خَطاياهُ من رأسه، حتى تخرج من أُذنيه، وإذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليهِ حتّى تخرجَ من تحتِ أظفارِ رجليهِ، وكانتْ صلاتُهُ ومشيهُ إلى المسجدِ نافلةً[2]». [«صحيح الترغيب» (١/ ٧٦/ ١٨٠)].

٢٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ؛ قَالاَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عن عمرِو بنِ عَبَسَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا توضّأَ فغسلَ يديهِ جَرَتْ[3] خطاياهُ من يديهِ، فإذا غسلَ وجهَهُ خَرَّتْ خطاياهُ من وجههِ، فإذا غسلَ ذِراعيهِ ومسحَ برأسِهِ جَرَتْ خطاياهُ من ذراعيهِ ورأسهِ، فإذا غسلَ رجليهِ جَرَتْ خطاياهُ من رجليهِ». [م].

٢٨٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ؛ أَنَّ عبدَاللَّهِ بنِ مسعودٍ قالَ: قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! كيفَ تعرفُ مَن لمْ ترَ من أُمتكَ؟ قالَ: «غُرٌّ[4] مُحجَّلونَ[5]، بُلْقٌ[6] من آثارِ الوضوء» [«التعليق الرغيب» (١/ ٩٣)].

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمران مولى عثمانَ بنِ عفّانَ؛ قالَ: رأيتُ عثمانَ بنَ عفّانَ قاعدًا في المقاعدِ[7]، فدعا بوَضوءٍ فتوضأَ، ثمّ قالَ: رأَيتُ رسول اللّه ﷺ في مقعدي هذا توضّأَ مثل وُضوئي هذا، ثم قال: «من توضَّأَ مثلَ وُضوئي هذا؛ غُفرَ لهُ ما

---

(١) «لا ينهزه»: مِن نهز كمنع؛ أي: دفع؛ أي: لا يخرجه من بيته إلاَّ الصلاة.

(٢) «نافلة»؛ أي: زائدة على تكفير تلك الخطايا المتعلقة بأعضاء الوضوء، فتكون لتكفير خطايا باقي الأعضاء إن كانت، وإلاَّ فلرفع الدرجات.

(٣) في المطبوع هنا وما بعدَها: «خرَّتْ»، و«جرت»؛ أي: سقطت وذهبت.

(٤) «غر»: جمع أغر، من الغرة، بياض الوجه. يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة.

(٥) «مُحجّلون»: من التحجيل؛ وهي الدَّواب التي قوائمها بيض، والمراد: ظهور النور في أعضاء الوضوء.

(٦) «بُلق»: جمع أبلق، وهو من الفرس ذو سواد وبياض.

(٧) «المقاعد»: قيل: دكاكين عند دار عثمان، وقيل: موضع بقرب المسجد.

تقدّمَ من ذنبه»، وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ولا تَغْتَرُّوا»[1].

٢٨٥ (م) ـ حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسى بْنُ طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [«الروض» (٦٦٤)، «التعليق» أيضًا (١/ ٩٤ـ٩٥): خ].

٧ ـ باب السّواك

٢٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَحُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عن حُذيفةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ من اللّيلِ يتهجّدُ يَشوصُ[2] فاهُ بالسِّواكِ. [«الإرواء» (٧١)، «صحيح أبي داود» (٤٩)، «الروض» (٢٨٣): ق].

٢٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لولا أنْ أشقَّ على أُمتي لأمرتُهم بالسِّواكِ عندَ كلِّ صلاةٍ». [«الإرواء» (٧٠)، «صحيح أبي داود» (٣٦): ق].

٢٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلّي باللّيلِ ركعتينِ ركعتينِ، ثمَّ ينْصرفَ فيستاكُ. [«التعليق الرغيب» (١/ ١٠١ـ١٠٢)، «صحيح الترغيب» (٢٠٨)، «صحيح أبي داود» (٥٢)].

٢٨٩ ـ (ضعيف) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عن أَبِي أُمامةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «تسوّكوا، فإنَّ السّواكَ مَطهرةٌ للفمِ، مرضاةٌ للربِّ، ما جاءني جبريلُ إلاّ أَوصاني بالسِّواكِ، حتّى لقدْ خَشيتُ أنْ يُفرضَ عليّ وعلى أُمتي، ولولا أنّي أَخاف أَن أَشُقَّ على أُمَّتي لفرضتُه لهم، وإني لأستاكُ حتّى إنّي لقدْ خشيتُ أنْ أُحْفِيَ[3] مقادمَ فَمي». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٠١ـ١٠٢)].

٢٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِىءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عن عائشةَ؛ قالَ: قلتُ: أخبريني بأيِّ شيءٍ كانَ النّبيُّ ﷺ يبدأُ إذا دخلَ عليكِ؟ قالتْ: كان إذا دخل يبدأُ بالسِّواكِ. [«الإرواء» (٧٢)، «صحيح أبي داود» (٤١): م].

٢٩١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ كَنِيزٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ قالَ: إنَّ أَفواهكم طُرُقٌ للقرآنِ، فطيّبوها بالسّواكِ [«الصحيحة» (١٢١٣)].

---

(١) «لا تغتروا»؛ أي: بهذا الفضل عن الاجتهاد في الخيرات.

(٢) «يشوص»؛ أي: يدلك الأسنان بالسواك.

(٣) «أحفي»: من الإحفاء: وهو الاستئصال.

٨ ـ باب الفطرة

٢٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الفطرةُ خمسٌ ـ أو: خمسٌ من الفطرةِ[١] ـ: الختانُ، والاستحدادُ[٢] وتقليمُ الأظفارِ، ونتفُ الإبطِ، وقصُّ الشاربِ» [«الإرواء» (٧٣)، «آداب الزفاف» (١١٧): ق].

٢٩٣ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عن عائشةَ؛ قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عشرٌ من الفطرةِ: قصُّ الشاربِ، وإعفاءُ اللحية، والسِّواكُ والاستنشاقُ بالماءِ، وقصُّ الأظفارِ، وغسلُ البراجم[٣]، ونتفُ الإبطِ وحلقُ العانةِ وانتقاصُ الماءِ[٤]». يعني: الاستنجاءَ. قال زَكَرِيَّا: قالَ مُصعبٌ: ونسيتُ العاشرةَ؛ إلا أن تكونَ المَضْمَضةَ. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٤٣): م].

٢٩٤ ـ (حسن) حدّثنا سَهْل بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عن عمّارِ بنِ ياسرٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مِنَ الفطرةِ: المضْمَضةُ، والاستنشاقُ، والسّواكُ، وقصُّ الشاربِ وتقليمُ الأظفارِ، ونتفُ الإبطِ، والاستحدادُ، وغسلُ البراجمِ، والانتضاحُ[٥]، والاختتانُ» [«صحيح أبي داود» (٤٤)].

* حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، مِثْلَهُ.

٢٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا بِشْرُ بْنُ هِلاَلٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: وُقِّتَ[٦] لنا في قصِّ الشاربِ وحَلْقِ العانةِ ونتفِ الإبطِ وتقليمِ الأظفارِ أنْ لا نترُكَ أكثرَ من أربعينَ ليلةً. [«آداب الزفاف» (١١٨): م].

٩ ـ باب ما يقولُ الرّجلُ إذا دخل الخلاءَ

٢٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عن زيدِ بنِ أرقمَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ هذهِ الحُشوشَ[٧]

---

(١) «خمس من الفطرة»: الفطرة بمعنى الخلقة، والمراد هنا السنّة القديمة التي اختارها الله تعالى للأنبياء.

(٢) «الاستحداد»؛ أي: استعمال الحديدة في حلق العانة.

(٣) «البراجم»: قال الخطابي: معناه تنظيف المواضع التي تجمع فيها الوسخ، وأصل البراجم العقد التي تكون على ظهور الأصابع.

(٤) «انتقاص الماء»: قيل: انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكير به.

(٥) «الانتضاح»؛ أي: نضح الفرج بشيء من الماء.

(٦) «وقّت»: من التوقيت: وهو التحديد؛ أي: حدّد لنا وقتًا.

(٧) «الحُشوش»: واحدها الحش وهي الكنف.

مُحتَضَرةٌ[1]، فإذا دخلَ أحدُكمْ فليقُل: اللّهمَّ! إنّي أعوذُ بكَ من الخُبُثِ والخبائثِ[2]»

٢٩٦ (م) ـ حدّثنا جَميلُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا هارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [«الصحيحة» (١٠٧٠)، «صحيح أبي داود» (٤)، «المشكاة» (٣٥٧)].

٢٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلاَّد الصَّفَّارُ، عَنِ الْحَكَمِ النَّصْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عن عليٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «سِتْرُ ما بينَ الجنِّ وعَوْراتِ بني آدمَ إذا دخلَ الكَنِيفَ، أنْ يَقولَ: بسمِ اللّهِ». [«المشكاة» (٣٥٨)، «الإرواء» (٥٠)، «تمام المنة»].

٢٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا دخلَ الخلاءَ قالَ: «أعوذُ باللّهِ من الخُبُثِ والخبائثِ». [«الإرواء» (٥١)، «صحيح أبي داود» (٣)، «الروض النضير» (٧٦): ق].

٢٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عن أبي أُمامةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يَعجزْ أحدُكم إذا دخلَ مِرْفَقَهُ[3] أنْ يقولَ: اللّهمَّ! إنّي أعوذُ بكَ من الرِّجْسِ[4] النَّجسِ، الخبيثِ المُخبِثِ[5]، الشَّيطانِ الرَّجيمِ» [«الضعيفة» (٢١٨٩)].

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ: مِنَ الرِّجْسِ النَّجَسِ. إِنَّمَا قَالَ: مِنَ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

١٠ ـ باب ما يقول إذا خرج من الخلاء

٣٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: دخلتُ على عائشةَ فسمعتها تقولُ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا خرجَ من الغائطِ قالَ: «غفرانَكَ»

* قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ النَّهْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، نَحْوَهُ. [«الإرواء» (٥٢)، «صحيح أبي داود» (٢٢)، «المشكاة» (٣٥٩)].

---

(١) «محتضرة»؛ أي: يحضرها الشياطين.

(٢) «الخبث والخبائث»: الخبث: جمع الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة، والمراد: ذكور الشياطين وإناثهم.

(٣) «مرفقه»: هو المكان الذي يقضي فيه حاجتَه.

(٤) «الرجس»: هو المستقذر المكروه.

(٥) «الخبيث المخبِث»: الخبيث: هو ذو الخبث في نفسه، والمخبث: الذي أعوانه خبثاء، وقيل: هو الذي يعلِّمهم الخبث ويوقعهم فيه.

٣٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا هارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِم، عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: كان النَّبيُّ ﷺ إذا خرجَ من الخلاءِ قالَ: «الحمدُ للَّهِ الّذي أذهبَ عنّي الأَذى وعافاني». [«المشكاة» (٣٧٤)، «الإرواء» (٥٣)، «الضعيفة» (٥٦٥٨)].

١١ ـ باب ذِكْر اللَّه عزّ وجلّ على الخلاء، والخاتم في الخلاء

٣٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يذكرُ اللَّهَ على كلِّ أحيانِهِ. [«الصحيحة» (٤٠٦)، «صحيح أبي داود» (١٤): م].

٣٠٣ ـ (ضعيف) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ: أَنَّ النّبيَّ ﷺ كانَ إذا دخلَ الخلاءَ وضعَ خاتَمَهُ. [«المشكاة» (٣٤٣)، «ضعيف أبي داود» (٤)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٧٥)].

١٢ ـ باب كراهيّة البول في المغتسل

٣٠٤ ـ (ضعيف بهذا التمام، وما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عن عبدِاللّهِ بنِ مُغَفَّلٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «[لا يبولَنَّ أحدُكم في مُسْتَحَمِّهِ][1]، فإنَّ عامةَ الوَسواسِ منهُ». [قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّهِ بْنُ مَاجَهَ: سَمِعْتُ عليَّ بنَ محمدٍ الطَّنافسِيَّ يقول: إنَّما هذا في الحَفيرةِ[2]، فأمّا اليومَ فلا، فمُغتسلاتُهم الجَصُّ[3] والصّاروجُ[4] والقِيرُ[5]، فإذا بالَ فأرسلَ عليهِ الماءَ فلا بأسَ بهِ]. [«المشكاة» (٣٥٣)، «ضعيف أبي داود» (٦)، «صحيح أبي داود» (٢١)، «تمام المنّة»].

١٣ ـ بابُ ما جاءَ في البول قائماً

٣٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَهُشَيْمٌ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عن حُذيفةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أتى سُباطةَ[6] قومٍ فبالَ عليها قائمًا. [«الإرواء» (٥٧)، «صحيح أبي داود» (١٨)، «الروض» (٢٨١ و٢٨٤)، «الصحيحة» (٢٠١): ق].

٣٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُور، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عن المُغيرةِ بنِ شُعبةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أتى سُباطةَ قومٍ فبالَ قائمًا. قالَ شعبةُ: قالَ عاصمٌ يومئذٍ: وهذا الأعمشُ يرويهِ عن أبي وائلٍ، عن حُذيفةَ، وما حَفِظَهُ، فسألتُ عنهُ منصورًا؟ فحدّثنيهِ عن أبي وائلٍ، عن

---

(١) «مستحمه»: المستحم: المغتسل مأخوذ من الحميم، وهو الماء الحار الذي يغتسل به.

(٢) «الحفيرة»: ما حُفِر من الأرض.

(٣) «الجَصّ»: ما تطلى به البيوت من الكلس.

(٤) «الصاروج»: النَّورة وأخلاطها التي تصرّج بها الحياض والحمامات.

(٥) «القير»: مادة سوداء تطلى بها السفن والإبل وغيرها، وقيل: هو الزفت.

(٦) «سَباطة»: الكُناسة.

حُذيفةَ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أتى سُبَاطةَ قومٍ فبالَ قائمًا. [انظر الذي قبله].

١٤ ـ باب في البول قاعدًا

٣٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسى السُّدِّيُّ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِىءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عن عائشةَ، قالتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بالَ قائمًا فلا تُصَدِّقْهُ، أَنا رأيتُهُ يبولُ قاعدًا. [«الصحيحة» (٢٠١)].

٣٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عن عُمرَ؛ قالَ: رآني رسولُ اللَّهِ ﷺ وأنا أبولُ قائمًا، فقالَ: «يا عمرُ! لا تبُلْ قائمًا». فما بُلْتُ قائمًا بعدُ [«المشكاة» (٣٦٣)، «الضعيفة» (٩٣٤)].

٣٠٩ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يبولَ قائمًا. سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ يَزِيدَ، أَبَا عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عبدالرحمن المخزوميَّ يَقُولُ: قَالَ سفيان الثوريّ ـ في حديث عائشة: «أَنا رأيته يبول قاعدًا»[1] ـ قال: الرجلُ أَعلمُ بهذا منها[2]. قال أَحمد بن عبدالرحمن: وكان من سَأْنِ العرب البولُ قائمًا، أَلا تراه في حديث عبدالرحمن بن حَسَنة يقول: قعد يبولُ كما تبولُ المرأةُ[3]. [«الضعيفة» (٦٣٨)].

١٥ ـ باب كراهة مسِّ الذَّكَر باليمينِ والاستنجاء باليمين

٣١٠ ـ (صحيح) حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْعِشْرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قتادةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إذا بالَ أحدكم فلا يمسَّ ذكرَهُ بيمينِهِ، ولا يستنجِ بيمينِهِ» [«صحيح أبي داود» (٢٣): ق].

٣١٠ (م) ـ حدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ بِإِسْنَادِهِ، نَحْوَهُ.

٣١١ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ صُهْبَانَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عثمانَ بنَ عفّانَ؛ قال: ما تَغَنّيتُ ولا تَمَنّيتُ[4] ولا مَسِسْتُ ذَكَري بيميني منذُ بايعتُ بها رسولَ اللَّهِ ﷺ.

٣١٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يَعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا الْمغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، وعبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيّ، عَنْ محمدِ بنِ عجلانَ، عنِ القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أَبِي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ قالَ:

---

(١) حديثها في هذا الباب برقم (٣٠٧).

(٢) يُشيرُ إلى حديثِ حُذَيفةَ الصحيح ـ في الباب الذي قبل هذا ـ، وفيه أنّه ﷺ بال قائماً، وهو مُثْبِتٌ، انظر «تمام المنّة» (ص٦٤).

(٣) حديثه في (٢٦ ـ باب برقم ٣٤٦).

(٤) «تمنيت»؛ أي: كذبت، التمني: التكذب.

قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا استطابَ[1] أحدُكم فلا يَستَطِبْ بيمينِهِ، لِيستنجِ بشمالِهِ». [«صحيح أبي داود» (٦)].

١٦ ـ باب الاستنجاءِ بالحجارةِ والنّهي عن الروث والرِّمَّةِ

٣١٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أخْبَرَنا سفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن ابْنِ عجْلانَ، عنِ الْقعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أَبِي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّما أنا لكم مثلُ الوالدِ لولدِهِ، أُعلِّمكم؛ إذا أتيتُمُ الغائطَ[2] فلا تستقبلوا القبلةَ ولا تستدبروها». وأمرَ بثلاثةِ أَحجارٍ، ونهى عن الرّوثِ[3] والرِّمَّةِ[4]، ونهى أنْ يستَطيبَ الرّجلُ بيمينِهِ [«صحيح أبي داود» (٦)، «المشكاة» (٣٤٧)].

٣١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكْرِ بنُ خَلّادٍ الْباهليُّ، قالَ: حدّثنا يحْيَى بنُ سعيدٍ الْقطّان، عَنْ زُهيرٍ، عنْ أَبِي إسحاقَ ـ قالَ: ليْسَ أَبُو عبيْدَةَ ذَكرهُ ولكِنْ عبدُ الرّحمنِ بنُ الأَسْودِ ـ، عنِ الأَسودِ، عنْ عبْدِ اللّهِ بنِ مسْعودٍ! أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أتى الخلاءَ فقالَ: «ائْتِني بثلاثةِ أحجارٍ». فأتيْتُهُ بحجرينِ وَرَوثَةٍ، فأخذَ الحجرينِ وألقى الرّوثةَ، وقالَ: «هيَ رِجسٌ[5]». [خ].

٣١٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أَنبأَنا سفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ. (ح) وَحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. جميعاً عَنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أَبِي خزيمةَ، عنْ عمارَةَ بنِ خُزيمةَ، عنْ خُزيمةَ بنِ ثابتٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «في الاسْتنجاءِ ثلاثةُ أحجارٍ ليسَ فيها رَجيعٌ[6]». [«صحيح أبي داود» (٣١)].

٣١٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكِيعٌ، عنِ الأَعْمشِ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن، قالَ: حدّثنا سفيَانُ، عنْ منصورٍ، وَالأَعمشُ، عنْ إبْرَاهيمَ، عنْ عبدِ الرَّحمنِ بنِ يَزيدٍ، عن سلمانَ قالَ: قالَ لهُ بعضُ المشركينَ ـ وهم يستهزِؤونَ بِهِ ـ: إنّي أرى صاحبَكم يُعَلِّمُكم كلَّ شيءٍ حتّى الخِراءةَ[7]، قالَ: أجلْ، أمرَنا أن لا نستقبلَ القبلةَ، وأَنْ لا نستنجي بأيمانِنا، ولا نكتفي بدونِ ثلاثةِ أحجارٍ، ليسَ فيها رجيعٌ ولا عظمٌ. [«صحيح ابي داود» (٥): م].

١٧ ـ باب النَّهي عن استقبال القِبلة بالغائطِ والبول

٣١٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المِصريّ، قالَ: أخبَرَنا اللّيثُ بن سعْدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أَبِي حبيبٍ؛ أَنَّهُ سمعَ عبدَ اللّهِ بنَ الْحارثِ بنِ جَزْءٍ الزُّبيديِّ، يَقُولُ: أنا أولُ من سمعَ النّبيَّ ﷺ يقولُ: «لا يَبولنَّ أحدُكم مستقبلَ القبلةِ». وأنا أوّلُ من حدّثَ النّاسَ بذلكَ [«صحيح أبي داود» (٧)].

٣١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو الطّاهرِ، أَحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ، قالَ: أخبرَنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ:

---

(١) «إذا استطاب»؛ أي: إذا استنجى.

(٢) «الغائط»: هو في الأصل اسم للمكان المطمئن في الفضاء، ثم اشتهر في نفس الخارج من الإنسان، والمراد هنا الأول.

(٣) «الروث»: رجيع ذوات الحافر.

(٤) «الرِّمَّة»: العظم البالي.

(٥) «رِجس»: الرجس: القَذَر.

(٦) «رجيع»: هو الخارج من الإنسان أو الحيوان.

(٧) «الخِرَاءة»: في النهاية: الخِراءة بالكسر والمدّ: التخلي والقعود للحاجة.

أخْبَرَني يُونُسُ عنِ ابْنِ شهَابٍ، عنْ عَطَاءِ بنِ يزيدِ؛ أَنَّهُ سمعَ أَبَا أيّوبَ الأنصاريَّ يَقُولُ: نهى رسولُ اللهِ ﷺ أنْ يستقبلَ الّذي يذهبُ إلى الغائطِ القِبلةَ، وقالَ: «شَرِّقوا أو غرِّبوا». [«صحيح أبي داود» (٧)، «الإرواء» (٢٩٣)، «الروض» (٩٠٣): ق].

٣١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكْرِ بنُ أَبِي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلَدٍ، عنْ سُليمانَ بنِ بِلالٍ، قالَ: حدّثَني عمْرو بنُ يحْيى الْمازنيّ، عنْ أَبِي زَيْدٍ مولى الثّعلبيّينَ، عن مَعْقِلِ بن أبي مَعْقِلٍ الأسَديِّ ـ وقد صحبَ النّبيَّ ﷺ ـ؛ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ نستقبلَ القِبلتَيْنِ بغائطٍ أو ببولٍ. [«ضعيف أبي داود» (٢)].

٣٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا الْعبّاسُ بنُ الْوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي الزّبيْرِ، عنْ جابِرِ بنِ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثَني أَبُو سَعيدٍ الخُدْريُّ؛ أَنَّهُ شهد على رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه نهى أن نستقبلَ القبلةَ بغائطٍ أو بولٍ. [«صحيح أبي داود» (١٠)].

٣٢١ ـ (صحيح) قالَ أَبُو الْحسنِ بنُ سَلمةَ: وحدّثناهُ أَبُو سعدٍ، عميْرُ بنُ مردَاسٍ الدَّونقيّ، قالَ: حدّثنا عبدُالرّحمنِ بنُ إبراهيمَ، أَبُو يحْيى الْبصريّ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي الزّبيْرِ، عنْ جابرٍ؛ أَنَّهُ سمعَ أَبَا سعيدٍ الخُدْريَّ قال: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهاني أنْ أشربَ قائمًا، وأنْ أبولَ مستقبلَ القبلةِ. [«صحيح أبي داود» (١٠)].

١٨ ـ باب الرخصة في ذلكَ في الكَنيف، وإباحته دون الصحارى

٣٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الْحميدِ بنُ حبيبٍ، قالَ: حدّثنا الأَوزاعِيّ، قالَ: حدّثني يَحيَى بنُ سعيدٍ الأَنصارِيّ. (ح) وحَدَّثنا أَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ، ومحمّدُ بنُ يحْيى. قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أخبرَنَا يحيَى بنُ سعيدٍ؛ انَّ محمّدَ بنَ يحيَى بنِ حبّانَ أخبرَهُ؛ أنّ عمّهُ واسعَ بنَ حبّانَ أخبرَهُ؛ أنّ عبدَ اللّهِ بنَ عمرَ؛ قالَ: يقولُ أناسٌ: إذا قعدتَ للغائطِ، فلا تستقبلِ القبلةَ! ولقد ظهرتُ[1] ذاتَ يومٍ من الأيامِ على ظهرِ بيتنا، فرأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ قاعدًا على لَبِنَتَيْنِ[2] مستقبلَ بيتِ المقدسِ. هذَا حديثُ يزيدَ بنِ هارُونَ. [«صحيح أبي داود» (٩): ق].

٣٢٣ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ يحْيى، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ عيسى الْحنّاطِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ في كَنيفِهِ مستقبلَ القبلةِ. قالَ عيسى: فقلتُ ذلكَ للشّعبيِّ، فقالَ: صدقَ ابنُ عمرَ وصدق أبو هُريرةَ، فأمّا قولُ أبي هُريرةَ؛ فقال: في الصحراءِ لا يستقبلِ القبلةَ ولا يستدبرها، وأمّا قولُ ابنِ عمرَ؛ فإنَّ الكنيفَ ليسَ فيهِ قبلةٌ، استقبلْ فيهِ حيثُ شئتَ.

* قالَ أَبُو الْحسنِ بنُ سلمةَ: وحدّثنا أَبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، فذكَرَ نحْوهُ[3].

---

(١) «ظهرت»؛ أي: طلعتُ على ظهر بيتنا.

(٢) «لبنتين»: تثنية «لبنة»: واحدة الطوب.

(٣) جاء في الأصل بعده برقم (٦٦) من «الضعيف» ما نصه:

٦٦ ـ ز ـ ٢٠ ـ (ضعيف جداً) عن ابن عمر قال: رأيتُ رسولَ الله في كَنيفِهِ يستقبلُ القِبلة. قال عيسى: فذكرتُ ذلك للشَّعْبيِّ، فقال: صدقَ أَبو هريرة، وصدق ابنُ عُمر، فإنّه كَنيفٌ صُنعَ للنبيِّ ﷺ لا قِبْلَةَ [له]، وتستقبلُ فيه حيثُ شئتَ.

قلنا: ولا وجود لهذا الحديث بهذا اللفظ في طبعات «سنن ابن ماجه» التي وقفنا عليها (ش).

٣٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكْرِ بنُ أبي شَيبةَ، وعلِيّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكِيعٌ، عنْ حمّادِ بنِ سلمةَ، عنْ خالِدٍ الْحذّاءِ، عنْ خالدِ بْنِ أبي الصّلتِ، عنْ عِرَاكِ بنِ مالِكٍ، عن عائشة؛ قالت: ذُكر عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ قومٌ يكرهونَ أَن يستقبلوا بفروجِهم القِبْلَةَ، فقال: «أُراهم قد فَعَلُوها، اسْتَقبِلوا بِمقْعَدَتي القِبْلَةَ» [«الضعيفة» (٩٤٧)].

* قالَ أَبُو الْحسنِ الْقطّانُ: حدّثنا يحْيى بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا عبْدُ الْعزيزِ بنُ المُغيرةِ، عنْ خالِدٍ الْحذّاءِ، عنْ خالِدِ بنِ أبي الصّلتِ، مِثلَهُ.

٣٢٥ ـ (حسن) حدّثنا مُحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا وهْبُ بنُ جريرٍ، قَالَ: حدّثنا أبي؛ قالَ: سمعتُ محمّدَ بنَ إسحاقَ، عنْ أَبانِ بْنِ صالحٍ، عنْ مجاهدٍ، عن جابرٍ؛ قالَ: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ نستقبلَ القبلةَ ببولٍ، فرأيتُهُ قبلَ أنْ يُقبضَ بعامٍ يستقبلُها. [«صحيح أبي داود» (١٠)].

١٩ ـ باب الاستبراء بعد البول

٣٢٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحْيى، قالَ: حدّثنا أَبُو نُعيم، قالَ: حدّثنا زمعةُ بنُ صالحٍ، عنْ عيسى بنِ يزداد اليمانيِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا بالَ أحدُكم فلينْتُرْ[1] ذكَرَهُ ثلاثَ مرّاتٍ» [«الضعيفة» (١٦٢١)].

* قالَ أَبُو الحسنَ بنُ سلمةَ: حدّثنا عليّ بنُ عبدِ العزيزِ، قالَ: حدّثنا أَبُو نعيمٍ، قالَ: حدّثنا زمعةُ. فذكرَ نحوهُ.

٢٠ ـ باب مَن بال ولم يمسَّ ماءً

٣٢٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أسامةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ يحيى التّوأمِ، عنِ ابنِ أبي مُليْكةَ، عنْ أمّهِ، عن عائشةَ قالت: انطلقَ النّبيُّ ﷺ يبولُ، فأتْبعهُ عمرُ بماءٍ فقالَ: «ما هذا؟ يا عُمرُ!» قالَ: ماءٌ. قالَ: «ما أُمِرتُ كلّما بُلتُ أنْ أتوضأَ، ولو فعلتُ لكانتْ سنّةً». [«المشكاة» (٣٦٨)، «ضعيف أبي داود» (٩)].

٢١ ـ باب النّهي عن الخلاء على قارعة الطريق

٣٢٨ ـ (حسن) حدّثنا حرْملةُ بنُ يحيى، قالَ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني نافعُ بنُ يزيدِ، عنْ حيْوةَ بنِ شُريحٍ؛ أنّ أبَا سعيدٍ الحِمْيَريَّ حدّثهُ، قالَ: كان مُعاذُ بنُ جبلٍ يتحدَّثُ بما لم يسْمعْ أصحابُ رسولِ اللّهِ ﷺ، ويَسْكتُ عمّا سَمعوا، فبلَغَ عبدَاللّهِ بنَ عمرٍو ما يتحدّثُ بهِ، فقالَ: واللّهِ! ما سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ هذا، وأوشكَ مُعاذٌ أنْ يفتنكم[2] في الخلاءِ، فبلغَ ذلكَ مُعاذًا، فلقيهُ، فقالَ مُعاذٌ: يا عبدَاللّهِ بنَ عمرٍو! إنَّ التكذيبَ بحديثٍ عن رسولِ اللّهِ ﷺ نفاقٌ، وإنَّما إثْمُهُ على من قالَهُ، لقد سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «اتّقوا

---

(١) «فلينتر»: النتر: جذب فيه قوة وجفوة.

(٢) «أن يفتنكم»؛ أي: يوقعكم في الحرج والتعب.

الملاعنَ[1] الثّلاثَ: البَرَازُ[2] في المَوارِدِ[3]، والظلِّ، وقارعةِ الطريقِ[4]». [«المشكاة» (٣٥٥)، «الإرواء» (٦٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ٨٣)، «صحيح الترغيب» (١٤٢)].

٣٢٩ ـ (حسن دون «الصلاة عليها») حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمْرُو بنُ أبي سلمةَ، عنْ زُهيرٍ؛ قالَ: قالَ سالمٌ: سمعتُ الْحسنَ يَقُولُ: حدّثنا جابرُ بنُ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إياكم والتّعريسَ[5] على جوادِّ الطَّريقِ[6]، والصلاةَ عليها، فإنها مأْوى الحَيَّاتِ والسِّباعِ، وقضاءَ الحاجةِ عليها، فإنَّها من الملاعن». [«الإرواء» (١/ ١٠١)، «الصحيحة» (٢٤٣٣)، «التعليق» أيضًا (١/ ٨٣)].

٣٣٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ خالِدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ قُرّةَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى أن يُصلّى على قارعةِ الطريقِ، أو يُضربَ الخلاءُ عليها، أو يُبالَ فيها. [«الإرواء» (١/ ١٠١ و١٠٢ و٣١٩)].

٢٢ ـ باب التباعد للبَراز في الفضاء

٣٣١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ؛ قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا ذهبَ المذهبَ[7] أبعدَ. [«الصحيحة» (١١٥٩)، «صحيح أبي داود» (١ و٢)].

٣٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نميرٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عُبيدٍ، عنْ عمرَ بنِ المثنّى، عنْ عطاءٍ الخُراسَانيّ، عن أنسٍ؛ قالَ: كنتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ في سَفرٍ، فَتَنحَّى[8] لحاجتِهِ، ثمَّ جاءَ فدعا بوَضوءٍ فتوضَّأ[9]. [«صحيح أبي داود» (٣٣): ق نحوه].

٣٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حميدِ بنِ كَاسِبٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سليمٍ، عنِ ابْنِ خثيمٍ، عنْ يُونُسَ بنِ خبّابٍ، عن يعلى بنِ مُرَّةَ؛ أنَّ النّبيَّ ﷺ كانَ إذا ذَهبَ إلى الغائطِ أبعدَ [«الصحيحة» (١١٥٩)].

٣٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومُحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ الْقطّانُ، عنْ أبي جعفرٍ الْخطميّ ـ قالَ أبُو بكْرِ بنُ أبي شيبةَ: وَاسمهُ عميرُ بنُ يزيدَ ـ، عنْ عُمارةَ بنِ خُزيمةَ؛ والْحارثُ بنُ فُضيلٍ، عن عبدِالرّحمنِ بنِ أبي قُرادٍ قالَ: حَجَجتُ معَ النّبيّ ﷺ فذهبَ لحاجتِهِ فأبعدَ. [«صحيح أبي داود»

---

(١) «الملاعن»: جمع ملعنة وهي الفعلة التي تجلب لفاعلها اللعن من الناس.

(٢) «البَراز»: في النهاية: البَراز: اسم للفضاء الواسع، فكنّوا به عن قضاء الغائط. كما كنوا عنه بالخلاء.

(٣) «الموارد»: المجاري والطرق إلى الماء.

(٤) «قارعة الطريق»: هي وسطه، وقيل: أعلاه.

(٥) «التعريس»: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة.

(٦) «جوادّ الطريق»: جمع جادّة، وهي معظم الطريق ووسطُهُ.

(٧) «المذهب»: مفعل من الذهاب؛ أي: ذهب إلى محل التخلّي.

(٨) «فتنحى»؛ أي: أخذ الناحية وبعد.

(٩) ذكر البوصيريّ في «مصباح الزجاجة» (ق/ ٢٦/ ب) ـ عَطْفًا على هذا الحديث ـ حديثًا آخر، لم يَرِدْ في هذا الموضع في نُسَخ ابن ماجه الّتي بين أيدينا، وإنَّما وردَ في موضعٍ آخر، سيأتي (برقم: ٥٤٨).

(٢)، «الحج الكبير»].

٣٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنَا إسماعيلُ بنُ عبدِ الملكِ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: خرجْنا معَ رسولِ اللّهِ ﷺ في سفرٍ وكانَ رسول اللّه ﷺ لا يأتي البَرازَ حتّى يَتَغيَّبَ فلا يُرى [«صحيح أبي داود» (٢)].

٣٣٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا الْعبّاسُ بنُ عبدِ الْعظيمِ الْعنبريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ كثيرِ بنِ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ عبدِ اللّهِ الْمزنيّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، عن بلالِ بنِ الحارثِ المُزَنيِّ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ إذا أرادَ الحاجةَ أبعدَ

٢٣ ـ باب الارتياد للغائطِ والبول

٣٣٧ ـ ((ضعيف) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الْملكِ ابنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا ثوْرُ بنُ يزيدَ، عنْ حُصينٍ الحمْيريّ، عنْ أبي سعيدِ الخَيرِ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيّ ﷺ قالَ: «[من استجمر[1] فليوترْ]، مَن فَعَلَ ذلكَ فقدْ أحسنَ، ومَن لا فلا حرجَ، ومَن تخلَّلَ[2] فليلفِظْ[3]، ومن لاكَ[4] فلْيَبْلَعْ، من فعلَ ذاك فقدْ أحسنَ، ومَن لا فلا حرجَ، ومن أتى الخلاءَ فليستَتِرْ، فإنْ لمْ يجدْ إلا كَثيبًا[5] من رَملٍ فَلْيَمْدُدْهُ عليهِ، فإنَّ الشيطانَ يلعبُ بمقاعدِ[6] ابنِ آدمَ، من فعلَ فقدْ أحسنَ، ومن لا فلا حَرَجَ». [«ضعيف أبي داود» (٨)، «الضعيفة» (١٠٢٨)، لكن الأمر بإيتار الاستجمار صحيح، وهو في «الصحيح» (٤٤ ـ باب)].

٣٣٨ ـ (ضعيف دونَ قوله: «من اكتحل فليوتر») حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ عمرَ، قالَ: حدّثنا عبدُ المَلكِ ابنُ الصّبّاحِ بإسناده نحوه. وزاد فيه: «[ومن اكتحل فليوتر]، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حَرَج، ومن لاكَ فليبلَعْ». [**انظر ما قبله**][7].

٣٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنِ المنهالِ بنِ عمْرٍو، عنْ يعْلى بنِ مرّة، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كنتُ معَ النّبيّ ﷺ في سَفرٍ، فأرادَ أنْ يَقضيَ حاجتَهُ، فقال لي: «ائتِ تلكَ الأشاءَتينِ[8]» ـ قالَ وكيعٌ: يعني: النّخلَ الصِّغارَ، [قال أبو بكرٍ: القِصَار] ـ «فقلْ لهما: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ يأمركما أنْ تجتمعا» فاجتمعتا فاستترَ بهما فقضى حاجتَهُ، ثمَّ قالَ لي: «ائتهما فقلْ لهما: لترجعْ كلُّ واحدةٍ

---

(١) «استجمر»: استعمال الجمار ـ وهي: الأحجار الصغار ـ للاستنجاء بها.

(٢) «تخلل»؛ أي: أخرج من بين أسنانه بعود أو نحوه.

(٣) «فليلفظ»؛ أي: فليطرح ما أخرجه.

(٤) «لاك»: اللوك هو إدارة الشيء في الفم، ومعناه: ابتلاع الأكل الذي يخرج بلسانه من بين أسنانه.

(٥) «كثيبًا»: الكثيب من الرمل: المجتمع.

(٦) «بمقاعد»: المقاعد: جمع مقعدة، يطلق على أسفل البدن، وعلى موضع القعود لقضاء الحاجة، والمرادُ ها هُنا المعنى الأوّل.

(٧) يشير إلى حديث «من استجمر فليوتر» وهو قطعة من الحديث السابق (ش).

(٨) «الأشاءتين»: الأشاء كسحاب: صغار النخل، الواحدة أشاءة.

منكما إلى مكانِها» فقلتُ لهما، فرجعتا.

٣٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو النّعمانِ، قالَ: حدّثنا مهديّ بنُ ميمونٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أبي يعقوبَ، عنِ الحسنِ بنِ سعْدٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ جعفرَ؛ قالَ: كانَ أحبَّ ما استترَ به النّبيُّ ﷺ لحاجتهِ هدفٌ[1] أو حائشُ[2] نخلٍ. [م].

٣٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عقيلِ بنِ خويْلدٍ، قالَ: حدّثني حَفْصُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثني إبْرَاهيمُ بنُ طَهْمانَ، عنْ مُحمّدِ بنِ ذكوانَ، عنْ يعلى بنِ حكيمٍ، عنْ سعيدِ بْنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: عدلَ رسولُ اللّهِ ﷺ إلى الشِّعبِ، فبالَ؛ حتّى إنّي آوِي[3] لهُ من فكٍّ وَرِكيهِ حينَ بالَ.

٢٤ ـ باب النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده

٣٤٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ، قالَ: أنْبأنَا عكرمةُ بنُ عمّارٍ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ هلالِ بنِ عياضٍ، عن أبي سعيد الخدري؛ عن رسول الله ﷺ قال: «لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ عَلَى غائطِهِمَا، يَنْظُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ، فإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يَمْقُتُ عَلَى ذلِكَ». [«المشكاة» (٣٥٦)، «ضعيف أبي داود» (٣)، «التعليق الرغيب» (١/ ٨٥)، «تمام المنة»].

٣٤٢ (م ١) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سلمُ بنُ إبراهيمَ الْورّاقُ، قالَ: حدّثنا عكرمةُ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عياضِ بنِ هلالٍ. قالَ محمّدُ بنُ يحيى: وهُو الصّوابُ.

٣٤٢ (م ٢) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ أبي بكرٍ، عنْ سُفيَانَ الثّوريِّ، عنْ عكرمَةَ بنِ عمّارٍ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللّهِ، نحوهُ.

٢٥ ـ باب النهي عن البول في الماء الراكد

٣٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رمح قالَ: أخبرنَا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابر، عن رسولِ اللّهِ ﷺ: أنّهُ نهى أن يُبالَ في الماءِ الرّاكدِ. [«الضعيفة» (٥٢٢٧): م].

٣٤٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شَيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يبولنَّ أحدُكمْ في الماءِ الرّاكدِ». [«صحيح أبي داود» (٦٢ـ٦٣): ق].

٣٤٥ ـ (صحيح بلفظ: «الدائم») حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ المباركِ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ حدّثنا ابنُ أبي فروةَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يبولنَّ أحدُكمْ في الماءِ النّاقعِ[4]». [«صحيح أبي داود» (٦٢)، «الضعيفة» (٤٨١٤): ق نحوه].

---

(١) «هدف»: كل مرتفع من بناء أو جبل.

(٢) «حائش»: الملتفّ من النخل.

(٣) «آوي له»: أي: أرق له وأرثي.

(٤) «الناقع»: في «القاموس»: ماء ناقع ونقيع؛ أي: ناجع.

٢٦ ـ باب التشديد في البول

٣٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو معاويةَ، عنِ الأَعمشِ، عنْ زيدِ بنِ وهبٍ، عن عبدِالرّحمنِ ابنِ حَسَنَةَ قالَ: خرجَ علينا رسولُ اللَّهِ ﷺ، وفي يدِهِ الدَّرَقَةُ[1]، فوضعها، ثمَّ جلسَ فمالَ إليها، فقالَ بعضهم: انظروا إليهِ؛ يبولُ كما تبولُ المرأةُ. فسمعهُ النبيُّ ﷺ فقالَ: «ويحكَ! أمَا علمتَ ما أصابَ صاحبَ بني إسرائيلَ؟ كانوا إذا أصابَهم البولُ قَرَضُوهُ بالمقاريضِ، فنهاهمْ عن ذلكَ، فَعُذِّبَ في قبرِهِ» قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنَا الأَعمشُ، فذكرَ نحوهُ. [«المشكاة» (٣٧١)، «التعليق الرغيب» (١/ ٨٧)].

٣٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو معاويةَ؛ ووكيعٌ، عنِ الأَعمشِ، عنْ مجاهدٍ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ بقبرينِ جديدينِ، فقالَ: «إنَّهما ليُعذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كَبيرٍ[2]، أمّا أحدهما: فكانَ لا يسْتنزهُ[3] من بولِهِ، وأمَّا الآخرُ: فكانَ يمشي بالنَّميمةِ». [«الإرواء» (١٧٨ و٢٨٣)، «صحيح أبي داود» (١٥): ق].

٣٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُوبكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنِ الأَعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أكثرُ عذابِ القبرِ من البولِ». [«الإرواء» (٢٨٠)، «التعليق» أيضًا (١/ ٨٦)].

٣٤٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأَسودُ بنُ شيبانَ قالَ: حدّثَني بحرُ بنُ مرّارٍ، عنْ جدّهِ أبي بكرةَ قالَ: مرَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ بقبرينِ، فقالَ: «إنَّهما ليُعذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كَبيرٍ، أمَّا أَحدُهما: فيُعذبُ في البولِ، وأمَّا الآخرُ: فيُعذبُ في الغِيبةِ». [«التعليق» أيضًا (١/ ٨٧)، «صحيح الترغيب» (١٥٤)].

٢٧ ـ باب الرّجل يسلّمُ عليه وهو يبول

٣٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ محمّدٍ الطّلحيّ، وأحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالاَ: حدّثنا روحُ بنُ عبادةَ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عنْ حُضينِ بنِ المُنذرِ بنِ الحارثِ بنِ وعلةَ، أبي ساسانَ الرّقاشيّ، عن المُهاجرِ بنِ قُنْفُذِ بنِ عُميرِ بنِ جُدْعَانَ قالَ: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو يتوضأُ، فسلَّمتُ عليهِ فلمْ يَرُدَّ عليَّ السلامَ، فَلمّا فَرغَ من وضوئِهِ، قالَ: «إنَّهُ لم يمنعني مِنْ أنْ أَردَّ عليكَ إلاَّ أنّي كنتُ على غيرِ وُضوءٍ». [«الصحيحة» (٨٣٤)، «صحيح أبي داود» (١٣)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا الأنصاريّ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، فذكرَ نحوهُ.

---

(١) «الدَّرَقة»: التُّرس إذا كان من جلد وليس فيه خشب ولا عصب.

(٢) «في كبير»؛ أي: في أمر يشق عليهما الاحتراز منه؛ أي: ليس هذا الأمر مما يشق عليهما التنزه عنه.

(٣) «لا يستنزه»: لا يتجنب ولا يحترز عن وقوعه عليه.

٣٥١ ـ (صحيح بلفظ: «الجدار» مكان «الأرض») حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مسلمةُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرة قالَ: مرّ رجلٌ على النَّبيِّ ﷺ وهو يبولُ، فسلَّمَ عليهِ، فلمْ يَرُدَّ عليهِ، فلمَّا فرغَ، ضربَ بكفَّيهِ الأرضَ فتيمَّمَ، ثمَّ ردَّ عليهِ السلامَ [«صحيح أبي داود» (٢٥٦): ق].

٣٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا سويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يونسَ، عنْ هاشمِ بنِ البريدِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ: أنَّ رجلاً مرَّ على النَّبيِّ ﷺ وهُو يبولُ فسلَّمَ عليهِ، فقالَ لهُ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا رأيتني على مثلِ هذهِ الحالةِ فلا تُسلِّمْ عليَّ، فإنَّكَ إنْ فعلتَ ذلكَ لم أرُدَّ عليكَ». [«الصحيحة» (١٩٧)].

٣٥٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، والحسينُ بنُ أبي السّرَي العسقلانِيّ، قالاَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، عنْ سفيانَ، عنِ الضّحّاكِ بنِ عثمانَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ قالَ: مرَّ رجلٌ على النَّبيِّ ﷺ وهو يبولُ، فسلَّمَ عليهِ فلمْ يَردَّ عليهِ. [«صحيح أبي داود» (١٢ و١٣)، «الإرواء» (٥٤): م].

٢٨ ـ باب الاستنجاء بالماء

٣٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ.، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ قالتْ: ما رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ خرجَ من غائطٍ[1] قطُّ إلا مسَّ ماءً[2]. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا عتبةُ بنُ أبي حكيمٍ، قالَ: حدّثني طلحةُ بنُ نافعٍ، أبُو سفيانَ، قالَ: حدّثني أبُو أيوبَ الأنصاريُّ وجابرُ بنُ عبدِاللّهِ وأنسُ بنُ مالكٍ: أنَّ هذهِ الآيةَ نزلت ﴿فيهِ رِجَالٌ يُحبُّونَ أنْ يَتطهَّروا واللّهُ يُحبُّ المُطَّهّرينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يا معشرَ الأنصارِ! إنَّ اللّه قدْ أثنى عليكم في الطُّهورِ، فما طُهوركم؟!». قالوا: نتوضَّأُ للصلاةِ ونغتسلُ من الجنابةِ ونستنجي بالماءِ. قالَ: «فهُو ذاكَ، فعليكموهُ». [«صحيح أبي داود» (٣٤)، «المشكاة» (٣٦٩)، «الروض» (٧٥٦)].

٣٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شريكٍ، عنْ جابرٍ، عنْ زيدٍ العمّيّ، عنْ أبي الصّدّيقِ النّاجي، عن عائشةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يغسلُ مَقْعَدَتَهُ ثلاثًا. قالَ ابنُ عمرَ: فَعَلْناهُ فوجدناهُ دواءً وطهورًا:

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، وإبراهيمُ بنُ سليمانَ الواسطِيّ، قالاَ: حدّثنا أبُو نعيمٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، نحوهُ.

٣٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا معاويةُ بنُ هِشامٍ، عنْ يونسَ بنِ الحارثِ، عنْ إبراهيمَ بنِ

---

(١) «غائط»: محمول على الخارج من الدبرِ.

(٢) «مَسَّ ماء»؛ أي: استنجى به.

أبي ميمونةَ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نزلتْ في أهلِ قُباءَ: ﴿فيهِ رجالٌ يُحبونَ أنْ يَتَطَهَّروا واللّه يُحبُّ المطَّهِّرينَ﴾ [التوبة: ١٠٨] قالَ: كانوا يسْتَنْجونَ بالماءِ فنَزَلتْ فيهم هذهِ الآيةُ». [«صحيح أبي داود» (٣٤)].

٢٩ ـ باب مَنْ دلكَ يدهُ بالأرض بعد الاستنجاء

٣٥٨ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شريكٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ جريرٍ، عنْ أبي زُرعةَ بنِ عمْرو بنِ جريرٍ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى حاجتَهُ، ثمَّ اسْتَنْجى من تَوْرٍ[1]، ثمَّ دَلكَ يدَهُ بالأرضِ [«المشكاة» (٣٦٠)، «صحيح أبي داود» (٣٥)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سليمانَ الواسطِيّ، عنْ شريكٍ، نحوهُ.

٣٥٩ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو نعيمٍ، قالَ: حدّثنا أبانُ بنُ عبدِ اللّهِ، حدّثني إبراهيمُ بنُ جريرٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ نبيَّ الله ﷺ دخلَ الغَيضةَ[2] فقضى حاجَتَهُ، فأتاهُ جريرٌ بإداوةٍ[3] من ماءٍ، فاستنجى بها، ومسحَ يدَهُ بالترابِ.

٣٠ ـ باب تغطية الإناء

٣٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ عبيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ أبي سليمانَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ قالَ: أمرَنا النَّبيُّ ﷺ أنْ نُوكيَ[4] أسقيتَنا ونُغطِّيَ آنيتَنا [«الصحيحة» (٣٧): م ويأتي لفظه رقم (٣٤١٠)].

٣٦١ ـ (ضعيف) حدّثنا عِصمةُ بنُ الفَضلِ، ويحيى بنُ حكيمٍ. قالاَ: حدّثنا حرميّ بنُ عُمارةَ بنِ أبي حفصةَ، قالَ: حدّثنا حريشُ بنُ الْخرّيت، قالَ: أنبأنَا ابنُ أبي مُليكةَ، عن عائشةَ؛ قالتْ: كنتُ أَضَعُ لرسولِ اللّهِ ﷺ ثلاثةَ آنيةٍ من اللَّيلِ مُخَمَّرةً[5]: إناءً لطهورِه، وإناءً لسواكِه، وإناءً لشرابِه

٣٦٢ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا أبُو بدرٍ، عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا مطهّرُ بنُ الهيثَمِ، قالَ: حدّثنا علقمةُ ابنُ أبي جمرةَ الضّبعيّ، عنْ أبيهِ أبي جمرةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يَكِلُ طهورَهُ إلى أحدٍ، ولا صدقتَهُ الّتي يتصدَّقُ بها، يكونُ هو الَّذي يتولاَّها بنفسهِ. [«الضعيفة» (٤٢٥٠)].

٣١ ـ باب غسل الإناء من ولوغ الكلبِ

٣٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو معاويةَ، عنِ الأعمشِ، عن أبي رَزينٍ، قالَ: رأيتُ أبا هُريرة يضربُ جبهتَهُ بيدِهِ ويقولُ: يا أهلَ العراقِ! أنتم تَزعُمونَ أنِّي أكذبُ على رسولِ اللّهِ ﷺ

---

(١) «تور»: إناء يُتوضأُ منه.

(٢) «الغَيضة»: موضع يجتمع فيه الأشجار.

(٣) «إداوة»: إناء صغير من جلد يتخذ للماء.

(٤) «أن نوكي»: من أوكيت السّقاء إذا ربطت فمه بوكاء، وهو خيط يربط به أفواه الأسقية.

(٥) أي مغطّاة، وجاء الأمر بتغطية الأواني بأحاديثَ يأتي بعضُها في «الصحيح» (٣٠ـ الأشربة باب ١٦).

لِيَكُونَ لكمُ المهنأ وعليَّ الإثمُ[1]، أشهدُ لسمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أحدِكمْ فليغسلْهُ سبعَ مرَّاتٍ». [«الإرواء» (١/ ٦١ و١١٧)، «الروض» (١٠٦٦)، «صحيح أبي داود» (٦٤ و٦٦): م].

٣٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا روحُ بنُ عُبادَةَ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أحدِكمْ فَلْيغسِلْهُ سبعَ مرَّاتٍ». [«الإرواء» (٢٤ و١٦٧)، «الروض» أيضًا، «صحيح أبي داود» أيضًا: م].

٣٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي التّيّاحِ؛ قالَ: سمعتُ مُطرّفاً يُحدّثُ عنْ عبدِاللَّهِ بن المُغفَّلِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في الإناءِ فاغْسِلوهُ سبعَ مرَّاتٍ، وعفِّروهُ[2] الثامنةَ بالترابِ». [«الإرواء» (١/ ٦٢ و٦٧)، «صحيح أبي داود» (٦٦): م].

٣٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي مريمَ، قالَ: أنبأنَا عبدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمر؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أحدِكم فَلْيَغسلْهُ سبعَ مرَّاتٍ». [«الإرواء» أيضًا].

٣٢ ـ باب الوضوء بسُؤرِ الهرَّةِ والرخصة في ذلكَ

٣٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الْحُبابِ، قالَ: أنبأنَا مالكُ بنُ أنس، قالَ: أخبرَني إسحَاقُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي طَلْحةَ الأنصاريّ، عنْ حُميدَةَ بنْتِ عُبيدِ بنِ رفاعةَ، عن كبشةَ بنْتِ كعبٍ ـ وكانت تحتَ بعضِ ولدِ أبي قَتادةَ ـ، أنَّها صبَّتْ لأبي قَتادةَ ماءً يتوضَّأُ بِه، فجاءتْ هِرَّةٌ تشربُ، فأصغى[3] لها الإناءَ، فجعلتُ أنظرُ إليهِ، فقالَ: يا ابنةَ أخي! أتعجبينَ؟ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنها ليست بنجَسٍ، هي من الطَّوافينَ أو الطَّوَّافاتِ». [«الإرواء» (١٧٣)، «المشكاة» (٤٨٢)، «صحيح أبي داود» (٦٨)].

٣٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا عمْرُو بنُ رافعٍ، وإسماعيلُ بنُ تَوبةَ. قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بنِ أبي زائدَةَ، عنْ حارثةَ، عنْ عمرةَ عن عائشةَ؛ قالت: كنتُ أتوضَّأُ أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ، قدْ أصابتْ منهُ الهرَّةُ قبلَ ذلكَ. [«صحيح أبي داود» (٦٩ و٧٠)].

٣٦٩ ـ (ضعيف؛ أعله ابن خزيمة بالوقف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الْمجيدِ، يعني أبَا بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ أبي الزّنادِ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الهرَّةُ لا تقطعُ الصَّلاةَ؛ لأنَّها من متاعِ البيتِ». [«تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٨٢٨ و٨٢٩)، «الضعيفة» (١٥١٢)].

٣٣ ـ باب الرخصة بفضلِ وضوء المرأةِ

٣٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ

---

(١) «لكم المهنأ وعليَّ الإثم»؛ أي: الثواب والأجر، وبقي الإثم عليّ. المهْنَأ ـ أصلاً ـ هو اليُسْرُ والسُّهولةُ.

(٢) «وعفِّروه»؛ أي: الإناء، وهو التمريغ في التراب.

(٣) «فأصغى»؛ أي: أمال لها الإناء لتتمكن من الشرب.

عكرمَةَ، عن ابنِ عبّاس، قالَ: اغتسلَ بعضُ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ في جَفْنةٍ[1]، فجاء النَّبيُّ ﷺ ليغتسلَ أو يتوضَّأَ، فقالتْ: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي كنتُ جُنُبًا، فقالَ: «الماءُ لا يُجْنِبُ[2]». [«الإرواء» (٢٧)، «صحيح أبي داود» (٦١)، «المشكاة» (٤٥٧)].

٣٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سفيانَ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ: أنَّ امرأةً من أزواجِ النَّبيِّ ﷺ اغتسلتْ من جَنَابةٍ، فتوضَّأَ ـ أو اغتسلَ ـ النَّبيُّ ﷺ من فَضْلِ وَضُوئها. [وهو مكرر ما قبله].

٣٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الْمُثنّى، ومحمّدُ بنُ يحيى، وإسحاقُ بنُ منصورٍ. قالُوا: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عن ميمونةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضّأَ بفضلِ غُسلها من الجَنَابةِ. [«المشكاة» (٤٥٨)].

٣٤ ـ باب النَّهي عن ذلك

٣٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عاصمٍ الأحولِ، عنْ أبي حاجبٍ، عن الحكمِ بنِ عَمرٍو: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهى أنْ يتوضّأَ الرَّجلُ بفضلِ وَضوءِ المرأةِ. [«المشكاة» (٤٧١)، «الإرواء» (١١)، «الروض» (٧٩٨)، «صحيح أبي داود» (٧٥)].

٣٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا المُعلّى بنُ أسدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المختارِ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، عن عبدِاللَّهِ بنِ سَرْجِسَ؛ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يَغتسلَ الرَّجلُ بفضلِ وَضوءِ المرأَةِ، والمرأةُ بفضلِ وَضُوءِ الرَّجلِ، ولكنْ يَشْرَعان جميعًا

قالَ أبُو عبدِ اللّهِ بنُ ماجةَ: الصّحيحُ هُوَ الأوّلُ، والثّاني وهمٌ. [«المشكاة» (٤٧٣)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، وأبُو عثمانَ المُحاربيّ؛ قالاَ: حدّثنا المعلّى بنُ أسدٍ، نحوهُ.

٣٧٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ وأهلُهُ يغتسلونَ من إناءٍ واحدٍ، ولا يغتسلُ أحدُهما بفضلِ صاحبِهِ.

٣٥ ـ باب الرَّجل والمرأة يغتسلان من إناء واحد

٣٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أخبرنَا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ الزهريِّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالتْ: كنتُ أغتسلُ أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ. [«صحيح أبي داود» (٧٠)، «الروض» (٧٩٨ و٨٠٣)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٢٣٨ و٢٣٩): ق].

٣٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمْرِو بنِ دينارٍ، عنْ جابرِ

---

(١) «جَفنة»؛ أي: قصعة كبيرة.

(٢) «لا يجنب»: من أجنب؛ أي: لا ينجّس باستعمال الجنب منه ولا يظهر فيه أثر جنابته.

ابنِ زيدٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عنْ خالتِهِ ميمونةَ؛ قالتْ: كنتُ أغتسلُ أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ. [ق].

٣٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو عامرٍ الأشعريّ، عبدُ اللّهِ بنُ عامرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ نافعٍ، عنِ ابنِ أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ، عن أُمِّ هانىءٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ اغتسلَ وميمونةَ من إناءٍ واحدٍ؛ في قَصْعَةٍ فيها أثرُ العَجينِ. [«الإرواء» (١/ ٦٤)، «المشكاة» (٤٨٥)].

٣٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الحسنِ الأسديّ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ وأزواجُهُ يغتسلونَ من إناءٍ واحدٍ.

٣٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عنْ زينَبَ بنْتِ أُمِّ سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ: أنَّها كانت ورسولَ اللَّهِ ﷺ يغتسلانِ من إناءٍ واحدٍ [«الروض» (١٢٠٠): م].

٣٦ ـ باب الرّجل والمرأة يتوضّآن من إناء واحد

٣٨١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، قالَ: حدّثني نافعٌ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: كانَ الرِّجالُ والنِّساءُ[1] يتوضّؤون على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ. [«صحيح أبي داود» (٧٢): خ دون ذكر الإناء].

٣٨٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عياضٍ، قالَ: حدّثنا أُسامَةُ بنُ زيدٍ، عنْ سالمٍ أبي النّعمانِ، وهُو ابنُ سرجٍ، عَنْ أُمِّ صُبيَّةَ الجُهَنيَّةِ؛ قالت: رُبَّما اخْتَلَفَتْ يَدِي وَيَدُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ في الوضُوءِ مِن إنَاءٍ وَاحدٍ. قالَ أَبُو عَبدِاللّه ابنُ مَاجَه: سَمِعتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: أُمُّ صُبيَّةَ هِيَ خَوْلَةُ بِنْتُ قَيسٍ، فَذَكَرْتُ [ذلك] لأَبي زُرْعَةَ، فَقَالَ: صَدَقَ. [«صحيح أبي داود» (٧١)].

٣٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ شبيبٍ، قالَ: حدّثنا حبيبُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ عمرِو بنِ هرمٍ، عنْ عكرمَةَ، عَن عَائِشَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ: أنَّهما كَانَا يَتوَضَّآن جَميعًا لِلصَّلاةِ [انظر الحديث (٣٧٦)].

٣٧ ـ باب الوضوء بالنَّبيذ

٣٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبيهِ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي فزارةَ العبسيّ، عنْ أبي زيدٍ، مولى عمرِو بنِ حُريثٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لهُ ليلةَ الجنِّ: «عندَكَ طَهورٌ؟». قالَ: لا؛ إلاَّ شيءٌ من نَبيذٍ في إداوةٍ، قالَ: «تمرةٌ طيِّبةٌ وماءٌ طهورٌ». فتوضأ. هذا حديث وكيع. [«ضعيف أبي داود» (١٠)، «المشكاة» (٤٨٠)].

٣٨٥ ـ (ضعيف) حدّثنا الْعبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ

---

(١) «كان الرجال والنساء»: يريد كل رجل مع امرأته.

لهيعةَ. قالَ: حدّثنا قيسُ بنُ الحجّاجِ، عنْ حنشٍ الصّنعانيّ، عن عبداللّهِ بن عبّاس: أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لابنِ مسعودٍ ليلةَ الجنِّ: «معكَ ماءٌ؟». قالَ: لا؛ إلاّ نَبِيذٌ في سَطيحَةٍ. فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «تمرةٌ طيِّبةٌ وماءٌ طهورٌ، صُبَّ عليَّ». قالَ: فصببتُ عليهِ فتوضَّأَ به. [«ضعيف أبي داود» أيضًا].

٣٨ ـ باب الوضوء بماء البحر

٣٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، قالَ: حدّثني صفوانُ بنُ سُليم، عنْ سعيدِ بنِ سلمةَ، هُو منْ آلِ ابنِ الأزرقِ؛ أنّ المُغيرةَ بنِ أبي بردَةَ، وهُوَ منْ بني عبدِ الدّارِ حدّثهُ أنّهُ سمعَ أبَا هُريرةَ يقولُ: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! إنّا نركبُ البحرَ، ونحملُ معنا القليلَ من الماءِ، فإن توضّأنا به عطشنا، أفنتوضّأُ من ماءِ البحرِ؟ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «هو الطّهورُ ماؤهُ، الحِلُّ ميتَتُهُ». [«الإرواء»، «صحيح أبي داود» (٧١)، «المشكاة» (٤٧٩)، «الصحيحة» (٤٨٠)].

٣٨٧ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثني اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ جعفرِ بنِ ربيعةَ، عنْ بكرِ بن سوادَةَ، عنْ مُسلمِ بنِ مخشيّ، عن ابنِ الفِراسيِّ؛ قالَ: كنتُ أصيدُ وكانت لي قِربةٌ أجعلُ فيها ماءً، وإنّي توضّأتُ بماءِ البحرِ، فذكرتُ ذلكَ لرسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: «هو الطّهورُ ماؤهُ، الحلُّ ميتتهُ».

٣٨٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، قالَ: حدّثنا أبُو القاسمِ بنُ أبي الزّنادِ. قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ حازمٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، هُو ابنُ مقْسمٍ، عَن جَابرٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ عن مَاءِ البَحرِ، فَقَالَ: «هوَ الطَّهُورُ ماؤه، الحِلُّ مَيْتَتُهُ».

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا عليّ بنُ الْحسنِ الهسنجانيّ قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، قالَ: حدّثنا أبُو القاسمِ بنُ أبي الزّنادِ، قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ حازمٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، هُو ابنُ مقسمٍ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ؛ أنّ النّبيّ ﷺ. فذكرَ نحوهُ.

٣٩ ـ باب الرّجل يستعين على وضوئه فَيُصَبُّ عليه

٣٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يونُسَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ مُسلمِ ابنِ صُبيحٍ، عنْ مسروقٍ، عن المُغيرةِ بنِ شُعْبَةَ؛ قالَ: خرج النَّبيُّ ﷺ لبعضِ حاجتِهِ، فلمَّا رَجعَ تلقَّيتُهُ بالإداوةِ، فصببتُ عليهِ، فغسلَ يديه، ثمَّ غسلَ وجهَهُ، ثمَّ ذهبَ يغسلُ ذراعيهِ فضاقتِ الجبَّةُ فأخرَجهما من تحتِ الجُبَّةِ، فغسلهما ومسحَ على خُفَّيهِ، ثمَّ صلّى بنا. [«الإرواء» (٩٧): ق، لكن قوله: «بنا» خطأ، لأنه كان مقتديًا بعبدالرحمن بن عوف في هذه القصة كما في «الصحيحين»].

٣٩٠ ـ (حسن، دون الماء الجديد) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن الرُّبيِّعِ بنتِ مُعَوِّذٍ؛ قالت: أتيتُ النّبيَّ ﷺ بمِيضأةٍ[1]، فقالَ: «اسكُبي». فسكبتُ، فغسلَ وجهَهُ وذراعيهِ، وأخذَ ماءً جديدًا، فمسحَ به رأسَهُ مُقدَّمَهُ ومُؤخَّرهُ، وغسلَ قدميهِ

---

(١) «بميضأة»: مطهرة يتوضأ منها، وزنها: مِفعلة ومفعالة.

ثلاثًا ثلاثًا . [«صحيح أبي داود» (١١٧ـ١٢٢)].

٣٩١ ـ (ضعيف) حدّثنا بِشْرُ بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثني الوليدُ بنُ عُقبةَ، قالَ: حدّثني حُذيفةُ بنُ أبي حذَيفةَ الأزدِيّ، عن صفوانَ بنِ عسَّالٍ؛ قالَ: صببتُ على النبيِّ ﷺ الماءَ في السَّفرِ والحضرِ في الوُضوءِ.

٣٩٢ ـ (ضعيف) حدّثنا كُرْدُوسُ بنُ أبي عبدِ اللّهِ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الكريمِ بنُ روحٍ، قالَ: حدّثنا أبي، روحُ بنُ عَنْبسةَ بنِ سعيدِ بنِ أبي عيّاشٍ، مولى عُثمانَ بنِ عفّانَ، عنْ أبيهِ عَنْبسةَ بنِ سعيدٍ، عنْ جدّتِه، أُمِّ أبيهِ، أُمِّ عياشٍ ـ وكانتْ أَمَةً لرُقيّةَ بنتِ رسولِ اللّهِ ﷺ ـ قالت: كنتُ أُوَضِّىءُ رسولَ اللّهِ ﷺ؛ أنا قائمةٌ وهو قاعدٌ.

٤٠ ـ باب الرجل يستيقظ من منامه؛ هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها؟

٣٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، وأبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ؛ أنّهمَا حدّثاهُ: أنّ أبَا هُريرةَ كانَ يقُولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا استيقظَ أَحدُكم من اللّيلِ فلا يُدخِلْ يدهُ في الإناء حتّى يُفرغ عليها مرَّتينِ أو ثلاثًا؛ فإنَّ أحدَكم لا يدري فيمَ باتت يدُهُ؟». [«الإرواء» (١٦٤)، «صحيح أبي داود» (٩٢ و٩٣): ق، وليس عند خ العدد].

٣٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا حَرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، وجابرُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عُقيلٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا استيقظَ أحدُكم من نومِهِ فلا يُدخِلْ يدَهُ الإناءَ حتّى يغسلَها». [«تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (١٤٦)، «صحيح أبي داود» (٩٣)].

٣٩٥ ـ ((منكر بزيادة: «ولا على ما وضعها») وهو (صحيح) في (م) دونها) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ عبدِ اللّهِ البَكّائيّ، عنْ عبدِ الملكِ بن أبي سليمانَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ، قالَ: قالَ رسول اللهِ ﷺ: «إذا قامَ أَحدكم منَ النَّوم فأَراد أَن يتوضَّأ، فلا يُدْخِل يدَهُ في وَضوئِه حتّى يغسلها، فإنّه لا يدري أَين باتت يدُه، ولا على ما وضعها؟». [«صحيح أبي داود» (٩٣)].

٣٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عن الحارثِ؛ قالَ: دعا عليٌّ بماءٍ، فغسلَ يديهِ قبلَ أنْ يُدْخلَهما الإناءَ، ثمَّ قالَ: هكذا رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ صَنَعَ. [«صحيح أبي داود» (٩٤ ـ ٩٧ و١٠٠ و١٠١ و١٠٦ و١٠٩ـ١١١): ق].

٤١ ـ باب ما جاء في التسميةِ في الوضوء

٣٩٧ ـ (حسن) حدّثنا أبُو كُريبٍ، محمّدُ بنُ العلاءِ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ العقديّ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ الزّبيريّ. قالُوا: حدّثنا كثيرُ بنُ زيدٍ، عنْ رُبيحِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي سعيدٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا وُضوءَ لمنْ لم يذكرِ اسمَ اللّهِ عليهِ». [«الإرواء» (٨١)، «المشكاة» (٤٠٤)، «صحيح الترغيب» (١/ ٨٧)،

«صحيح أبي داود» (٩٠)].

٣٩٨ ـ (حسن) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أخبرنَا يزيدُ بنُ عياضٍ، قالَ: حدّثنا أبُو ثِفالٍ، عنْ رباحِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي سُفيانَ؛ أنّهُ سمعَ جدّتهُ بنْتَ سعيدِ بنِ زيدٍ تذْكُرُ أنّهَا سمعتْ أبَاهَا سعيدَ بنَ زيدٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا صلاةَ لمنْ لا وُضوءَ لهُ، ولا وُضوءَ لمن لم يذكرِ اسمَ اللّهِ عليهِ». [المصادر المذكورة].

٣٩٩ ـ (حسن) حدّثنا أبُو كُريبٍ، وعبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ. قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُوسى بنِ أبي عبدِ اللّهِ، عنْ يعقُوبَ بنِ سلمةَ اللّيثِيّ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا صلاةَ لمنْ لا وُضوءَ لهُ، ولا وُضوءَ لمن لم يذكرِ اسمَ اللّهِ عليهِ». [المصدران الأولان].

٤٠٠ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (منكر)) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنْ عبدِ المهيمنِ بنِ عبّاسِ بنِ سهلِ بن سعدٍ الساعديِّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «لا صلاةَ لمن لا وُضوءَ لهُ، ولا وُضوءَ لمن لم يذكرِ اسمَ اللّهِ عليهِ، [ولا صلاةَ لمن لا يُصلّي على النّبيِّ ﷺ، ولا صلاةَ لمنْ لا يُحبُّ الأنصارَ]». [«الضعيفة» (٢١٦٦ و٤٨٠٦)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عِيسى ـ عُبيسُ ـ بنُ مرحومٍ العطّارُ، قالَ: حدّثنا عبدُ المهيمنِ بنُ عبّاسٍ. فذكرَ نحوهُ.

٤٢ ـ باب التيمُّن في الوضوء

٤٠١ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوَصِ، عنْ أشعثَ بنِ أبي الشّعْثاءِ. (ح) وحدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا عُمَرُ بنُ عُبيدٍ الطّنافسيّ، عنْ أشعثَ بنِ أبي الشّعثاءِ، عنْ أبيهِ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يحبُّ التيامُنَ[1] في الطُّهورِ إذا تطهَّرَ، وفي تَرَجُّلِهِ[2] إذا ترجَّل، وفي انتعاله إذا انتعلَ. [«الإرواء» (٩٣)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (١٧٨)، «مختصر الشمائل» (٦٩): ق نحوه].

٤٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو جعفرٍ النّفيليّ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا توضّأتم فابْدَؤُوا بميامنكم». [«المشكاة» (٤٠١)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ صالحٍ، وابنُ نُفيلٍ وغيرُهمَا. قالُوا: حدّثنا زُهيرٌ. فذكرَ نحوهُ.

٤٣ ـ باب المضمضة والاستنشاق من كفٍّ واحد

٤٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ، وأبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الْباهليّ، قالاَ: حدّثنا عبْدُ الْعزيزِ بنُ

---

(١) «التيامُن»؛ أي: الابتداء باليمين.

(٢) «ترجُّله»: الترجُّل: هو تسريح الشعر.

محمّدٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلَمَ، عنْ عطَاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مضمضَ واستنشقَ من غُرفةٍ واحدةٍ [«صحيح أبي داود» (١٢٦)].

٤٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ خالدِ بنِ علقمةَ، عنْ عبْدِ خيرٍ، عن عليٍّ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ توضَّأَ فمضمضَ ثلاثًا، واستنشقَ ثلاثًا، من كفٍّ واحدٍ. [«صحيح أبي داود» (١٠٠)].

٤٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الحُسينِ العُكليّ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ عَمْرِو بنْ يحيى، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ زَيْدٍ الأنصاريّ؛ قالَ: أتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ فسألْنا وَضُوءًا، فأتيتُهُ بماءٍ، فمضمضَ واستنشقَ من كفٍّ واحدٍ [«المشكاة» (١١٢)، «صحيح أبي داود» (١١٠): ق].

٤٤ ـ باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار

٤٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدَةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ منصورٍ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ منصُورٍ، عنِ هلالِ بنِ يسافٍ، عن سَلَمَةَ بنِ قيسٍ؛ قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا توضَّأْتَ فانثُرْ[1]، وإذا استجمرتَ فأوترْ». [«الأحاديث الصحيحة» (١٣٠٥)].

٤٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ الطّائفيّ، عنْ إسماعيلَ بنِ كثيرٍ، عنْ عاصمِ بنِ لقيطِ بنِ صَبِرةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أخْبِرْني عن الوضوءِ! قالَ: «أسْبِغِ الوُضوءَ[2]، وبالغْ في الاستنشاقِ، إلا أن تكونَ صائمًا» [«صحيح أبي داود» (١٣٠)، «المشكاة» (٤٠٥)].

٤٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ مُحمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنْ قارظِ بنِ شيبةَ، عنْ أبي غطفَانَ الْمرّيّ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتنثروا مرَّتينِ بالغتينِ أو ثلاثًا». [«صحيح أبي داود» (١٢٩)].

٤٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، وداوُدُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي إدْريسَ الخوْلانِيّ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن توضّأَ فليستنثرْ، ومن استجمرَ فليوترْ». [«صحيح أبي داود» (١٢٨)، «الروض» (١١٤٥): ق].

٤٥ ـ باب ما جاءَ في الوُضوءِ مرَّةً مرَّةً

٤١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، قالَ: حدّثنا شريكُ بنُ عبدِ اللّهِ النّخعِيّ، عن ثابتِ ابن أبي صفيّةَ الثُّماليّ، قال: سألتُ أبا جعفر، قلتُ له: حُدِّثتَ عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضَّأَ مرَّةً مرَّةً؟ قالَ: نعمْ، قلتُ: ومرَّتينِ مرَّتينِ وثلاثاً ثلاثاً؟ قالَ: نعم [«المشكاة» (٤٢٢)].

٤١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ، عنْ سفيانَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ توضَّأَ غُرفةً غُرفةً. [«صحيح أبي

---

(١) «فانثُرْ»: يقال: نثر وانتثر، إذا حرك طرف أنفه لإخراج ما فيه من الأذى.

(٢) «أسبغ الوضوء»؛ أي: أكمله وبالغ فيه.

داود» (١٢٧): خ].

٤١٢ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا رشْدينُ بنُ سعدٍ، قالَ: أخبرنَا الضّحّاكُ بنُ شُرحبيلَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عن عمرَ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في غزوةِ تبوكَ توضّأَ واحدةً واحدةً.

٤٦ ـ باب الوضوء ثلاثًا ثلاثًا

٤١٣ ـ (صحيح) حدّثنا مُحمودُ بنُ خالدٍ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الْوليدُ بنُ مُسلمٍ الدّمشقيّ، عنِ ابنِ ثوْبانَ، عنْ عبْدَةَ بنِ أبي لُبابةَ، عن شَقيقِ بنِ سَلَمَةَ؛ قالَ: رأيتُ عثمانَ وعليًّا يتوضّآنِ ثلاثًا ثلاثًا، ويقولانِ: هكذا كانَ وُضُوءُ رسولِ اللَّهِ ﷺ. [«الإرواء» (٨٩)، «الروض» (٦٦٢): ق].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثناهُ أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ ثابتِ ابنِ ثوبانَ. فذكرَ نحوهُ.

٤١٤ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنِ المُطّلبِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ حنطبٍ، عن ابنِ عمرَ، أنّهُ توضّأَ ثلاثًا ثلاثًا، ورفعَ ذلكَ إلى النّبيِّ ﷺ.

٤١٥ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ حيّانَ، عنْ سالمٍ أبي المُهاجرِ، عنْ ميمُونِ بنِ مهرانَ، عن عائشةَ وأبي هُريرةَ: أنَّ النّبيَّ ﷺ توضّأَ ثلاثًا ثلاثًا.

٤١٦ ـ (صحيح) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ فائدٍ، أبي الْورقاءِ بنِ عبدُ الرّحمنِ، عن عبدِاللّهِ بنِ أبي أوفى؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ ثلاثًا ثلاثًا، ومسحَ رأسَهُ مرّةً [«صحيح أبي داود» (١٠٠)].

٤١٧ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يوسُفَ، عنْ سفيانَ، عنْ ليثٍ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عن أبي مالكٍ الأشعريِّ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يتوضّأُ ثلاثًا ثلاثًا.

٤١٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن الرُّبيِّعِ بنتِ مُعوِّذِ بنِ عفراءَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ ثلاثًا ثلاثًا. [«صحيح أبي داود» (١١٧)].

٤٧ ـ باب ما جاء في الوضوء مرّةً ومرّتين وثلاثًا

٤١٩ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثني مرحُومُ بنُ عبدِ العزيزِ العطّارُ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحيمِ بنُ زيدٍ العمّيّ، عنْ أبيهِ، عنْ مُعاويةَ بنِ قُرّةَ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: توضّأَ رسولُ اللّهِ ﷺ واحدةً واحدةً، فقالَ: «هذا وُضوءُ مَنْ لا يقبلُ اللّهُ منهُ صلاةً إلاّ به»، ثمّ توضّأَ ثنتينِ ثنتينِ، فقالَ: «هذا وُضُوءُ القَدْرِ[1] من الوُضوءِ»، وتوضّأَ ثلاثًا ثلاثًا، وقالَ: «هذا أسْبَغُ الوُضوءِ، وهو وُضُوئي ووُضوءُ خليلِ اللّهِ

(١) «وضوء القدْر»: القدْر بمعنى الرتبة والشرف، أي: أن هذا الوضوء له قدْر عند الله تعالى.

إبراهيمَ، ومَن توضّأَ هكذا ثمَّ قالَ عندَ فراغِهِ: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدهُ ورسولُهُ، فُتحَ لهُ ثمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ يدخلُ من أيِّها شاءَ». [«الضعيفة» (٤٧٣٥)، «الإرواء» (٨٥)، «التعليق الرغيب» (١/ ٩٨)].

٤٢٠ ـ (ضعيف) حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ قعنَبٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عرادةَ الشّيبانيّ، عنْ زيدِ بنِ الحواريّ، عنْ مُعاويةَ بنِ قُرّةَ، عنْ عُبيدِ بنِ عُميرٍ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ دعا بماءٍ فتوضّأَ مرَّةً مرَّةً فقالَ: «هذا وَظيفةُ الوُضوءِ»، أو قالَ: «وُضوءٌ مَنْ لم يتوضّأْهُ لم يقبلِ اللَّهُ لهُ صلاةً»، ثمَّ توضّأَ مرَّتينِ مرَّتينِ، ثمَّ قالَ: «هذا وُضوءٌ من توضّأَهُ أعطاهُ اللَّهُ كِفْلينِ[1] من الأجرِ»، ثمَّ توضّأَ ثلاثًا ثلاثًا، فقالَ: «هذا وُضوئي ووُضوءُ المرسَلين من قبلي». [«الضعيفة» أيضًا، «الإرواء» (٨٥)].

٤٨ ـ باب ما جاءَ في القصد في الوُضوء وكراهية التعدِّي فيه

٤٢١ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ. قالَ: حدّثنا خارجةُ بنُ مُصعبٍ، عنْ يونسَ بنِ عُبيدٍ، عنِ الحسنِ، عنْ عُتيّ بنِ ضمرةَ السّعديّ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ للوُضوءِ شيطانًا يُقالُ لَهُ: وَلَهانُ، فاتَّقوا وَسْواسَ الماءِ». [«المشكاة» (٤١٩)].

٤٢٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا خالِي يعلى، عنْ سُفيانَ، عنْ مُوسى بنِ أبي عائشةَ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: جاءَ أعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ، فسألَهُ عن الوُضوءِ، فأراهُ ثلاثًا ثلاثًا، ثمَّ قالَ: «هذا الوُضوءُ، فمنْ زادَ على هذا، فقد أساءَ ـ أو تعدَّى، أو ظلمَ ـ». [«المشكاة» (٤١٧)، «صحيح أبي داود» (١٢٤)].

٤٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو إسحاقَ الشّافعيّ، إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ العبّاس، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عمرو، سمعَ كُريباً يقولُ: سمعتُ ابنَ عبّاسٍ يقولُ: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، فقامَ النَّبيُّ ﷺ فتوضّأَ من شَنَّةٍ[2] وُضوءًا، يُقلِّلُهُ[3]، فقمتُ فصنعتُ كما صنعَ [«الإرواء» (٣٠): ق].

٤٢٤ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ محمّدِ بنِ الفضلِ، عنْ أبيهِ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: رأى رسولُ اللَّهِ ﷺ رجلاً يتوضّأُ، فقالَ: «لا تُسرفْ، لا تُسرفْ». [«الضعيفة» (٤٧٨٢)].

٤٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا قُتيبةُ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ حُييّ بنِ عبدِ اللّهِ المعافِريّ، عنْ أبي عبدِ الرّحمنِ الحُبُليّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عَمرٍو، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ بسعدٍ، وهو يتوضّأُ، فقالَ: ما هذا السَّرَفُ؟» فقالَ: أفي الوُضوءِ إسرافٌ؟ قالَ: «نعمْ، وإنْ كنتَ على نهرٍ جارٍ». [«الضعيفة» أيضًا، «الإرواء» (١٤٠)، «المشكاة» (٤٢٧)، «الرد على بليق» (٩٨)].

---

(١) «كِفلين»: تثنية «كِفل» بمعنى: الحظ والنصيب.

(٢) «شنّة»: سقاء عتيق.

(٣) «يقلّله»: من التقليل؛ أي: لا يكثر في استعماله الماء فيه.

٤٩ ـ باب ما جاءَ في إسباغ الوضوء

٤٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبْدَةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ سالمٍ، أبُو جهضمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبّاسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: أمَرَنا رسولُ اللّهِ ﷺ بإسباغِ الوُضوءِ. [«صحيح أبي داود» (٧٦٩)].

٤٢٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّب، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، أنَّهُ سمعَ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «ألا أدلُّكم على ما يُكفِّرُ اللّهُ بِهِ الخطايا ويزيدُ بِهِ في الحسناتِ؟». قالوا: بلى يا رسولَ اللّهِ! قالَ: «إسباغُ الوُضوءِ على المَكارهِ، وكثرةُ الخُطا إلى المساجدِ، وانتظارُ الصّلاةِ بعدَ الصّلاةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٩٧)، «صحيح الترغيب» (١٨٨ و٣٠٩)].

٤٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ حمزةَ، عنْ كثيرِ بنِ زيدٍ، عنِ الوليدِ بنِ رباحٍ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «كفّاراتُ الخطايا إسباغُ الوُضوءِ على المكارهِ، وإعمالُ الأقدامِ إلى المساجدِ، وانتظارُ الصّلاةِ بعدَ الصّلاةِ». [«صحيح الترغيب» (١٨٧ و٣٠٨): م بأتم منه].

٥٠ ـ باب ما جاء في تخليلِ اللحيةِ

٤٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عمرَ الْعدَنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الكريمِ أبي أُميّةَ، عنْ حسّانِ بنِ بلالٍ، عنْ عمّارِ بنِ ياسرٍ. (ح) وحدّثنا ابنُ أبي عمرَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ قتادَةَ، عنْ حسّانِ بنِ بلالٍ، عن عمّارِ بنِ ياسرٍ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يُخلِّلُ[1] لحيتَهُ. [«الروض» (٤٧٥)].

٤٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي خالدٍ الْقزوينيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ عامرِ ابنِ شقيقٍ الأسديّ، عنْ أبي وائلٍ، عن عُثمانَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ فخلَّلَ لحيتَهُ. [«صحيح أبي داود» (٩٨)، «تخريج المختارة» (٣٢٥ـ٣٢٨)].

٤٣١ ـ (صحيح دون المرتين) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ حفصِ بنِ هشامِ بنِ زيدِ بنِ أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ كثيرٍ، أبُو النّضرِ، صاحبُ البصريّ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: كان رسولُ اللّهِ ﷺ إذا توضّأَ خلَّلَ لحيتَهُ وفرَّجَ أصابِعَهُ مرّتينِ. [«الإرواء» (٩٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٣)].

٤٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبْدُ الحميدِ بنُ حبيبٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ قيسٍ، قالَ: حدّثني نافعٌ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا توضّأَ عَرَكَ[2] عارضيهِ[3] بعضَ العَرْكِ، ثمَّ شبّكَ لحيتَهُ بأصابِعِهِ من تحتِها. [«صحيح أبي داود» أيضًا].

---

(١) «يخلّل»: التخليل تفريق شعر اللحية في الوضوء لإيصال الماء إليها.

(٢) «عرك»؛ أي دلك.

(٣) «عارضيه»؛ أي: جانبي وجهه.

٤٣٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ ربيعةَ الكلاَبيّ، قالَ: حدّثنا واصلُ بنُ السّائبِ الرّقاشيّ، عنْ أبي سورَةَ، عن أبي أيّوبَ الأنصاريّ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ فخلَّلَ لحيتَهُ

٥١ ـ باب ما جاء في مسح الرأس

٤٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا الرّبيعُ بنُ سليمانَ، وحرملةُ بنُ يحيى، قالاَ: أخبرنا محمّدُ بنُ إدريسَ الشّافعيّ، قالَ: أنبأنَا مالكُ بنُ أنس، عنْ عمْرِو بن يحيى، عنْ أبيهِ؛ أنَّهُ قالَ لعبدِاللّهِ بنِ زيدٍ ـ وهو جدُّ عمرِو بنِ يحيى ـ: هل تستطيعُ أنْ تُرِيَني كيفَ كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يتوضَّأُ؟ فقالَ عبدالله بن زيدٍ: نعمْ. فدعا بوَضوءٍ، فأفرغَ على يديهِ، فغسلَ يديه مرّتينِ، ثمَّ تمضمضَ واسْتَنْشَقَ ثلاثًا، ثمَّ غسلَ وجهَهُ ثلاثًا، ثمَّ غسلَ يديهِ مرّتينِ مرّتينِ إلى المرفقينِ، ثمَّ مسحَ رأسَهُ بيديهِ فأقبلَ بهما وأدبرَ، بدأَ بمقدَّمِ رأسهِ، ثمَّ ذهبَ بهما إلى قفاهُ، ثمَّ ردَّهما حتَّى رجعَ إلى المكانِ الَّذي بدأَ منهُ، ثمَّ غسلَ رجليهِ [«صحيح أبي داود» (١٠٩)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (١٧٣): ق].

٤٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عَبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عطَاءٍ، عن عثمانَ بنِ عفَّانَ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ فمسحَ رأسَهُ مرَّةً. [«صحيح أبي داود» (٩٦)، «الروض» (٣٠٦)].

٤٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي حيّةَ، عن عليٍّ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ مسحَ رأسَهُ مرَّةً. [«صحيح أبي داود» أيضًا (١٠٤)].

٤٣٧ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ الحارثِ المصريّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ راشدٍ البصريّ، عنْ يزيدَ مولَى سلمةَ، عن سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ توضَّأَ فمسحَ رأسَهُ مرَّةً.

٤٣٨ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن الرُّبيِّعِ بنتِ مُعَوِّذِ ابنِ عفراءَ؛ قالتْ: توضّأَ رسولُ اللّهِ ﷺ فمسحَ رأسَهُ مرَّتينِ. [«صحيح أبي داود» (١٢١)، وهو مختصر الحديث المتقدم (٣٩٦)].

٥٢ ـ باب ما جاء في مسح الأُذُنين

٤٣٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنِ ابنِ عجلاَنَ، عنْ زيدِ بنِ أسلَمَ، عنْ عطَاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ مسحَ أُذنيهِ، داخِلَهما بالسّبّابتينِ، وخالفَ إبهامَيْهِ إلى ظاهرِ أُذنيهِ، فمسحَ ظاهرَهما وباطنَهما. [«الإرواء» (٩٠)].

٤٤٠ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن الرُّبيِّعِ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضّأَ فمسحَ ظاهرَ أُذنيهِ وباطنَهما. [«صحيح أبي داود» (١١٧)].

٤٤١ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الحسنِ بنِ صالحٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن الرُّبيِّعِ بنتِ مُعوِّذِ ابن عفراءَ؛ قالتْ: توضّأَ النَّبيُّ ﷺ فأدخلَ

إصبَعيهِ في جُحْرَيْ أُذنيهِ[1]. [«صحيح أبي داود» أيضًا (١٢٢)، «المشكاة» (٤١٤)].

٤٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، قالَ: حدّثنا حريزُ بنُ عُثمانَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ ميسرَةَ، عن المقدامِ بنِ معديكَربَ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ توضّأَ فمسحَ برأسِهِ وأُذنيهِ، ظاهرَهما وباطنَهما. [«صحيح أبي داود» (١١٢ و١١٤)].

٥٣ ـ باب الأُذنان من الرأس

٤٤٣ ـ (حسنٍ) حدّثنا سويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بنِ أبي زائدَةَ، عنْ شُعبَةَ، عنْ حبيبِ ابنِ زيدٍ، عنْ عبّادِ بنِ تميمٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ زيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأُذنانِ من الرَّأسِ». [«الإرواء» (٨٤)، «الصحيحة» (٣٦)، «صحيح أبي داود» (١٢٣)].

٤٤٤ ـ (حسن دون مسح المأقين) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: أخبرنَا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ سنانِ بنِ ربيعةَ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عن أبي أُمامةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الأُذنانِ من الرَّأسِ»، وكانَ يمسحُ رأسَهُ مرَّةً، وكانَ يمسحُ المأقَينِ[2]. [«صحيح أبي داود» (١٢٣)، «المشكاة» (٤١٦)، «الصحيحة» (٣٦)].

٤٤٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ الحُصينِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ ابنِ عُلاثَةَ، عنْ عبدِ الكريمِ الجزريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأُذنانِ من الرَّأسِ». [المصادر المتقدمة].

٥٤ ـ باب تخليل الأصابعِ

٤٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حميرٍ، عنِ ابنِ لهيعةَ، قالَ: حدّثني يزيدُ بنُ عمرٍو المعافريّ، عنْ أبي عبدِ الرّحمنِ الحبُليّ، عن المُسْتَوردِ بنِ شدّادٍ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ توضّأَ فخلَّلَ أصابعَ رجليهِ بخِنصَرِهِ. [«صحيح أبي داود» (١٣٥)، «المشكاة» (٤٠٧)، «الروض» (٤٧٥)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا خازمُ بنُ يحيى الحُلوانيّ، قالَ: حدّثنا قُتيبةُ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، فذكرَ نحوهُ.

٤٤٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوْهريّ، قالَ: حدّثنا سعدُ بنُ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنِ ابنِ أبي الزّنادِ، عنْ مُوسى بنِ عُقبةَ، عنْ صالحٍ، مولَى التّوأمةِ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قُمتَ إلى الصّلاةِ فأسبغِ الوُضوءَ واجعلِ الماءَ بينَ أصابعِ يديكَ ورجليكَ». [«الصحيحة» (١٣٠٦)، «المشكاة» (٤٠٦)].

٤٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ الطّائفيّ، عن إسماعيلَ بنِ كثيرٍ، عنْ عاصمِ بنِ لَقيطِ بنِ صَبِرةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أسبغِ الوُضوءَ وخلِّلْ بينَ الأصابعِ».

---

(١) «جُحرَي أذنيه»: الجُحر: باطن الأذن.

(٢) «المأقين»: المأق: طرف العين الذي يلي الأنف.

[«صحيح أبي داود» (١٣٠)، «الإرواء»].

٤٤٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الرّقاشيّ، قالَ: حدّثنا معمرُ بنُ محمّدِ بنِ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ إذا توضّأَ حرّكَ خاتَمَهُ. [«المشكاة» (٤٢٩)].

٥٥ ـ باب غَسل العراقيب

٤٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ هلاَلِ بنِ يسافٍ، عنْ أبي يحيى، عن عبدِاللّهِ بنِ عَمْرو؛ قالَ: رأى رسولُ اللّهِ ﷺ قومًا يتوضّؤونَ، وأعقابُهم تلوحُ[1]، فقالَ: «ويلٌ للأعقابِ من النّارِ، أسبِغوا الوُضوءَ». [«صحيح أبي داود» (٨٧): م].

٤٥١ ـ (صحيح) قالَ القطّانُ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ المؤمنِ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ حربٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالتْ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ويلٌ للأعقابِ من النّارِ». [م].

٤٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيّ، عنِ ابنِ عجلانَ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، وأبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ محمّدِ بنِ عجلانَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن أبي سَلَمَةَ؛ قالَ: رأتْ عائشةُ عبدَالرّحمنِ وهو يتوضّأُ، فقالت: أسبِغِ الوُضوءَ، فإنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «ويلٌ للعراقيبِ[2] من النّارِ». [م].

٤٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ المختارِ. قالَ: حدّثنا سُهيلٌ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «ويلٌ للأعقابِ من النّارِ». [ق].

٤٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي كربٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «ويلٌ للعَراقيبِ من النّارِ». [«الروض» (٢٥٣)].

٤٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ، وعُثمانُ بنُ إسماعيلَ الدّمشقيّانِ، قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا شيبةُ بنُ الأحنفِ، عنْ أبي سلاّمٍ الأسودِ، عنْ أبي صالحٍ الأشعريّ، قالَ: حدّثني أبُو عبدِ اللّهِ الأشعريّ، عن خالدِ بنِ الوليدِ، ويزيدَ بنِ أبي سُفيانَ، وشُرحْبيلَ بنِ حَسَنَةَ، وعمرِو بنِ العاصِ؛ كلُّ هؤلاءِ سمعوا من رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «أتمّوا الوُضوءَ، ويلٌ للأعقابِ من النّارِ». [«الصحيحة» (٨٧٢)].

٥٦ ـ باب ما جاء في غسل القدمين

٤٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عن أبي حيّةَ؛

---

(١) «وأعقابهم تلوح»: الأعقاب جمع عَقِب وهو مؤخّر القدم. ومعنى «تلوح»: أنه يظهر للناظرين فيها بياض لم يصبه الماء مع إصابة سائر القدم.

(٢) «العراقيب»: جمع عُرقوب، عَصب غليظ فوق عقب الإنسان.

قالَ: رأيتُ عليًّا توضَّأَ فغسلَ قدميهِ إلى الكعبينِ ثمَّ قالَ: أردْتُ أنْ أُريكم طُهورَ نبيِّكم ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١٠٥)].

٤٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا حريزُ بنُ عُثمانَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ ميسرةَ، عن المقدامِ بنِ معديكَربَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ توضَّأَ فغسلَ رجليهِ ثلاثًا ثلاثًا. [«صحيح أبي داود» (١١٢)].

٤٥٨ ـ (حسن دون قوله: «فقال ابن عباس..» فإنه منكر) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ عُليّةَ، عنْ روحِ بنِ القاسمِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن الرُّبيِّعِ؛ قالت: أتاني ابنُ عبّاسٍ فسألني عن هذا الحديثِ ـ تعني حديثَها الّذي ذكرتْ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ وغسلَ رجليهِ ـ، فقالَ ابنُ عباسٍ: إنَّ النّاسَ أَبَوْا إلا الغسلَ، ولا أجدُ في كتابِ اللّهِ إلا المسحَ [«صحيح أبي داود» (١١٧)].

٥٧ ـ باب ما جاء في الوُضوء على ما أمر اللّه تعالى

٤٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شعبةُ، عنْ جامعِ بنِ شدّادٍ، أبي صخرةَ؛ قالَ: سمعتُ حُمرانَ يُحدّثُ أبَا بُردَةَ في المسجدِ أنّهُ سمعَ عثمانَ بنَ عفّانَ يُحدّثُ عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «من أتمَّ الوُضوءَ كما أَمَرَهُ اللّهُ، فالصّلواتُ المكتوباتُ كفّاراتٌ لما بينهنَّ». [«صحيح الترغيب» (١/ ٧٨ و٨٥): م].

٤٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ ابنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي طلحةَ، قالَ: حدّثني عليّ بنُ يحيى بنِ خلّادٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عمّهِ رِفاعةَ بنِ رافعٍ: أنَّهُ كانَ جالسًا عندَ النّبيِّ ﷺ فقالَ: «إنَّها لا تَتمُّ صلاةٌ لأحدٍ حتّى يُسبغَ الوُضوءَ كما أَمَرَهُ اللّهُ تعالى؛ يغسلُ وجهَهُ ويديهِ إلى المرفقينِ، ويمسحُ برأسهِ، ورجليهِ إلى الكَعبينِ». [«صحيح الترغيب» (١/ ٩٣)، «صحيح أبي داود» (٨٠٤)].

٥٨ ـ باب ما جاء في النَّضّحِ بعد الوُضوءِ

٤٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ أبي زائدَةَ، قالَ: قالَ منصورٌ: حدّثنا مُجاهدٌ، عن الحكمِ بنِ سُفيانَ الثَّقفيِّ: أنَّهُ رأى رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ، ثمَّ أخذَ كفًّا من ماءٍ فنضحَ[1] بهِ فرجَهُ. [«المشكاة» (٣٦١)، «صحيح أبي داود» (١٥٩)، «تمام المنة»].

٤٦٢ ـ (حسن دون الأمر) حدّثنا إبراهيمُ بنُ محمّدٍ الفريابيّ، قالَ: حدّثنا حسّانُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ عقيلٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروَةَ؛ قالَ: حدّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عنْ أبيهِ، عن زيدِ بنِ حارثةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «علَّمَني جبريلُ الوُضوءَ، وأمَرني أنْ أَنْضَحَ تحت ثوبي، لما يخرجُ من البولِ بعدَ الوُضوءِ». [«المشكاة» (٣٦٦)، «الضعيفة» (١٣١٢)، «الصحيحة» (٨٤١)، «صحيح أبي داود» (١٥٩). وهو

---

(١) «فنضح»؛ أي: رش بالماء.

في «الضعيف»[1] للجملة الثانية .].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يُوسفَ التّنّيسيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ. فذكرَ نحوهُ.

٤٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا الحسُينُ بنُ سلمةَ اليُحمديّ، قالَ: حدّثنا سلمُ بنُ قُتيبةَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الهاشميّ، عنْ عبدِ الرّحمنِ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا توضّأتَ فانتضِحْ» [«الضعيفة» (١٣١٢)، «الصحيحة» (٢/ ٥١٩ـ٥٢٠)، «المشكاة» (٣٦٧/ التحقيق الثاني)].

٤٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا قيسٌ، عنِ ابنِ أبي ليلَى، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: توضّأَ رسولُ اللّهِ ﷺ فنضحَ فرْجَهُ

٥٩ ـ بابُ المِنديلِ بعدَ الوُضوءِ وبعدَ الغسلِ

٤٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أخبرنَا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سعيدِ ابنِ أبي هندٍ؛ أنّ أبَا مُرّةَ، مولى عقيلٍ، حدّثهُ أنّ أُمّ هانِىءٍ بنتَ أبي طالبٍ حَدّثتهُ: أنّهُ لمّا كانَ عامُ الفتحِ، قامَ رسولُ اللّهِ ﷺ إلى غُسلِهِ، فسترتْ عليهِ فاطمةُ، ثمّ أخذَ ثوبَهُ فالتَحَفَ[2] بهِ [ق].

٤٦٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي ليْلى، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ سعدِ بنِ زُرارةَ، عنْ محمّدِ بنِ شُرحبيلَ، عن قيسِ بنِ سعدٍ؛ قالَ أتانا النّبيُّ ﷺ فوضعْنا لهُ ماءً فاغتسلَ، ثمّ أتيناهُ بمِلْحَفةٍ وَرْسيّةٍ[3] فاشتملَ بها، فكأنّي أنظرُ إلى أثرِ الوَرْسِ على عُكَنِهِ[4] [«التعليق على ابن ماجه»].

٤٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ كُريبٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ عبّاسٍ، عنْ خالتهِ ميمونةَ؛ قالتْ: أتيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ بثوبٍ حينَ اغتسلَ من الجَنَابةِ، فردَّهُ وجعلَ ينفُضُ[5] الماءَ [«صحيح أبي داود» (٢٤٣): ق].

٤٦٨ ـ (حسن) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ، وأحمدُ بنُ الأزهرِ؛ قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ السّمطِ، قالَ: حدّثنا الوضينُ بنُ عطاءٍ، عنْ محفوظِ بنِ علْقَمَةَ، عن سلمانَ الفارسيِّ: أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ، فَقَلَبَ جُبّةَ صوفٍ كانتْ عليهِ، فمسحَ بها وجهَهُ [«الروض» (٣٤١)].

٦٠ ـ بابُ ما يُقالُ بعدَ الوضوءِ

٤٦٩ ـ (ضعيف) حدّثنا مُوسى بنُ عبدِ الرّحمنِ، قالَ: حدّثنا الحسُينُ بنُ عليّ، وزيدُ بنُ الحُبَابِ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ. قالُوا: حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ بنِ وهبٍ، أبُو سُليمانَ

---

(١) يشير إلى الحديث الآتي (ش).

(٢) «فالتحف به»؛ أي اشتمل به فصار كالمنديل الذي ينشّف به أثر الماء.

(٣) «ملحفة ورْسيّة»: مصبوغة بالورس وهو نبت أصفر يصبغ به.

(٤) «عُكَنِه»: العُكنَة: الطيّ في البطن من السمن.

(٥) «ينفض»؛ أي: يزيل ويدفع.

النّخعيّ، قالَ: حدّثني زيدٌ العمّيّ، عن أنس بن مالكٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ توضأَ فَأَحسنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ؛ ثَلاثَ مراتٍ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إِلا اللهُ وَحدَهُ لا شريكَ لهُ وأَشْهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُهُ فُتِحَ له ثمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ، من أيِّها شاءَ دَخَلَ».

* قالَ أَبُو الحسنِ بنُ سلمةَ القطّانُ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ نصْرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو نُعيمٍ بنحوِهِ. [«الضعيفة» (٤٥٧٨)].

٤٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا علقمةُ بنُ عمرٍو الدّارميّ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَطَاءٍ البجَلِيّ، عنْ عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهنِيّ، عن عمرَ بنِ الخطَّابِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما من مسلمٍ يتوضّأُ فيُحسنُ الوُضوءَ، ثمَّ يقولُ: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، إلا فُتِحتْ لهُ ثمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ، يدخلُ من أيِّها شاءَ». [«الإرواء» (٩٦)، «صحيح أبي داود» (١٦٢)، «صحيح الترغيب» (٢١٩): م].

٦١ ـ باب الوضوء في الصُّفْرِ

٤٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ الماجشُونِ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ يحيى، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ زيدٍ، صاحبِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: أتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ فأَخرجْنا لهُ ماءً في تَوْرٍ[1] من صُفْرٍ[2]، فتوضَّأَ بهِ. [«الإرواء» (٢٨)، «صحيح أبي داود» (٨٩): خ].

٤٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمّدِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ جحشٍ، عنْ أبيهِ، عن زينبَ بنتِ جحشٍ؛ أَنَّهُ كانَ لها مِخْضَبٌ[3] من صُفرٍ، قالت: كنتُ أُرَجِّلُ[4] رأسَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فيهِ

٤٧٣ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعلِيّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدَّثَنا وكيعٌ، عنْ شريكٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ جريرٍ، عنْ أبي زُرعةَ بنِ عمرِو بنِ جريرٍ، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ توضّأَ في تَوْرٍ. [وهو مختصر الحديث (٣٦٠)].

٦٢ ـ باب الوضوء من النَّوم

٤٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ ينامُ حتّى ينْفُخَ، ثمَّ يقومُ فيصلِّي، ولا يتوضّأُ. قالَ الطَّنافسيُّ: قالَ وكيعٌ: تعني وهو ساجدٌ [«الصحيحة» (٢٩٢٥)].

٤٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بنِ أبي زائدَةَ، عنْ

---

(١) «التَّور»: هو إناء من صُفر أو حجارة يتوضأ منه.

(٢) «صُفر»: هو النحاس ممّا يشبه الذهب بلونه.

(٣) «مخضب»: إجّانة لغسل الثياب.

(٤) «أُرجّل»: من الترجيل: وهو التسريح.

حجّاج، عنْ فُضيلِ بنِ عمرٍو، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللَّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نامَ حتَّى نفخَ، ثمَّ قامَ فصلَّى. [«الصحيحة» (٢٩٢٥)].

٤٧٦ ـ (منكر) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، عنِ ابنِ أبي زائدَةَ، عنْ حُريثِ بنِ أبي مطرٍ، عنْ يحيى ابنِ عبّادٍ، أبي هُبيرَةَ الأنصاريّ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ نومُهُ ذلكَ وهو جالسٌ، يعني النَّبيَّ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١٢٢٩)].

٤٧٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ المصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيةُ، عن الوضين بنِ عطَاءٍ، عنْ محفوظِ بنِ علقمةَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ عائذٍ الأزديّ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «العينُ وكاءُ السَّهِ[1]، فمن نامَ فليتوضّأْ». [«المشكاة» (٣١٦)، «الإرواء» (١١٣)، «صحيح أبي داود» (١٩٨)، «تمام المنة»].

٤٧٨ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عُيينَةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ زرّ، عن صفوانَ بنِ عسّالٍ؛ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يأمرُنا أنْ لا ننزعَ خفافَنا ثلاثةَ أيّامٍ، إلاَّ من جَنابةٍ، لكنْ من غائطٍ وبولٍ ونومٍ. [«الإرواء» (١٠٤)].

٦٣ ـ باب الوضوء من مسِّ الذكَر

٤٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ مروانَ بنِ الحكمِ، عن بُسرةَ بنتِ صفوانَ؛ قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا مسَّ أحدُكم ذكَرَهُ فليتوضّأْ». [«المشكاة» (٣١٩)، «الإرواء» (١١٦)، «صحيح أبي داود» (١٧٤)، «الروض» (١٧٤)].

٤٨٠ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا معنُ بنُ عيسى. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، جميعاً، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنْ عُقبةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ ثوبانَ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا مسَّ أحدُكم ذكرَهُ، فعلَيْه الوضوء».

٤٨١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا المُعلّى بنُ منصورٍ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أحمدَ بنِ بشيرِ بنِ ذكوانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ حميدٍ، قالَ: حدّثنا العلاءُ بنُ الحارثِ، عنْ مكحُولٍ، عنْ عنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ، عن أُمِّ حَبيبةَ؛ قالتْ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَن مسَّ فرجَهُ فليتوضَّأْ». [«الإرواء» (١١٧)].

٤٨٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا سفيانُ بْنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ السّلام بنُ حربٍ، عنْ إسحاقَ بنِ أبي فروةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ عبدِ القاريّ، عن أبي أيُّوبَ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «من مسَّ فرْجَهُ فليتوضّأْ».

---

(١) «وِكاء السه»: الوِكاء هو ما يُشَدُّ به رأس القِربة ونحوها، والسه من أسماء الدبر.

٦٤ ـ باب الرّخصة في ذلك

٤٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جابرٍ؛ قالَ: سمعتُ قيسَ بنَ طلقٍ الحَنَفيَّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، سُئلَ عن مسِّ الذَّكرِ؟ فقالَ: «ليسَ فيهِ وُضوءٌ، إنَّما هو منكَ». [«المشكاة» (٣٢٠)، «صحيح أبي داود» (١٧٥)].

٤٨٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، عنْ جعفرِ بنِ الزّبيرِ، عنِ القاسمِ، عن أبي أُمامةَ؛ قالَ: سُئلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن مسِّ الذّكرِ؟ فقال: «إنَّما هو حِذْيةٌ[1] منكَ». [في «الصحيح»[2] ما يُغْني عنه، فراجِعْهُ].

٦٥ ـ باب الوضوء مما غيّرت النَّار

٤٨٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سفيان بنُ عُيينةَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرو بنِ علْقمةَ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: توضَّؤوا ممّا غيّرتِ النَّارُ». فقال ابنُ عبّاسٍ: أنتوضَّأُ من الحميمِ[3]؟ فقالَ لهُ: يا ابنَ أخي! إذا سمعتَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ حديثًا، فلا تضربْ لهُ الأمثالَ. [مضى مختصرًا برقم (٢٢) دون «توضؤوا..» وهذا رواه م: «صحيح أبي داود» (١٨٨)].

٤٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا حرْملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرنَا يُونُسُ بنُ يزيدَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُروَةَ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «توضَّأوا ممّا مسَّتِ النَّارُ». [«صحيح أبي داود» (١٨٨): م].

٤٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ خالدٍ الأزرقُ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ يزيدَ بنِ أبي مالكٍ، عنْ أبيهِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ يضعُ يديهِ على أُذنيهِ ويقولُ: صُمَّتا إن لم أكن سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «توضّؤوا ممّا مسَّتِ النَّارُ».

٦٦ ـ باب الرُّخصة في ذلك

٤٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابن عباس؛ قال: أَكَلَ النَّبيُّ ﷺ كَتِفًا، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمِسْحٍ[4] كان تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ إلى الصَّلاةِ، فَصَلَّى. [«صحيح أبي داود» (١٨١ و١٨٤): ق].

٤٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أخبرنَا سفيانُ بنُ عُيينَةَ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدرِ، وعَمْرِو بنِ دينارٍ، وعبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: أكلَ النَّبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ خبزًا

---

(١) «حِذْية»: ما قطع طولاً من اللحم، أو: القطعة الصغيرة. وفي بعض النسخ: «جزء»، وفي بعضها: «حِذوة» بمعنى القطعة اللحم.

(٢) يشير إلى الحديث السابق (ش).

(٣) «الحميم»: الماء الحارّ.

(٤) «بِمِسْحٍ»: ثوب من الشعر غليظ.

ولحمًا ولم يتوضَّؤوا. [«صحيح أبي داود» (١٨٥)].

٤٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: عن الزُّهريِّ؛ قالَ: حضرتُ عشاء الوليدِ أو عبدِ الملكِ، فلمّا حَضَرَتِ الصّلاةُ قُمتُ لأتوضّأَ، فقالَ جعفرُ بنُ عمرِو بنِ أُميَّةَ: أشهدُ على أبي أنَّه شهدَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ: أنَّه أكلَ طعامًا ممَّا غيرت النَّارُ، ثمَّ صلّى ولم يتوضّأْ. وقالَ عليُّ بنُ عبدِاللَّهِ بنِ عبّاسٍ: وأنا أشهدُ على أبي بمثْلِ ذلكَ. [«الإرواء» (١٩٦٢): ق].

٤٩١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ جعفرِ بنِ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عليِّ بنِ الحسينِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: أُتيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بكتفِ شاةٍ، فأكلَ منه، وصلّى ولم يمسَّ ماءً. [«المشكاة» (٣٢٥)].

٤٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ بُشيرِ ابن يسارٍ، قالَ: أخبرنَا سُويدُ بنُ النُّعمانِ الأنصاريُّ: أنَّهم خرجوا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلى خيبرَ، حتّى إذا كانوا بالصهباءِ[1] صلّى العصرَ، ثمَّ دعا بأطعمةٍ، فلمْ يُؤتَ إلا بسَويقٍ، فأكلوا وشربوا، ثمَّ دعا بماءٍ، فمضمض فاهُ، ثمَّ قامَ فصلّى بنا المغربَ. [خ].

٤٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الْملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا سُهيلٌ عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أكلَ كَتِفَ شاةٍ، فمضمضَ وغسلَ يديهِ وصلّى. [«مختصر الشمائل» (١٤٩)].

٦٧ ـ باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل

٤٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ إدريسَ، وَأبُو مُعاويَةَ؛ قالاَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي ليلَى، عن البَراءِ بنِ عازبٍ؛ قالَ: سُئلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن الوُضوءِ من لُحومِ الإبلِ؟ فقالَ: «توضّؤوا منها». [«الإرواء» (١/ ١٥٢)، «صحيح أبي داود» (١٧٧)].

٤٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا زائدَةُ وإسرائيلُ، عنْ أشعثَ بنِ أبي الشّعثَاءِ، عنْ جعفرِ بنِ أبي ثورٍ، عن جابرِ بنِ سَمُرةَ؛ قالَ: أَمرَنا رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ نتوضَّأَ من لُحومِ الإبلِ ولا نتوضّأَ من لُحومِ الغنمِ. [«الإرواء» (١١٨)].

٤٩٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو إسحاقَ الهرويّ، إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، مولَى بني هاشمٍ ـ وكانَ ثقةً. وكانَ الحكمُ يأخُذ عنهُ ـ، قالَ: حدّثنا عبْدُ الرّحمن بنُ أبي ليلَى، عن أُسيدِ بنِ حُضيرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا توضَّؤوا من ألبانِ الغنمِ، وتوضَّؤوا من ألبانِ الإبلِ». [«صحيح أبي داود» (١٧٧)].

٤٩٧ ـ ((صحيح) عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ ربّهِ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ خالدِ بنِ يزيدَ بنِ عمرَ بنِ هُبيرةَ الفزَارِيّ، عنْ عطَاءِ بنِ السّائبِ؛ قالَ: سَمعتُ

---

(١) «الصهباء»: موضع قريب من خيبر.

مُحارب بن دثار يقول: سمعتُ عبد الله بن عُمر[1]، يقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «توضَّؤوا مِن لُحومِ الإبِلِ، ولا توضَّؤوا من لحومِ الغَنَمِ، [وتوضَّؤوا من ألبان الإبل، ولا توضَّؤوا من ألبان الغنم]، وصلُّوا في مُراحِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في معاطنِ[2] الإبلِ». [«صحيح أبي داود» (١٧٧)].

٦٨ ـ باب المضمضة من شربِ اللبن

٤٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُتبةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «مَضْمِضُوا من اللّبنِ، فإنَّ لهُ دَسَمًا[3]». [«الصحيحة» (١٩٠، ١٣٦١)].

٤٩٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، عنْ مُوسى بنِ يعقوبَ، قالَ: حدّثني أبُو عُبيدةَ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ زَمْعةَ، عنْ أبيهِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، زوجِ النّبيِّ ﷺ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا شربتمُ اللّبنَ فمضمِضوا، فإنَّ لهُ دَسَمًا» [«الصحيحة» أيضًا].

٥٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مُصعبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ المهيمنِ بنُ عبّاسِ بنِ سهلِ بنِ سعدٍ الساعديِّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مضمِضوا من اللّبنِ، فإنَّ لهُ دَسَمًا» [«الصحيحة» أيضًا].

٥٠١ ـ (ضعيف عن أنس، وثبت عنه خلافه، لكنه صح من حديث ابن عباس، وهو في «الصحيح» (رقم: ٤٩٩)) حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ السّوّاقُ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا زَمعَةَ بنُ صالحٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: حَلَبَ رسولُ اللّهِ ﷺ شاةً وشرِبَ من لبنها، ثمَّ دعا بماءٍ فمضمضَ فاهُ، وقالَ: «إنَّ لهُ دَسَمًا».

٦٩ ـ باب الوضوء من القُبْلةِ

٥٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن عُروةَ بنِ الزبيرِ، عن عائشةَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قبّلَ بعضَ نسائهِ ثمَّ خرجَ إلى الصلاةِ ولم يتوضّأْ. قلتُ: ما هي إلاَّ أنتِ! فضَحِكَتْ. [«المشكاة» (٣٢٣)، «صحيح أبي داود» (١٧١)].

٥٠٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ زينبَ السّهميّةِ، عن عائشةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كان يتوضّأُ ثمَّ يقبّلُ ويصلّي ولا يتوضّأُ، وربَّما فَعَلَهُ بي.

٧٠ ـ باب الوضوء من المَذْي

٥٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ

---

(١) هذا هو الصواب، ووقع في الأصل: «عمرو» في كلِّ الطبعات، وهو خطأ نبهني عليه كتابة في أُمور أُخرى الشيخ الفاضل أبو الأشبال شاغف الباكستاني في أوراق قدّمها إليَّ جزاه الله خيرًا، وأنا في جُدَّة للعمرة، في شعبان ١٤١٠هـ.

(٢) «معاطن الإبل»: هي مباركها حولَ الماءِ.

(٣) «فإن له دسمًا»: الدسم هو الودك؛ أي: الدُّهْن.

عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي ليلى، عن عليٍّ؛ قالَ: سُئلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن المَذْي[1]؟ فقالَ: «فيهِ الوُضوءُ، وفي المنيِّ الغُسلُ». [«صحيح أبي داود» (٢٠٠)، «الإرواء» (٤٧ و١٢٥)].

٥٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عمرَ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ سالمٍ أبي النّضرِ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عن المقدادِ بنِ الأسودِ؛ أنَّهُ سألَ النَّبيَّ ﷺ عن الرَّجلِ يدنو من امرأتِهِ فلا يُنزِلُ؟ قالَ: «إذا وجَدَ أحدُكم ذلكَ فلْينضَحْ فرجَهُ» ـ يعني ليغسلهُ ـ ويتوضّأْ [«صحيح أبي داود» (٢٠١)].

٥٠٦ ـ (حسن) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنِ المُباركِ، وعبدةُ بنُ سُليمان، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ. قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عُبيدِ بنِ السّبّاقِ، عنْ أبيهِ، عن سهلِ بنِ حُنيفٍ؛ قالَ: كنتُ ألْقَى من المذْي شدَّةً، فأُكثرُ منهُ الاغتسالَ، فسألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ؟ فقالَ: «إنَّما يُجْزِئكَ من ذلكَ الوضوءُ»، قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! كيفَ بما يُصيبُ ثوبي؟ قالَ: «إنَّما يكفيكَ كفٌّ من ماءٍ تنضحُ بهِ من ثوبكَ حيثُ ترى أنَّهُ أصابَ». [«صحيح أبي داود» (٢٠٤)].

٥٠٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا مسعرٌ، عنْ مُصعبِ بنِ شيبةَ، عنْ أبي حبيبِ بنِ يعلى بنِ مُنية، عن ابنِ عباسٍ: أنَّهُ أتى أُبيَّ بنَ كعبٍ ومعهُ عمرُ، فخرجَ عليهما، فقالَ: إنّي وجدتُ مَذْيًا، فغسلتُ ذكري وتوضّأتُ. فقالَ عمرُ: أوَ يُجزىءُ ذلكَ؟ قالَ: نعم، قالَ: أسمعتَهُ من رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: نعم.

٧١ ـ باب وضوء النّوم

٥٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: سمعتُ سُفيانَ يقولُ لزائدةَ بنِ قُدامةَ: يَا أبَا الصّلتِ! هلْ سمعتَ فِي هذَا شيئاً؟ فقالَ: حدّثنا سلمةُ بنُ كُهيلٍ، عنْ كُريبٍ، عن ابنِ عبّاس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قامَ من اللَّيلِ، فدخلَ الخلاءَ، فقضى حاجتَهُ، ثمَّ غسَلَ وجهَهُ وكفَّيْهِ، ثمَّ نامَ. [وهو مختصر الحديث الآتي (١٣٦٣)].

٥٠٨ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الْباهليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: أخبرنَا سلمةُ بنُ كُهيلٍ، قالَ: أخبرنَا بُكيرٌ، عنْ كُريبٍ، قالَ: فلقيتُ كُريباً فحدّثني عنِ ابنِ عبّاسٍ، عنِ النّبيّ ﷺ. فذكرَ نحوهُ.

٧٢ ـ باب الوُضوء لكل صلاةٍ، والصلوات كلها بوضوءٍ واحد

٥٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عمرِو بنِ عامرٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يتوضّأُ لكلِّ صلاةٍ، وكنّا نحنُ نُصلّي الصّلواتِ كلّها بوُضوءٍ واحدٍ. [«صحيح أبي داود» (١٦٣): خ].

٥١٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ مُحاربِ بنِ دِثارٍ، عنْ سُليمانَ بنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يتوضّأُ لكلِّ صلاةٍ، فلَمّا كانَ يومُ فتحِ مكةَ

---

(١) «المذي»: ماء رقيق يخرج عند الملاعبة والتقبيل عادةً.

صلَّى الصّلواتِ كلَّها بوضوءٍ واحدٍ. [«صحيح أبي داود» (١٦٤): م].

٥١١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا الفَضلُ بنُ مُبشِّرٍ، قالَ: رأيتُ جابرَ بنَ عبدِاللّهِ يصلّي الصّلواتِ بوُضوءٍ واحدٍ، فقلتُ: ما هذا؟ فقالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يصنعُ هذا، فأنا أصنعُ كما صنعَ رسولُ اللّهِ ﷺ.

٧٣ ـ باب الوُضوء على طهارةٍ

٥١٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدِ الْمقرىءُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ زيادٍ، عن أبي عُطيفٍ الهُذَليِّ؛ قالَ: سمعتُ عبدَاللّهِ بنَ عُمرَ بنِ الخطّابِ، في مجلسِهِ في المسجدِ، فلمّا حضرَتِ الصّلاةُ قامَ فتوضّأَ وصلّى، ثمَّ عادَ إلى مجلسِهِ، فلمّا حضرتِ العصرُ قامَ فتوضّأَ وصلّى، ثمَّ عادَ إلى مجلسِهِ، فلمّا حضرتِ المغربُ قامَ فتوضّأَ ثمَّ صلَّى المغربَ، ثمَّ عادَ إلى مجلسِهِ، فقلتُ: أصلحكَ اللّهُ، أفريضةٌ أم سنَّةٌ الوُضوءُ عندَ كلِّ صلاةٍ؟ قالَ: أوَ فَطِنْتَ إليَّ، وإلى هذا منّي؟ فقلتُ: نعمْ، فقالَ: لا، لو توضّأتُ لصلاةِ الصُّبحِ لصليتُ به الصّلواتِ كلَّها، ما لم أُحدثْ، ولكني سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «من توضّأَ على كلِّ طُهْرٍ فَلهُ عشرُ حسناتٍ»، وإنّما رَغِبتُ في الحسناتِ. [«المشكاة» (٢٩٣)، «ضعيف أبي داود» (٩)، «تمام المنة»].

٧٤ ـ باب لا وضوء إلّا من حَدَثٍ

٥١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنَا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عن سعيدٍ؛ وعبّادِ ابنِ تميمٍ، عن عمِّهِ؛ قالَ: شُكِيَ إلى النّبيِّ ﷺ الرّجلُ يجدُ الشيءَ في الصّلاةِ، فقالَ: «لا، حتّى يجدَ ريحًا، أو يسمعَ صوتًا». [«الإرواء» (١٠٧)، «تعليقي على ابن خزيمة» (١٠١٨)، «صحيح أبي داود» (١٦٨): ق].

٥١٤ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا الْمُحاربيّ، عنْ معمرِ بنِ راشدٍ، عنِ الزّهريّ، قالَ: أنبأنَا سعيدُ بنُ المُسيّبِ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ قالَ: سُئلَ النّبيُّ ﷺ عن التَّشبُّهِ[1] في الصلاةِ؟ فقالَ: «لا ينصرفْ حتّى يسمعَ صوتًا أو يجدَ ريحًا»

٥١٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، وعبدُ الرّحمنِ؛ قالُوا: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا وُضوءَ إلّا من صوتٍ أو ريحٍ» [«الإرواء» (١/ ١٤٥)، «المشكاة» (٣١٠)، «صحيح أبي داود» (١٦٩): م].

٥١٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ عبدِ العزيزِ ابنِ عُبيدِ اللّهِ، عن محمدِ بنِ عمرِو بنِ عطاءٍ؛ قالَ: رأيتُ السّائبَ بنَ يزيد[2] يَشَمُّ ثوبَهُ، قلتُ: مِمَّ ذاكَ؟ قالَ: إنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «لا وُضوءَ إلا من ريحٍ أو سماعٍ».

---

(١) وفي «الأصل» إشارةٌ إلى نسخةٍ فيها: «الشّك».

(٢) الصواب: «ابن خباب»، وانظر «النكت الظراف» (٣/ ٢٦١) و«الإطراف» (ص٩٦)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٢/ ٤٢٩).

٧٥ ـ باب مقدار الماء الَّذي لا ينجس

٥١٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنَا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ جعفرِ بنِ الزّبيرِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِاللّهِ بنِ عمرَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ سُئلَ عن الماءِ يكونُ بالفلاةِ من الأرضِ، وما يَنُوبُهُ[1] من الدَّوابِّ والسِّباعِ؟ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا بلغَ الماءُ قُلَّتينِ لم ينجِّسْهُ شيءٌ». [«المشكاة» (٤٧٧)، «الإرواء» (٢٣)، «صحيح أبي داود» (٥٦ و٥٧)، «التعليق على التنكيل» (٢/ ٥)].

٥١٧ (م) ـ حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمّدِ ابنِ جعفرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ أبيهِ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

٥١٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمِ بنِ المُنذرِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا كانَ الماءُ قُلَّتينِ أو ثلاثًا لم يُنجِّسْهُ شيءٌ» [المصادر نفسها].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الوليدِ، وأبُو سلمةَ، وابنُ عائشةَ القُرشيّ؛ قالُوا: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ. فذكرَ نحوهُ.

٧٦ ـ باب الحيَاض

٥١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو مُصعبٍ المدنيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عنْ عطَاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئلَ عن الحياضِ الَّتي بينَ مكةَ والمدينةِ، تَرِدُها السِّباعُ والكلابُ والحُمُرُ، وعن الطَّهارةِ منها؟ فقالَ: «لها ما حَمَلَتْ في بطونها، ولنا ما غبرَ[2] طَهورٌ». [«الضعيفة» (١٦٠٩)، «المشكاة» (٤٨٨)].

٥٢٠ ـ (منكر بقصّة الجيفة والمرفوع منه صحيح بقصّة أُخرى) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ ابنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ طريفِ بنِ شهابٍ؛ قالَ: سمعتُ أبَا نضرَةَ، يُحدّثُ عن جابر بن عبدالله؛ قالَ انتهينا إلى غدير، فإذا فيه جيفةُ حمار قالَ: فَكَفَفْنا عنه حتّى انتهى إلينا رسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ: «إنَّ الماءَ لا يُنَجِّسُهُ شيءٌ»، فاستقينا وأُروينا وحملنا [«المشكاة» (٤٧٨)، «صحيح أبي داود» (٥٩)، «الإرواء» (١٤)، «التعليق على إزالة الدهش» (٢)].

٥٢١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمُودُ بنُ خالدٍ، والعبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيانِ. قالاَ: حدّثنا مروان بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا رشدينُ، قالَ: أنبأنَا مُعاويةُ بنُ صالحٍ، عنْ راشدِ بنِ سعدٍ، عن أبي أُمامةَ الباهليِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ الماءَ لا يُنجِّسهُ شيءٌ إلاَّ ما غلبَ على ريحهِ وطعمِهِ ولونِهِ». [«الضعيفة» (٢٦٤٤)].

---

(١) «وما ينوبه»؛ أي ما يأتيه وينزل به.

(٢) «غبر»: بقي.

٧٧ ـ باب ما جاءَ في بولِ الصّبيِّ الذي لم يَطْعَمْ

٥٢٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ قابُوسَ بنِ أبي المُخارقِ، عن لُبابةَ بنْتِ الحارثِ؛ قالت: بالَ الحُسينُ بنُ عليٍّ في حِجْرِ النَّبيِّ ﷺ، فقلتُ. يا رسولَ اللَّهِ! أعطني ثوبَكَ والبَسْ ثوبًا غيرَهُ، فقالَ: «إنَّما يُنضَحُ من بولِ الذَّكرِ، ويُغسلُ من بولِ الأُنثى» [«المشكاة» (٥٠١)، «صحيح أبي داود» (٣٩٩)].

٥٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: أُتيَ النَّبيُّ ﷺ بصبيٍّ، فبالَ عليهِ، فأَتْبَعَهُ الماءَ، ولم يغسلْهُ. [ق].

٥٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن أُمِّ قيسٍ بنْتِ محصَنٍ؛ قالت: دخلتُ بِابْنٍ لي على رسولِ اللّهِ ﷺ لم يأكلِ الطَّعامَ، فبالَ عليهِ، فدعا بماءٍ، فرشَّ عليهِ. [«صحيح أبي داود» (٣٩٨)، «الإرواء» (١٦٩): ق].

٥٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا حوثرةُ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ سعيدِ بنِ يزيدَ بنِ إبراهيمَ؛ قالاَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هشامٍ، قالَ: أنبأنَا أبي، عنْ قتادةَ، عنْ أبي حربِ بنِ أبي الأسودِ الدّيليّ، عنْ أبيهِ، عن عليٍّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ في بولِ الرضيعِ: «يُنضَحُ بولُ الغلامِ، ويغسلُ بولُ الجاريةِ» [«الإرواء» (١٦٦)، «صحيح أبي داود» (٤٠٢)، «تخريج المختارة» (٤٧١ـ٤٧٣)].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا أحمدُ بنُ مُوسى بنِ معقلٍ، قالَ: حدّثنا أبُو اليمانِ المِصريُّ؛ قالَ: سألتُ الشافعيَّ عن حديثِ النَّبيِّ ﷺ: «يُرَشُّ من بولِ الغُلامِ، ويُغسلُ من بولِ الجاريةِ» والماءانِ جميعًا واحدٌ؟ قالَ: لأنَّ بولَ الغلامِ من الماءِ والطينِ، وبولَ الجاريةِ من اللَّحمِ والدَّمِ، ثمَّ قالَ لي: فهمتَ؟ أو قال: لَقِنْتَ؟ قالَ: قلتُ: لا، قالَ: إنَّ اللَّهَ تعالى لمَّا خلقَ آدمَ خُلِقت حوَّاءُ من ضِلَعِهِ القصيرِ، فصارَ بولُ الغلامِ من الماءِ والطينِ، وصارَ بولُ الجاريةِ من اللَّحمِ والدَّمِ، قالَ: قالَ لي: فهمتَ؟ قلتُ: نعمْ، قالَ لي: نفعكَ اللَّهُ بهِ.

٥٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عليّ، ومُجاهدُ بنُ مُوسى، والعبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ؛ قالُوا: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا مُحلّ بنُ خليفةَ، قالَ: أخبرنَا أبُو السَّمْحِ؛ قال: كنت خادم النبيِّ ﷺ فجيءَ بالحسنِ أَو الحُسين، فبالَ على صدرِهِ، فأَرادوا أَن يغسلوه، فقال رسول اللّه ﷺ: «رُشَّهُ، فإنَّه يغسلُ من بولِ الجاريةِ، ويُرَشُّ من بولِ الغلامِ». [«المشكاة» (٥٠٢)، «صحيح أبي داود» (٤٠٠)].

٥٢٧ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا أُسامةُ ابنُ زيدٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عن أُمِّ كُرْزٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «بولُ الغلامِ يُنضَحُ، وبولُ الجاريةِ يُغسَلُ».

٧٨ ـ باب الأرض يصيبها البول كيف تُغسل؟

٥٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أخبرنَا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ، عن أنسٍ؛ أنَّ

أعرابيًّا بالَ في المسجدِ، فوثبَ إليهِ بعضُ القومِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُزْرِمُوهُ[1]»، ثمَّ دعا بدلْوٍ من ماءٍ، فصُبَّ عليهِ. [«الإرواء» (١/ ١٩١): ق].

٥٢٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: دخلَ أعرابيٌّ المسجدَ ورَسولُ اللَّهِ ﷺ جالسٌ، فقالَ: اللَّهمَّ! اغفرْ لي ولمحمدٍ، ولا تغفرْ لأحدٍ مَعَنا، فضحكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وقالَ: «لقدِ احتظرتَ[2] واسعًا» ثمَّ ولَّى، حتى إذا كان في ناحيةِ المسجدِ فشَجَ[3] يبولُ، فقالَ الأعرابيُّ ـ بعدَ أنْ فَقِهَ ـ: فقامَ إليَّ ـ بأبي وأُمّي ﷺ ـ فلمْ يُؤنِّبْ ولمْ يسُبَّ، فقالَ: «إنَّ هذا المسجدَ لا يُبالُ فيهِ، وإنَّما بُنِيَ لذكرِ اللَّهِ وللصَّلاةِ». ثمَّ أمرَ بسَجْلٍ[4] من ماءٍ، فأُفرِغَ على بولِهِ. [«صحيح أبي داود» (٤٠٤ و٨٨٥)، «الإرواء» (١٧١)، «الثمر المستطاب»: خ].

٥٣٠ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ الهُذليّ؛ قالَ مُحمّدُ بنُ يحيى، وهُوَ عندنَا ابنُ أبي حُميدٍ، قالَ: أخبرنَا أبُو المليحِ الهُذليّ، عن واثلةَ بنِ الأسقعِ؛ قالَ: جاءَ أعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: اللَّهمَّ! ارحمني ومحمدًا، ولا تُشركْ في رحمتكَ إيَّانا أحدًا. فقالَ: «لقدْ حظرتَ واسعًا، ويحكَ! أو ويلكَ!» قالَ: فَشَجَ يبولُ، فقالَ أصحابُ النَّبيِّ ﷺ: مَهْ[5]، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «دعُوهُ»، ثمَّ دعا بسَجْلٍ من ماءٍ فصُبَّ عليه.

٧٩ ـ باب الأرض يُطهِّرُ بعضها بعضًا

٥٣١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُمارةَ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التّيميّ، عن أُمِّ ولدٍ لإبراهيمَ بنِ عبدِ الرّحمنِ بن عوفٍ، أنَّها سألَتْ أمَّ سَلَمَةَ زوجَ، النَّبيِّ ﷺ قالتْ: إنّي امرأةٌ أُطيلُ ذيلي، فأمشي في المكانِ القذرِ، فقالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: يُطهِّرُهُ ما بعدَهُ». [«المشكاة» (٥٠٤)، «صحيح أبي داود» (٤٠٧)].

٥٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ إسماعيل اليشكُريّ، عنِ ابنِ أبي حبيبةَ، عنْ داوُدَ بنِ الحُصينِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّا نريدُ المسجدَ فنَطأُ الطَّريقَ النَّجِسةَ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأرضُ يُطهِّرُ بعضُها بعضًا».

٥٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عِيسى، عنْ مُوسى بنِ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ، عن امرأةٍ من بني عبدالأشهلِ؛ قالتْ: سألتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: إنَّ بيني وبينَ المسجدِ طريقًا قَذِرَةً؟ قالَ: «فبعدَها طريقٌ أنظفُ منها؟». قلتُ: نعمْ، قالَ: «فهذهِ بهذهِ». [«المشكاة» (٥١٢)، «صحيح أبي داود» (٤٠٨)].

---

(١) «لا تزرموه»؛ أي: لا تقطعوا عليه البول.

(٢) «لقد احتظرت»؛ أي: منعت.

(٣) «فَشَجَ»: الفَشْجُ: تفريج ما بين الرجلين.

(٤) «سَجْل»: السَّجْل هو الدلو الكبير الممتلىء ماء.

(٥) «مَه»: اكفف.

٨٠ ـ باب مصافحة الجُنُب

٥٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ حُميدٍ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أبي رافعٍ، عن أبي هُريرةَ، أنَّه لقيهُ النَّبيُّ ﷺ في طَريقٍ من طُرقِ المدينةِ وهو جُنبٌ، فانسلَّ، ففقدهُ النَّبيُّ ﷺ، فلَّما جاءَ، قالَ: «أينَ كنتَ يا أبا هُريرةَ؟»، قالَ: يا رسولَ اللَّهِ! لقيتَني وأنا جُنُبٌ، فكرهتُ أنْ أُجالسَكَ حتَّى أغتسلَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المؤمنُ لا يَنْجُسُ». [«الإرواء» (٤٧٤)، «صحيح أبي داود» (٢٢٥): ق].

٥٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا يحيى بنُ سعيدٍ، جميعاً، عنْ مِسعرٍ، عنْ واصلٍ الأحدَبِ، عنْ أبي وائلٍ، عن حُذيفةَ؛ قالَ: خرجَ النَّبيُّ ﷺ فلقيَني وأنا جُنُبٌ، فَحِدْتُ[1] عنهُ، فاغتسلتُ ثمَّ جئتُ، فقالَ: «ما لَكَ؟»، قلتُ: كنتُ جُنبًا، قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المسلمَ لا ينجُسُ» [«الإرواء» أيضًا، «الصحيحة» (٢٢٤): م].

٨١ ـ باب المنيّ يصيب الثوب

٥٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عن عمرِو بنِ ميمونٍ؛ قالَ: سألتُ سُليمانَ بنَ يسارٍ عن الثوبِ يصيبُهُ المنيُّ، أنغسلُهُ أو نغسلُ الثوبَ كلَّهُ؟ قالَ سُليمانُ: قالتْ عائشةُ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصيب ثوبَهُ، فيغسلُهُ من ثوبِهِ، ثمَّ يخرجُ في ثوبِهِ إلى الصّلاةِ، وأنا أرى أثرَ الغَسلِ فيهِ. [«الإرواء» (١٨٠)، «صحيح أبي داود» (٣٩٧): ق].

٨٢ ـ باب في فَرْك المنيّ من الثوب

٥٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ. (ح) وحدّثنا مُحمّدُ بنُ طريفٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، جميعاً عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ همّامِ بنِ الحارثِ، عن عائشةَ؛ قالتْ: رُبَّما فَرَكْتُهُ[2] من ثوبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بيدي [«الإرواء» أيضًا، «صحيح أبي داود» (٣٣٥)، «الروض» (٧٧٣): م].

٥٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ مُحمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عن همّامِ بنِ الحارثِ؛ قالَ: نزلَ بعائشةَ ضيفٌ، فأمرتْ لهُ بِملحفةٍ[3] لها صفراءَ، فاحتلمَ فيها، فاستحيى أنْ يُرسلَ بها، وفيها أثر الاحتلام، فَغَسَلَها في الماء، ثم أرسل بها، فقالت عائشةُ: لِمَ أفسدَ علينا ثوبَنا؟ إنَّما كانَ يكفيهِ أنْ يفركَهُ بإصبعه، ربَّما فركتُهُ من ثوبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بإصبعي. [المصدران الأولان: م].

٥٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ مُغيرةَ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ،

---

(١) «فحِدْتُ»: من: حاد يحيد؛ أي: ملت إلى جهة أخرى.

(٢) «الفرْك»: دَلْك الشيء حتى ينقطع.

(٣) «ملحفة»؛ أي: لحاف.

عن عائشةَ؛ قالتْ: لقدْ رأيتُني أَجدُهُ في ثوبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأحتُّهُ[1] عنهُ. [المصدران أيضًا: م].

٨٣ ـ باب الصّلاة في الثوبِ الّذي يُجامعُ فيه

٥٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُحمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أخبرنَا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سُويدِ ابنِ قيس، عنْ مُعاويةَ بنِ حُديجٍ، عن مُعاويةَ بنِ أبي سُفيانَ؛ أنَّهُ سألَ أُختَهُ أمَّ حبيبةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ: هل كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي في الثوبِ الّذي يجامعُ فيهِ؟ قالتْ: نعم، إذا لمْ يكن فيه أذًى. [«صحيح أبي داود» (٣٩٠)، «الثمر المستطاب»].

٥٤١ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا هشامُ بنُ خالدٍ الأزرقُ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ يحيى الخُشنيّ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ واقدٍ، عنْ بُسرِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنْ أبي إدريسَ الخولانيّ، عن أبي الدَّرداءِ؛ قالَ: خرجَ علينا رسولُ اللَّهِ ﷺ ورأسهُ يقطرُ ماءً، فصلَّى بنا في ثوبٍ واحدٍ، مُتوشِّحًا بهِ، قد خالفَ بينَ طرفيه، فلَّما انصرفَ قالَ عمرُ بنُ الخطَّابِ: يا رسولَ اللَّهِ! تُصلّي بنا في ثوبٍ واحدٍ؟ قالَ: «نعم، أُصلِّي فيهِ، وفيهِ»؛ أيْ: قد جامعتُ فيهِ.

٥٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يوسفَ الزِّمِّيّ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ عُثمانَ بنِ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ عُبيدِ اللّهِ الرّقّيّ؛ قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرٍو، عنْ عبدِ الملك بنِ عُميرٍ، عن جابرِ بنِ سَمُرةَ؛ قالَ: سألَ رجلٌ النَّبيَّ ﷺ: يُصلِّي في الثوبِ الَّذي يأتي فيه أهلَهُ؟ قالَ: «نعم؛ إلاّ أن يَرى فيهِ شيئًا فيغسلَهُ». [«صحيح أبي داود» (٣٩٠)، «الثمر المستطاب»].

٨٤ ـ باب ما جاء في المسحِ على الخُفَّين

٥٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عن همَّامِ بنِ الحارثِ؛ قالَ: بالَ جريرُ بنُ عبدِاللَّهِ ثمَّ توضأَ ومسحَ على خُفَّيهِ، فقيلَ لهُ: أتفعلُ هذا؟ قالَ: وما يمنعني وقد رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يفعلُهُ؟ قال إبراهيم: كانَ يُعجبُهم حديثُ جريرٍ؛ لأنَّ إسلامَهُ كان بعدَ نزولِ المائدةِ. [«الإرواء» (٩٩)، «صحيح أبي داود» (١٤٣): ق].

٥٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، وعليّ بنُ مُحمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أبُو همّامٍ الوليدُ بنُ شُجاعِ بنِ الوليدِ، قالَ: حدّثنا أبي، وابنُ عُيينةَ، وابنُ أبي زائدَةَ، جميعاً عنِ الأعمشِ، عنْ أبي وائلٍ، عن حُذيفةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ توضَّأَ ومسحَ على خفَّيهِ. [ق. وهو تمام الحديث (٣٠٦)].

٥٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أخبرنَا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ نافعِ بنِ جُبيرٍ، عنْ عُروةَ بنِ المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، عنْ أبيهِ المُغيرةِ بنِ شعبةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ: أنَّهُ خرجَ لحاجتِهِ، فاتَّبعهُ المُغيرةُ بإداوةٍ فيها ماءٌ، حتَّى فرغَ من حاجتِهِ، فتوضَّأَ ومسَح على الخُفَّين. [«الإرواء» (٩٧)، «صحيح أبي داود» (١٣٦ و١٣٩): ق].

٥٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا عِمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا مُحمّدُ بنُ سواءٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي

---

(١) «فأحتُّه»؛ أي: أحكّه من الثوب.

عروبةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّهُ رأى سعدَ بنَ مالكٍ وهو يمسحُ على الخفَّينِ، فقالَ: إنَّكم لتفعلونَ ذلكَ؟ فاجتمعْنا عندَ عمرَ، فقالَ سعدٌ لعمرَ: أفتِ ابنَ أخي في المسح على الخفَّينِ، فقالَ عمرُ: كنَّا ونحنُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ نمسحُ على خِفافنا، لا نرى بذلكَ بأسًا، فقالَ ابنُ عمرَ: وإنْ جاءَ من الغائطِ؟ قالَ: نعمْ [«التعليق على ابن ماجه»، «التعليق على ابن خزيمة» (١٨٤)، «تخريج المختارة» (١٨٠-١٨٢)، «الذب الأحمد»: خ مختصرًا].

٥٤٧ - (صحيح بما تقدّمَ وبحديث علي الآتي (٥٥٨)) حدّثنا أبُو مُصعبٍ المدنيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ المُهَيْمِنِ بنُ العباسِ بنِ سَهلٍ السَّاعديُّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مسحَ على الخُفَّينِ، وأمَرَنا بالمسحِ على الخفَّينِ.

٥٤٨ - (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عُبيدٍ الطّنافسيّ، قالَ: حدّثنا عمرُ بنُ المُثنّى، عنْ عطاءٍ الخُراسانيّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كنتُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفرٍ، فقالَ: «هلْ من ماءٍ؟»، فتوضّأَ ومسحَ على خُفَّيهِ، ثمَّ لَحِقَ بالجيشِ، فأمَّهمْ.

٥٤٩ - (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا دَلْهَمُ بنُ صالحٍ الكِنْديّ، عنْ حُجيرِ بنِ عبدِ اللّهِ الكنديّ، عنْ ابنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ النَّجاشيَّ أهدى للنَّبيِّ ﷺ خُفَّينِ أسودينِ ساذجينِ، فلبسهما، ثمَّ توضّأَ ومسحَ عليهما. [«صحيح أبي داود» (١٤٤)، «مختصر الشمائل» (٥٨)].

٨٥ - باب في مسح أعلى الخفِّ وأسفله

٥٥٠ - (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا ثورُ بنُ يزيدَ، عنْ رجاءِ بنِ حَيوةَ، عنْ ورّادٍ، كاتبِ المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مسحَ أعلى الخفِّ وأسفلَهُ. [«ضعيف أبي داود» (٢٢)، «المشكاة» (٥٢١)].

٥٥١ - (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصَفّى الحمصيّ؛ قالَ: حدّثنا بقيةُ، عنْ جريرِ بنِ يزيدَ؛ قالَ: حدّثني مُنذرٌ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ المُنكدرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: مرَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ برجلٍ يتوضأُ ويغسلُ خفَّيه، فقال بيده كأنه دفعه: «إنَّما أُمِرتَ بالمسح»، وقال رسول الله ﷺ بيدهِ هكذا: «من أطرافِ الأصابعِ إلى أصلِ السَّاقِ»، وخطَّطَ بالأصابعِ[1]. [«ضعيف أبي داود» (١٩)].

٨٦ - باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر

٥٥٢ - (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنِ الحكم؛ قالَ: سمعتُ القاسمَ بنَ مُخيمرةَ، عن شُريحِ بنِ هانىءٍ؛ قالَ: سألتُ عائشةَ عن المسحِ على الخُفينِ؟ فقالت: ائتِ عليًّا فسلْهُ، فإنَّهُ أعلمُ بذلكَ منِّي، فأتيتُ عليًّا فسألتُهُ عن المسحِ؟ فقالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأمرنا أنْ نمسحَ، للمقيمِ يومًا وليلةً، وللمسافرِ ثلاثةَ أيام. [م].

---

(١) هذا حديثٌ من «الزوائد» - كما في «تُحفة الأشراف» (٢/ ٣٧٦) - ولم يُورده البوصيريّ في «مصباح الزجاجة»!.
وقال السِّنْدي في «حاشيته» (١/ ١٩٦): «وفي سندِه بقيّة، وهو مُتكلّمٌ فيه».

٥٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عنْ أبيهِ، عنْ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ عمرِو بنِ ميمُونٍ، عن خزيمةَ بنِ ثابتٍ، قالَ: جعلَ رسولُ اللّهِ ﷺ للمسافرِ ثلاثًا، ولو مَضى السّائلُ على مسألتِهِ لجعلها خمسًا. [«صحيح أبي داود» (١٤٥)].

٥٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سلمةَ بنِ كُهيلٍ؛ قالَ: سمعتُ إبراهيمَ التّيميّ، يُحدّثُ عنِ الحارثِ بنِ سُويدٍ، عنْ عمرِو بنِ ميمُونٍ، عن خُزيمةَ بنِ ثابتٍ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «ثلاثةُ أيّامٍ ـ أحسبُهُ قالَ: ولياليهنّ ـ للمسافرِ في المسحِ على الخفّينِ». [«صحيح أبي داود» أيضًا، «الروض» (٣٠٣)].

٥٥٥ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وأبُو كُريبٍ؛ قالاَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، قالَ: حدّثنا عمرُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي خثعَمٍ اليماميّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالوا يا رسولَ اللّهِ! ما الطُّهورُ على الخفّينِ؟ قالَ: «للمسافرِ ثلاثةُ أيّامٍ ولياليهنّ، وللمقيمِ يومٌ وليلةٌ»

٥٥٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وبشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ بنُ عبدِ الْمَجيدِ، قالَ: حدّثنا المُهاجرُ أبُو مخلدٍ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي بكرَةَ، عنْ أبيهِ، عن النّبيِّ ﷺ: أنّهُ رخّصَ للمسافرِ ـ إذا توضّأَ ولبسَ خُفّيهِ ثمّ أحدثَ وُضوءًا ـ أنْ يمسحَ ثلاثة أيّامٍ ولياليَهُنّ، وللمقيمِ، يومًا وليلةً. [«المشكاة» (٥١٩)].

٨٧ ـ باب ما جاء في المسح بغيرِ توقيت

٥٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، وعمرُو بنُ سوّادِ المصريّانِ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرنَا يحيى بنُ أيّوبَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ رزينٍ، عنْ محمّدِ بنِ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ أيّوبَ بنِ قطنٍ، عنْ عُبادةَ بنِ نُسيّ، عن أُبيِّ بنِ عِمارةَ ـ وكانَ رسولُ اللّهِ ﷺ قد صلّى في بيتِهِ القبلتينِ كلتيهما ـ؛ أنّهُ قالَ لرسولِ اللّهِ ﷺ: أمسحُ على الخفّينِ؟ قالَ: «نعم»، قالَ: يومًا» قالَ: «ويومينِ». قالَ: وثلاثًا؟ حتّى بلغَ سبعًا، قالَ لهُ: «وما بدا لكَ». [«ضعيف أبي داود» (٢٠ـ٢١)].

٥٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السّلميّ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا حيوةُ بنُ شُريحٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنِ الحكمِ بنِ عبدِ اللّهِ البلويّ، عنْ عُليّ بنِ رباحٍ اللّخميّ، عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ: أنّهُ قدمَ علىَ عمرَ بنِ الخطّابِ من مِصرَ، فقالَ: منذُ كم لم تنزعْ خُفّيكَ؟ قالَ: من الجمعةِ إلى الجمعةِ، قالَ: أصبتَ السنّةَ. [«تخريج المختارة» (٢٤٢)، «الصحيحة» (٢٦٢٢)].

٨٨ ـ باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين

٥٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيان، عنْ أبي قيسٍ الأودِيّ، عنِ الهزيلِ بنِ شُرحبيلَ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ ومسحَ على الجوربينِ والنّعلينِ [«المشكاة» (٥٢٣)، «الإرواء» (١٠١)، «صحيح أبي داود» (١٤٧)].

٥٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا مُعلّى بنُ منصورٍ، وبشرُ بنُ آدمَ. قالاَ: حدّثنا عِيسى بنُ يونُسَ، عنْ عيسى بنِ سنانٍ، عنِ الضّحّاكِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ عرزَبٍ، عن أبي مُوسى الأشعريِّ: أنّ

رسولَ اللَّهِ ﷺ توضّأَ ومسحَ على الجوربينِ والنَّعلينِ. قالَ المُعلّى في حديثِهِ: لا أعلمهُ إلا قالَ: والنّعلينِ. [«صحيح أبي داود» (١٤٨)، «تمام المنة»].

٨٩ ـ باب ما جاء في المسحِ على العمامةِ

٥٦١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يونسَ، عنِ الأعمشِ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي ليلى، عنْ كعبِ بنِ عُجرةَ، عن بلالٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مسحَ على الخُفَّينِ والخمارِ[1] [«الروض» (٨٧٢ و١٠٠٥)].

٥٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا دُحيمٌ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو سلمةَ، عنْ جعفرِ بنِ عمرٍو، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يمسحُ على الخُفَّينِ والعِمامةِ. [«الروض» أيضاً: خ].

٥٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ محمّدٍ، عنْ داوُدَ بنِ أبي الفُراتِ، عنْ محمّدِ بنِ زيدٍ، عنْ أبي شُريحٍ، عنْ أبي مُسلمٍ، مولى زيدِ بنِ صُوحانَ؛ قالَ: كنتُ مَعَ سَلمانَ، فرأى رجلاً ينزعُ خُفَّيهِ للوضوءِ، فقالَ لهُ سُلمانُ: امسحْ على خُفَّيكَ وعلى خمارِكَ وبناصيتك، فإنّي: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يمسحُ على الخُفَّينِ والخمارِ.

٥٦٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو طاهرٍ، أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ صالحٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ مُسلمٍ، عنْ أبي معقلٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ توضّأَ وعليهِ عِمامةٌ قِطْرِيَّةٌ[2]، فأدخلَ يدهُ من تحتِ العِمامةِ، فمسحَ مُقدَّمَ رأسِهِ، ولم ينقُضِ العِمامةَ. [«ضعيف أبي داود» (١٨)].

أبواب التيمُّم

٩٠ ـ باب ما جاء في السبب

٥٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن عمّارِ بنِ ياسرٍ، أنَهُ قالَ: سقطَ عِقدُ عائشةَ، فتخلَّفَتْ لالتماسِهِ، فانطلقَ أبو بكرٍ إلى عائشةَ فتغيَّظَ عليها في حبْسِها النَّاسَ، فأنزلَ اللّهُ ـ عزَّ وجلَّ ـ الرُّخصةَ في التيمُّم. قالَ: فمسحْنا يومئذٍ إلى المناكبِ. قال: فانطلقَ أبو بكرٍ إلى عائشةَ فقالَ: ما علمتُ إنَّكِ لمبارَكةٌ [«صحيح أبي داود» (٣٣٧): ق].

٥٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرٍو، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أبيهِ، عن عمّارِ بنِ ياسرٍ؛ قالَ: تيمَّمنا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلى

---

(١) «الخمار»: ما يخمَّر به الرأس، والمراد هنا العِمامة.

(٢) «قِطْرِيّة»: نسبة إلى «قَطَر» قرية بالبحرين، في «النهاية»: هو ضرب من البرود فيه حمرة ولها أعلام، فيها بعض الخشونة، ونسبت على خلاف القياس.

المناكبِ. [«صحيح أبي داود» (٣٤٠)].

٥٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا يعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ. (ح) وحدّثنا أبُو إسحاقَ الهَرَويّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، جميعاً عنِ العلاءِ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «جُعلت ليَ الأرضُ مسجدًا وطَهُورًا». [«الإرواء» (٢٨٥): م].

٥٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ أنَّها استعارتْ من أسماءَ قِلادةً، فهلكتْ، فأرسلَ النّبيُّ ﷺ أُناسًا في طلبِها، فأدركَتْهم الصّلاةُ، فصلَّوا بغيرِ وُضوءٍ، فلمَّا أَتَوُا النبيَّ ﷺ شكَوا ذلكَ إليهِ، فنزلتْ آيةُ التيمّمِ، فقالَ أُسيدُ بنُ حُضيرٍ: جزاكِ اللَّهُ خيرًا، فواللَّهِ ما نزلَ بكِ أمرٌ قطُّ إلاَّ جعلَ اللَّهُ لكِ منه مخرجًا، وجعلَ للمسلمينَ فيهِ بركةً. [«صحيح أبي داود» (٣٣٤): ق].

٩١ ـ باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة

٥٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنِ الحكمِ، عنْ ذرّ، عنْ سعيدِ بنِ عبدِالرّحمنِ بنِ أَبْزَى، عنْ أبيهِ؛ أنَّ رجلاً أتى عمرَ بنَ الخطابِ، فقالَ: إنّي أجنبتُ فلَمْ أجدِ الماءَ. فقالَ عمرُ: لا تُصلِّ، فقالَ عمّارُ بنُ ياسرٍ: أما تذكرُ يا أميرَ المؤمنينَ! إذ أنا وأنتَ في سريَّةٍ[1]، فأجنبنا فلم نجدِ الماءَ، فأمَّا أنتَ فلمْ تُصلِّ، وأمَّا أنا فتمعَّكتُ[2] في الترابِ فصلَّيتُ، فلَّما أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذلكَ لهُ، فقالَ: «إنَّما كانَ يكفيكَ»، وضربَ النَّبيُّ ﷺ بيديهِ إلى الأرضِ، ثمَّ نفخَ فيهما، ومسحَ بهما وجهَهُ وكفَّيهِ. [«صحيح أبي داود» (٣٥٠): ق].

٥٧٠ ـ (صحيح دون قوله: «مرفقيه» فإنه (منكر)) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حُميدُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، عنِ ابنِ أبي ليلى، عن الحَكَمِ، وسَلَمَةَ بنِ كُهيلٍ؛ أنَّهما سألا عبدَاللَّهِ بنَ أبي أوفى عن التَّيمُّمِ؟ فقالَ: أمرَ النَّبيُّ ﷺ عمارًا أنْ يفعلَ هكذا، وضربَ بيديهِ إلى الأرضِ ثمَّ نَفَضَهُما، ومسحَ بهما وجهَه. قالَ الحكمُ: ويديهِ. وقالَ سَلَمَةُ: ومِرْفقيهِ.

٩٢ ـ باب في التيمّم ضربتين

٥٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو الطّاهرِ، أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ المِصْرِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يونسُ بنُ يزيدَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن عمَّارِ بنِ ياسرٍ حينَ تيمَّموا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأمرَ المسلمينَ فضربوا بأكُفِّهم التُّرابَ ولم يقبضوا من التُّرابِ شيئًا، فمسحوا وُجوهَهم مسحةً واحدةً، ثمَّ عادوا فضَرَبوا بأكُفِّهم الصّعيدَ مرَّةً أُخرى فمسحوا بأيديهم. «صحيح أبي داود» (٣٣٥ و٣٤٢)].

٩٣ ـ باب في المجروحِ تُصيبه الجنابة فيخافُ على نفسه إنِ اغتسل

٥٧٢ ـ (حسن دون بلاغ عطاء) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ حبيبِ بنِ أبي

---

(١) «في سرية»؛ أي: في قطعة من الجيش.

(٢) «فتمعّكت»؛ أي: تقلبت في التراب.

العشرينَ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ عطاءِ بنِ أبي رباحٍ؛ قالَ: سمعتُ ابنَ عبّاسٍ يُخبرُ أنَّ رجلاً أصابَهُ جُرحٌ في رأسِهِ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ثمَّ أصابَهُ احتلامٌ، فأُمِرَ بالاغتسالِ، فاغتسلَ، فَكُزَّ[1]، فماتَ، فبلغَ ذلكَ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «قتَلُوهُ، قتَلَهم اللَّهُ، أَوَلَمْ يكنْ شفاءَ العِيِّ[2] السُّؤالُ؟!». قالَ عطاءٌ: وبلغنا أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لو غسلَ جسدَهُ وتركَ رأسَهُ، حيثُ أَصابَهُ الجراحُ» [«صحيح أبي داود» (٣٦٤)، «تمام المنة»].

٩٤ ـ باب ما جاءَ في الغُسلِ من الجنابة

٥٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ مُحمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ سالم بن أبي الجعدِ، عنْ كُريبٍ مولى ابنِ عبّاس، قالَ: حدّثنا ابنُ عبّاسٍ، عنْ خالتِهِ ميمونةَ؛ قالتْ: وضعْتُ للنَّبيِّ ﷺ غُسلاً[3]، فاغتسلَ من الجنابةِ، فأكفأَ[4] الإناءَ بشمالِهِ على يمينِهِ، فغسلَ كفَّيهِ ثلاثًا، ثمَّ أفاضَ على فرجِهِ، ثمَّ دلكَ يدَهُ بالأرضِ، ثمَّ مضمضَ واستنشقَ، وغسلَ وجهَهُ ثلاثًا وذراعيهِ ثلاثًا، ثمَّ أفاضَ الماءَ على سائرِ جسدِهِ، ثمَّ تنحَّى فغسلَ رجليهِ. [«صحيح أبي داود» (٣٤٣): ق].

٥٧٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ سعيدٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا جُميعُ بنُ عُميرٍ التَّيميُّ؛ قالَ: انطلقتُ مَعَ عمَّتي وخالتي، فدخلنا على عائشةَ، فسألناها: كيفَ كانَ يصنعُ رسولُ اللَّهِ ﷺ عندَ غُسلِهِ من الجنَابةِ؟ قالتْ: كانَ يُفيضُ على كفَّيهِ ثلاثَ مراتٍ، ثمَّ يُدخلُها الإناءَ، ثمَّ يغسلُ رأسَهُ ثلاثَ مرّاتٍ، ثمَّ يُفيضُ على جسدِهِ، ثمَّ يقومُ إلى الصلاةِ، وأمّا نحنُ فإنَّا نغسلُ رُؤُوسَنا خمسَ مرّاتٍ، من أجلِ الضَّفْرِ[5]. [«ضعيف أبي داود» (٣٣)].

٩٥ ـ باب في الغُسلِ من الجنابة

٥٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ سُليمانَ ابنِ صُردٍ، عن جُبيرِ بنِ مُطعمٍ؛ قالَ: تمارَوْا في الغُسلِ من الجنابَةِ عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أمَّا أنا فأُفيضُ على رأسي ثلاثَ أَكُفٍّ». [«صحيح أبي داود» (٢٣٩): ق].

٥٧٦ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ فُضيلٍ، جميعاً عنْ فُضيلِ بنِ مرزوقٍ، عنْ عطيّةَ، عن أبي سعيدٍ؛ أنَّ رجلاً سألَه عن الغسلِ من الجنَابةِ؟ فقالَ: ثلاثًا، فقالَ الرَّجلُ: إنَّ شعري كثيرٌ، فقالَ: رسولُ اللَّهِ ﷺ كانَ أكثرَ شعرًا منكَ وأطيبَ.

٥٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ؛ قالَ: حدّثنا حفصُ بن غياثٍ، عنْ جعفرِ بنِ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عن جَابرٍ؛ قالَ: قُلتُ يا رسولَ اللَّهِ! أنَا في أرضٍ بَارِدَةٍ، فكيفَ الغُسْلُ مِنَ الجنَابَةِ؟ فقالَ ﷺ: «أَمَّا أنا

---

(١) «فكُزَّ»: الكُزازة: داء يتولد من شدة البرد، وقيل: هو نفس البرد.

(٢) «العي»: هو الجهل.

(٣) «غُسلاً»: اسم للماء الذي يُغسل به.

(٤) «فأكفأ»؛ أي: أماله.

(٥) «من أجل الضَّفْر»: الضَّفْر نسج الشعر وغيره عريضًا.

فأحثُو على رأسي ثلاثًا». [م(١/ ١٧٨)].

٥٧٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن أبي هُريرةَ؛ سألَهُ رجلٌ: كمْ أُفيضُ على رأسي وأنا جُنُبٌ؟ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يحثو[1] على رأسِهِ ثلاثَ حَثَيَاتٍ، قالَ الرجلُ: أنَّ شعري طويلٌ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أكثرَ شعرًا منكَ وأَطيَبَ.

٩٦ ـ باب في الوضوء بعد الغسل

٥٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، وإسماعيلُ بنُ مُوسى السُّدّيّ. قالُوا: حدّثنا شريكٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يتوضّأُ بعدَ الغُسلِ من الجنابةِ. [«المشكاة» (٤٤٥)، «صحيح أبي داود» (٢٤٤)].

٩٧ ـ باب في الجُنُبِ يستدفىءُ بامرأتِهِ قبلَ أن تغتسلَ

٥٨٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ حُريثٍ، عنِ الشّعبيّ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يغتسلُ من الجنابةِ ثمَّ يستدفىءُ بي قبلَ أن أغتسلَ. [«المشكاة» (٤٥٩)، «ضعيف أبي داود» (٤٤)، «الضعيفة» (٥٦٥٧)].

٩٨ ـ باب في الجُنُبِ ينام كهيئتِهِ لا يمسُّ ماء

٥٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبى إسحاقَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُجنِبُ ثمَّ ينامُ ولا يمسُّ ماءً، حتَّى يقومَ بعدَ ذلكَ فيغتسلَ. [«صحيح أبي داود» (٢٢٣)، «آداب الزفاف» (٣٩)، «مختصر الشمائل» (٢٢٣)].

٥٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ، إنْ كانت لهُ إلى أهلِهِ حاجةٌ قضاها، ثمَّ ينامُ كهيئتِهِ لا يمسُّ ماءً. [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٥٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُجْنِبُ ثمَّ ينامُ كهيئتِهِ لا يمسُّ ماءً قالَ سُفيانُ: فذكرْتُ الحديثَ يوماً، فقالَ لِي إسماعيلُ: يَا فتَى! يُشدّ هذَا الحديثُ بِشيءٍ. [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٩٩ ـ باب من قالَ: لا ينامُ الجنب حتّى يتوضأ وضوءه للصلاة

٥٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح المِصْريُّ، قالَ: أنبأنَا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي سلمةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أرادَ أنْ يَنامَ، وهُوَ جُنبٌ، توضّأَ وُضوءَهُ للصّلاةِ. [«الصحيحة» (٣٩٠)، «صحيح أبي داود» (٢١٨)، «الروض» (١١٩٦): ق].

٥٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ

---

(١) «يحثو»: يفيض ويصبّ.

عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ قالَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ: أيرقدُ أحدُنا وهُوَ جُنبٌ؟ قالَ: «نعم، إذا توضّأَ». [«صحيح أبي داود» (٢١٧)، «آداب الزفاف» (٣٧): ق].

٥٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ العُثمانيّ، محمّدُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الهادِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ خبّابٍ، عن أبي سعيدٍ الخدْريِّ؛ أنَّهُ كانَ تُصيبُهُ الجنَابةُ باللَّيلِ، فيريدُ أنْ ينامَ، فأمرهُ رسُولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يتوضّأَ ثمَّ ينامَ.

١٠٠ ـ باب في الجُنُبِ إذا أرادَ العَوْدَ توضأ

٥٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عنْ أبي المُتَوَكّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أتى أحدُكم أهلَهُ، ثمَّ أرادَ أنْ يَعودَ، فليتوضّأْ». [«آداب الزفاف» (٣٢)، «صحيح أبي داود» (٢١٦): م].

١٠١ ـ باب ما جاء فيمن يغتسلُ من جميع نسائه غُسلاً واحدًا

٥٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهدِيّ، وأبُو أحمدَ، عنْ سُفيانَ، عنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَن النَّبيَّ ﷺ كانَ يطوفُ على نسائهِ في غُسلٍ واحدٍ. [«صحيح أبي داود» (٢١١ـ٢١٣)، «الروض» (٨٥): ق].

٥٨٩ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عَليُّ بْنُ مُحَمّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ قالَ: وضعتُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ غُسلاً، فاغتسلَ من جَميعِ نسائهِ في ليلةٍ. [«صحيح أبي داود» (٢١٤)، «الروض» (٨٥)].

١٠٢ ـ باب فيمن يغتسلُ عندَ كلِّ واحدةٍ غُسلاً

٥٩٠ ـ (حسن) حدّثنا إسْحاقُ بنُ مَنْصورٍ، قالَ: أنبأنَا عبدُ الصّمدِ، قالَ: حدّثنا حمّادٌ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ أبي رافعٍ، عَنْ عَمّتِهِ سَلمَى، عن أبي رَافعٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ طافَ على نسائهِ في ليلةٍ، وكانَ يغتسلُ عندَ كلِّ واحدةٍ منهنَّ، فقيلَ لهُ: يا رسولَ اللَّهِ! ألا تجعلُهُ غسلاً واحدًا؟ فقالَ: «هُوَ أزكى وأطيبُ وأطهرُ». [«آداب الزفاف» (٣٢ـ٣٣)، «صحيح أبي داود» (٢١٥)].

١٠٣ ـ باب في الجنبِ يأكلُ ويشرب

٥٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ عُليّةَ، وغُندرٌ، ووكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنِ الحَكَمِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسْودِ، عن عائشةَ؛ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أرادَ أنْ يأكلَ وهُو جُنبٌ، توضّأَ [«صحيح أبي داود» (٢٢٠): م].

٥٩٢ ـ (صحيح بالحديث المتقدم (٥٩٦)) حدّثنا محمّدُ بنُ عمرَ بنِ هَيّاجٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ صَبيحٍ، قالَ: حَدَّثَنا أَبُو أُوَيْسٍ، عنْ شُرحبيلَ بنِ سعدٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: سُئلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن الجُنبِ: هلْ ينامُ أو يأكلُ أو يشربُ؟ قالَ: «نعم، إذا توضّأَ وُضوءَهُ للصّلاةِ».

١٠٤ ـ باب من قالَ: يُجزئه غسل يديه

٥٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بَكْرِ بنُ أبي شَيْبَةَ، قالَ: حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ يونسَ، عنِ

الزُّهْريّ، عنْ أبي سَلَمَةَ، عن عائشةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا أرادَ أنْ يأكل، وهُوَ جُنبٌ غسلَ يديهِ. [«صحيح أبي داود» (٢١٩)].

١٠٥ ـ باب ما جاءَ في قراءةِ القرآنِ على غيرِ طهارة

٥٩٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عمرِو بن مُرّةَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ سَلِمَةَ؛ قالَ: دخلْتُ على عليِّ بنِ أبي طالبٍ، فقالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأتي الخلاءَ، فيقضي الحاجةَ، ثمَّ يخرجُ، فيأكلُ معنا الخبزَ واللَّحمَ ويقرأُ القرآنَ، ولا يَحجبُهُ شيءٌ[1] ـ ورُبَّما قالَ: ولا يحجزهُ عن القرآنِ شيءٌ ـ إلا الجنابةُ. [«المشكاة» (٤٦٠)، «ضعيف أبي داود» (٣١)، «الإرواء» (١٩٢ و٤٨٥)، «تمام المنة»].

٥٩٥ ـ (منكر) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقْبةَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقرأُ القرآنَ الجنُبُ ولا الحائضُ». [«المشكاة» (٤٦١)، «الإرواء» (١٩٢)].

٥٩٦ ـ (منكر) قالَ أبُو الحسنِ: وحدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بْنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقبةَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقرأ الجُنُبُ والحائضُ شيئًا من القرآنِ». [«المشكاة» (٤٦١)، «الإرواء» (١٩٢)].

١٠٦ ـ باب تحتَ كلِّ شعرة جنابة

٥٩٧ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجَهْضَميُّ، قالَ: حدّثنا الحارثُ بنُ وجيهٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ دينار، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ تحتَ كلِّ شعرةٍ جَنَابةً، فاغسلوا الشَّعرَ، وَأَنْقُوا البَشَرةَ». [«المشكاة» (٤٤٣)، «ضعيف أبي داود» (٣٧)، «الروض النضير» (٧٠٤)].

٥٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عَمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثني عُتبةُ بنُ أبي حكيمٍ، قالَ: حدّثني طلحةُ بنُ نافعٍ، قالَ: حدّثني أبُو أيُّوبَ الأنصاريُّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «الصّلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، وأداءُ الأمانةِ، كفارةٌ لما بينَهما». قلتُ: وما أداءُ الأمانةِ؟ قالَ: «غُسلُ الجنَابةِ، فإنَّ تحتَ كلِّ شعرةٍ جَنَابةً». [«ضعيف أبي داود» (٣٧)، «الضعيفة» (٣٨٠١)].

٥٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الأسودُ بنُ عامرٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عطَاءِ بنِ السّائبِ، عنْ زادانَ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «من تركَ موضعَ شَعَرَةٍ من جسدِهِ من جَنابةٍ لمْ يَغسلْها، فُعِلَ بهِ كذا وكذا، من النَّارِ». قالَ عليٌّ: فَمِنْ ثمَّ عاديتُ شَعَري، وكانَ يَجزُّهُ[2] [«ضعيف أبي داود» (٣٨)، «الروض النضير» (٧٠٤)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٤٢٧ـ٤٣١)، «إرواء الغليل» (١٣٣)، «الضعيفة» (٩٣٠)].

---

(١) «لا يحجبه ولا يحجزه»؛ أي: لا يمنعه.

(٢) أي: يقصّه، وهو تفسيرٌ لقولِه: «عاديت رأسي».

١٠٧ ـ باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرّجلُ

٦٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عنْ أُمّهَا أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: جاءتْ أُمُّ سُليمٍ إلى النَّبيِّ ﷺ فسألتهُ عن المرأةِ ترى في منامها ما يرى الرَّجلُ؟ قالَ: «نعم، إذا رأَتِ الماءَ فلتغتسلْ». فقلتُ: فضَحْتِ النِّساءَ، وهل تحتلمُ المرأةُ؟ قالَ النَّبيُّ ﷺ: «تَرِبَتْ يمينُكِ[1]، فبِمَ يُشْبِهُها ولدُها إذًا؟». [«صحيح أبي داود» (٢٣٦)، «الروض» (١٢٠١): ق].

٦٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، وعبدُ الأعلى، عنْ سعدِ بنِ أبي عرُوبةَ، عنْ قتادةَ، عن أنسٍ؛ أنَّ أُمَّ سُليمٍ سألتْ رسولَ اللّهِ ﷺ عن المرأةِ ترى في منامها ما يرى الرَّجلُ؟ فقالَ رسولُ اللّه ﷺ: «إذا رأتْ ذلكَ فأَنزَلتْ، فعليها الغسلُ». فقالت أُمُّ سَلَمَةَ: يا رسولَ اللّهِ! أيكونُ هذا؟ قال: «نعم. ماءُ الرَّجلِ غليظٌ أبيضُ، وماءُ المرأةِ رقيقٌ أصفرُ، فأيُّهما سَبَقَ أو عَلا، أشبهَهُ الولدُ». [«الصحيحة» (١٣٤٢)، «الروض» أيضًا: م].

٦٠٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بْنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عليّ ابنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن خَولةَ بنْتِ حَكيمٍ، أنَّها سألتْ رسولَ اللّهِ ﷺ عن المرأةِ ترى في منامها ما يرى الرَّجلُ؟ فقالَ: «ليسَ عليها غُسلٌ حتّى تُنزلَ، كما أنَّهُ ليسَ على الرَّجلِ غُسلٌ حتَّى يُنزلَ» [«الصحيحة» (٢١٨٧)].

١٠٨ ـ باب ما جاءَ في غُسلِ النّساء من الجنابة

٦٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ بنِ مُوسى، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبريّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ رافعٍ، عن أمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: قلتُ يا رسولَ اللّهِ! إنّي امرأةٌ أشُدُّ ضَفْرَ رأسي، أَفأَنقُضُهُ لغُسلِ الجنَابةِ؟ فقالَ: «إنَّما يكفيكِ أنْ تَحثي عليهِ ثلاثَ حَثَياتٍ من ماءٍ، ثمَّ تُفيضي عليكِ من الماءِ فَتَطْهُرِينَ»، أو قالَ: «فإذا أنتِ قدْ طَهُرتِ». [«الإرواء» (١٣٦)، «صحيح أبي داود» (٢٤٥)، «الصحيحة» (١٨٩): م].

٦٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن عُبيدِ بنِ عُميرٍ؛ قالَ: بلغَ عائشةَ أنَّ عبدَاللّهِ بنَ عمرٍو يأمرُ نساءَهُ إذا اغتسلنَ أنْ ينقُضنَ رُؤُوسَهنَّ! فقالت: يا عَجبًا لابنِ عمرٍو هذا، أفلا يأمرُهُنَّ أنْ يحلقْنَ رؤوسَهنَّ؟! لقدْ كنتُ أنا ورسولُ اللّهِ ﷺ نغتسلُ من إناءٍ واحدٍ، فلا أزيدُ على أنْ أُفرغَ على رأسي ثلاثَ إفراغاتٍ. [«مختصر الشمائل» (٢٢)، «صحيح أبي داود» (٧٠)].

١٠٩ ـ باب الجُنب ينغمسُ في الماء الدائم أيُجْزِئُه؟

٦٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عِيسى، وحرملةُ بنُ يحيى المصريّانِ، قالاَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، عنْ

---

(١) «تربت يمينك»؛ أي: لصقت بالتراب، وهي كلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب، بل اللوم أو نحوه.

عمرِو بنِ الحارثِ، عنْ بُكيرِ بنِ عبدِ اللّهِ بنَ الأشجّ؛ أنّ أبَا السّائبِ، مولى هشامِ بنِ زُهرةَ، حدّثهُ أنّهُ سمعَ أبَا هُريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يغتسلْ أحدُكم في الماءِ الدّائمِ وهُو جُنُبٌ»، فقالَ: كيفَ يفعلُ يا أبا هُريرةَ؟ فقالَ: يتناولُهُ تناولاً. [م(١/ ١٦٣)].

١١٠ ـ باب الماء من الماء

٦٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومُحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا غُندرٌ، ومُحمّدُ بنُ جعفرٍ، عنْ شُعبةَ، عنِ الحكمِ، عنْ ذكوانَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريّ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ مرَّ على رجلٍ من الأنصارِ، فأرسلَ إليهِ، فخرجَ رأسُهُ يقطرُ، فقال: «لعلّنا أعْجلناكَ؟» قالَ: نعم، يا رسولَ اللّهِ! قالَ: «إذا أُعْجِلْتَ أو أُقْحِطْتَ[1]، فلا غُسلَ عليكَ، وعليكَ الوُضوءُ» [«صحيح أبي داود» (٢١٠): ق، وهو منسوخ].

٦٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا مُحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عنِ ابنِ السّائبِ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ سُعادٍ، عن أبي أيُّوبَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الماءُ من الماءِ[2]». [«صحيح أبي داود» أيضًا: م].

١١١ ـ باب ما جاءَ في وجوب الغُسل إذا التقى الختانان

٦٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ الطّنافسيّ، وعبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ قالاَ: حدّثنا الوليدُ ابنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: أنبأنَا عبدُ الرّحمنِ بنُ القاسمِ، قالَ: أخبرنا القاسمُ بنُ محمّدٍ، عن عائشةَ زوجِ النّبيِّ ﷺ قالت: إذا التقى الختانانِ[3] فقدَ وجبَ الغسلُ، فعلتُهُ أنا ورسولُ اللّهِ ﷺ فاغتسلنا. [«الصحيحة» (١٢٦١)، «الإرواء» (٨٠)، «المشكاة» (٤٤٢): م دون قولها: «فعلته...»].

٦٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عمرَ، قالَ: أنبأنا يونسُ، عنِ الزّهريّ؛ قالَ سهلُ بنُ سعدٍ السّاعديّ: أنبأنا أُبيُّ بنُ كعبٍ، قالَ: إنّما كانت رُخصةً في أوّلِ الإسلامِ، ثمَّ أمِرْنا بالغسلِ بعدُ. [«صحيح أبي داود» (٢٠٧ و٢٠٨)].

٦١٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الفضلُ بنُ دُكينٍ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عنْ أبي رافعٍ، عَن أبي هُرَيرَةَ، عَن رَسول اللّهِ ﷺ قال: «إذَا جَلَسَ الرَّجُلُ بَيْنَ شُعَبِها[4] الأربع، ثُمَّ جَهَدَهَا[5]، فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ». [«صحيح أبي داود»(٢٠٩)، «الإرواء» (١/ ١٢٢): ق].

٦١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو ابنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «إذا التقى الختانان، وتوارت

---

(١) «أُقحطت»؛ أي: حبست من الإنزال.

(٢) «الماء من الماء»: الماء الأول ماء الغسل، والثاني المنيّ؛ أي: إنما الغسل من نزول المنيّ فإذا جامع ولم ينزل فلا غسل. وهذا منسوخ كما تقدم.

(٣) «الختانان»: الختان يطلق على موضع القطع من الذكر ومن الفرج، والمقصود: إذا أدخل ذكره في فرجها.

(٤) «شُعَبها»؛ أي: يداها ورجلاها.

(٥) «جَهَدَها»؛ أي: جامعها ووطئها.

الحَشَفَةُ[1]، فقد وَجبَ الغُسلُ». [«الصحيحة» (٣/ ٢٦٠)].

١١٢ ـ باب من احتلم ولم يرَ بللاً

٦١٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ خالدٍ، عن العُمَريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنِ القاسمِ، عنْ عائشةَ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا استيقظَ أَحدُكم من نومهِ فرأَى بَللاً، ولم يرَ أَنَّهُ احتلمَ، اغتسلَ. وإذا رأى أَنَّهُ قدِ احتلمَ ولمْ يرَ بللاً، فلا غُسلَ عليهِ». [«صحيح أبي داود» (٢٣٤)].

١١٣ ـ باب ما جاء في الاستتار عند الغسل

٦١٣ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، وأبُو حفصٍ، عمرُو بنُ عليّ الفلاّسُ، ومُجاهدُ ابنُ مُوسى؛ قالُوا: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ الوليدِ، قالَ: أخبرني مُحِلُّ بنُ خليفةَ، قالَ: حدّثني أبُو السَّمْحِ؛ قالَ: كنتُ أخدُمُ النَّبيَّ ﷺ، فكانَ إذا أرادَ أنْ يغتسلَ قالَ: «ولِّني[2]» فأُولِّيهِ قفايَ، وأنشرُ الثَّوبَ فأستُرُهُ بِهِ. [«صحيح أبي داود» (٤٠٠)].

٦١٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المِصْريُّ، قالَ: أخبرنا اللّيثُ بن سعدٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ نوفلٍ، أنَّهُ قالَ: سألتُ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ سبَّحَ[3] في سَفرٍ، فلمْ أجدْ أحدًا يُخبرني، حتَّى أخبرتني أمُّ هانىءٍ بنْتُ أبي طالبٍ: أنَّه قَدِمَ عامَ الفتحِ، فأمرَ بِستْرٍ فَسُتِرَ عليه، فاغتسلَ، ثمَّ سبَّحَ ثمانيَ رَكعاتٍ. [ق].

٦١٥ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدِ بنِ ثعلبةَ الحِمّانيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ أبُو يحيى الحمّانيّ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ عمارةَ، عنِ المنهالِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي عُبيدَةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يغتسلنَّ أحدُكم بأرضِ فَلاةٍ[4]، ولا فوقَ سَطحٍ لا يُواريهِ، فإنْ لم يكن يَرى فإنَّهُ يُرى». [«الضعيفة» (٤٨١٨)].

١١٤ ـ باب ما جاء في النَّهي للحاقن أن يُصلِّي

٦١٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنَا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللّهِ بنِ أرقمَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أرادَ أحدُكم الغائطَ، وأُقيمتِ الصّلاةُ فلْيبدأْ بِهِ». [«صحيح أبي داود» (٨٠)].

٦١٧ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، قالَ: حدّثنا مُعاويَةَ بنُ صالحٍ، عنِ السّفرِ بنِ نُسيرٍ، عنْ يزيدَ بنِ شُريحٍ، عن أبي أُمامةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ: نهى أنْ يُصلِّيَ الرَّجلُ وهو حاقنٌ. [«ضعيف أبي داود» (١١ و١٢)].

---

(١) «الحَشَفَةُ»: رأس الذكر.

(٢) «ولّني»؛ أي: ظهرك، لئلا يقع نظره عليه.

(٣) «سبَّح»: التسبيح: صلاة النافلة مطلقًا، أو صلاة الضحى بخصوصها.

(٤) «بأرض فلاة»؛ أي: مفازة.

٦١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ إدريسَ الأوديّ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقومُ أحدُكم إلى الصّلاةِ وبهِ أذًى[1]». [المصدر نفسه].

٦١٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ حبيبِ بنِ صالحٍ عنْ يزيدَ بنِ شُرَيح، عنْ أبي حيّ المؤذّنِ، عن ثَوبانَ؛ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: «لا يقومُ أحدٌ من المسلمينَ وهو حاقنٌ حتّى يتخفَّفَ». [المصدر نفسه].

١١٥ ـ باب ما جاء في المستحاضة الّتي قد عدّت أيام أَقرائها قبل أَن يستمرَّ بها الدم

٦٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أخبرنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ بُكيرِ ابنِ عبدِ اللّهِ، عنِ المُنذرِ بنِ المُغيرةِ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ؛ أن فاطمةَ بنْتَ أبي حُبيشٍ حدّثتهُ أنّها أتت رسولَ اللَّهِ ﷺ فشكتْ إليهِ الدَّمَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّما ذلكَ عِرْقٌ[2]، فانظري إذا أتى قَرْؤُكِ[3] فلا تُصلّي، فإذا مرَّ القَرْءُ فتطهَّري، ثمَّ صلّي ما بين القَرْءِ إلى القَرْءِ». [«صحيح أبي داود» (٢٧٢)، «الروض» (٨٣٥)، «الإرواء» (٢١١٩)].

٦٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ. (ح) وحدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالتْ: جاءت فاطمةُ بنْتُ أبي حُبيشٍ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللَّهِ! إنّي امرأةٌ أُستحاضُ فلا أطهرُ، أفأَدعُ الصّلاةَ؟ قالَ: «لا، إنّما ذلكَ عِرْقٌ وليسَ بالحيضةِ، فإذا أقبلت الحيضةُ فدعي الصّلاةَ، وإذا أدبرتْ فاغسلي عنكِ الدَّمَ وصلّي». [«الإرواء» (١٨٩)، «صحيح أبي داود» (٢٨٠): ق].

٦٢٢ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ ـ إملاءً عليّ منْ كتابهِ، وكانَ السّائلُ غيري ـ. قالَ: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمّدِ بنِ طلحةَ، عنْ عمرَ ابنِ طلحةَ، عن أُمِّ حبيبةَ بنْتِ جحشٍ؛ قالت: كنتُ أُستحاضُ حَيضةً كثيرةً طويلةً، قالتْ: فجئتُ إلى النَّبيِّ ﷺ أستفتيهِ وأُخبرهُ، قالت: فوجدتُهُ عند أُختي زينبَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ لي إليكَ حاجةٌ. قالَ: «وما هيَ أي هَنْتاهُ[4]؟!»، قلتُ: إنّي أُستحاضُ حيضةً طويلةً كبيرةً، وقدْ مَنَعتنيَ الصّلاةَ والصومَ، فما تأمرني فيها؟ قالَ: «أَنْعَتُ لكِ الكُرْسُفَ[5]، فإنَّهُ يُذهبُ الدَّمَ، قلتُ: هوَ أكثرُ. فذكرَ نحوَ حديثِ شَريكٍ. [وانظر الحديث الآتي برقم (٦٢٧)].

٦٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ نافعٍ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: سَأَلَتِ امرأةٌ النَّبيَّ ﷺ قالتْ: إنّي أُستحاضُ فلا

---

(١) «وبه أذى»؛ أي: حاجة بول وغائط.

(٢) «إنما ذلك عرق»؛ أي: دم عرق لا دم حيض.

(٣) «إذا أتى قرؤك»: المراد بالقرء هنا الحيض.

(٤) «أي هنتاه»: قال في «النهاية»؛ أي: يا هذه. قال الجوهري: هذه اللفظة تختص بالنداء.

(٥) «أنعت لك الكرسف»: النعت هو وصف الشيء وذكره بما فيه. والكرسف: القطن؛ أي: هو مُذهِب للدم فاستعمليه.

أطهرُ، أفأدَعُ الصّلاةَ؟ قالَ: «لا، ولكنْ دعي قَدْرَ الأيامِ واللّيالي الّتي كنتِ تحيضينَ». قالَ أبو بكرٍ في حديثِهِ: «وقدْرَهنّ من الشّهرِ، ثمَّ اغتسلي واستَفْرِي[1] بثوبٍ، وصلّي». [«صحيح أبي داود» (٢٦٤ـ٢٦٨)].

٦٢٤ ـ (صحيح دون قوله: «وإن قطر..») حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، وأبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ عُروةَ بن الزّبير، عن عائشةَ؛ قالت: جاءتْ فاطمةُ بنْتُ أبي حُبيشٍ إلى النّبيِّ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللّهِ! إنّي امرأةٌ أُستحاضُ فلا أطهرُ، أفأَدَعُ الصّلاةَ؟ قالَ: «لا، إنّما ذلكَ عِرْقٌ، وليسَ بالحيضةِ، اجتنبي الصّلاةَ أيّامَ محيضكِ، ثمَّ اغتسلي وتوضّئي لكلِّ صلاةٍ، وإنْ قَطَرَ الدَّمُ على الحَصيرِ». [«الإرواء» (٢٠٨)، «صحيح أبي داود» (٢٨٠ و٣١٢): ق].

٦٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وإسماعيلُ بنُ مُوسى. قالاَ: حدّثنا شَريكٌ، عنْ أبي اليقظانِ، عن عَديِّ بنِ ثابتٍ، عن أبيهِ، عن جدِّهِ[2]، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «المُستحاضةُ تَدَعُ الصّلاةَ أيّامَ أَقْرائها، ثمَّ تغتسلُ وَتتَوَضَّأُ لكلِّ صلاةٍ، وتصومُ وتصلّي» [«صحيح أبي داود» (٣١١)، «الإرواء» (٢٠٧)].

١١٦ ـ باب ما جاء في المُستحاضةِ إذا اختلط عليها الدّم فلم تقف على أيام حيضتها

٦٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو المُغيرةِ، قالَ: حدَّثنا الأوزاعيّ، عنِ الزّهريّ، عن عروة بنِ الزبيرِ، وعمرةَ بنتِ عبدِ الرّحمنِ؛ أنّ عائشةَ زوجَ النّبيِّ ﷺ قالت: استُحيضت أمُّ حبيبةَ بنْتُ جحش، وهيَ تحتَ عبدِالرّحمنِ بنِ عوفٍ، سبعَ سنينَ. فشكت ذلكَ للنّبيِّ ﷺ، فقالَ النّبيُّ ﷺ: «إنَّ هذه ليست بالحيضةِ، وإنّما هو عِرْقٌ، فإذا أقبلتِ الحيضةُ فَدَعي الصّلاةَ، وإذا أدبرتْ فاغتسلي وصلّي». قالت عائشةُ: فكانت تغتسلُ لكلِّ صلاةٍ، ثمَّ تُصلّي، وكانت تَقعدُ في مِرْكَنٍ[3] لأُختها زينبَ بنْتِ جحشٍ، حتّى إنَّ حُمْرةَ الدَّمِ لتعلو الماءَ. [«صحيح أبي داود» (٢٨٢ و٢٨٣ و٢٩٣ و٢٩٨ و٣٠٠): ق].

١١٧ ـ باب ما جاء في البكر إذا ابتُدأَت مستحاضة أو كان لها أيام حيض فَنَسِيَتْها

٦٢٧ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شريكٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ إبراهيمَ بن محمّدِ بن طلحةَ، عنْ عمّهِ عمرانَ بنِ طلحةَ، عنْ أُمّهِ حَمْنَةَ بنْتِ جحش؛ أنّها استُحيضت على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ، فأتتْ رسولَ اللّهِ ﷺ فقالت: إنّي استُحِضْتُ حيضةً مُنكرةً شديدةً، قالَ لها: «احتشي كُرْسُفًا»، قالت له: إنَّهُ أشدُّ من ذلكَ، إنّي أَثُجُّ[4] ثَجًّا، قالَ: «تلجَّمي[5] وتحيَّضي[6] في كلِّ شهرٍ في علمِ اللّهِ ستةَ أيّامٍ أو سبعةَ أيّامٍ، ثمَّ اغتسلي غُسلاً، فصلّي وصومي ثلاثةً وعشرينَ، أو أربعةً وعشرينَ، وأَخّري الظُّهرَ وقدِّمي العصرَ، واغتسلي لهما غُسلاً، وأخّري المَغربَ وعجّلي العشاءَ، واغتسلي

---

(١) «واستفري»: الاستفار: هو أن تشد فرجها بخرقة عريضة بعد أن تحتشي قطنًا، وتوثق طرفيها في شيء تشده على وسطها.

(٢) اختُلف في اسمه، وقيل: اسمُه دينار، انظر «أُسد الغابة» (٢/ ١٦٤).

(٣) «مِرْكَن»: إجّانة يغسل فيها الثياب.

(٤) «أَثُجُّ»: من الثجّ وهو جري الدم والماء جريًا شديدًا.

(٥) «تلجَّمي»؛ أي: اجعلي ثوبًا كاللجام للفرس؛ أي: اربطي موضع الدم بالثوب.

(٦) «وتحيّضي»؛ أي: عدّي نفسك حائضًا، أو افعلي ما تفعله الحائض.

لهما غُسلاً، وهذا أحبُّ الأمرينِ إليَّ». [«صحيح أبي داود» (٢٩٢)، «الإرواء» (١٨٨)، «الروض» (٧٦٠)].

١١٨ ـ باب في ما جاء في دم الحيض يُصيبُ الثوب

٦٢٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، وعبدُ الرّحمنِ بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ ثابتِ بنِ هُرمُزَ أبي المقدَامِ، عنْ عديّ بنِ دينارٍ، عن أُمِّ قيسٍ بنْتِ مِحصنٍ؛ قالت: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن دمِ الحيضِ يُصيبُ الثَّوبَ؟ قالَ: «اغسليهِ بالماءِ والسِّدْرِ، وحُكِّيهِ ولَو بِضِلَعٍ[1]» [«صحيح أبي داود» (٣٨٨)، «الضعيفة» (٣٠٠)، «الثمر المستطاب»].

٦٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ فاطمةَ بنتِ المُنذِرِ، عن أسماءَ بنْتِ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ، قالت: سُئلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن دمِ الحيضِ يكونُ في الثَّوبِ؟ قالَ: «اقرُصيهِ[2] واغسليهِ وصلّي فيهِ». [«صحيح أبي داود» (٣٨٥ و٣٨٦)، «الإرواء» (١٦٥)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٢٧٦)، «الصحيحة» (٢٩٩)، «الثمر المستطاب»: ق].

٦٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، زوجِ النَّبيِّ ﷺ، أنَّها قالت: إنْ كانت إحدانا لَتحيضُ ثمَّ تَقْرُصُ الدَّمَ من ثوبِها عندَ طَهرِها فتغسلُهُ وتَنضِحُ على سائرِهِ، ثمَّ تُصلِّي فيهِ. [«صحيح أبي داود» (٣٨٥)].

١١٩ ـ باب الحائض لا تقضي الصّلاة

٦٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ سعيدِ بن أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ مُعاذةَ العدويّةِ، عن عائشةَ، أنَّ امرأةً سألتها: أتقضي الحائضُ الصّلاةَ؟ قالت لها عائشةُ: أَحَروريَّةٌ[3] أنتِ؟ قد كنَّا نحيضُ على عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ ثمَّ نَطهرُ، ولم يأمرْنا بقضاءِ الصّلاةِ. [«صحيح أبي داود» (٢٥٤)، «الإرواء» (٢٠٠): ق].

١٢٠ ـ باب الحائض تتناولُ الشيء من المسجد

٦٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عن البهيّ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ناوليني الخُمْرَةَ[4] من المسجدِ»، فقلتُ: إنّي حائضٌ، فقالَ: «ليست حيضتُكِ في يدكِ[5]». [«صحيح أبي داود» (٢٥٣)، «الإرواء» (١٩٤): م].

٦٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُدْني رأسَهُ إليَّ وأنا حائضٌ، وهو مُجاورٌ ـ تعني: مُعتكفًا ـ فأغسلُهُ وأُرجِّلُهُ. [«الروض» (٨٠٦)، «صحيح أبي داود» (٢٥٢)].

---

(١) «ولو بِضِلَع»؛ أي: بعود وهو في الأصل: واحد أضلاع الحيوان، أريد به العود المشبَّه به.

(٢) «اقرصيه»: من القَرص: وهو الدلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صبّ الماء عليه حتى يذهب أثره.

(٣) «أحرورية أنت؟»؛ أي: أخارجية أنت؟ شبَّهَتْها بالخوارج وكان عندهم تشدد في أمر الحيض.

(٤) «الخُمرة»: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده، من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات.

(٥) «ليست حيضتك في يدك»: معناه: ليست نجاسة المحيض وأذاه في يدك.

٦٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنْ منصورِ بنِ صفيّةَ، عنْ أُمّهِ، عن عائشةَ؛ قالت: لقد كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يضعُ رأسَهُ في حِجْري وأنا حائضٌ ويقرأُ القرآنَ. [«صحيح أبي داود» (٢٥٢): ق].

١٢١ ـ باب ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضًا

٦٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ؛ قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ عبدِ الكريمِ. (ح) وحدّثنا أبُو سلمةَ يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الشّيبانيّ. جميعاً عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ الأسودِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضًا أمرها النّبيُّ ﷺ أنْ تأتزرَ في فَوْرِ حيضتِها[1]، ثمَّ يباشرُها، وأيُّكم يملكُ إرْبَهُ كما كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يملكُ إرْبَهُ[2]؟. [«صحيح أبي داود» (٣٦٣): ق].

٦٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ الأسودِ، عن عائشةَ، قالت: كانت إحدانا إذا حاضتْ، أمرها النّبيُّ ﷺ أنْ تأتزرَ بإزارٍ، ثمَّ يُباشرُها. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٢٦٠): ق].

٦٣٧ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا أبُو سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: كنت مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في لِحافِهِ، فوجدتُ ما تجدُ النِّساء من الحيضةِ، فانسللتُ من اللِّحافِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنُفِسْتِ[3]؟». قلتُ: وجدتُ ما تجدُ النِّساءُ من الحيضةِ، قالَ: «ذاكَ ما كتبَ اللَّهُ على بناتِ آدمَ»، قالت: فانسَلَلْتُ، فأصلحتُ من شأني، ثمَّ رجعتُ، فقالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تعالَيْ فادْخلي معي في اللِّحافِ»، قالت فدخلتُ مَعَهُ.

٦٣٨ ـ (حسن) حدّثنا الخليلُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا ابنُ سلمةَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سُويدِ بنِ قيسٍ، عنْ مُعاويةَ بنِ حُديجٍ، عن معاويةَ بنِ أبي سفيان، عن أُمِّ حبيبةَ زوجِ النّبيِّ ﷺ؛ قالَ: سألتُها: كيفَ كنتِ تصنعينَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في الحيضِ؟ قالت: كانت إحدانا في فَورها أوَّلَ ما تَحيضُ تشُدُّ عليها إزارًا إلى أنصافِ فخذيها، ثمَّ تضطجعُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (٢٥٩)].

١٢٢ ـ باب النّهي عن إتيان الحائض

٦٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ حَكيمِ الأثْرَمِ، عنْ أبي تميمةَ الهُجَيْميّ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «من أتى[4] حائضًا، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهنًا فصدَّقَهُ بما يقولُ، فقدَ كفرَ بما أُنزلَ على محمدٍ ﷺ». [«آداب الزفاف»

---

(١) «فور حيضتها»؛ أي معظمه.

(٢) «إرْبه»: بكسر فسكون بمعنى العضو، أو بفتحتين بمعنى الحاجة؛ أي: إنه كان غالبًا لهواه أو شهوته.

(٣) «أَنُفِسْتِ»؛ أي حِضْتِ.

(٤) «من أتى»: إتيان الحائض: مجامعتها ووطؤها، أما الكاهن فمعناه المجيء إليه.

(٣١)، «الإرواء» (٢٠٠٦)، «المشكاة» (٥٥١)].

١٢٣ ـ باب في كفّارةِ من أتى حائضًا

٦٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، وابنُ أبي عديّ، عنْ شعبةَ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الحميدِ، عنْ مِقْسَمٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن النّبيِّ ﷺ، في الّذي يأتي امرأتَهُ، وهي حائضٌ؛ قالَ: «يتصدَّقُ بدينارٍ، أو بنصفِ دينارٍ» [«آداب الزفاف» (٤٤ و٤٥)، «المشكاة» (٥٥٣)، «صحيح أبي داود» (٢٥٦)، «الإرواء» (١٩٧)].

١٢٤ ـ باب في الحائضِ كيفَ تغتسلُ

٦٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ لها ـ وكانت حائضًا ـ: «انْقُضي شعرَكِ واغتسلي». قالَ عليٌّ في حديثهِ: «انقُضي رأسَكِ». [«الإرواء» (١٣٤)، «الصحيحة» (١٨٨)، «تمام المنة»، «صحيح أبي داود» (١٥٥٩): ق، وهو مختصر الحديث (٣٠٠٠)].

٦٤٢ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ إبراهيمَ بنِ مُهاجرٍ، قالَ: سمعتُ صفيّةَ تُحدّثُ عن عائشةَ؛ أنَّ أسماءَ[1] سألتْ رسولَ اللّهِ ﷺ عن الغُسلِ من المحيضِ؟ فقالَ: «تأخذُ إحداكُنَّ ماءَها وسِدْرَها فتَطْهُرُ، فتُحْسِنُ الطُّهورَ، أو تبلغُ في الطُّهورِ، ثمَّ تصبُّ على رأسها فتدلكُهُ دلكًا شديدًا، حتّى تبلغَ شؤونَ رأسها[2]، ثمَّ تصبُّ عليها الماءَ، ثمَّ تأخذُ فِرْصةً[3] مُمَسَّكةً[4] فتطَهَّرُ بها. قالت أَسماء: كيفَ أَتطهّرُ بها؟ قالَ: «سبحانَ اللّهِ! تطهَّري بها». قالت عائشةُ ـ كأنَّها تُخفي ذلك ـ: تتَبَّعي بها أثرَ الدَّمِ. قالت: وسألتْهُ عن الغسلِ من الجنَابةِ؟ فقالَ: «تأخذُ إحداكنَّ ماءَها فتَطَهَّرُ، فتُحسنُ الطُّهورَ أو تبلغُ في الطُّهورِ، حتّى تصبَّ الماءَ على رأسها فتدلُكَهُ حتّى تبلغَ شؤونَ رأسها، ثمَّ تُفيضُ الماءَ على جسدها». فقالت عائشةُ: نِعْمَ النِّساءُ نساءُ الأنصارِ! لم يمنعْهنَّ الحياءُ أَنْ يتفقَّهنَ في الدِّينِ. [«صحيح أبي داود» (٣٣١ـ٣٣٣)، «تمام المنة»: م، وخ دون السؤال عن الجنابة، وعنده تعليقًا قولها: «نعم النساء. . . .»].

١٢٥ ـ باب ما جاء في مؤاكلةِ الحائضِ وسؤرها

٦٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنِ المقدامِ ابنِ شُريحِ بنِ هانىءٍ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَتعرَّقُ[5] العظْمَ وأنا حائضٌ، فيأخذُهُ رسولُ اللّهِ ﷺ فيضعُ فمَهُ حيثُ كانَ فمي، وأشربُ من الإناءِ، فيأخذُهُ رسولُ اللّهِ ﷺ فيضعُ فمَهُ حيثُ كانَ فمي، وأنا حائضٌ. [«صحيح أبي داود» (٢٥١)، «الإرواء» (١٩٧٢): م].

---

(١) (أسماء): ليست هي أُخت عائشة، وإنّما امرأةٌ من الأنصارِ يقالُ لها: أسماء بنت شَكَل.

(٢) «شؤون رأسها»: هي أصول الشَّعر.

(٣) «فِرْصة»: قطعة من قطن أو صوف.

(٤) «مُمسّكة»؛ أي: مطليّة بالمسك.

(٥) «أتعرّق العظم»: هو أكل اللحم اللاصق بالعظم بالفم مباشرة.

٦٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو الوليدِ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عن أنس، أنَّ اليهودَ كانوا لا يجلسونَ مَعَ الحائضِ في بيتٍ، ولا يأكلونَ ولا يشربون، قال: فذُكرَ ذلكَ للنَّبيِّ ﷺ فأنزلَ اللَّهُ: ﴿ويسألُونَكَ عن المَحيض قُلْ هُوَ أذًى فاعتزلوا النِّساءَ في المَحيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اصنعوا كلَّ شيءٍ إلا الجماعَ». [«الآداب» (٤٤)، «صحيح أبي داود» (٢٥٠): م].

١٢٦ ـ باب ما جاء في اجتناب الحائضِ المسجد

٦٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ يحيى. قالاَ: حدّثنا أبُو نعيم، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي غَنِيَّةَ، عنْ أبي الخطّابِ الهَجَريّ، عنْ محدوج الذُّهَليّ، عنْ جَسرةَ؛ قالتْ: أخبرتني أُمُّ سَلَمَةَ، قالت: دخلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صَرْحةَ[1] هذا المسجدِ، فنادى بأعلى صوتِهِ: «إنَّ المسجدَ لا يَحِلُّ لُجُنبٍ ولا لحائضٍ»؛ [«ضعيف أبي داود» (٣١)، «تمام المنة»].

١٢٧ ـ باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرةَ والكدرةَ

٦٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ شيبانَ النَحْويّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثير، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أُمّ بكرٍ؛ إنّها أُخبرتْ أنّ عائشةَ قالتْ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في المرأةِ تَرى ما يَريبها[2] بعدَ الطُّهرِ، قالَ: «إنَّما هيَ عِرقٌ أو عُرُوقٌ». قالَ محمدُ بن يحيى[3]: يُريدُ بعدَ الطُّهرِ بعدَ الغسلِ. [«صحيح أبي داود» (٣٠٣)].

٦٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ أيّوبَ، عنِ ابنِ سيرينَ، عن أُمّ عطيةَ؛ قالت: لم نكنْ نرى الصُّفرةَ والكُدرةَ شيئًا. [«صحيح أبي داود» (٣٢٦): خ].

٦٤٧ (م) ـ (صحيح) قالَ محمّدُ بنُ يحيى: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقاشيّ. قالَ: حدّثنا وُهيبٌ، عنْ أيّوبَ، عنْ حفصةَ، عن أُمِّ عَطيَّةَ؛ قالت: كنَّا لا نَعُدُّ الصُّفرةَ والكُدرةَ شيئًا. قالَ محمدُ بنُ يحيى: وُهيبٌ أَوْلاهما عندَنا بهذا. [«الصحيح» أيضًا (١٢٥)، «الإرواء» (١٩٩): خ].

١٢٨ ـ باب النُّفَساء: كم تجلس؟

٦٤٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا شُجاعُ بنُ الوليدِ، عنْ عليّ بنِ عبدِ الأعلى، عنْ أبي سهلٍ، عنْ مُسّةَ الأزْديّةِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: كانت النُّفَسَاءُ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ تجلسُ أربعينَ يومًا، وكنّا نَطلي وُجُوهَنا بالوَرْسِ[4] من الكَلَفِ. [«صحيح أبي داود» (٣٢٩)، «الإرواء» (٢٠١)].

٦٤٩ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ، عنْ سلاّمِ بنِ سُليمٍ ـ أوْ سلمٍ

---

(١) «صرحة»: صرحة الدار: عَرْصتها، والعَرْصة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء.

(٢) «يريبها»؛ أي: ما يوقعها في الشك والاضطراب.

(٣) هو أحد رواة السند في الحديث.

(٤) الوَرْسُ: نَبت أصفر تُتَّخذُ منه الحُمرة للوجه.

شكّ أبُو الحسنِ. وأظُنّهُ هُوَ أبُو الأحوصِ ـ، عنْ حُميدٍ، عن أنسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وقَّتَ للنُّفَسَاءِ أربعينَ يومًا، إلّا أنْ ترى الطُّهرَ قبلَ ذلكَ. [«صحيح أبي داود» (٣٢٩)، «الضعيفة» (٥٦٥٣)].

١٢٩ ـ باب من وقعَ على امرأته وهي حائض

٦٥٠ ـ (ضعيف) حدّثنا عبد اللّهِ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ مِقْسَمٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ الرَّجلُ إذا وقعَ على امرأتِهِ وهيَ حائضٌ، أمرَهُ النَّبيُّ ﷺ أن يتصدَّقَ بنصفِ دينارٍ. [«ضعيف أبي داود» (٤١) والثابت في «الصحيح» برقم (٦٤٠)].

١٣٠ ـ باب في مؤاكلة الحائض

٦٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ مُعاويةَ بنِ صالحٍ، عنِ العلاءِ بنِ الحارثِ، عنْ حرامِ بنِ حكيمٍ، عنْ عمّهِ عبدِاللّهِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: سألتُ رسولَ اللّهِ ﷺ عن مُؤاكلةِ الحائضِ؟ فقالَ: «وَاكِلْها». [«صحيح أبي داود» (٢٠٥)].

١٣١ ـ باب في الصّلاة في ثوب الحائض

٦٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ طلحةَ بنِ يحيى، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُتبةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُصلّي وأنا إلى جنبِهِ وأنا حائضٌ، وعليَّ مِرْطٌ[1] لي، وعليْهِ بعضُهُ. [«صحيح أبي داود» (٣٩٤)، «الثمر المستطاب»: م].

٦٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا الشّيبانيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شدّادٍ، عن ميمونةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ صلّى وعليهِ مِرْطٌ، عليهِ بعضُهُ، وعليها بعضُهُ، وهي حائضٌ. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٤٩٣ و٦٩٣)، «الثمر المستطاب» أيضًا: ق].

١٣٢ ـ باب إذا حاضت الجاريةُ لم تُصَلِّ إلّا بِخِمار

٦٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنِ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ عمرِو بنِ سعيدٍ، عن عائشةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ عليها، فاختبأَتْ مولاةٌ لها، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «حاضتْ؟»، فقالت: نعم، فشقَّ لها من عِمامتِهِ، فقالَ: «اخْتَمِري بهذا». [«جلباب المرأة» (ص: ٩٤)].

٦٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو الوليدِ وأبُو النّعمانِ، قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ قتادةَ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عنْ صفيّةَ بنتِ الحارثِ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا يقبلُ اللّهُ صلاةَ حائضٍ[2] إلا بخمارٍ». [«المشكاة» (٧٦٢)، «الإرواء» (١٩٦)، «صحيح أبي داود» (٦٤٨)، «الروض» (١٠٢١)، «الثمر المستطاب»].

١٣٣ ـ باب الحائض تختضب

٦٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا

---

(١) «مِرْط»: المِرْط: كساء من صوف أو خَزّ، ويكون إزارًا ورداء.

(٢) «حائض»؛ أي: بلغت سن المحيض وجرى عليها القلم.

أيّوبُ، عن مُعاذةَ؛ أنَّ امرأةً سألت عائشةَ قالت: تختضبُ الحائضُ؟ فقالت: قد كُنَّا عندَ النَّبيِّ ﷺ ونحنُ نختضبُ، فلمْ يكنْ ينهانا عنْهُ.

١٣٤ ـ باب المسح على الجبائر

٦٥٧ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ أبَانٍ البَلْخيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا إسرائيلُ، عنْ عمرِو بنِ خالدٍ، عنْ زيدِ بنِ عليّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ قالَ: انكسرتْ إحدى زَنْدَيَّ[1]، فسألتُ النَّبيَّ ﷺ؟ فأمرني أنْ أمسحَ على الجبائرِ. [«تمام المنة»].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: أنبأنا الدّبريّ، عنْ عبدِ الرّزّاقِ، نحوهُ.

١٣٥ ـ باب اللّعاب يُصيبُ الثوب

٦٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ محمّدِ بن زيادٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ حاملَ الحَسَنِ[2] بنِ عليٍّ على عاتقهِ، ولُعابُهُ يسيلُ عليهِ.

١٣٦ ـ باب المجّ في الإناءِ

٦٥٩ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ مِسعرٍ. (ح) وحدّثنا محمّد بنُ عُثمانَ بنِ كرامةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ مسعرٍ، عنْ عبدِ الجبّارِ بنِ وائلٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ أُتيَ بِدَلْوٍ، فمضمضَ منهُ، فمجَّ فيهِ[3] مسكًا[4] أو أطيبَ من المسكِ، واستنثرَ خارجًا من الدَّلْوِ.

٦٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عن محمودِ بنِ الرَّبيعِ: وكانَ قدْ عَقَلَ مَجَّةً مجَّها رسولُ اللَّهِ ﷺ في دَلوٍ من بئرٍ لهم. [خ].

١٣٧ ـ باب النَّهي أنْ يَرى عورةَ أخيه

٦٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، عنِ الضّحّاكِ بنِ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ أسلمَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تنظرِ المرأةُ إلى عورةِ المرأةِ، ولا ينظرِ الرَّجلُ إلى عورةِ الرَّجلِ». [«غاية المرام» (١٨٥)، «الروض» (١١٧٩)، «الإرواء» (١٨٠٨): م].

٦٦٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ مُوسى ابنِ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدٍ، عنْ مولًى لعائشةَ، عن عائشةَ؛ قالت: ما نظرتُ ـ أو ما رأيتُ ـ فرجَ رسولِ اللَّهِ ﷺ قطُّ قالَ أبُو بكرٍ: كانَ أبُو نعيمٍ يقولُ: عنْ مولاةٍ لعائشةَ. [«الإرواء» (١٨١٢)، «المشكاة» (٣١٢٣)، «آداب الزفاف» (ص١٠٩) الطبعة الجديدة، «الروض النضير» (٨٠٩)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٠٨)].

---

(١) «انكسرت إحدى زنديَّ»: في «الصحاح»: الزند: موصل أطراف الذراع في الكف. وفي «المُغرب»: صوابه: انكسر أحد زنديّ؛ لأن الزند مذكّر، والزندان عظما الساعد.

(٢) وفي «الأصل»: «الحُسَين».

(٣) «فمجّ فيه»؛ أي: رمى به في الدلو.

(٤) «مسكًا»؛ أي: مجَّ فيه ماء المسك والمراد به ما أخذه في فمه.

١٣٨ ـ باب مَن اغتسلَ مِن الجنابةِ فبقي مِن جسده لُمْعَةٌ لم يصبها الماء كيف يصنع؟

٦٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وإسحاقُ بنُ منصورٍ. قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ. قالَ: أنبأنا مسلمُ بنُ سعيدٍ، عنْ أبي عليّ الرَحَبيّ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ اغتسلَ من جَنابةٍ، فرأى لُمعةً[1] لم يُصبْها الماءُ، فقالَ بجُمَّتِهِ[2] فبلَّها[3] عليها. قالَ إسحاقُ، فِي حديثِهِ: فعصرَ شعرَهُ عليها. [«التعليق على ابن ماجه»].

٦٦٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ محمّدِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنِ الحسنِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عن عليٍّ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالَ: إنّي اغتسلتُ من الجنَابةِ وصلَّيتُ الفجرَ، ثمّ أصبحتُ فرأيتُ قدْرَ موضعِ الظُّفْرِ لم يُصِبْهُ الماءُ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لو كنتَ مسحتَ عليهِ بيدكَ أجزأكَ [«تخريج الأحاديث المختارة» (٤٤٥)].

١٣٩ ـ باب من توضّأ فتركَ موضعًا لم يُصبهُ الماء

٦٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا حَرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهب، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنْ قتادةَ، عن أنسٍ؛ أنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ وقد توضّأَ وتركَ موضعَ الظُّفْرِ لم يُصبْهُ الماءُ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «ارجعْ فأَحسِنْ وُضوءَكَ». [«الإرواء» (٨٦)، «صحيح أبي داود» (١٦٧)].

٦٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا حَرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ. (ح) وحدّثنا ابنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ. قالاَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عنْ جابرٍ، عن عُمرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: رأى رسولُ اللّهِ ﷺ رجلاً توضّأَ فتركَ موضعَ الظُّفْرِ على قدمِهِ، فأمرَهُ أنْ يُعيدَ الوُضوءَ والصّلاةَ، قالَ: فرجعَ [«الإرواء» (١/ ١٢٧)، «صحيح أبي داود» (١٦٥)].

٢ ـ كتاب الصلاة

١ ـ أبواب مواقيت الصلاة

٦٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وأحمدُ بنُ سنانٍ. قالاَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ الأزرقُ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا مخلدُ بنُ يزيدَ، عنْ سُفيانَ، عنْ علقمةَ بنِ مرثدٍ، عنْ سُليمانَ بنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فسألهُ عن وقتِ الصلاةِ؟ فقالَ: «صلِّ معنا هذين اليومين»، فلمَّا زالتِ الشمسُ أمَرَ بلالاً فأذَّنَ، ثمَّ أمرَهُ فأقامَ الظُّهرَ، ثمَّ أمَرَهُ فأقامَ العصرَ، والشمسُ مُرتفعةٌ بيضاءُ نقيَّةٌ[4]، ثمَّ أمرهُ فأقامَ المَغربَ حينَ غابتِ الشمسُ، ثمَّ أمرهُ فأقامَ العِشاءَ حينَ غابَ الشَّفقُ، ثمَّ أمرهُ فأقامَ الفجرَ حينَ طَلَعَ الفجرُ، فلمَّا كانَ في اليومِ الثاني، أمرَهُ فأَذَّنَ الظُّهرَ فأبردَ بها، وأنعَمَ أن يُبْردَ بها، ثمَّ صلَّى

---

(١) «اللُّمعة»: بقعة يسيرة من الجسد لم يصبها الماء.

(٢) «الجمَّة»: الشعر النازل على المنكبين.

(٣) «فبلَّها»؛ أي: فعصر الجمة على ما لم يصبه الماء من الجسد.

(٤) «نقية»؛ أي: صافيًا لونها بحيث لم يدخلها تغيير.

العصرَ، والشمسُ مرتفعةٌ، أخَّرها فوقَ الَّذي كانَ، فصلَّى المغربَ، قبلَ أنْ يَغيبَ الشَّفَقُ، وصلَّى العشاءَ بعدَ ما ذهبَ ثُلُثُ اللَّيلِ، وصلَّى الفجرَ فأسفرَ بها[1]، ثمَّ قالَ: «أينَ السَّائلُ عن وقتِ الصَّلاةِ؟». فقالَ الرَّجلُ: أنا، يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «وقْتُ صلاتِكم بينَ ما رأيتُم». [«صحيح أبي داود» (٤٢٣): م].

٦٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المِصْريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عن ابنِ شهابٍ؛ أنَّهُ كانَ قاعدًا على مياثرِ[2] عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ، في إمارتِه على المدينةِ، ومعهُ عُروةُ بنُ الزُّبيرِ، فأخَّرَ عمرُ العصرَ شيئًا، فقالَ له عُروةُ: أمَا إنَّ جبريلَ نزلَ فصلّى إمامَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ لهُ عُمرُ: اعلم ما تقولُ يا عُروةُ! قالَ: سمعتُ بَشيرَ بنَ أبي مسعودٍ يقولُ: سمعتُ أبا مسعودٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «نزلَ جبريلُ فأمَّني، فصلَّيتُ معهُ، ثمّ صلَّيتُ معهُ، ثمَّ صلَّيتُ معهُ، ثمَّ صلَّيتُ معهُ، ثمَّ صلَّيتُ معهُ»، يحسبُ بأصابعِهِ خمسَ صلواتٍ. [«صحيح أبي داود» (٤١٧): ق].

٢ ـ باب وقت صلاة الفجر

٦٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كُنَّ نساءُ المؤمناتِ يُصلِّينَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ صلاةَ الصُّبحِ، ثمَّ يرجعْنَ إلى أهلهنَّ فلا يعرفُهنَّ أحدٌ، تعني من الغَلَسِ [«الإرواء» (٢٥٧)، «صحيح أبي داود» (٤٤٩)، «جلباب المرأة» (ص ٦٥): ق].

٦٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا عُبيدُ بنُ أسباطِ بنِ محمّدٍ القُرشيّ، قالَ: حدّثنا أبي، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيم، عنْ عبدِ اللّهِ. والأعمشُ عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هُريرةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وقرآنَ الفَجرِ[3] إنَّ قُرآنَ الفجرِ كانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]؛ قالَ: «تشهدُهُ ملائكةُ اللَّيلِ والنَّهارِ». [«المشكاة» (٦٣٥): ق].

٦٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا نهيكُ بنُ يَريمَ الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا مُغيثُ بنُ سُمَيٍّ؛ قالَ: صلَّيتُ مَعَ عبدِاللّهِ بنِ الزُّبيرِ الصُّبحَ بغَلَسٍ، فلمّا سلَّمَ أقبلتُ على ابنِ عمرَ، فقلتُ: ما هذهِ الصّلاةُ؟ قالَ: هذهِ صلاتُنا كانت مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ، فلمَّا طُعِنَ عمرُ أسفرَ بها عُثمانُ. [«الإرواء» (١/ ٢٧٩)، «الثمر المستطاب»].

٦٧٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابنِ عجلانَ، سمعَ عاصمَ بن عمرَ بنِ قتادةَ ـ وجدّه بدريّ ـ يُخبرُ عنْ محمودِ بنِ لبيدٍ، عن رافعِ بنِ خَديجٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أصبِحوا بالصُّبحِ، فإنَّهُ أعظمُ للأجرِ ـ أو: لأجركمْ ـ». [«الإرواء» (٢٥٨)، «الثمر المستطاب»].

٣ ـ باب وقت صلاة الظهر

٦٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ. قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ شُعبةَ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ،

---

(١) «فأسفر بها»؛ أي: أدخلها في وقت إسفار الصبح، أي: انكشافه وإضاءته.

(٢) «مياثر»: جمع ميثرة، وهي الفراش المحشوّ.

(٣) «وقرآن الفجر»؛ أي: صلاة الفجر.

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصلِّي الظهرَ إذا دَحَضَتِ الشمسُ. [«صحيح أبي داود» (٤٢٦): ق].

٦٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عوفِ بنِ أبي جميلةَ، عنْ سيّارِ بنِ سلامةَ، عن أبي بَرْزةَ الأسلميِّ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يصلِّي صلاةَ الهَجيرِ ـ الَّتي تَدعونها الظُّهرَ ـ إذا دَحَضَتِ[1] الشمسُ [«صحيح أبي داود» (٤٢٦): ق].

٦٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ حارثةَ بنِ مُضرّبٍ العبديّ، عن خبّابٍ؛ قالَ: شكَوْنا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمضاءِ[2]، فلم يُشْكِنا[3]. [صحيح السيرة النبوية»: م].

* قالَ القطّانُ: حدّثنا أبُو حاتمٍ. قالَ: حدّثنا الأنصاريّ. قالَ: حدّثنا عوفٌ نحوهُ.

٦٧٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو كُريبٍ. قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، عنْ سُفيان، عنْ زيدِ بنِ جُبير، عنْ خِشْفِ بنِ مَالِكٍ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: شَكَوْنا إلى النَّبيِّ ﷺ حرَّ الرَّمضاءِ فلمْ يُشْكِنا.

٤ ـ باب الإبْراد بالظهر في شدّة الحرّ

٦٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا اشتدَّ الحرُّ فَأَبْرِدوا بالصَّلاةِ[4]، فإنَّ شدَّةَ الحرِّ من فَيحِ جهنَّمَ[5]». [«الروض» (١٠٤٩)، «صحيح أبي داود» (٤٣٠): ق].

٦٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، وأبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا اشتدَّ الحرُّ فَأَبْرِدوا بالظهرِ، فإنَّ شدَّةَ الحرِّ من فَيحِ جَهنَّمَ». [«الروض» أيضًا].

٦٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي سعيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرِدوا بالظهرِ، فإنَّ شدَّةَ الحرِّ من فَيحِ جَهنّم». [«الروض» أيضًا: ق].

٦٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا تميمُ بنُ المُنتصرِ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ، عنْ شَريكٍ، عنْ بَيَانٍ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عن المُغيرةِ بنِ شُعبةَ؛ قالَ: كنَّا نُصلِّي مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ صلاةَ الظُّهرِ بالهاجرةِ[6]، فقالَ لنا: «أبْرِدوا بالصّلاةِ، فإنَّ شدَّةَ الحرِّ من فيحِ جهنَّمِ». [«الروض» أيضًا].

٦٨١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أبْرِدوا بالظُّهرِ». [«الروض» أيضًا: خ].

---

(١) «دَحضَت»؛ أي: زالت.

(٢) «حرّ الرمضاء»: هي الرمل الحار بحرارة الشمس.

(٣) «فلم يُشكنا»: من أشكى، إذا أزال شكواه.

(٤) «أبردوا بالصلاة»: من الإبراد: وهو الدخول في البرد.

(٥) «فيح جهنم»: الفيح: سطوع الحر وفورانه.

(٦) «الهاجرة»: نصف النهار عند اشتداد الحر.

٥ ـ باب وقت صلاة العصر

٦٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عن أنس بنِ مالكٍ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُصلِّي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ حيَّةٌ[1]، فيذهبُ الذّاهبُ إلى العَوالي، والشمسُ مُرتفعةٌ. [«صحيح أبي داود» (٤٣٢): ق].

٦٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ ابنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: صلَّى النَّبيُّ ﷺ العصرَ، والشمسُ في حُجرتي[2]، لم يَظْهَرِ الفيءُ[3] بعدُ. [«صحيح أبي داود» (٤٣٥): ق].

٦ ـ باب المُحافظة على صلاةِ العصر

٦٨٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ عاصمِ بنِ بهدلةَ، عنْ زرّ ابنِ حُبيشٍ، عَن عَليِّ بنِ أبي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قالَ يومَ الخَندَقِ: «مَلأَ اللّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطى» [«صحيح أبي داود» (٤٣٦): ق].

٦٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ الَّذي تفوتُهُ صلاةُ العصرِ، كأنَّما وُتِرَ[4] أهلَهُ ومالَهُ» [«صحيح أبي داود» (٤٤١): ق].

٦٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهديّ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ طلحةَ، عنْ زُبيدٍ، عنْ مُرّةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: حبسَ المشركونَ النَّبيَّ ﷺ عن صلاةِ العصرِ، حتَّى غابتِ الشمسُ، فقالَ: «حبسونا عن صلاةِ الوسطى، ملأَ اللَّهُ قُبورَهم وبيوتَهم نارًا» [«المشكاة» (٦٣٤): م].

٧ ـ باب وقت صلاة المغربِ

٦٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ. قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا أبُو النّجاشيّ؛ قالَ: سمعتُ رافعِ بنِ خَديجٍ يقولُ: كنَّا نُصلِّي المغربَ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فينصرفُ أحدُنا وإنَّهُ لينظرُ إلى مواقعِ نَبْلِهِ. [«صحيح أبي داود» (٤٤٢): ق].

٦٨٧ (م) ـ حدّثنا أبُو يحيى الزّعفرانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ مُوسى، نحوهُ.

٦٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، عنْ يزيدَ ابنِ أبي عُبيدٍ، عن سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ: أنَّهُ كانَ يُصلِّي مَعَ النَّبيِّ ﷺ المَغربَ إذا توارَتْ بالحجابِ[5] [«صحيح

---

(١) «حية»؛ أي: بقاء الحرّ مع صفاء اللّون.

(٢) «والشمس في حجرتي»؛ أي: ظلها في الحجرة.

(٣) «لم يظهر الفيء»؛ أي: ظلها لم يصعد ولم يعلُ على الحيطان، أو لم يزل.

(٤) «وُتر أهله وماله»: على بناء المفعول؛ أي: سُلِبَ.

(٥) «توارت بالحجاب»؛ أي: حين غابت.

أبي داود»: ق].

٦٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ عمرَ بنِ إبراهيمَ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن الأحنفِ بنِ قيسٍ، عن العبّاسِ بنِ عبدِالمُطّلبِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تزالُ أُمّتي على الفطرةِ ما لم يُؤَخِّروا المغربَ حتّى تشتبكَ النُّجومُ». [«الروض» (٣٦٥)، «تعليقي على ابن خزيمة» (٣٤٠)، «الإرواء» (٤/ ٣٣)، «المشكاة» (٦٠٩)، «صحيح أبي داود» (٤٤٤)].

* قالَ أبُو عبدِ اللّهِ بنُ ماجه: سمعتُ محمّدَ بنَ يحيى يقولُ: اضطَربَ النّاسُ في هذَا الحديث ببغدادَ، فذهبتُ أنا وأبُو بكرٍ الأعينُ إلى العوّامِ بنِ عبّادِ بنِ العوّامِ، فأخرجَ إلينا أصلَ أبيهِ، فإذا الحديثُ فيهِ.

٨ ـ باب وقت صلاة العشاء

٦٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لولا أنْ أشُقَّ على أُمّتي لأمرْتُهم بتأخيرِ العِشاءِ». [«صحيح أبي داود» (٣٦)].

٦٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ وعبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عن أبي هُريرة؛ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لولا أنْ أشُقَّ على أُمّتي لأخّرتُ صلاةَ العِشاءِ إلى ثُلثِ اللّيلِ، أو نصفِ اللّيلِ». [«صحيح أبي داود» أيضًا، «المشكاة» (٦١١)، «الثمر المستطاب»، وهو تمام الحديث (٢٨٧)].

٦٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا حُمَيدٌ؛ قالَ: سُئلَ أنسُ بنُ مالكٍ: هلِ اتّخذَ النّبيُّ ﷺ خاتمًا؟ قالَ: نعم، أخّرَ ليلةً صلاةَ العِشاءِ إلى قريبٍ من شَطرِ اللّيلِ، فلمّا صلّى أقبلَ علينا بوجهِهِ، فقالَ: «إنَّ النّاسَ قدَ صَلّوا ونامُوا، وإنّكم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتمُ الصّلاةَ». قالَ أنسٌ: كأنّي أنظرُ إلى وَبيصِ[1] خاتَمِهِ. [«الثمر» أيضًا: ق].

٦٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا داوُد ابنُ أبي هندٍ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ؛ قالَ: صلّى بنا رسولُ اللّهِ ﷺ صلاةَ المغربِ، ثمَّ لم يخرجْ حتّى ذهبَ شطرُ اللّيلِ، فخرجَ فصلّى بهم، ثمَّ قالَ: «إنَّ النّاسَ قدْ صلّوْا وناموا، وأنتمْ لم تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتم الصّلاةَ، ولولا الضّعيفُ والسّقيمُ أحببتُ أنْ أُؤَخِّرَ هذه الصّلاةَ إلى شطرِ اللّيلِ». [«صحيح أبي داود» (٤٤٨)، «الثمر» أيضًا].

٩ ـ باب ميقات الصلاة في الغيم

٦٩٤ ـ (ضعيف مرفوعًا عدا ما بين المعقوفتين: (صحيح)) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ إبراهيمَ، ومحمّدُ ابنُ الصّبّاحِ. قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المُهاجرِ، عن بُريدةَ الأسلميِّ؛ قالَ: كنّا معَ رسولِ اللّهِ ﷺ في غزوةٍ، فقالَ: «بكّروا بالصّلاةِ في

---

(١) «وبيص»: هو البريق وزنًا ومعنى.

اليومِ الغَيْم، فإنه [مَنْ فاتتْه صلاةُ العصر حَبِطَ عملُهُ]». [«الإرواء» (٢٥٥)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٦٩)، «تخريج الإيمان» لابن أبي شيبة (١٥/ ٤٨، ٤٩)، «تمام المنة»، «تخريج حقيقة الصيام» (٤١): خ].

١٠ ـ باب مَن نامَ عن الصلاةِ أو نَسيها

٦٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريع، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، قالَ: حدّثنا قتادَةُ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عن الرّجلِ يغفُلُ عن الصَّلاةِ أو يرقُدُ عنها، قالَ: «يُصلِّيها إذا ذكرها». [«الإرواء» (٢٦٣)، «الثمر المستطاب»: ق].

٦٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغَلِّس، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: مَن نسيَ صلاةً فليصلِّها إذا ذكرها». [المصدران السابقان، «صحيح أبي داود» (٤٦٨): ق].

٦٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثنا يونسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ حينَ قَفَلَ[1] من غزوةِ خيبرَ، فسارَ ليلةً، حتّى إذا أدركَهُ الكَرى[2] عرَّسَ[3]، وقالَ لبلالٍ: «اكلأْ[4] لنا اللّيلَ»، فصلّى بلالٌ ما قُدِّرَ لهُ، ونامَ رسولُ اللّهِ ﷺ وأصحابُهُ، فلمّا تقاربَ الفجرُ استندَ بلالٌ إلى راحلتِهِ مُواجهَ الفجرِ، فغَلَبت بلالاً عيناهُ، وهو مُسندٌ إلى راحلتِهِ، فلمْ يستيقظْ بلالٌ ولا أحدٌ من أصحابِهِ حتّى ضَربَتْهم الشمسُ، فكانَ رسولُ اللّهِ ﷺ أوّلَهم استيقاظًا، ففزِعَ رسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «أيْ بلالُ!»، فقالَ بلالٌ: أخذَ بنفسي الّذي أخذَ بنفسكَ ـ بأبي أنتَ وأُمّي، يا رسولَ اللّهِ! ـ، قال: «اقتادوا[5]». فاقتادوا رواحلَهم شيئًا، ثمَّ توضّأَ رسولُ اللّهِ ﷺ، وأمرَ بلالاً فأقامَ الصّلاةَ، فصلّى بهم الصُّبحَ، فلمّا قضى النَّبيُّ ﷺ الصّلاةَ قالَ: «مَن نسيَ صلاةً فليصلِّها إذا ذكرها فإنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ قالَ: ﴿وأقمِ الصّلاةَ لذِكْري﴾ [طه: ١٤]». قالَ[6]: وكانَ ابنُ شِهابٍ يقرؤها: ﴿للذِّكْرَى﴾. [«الإرواء» (١/ ٢٩٢)، «صحيح أبي داود» (٤٦١): م].

٦٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ ثابتٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ رباحٍ، عن أبي قَتادةَ؛ قالَ ذكروا تفريطَهم في النَّومِ، فقالَ: ناموا حتّى طَلَعَت الشمسُ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ليسَ في النَّومِ تفريطٌ، إنَّما التَّفريطُ في اليَقَظةِ، فإذا نَسي أحدُكم صلاةً، أو نامَ عنها، فلْيُصلِّها إذا ذكرها، ولوقتِها من الغدِ». قالَ عبدُ اللّهِ بنُ رباحٍ: فسمعني عمرانُ بنُ الحُصينِ وأنا أُحدّثُ بالحديثِ فقالَ: يَا فتَى! انظُرْ كيفَ تُحدّثُ، فإنّي شاهدٌ للحديثِ معَ رسولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: فما أنكرَ منْ حديثِهِ شيئاً. [«الإرواء» (١/ ٢٩٤)،

---

(١) «قفل»: رجع.

(٢) «الكَرى»: النوم أو النعاس.

(٣) «عرّس»: التعريس: هو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة.

(٤) «اكلأ»؛ أي: احفظ.

(٥) «اقتادوا»: يقال: أقاد البعير واقتاده؛ أي: جرّه من خلفه.

(٦) هو يونس بن يزيدَ الرّاوي عن ابن شِهاب.

«تعليقي على ابن خزيمة» (٩٩١)، «صحيح أبي داود» (٤٦٤)، «الثمر المستطاب»: م نحوه].

١١ ـ باب وقت الصلاة في العُذْر والضرورة

٦٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ الدّراورديّ، قالَ: أخبرني زيدُ بنُ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسار، وعنْ بُسرِ بنِ سعيدٍ، وعنِ الأعرجِ، يُحدّثونهُ عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَن أدركَ مِن العصرِ رَكعةً قبلَ أنْ تَغرُبَ الشمسُ فقدَ أدركها، ومن أدركَ من الصُّبحِ ركعةً قبلَ أنْ تطلُعَ الشمسُ فقدَ أدركها». [«الإرواء» (٢٥٣)، «صحيح أبي داود» (٤٣٩)، «الثمر المستطاب»: ق].

٧٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ، وحرملةُ بنُ يحيى، المصريّانِ. قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَن أدركَ من الصُّبحِ ركعةً قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ فقدَ أدركَها، ومن أدركَ من العصرِ ركعةً قبلَ أن تغرُبَ الشمسُ فقدَ أدركها». [«الإرواء» (٢٥٢)، «الثمر» أيضًا: م].

٧٠٠ (م) ـ حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا معمرٌ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هُريرةَ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ. فذكرَ نحوهُ.

١٢ ـ باب النَّهي عن النَّوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدَها

٧٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، وعبدُ الوهابِ. قالُوا: حدّثنا عوفٌ، عنْ أبي المنهالِ، سيّارِ بنِ سلامةَ، عن أبي بَرْزَةَ الأسْلميِّ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يستحبُّ أنْ يُؤَخِّرَ العِشاءَ، وكانَ يكرَهُ النَّومَ قبلها والحديثَ بعدها. [«الروض» (٩١٥)، «الثمر المستطاب»: ق].

٧٠٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ. قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عبدِ الرّحمن بن يعلى الطّائفيّ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: ما نامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قبلَ العِشاءِ، ولا سَمَرَ[1] بَعدها. [«الثمر» أيضًا].

٧٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ حبيبٍ، وعليّ بنُ المُنذرِ؛ قالُوا: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا عطاءُ بنُ السّائبِ، عنْ شقيقٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: جَدَبَ لَنا رسولُ اللَّهِ ﷺ السَّمرَ بَعدَ العِشاءِ، يعني: زَجَرَنا عنه. [«الصحيحة» (٢٤٣٥)، «الثمر» أيضًا].

١٣ ـ باب النَّهي أن يُقالَ: صلاة العَتَمةِ

٧٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ. قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ اللّهِ ابنِ أبي لبيدٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا تغلبنّكمُ الأعرابُ على اسمِ

---

(١) السمر؛ أي: الحديث بالليل، وأصل السمر: ضوء القمر.

صلاتكم[1]، فإنَّها العِشاءُ، وإنَّهم لَيُعْتِمونَ بالإبلِ[2]». [«الثمر المستطاب»: م].

٧٠٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، عنْ محمّدِ بنِ عجلانَ، عنِ المقبُريّ، عنْ أبي هُريْرةَ. (ح) وحدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي حازمٍ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ حرملةَ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تغلبنَّكمُ الأعرابُ على اسمِ صلاتِكم» ـ زادَ ابنُ حرْمَلَةَ ـ: «فإنّما هيَ العِشاءُ، وإنَّما يقولونَ: العَتَمةُ لإعتامِهم بالإبلِ». [«الثمر» أيضًا].

٣ ـ كتاب الأَذان والسُّنَّة فيها

١ ـ باب بدء الأذان

٧٠٦ ـ (حسن) حدّثنا أبُو عُبيدٍ، محمّدُ بنُ عُبيدِ بنِ ميمُونٍ المدَنِيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ الحرّانيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ اللّهِ بن زيدٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ قدْ همَّ بالبُوقِ[3]، وأَمرَ بالنّاقوسِ فَنُحِتَ فأُرِيَ عبدُاللّهِ بنُ زيدٍ في المَنامِ، قال: رأَيتُ رجلاً عليهِ ثوبانِ أخضرانِ يحملُ ناقوسًا[4]، فقلتُ لهُ: يا عبدَاللّهِ! تبيعُ النّاقوسَ؟ قالَ: وما تصنعُ بهِ؟ قلتُ: أُنادي بهِ إلى الصّلاةِ، قالَ: أفلا أدلُّكَ على خيرٍ من ذلكَ؟ قلتُ: وما هُوَ؟ قالَ: تقولُ: اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّه، أشهدُ أنَّ مُحمدًا رسولُ اللّهِ، أشهدُ أنَّ مُحمدًا رسولُ اللّهِ، حيّ على الصلاةِ، حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللّهُ. قالَ: فخرجَ عبدُاللّهِ بنُ زيدٍ، حتّى أتى رسولَ اللّهِ ﷺ فأخبرهُ بما رأى، قالَ: يا رسولَ اللّهِ! رأَيتُ رجلاً عليهِ ثوبانِ أخضرانِ يحملُ ناقوسًا، فقصَّ عليهِ الخبرَ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ صاحبَكم قد رأى رُؤيا، فاخرُجْ مَعَ بلالٍ إلى المسجدِ فألْقِها عليهِ، ولْيُنادِ بلالٌ، فإنَّهُ أندى[5] صوتًا منكَ»، قالَ: فخرجتُ مَعَ بلالٍ إلى المسجدِ، فجعلتُ أُلقِيها عليهِ وهو يُنادي بها، قال: فسمعَ عمرُ بنُ الخطابِ الصّوتَ، فخرجَ، فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! واللّهِ، لقد رأيتُ مثلَ الّذي رأى [«الإرواء» (٢٤٦)، «المشكاة» (٦٥٠)، «الثمر المستطاب»].

قالَ أبو عُبيدٍ [شيخُ ابنِ ماجه]: فأخبرني أبو بكرٍ الحَكَميُّ، أنَّ عبدَاللّهِ بنَ زيدٍ الأنصاريَّ قالَ في ذلكَ:

أحمـــــدُ اللّـــــهَ ذا الجـــــلالِ وذا الإكـ ـــــرام حمـــــدًا علـــــى الأذانِ كثيـــــرا

---

(١) «لا تغلبنَّكم الأعراب على اسم صَلاتكم»؛ أي: على تسميتها بالعتمة لأن الأعراب تُسَمِّيها كذلك فسمّوها العشاء كما سماها الله في كتابه.

(٢) «وإنهم ليعتمون بالإبل»: أعتم: إذا دخل في العتمة، وهي الظلمة والمعنى: أن الأعراب يؤخّرون الصلاة ويدخلون في ظلمة الليل بسبب الإبل وحلبها.

(٣) «البوق»: قرن يُنفخ فيه فيخرج منه صوت.

(٤) «الناقوس»: خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها.

(٥) «أندى»: أفعل تفضيل من النداء؛ أي: أرفع.

إذ أتـــانـــي بـــه البَشيـــرُ مـــن اللّـ ـــه فـــأكـــرِمْ بِـــهِ لَـــدَيَّ بَشيـــرا
فـــي ليـــالٍ وَالَـــى بِهـــنَّ ثَـــلاثٍ كُلَّمـــا جـــاءَ زادنـــي تـــوقيـــرا

٧٠٧ ـ (ضعيف وبعضه صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ إسحاقَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ استشارَ النَّاسَ لما يُهِمُّهم[1] إلى الصّلاةِ، فذكروا البُوقَ، فكرههُ من أجلِ اليهودِ، ثمَّ ذكرُوا النَّاقوسَ، فكرهَهُ من أجلِ النَّصارى، فأُرِيَ النِّداءَ تلكَ اللَّيلةَ رجلٌ من الأنصارِ يُقالُ لَهُ: عبدُاللَّهِ بنُ زيدٍ، وعمرُ بنُ الخطّابِ، فطرقَ الأنصاريُّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ليلاً، فأمرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بلالاً، فأذّنَ بِه. قالَ الزُّهريُّ: وزادَ بلالٌ في نداءِ صلاةِ الغداةِ: الصّلاةُ خيرٌ من النَّومِ، فأقرَّها رسولُ اللَّهِ ﷺ. قالَ عمرُ: يا رسولَ اللَّهِ! قد رأيتُ مثلَ الّذي رأى، ولكنَّهُ سَبَقَني. [ق].

٢ ـ باب الترجيع في الأذان

٧٠٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنِ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ يحيى. قالاَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أخبرني عبدُ العزيز بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي محذُورةَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مُحَيْريزٍ ـ وكانَ يتيمًا في حِجرِ أبي مَحذورةَ بن مِعْيَر، حينَ جهَّزهُ إلى الشام، فقلتُ لأبي مَحذورةَ: أيْ عمِّ! إنّي خارجٌ إلى الشامِ، وإنّي أسألُ عن تأذينكَ ـ، فأخبَرَني أنَّ أبا مَحذورةَ قالَ: خرجتُ في نَفَرٍ، فكنّا ببعضِ الطَّريقِ، فأذَّنَ مُؤذِّنُ رسولِ اللَّهِ ﷺ بالصّلاةِ عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ، فسمعنا صوتَ المُؤذِّنِ ونحنُ عنه مُتنكِّبونَ، فصرَخْنا نحكيهِ نهزأُ بِهِ، فسمعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، فأرسلَ إلينا قومًا فأقعدونا بينَ يديهِ، فقالَ: «أيُّكم الذي سمعتُ صوتَهُ قد ارتفع؟»، فأشارَ إليَّ القومُ كلُّهم، وصَدَقوا، فأرسلَ كلَّهم وحبَسَني، وقالَ لي: «قُمْ فأذِّنْ»، فقمتُ، ولا شيءَ أكرهُ إليَّ من رسولِ اللَّهِ ﷺ ولا ممَّا يأمرني بِهِ، فقمتُ بينَ يديْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فألقى عليَّ رسولُ اللَّهِ التّأذينَ هو بنفسِهِ، فقالَ: «قل: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللَّهِ»، ثمَّ قالَ لي: «إرفعْ من صوتِكَ، أشهد أنْ لا إله إلا اللّه، أشهدُ أن لا إله إلا اللّه، أشهدُ أنَّ مُحمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللَّهِ، حيَّ على الصّلاةِ، حيَّ على الصّلاةِ، حيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، اللَّه أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ»، ثمَّ دعاني حينَ قضيتُ التأذينَ، فأعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ من فِضةٍ، ثمَّ وضعَ يدَهُ على ناصيةِ أبي مَحذورةَ، ثمَّ أمرَّها على وجههِ، ثمَّ على ثديهِ، ثمَّ على كبدِهِ، ثمَّ بلَغتْ يدُ رسولِ اللَّهِ ﷺ سُرَّةَ أبي مَحْذورةَ، ثمَّ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بارَكَ اللَّهُ لكَ وبارَكَ عليكَ»، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أمَرْتني بالتأذينِ بمكةَ؟ قالَ: «نعم، قد أمرتُكَ»، فذهبَ كلُّ شيءٍ كانَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ من كَراهيةٍ، وعادَ ذلكَ كلُّهُ محبّةً لرسولِ اللَّهِ ﷺ، فقدمتُ على عتّابِ بنِ أَسِيدٍ ـ عاملِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بمكةَ ـ، فأذَّنتُ مَعَهُ بالصّلاةِ عن أمرِ رسولِ اللَّهِ ﷺ. قالَ: وأخبرني ذلكَ منْ أدركَ أبَا محذُورةَ، على ما أخبرني عبدُ اللّهِ ابنُ مُحيريزٍ. [«تعليقي على ابن خزيمة» (٣٧٩)، «صحيح أبي داود» (٥١٨)، «الثمر المستطاب»، «فقه السيرة» (٢٠٢)].

---

(١) «يُهِمُّهُم»: همّه الأمر وأهمه، إذا أوقعه في الهمّ؛ أي: لما يوقعهم في التعب والشدّة والنَّصَب.

٧٠٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا همّامُ بنُ يحيى، عنْ عامرِ الأحولِ؛ أنّ مكحولاً حدّثهُ، أنّ عبدَ اللّهِ بنَ مُحيريزٍ حدّثهُ، أنّ أبَا محذورة حدّثهُ؛ قالَ: علّمني رسولُ اللّهِ ﷺ الأَذانَ تسعَ عشرةَ كلمةً، والإقامةَ سبعَ عشرةَ كلمةً؛ الأذانُ: «اللّهُ أكبرُ اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ اللّهُ أكبرُ، أشهدُ أَنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، أَشهدُ أنَّ مُحمدًا رسولُ اللّهِ، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّهِ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللّهُ، أشهدُ أنَّ مُحمدًا رسولُ اللّهِ، أشهدُ أنَّ مُحمدًا رسولُ اللّهِ، حيَّ على الصّلاةِ، حيَّ على الصّلاةِ، حيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، اللّهُ أكبر اللّهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللّهُ». والإقامةُ سبعَ عشرةَ كَلِمةً: «اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، أشهدُ أَنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، أَشهدُ أن لا إله إلا اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّهِ، أَشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّه، حيَّ على الصّلاةِ، حيَّ على الصّلاةِ، حيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، قد قامتِ الصّلاةُ، قد قامتِ الصّلاةُ، اللّهُ أكبرُ، اللّهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللّهُ». [«المشكاة» (٦٤٤)، «صحيح أبي داود» (٥١٧)، «الثمر» أيضًا].

٣ ـ باب السنّة في الأذان

٧١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بنِ سعدٍ، مُؤذّنِ رسولِ اللّهِ ﷺ. حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أمرَ بلالاً أنْ يجعلَ إصبعيهِ في أُذنيهِ، وقالَ: «إنَّهُ أرفعُ لصوتِكِ»[1] [«الإرواء» (٢٣١)، «المشكاة» (٦٥٣)، «الروض النضير» (٣٣٣)، «الثمر المستطاب»].

٧١١ ـ (صحيح) حدّثنا أيّوبُ بنُ محمّدٍ الهاشميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، عنْ حجّاجِ بنِ أرطاةَ، عنْ عونِ بنِ أبي أبي جُحَيفةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: أَتيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ بالأبْطحِ، وهو في قُبّةٍ حمراءَ، فخرج بلال، فأذّن فاستدار في أذانه، وجعلَ إصبعيه في أُذنيهِ. [«الإرواء» (٢٣٠)، «الروض» أيضًا، «تعليقي على ابن خزيمة» (٣٨٨)، «الثمر المستطاب»].

٧١٢ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيةُ، عنْ مروانَ بن سالمٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بن أبي روّادٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «خَصلتانِ مُعلّقتانِ في أعناقِ المؤذّنين للمسلمين: صلاتُهم وصيامُهم». [«المشكاة» (٦٨٨)، «الضعيفة» (٩٠٥)].

٧١٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثّنى، قالَ: حدّثنا أبُو دَاوُدَ، قالَ: حدّثنا شَريكٌ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عن جابرِ بنِ سَمُرةَ؛ قالَ: كان بلالٌ لا يُؤخّرُ الأذانَ عن الوقتِ، وربَّما أخّرَ الإقامةَ شيئًا. [«الإرواء» (٢٢٧)].

٧١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنْ أشعثَ، عنِ الحسنِ، عن عُثمانَ بنِ أبي العاصِ؛ قالَ: كانَ آخرَ ما عهدَ[2] إليَّ النّبيُّ ﷺ أنْ لا أتّخذَ مؤذّنًا يأخذُ على الأذانِ أجرًا.

---

(١) تنبيه: وقع هنا في نسخة عبدالباقي معزوًا للزوائد أنّه: رواه الترمذيُّ بإسناد صحّحه! وهو خطأٌ فاحشٌ، وأفحشُ منه أنّه عزا في نسخةِ «الزوائد» المطبوعةِ (١/ ٩٠) لمسلمٍ أيضًا! انظر «الإرواء»، وله ـ رحمه الله ـ من مثل ذلك كثيرٌ.

(٢) «آخر ما عهد»؛ أي: أوصى.

[«الإرواء» (٥/ ٣١٦)، «صحيح أبي داود» (٥٤١)، «الثمر» أيضًا].

٧١٥ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّه الأسدِيّ، عنْ أبي إسرائيلَ، عنِ الحكم، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي ليلى، عن بلالٍ قال: أَمَرَني رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ أُثوِّبَ[1] في الفجرِ، ونهاني أَن أُثَوِّبَ في العشاءِ. [«الإرواء» (٢٣٥)، «المشكاة» (٦٤٦)].

٧١٦ ـ (صحيح) حدّثنا عُمرُ بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ معمرٍ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن بلالٍ؛ أنَّهُ أتى النَّبيَّ ﷺ يُؤْذِنُه بصلاةِ الفجرِ، فقيلَ: هو نائمٌ، فقالَ: الصلاةُ خيرٌ من النَّومِ، الصّلاةُ خيرٌ من النّومِ، فأُقِرَّتْ في تأذينِ الفجرِ، فثبتَ الأمرُ على ذلكَ. [«تخريج فقه السيرة» (٢٠٣)].

٧١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا الإفريقيّ، عنْ زيادِ بنِ نُعيم، عن زيادِ بن الحارث الصُّدَائيِّ؛ قالَ: كنتُ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ في سَفرٍ فَأَمَرَني فأذَّنْتُ، فأرادَ بلالٌ أن يُقيم، فقال رسولُ اللّه ﷺ: «إنَّ أخا صُداءٍ قَد أذَّن، ومَن أذَّنَ فهو يُقيم». [«الإرواء» (٣٣٧)، «المشكاة» (٦٤٨)، «الضعيفة» (٣٥)، «ضعيف أبي داود» (٨٢)].

٤ ـ باب ما يُقال إذا أذَّن المؤذِّن

٧١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو إسحاقَ الشّافعيّ، إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ العبّاس، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المَكّيُّ، عنْ عبّادِ بنِ إسحاقَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسَيّب، عن أبي هُريرةَ؛ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «إذا أذَّن المُؤذِّنُ فقولوا مِثلَ قَولِه». [«الثمر المستطاب»].

٧١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا شُجاعُ بنُ مخلدٍ، أبُو الفضْلِ؛ قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنَا أبُو بشرٍ، عنْ أبي المليحِ بنِ أُسَامَةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي سُفيانَ، قالَ: حدّثتني عمّتي أُمُّ حَبيبة؛ أنَّها سمعَتْ رسولَ اللّه ﷺ يقول إذا كان عندَها في يَومِها ولَيلتِها، فَسَمِعَ المؤذِّن يؤذِّن، قال كما يقولُ المؤذِّن. [«تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٤١٢) ويُغْني عنه ما في «الصحيح»].

٧٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، وأبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالاَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، عنْ مالكِ بن أنس، عنِ الزّهريّ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ اللّيثيّ، عن أبي سَعيد الخُدريِّ؛ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «إذا سمعتُم النِّدَاءَ فقولوا كما يقولُ المؤذِّن». [«صحيح أبي داود» (٥٣٥)، «الثمر» أيضًا: ق].

٧٢١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ الحُكيمِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ قيس، عنْ عامرِ بنِ سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ، عن سَعد بن أبي وقّاصٍ، عن رسول اللّه ﷺ أنَّه قال: «مَن قال حينَ يَسمعُ المؤذِّن: وأنا أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاّ اللّه وحدَه لا شريكَ لهُ، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه، رَضيتُ باللّهِ ربًّا، وبالإسلامِ دينًا، وبمحمَّدٍ نبيًّا؛ غُفرَ له ذَنْبُه». [«صحيح أبي داود» (٥٣٧)، «الثمر» أيضًا: م].

٧٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، والعبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، ومحمّدُ بنُ أبي الحُسين. قالُوا:

---

(١) التثويب: هو العودةُ إلى الإعلام ثانيًا، والمراد به جملة: «الصلاة خير من النوم»، وهذا في الأذان الأوّل من الفجر، لما صحَّ في ذلك من الأحاديث كما بيَّنتُهُ في «تمام المنّة» (ص١٤٦ـ١٤٧)، فعليك بالسُّنّة ما استطعتَ، ولا حول ولا قوّة إلاّ باللهِ.

حدّثنا عليّ بنُ عيّاشٍ الألهانيّ، قالَ: حدّثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزةَ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدِرِ، عن جابرِ بن عبدِاللَّه؛ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَن قال حينَ يَسمعُ النِّداء: اللهمَّ! ربَّ هذه الدعوة[1] التَّامَّة والصَّلاة القائمة، آتِ مُحمدًا الوَسيلة[2] والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا[3] الذي وَعدته، إلّا حلَّت له الشفاعة يومَ القيامة». [«الإرواء» (٢٤٣)، «الروض» (٢٤٢)، «تخريج الكلم الطيب» (٧٢)، «صحيح أبي داود» أيضًا (٥٤٠)، «الثمر المستطاب» أيضًا، «الظلال» (٨٢٦)، «تخريج فقه السيرة» (٤١٨): خ].

٥ ـ باب فضل الأذان وثواب المؤذِّنين

٧٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِالرَّحمن بن أبي صَعصَعَة، عنْ أبيهِ، ـ وكان في حِجْرِ أبي سعيد ـ قال: قال لي أبو سعيدٍ: إذا كنتَ في البوادي فارفع صَوتَك بالأذان، فإنِّي سَمِعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «لا يَسمَعُهُ جنٌّ ولا إنسٌ ولا شَجَرٌ ولا حَجَرٌ إلّا شَهِدَ لهُ». [خ].

٧٢٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ مُوسى ابنِ أبي عُثمانَ، عنْ أبي يحيى، عنْ أبي هُريرةَ؛ قالَ: سمعت رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «المؤذِّنُ يُغفر له مدى صوته، ويستغفرُ لهُ كلُّ رطبٍ ويابس، وشاهدُ الصلاةِ يُكتَبُ لهُ خمسٌ وعشرونَ حسنةً، ويُكفَّرُ لهُ ما بينهما». [«المشكاة» (٦٦٧)، «صحيح أبي داود» (٥٢٨)].

٧٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وإسحاقُ بنُ منصورٍ. قالاَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ، عنْ طلحةَ بنِ يحيى، عنْ عيسى بنِ طلحةَ؛ قالَ: سمعتُ مُعاويةَ بنِ أبي سفيانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «المُؤذِّنونَ أطولُ النَّاسِ أعناقًا يومَ القيامةِ» [م].

٧٢٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حُسينُ بنُ عِيسى، أخُو سُليم القارِي، عنِ الحكمِ بنِ أبَانَ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لِيُؤذِّنْ لكم خيارُكم، وليؤمَّكم قُرَّاؤكم». [«ضعيف أبي داود» (٩١)، «المشكاة» (١١١٩)].

٧٢٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا مُختَارُ بنُ غَسّانَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ عُمرَ الأزرَقُ البُرجُمِيُّ، عنْ جابرٍ، عنْ عكرمةَ، عنِ ابنِ عبّاسٍ. (ح) وحدّثنا رَوْحُ بنُ الفَرَجِ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ الحسنِ ابنِ شقيقٍ، قالَ: حدّثنا أبُو حمزةَ، عنْ جابرٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من أذّنَ مُحتسبًا سبعَ سنينَ، كَتَبَ اللّهُ لهُ براءةً من النَّارِ». [«المشكاة» (٦٦٤)، «الضعيفة» (٨٥٠)].

٧٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، والحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ. قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أيّوبَ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «من أذّنَ ثنتي

---

(١) «رب هذه الدعوة»؛ أي: الأذان.

(٢) «الوسيلة»: هي المنزلة الرفيعة عند اللّه.

(٣) «مقامًا محمودًا»؛ أي: الشفاعة لأمته.

عشرةَ سنةً، وجبت لهُ الجنَّةُ، وكَتِبَ لهُ بتأذينهِ في كلِّ يوم ستُّونَ حسنةً، ولكلِّ إقامةٍ ثلاثونَ حسنةً». [«المشكاة» (٦٧٨)، «الصحيحة» (٤٢)، «صحيح الترغيب» (٢٤٢)].

٦ ـ باب إفراد الإقامة

٧٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا المُعتمرُ بنُ سُليمانَ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قِلابةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: التَمَسُوا شيئًا يُؤْذِنونَ به عِلْمًا للصلاةِ، فأُمِرَ بلالٌ أن يُشفعَ الأذانَ ويُوترَ الإقامةَ. [«صحيح أبي داود» (٥٢٥): م].

٧٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجَهْضَميّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عليّ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قِلابةَ، عن أنسٍ؛ قالَ أُمِرَ بلالٌ أنْ يُشفعَ الأذانَ ويوترَ الإقامةَ. [«الروض» (٢٩)، «الصحيحة» (٣/ ٢٧١)، «صحيح أبي داود» (٥٢٥)، «الثمر المستطاب»: ق].

٧٣١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بنِ سعدٍ مُؤذّنِ رسُولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ أذانَ بلالٍ كانَ مثنى مثنى، وإقامتهُ مُفردةً. [«الروض» (٣٤٤)].

٧٣٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بدرٍ، عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثني معمرُ بنُ محمّدِ بنِ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، مولَى النّبيّ ﷺ، قالَ: حدّثني أبي، محمّدُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، عنْ أبيهِ عُبيدِ اللّهِ، عن أبي رافعٍ؛ قالَ: رأيتُ بلالًا يُؤذّنُ بينَ يديْ رسولِ اللّهِ ﷺ مثنى مثنى، ويُقيمُ واحدةً.

٧ ـ باب إذا أُذّنَ وأنت في المسجدِ فلا تخرجْ

٧٣٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ إبراهيمَ بنِ مُهاجرٍ، عن أبي الشَّعثاءِ؛ قالَ: كنَّا قُعودًا في المسجدِ مَعَ أبي هُريرةَ، فأذَّنَ مُؤذِّنٌ، فقامَ رجلٌ من المسجدِ يَمشي، فأَتْبَعَهُ أبو هُريرةَ بصرَهُ حتَّى خرجَ من المسجدِ، فقالَ أبو هريرةَ: أمَّا هذا فقد عصى أبا القاسمِ ﷺ. [«الإرواء» (٢٤٥)، «الروض» (١٠٦٤)، «صحيح أبي داود» (٥٤٧): م].

٧٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الجبّارِ بنُ عمرَ، عنِ ابن أبي فرْوةَ، عنْ محمّدِ بنِ يوسفَ، مولى عُثمانَ بنِ عفّانَ، عنْ أبيهِ، عن عثمانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من أدركهُ الأذانُ في المسجدِ، ثمَّ خرجَ، لم يخرجْ لحاجةٍ، وهو لا يُريدُ الرَّجْعةَ، فهو منافقٌ». [«الروض» (١٠٧٤)، «الصحيحة» (٢٥١٨)].

٤ ـ كتاب المساجد والجماعة

١ ـ باب مَن بنى لله مسجدًا

٧٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ليثُ بنُ سعدٍ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا دَاوُدُ بنُ عبدِ اللّهِ الجعفريّ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ محمّدٍ، جميعاً عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أُسَامةَ بنِ الهادِ، عنِ الوليدِ بنِ أبي الوليدِ، عنْ عُثمانَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ سُراقةَ العدويّ، عن عمرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «من بنى مسجدًا يُذكَرُ فيهِ اسمُ اللّهِ، بنى اللّهُ لهُ بيتًا

في الجنَّةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١١٧)، «تخريج المختارة» (٢٣٤)].

٧٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ محمودِ بنِ لبيدٍ، عن عُثمانَ بنِ عفّانَ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «من بنى للَّهِ مسجدًا، بنى اللَّهُ لهُ مثلَهُ في الجنَّةِ» [«الروض» (٨٨٣): ق].

٧٣٧ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنِ ابنِ لهيعةَ، قالَ: حدّثني أبُو الأسودِ، عنْ عُورةَ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من بنى للَّهِ مسجدًا من مالِهِ بنى اللَّهُ لهُ بيتًا في الجنّةِ». [«الروض النضير» (٨٨٣)].

٧٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا يونسُ ابنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ نَشيطٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي حُسينٍ النّوفليّ، عنْ عطاءِ بنِ أبي رباحٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «من بنى مسجدًا للَّهِ كمَفْحَصِ قَطَاةٍ[1]، أو أصغرَ، بنى اللَّهُ لهُ بيتًا في الجنَّةِ». [«الروض» أيضًا (٩٥٣)، «التعليق» أيضًا (١/ ١١٧)].

٢ ـ باب تشييد المساجد

٧٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاويةَ الجُمحيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ أبي قِلابةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تقومُ السَّاعةَ حتَّى يتباهى[2] النَّاسُ في المساجدِ». [«المشكاة» (٧١٩)، «الروض» (١٣٨)، «صحيح أبي داود» (٤٧٥)].

٧٤٠ ـ (ضعيف) حدّثنا جُبارةُ ابنُ المُغَلّس، قالَ: حدّثنا عبدُ الكريمِ ابنُ عبدِ الرّحمنِ البجليّ، عنْ ليثٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أراكم تَسْتَشْرِفُونَ[3] مساجدَكم بَعدي كَمَا شرَّفتِ اليهودُ كنائسَها، وكما شرَّفتِ النّصارى بِيَعَها» [«الضعيفة» (٢٧٣٣)، «صحيح أبي داود» تحت الحديث (٤٧٤)، وفيه أنه صحَّ نحوه عن ابن عباس موقوفًا].

٧٤١ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا عبدُ الكريمِ بنُ عبدُ الرّحمنِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عمرِو بنِ ميمونٍ، عن عمرَ بن الخطابِ؛ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما ساءَ عملُ قومٍ قطُّ إلا زَخرفوا مساجدَهم». [«الضعيفة» (٤٤٧)].

٣ ـ باب أين يجوزُ بناء المساجد؟

٧٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ حمّادِ بنِ سلمةَ، عنْ أبي التّيّاحِ الضُّبَعِيّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ موضعُ مسجدِ النَّبيِّ ﷺ لبني النَّجّارِ، وكانَ فيهِ نخلٌ ومقابرُ

---

(١) «كَمَفْحَص قطاة»: هو موضعها الذي تَجْثُم فيه وتبيض لأنها تَفْحَصُ عنه التراب، وهو مذكور لإفادة المبالغة وإلا فأقل المسجد أن يكون موضعًا لصلاةِ واحدٍ.

(٢) «يتباهى»: يتفاخر الناس في بنائها وزخرفتها.

(٣) «تَسْتَشْرِفُونَ»: أي: ستجعلون بناءها عاليًا مرتفعًا.

للمشركينَ، فقالَ لهم النَّبيُّ ﷺ: «ثَامِنُوني[1] بِه»، قالوا: لا نأخذُ لهُ ثَمنًا أبدًا، قالَ: فكانَ النَّبيُّ ﷺ يبنيهِ وهم يُناولونَهُ، والنَّبيُّ ﷺ يقولُ: «ألا إنَّ العيشَ عيشُ الآخرةِ، فاغْفر للأنصارِ والمُهاجرةِ». قالَ: وكانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي قبلَ أنْ يَبني المسجدَ حيثُ أَدركَتْهُ الصَّلاةُ. [«صحيح أبي داود» (٤٧٧ـ٤٧٨): ق].

٧٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو همّامٍ الدّلّالُ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ السّائبِ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عياضٍ، عن عثمانَ بنِ أبي العاصِ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أمَرهُ أنْ يجعلَ مسجدَ الطَّائفِ حيثُ كانَ طاغيتُهم[2]. [«ضعيف أبي داود» (٦٧)].

٧٤٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ أعينٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، وسُئلَ عن الحيطانِ[3] تُلقى فيها العَذِراتُ، فقالَ: «إذا سُقِيَتْ مِرارًا[4] فصلّوا فيها»، يَرْفعُهُ إلى النَّبيِّ ﷺ. [التعليق على «ابن ماجه»].

٤ ـ باب المواضع الّتي تُكره فيها الصلاة

٧٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عمرِو بنِ يحيى، عنْ أبيهِ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الأرضُ كلُّها مسجدٌ، إلاَّ المقبرةَ والحمّامَ». [«الإرواء» (١/ ٣٢٠)، «الأحكام» (٢١١)، «صحيح أبي داود» (٥٠٧)، «الثمر المستطاب»، «المشكاة» (٧٣٧)].

٧٤٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، عنْ يحيى بنِ أيّوبَ، عنْ زيدِ بنِ جَبيرةَ، عنْ داوُدَ بن الحُصينِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ يُصلَّى في سبعِ مواطنَ: في المَزبلةِ والمَجْزَرَةِ والمَقبرةِ وقارعةِ الطريقِ والحمَّامِ ومَعاطنِ الإبلِ[5] وفوقَ الكعبةِ. [«الإرواء» (٢٨٧)].

٧٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ داوُدَ، ومحمّدُ بنُ أبي الحسينِ، قالاَ: حدّثنا أبُو صالحٍ، قالَ: حدّثني اللّيثُ، قالَ: حدّثني نافعٌ، عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ بنِ الخطابِ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «سبعُ مواطنَ لا تجوزُ فيها الصّلاةُ: ظاهرُ بيتِ اللّهِ والمقبرةُ والمَزبلةُ والمجزرةُ والحمَّامُ وعَطَنُ الإبلِ ومَحجَّةُ الطريقِ[6]». [«الإرواء» أيضًا (٢٨٧)، «المشكاة» (٧٣٨)].

٥ ـ باب ما يُكره في المساجد

٧٤٨ ـ ((ضعيف) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ

---

(١) «ثامنوني»؛ أي: خذوا من الثمن في مقابلته وأعطوني به.

(٢) «طاغيتهم»: هي ما كانوا يعبدونه من دون اللّه من الأصنام وغيرها.

(٣) «الحيطان»: البساتين.

(٤) «إذا سُقيت مرارًا»: بحيث ما بقي فيها أثر النجاسة من كثرة ما مرّ عليها من المياه.

(٥) «معاطن الإبل»؛ أي: مباركها حول الماء.

(٦) «محجة الطريق»: جادّة الطريق.

الحمصيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حمْيَرَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ جَبيرةَ الأنصاريّ، عنْ داوُدَ بنِ الحُصينِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «خِصالٌ لا تنبغي في المسجدِ: [لا يُتَّخذُ طريقًا]، ولا يُشهَرُ[1] فيه سلاحٌ، ولا يُنبَضُ[2] فيهِ بقوسٍ، ولا يُنْثَرُ فيهِ نَبلٌ، ولا يُمَرُّ فيهِ بلحمٍ نِيءٍ، ولا يُضربُ فيهِ حَدٌّ، ولا يُقتَصُّ فيهِ منْ أحدٍ، ولا يُتَّخذُ سُوقًا». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٢٤)، «الضعيفة» (١٤٩٧)، وصحَّت منه الخصلة الأُولى: «الصحيحة» (١٠٠١)].

٧٤٦ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ الكندِيّ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ عمرو بن شَعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّه؛ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن البيعِ والابتياعِ، وعن تناشُدِ الأشعارِ في المساجدِ. [«الإرواء» (٧/ ٣٦٣)، «أحاديث البيوع»، «صحيح أبي داود» (٩٩١)].

٧٥٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ يوسفَ السُّلَمِيّ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الحارثُ ابنُ نبهانَ، قالَ: حدّثنا عُتبةُ بنُ يقظانَ، عنْ أبي سعيدٍ، عنْ مكحولٍ، عن واثلةَ بنِ الأسقعِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «جَنِّبوا مساجِدَنا صِبيانَكم ومجانينَكم وشراركم وبَيْعَكم وخُصوماتِكم ورفعَ أصواتكم وإقامةَ حُدودكم وسلَّ سُيوفِكم، واتَّخِذوا على أبوابها المطاهرَ[3]، وجمِّروها[4] في الجُمَعِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٢٠ـ١٢١)، «الأجوبة النافعة» (٥٥)، «الإرواء» (٧/ ٣٦٢)].

٦ ـ باب النوم في المسجد

٧٥١ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: أنبأنا عُبيدُ اللّهِ بن عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كنَّا ننامُ في المسجدِ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ [خ].

٧٥٢ ـ (ضعيف مضطرب) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا شيبانُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ؛ أنّ يعيشَ بنَ قيسِ بنِ طِخْفةَ حدّثهُ عنْ أبيهِ، ـ وكانَ من أصحابِ الصُّفَّةِ[5] ـ؛ قال: قالَ لنا رسولُ اللّهِ ﷺ: «انطلقوا»، فانطلقنا إلى بيتِ عائشةَ وأكلْنا وشربنا، فقالَ لنا رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنْ شئتم نمتم ها هُنا، وإنْ شئتم انطلقتم إلى المسجدِ»، قالَ: فقلنا: بل ننطلقُ إلى المسجدِ

٧ ـ باب أيُّ مسجدٍ وضع أوَّل؟

٧٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرَّقّيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ أبيهِ، عن أبي ذَرٍّ الغِفاريّ؛ قالَ: قلتُ

---

(١) «يُشهر»: من: شهر سيفه؛ أي: سلّه.

(٢) «لا يُنبَضُ»: نبض القوس: شدّه مما يؤدّي إلى إرساله.

(٣) «المطاهر»: مكان للوضوء، وقضاء الحاجة.

(٤) «جمّروها»؛ أي: بخّروها.

(٥) «أصحاب الصُّفَّة»: هم فقراء المهاجرين ومن لم يكن له منزل يسكنه، فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجده ﷺ يسكنونه.

يا رسولَ اللَّهِ! أيُّ مسجدٍ وُضعِ أوَّلُ؟ قالَ: «المسجدُ الحرامُ»، قالَ: قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ قالَ: «ثمَّ المسجدُ الأقصى»، قلتُ: كم بينهما؟ قالَ: «أربعونَ عامًا، ثمَّ الأرضُ لكَ مُصلًّى، فصلِّ حيثُ ما أدركتْكَ الصّلاةُ». [«تخريج فقه السيرة» (٨٢): ق].

٨ ـ باب المساجد في الدُّور

٧٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عن محمودِ بن الرَّبيعِ الأنصاريِّ ـ وكانَ قد عَقَلَ مَجّةً مجَّها رسولُ اللَّهِ ﷺ في دلوٍ في بئرٍ لهم ـ عن عِتبانَ بن مالكٍ السَّالميِّ ـ وكانَ إمامَ قومِهِ بني سالم، وكانَ شهدَ بدرًا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ـ؛ قالَ: جئتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنّي قد أنكرتُ من بَصَري[1]، وإنَّ السّيلَ يأتي فيحولُ بيني وبينَ مسجدِ قومي، ويشقُّ عليَّ اجتيازهُ، فإنْ رأيتَ أنْ تأتيَني فتصلِّيَ في بيتي مكانًا أتّخذهُ مُصلًّى، فافعلْ، قالَ: «أفعلُ»، فغدا رسولُ اللَّهِ ﷺ وأبو بكرٍ بَعدَ ما اشتدَّ النَّهارُ، واستأذنَ، فأذِنْتُ لهُ، ولم يجلسْ حتى قالَ: «أينَ تُحبُّ أنْ أُصلِّيَ لكَ من بيتكَ؟»، فأشرْتُ لهُ إلى المكانِ الّذي أحبُّ أنْ أُصلِّيَ فيهِ، فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وصَفَفنا خَلْفَهُ، فصلّى بنا ركعتينِ، ثمَّ احتبستهُ على خَزِيرةٍ[2] تُصنعُ لهم. [ق].

٧٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ الفضْلِ الخرقي، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ رجلاً من الأنصارِ أرسلَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ أنْ: تعالَ، فخُطَّ لي مسجدًا في داري أُصلِّي فيهِ، وذلكَ بعدَ ما عميَ، فجاءَ ففعلَ. [م(١/ ٤٦)].

٧٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنِ ابنِ عونٍ، عنْ أنسِ بنِ سيرينَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ المُنذرِ بنِ الجارُودِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: صنعَ بعضُ عُمومتي للنَّبيِّ ﷺ طعامًا، فقالَ للنَّبيِّ ﷺ: إنّي أُحبُّ أنْ تأكلَ في بيتي وتُصلِّيَ فيهِ، قالَ: فأتاهُ، وفي البيتِ فَحْلٌ من هذهِ الفُحُولِ، فأمرَ بناحيةٍ منهُ، فَكُنِسَ ورُشَّ فصلّى وصلّينا مَعهُ. قال أبو عبدالله ابن ماجه: الفحلُ: هو الحصيرُ الذي قد اسْوَدَّ. [«صحيح أبي داود» (٦٦٤)].

٩ ـ باب تطهير المساجد وتطييبها

٧٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ سُليمانَ بنِ أبي الجونِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ صالحٍ المدَنِيّ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ أبي مريمَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أخرجَ أذًى من المسجدِ بنى اللَّهُ لهُ بيتًا في الجنّةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١١٩)].

٧٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ بشرِ بن الحكمِ، وأحمدُ بنُ الأزهرِ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ سُعيرٍ، قالَ: أنبأنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمرَ بالمساجدِ أنْ تُبنى في الدُّورِ، وأن تُطهَّرَ وتُطيَّبَ. [«المشكاة» (٧١٧)، «صحيح أبي داود» (٤٧٩)].

---

(١) «قد أنكرت من بصري»: أراد به ضعف بصره.

(٢) «خزيرة»: طعام يتخذ من لحم، يقطع صغارًا، ثم يطبخ ويجعل فيه دقيق.

٧٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا رزقُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إسْحاقَ الحضرَمِيّ، قالَ: حدّثنا زائدةُ بنُ قَدامةَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: أمرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ تُتَّخذَ المساجدُ في الدُّورِ، وأنْ تُطَهَّرَ وتُطيَّبَ. [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٧٦٠ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ خالدِ بنِ إياسٍ، عنْ يحيى بن عبدِ الرّحمن بنِ حاطبٍ، عن أبي سَعيدٍ الخدريِّ؛ قالَ: أوّلُ من أَسرجَ في المساجدِ تميمٌ الدَّاريُّ. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٠ ـ باب كراهية النُّخامة في المسجد

٧٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيّ أبُو مروانَ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ حُميدِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ عوفٍ، عن أبي هُريرةَ، وأبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ أنَّهُما أَخْبَراهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأى نُخامةً في جدارِ المسجدِ، فتناولَ حصاةً فحكَّها، ثمَّ قالَ: «إذا تنخَّمَ أحدُكم فلا يتنخَّمَنَّ قِبلَ وجههِ، ولا عن يمينهِ، وليبزُقْ عن شِمالهِ أو تحتَ قدمهِ اليسرى» [«الصحيحة» (٢٧٤)، «الإرواء» (١٨٤): ق].

٧٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ طَريفٍ، قالَ: حدّثنا عائذُ بنُ حبيبٍ، عنْ حُميدٍ، عن أنسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى نُخامةً في قِبْلةِ المسجدِ، فغضبَ حتَّى احمرَّ وجههُ، فجاءتهُ امرأةٌ من الأنصارِ فحكتها، وجعلت مكانها خَلوقًا[1]، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أحسنَ هذا!» [«الصحيحة» (٣٠٥٠)].

٧٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن عبدِاللَّهِ بن عمرَ؛ قالَ: رأى رسولُ اللّهِ ﷺ نُخامةً في قِبْلةِ المسجدِ وهو يصلِّي بين يَدي النَّاسِ فحتَّها، ثمَّ قالَ حينَ انصرفَ من الصلاةِ: «إنَّ أحدكم إذا كانَ في الصلاةِ، كانَ اللَّهُ قِبَلَ وجههِ، فلا يتنخَّمنَّ أَحَدٌ قِبلَ وجههِ في الصلاةِ». [«صحيح أبي داود» (٤٩٨): ق].

٧٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ ابنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ حكَّ بُزاقًا في قِبْلةِ المسجدِ [ق].

١١ ـ باب النهي عن إنشاد الضوالِّ في المسجد

٧٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي سنانٍ، سعيدِ بنِ سنانٍ، عنْ علقمةَ ابنِ مرثدٍ، عنْ سُليمانَ بنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: صلّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، فقالَ رجلٌ: من دعا إلى الجملِ الأحمرِ؟ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا وجدْتَهُ، إنَّما بُنيتِ المساجدُ لِمَا بُنيتْ لهُ» [«صحيح الترغيب» (ص: ١٩٠): م].

٧٦٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ لهيعةَ. (ح) وحدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ ابنُ إسماعيلَ، جميعاً عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهى عن إنشادِ الضّالَّةِ في المسجدِ. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٣٠٤ و١٤٠٦)].

---

(١) «خَلوقًا»: طِيب مركب من الزعفران وغيره من أنواع الطِّيب.

٧٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني حيوةُ ابنُ شُريحٍ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمن الأسَدِيّ، أبي الأسودِ، عنْ أبي عبدِ اللّهِ مولى شدّادِ بنِ الهادِ؛ أنّهُ سمعَ أبَا هُريرةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «من سمعَ رجلاً يَنْشُدُ[1] ضالّةً في المسجدِ فَلْيَقُلْ: لا ردَّ اللّهُ عليكَ، فإنَّ المساجدَ لم تُبْنَ لهذا». [«صحيح أبي داود» (٤٩٢): م].

١٢ ـ باب الصلاةِ في أعطانِ الإبلِ ومُراحِ الغنمِ

٧٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ. (ح) وحدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خَلَفٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ. قالاَ: حدّثنا هشامُ بنُ حسّانَ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنْ لم تجدوا إلاَّ مرابضَ الغنمِ وأعطانَ الإبلِ، فصلُّوا في مرابضِ الغنمِ، ولا تُصلُّوا في أعطانِ الإبلِ؛ فإنَّها خُلِقَت من الشياطينِ». [«تمام المنة»، «الثمر المستطاب»، «المشكاة» (٧٣٩)].

٧٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيم، عنْ يونُسَ، عن الحسنِ، عن عبدِاللّهِ ابنِ مُغَفَّلٍ المُزَنيِّ؛ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «صلُّوا في مرابضِ الغَنمِ، ولا تُصلُّوا في أَعطانِ الإبلِ، فإنَّها خُلقت من الشَّياطينِ». [«الثمر المستطاب» أيضًا، «حقيقة الصيام» (٦٢ـ٦٣)].

٧٧٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الـحُبَابِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ ربيعِ بنِ سَبْرَةَ بنِ مَعبدٍ الجُهَنيُّ، قالَ: أخبرني أبي، عنْ أبيهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يُصلَّى في أعطانِ الإبلِ، ويُصلَّى في مُراحِ[2] الغَنَمِ». [«الثمر» أيضًا].

١٣ ـ باب الدُّعاء عندَ دخولِ المسجدِ

٧٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، وأبُو مُعاويةَ، عنْ ليثٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الحسنِ، عنْ أُمّهِ، عن فاطمةَ بنْتِ رسولِ اللّهِ ﷺ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا دخلَ المسجدَ يقولُ: «بسمِ اللّهِ، والسَّلامُ على رسولِ اللّهِ، اللّهمَّ! اغفر لي ذُنوبي وافتحْ لي أبوابَ رحمتِكَ»، وإذا خرجَ قالَ: «بسم اللّهِ، والسَّلامُ على رسولِ اللّهِ، اللّهمَّ! اغفر لي ذُنوبي وافتح لي أبوابَ فضلِكَ». [«تخريج فضل الصلاة» (٨٢ـ٨٤)، «تخريج الكلم» (١٦٣)].

٧٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا عمرو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ الحمصيّ، وعبدُ الوهّابِ بنُ الضّحّاكِ؛ قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ؛ عنْ عُمارةَ بنِ غزيّةَ، عنْ ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرّحمنِ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ سعيدِ بنِ سُويدٍ الأنصاريّ، عن أبي حُميدٍ السَّاعديِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا دخلَ أحدُكم المسجدَ فليُسلِّمْ على النَّبيِّ ﷺ، ثمَّ لْيقُل: اللّهمَّ! افتحْ لي أبوابَ رحمتِكَ. وإذا خرجَ فلْيقُلْ: اللّهمَّ! إنّي أسألكَ من فضلِكَ». [«صحيح أبي داود» (٤٨٤)].

٧٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ عُثمانَ،

---

(١) «يَنْشُدُ»: كـ«يطلب»؛ لفظًا ومعنًى.

(٢) «مُراح»: بضم الميم، وهو الموضع الذي تروح إليه وتأوي إليه ليلاً.

قالَ: حدّثني سعيدٌ المَقبُرِيّ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا دخلَ أحدُكم المسجدَ فلْيُسلِّمْ على النَّبيِّ ﷺ ولْيقل: اللَّهمَّ! افتحْ لي أبوابَ رحمتِكَ، وإذا خرجَ فليُسلِّم على النَّبيِّ ﷺ ولْيقل: اللَّهمَّ! اعصِمني من الشيطانِ الرَّجيمِ». [«الثمر المستطاب»، «صحيح أبي داود» أيضًا].

١٤ ـ باب المشي إلى الصلاة

٧٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالح، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا توضّأَ أحدُكم فأحسنَ الوُضوءَ، ثمَّ أتى المسجدَ لا يَنْهزُهُ[1] إلَّا الصلاةُ، لا يُريدُ إلَّا الصلاةَ، لم يَخْطُ خَطوةً إلَّا رفعَهُ اللَّهُ بها درجةً، وحطَّ عنهُ بها خطيئةً، حتَّى يَدخلَ المسجدَ، فإذا دخلَ المسجدَ كانَ في صلاةٍ ما كانت الصلاةُ تحبسُهُ». [«صحيح أبي داود» (٥٦٨): ق].

٧٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ العُثمانِيّ، محمّدُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، وأبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا أُقيمت الصّلاةُ فلا تأتُوها وأنتم تسعَوْنَ، وَأْتوها وأنتم تمشُونَ، وعليكمُ السكينةُ، فما أدركتم فصلُّوا، وما فاتكم فأتمُّوا». [«صحيح أبي داود» أيضًا (٥٨٠)، «الثمر المستطاب»: ق].

٧٧٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بكيرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ ابنُ محمّدٍ، عنِ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّب، عن أبي سَعيدٍ الخدريِّ، أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ألا أدلُّكم على ما يُكفِّرُ اللَّهُ بهِ الخطايا ويزيدُ بهِ في الحسناتِ؟». قالوا: بلى يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «إسباغُ الوُضوءِ عند المكارِهِ، وكثرةُ الخطى إلى المساجدِ، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٩٧)].

٧٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ إبراهيمَ الهَجَرِيّ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عبدِاللَّهِ؛ قالَ: من سرَّهُ أنْ يَلقى اللَّهَ غدًا مسلمًا فليُحافظْ على هؤلاءِ الصلواتِ الخمسِ حيثُ يُنادَى بهنَّ، فإنَّهنَّ من سُننِ الهُدى، وإنَّ اللَّهِ شرعَ لنبيِّكم ﷺ سُننَ الهُدى، ولَعَمري، لو أنَّ كلَّكم صلَّى في بيته، لتركتم سنَّةَ نبيّكم، ولو تركتم سنَّةَ نبيّكم لضللتم، ولقد رأيتُنا وما يتخلَّفُ عنها إلَّا منافقٌ معلومُ النِّفاقِ، ولقد رأيتُ الرَّجلَ يُهادَى[2] بينَ الرَّجُلينِ حتَّى يَدخلَ في الصّفِّ، وما من رجلٍ يتطهَّرُ فيحسنُ الطُّهورَ، فَيَعمِدُ إلى المسجدِ فيُصلِّي فيهِ، فما يخطو خَطوةً إلا رفعَ اللَّهُ لهُ بها درجةً، وحطَّ عنهُ بها خطيئةً. [«الإرواء» (٤٨٨)، «صحيح أبي داود» (٥٥٩): م دون قوله: «ولعمري»، وسند المؤلف ضعيف].

٧٧٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ سعيدِ بنِ يزيدَ بنِ إبراهيمَ التُستَرِيّ، قالَ: حدّثنا الفضْلُ بنُ المُوفّقِ أبُو الجهمِ، قالَ: حدّثنا فُضيلُ بنُ مرزوقٍ، عنْ عطيّةَ، عن أبي سَعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من خرجَ من بيتهِ إلى الصلاةِ فقالَ: اللَّهمَّ! إنّي أسألكَ بحقِّ السائلين عليك، وأسألك بحقِّ ممشايَ هذا، فإنّي لم

---

(١) «لا ينهزه»؛ أي: لا يدفعه، ولا يخرجه من بيته إلَّا الصلاة.

(٢) «يُهادى»؛ أي: يؤخذ من جانبيهِ، فيُمشَى به إلى المسجد.

أَخرجْ أشَرًا[1] ولا بَطَرًا[2]، ولا رياءً ولا سُمعةً، وخرجتُ اتّقاءَ سُخْطِكَ، وابتغاء مرضاتكَ، فأسألُكَ أنْ تُعيذني من النَّارِ وأنْ تغفرَ لي ذُنوبي، إنَّهُ لا يغفرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ ـ أقبلَ اللَّهُ عليهِ بوجهِهِ، واستغفرَ لهُ سبعونَ ألفَ ملكٍ» [«الضعيفة» (٢٤)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٣١)، «التوسل أنواعه وأحكامه» (٩٣ـ٩٩)، «تمام المنة»].

٧٧٩ ـ (ضعيف) حدّثنا راشدُ بنُ سعيدِ بنِ راشدٍ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ أبي رافعٍ، إسماعيلَ بنِ رافعٍ، عنْ سُميّ، مولى أبي بكرٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المشَّاؤونَ إلى المساجدِ في الظُّلَمِ، أولئكَ الخوَّاضونَ في رحمةِ اللَّهِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٣٠)، «الضعيفة» (٢٠٥٩)].

٧٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ محمّدٍ الحَلَبيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ الحارثِ الشّيرازيّ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ التّميميّ، عنْ أبي حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ السّاعديّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَبْشَرِ[3] المشَّاؤونَ في الظُّلَمِ إلى المساجدِ بنورٍ تامٍّ يومَ القيامةِ». [«المشكاة» (٧٢١ و٧٢٢)، «التعليق» أيضًا، «صحيح أبي داود» (٥٧٠)].

٧٨١ ـ (صحيح) حدّثنا مجزأة بنُ سُفيانَ بنِ أسيدٍ، مولى ثابتٍ البُنانيّ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ داوُدَ الصّائغُ، عنْ ثابتٍ البُنانيّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بشّرِ المشائينَ في الظُّلَمِ إلى المساجدِ بالنُّورِ التّامِّ يومَ القيامةِ». [المصادر المذكورة قبله].

١٥ ـ باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا

٧٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ مهرانَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ سعدٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأبعدُ فالأبعدُ من المسجدِ أعظمُ أجرًا». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٢٧)، «صحيح أبي داود» (٥٦٥)].

٧٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدَةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ عبّادٍ المُهلّبيّ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ؛ قال: كانَ رجلٌ من الأنصارِ، بيتُهُ أقصى بيتٍ بالمدينةِ، وكانَ لا تُخطئهُ الصّلاةُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: فتَوَجَّعْتُ لهُ، فقلت: يا أَبا فلانٍ! لو أنَّكَ اشتريتَ حمارًا يقيكَ الرَّمَضَ[4]، ويرفعُكَ من الوَقَعِ، ويقيكَ هوامَّ الأرضِ! فقالَ: واللَّهِ، ما أُحبُّ أنَّ بيتي بِطُنُبِ[5] بيتِ محمدٍ ﷺ، قالَ: فحَمَلْتُ بهِ حِملاً حتّى أتيتُ بيتَ النَّبيِّ ﷺ فذكرتُ ذلكَ لهُ، فدعاهُ فسألهُ، فذكرَ لهُ مثلَ ذلكَ، وذكرَ أنَّهُ

---

(١) «أشرًا»؛ أي: افتخارًا.

(٢) «بطرًا»: إعجابًا.

(٣) «لِيَبْشَر»: هو مثل «ليفرح» وزنًا ومعنًى، أو من البشارة؛ بمعنى: أبشروا بهذا الفضل والثواب.

(٤) «الرَّمَضَ»: الاحتراق بالرمضاء.

(٥) «بطُنُب»: الطُّنُب بضمتين: واحد أطناب الخيمة؛ أي: ما أحب أن يكون بيتي مربوطاً مشدودًا بطُنُب بيته ﷺ، وهو إشارة إلى القرب.

يرجو في أثَرِه، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ لكَ ما احتسبْتَ». [«صحيح أبي داود» (٥٦٦): م].

٧٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مُوسى، محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عن أنس بن مالكٍ؛ قال: أرادت بنو سَلِمَةَ أن يتحوَّلوا من ديارهم إلى قربِ المسجدِ، فكَرهَ النَّبيُّ ﷺ أنْ يُعْرُوا المدينةَ[1]، فقالَ: «يا بني سَلِمَةَ! ألا تحتسبونَ آثاركم[2]؟»، فأقاموا. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٥٦٦)].

٧٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عبّاس؛ قالَ: كَانَتِ الأَنصارُ بَعِيدةً مَنَازِلُهُمْ مِنَ المَسجِدِ، فأَرَادُوا أَنْ يَقتَرِبُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، قالَ: فَثَبَتُوا. [«التعليق» أيضًا (١/ ١٢٧)].

١٦ ـ باب فضل الصلاة في جماعة

٧٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ الرَّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صلاتهِ في بيتهِ وصلاتهِ في سُوقهِ بضعًا وعشرينَ درجةً». [«الروض» (٤٩٩ و١٠٩٩)، «صحيح أبي داود» (٥٦٨): ق].

٧٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسَيّب، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «فضلُ الجماعةِ على صلاةِ أحدكم وحدَهُ خمسٌ وعشرون جُزءًا». [«الروض» أيضًا: ق].

٧٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ هلالِ بنِ ميمُونٍ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ، عن أبي سَعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ الرَّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صلاتهِ في بيتهِ خمسًا وعشرينَ درجةً». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٥٢)، «صحيح أبي داود» (٥٦٩)].

٧٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عمرَ رُسْتَهْ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ ابنُ عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: صلاةُ الرَّجلِ في جماعة تفضُلُ على صلاة الرَّجلِ وحدَهُ بسبعٍ وعشرينَ درجةً». [«الروض» (٩٩ و١٠٩٨): ق].

٧٩٠ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ معمرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا يونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي بصيرٍ، عنْ أبيهِ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ الرَّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صلاةِ الرَّجلِ وحدَهُ أربعًا وعشرينَ أو خمسًا وعشرينَ درجةً». [دون قوله: «أو خمسًا»، «صحيح أبي داود» (٥٦٣)].

١٧ ـ باب التغليظ في التخلُّف عن الجماعة

٧٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ،

---

(١) «أن يُعْرُوا المدينة»؛ أي: يجعلوا نواحي المدينة خالية.

(٢) «آثاركم»؛ أي: خطاكم إلى المسجد.

عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لقد هممْتُ أنْ آمرَ بالصلاةِ فتُقامَ، ثمَّ آمرَ رجلاً فيصلِّيَ بالنَّاسِ، ثمَّ أنطلقَ برجالٍ مَعَهم حزَمٌ من حطبٍ إلى قومٍ لا يشهدونَ الصلاةَ، فأُحرِّقَ عليهم بيوتَهم بالنَّارِ». [«الروض» ١١٢٤)، «صحيح أبي داود» (٤٨٦): ق].

٧٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ زائدَةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي رزينٍ، عن ابنِ أُمِّ مكتوم؛ قالَ: قلتُ للنبيِّ ﷺ: إنّي رجلٌ كبيرٌ، ضريرٌ، شاسعُ الدَّارِ[1]، وليسَ لي قائدٌ يُلاوِمُني[2]، فهل تجدُ لي من رخصةٍ؟ قالَ: «هل تسمعُ النّداء؟»، قلت: نعم، قالَ: «ما أَجدُ لكَ رخصةً». [«صحيح أبي داود» (٥٦١ و٥٦٢)، «الإرواء» (٢/ ٢٤٧)، «الروض» (٧٥٥)].

٧٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ الواسطيّ، قالَ: أنبأنا هُشيمٌ، عنْ عديّ بنِ ثابتٍ، عنْ سعيدِ ابنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «من سَمعَ النِّداء فلم يأتِه فلا صلاةَ لهُ، إلَّا من عُذرٍ» [«الإرواء» (٢/ ٣٣٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٩٦)، «صحيح أبي داود» (٥٦٠)، «تمام المنة»، «الرد على بليق»].

٧٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ هشامٍ الدَّستوائيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنِ الحكمِ بنِ مِيناءَ، قالَ: أخبرني ابنُ عبّاسٍ، وابنُ عمرَ؛ أنَّهما سمعا النَّبيَّ ﷺ يقولُ على أعوادِه: «ليَنتهيَنَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِمُ[3] الجَماعاتِ، أو لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ على قلوبِهم، ثمَّ لَيكونُنَّ من الغافلينَ». [«الصحيحة» (٢٩٦٧): م بلفظ «الجُمُعات» وهو المحفوظ، وذكر «أبو هريرة» مكان «ابن عباس»].

٧٩٥ ـ (صحيح بحديث أول الباب) حدّثنا عُثمانُ بنُ إسماعيلَ الهُذليّ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ الزّبرقانِ بنِ عمرٍو الضّمريّ، عن أُسامةَ بن زيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لينتهيَنَّ رجالٌ عن تركِ الجماعةِ أو لأُحرِّقنَّ بيوتَهم».

١٨ ـ باب صلاة العشاء والفجر في جماعة

٧٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ إبراهيمَ التّيميّ، قالَ: حدّثني عيسى بنُ طلحةَ، قالَ: حدّثتني عائشةُ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لو يعلمُ النَّاسُ ما في صلاةِ العشاء وصلاةِ الفجرِ لأَتَوْهما ولو حَبْوًا». [«التعليق على ابن ماجه»].

٧٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: أنبأ أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أثقلَ الصّلاةِ على المُنافقينَ صلاةُ العِشاء وصلاةُ الفجرِ، ولو يعلمون ما فيهما لأَتَوْهما ولو حَبْوًا». [«الإرواء» (٤٨٦): ق].

٧٩٨ ـ (حسن دون قوله: «لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء») حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ:

---

(١) «شاسعُ الدَّارِ»؛ أي: بعيد الدار عن المسجد.

(٢) «يلاومني»: الصواب يلايمني بالياء؛ أي: يوافقني، إذ الملاومة من اللوم، ولا معنى له ها هنا.

(٣) «عن ودعهم الجماعات»؛ أي: تركهم، مصدر ودعه؛ أي: تركه.

حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ عُمارةَ بنِ غَزِيَّةَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ، عن عُمرَ بن الخطابِ، عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّهُ كانَ يقولُ: «مَن صلَّى في مسجدِ جماعةً أربعينَ ليلةً، لا تفوتهُ الرَّكعةُ الأولى مِن صلاةِ العشاء، كتبَ اللَّهُ لهُ بها عِتقًا من النَّارِ». [«الصحيحة» (٢٦٥٢)، «الضعيفة» تحت الحديث (٣٦٤)].

١٩ ـ باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة

٧٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أحدَكم إذا دخلَ المسجدَ كانَ في صلاةٍ ما كانت الصلاةُ تحبسُهُ، والملائكةُ يُصلُّونَ على أحدكم ما دامَ في مجلسهِ الّذي صلَّى فيهِ، يقولونَ: اللَّهمَّ! اغفر لهُ، اللَّهم! ارحمْهُ، اللَّهمَّ! تُبْ عليهِ، ما لم يُحدِثْ[1] فيهِ، ما لم يُؤْذِ فيهِ». [«صحيح الترغيب» (٤٤٢)، «صحيح أبي داود» (٤٨٩): ق].

٨٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شَبابةُ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عنِ المَقبُريّ، عنْ سعيدِ بنِ يسارٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما توطَّنَ[2] رجلٌ مسلمٌ المساجدَ للصَّلاةِ والذِّكْرِ، إلاَّ تبشبش اللَّهُ لهُ كما يتبشبشُ أهلُ الغائبِ بغائبهم إذا قَدِمَ عليهم». [«صحيح الترغيب» (٣٢٥)].

٨٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدِ الدّارميّ، قالَ حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: حدّثنا حمّادٌ، عنْ ثابتٍ، عنْ أبي أيّوبَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو؛ قالَ: صلَّينا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ المغربَ، فرجعَ مَن رَجعَ، وعقَّبَ[3] من عقَّبَ، فجاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مسرعًا، قد حَفزَهُ النَّفَسُ، وقد حسرَ عن ركبتهِ، فقالَ: «أبشِروا، هذا ربُّكم قد فتحَ بابًا من أبوابِ السماء، يُباهي بكم الملائكةَ، يقولُ: انظروا إلى عبادي قد قَضَوْا فريضةً، وهم ينتظرونَ أُخرى». [«صحيح الترغيب» (٤٤٥)، «الصحيحة» (٦٦١)].

٨٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا رِشدينُ بنُ سعدٍ، عنْ عمرِو بنِ الحارثِ، عنْ درّاجٍ، عنْ أبي الهيثمِ، عن أبي سعيدٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا رأيتمُ الرَّجلَ يَعتادُ المساجدَ، فاشهدوا لهُ بالإيمانِ، قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إنَّما يَعْمُرُ مساجدَ اللَّهِ من آمنَ باللَّهِ﴾ الآية». [«المشكاة» (٧٢٣)، «الضعيفة» تحت الحديث (١٦٨٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٣١ـ١٣٢)].

٥ ـ كتاب إقامة الصَّلواتِ والسنَّة فيها

١ ـ باب افتتاح الصلاة

٨٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ الطّنافسيّ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثني عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرِو بنِ عطاءٍ؛ قالَ: سمعتُ أبَا حُميدٍ السَّاعديَّ يقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ إلى الصلاةِ استقبلَ القِبلةَ ورفعَ يديهِ وقالَ: «اللَّهُ أكبر». [«المشكاة» (٨١٠)].

---

(١) «ما لم يحدث»؛ أي: لم ينقض وضوءه.

(٢) «توطّن»؛ أي: التزم حضورها.

(٣) «عقّب»: التعقيب في الصلاة: الجلوس بعد أن يقضيها لدعاء أو مسألة أو لانتظار الصلاة الأخرى.

٨٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثني جعفرُ بنُ سُليمانَ الضّبعيّ، قالَ: حدّثني عليّ بنُ عليّ الرّفاعيّ، عنْ أبي المُتوكّلِ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يستفتحُ صلاتَهُ يقولُ: «سبحانَكَ اللَّهمَّ وبحمدِكَ، وتباركَ اسمُكَ، وتعالى جَدُّكَ[1]، ولا إلهَ غيرُكَ». [«الإرواء» (٢/ ٥١)، «المشكاة» (٨١٦)، «صحيح أبي داود» (٧٤٨)].

٨٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عُمارةَ ابنِ القعقاعِ، عنْ أبي زُرعةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا كبَّرَ سكتَ بينَ التّكبيرِ والقراءةِ، قالَ: فقلتُ: بأبي أنت وأُمّي، أرأيتَ سكوتَكَ بينَ التكبيرِ والقراءةِ، فأخبِرْني ما تقولُ؟ قالَ: «أقولُ: اللَّهمَّ! باعدْ بيني وبينَ خَطاياايَ كما باعدتَ بينَ المشرقِ والمغربِ، اللَّهمَّ! نقِّني من خطاياايَ كالثَّوبِ الأبيضِ من الدَّنسِ، اللَّهمَّ! اغسِلني من خطاياايَ بالماء والثَّلجِ والبردِ». [«الإرواء» (٣٤١)، «المشكاة» (٨١٥)، «صحيح أبي داود» (٧٤٩)].

٨٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وعبدُ اللّهِ بنُ عمرانَ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا حارثةُ بنُ أبي الرّجالِ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا افتتحَ الصَّلاةَ قالَ: «سُبحانكَ اللَّهمَّ وبحمدكَ، تباركَ اسمُكَ، وتعالى جدُّكَ، ولا إلهَ غيرُكَ». [«الإرواء» (٨)، «صحيح أبي داود» (٧٥٠)].

٢ ـ باب الاستعاذة في الصلاة

٨٠٧ ـ (ضعيف بهذا التمام) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عن عمرِو بنِ مرّة، عنْ عاصمٍ العنزيّ، عنِ ابنِ جُبيرِ بنِ مُطْعمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ دخلَ في الصلاةِ، قالَ: «اللَّهُ أكبرُ كبيرًا، اللَّهُ أكبرُ كبيرًا» ثلاثًا، «الحمدُ للَّهِ كثيرًا الحمدُ للَّهِ كثيرًا» ثلاثًا، «سبحانَ اللَّهِ بُكرةً وأصيلاً»، ثلاثَ مرّاتٍ، «اللَّهمَّ! إنّي أعوذُ بكَ من الشيطانِ الرَّجيمِ، من همزِهِ ونفخِهِ ونَفثِهِ». قالَ عمرٌو: همزُهُ: المُوتةُ[2]، ونفثُهُ: الشِّعرُ، ونفخُهُ: الكِبْرُ. [«الإرواء» (٢/ ٥٤)، «المشكاة» (٨١٧)، «ضعيف أبي داود» (١٣٠) وانظر «الصحيح»].

٨٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ المُنذرِ، قالَ: حدّثنا ابنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا عطاءُ بنُ السّائبِ، عنْ أبي عبدِ الرّحمنِ السّلميّ، عن ابنِ مسعودٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «اللَّهمَّ! إنّي أعوذُ بكَ من الشَّيطانِ الرَّجيمِ وهمْزِهِ ونفْخِهِ ونفْثِهِ». قالَ: همزهُ: المُوتَةُ، ونفثُهُ: الشِّعرُ، ونفخُهُ: الكِبْرُ [«الإرواء» أيضًا].

٣ ـ باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة

٨٠٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ قبيصةَ بنِ هُلْبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يؤُمُّنا، فيأخذُ شمالَهُ بيمينهِ. [«المشكاة» (٨٠٣)].

٨١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ. (ح) وحدّثنا بِشرُ بنُ مُعاذٍ

---

(١) «تعالى جدّك»: في «النهاية»: علا جلالك وعظمتك.

(٢) الموتةُ: نوعٌ مِن الجنون والصَّرع يعتري بعضَ النَّاس.

الضّريرُ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ المُفضّلِ، قالاَ: حدّثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عنْ أبيهِ، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ؛ قالَ: رَأيْتُ النَّبيَّ ﷺ يُصلِّي، فأخذَ شِمالَهُ بيمينِهِ. [«صحيح أبي داود» (٧١٦)].

٨١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو إسحاقَ الهرويّ، إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ ابنِ حاتمَ، قالَ: أنبأنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنا الحجّاجُ بنُ أبي زينبَ السّلميّ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: مرَّ بي النَّبيُّ ﷺ وأنا واضعٌ يدي اليُسرى على اليُمنى، فأخذَ بيدي اليُمنى فوضَعها على اليُسرى. [«صحيح أبي داود» (٧٣٦)، «صفة الصلاة»].

٤ ـ باب افتتاح القراءة

٨١٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ حُسينٍ المُعلّمِ، عنْ بُديلِ ابنِ ميسرةَ، عنْ أبي الجوزاءِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يفتتحُ القراءةَ بـ ﴿الحمدُ للّهِ ربِّ العالَمينَ﴾. [«الإرواء» (٣١٦)، «صحيح أبي داود» (٧٥٢): م].

٨١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ ابنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنْ أيّوبَ، عنْ قتادَةَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ. (ح) وحدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّسِ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ، وأبو بكرٍ وعمرُ يفتتحونَ القراءَةَ بـ ﴿الحمدُ للّهِ ربِّ العالَمينَ﴾. [«صحيح أبي داود» (٧٥١): ق].

٨١٤ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، وبكرُ ابنُ خلفٍ، وعُقبةُ بنُ مُكْرَم. قالُوا: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا بشرُ ابنُ رافعٍ، عنْ أبي عبدِ اللّهِ، ابنِ عمّ أبي هُريرةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يفتتحُ القراءةَ بـ ﴿الحمدُ للّهِ ربِّ العالَمينَ﴾.

٨١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ الجُريريّ، عنْ قيسِ ابنِ عبايةَ، قالَ: حدّثني ابنُ عبدِاللّهِ بنِ المُغفّل، عنْ أبيهِ؛ قالَ[1]: وقلّما رأيتُ رجلاً أشدَّ عليه حَدَثًا في الإسلام[2] منه، فسمعني وأنا أقرأُ: ﴿بسم اللّهِ الرّحمن الرّحيم﴾ فقالَ: أيْ بُنيَّ! إيّاكَ والحدثَ، فإنّي صلّيتُ مع رسولِ اللّهِ ﷺ، ومعَ أبي بكرٍ، ومَعَ عمرَ، ومَعَ عُثمانَ، فلمْ أسمعْ رجلاً منهم يقولُهُ، فإذا قرأتَ فقلِ: ﴿الحمدُ للّهِ ربِّ العالَمينَ﴾. [«التعليق على ابن ماجه»].

٥ ـ باب القراءة في صلاة الفجر

٨١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، وسُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيادِ بنِ علاقةَ، عن قُطبَةَ بنِ مالكٍ أنَّه: سمعَ النَّبيَّ ﷺ يقرأُ في الصُّبحِ: ﴿والنَّخلَ باسِقاتٍ لَها طَلْعٌ نَضيدٌ﴾. [«الإرواء» (٢/ ٦٣)، «الروض» (٨٣٩): م].

---

(١) القائل هو ابن عبدالله بن المغفّل الرّاوي عن عبدالله بن المُغَفّل.

(٢) في المطبوع: «في الإسلام حدثًا»، والمثبتُ من «مصنّف ابن أبي شيبةَ» (١/ ١٤١)، فإنَّ المؤلفَ رواه من طريقه، وكذا في «مسند أحمد» (٢/ ٨٥)، إلاّ أنّه قالَ: «أبغض إليه حدثًا في الإسلامِ منه»، وكذا في «الترمذيّ» إلاّ أنّه قالَ: «الحدث».

٨١٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ أصبغَ، مولى عمرِو بنِ حُريثٍ، عن عمرِو بنِ حُريثٍ؛ قالَ: صلّيتُ مَعَ النّبيِّ ﷺ فكان يقرأُ في الفجرِ ـ كأنّي أسمعُ قِراءتَهُ ـ: ﴿فلا أُقسِمُ بالخنّسِ. الجَوارِ الكُنّسِ﴾. [«الإرواء» أيضًا، «صحيح أبي داود» (٧٧٦): م].

٨١٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ عوفٍ، عنْ أبي المِنهالِ، عنْ أبي برزةَ. (ح) وحدّثنا سُويدٌ، قالَ: حدّثنا مُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبيهِ؛ حدّثهُ أبُو المِنهالِ، عن أبي بَرْزةَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقرأُ في الفجرِ ما بينَ السِّتّينَ إلى المئةِ. [ق].

٨١٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ حجّاجٍ الصّوّافِ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي قتادةَ. وعنْ أبي سلمةَ، عن أبي قَتادةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُصلّي بنا، فيُطيلُ في الرَّكعةِ الأُولى من الظُّهرِ ويُقصِرُ في الثانيةِ، وكذلكَ في الصُّبْحِ. [«صحيح أبي داود» (٧٦٣): ق].

٨٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ السائبِ؛ قالَ: قرأَ رسولُ اللّهِ ﷺ في صلاةِ الصُّبحِ بـ ﴿المؤمنون﴾، فلمّا أتى على ذِكرِ عيسى، أَصابته شَرْقَةٌ[1]، فركَعَ. يعني: سَعْلَةً. [«الإرواء» (٣٩٧)، «صحيح أبي داود» (٦٥٦): م].

٦ ـ باب القراءة في صلاة الفجرِ يومَ الجمعةِ

٨٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، وعبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ مُخوّلٍ، عنْ مُسلمٍ البطينِ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يقرأُ في صلاةِ الصُّبحِ يومَ الجمعةِ: ﴿الٓمٓ تنزيلُ﴾ السَّجدة، و﴿هل أتى على الإنسان﴾. [«الإرواء» (٣/ ٩٥)، «الروض» (٦٢٦)، «صحيح أبي داود» (٩٨٥)، «صفة الصلاة»: م].

٨٢٢ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا الحارثُ بنُ نبهانَ، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ بهدلةَ، عنْ مُصعبِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ؛ عن سعدٍ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يقرأُ في صلاةِ الفجرِ، يومَ الجمعةِ: ﴿الٓمٓ تنزيل﴾ و﴿هل أتى على الإنسان﴾

٨٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ ابنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقرأُ في صلاةِ الصُّبْحِ يومَ الجُمعةِ: ﴿الٓمٓ تنزيل﴾، و﴿هل أتى على الإنسان﴾. [«الإرواء» (٦٢٧)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ، قالَ: أنبأنا عمرُو بنُ أبي قيسٍ، عنْ أبي فروةَ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ: أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقرأُ في صلاةِ الصبحِ يومَ الجُمُعةِ: ﴿الٓمٓ تنزيل﴾، و﴿هل أتى على الإنسان﴾. قالَ إسحاقُ: هكذَا حدّثنا عمرٌو، عنْ عبدِ اللّهِ. لاَ أشُكّ فيهِ. [«الروض» (٦٢٦، ٦٢٧)].

---

(١) «شرقة»؛ أي: شرق بدمعه، يعني للقراءة، وقيل: شرق بريقه.

٧ ـ باب القراءةِ في الظهرِ والعصر

٨٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثنا ربيعةُ بنُ يزيدَ، عن قَزْعَةَ؛ قالَ: سألْتُ أبا سعيدٍ الخُدريَّ عن صلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: ليسَ لك في ذلك خيرٌ، قلتُ: بيِّنْ رحمك اللَّهُ، قالَ: كانت الصلاةُ تُقامُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهرَ، فيخرُجُ أحدُنا إلى البقيعِ، فيقضي حاجتَهُ، فيَجيءُ فيتوضّأُ، فيجدُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في الرَّكعةِ الأُولى من الظُّهرِ. [«صفة الصلاة»: م].

٨٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عُمارةَ بنِ عُميرٍ، عنْ أبي مَعْمَرٍ، قالَ: قُلتُ لخبّابٍ: بأيِّ شيءٍ كنتم تعرِفونَ قِراءةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في الظهرِ والعصرِ؟ قالَ: باضطرابِ لحيتِهِ. [«صحيح أبي داود» (٧٦٤)، «صفة الصلاة»: خ].

٨٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثني بُكيرُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ الأشجِّ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ ما رأيتُ أحدًا أشبهَ صلاةً برسولَ اللَّهِ ﷺ من فلانٍ. قالَ: وكانَ يُطيلُ الأُولَيينِ من الظُّهرِ، ويُخفِّفُ الأُخْرَيَيْنِ، ويُخفِّفُ العصرَ. [«المشكاة» (٨٥٣)].

٨٢٨ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى ابنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ الطّيالسيّ، قالَ: حدّثنا المسعُوديّ، قالَ: حدّثنا زيدٌ العَمِّيُّ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيد الخدري؛ قالَ: اجتمع ثلاثون بدريًّا من أصحاب رسولِ اللهِ ﷺ فقالوا: تعالَوْا حتّى نقيسَ قراءة رسولِ اللهِ ﷺ فيما لم يجهرْ فيه من الصلاةِ، فما اختلفَ منهم رجلانِ، فقاسُوا قراءتَه في الرَّكعةِ الأُولى من الظهرِ، بِقَدْرِ ثلاثين آيةً، وفي الرَّكعةِ الأُخرى قَدْرَ النِّصْفِ من ذلك، وقاسُوا ذلك في العصرِ على قَدْرِ النِّصْفِ من الرَّكعتينِ الأُخْرَيَيْنِ من الظهرِ. [لكنَّ المرفوعَ منه له طريقٌ آخَرُ عند (م) (٢/ ٣٨) دون لفظة القياس].

٨ ـ باب الجهر بالآيةِ أحيانًا في صلاةِ الظهرِ والعصرِ

٨٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، قالَ: حدّثنا هشامٌ الدّستوائيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي قَتادةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقرأُ بنا في الرَّكعتينِ الأُوليينِ من صلاةِ الظّهرِ، ويُسمعُنا الآيةَ أحيانًا. [«صحيح أبي داود» (٧٦٣)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٣٠ ـ (ضعيف) حدّثنا عُقبةُ بنُ مُكرم، قالَ: حدّثنا سلمُ بنُ قُتيبةَ، عنْ هاشمِ بنِ البريدِ، عنْ أبي إسحاقَ، عن البَراءِ بنِ عازبٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصلّي بنا الظُّهرَ، فنسمعُ منه الآيةَ بعدَ الآياتِ من سُورةِ لُقمانَ والذّارياتِ. [«الضعيفة» (٤١٢٠)].

٩ ـ باب القراءة في صلاةِ المَغربِ

٨٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ. قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عنْ أُمِّهِ ـ قالَ أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ: هِيَ لُبابَةُ ـ أنَّها سمعتْ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقرأُ في المغربِ بـ﴿المُرْسلاتِ عُرْفًا﴾. [«صحيح أبي داود» (٧٧١)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عن الزّهريّ، عنْ محمّدِ بنِ جُبيرِ بنِ سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقرأُ في المغربِ بالطُّورِ. قالَ جُبيرٌ في غيرِ هذا الحديثِ: فلمَّا سَمعتُهُ يقرأُ: ﴿أمْ خُلِقوا من غيرِ شيءٍ أمْ هُمُ الخالقُونَ﴾ إلى قولِهِ: ﴿فلْيأتِ مُستمِعُهُم بسلطانٍ مُبينٍ﴾ كادَ قَلبي يَطيرُ [«الروض» (٢٦٦)، «صحيح أبي داود» (٧٧٢)، «الصفة»].

٨٣٣ ـ (منكر) حدّثنا أحمدُ بنُ بُديلٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يقرأُ في المغربِ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللّهُ أحدٌ﴾. [«المشكاة» (٨٥٠)، «صفة الصلاة»، والمحفوظ أنه كان يقرأ بهما في سنة المغرب كما يأتي برقم (١١٦٦)].

١٠ ـ باب القراءة في صلاةِ العِشاءِ

٨٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بنِ أبي زائدةَ، جميعاً عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ عديّ بنِ ثابتٍ، عن البَراءِ بنِ عازبٍ: أنَّهُ صلَّى مَعَ النَّبيِّ ﷺ العشاءَ الآخِرةَ، قالَ: فسمعتهُ يقرأُ بـ﴿التِّينِ والزَّيتون﴾. [«صفة الصلاة»: ق].

٨٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي زائدةَ. جميعاً عنْ مِسعرٍ، عنْ عديّ بنِ ثابتٍ، عن البَراءِ، مثلَهُ. قالَ: فما سمعتُ إنسانًا أحسنَ صوتًا أو قِراءةً منهُ. [«صفة الصلاة»: ق].

٨٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ، أنَّ مُعاذَ ابنَ جَبلٍ صلَّى بأصحابِهِ العِشاءَ فطوَّلَ عليهم، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «اقرأْ بالشمسِ وضُحاها، وسبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى، واللَّيلِ إذا يَغشى، واقرأ باسمِ ربِّكَ». [«صفة الصلاة»: ق].

١١ ـ باب القراءة خلفَ الإمام

٨٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، وإسحاقُ بنُ إسماعيلَ، قالُوا: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهري، عنْ محمودِ بنِ الرّبيعِ، عن عُبادةَ بنِ الصّامتِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا صلاةَ لِمن لم يَقرأْ فيها بفاتحةِ الكتابِ». [«الإرواء» (٣٠٢)، «الروض» (٣٦٤)، «صحيح أبي داود» (٧٨٠)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنِ العلاءِ ابنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ يعقوبَ؛ أنّ أبَا السّائب أخبرهُ أنّهُ سمعَ أبَا هُريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من صلَّى صلاةً لم يقرأْ فيها بأُمِّ القرآنِ فَهيَ خِداجٌ غيرُ تَمامٍ». فقلتُ: يا أبا هُريرةَ! فإنِّي أكونُ أحيانًا وراءَ الإمامِ! فَغمزَ ذِراعي وقالَ: يا فارسيُّ! اقرأْ بها في نَفْسِكَ. [«الروض» (٨٠٠)، «صحيح أبي داود» (٧٧٩)، «صفة الصلاة»: م].

٨٣٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الفُضيلِ. (ح) وحدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، جميعاً عنْ أبي سُفيانَ السّعديّ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا صلاةَ لِمن لم يقرأْ في كلِّ ركعةٍ بـ﴿الحمدُ للّه﴾ وسُورةٍ في فَريضةٍ أو غَيرها». [«صحيح أبي داود»

تحت الحديث (٧٧٧)، وأصله في (م)].

٨٤٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الفضلُ بنُ يعقوبَ الجزريّ. قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يحيى بنِ عبّادِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الزّبيرِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «كلُّ صلاةٍ لا يُقرأُ فيها بأُمِّ الكتابِ فهي خِداجٌ». [«الروض» (٨٠٠)].

٨٤١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الوليدُ بنُ عمرِو بنِ السُكينِ، قالَ: حدّثنا يُوسفُ بنُ يعقوبَ السَّلَعيّ، قالَ: حدّثنا حُسينٌ المُعلّمُ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «كلُّ صلاةٍ لا يُقرأُ فيها بفاتحةِ الكتابِ فهي خِداجٌ، فهي خِداجٌ». [«الروض» أيضًا].

٨٤٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ يحيى، عنْ يُونسَ بنِ مَيْسرةَ، عنْ أبي إدريسَ الخولانيّ، عن أبي الدَّرداءِ؛ قالَ: سألَهُ رجلٌ فقالَ: أَقرأُ والإمامُ يقرأُ؟ قالَ: سأَلَ رجلٌ النَّبيَّ ﷺ: أفي كلِّ صلاةٍ قِراءةٌ؟ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «نعم»، فقالَ رجلٌ من القومِ: وجبَ هذا.

٨٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ مِسعرٍ، عنْ يزيدَ الفقيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: كنّا نقرأُ في الظُّهرِ والعصرِ خلفَ الإمامِ في الرَّكعتينِ الأُولَيينِ بفاتحةِ الكتابِ وسورةٍ، وفي الأُخريَيْنِ بفاتحةِ الكتابِ. [«الإرواء» (٥٠٦)].

١٢ ـ باب في سَكْتَتَيِ الإمامِ

٨٤٤ ـ (ضعيف) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ بنِ جميلٍ العتكيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرةَ بنِ جُنْدَبٍ؛ قالَ: سكتتانِ حَفِظتُهما عن رسولِ اللّهِ ﷺ؛ فأنكرَ ذلكَ عِمرانُ بنُ الحُصَينِ، فكتبنا إلى أُبَيِّ بنِ كعبٍ بالمدينةِ، فكتبَ أنَّ سَمُرةَ قدْ حَفِظَ. قالَ سَعيدٌ: فقلنا لقتادةَ: ما هاتانِ السَّكتتانِ؟ قالَ: إذا دخلَ في صلاتِهِ، وإذا فَرَغَ من القراءةِ. ثمَّ قالَ بَعدُ: وإذا قرأَ: ﴿غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضَّالِّينَ﴾. قالَ: وكانَ يُعجبُهم ـ إذا فَرَغَ من القراءةِ ـ أَنْ يسكتَ حتَّى يَتَرَادَّ إليهِ نَفَسُه. [«الإرواء» (٥٠٥)، «المشكاة» (٨٠٨)، «ضعيف أبي داود» (١٣٣ـ١٣٥)].

٨٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بنِ خِداشٍ، وعليّ بنُ الحُسينِ بنِ إشكابَ، قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ يُونسَ، عنِ الحسنِ؛ قالَ: قالَ سَمُرةُ: حفظْتُ سَكتتين في الصلاةِ: سكتةً قبلَ القراءةِ، وسكتةً عندَ الرُّكوعِ. فأنكرَ ذلكَ عليهِ عِمرانُ بنُ الحُصينِ، فكَتبوا إلى المدينةِ إلى أُبيِّ بنِ كعبٍ، فَصَدَّقَ سَمُرَةَ. [المصدر نفسه].

١٣ ـ باب إذا قرأ الإمامُ فأَنصِتوا

٨٤٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليُؤتمَّ بهِ، فإذا كبَّرَ فكبِّروا، وإذا قرأَ فأنصِتُوا، وإذا قالَ: ﴿غيرِ المَغضوبِ عليهم ولا الضالِّينَ﴾، فقولوا: آمينَ، وإذا ركعَ فاركعوا، وإذا قالَ: سَمِعَ اللّهُ لمنْ حمِدهُ، فقولوا: اللّهمَّ ربَّنا! ولكَ الحمدُ، وإذا سجدَ فاسجدوا، وإذا صلّى

جالسًا فصلُّوا جُلوسًا أجمعينَ». [«الإرواء» (٣٤٤ و٢/ ٣٨ و١٢٠ـ١٢١)، «المشكاة» (٨٥٧)].

٨٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا يُوسُفُ ابنُ مُوسى القطّانُ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي غَلّابٍ، عنْ حِطّانَ بنِ عبدِ اللّهِ الرّقاشيّ، عن أبي مُوسى الأشعريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا قرأَ الإمامُ فأنصِتُوا، فإذا كانَ عندَ القَعْدةِ فلْيكنْ أوّلَ ذِكْرِ أحدِكمُ التشهُّدُ». [«المشكاة» (١/ ٢٦٣)، «التعليق على ابن خزيمة» (٣/ ١٣٩)].

٨٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ. قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنِ ابنِ أُكيمةَ؛ قالَ: سمعتُ أبَا هُريرةَ يقولُ: صلّى النّبيُّ ﷺ بأصحابِهِ صلاةً ـ نظنُّ أنّها الصُّبحُ ـ فقالَ: «هلْ قرأَ مِنكم من أحدٍ؟» قالَ رجلٌ: أنا، قالَ: «إنّي أقولُ: ما لي أُنازَعُ[1] القرآنَ». [«المشكاة» (٨٥٥)، «صحيح أبي داود» (٧٨١)، «صفة الصلاة»].

٨٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا جميلُ ابنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا معمرٌ، عنِ الزّهريّ، عنِ ابنِ أُكيمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: صلّى بنا رسولُ اللّهِ ﷺ، فذكرَ نحوهُ، وزادَ فيهِ: قالَ: فسكتوا ـ بعدُ ـ فيما جهرَ فيهِ الإمامُ. [«المشكاة» أيضًا، والمصدران الآخران].

٨٥٠ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنِ الحسنِ بنِ صالحٍ، عن جابرٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عنْ جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من كانَ لهُ إمامٌ فإنّ قِراءةَ الإمامِ لهُ قِراءةٌ». [«الإرواء» (٨٥٠)، «صفة الصلاة»].

١٤ ـ باب الجهر بآمين

٨٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ. قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ، أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إذا أمّنَ القارىءُ فأمّنوا، فإنّ الملائكةَ تُؤمّنُ، فمَنْ وافقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكةِ غُفرَ لهُ ما تقدّمَ من ذنْبِهِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٧٧)، «الإرواء» (٣٤٤)، «صحيح أبي داود» (٨٦٦)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، وجميلُ بنُ الحسنِ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا معمرٌ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ المصريّ، وهاشمُ بنُ القاسمِ الحرّانيّ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عنْ يُونُسَ، جميعاً عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، وأبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أمّنَ القارىءُ فأمّنوا، فمنَ وافقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكةِ غُفرَ لهُ ما تقدّمَ من ذنْبِهِ». [وهو مكرر الذي قبله].

٨٥٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا صفْوانُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ رافعٍ، عنْ أبي عبدِ اللّهِ، ابنِ عمّ أبي هُريرةَ، عن أبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: تركَ النّاسُ التأمينَ، وكانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا قالَ: ﴿غيرِ المَغضوبِ عليهم ولا الضّالينَ﴾، قالَ: «آمينَ»، حتّى يَسمَعَها أهلُ الصّفِّ الأوّلِ، فيرتَجُّ بها المسجدُ.

---

(١) «أُنازَع»: أُجاذَب في قراءته، كأني أجذبه إليَّ من غيري، وغيري يجذبه إليه مني.

[«الصحيحة» تحت الحديث (٤٦٥)، «ضعيف أبي داود» (٤٦٦)].

٨٥٤ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حُميدُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي ليلى، عنْ سلمةَ بنِ كُهيلٍ، عنْ حُجيّةَ بنِ عدِيّ، عن عليٍّ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ إذا قال: ﴿ولا الضَّالِّينَ﴾، قال: «آمينَ».

٨٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وعمّارُ بنُ خالدٍ الواسطِيّ؛ قالاَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ الجبّارِ بنِ وائلٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: صلّيتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ، فلمّا قالَ: ﴿ولا الضّالِّينَ﴾، قالَ: «آمينَ»، فسمعناها منه. [«المشكاة» (٨٤٥)، «الصحيحة» (٤٦٥)، «صحيح أبي داود» (٨٦٣، ٨٦٤)].

٨٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ ابنُ منصورٍ، قالَ: أخبرنا عبدُ الصّمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، قالَ: حدّثنا حمّادُ ابنُ سلمةَ، قالَ: حدّثنا سُهيلُ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما حسدَتْكم اليهودُ على شيءٍ ما حسَدَتْكم على السَّلامِ والتأمينِ». [«التعليق» أيضًا (١/ ٩٧٨)، «الصحيحة» (٦٩١)].

٨٥٧ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الخلّالُ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، وأبُو مُسهرٍ؛ قالاَ: حدّثنا خالدُ بنُ يزيدَ بنِ صبيحٍ المُرّيّ، قالَ: حدّثنا طلحةُ بنُ عمرٍو، عنْ عطاءٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما حسدَتْكمُ اليهودُ على شيءٍ ما حسدَتْكم على «آمين»، فأكثِروا من قولِ: آمينَ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٧٨ـ١٧٩)، وهو ثابت دون «فأكثروا...» كما في «الصحيح»[1]].

١٥ ـ باب رفع اليدين إذا ركع، وإذا رفعَ رأسَه من الرُّكوع

٨٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، وأبُو عمرَ الضّريرُ؛ قالُوا: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ إذا افتتحَ الصّلاةَ رفع يديهِ حتّى يُحاذيَ بهما منْكبيهِ، وإذا ركَعَ، وإذا رفعَ رأسَهُ من الرُّكوعِ، ولا يَرفعُ بينَ السجدتينِ. [«الروض» (٥٣٤)، «صحيح أبي داود» (٧١٢، ٧١٣)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدَةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ، عنْ قتادَةَ، عنْ نصرِ بنِ عاصمٍ، عن مالكِ بنِ الحُويرثِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ: كانَ إذا كبَّرَ رَفَعَ يديهِ حتّى يَجعلَهما قَريبًا من أُذنيهِ، وإذا ركعَ صنعَ مثلَ ذلكَ، وإذا رفع رأسَهُ من الركوعِ صنعَ مثلَ ذلك. [«الإرواء» (٢/ ٦٧)، «صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٧٣٠): م].

٨٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ؛ قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ صالحِ بنِ كيْسانَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يرفَعُ يديهِ في الصَّلاةِ حَذْوَ منكبيه حينَ يفتتحُ الصلاةَ، وحينَ يركعُ، وحينَ يسجُدُ. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٧٢٤)].

٨٦١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ ابنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا رفدةُ بنُ قُضاعةَ الْغسّانيّ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عُبيدِ بنِ عُميرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عُميرِ بنِ حَبيبٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يرفعُ يديهِ مَعَ كلِّ

---

(١) يريد الحديث السابق (ش).

تكبيرةٍ في الصلاةِ المَكتوبةِ. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٧٢٤)].

٨٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرِو بن عطاءٍ، عن أبي حُميدٍ السّاعديِّ؛ قالَ[1]: سمعتُهُ، وهو في عشَرةٍ من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، أحدُهم أبو قَتادةَ بنُ رِبْعِيٍّ قالَ: أنا أَعلَمُكم بصلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ: كانَ إذا قامَ في الصلاةِ اعتدلَ قائمًا، ورفَعَ يديهِ حتّى يُحاذيَ بِهما مَنكبيهِ، ثمَّ قالَ: «اللَّهُ أَكبرُ». وإذا أرادَ أنْ يركعَ رفعَ يديهِ حتّى يُحاذيَ بهما مَنكبيهِ، فإذا قالَ: «سمعَ اللَّهُ لمن حمِدهُ»، رفعَ يديهِ فاعتدلَ، فإذا قامَ من الثِّنتينِ كبَّرَ ورفعَ يديهِ حتّى يُحاذيَ بهما مَنْكِبيه، كما صنعَ حينَ افتتحَ الصلاةَ. [وتمامه الحديث الآتي (١٠٦١)].

٨٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا فُليحُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا عبّاسُ بنُ سهلٍ السّاعديّ؛ قالَ: اجتمعَ أبو حُميدٍ وأَبو أُسيدٍ السّاعديُّ، وسهلُ بنُ سعدٍ، ومحمدُ بنُ مَسْلَمَةَ، فذكروا صلاةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ أبو حُميدٍ: أَنا أَعلَمُكم بصلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ فكبَّرَ ورفعَ يديهِ، ثمَّ رفعَ حينَ كبَّرَ للرُّكوعِ، ثمَّ قامَ فرفعَ يديهِ، واستوى حتَّى رَجَعَ كلُّ عظمٍ إلى موضعهِ. [«صحيح أبي داود» (٧٢٣)].

٨٦٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ داوُدَ، أَبُو أيّوبَ الهاشميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ أبي الزّناد، عنِ مُوسى بنِ عُقبةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الفضلِ، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا قامَ إلى الصلاةِ المكتوبةِ كبَّرَ ورفَعَ يديهِ حتَّى يكونا حَذْوَ مَنْكبيهِ، وإذا أرادَ أنْ يركعَ فَعَلَ مثلَ ذلكَ، وإذا رفعَ رأسَه من الرُّكوعِ فَعلَ مثلَ ذلكَ، وإذا قامَ من السجدتينِ فعلَ مثلَ ذلكَ. [«صحيح أبي داود» (٧٢٩)].

٨٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أيّوب بنُ محمّدٍ الهاشميّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ رياحٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ طاوُسٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عبّاسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ: كانَ يَرفعُ يديهِ عندَ كلِّ تكبيرةٍ. [«صحيح أبي داود» (٧٢٤)].

٨٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا حميدٌ، عن أنسٍ؛ أنّ رسولَ اللَّهِ ﷺ: كانَ يرفعُ يديهِ إذا دخلَ في الصلاةِ، وإذا رَكعَ. [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٨٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ مُعاذٍ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا بِشْرُ بنُ المُفضّلِ، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ كُليبٍ، عنْ أبيهِ، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ، قالَ: قلتُ: لأنظُرنَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ كيفَ يُصلِّي؟ فقامَ فاستقبلَ القِبلةَ، فرَفَعَ يديهِ حتَّى حاذَتا أُذنيهِ، فلمّا رَكَعَ رَفعهما مثلَ ذلكَ، فلمَّا رفعَ رأسهُ من الرُّكوعِ رَفعهما مثلَ ذلكَ. [«صحيح أبي داود» (٧١٦ـ٧١٨)].

٨٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أَبُو حُذيفةَ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، عن أَبي الزُّبير، أَنَّ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ: كانَ إذا افتتحَ الصلاةَ رَفَعَ يديهِ، وإذا ركعَ، وإذا رَفعَ رأسَهُ من الرُّكوعِ فَعَلَ مثلَ ذلكَ، ويقولُ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مثلَ ذلكَ. ورَفَعَ إبراهيمُ بنُ طَهمانَ يديهِ إلى أُذنيهِ.

---

(١) القائل محمد بن عمرو بن عطاء؛ الرّاوي عن أبي حُميد الساعدي.

١٦ ـ باب الرُّكوع في الصلاةِ

٨٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ حسينٍ المُعلّمِ، عنْ بُديلٍ، عنْ أبي الجوزاءِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا رَكَعَ لم يَشْخَصْ رأسَهُ[١] ولم يُصوِّبْهُ[٢]، ولكنْ بينَ ذلكَ. [«صحيح أبي داود» (٧٥٢): م، وله تتمة تأتي برقم (٨٩٣)].

٨٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وعمرُو بنُ عبدِ اللّهِ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ عُمارةَ، عنْ أبي معمرٍ، عن أبي مَسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُجزىءُ صلاةٌ لا يُقيمُ الرَّجلُ فيها صُلبَهُ، في الرُّكوعِ والسُّجودِ». [«المشكاة» (٨٧٨)، «الروض» (١٣٦)، «صحيح أبي داود» (٨٠١)، «صفة الصلاة»، «التعليق الرغيب»].

٨٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُلازِمُ بنُ عمرٍو، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بدرٍ، قالَ: أخبرني عبدُ الرّحمنِ بنُ عليّ بنِ شيبانَ، عنْ أبيهِ، عليٍّ بنِ شَيبانَ ـ وكانَ من الوفدِ ـ قالَ: خرَجْنا حتَّى قَدِمْنا على رسولِ اللَّهِ ﷺ، فبايَعْناه وصلَّينا خلفَهُ، فَلَمَحَ بمُؤْخِرِ عينِهِ رجلاً لا يُقيمُ صلاتَهُ ـ يعني: صُلبَهُ ـ في الرُّكوعِ والسُّجودِ، فلمّا قَضى النَّبيُّ ﷺ الصلاةَ، قالَ: «يا معشرَ المُسلمينَ! لا صلاةَ لمنْ لا يُقيمُ صلبَهُ في الرُّكوعِ والسُّجودِ». [«الصحيحة» (٢٥٣٦)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٨٢)].

٨٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ يُوسُفَ الفِريابيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ بنِ عطاءٍ، قالَ: حدّثنا طلحةُ بنُ زيدٍ، عنْ راشدٍ؛ قالَ: سمعتُ وابصةَ بنِ مَعْبَدٍ؛ يقولُ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يُصلّي، فكانَ إذا رَكعَ سوَّى ظهرَهُ، حتّى لو صُبَّ عليهِ الماءُ لاستقرَّ. [«الروض» (٧٨)، «صفة الصلاة»].

١٧ ـ باب وضع اليدين على الرُّكبتين

٨٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ أبي خالدٍ، عنِ الزّبيرِ بنِ عديّ، عن مُصعبِ بنِ سَعدٍ؛ قالَ: ركعْتُ إلى جنبِ أبي، فطبَّقتُ[٣]، فضربَ يدِي وقالَ: قدْ كنَّا نَفعلُ هذا، ثمَّ أُمِرْنا أنْ نرفعَ إلى الرُّكبِ. [«صحيح أبي داود» (٨١٣): ق].

٨٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ حارثةَ بنِ أبي الرّجالِ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يركعُ فيضعُ يديهِ على رُكبتيهِ، ويُجافي بعضُدَيهِ[٤]. [«صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٧٢٣)].

---

(١) «لم يشخَص رأسه»: في «النهاية»: شخوص البصر: ارتفاع الأجفان إلى فوق، وتحديد النظر وانزعاجه؛ مِن أشخص؛ أي: لم يرفعه.

(٢) «ولم يصوبه»: من التصويب؛ أي: لم يخفضهُ.

(٣) «فطبّقت»: التطبيق: أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع، وهو منسوخٌ.

(٤) «ويُجافي بعضُديه»؛ أي: يُبعدهما عن إبطيه.

١٨ ـ باب ما يقولُ إذا رفع رأسه من الركوع

٨٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمان العُثمانيّ، ويَعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ؛ قالاَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، وأبِي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمنِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ: كانَ إذا قالَ: «سمعَ اللّهُ لمن حمدهُ» قالَ: «ربَّنا ولكَ الحمدُ». [«صحيح أبي داود» (٧٨٧)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٧٦ ـ (صحيح بما بعدَه) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزّهريّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: إذا قالَ الإمامُ: سمعَ اللّهُ لمنْ حَمدهُ، فقولوا: ربَّنا ولكَ الحمدُ». [م].

٨٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي سعيدِ الخُدريّ، أَنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إذا قالَ الإمامُ: سمعَ اللّهُ لمن حمدهُ، فقولوا: اللّهمَّ! ربَّنا ولكَ الحمدُ». [«صحيح أبي داود»، (٧٩٣ و٧٩٤): ق].

٨٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عُبيدِ ابنِ الحسنِ، عن ابنِ أبي أوفى؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا رفع رأسهُ من الرُّكوعِ قالَ: «سمعَ اللّهُ لمن حَمِدَهُ، اللّهُمَّ ربَّنا! لكَ الحمدُ ملءَ السَّمواتِ وملْءَ الأرضِ، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ» [«صفة الصلاة»، «تمام المنة»، «صحيح أبي داود» (٧٩٢): م].

٨٧٩ ـ (ضعيف عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى السُّدّيُّ. قالَ: حدّثنا شَريكٌ، عنْ أبي عمرَ؛ قالَ: سمعت أبَا جُحَيفةَ يَقولُ: ذُكِرَتِ الجُدودُ عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ وهو في الصلاةِ، فقالَ رجلٌ: جَدُّ فلانٍ في الخيلِ، وقالَ آخرُ: جدُّ فلانٍ في الإبلِ، وقالَ آخرُ: جدُّ فُلانٍ في الغنمِ، وقالَ آخرُ: «جدُّ فُلانٍ في الرَّقيقِ، [فلمَّا قضى رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاتَهُ، ورَفعَ رأسَه من آخرِ الرَّكعةِ، قالَ: «اللّهمَّ ربَّنا! لكَ الحمدُ، ملءَ السَّمواتِ وملءَ الأرضِ، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ، اللّهمَّ! لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ]». وطوَّلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صوتَهُ بـ«الجَدّ»؛ ليعلموا أنَّه ليسَ كما يقولونَ. [«التعليق على ابن ماجه»، لكن صحَّ منه الدعاء المذكور، فانظر «صفة الصلاة» (١٣٧)].

١٩ ـ باب السجود

٨٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الأصمّ، عنْ عمّهِ يزيدَ بنِ الأصمّ، عن ميمونةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا سجدَ جافى يديهِ[1]، فلو أنَّ بَهْمَةً[2] أرادت أنْ تمرَّ بينَ يديهِ لمرَّت. [«صحيح أبي داود» (٨٣٥): م].

٨٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ داوُدَ بنِ قيسٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ

---

(١) «جافى يديه»؛ أي: نحّاهما عما يليهما من الجنب.

(٢) «بهمة»: الواحدة من أولاد الغنم يقال للذكر والأنثى.

عبدِ اللّهِ بنِ أقرمَ الخُزاعيِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كنتُ مَعَ أبي بالقاعِ[1] مِنْ نَمِرةَ[2]، فمرَّ بنا ركبٌ فأناخوا بناحيةِ الطريقِ، فقالَ لي أبي: كُنْ في بَهْمِكَ حتَّى آتيَ هؤلاءِ القومَ فأسائلَهم، قالَ: فخرجَ، وجئتُ ـ يعني: دنوتُ ـ فإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ، فحضرَتِ الصلاةُ فصلَّيتُ معهم، فكنتُ أنظرُ إلى عُفْرَتَيْ[3] إبطَيْ رسولِ اللّهِ ﷺ كلَّما سجدَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

قالَ ابنُ ماجه: النّاسُ يقولونَ: عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ اللّهِ. وقالَ أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ: يقولُ النّاسُ: عبدُ اللّهِ ابنُ عُبَيد اللّهِ.

٨٨١ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهديّ، وصفوانُ بنُ عيسى، وأبُو داوُدَ، قالُوا: حدّثنا داوُدُ بنُ قيسٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أقرمَ، عنْ أبيهِ، عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

٨٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلالُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شريكٌ، عنْ عاصمِ بنِ كُليبٍ، عنْ أبيهِ، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ؛ قالَ: رأيتُ النّبيَّ ﷺ إذا سجدَ وضعَ رُكبتيهِ قَبلَ يديهِ، وإذا قامَ من السُّجودِ رَفعَ يديهِ قبلَ رُكبتيهِ. [«الإرواء» (٣٥٧)، «المشكاة» (٨٩٨)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٦٢٦ و٦٢٩)، «ضعيف أبي داود» (١٥١)، «تمام المنة»، «التعليقات الجياد»].

٨٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ مُعاذٍ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا أبُو عَوانَةَ، وحمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ عمرِو بنِ دِينارٍ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «أُمِرْتُ أنْ أسجدَ على سبعةِ أعظُمٍ». [«صحيح أبي داود» (٨٢٩)، «صفة الصلاة»، «الإرواء» (٣١٠): ق].

٨٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ ابنِ طَاوُس، عنْ أبيهِ، عن ابن عبّاس؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أنْ أسجدَ على سبعٍ، ولا أَكُفَّ[4] شعرًا ولا ثوبًا». قالَ ابنُ طاوس: فكانَ أبي يقولُ: اليدينِ والرُّكبتينِ والقدمينِ، وكانَ يَعُدُّ الجبهةَ والأنفَ واحدًا. [«الإرواء» (٣١٠)، «الروض» (٣٩٨)، «صحيح أبي داود» أيضًا: ق].

٨٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا يعقُوبُ بنُ حُميْدِ بنِ كَاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنْ يزيدَ بنِ الهادِ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ عامرِ بنِ سعدٍ، عن العبّاس بنِ عبدِالمُطّلبِ، أنّهُ سمعَ النّبيَّ ﷺ يقولُ: «إذا سجدَ العبدُ سجدَ معهُ سبعةُ آرابٍ[5]: وجهُهُ وكفّاهُ ورُكبتاهُ وَقدماهُ». [«صحيح أبي داود» (٨٣٠)، «صفة الصلاة»: م].

٨٨٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ راشدٍ، عنْ

---

(١) «القاع»: أرض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والآكام.

(٢) «نَمِرة»: مكان بقرب عرفة.

(٣) «عُفرتي»: العُفرة بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عَفَر الأرض، وهو وجهها.

(٤) «ولا أكفّ»؛ أي: لا أضم في السجود.

(٥) «آراب»: كأعضاء لفظاً ومعنىً واحدها: إرْب.

الحسنِ، قالَ: حدّثنا أحمرُ، صاحبُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: إنْ كنَّا لنأوِي[1] لرسولِ اللَّهِ ﷺ ممَّا يُجافي بيديهِ عن جنبيهِ إذا سجدَ. [«صحيح أبي داود» (٨٣٧)، «صفة الصلاة»].

٢٠ ـ باب التسبيح في الرُّكوع والسجود

٨٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ البجَلِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ مُوسى بنِ أيّوبَ الغافقيّ؛ قالَ: سمعتُ عمّي إياسَ بنَ عامرٍ، يقُولُ: سمعتُ عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيَّ يقولُ لما نَزَلتْ: ﴿فسبِّحْ باسم ربِّكَ العظيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤]، قالَ لنا رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلوها في رُكوعِكم»، فلمَّا نزلتْ: ﴿سبحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى﴾ [الأعلى: ١]، قالَ لنا رسولُ اللَّهُ ﷺ: «اجْعَلوها في سُجودُكم» [«الإرواء» (٣٣٤)، «المشكاة» (٨٧٩)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٦٠٠)، «ضعيف أبي داود» (١٥٢)، «تخريج مساجلة علمية» (٩)].

٨٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا ابنُ لهيعةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي جعفرٍ، عنْ أبي الأزهَرِ، عن حُذيفةَ بنِ اليَمانِ؛ أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ إذا ركعَ «سبحانَ ربِّيَ العظيمِ» ثلاثَ مرَّاتٍ، وإذا سجدَ قالَ: «سبحانَ ربِّيَ الأعلى» ثلاثَ مرَّاتٍ. [«صفة الصلاة»، «الإرواء» (٣٣٣)، «صحيح أبي داود» (٨٢٨)].

٨٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاح، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي الضّحى، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أنْ يقولَ في رُكوعِهِ وسُجودِهِ: «سُبحانَكَ اللّهمَّ وبحمدكَ، اللّهمَّ اغفرْ لي»، يتأوَّلُ القرآنَ[2] [«صفة الصلاة»، «الروض» (١٠٩٧)، «صحيح أبي داود» (٨٢١): ق].

٨٩٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهِليّ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنْ إسحاقَ بنِ يزيدَ الهُذلِيّ، عنْ عونِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُتبةَ، عن ابنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا ركعَ أحدُكُم فليقلْ في رُكوعِهِ: سُبحانَ ربِّيَ العظيمِ ثلاثًا، فإذا فعلَ ذلكَ فقدْ تمَّ رُكوعُهُ، وإذا سجدَ أحدُكمْ فليقلْ في سُجودِهِ: سُبحانَ ربِّيَ الأعلى ثلاثًا، فإذا فَعَلَ ذلكَ فقدَ تمَّ سُجودُهُ وذلكَ أدناهُ». [«المشكاة» (٨٨٠)، «ضعيف أبي داود» (١٥٥)].

٢١ ـ باب الاعتدال في السجود

٨٩١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا سجدَ أحدُكم فليعتدِلْ[3]، ولا يفترشْ ذراعيهِ افتراشَ الكلْبِ[4]» [«الإرواء»

---

(١) «لنأوي»؛ أي: نترحم لأجله ﷺ ممّا يجد من التعب بسبب المجافاة الشديدة والمبالغة فيها.

(٢) «يتأول القرآن»؛ أي: يراه معنى قوله تعالى ﴿فسبح بحمد ربك﴾ [النصر: ٣] وعملاً بمقتضاه.

(٣) «فليعتدل»؛ أي: ليتوسط بين الافتراش والقبض؛ بوضع الكفين على الأرض، ورفع المرفقين عنها، والبطن عن الفخذ، وهو أشبه بالتواضع وأمكن في تمكين الجبهة.

(٤) «افتراش الكلب»: هو وضع المرفقين مع الكفين على الأرض.

(٢/ ٩١)، «صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٨٣٤)].

٨٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «اعتدِلُوا في السُّجودِ، ولا يسجدْ أحدُكم وهو باسطٌ ذراعيهِ كالكلبِ». [«الإرواء» (٣٧٢)، «صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» أيضًا: ق].

٢٢ ـ باب الجلوس بين السجدتين

٨٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ حُسينٍ المُعلّم، عنْ بُديلٍ، عنْ أبي الجوزاءِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا رفعَ رأسَهُ من الرُّكوعِ لم يسجدْ حتّى يستويَ قائمًا، فإذا سجدَ فَرَفَعَ رأسَهُ، لم يسجدْ حتى يستويَ جالسًا، وكانَ يفترشُ رجلَهُ اليسرى. [«صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٧٥٢): م].

٨٩٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُقْعِ[1] بينَ السَّجدتينِ». [«صحيح أبي داود» تحت الحديث (٨٣٨)، «الضعيفة» (٤٧٨٧)، «المشكاة» (١٠٣)].

٨٩٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ ثوابٍ، قالَ: حدّثنا أبُو نعيمٍ النخعيّ، عنْ أبي مالكٍ، عنْ عاصمِ بنِ كُليبٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي موسى وَأبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عنْ عليٍّ؛ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «يا عليُّ! لا تُقْعِ إقعاءَ الكلبِ» [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٨٩٦ ـ (موضوع) حدّثنا الحسنُ بنُ محمّدِ بنِ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا العلاءُ أبُو مُحمّدٍ، قالَ: سمعتُ أنس بنِ مالكٍ يقولُ: قالَ لي النَّبيُّ ﷺ: «إذا رفَعْتَ رأسَكَ من السُّجودِ فلا تُقْعِ كما يُقعي الكلبُ، ضعْ أَلْيَتَيْكَ بينَ قدميكَ، وأَلزِقْ ظاهرَ قدميكَ بالأَرضِ». [«الضعيفة» (٢٦١٤)].

٢٣ ـ باب ما يقول بينَ السجدتين

٨٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، قالَ: حدّثنا العلاءُ بنُ المُسيّبِ، عنْ عمرِو بنِ مُرّةَ، عنْ طلحةَ بنِ يزيدَ، عنْ حُذيفةَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ سعدِ بنِ عُبيدَةَ، عنِ المُستورِدِ بنِ الأحنفِ، عنْ صِلةَ بنِ زُفرَ، عن حُذيفةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يقولُ بينَ السجدتينِ: «ربِّ اغفرْ لي، ربِّ اغفرْ لي». [«الإرواء» (٣٣٥)، «صفة الصلاة»].

٨٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ محمّدُ بنُ العلاءِ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ صبيحٍ، عنْ كاملٍ أبي العلاءِ؛ قالَ: سمعتُ حبيبَ بنَ أبي ثابتٍ يُحدّثُ عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاس؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ بينَ السَّجدتينِ في صلاةِ الليلِ: «ربِّ اغفرْ لي وارحمني واجبُرني[2] وارزقني وارفَعني». [«صفة الصلاة»،

---

(١) «لا تُقْعِ»؛ أي: بين السجدتين كإقعاء الكلب، وهو بأن ينصب ساقيه ويضع أليتيه ويديه على الأرض، وهذا غير الإقعاء الوارد في السنّة في أحاديثَ أُخَرَ ـ وهو الانتصابُ على القدمين بينَ السجدتين ـ، فانظر «صفة صلاة النَّبي ﷺ» (ص١٥٦).

(٢) «واجبرني»: من جبرت الوهن والكسر، إذا أصلحته، وجبرت المصيبة، إذا فعلت مع صاحبها ما ينساها به.

«صحيح أبي داود» (٧٩٦)].

٢٤ ـ باب ما جاءَ في التشَهُّدِ

٨٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقِ ابنِ سلمةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مسعودٍ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: كُنّا إذا صلّينا مَعَ النّبيِّ ﷺ قُلنا: السلامُ على اللّهِ قبلَ عِبادِهِ، السلامُ على جبرائيلَ وميكائيلَ وعلى فُلانٍ وفُلانٍ ـ يعنونَ: الملائكةَ ـ فَسَمِعَنا رسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «لا تقولوا: السَّلامُ على اللّهِ، فإنَّ اللّهَ هوَ السَّلامُ، فإذا جلستم فقولوا: التحياتُ للهِ والصلواتُ والطيّباتُ، السلامُ عليكَ أيُّها النّبيُّ ورحمةُ اللّهِ وبركاتُهُ، السّلامُ علينا وعلى عبادِ اللّهِ الصالحينَ ـ فإنّهُ إذا قالَ ذلكَ أصابتْ كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماءِ والأرضِ ـ أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللّهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ». [«الروض» (٦٢١ و٦٢٢)، «صحيح أبي داود» (٨٨٩)، «صفة الصلاة»: ق].

٨٩٩ (م ١) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا الثّوريّ، عنْ منصورٍ، والأعمشِ، وحُصينٍ، وأبي هاشمٍ، وحمّادٍ، عنْ أبي وائلٍ، وعنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأسودِ، وأبي الأحوصِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مسعُودٍ، عنْ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

٨٩٩ (م ٢) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ معمرٍ، قالَ: حدّثنا قبيصةُ، أنبأنا سُفيانُ، عنِ الأعمشِ، ومنصورٍ، وحُصينٍ، عنْ أبي وائلٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مسعودٍ. (ح) قالَ: وحدّثنا سُفيانُ عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي عُبيدَةَ والأسودِ وأبي الأحوصِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مسعودٍ؛ أنّ النّبيَّ ﷺ كانَ يُعلِّمُهُمُ التّشَهُّدَ. فذكرَ نحوهُ. [«الروض» أيضًا].

٩٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عنْ سعيدِ بن جُبير وطَاوُس، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُعلِّمُنا التَّشهُّدَ كما يُعلِّمُنا السُّورةَ من القرآنِ، فكانَ يقولُ: «التَّحيّاتُ المباركاتُ الصلواتُ الطيّباتُ للّهِ، السّلامُ عليكَ أيُّها النّبيُّ ورحمةُ اللّهِ وبركاتهُ، السّلامُ علينا وعلى عبادِ اللّهِ الصالحينَ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، وأشهدُ أنَّ مُحمدًا عبدُهُ ورسولُهُ». [«صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٨٩٥): م].

٩٠١ ـ (صحيح) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادَةَ. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عمرَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، وهشامُ بنُ أبي عبدِ اللّهِ، عنْ قتادةَ. وهذَا حديثُ عبدِ الرّحمن، عنْ يُونسَ بن جُبيرٍ، عنْ حِطّانَ بنِ عبدِ اللّهِ، عن أبي موسى الأشعريِّ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ خَطبنا وبيَّنَ لنا سُنّتَنا، وعلّمَنا صلاتَنا، فقالَ: «إذا صلّيتمْ، فكانَ عندَ القَعْدةِ، فليكنْ من أوّلِ قولِ أحدكم: التَّحياتُ الطَّيّباتُ الصّلواتُ للّهِ، السّلامُ عليكَ أيُّها النّبيُّ ورحمةُ اللّهِ وبركاتهُ، السّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللّهِ الصالحينَ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ؛ سبعُ كلماتٍ هُنَّ تحيَّةُ الصلاةِ» [«صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٨٩٣)، «الإرواء» (٣٣٢): م دون قوله: «سبع كلمات»].

٩٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا المُعتمرُ بنُ سُليمانَ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ حَكيمٍ. قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ؛ قالاَ: حدّثنا أيمن بنُ نابلٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الزّبير، عن جابرِ بن عبدِ اللّهِ، قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُعلّمُنا التّشهُّدَ كما يُعلّمُنا السُّورةَ من القرآنِ: «بسمِ اللّهِ وباللّهِ، التحياتُ للّهِ والصلواتُ والطيباتُ للّهِ، السلامُ عليكَ أيُّها النّبيُّ ورحمةُ اللّهِ وبركاتُهُ، السلامُ علينا وعلى عِبادِ اللّهِ الصالحينَ، أَشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، أسألُ اللّهَ الجنّةَ، وأعوذُ باللّهِ من النّارِ». [«صفة الصلاة» الأصل].

٢٥ ـ باب الصلاة على النّبيّ ﷺ

٩٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مُخَلّدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ، عنْ يزيدَ بنِ الهادِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ خَبّابٍ، عن أبي سَعيدٍ الخُدريّ؛ قالَ: قلنا: يا رسولَ اللّهِ! هذا السلامُ عليكَ قدْ عَرَفناهُ، فكيفَ الصلاةُ؟ قالَ: «قولوا: اللّهمَّ! صلِّ على محمدٍ عبدِكَ ورسولِكَ كما صلّيتَ على إبراهيمَ، وباركْ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما باركتَ على إبراهيمَ» [«صفة الصلاة»، «تخريج فَضل الصلاة على النبي ﷺ» (٦٦ و٦٧): خ].

٩٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ. قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنِ الحكمِ؛ قالَ: سمعتُ ابنَ أبي ليلى، قال: لَقِيَني كعبُ بنُ عُجرةَ فقالَ: ألاَ أُهدي لكَ هديّةً؟ خرجَ علينا رسولُ اللّهِ ﷺ، فقلنا: قد عرفْنا السلامَ عليكَ، فكيفَ الصلاةُ عليكَ؟ قالَ: «قُولوا: اللهمَّ! صلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صلّيتَ على إبراهيمَ، إنَّكَ حميدٌ مَجيدٌ. اللّهمَّ! باركْ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما باركتَ على إبراهيمَ؛ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ» [«الإرواء» (٣٢٠)، «الروض» (٨٤١ و٨٤٣)، «صحيح أبي داود» (٨٩٦)، «الصفة»: ق].

٩٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا عمّارُ بنُ طالُوتَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ الماجشُونُ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي بكرِ بنِ محمّدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عمرو بنِ سُليمٍ الزّرقيّ، عن أبي حُمَيدٍ الساعديّ، أنّهم قالوا: يا رسولَ اللهِ! أُمرنا بالصلاةِ عليكَ، فكيفَ نُصلّي عليكَ؟ فقالَ: «قُولوا: اللّهمَّ! صلِّ على محمدٍ وأزواجِهِ وذرّيّتِهِ، كما صلّيتَ على إبراهيمَ، وباركْ على محمدٍ وأزواجِهِ وذُرّيّتِهِ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ في العالَمينَ، إنَّكَ حميدٌ مَجيدٌ» [«الصفة»، «صحيح أبي داود» (٩٠٠)، «تخريج فضل الصلاة» (٧٠): ق].

٩٠٦ ـ (ضعيف) حدّثنا الحُسين بنُ بَيانٍ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا المسعُوديّ، عنْ عونِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أبي فاختَةَ، عنِ الأسودِ بن يزيدَ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: إذا صلّيتم على رسولِ اللّهِ ﷺ فأَحسِنوا الصلاةَ عليهِ، فإنَّكُم لا تدرونَ لعلَّ ذلكَ يُعرَضُ عليهِ، قالَ: فَقالوا له: فعلِّمنا، قالَ: قُولوا: اللّهمَّ! اجعلْ صلاتَكَ ورحمتَكَ وبركاتِكَ على سيِّدِ المُرسَلينَ وإمامِ المُتقينَ وخاتمِ النَّبيِّينَ محمدٍ عبدِكَ ورسولِكَ، إمامِ الخيرِ، وقائدِ الخيرِ، ورسولِ الرَّحمةِ، اللّهمَّ! ابْعثْهُ مَقامًا محمودًا يَغبِطُهُ بهِ الأوّلونَ والآخِرونَ، اللّهمَّ! صلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صلّيتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ، اللّهمَّ!

باركْ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما باركتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ [«تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٦١)].

٩٠٧ ـ (حسن) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، عنْ شُعبةَ، عنْ عاصمِ بنِ عُبيدِ اللّهِ. قالَ: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنِ عامر بن ربيعةَ، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما من مسلمٍ يُصلِّي عليَّ إلاَّ صلَّتْ عليهِ الملائكةُ ما صلَّى عليَّ، فلْيُقِلَّ العبدُ من ذلكَ أو ليُكثِرْ». [«تخريج فضل الصلاة» (١)].

٩٠٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ عَمْرِو بنِ دينارٍ، عنْ جابرِ بنِ زيدٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن نسي الصلاةَ عليَّ خَطِئَ طريقَ الجنَّةِ». [«التخريج» أيضًا (٤٢)، «الصحيحة» (٢٣٣٧)، «التعليق الرغيب» (٢/ ٢٨٤)].

٢٦ ـ باب ما يقال بعد التشهُّد والصلاة على النَّبيِّ ﷺ

٩٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني حسانُ بنُ عطيّةَ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ أبي عائشةَ؛ قالَ: سمعتُ أبَا هُريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا فَرَغَ أحدُكم من التَّشهُّدِ الأخيرِ فليتعوَّذْ باللّهِ من أربعٍ: من عذابِ جهنَّمَ، ومن عذابِ القبرِ، ومن فتنةِ المحيا والمماتِ، ومن فتنةِ المسيحِ الدَّجال». [«الإرواء» (٣٥٠)، «صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٩٠٣): م].

٩١٠ ـ (صحيح) حدّثنا يُوسفُ بنُ مُوسى القطّانُ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ لرجلٍ: «ما تقولُ في الصلاةِ؟»، قالَ: أتشهَّدُ ثمَّ أسألُ اللّهَ الجنَّةَ، وأعوذُ بهِ من النَّارِ، أمَا واللّهِ ما أُحْسِنُ دندنتَكَ ولا دندنةَ مُعاذٍ، فقالَ: «حولَها نُدندنُ[1]». [«الصفة»، «تخريج الكلم الطيب» (١٠٣)، «صحيح أبي داود» (٧٥٧)].

٢٧ ـ باب الإشارة في التشهُّدِ

٩١١ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عصامِ بنِ قُدامةَ، عنْ مالكِ بنِ نُميرٍ الخُزاعيِّ، عنْ أبيهِ، قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ واضِعًا يدَهُ اليُمنى على فخذِهِ اليُمنى في الصلاةِ، ويُشيرُ بإصبعهِ.

٩١٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ عاصمِ بنِ كُليبٍ، عنْ أبيهِ، عن وائلِ بنِ حُجرٍ؛ قالَ: رأيتُ النّبيَّ ﷺ قد حلَّقَ الإبهامَ والوسطى، ورفعَ الّتي تَليهما، يدعو بها في التّشهُّدِ. [«صحيح أبي داود» (٧١٦)].

٩١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، والحسنُ بنُ عليّ، وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالُوا: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: حدّثنا معمَرٌ، عن عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ: أنَّ النّبيَّ ﷺ كانَ إذا جلسَ في الصّلاةِ وَضَعَ يديهِ على رُكبتيهِ، ورَفَعَ إصبعَهُ اليُمنى الّتي تلي الإبهامَ، فيدعو بها، واليسرى على رُكْبَتِهِ، باسطَها عليها.

---

(١) «دندنتك»: الدندنة: أن يتكلم الرجل بكلام يسمع نغمته ولا يفهم.

[«الإرواء» (٣٦٦)، «صفة الصلاة»، «الروض» (٨٢)، «صحيح أبي داود» (٩٠٧): م].

٢٨ ـ باب التسليم

٩١٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُمَرُ بنُ عُبيدٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ أبي الأحوصِ، عن عبدِاللّهِ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُسلِّمُ عن يمينِهِ وعن شِمالِهِ، حتّى يُرَى بياضُ خَدِّهِ: «السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللّهِ»[1] [«الإرواء» (٣٢٦)، «صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٩١٤): م مختصرًا].

٩١٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمُودُ بنُ غَيلانَ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ السّريِّ، عنْ مُصعبِ بنِ ثابتِ بنِ عبدِ اللّهِ ابنِ الزُّبيرِ، عنْ إسماعيلَ بنِ محمّدِ بنِ سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ، عنْ عامرِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُسلِّمُ عن يمينِهِ وعن يسارِهِ [«الإرواء» (٣٦٨)، «الصفة»، «التعليق على ابن خزيمة» (١٧١٢): م].

٩١٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ صِلةَ بنِ زُفَرَ، عن عمّارِ بنِ ياسرٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُسلِّمُ عن يمينِهِ وعن يسارِهِ، حتى يُرَى بياضُ خَدِّهِ: «السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللّهِ، السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللّهِ».

٩١٧ ـ (منكر وأما السلام يميناً ويساراً فصحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ بُريدِ بنِ أبي مريمَ، عن أبي مُوسى؛ قالَ: صلَّى بنا عليٌّ يومَ الجملِ صلاةً ذكَّرَنا صلاةَ رسولِ اللّهِ ﷺ، فإمَّا أنْ نكونَ نسيناها، وإمَّا أنْ نكونَ تركْناها، فسلَّمَ على يمينِهِ وعلى شِمالِهِ [«التعليق على ابن خزيمة»].

٢٩ ـ باب مَن يسلِّم تسليمة واحدة

٩١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مُصعبٍ المَدِينيّ، أحمدُ بنُ أبي بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ المُهيمنِ بنُ عبّاسِ بنِ سهلِ بن سعدٍ السّاعدِيّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ سلَّمَ تسليمةً واحدةً تِلقاءَ وجهِهِ [«صفة الصلاة»، «أحكام الجنائز» (١٢٨)].

٩١٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الصّنعَانِيّ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ ابنُ محمّدٍ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُسلِّمُ تسليمةً واحدةً تِلقاءَ وجهِهِ. [المصدران ذاتهما].

٩٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الحارثِ المصريّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ راشدٍ، عنْ يزيدَ، مولى سلمةَ، عن سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ صلَّى فسلَّمَ مرَّةً واحدةً. [انظر ما قبله].

٣٠ ـ باب ردّ السلام على الإمام

٩٢١ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الهُذَلِيّ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرةَ بنِ جُنْدَبٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا سلَّمَ الإمامُ فرُدُّوا عليهِ[2]» [«الإروا»

---

(١) في «الأصل» زيادةُ: «وبركاته».

(٢) «فردوا عليه»؛ أي: سلِّموا، ناوين الرد عليه.

(٣٦٩)، «ضعيف أبي داود» (١٧٨)، «الضعيفة» (٢٥٦٤)].

٩٢٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدَةُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ القاسمِ، قالَ: أنبأنا همّامٌ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرةَ بنِ جُنْدَبٍ؛ قالَ: أمَرَنا رسولُ اللّهِ ﷺ أَنْ نُسلِّمَ على أئمَّتِنا، وأنْ يُسلِّمَ بعضُنا على بعضٍ. [«الإرواء» (٢/ ٨٨)].

٣١ ـ باب ولا يَخُصُّ الإمامُ نفسَه بالدعاء

٩٢٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بَقِيّةُ بنُ الوليدِ، عنْ حَبيبِ بنِ شُريحٍ، عنْ أبي حيّ المُؤذّنِ، عن ثوبانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَؤُمُّ عبدٌ فيخصُّ نفسَهُ بدعوةٍ دونَهم، فإنْ فَعَلَ فقدَ خانَهم». [«ضعيف أبي داود» (١١ـ١٢)].

٣٢ ـ باب ما يُقالُ بعد التسليم

٩٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ ابنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الحارثِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا سلَّمَ لم يقعدْ إلا مِقْدارَ ما يقولُ: «اللّهمَّ! أنتَ السَّلامُ ومنكَ السَّلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرامِ». [«الروض» (٧٩٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٥٤): م].

٩٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شَبَابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ مُوسى بنِ أبي عائشةَ، عنْ مَوْلًى لأمِّ سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يقولُ ـ إذا صلّى الصُّبحَ حينَ يُسلِّمُ ـ: «اللّهمَّ! إنّي أَسألُكَ علمًا نافعًا، ورزقًا طيِّبًا، وعملاً مُتقبَّلاً». [«الروض» (١١٩٩)].

٩٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، ومحمّدُ بنُ فُضيل، وأبُو يحيى التّيميّ، وابنُ الأجلح، عنْ عطاءِ بنِ السّائبِ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللّهِ بنِ عمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «خَصلتانِ لا يُحصيهما رجلٌ مسلمٌ إلا دَخَلَ الجنّةَ ـ وهُما يسيرٌ، ومن يعملُ بهما قليلٌ ـ: يُسَبِّحُ اللّهَ في دُبرِ كلِّ صلاةٍ عَشرًا، ويُكبِّرُ عشرًا، ويحمَدُ عشرًا». فرأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يَعقدُها بيدِهِ: «فذلكَ خمسونَ ومئةٌ باللِّسانِ، وألفٌ وخمسُ مئةٍ في الميزانِ، وإذا أَوى إلى فراشه سبَّح وحمِدَ وكبَّر مئة، فتلك مئة باللسان، وألفٌ في الميزان، فأيُّكم يعملُ في اليومِ ألفَينِ وخمسَ مئةِ سيّئةٍ؟». قالوا: وكيفَ لا نُحصيها؟ قالَ: «يأتي أحدَكم الشَّيطانُ وهو في الصلاةِ، فيقولُ: اُذكُر كذا وكذا، حتّى ينفكَّ العبدُ لا يعقلُ، ويأتيهِ وهو في مضجعِهِ، فلا يزالُ يُنَوِّمُهُ حتّى ينامَ». [«تخريج الكلم الطيب» (١١١)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٠٩ و٢/ ٢٦١)، «المشكاة» (٢٤٠٦)، «صحيح أبي داود» (١٣٤٦)].

٩٢٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الحُسين بنُ الحسنِ المَروَزِيُّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ بِشرِ بنِ عاصمٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي ذرٍّ؛ قالَ: قيلَ للنَّبيِّ ﷺ ـ وربَّما قال سُفيانُ: قلتُ ـ: يا رسولَ اللّه! ذهبَ أهلُ الأموالِ والدُّثورِ[1] بالأجرِ، يقولونَ كما نقولُ ويُنفقونَ ولا ننفقُ، قال لي: «ألاَ أُخبرُكم بأمرٍ إذا فعلتموهُ أدركتم

---

(١) «الدثور»؛ أي: الأموال الكثيرة.

مَن قَبلَكم وفُتُّم مَن بَعدكم؟ تحمَدونَ اللَّهَ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ، وتُسبِّحونهُ وتُكبِّرونهُ ثلاثًا وثلاثينَ، وثلاثًا وثلاثينَ وأربعًا وثلاثينَ». قالَ سُفيانُ: لا أَدري أيَّتُهُنَّ أربعٌ. [«الروض» (١٠٩٤)، «الصحيحة» (١١٢٥)].

٩٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا هِشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ حَبيبٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيُّ. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلِمٍ. قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، قالَ: حدّثني شَدّادٌ، أبُو عمّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أسماءَ الرّحَبيُّ، قالَ: قالَ ثوبان: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا انصرفَ من صلاتِهِ استغفرَ ثلاثَ مرّاتٍ، ثمَّ يقولُ: «اللّهمَّ! أنتَ السَّلامُ ومنكَ السَّلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرامِ». [«الروض» (٧٩٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٥٥): م].

٣٣ ـ باب الانصراف من الصلاة

٩٢٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ سماكٍ، عن قَبيصةَ بنِ هُلْبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: أمَّنا النَّبيُّ ﷺ فكانَ ينصرفُ عن جانبَيْهِ جَميعًا [«صحيح أبي داود» (٩٥٦)].

٩٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ. قالاَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عُمارةَ، عنِ الأسودِ؛ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: لا يجعلَنَّ أحدُكم للشيطانِ في نفسهِ جُزْءًا، يرى أنَّ حقًّا للَّهِ عليهِ أنْ لا ينصرفَ إلا عن يمينِهِ، قد رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ أكثرُ انصرافِهِ عن يَسارِهِ. [«صحيح أبي داود» (٩٥٧): ق].

٩٣١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ، عنْ حُسينٍ المُعلّمِ، عنْ عمرو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ ينفتلُ[1] عن يمينِهِ وعن يَسارِهِ في الصلاةِ.

٩٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ واقدٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ هِندِ بنتِ الحارثِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا سلَّمَ قامَ النِّساءُ حينَ يَقضي تسليمَهُ، ثمَّ يلبثُ[2] في مكانِهِ يسيرًا قبلَ أنْ يقومَ. [«صحيح أبي داود» (٩٥٥): خ].

٣٤ ـ باب إذا حضرت الصلاةُ ووُضعَ العَشاءُ

٩٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا هِشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا وُضِعَ العَشاءُ وأُقيمتِ الصلاةُ، فابدؤُوا بالعَشاءِ» [«الروض» (٤٨٢): ق].

٩٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أزهَرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا وُضِعَ العَشاءُ، وأُقيمتِ الصلاةُ فابدؤُوا بالعَشاءِ». قال: فتعشّى ابنُ عُمَر ليلةً وهو يسمعُ الإقامةَ. [المصدر نفسه: خ].

٩٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، جميعاً عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا حَضَرَ العَشاءُ

---

(١) «ينفتل»؛ أي: ينصرف بعد فراغ الصلاة.

(٢) «ثم يلبث»؛ أي: ليتبعه الرجال في ذلك حتى تنصرف النساء إلى البيوت، فلا يحصل اجتماع الطائفتين في الطريق.

وأُقيمتِ الصلاةُ، فابدؤُوا بالعَشاءِ». [«الروض» أيضًا (١٠٦٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٦٥١): ق].

٣٥ ـ باب الجماعة في الليلةِ المطيرةِ

٩٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قِلابةَ، عن أبي المَليحِ قالَ: خرجْتُ في ليلةٍ مَطيرةٍ، فلمَّا رجعْتُ استفتحْتُ، فقالَ أبي: مَن هذا؟ قالَ: أبو المَليحِ، قالَ: لقدْ رأيتُنا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ يومَ الحُديبيَةِ، وأَصابتْنا سماءٌ لمْ تَبُلَّ أسافلَ نِعالِنا[1]، فنادى مُنادي رسولِ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا في رحالِكم». [«الإرواء» (٢/ ٣٤١ ـ ٣٤٢)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٨٦٣)، «صحيح أبي داود» (٩٦٩)، «تمام المنة»].

٩٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُنادي مُناديهِ في اللَّيلةِ المَطيرةِ، أو اللَّيلةِ الباردةِ ذاتِ الرِّيحِ: «صَلُّوا في رحالِكم». [«الإرواء» (٥٥٣)، «التعليق» أيضًا (١٦٥٦)، «صحيح أبي داود» (١٧٠)، «الثمر المستطاب»: ق].

٩٣٨ ـ (صحيح بما قبلَه وبعدَه) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ مخلَدٍ، عنْ عبّادِ بنِ منصورٍ، قالَ: سمعتُ عطاءً يُحدّثُ عنِ ابنِ عبّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّهُ قالَ في يومِ جُمُعةٍ، يومَ مطرٍ: «صلُّوا في رحالِكم».

٩٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ عبّادٍ المُهلّبيُّ، قال: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، عن عبدِاللَّهِ بنِ الحارثِ بن نوفل: أنَّ ابنَ عبّاسٍ أمرَ المُؤذّنَ أنْ يؤَذّنَ يومَ الجُمُعةِ ـ وذلكَ يومٌ مطيرٌ ـ فقالَ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ، أَشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللَّهِ، ثمَّ قالَ: نادِ في النَّاسِ فلْيُصلُّوا في بُيوتِهم فقالَ لهُ النَّاسُ: ما هذا الّذي صنعتَ؟ قالَ: قدْ فعلَ هذا مَنْ هُو خيرٌ منّي، تأمرُني أنْ أُخْرِجَ النَّاسَ من بيوتِهم فيأتوني يدوسونَ الطِّينَ إلى رُكَبِهِمْ؟!. [«الإرواء» (٥٥٤)، «الروض» (٣٩٧)، «التعليق» أيضًا (١٨٦٤)، «صحيح أبي داود» (٩٧٧)، «الثمر المُستطاب»: ق].

٣٦ ـ باب ما يسترُ المُصلِّي

٩٤٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عمرُ بنُ عُبيدٍ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ مُوسى بنِ طلحةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كنَّا نُصلِّي والدَّوابُّ تمرُّ بينَ أيدينا، فذُكرَ ذلك لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ[2] تكون بين يديْ أحدِكم، فلا يضرُّهُ مَن مرَّ بينَ يديهِ». [«صحيح أبي داود» (٦٨٦): م].

٩٤١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيُّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُخرجُ لهُ حَرْبَةً[3] في السَّفرِ، فينصِبُها فيصلِّي إليها. [«صحيح أبي

---

(١) «لم تبلّ أسافلَ نعالنا»: إشارة إلى قلة المطر.

(٢) «مُؤْخِرة الرحل»: الخشبة التي يستند إليها راكب البعير.

(٣) «حربة»: دون الرمح، عريضة النصل.

داود» أيضًا: ق، وانظر الحديث (١٣٠٤، ١٣٠٥)].

٩٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمن، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ لرسولِ اللّهِ ﷺ حَصيرٌ يُبسَطُ بالنّهارِ، ويحتجرُهُ[1] بالليلِ، يُصلّي إليهِ [ق].

٩٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بِشْرٍ، قالَ: حدّثنا حُميدُ بنُ الأسودِ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ أُميّةَ. (ح) وحدّثنا عمّارُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ إسماعيلَ بنِ أميّةَ، عنْ أبي عمرِو بنِ محمّدِ بنِ عمرِو بنِ حُريثٍ، عنْ جدّهِ حُريثِ بنِ سُليمٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا صلّى أحدُكم فليجعلْ تِلقاءَ وجههِ شيئًا، فإنْ لم يجدْ فلينْصِبْ عَصًا، فإنْ لم يجدْ فليخُطَّ خطًّا، ثمَّ لا يضرُّهُ ما مرَّ بينَ يديهِ». [«المشكاة» (٧٨١)، «ضعيف أبي داود» (١٠٧)].

٣٧ ـ باب المرور بين يدي المُصلِّي

٩٤٤ ـ (صحيح بالذي بعده) حدّثنا هِشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنْ سالمٍ أبي النّضرِ، عن بُسْرِ بنِ سَعيدٍ؛ قالَ: أرسَلوني إلى زيدِ بنِ خالدٍ[2] أسألُهُ عن المُرورِ بينَ يدي المُصلّي، فأخبرني عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «لأنْ يقومَ أربعينَ خيرٌ لهُ من أن يَمُرَّ بينَ يديهِ». قالَ سُفيانُ: فلا أدري: أربعينَ سنةً، أو شهرًا، أو صَباحًا، أو ساعةً.

٩٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سالمٍ أبي النّضرِ، عن بُسْرِ بنِ سعيدٍ؛ أنَّ زيدَ بنَ خالدٍ أرسلَ إلى أبي جُهيم الأنصاريِّ يسألُهُ: ما سمعتَ من النّبيِّ ﷺ في الرَّجلِ يَمرُّ بينَ يدي الرَّجلِ وهو يُصلّي؟ فقالَ: سمعتُ النّبيَّ ﷺ يقولُ: «لو يعلمُ أحدُكم ما لَهُ أن يَمرَّ بينَ يديْ أخيه وهو يصلّي، كانَ لأنْ يقفَ أربعينَ ـ قالَ: لا أدري: أربعينَ عامًا، أو أربعينَ شهرًا، أو أربعينَ يومًا ـ خيرٌ لهُ من ذلكَ». [«صحيح الترغيب» (٥٦٠)، «صحيح أبي داود» (٦٩٨): ق].

٩٤٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ الرّحمنِ بنِ موهبٍ، عنْ عمّهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ النّبيُّ ﷺ: «لو يعلمُ أحدُكم ما لهُ في أن يَمُرَّ بينَ يدي أخيهِ مُعترِضًا في الصلاةِ، كانَ لأنْ يُقيمَ مِئةَ عامٍ خيرٌ لَه من الخَطوةِ الّتي خَطاها». [«المشكاة» (٧٨٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٩٣ـ١٩٤)، «صحيح أبي داود» تحت الحديث (٦٩٨)].

٣٨ ـ باب ما يقطع الصلاة

٩٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا هِشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عَبدِ اللّهِ، عن ابنِ عبّاس؛ قالَ: كانَ النّبيُّ ﷺ يُصلّي بِعَرَفةَ، فجئتُ أنا والفضلُ على أتانٍ، فمررنا على بعضِ الصَّفِّ، فنزلْنا عنها وتركناها، ثمَّ دخلنا في الصَّفِّ. [«صحيح أبي داود» (٧٠٩): ق بلفظ «بمنى» وهو المحفوظ].

---

(١) «يحتجره»؛ أي: يتخذه كالحجرة.

(٢) انظر الحديث الآتي بعده، وقارن بـ«النُّكت على ابن الصّلاح» (٢/ ٨٨١ـ٨٨٢) للحافظ ابنِ حَجَر.

٩٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ محمّدِ بن قيسٍ، هُوَ قاصُّ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عنْ أُمِّه، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي في حُجرةِ أُمِّ سَلَمَةَ، فمرَّ بينَ يديهِ عبدُاللَّهِ أو عمرُ بنُ أبي سَلَمَةَ، فقالَ بيدِه، فرجعَ، فمرَّتْ زينبُ بنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، فقالَ بيدِهِ هكذا، فمضتْ، فلمَّا صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «هُنَّ أغلَبُ». [«تمام المنة» / ما يباح في الصلاة].

٩٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهِليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثنا قتادةُ، قالَ: حدّثنا جابرٌ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يقطعُ الصلاةَ الكلبُ الأسودُ، والمرأةُ الحائضُ». [«الروض» (٩٥٦)، «صحيح أبي داود» (٧٠٠)].

٩٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا زيدُ بنُ أَخْزمَ، أبُو طالبٍ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هِشامٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفَى، عنْ سعدِ بنِ هِشامٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يقطعُ الصلاةَ المرأةُ والكلبُ والحمارُ». [«الروض» (٩٥٦): م].

٩٥١ ـ (صحيح) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مُغفَّلٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يقطعُ الصلاةَ المرأةُ والكلبُ والحمارُ». [المصدر نفسه].

٩٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ حُميدِ بنِ هلالٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الصّامتِ، عن أبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يقطعُ الصلاةَ، إذا لم يكنْ بينَ يَدَيِ الرَّجلِ مثلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ: المرأةُ والحمارُ والكلبُ الأَسودُ». قالَ: قلتُ: ما بالُ الأَسودِ من الأحمرِ؟ فقالَ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ كما سألتَني، فقالَ: «الكلبُ الأَسودُ شيطانٌ» [«الروض» أيضًا، «صحيح أبي داود» (٦٩٩)، «تمام المنة»: م].

٣٩ ـ باب: ادرأ ما استطعت

٩٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى، أَبُو المُعلّى، عن الحسنِ العُرَنيِّ؛ قالَ: ذُكرَ عندَ ابنِ عبّاسٍ، ما يقطعُ الصلاةَ، فذكروا الكلبَ والحمارَ والمرأةَ، فقالَ: ما تقولونَ في الجَدْيِ[1]؟ إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُصلّي يومًا، فذهبَ جَدْيٌ يمرُّ بينَ يديهِ، فبادرَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ القِبلةَ [«صحيح أبي داود» (٧٠٢)].

٩٥٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريب، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صلَّى أَحدُكم فلْيصلِّ إلى سُترةٍ، ولْيدْنُ منها، ولا يَدَعْ أحدًا يمرُّ بينَ يديهِ، فإنْ جاءَ أحدٌ يمرُّ فليقاتِلْهُ[2]، فإنَّهُ شيطانٌ». [«الروض» (٩٦٨)، «صحيح أبي داود» (٦٩٤ـ٦٩٥): م دون الأمر بالدنو].

٩٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا هارونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، والحسنُ بنُ داوُدَ المُنكَدِريُّ؛ قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي

---

(١) «الجَدْي»: من أولاد المعز، ما بلغ ستة أشهر أو سبعة، ذكرًا كان أو أنثى.

(٢) «فليقاتله»: يُريد أَنْ يدفعَه أَشد الدفع.

فُديك، عنِ الضّحّاكِ بنِ عُثمانَ، عنْ صَدَقَةَ بنِ يسارٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا كانَ أَحدُكم يُصلِّي، فلا يَدَعْ أحدًا يمرُّ بينَ يديهِ. فإنْ أبى فليقاتلْهُ، فإنَّ معهُ القرينَ[1]». وقالَ المُنكَدِريُّ: «فإنَّ مَعَهُ العُزَّى». [«الروض» أيضًا، «التعليق الرغيب» (١/ ١٩٤)، «صحيح الترغيب» (٥٦٢)].

٤٠ ـ باب مَن صلَّى وبينَهُ وبينَ القبلةِ شيءٌ

٩٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصلِّي من اللَّيلِ وأنا مُعترضةٌ بينهُ وبينَ القبلةِ كاعتراضِ الجِنَازةِ[2]. [«صحيح أبي داود» (٧٠٣): ق].

٩٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ؛ قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ سعيدٍ؛ قالاَ: حدّثنا يزيدُ ابنُ زُريعٍ، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ أبي قِلابةَ، عنْ زينبَ بنتِ أبي سلمةَ، عنْ أُمِّها؛ قالت: كانَ فِراشُها بِحِيالِ مسجَدِ[3] رسولِ اللَّهِ ﷺ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٩٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنِ الشّيبانيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شَدّادٍ؛ قالَ: حدّثتني ميمونةُ، زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي وأنا بِحذائِهِ، وربَّما أصابني ثوبُهُ إذا سجدَ. [م(٢/ ١٢٨)].

٩٥٩ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، قالَ: حدّثني أبُو المقدَامِ، عنْ محمّدِ بنِ كعبٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يُصلِّي خلفَ المُتحدِّثِ والنَّائمِ. [«الإرواء» (٣٧٥)، «صحيح أبي داود» (٦٩٢)].

٤١ ـ باب النهي أنْ يُسبقَ الإمامُ بالرُّكوعِ والسجودِ

٩٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: كان النبي ﷺ يُعلِّمنا أن لا نُبادِرَ[4] الإمامَ بالرُّكوعِ والسجودِ: «وإذا كبَّرَ فكبِّرُوا، وإذا سجدَ فاسجدوا». [«صحيح أبي داود» (٦٣١ـ٦٣٣): ق].

٩٦١ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ؛ قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ألاَ يَخشى الَّذي يرفعُ رأسَهُ قبلَ الإمامِ أنْ يُحوِّلَ اللَّهُ رأسَهُ رأسَ حِمارٍ؟». [«الإرواء» (٥١٠)، «الروض» (١٠٧٥)، «صحيح أبي داود» (٦٣٤): ق].

٩٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بدرٍ، شُجاعُ بنُ الوليدِ، عنْ زيادِ بنِ

---

(١) «فإن معه القرين»؛ أي: الشيطان الذي يحمله على هذا الفعل.

(٢) «كاعتراض الجنازة»؛ أي: بين المصلي والقبلة.

(٣) «بحيال مسجَد»: ضبط بفتح الجيم على القياس، لأن المراد محل السجود، لا المسجد المتعارف عليه، لكن ضبطه القسطلّاني في «شرح البخاري» بكسر الجيم كما هو المتعارف في المسجد المعروف، وهو المسموع.
لكنْ صرَّح بعضٌ بأنه إذا أريد محل السجود يفتح على القياس.

(٤) «أن لا نبادر»: بأن لا نسبق الإمام.

خيثمةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ دَارِمٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي بُردةَ، عنْ أبي بُردةَ، عن أبي مُوسى، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي قدْ بدَّنْتُ[1]، فإذا رَكَعتُ فاركَعوا، وإذا رَفعتُ فارفَعوا، وإذا سجدتُ فاسجدوا، ولا أُلفِيَنَّ رجلاً يَسبقُني إلى الرُّكوعِ، ولا إلى السُّجودِ». [«الصحيحة» (١٧٢٥)].

٩٦٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قال: حدّثنا سُفيانُ، عنِ بنِ عجلانَ. (ح) وحدّثنا أبُو بِشْرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ محمّدِ بنِ يحيى بنِ حِبّانَ، عنِ ابنِ مُحيريزٍ، عن مُعاويةَ بنِ أبي سُفيانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُبادروني بالرُّكوعِ ولا بالسُّجودِ، فمَهما أسبِقُكُم بهِ إذا رَكَعتُ تُدركوني بهِ إذا رَفعتُ، ومهما أسبقُكُم بهِ إذا سجدتُ تُدركوني بهِ إذا رَفَعتُ، إنِّي قدْ بدَّنتُ». [«الإرواء» (٢/ ٢٨٩ـ٢٩٠)، «صحيح أبي داود» (٦٣٠)].

٤٢ ـ باب ما يُكرَهُ في الصلاةِ

٩٦٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثنا هارُونُ بنُ هارونَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الهُديرِ التّيميُّ، عنْ الأعرجِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ منَ الجفَاءِ أنْ يُكثِرَ الرَّجلُ مسحَ جبهتِهِ قبلَ الفراغِ من صلاتِه». [«الضعيفة» (٨٧٧)].

٩٦٥ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو قُتيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، وإسرائيلُ بنُ يُونُسَ، عنْ أبي إسحاقَ، عن الحارثِ، عن عليٍّ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا تُفَقِّعْ أصابعَكَ وأنتَ في الصلاةِ». [«الإرواء» (٣٧٨)، «الضعيفة» (٤٧٨٧)].

٩٦٦ ـ (حسن) حدّثنا أبُو سعيدٍ، سُفيانُ بنُ زيادٍ المؤدِّبُ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ راشدٍ، عنِ الحسنِ بنِ ذكوَانَ، عنْ عطاءٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ يُغطِّيَ الرَّجلُ فاهُ[2] في الصلاةِ. [«المشكاة» (٧٦٤)، «صحيح أبي داود» (٦٥٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (٩١٨)].

٩٦٧ ـ (ضعيف) حدّثنا علقمةُ بنُ عمرٍو الدّارِميُّ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ محمّدِ بنِ عجلانَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبُرِيِّ، عن كَعبِ بنِ عُجْرةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ رأى رجلاً قدْ شبَّكَ أصابِعَهُ في الصلاةِ، ففرَّجَ رسولُ اللّهِ ﷺ بينَ أصابِعِهِ. [«الإرواء» (٣٧٩)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٢٣ـ١٢٤)، «المشكاة» (٩٩٤)].

٩٦٨ ـ (موضوع بزيادة «ولا يعوي» صحيح بدونها) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سعيدٍ المقبُرِيِّ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسول اللّهِ ﷺ قالَ: «إذا تثاءَبَ أحدُكم فلْيضعْ يدَهُ على فيهِ، ولا يَعْوي، فإنَّ الشيطانَ يضحكُ منه». [«المشكاة» (٩٩٣)، «الضعيفة» (٢٤٢٠)].

٩٦٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الفضْلُ ابنُ دُكينٍ، عن شَريكٍ، عنْ أبي اليقظَانِ، عن عَديِّ بنِ ثابتٍ، عن أبيهِ، عن جدِّهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «البُزاقُ والمُخاطُ والحيضُ والنُّعاسُ في

---

(١) «بدَّنْت»؛ أي: كبرت.

(٢) «أن يغطِّي الرجل فاه»؛ أي: يربط فمه بطرف العمامة، وكان ذلك من دأب العرب، فنهوا عن ذلك.

الصلاةِ من الشيطانِ». [«الضعيفة» (٣٣٧٩)].

٤٣ ـ باب مَن أمَّ قومًا وهم لهُ كارهونَ

٩٧٠ ـ ((ضعيف) إلاّ الجملة الأولى منه فهي صحيحة) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، وجعفرُ بنُ عونٍ، عن الإفريقيِّ، عنْ عِمرانَ، عن عبدِاللَّهِ بن عمرو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «[ثلاثةٌ لا تُقبلُ لهم صلاةٌ: الرَّجلُ يَؤمُّ القومَ وهم لهُ كارهونَ]، والرَّجلُ لا يأتي الصلاةَ إلا دِبارًا ـ يعني: بَعدَما يَفوتُهُ الوقتُ ـ ومن اعتبدَ[1] مُحرَّرًا». [«المشكاة» (١١٢٣)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٧٠)، «صحيح الترغيب» (٤٨٣ـ ٤٨٦)، «ضعيف أبي داود» (٩٢)، «صحيح أبي داود» (٦٠٧)].

٩٧١ ـ (منكر بهذا اللفظ وحسن بلفظ: «العبد الآبق» مكان: «أخوان متصارمان») حدّثنا محمّدُ بنُ عمرَ ابنِ هَيّاجٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ عبدِ الرّحمن الأرحَبِيُّ، قالَ: حدّثنا عُبيدَةُ بنُ الأسودِ، عنِ القاسمِ بنِ الوليدِ، عنِ المِنهالِ بنِ عمرٍو، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ثلاثةٌ لا تَرتفعُ صلاتُهم فوقَ رُؤوسِهم شبرًا: رجلٌ أَمَّ قومًا وهم لهُ كارهونَ، وامرأةٌ باتت وزوجُها عليها ساخطٌ، وأخَوانِ مُتصارمانِ[2]». [«التعليق» أيضًا، «غاية المرام» (٢٤٨)، «المشكاة» (١١٢٨)].

٤٤ ـ باب الاثنان جماعةٌ

٩٧٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هِشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الرّبيعُ بنُ بدرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عمرِو بنِ جَرادٍ، عن أبي مُوسى الأشعريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اثنانِ فما فوقَهُما جَماعةٌ». [«الإرواء» (٤٨٩)، «المشكاة» (١٠٨١)].

٩٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ، عنِ الشّعبيِّ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، فقامَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي من اللَّيلِ، فقُمتُ عن يَسارِهِ، فأخذَ بيدي فأقامني عن يَمينِهِ. [«الإرواء» (٥٤٠): ق].

٩٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بِشرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيُّ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا شُرحبيلُ؛ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصلِّي المَغربَ، فجئتُ فَقُمتُ عن يَسارِهِ، فأقامني عن يمينِهِ [«الإرواء» (٥٣٩): م ولم يسم الصلاة].

٩٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليٍّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ المُختارِ، عنْ مُوسى بنِ أنسٍ، عن أنسٍ؛ قالَ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بامرأةٍ من أهلِهِ وبي، فأقامني عن يمينِهِ، وصلَّتِ المرأةُ خلفَنا. [«الإرواء» (٥٤٢): ق].

٤٥ ـ باب من يُستحَبُّ أن يليَ الإمام

٩٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عُمارةَ بنِ

---

(١) «اعْتَبَدَ»: اتخذه عبدًا مملوكًا وهو حرٌّ معتق.

(٢) «متصارمان»؛ أي: متقاطعان.

عُمير، عنْ أبي معمرٍ، عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يمسحُ مَناكبَنا في الصلاةِ، ويقولُ: «لا تختلفوا فتختلفَ قلوبُكم، لِيَلِيَنِّي منكم أُولو الأحلامِ[1] والنُّهى[2]، ثمَّ الَّذينَ يَلُونَهم، ثمَّ الَّذينَ يَلُونهم». [«صحيح الترغيب» (٥١١)، «صحيح أبي داود» (٦٧٨): م].

٩٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضَميُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عن أنسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُحبُّ أن يَليَهُ المهاجرون والأنصارُ ليأخذُوا عنهُ. [«الصحيحة» (١٤٠٩)، «تمام المنة»].

٩٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي زائدةَ، عنْ أبي الأشهبِ، عنْ أبي نضْرَةَ، عن أبي سَعيدٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأى في أصحابِهِ تأخُّرًا، فقالَ: «تقدَّموا فأْتَمُّوا بي، وليأْتمَّ بكم مَنْ بعدَكم، لا يزالُ قومٌ يتأخَّرونَ حتّى يُؤخِّرَهمُ اللَّهُ». [«صحيح الترغيب» (٥٠٩)، «التعليق على ابن خزيمة» (٦١٢)، «صحيح أبي داود» (٦٨٣): م نحوه].

٤٦ ـ باب مَن أحقُّ بالإمامةِ

٩٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ هِلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قِلابةَ، عن مالكِ بنِ الحُويرثِ؛ قالَ: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ أنا وصاحبٌ لي، فلمَّا أردنا الانصرافَ، قالَ لنا: «إذا حضرتِ الصلاةُ فأذِّنا وأقيما، وليؤمَّكما أكبرُكما». [«صحيح أبي داود» (٦٠٤)، «الثمر المستطاب»، «الإرواء» (٢١٣): ق].

٩٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ إسماعيلَ ابنِ رَجاءٍ؛ قالَ: سمعتُ أوسَ بنَ ضَمْعَجٍ؛ قالَ: سمعتُ أبَا مَسعُودٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَؤُمُّ القومَ أقرؤُهم لكتابِ اللَّهِ، فإنْ كانتْ قِراءتُهم سَواءً، فليؤمَّهُم أقدمُهم هجرةً، فإنْ كانت الهجرةُ سواءً، فليؤمَّهم أكبرُهم سِنًّا، ولا يُؤمَّ الرَّجلُ في أهلِهِ ولا في سُلطانِهِ، ولا يُجلَسْ على تَكْرِمَتِهِ[3] في بيتِهِ إلا بإذنِهِ ـ أو بإذنِهِ ـ». [«الإرواء» (٤٩٤)، «صحيح أبي داود» (٥٩٤): م].

٤٧ ـ باب ما يجبُ على الإمام

٩٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ سُليمانَ، أخُو فُليحٍ، قالَ: حدّثنا أبُو حازمٍ؛ قالَ: كانَ سهلُ بنُ سعدٍ السّاعديُّ يُقدَّمُ فِتيانَ قومِهِ يُصلُّونَ بهم، فقيلَ لهُ: تفعلُ ولكَ من القِدَمِ ما لكَ؟ قالَ: إنّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الإمامُ ضامنٌ، فإنْ أحسنَ فلهُ ولهم، وإنْ أساءَ ـ يَعني ـ فعليهِ ولا عليهم». [«الروض» (١٠٧٦ـ١٠٨٠)، «الصحيحة» (١٧٦٧)].

٩٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُمِّ غُرابٍ، عنِ امرأةٍ يُقالُ لهَا

---

(١) «أولو الأحلام»: ذَوُو العقول الراجحة، واحدها حِلم بالكسر.

(٢) «النُّهى»: جمع نُهية، بمعنى العقل لأنه ينهى صاحبه عن القبيح.

(٣) «تكرمته»: الموضع المُعَدّ لجلوس الرجل في بيته.

عَقيلةُ، عن سَلامةَ بنْتِ الحُرِّ، أُختِ خَرَشَةَ؛ قالت: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «يأتي على النَّاسِ زمانٌ يقومونَ ساعةً لا يجدونَ إمامًا يُصلِّي بهم». [«ضعيف أبي داود» (٩٠)].

٩٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا مُحرزُ ابنُ سلمةَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي حازم، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ حرْملةَ، عن أبي عليٍّ الهَمْدانيِّ، أنَّهُ خَرَجَ في سَفينةٍ فيها عُقْبةُ بنُ عامرٍ الجُهَنيُّ، فحانت صلاةٌ من الصَّلواتِ، فأمَرْناهُ أنْ يؤُمَّنا، وقلنا لهُ: إنَّكَ أحقُّنا بذلكَ، أنتَ صاحبُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأبى، فقال: إني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «من أمَّ النَّاسَ فأصابَ فالصّلاةُ لهُ ولهم، ومَن انتقصَ من ذلكَ شيئًا فعليهِ ولا عليهمْ». [«صحيح أبي داود» (٥٩٣)].

٤٨ ـ باب من أمَّ قومًا فليخفِّف

٩٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ، عن قيسٍ، عن أبي مسعودٍ؛ قالَ: أتى النَّبيَّ ﷺ رجلٌ، فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! إنّي لأتأخَّرُ في صلاةِ الغَداةِ من أجلِ فُلانٍ نما يُطيلُ بنا فيها، قالَ: فما رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قطُّ في موعظةٍ أشدَّ غَضَبًا منهُ يومئذٍ، فقالَ: «يا أيُّها النَّاسُ! إنَّ منكم مُنفِّرينَ، فأيُّكم ما صلَّى بالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فإنَّ فيهم الضَّعيفَ والكبيرَ وذا الحاجةِ». [«صحيح أبي داود» (٧٥٩): ق].

٩٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، وحُميدُ بنُ مسعدةَ؛ قالاَ: حدّثنا حَمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ صُهيبٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُوجِزُ ويُتمُّ الصلاةَ. [ق].

٩٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: صلَّى مُعاذُ بنُ جَبلٍ الأنصاريُّ بأصحابِهِ صلاةَ العِشاءِ، فطوَّلَ عليهم، فانصرفَ رجلٌ مِنَّا فصلَّى، فأُخبرَ مُعاذٌ عنهُ، فقالَ: إنَّهُ مُنافقٌ، فلمَّا بَلَغَ ذلكَ الرَّجلَ، دخلَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ فأخبرَهُ ما قالَ لهُ مُعاذٌ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أتريدُ أنْ تكونَ فتَّانًا يا مُعاذُ؟ إذا صلَّيتَ بالنَّاسِ فاقرأْ بالشمسِ وضحاها، وسبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى، واللَّيلِ إذا يغشى، واقرأْ باسمِ ربِّكَ». [«صحيح ابن خزيمة» (١٦٣٣): م(٢/ ٤٢)].

٩٨٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي هندٍ، عنْ مُطرِّفِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الشِّخّيرِ؛ قالَ: سمعتُ عُثمانَ بنِ أبي العاصِ يقولُ: كانَ آخرَ ما عهِدَ إليَّ النَّبيُّ ﷺ حينَ أمَّرَني على الطَّائفِ، قالَ لي: «يا عُثمانُ! تجاوَزْ في الصلاةِ واقْدُرِ النَّاسَ[1] بأضعفِهم، فإنَّ فيهم الكبيرَ والصّغيرَ والسَّقيمَ والسَّقيمَ وذا الحاجةِ». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٠٨)].

٩٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا يحيى، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ مُرّةَ، عن سَعيدِ بنِ المُسيِّبِ؛ قالَ: حدَّثَ عُثمانَ بنُ أبي العاصِ: أنَّ آخرَ ما قالَ لي رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أَممتَ قومًا فأَخِفَّ بِهِم». [م(٢/ ٤٤)].

---

(١) «واقْدر الناس»: ضبط بضم الدال وكسرها؛ أي: اجعل الكل في قدر الأضعف؛ فعامل الكل معاملته.

٤٩ ـ باب الإمام يُخفِّفُ الصلاةَ إذا حدَثَ أَمرٌ

٩٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا عبد الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عن أنس بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّي لأَدخلُ في الصلاةِ وإنّي أُريدُ إطالتَها، فأسمعُ بكاءَ الصَّبيِّ فأتجوَّزُ[1] في صلاتي، ممَّا أعلمُ لوَجْدِ أُمِّهِ ببُكائهِ». [«صفة الصلاة»: ق].

٩٩٠ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي كريمةَ الحرّانيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُلاثَةَ، عنْ هشامِ بنِ حسّانٍ، عنِ الحسنِ، عن عُثمانَ بنِ أبي العاصِ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّي لأَسمعُ بكاءَ الصَّبيِّ فأَتجوَّزُ في الصلاةِ».

٩٩١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عبدِ الواحدِ، وبِشرُ بنُ بكرٍ، عنِ الأوزاعِيِّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّي لأقومُ في الصلاةِ وأنا أُريدُ أنْ أُطوِّلَ فيها، فأَسمعُ بكاءَ الصبيِّ فأتجوَّزُ، كراهيةَ أن أشُقَّ على أُمِّهِ». [«صحيح أبي داود» (٧٥٥)، «صفة الصلاة»: ق].

٥٠ ـ باب إقامة الصفوف

٩٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنِ المُسيّب بنِ رافعٍ، عنْ تميمِ بنِ طرفةَ، عن جابرِ بنِ سَمُرةَ السُّوَائيِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تصُفُّونَ كما تصفُّ الملائكةُ عندَ ربِّها؟». قال: قلنا: وكيفَ تَصُفُّ الملائكةُ عندَ ربِّها؟. قالَ: «يُتمّونَ الصُّفوفَ الأُوَلَ، ويتراصُّونَ[2] في الصَّفِّ». [«صحيح الترغيب» (٤٩٦)، «صحيح أبي داود» (٦٦٧): م].

٩٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ شُعبةَ. (ح) وحدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا أبي، وبِشرُ بنُ عُمرَ؛ قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سوُّوا صُفوفَكم، فإنَّ تسويةَ الصُّفوفِ من تَمامِ الصلاةِ» [«صحيح أبي داود» (٦٧٤): ق].

٩٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بَشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثنا سِماكُ بنُ حربٍ؛ أنّهُ سمعَ النُّعمانَ بنَ بشيرٍ يقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُسوِّي الصّفَّ حتى يَجعلَهُ مثلَ الرُّمْحِ أو القِدْحِ[3]، قالَ: فرأى صدرَ رجلٍ ناتئًا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سوُّوا صُفوفَكم، أو ليُخالِفَنَّ اللَّهُ بينَ وجُوهِكمْ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٧٦)، «صحيح أبي داود» (٦٦٩): م، خ آخره].

٩٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ وملائكتَهُ يُصلُّونَ على الَّذينَ يَصِلُونَ الصُّفوفَ، ومن سدَّ فُرجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ بها درجةً». [«التعليق» أيضًا (١/ ١٧٤ و١٧٥)، «الصحيحة» (١٨٩٢ و٢٥٣٢)، «ضعيف

---

(١) «فأتجوّز»؛ أي: أتخفف في القراءة.

(٢) «ويتراصُّون»؛ أي: يتلاصقون حتى لا يكون بينهم فرجة.

(٣) «القِدْح»: هو السهم قبل أن يراش، وقيل: مُطلقًا.

أبي داود» (١٠٤)].

٥١ ـ باب فضل الصفِّ المقدَّم

٩٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا هشامٌ الدّستوائِيُّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ خالدِ بنِ معدَانَ، عن عِرباضِ بنِ ساريةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يستغفرُ للصَّفِّ المُقدَّمِ ثلاثًا، وللثّاني مرَّةً. [«التعليق الرغيب» (١/ ١٧٢)].

٩٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بَشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ؛ قالَ: حدّثنا شُعبةُ. قالَ: سمعتُ طَلحةَ بنَ مُصَرِّفٍ يقُولُ: سمعتُ عبدَ الرّحمن بنَ عَوسجةَ يقُولُ: سمعتُ البَراءِ بنِ عازِبٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إنَّ اللَّهَ وملائكتَهُ يُصلُّونَ على الصَّفِّ الأوَّلِ». [«التعليق» أيضًا (١/ ١٧٢ـ١٧٣)، «صحيح أبي داود» (٦٧٠)، «المشكاة» (١١٠١)].

٩٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو ثورٍ، إبراهيمُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو قطنٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ خِلاسٍ، عنْ أبي رافعٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لو تعلمونَ ما في الصَّفِّ الأوَّلِ لكانت قُرْعةٌ». [«صحيح الترغيب» (٤٨٧): م وخ بمعناه].

٩٩٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المصفّى الحمصِيُّ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرِو بنِ علقمةَ، عنْ إبراهيمَ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ عَوفٍ؛ عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ وملائكتَهُ يُصلُّونَ على الصَّفِّ الأوَّلِ».

٥٢ ـ باب صُفوف النساء

١٠٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بن محمّدٍ، عنِ العلاءِ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، وعنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خيرُ صفوفِ النِّساءِ آخِرُها وشرُّها أوَّلُها، وخيرُ صُفوفِ الرِّجالِ أوَّلُها، وشرُّها آخرُها». [«صحيح الترغيب» (٤٨٨)، «صحيح أبي داود» (٦٨١): م].

١٠٠١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ ابنِ عقيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: خيرُ صُفوفِ الرِّجالِ مُقدَّمُها، وشرُّها مُؤخَّرُها، وخيرُ صُفوفِ النِّساءِ مُؤخَّرُها، وشرُّها مُقدَّمُها». [«صحيح أبي داود» أيضًا].

٥٣ ـ باب الصلاة بينَ السَّواري في الصفِّ

١٠٠٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا زيدُ بنُ أخزَمَ، أبُو طالب، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، وأبُو قُتيبةَ. قالاَ: حدّثنا هارُونُ بنُ مُسلم، عنْ قتادةَ، عنْ مُعاويةَ بنِ قُرّةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كُنَّا نُنْهَى أنْ نَصُفَّ بينَ السَّواري على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ونُطْرَدُ عنها طردًا. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٥٦٧)، «صحيح أبي داود» (٦٧٧)، «الصحيحة» (٣٣٥)، «الثمر المستطاب»، «تمام المنة» (ج٢)].

٥٤ ـ باب صلاة الرَّجل خلف الصَّف وحده

١٠٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُلازِمُ بنُ عمرٍو، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بدرٍ، قالَ:

حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ عليّ بن شيبانَ، عنْ أبيهِ، عليٍّ بنِ شَيْبَانَ ـ وكانَ من الوفدِ ـ قالَ: خرجْنا حتّى قَدمْنا على النَّبيِّ ﷺ، فبايَعناهُ، وصلَّينا خلفَهُ، قال: ثمَّ صلَّينا وراءَهُ صلاةً أُخرى، فقضى الصلاةَ، فرأى رجلاً فرْدًا يُصلِّي خلفَ الصَّفِّ، قالَ: فوقفَ عليهِ نبيُّ اللَّهِ ﷺ حين انصرفَ قالَ: «استقبلْ صلاتَكَ، لا صلاةَ لِلَّذي خَلْفَ الصَّفِّ». [«الإرواء» (٢/ ٣٢٨)].

١٠٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ حُصينٍ، عن هِلالِ ابنِ يِسَافٍ؛ قالَ: أخذَ بيدي زيادُ بنُ أبي الجعدِ، فأوقفَني على شيخٍ بالرَّقَّةِ، يُقالُ لهُ: وابِصةُ بنُ مَعْبَدٍ، فقالَ: صلَّى رجلٌ خَلْفَ الصَّفِّ وحدَهُ، فأمرهُ النَّبيُّ ﷺ أنْ يُعِيدَ. [«الإرواء» أيضًا (٥٤١)، «المشكاة» (١١٠٥)].

٥٥ ـ باب فضل ميمنة الصَّفِّ

١٠٠٥ ـ (ضعيف) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هِشامٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ، عنْ عُثمانَ بنِ عُروةَ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ وملائكتَهُ يُصلُّونَ على ميامنِ الصُّفوفِ». [«ضعيف أبي داود» (١٠٣)].

١٠٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مِسعرٍ، عنْ ثابتِ بنِ عُبيدٍ، عنِ ابنِ البراءِ بنِ عازبٍ، عن البراءِ؛ قالَ: كُنَّا إذا صَلَّينا خلفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ـ قالَ مِسعرٌ ـ ممَّا نُحبُّ أو ممَّا أُحبُّ أنْ نَقومَ عن يَمينِهِ. [«صحيح الترغيب» (٥٠٠)، «صحيح أبي داود» (٦٢٨): م].

١٠٠٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي الحُسين، أبُو جعفرٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ الكلابيُّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرٍو الرّقّيُّ، عنْ ليثِ بنِ أبي سليم، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ؛ قالَ: قِيلَ للنَّبيِّ ﷺ: إنَّ مَيسرةَ المسجدِ تعطَّلتْ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «من عمَّرَ ميسرةَ المسجدِ، كُتبَ لهُ كِفْلانِ من الأجرِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٧٥)].

٥٦ ـ باب القِبلةِ

١٠٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا مالكُ ابنُ أنسٍ، عنْ جعفرِ بنِ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عن جابرٍ؛ أنَّهُ قالَ: لمَّا فَرَغَ رسولُ اللَّهِ ﷺ منْ طَوافِ البيتِ، أتى مَقامَ إبراهيمَ عليه السَّلام، فقالَ عمرُ: يا رسولَ اللَّه! هذا مَقَامُ أبينا إبراهيمَ الَّذي قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿واتَّخِذوا من مَقامِ إبراهيمَ مُصلًّى﴾؟ قالَ الوليدُ: فقلتُ لمالكٍ: أهكذا قرأَ: ﴿واتَّخِذوا﴾؟ قالَ: نَعم. [منكر بهذا اللفظ، والمعروف: الصحيح (١٠٠٩)] [الآتي][1].

١٠٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ حُميدٍ الطّويلِ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ عُمرُ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! لو اتَّخَذْتَ من مَقامِ إبراهيمَ مُصلًّى! فنَزَلت: ﴿واتَّخِذُوا من مَقامِ إبراهيمَ مُصلًّى﴾. [«الروض» (٧٣٧): ق].

١٠١٠ ـ (منكر؛ فيه زيادات كثيرة على رواية ق) حدّثنا علقمةُ بنُ عمرٍو الدّارميُّ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ

---

(١) هذه الكلمة من زيادتنا (ش).

ابنُ عيّاشٍ، عنِ أبي إسحاقَ، عن البَراءِ؛ قالَ: صلَّينا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ نحوَ بيتِ المَقدسِ ثمانيةَ عشرَ شهرًا وصُرِفتِ القِبلةُ إلى الكعبةِ بعدَ دُخولِهِ إلى المدينةِ بشهرينِ، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا صلَّى إلى بيتِ المقدسِ أكثرَ تقلُّبَ وجههِ في السَّماءِ، وعلمَ اللَّهُ مِنْ قلبِ نبيِّهِ ﷺ أنَّهُ يهوَى الكعبةَ، فصعِدَ جبريلُ، فجعلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُتْبِعُهُ بَصرَهُ وَهُوَ يَصعدُ بينَ السماءِ والأرضِ، ينظرُ ما يأتيهِ بِهِ، فأنزلَ اللَّهُ: ﴿قدْ نَرَى تقلُّبَ وجهكَ في السَّماءِ﴾ الآيةَ، فأتانا آتٍ، فقال: إنَّ القِبلةَ قدْ صُرفتْ إلى الكعبةِ، وقدْ صلَّينا رَكعتينِ إلى بيتِ المَقدسِ ونحنُ رُكوعٌ فتحوَّلْنا، فبَنَيْنا على ما مَضى من صَلاتِنا. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا جبريلُ! كيفَ حالُنا في صلاتِنا إلى بيتِ المَقدسِ؟». فأنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وما كانَ اللَّهُ ليُضِيعَ إيمانَكُم﴾. [«صفة الصلاة»].

١٠١١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى الأزدِيُّ، قالَ: حدّثنا هَاشمُ بنُ القاسمِ. (ح) وحدّثنا محمّدُ ابنُ يحيى النّيسابُورِيُّ. قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ عليّ؛ قالاَ: حدّثنا أبُو معشَرٍ، عنْ مُحمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما بينَ المشرقِ والمغربِ قِبلةٌ». [«المشكاة» (٧١٥)، «الإرواء» (٢٩٢)].

٥٧ ـ باب من دخلَ المسجدَ فلا يجلسْ حتى يركع

١٠١٢ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنْذِرِ الحِزَامِيُّ، ويعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ؛ قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنْ كثيرِ بنِ زيدٍ، عن المطّلب بن عبدِ اللّهِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا دخلَ أحدُكم المسجدَ، فلا يجلسْ حتَّى يركعَ رَكعتينِ».

١٠١٣ ـ (صحيح) حدّثنا العَبّاسُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ عامرِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الزُّبيرِ، عنْ عمرِو بنِ سُليمٍ الزُّرقِيِّ، عَنْ أبي قَتَادَةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُم المَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ رَكعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». [«الإرواء» (٤٦٧)، «الروض» (١٠٠٨)، «صحيح أبي داود» (٤٨٦): ق].

٥٨ ـ باب من أكلَ الثوم فلا يقربنَّ المسجد

١٠١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، عنْ سَعيدِ بنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عنْ قَتَادَةَ، عنْ سَالمِ بنِ أَبِي الجَعْدِ الغَطَفَانِي، عنْ مَعْدانَ بن أبي طَلحةَ اليَعمريِّ: أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ قامَ يومَ الجُمعةِ خَطيبًا ـ أَو خَطبَ يومَ الجُمعةِ ـ فحمدَ اللَّهَ وأثنى عليهِ، ثمَّ قالَ: يا أيُّها النَّاسُ! إنَّكم تأكلونَ شجرتينِ لا أُراهُما إلاّ خَبيثَتينِ: هذا الثُّومُ وهذا البَصلُ، ولقدْ كنتُ أَرى الرَّجلَ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، يُوجَدُ ريحُهُ منهُ، فيؤخَذُ بيدِهِ حتَّى يُخرَجَ إلى البَقيعِ، فَمَنْ كانَ آكِلَها ـ لا بدَّ ـ فلْيُمِتْها طَبخًا. [م(٢/ ٨١)].

١٠١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ العُثمَانِيُّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ ابنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من أكلَ من هذهِ الشجرةِ: الثُّومِ، فلا يُؤذِينَا بها في مسجدِنا هذا». قالَ إبراهيمُ: وكانَ أبي يَزيدُ فيهِ: الكُرَّاثَ والبَصلَ، عن النَّبيِّ ﷺ. يعني أنَّهُ يزيدُ على حديثِ أبي هُريرةَ في الثُّومِ. [«صحيح الترغيب» (ص: ٢٠٦): م].

١٠١٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيُّ، عنْ عَبيدِ اللّهِ بنِ

عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من أكلَ من هذهِ الشَّجرةِ شيئًا فلا يأتيَنَّ المسجدَ». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٣٣)].

٥٩ ـ باب المُصلِّي يسلِّمُ عليهِ، كيفَ يردُّ؟

١٠١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ الطّنافسيُّ؛ قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عمرَ، قالَ: أتى رسولُ اللَّهِ ﷺ مسجدَ قُباءٍ يُصلّي فيهِ، فجاءتْ رجالٌ من الأنصارِ يُسلِّمونَ عليهِ، فسألْتُ صُهيبًا ـ وكانَ مَعَهُ ـ: كيفَ كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَردُّ عليهم؟ قالَ: كانَ يُشيرُ بيدهِ. [«صحيح أبي داود» (٨٦٠)].

١٠١٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المِصريُّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: بَعثَني النَّبيُّ ﷺ لحاجةٍ، ثمَّ أَدركْتُهُ وَهُو يُصلّي، فسلَّمتُ عليهِ، فأشارَ إليَّ، فلمَّا فَرَغَ دَعاني، فقالَ: «إنَّكَ سلَّمْتَ عليَّ آنِفًا وأنا أُصلّي». [«صحيح أبي داود» أيضًا (٨٥٩): م].

١٠١٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميُّ، قالَ: حدَّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عبدِاللّهِ، قالَ: كنَّا نُسلِّمُ في الصلاةِ، فقيلَ لنا: إنَّ في الصّلاةِ لَشُغْلًا. [«صحيح أبي داود» أيضًا (٨٥٦): ق].

٦٠ ـ باب من صلَّى لغير القِبلة وهو لا يعلمُ

١٠٢٠ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ حكيم، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا أشعثُ بنُ سعيدٍ أبُو الرّبيعِ السّمّانُ، عنْ عاصمِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنْ عَبدِ اللّهِ بنِ عامرِ بنِ رَبيعةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كنَّا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في سفَرٍ، فتغيَّمَتِ السَّماءُ وأَشكَلَتْ علينا القِبلةُ، فصلَّينا، وأعلَمْنا[1]، فلمَّا طَلَعتِ الشمسُ إذا نحنُ قدْ صلَّينا لغيرِ القِبلةِ، فذكرنا ذلكَ للنَبيِّ ﷺ، فأنزلَ اللَّهُ: ﴿فأينَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وجهُ اللَّهِ﴾. [«الإرواء» (٢٩١)، «صفة الصلاة»].

٦١ ـ باب المُصلِّي يتنَخَّمُ

١٠٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ رِبعيِّ ابنِ حِراشٍ، عن طارقِ بنِ عبدِاللّهِ المُحاربيِّ؛ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إذا صلَّيتَ فلا تبْزُقَنَّ بينَ يديكَ، ولا عن يَمينكَ، ولكن ابْزُقْ عن يَسارِكَ، أو تحتَ قَدَمِكَ». [«الروض» (٣٦٢)، «صحيح أبي داود» (٤٩٧)، «الصحيحة» (١٢٢٣)].

١٠٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ القاسمِ بنِ مِهرانَ، عنْ أبي رافعٍ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأى نُخامةً في قِبلةِ المسجدِ، فأقبلَ على النَّاسِ فقالَ: «ما بالُ أحدِكم يقومُ مُستَقبِلَهُ ـ يعني: ربَّهُ ـ فيتنخَّعُ أمامَهُ؟ أيُحبُّ أحدُكم أنْ يُستَقْبَلَ فيُتَنخَّعَ في وجهِهِ؟ إذا بزقَ أحدُكم فليبزُقَنَّ عن شِمالِهِ، أو ليقُلْ هَكذا في ثوبِهِ». ثمَّ أراني إسماعيلُ: يبزقُ في ثوبِهِ ثمَّ يَدْلُكُهُ. [«صحيح

---

(١) «وأعلمْنا»؛ أي: وضعنا العلامة على الجهة التي صلّينا إليها، لنعلم أن قد أصبنا أو أخطأنا.

الترغيب» (٢٨٠): م].

١٠٢٣ ـ (حسن) حدّثنا هَنّادُ بنُ السَّرِيِّ، وعبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ؛ قالاَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي وائلٍ، عن حُذيفةَ، أنَّهُ رأى شَبَثَ بنَ رِبْعيٍّ بَزَقَ بينَ يديهِ؛ فقالَ: يا شَبَثُ! لا تبزُقْ بينَ يديكَ، فإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ ينهى عن ذلكَ، وقالَ: «إنَّ الرَّجلَ إذا قامَ يُصلِّي أقبلَ اللَّهُ عليهِ بوجهِهِ، حتَّى ينقلِبَ أَو يُحدِثَ حَدَثَ سُوءٍ». [«التعليق على ابن خزيمة» (٩٢٤)، «الصحيحة» (١٥٩٦)].

١٠٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا زيدُ بنُ أَخزَمَ، وعبدةُ بنُ عبدِ اللّهِ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ، قالَ: حدّثنا حمّادُ ابنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بَزَقَ في ثوبِهِ وهو في الصَّلاةِ، ثمَّ دَلَكَهُ. [خ مختصرًا].

٦٢ ـ باب مسح الحصى في الصلاة

١٠٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من مسَّ الحَصى فقدَ لَغَا[1]». [وهو آخر الحديث الآتي (١٠٩٠): م].

١٠٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وعبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ؛ قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيُّ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قالَ: حدّثني أَبُو سلمةَ، قالَ: حدّثني مُعَيقيبٌ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ ـ في مَسْحِ الحَصى في الصلاةِ ـ: «إنْ كنتَ فاعلاً فمرَّةً واحدةً». [«صحيح الترغيب» (٥٥٧)، «صحيح أبي داود» (٨٧٢): ق].

١٠٢٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ أبي الأحوصِ اللّيثيِّ، عن أبي ذرٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قامَ أحدُكم إلى الصلاةِ فإنَّ الرَّحمةَ توجهُهُ، فلا يَمسَحْ بالحصى». [«الإرواء» (٣٧٧)، «المشكاة» (١٠٠١)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٩٢)، «نقد التاج» (٩٠)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (٩١٣ـ٩١٤)، «ضعيف أبي داود» (١٧٥)].

٦٣ ـ باب الصلاة على الخُمْرة

١٠٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنِ الشّيبانِيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ ابنِ شَدّادٍ، قالَ: حدّثتني ميمونةُ، زَوجُ النَّبيِّ ﷺ، قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصلِّي على الخُمْرةِ[2]. [«الروض النَّضير» (٨٤)، «صحيح أبي داود» (٦٦٣)، «الثمر المستطاب»، «صفة الصلاة»: ق].

١٠٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عنْ جابرٍ، عن أبي سَعيدٍ؛ قالَ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ على حَصيرٍ. [«الروض» (٦٨)، «الثمر» أيضًا: ق].

---

(١) «لغا»: أي: أتى بما لا يليق.

(٢) «الخمرة»: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات، ولا تكون خمرة إلاَّ في هذا المقدار.

١٠٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثني زَمعَةُ بنُ صالحٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ؛ قالَ: صلّى ابنُ عبّاسٍ، وهو بالبصرةِ على بساطِهِ، ثمَّ حدَّثَ أصحابَهُ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُصلّي على بِساطِهِ. [«صحيح أبي داود» (٦٦٥)].

٦٤ ـ باب السُّجود على الثياب في الحرِّ والبردِ

١٠٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ الدّراوردِيُّ، عنْ إسماعيلَ بنِ أبي حبيبةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ عبدِالرَّحمن؛ قالَ: جاءنا النَّبيُّ ﷺ فَصلّى بنا في مسجدِ بني عبدِالأشهلِ، فرأيتُهُ واضِعًا يديهِ على ثوبِهِ إذا سجدَ. [«الإرواء» (٣١٢)].

١٠٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي أُويسٍ، قالَ: أخبرني إبراهيمُ ابنُ إسماعيلَ الأشهَلِيُّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ ثابتِ بنِ الصّامتِ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ صلّى في بني عبدِالأشهلِ وعليهِ كِساءٌ مُتَلَفِّفٌ بهِ، يَضَعُ يديهِ عليهِ، يَقيهِ بردَ الحَصى. [«الإرواء» أيضًا].

١٠٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ حبيبٍ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ المُفضّلِ، عنْ غالبٍ القطّانِ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كنّا نُصلّي مَعَ النَّبيِّ ﷺ في شدَّةِ الحرِّ، فإذا لم يَقدِرْ أحدُنا أنْ يُمكِّنَ جبهتَهُ، بسطَ ثوبَهُ فسجدَ عليهِ. [«الإرواء» (٣١١)، «صحيح أبي داود» (٦٦٦): ق].

٦٥ ـ باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء

١٠٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهرِيِّ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «التَّسبيحُ للرّجالِ[1]، والتَّصفيقُ للنِّساءِ». [«صحيح أبي داود» (٨٦٧): ق].

١٠٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي حازمٍ، عن سَهلِ بنِ سعدٍ السَّاعديِّ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «التَّسبيحُ للرِّجالِ، والتَّصفيقُ للنِّساءِ». [صحيح أبي داود» أيضًا (٨٦٨): ق].

١٠٣٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ أُميّةَ. وعُبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ؛ أنّهُ كانَ يقولُ: قالَ: ابنُ عمرَ: رخّصَ رسولُ اللّهِ ﷺ للنِّساءِ في التَّصفيقِ، وللرِّجالِ في التَّسبيحِ.

٦٦ ـ باب الصلاة في النِّعال

١٠٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندَرٌ، عنْ شُعبةَ، عنِ النُّعمانِ بنِ سالمٍ، عن ابنِ أبي أَوْسٍ؛ قالَ: كانَ جَدِّي أوسٌ ـ أحيانًا ـ يُصلّي، فيشيرُ إليَّ وهو في الصلاةِ، فأُعطيهِ نَعليهِ، ويقولُ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يُصلّي في نَعليهِ.

---

(١) «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»: أي: إذا احتاج المصلي في الصلاة إلى الإفهام، فاللائق بالرجال التسبيح وبالنساء التصفيق.

١٠٣٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، عنْ حُسينٍ المُعلّمِ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يُصلّي حافيًا ومُنْتَعِلاً. [«صحيح أبي داود» (٦٦٠)، «الثمر المستطاب»].

١٠٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا زُهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: لقدْ رأيْنا رسولَ اللّهِ ﷺ يُصلّي في النَّعْلينِ والخُفَّينِ.

٦٧ ـ باب كفّ الشَّعر والثوب في الصلاة

١٠٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ مُعاذٍ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، وأبُو عوانةَ، عنْ عمرو بنِ دِينارٍ، عنْ طَاوُسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ النّبيُّ ﷺ: «أُمِرتُ أن لا أكُفَّ[1] شعرًا ولا ثوبًا». [«صفة الصلاة»: ق].

١٠٤١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُمير، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدْريسَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي وائلٍ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: أُمِرنا ألاّ نكُفَّ شعرًا ولا ثوبًا، ولا نتوضّأَ من مَوْطِىءٍ[2]. [«الإرواء» (١٨٣)، «صحيح أبي داود» (١٩٩)].

١٠٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، عنْ شُعبةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ ابنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، أخبرني مُخوَّلٌ؛ قالَ: سمعتُ أبَا سعدٍ[3] ـ رجلاً من أهلِ المدينةِ ـ يقولُ: رأيتُ أبا رافعٍ مولى رسولِ اللّهِ ﷺ رأى الحسنَ بنَ عليٍّ وهو يُصلّي، وقدْ عَقَصَ شَعرَهُ[4]، فأَطلقَهُ، أو نهى عنهُ وقالَ: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ يُصلّيَ الرَّجلُ وهو عاقِصٌ شَعرَهُ. [«الصحيحة» (٢٣٨٦)، «صحيح أبي داود» (٦٥٣)].

٦٨ ـ باب الخُشوع في الصلاة

١٠٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا طَلحةُ بنُ يحيى، عنْ يُونسَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا ترفعوا أبصارَكم إلى السَّماءِ أنْ تَلْتَمِعَ[5]». يعني: في الصلاةِ. [«التعليق الرغيب» (١/ ١٨٨)].

١٠٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: صلّى رسولُ اللّهِ ﷺ يومًا بأصحابِهِ، فلمّا قضى الصلاةَ أقبلَ على القومِ بوجهِهِ فقالَ: «ما بالُ أقوامٍ يرفعونَ أبصارَهم إلى السَّماءِ؟»، حتّى اشتدَّ قولُهُ في ذلكَ: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلكَ أو لَيَخْطَفَنَّ اللّهُ

---

(١) «أكفّ»؛ أي: أضُمَّ في السجود، احترازًا عن التراب.

(٢) «مَوْطِىء»؛ أي: ما يُوْطَأ من الأذى في الطريق، أراد أنه لا يعيد الوضوء منه، لا أنهم كانوا لا يغسلونه.

(٣) انظر «النُّكَت الظِّراف» (٩/ ٢٠٤ـ٢٠٥) للحافظ ابن حَجَر.

(٤) «عقص شعره»: العقص: جمع الشعر وسط رأسه أو لفّ ذوائبه حول رأسه كفعل النساء، وقيل: هو إدخال أطراف الشعر في أصوله.

(٥) «أن تلتمعَ»: أي: لئلاّ تُختلس وتختطف بسرعة.

أبصارَهم». [«صحيح الترغيب» (٥٤٨)، «صحيح أبي داود» (٨٤٧): خ].

١٠٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الأعمشِ، عن المُسيّبِ بنِ رافعٍ، عنْ تميمِ بنِ طرفةَ، عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لينتهِيَنَّ أقوامٌ يَرفعونَ أبصارَهم إلى السَّماءِ، أو لا ترجعُ إليهم أبصارُهم». [«صحيح الترغيب» أيضًا، «صحيح أبي داود» (٨٤٦): م].

١٠٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، وأبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ؛ قالاَ: حدّثنا نُوحُ بنُ قيسٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ مالكٍ، عنْ أبي الجوزاءِ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانت امرأةٌ تُصلّي خلفَ النَّبيِّ ﷺ ـ حسناءُ من أحسنِ النَّاسِ ـ فكانَ بعضُ القومِ يَسْتَقْدمُ في الصّفِّ الأوَّلِ لئلّا يراها، ويستأْخِرُ بعضُهم حتى يكونَ في الصَّفِّ المُؤخَّرِ، فإذا رَكَعَ قالَ هَكذا، ينظرُ مِنْ تحتِ إبْطِه، فأنزلَ اللَّهُ: ﴿وَلقدْ عَلِمنا المُستقدِمينَ مِنْكُم وَلَقدْ عَلِمْنَا المُسْتَأخِرينَ﴾ في شأنِها. [«الصحيحة» (٢٤٧٢)، «الثمر المستطاب»].

٦٩ ـ باب الصلاة في الثوب الواحد

١٠٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزُّهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! أحدُنا يُصلّي في الثوبِ الواحدِ؟! فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أوَ كُلُّكُمْ يَجدُ ثَوْبينِ؟». [«الروض» (١٠٦٩ و١٠٩٢)، «صحيح أبي داود» (٦٣٦): ق].

١٠٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عمرُ بنُ عُبيدٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عنْ جابرٍ، قالَ: حدّثني أبُو سَعيدٍ الخدُريُّ: أنَّهُ دخلَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ وهوَ يُصلّي في ثَوْبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ. [م].

١٠٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَةَ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يُصلّي في ثَوبٍ واحدٍ مُتوشِّحًا بِهِ[1]، واضعًا طَرَفَيهِ على عاتِقَيْهِ. [«صحيح أبي داود» (٦٣٩): ق].

١٠٥٠ ـ (حسن) حدّثنا أبُو إسحاقَ الشّافعِيُّ، إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ العبّاسِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حنظَلَةَ بنِ محمّدِ بنِ عبّادٍ المخزُومِيُّ، عنْ معرُوفِ بنِ مُشكانَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ كَيْسانَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يُصلّي بالبِئرِ العُليا في ثَوبٍ.

١٠٥١ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ كثيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنَ كيسان، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يُصلّي الظُّهرَ والعَصرَ في ثَوبٍ واحدٍ، مُتَلَبِّبًا[2] بِهِ.

---

(١) «متوشِّحًا به»؛ أي: مخالفًا بين طرفيه، وهو أن يتَّزر به ويرفع طرفيه فيخالف بينهما ويشدّه على عاتقه فيكون بمنزلة الإزار والرداء.

(٢) «مُتَلَبِّبًا»؛ أي: متجمّعًا به عند صدره، يقال: تلبّب بثوبه، إذا جمعه عليه.

٧٠ ـ باب سُجود القرآن

١٠٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ. قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قَرأَ ابنُ آدمَ السَّجدةَ فسجدَ، اعتزلَ الشَّيطانُ يَبكي، يقولُ: يا ويلَه! أُمِرَ ابنُ آدمَ بالسُّجودِ فسجدَ، فَلَهُ الجنَّةُ، وأُمِرتُ بالسُّجودِ فأبَيْتُ، فَلِيَ النَّارُ». [«تخريج إصلاح المساجد» (٦٩): م].

١٠٥٣ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهِليُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يزيدَ بنِ خُنيسٍ، عنِ الحسنِ بنِ محمّدِ بنِ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي يزيدَ؛ قالَ: قالَ لِي ابنُ جُريجَ: يَا حسنُ! أخبرني جدُّكَ، عُبيدُ اللّهِ بنُ أبي يزيدَ، عن ابنِ عبَّاسٍ. قالَ: كنتُ عندَ النَّبيِّ ﷺ، فأتاهُ رجلٌ فقالَ: إنّي رأيتُ البارحةَ ـ فيما يرى النَّائمُ ـ كأنِّي أُصَلّي إلى أصلِ شَجَرةٍ، فَقَرأتُ السَّجدةَ فسجدْتُ، فسجدَتِ الشجرةُ لِسُجودي، فسمعْتُها تقولُ: اللَّهمَّ! احْطُطْ عنّي بها وِزرًا، واكتُبْ لي بِها أجرًا، واجعلْها لي عِندكَ ذُخرًا. قالَ ابنُ عبَّاسٍ: فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ قَرأَ السَّجدةَ فَسجدَ، فسمعتُهُ يَقولُ في سُجودِهِ مثلَ الَّذي أخبرَهُ الرَّجلُ عن قولِ الشَّجرةِ. [«المشكاة» (١٠٣٦)، «الصحيحة» (٢٧١٠)].

١٠٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ عمرٍو الأنصاريُّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ الأمويُّ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ مُوسى بنِ عُقبةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الفضْلِ، عنِ الأعرجِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، عن عليٍّ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا سَجَدَ قالَ: «اللَّهمَّ! لكَ سجدْتُ، وبكَ آمنتُ، ولكَ أسلمتُ، أنتَ رَبِّي، سَجَدَ وجهي لِلَّذي شَقَّ سمْعَهُ وبَصَرَهُ، تَباركَ اللَّهُ أحسنُ الخَالقينَ». [«صحيح أبي داود» (٧٣٨): م].

٧١ ـ باب عدد سُجود القرآن

١٠٥٥ ـ (ضعيف) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى المِصريُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو ابنُ الحارثِ، عنِ ابنِ أبي هلالٍ، عنْ عمرَ الدّمشقيِّ، عنْ أُمِّ الدّردَاءِ؛ قالت: حدّثني أبُو الدَّرداءِ: أَنَّهُ سجدَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ إحدى عَشْرَةَ سَجْدَةً، مِنْهنَّ النَّجْمُ [«ضعيف أبي داود» (٢٣٨ و٢٣٩)].

١٠٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ عبدِ الرّحمن الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ فائدٍ، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ رجاءِ بنِ حيوةَ، عنِ المهدِيِّ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ عُيينةَ بنِ خاطرٍ، قالَ: حدّثتني عمّتِي أُمُّ الدّرداءِ، عن أَبي الدَّرداءِ؛ قالَ: سجدْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ إحدى عَشْرَةَ سَجْدَةً، ليسَ فيها من المُفصَّلِ شيءٌ: الأعرافُ، والرَّعدُ، والنَّحلُ، وبني إسرائيلَ، ومريمُ، والحجُّ، وسجدةُ الفُرقانِ، وسُليمانُ سُورةِ النَّملِ، والسَّجدةُ، وفي ص، وسجدةُ الحوَاميم. [المصدر نفسه].

١٠٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي مريمَ، عنْ نافعِ بنِ يزيدَ. قالَ: حدّثنا الحارثُ بنُ سعيدٍ العُتقِيُّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مُنينٍ، مِنْ بَنِي عبدِ كِلالٍ، عن عَمْرِو بنِ العَاصِ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أقرأَهُ خمسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً في القُرآنِ، منها ثلاثٌ في المُفصَّلِ، وفي الحجِّ سَجدتينِ. [«المشكاة» (١٠٢٩)، «ضعيف أبي داود» (٢٤٨)، «تمام المنة»].

١٠٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ بنِ مُوسى، عنْ

عطَاءِ بنِ ميناءَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: سَجَدْنا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في ﴿إذا السَّماءُ انْشقَّتْ﴾ و﴿اقرأْ باسمِ ربِّكَ﴾. [«صحيح أبي داود» (١١٦٨): م].

١٠٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ مُحمّدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بنِ الحارثِ بنِ هِشامٍ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ سَجَدَ في ﴿إذا السَّماءُ انشقَّت﴾. قالَ أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ: هذَا الحديثُ مِنْ حديثِ يحيى بنِ سعيدٍ. مَا سمعتُ أحداً يذْكُرُهُ غَيرهُ. [«صحيح أبي داود» (١١٦٩): ق].

٧٢ ـ باب إتمامِ الصلاة

١٠٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عمرَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن أبي هُريرة: أنَّ رَجلاً دَخَلَ فَصلّى ـ ورَسولُ اللَّهِ ﷺ في ناحيةٍ من المَسجدِ ـ فجاءَ فسلَّمَ، فقالَ: «وعليكَ، فارجعْ فصلِّ، فإنَّكَ لمْ تُصلِّ»، فَرَجَعَ فَصلّى، ثمَّ جاءَ فسلَّمَ على النَّبيِّ ﷺ، فقالَ: «وعليكَ، فارجعْ فَصلِّ، فإنَّكَ لمْ تُصلِّ بَعدُ»، قالَ في الثالثةِ: فَعَلِّمْني يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ: «إذا قُمتَ إلى الصَّلاةِ فأسبغِ الوُضُوءَ، ثمَّ استقبلِ القبلةَ فكبِّرْ، ثمَّ اقْرأْ ما تيسَّرَ مَعَكَ من القُرآنِ، ثمَّ اركعْ حتَّى تَطمئنَّ راكعًا، ثمَّ ارفعْ حتى تَطمئنَّ قائمًا، ثم اسجدْ حتَّى تطمئنَّ ساجدًا، ثمَّ ارفعْ رأسَكَ حتَّى تستويَ قَاعدًا، ثمَّ افعلْ ذلكَ في صَلاتِكَ كُلِّها». [«صفة الصلاة»، «الإرواء» (٢٨٩)، «صحيح أبي داود» (٨٠٢): ق].

١٠٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرِو بنِ عطَاءٍ؛ قالَ: سمعتُ أبا حُميدٍ السَّاعِديَّ ـ في عَشرةٍ من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فيهم أبو قَتادةَ ـ فقالَ أبو حُميدٍ: أنا أَعْلَمُكمْ بصلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ. قالوا: لِمَ؟ فَواللَّهِ ما كُنتَ بأكثرِنا له تَبَعَةً، ولا أقدمنا لهُ صُحبةً. قالَ: بلى، قالوا: فاعْرِضْ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذاقامَ إلى الصّلاةِ كبَّرَ، ثمَّ رَفَعَ يديهِ حتَّى يُحاذِيَ بِهما مَنْكِبَيهِ، ويَقِرَّ كلُّ عُضوٍ منه في موْضِعِهِ، ثمَّ يقرأُ، ثمَّ يُكبِّرُ، ويرفعُ يديهِ حتَّى يُحاذيَ بِهما مَنْكِبيهِ، ثمَّ يركعُ ويَضعُ راحَتَيْهِ[1] على رُكبتيهِ مُعْتَمِدًا، لا يَصُبُّ رأسَهُ[2] ولا يُقْنِعُ[3]، ثمَّ يَقولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمنْ حَمِدَهُ»، ويرفعُ يَدَيْهِ حتَّى يُحاذيَ بِهما مَنْكِبيهِ، حتَّى يَقِرَّ كلُّ عَظمٍ إلى موضِعِهِ، ثمَّ يَهوِي[4] إلى الأرضِ وَيُجافي بينَ يَديهِ عن جَنْبيهِ، ثمَّ يَرْفعُ رأسَهُ ويَثني رِجلَهُ اليُسرى فَيَقعدُ عليها، ويَفْتَخُ أصابعَ رِجليهِ[5] إذا سَجدَ، ثمَّ يسجدُ، ثمَّ يُكبِّرُ ويجلسُ على رِجلِهِ اليُسرى حتّى يرجعَ كلُّ عَظمٍ منهُ إلى موضعِهِ، ثمَّ يقومُ فيصنَعُ في الرَّكعةِ الأُخرى مثلَ ذلك، ثمَّ إذا قامَ من الرَّكعتينِ رَفَعَ يَديهِ حتّى يُحاذِيَ بِهما مَنْكِبيهِ، كما صَنَعَ عندَ افتتاحِ الصّلاةِ، ثمَّ يُصلّي بَقيّةَ صَلاتِهِ هَكذا، حتَّى إذا كانت السَّجدةُ الّتي يَنقَضي فيها التَّسليمُ أخَّرَ إحدى رِجليهِ وجَلَسَ

---

(١) «ويضع راحتيه»؛ أي: كفَّيه.

(٢) «لا يصب رأسه»: من: صبّ الماء، والمراد الإنزال.

(٣) «ولا يقنع»: من أقنع، والإقناع: يُطلق على رفع الرأس وخفضه، من الأضداد، والمراد هنا: الرفع.

(٤) «ثم يهوي»؛ أي: ينزل.

(٥) «يفتخ أصابع رجليه»؛ أي: ينصبها ويغمز موضع المفاصل منها ويثنيها إلى باطن الرجل، وأصل الفتخ: اللّين.

على شِقِّهِ الأيسرِ مُتورِّكًا، قالوا: صَدقْتَ، هَكذا كانَ يُصلّي رسولُ اللَّهِ ﷺ [«الإرواء» (٣٠٥)، «صحيح أبي داود» (٧٢٠، ٧٢١)، «الروض» (٩٨٨)].

١٠٦٢ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ حارثةَ بنِ أبي الرِّجالِ، عن عَمرةَ؛ قالت: سألْتُ عائشةَ: كيفَ كانَت صلاةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالتْ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا توضّأَ فَوَضعَ يديهِ في الإناءِ سمَّى اللَّهَ، ويُسبغُ الوُضوءَ، ثمَّ يقومُ مُستقبلَ القِبلةِ، فيُكبِّرُ ويرفعُ يديهِ حِذاءَ مَنكِبيهِ، ثمَّ يَركعُ فيَضعُ يديهِ على رُكبتيهِ، ويُجافي بعَضُديهِ، ثمَّ يرفعُ رأسَهُ فيقيمُ صُلبَهُ، ويقومُ قِيامًا هُوَ أطولُ مِن قِيامِكم قَليلًا، ثمَّ يَسجدُ فيضعُ يديهِ تُجاهَ القِبلةِ، ويُجافي بعَضُديهِ ما استطاعَ فيما رأيتُ، ثمَّ يرفعُ رأسَهُ فيجلسُ على قَدمِهِ اليُسرى، ويَنصِبُ اليُمنى، ويكرَهُ أنْ يَسقُطَ[1] على شِقِّهِ الأيسرِ. [«التعليق على ابن ماجه»، وأكثره ثابتٌ في أحاديث.

٧٣ ـ باب تقصير الصلاة في السَّفر

١٠٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شَريكٌ، عنْ زُبيدٍ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ أبي ليلى، عن عُمرَ؛ قالَ: صلاةُ السَّفرِ رَكعتانِ، والجُمُعةُ رَكعتانِ، والعيدُ رَكعتانِ، تمامٌ غيرُ قصرٍ، على لسانِ محمدٍ ﷺ. [«الإرواء» (٦٣٨)، «تخريج المختارة» (٢٢٨ـ٢٣٠ و٢٥٦)].

١٠٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، قالَ: أنبأنا يزيدُ بنُ زيادِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ زُبيدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أبي ليلى، عنْ كعبِ بنِ عُجرةَ، عن عُمرَ؛ قالَ: صلاةُ السَّفرِ رَكعتانِ، وصلاةُ الجُمُعةِ رَكعتانِ، والفطرُ والأضحى رَكعتانِ، تمامٌ غيرُ قصرٍ، على لسانِ محمدٍ ﷺ. [انظر ما قبله].

١٠٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريس، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنِ ابنِ أبي عمّارٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بابيهِ، عن يعلى بنِ أُميّةَ؛ قالَ: سألتُ عمرَ بنَ الخطابِ، قلتُ: ﴿فَليسَ عليكم جُناحٌ أن تَقصُرُوا من الصلاةِ إنْ خِفتم أن يفتنكم الَّذينَ كَفروا﴾ وقدْ أَمِنَ النَّاسُ؟ فقالَ: عجبتُ ممَّا عَجِبْتَ منهُ، فسألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذلكَ؟ فقالَ: «صدقةٌ تصدَّقَ اللَّهُ بها عليكم، فاقْبَلوا صدقتَه» [«صحيح أبي داود» (١٠٨٣): م].

١٠٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرّحمنِ، عن أُميّةَ بنِ عبدِاللَّهِ بنِ خالدٍ، أنَّهُ قالَ لعبدِاللَّهِ بنِ عمرَ: إنَّا نجدُ صلاةَ الحَضرِ وصلاةَ الخوفِ في القرآنِ، ولا نجدُ صلاةَ السَّفرِ؟ فقالَ لهُ عبدُاللَّهِ: إنَّ اللّهَ بعثَ إلينا مُحمدًا ﷺ ولا نعلمُ شيئًا، فإنَّما نفعلُ كما رأينا محمدًا ﷺ يَفعلُ. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٠٦٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أخبرنَا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ بِشرِ بنِ حربٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا خرجَ من هذهِ المدينةِ لمْ يَزِدْ على رَكعتينِ حتَّى يرجعَ إليها. [«التعليق»

---

(١) «يسقط»؛ أي: يميل.

أيضًا: م نحوه].

١٠٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، وجُبارةُ بنُ المُغلِّسِ. قالاَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ بُكيرِ بنِ الأخنسِ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: اِفترضَ اللَّهُ الصلاةَ على لسانِ نبيّكم ﷺ في الحَضَرِ أربعًا، وفي السَّفرِ رَكعتينِ [«الروض» (٣٩٢)، «صحيح أبي داود» (١١٣٤): م].

٧٤ ـ باب الجمع بين الصلاتينِ في السَّفرِ

١٠٦٩ ـ (ضعيف) حدّثنا مُحرزُ بنُ سلمةَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ إسماعيلَ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ مُجاهدٍ، وسعيدِ بنِ جُبيرٍ، وعطاءِ بنِ أبي رَبَاحٍ، وطَاوُسٍ، أخبرُوهُ عن ابنِ عبّاسٍ؛ أنّه أخبرهُمْ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يجمعُ بينَ المَغربِ والعِشاءِ في السَّفرِ، من غيرِ أنْ يُعْجِلَهُ شيءٌ، ولا يَطلُبُهُ عدوٌّ، ولا يَخافَ شيئًا.

١٠٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ مُحمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عنِ أبي الطُّفيلِ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ جَمَعَ بينَ الظُّهرِ والعصرِ والمَغربِ والعِشاءِ في غزوةِ تَبوكَ في السَّفرِ. [«الإرواء» (٣/ ٣١)، «صحيح أبي داود» (١٠٨٩): م].

٧٥ ـ باب التَّطوُّعِ في السَّفرِ

١٠٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهليُّ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، عنْ عِيسى بنِ حفصِ بنِ عاصمِ بنِ عُمرَ بنِ الخطّابِ. قالَ: حدّثني أبي؛ قالَ: كُنَّا مَعَ ابنِ عمرَ في سَفرٍ، فصلّى بِنا، ثمّ انصرفنا مَعَهُ وانصرفَ، قالَ: فالتفتَ فرأى أُناسًا يُصلُّونَ، فقالَ: ما يصنعُ هؤلاءِ؟ قلتُ: يُسبِّحونَ[1]، قالَ: لو كُنتُ مُسبِّحًا لأتممتُ صلاتي، يا ابنَ أخي! إنّي صَحِبْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فلم يَزِدْ على رَكعتينِ في السَّفرِ، حتّى قَبَضَهُ اللَّه، ثمَّ صَحِبتُ أبا بكرٍ فلمْ يزدْ على ركعتينِ، ثمَّ صَحِبتُ عمرَ فلم يزدْ على رَكعتينِ، ثمَّ صَحبتُ عثمانَ فلم يزد على رَكعتينِ، حتّى قَبَضَهم اللَّهُ، واللَّهُ يقولُ: ﴿لقد كانَ لكم في رَسولِ اللّهِ أُسوةٌ حَسَنةٌ﴾. [«الروض» (٥١٨)، «صحيح أبي داود» (١١٠٨)، «الإرواء» (٥٦٣): م، خ مختصرًا].

١٠٧٢ ـ (منكر) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ؛ قالَ: سألتُ طاوسًا عن السُّبْحةِ في السَّفرِ ـ والحسنُ بنُ مسلمِ بنِ يَنّاقٍ جالسٌ عندَهُ ـ؟ فقالَ: حدَّثني طاوسٌ؛ أنَّهُ سَمعَ ابنَ عبّاسٍ يقولُ: فرضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةَ الحَضَرِ وصلاةَ السَّفرِ، فكنَّا نُصلِّي في الحَضرِ قَبْلَها وبعدها، وكنَّا نُصلِّي في السَّفرِ قَبلَها وبعدها [مخالف للحديث الذي قبله في «الصحيح» ولحديث آخر عن ابن عباس نفسه في «الإرواء» (٢/ ٥ـ٦)].

٧٦ ـ باب كم يَقْصُرُ المسافرُ إذا أقامَ ببلدةٍ؟

١٠٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ حُميدٍ الزُّهريِّ؛ قالَ: سَألتُ السَّائِبَ بنَ يزيدَ، ماذَا سمعتَ فِي سُكنَى مَكّةَ؟ قالَ: سمعتُ العلاءَ بنَ الحَضرميِّ

---

(١) «يسبّحون»؛ أي: يصلون النافلة.

يقولُ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «ثلاثًا[1] للمُهاجرِ بعدَ الصَّدَرِ[2]». [«صحيح أبي داود» (١٧٦٣): ق].

١٠٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، وقرَأتُهُ عليه، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أخبرني عطاءٌ، قالَ: حدّثني جابرُ بنُ عبدِ اللَّهِ، في أنَاسٍ معي. قالَ: قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ مكّةَ صُبحَ رابعةٍ مَضتْ من شهرِ ذي الحِجَّةِ. «صحيح ابن خزيمة» (٩٥٧): ق].

١٠٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثني عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: أقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ تسعةَ عشرَ يومًا يُصلّي ركعتين ركعتينِ، فنحنُ إذا أقمْنا تسعةَ عَشَرَ يومًا نُصلّي ركعتينِ ركعتينِ، فإذا أقمْنا أكثرَ من ذلكَ صلّينا أربعًا. [«الإرواء» (٥٧٥)، «صحيح أبي داود» (١١١٤): خ].

١٠٧٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو يُوسفَ بنُ الصّيدَلانِيِّ، محمّدُ بنُ أحمدَ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عتبةَ، عن ابنِ عبّاسٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أقامَ بمكّةَ عامَ الفتحِ خمسَ عشرةَ ليلةً يَقصُرُ الصلاةَ. [«الإرواء» (٣/ ٢٦ـ٢٧)، «ضعيف أبي داود» (٢٢٦)].

١٠٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، وعبدُ الأعلى. قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، عن أنسٍ؛ قالَ: خرجْنَا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ من المدينةِ إلى مكّةَ، فصلّى رَكعتينِ رَكعتينِ حتّى رَجعنا. قلتُ: كم أقامَ بمكّةَ؟ قالَ: عشرًا. [«الإرواء» (٣/ ٥)، «صحيح أبي داود» (١١١٦): ق].

٧٧ ـ باب ما جاء فيمن تركَ الصلاة

١٠٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «بينَ العبدِ وبين الكُفرِ تركُ الصلاةِ» [«الروض» (٢٢٤ و٢٢٥)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٩٤)، «تخريج الإيمان» (١٤/ ٤٤ـ٤٥): م].

١٠٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ البالِسيُّ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ الحسنِ بن شقيقٍ، قالَ: حدثنا حسينُ بنُ واقدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «العهدُ الّذي بيننا وبينهم الصلاةُ، فمن تَرَكَها فقد كَفرَ». [«المشكاة» (٥٧٤)، «التعليق» أيضًا، «نقد التاج» (٧١)، «تخريج الإيمان» (١٤/ ٤٦)].

١٠٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيُّ، عنْ عمرِو بنِ سعدٍ، عنْ يزيدَ الرّقاشِيِّ، عن أنسِ بن مالكٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ليسَ بينَ العبدِ والشِّركِ إلاّ تركُ الصلاةِ، فإذا تَرَكها فقد أشركَ». [«صحيح الترغيب» (٥٦٥ و٥٦٧)].

---

(١) «ثلاثًا»؛ أي: للمهاجر السكنى بمكة ثلاثًا؛ أي: ثلاث ليالٍ.

(٢) «بعد الصدَر»: أريد به الفراغ من النسكِ.

٧٨ ـ باب في فرض الجمعة

١٠٨١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ بُكيرٍ أبُو خبّابٍ، قالَ: حدّثني عبدُ اللّهِ بنُ محمّدٍ العدَوِيُّ، عنْ عليّ بنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسَيّبِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: خطبَنا رسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «يا أيُّها النّاسُ! تُوبوا إلى اللّهِ قبلَ أنْ تَموتوا، وبادروا بالأعمالِ الصالحةِ قبلَ أنْ تُشْغَلوا[1]، وصِلُوا الّذي بينكم وبينَ ربِّكم بكثرةِ ذِكرِكم لهُ، وكثرةِ الصدقةِ في السرِّ والعَلانيةِ، تُرزَقُوا وتُنصَروا وتُجبَروا[2]، واعلموا أنَّ اللّهَ قد افترضَ عليكم الجُمُعةَ في مَقامي هذا، في يومي هذا، في شَهري هذا، من عامي هذا إلى يومِ القيامةِ، فمَن تَركَها في حياتي أو بعدي ـ ولهُ إمامٌ عادلٌ أو جائرٌ ـ استخفافًا بها، أو جُحودًا لها، فلا جَمَعَ اللّهُ له شَمْلَهُ، ولا بارَكَ لهُ في أمرِه، ألَا، ولا صلاةَ لهُ، ولا زكاةَ لهُ، ولا حجَّ لهُ، ولا صومَ لهُ، ولا بِرَّ لهُ حتّى يَتوبَ، فمنْ تابَ تابَ اللّهُ عليهِ، ألَا! لا تَؤُمَّنَّ امرأةٌ رَجلًا، ولا يَؤُمَّ أعرابيٌّ مُهاجرًا، ألَا، ولا يَؤُمَّ فاجرٌ مُؤمنًا، إلَّا أنْ يقهرَهُ بسلطانٍ، يَخافُ سَيفَهُ وسَوطَهُ». [«الإرواء» (٥٩١)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٦٠)، «الرد على بليق» (٢٦٣)].

١٠٨٢ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ خلفٍ أبُو سلمةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بن أبي أُمَامةَ بن سهلِ بن حُنيفٍ، عنْ أبيهِ أبي أُمَامةَ، عن عبدِالرَّحمن بن كعب بن مالكٍ؛ قالَ: كنتُ قائدَ أبي حينَ ذهبَ بصرُهُ، فكنتُ إذا خَرجتُ بهِ إلى الجُمُعةِ فَسمعَ الأذانَ استغفرَ لأبي أُمامةَ أسعدَ بنِ زُرارةَ ودعا لهُ، فَمَكثتُ حينًا أسمعُ ذلكَ منهُ، ثمَّ قُلتُ في نَفسي: واللّهِ، إنَّ ذا لعَجزٌ، إنّي أسمعهُ كلَّما سَمعَ أذانَ الجُمُعةِ يستغفرُ لأبي أُمامةَ ويُصلّي عليهِ، ولا أسألُهُ عن ذلكَ: لمَ هوَ؟ فخرجتُ بهِ كما كنتُ أخرجُ بهِ إلى الجمعةِ، فلمَّا سَمعَ الأذانَ استغفرَ كما كانَ يفعلُ، فقلتُ لهُ: يا أبَتَاهُ! أرأيتَكَ صلاتَكَ على أسعدَ بنِ زُرارةَ كلّما سمعتَ النّداءَ بالجُمُعةِ؛ لمَ هُوَ؟ قالَ: أيْ بُنيَّ! كانَ أوَّلَ من صلّى بنا صلاةَ الجُمُعةَ قبلَ مَقدَمِ رسولِ اللّهِ ﷺ من مكّةَ، في نَقيعِ الخَضَماتِ[3]، في هَزْمِ النَّبيتِ[4] من حَرَّةِ بني بَياضةَ، قلتُ: كم كنتم يومئذٍ؟ قالَ: أربعينَ رَجلًا. [«صحيح أبي داود» (٩٨٠)].

١٠٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ المُنذرِ، قالَ: حدّثنا ابنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مالكٍ الأشجعِيُّ، عنْ رِبعِيِّ بنِ حِراشٍ، عنْ حُذَيفةَ، وعنِ أبي حازمٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أضلَّ اللّهُ عن الجُمُعةِ مَن كانَ قَبْلَنا، كانَ لليهودِ يومُ السَّبتِ، والأحدُ للنَّصارى، فَهُم لنا تَبَعٌ إلى يومِ القيامةِ، نحنُ الآخِرونَ من أهلِ الدُّنيا، والأوَّلونَ المَقْضِيُّ لهم قبلَ الخلائقِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٥٠)، «صحيح الترغيب» (٧٠١): م].

---

(١) «قبل أن تُشغلوا»؛ أي: عنها بالمرض وكبر السن.

(٢) «وتجبروا»؛ أي: يصلح حالكم.

(٣) «نقيع الخَضَمات»: موضع بنواحي المدينة.

(٤) «هَزْم»: هو المطمئنّ من الأرض، و«النَّبيت»: بَطْنٌ من الأنصار، وانظر «معجم البلدان» (٥/ ٤٠٥).

٧٩ ـ باب في فضلِ الجُمُعةِ

١٠٨٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ الأنصاريِّ، عن أبي لُبابةَ بنِ عبدِ المُنذرِ، قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنّ يومَ الجُمُعةِ سيِّدُ الأيّامِ، وأعظمُها عندَ اللّهِ، وهو أعظمُ عندَ اللّهِ من يوم الأضحى ويوم الفطرِ، فيهِ خمسُ خِلالٍ: خلقَ اللّهُ فيهِ آدمَ، وأهبطَ اللّهُ فيهِ آدمَ إلى الأرضِ، وفيهِ توفّى اللّهُ آدمَ، وفيهِ ساعةٌ لا يَسألُ اللّهَ فيها العبدُ شيئًا إلّا أعطاهُ ما لم يسألْ حَرامًا، وفيهِ تقومُ السّاعةُ؛ ما من مَلَكٍ مُقرّبٍ ولا سَماءٍ ولا أرضٍ ولا رياحٍ ولا جبالٍ ولا بحرٍ إلّا وهُنّ يُشْفِقْنَ[1] من يومِ الجُمُعةِ». [«المشكاة» (١٣٦٣)].

١٠٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ عليّ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ ابنِ جابرٍ، عنْ أبي الأشعثِ الصّنعانيِّ، عن شدّادِ بنِ أوس[2]؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّ من أفضلِ أيّامِكم يومَ الجُمُعةِ؛ فيهِ خُلِقَ آدمُ، وفيهِ النّفخةُ، وفيهِ الصّعقةُ، فأكثِروا عليَّ مِن الصّلاةِ فيهِ، فإنّ صلاتَكم مَعروضةٌ عليَّ»، فقالَ رَجلٌ؛ يا رسولَ اللّهِ! كيفَ تُعرَضُ صلاتُنا وقد أَرِمْتَ[3]؟! ـ يعني: بَلِيتَ[4] ـ، فقالَ: «إنّ اللّهَ ـ عزّ وجلّ ـ قد حرّمَ على الأرضِ أنْ تأكلَ أجسادَ الأنبياءِ» ... التعليق الرغيب» (١/ ٢٤٩)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٧٥٨)، «تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٢)، «صحيح أبي داود» (٩٦٢)].

١٠٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُحرزُ بنُ سلمةَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنِ العلاءِ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «الجُمُعةُ إلى الجُمُعةِ كفّارةُ ما بينَهما ما لمْ تُغْشَ[5] الكبائرُ». [«صحيح الترغيب» (٦٨٤): م ولفظه أتم].

٨٠ ـ باب ما جاء في الغُسلِ يوم الجُمُعة

١٠٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنِ الأوزاعيِّ، قالَ: حدّثنا حسّانُ بنُ عطيّةَ، قالَ: حدّثني أبُو الأشعثِ، قالَ: حدّثني أوسُ بنُ أوسٍ الثّقفيُّ؛ قالَ: سمعتُ النّبيَّ ﷺ يقولُ: «من غسّلَ[6] يومَ الجُمُعةِ واغتسلَ، وبكّرَ[7] وابتكرَ[8]، ومشى ولم يركبْ، ودنا من الإمامِ، فاستمعَ ولم

---

(١) «يشفقن»: من الإشفاق، بمعنى الخوف.

(٢) وقع في الكتاب: (شداد بن أوس) والصوابُ (أوس بن أوس) كما في «السنن» الأُخرى ونبّه على ذلك البوصيري في «الزوائد» (١/ ١٢٩)، وسيأتي على الصواب برقم (١١٠٣).

(٣) «أَرِمْتَ»: كضربت، أصله أرممت؛ إذا صار رميمًا.

(٤) «بليت»؛ أي: صرت باليًا عتيقًا.

(٥) «لم تُغش»؛ أي: لم ترتكب.

(٦) «مَن غسّل»: قيل؛ أي: جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة، مِن: غسّل امرأته، بالتشديد والتخفيف إذا جامعها.

(٧) «بكّر»؛ أي: أتى الصلاة أول وقتها.

(٨) «ابتكر»؛ أي: أدرك أول الخطبة.

. [«المشكاة» (١٣٨٨)، «صحيح أبي داود» (٣٧٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٤٧)].

حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عُبيدٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: . [«الروض» (٤٩٢ و٤٩٣، ٥٦٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٧٤٩ـ١٧٥١): ق].

حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ صَفْوانَ بنِ سُليمٍ، عنْ عطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عن أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: [«الروض» (٤٠٨ و٩٨٥)، «صحيح أبي داود» (٣٦٨ و٣٧١): ق].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: . [«صحيح أبي داود» (٩٦٤): م].

حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضَميُّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا إسماعيلُ بنُ مُسلم المكّيُّ، عنْ يزيدَ الرّقاشيِّ، عن أنس بنِ مالكٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: . [«صحيح أبي داود» (٣٨٠)، «المشكاة» (٥٤٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٧٥٧)].

حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ. قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: كَبْشٍ». . . حتَّى ذكرَ الدَّجاجةَ والبيضةَ. زادَ سهلٌ في حديثِهِ: «فمنْ جاءَ بعدَ ذلكَ فإنَّما يجيءُ بحقٍّ إلى الصلاةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٥٥)، «صحيح الترغيب» (٧١٣)، «صحيح أبي داود» (٣٧٧): ق نحوه].

١٠٩٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سعيدِ بنِ بِشيرٍ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرةَ بنِ جُندَبٍ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ضرَبَ مَثَلَ الجُمُعةِ ثمَّ التبكيرِ؛ كناحرِ البَدَنَةِ، كناحرِ البقرةِ،

---

(١) «ولم يلْغ»؛ أي: لم يتكلم حال الخطبة أو يشتغل بغيرها.

(٢) «المهجّر»: اسم فاعل من التهجير، قيل: المراد به المبادرة إلى الجمعة بعد الصبح.

(٣) «بدنة»: واحدة البدن: وهي الإبل.

[«التعليق» أيضًا (١/ ٢٥٣)].

حدّثنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ المجيدِ بنُ عبدِ العزيز، عنْ معمرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عن عَلقمةَ؛ قالَ:

[«الظلال» (٦٢٠)، «الضعيفة» (٢٨١٠)، «تمام المنة»].

حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ مُوسى بن سعيدٍ، عنْ محمّدِ بنِ يحيى بنِ حبّانَ، عن عبدِاللّهِ بنِ سَلامٍ،

[«صحيح أبي داود» (٩٨٩)].

ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا، عنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حِبَّانَ، عنْ يوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ سَلام، عنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ.

حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ أبي سلمةَ، عنْ زُهيرٍ، عنْ هشام بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ [illegible] النَّاسَ يومَ [illegible]، فرأى عليهم ثيابَ النِّمارِ(١)، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: [illegible] إنْ وَجَدَ سَعَةً [illegible] يتّخذ ثوبين [illegible] سوى ثوبيْ مِهنتِهِ؟!». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٧٦٥)، «صحيح أبي داود» (٩٨٩)، «المشكاة» (١٣٨٩)، «غاية المرام» (٧٧)].

١٠٩٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، وحوثَرَةُ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ وديعةَ، عن أبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن اغتسلَ يومَ الجُمُعةِ فأحسنَ غُسلَهُ وتطهّرَ فأحسنَ طُهرَهُ، ولَبِسَ من أحسنِ ثيابِهِ، ومسَّ ما كتبَ اللّهُ لهُ من طِيبِ أهلِهِ، ثمَّ أتى الجُمُعةَ ولم يَلغُ ولم يُفرِّقْ بينَ اثنينِ، غُفِرَ لهُ ما بينَهُ وبينَ الجُمُعةِ الأخرى». [«التعليق» أيضًا (١٧٦٣ و١٧٦٤ و١٨١٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٥٨)].

١٠٩٨ ـ (حسن) حدّثنا عمّارُ بنُ خالدٍ الواسِطيُّ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ غرابٍ، عنْ صالحِ بنِ أبي الأخضرِ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عُبيدِ بنِ السَّبّاقِ، عن ابنِ عباس؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ هذا يومُ عيدٍ جَعَلَهُ اللّهُ للمسلمينَ، فمن جاءَ إلى الجُمُعةِ فليغتسلْ، وإنْ كانَ طِيبٌ فَلْيَمَسَّ منهُ، وعليكم بالسِّواكِ». [«المشكاة» (١٣٩٨ و١٣٩٩)، «الروض» (٤٠٨)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٥٣)].

٨٤ ـ باب ما جاء في وقت صلاة الجمعة

١٠٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، قالَ: حدّثني أبي،

---

(١) «النِّمار»: جمع نَمِرة: بُردة يلبسها الأعراب فيها خُطوطٌ بيضٌ وسُودٌ.

عن سهلِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: ما كنَّا نَقِيلُ[1] ولا نتغدَّى إلاّ بعدَ الجُمُعةِ. [«صحيح أبي داود» (٩٩٧): ق].

١١٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ الحارثِ؛ قالَ: سمعتُ إياسَ بنَ سلمةَ بنِ الأكوعِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ كُنَّا نُصلِّي مَعَ النَّبيِّ ﷺ الجُمُعةَ ثمَّ نرجعُ، فلا نَرَى للحِيطانِ فَيْئًا نستَظِلُّ بهِ. [«الإرواء» (٥٩٨)، «صحيح أبي داود» (٩٩٦)، «الأجوبة النافعة» (٢٠): ق].

١١٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بنِ سعدٍ مُؤذِّنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّهُ كانَ يُؤذِّنُ يومَ الجُمُعةِ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ إذا كانَ الفيءُ مثلَ الشِّراكِ[2].

١١٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا المُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عن أنسٍ قالَ: كنَّا نُجَمِّعُ ثمَّ نَرْجِعُ فنَقِيلُ. [«صحيح أبي داود» (٩٩٧): خ].

٨٥ ـ باب ما جاء في الخُطبة يوم الجمعة

١١٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ خلفٍ، أبُو سلمةَ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ المُفضّلِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَخطُبُ خُطبتينِ يجلسُ بينَهما جَلْسةً. زادَ بِشرٌ: وهو قائمٌ. [«الإرواء» (٦٠٤)، «صحيح أبي داود» (١٠٠٢): ق].

١١٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ مُساور الورّاقِ، عنْ جعفرِ ابنِ عمرِو بنِ حُريثٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَخطُبُ على المنبرِ وعليهِ عِمامةٌ سَوداءُ. [«مختصر الشمائل» (٩٣)، «الروض النضير» (٢٠٩): م].

١١٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ الوليدِ. قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ؛ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرةَ يقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يخطُبُ قائمًا، غيرَ أنَّهُ كانَ يَقعدُ قَعدةً ثمَّ يقومُ. [«الإرواء» (٣/ ٧١)، «صحيح أبي داود» (١٠٠٣، ١٠٠٤): م].

١١٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سماكٍ، عن جابرِ بنِ سَمرَةَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يخطُبُ قائمًا، ثمّ يجلسُ، ثمّ يقومُ فيقرأُ آياتٍ، ويذكرُ اللّهَ ـ عزَّ وجلَّ ـ، وكانت خُطبتُهُ قَصْدًا[3]، وصلاتُهُ قَصْدًا. [«الإرواء» أيضًا، «صحيح أبي داود» (١٠٠٩): م].

١١٠٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنِ سعدِ بنِ عمّار بنِ سعدٍ. حدّثني

---

(١) «نَقِيل»: من القيلولة، وهي الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم.

(٢) الشِّراك: هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.

(٣) «قَصْدًا»؛ أي: متوسطة بين الطول والقِصَر.

أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا خطبَ في الحربِ خَطبَ على قوسٍ، وإذا خطبَ في الجُمُعةِ خطبَ على عصًا. [«الضعيفة» (٩٦٨)، «الروض النضير» (٣٣٦)].

١١٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي غَنيّةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللَّهِ، أنَّهُ سُئلَ: أكانَ النَّبيُّ ﷺ يَخطُبُ قائمًا أو قاعدًا؟ قالَ: أَمَا تقرأُ: ﴿وتركوكَ قائمًا﴾؟قالَ أبُو عبدِ اللَّهِ: غَريبٌ. لا يُحدِّثُ بِهِ إلاّ ابنُ أبي شيبةَ وحدهُ.

١١٠٩ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لَهيعةَ، عنْ محمّدِ بنِ زيدِ بنِ مُهاجرٍ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدِرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ: أنَّ النَّبيّ ﷺ كانَ إذا صَعِدَ المنبرَ سلَّمَ. [«الأجوبة النافعة» (٥٨)].

٨٦ ـ باب ما جاء في الاستماع للخُطبة والإنْصات لها

١١١٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شَبابةُ بنُ سوّارٍ، عنِ ابنِ أبي ذِئبٍ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا قلتَ لصاحبِكَ: أَنصِتْ يومَ الجُمُعةِ والإمامُ يَخطبُ؛ فقد لَغَوتَ». [«الإرواء» (٦١٩)، «صحيح الترغيب» (٧١٨)، «صحيح أبي داود» (١٠١٨): ق].

١١١١ ـ (صحيح من حديث أبي ذر) حدّثنا مُحرزُ بنُ سلمةَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ الدَّراوَرْدِيُّ، عنْ شريكِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبي نمرٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أُبيِّ بنِ كَعْبٍ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قرأَ يومَ الجُمُعةِ ﴿تباركَ﴾ وهو قائمٌ، فذكّرنا بأيّامِ اللَّهِ[1] ـ وأبو الدَّرداءِ أو أبو ذرٍّ يَغمزني ـ فقالَ: متى أُنزلت هذهِ السورةُ؟ إنّي لم أسمعْها إلاَّ الآنَ، فأشارَ إليهِ؛ أنِ اسكت، فلمَّا انصرفوا قالَ: سألتُكَ مَتى أُنزلت هذهِ السورةُ فلم تُخبرْني! فقالَ أُبيٌّ: ليسَ لك من صلاتِكَ اليومَ إلاَّ ما لَغَوت، فذهبَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فذكرَ ذلكَ لهُ، وأخبرهُ بالّذي قالَ له أُبيٌّ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ أُبيٌّ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٥٧)، «صحيح الترغيب» (٧٢٠)، «الإرواء» (٨٠ـ٨١)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٨٠٧ و١٨٠٨)].

٨٧ ـ باب ما جاء فيمن دخل المسجدَ والإمامُ يخطب

١١١٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دِينارٍ، سمعَ جابراً، وأبُو الزُّبيرِ سَمعَ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: دخلَ سُلَيكٌ الغَطَفانيُّ المسجدَ والنَّبيُّ ﷺ يخطُبُ فقالَ: «أصلَّيتَ؟» قالَ: لا، قالَ: «فصلِّ رَكعتينِ». وأمَا عمرٌو فلمْ يذْكُر سُليكاً. [«صحيح أبي داود» (١٠٢١): ق ولم يذكر (خ) سليكًا].

١١١٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاح، قالَ: أخبرنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ عِياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبي سَعيدٍ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ والنَّبيُّ ﷺ يخطُبُ فقالَ: «أصلَّيتَ؟»، قالَ: لا، قالَ: «فصلِّ رَكعتينِ». [«صحيح أبي داود» أيضًا].

---

(١) «بأيام اللَّه»؛ أي: بوقائعه العظيمة الواقعة في الأيام.

حدّثنا داوُدُ بنُ رُشيدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صَالحٍ، عنْ أبي هُريرة، وعنْ أبي سُفيانَ، عنْ جابرٍ، قالاَ:

[«التعليقات الجياد»].

حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحارِبيُّ، عنْ إسماعيلَ بن مُسلم، عن الحسنِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ،

. [«التعليق الرّغيب» (١/ ٢٥٦)].

حدّثنا أبُو كُيبٍ، قالَ: حدّثنا رِشدِينُ بنُ سعدٍ، عنْ زَبّانَ بنِ فَائِدٍ، عنْ سهلِ بنِ مُعاذِ ابنِ أنسٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ:

[«التعليق الرغيب» (١/ ٢٥٦)، «نقد التاج» (٢١٩)، «المشكاة» (١٣٩٢)].

٨٨ ـ باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر

حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنْ ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُكَلِّمُ في الحاجةِ إذا نَزَلَ من المِنبرِ للصَّلاةِ. [«ضعيف أبي داود» (٢٠٩)، والمحفوظ: أنه في صلاة العشاء: «صحيح أبي داود» (١٩٧): م].

٩٠ ـ باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة

١١١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حَاتمُ بنُ إسماعيلَ المَدنِيُّ، عنْ جعفرِ بنِ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عن عُبيدِاللّهِ بنِ أبي رافعٍ؛ قالَ: استخلفَ مروانُ أبا هُريرةَ على المدينةِ، فصلّى لنا أبو هُريرة يومَ الجُمُعةِ، فقرأَ سورةَ الجُمُعةِ في السجدةِ الأولى، وفي الأخرةِ: ﴿إذا جاءك المُنافقون﴾. قالَ عُبيدُاللّهِ: فأدركتُ أبا هُريرة حينَ انصرفَ، فقلتُ لهُ: إنّكَ قرأتَ سورتينِ كانَ عليٌّ يقرأُ بهما بالكوفةِ، فقالَ أبو هُريرةَ: إنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقرأُ بِهما. [«الإرواء» (٢/ ٦٤)، «صحيح أبي داود» (١٠٢٩): م].

١١١٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، قالَ: أنبأنا ضمرةُ بنُ سعيدٍ، عن عُبيدِاللّهِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: كتبَ الضّحّاكُ بنُ قيسٍ إلى النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ: أَخْبِرْنا بأيِّ شيءٍ كانَ النَّبيُّ ﷺ يقرأُ يومَ الجُمُعةِ مَعَ سُورةِ الجُمُعةِ؟ قالَ: كانَ يقرأُ فيها: ﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشية﴾. [«الروض» (٨٨٩)، «صحيح أبي داود» (١٠٢٨): م].

١١٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ سعيدِ بنِ سِنانٍ، عنْ أبي

---

(١) «آذيت»؛ أي: الناس بتخطيك.

(٢) «آنيت»؛ أي: أخّرت المجيء وأبطأت.

الزّاهِريّةِ، عن أبي عِنَبَةَ الخَولانيِّ:

. [«صحيح أبي داود» (١٠٢٧ و١٠٣٠): م].

. حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عُمَرُ بنُ حبيبٍ، عن ابن أبي ذِئبٍ، عن الزُّهَرِيِّ، عنْ أبي سلمةَ، وسعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُرَيرَةَ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ:

. [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (١٨٥١)، «الإرواء» (٦٢٢)].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

[«الإرواء» (٣/ ٨٧)، «الروض» (٥٥٥)، «صحيح أبي داود» (١٠٢٦)، «الثمر المستطاب»: ق].

حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بنِ دِينارٍ الحمصِيُّ، قالَ: حدّثنا بَقِيّةُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ يزيدَ الأيليُّ، عنِ الزُّهرِيِّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

. [«الإرواء» أيضًا، «الإجوبة النافعة» (٤١)].

حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ:

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، ويزيدُ بنُ هارُونَ، ومحمّدُ بنُ بِشرٍ، قالُوا: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنى عُبيدةُ بنُ سُفيانَ الحضرَمِيُّ، عن أبي الجعد الضَّمْرِيِّ ـ وكانَ لهُ صُحبةٌ ـ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ:

[«المشكاة» (١٣٧١)، «التعليق الرغيب» (٢٥٩)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٨٥٧، ١٨٥٨)، «صحيح أبي داود» (٩٦٥)].

١١٢٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا مُحمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرٌ، عنْ أَسِيدِ بنِ أبي أَسِيدٍ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ عِيسى المِصريُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عنِ ابنِ أبي ذِئبٍ، عنْ أسيدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي قتادةَ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من تركَ الجُمُعةَ ثلاثًا من غيرِ ضَرورةٍ طَبَعَ اللّهُ على قلبِهِ». [«التعليق الرغيب» أيضًا (١/ ٢٦٠)، «صحيح أبي داود» (٩٦٥)].

١١٢٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا معدِيُّ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا ابنُ عجلانَ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ألا هل عَسى أحدُكم أنْ يتَّخِذَ الصُّبَّةَ[٢] من الغَنَمِ على رأسِ

---

(١) «فَلْيَصِل إليها» بتخفيف اللام: من الوصل، وقال السيوطي: بتشديد اللاّم؛ أي: فليُصَلِّ أخرى إليها.

(٢) «الصُّبَّة»: بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة هي السرية إما من الخيل أو الإبل والغنم ما بين العشرين إلى الثلاثين.

ميلٍ أو ميلينِ، فيتعذَّرَ عليهِ الكلأُ، فيرتفعَ، ثمَّ تَجيءُ الجُمُعةُ فلا يَجيءُ ولا يشهدُها، وتجيءُ الجُمعةُ فلا يشهدُها، وتجيءُ الجُمعةُ فلا يشهدُها حتَّى يُطبعَ على قلبِهِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٦٠)، «صحيح الترغيب» (٧٣٣)].

١١٢٨ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا نُوح بنُ قيس، عنْ أخيهِ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرةَ بنِ جُنْدَبٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن تركَ الجُمُعةَ مُتعمِّدًا فليَتصدَّقْ بدينارٍ، فإنْ لم يَجِدْ فبنصفِ دينارٍ». [«المشكاة» (١٣٧٤)، «ضعيف أبي داود» (١٩٥ـ١٩٨)].

٩٤ ـ باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة

١١٢٩ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ ربِّهِ، قالَ: حدّثنا بَقِيّةُ، عنْ مُبشّرِ بنِ عُبيدٍ، عنْ حَجّاجِ بنِ أرطَاة، عنْ عطِيّةَ العوفيِّ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يركعُ قبلَ الجُمُعةِ أربعًا، لا يفصلُ في شيءٍ منهنَّ. [«الأجوبة النافعة» (٣٢)].

٩٥ ـ باب ما جاء في الصلاة بعد الجُمُعة

١١٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرَ: أنَّهُ كانَ إذا صلَّى الجُمُعةَ انصرفَ فصلّى سجدتينِ في بيتِهِ، ثمَّ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصنعُ ذلكَ. [«الإرواء» (٣/ ٩١)، «صحيح أبي داود» (١٠٣٢ـ١٠٣٣): ق].

١١٣١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أخبرنا سُفيانُ، عنْ عمرٍو، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصلّي بعدَ الجُمُعةِ رَكعتينِ. [«الإرواء» (٦٢٤)، «صحيح أبي داود» (١٠٣٧): ق].

١١٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وأبُو السّائبِ سلمُ بنُ جُنادةَ. قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صلَّيتم بعدَ الجُمُعةِ فصلُّوا أربعًا». [«الإرواء» (٦٢٥)، «الأجوبة النافعة» (٣٦)، «صحيح أبي داود» (١٠٣٦): م].

٩٦ ـ باب ما جاء في الحِلَق يوم الجمعة قبلَ الصلاة، والاحتباء والإمام يَخطب

١١٣٣ ـ (حسن) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا حتمُ بنُ إسماعيلَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا ابنُ لهيعةَ، جميعاً عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى أن يُحَلَّقَ[1] في المسجدِ يومَ الجُمُعةِ قبلَ الصلاةِ. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٣٠٤ و١٠٣٦ و١٨١٦)، «صحيح أبي داود» (٩٩١)].

١١٣٤ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيُّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ واقدٍ، عنْ محمّدِ بنِ عجلانَ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ عنْ جدّهِ؛ قالَ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن الاحتباءِ يومَ الجُمعةِ. يعني: والإمامُ يَخطُبُ. [«صحيح أبي داود» (١٠١٧)].

---

(١) «أن يُحلّق»: من التحلّق؛ أي: أن يجعل حلقة.

٩٧ ـ باب ما جاء في الأذانِ يوم الجمعة

١١٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا يُوسُفُ بنُ مُوسى القطّانُ، قالَ: حدثنا جريرٌ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، جميعاً عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنِ الزُّهريِّ، عن السائبِ بنِ يزيدَ، قالَ: ما كانَ لرسولِ اللّهِ ﷺ إلاّ مؤذِّنٌ واحدٌ، إذا خرجَ أذَّنَ، وإذا نزلَ أقامَ، وأبو بكرٍ وعمرُ كذلكَ، فلمَّا كانَ عُثمانُ ـ وكَثُرَ النَّاسُ ـ زادَ النِّداءَ الثالثَ على دارٍ في السوقِ، يُقالُ لها: الزَّوراءُ، فإذا خَرَجَ أذَّنَ، وإذا نزلَ أقامَ. [«صحيح أبي داود» (٩٩٨ و٩٩٩)، «الأجوبة النافعة» (ص٩): خ].

٩٨ ـ باب ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب

١١٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، عنْ أبَانَ بنِ تغلِبَ عنْ عديِّ بنِ ثابتٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا قامَ على المنبرِ استقبلَهُ أصحابُهُ بوجوهِهم. [«الصحيحة» (٢٠٨٠)].

٩٩ ـ باب ما جاء في الساعة التي تُرجى في الجمعة

١١٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينَةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ محمّدِ بن سِيرينَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ في الجُمُعةِ ساعةً لا يُوافقُها رجلٌ مسلمٌ قائمٌ يُصلّي، يسألُ اللّهَ فيها خيرًا، إلا أعطاهُ»، وقلّلها بيدِهِ. [«صحيح الترغيب» (٧٠٢): ق].

١١٣٨ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ قالَ: حدثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ عوفٍ المُزَنيُّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «في يومِ الجُمُعةِ ساعةٌ من النَّهارِ لا يَسألُ اللّهَ فيها العبدُ شيئًا إلاّ أعْطِيَ سُؤْلَهُ»، قيل: أيُّ ساعةٍ؟ قالَ: «حينَ تُقامُ الصلاةُ إلى الانصرافِ منها». [«التعليق الرّغيب» (١/ ٢٥٠ـ٢٥١)، «ضعيف الترغيب» (٤٤٣)، «صحيح الترغيب» (١/ ٢٩٧)].

١١٣٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنِ الضحّاكِ بنِ عُثمانَ، عنْ أبي النّضرِ، عنْ أبي سلمةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ سَلاَم، قالَ: قلتُ ـ ورسولُ اللّهِ ﷺ جالسٌ ـ: إنَّا لنجدُ في كتابِ اللّهِ تعالى: في يومِ الجُمُعةِ ساعةٌ لا يُوافقُها عبدٌ مؤمنٌ يُصلّي يسألُ اللّهَ فيها شيئًا؛ إلاّ قضى لهُ حاجتَهُ. قالَ عبدُاللّهِ: فأشارَ إليَّ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أو بعضُ ساعةٍ»، فقلتُ: صدقْتَ، أو بعضُ ساعةٍ، قلتُ: أيُّ ساعةٍ هيَ؟ قالَ: «هي آخرُ ساعاتِ النَّهارِ»، قلتُ: إنَّها ليستْ ساعةَ صلاةٍ، قالَ: «بَلى؛ إنَّ العبدَ المُؤمنَ إذا صلّى ثمّ جلسَ، لا يَحبِسُهُ إلاّ الصلاةُ، فهو في الصَّلاةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٥١)، «المشكاة» (١٣٥٩)].

١٠٠ ـ باب ما جاء في ثنتي عشرةَ ركعة من السُّنَّة

١١٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قال: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ الرّازيُّ، عنْ مُغيرةَ بنِ زِيادٍ، عنْ عطاءٍ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن ثابرَ[1] على ثنتي عشرةَ رَكعةً من السُّنّةِ بُنيَ لهُ

---

(١) «ثابر»؛ أي: لازم وداوم.

[«التعلّيق الرغيب» (١/ ٢٠١)، «صحيح الترغيب» (٥٧٩)].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن المُسيّبِ بنِ رافعٍ، عنْ عنبَسةَ بنِ أبي سُفيانَ، عن أُمِّ حَبيبةَ بنْتِ أبي سُفيانَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: . [«التعليق» أيضًا، «الصحيحة» (٢٣٤٧)، «صحيح أبي داود» (١١٣٦): م].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سُليمانَ بن الأصبَهانِيِّ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

[«التعليق الرغيب» (١/ ٢٠١)، وهو صحيح بلفظ: «وأربع ركعات قبل الظهر»: «الصحيحة» (٢٣٤٧)].

حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دِينارٍ، عن ابنِ . [لكن المحفوظ عن ابن عمر عن حفصة: «التعليق على ابن ماجه»: م].

حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عَن أنسِ بنِ سيرينَ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: . [ق، وهو من تمام الحديث الآتي (١٣١٨)].

حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، عن [«الروض» (٢٩٧): ق].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: [لكنه مختصر من رواية أخرى لمسلم فيها أن الركعتين هما سنة الفجر، وليستا سنة الوضوء، وقد أشار المؤلف إلى ذلك في الباب: «الضعيفة» (٤١٨١)].

١١٤٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا الخليلُ بنُ عمرٍو، أبُو عمرٍو، قالَ: حدّثنا شريك، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلّي الرَّكعتينِ عندَ الإقامةِ.

---

(١) «وقبل الغداة»: أي: قبل الفجر.

(٢) «كأن الأذان بأذنيه»: إشارة إلى التخفيف فيهما؛ أي: يخفف كما يخفف مَن يكون النداء إلى الصلاة في أذنيه.

١٠٢ ـ باب ما جاء فيما يُقرأ في الرَّكعتين قبل الفجر

١١٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيُّ، ويعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ، قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، عنْ يزيدَ بنِ كيسانَ، عنْ أبي حازم، عن أبي هُريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قرأ في الرَّكعتينِ قبلَ الفجرِ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أحدٌ﴾. [«المشكاة» (٨٥٢)، «صحيح أبي داود» (١١٤٢): م].

١١٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ، ومحمّدُ بنُ عُبادةَ الواسِطِيّانِ، قالاَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عمرَ[1]؛ قالَ: رَمَقْتُ[2] النَّبيَّ ﷺ [illegible] الرَّكعتينِ قبلَ الفجرِ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أحدٌ﴾. [«المشكاة» (١/ ٢٦٨)، «الصحيحة» (٣٣٢٨)].

١١٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: حدّثنا الجُرَيرِيُّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شَقيقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: [illegible] رسولُ اللّهِ ﷺ يُصلّي ركعتينِ قبلَ الفجرِ، وكانَ يقولُ: [illegible] السُّورتانِ [illegible] في ركعتي الفجرِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أحدٌ﴾، و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾. [«الصحيحة» (٦٤٦)].

١٠٣ ـ باب ما جاء في: «إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»

١١٥١ ـ (صحيح) حدّثنا محمُودُ بنُ غيلانَ، قالَ: حدّثنا أزهر بنُ القاسمِ. (ح) وحدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بِشرٍ، قالَ: حدّثنا روحُ بنُ عُبادةَ. قالاَ: حدّثنا زكريّا بنُ إسحاقَ، عنْ عمرِو بنِ دِينارٍ، عنْ عطَاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إذا أُقيمتِ الصلاةُ فلا صلاةَ إلاَّ المَكتوبةُ». [«الإرواء» (٤٩٧)، «الروض» (١٠٥١)، «صحيح أبي داود» (١١٥٠)، «الثمر المستطاب»: م].

١١٥١ (م) ـ حدّثنا محمُودُ بنُ غَيلانَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أخبرنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ عمرِو بنِ دِينارٍ، عنْ عطَاءِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ، بِمِثلِهِ.

١١٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ عاصمٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ سَرْجِس، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ رأى رَجُلاً يُصلِّي الرَّكعتينِ قبلَ صلاةِ الغداةِ وهو في الصلاةِ، فلمّا صلّى قالَ لهُ: «بأيِّ صلاتَيْكَ اعْتَدَدْتَ؟». [«الروض» (٣٨٣)، «صحيح أبي داود» (١١٤٩): م].

١١٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيُّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عنْ حفصِ بنِ عاصمٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ مالكِ بنِ بُحينةَ؛ قالَ: مرَّ النَّبيُّ ﷺ برجلٍ وقدْ أُقيمت صلاةُ الصُّبحِ وهو يُصلّي، فكلَّمهُ بشيءٍ لا أدري ما هو!! فلمَّا انصرفَ أَحَطْنا بهِ نقولُ لهُ: ماذا قالَ لكَ رسولُ اللّهِ ﷺ؟ قالَ: قالَ لي: «يوشِكُ أحدُكم أنْ يُصلِّيَ الفجرَ أربعًا» [«الصحيحة» (٢٥٨٨): م].

---

(١) قارن بـ «تُحفة الأشراف» (٦/ ٢٩).

(٢) «رمقت»؛ أي: نظرت وتأمّلت.

١٠٤ ـ باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر؛ متى يَقضيهما؟

١١٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا سعدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ إبراهيمَ، عن قيسِ بنِ عمرٍو، قالَ: رأى النَّبيُّ ﷺ رَجلاً يُصلّي بعدَ صلاةِ الصُّبحِ رَكعتينِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أصلاةُ الصُّبحِ مرَّتينِ؟»، فقالَ لهُ الرَّجلُ: إنّي لمْ أكن صلَّيتُ الرَّكعتينِ اللَّتينِ قَبلهما فصلَّيتُهما، قالَ: فسكتَ النَّبيُّ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١١٥١)].

١١٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، ويعقُوبُ بنُ حُميدِ بن كَاسِب؛ قالاَ: حدّثنا مروَانُ بنُ مُعاويةَ، عنْ يزيدَ بنِ كَيسَانَ، عنْ أبي حازمٍ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نامَ عن رَكعتيِ الفجرِ، فقَضاهُما بعدَ ما طَلَعتِ الشمسُ.

١٠٥ ـ باب في الأربعِ الرَّكعات قبل الظهر

١١٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عن قابوسَ، عن أبيه [حُصَين بن جُنْدَب] قالَ [قابوس]: أَرسلَ أبي إلى عائشةَ: أيُّ صلاةِ رسولِ اللّهِ ﷺ كانَ أحبَّ إليهِ أن يُواظبَ عليها؟ قالت: كانَ يُصلّي أربعًا قبلَ الظهرِ، يُطيلُ فيهنَّ القيامَ، ويُحسنُ فيهنَّ الرُّكوعَ والسُّجودَ.

١١٥٧ ـ (صحيح دون جملة «الفصل») حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عُبيدةَ بنِ مُعتِّبٍ الضّبّيِّ، عنْ إبراهيمَ، عنْ سهمِ بنِ مِنجابٍ، عنْ قزعةَ، عنْ قَرثعٍ، عن أَبي أيُّوبَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصلّي قبلَ الظهرِ أربعًا إذا زالتِ الشمسُ، لا يَفصلُ بينهنَّ بتسليمٍ، وقالَ: «إنَّ أبوابَ السماءِ تُفتَحُ إذا زالتِ الشمسُ». [«صحيح أبي داود» (١١٥٣)، «المشكاة» (١١٦٨)، «صحيح الترغيب» (٥٨٤)، «تعليقي على ابن خزيمة» (١٢١٤)، «مختصر الشمائل» (٢٤٩)].

١٠٦ ـ باب من فاتته الأَربعِ قبل الظهر

١١٥٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، وزيدُ بنُ أخزمَ، ومحمّدُ بنُ معمرٍ. قالُوا: حدّثنا مُوسى بنُ داوُدَ الكُوفيُّ، قالَ: حدّثنا قيسُ بنُ الرّبيعِ، عنْ شُعبةَ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شقيقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا فاتتهُ الأربعُ قبلَ الظُّهرِ صلاّها بعدَ الرَّكعتينِ بعدَ الظهرِ. قالَ أبُو عبدِ اللّهِ: لمْ يُحدِّثْ بهِ إلاّ قيسٌ عنْ شُعبةَ. [«تمام المنة»، «الضعيفة» (٤٢٠٨)، والمعروف بلفظ: «بعدها» لم يذكر الركعتين].

١٠٧ ـ باب فيمن فاتته الرَّكعتان بعد الظهر

١١٥٩ ـ (منكر) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ الحارثِ؛ قالَ: أَرسلَ مُعاويةُ إلى أُمِّ سَلَمَةَ، فانطلقْتُ مَعَ الرَّسولِ فسألَ أُمَّ سَلَمَةَ، فقالت: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ بينما هو يَتوضّأُ في بيتي للظُّهرِ ـ وكانَ قد بَعَثَ ساعيًا، وكَثُرَ عندَهُ المُهاجرونَ، وقدْ أهمَّهُ شأنُهم ـ إذْ ضُرِبَ البابُ، فخرجَ إليهِ، فصلّى الظُّهرَ، ثمّ جلسَ يَقْسِمُ ما جاءَ بهِ، قالت: فلمْ يَزَلْ كذلكَ حتَّى العصرِ، ثمَّ دَخلَ مَنزلي فصلّى رَكعتينِ ثمَّ قالَ: «شَغَلَني أمرُ السَّاعي أنْ أُصلِّيَهما بعدَ الظهرِ، فصلّيتُهما بعدَ العصرِ». [«صحيح أبي داود» (١١٥٥) وفيه ما يُغني عن هذا].

١٠٨ ـ باب ما جاء فيمن صلَّى قبلَ الظهرِ أربعًا وبعدها أربعًا

١١٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الشُّعيثِيُّ، عنْ أبيهِ، عنْ عنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ، عن أُمِّ حبيبةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «من صلَّى قبلَ الظهرِ أربعًا، وبعدها أربعًا، حرَّمَهُ اللّهُ على النَّارِ». [«المشكاة» (١١٦٧)، «صحيح أبي داود» (١١٥٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٠٢)].

١٠٩ ـ باب ما جاء فيما يُستحبُّ من التطوُّع بالنهار

١١٦١ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، وأبي، وإسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عن عاصمِ بنِ ضَمرةَ السَّلُوليِّ؛ قالَ: سألْتُ عليًّا عن تطوُّعِ رسولِ اللّهِ ﷺ بالنَّهارِ فقالَ: إنَّكم لا تُطيقونَهُ. فقُلْنا: أخبِرْنا بهِ نأخذْ منهُ ما استطعنا. قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا صلّى الفجرَ يُمهِلُ، حتَّى إذا كانت الشمسُ من ها هُنا ـ يعني: من قِبَلِ المشرق ـ بمقدارها من صلاة العصر من ها هنا ـ يعني: من قِبَل المغرب ـ قامَ فصلّى رَكعتينِ، ثمَّ يُمهلُ حتَّى إذا كانت الشمسُ من ها هُنا ـ يعني: من قِبَلِ المشرقِ ـ مِقدارَها من صلاةِ الظهرِ من ها هنا قام فصلّى أربعًا، وأربعًا قبلَ الظُّهرِ إذا زالتِ الشمسُ، ورَكعتينِ بَعدها، وأربعًا قبلَ العصرِ، يفصلُ بينَ كلِّ رَكعتينِ بالتسليم على الملائكةِ المُقرَّبينَ والنبيِّينَ ومَنْ تبعهم من المسلمينَ والمؤمنينَ. قالَ عليٌّ: فتلكَ ستَّ عشرةَ رَكْعةً، تَطَوُّعُ رسولِ اللّهِ ﷺ بالنهارِ، وقلَّ من يُداومُ عليها. قال وكيع: زاد فيه أبي فقال: حبيب بن أبي ثابت يا أبا إسحاق! ما أحب أن لي بحديثك هذا ملْكَ مسجدك هذا ذهباً. [«المشكاة» (١١٧١)، «الروض» (٦٩١)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٢١١ و١٢٣٢)، «تخريج المختارة» (٤٨٩ـ٤٩٠)، «الصحيحة» (٢٣٧)، «مختصر الشمائل» (٢٤٣)].

١١٠ ـ باب ما جاء في الرَّكعتينِ قبل المغرب

١١٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامَةَ ووكيعٌ، عنْ كهْمَس، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بُريدةَ. عن عبدِاللّهِ بنِ مُغفَّلٍ؛ قالَ: قالَ نبيُّ اللّهِ ﷺ: «بينَ كلِّ أذانينِ صلاةٌ». قالها ثلاثًا، قالَ في الثالثةِ: «لمن شاءَ». [«صحيح أبي داود» (١١٦٣): ق].

١١٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ؛ قالَ: سمعتُ عليّ بنَ زيدِ بنِ جدعَانَ؛ قالَ: سمعتُ أنس بنَ مالكٍ يقولُ: إنْ كانَ المُؤذِّنُ لَيؤَذِّنُ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ فيُرَى أنَّها الإقامَةُ، من كثرةِ مَن يَقومُ فيصلّي الرَّكعتينِ قبلَ المغربِ. [«صحيح أبي داود» (١١٦٢): م نحوه].

١١١ ـ باب ما جاء في الرَّكعتين بعدَ المَغربِ

١١٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا يعقُوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورَقِيُّ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شقيقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلّي المَغربَ، ثمَّ يَرجعُ إلى بيتي فيصلّي رَكعتينِ. [«صحيح أبي داود» (١١٣٧): م].

حدّثنا عبدُ الوهّابِ بنُ الضّحّاكِ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ عُمرَ بنَ قتادةَ، عنْ محمُودِ بنِ لبيدٍ، عن رافع بنِ خَديجٍ؛ قالَ

[«التعليق على ابن خزيمة» (١٢٠٠ و١٢٠١)، «صحيح أبي داود» (١١٧٦)].

حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ واقدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ ابنُ المُؤمّلِ بنِ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا بدَلُ بن المُحَبّرِ. قالاَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ بهدلةَ، عنْ زِرّ وأبي وائلٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ:

. [«المشكاة» (٨٥١)، «الصحيحة» (٣٣٢٨)].

حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الحُسينِ العُكْلِيُّ، قالَ: أخبرني عُمرُ بنُ أبي خَثعمٍ اليمَامِيُّ، قالَ: أنبأنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ عوفٍ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ

[«الروض النضير» (٧١٩)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٠٤)، «الضعيفة» (٤٦٩)، وسيأتي (١٣٧٤)].

حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المِصريُّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ راشدٍ الزُّوْفِيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي مُرّةَ الزَّوفِيِّ، عن خارجةَ بنِ حُذافةَ العَدَويِّ؛ قالَ:

[«الإرواء» (٤٢٣)، «الصحيحة» (١٠٨ و١١٤١)، «ضعيف أبي داود» (٢٥٥)].

١١٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ. قالاَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عَيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عاصم بن ضمرةَ السّلُولِيِّ؛ قالَ عليُّ بن أَبي طالبٍ: إنَّ الوترَ ليسَ بحتمٍ، ولاَ كصلاتِكم المَكتوبةِ، ولكنْ رسولُ اللّهِ ﷺ أوترَ، ثمَّ قالَ.

[«صحيح أبي داود» (١٢٧٤)، «صحيح الترغيب» (٥٩٠ و٥٩٣)، «تعليقي على ابن خزيمة» (١٠٦٧)، «تخريج المختارة» (٤٧٩ـ٤٨٦)، وعند (ق) منه: «إن اللّه وتر»].

---

(١) في «الأصل»: «أمركم».

(٢) «إن اللّه وتر»: بكسر الواو وتفتح؛ أي: واحد في ذاته، وواحد في صفاته لا مثيل له ولا شبيه، وواحد في أفعاله، فلا معين له؛ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

(٣) «يحب الوتر»، أي: محبوبٌ عندَه، فاعله ومؤديه.

حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو حفصٍ الأبّارُ، عنِ الأعمشِ، عنْ عمرِو ابنِ مُرّةَ، عنْ أبي عُبيدَةَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ:

[«صحيح أبي داود» (١٢٧٥)].

حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو حفصٍ الأبّارُ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ طلحةَ وزُبيدٍ، عنْ ذَرٍ، عنْ سعيدِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ أبزَى، عنْ أبيهِ، عن أُبَيِّ بنِ كعبٍ؛ قالَ:

[«صحيح أبي داود» (١٢٧٩)، «صفة الصلاة»].

حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضَميُّ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبيهِ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابن عبّاس:

[«الروض النضير» (٤٤٢)، «صفة الصلاة»، «التراويح» (١١٣)].

حدّثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، أبُو بكرٍ. قالَ: حدّثنا شبابةَ. قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبيهِ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وأبُو يُوسُفَ الرّقّيُّ، محمّدُ بنُ أحمدَ الصّيدَلانيُّ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنْ خُصيفٍ، عن عبدِالعَزيزِ بنِ جُريجٍ؛ قالَ:

[«صحيح أبي داود» (١٢٨٠)، «المشكاة» (١٢٦٩)].

حدّثنا أحمَدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أنسِ بنِ سِيرينَ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: [ق].

حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ، عنْ أبي مِجلزٍ، عن ابن عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ اللّيلِ مَثنى مَثنى، والوترُ رَكعةٌ». قلتُ: أرأيتَ إنْ غَلَبَتْني عَيني، أرأيتَ إنْ نِمتُ؟ قالَ: إجعلْ (أرأيتَ) عندَ ذلكَ النّجمِ. فرفعتُ فإذا السِّماكُ[1]، ثمّ أعادَ فقالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ اللّيلِ مَثنى مَثنى، والوترُ رَكعةٌ قبلَ الصُّبحِ». [«صحيح أبي داود» (١١٩٧): ق المرفوع فقط وسيأتي (١٣١٩، ١٣٢٠)].

---

(١) «السِّماك»: في «الصّحاح»: السماكان كوكبان، سماك الأعزل وهو من منازل القمر، وسماك الرامح وليس من المنازل.

١١٧٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيُّ، قالَ: حَدّثنا الوليدُ بنُ مسلم، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيُّ، قالَ: حدّثنا المُطّلِبُ بنُ عبدِاللّهِ، قالَ: سألَ ابنَ عمرَ رجلٌ فقالَ: كيفَ أُوتِرُ؟ فقالَ: أَوتِرْ بواحدةٍ، قالَ: إنّي أَخشى أَنْ يقولَ النّاسُ: البُتَيْراءُ[1]، فقالَ: سنّةُ اللّهِ ورسولِهِ. يُريدُ: هذهِ سُنّةُ اللّهِ ورسولِهِ ﷺ.

١١٧٧ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عن ابنِ أبي ذِئبٍ، عن الزُّهرِيِّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُسلِّمُ في كلِّ ثنتينِ، ويوترُ بواحدةٍ.

١١٧ ـ باب ما جاء في القنوت في الوتر

١١٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ بُريدِ بنِ أبي مريمَ، عنْ أبي الحوراءِ، عن الحسنِ بن عليٍّ؛ قالَ: علّمَني جدّي رسولُ اللّهِ ﷺ كلماتٍ أقولُهنَّ في قُنوتِ الوترِ: «اللّهمَّ! عافني فيمن عافيتَ، وتولّني فيمن تولّيتَ، واهدني فيمن هَديتَ، وقِني شرَّ ما قَضيتَ، وباركْ لي فيما أعطيتَ، إنّكَ تَقضي ولا يُقضَى عليكَ، إنّهُ لا يَذِلُّ من واليتَ، سُبحانَكَ رَبّنا تباركتَ وتَعاليتَ». [«الإرواء» (٤٢٩)، «المشكاة» (١٢٧٣)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٠٩٥)، «صحيح أبي داود» (١٢٨١)].

١١٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو عمرٍو، حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا بهزُ بنُ أسدٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: حدّثني هشامُ بنُ عمرٍو الفزارِيُّ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ الحارثِ بن هشامٍ المخزُومِيِّ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ أنَّ النّبيَّ ﷺ كانَ يقولُ في آخرِ الوترِ: «اللّهمَّ! إنّي أعوذُ بِرِضاكَ من سَخطِكَ، وأعوذُ بمعافاتكَ من عُقوبتكَ، وأعوذُ بكَ منكَ، لا أُحصي ثَناءً عليكَ، أنتَ كما أثنيتَ على نفسِكَ». [«الإرواء» (٤٣٠)، «المشكاة» (١٢٧٦)، «صحيح أبي داود» (٨٢٣)].

١١٨ ـ باب من كانَ لا يرفع يديهِ في القُنوتِ

١١٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليٍّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريع، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ: أنَّ نَبيَّ اللّهِ ﷺ كانَ لا يرفعُ يديهِ في شيءٍ من دُعائهِ إلاّ عندَ الاستسقاءِ، فإنّهُ كانَ يرفعُ يديهِ حتّى يُرَى بياضُ إبطيهِ. [«صحيح أبي داود» (١٠٦١): ق].

١١٩ ـ باب من رَفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهَه

١١٨١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدثنا عائذُ بنُ حبيبٍ، عنْ صالحِ بنِ حَسّانَ الأنصاريِّ، عنْ محمّدِ بنِ كعبٍ القُرظِيِّ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا دَعَوتَ اللّهَ فادعُ بباطنِ كَفَّيكَ، ولا تدعُ بِظُهورِهما، فإذا فَرَغتَ فامسحْ بِهما وَجهكَ». [«الإرواء» (٤٣٤)، «الصحيحة» (٥٩٥)].

١٢٠ ـ باب ما جاء في القُنوتِ قبل الرُّكوعِ وبعده

١١٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ ميمُونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا مخلدُ بنُ يزيدَ، عنْ سُفيانَ، عنْ زُبيدٍ

---

(١) «البتيراء»: تصغير البتر، بمعنى القطع.

اليامِيِّ، عن سعيدِ بن عبدِ الرّحمن بن أبزى، عنْ أبيهِ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يوترُ فيقنُتُ قبلَ الرُّكوعِ [«الإرواء» (٤٢٦)].

١١٨٣ ـ (صحيح) حَدّثنا نصرُ بن عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا سهلُ بن يُوسُفَ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: سُئلَ عن القُنوتِ في صلاةِ الصُّبحِ؟ فقالَ: كنَّا نَقنُتُ قَبلَ الرّكوعِ وبَعدَهُ [«الإرواء» (٢/ ١٦٠)، «المشكاة» (١٢٩٤)].

١١٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ، عن محمدٍ؛ قالَ: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ عن القُنوتِ؟ فقالَ: قَنَتَ رسولُ اللّهِ ﷺ بعدَ الرُّكوعِ. [المصدر نفسه (٢/ ١٦٠)، «المشكاة» أيضًا: ق].

١٢١ ـ باب ما جاء في الوترِ آخر الليل

١١٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عن أبي حُصينٍ، عنْ يحيى، عن مَسروقٍ، قالَ: سألتُ عائشةَ عن وترِ رسولِ اللّهِ ﷺ؟ فقالت: مِن كلِّ اللّيلِ قد أوترَ، من أوّلِهِ وأوسَطِهِ، وانتهى وِترُهُ ـ حين ماتَ ـ في السَّحَرِ. [«الروض» (١٠٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٢٨٩): ق].

١١٨٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ ضمرةَ، عن عليٍّ، قالَ: مِن كلِّ اللّيلِ قد أوترَ رسولُ اللّهِ ﷺ، من أوّلِهِ وأوسَطِهِ، وانتهى وِترُهُ في السَّحَرِ. [«الروض» أيضًا].

١١٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي غَنِيّةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَن خافَ منكم أنْ لا يستيقظَ من آخرِ اللّيلِ، فلْيوترْ من أوّلِ اللّيلِ ثمَّ لْيرقُدْ، ومَن طَمِعَ مِنكم أنْ يستيقظَ من آخرِ اللّيلِ، فلْيوتر من آخرِ اللّيلِ، فإنَّ قراءةَ آخرِ اللّيلِ مَحضورةٌ، وذلكَ أفضلُ». [«الروض» أيضًا، «الصحيحة» (٢٦١٠): م].

١٢٢ ـ باب مَن نام عن وِترِهِ أو نسيَه

١١٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مُصعبٍ أحمدُ بنُ أبي بكرٍ المدينيُّ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سَعيدٍ؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من نامَ عن الوترِ أو نَسِيَهُ، فلْيُصلِّ إذا أصبحَ أو ذَكَرَهُ». [«تخريج المشكاة» (١٢٦٨ و١٢٧٩)، «الإرواء» (٢/ ١٥٣)].

١١٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، وأحمدُ بنُ الأزهرِ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أخبرنا معمرٌ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سَعيدٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أوتِروا قبلَ أن تُصْبِحُوا». قالَ محمّدُ بنُ يحيى: فِي هذَا الحديثِ دليلٌ على أن حديثَ عبدِ الرّحمن واهٍ. [«الإرواء» (٤٢٢): م].

١٢٣ ـ باب ما جاءَ في الوترِ بثلاثٍ وخمسٍ وسبعٍ وتسعٍ

١١٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الفِريَابيُّ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ

الزُّهرِيِّ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ اللّيثِيِّ، عن أبي أيُّوبَ الأنصاريِّ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ:
. [«المشكاة» (١٢٦٥)، «صلاة التراويح»، «صحيح أبي داود» (١٢٧٨)].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنِ أبي عرُوبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفَى، عن سعْدِ بنِ هشامٍ؛ قالَ:

[«صلاة التراويح» (١٠٨ـ١٠٩) الطبعة الأولى، «صحيح أبي داود» (١٢١٣): م].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حُميدُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ زُهيرٍ، عنْ منصورٍ، عنِ الحكمِ، عنْ مِقسمٍ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، قالت:
[«صلاة التراويح» (١٠٤ـ١٠٥)، «الصحيحة» (٢٩٦١): م].

حدّثنا أحمدُ بن سِنانٍ، وإسحاقُ بنُ منصورٍ؛ قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا شُعبةُ، عنْ جابرٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ:

حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى. قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ جابرٍ، عنْ عامرٍ، عن ابن عبّاسٍ وابنِ عمرَ؛ قالا:
[«المشكاة» (١٣٥٠)].

١١٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا ميمونُ بنُ مُوسى المرئِيُّ، عن الحسنِ، عنْ أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ:
[«المشكاة» (١٢٨٤)].

١١٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيُّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عبدِ الواحدِ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيُّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ؛ قالَ: حدّثتني عائشةُ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ
بواحدةٍ، ثُمَّ يركعُ ركعتينِ يقرأُ فيهما وهو جالسٌ، فإذا أرادَ أن يركعَ، قامَ فركعَ. [«المشكاة» (١٢٨٥)].

١٢٦ ـ باب ما جاءَ في الضَّجعةِ بعدَ الوتر وبعد ركعتي الفجر

١١٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مِسعَرٍ وسُفيانَ، عنْ سعدِ بن إبراهيمَ،

عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمن، عن عائشةَ، قالت: [illegible] نائمٌ عندي. [illegible] . [«صحيح أبي داود» (١١٩١)].

١١٩٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ عبدِ الرّحمن ابنِ إسحاقَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: [illegible] شقِّهِ الأيمنِ. [«صحيح أبي داود» (١١٤٨): خ].

١١٩٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عُمرُ بنُ هشام، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: أنبأنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني سُهيلُ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: [illegible] يضجعَ. [ق].

[illegible]

١٢٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ مالكِ بنِ أنسٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ عُمرَ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ بنِ الخطّابِ، عن سَعيدِ بنِ يَسارٍ؛ قالَ: [illegible] بلى، قالَ: [illegible] اللّهِ ﷺ [illegible]

١٢٠١ ـ (صحيح [illegible]) حدّثنا محمّدُ بنُ يزيدَ الأسفاطِيُّ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ منصُورٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاس: [illegible]

١٢٨ ـ باب [illegible]

١٢٠٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو داوُدَ، سُليمانُ بنُ تَوبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بن أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا زائِدةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عن جابرِ بن عبدِ اللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ لأبي بكرٍ: [illegible] تُوتِرُ؟»، قالَ: [illegible] بعدَ العتمةِ، قالَ: [illegible] النّبيِّ ﷺ فقالَ النّبيُّ ﷺ: [illegible] بكرٍ! فأخذتَ باليقينِ، وأمّا أنت يا عمرُ! فأخذتَ بالقوّةِ.

حدّثنا أبُو داوُدَ، سُليمانُ بنُ توبةَ، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ عبّادٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سليمٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ؛ أنّ النّبيَّ ﷺ قالَ لأبي بكرٍ. فذكرَ نحوهُ. [«الروض» (١٠٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٢٠٠ و١٢٨٨)].

١٢٩ ـ باب السهو في الصلاةِ

١٢٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن زُرارةَ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: صلّى رسولُ اللّهِ ﷺ فزادَ أو نَقصَ ـ قالَ إبراهيمُ: والوَهْمُ مِنّي ـ، فقيلَ له: يا رسولَ اللّهِ! أُزيدَ في الصلاةِ شيءٌ؟ قالَ: «إنّما أنا بشرٌ، أنسى كما تنسَوْنَ، فإذا نَسِيَ أحدُكم فليسجدْ سجدتينِ وهو جالسٌ»، ثمَّ تحوّلَ النّبيُّ ﷺ فسجدَ سجدتينِ. [«الإرواء» (٣٣٩)، «صحيح أبي

---

(١) «ألفي»؛ أي: أجد.

داود» (٩٣٧): م].

١٢٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ هشامٍ، قالَ: حدّثني يحيى، قالَ: حدّثني عِيَاضٌ؛ أنَّه سألَ أبا سعيدٍ الخُدريَّ، فقالَ: أحدُنا يُصلِّي فلا يَدري كم صلَّى؟! فقالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا صلّى أحدُكم فَلَم يَدْرِ كَمْ صلَّى، فليسجدْ سَجدتينِ وهُوَ جالسٌ». [«الصحيحة» (١٣٦٢)، «صحيح أبي داود» (٩٣٩): م نحوه أتم منه].

١٣٠ ـ باب من صلّى الظهرَ خمسًا وهو ساهٍ

١٢٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وأبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ؛ قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ شُعبةَ، قالَ: حدّثني الحكمُ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: صلَّى النَّبيُّ ﷺ صلاةَ الظهرِ خمسًا، فقيلَ له: أَزيدَ في الصلاةِ؟ قالَ: «وما ذاكَ؟»، فقيلَ له، فَثَنَى رجلَه فسجدَ سجدتينِ. [«الروض» (٦١٧)، «صحيح أبي داود» (٩٣٤): ق].

١٣١ ـ باب ما جاءَ فيمن قامَ من اثنتينِ ساهيًا

١٢٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ وأبُو بكرٍ، ابنا أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ؛ قالُوا: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزُّهريِّ، عنِ الأعرجِ، عن ابنِ بُحينةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلّى صلاةً، أظنُّ أنَّها الظهرُ[1]، فلمّا كانَ في الثانيةِ قامَ قبلَ أن يجلسَ، فلمَّا كانَ قبلَ أنْ يُسلِّمَ سَجَدَ سَجدتينِ. [«الإرواء» (٣٣٨)، «صحيح أبي داود» (٩٤٦): ق].

١٢٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ نُميرٍ، وابنُ فُضيلٍ، ويزيدُ بنُ هارُونَ. (ح) وحدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، ويزيدُ بنُ هارُونَ، وأبُو مُعاويةَ، كُلُّهُمْ عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ؛ أنَّ ابنَ بُحينةَ أخبرهُ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قامَ في ثنتينِ من الظُّهرِ نَسِيَ الجُلوسَ، حتّى إذا فَرَغَ من صلاتِهِ [و] أرادَ أن يُسلِّمَ سَجَدَ سجدتي السَّهوِ وسلَّمَ. [المصدران ذاتهما: ق].

١٢٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يُوسُفَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ جابرٍ، عن المُغيرةِ بنِ شُبيلٍ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عن المُغيرةِ بنِ شعبةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا قامَ أحدُكم من الرَّكعتينِ فلم يستَتِمَّ قائمًا فلْيجلس، فإذا استتمَّ قائمًا فلا يجلسْ ويسجدْ سجدتي السَّهوِ». [«الإرواء» (٢/ ١٠٩ـ١١٠)، «المشكاة» (١٠٢٠)، «الصحيحة» (٣٢١)، «صحيح أبي داود» (٩٤٩ـ٩٥٠)].

١٣٢ ـ باب ما جاء فيمن شكَّ في صلاته فرجع إلى اليقين

١٢٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو يُوسُفَ الرّقّيُّ، محمّدُ بنُ أحمدَ الصّيدَلانيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ مكحولٍ، عنْ كُريبٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ عوفٍ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إذا شكَّ أحدُكم في الثّنتينِ والواحدةِ فلْيجعلْها واحدةً، وإذا شكَّ في الثّنتينِ والثّلاثِ فلْيجعلْها ثنتينِ، وإذا شكَّ في الثّلاثِ والأربعِ فلْيجعلْها ثلاثًا، ثمَّ لْيُتِمَّ ما بقيَ من صلاتِهِ حتّى يكونَ الوهْمُ في

---

(١) وفي «الأصل»: «العَصْر».

الزِّيادةِ؛ ثمَّ يسجدْ سجدتينِ وهو جالسٌ قبلَ أنْ يُسلِّمَ» . «الصحيحة» (١٣٥٦)].

١٢١٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا شكَّ أحدُكم في صلاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وليَبْنِ على اليقينِ، فإذا استيقنَ التَّمامَ سجدَ سجدتينِ، فإنْ كانت صلاتُهُ تامّةً، كانت الرَّكعةُ نافلةً، وإنْ كانت ناقصةً كانت الرَّكعةُ لتمامِ صلاتِهِ وكانت السَّجدتانِ رَغْمَ أنفِ الشَّيطانِ» . [«الإرواء» (٤١١)، «صحيح أبي داود» (٩٣٩): م].

١٣٣ ـ باب ما جاءَ فيمن شكَّ في صلاتِهِ فتحرَّى الصوابَ

١٢١١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ منصورٍ؛ قالَ شُعبةُ: كتب إليَّ وقرأتُهُ عليهِ، قالَ: أخبرني إبراهيمُ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: صلّى رسولُ اللهِ ﷺ صلاةً لا ندري أزادَ أو نَقَصَ! فسألَ، فحدَّثناه، فثنى رجلَه، واستقبلَ القبلةَ، وسجدَ سجدتينِ ثمَّ سلَّمَ، ثمَّ أقبلَ علينا بوجهِهِ، فقالَ: «لو حدثَ في الصلاةِ شيءٌ لأنبأتُكُمُوهُ، وإنَّما أنا بشرٌ أَنْسَى كما تَنْسَوْنَ، فإذا نسيتُ فذكِّروني، وأيُّكم ما شكَّ في الصلاةِ فلْيتحرَّ الَّذي ذلكَ من الصوابِ، فيُتِمَّ عليهِ ويُسلِّمَ ويسجدَ سجدتينِ» [«الإرواء» (٤٠٢)، «الروض» (٥٩٨ و٥٩٩)، «صحيح أبي داود» (٩٣٥): ق].

١٢١٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مِسعرٍ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا شكَّ أحدُكم في الصلاةِ فلْيتحرَّ الصوابَ ثمَّ لْيَسْجُدْ سجدتينِ» . قالَ الطّنافِسيُّ: هذَا الأصلُ، وَلا يقدرُ أحدٌ يَرُدُّهُ. [«الإرواء» أيضًا].

١٣٤ ـ باب فيمن سلَّمَ من ثنتينِ أو ثلاثٍ ساهيًا

١٢١٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، وأبُو كُريبٍ، وأحمدُ بنُ سِنانٍ. قالُوا: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ سَها فسلَّمَ في الرَّكعتينِ، فقالَ له رجلٌ يُقالُ له: ذو اليدينِ: يا رسولَ اللّهِ! أَقَصُرَتْ أو نَسِيتَ؟ قالَ: «ما قَصُرت وما نَسِيتُ»، قالَ: إذًا، فصلَّيتَ رَكعتينِ، قالَ: «أكما يقولُ ذو اليدينِ؟»، قالوا: نَعَمْ، فتقدَّمَ فصلّى رَكعتينِ ثمَّ سلَّمَ، ثمَّ سَجَدَ سجدتي السَّهوِ. [«صحيح أبي داود» (٩٣٢)].

١٢١٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عن ابنِ عونٍ، عنِ ابنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ، قالَ: صلّى بنا رسولُ اللّهِ ﷺ إحدى صلاتي العَشيِّ[1] رَكعتينِ، ثمَّ سلَّمَ ثمَّ قامَ إلى خشبةٍ كانت في المسجدِ يستندُ إليها، فَخَرجَ سَرَعَانُ[2] النَّاسِ يقولونَ: قَصُرَتِ الصلاةُ، وفي القومِ أبو بكرٍ وعمرُ، فهاباه أن يقولا له شيئًا، وفي القومِ رَجلٌ طَويلُ اليدينِ، يُسمَّى ذا اليدينِ، فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! أقصُرت الصلاةُ أم نسيتَ؟

---

(١) «إحدى صَلاتي العَشيّ»: أي آخر النَّهار.

(٢) «سَرَعان الناس»: هو بفتحتين؛ أي: أوائلهم الذين يتسارعون إلى المشي ويقبلون عليه بسرعة.

[«الإرواء» (٢/ ١٣٠)، «الروض» (١٠٩٧)، «صحيح أبي داود» (٩٢٣): ق].

حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، وأحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدَرِيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ أبي قِلابةَ، عنْ أبي المُهلّبِ، عَنْ عِمرَانَ بنِ الحُصَيْنِ؛ قالَ:

[«الإرواء» (٤٠٠)، «صحيح أبي داود» (٩٣٣)].

حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ بكيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثني الزُّهريُّ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ:

[«صحيح أبي داود» (٩٤٣ـ٩٤٥): ق، دون قوله: «قبل أن يسلم»].

حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بكيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ إسحاقَ، قالَ: أخبرني سلمةُ بنُ صفوانَ بنِ سلمةَ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ:

١٣٦ ـ باب ما جاء في سجدتي السهو بعد السلام

١٢١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عن علقمةَ؛ أنَّ ابنَ مسعودٍ سَجَدَ سجدتي السَّهوِ بعدَ السلامِ، وذكرَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ فعلَ ذلكَ. [م(٢/ ٨٢)، وانظر الحديث (١٢١٣)].

١٢١٩ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وعُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُبيدٍ، عنْ زُهير بنِ سالمٍ العنسيِّ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ جُبيرِ بنِ نُفيرٍ، عن ثَوبانَ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «في كلِّ سهوٍ سجدتانِ بعدَ ما يُسلِّمُ» [«الإرواء» (٢/ ٤٧)، «صحيح أبي داود» (٩٥٤)].

١٣٧ ـ باب ما جاءَ في البناءِ على الصلاة

١٢٢٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُوسى التّيميُّ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ، مولَى الأسودِ بنِ سُفيانَ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ ثوبانَ، عن أبي هُريرةَ، قالَ: خرجَ النَّبيُّ ﷺ إلى الصلاةِ وكبّرَ، ثمَّ أشارَ إليهم، فمَكَثوا، ثمَّ انطلقَ فاغتسلَ، وكانَ رأسُهُ يَقْطُرُ ماءً، فصلّى بهم، فلمّا انصرفَ قالَ: «إنّي خَرَجتُ إليكم جُنُبًا، وإنّي نَسِيتُ حتَّى قُمتُ في الصلاةِ». [«المشكاة» (١٠٠٩)، «الروض» (١٠٨٨)، «صحيح أبي داود» (٢٢٧ـ٢٣١)].

حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الهيثَمُ بنُ خارِجةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ، عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ:

[«التعليق على أحكام عبد الحق»، «التعليق على سبل السلام»].

حدّثنا عُمرُ بنُ شبّةَ بنِ عَبيدةَ بنِ زَيدٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عليّ المُقدّمِيُّ، عنْ هِشامِ ابنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ:

[«صحيح أبي داود» (١٠٢٠)، «المشكاة» (١٠٠٧)، «الصحيحة» (٢٩٧٦)].

حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ قيسٍ، عنْ هِشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إبراهيمَ بنِ طهمانَ، عنْ حُسينِ المُعلّمِ، عنِ ابنِ بُريدةَ، عن عِمرانَ بنِ حُصينٍ، قالَ:

[«الإرواء» (٢٩٩)، «صحيح أبي داود» (٨٧٨)، «صفة الصلاة»: خ].

حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ الواسِطِيُّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ الأزرقُ، عنْ سُفيانَ، عنْ جابرٍ، عنْ أبي حريزٍ، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ، قالَ:

وَجِعٌ[1]

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: والّذي ذهب بنفسه[2] ﷺ، [illegible] الأعمالِ [illegible] العَمَلَ الّذي يدومُ عليهِ العبدُ، وإنْ كانَ يسيرًا. [«الروض» (١٢٠٢)، «مختصر الشمائل» (٢٣٨): م طرفه الأول].

١٢٢٦ - (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ الوليدِ بنِ أبي هشامٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ محمّدٍ، عنْ عمْرَةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يقرأُ وهو قاعدٌ، فإذا أرادَ أنْ يركعَ قامَ قَدْرَ ما يقرأُ إنسانٌ أربعينَ آيةً [«صحيح أبي داود» (٨٨٠)، «مختصر الشمائل» (٢٣٥)، «صفة الصلاة»: ق].

---

(١) «وجِع»؛ أي: مريض.

(٢) «والذي ذهب بنفْسه»: الواو للقسم؛ أي: والذي قبض نفْس محمد ﷺ.

١٢٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ العُثمانيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: ما رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يُصلِّي في شيءٍ من صلاةِ اللّيلِ إلاّ قائمًا، حتّى دخلَ في السِّنِّ، فَجَعَلَ يُصلِّي جالسًا، حتّى إذا بقي عليهِ من قِراءَتِهِ أربعونَ آيةً أو ثلاثونَ آيةً قامَ فقرأها وسَجَدَ. [«صحيح أبي داود» (٨٧٩): ق].

١٢٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، عنْ حُميدٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ شَقيقٍ العُقيليِّ، قالَ: سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ اللّهِ ﷺ باللّيلِ؟ فقالت: كانَ يُصلِّي ليلاً طويلاً قائمًا، وليلاً طويلاً قاعدًا، فإذا قرأَ قائمًا رَكَعَ قائمًا، وإذا قرأَ قاعدًا رَكعَ قاعدًا. [«صحيح أبي داود» (٨٨٠)، «مختصر الشمائل» (٢٣٦)، «صحيح أبي داود» (١١٣٧)، «صفة الصلاة»: م].

١٤١ ـ باب صلاة القاعد على النِّصفِ من صلاةِ القائمِ

١٢٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا قُطبةُ، عنِ الأعمشِ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بابَاهُ، عن عبدِاللّهِ بنِ عَمرو؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ بِهِ وهو يُصلِّي جالسًا، فقالَ: «صلاةُ الجالسِ عَلَى النِّصفِ من صلاةِ القائمِ». [«الإرواء» (٢/ ٢٠٦)، «الروض» (٥٨٥ و٧٧٦)، «صحيح أبي داود» (٨٧٦)، «صفة الصلاة»: م].

١٢٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثني إسماعيلُ بنُ محمّدِ بنِ سعدٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ خَرَجَ فرأى أُناسًا يُصلُّونَ قُعُودًا، فقالَ: «صلاةُ القاعدِ على النِّصفِ من صلاةِ القائمِ». [«الروض» (٥٨٥)، «صفة الصلاة»].

١٢٣١ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، عنْ حُسينٍ المُعلّمِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بُريدةَ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ؛ أنَّه سألَ رسولَ اللّهِ ﷺ عن الرَّجلِ يُصلِّي قاعدًا؟ قالَ: «من صلَّى قائمًا فهو أفضلُ، ومن صلَّى قاعدًا فَلَهُ نصفُ أجرِ القائمِ، ومن صلَّى نائمًا فله نصفُ أجرِ القاعدِ» [«الإرواء» (٤٥٥)، «الروض» (٥٨٥)، «صحيح أبي داود» (٨٧٧)، «صفة الصلاة»: خ].

١٤٢ ـ باب ما جاء في صلاة رسولِ اللّهِ ﷺ في مرضِه

١٢٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ وَوكيعٌ، عنِ الأعمشِ، (ح) وحدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: لمَّا مرِضَ رسولُ اللّهِ ﷺ مَرَضَهُ الّذي ماتَ فيهِ ـ وقالَ أبو مُعاويةَ: لمَّا ثَقُلَ ـ جاءَ بلالٌ يُؤْذِنُهُ بالصلاةِ، فقالَ: «مُرُوا أبا بكرٍ فليصلِّ بالنَّاسِ». قلنا: يا رسولَ اللّهِ! إنَّ أبا بكرٍ رَجلٌ أَسيفٌ[1] ـ تعني: رقيقٌ ـ ومتى ما يقومُ مَقَامَكَ يَبكي فلا يستطيعُ، فلو أَمرتَ عُمرَ فَيُصَلِّي بالنَّاسِ، فقالَ: «مُرُوا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالنَّاسِ، فإنَّكنَّ صَوَاحباتُ يوسفَ[2]»، قالت: فأَرْسَلْنا إلى أبي بكرٍ، فصلَّى بالنَّاسِ، فَوَجَدَ رسولُ اللّهِ ﷺ من نفسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ إلى

---

(١) «أَسيف»؛ أي: شديد الحزن سريع البكاء.

(٢) «صواحبات يوسف»؛ أي: في كثرة الإلحاح في غير الصواب.

الصلاةِ يُهَادَى[1] بينَ رجلين، ورِجْلاهُ تخُطَّانِ[2] في الأرضِ، فلمَّا أحسَّ بهِ أبو بكرٍ ذَهَبَ ليتأخَّرَ، فَأَوْمَى إليهِ النَّبيُّ ﷺ أنْ مكانَكَ، قالَ: فجاءَ حتَّى أجلساهُ إلى جَنْبِ أبي بكرٍ، فكانَ أبو بكرٍ يأتمُّ بالنّبيِّ ﷺ والنَّاسُ يأتمُّونَ بأبي بكرٍ رضي اللَّه عنه. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦١٦)، «فقه السيرة» (٤٩٩)، «الإرواء» (٥٤٨): ق].

١٢٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنِ هِشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: أمرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أبا بكرٍ أن يُصلِّيَ بالنَّاسِ في مَرَضِهِ، فكانَ يُصلِّي بهم، فوَجدَ رسولُ اللَّهِ ﷺ خفَّةً، فخرجَ، وإذا أبو بكرٍ يؤمُّ النَّاسَ، فلمَّا رآهُ أبو بكرٍ اسْتأخرَ، فأشارَ إليهِ رسولُ اللّهِ ﷺ ـ أي: كما أنتَ ـ فَجلسَ رسولُ اللّهِ ﷺ حِذاءَ أبي بكرٍ إلى جَنبِهِ، فكانَ أبو بكرٍ يُصلّي بصلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، والنَّاسُ يصلُّونَ بصلاةِ أبي بكرٍ. [«الإرواء» أيضًا: ق].

١٢٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ داوُدَ، منْ كتابِهِ في بيته، قالَ: حدّثنا سلمةُ بنُ نُبيط، عنْ نُعيم بنِ أبي هِندٍ، عنْ نُبيطِ بنِ شريطٍ، عن سالمِ بنِ عُبيدٍ، قالَ: أُغمِيَ على رسولِ اللّهِ ﷺ في مرضِهِ، ثمَّ أفاقَ، فقالَ: «أحَضَرتِ الصلاةُ؟»، قالوا: نعم، قالَ: «مُرُوا بلالاً فليُؤذِّنْ، ومُرُوا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالنَّاس»، ثمَّ أُغمي عليهِ، فأفاقَ، فقالَ: «أحضرت الصلاةُ؟». قالوا: نعم، قالَ: «مُروا بلالاً فلْيُؤذِّنْ، ومروا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالنَّاس»، ثمَّ أُغمِيَ عليهِ، فأفاقَ، فقالَ: «أحضرتِ الصلاةُ؟». قالوا: نَعم، قالَ: «مُروا بلالاً فلْيُؤذِّنْ، ومروا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالنَّاسِ». فقالت عائشةُ: إنَّ أبي رَجُلٌ أسيفٌ، فإذا قامَ ذلكَ المَقامَ يَبكي، لا يستطيعُ، فلو أَمرْتَ غيرَهُ، ثمَّ أُغمي عليهِ، فأفاقَ، فقالَ: «مُروا بلالاً فليُؤذِّنْ، ومروا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالنَّاسِ، فإنَّكنَّ صواحبُ صواحبُ يُوسُفَ» أو: «صَوَاحِباتُ يُوسُفَ». قالَ: فَأُمرَ بلالٌ فأذَّن، وأُمرَ أبو بكرٍ فصلَّى بالنَّاسِ. ثمَّ إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ وَجَدَ خِفَّةً، فقالَ: «انظروا لي مَن أتَّكىءُ عليهِ». فجاءت بَريرةُ وَرَجلٌ آخرُ، فاتَّكأَ عليهما، فلمَّا رآه أبو بكرٍ ذَهَبَ لِيَنْكِصَ، فأومأَ إليهِ أنِ اثبُت مكانَكَ، ثمَّ جاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى جلسَ إلى جَنبِ أبي بكرٍ، حتَّى قَضى أبو بكرٍ صلاتَه، ثمَّ إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ. قالَ أبُو عبدِ اللّهِ: هذَا حديثٌ غَريبٌ. لمْ يُحدِّثْ بهِ غيرُ نصرِ بنِ عليّ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٣٣٣)].

١٢٣٥ ـ (حسن «دون ذكر علي») حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأرقمِ بنِ شُرحبيلَ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قالَ: لمَّا مَرِضَ رسولُ اللّهِ ﷺ مَرَضَهُ الّذي ماتَ فيهِ كانَ في بيتِ عائشةَ. فقالَ: «ادعُوا لي علياً» قالت عائشة: يا رسولَ اللهِ! ندعوا لكَ أبا بكرٍ؟ قال: ادعُوه»، قالت حفصةُ: يا رسولَ اللّهِ! ندعو لكَ عُمرَ؟ قالَ: «ادعُوه»، قالت أُمُّ الفَضلِ: يا رسولُ اللّهِ! نَدعو لكَ العبَّاسَ؟ قالَ: «نعم». فلمَّا اجتمعوا رَفَعَ رسولُ اللّهِ ﷺ رأسَه، فَنَظَرَ فسكتَ، فقالَ عُمرُ: قوموا عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، ثمَّ جاءَ بلالٌ يُؤْذِنُهُ بالصلاةِ، فقالَ: «مُروا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالنّاسِ»، فقالت عائشةُ: يا رسولَ اللّهِ! إنَّ أبا بكرٍ رَجلٌ رَقيقٌ

---

(١) «يُهادى»؛ أي: يمشي بينهما معتمدًا عليهما.

(٢) «تخُطّان في الأرض»؛ أي: يجرُّهما على الأرض من عدم القوة، فيظهر أثرهما فيها.

[«التعليق على ابن ماجه»، «دفاع عن الحديث النبوي» (٥٥ـ٥٧): ق مختصرًا ـ عائشة].

حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ حُميدٍ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ حمزةَ بنِ المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ:

. [«تخريج فقه السيرة»، «دفاع عن الحديث» (ص٥٥)].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هِشام بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، قالت:

. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦١٤)، «صحيح أبي داود» (٦١٨): ق].

حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزُّهريِّ، عن أنس بنِ مالكٍ؛

. [«الإرواء» (٣٩٤)، «صحيح أبي داود» (٦١٤): ق].

١٢٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمُ بنُ بَشيرٍ، عنْ عُمرَ بنِ أبي سلمةَ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّما جُعلَ الإمامُ ليؤتَمَّ بِهِ، فإذا كبَّرَ فكبِّروا، وإذا رَكعَ فاركعوا، وإذا قالَ: سمعَ اللّهُ لمن حمدَهُ، فقولوا: ربَّنا ولكَ الحمدُ، وإنْ صلَّى قائمًا فصلُّوا قيامًا، وإنْ صلَّى قاعدًا فصلُّوا قُعُودًا». [«الإرواء» (٢/ ١٢١ـ١٢٢)، «صحيح أبي داود» (٦١٦ـ٦١٧): ق].

---

(١) «حَصِر»؛ أي: لا يقدر على القراءة في تلك الحالة، وكلُّ من لا يقدر على شيء فقد حُصِر عنه.

(٢) «صُرِع»؛ أي: سقط عن ظهرها.

(٣) «فَجُحِش»؛ أي: خدش جلده.

حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْح المِصريُّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ:

. [«الإرواء» أيضًا، «التعليق على ابن خزيمة» (١٦١٥)، «صحيح أبي داود» (٦١٥ و٦١٩)، «صفة الصلاة: م].

حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، وحفصُ بنُ غِياثٍ، ويزيدُ بنُ هارُونَ، عن أبي مالكٍ الأشجَعيِّ، سعدِ بنِ طارقٍ؛ قالَ:

. [«الإرواء» (٤٣٥)، «المشكاة» (١٢٩٢)].

حدّثنا حاتِمُ بنُ بكرٍ الضّبّيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يعلى، زُنْبُورٌ، قالَ: حدّثنا عَنْبسةُ ابن عبدِ الرّحمن، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ نافعٍ، عنْ أبيهِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت:

. [«التعليق على ابن ماجه»].

حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، قالَ: حدّثنا هشامٌ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ

شهرًا، ثمَّ تركَ. [«الإرواء» (٢/ ١٦١): م].

١٢٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: لمَّا رَفَعَ رسولُ

الوليدِ، وسَلَمَةَ بنَ هشامٍ، وعيّاشَ بنَ أبي

واجْعَلْها عَلَيهم سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ». [«الإرواء» أيضًا: ق].

١٤٦ ـ باب ما جاءَ في قتلِ الحيّةِ والعقربِ في الصلاةِ

١٢٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ معمرٍ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ ضمضمِ بنِ جوسٍ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ بِقتلِ الأَسودينِ في الصلاةِ: العَقرَبِ والحيَّةِ. [«صحيح أبي داود» (٨٥٤)، «المشكاة» (١٠٠٤)].

١٢٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عُثمانَ بنِ حكيمٍ الأودِيُّ، والعبّاسُ بنُ جعفرٍ؛ قالاَ: حدّثنا عليُّ بنُ ثابتٍ الدّهّانُ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ عبدِ الملكِ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن عائشةَ؛ قالت: لَدَغَتِ النَّبيَّ ﷺ عَقْرَبٌ وَهُوَ في الصلاةِ، فقالَ: لعنَ اللّهُ العقربَ، ما تدعُ المُصلِّيَ وغيرَ المُصلِّي، اقتُلُوها في الحِلِّ والحرَمِ». [«الروض» (٦٩٥)، «الصحيحة» (٥٤٧)].

١٢٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الهيثَمُ بنُ جميلٍ، قالَ: حدّثنا مِندَلٌ، عن ابنِ أبي

رافعٍ، عن أبيهِ، عن جدّهِ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَتَلَ عَقْرَبًا وَهُوَ في الصلاةِ.

١٤٧ ـ باب النهي عن الصلاةِ بعدَ الفجرِ وبعدَ العصر

١٢٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عُمرَ، عنْ خُبيب بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ حفصِ بنِ عاصم، عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عن صلاتينِ: عن الصلاةِ بعدَ الفجرِ حتّى تطلعَ الشمسُ، وبعدَ العصرِ حتّى تغرُبَ الشمسُ [«الروض» (١١٧٨): ق].

١٢٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يعلى التّيمِيُّ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ، عنْ قَزعةَ، عنْ أبي سَعيدٍ الخُدريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا صلاةَ بعدَ العصرِ حتَّى تغرُبَ الشمسُ، ولا صلاةَ بعدَ الفجرِ حتّى تطلُعَ الشمسُ». [«الإرواء» (٤٧٩)، «صحيح أبي داود» (١١٥٧): ق].

١٢٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عَفّانُ، قالَ: حدّثنا هُمامٌ، قالَ: حدّثنا قتادةُ، عنْ أبي العاليةِ، عن ابنِ عبّاس؛ قالَ: شَهِدَ عندي رِجالٌ مَرْضيُّونَ ـ فيهم عُمرُ بنُ الخطابِ، وأرضاهُم عندي عُمرُ ـ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا صلاةَ بعدَ الفجرِ حتّى تطلُعَ الشمسُ، ولا صلاةَ بعدَ العصرِ حتى تغرُبَ الشمسُ». [«الروض» (١١٧٨)، «صحيح أبي داود» (١١٥٧): ق].

١٤٨ ـ باب ما جاءَ في الساعاتِ الّتي تُكرَه فيها الصلاة

١٢٥١ ـ (صحيح إلا قوله: «جوف الليل الأوسط» فإنه منكر، والصحيح: «... الليل الآخر») حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندَرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ يعلى بنِ عطاءٍ، عنْ يزيدَ بنِ طلقٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ البيلمَانِيِّ، عن عَمْرِو بن عَبَسةَ؛ قالَ: أتيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فقلتُ: هل من ساعةٍ أحبُّ إلى اللّهِ من أُخرى؟ قالَ: «نعم، جَوْفُ اللّيلِ الأوسطُ، فصلِّ ما بدا لكَ حتّى يَطلُعَ الصُّبحَ، ثمَّ انْتَهِ حتّى تطلُعَ الشمسُ، وما دامت كأنَّها حَجَفَةٌ[1] حتّى تنْتَشر[2]، ثمَّ صلِّ ما بدا لكَ حتّى يقومَ العَمُودُ على ظِلِّه، ثمَّ انْتَهِ حتّى تَزِيغَ الشمسُ، فإنَّ جهنَّمَ تُسْجَرُ[3] نصفَ النَّهارِ، ثمَّ صلِّ ما بدا لكَ حتّى تُصلِّيَ العصرَ، ثمَّ انْتَهِ حتَّى تغرُبَ الشمسُ، فإنَّها تغربُ بينَ قرني شيطانٍ وتطلعُ بينَ قَرني شيطانٍ». [«صحيح أبي داود» (١١٥٨)].

١٢٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ داوُدَ المُنكَدِريُّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنِ الضّحّاكِ بنِ عُثمانَ، عنِ المقبُرِيِّ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: سألَ صفوانُ بنُ المُعطَّلِ رسولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّه! إنّي سائلُكَ عن أمرٍ أنتَ بهِ عالمٌ، وأنا بهِ جاهلٌ! قالَ: «وما هو؟»، قالَ: هل من ساعاتِ اللّيلِ والنَّهارِ ساعةٌ تُكرهُ فيها الصلاةُ؟ قالَ: «نعم، إذا صلّيتَ الصبحَ، فَدَعِ الصلاةَ حتَّى تطلُعَ الشمسُ، فإنَّها تطلعُ بقرني شيطانٍ، ثمَّ

---

(١) «حَجَفة»: بفتحتين: التُّرس، والتشبيه في عدم الحرارة وإمكان النظر وعدم انتشار النور.

(٢) في «المطبوع» «تُبَنْبِشَ».

(٣) «تُسجر»؛ أي: توقد.

صلِّ فالصلاةُ مَحضورةٌ مُتَقبَّلَةٌ حتى تستويَ الشمسُ على رأسِكَ كالرُّمحِ، فإذا كانت على رأسِكَ كالرُّمحِ فَدَعِ الصلاةَ، فإنَّ تلكَ الساعةَ تُسْجَرُ فيها جهنَّمُ وتُفتحُ فيها أبوابُها، حتَّى تَزيغَ الشمسُ عن حاجِبكَ الأيمنِ، فإذا زالتْ فالصلاةُ مَحضورةٌ[1] مُتقبَّلَةٌ حتَّى تُصلِّيَ العصرَ، ثمَّ دَعِ الصلاةَ حتَّى تَغيبَ الشمسُ». [«الصحيحة» (١٣٧١)].

١٢٥٣ ـ (ضعيف) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاق، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي عبدِاللّهِ الصُّنابحيِّ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: إنَّ الشمسَ تطلُعُ بينَ قرني الشيطانِ ـ أو قالَ: يطلعُ مَعَها قرنا الشيطانِ ـ، فإذا ارتفعت فارَقَها، فإذا كانت في وسطِ السماءِ قارَنَها، فإذا دَلَكَت ـ أو قال: زالت ـ فارَقَها، فإذا دنت للغُروبِ قارَنَها، فإذا غَرَبت فارقَها، فلا تُصلُّوا هذهِ الساعاتِ الثلاثَ». [«ضعيف الجامع» (١٤٧٢)].

١٤٩ ـ باب ما جاء في الرُّخصة في الصلاةِ بمكّة في كلِّ وقت

١٢٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيم، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينة، عنْ أبي الزُّبيرِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بَابيهِ، عن جُبيرِ بنِ مُطعِمٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يا بني عَبدِ مَنَافٍ! لا تمنعوا أحدًا طافَ بهذا البيتِ وصلَّى؛ أيَّةَ ساعةٍ شاءَ من اللَّيلِ والنَّهارِ». [«الإرواء» (٤٨١)، «الروض» (٤٧٢)].

١٥٠ ـ باب ما جاءَ فيما إذا أخّروا الصلاة عن وقتِها

١٢٥٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أخبرنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عاصم، عنْ زِرّ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لعلَّكم ستُدرِكونَ أقوامًا يُصلُّونَ الصلاةَ لغيرِ وقتِها، فإنْ أدركتموهم فصلُّوا في بيوتِكم للوقتِ الّذي تَعرِفونَ، ثمَّ صلُّوا مَعَهم واجعلُوها سُبْحَةً». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٤٠)، «صحيح أبي داود» (٤٥٨): م نحوه].

١٢٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الصّامتِ، عن أبي ذرٍّ، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «صلِّ الصلاةَ لِوقتِها، فإنْ أدْركتَ الإمامَ يُصلِّي بهم فصلِّ مَعَهم، وقد أحْرَزْتَ صلاتَكَ، وإلاّ فَهيَ نافلةٌ لكَ». [«التعليق» أيضًا (١٦٣٧)، «صحيح أبي داود» (٤٥٩): م نحوه].

١٢٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ منصُورٍ، عنْ هلالِ بنِ يسافٍ، عنْ أبي المُثنّى، عنْ أبي أُبَيّ، ابنِ امرأةِ عُبادةَ بنِ الصّامتِ، يعني عنْ عُبادةَ بنِ الصّامتِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «سيكونُ أُمراءُ تَشغَلُهم أشياءُ، يُؤخِّرونَ الصلاةَ عن وقتِها، فاجعلوا صلاتكم مَعَهم تطوُّعًا». [«صحيح أبي داود» (٤٥٩)].

١٥١ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ الخوف

١٢٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا جريرٌ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ

---

(١) «محضورة»؛ أي: تحضرها الملائكة.

عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في صلاةِ الخوفِ:

. [«الإرواء» (٥٨٨): ق].

حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، عن القاسمِ بنِ محمّدٍ، عنْ صالحِ بنِ خَوّاتٍ، عن سَهلِ بنِ أبي حَثْمَةَ؛ أنَّهُ قالَ في صلاةِ الخوفِ، قالَ:

[«التعليق على ابن خزيمة» (١٣٥٦ و١٣٥٧ و١٣٦٠)، «صحيح أبي داود» (١١٢٦): ق].

قالَ محمّدُ بنُ بشّارٍ: فسألتُ يحيى بنَ سعيدٍ القطّانَ عنْ هذَا الحديثِ، قالَ: فحدّثني عنْ شُعبةَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عنْ صالحِ بنِ خوّاتٍ، عنْ سهلِ بنِ أبي حثمةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ بمثلِ حديثِ يحيى بنِ سعيدٍ. قالَ: قالَ لي يحيى: اكتُبهُ إلى جنبهِ، ولستُ أحفظُ الحديثَ، ولكنْ مِثلُ حديثِ يحيى.

١٢٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبداللّهِ: أنَّ النّبيَّ ﷺ صلّى بأصحابهِ صلاةَ الخوفِ، فركعَ بهم جميعًا، ثمّ سجدَ [illegible] رسولُ اللّهِ ﷺ والصفُّ الّذينَ يَلُونَهُ، والآخرونَ قيامٌ، حتّى إذا قضى سجودَ أولئكَ بأنفسِهم سجدتينِ، [illegible] السّجودَ حتّى قاموا قيامًا أولئكَ، وتحوّلَ أولئكَ حتّى قاموا مقامَ الصفِّ المؤخّرِ، [illegible] سجدَ رسولُ اللّهِ ﷺ والصفُّ الّذي يَلونَهُ، فلمّا رفعوا رؤوسَهم سجدَ أولئكَ سجدتينِ، [illegible] ﷺ، وسجدَ طائفةٌ بأنفسِهم سجدتينِ، وكانَ العدوُّ ممّا يلي القبلةَ. [«التعليق» أيضًا (١٣٥٠)، «صحيح أبي داود» (١١٢٢)].

١٥٢ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ الكسوفِ

١٢٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عن أبي مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ الشمسَ والقمرَ لا ينكسفانِ لموتِ أحدٍ من النّاسِ، فإذا رأيتموهُ فقُوموا فصلّوا». [«جزء صلاة الكسوف»: ق].

١٢٦٢ ـ (منكر بزيادة «فإذا تجلى...» إلخ) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، وأحمدُ بنُ ثابتٍ، وجميلُ بنُ الحسن، قالُوا: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ أبي قِلابةَ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ؛ قالَ: انكسفت الشمسُ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَزِعًا يجرُّ ثوبَهُ، حتّى أتى المسجدَ، فلم يَزلْ يُصلّي حتّى انْجَلَتْ، ثمَّ قالَ: «إنَّ أُناسًا يَزعُمونَ أنَّ الشمسَ والقمرَ لا يَنكسفانِ إلّا لموتِ عَظيمٍ من العُظماءِ، وليسَ كذلكَ؛

. [«جزء الكسوف»، «المشكاة» (١٤٩٣)، «الإرواء» (١٣١)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (١٤٠٢ـ١٤٠٤)، «تمام المنة»، «التعليق على التنكيل» (٢/ ٣٩٠) ويغني عنه ما قبله].

حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ المِصريُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ قالَ: أخبرني يُونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، قالَ: أخبرنِي عُروةُ بنُ الزُّبيرِ، عن عائشةَ، قالت:

[«جزء الكسوف»، «الإرواء» (٦٥٨)، «صحيح أبي داود» (١٠٦٨ و١٠٧١): ق].

حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنِ الأسوَدِ بنِ قيسٍ، عنْ ثعلبةَ بنِ عِبَادٍ، عن سَمُرةَ بنِ جُندَبٍ؛ قالَ:

. [«المشكاة» (١٤٩٠)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (١٣٩٧)، «ضعيف أبي داود» (٢١٦)، «جزء الكسوف»، «تمام المنّة»].

حدّثنا مُحرِزُ بنُ سلمةَ العدنِيُّ، قالَ: حدّثنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمحِيُّ، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ، عن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ، قالت:

[illegible] فأطالَ السّجو[illegible] سجد [illegible] الشمس [illegible] منّي الحال [illegible] لو أنّي [illegible] عليها لجئتكم بشيء من [illegible]، ومضت مني الأيام، حتى قلت [illegible] فيهم؟!» قالَ [illegible] حسبتُ أنّهُ قالَ: «ورأيتُ امرأةً تخدشها هرّةٌ لها، فقلتُ: ما شأنُ هذه؟ قال: حبسَتها حتى ماتت جُوعًا. لا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكلُ من خَشاشِ[1] الأرضِ». [«جزء الكسوف» أيضًا: ق].

١٥٣ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ الاستسقاء

١٢٦٦ ـ (حسن) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ هشامِ بنِ إسحاقَ بنِ عبدِاللّهِ بنِ كِنانَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: أرسلَني أميرٌ من الأُمراءِ إلى ابنِ عبّاسٍ أسألُهُ عن الصلاةِ في الاستسقاءِ فقالَ ابنُ عبّاسٍ: ما مَنَعه أن يسألني!؟ قالَ: خرجَ رسولُ اللّهِ ﷺ مُتواضِعًا مُتبَذِّلاً مُتخشِّعًا

(١) «خَشاش الأرض»؛ أي: هوامُّها وحشراتها.

مُترَسِّلاً[1] مُتضرِّعًا، فصلّى رَكعتينِ كما يُصلِّي في العيدِ، ولم يَخطبْ خُطبتكم هذهِ. [«الإرواء» (٦٦٥ و٦٦٩)، «المشكاة» (١٥٠٥)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٤٠٥)، «صحيح أبي داود» (١٠٥٨)].

١٢٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي بكرٍ؛ قالَ: سمعتُ عبّادَ بنَ تَميمٍ يُحدّثُ أبي، عن عمّهِ؛ أنّهُ شهدَ النّبيَّ ﷺ خَرَجَ إلى المُصلّى يَستسْقي، فاستقبلَ القِبلةَ، وقَلَبَ رداءَهُ وصلّى رَكعتينِ.

١٢٦٧ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ محمّدِ ابنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ عبّادِ بنِ تميمٍ، عنْ عمّهِ، عنِ النّبيِّ ﷺ بِمثلِهِ. قالَ سُفيانُ، عن المَسعوديِّ؛ قالَ: سألتُ أبا بكرِ بنَ محمدِ بنِ عمرو: أجَعَلَ أعلاهُ أسفلَهُ. أو اليمينَ على الشمالِ؟ قالَ: لا، بل اليمينَ على الشمالِ. [«الإرواء» أيضًا، «صحيح أبي داود» (١٠٥٣)، «الروض» (٣٨٢)، «التعليق» أيضًا (١٤٠٦ و١٤٠٧): ق دون قول المسعودي: «سألت...» إلخ].

١٢٦٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، والحسنُ بنُ أبي الرّبيعِ؛ قالاَ: حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، قالَ: حدّثنا أبي؛ قالَ: سمعتُ النُّعمانَ يُحدّثُ عنِ الزُّهريِّ، عنْ حُميدِ بنِ عبدِ الرّحمن، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: خرجَ رسولُ اللّهِ ﷺ يومًا يستسْقي، فصلّى بنا رَكعتينِ بلا أذانٍ ولا إقامةٍ، ثمَّ خَطَبَنا ودَعا اللّهَ، وحوّلَ وَجهَهُ نحوَ القِبلةِ رافعًا يديهِ، ثمَّ قَلَبَ رداءَهُ فَجعَلَ الأيمنَ على الأيسرِ والأيسرَ على الأيمنِ [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (١٤٠٩ و١٤٢٢)].

١٥٤ ـ باب ما جاءَ في الدعاءِ في الاستسقاء

١٢٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عمرِو بنِ مُرّةَ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عن شُرَحْبيلَ بنِ السِّمطِ، أنّه قالَ لكعبٍ: يا كعبُ بنَ مُرّةَ! حدّثنا عن رسولِ اللّهِ ﷺ واحذَرْ، قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! استسْقِ اللّهَ. فَرَفَعَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَديهِ فقالَ: «اللّهمَّ! اسقنا غيثًا مَريئًا[2] مَريعًا[3] طَبَقًا[4] عاجلاً غيرَ رائثٍ[5]، نافعًا غيرَ ضارٍّ»، قال: فما جمّعوا[6] حتّى أُحْيُوا، قالَ: فأتَوْه فشكَوا إليهِ المطرَ، فقالوا: يا رسولَ اللّهِ! تهدّمت البيوتُ، فقالَ: «اللّهمَّ! حَوالينا[7] ولا علينا». قالَ: فَجعلَ السحابُ ينقطعُ يمينًا وشمالاً. [«الإرواء» (٢/ ١٤٥)، «صحيح السيرة النبوية»].

١٢٧٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي القاسمِ أبُو الأحوصِ، قالَ: حدّثنا الحسن بنُ الرّبيعِ، قالَ:

---

(١) «مترسِّلاً»: يقال: ترسَّل الرجل في كلامه ومشيه، إذا لم يعْجَل.

(٢) «مريئًا»؛ أي: محمود العاقبة.

(٣) «مُريعًا»: بضم الميم وفتحها، من الرَّيع وهو الزيادة.

(٤) «طَبَقًا»؛ أي: مائلاً إلى الأرض مغطيًا، يقال: غيث طَبَق، أي: عام واسع.

(٥) «رائث»؛ أي: بطيء متأخر.

(٦) «فما جمعوا»؛ أي: صلوا الجمعة.

(٧) «حوالينا»؛ أي: اجعل المطرَ حول المدينة.

حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، قالَ: حدّثنا حُصينٌ، عنْ حبيب بنِ أبي ثابتٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: جاءَ أعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! لقد جئتُكَ من عندِ قومٍ ما يتزوَّدُ لهم راعٍ، ولا يخطِرُ لهم فَحْلٌ، فصعِدَ المنبرَ، فحمِدَ اللّهَ، ثمَّ قالَ: «اللّهمَّ! اسْقِنا غيثًا مُغيثًا مَريئًا طَبَقًا مَريعًا غدقًا[1] عاجلاً غيرَ رائثٍ»، ثم نَزَلَ، فما يأتيهِ أحدٌ من وجهٍ من الوُجوهِ إلاّ قالوا: قد أُحْيينا. [«الإرواء» (١/ ١٤٥ـ١٤٦)، «تمام المنة»].

١٢٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّان، قالَ: حدّثنا معتمرٌ، عنْ أبيهِ، عنْ بركةَ، عنْ بَشيرِ بنِ نَهيكٍ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ استسقى حتَّى رأيتُ، ـ أو: رُئيَ ـ بياض إبطيهِ. قالَ مُعتمرٌ: أُراهُ في الاستسقاءِ [«التعليق على ابن خزيمة» (١٤١٣)، «التعليق على ابن ماجه»].

١٢٧٢ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهر، قالَ: حدّثنا أبُو النّضْرِ، قالَ: حدّثنا أبُو عقيلٍ، عنِ عُمرَ بنِ حمزةَ، قالَ: حدّثنا سالمٌ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رُبَّما ذكرتُ قولَ الشاعرِ وأنا أنظرُ إلى وجهِ رسولِ اللّهِ ﷺ على المنبرِ، فما نَزَلَ حتَّى جيّشَ[2] كلُّ ميزابٍ بالمدينةِ، فأذكرُ قولَ الشاعرِ:

وأبيضَ يُستسقَى الغَمَامُ بِوجهِهِ ثِمالُ[3] اليتامى عِصمةٌ للأراملِ.

وهو قولُ أبي طالبٍ. [«التعليق على ابن ماجه»: خ تعليقًا وموصولاً، وبهما قوّاه الحافظ ابن حجر].

١٥٥ ـ باب ما جاء في صلاة العيدَين

١٢٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ عطاءٍ؛ قالَ: سمعتُ ابنَ عبّاس يقولُ أشهدُ على رسولِ اللّهِ ﷺ أنَّه صلّى قَبلَ الخُطبةِ، ثمَّ خطبَ، فرأى أنَّه لم يُسمِع النِّساءَ، فأتاهنَّ فذكَّرهنَّ ووَعَظَهنَّ وأمَرَهنَّ بالصدَقةِ ـ وبلالٌ قائلٌ بيديه[4] هكذا ـ فجعلَتِ المرأةُ تُلقي الخُرْصَ[5] والخاتمَ والشيءَ. [«صحيح أبي داود» (١٠٣٦ـ١٠٣٨)، «جلباب المرأة» (٦٧ـ٦٨ ـ الطبعة الجديدة): ق].

١٢٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهِليُّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ ابن جُريجٍ، عنِ الحسنِ بنِ مُسلمٍ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلّى يومَ العيدِ بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ. [«صحيح أبي داود» (١٠٤١)].

١٢٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إسماعيلَ بنِ رجاءٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي سعيدٍ، وعنْ قيس بن مُسلم، عنْ طارقِ بنِ شِهابٍ، عن أبي سَعيدٍ، قالَ: أخرَجَ مروانُ المنبرَ يومَ العيدِ، فبدأَ بالخُطبةِ قبلَ الصلاةِ، فقامَ رجلٌ فقالَ: يا مروانُ! خالَفْتَ السُّنَّةَ، أخرَجْتَ المنبرَ يومَ عيدٍ ولم يكن يُخْرَجُ بهِ، وبَدَأْتَ بالخُطبةِ قبلَ الصلاةِ ولم يَكن يُبْدَأُ بها. فقالَ أبو سَعيدٍ: أمَّا هذا فقد قَضَى ما عليهِ، سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَن رأى مُنكرًا فاستطاعَ أن يُغيِّرَهُ بيدِهِ فلْيغيِّرْهُ بيدِهِ، فإنْ لم يَستطع فبلسانِهِ، فإنْ لم

---

(١) «غَدَقًا»: هو المطر الكبار القطر.

(٢) «جيّش»؛ أي: تدفّق وجرى بالماء.

(٣) «ثِمال»؛ أي: غياث.

(٤) «وبلال قائلٌ بيديه»؛ أي: آخذ ثوبه بيده، وباسطٌ إياه.

(٥) «الخُرص»: بالضم والكسر: الحلقة من الذهب والفضة.

يستطع بلسانه فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان» [«تخريج مشكلة الفقر» (٦٦)، «صحيح أبي داود» (١٠٣٤): م].

١٢٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا حوثرةُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: [illegible] . [«الإرواء» (٦٤٥): ق].

[illegible]

١٢٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بنِ سعدٍ، مُؤذِّنِ رسولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ [illegible]

١٢٨١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ محمّدُ بنُ العلاءِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ يعلى، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ [illegible] . [«صحيح أبي داود» (١٠٤٥ـ١٠٤٦)].

١٢٨٢ ـ (صحيح بما قبله وبما بعده) حدّثنا أبُو مسعُودٍ محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن عُبيدِ بنِ عقيلٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بنِ عَثمةَ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ عبدِ اللّهِ بن عمرِو بنِ عوفٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ [illegible] [«المشكاة» (١٤٤١)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٤٣٨ و١٤٣٩)].

١٢٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ خالدِ بنِ يزيدَ، وعُقيلٌ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ [illegible] [«الإرواء» (٦٣٩)، «صحيح أبي داود» (١٠٤٣)].

١٥٧ ـ باب ما جاءَ في القراءةِ في صلاةِ العيدينِ

١٢٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمّدِ بنِ المُنتشرِ، عنْ أبيهِ، عنْ حَبيبِ بنِ سالمٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقرأُ في العيدينِ بـ ﴿سبّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى﴾، و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشيةِ﴾. [«الإرواء» (٦٤٤)، «الروض» (٨٨٩)، «صحيح أبي داود» (١٠٢٧): م].

١٢٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنْ ضمرةَ بن سعيدٍ، عن عبيدِاللّهِ بن عبدِاللّهِ؛ قالَ: خرجَ عُمرُ يومَ عيدٍ، فأرسلَ إلى أبي واقدٍ اللَّيثيِّ: بأيِّ شيءٍ كانَ النَّبيُّ ﷺ يقرأُ في مثلِ هذا اليومِ؟ قالَ: بـ ﴿قافْ﴾ و﴿اقْتَرَبتْ﴾ [«الإرواء» أيضًا، «الصحيحة» (١٠٤٧): م].

١٢٨٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهليُّ، قالَ: حدّثنا وكيعُ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُبيدةَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرِو بنِ عطاءٍ، عن ابنِ عبّاسٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يقرأُ في العيدينِ بـ ﴿سبحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى﴾، و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشيةِ﴾.

١٥٨ ـ باب ما جاءَ في الخُطبةِ في العيدين

١٢٨٤ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، قالَ: رأيتُ أبَا كاهلٍ ـ وكانت له صُحبةٌ ـ. فحدّثني أخي عنْهُ، قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يخطُبُ على ناقةٍ، وحَبَشيٌّ آخذٌ بِخِطامِها. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٢٨٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نَميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ أبي خالدٍ، عن قَيسِ بنِ عائذٍ ـ هو أبو كاهلٍ ـ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَخطُبُ على ناقةٍ حَسناءَ، وحَبَشيٌّ آخذٌ بِخِطامِها. [وهو مكرّر الذي قبله].

١٢٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سلمةَ بنِ نبيطٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّه حجَّ فقالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَخطُبُ على بعيرِهِ. [«الإرواء» (٦٤٧)، «الروض» (٣٣٧)].

١٢٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بنِ سعدٍ المُؤذّنِ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُكبِّرُ بينَ أضعافِ الخُطبةِ، يُكثِرُ التَّكبيرَ في خُطبةِ العيدينِ. [«الإرواء» (٦٤٧)، «الروض النضير» (٣٣٧)].

١٢٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ قيسٍ، عنْ عِياضِ بنِ عبدِ اللّهِ، قالَ: أخبرني أبُو سَعيدٍ الخُدريُّ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَخرجُ يومَ العيدِ فيصلِّي بالنَّاسِ رَكعتينِ، ثمَّ يُسلِّم، فيقفُ على راحلتِه[1] فيستقبلُ النَّاسَ وهم جلوسٌ، فيقول: «تصدَّقوا، تصدَّقوا»، فأكثرُ مَن يتصدَّقُ النِّساءُ بالقُرطِ[2] والخاتمِ والشَّيءِ، فإنْ كانَت له حاجةٌ يُريدُ أنْ يبعثَ بَعثًا يذكرُهُ لهم، وإلّا انصرفَ. (٦٣٠ و٦٣٥)، «الصحيحة» (٢٩٦٨): م].

١٢٨٩ ـ (منكر سندًا ومتنًا) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بحرٍ قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُسلمٍ الخولانيُّ، قالَ: حدّثنا أبُو الزُّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: خرجَ رسولُ اللّهِ ﷺ يومَ فِطرٍ أو أضحى، فَخَطبَ قائمًا ثمَّ قعدَ قَعدَةً ثمَّ قامَ. [والمحفوظ: أن ذلك في خُطبة الجمعة، ومن حديث جابر بن سمُرة كما في (م): «التعليق على ابن خزيمة» (٢/ ٣٤٩)].

١٥٩ ـ باب ما جاءَ في انتظارِ الخُطبةِ بعد الصلاة

١٢٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا هَديّةُ بنُ عبدِ الوهّابِ، وعمرُو بنُ رافعٍ البجْليُّ؛ قالاَ: حدّثنا الفضْلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ عطاءٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ السائبِ؛ قالَ: حضرْتُ العيدَ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ، فصلّى بنا العيدَ، ثمَّ قالَ: «قد قَضينا الصلاةَ، فمَن أحبَّ أنْ يَجلسَ للخُطبةِ فلْيجلسْ، ومَن أحبَّ أن يَذهبَ فلْيذهبْ». [«الإرواء» (٦٢٩)، «صحيح أبي داود» (١٠٤٨)].

---

(١) في «الأصل»: «راحلته».

(٢) «القُرط»: نوع من الحُليّ يعلق في شحمة الأذن.

١٦٠ ـ باب ما جاءَ في الصلاةِ قبلَ صلاةِ العيد وبعدها

١٢٩١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني عديُّ بنُ ثابتٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ خَرَجَ فصلّى بهم العيدَ، لم يُصلِّ قَبلَها ولا بعدها. [«الإرواء» (٦٣١)، «صحيح أبي داود» (١٠٥١): ق].

١٢٩٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عبدِ الرّحمن الطّائفيُّ، عنْ عمرو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يُصلِّ قَبلَها ولا بَعدها في عيدٍ. [«الإرواء» (٣/ ٩٩)].

١٢٩٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عمرٍو الرّقّيِّ، قالَ: حدّثنا عبيدُ اللّهِ بنُ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ؛ قالَ كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ لا يُصلّي قبلَ العيدِ شيئًا، فإذا رَجعَ إلى منزلِهِ صلّى رَكعتينِ. [«الإرواء» أيضًا (٣/ ١٠٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٤٦٩)].

١٦١ ـ باب ما جاء في الخُروجِ إلى العيدِ ماشيًا

١٢٩٤ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بن سَعدٍ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَخرجُ إلى العيدِ ماشيًا، ويَرجعُ ماشيًا. [«الإرواء» (٦٣٦)].

١٢٩٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ اللّهِ العُمريُّ، عنْ أبيهِ. وعُبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَخرجُ إلى العيدِ ماشيًا، ويَرجعُ ماشيًا. [«الإرواء» أيضًا].

١٢٩٦ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا زُهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قالَ إنَّ من السُّنَّةِ أن يُمْشى إلى العيدِ. [المصدر نفسه].

١٢٩٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ الخطّابِ، قالَ: حدّثنا مَنْدَلٌ، عنْ محمّدِ بنِ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يأتي العيدَ ماشيًا [«الإرواء» أيضًا].

١٦٢ ـ باب ما جاءَ في الخروجِ يومَ العيدِ من طريقٍ والرجوع من غيرِهِ

١٢٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بنِ سعدٍ، قالَ: أخبرني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا خَرَجَ إلى العيدينِ سَلَكَ على دارِ سَعيدِ بنِ أبي العاصِ، ثمَّ على أصحابِ الفَساطيطِ[1]، ثمَّ انصرفَ في الطريقِ الأُخرى ـ طريقِ بني زُرَيقٍ ـ ثمَّ يَخرُجُ على دارِ عمّارِ بنِ ياسرٍ ودارِ أبي هُريرةَ إلى البَلاطِ[2]. [«الروض النضير» (٣٣٥)].

---

(١) «الفَساطيط»: هي الخيام.

(٢) «البَلاط»: بالفتح، الحجارة المفروشة في الدار وغيرها، واسم لموضع بالمدينة.

١٢٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو قتيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ أنَّهُ كانَ يَخرُجُ إلى العيدِ في طريقٍ، ويرجِعُ في أُخرى، ويزعمُ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يَفعلُ ذلكَ. [«الإرواء» (٦٣٧)، «صحيح أبي داود» (١٠٤٩)].

١٣٠٠ ـ (صحيح بما قبله وما بعده) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ الخَطّابِ، قالَ: حدّثنا مِندَلٌ، عنْ محمّد بن عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي رافعٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يأتي العيدَ ماشيًا، ويرجعُ في غيرِ الطريقِ الّذي ابتدأَ فيهِ.

١٣٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو تُميلةَ، عنْ فُليح بنِ سُليمانَ، عنْ سعيدِ بنِ الحارثِ الزُّرَقِيِّ، عن أبي هُريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا خرجَ إلى العيدِ رَجَعَ في غيرِ الطريقِ الّذي أَخَذَ فيهِ[1]. [«المشكاة» (١٤٤٧)، «الإرواء» (٣/ ١٠٥)].

١٦٣ ـ باب ما جاءَ في التقْليسِ[2] يومَ العيدِ

١٣٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ مُغيرةَ، عن عامرٍ؛ قالَ: شَهِدَ عِيَاضٌ الأشعريُّ عيدًا بالأنْبارِ، فقالَ: ما لي لا أَراكم تُقَلِّسونَ كما كان يُقَلِّسُ عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ؟! [«الضعيفة» (٤٢٨٥)].

١٣٠٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عامرٍ، عنْ قيسِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: ما كانَ شيءٌ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ إلاّ وقد رأَيتُهُ، إلاّ شيءٌ واحدٌ، فإنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُقلِّسُ له يومَ الفطرِ [«الضعيفة» أيضًا].

* قالَ أبُو الحسنِ بنُ سلمةَ القطّانُ، حدّثنا ابنُ ديزيلَ، قالَ: حدّثنا آدمُ، قالَ: حدّثنا شيبانُ، عنْ جابرٍ، عنْ عامرٍ. (ح) وحدّثنا إسرائيلُ، عنْ جابرٍ. (ح) وحدّثنا إبراهيمُ بنُ نصْرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عامرٍ، نحوهُ.

١٦٤ ـ باب ما جاءَ في الحَربةِ يومَ العيد

١٣٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا هِشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ. قالاَ: حدّثنا الأوزاعِيُّ، قالَ: أخبرني نافعٌ، عن ابنِ عُمرَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يغدو إلى المُصلَّى في يومِ العيدِ ـ والعَنَزَةُ[3] تُحمَلُ بينَ يديهِ ـ فإذا بَلَغَ المُصلَّى، نُصبَت بينَ يديهِ، فيُصلِّي إليها، وذلكَ أنَّ المُصلَّى كانَ فَضاءٌ، ليسَ فيه شيءٌ يُستَتَرُ بهِ. [«الإرواء» (٥٠٤)، «صلاة العيدين» (١١)، «صحيح أبي داود» (٦٨٨)].

---

(١) انظُر «تُحفة الأَشراف» (٢/ ١٧٩ـ١٨٠)، و«تَغْليق التعليق» (٢/ ٣٨٤).

(٢) «التقليس»: هو الضرب بالدُّف والغناء. وقيل: المقلّس: هو الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المِصْرَ، والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو.

(٣) «العَنَزة»: بفتحات، مثل نصف الرُّمح وأكبر شيئًا، وفيها سنان كسنان الرمح، وهي تسمى حَرْبة.

١٣٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ مُسهرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا صلّى يومَ عيدٍ أو غيرَهُ، نُصِبَتِ الحَرْبَةُ بينَ يديهِ، فيُصلِّي إليها والنَّاسُ من خلفِهِ. قالَ نافعٌ: فمِن ثَمَّ اتَّخذها الأمراءُ. [«الإرواء» أيضًا، «صحيح أبي داود»: ق، وانظر الحديث (٩٥٥)].

١٣٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ سعيدٍ الأيليُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني سُليمانُ ابنُ بِلالٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ صلّى العيدَ بالمُصلّى مُستتِرًا بِحَربَةٍ.

١٦٥ ـ باب ما جاءَ في خروجِ النساءِ في العيدينِ

١٣٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ هِشامِ بنِ حسّانٍ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عن أُمِّ عطيّةَ؛ قالت: أمَرَنا رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ نُخرِجَهنَّ في يومِ الفطرِ والنَّحرِ، قالَ: قالت أُمُّ عطيةَ: فقلنا: أرأيتَ إحداهنَّ لا يكونُ لها جِلبابٌ[1]؟ قالَ: «فلْتُلبِسْها أُختُها من جِلبابِها». [«صحيح أبي داود» (١٠٤١ـ١٠٤٣): ق].

١٣٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنْ أيُّوبَ، عنِ ابنِ سيرينَ، عن أُمِّ عطيّةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أخْرِجوا العَواتِقَ[2] وذواتِ الخُدورِ[3]؛ لِيشهدْنَ العيدَ ودعوةَ المُسلمينَ، وَلْيَجْتَنِبَنَّ الحُيَّضُ[4] مُصلَّى النَّاسِ». [«صحيح أبي داود» أيضًا، «الصحيحة» (٢٤٠٧): خ].

١٣٠٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، قالَ: حدّثنا حَجّاجُ بنُ أرطَاةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ عابِسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُخرِجُ بناتِهِ ونساءَهُ في العيدينِ. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٦٦ ـ باب ما جاءَ فيما إذا اجتمعَ العيدانِ في يوم

١٣١٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصْرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ عُثمانَ بنِ المُغيرةِ، عن إياسِ بنِ أبي رَمْلةَ الشّاميِّ؛ قالَ: سمعتُ رَجلاً سألَ زيدَ بنَ أرقمَ: هل شهدتَ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ عيدينِ في يومٍ؟ قالَ: نعم، قالَ: فكيفَ كانَ يَصنعُ؟ قالَ: صلّى العيدَ، ثمَّ رَجَعَ، ثمَّ رخَّصَ في الجمعةِ، ثمَّ قالَ: «مَن شاءَ أن يُصلّيَ فليصلِّ». [«صحيح أبي داود» (٩٨١)].

١٣١١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيُّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني مُغيرةُ الضّبّيُّ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ رُفيعٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ، أنّهُ قالَ: «اجْتمعَ عيدانِ في يومِكم هذا، فمن شاءَ أجْزأهُ من الجُمُعةِ، وإنّا مُجمِّعونَ[5] إنْ شاءَ اللّهُ». [«صحيح أبي داود» (٩٨٤)].

---

(١) «جلباب»: ثوب تغطي به المرأة رأسها وصدرها وظهرها إذا خرجت.

(٢) «العواتق»: جمع عاتق، وهي التي قاربت البلوغ، وقيل: الشابة أوّلَ ما تبلغ.

(٣) «ذوات الخدُور»: جمع خِدر بالكسر: الستر والبيت.

(٤) «الحُيَّض»: جمع حائض.

(٥) «فإنّا مجمِّعون»؛ أي: مصلّون الجمعة.

١٣١١ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى. قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ ربّه، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ مُغيرةَ الضّبّيِّ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ رُفيعٍ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

١٣١٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّسِ، قالَ: حدّثنا مِندَلُ بنُ عليّ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: اجتمعَ عيدانِ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ فصلّى بالنّاسِ ثمّ قالَ: [من شاءَ] أنْ يأتيَ الجُمعةَ فليأتِها، ومَن شاءَ أنْ يتخلّفَ فليتخلّفْ».

١٦٧ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ العيدينِ إذا كانَ مطرٌ

١٣١٣ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عيسى ابنُ عبدِ الأعلى بن أبي فروةَ؛ قالَ: سمعتُ أبا يحيى عُبيدَ اللّهِ التّيميَّ يُحدّثُ عن أبي هُريرةَ، قالَ: أصابَ النّاسَ مطرٌ في يومِ عيدٍ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ فصلّى بهمِ في المسجدِ. [«المشكاة» (١٤٤٨)، «رسالة صلاة العيدين» (ص: ٢١ـ٢٢)، «ضعيف أبي داود» (٢١٣)].

١٦٨ ـ باب ما جاءَ في لُبسِ [...] في يومِ العيدِ

١٣١٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عبدُ القُدُّوسِ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا نائلُ بنُ نَجيحٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ زيادٍ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ عطاءٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أنَّ النّبيَّ ﷺ نهى أنْ يُلبَسَ السّلاحُ في بلدٍ الأمنُ في العيدينِ إلّا أنْ [...] بحضرةِ العدوِّ. [«الضعيفة» (٥٦٤٥)، «مختصر البخاري» (١/ ٢٣٦)].

١٦٩ ـ باب ما جاءَ في الأضحيةِ في العيدينِ

١٣١٥ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّسِ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ تَميمٍ، عنْ مَيمُونِ بنِ مِهرانَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يغتسلُ يومَ الفطرِ ويومَ الأضحى. [«الإرواء» (١٤٦)].

١٣١٦ ـ (موضوع) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو جعفرٍ الخطميُّ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ عُقبةَ بنِ الفاكِهِ بنِ سعدٍ، عنْ جدّهِ الفاكِهِ بنِ سَعدٍ ـ وكانت له صُحبةٌ ـ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يَغتسلُ يومَ الفطرِ ويومَ النَّحرِ ويومَ عَرَفَةَ. وكانَ [...] يأمرُ أهلَه بالغُسلِ في هذهِ الأيّامِ. [«الإرواء» أيضًا].

١٧٠ ـ باب في وقتِ صلاةِ العيدينِ

١٣١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الوهّابِ بنَ الضّحّاكِ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا صَفوانُ بنُ عمرٍو، عنْ يزيدَ بنِ خُميرٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ بُسرٍ: أنّهُ خَرَجَ مَعَ النّاسِ يومَ فطرٍ أو أضحى، فأنكرَ إبطاءَ الإمامِ، فقالَ: إنْ كنّا لَقَدْ فَرَغْنا ساعتَنا هذهِ، وذلكَ حينَ التّسبيحِ[1]. [«الإرواء» (٣/ ١٠١)، «صحيح أبي داود» (١٠٤٠): خ تعليقًا].

١٧١ ـ باب ما جاء في صلاةِ اللّيلِ رَكعتينِ

١٣١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أنسِ بنِ سيرينَ، عن ابنِ عُمر؛

---

(١) «وذلك حين التسبيح»: قال القسطلانيُّ: أي وقت صلاة السُّبحة، وهي النافلة إذا مضى وقت الكراهة.

قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُصلّي من اللّيلِ مَثْنى مَثْنى. [ق. وهو من تمام الحديث المتقدم (١١٤٤)].

١٣١٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صلاةُ اللّيلِ مَثْنى مَثْنى». [«الروض» (٥١٩ـ٥٢١)، «صحيح أبي داود» (١١٩٧): ق].

١٣٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ دِينارٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، وعنِ ابنِ أبي لبيدٍ، عنْ أبي سلمةَ، عنِ ابنِ عُمرَ، وعنْ عمْرِو بنِ دِينارٍ، عنْ طَاوُسٍ، عن ابنِ عمر؛ قالَ: سُئلَ النَّبيُّ ﷺ عن صلاةِ اللّيلِ؟ فقالَ: «يُصلّي مَثْنى مَثْنى، فإذا خافَ الصُّبحَ أوترَ بواحدةٍ». [المصدران ذاتاهما: ق].

١٣٢١ ـ (صحيح) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا عَتّامُ بنُ عليّ، عنِ الأعمشِ، عنْ حبيب بنِ أبي ثابتٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلّي باللّيلِ رَكعتينِ ركعتين. [ومضى بأتم منه رقم (٢٨٨)].

١٧٢ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ الليل والنهارِ مثنى مثنى

١٣٢٢ ـ (صحيح بالزيادة) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وأبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ يعلى بنِ عطَاءٍ؛ أنّهُ سمعَ عليّاً الأزديّ يُحدّثُ أنّهُ سمعَ ابنِ عمرَ يُحدّثُ عن رسولِ اللّهِ ﷺ أنّهُ قالَ: «صلاةُ اللّيلِ والنّهارِ مَثْنى مَثْنى». [«الروض» (٥٢٢)، «صحيح أبي داود» (١١٧٢)].

١٣٢٣ ـ (منكر بزيادة التسليم، والمحفوظ دونها وهو (صحيح)) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدِ بنِ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ وهبٍ، عنْ عِياضِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ مَخرمَةَ بنِ سُليمانَ، عنْ كُريبٍ، مَوْلى ابن عبّاس، عن أُمِّ هانىءٍ بنْتِ أبي طالبٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ ـ يومَ الفتحِ ـ صلّى سُبحةَ الضُّحى[1] ثمانيَ رَكعاتٍ، [سلَّمَ من كلِّ رَكعتينِ]. [«صحيح أبي داود» (١١٦٨) و«ضعيفة» (٢٣٧): ق].

١٣٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا هارُونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ أبي سُفيانَ السَّعديّ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سَعيدٍ ـ رضيَ اللّهُ عنه ـ، عن النَّبيّ ﷺ؛ أنَّه قالَ: «في كلِّ رَكعتينِ تسليمةٌ». [«الضعيفة» (٤٠٢٣)].

١٣٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شَبابةُ ابنُ سَوّارٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني عبدُ ربّهِ بنُ سعيدٍ، عنْ أنسِ بن أبي أنسٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ نافعِ بنِ العمياءِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الحارثِ، عن المُطّلبِ ـ يَعني: ابنَ أبي وَدَاعةَ ـ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «صلاةُ اللّيلِ مَثْنى مَثْنى، وتَشَهَّدُ في كلِّ رَكعتينِ، وتَبَاءَسُ[2] وتَمَسْكنُ وتُقْنعُ[3]، وتقولُ: اللّهمَّ! اغفر لي، فمن لم يَفعلْ ذلكَ فَهِيَ خِداجٌ». [«نقد التاج

---

(١) «سبحة الضحى»؛ أي: نافلة الضحى.

(٢) «تباءس»: من الخضوع والفقر.

(٣) «وتُقنع»: من الإقناع، وهو رفع اليدين في الدعاء.

الجامع» (١٢٣)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٨٦)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة» (١٢١٢ و١٢١٣)، «ضعيف أبي داود» (٢٣٨)].

١٧٣ ـ باب ما جاءَ في قيام شهر رَمضانَ

١٣٢٦ ـ (حسن صحيح)حدّثنا أبُو بَكْرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن صامَ رَمضانَ وقامَهُ إيمانًا[1] واحتسابًا[2]، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذنْبِهِ». [«الإرواء» (٩٠٦)، «صحيح أبي داود» (١٢٤٢): ق].

١٣٢٧ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِب، قالَ: حدّثنا مَسلمةُ بنُ علقمةَ، عنْ داوُدَ بن أبي هِنْدٍ، عنِ الوليدِ بن عبدِ الرّحمن الجُرشِيِّ، عنْ جُبيرِ بن نُفيرٍ الحضرَمِيّ، عن أبي ذرٍّ، قالَ: صُمنا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ رَمَضانَ، فلم يَقُم بنا شيئًا مِنهُ، حتّى بَقيَ سَبْعُ ليالٍ، فقامَ بنا ليلةَ السّابعةِ حتّى مَضَى نَحْوٌ من ثُلُثِ اللّيلِ، ثمَّ كانت اللّيلةُ السادسةُ الّتي تَليها، فَلَم يَقُمها، حتى كانت الخامسةُ الّتي تَليها، ثمَّ قامَ بِنا حتى مَضَى نَحْوٌ من شطرِ اللّيلِ، فقلتُ: يا رسولَ اللّهِ! لو نفَّلْتنا[3] بقيّةَ ليلتنا هذهِ، فقالَ: «إنَّهُ من قامَ مَعَ الإمامِ حتّى يَنصرفَ، فإنَّهُ يَعدِلُ قيامَ ليلةٍ»، ثمَّ كانت الرّابعةُ الّتي تَليها، فلم يَقُمْها، حتّى كانت الثالثةُ الّتي تَليها، قالَ: فَجَمعَ نساءَهُ وأَهْلَهُ واجتمعَ النّاسُ، قالَ: فقامَ بنا حتّى خَشِينا أن يَفوتَنَا الفَلاحُ، قيلَ: وما الفلاحُ؟ قالَ: السُّحُورُ. قالَ: ثمَّ لم يَقُمْ بِنا شيئًا من بقيّةِ الشّهرِ. [«الإرواء» (٤٤٧)، «المشكاة» (١٢٩٨)، «صلاة التراويح» (ص١٦ـ١٧)، «صحيح أبي داود» (١٢٤٥)].

١٣٢٨ ـ ((ضعيف) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح))حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، وعُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ نصْرِ بنِ عليّ الجهضمِيِّ، عنِ النّضرِ بنِ شيبانَ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ حكيم، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا نَصرُ بنُ عليّ الجهضمِيُّ، والقاسمُ بنُ الفضْلِ الحُدّانِيُّ، كلاهُمَا عن النّضْرِ بنِ شيبانَ؛ قالَ: لَقِيتُ أبا سَلَمَةَ بنَ عَبدِالرَّحمنِ فقلتُ: حدِّثْني بحديثٍ سَمِعتَهُ من أبيكَ يَذْكُرُهُ في شهرِ رَمضانَ، قالَ: نعم، حدَّثني أبي، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ ذَكَرَ شهرَ رَمضانَ فقالَ: «شهرٌ كتبَ اللّهُ عليكم صِيامَهُ، وسَنَنْتُ لَكم قيامَهُ، فـ[مَن صامَهُ وقامَهُ إيمانًا واحتسابًا خَرَجَ مِن ذُنوبِهِ كيومَ وَلَدَتهُ أُمُّهُ]». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٧٣)، «الرد على بليق» (٣٥)، والشطر الثاني منه صحيح كما تقدم برقم (١٣٢٦)].

١٧٤ ـ باب ما جاءَ في قيامِ اللّيلِ

١٣٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يَعقِدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدِكم باللّيلِ بحبلٍ فيه ثلاثُ عُقَدٍ، فإن استيقظَ فَذَكرَ اللّهَ انحلَّت عُقدةٌ، فإذا قامَ فتوضَّأَ انحلَّت عُقَدةٌ، فإذا قامَ إلى الصلاةِ انحلَّت عُقدُهُ كلُّها،

---

(١) «إيمانًا»؛ أي: لأجل الإيمان باللّه ورسوله، أو الإيمان بما جاء في فضل رمضان والأمر بصيامه.

(٢) «واحتسابًا»؛ أي: طلبًا للأجر من اللّه تعالى.

(٣) «لو نفَّلتنا»: بتشديد الفاء وتخفيفها؛ أي: لو أعطيتنا قيام بقية الليل وزدتنا إياه كان أحسن وأولى.

فيُصبحُ نَشيطًا طيِّبَ النَّفسِ قد أصابَ خيرًا، وإنْ لم يفعلْ أصبحَ كسلانَ خبيثَ النَّفسِ لم يُصِبْ خيرًا». [«صحيح الترغيب» (٦٠٩)، «صحيح أبي داود» (١١٧٩): ق].

١٣٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا جريرٌ، عنْ منصُورٍ، عنْ أبي وائلٍ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: ذُكِرَ لرسولِ اللّهِ ﷺ رَجلٌ نامَ ليلةً حتّى أصبحَ، قالَ: «ذاكَ الشيطانُ بالَ في أُذُنِهِ». [«صحيح الترغيب» (٦٤٠): ق].

١٣٣١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنِ الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ عَمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تكُنْ مِثْلَ فُلانٍ، كانَ يَقومُ اللّيلَ فتَرَكَ قِيامَ اللّيلِ». [المصدر نفسه (٦٤١): ق].

١٣٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، والحسنُ بنُ محمّدِ بنِ الصّبّاحِ، والعبّاسُ بنُ جعفرٍ، ومحمّدُ ابنُ عمرٍو الحَدَثانِيّ؛ قالُوا: حدّثنا سُنيدُ بنُ داوُدَ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ محمّدِ بنِ المُنكدِرِ، عنْ أبيهِ، عن جابرِ بن عبداللهِ؛ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «قالت أُمُّ سليمانَ بنِ داودَ ـ عليهما السلامُ ـ لسليمانَ: يا بُنَيَّ! لا تُكثِرِ النَّومَ باللّيلِ؛ فإنَّ كثرةَ النَّومِ باللّيلِ تتركُ الرَّجلَ فقيرًا يومَ القيامةِ». [«الروض النضير» (٢٢٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٢٤)].

١٣٣٣ ـ (ضعيف) حدّثنا إسماعيلُ بنُ محمّدٍ الطّلحِيّ، قالَ: حدّثنا ثابتُ بنُ مُوسى أبُو يزيدَ، عنْ شريكٍ، عنْ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن كَثُرت صلاتُهُ باللّيلِ حَسُنَ وجهُهُ بالنّهارِ». [«الضعيفة» (٤٦٤٤)].

١٣٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، وابنُ أبي عَدِيّ، وعبدُ الوهّابِ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، عنْ عوفِ بنِ أبي جميلةَ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفى، عن عبدِاللّهِ بنِ سَلامٍ؛ قالَ: لما قَدِمَ رسولُ اللّهِ ﷺ المَدينةَ انْجَفَلَ النّاسُ[1] إليهِ، وقيلَ: قَدِمَ رسولُ اللّهِ ﷺ، فجئتُ في النّاسِ لأنظرَ إليهِ، فلمّا استبَنْتُ وَجهَ رسولِ اللّهِ ﷺ عَرفتُ أنَّ وَجهَهُ ليسَ بوجهِ كذّابٍ، فكانَ أوّلَ شيءٍ تكلّمَ بهِ، أن قالَ: «يا أيُّها النّاسُ! أفشوا السّلامَ، وأطعِموا الطّعامَ، وصلُّوا باللّيلِ والنّاسُ نيامٌ، تَدخُلوا الجنّةَ بسلامٍ». [«الإرواء» (٣/ ٢٣٩)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢١٤)، «صحيح الترغيب» (٦١٢)، «الصحيحة» (٥٦٩)، «تخريج فقه السيرة» (٢١٣)].

١٧٥ ـ باب ما جاءَ فيمن أيقظَ أهلَه من اللّيلِ

١٣٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا شيبانَ أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عليّ بنِ الأقمرِ، عنِ الأغَرّ، عن أبي سَعيدٍ وأبي هُريرةَ؛ عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا استيقظَ الرَّجلُ من اللّيلِ وأيقظَ امرأتَهُ فصلّيا رَكعتينِ، كُتبا من الذّاكرينَ اللّهَ كَثيرًا والذّاكراتِ». [«المشكاة» (١٢٣٨)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢١٧)، «صحيح أبي داود» (١١٨٢)].

١٣٣٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدرِيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ ابنِ

---

(١) «انْجفل الناس»؛ أي: ذهبوا مسرعين.

عجلانَ، عن القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللّهُ رَجلاً قامَ من اللّيلِ فصلّى وأيقظَ امرأتَه فصلّت، فإنْ أبَتْ رَشَّ في وَجهِها الماءَ، رَحِمَ اللّهُ امرأةً قامت من اللّيلِ فصلّت وأيقظت زَوجَها فصلّى، فإنْ أبى رَشَّت في وَجهِهِ الماءَ». [«المشكاة» (١٢٣٠)، «الروض» (٩٦٢)، «التعليق» أيضًا، «صحيح أبي داود» (١١٨١)].

١٧٦ ـ باب في حُسنِ الصوتِ بالقرآنِ

١٣٣٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أحمدَ بن بَشيرِ بن ذكوانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو رافعٍ، عن ابن أبي مُليكةَ، عن عبدِالرّحمنِ بنِ السائبِ؛ قالَ: قَدِمَ علينا سَعدُ بنُ أبي وقّاصٍ ـ وقد كُفَّ بَصَرُهُ ـ فسلَّمْتُ عليهِ، فقالَ: مَن أنتَ؟ فأخبرتُهُ، فقالَ: مرحبًا بابنِ أخي، بَلَغني أنَّكَ حَسَنُ الصّوتِ بالقرآنِ، سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ هذا القرآنَ نَزَلَ بحُزْنٍ، فإذا قرأتموهُ فابْكوا، فإنْ لم تَبكوا فتباكَوا، وتغنّوا بهِ، فمَن لم يتغنَّ بهِ فليسَ منّا». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٢١٥)، لكن قوله: «وتغنوا به..» إلخ صحيح: «صفة الصلاة»].

١٣٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا حنظلةُ ابنُ أبي سُفيانَ؛ أنَّهُ سمعَ عبدَ الرّحمن بن سابطٍ الجُمحيّ يُحدّثُ عن عائشةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: أبْطَأْتُ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ ليلةً بعدَ العِشاءِ، ثمَّ جِئتُ فقالَ: «أينَ كنتِ؟»، قلتُ: كنتُ أستمعُ قراءةَ رَجلٍ من أصحابِكَ، لم أسمعْ مثلَ قِراءَتِهِ وصوتِهِ من أحدٍ، قالت: فقامَ وقُمتُ معه حتّى استمَعَ لهُ، ثمَّ التفتَ إليَّ فقالَ: «هذا سالمٌ مولى أبي حُذيفةَ، الحمدُ للّهِ الّذي جَعلَ في أُمَّتي مثلَ هذا».

١٣٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ مُعاذٍ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ المدنيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ بنِ مُجمّعٍ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ مِن أحسنِ النّاسِ صوتًا بالقرآنِ، الّذي إذا سَمعتموهُ يقرأُ، حَسِبْتُمُوهُ يَخشى اللّهَ». [«صفة الصلاة»، «التعليق الرغيب» (٢/ ٢١٥)].

١٣٤٠ ـ (ضعيف) حدّثنا راشدُ بنُ سعيدٍ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، عنْ ميسرةَ، مَولى فضالةَ، عن فَضالةَ بنِ عُبيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَلّهُ أشدُّ أَذَنًا[1] إلى الرَّجلِ الحَسَنِ الصوتِ بالقرآنِ يَجهرُ بهِ، من صاحبِ القَيْنَةِ[2] إلى قَيْنَتِهِ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٢١٥)، «الضعيفة» (٢٩٥١)].

١٣٤١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أخبرنا محمّدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: دخلَ رسولُ اللّهِ ﷺ المسجدَ فَسَمعَ قراءَةَ رَجلٍ، فقالَ: «من هذا؟»، فقيلَ: عبدُاللّهِ بنُ قيسٍ، فقالَ: «لقد أُوتِي هذا مِنْ مَزَاميرِ آلِ داودَ». [«صحيح الجامع» (٤٩٩٨ـ٥٠٠٠

---

(١) «أَذَنًا»: بفتحتين، بمعنى استماعًا.

(٢) «القينة»: في «الصحاح»: هي جارية، مغنية كانت أو غير مغنية.

و٧٧٠٨): م، خ تعليقًا].

١٣٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ طلحةَ اليامِيّ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرّحمن بنَ عوسجةَ، قالَ: سمعتُ البَراءَ بنَ عازِبٍ يُحدّثُ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنوا القرآنَ بأصواتِكم» [«الصحيحة» (٧٧٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٢٠)، «تخريج المشكاة» (٢١٩٩)].

١٧٧ ـ باب ما جاءَ فيمن نامَ عن حزبِهِ من اللّيل

١٣٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثناعبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونسُ بنُ يزيدَ، عنِ ابنِ شهابٍ؛ أنّ السّائبَ بن يزيدَ، وعُبيدَ اللّهِ بنَ عبدِ اللّهِ أخبراهُ عنْ عبدِ الرّحمن بنِ عبدٍ القاريّ؛ قالَ: سمعتُ عمرَ بنِ الخطّابِ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن نامَ عن حزبِهِ[1]، أو عن شيءٍ منه، فقرَأَهُ فيما بينَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظُّهرِ، كُتبَ لهُ كأنّما قرأهُ من اللّيلِ» [«الروض» (٧٣٥)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٣٤)، «صحيح أبي داود» (١١٨٦): م].

١٣٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بن عليّ الجُعفيّ، عنْ زائدةَ، عنْ سُليمانَ الأعمشِ، عن حبيب بنِ أبي ثابتٍ، عنْ عبدةَ بن أبي لُبابةَ، عنْ سويدِ بنِ غفلةَ، عن أبي الدّرداءِ يبلغُ بهِ النّبيَّ ﷺ قالَ: «مَن أتى فِراشَهُ، وهو ينوي أن يقومَ فيُصلّيَ من اللّيلِ، فَغَلَبَتْه عينُهُ حتى يصبحَ، كُتبَ له ما نَوَى، وكانَ نومُهُ صدقةً عليهِ مِن ربِّهِ» [«الإرواء» (٤٥٤)، «الروض» (٧٣٥)، «صحيح الترغيب» (١٩ و٦٠٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (١١٧١ـ١١٧٥)].

١٧٨ ـ باب في كم يُستحبُّ [أَنْ] يختم القرآن؟

١٣٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ يعلى الطّائفيّ، عنْ عُثمانَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أوسٍ، عن جدّهِ أوسِ بنِ حُذيفةَ؛ قالَ: قَدِمْنا على رسولِ اللّهِ ﷺ في وفدِ ثَقيفٍ، فَنَزَّلوا الأَحْلافَ[2] على المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، وأنزلَ رسولُ اللّهِ ﷺ بني مالكٍ في قُبَّةٍ لهُ، فكانَ يأتينا كلَّ ليلةٍ بعدَ العشاءِ فيُحدِّثنا قائمًا على رِجليهِ، حتى يُراوحَ بينَ رجليهِ، وأكثرُ ما يُحدِّثنا ما لَقِيَ من قومِهِ من قريشٍ، ويقولُ: «ولا سَوَاءَ، كنّا مُستضعَفينَ مُستذَلِّينَ، فلمّا خَرجنا إلى المدينةِ كانت سِجالُ الحربِ بيننا وبينهم، نُدالُ عليهم ويُدالون علينا»، فلمّا كان ذاتَ ليلةٍ أبطأَ عن الوقتِ الّذي كانَ يأتينا فيهِ، فقلتُ: يا رسولَ اللّهِ! لقد أبطأتَ علينا اللّيلةَ، قالَ: «إنّهُ طَرَأَ عليَّ حِزبي من القرآنِ فكرهتُ أنْ أخرجَ حتّى أُتمّهُ». قالَ أوْسٌ: فسألتُ أصحابَ رسولِ اللّهِ ﷺ، كيفَ تُحَزِّبونَ القرآنَ؟ قال: ثلاثٌ وخمسٌ وسبعٌ وتسعٌ وإحدى عشرةَ وثلاثَ عشْرَةَ وحزبُ المُفصَّلِ. [«دفاع عن الحديث» (٣٦)، «ضعيف أبي داود» (٢٤٦)].

---

(١) «حزبه»: الحزب هو ما يجعله الإنسان وظيفة له من صلاة أو قراءة أو ذكر مشروع.

(٢) «الأحْلاف»: هي القبائل الستّ الذين عقدوا حلفًا مؤكدًا ضد بني عبد مناف عندما أرادوا أن يأخذوا منهم الحجابة والرفادة واللواء والسقاية.

١٣٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ عنْ يحيى بن حكيم بن صفوانَ، عن عبدِاللّهِ بنِ عمرٍو؛ قالَ: جَمَعتُ القرآنَ فقرأتُهُ كلَّهُ في ليلةٍ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّي أخشى أن يَطولَ عليكَ الزّمانُ، وأنْ تملَّ، فاقْرأهُ في شَهرٍ»، فقلتُ: دَعْني أستمتعْ مِن قوّتي وشَبابي، قالَ: «فاقْرأهُ في عشرةٍ»، قلت: دعْني أستمتعْ مِن قوّتي وشبابي، قالَ: «فاقْرأْهُ في سَبعٍ»، قلتُ: دَعْني أستمتعْ مِن قوّتي وشَبابي، فأبى. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٣٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّد بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ. (ح) وحدّثنا أبُو بَكْرِ بنُ خلّادٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الشّخّيرِ، عن عبدِاللّهِ بنِ عَمرٍو، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لم يَفقهْ مَنْ قرأَ القرآنَ في أقلَّ من ثلاثٍ» [«صفة الصلاة»].

١٣٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عرُوبةَ، قالَ: حَدَّثنا قتادةُ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفى، عنْ سعيدِ بنِ هشامٍ، عن عائشةَ؛ قالت: لا أعلمُ نبيَّ اللّهِ ﷺ قرأَ القرآنَ كلَّهُ حتّى الصَّباحِ: [م].

١٧٩ ـ باب ما جاءَ في القراءةِ في صلاةِ اللّيلِ

١٣٤٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالا: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا مِسعرٌ، عنْ أبي العلاءِ، عنْ يحيى بنِ جعدةَ، عن أُمِّ هانىءٍ بنْتِ أبي طالبٍ؛ قالت: كنتُ أسمعُ قراءةَ النّبيِّ ﷺ باللّيلِ وأنا على عَريشي[1]. [«مختصر الشمائل» (٢٧٢)].

١٣٥٠ ـ (حسن) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بِشرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ قُدامةَ بن عبدِ اللّهِ، عنْ جسرةَ بنتِ دجاجةَ؛ قالتْ: سمعتُ أبَا ذرٍّ يقولُ: قامَ النّبيُّ ﷺ بآيةٍ حتّى أصبح يُردِّدها، والآيةُ: ﴿إن تُعذِّبْهم فإنّهم عبادُكَ وإنْ تَغفرْ لَهمْ فإنَّكَ أنْتَ العزيزُ الحكيمُ﴾ [«المشكاة» (١٢٠٥)].

١٣٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ سعدِ بن عُبيدةَ، عنِ المُستوردِ بنِ الأحنفِ، عنْ صِلةَ بنِ زُفرَ، عن حذيفةَ؛ أنّ النّبيَّ ﷺ صلّى، فكانَ إذا مرَّ بآيةِ رَحمةٍ سألَ، وإذا مرَّ بآيةِ عَذابٍ استجارَ. وإذا مرَّ بآيةٍ فيها تنزيهٌ للّهِ سبَّحَ. [«صحيح أبي داود» (٨١٥)، «مختصر الشمائل» (٢٣٢): م].

١٣٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ هاشمٍ، عنِ ابنِ أبي ليلى، عنْ ثابتٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أبي ليلى، عن أبي ليلى، قالَ: صلّيتُ إلى جَنْبِ النّبيِّ ﷺ وهو يُصلّي من اللّيلِ تطوُّعًا، فمرَّ بآيةِ عَذابٍ، فقالَ: «أعوذُ باللّهِ من النّارِ، وويلٌ لأهلِ النّارِ». [«ضعيف أبي داود» (١٥٤)].

١٣٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عن قَتادةَ؛ قالَ: سألْتُ أنسَ بنَ مالكٍ عن قراءةِ النّبيِّ ﷺ، فقالَ: كانَ يمدُّ صوتَهُ مَدًّا: [«الروض»

---

(١) «عريشي»: هو ما يُستظلُّ به كعريش الكرم، والمراد أنها كانت على سقف بيتها وكان سقف بيتها على تلك الهيئة.

(٧٩)، «مختصر الشمائل» (٢٦٩)، «صحيح أبي داود» (١٣١٨)، «صفة الصلاة»: خ].

١٣٥٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ بُردِ بن سِنانٍ، عنْ عُبادةَ بنِ نُسيّ، عَن غُضَيفِ بنِ الحارِثِ؛ قالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يَجْهَرُ بِالقُرآنِ أَو يُخَافِتُ بِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّما جَهَرَ ورُبَّما خَافَتَ. قلت: اللّهُ أَكبرُ، الحمدُ للّهِ الذي جَعلَ في هَذَا الأَمرِ سَعَةً. [«المشكاة» (١٢٦٣)، «صحيح أبي داود» (٢٢٢)، «مختصر الشمائل» (٢٧١): م].

١٨٠ ـ باب ما جاءَ في الدعاءِ إذا قامَ الرَّجلُ من اللّيل

١٣٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ سُليمانَ الأحولِ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا تهجَّدَ من اللّيلِ قالَ: «اللّهمَّ! لكَ الحمدُ، أنتَ نورُ السَّماواتِ والأرضِ[1] ومَن فيهنَّ، ولكَ الحمدُ، أنتَ قَيَّامُ السَّماواتِ[2] والأرضِ ومَن فيهنَّ، ولكَ الحمدُ، أنتَ مالكُ السَّماواتِ والأرضِ ومَن فيهنَّ، ولكَ الحمدُ، أنتَ الحقُّ، ووعدُكَ حقٌّ، ولقاؤكَ حقٌّ، وقولُكَ حقٌّ، والجنّةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، والنَبيّونَ حقٌّ، ومحمدٌ ﷺ حقٌّ. اللّهمَّ! لكَ أسلمتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ توكّلتُ، وإليكَ أَنبتُ، وبكَ خاصمتُ[3]، وإليكَ حاكمتُ[4]، فاغفر لي ما قدَّمتُ وما أَخَّرتُ، وما أسررتُ وما أعلنتُ، أنت المُقدِّمُ وأنت المؤخِّرُ، لا إلهَ إلّا أنتَ، ولا إلهَ غيرُكَ، ولا حولَ ولا قوّةَ إلّا بك». [«صحيح أبي داود» (٧٤٥ـ٧٤٦)، «صفة الصلاة»: ق].

١٣٥٥ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ أبي مُسلمٍ الأحولُ، خالُ ابنِ أبي نجيحٍ، سمعَ طاوُساً، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذَا قامَ منَ اللّيلِ للتّهجّدِ. فذكرَ نحوهُ.

١٣٥٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ مُعاويةَ بنِ صالحٍ، قالَ: حدّثَني أزهرُ بنُ سعيدٍ، عن عاصم بن حُمَيدٍ؛ قالَ: سألتُ عائشةَ: ماذا كانَ النَّبيُّ ﷺ يفتتحُ بهِ قيامَ اللّيلِ؟ قالت: لقد سألتَني عن شيءٍ ما سألني عنهُ أحدٌ قبلَكَ؛ كانَ يكبِّرُ عشرًا، ويَحمدُ عشرًا، ويُسبِّحُ عشرًا، ويستغفرُ عشرًا، ويقولُ: «اللّهمَّ! اغفرْ لي واهدِني وارزُقني وعافني»، ويتعوَّذُ من ضِيقِ المُقامِ يومَ القيامةِ. [«صحيح أبي داود» (٧٤٢)، «الصفة»].

١٣٥٧ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عمرَ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ يُونُسَ اليمَاميّ، قالَ: حدّثنا عكرمةُ ابنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبدِالرَّحمنِ؛ قالَ: سألتُ عائشةَ: بمَ كان يستفتحُ النَّبيُّ ﷺ صلاتَهُ إذا قامَ من اللّيلِ؟ قالت: كانَ يقولُ: «اللّهمَّ! ربَّ جبْرائيلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، وفاطِرَ

---

(١) «أنت نور السَّماوات والأرض»؛ أي: منوّرهما، وبك يهتدي من فيهما.

(٢) «قيام السَّماوات»؛ أي: القائم بأمرها وتدبيرها.

(٣) «بك خاصمت»؛ أي: بحجّتك أو بقوتك.

(٤) «حاكمت»: أي: تحاكَمْت.

السَّماواتِ والأرضِ، عالمَ الغيبِ والشهادةِ، أنتَ تحكُمُ بينَ عبادِكَ فيما كانوا فيهِ يختلفونَ، اهدِني لما اختُلِفَ فيهِ مِن الحقِّ بإذنِكَ، إنَّكَ تهدي إلى صراطٍ مُستقيمٍ». قالَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ عُمَرَ: إحفظوهُ (جبرائيلُ) مَيمونةُ، فإنَّهُ كذا عن النَّبيِّ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (٧٤٣)، «الصفة»: م].

١٨١ ـ باب ما جاءَ في: كم يُصلَّى باللَّيل؟

١٣٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عُروةَ، عنْ عائشةَ. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ، وهذا حديثُ أبي بكرٍ. قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلّي ما بينَ أن يفرُغَ من صلاةِ العِشاءِ إلى الفجرِ إحدى عَشْرَةَ رَكعةً، يُسلِّمُ في كلِّ اثنتينِ، ويوتِرُ بواحدةٍ، ويَسجدُ قَبلَ سَجدةً، بقَدْرِ ما يقرأُ أحدُكم خَمسينَ آيةً قبلَ أن يَرفعَ رأسَهُ، فإذا سَكتَ المُؤذِّنُ مِن الأذانِ الأوَّلِ من صلاةِ الصُّبحِ، قامَ فَرَكَعَ رَكعتينِ خَفيفَتينِ. [«صحيح أبي داود» (١٢٠٧): ق].

١٣٥٩ ـ (شاذٌ) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلّي من اللّيلِ ثلاثَ عَشرةَ رَكعةً. [«صحيح أبي داود» (١٢٠٥ و١٢٠٩ و١٢١٠ و١٢١٢ و١٢٢٠)، «تمام المنّة»، والمحفوظ: «إحدى عشرة ركعة»: ق].

١٣٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصلّي من اللّيلِ تسعَ رَكَعاتٍ. [«مختصر الشمائل» (٢٣١)، «صحيح أبي داود» (١١٢١): ق].

١٣٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدِ بنِ ميمُونٍ، أبُو عُبيدِ المَدِينيّ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ محمّدِ بنِ جعفرٍ، عنْ مُوسى بنِ عُقبةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ، قالَ: سألتُ عبدَاللّهِ بنَ عبّاسٍ وعبدَاللّهِ بنَ عُمَرَ، عن صلاةِ رسولِ اللّهِ ﷺ باللّيلِ؟ فقالا: ثلاثَ عشرةَ رَكعةً، منها ثمانٍ، ويُوترُ بثلاثٍ، ورَكعتينِ بعدَ الفجرِ [«صحيح أبي داود» (١٢٣٤ و١٢٣٥ و١٢٣٧)].

١٣٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعِ بن ثابتٍ الزُّبيريّ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ أبيهِ؛ أنّ عبدَ اللّهِ بنَ قيسِ بن مخرمةَ؛ أخبرهُ عنْ زيدِ بنِ خالدٍ الجُهنيِّ، قالَ: قلتُ: لأَرمُقَنَّ[1] صلاةَ رسولِ اللّهِ ﷺ اللّيلةَ، قالَ: فتوسَّدتُ عَتَبَتَهُ، أو فُسطاطَهُ، فقامَ رسولُ اللّهِ ﷺ، فصلّى رَكعتينِ خَفيفتينِ، ثمَّ رَكعتينِ طَويلتينِ طويلتينِ، ثمَّ رَكعتينِ وهما دونَ اللَّتينِ قَبلَهُما، ثمَّ رَكعتينِ وهما دونَ اللّتينِ قبلَهما، ثمَّ رَكعتينِ، وهما دون اللتين قبلهما، ثم ركعتين، ثُمَّ أوترَ، فتلكَ ثلاثَ عشرةَ رَكعةً. [«صحيح أبي داود» (١٢٣٦)، «تمام المنة»، «مختصر الشمائل» (٢٢٨): م].

١٣٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا معنُ بنُ عِيسى، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ مخرمةَ بن سُليمانَ، عنْ كُريبٍ، مولى ابنِ عبّاسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أخبرهُ أنَّهُ نامَ عندَ ميمونةَ زوجِ

---

(١) «لأرمقنَّ»: مِن رمق كنصر؛ أي: نظر.

النَّبيِّ ﷺ، وهي خالتُهُ، قالَ: فاضْطَجَعْتُ في عَرْضِ الوِسادَةِ، واضْطَجَعَ رسولُ اللّهِ ﷺ وأهلُهُ في طولِها، فنامَ النَّبيُّ ﷺ حتّى إذا انتصفَ اللّيلُ ـ أو قبلَهُ بقليلٍ، أو بعدَه بقليلٍ ـ، استيقظَ النَّبيُّ ﷺ، فجعلَ يمسحُ النَّومَ عن وجهِهِ بيدِهِ، ثمَّ قرأَ العَشرَ آياتٍ من آخرِ سورةِ آلِ عمرانَ، ثمَّ قامَ إلى شَنٍّ[1] مُعلَّقةٍ، فتوضّأَ منها، فأحسنَ وُضوءَهُ، ثمَّ قامَ يُصلِّي. قالَ عبدُاللّهِ بنُ عبّاسٍ: فقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثلَ ما صَنَعَ، ثمَّ ذَهبتُ فقمتُ إلى جنبِهِ، فوَضَعَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَدَهُ اليُمنى على رأسي، وأخذَ أُذُني اليُمنى يَفْتِلُها، فصلّى رَكعتينِ، ثمَّ رَكعتينِ، ثمَّ رَكعتينِ، ثمَّ رَكعتينِ، ثمّ رَكعتينِ، ثمَّ ركعتينِ، ثمَّ أوْتَرَ، ثمَّ اضطجعَ حتّى جاءَهُ المؤذِّنُ، فصلّى رَكعتينِ خَفيفتينِ، ثمَّ خرجَ إلى الصلاةِ. [«صحيح أبي داود» (١٢٣٧)، «الإرواء» (٢٩٤): ق].

١٨٢ ـ باب ما جاءَ في: أيّ ساعاتِ اللّيلِ أفضلُ؟

١٣٦٤ ـ (صحيح إلاّ قوله: «.. الأوسط») حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ الوليدِ، قالُوا: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ يعلى بن عطاءٍ، عنْ يزيدَ بن طلقٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ البيلمانيّ، عنِ عمرو بنِ عَبَسَةَ؛ قالَ: أتيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ اللّهِ! مَنْ أسلمَ مَعَكَ؟ قالَ: «حُرٌّ وعبدٌ»[2]، قلتُ: هلْ مِنْ ساعةٍ أقربُ إلى اللّهِ من أُخرى؟ قالَ: «نعم، جوفُ اللّيلِ الأوسطُ» [مضى بزيادة في متنه (١٢٥١)].

١٣٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ ينامُ أوّلَ اللّيلِ، ويُحيي آخرَهُ. [انظر الحديث المتقدم برقم (١٢٥١): ق].

١٣٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، ويعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ؛ قالاَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، وأبي عبدِ اللّهِ الأغرّ، عنْ أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «ينزلُ ربُّنا تباركَ وتعالى حينَ يَبقى ثُلثُ اللّيلِ الآخرُ، كلَّ ليلةٍ، فيقولُ: مَنْ يسألُني فأعطيَه؟ مَنْ يدعوني فأستجيبَ له؟ مَنْ يستغفرُني فأغفرَ له؟ حتّى يطلعَ الفجرُ». فلذلكَ كانوا يستحبُّونَ صلاةَ آخرِ اللّيلِ على أوّلِهِ. [«الإرواء» (٤٥٠)، «صحيح أبي داود» (١١٨٨)، «الظلال» (٤٩٢ـ٥٠٣): ق].

١٣٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، عنِ الأوزاعيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ هلالِ بن أبي ميمُونةَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن رفاعةَ الجُهنيِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّ اللّهَ يُمهِلُ، حتّى إذا ذهبَ من اللّيلِ نصفُهُ أو ثُلثاه، قالَ: لا يسألَنَّ عبادي غيري، مَن يدعُني أستجبْ له، مَن يسألْني أُعطِهِ، مَن يستغفرْني أغفرْ له، حتّى يطلعَ الفجرُ». [«الإرواء» أيضًا (٢/ ١٩٨)].

١٨٣ ـ باب ما جاءَ فيما يُرجى أن يكفيَ من قيامِ اللّيلِ

١٣٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ ابن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ وأسباطُ بنُ محمّدٍ؛

---

(١) «شَنّ»: قربة خلقة.

(٢) «حُرٌّ وعبدٌ»: أي أبو بكر وبلال رضي الله عنهما.

قالاَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن يزيدَ، عنْ علقمةَ، عن أبي مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الآيتانِ من آخرِ سورةِ البقرةِ، مَن قرأهما في ليلةٍ كَفَتاهُ». قالَ حفصٌ، في حديثِهِ: قالَ عبدُ الرّحمن: فلقيتُ أبَا مسعُودٍ وهُوَ يطُوفُ فحدّثني بِهِ. [«صحيح أبي داود» (١٢٦٣): ق].

١٣٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن يزيدَ، عن أبي مسعودٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَن قرأَ الآيتينِ مِن آخرِ سورةِ البقرةِ في ليلةٍ كفتاه». [«صحيح أبي داود» أيضًا: ق].

١٨٤ ـ باب ما جاءَ في المُصلِّي إذا نَعسَ

١٣٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ. (ح) وحدّثنا أبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، جميعاً عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إذا نَعسَ أحدُكم، فلْيرقُدْ حتّى يَذهبَ عنه النَّومُ، فإنَّه لا يَدري إذا صلّى وهو ناعسٌ، لعلَّه يَذهبُ فيَستَغفِرُ، فيسبُّ نفسَه». [«صحيح الترغيب» (٦٣٧)، «صحيح أبي داود» (١١٨٣): ق].

١٣٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عمران بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عنْ عبدِ العزيزِ ابن صُهيبٍ، عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ دخلَ المسجدَ، فرأى حَبْلاً ممدودًا بينَ ساريتينِ، فقالَ: «ما هذا الحبلُ؟»، قالوا: لزينبَ تُصلِّي فيه، فإذا فَترتْ تعلَّقتْ به، فقالَ: «حُلُّوهُ، حُلُّوهُ، ليُصَلِّ أحدُكُم نشاطَهُ، فإذا فَترَ فلْيقعُد». [«صحيح أبي داود» (١١٨٥): ق].

١٣٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا يعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسبٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ أبي بكرِ بن يحيى بنِ النّضرِ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا قامَ أحدُكم من اللَّيلِ، فاستَعْجَمَ[1] القرآنُ على لسانِهِ، فلَم يَدْرِ ما يَقولُ؛ اضطجعَ». [«صحيح الترغيب» (٦٣٩)، «صحيح أبي داود» (١١٨٤): م].

١٨٥ ـ باب ما جاءَ في الصلاةِ بينَ المغربِ والعشاءِ

١٣٧٣ ـ (موضوع) حدّثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ الوليدِ المَدِينيّ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن صلّى بينَ المغربِ والعشاءِ عشرينَ رَكعةً، بَنَى اللّهُ له بيتًا في الجنّةِ». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٠٤ـ٢٠٥)، «الضعيفة» (٤٦٧)، «تخريج مساجلة علمية» (١٧)].

١٣٧٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ، وأبُو عُمرَ حفصُ بنُ عُمرَ. قالاَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثني عُمرُ بنُ أبي خثعَمٍ اليماميّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن صلّى ستَّ رَكعاتٍ بعدَ المغربِ، لم يتكلَّم بينهنَّ بسوءٍ، عُدِلت له عِبادةَ اثنتي عَشْرةَ سَنَةً». [«التعليق الرغيب» أيضًا (١/ ٢٠٤)، «الضعيفة» (٤٦٩)].

١٨٦ ـ باب ما جاءَ في التطوُّعِ في البيتِ

١٣٧٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ طارقٍ، عن عاصمِ بنِ

---

(١) «فاستعجم»؛ أي: استغلق لِغَلَبة النعاس.

عمرٍو؛ قالَ: خَرَجَ نَفَرٌ من أهلِ العراقِ إلى عمرَ، فلمّا قدموا عليه، قالَ: ممّن أنتم؟ قالوا: من أهلِ العراقِ، قالَ: فبإذنِ جئتم؟ قالوا: نعم، قالَ: فسألوه عن صلاةِ الرّجلِ في بيتِه؟ فقالَ عُمَرُ: سألتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: أمّا صلاةُ الرّجلِ في بيتِه فَنُورٌ، فنوِّروا بيوتَكم. [«تخريج الأحاديث المختارة» (٢٤٨-٢٤٩)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٥٩)، «التعليق على ابن ماجه»].

١٣٧٥ (م) - حدّثنا محمّدُ بنُ أبي الحُسينِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرٍو، عنْ زيدِ بنِ أبي أُنيسةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ عمرٍو، عنْ عُميرٍ، مولى عُمر بنِ الخطّابِ، عنْ عُمرَ بنِ الخطّابِ، عنِ النّبيّ ﷺ. نحوهُ.

١٣٧٦ - (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهدِيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عن الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عنْ جابرِ بن عبدِ اللّهِ، عن أبي سَعيدٍ الخُدريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا قَضى أحدُكم صلاتَه، فلْيجعلْ لبيتِه منها نَصيبًا، فإنَّ اللّهَ جاعلٌ في بيتِه من صلاتِه خيرًا». [«التعليق الرغيب» (١/ ١٥٩)، «الصحيحة» (١٣٩٢): م].

١٣٧٧ - (صحيح) حدّثنا زيدُ بنُ أخزمَ، وعبدُ الرّحمن بنُ عُمرَ، قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تتّخِذوا بيوتَكم قُبُورًا». [«صحيح الترغيب» (٤٣٥)، «صحيح أبي داود» (٩٥٨)، «أحكام الجنائز» (٢١٢)، «الصحيحة» (٢٤١٨): ق نحوه].

١٣٧٨ - (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهدِيّ، عنْ مُعاويةَ بن صالحٍ، عنِ العلاءِ بنِ الحارثِ، عنْ حرامِ بنِ حكيمٍ، عنْ عمّهِ عبدِاللّهِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: سألتُ رسولَ اللّهِ ﷺ: أيُّما أفضلُ: الصلاةُ في بيتي أو الصلاةُ في المسجدِ؟ قالَ: «ألاَ تَرى إلى بيتي؟ ما أقربَه من المسجدِ! فلأنْ أُصلِّيَ في بيتي أحبُّ إليَّ مِن أن أُصلِّيَ في المسجدِ، إلاّ أن تكونَ صلاةً مكتوبةً». [«الإرواء» (٢/ ١٩٠)، «التعليق» أيضًا (١/ ١٥٩)، «صحيح الترغيب» (٤٣٩)، «صحيح أبي داود» (٢٠٥)، «مختصر الشمائل» (٢٥١)].

١٨٧ - باب ما جاءَ في صلاةِ الضحى

١٣٧٩ - (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ الحارثِ؛ قالَ: سألتُ - في زَمنِ عُثمانَ بنِ عفّانَ، والنّاسُ مُتوافرونَ، أو مُتوافُون - عن صلاةِ الضحى فَلَم أجد أحدًا يُخبرني أنّه صلاّها - يعني: النبيَّ ﷺ - غيرَ أُمِّ هانىءٍ فأخبرَتْني أنّه صلاّها ثماني رَكعاتٍ. [«الإرواء» (٤٦٤)، «مختصر الشمائل» (٢٤٦)، «صحيح أبي داود» (١١٦٨): ق].

١٣٨٠ - (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وأبُو كُريبٍ. قالاَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ مُوسى بن أنسٍ، عنْ ثُمامةَ بنِ أنس، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «مَن صلّى الضحى ثنتي عشْرَةَ رَكْعةً، بَنى اللّهُ له قصرًا من ذَهبٍ في الجنّةِ». [«الروض النضير» (١١١)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٣٥)، «المشكاة» (١٣١٦) التحقيق الثاني].

١٣٨١ - (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ يزيدَ الرّشكِ، عن مُعاذةَ العَدويّةِ؛ قالت: سألتُ عائشةَ: أكانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي الضُّحى؟ قالت: نعم، أربعًا، ويَزيدُ ما شاءَ

اللّهُ. [«الإرواء» (٥٦٢)، «مختصر الشمائل» (٢٤٤): م].

١٣٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن النّهاسِ بنِ قهمٍ، عنْ شدّادٍ أبي عمّارٍ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن حافظَ على شُفعةِ الضُّحى، غُفرت له ذُنُوبُه وإنْ كانت مثلَ زبدِ البَحرِ» [«المشكاة» (١٣١٨)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٣٥)].

١٨٨ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ الاستخارةِ

١٣٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسفَ السُّلَميّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلَدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ أبي الموالي؛ قالَ: سمعتُ محمّدَ بنَ المُنكدِرِ يُحدّثُ عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُعلِّمُنا الاستخارةَ كما يُعلِّمنا السُّورةَ من القرآنِ، يَقولُ: «إذا همَّ أحدُكم بالأمرِ فلْيركع رَكعتينِ من غيرِ الفريضةِ، ثمَّ لْيقل: اللّهمَّ! إنّي أستخيرُكَ[1] بعلمِكَ، وأستقدرُكَ[2] بقدرتِكَ، وأسألُكَ من فضلِكَ العظيمِ، فإنَّكَ تقدرُ ولا أقدرُ، وتعلمُ ولا أعلمُ، وأنتَ علاّمُ الغُيوبِ. اللّهمَّ! إن كنتَ تعلمُ هذا الأمرَ ـ فيُسمّيه ما كان من شيءٍ ـ خيرًا لي في ديني ومَعَاشي وعاقبةِ أمري ـ أو: خيرًا لي في عاجلِ أمري وآجلِه ـ فاقدُرْه لي ويسِّره لي وبارِكْ لي فيه، وإن كنتَ تعلمُ ـ يَقولُ مِثلَ ما قالَ في المرّةِ الأُولى ـ، وإنْ كانَ شرًّا لي، فاصْرِفْه عنّي واصرفني عنه. واقْدُر ليَ الخيرَ حيثُما كانَ، ثمَّ رَضِّني به». [«الروض» (٦٢٥)، «صحيح الترغيب» (٦٨٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٧٦ـ١٣٧٩): خ].

١٨٩ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ الحاجةِ

١٣٨٤ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ العبّادانيّ، عنْ فائدِ بنِ عبدِ الرّحمن، عن عبدِاللّهِ بن أبي أوفى الأسلميِّ؛ قالَ: خَرَجَ علينا رسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «مَن كانت له حاجةٌ إلى اللّهِ ـ أو إلى أحدٍ من خلقِه ـ فلْيتوضّأْ ولْيُصلِّ رَكعتينِ، ثمَّ لْيقل: لا إلهَ إلاّ اللّهُ الحليمُ الكَريمُ، سبحانَ اللّهِ ربِّ العرشِ العَظيمِ، الحمدُ للّهِ ربِّ العالمينَ، اللّهمَّ! إنّي أسألُكَ مُوجباتِ رحمتِكَ، وعزائمَ مغفرتِكَ، والغنيمةَ من كلِّ برٍّ، والسلامةَ من كلِّ إثمٍ، أسألُكَ ألاّ تدعَ لي ذَنْبًا إلاّ غفرتَه، ولا همًّا إلاّ فرّجتَه، ولا حاجةً هي لكَ رِضًا إلاّ قضيتَها لي، ثمَّ يسأَلُ اللّهَ من أمرِ الدنيا والآخرةِ ما شاءَ، فإنَّه يُقدَّرُ» [«المشكاة» (١٣٢٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٤٢ـ٢٤٣)].

١٣٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ منصورِ بنُ سيّار، قالَ: حدّثنا عُثمان بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا شعبةُ، عنْ أبي جعفر المَدَنِيّ، عنْ عُمارةَ بنِ خُزيمةَ بنِ ثابتٍ، عن عُثمانَ بن حُنيفٍ: أنَّ رَجلاً ضريرَ البصرِ أتى النَّبيَّ ﷺ فقالَ: ادعُ اللّهَ تعالى لي أن يُعافيَني، فقالَ: «إن شئت أخَّرتُ[3] لكَ وهو خيرٌ، وإن شئتَ دَعَوتُ»، فقالَ: ادْعُهْ، فأمره أن يَتوضّأَ فيُحسنَ وُضوءَه، ويُصلّيَ رَكعتينِ، ويَدعوَ بهذا الدعاءِ: «اللّهُمَّ إنّي أسألُكَ وأتوجّه إليكَ

---

(١) «أستخيرك»؛ أي: أسألك أن ترشدني إلى الخير فيما أريد.

(٢) «وأستقدرك»؛ أي: أطلب منك أن تجعلني قادرًا عليه إنْ كان فيه خير.

(٣) في «الأصل»: «اخترت».

بمحمدٍ ﷺ نبيِّ الرَّحمةِ، يا محمد! إنّي قد توجّهتُ بكَ إلى ربّي في حاجتي هذه لِتُقضَى لي، اللّهمَّ! شَفِّعْهُ[1] فيَّ». [قالَ أبو إسحاقَ: هذا حديثٌ صحيحٌ][2]. [«التوسل» (٦٩ـ٧٠)، «الروض» (٦٦١)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٤١ـ٢٤٢)، التعليق على «ابن خزيمة» (١٢٠٩)].

١٩٠ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ التسبيح

١٣٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا مُوسى بنُ عبدِ الرّحمنِ، أبُو عِيسى المسرُوقِيُّ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عبيدةَ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، مولى أبي بكرِ بنِ عمرِو بن حزمٍ، عن أبي رافعٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ للعبّاس: «يا عَمِّ! أَلاَ أَحْبُوكَ[3]، أَلاَ أنفعُكَ، أَلاَ أصِلُكَ؟!» قالَ: بلى، يا رسولَ اللّهِ! قالَ: «فَصلِّ أربعَ رَكعاتٍ، تَقرأُ في كلِّ رَكعةٍ بفاتحةِ الكتابِ وسُورةٍ، فإذا انقضَت القراءةُ فقل: سُبحانَ اللّهِ والحمدُ للّهِ ولا إلهَ إلاّ اللّهُ واللّهُ أكبرُ، خمسَ عشرةَ مرَّةً قبلَ أن تَركعَ، ثُمَّ اركع فقُلْها عشرًا، ثمَّ ارفع رأسَكَ فقُلْها عشرًا، ثمَّ اسجد فقلها عشرًا، ثمَّ ارفع رأسَكَ فقُلْها عشرًا، ثم اسجد فقُلها عشرًا، ثم ارفع رأسك فقُلها عشرًا قبلَ أن تقومَ. فتلكَ خمسٌ وسَبعونَ في كلِّ رَكعةٍ، وهي ثلاثُ مِئةٍ في أربعِ رَكعاتٍ، فلو كانت ذُنُوبُكَ مِثلَ عالجٍ[4] غَفَرها اللّهُ لكَ». قالَ: يا رسولَ اللّهِ! ومَن لم يَستطع يقولُها في يوم؟ قالَ: «قُلْها في جُمُعةٍ، فإن لم تَستطع فقُلها في شهرٍ»، حتّى قالَ: «فقُلْها في سَنةٍ». [«المشكاة» (١٣٢٨و١٣٢٩)، «صحيح الترغيب» (٦٧٨)].

١٣٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ بشرِ بنِ الحكمِ النّيسابُوريّ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عبدِ العزيزِ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ أبانٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ للعبّاسِ بنِ عبدِالمطّلبِ: «يا عبّاسُ! يا عمّاهُ! أَلاَ أُعطيكَ، أَلاَ أَمنحُكَ، أَلاَ أَحبُوكَ، أَلاَ أفعلُ لكَ عشرَ خصالٍ؟! إذا أنتَ فعلتَ ذلكَ غَفَرَ اللّهُ لكَ ذنبَكَ، أوّلَه وآخرَه، وقديمَه وحديثَه، وخطأَه وعمدَه، وصغيرَه وكبيرَه، وسِرَّه وعَلانيتَه. عشرُ خصالٍ: أن تُصلّيَ أربعَ رَكعاتٍ، تقرأُ في كلِّ رَكعةٍ بفاتحةِ الكتابِ وسُورةٍ، فإذا فَرَغْتَ من القراءةِ في أوّلِ رَكعةٍ قلتَ وأنتَ قائمٌ: سُبحانَ اللّهِ والحمدُ للّهِ ولا إلهَ إلاّ اللّهُ واللّهُ أكبرُ خمسَ عشرةَ مرَّةً، ثمَّ تركعُ فتقولُ وأنتَ راكعٌ عشرًا، ثمَّ ترفعُ رأسَكَ من الرُّكوعِ فتَقولُها عَشرًا، ثمَّ تَهوي ساجدًا فتقولُها وأنت ساجدٌ عشرًا، ثمَّ ترفعُ رأسَكَ من السُّجودِ فتقولُها عشرًا، ثمَّ تَسجدُ فتقولُها عشرًا، ثمَّ ترفعُ رأسَكَ من السُّجودِ فتقولُها عشرًا، فذلكَ خمسٌ وسبعونَ في كلِّ رَكعةٍ، تَفعلُ في أربعِ رَكعاتٍ. إنِ استطعتَ أنْ تُصلّيَها في كلِّ يومٍ مرَّةً فافعل، فإن لم تستطع ففي كلِّ جُمُعةٍ مرَّةً، فإنْ لم تَفعل ففي كلِّ شهرٍ مرَّةً، فإنْ لم تَفعل ففي عُمُرِكَ مرَّةً». [«المشكاة» (١٣٢٨)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٣٧ـ٢٣٨)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٢١٦)، «صحيح أبي داود» (١١٧٣)].

---

(١) «شفِّعْهُ»؛ أي: اقبل شفاعته ودعاءَه في حقي.

(٢) ليس في «الأصل».

(٣) «ألاَ أحبوك»: يقال: حباه كذا وبكذا، إذا أعطاه.

(٤) «مثل رمل عالج»: العالج: ما تراكم من الرمل، ودخل بعضه في بعض، وهو أيضًا اسمٌ لموضع كثير الرمال.

١٩١ ـ باب ما جاءَ في ليلةِ النِّصف من شعبان

١٣٨٨ ـ (ضعيف جدًا أو موضوع) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا ابنُ أبي سبرةَ، عنْ إبراهيمَ بن محمّدٍ، عنْ مُعاويةَ بن عبدِ اللّهِ بنِ جعفرٍ، عنْ أبيهِ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا كانت ليلةُ النِّصفِ من شعبانَ فقُوموا ليلَها وصُوموا نهارَها، فإنَّ اللّهَ تعالى يَنزلُ فيها لغُروبِ الشمسِ إلى سماءِ الدُّنيا، فيقولُ: ألَا مِنْ مُستغفرٍ لي فأغفرَ له! ألَا مُسترْزِقٌ فأرزقَهُ! ألَا مُبتلًى فأُعافيَه! ألَا كذا.. ألا كذا..، حتَّى يَطْلُعَ الفجرُ». [«المشكاة» (١٣٠٨)، «التعليق الرغيب» (٢/ ٨١)، «الضعيفة» (٢١٣٢)، لكنَّ نزول الرب كل ليلة إلى سماء الدنيا ثابت، فيه أحاديث تقدم بعضها في «الصحيح» (١٨٢ ـ باب) فهي تُغني عن هذا].

١٣٨٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدةُ بنُ عبدِ اللّهِ الخُزاعيّ، ومحمّدُ بنُ عبدِ الملكِ، وأبُو بكرٍ. قالَا: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا حجّاجٌ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: فقدتُ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فَخَرَجتُ أطلُبُهُ، فإذا هو بالبقيعِ رافعٌ رأسَه إلى السَّماءِ، فقالَ: «يا عائشةُ! أكنتِ تَخافينَ أن يَحيفَ[1] اللّهُ عليكِ ورسولُه؟»، قالت: قد قلتُ: وما بي ذلكَ، ولكنّي ظننتُ أنَّكَ أتيتَ بعضَ نسائِكَ، فقالَ: «إنَّ اللّهَ تعالى يَنزلُ ليلةَ النِّصفِ من شعبانَ إلى السَّماءِ الدنيا فيغفرُ لأكثرَ من عددِ شعرِ غَنَمِ كَلْبٍ». [«المشكاة» (١٢٩٩)].

١٣٩٠ ـ (حسن) حدّثنا راشِدُ بنُ سعيدِ بنِ راشدٍ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، عنِ ابنِ لهيعةَ، عنِ الضّحّاكِ بن أيمنَ، عنِ الضّحّاكِ بنِ عبدِ الرّحمن بن عرزَب، عن أبي موسى الأشعريِّ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللّهَ ليَطَّلِعُ في ليلةِ النِّصفِ من شعبانَ، فيغفرُ لجميعِ خَلْقِه، إلّا لمشركٍ أو مُشاحِنٍ». [«المشكاة» (١٣٠٦، ١٦٠٧)، «الظلال» (٥١٠)، «صحيح أبي داود» (١١٤٤ و١٥٦٣)، «الرد على بليق» (٩٢)].

١٣٩٠ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأسودِ، النّضرُ بنُ عبدِ الجبّارِ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنِ الزُّبيرِ بنِ سُليمٍ، عنِ الضّحّاكِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ أبَا مُوسى عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

١٩٢ ـ باب ما جاءَ في الصلاةِ والسجدة عند الشُّكر

١٣٩١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بشْرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا سلمةُ بنُ رجاءٍ، قالَ: حدّثتني شعثاءُ، عن عبدِ اللّهِ بنِ أبي أوفى: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ صلّى يومَ بُشّرَ برأسِ أبي جهلٍ ركعتين [«التعليق على ابن ماجه»].

١٣٩٢ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بنِ صالحٍ المِصريُّ، قالَ: أخبرنا أبي، قالَ: أخبرنا ابنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حَبيب، عنْ عمرِو بنِ الوليدِ بن عبدةَ السّهميّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ بُشِّرَ بحاجةٍ فخرَّ ساجدًا. [«الإرواء» (٢/ ٢٢٧ـ ٢٢٨)].

---

(١) «يحيف»: الحَيف: الظلم والجور.

١٣٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ معمرٍ، عنِ الزُّهريّ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: لمَّا تابَ اللّهُ عليه خرَّ ساجدًا. [«الإرواء» (٤٧٧)، «صحيح أبي داود» (٢٤٧٩)].

١٣٩٤ ـ (حسن) حدّثنا عبدةُ بنُ عبدِ اللّهِ الخُزاعِيّ، وأحمدُ بنُ يُوسُفَ السُّلَمِيّ، قالاَ: حدّثنا أبُو عاصِمٍ، عنْ بكّارِ بنِ عبْدِ العزيزِ بنِ عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أبي بكرةَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي بكرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا أتَاه أمرٌ يَسُرُّه أو يُسَرُّ به خرَّ ساجدًا شُكرًا للّهِ تبارك وتعالى. [«الإرواء» (٤٧٤)، «الروض» (٧٢٤)، «صحيح أبي داود» (٢٤٧٩)].

١٩٣ ـ باب ما جاءَ في أنَّ الصلاةَ كفّارة

١٣٩٥ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ونصرُ بنُ عليّ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا مِسعرٌ وَسُفيانُ، عنْ عُثمانَ بنِ المُغيرةِ الثّقفيّ، عنْ عليّ بنِ رَبيعةَ الوالبيّ، عنْ أسماءَ بنِ الحكمِ الفزَارِيّ، عن عليّ ابنِ أبي طالبٍ؛ قالَ: كنتُ إذا سمعتُ من رسولِ اللّهِ ﷺ حديثًا يَنفعُني اللّهُ بما شاءَ منه، وإذا حدَّثني عنه غيرُه استحلفتُه، فإذا حلفَ صدَّقتُه، وإنَّ أبا بكرٍ حدَّثني ـ وصدقَ أبو بكرٍ ـ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما من رَجلٍ يُذنبُ ذَنْبًا، فيتوضّأُ فيُحسِنُ الوُضوءَ، ثمَّ يُصلّي رَكعتين ـ وقالَ مِسْعَرٌ: ثمَّ يُصلّي ـ ويستغفرُ اللّهَ، إلاّ غَفَرَ اللّهُ له». [«المشكاة» (١٣٢٤)، «تخريج المختارة» (٧)، «التعليق الرغيب» (١/ ٢٤١)، «صحيح أبي داود» (١٣٦١)].

١٣٩٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عنْ سُفيانَ بنِ عبدِ اللّهِ ـ أظنّهُ ـ عن عاصمِ بن سُفيانَ الثّقفيِّ: أنَّهم غَزَوْا غَزوةَ السلاسلِ، ففاتَهُم الغزْوُ، فرابطوا، ثمَّ رجعوا إلى معاويةَ وعندَه أبو أيُّوبَ وعُقبةُ بنُ عامرٍ، فقالَ عاصمٌ: يا أبا أيُّوبَ! فاتَنا الغزوُ العامَ، وقد أُخبِرْنا أنَّه مَن صلَّى في المساجدِ الأربعةِ غُفرَ له ذنْبُه، فقالَ: يا ابنَ أخي! أدُلُّكَ على أيسرَ من ذلك؟ إنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَن توضّأَ كما أُمِرَ، وصلّى كما أُمِرَ، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من عَمَلٍ». أكذلكَ يا عُقبةُ؟ قالَ: نعم. [«التعليق» أيضًا (١/ ٩٨ـ٩٩)، «صحيح الترغيب» (١٩١)].

١٣٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أبي زيادٍ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعدٍ، قالَ: حدّثني ابنُ أخي ابن شهابٍ، عنْ عمّهِ، قالَ: حدّثني صالحُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي فروةَ؛ أنّ عامرَ بنَ سعدٍ أخبرهُ؛ قالَ: سمعتُ أبَانَ بنَ عُثمانَ يقُولُ: قالَ عُثمانُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «أرأيتَ لو كانَ بفِناءِ أحدِكم نَهْرٌ يَجري يَغتسلُ فيه كلَّ يومٍ خمسَ مرَّاتٍ، ما كانَ يَبقى من دَرَنِه؟»، قالَ: لا شيءَ، قالَ: «فإنَّ الصَّلاةَ تُذهبُ الذُّنوبَ كما يُذهبُ الماءُ الدَّرَنَ[1]». [«الإرواء» (١/ ٤٧ـ ٤٨)، «تخريج المختارة» (٢٩٨ـ٢٩٩)].

١٣٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ: أنَّ رَجلاً أصابَ مِن امرأةٍ ـ يَعني: ما دونَ الفاحشةِ، فلا أدري ما بَلَغَ،

---

(١) «الدَّرَن»: الوسخ.

غيرَ أنَّه دونَ الزِّنا ـ فأتى النَّبيَّ ﷺ فذكرَ ذلكَ له، فأنزلَ اللهُ سبحانَه: ﴿وأقمِ الصلاةَ طرَفَيِ النهارِ وزُلَفًا من الليلِ إنَّ الحسناتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلكَ ذِكرى للذَّاكرينَ﴾، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! ألي هذه؟ قالَ: «لِمَنْ أخذَ بها». [«الإرواء» (٨/ ٢٣ـ٢٤)، «الروض» (٦٧٥): ق].

١٩٤ ـ باب ما جاءَ في فَرْضِ الصلواتِ الخمسِ والمُحافظةِ عليها

١٣٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونُس ابنُ يزيدَ، عنِ ابنِ شِهاب، عن أنس بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فَرَضَ اللهُ على أُمَّتي خَمسينَ صلاةً، فَرَجعتُ بذلكَ، حتَّى آتيَ على موسى عليه السلام، فقالَ موسى: ماذا افترضَ ربُّكَ على أُمَّتِكَ؟ قلتُ: فَرَضَ عليَّ خَمسينَ صلاةً، قالَ: فارجِع إلى ربِّكَ، فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطيقُ ذلكَ، فراجعتُ ربّي، فوَضعَ عنّي شطرَها، فرجعتُ إلى موسى فأخبرتُه، فقالَ: ارجِع إلى ربِّكَ، فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطيقُ ذلكَ، فراجعتُ ربّي، فقالَ: هي خمسٌ وهي خَمسونَ، لا يُبدَّلُ القولُ لَدَيّ، فرجعتُ إلى موسى، فقالَ: ارجِع إلى ربِّكَ، فقلتُ: قد استحييتُ من ربّي». [ق].

١٤٠٠ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خَلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا أبُو الوليد، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عبدِ اللهِ بنِ عُصم، أبي عُلوانَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: أمرَ نبيُّكم ﷺ بخمسينَ صلاةً، فنازَلَ ربّكم(١) أن يَجعلَها خمسَ صلواتٍ.

١٤٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ شُعبةَ، عنْ عبدِ ربِّهِ بن سعيدٍ، عنْ محمّدِ بنِ يحيى بنِ حبّانَ، عنِ ابنِ مُحيريزٍ، عنِ المُخدَجيّ، عن عُبادةَ بنِ الصامتِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «خمسُ صلواتٍ افترضَهنَّ اللهُ على عبادِه، فمَن جاءَ بهنَّ لم ينْتَقِصْ منهُنَّ شيئًا، استخفافًا بحقِّهنَّ، فإنَّ اللهَ جاعلٌ له يومَ القيامةِ عهدًا(٢) أن يُدخلَه الجنّةَ، ومَن جاءَ بهنَّ قد انتقَصَ منهُنَّ شيئًا استخفافًا بحقِّهنَّ، لم يَكن له عندَ اللهِ عهدٌ، إن شاءَ عذَّبَه، وإن شاءَ غَفَرَ له». [«صحيح أبي داود» (٤٥١ و١٢٧٦)، «المشكاة» (٥٧٠)].

١٤٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا عِيسى بنُ حمّادٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ سعيدٍ المقبُريّ، عنْ شريكِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي نَمِرٍ؛ أنَّهُ سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: بينما نَحن جُلوسٌ في المسجدِ، دَخَلَ رجُلٌ على جَمَلٍ فأناخَه في المسجدِ، ثمَّ عَقلَه، ثمَّ قالَ لهم: أيُّكم محمّدٌ؟ ـ ورسولُ اللهِ ﷺ متكىءٌ بينَ ظهرانيْهم ـ قالَ: فقالوا: هذا الرَّجلُ الأبيضُ المتّكىءُ. فقالَ له الرَّجلُ: يا ابنَ عبدِالمُطَّلبِ! فقالَ له النَّبيُّ ﷺ: «قد أجبتُكَ» فقالَ له الرَّجلُ: يا محمد! إنّي سائلُكَ ومُشدِّدٌ عليكَ في المسألةِ، فلا تَجِدَنَّ عليَّ في نفسِكَ، قالَ: «سلْ ما بدا لكَ»، قالَ له الرَّجلُ: نشدتُك بربِّكَ وربِّ مَنْ قبلَكَ: آللهُ أرسلَكَ إلى النَّاسِ كلِّهم؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهمَّ! نعم»، قالَ: فأنْشُدُكَ اللهَ، آللهُ أمرَكَ أن تصلِّيَ الصلواتِ الخمسَ في اليومِ واللّيلةِ؟ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهمَّ!

---

(١) «فنازَلَ ربّكم»؛ أي: راجعه تعالى في النزول والحطّ عن هذا العددِ إلى عدد الخمس.

(٢) «جاعل له يومَ القيامة عهدًا»: أي: مظهر له يوم القيامة هذا العهد؛ وإلّا فالجعل قد تحقق، والعهد: هو الوعد المؤكّد.

نَعَمْ»، قالَ: فأنْشُدُكَ باللّهِ، آللّهُ أمرَكَ أن تصومَ هذا الشهر من السَّنَةِ؟ قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «اللّهمَّ! نَعَم»، قالَ: فأنشُدُكَ باللّهِ، آللّهُ أمرَكَ أن تأخذَ هذه الصّدقةَ مِن أغنيائِنا فتقسِمَها على فقرائِنا؟ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «اللّهمَّ! نعم»، فقالَ الرَّجلُ: آمنتُ بما جئتَ به، وأنا رسولُ مَنْ ورَائي مِنْ قَوْمي، وأنا ضِمامُ بنُ ثَعلَبَةَ، أخو بني سعدِ ابنِ بَكْرٍ. [«صحيح أبي داود» (٥٠٤)، «تخريج الإيمان» لابن أبي شيبة (٥/ ١٠): ق].

١٤٠٣ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ عثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثير بن دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا ضُبارةُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي السّليك، قالَ: أخبرني دُويدُ بنُ نافع، عنِ الزّهريّ؛ قالَ: قالَ سعيدُ بنُ المُسيّبِ: إنّ أبَا قتادةَ بنَ رِبْعيٍّ أخبرهُ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «قالَ اللّهُ عزَّ وجلَّ: افترضتُ على أُمّتِكَ خَمْسَ صَلَواتٍ، وعَهدتُ عندي عَهدًا أنَّه مَن حافظَ عليهنَّ لوقتِهنّ أدخلتُه الجنَّةَ، ومَنْ لم يُحافظْ عليهنَّ فلا عهدَ له عندي». [«صحيح أبي داود» (٤٥٥)، «الصحيحة» (٤٠٣٣)].

١٩٥ ـ باب ما جاءَ في فضلِ الصلاةِ في المسجدِ الحرامِ ومسجدِ النبيِّ ﷺ

١٤٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مُصعبٍ المدينيّ أحمدُ بنُ أبي بكرٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، عنْ زيدِ بنِ رباحٍ، وعُبيدُ اللّهِ بنُ أبي عبدِ اللّهِ، عنْ أبي عبدِ اللّهِ الأغرّ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه، إلاّ المسجدَ الحرامَ». [«الإرواء» (٩٧١): ق].

١٤٠٤ (م) ـ حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

١٤٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجدِ، إلاّ المسجدَ الحرامَ». [«الإرواء» (٤/ ١٤٤): م].

١٤٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ أَسَدٍ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ عديّ، قالَ: أنبأنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرٍو، عنِ عبدِ الكريم، عنْ عطاءٍ، عن جابرٍ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صلاةٌ في مسجدي أفضلُ مِن ألفِ صلاةٍ فيما سواه، إلاّ المسجدَ الحرامَ، وصلاةٌ في المسجدِ الحرامِ أفضلُ من مئةِ ألفِ صلاةٍ فيما سواه». [«الإرواء» (٤/ ١٤٦ و١١٢٩)، «التعليق الرغيب» (٢/ ١٣٦)].

١٩٦ ـ باب ما جاءَ في الصلاةِ في مسجدِ بيتِ المقدس

١٤٠٧ ـ (منكر) حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عِيسى بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا ثَوْرُ بنُ يزيدَ، عنْ زيادِ بنِ أبي سودةَ، عنْ أخيهِ عُثمانَ بنِ أبي سودةَ، عن ميمونةَ مولاةِ النّبيِّ ﷺ؛ قالت: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ! أفتنا في بيتِ المقدس، قالَ: «أرضَ المَحْشرِ والمَنْشرِ[1]، ائتوه فصلّوا فيه، فإنّ صلاةً فيه كألفِ صلاةٍ في غيرِه»، قلتُ: أرأيتَ إنْ لم أستطعْ أنْ أتحمَّلَ إليه[2]؟ قالَ: «فتُهدي له زيتًا يُسْرَجُ فيه؛ فَمَنْ فعلَ ذلكَ

---

(١) «أرض المحشر والمنشر»؛ أي: يوم القيامة، والمراد أنه يكون الحشر إليه في قرب القيامة.

(٢) «أتحمل» إليه»؛ أي: أرتحل.

فهو كمَن أتاهُ» [«ضعيف أبي داود» (٦٨)، «تحذير الساجد» (١٩٨)].

١٤٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عُبيد اللّهِ بنُ الجهم الأَنْماطِيّ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ بنُ سُويدٍ، عنْ أبي زُرعةَ السّيبانِيّ، يحيى بنِ أبي عمرٍو، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الدّيلميّ، عن عبدِاللّهِ بن عَمرٍو، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «لمّا فَرَغَ سُليمانُ بنُ داودَ ـ عليهما السلام ـ من بِناءِ بيتِ المقدس سألَ اللّهَ ثلاثًا: حُكْمًا يُصادِفُ حُكمَه، ومُلكًا لا يَنبغي لأحدٍ من بعدِه، وألّا يأتي هذا المسجدَ أحدٌ ـ لا يُريدُ إلّا الصلاةَ فيه ـ إلّا خرجَ من ذُنوبِه كيومَ ولدته أُمُّهُ»، فقالَ النّبيُّ ﷺ: «أمّا اثنتانِ فقد أُعْطِيَهما، وأرجو أن يكونَ قد أُعطيَ الثالثةَ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ١٣٧)].

١٤٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: مسجدِ الحرام، ومسجدي هذا، والمسجدِ الأقصى». [«الإرواء» (٧٧٣ و٩٧٠)، «الروض» (٧١٣)، «أحكام الجنائز» (٢٢٤ـ٢٢٥): ق].

١٤١٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ أبي مريمَ، عنْ قزعةَ، عنْ أبي سعيدٍ، وعبدِاللّهِ بنِ عَمرو بنِ العاصِ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: إلى المسجدِ الحرامِ، وإلى المسجدِ الأقصى، وإلى مسجدي هذا». [«الإرواء» (٣/ ٢٣١ـ٢٣٥ و٤/ ١٤٣)].

١٩٧ ـ باب ما جاء في الصلاة في مسجد قُباء

١٤١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الأبرَدِ، مولى بنِي خطمةَ؛ أنّهُ سمعَ أُسَيدَ بنَ ظُهيرٍ الأنصاريّ ـ وكانَ من أصحابِ النّبيِّ ﷺ ـ، يُحدِّثُ عن النّبيِّ ﷺ، أنّه قالَ: «صلاةٌ في مسجدِ قُباءٍ كعُمرةٍ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ١٣٨ و١٣٩)].

١٤١٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ وعيسَى بنُ يُونُسَ. قالا: حدّثنا محمّدُ بنُ سُليمانَ الكرمانِيّ، قالَ: سمعتُ أبَا أُمامةَ بنَ سهلِ بنِ حُنيف يقُولُ: قالَ سهلُ بنُ حُنَيْفٍ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن تَطهَّرَ في بيتِه، ثمَّ أتَى مسجدَ قُباءٍ، فصلّى فيه صلاةً، كانَ لَه كأجرِ عُمرةٍ» [«التعليق» أيضًا].

١٩٨ ـ باب ما جاءَ في الصلاةِ في المسجدِ الجامع

١٤١٣ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الخطّاب الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا رُزيقٌ أبُو عبدِ اللّهِ الألهانِيّ، عن أنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «صلاةُ الرَّجلِ في بيتِه بصلاةٍ، وصلاتُه في مسجدِ القبائلِ بخمسٍ وعشرينَ صلاةً، وصلاتُه في المسجدِ الذي يُجمَّعُ فيه بخمسِ مئةِ صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ الأقصى بخمسينَ ألفِ صلاةٍ، وصلاتُه في مسجدي بخمسينَ ألفِ صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ الحرامِ بمئةِ ألفِ صلاةٍ». [«المشكاة» (٧٥٢)، «التعليق الرغيب» (٢/ ١٣٦)].

١٩٩ ـ باب ما جاء في بدءِ شأنِ المنبرِ

١٤١٤ ـ (حسن) حدّثنا أسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرٍو الرّقّيُّ، عنْ عبدِ اللّهِ

ابن محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنِ الطّفيلِ بنِ أُبيّ بنِ كعبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُصلّي إلى جذعٍ(١) ـ إذ كانَ المسجدُ عريشًا(٢) ـ وكانَ يخطُبُ إلى ذلكَ الجذعِ. فقالَ رجلٌ: أفلا نجعلُ لكَ شيئًا تقومُ عليهِ يومَ الجمعةِ حتّى يراكَ النّاسُ وتُسمِعَهم خطبتَكَ؟ فصنعوا لهُ ثلاثَ درجاتٍ، فهيَ الّتي على المنبرِ. فلمّا قامَ رسولُ اللّهِ ﷺ على المنبرِ حنّتِ النّاقةُ الّتي كانَ يخطُبُ إلى جذعِها، فأتاها رسولُ اللّهِ ﷺ فمسحَها فسكنَتْ. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٤١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليُّ، قالَ: حدّثنا بهزُ بنُ أسَدٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عمّارِ بنِ أبي عمّارٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ وعنْ ثابتٍ؛ عن أنسٍ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يخطُبُ إلى جذعٍ في قبلةِ المسجدِ، فلمّا اتّخذَ المنبرَ تحوّلَ إليهِ، فحنّ الجذعُ، فأتاهُ فمسحَهُ. [«الصحيحة» (٢١٧٤)].

١٤١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن أبي حازمٍ؛ قالَ: خسفَ القمرُ في عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ مِن أوّلِ شهرٍ مِن الشّهورِ، فجمعَ النّاسَ مِن منازلِهم فصلّوهُ، فقالَ: «إنّي أحدّثُ مِن النّاسِ أنّهم بي». هو مِن أتْيِ المغابةِ(٣)، فجعلَ قدرَ ما يقولُ لهم: «إنّي أحدّثُ بهِ» فقامَ عليهِ حينَ وصفَ، فاستقبلَ القبلةَ، وقامَ النّاسُ خلفَهُ، ثمّ أتمَّ ركعةً ثمّ رفعَ رأسَهُ، ثمّ رجعَ القهقرى(٧) حتّى سجدَ بالأرضِ، ثمّ عادَ إلى المنبرِ، فقرأَ ثمّ ركعَ فقامَ، ثمّ رجعَ القهقرى حتّى سجدَ بالأرضِ. [«الإرواء» (٥٤٥)، «صحيح أبي داود» (٩٩٢)، «الثمر المستطاب»، «صفة الصلاة»: ق].

١٤١٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عنْ أبي نضرةَ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يقومُ إلى أصلِ شجرةٍ ـ أو قالَ: إلى جذعٍ ـ، ثُمَّ اتّخذَ منبرًا، قال: فحنَّ الجذعُ ـ قالَ جابرٌ: حتّى سمعَهُ أهلُ المسجدِ ـ، حتّى أتاه رسولُ اللّهِ ﷺ فمسحَهُ فسكنَ، فقالَ بعضُهم: لَوْ لَم يأتِهِ لَحَنَّ إلى يومِ القيامةِ. [«الصحيحة» (٢١٧٤)].

---

(١) «جذع»؛ أي: أصل نخلة.

(٢) «عريشًا»: هو ما يُستظلّ كالعريش.

(٣) «خار»؛ أي: صاح وبكى.

(٤) «الأَرَضة»: دُوَيْبّة صغيرة تأكل الخشب وغيره.

(٥) «فحنَّ»: من الحنين: وهو صوت كالأنين يكون عند الشوق يوصف به الإبل كثيرًا.

(٦) «أَثْل الغابة» الأَثل: نوع من الشجر، والغابة: موضع قريب من المدينة.

(٧) «فرجع القهقرى»؛ أي: رجع رجوع الماشي إلى ورائه، لئلا ينحرف عن القبلة.

٢٠٠ ـ باب ما جاءَ في طولِ القيامِ في الصلوات

١٤١٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ. قالاَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي وائلٍ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: صلّيتُ ذاتَ ليلةٍ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ، فلم يَزلْ قائمًا حتّى هَمَمْتُ بأَمرِ سَوءٍ، قلتُ[1]: وما ذاك الأَمرُ؟ قالَ: هَمَمْتُ أن أجلسَ وأتركَهُ. [«مختصر الشمائل» (٢٣٤): ق].

١٤١٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيادِ بنِ عِلاقةَ، سمعَ المُغيرةَ يقولُ: قامَ رسولُ اللّهِ ﷺ حتّى تورَّمتْ قدماه، فقيل: يا رسولَ اللّهِ! قد غفرَ اللّهُ لكَ ما تقدَّمَ من ذنْبِكَ وما تأخَّرَ، قالَ: «أَفلاَ أكونُ عبدًا شكورًا؟» [«الروض» (٦٢٤)، «المختصر» (٢٢١): ق].

١٤٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو هشامٍ الرّفاعِيّ، محمّدُ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يمانٍ قالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: كان رسولُ اللّهِ ﷺ يُصلّي حتّى تورَّمت قدماه، فقيلَ له: إنَّ اللّهَ قد غَفرَ لكَ ما تقدَّمَ من ذنْبِكَ وما تأخَّرَ. قالَ: «أفلاَ أكونُ عبدًا شكورًا؟» [«الروض» أيضًا، «المختصر» (٢٢٢): ق].

١٤٢١ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: سُئلَ النّبيُّ ﷺ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قالَ: «طُولُ القنوتِ[2]». [«الإرواء» (٤٥٨)، «صحيح أبي داود» (١١٩٦): م].

٢٠١ ـ باب ما جاءَ في كثرةِ السجود

١٤٢٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وعبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّانِ. قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ ثابتِ بن ثوبانَ، عنْ أبيهِ، عنْ مكحولٍ، عنْ كَثِيرِ بن مُرّةَ؛ أنّ أبَا فاطمةَ حدّثهُ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ! أخبِرْني بعملٍ أستقيمُ عليه وأعملُهُ، قالَ: «عليكَ بالسُّجودِ؛ فإنَّكَ لا تسجدُ للّهِ سجدةً إلاّ رفعكَ اللّهُ بها درجةً وحطَّ بها عنكَ خطيئةً». [«الإرواء» (٢/ ٢١٠)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٤٥)].

١٤٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عمرٍو، أبُو عمرٍو الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني الوليدُ بنُ هشامٍ المُعيطِيّ، حدّثهُ مَعْدانُ بنُ أبي طلحةَ اليعْمُريّ؛ قالَ: لقيتُ ثَوبانَ فقلتُ له: حدِّثْني حديثًا عسى اللّهُ أن يَنفعني به، قالَ: فسكتَ، ثمّ عُدْتُ فقلتُ مثلَها، فسكتَ ـ ثلاثَ مرّاتٍ ـ فقالَ لي: عليكَ بالسُّجودِ للّهِ؛ فإنّي سمعت رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «ما مِن عبدٍ يَسجدُ للّهِ سجدةً إلاّ رَفعه اللّه بها درجةً، وحطَّ عنه بها خطيئةً». قالَ مَعْدانُ: ثمَّ لَقيتُ أبا الدرداءِ فسألتُه فقالَ مثلَ ذلكَ. [«الإرواء» (٤٥٧): م].

١٤٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ خالدِ بنِ يزيدَ

---

(١) هو أبو وائل الرَّاوي عن عبدالله بن مسعود.

(٢) «طول القنوت»: فسَّروا القنوت في هذا الحديث بالقيام.

المرّيّ، عنْ يُونُسَ بنِ ميسرةَ بنِ حلبَس، عنِ الصّنابحِيّ، عن عُبادةَ بن الصّامتِ: أنَّه سمع رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «ما من عبدٍ يَسجدُ للّهِ سجدةً إلاّ كَتَبَ اللّهُ له بها حسنةً، ومحا عنه بها سيئةً، ورَفَعَ له بها درجةً، فاسْتكثِروا من السُّجودِ». [«التعليق» أيضًا (١/ ١٤٥)].

٢٠٢ ـ باب ما جاء في: «أوّلُ ما يُحاسَب به العبد الصلاةُ»

١٤٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ. قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، عنْ سُفيانَ بن حُسينٍ، عنْ عليّ بنِ زيدٍ، عن أنس بن حَكيمٍ الضَّبّيّ؛ قالَ: قالَ لي أبو هُريرة: إذا أتيتَ أهلَ مِصرِكَ فأخبِرْهم أنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «إنَّ أوّلَ ما يُحاسبُ به العبدُ المسلمُ يومَ القيامةِ الصلاةُ المَكتوبةُ، فإنْ أتَمّها وإلاّ قيلَ: انظُروا هل له من تطوُّعٍ؟ فإن كانَ له تطوُّعٌ أُكمِلَت الفَريضةُ مِن تطوُّعِه، ثمَّ يُفعَلُ بسائرِ الأعمالِ المَفروضةِ مثلُ ذلكَ». [«صحيح أبي داود» (٨١٠)، «المشكاة» (١٣٣٠ـ١٣٣١)، «نقد التاج» (٢٨/ ١٢)، «التعليق الرغيب» (١/ ١٥٨)].

١٤٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ حربٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ داوُدَ بنِ أبي هِندٍ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفى، عنْ تميمٍ الدّاريّ، عنِ النّبيّ ﷺ. (ح) وحدّثنا الحسنُ بنُ محمّدِ بنِ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عَفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادٌ، قالَ: أنبأنا حُميدٌ، عنِ الحسنِ، عنْ رَجلٍ، عنْ أبي هُريرةَ؛ وداوُدُ بنُ أبي هندٍ، عنْ زُرارةَ بن أوفى، عن تَميمٍ الدَّاريّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أوّلُ ما يُحاسَبُ به العبدُ يومَ القيامةِ صلاتُه، فإنْ أكملَها كُتبت له نافلةً، وإنْ لم يَكن أكملَها قالَ اللّهُ سبحانَه لملائكتِه: انظُروا، هل تَجدونَ لعبدي من تطوُّعٍ؟ فأكْمِلوا بها ما ضَيَّعَ من فريضتِه، ثمَّ تُؤخَذُ الأعمالُ على حَسَبِ ذلكَ» [«تخريج الإيمان» لابن أبي شيبة (٣٧/ ١١٢)، «صحيح أبي داود» (٨١٢)، «نقد التاج» (١٢٨)، «التعليق» أيضًا (١/ ١٨٥)].

٢٠٣ ـ باب ما جاءَ في صلاةِ النافلةِ حيثُ تُصلَّى المكتوبةُ

١٤٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ ليثٍ، عنْ حجّاجِ بنِ عُبيدٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ إسماعيلَ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أيَعجِزُ أحدُكم إذا صلّى أن يَتقدَّمَ أو يتأخَّرَ، أو عن يَمينِه أو عن شمالِه؟»، يَعني: السُّبحة. [«صحيح أبي داود» (٦٢٩ و٩٢٢)].

١٤٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا قُتيبةُ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، عنْ عُثمانَ بنِ عطاءٍ، عنْ أبيهِ، عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يُصلّي الإمامُ في مُقامِه الذي صلّى فيه المَكتوبةَ حتّى يتنحّى عنه». [«صحيح أبي داود» (٦٢٩)، «المشكاة» (٩٥٣)].

١٤٢٨ (م) ـ حدّثنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ أبي عبدِ الرّحمن التّميميّ، عنْ عُثمانَ ابنِ عطاءٍ، عنْ أبيهِ، عنِ المُغيرةِ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

٢٠٤ ـ باب ما جاءَ في تَوطين المكان في المسجدِ يُصلِّي فيه

١٤٢٩ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ تميمِ بنِ محمودٍ، عن

عبدالرَّحمنِ بنِ شِبْل؛ قالَ: نَهى رسولُ اللّهِ ﷺ عن ثَلاثٍ: عن نَقْرَةِ الغُرابِ[1]، وعن فِرْشَةِ السَّبُعِ[2]، وأن يُوطِّنَ[3] الرَّجلُ المكانَ الَّذي يُصلِّي فيه كما يوطِّنُ البعيرُ. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٣١٩)، «الصحيحة» (١١٦٨)، «المشكاة» (٩٠٢)، «صحيح أبي داود» (٨٠٨)].

١٤٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كَاسِبٍ، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن المخْزُوميّ، عنْ يزيدَ بنِ أبي عُبيدٍ، عن سَلَمةَ بنِ الأكوعِ: أنَّه كانَ يأتي إلى سُبْحَةِ الضُّحى فَيَعمِدُ إلى الأسطوانةِ دونَ الصَّفِّ[4]، فيُصلِّي قَريبًا منها، فأقولُ له: ألا تُصلِّي ها هُنا؟ فيُشيرُ إلى بعضِ نَوَاحي المسجدِ، فيقولُ: إنّي رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يتَحرَّى هذا المُقامَ. [ق].

٢٠٥ ـ باب ما جاءَ في: أينَ توضعُ النعلُ إذا خلعت في الصلاة؟

١٤٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ محمّدِ ابنِ عبّادٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سُفيانَ، عن عبدِ اللّهِ بنِ السَّائبِ؛ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ صلّى يومَ الفتحِ، فجعلَ نَعْلَيْهِ عن يسارِه. [«صحيح أبي داود» (٦٥٦): م].

١٤٣٢ ـ (ضعيف جدًا) حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ. قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ألْزِمْ نَعليْكَ قَدَمَيْكَ، فإنْ خَلعْتَهُما فاجْعلْهُما بينَ رِجليكَ، ولا تَجعَلْهما عن يَمينِك، ولا عن يَمينِ صاحبِك، ولا وراءَك فتُؤذِيَ مَن خَلْفَكَ». [وما بين طرفيه قوي في: «صحيح أبي داود» (٦٦١)، «الروض النضير» (١٠٦٢)، «تعليقي على ابن خزيمة» (١٠١٦)، «الضعيفة» (٩٨٨)].

٦ ـ كتاب الجنائز

١ ـ باب ما جاء في عيادة المريض

١٤٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّرِيِّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ «للمُسلم على المُسلم ستٌّ بالمَعروف: يُسلِّم عَليه إذا لَقِيَه، ويُجيبُه إذا دَعاهُ، ويُشَمِّتُهُ إذا عَطَس، ويَعودُه إذا مَرِضَ، ويَتْبَعُ جنازَتَهُ إذا مات، ويحبّ لهُ ما يحبّ لنفسِه» [«الصحيحة» (١٨٣٢)].

١٤٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ حكيمِ بن أفلحٍ، عَن أبي مسعودٍ، عن النَّبي ﷺ قال: «للمُسلمِ على المُسلِمِ أربَعُ خِلالٍ: يُشمِّتُهُ[5] إذا عَطَسَ، ويُجيبُه إذا دعاهُ، ويَشهَدُه إذا ماتَ، ويَعُودُه إذا مَرِض» [«الصحيحة»

---

(١) «نَقرة الغراب»: أي: تخفيف السجود.

(٢) «فِرْشَة السبُع»: الظاهر أنها بكسر الفاء، للهيئة من الفرش، وهو أن يبسط ذراعيه في السجود.

(٣) «أن يوطن»؛ أي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكانًا معينًا، لا يصلي إلاّ فيه.

(٤) «دون الصَّفِّ»؛ أي: قبلَه، وفي «المطبوع»: «دون المصحف»، وفُسِّرَتْ بـ«مصحف عثمان»!.

(٥) «يشمته»: هو أن يقول: يرحمك الله.

(٢١٥٤): م نحوه أتم منه].

١٤٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «خَمسٌ مِن حقِّ المُسلم على المُسلم: ردُّ التَّحيَّة، وإجابةُ الدَّعوة، وشُهود الجِنازَة، وعيادَة المَريض، وتَشميتُ العاطِسِ إذا حَمِدَ اللَّه». [«الأحكام» (٦٦)، «الصحيحة» (١٨٣٢): ق نحوه].

١٤٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ؛ قالَ: سمعتُ محمّدَ بنَ المُنكدِرِ يقولُ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ يقولُ: عادَني رسولُ اللَّه ﷺ ماشياً وأبو بكر، وأنا في بَني سَلِمَة. [ق].

١٤٣٧ ـ (موضوع) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مسلمةُ بنُ عُليّ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ حُميدٍ الطّويلِ، عن أنس بن مالك؛ قال: كان النَّبيُّ ﷺ لا يعودُ مَريضاً إلَّا بعدَ ثَلاث. [«الضعيفة» (١٤٥)، «المشكاة» (١٥٨٧)].

١٤٣٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ خالدٍ السّكُونيّ، عنْ مُوسى بنِ محمّدِ بنِ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ أبيه، عَن أبي سَعيدٍ الخُدريّ؛ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إذا دخلتُم على المريضِ فَنَفِّسوا له في الأجل، فإنَّ ذلك لا يَرُدُّ شيئاً، وهو يَطيبُ بنَفْسِ المريض». [«المشكاة» (١٥٧٢)، «الضعيفة» (١٨٢)].

١٤٣٩ ـ (ضعيف) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ هُبيرةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مكينٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابن عبّاس؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ عادَ رجلاً فقال: «ما تَشتَهي؟»، قالَ: أشتهي خُبزَ بُرٍّ، قال النَّبي ﷺ: «مَن كانَ عندَه خُبزُ بُرٍّ فَليَبعث إلى أخيه»، ثم قال النَّبيُّ ﷺ: «إذا اشتهى مَريض أحدِكُم شيئاً فَلْيُطْعِمه». [«المشكاة» (١٥٩٢)].

١٤٤٠ ـ (ضعيف) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا أبُو يحيى الحمّانيّ، عن الأعمشِ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عن أنس بنِ مالك؛ قال: دخلَ النَّبيُّ ﷺ على مَريضٍ يَعُودُه، فقال: «أتشتهي شيئاً؟ أتَشتهي كَعكاً؟»، قال: نعم. فطلَبُوا له.

١٤٤١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثني كثيرُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ بُرقانَ، عنْ ميمونِ بنِ مِهرانَ، عن عمرَ بنِ الخطاب؛ قال: قالَ لي النَّبيُّ ﷺ: «إذا دَخلتَ على مَريضٍ فَمُرْهُ أنْ يَدعوَ لَكَ، فإنَّ دُعاءَهُ كدُعاءِ الملائكةِ». [«المشكاة» (١٥٨٨)، «الضعيفة» (١٠٠٣)].

٢ ـ باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً

١٤٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أبي ليلى، عَن عليٍّ؛ قال: سَمِعتُ رَسولَ اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ أتى أخاهُ المسلمَ عائداً، مَشى في خِرافةِ الجنَّة حتى يجلس، فإذا جلسَ غَمَرَتْهُ الرَّحمةُ، فإن كان غُدوَةً صلَّى عليه سبعونَ ألفَ مَلَكٍ حتى يُمسيَ، وإن كان مساءً صلَّى عليه سبعونَ ألفَ مَلَكٍ حتى يُصبح». [«الروض» (١١٥٥)، «الصحيحة» (١٣٦٧)].

١٤٤٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يُوسفُ بنُ يعقوبَ، قالَ: حدّثنا أبُو سنانٍ القسمليّ، عنْ عُثمانَ بنِ أبي سودةَ، عن أبي هُريرة؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عادَ مَريضاً نادَى مُنادٍ مِنَ السَّماء: طِبْتَ وطابَ مَمْشاكَ وتَبَوَّأْتَ مِنَ الجنَّةِ مَنزِلاً». [«المشكاة» (١٥٧٥ و٥٠١٥ ـ التحقيق الثاني)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٦٢)].

[illegible]

١٤٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ يزيدَ بنِ كَيسَانَ، عنْ أبي حازمٍ، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: [illegible]. [«الإرواء» (٣ / ١٤٩)، «الروض» (١١٢٥)، «الأحكام» (١٠): م].

١٤٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ سُليمانَ بنِ بلالٍ، عنْ عُمارةَ بنِ غزيّةَ، عنْ يحيى بنِ عُمارةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريّ؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: [illegible] إله إلا الله. [«الإرواء»: (٦٨٦): م].

١٤٤٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ زيدٍ، عنْ إسحاقَ ابن عبدِ اللهِ بن جَعفَر، عنْ أبيهِ؛ قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: [illegible] لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله ربّ العرش العظيم، الحمد لله ربّ العالمين». قيل: يا رسولَ اللّه! كيفَ للأحياء؟ قال: [illegible]. [«المشكاة» (١٦٢٦)، «الضعيفة» (٤٣١٧)، لكن جملة: «لقنوا موتاكم: لا إله إلّا اللّه» صحت في أحاديث أخرى كما تقدم].

٤ ـ باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حُضِرَ

١٤٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عن أُمِّ سَلَمة؛ قالت: قال رسولُ اللّه ﷺ: «إذا حَضَرتُم المَريضَ أو الميّتَ فقولوا خيراً، فإنَّ الملائكةَ يُؤَمِّنون على ما تقولون». فلما ماتَ أبُو سَلَمةَ أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقُلْتُ: يا رسولَ اللّه! إنَّ أبا سَلَمةَ قد ماتَ. قال: «قُولي: اللّهُمَّ! اغفر لي ولَهُ، وأَعْقِبْني[2] منهُ عُقْبَى حَسَنَةً». قالت: ففَعَلْتُ، فأَعْقَبَني اللّهُ من هُوَ خَيرٌ منهُ، مُحمّداً رَسولَ اللّه ﷺ. [«الروض» (١١٩١)، «الأحكام» (١٢): م].

١٤٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ الحسنِ بنِ شقيقٍ، عنِ ابنِ المُباركِ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عنْ أبي عُثمانَ ـ وليسَ بالنّهديّ ـ، عنْ أبيهِ، عن معقِل بن يسار؛ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «اقْرَؤوها عندَ موتاكُم». يعني: يَس. [«المشكاة» (١٦٢٢)، «الإرواء» (٦٨٨)، «الضعيفة» (٥٨٦١)].

١٤٤٩ ـ ((ضعيف) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا: المُحاربيّ. جميعاً عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنِ

---

(١) «موتاكم»: المراد من حضره الموت.

(٢) «وأعقبني»: مِن الإعقاب؛ أي: بدّلني وعوضني.

الحارثِ بن فُضيلٍ، عنِ الزّهريّ، عن عبدِ الرحمن بن كعبِ بن مالك، عن أَبيه؛ قال: لمَّا حضَرت كعباً الوفاةُ أَتَتهُ أُمُّ بشرِ ابْنَةُ البراء بن معرور، فقالت: يا أبا عبد الرَّحمن. ! إن لَقِيتَ فُلاناً فاقرأ عليه منِّي السلام، قال: غفرَ اللهُ لك يا أُمَّ بشر! نحن أَشغلُ من ذلك، قالت: يا أبا عبد الرَّحمن! أما سمعتِ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: [«إِنَّ أَرواحَ المؤمنين في [أَجوافِ] طيرٍ خُضرٍ، تَعلُقُ بشجر الجنَّة»]؟ قال: بَلى، قالت: فهو ذاك. [«المشكاة» (١٦٣١)، لكن المرفوع منه صحيح يأتي إِنْ شاءَ اللهُ في «الصحيح» (٣٧ ـ الزهد / باب ـ ٣٢)].

١٤٥٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا يُوسفُ بنُ الماجشُونِ، قالَ: حدّثنا محمَّدُ بنُ المُنكدِر؛ قال: دَخَلتُ على جابرِ بن عبدِ اللَّهِ وهوَ يَموتُ، فقلتُ: اقرأ على رسولِ اللَّه ﷺ السَّلامَ. [«المشكاة» (١٦٣٣)].

٥ ـ باب ما جاء في المؤمن يؤجر في النزع

١٤٥١ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ عطاءٍ، عن عائشة؛ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ دخلَ عليها وعندها حَميمٌ[1] لها يَخنُقُه الموتُ، فلمّا رأى النَّبيُّ ﷺ ما بها قال لها: «لا تَبْتَئسي على حَميمك، فإنَّ ذلك من حسناته». [«الضعيفة» (٤٧٧٢)].

١٤٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ المُثنّى بنِ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عن ابنِ بُريدة، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «المؤمنُ يموتُ بِعَرَقِ الجبينِ». [«الأحكام» (ص ٣٥)، «المشكاة» (١٦١٠)].

١٤٥٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا روحُ بنُ الفرجِ، قالَ: حدّثنا نصرُ بنُ حمّادٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ كردم، عنْ محمّدِ بنِ قيس، عنْ أبي بُردةَ، عن أبي موسى؛ قال: سألتُ رسولَ اللَّه ﷺ: متى تَنقَطِعُ مَعرِفةُ العَبدِ مِنَ النَّاسِ؟ قال: «إِذا عايَنَ[2]». [«التعليق على ابن ماجه»].

٦ ـ باب ما جاء في تغميض الميت

١٤٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ أسدٍ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا أَبُو إسحاقَ الفزاريّ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ قبيصةَ بنِ ذُؤيبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالَت: دَخلَ رسولُ اللَّه ﷺ عَلى أَبي سَلَمَة وَقَدْ شَقَّ[3] بَصَرَهُ، فأَغْمَضَهُ. ثم قال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذا قُبِضَ تَبَعَهُ الْبَصَرُ». [«الأحكام» (١٢): م].

١٤٥٥ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو داوُدَ، سُليمانُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا قزعةُ بنُ سُويدٍ، عنْ حُميدٍ الأعرجِ، عن الزّهريّ، عنْ محمودِ بن لبيدٍ، عن شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «إِذا حَضَرْتُم مَوْتاكُم فأَغمِضُوا الْبَصَرَ؛ فإِنَّ البَصَرَ يَتبَعُ الرُّوحَ، وَقُولُوا خَيْراً، فإِنَّ الْمَلائكَةَ تُؤَمِّنُ عَلَى ما قالَ أَهلُ

---

(١) «حميم»؛ أي: قريب.

(٢) «إذا عاين»؛ أي: شاهد ملائكةَ المَوْتِ وأمور البرزخ.

(٣) «شق»؛ أي: انفتح.

البَيْتِ». [«الروض» (١١٩١)، «الصحيحة» (١٠٩٢): م دون قوله: «فأغمضوا البصر» وهو فيه من فعله ﷺ. «الأحكام» (١٢)].

٧ ـ باب ما جاء في تقبيل الميت

١٤٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عاصمِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عن القاسم بن محمّدٍ، عَن عَائشةَ؛ قالت: قَبَّلَ رسولُ اللّهِ ﷺ عُثمانَ بنَ مَظعُونٍ وهُوَ مَيِّتٌ. فَكَأَنِّي أَنظُرُ إِلى دُموعِهِ تَسِيلُ على خَدَّيهِ. [«المشكاة» (١٦٢٣)، «الإرواء» (٦٩٣)، «الأحكام» (٢٠ ـ ٢١)، «مختصر الشمائل» (٢٨٠)].

١٤٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، والعبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ؛ قالُوا: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ سُفيانَ، عنْ مُوسى بن أبي عائشةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عَنِ ابنِ عباسٍ وعائِشَةَ؛ أَنَّ أَبا بَكرٍ قَبَّلَ النَّبيَّ ﷺ وهُوَ مَيِّتٌ. [«المشكاة» (١٦٢٤)، «الإرواء» (٦٩٢)، «المختصر» (٣٢٧)، «الأحكام» (٢٠ ـ ٢١): خ].

٨ ـ باب ما جاء في غسل الميت

١٤٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، عنْ أيّوبَ، عنْ محمّدِ ابنِ سيرينَ، عَن أُمِّ عَطِيَّةَ؛ قالت: دَخَلَ علينا رسولُ اللّهِ ﷺ ونَحْنُ نُغَسِّلُ ابنتَهُ أُمَّ كُلثُومٍ، فقال: «اغْسِلْنَها ثَلاثاً أَو خَمساً أَو أَكثرَ من ذلك ـ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذلك ـ بِماءٍ وسِدرٍ، وَاجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كافُوراً أَو شَيئاً من كَافورٍ، فإذا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّني». فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فأَلقَى إِلينا حَقْوَهُ(١)، وقال: «أَشْعِرْنَها(٢) إِيَّاهُ». [«الإرواء» (١٢٩)، «الأحكام» (٤٨): ق].

١٤٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، عنْ أيّوبَ، قالَ: حدّثتني حفصةُ، عن أُمِّ عَطِيَّةَ بمثلِ حديثِ محمدٍ(٣)، وكانَ في حديثِ حفصَةَ: «اغْسِلنَها وتراً»، وَكانَ فيه: «اغْسِلنَها ثَلاثاً أَو خَمساً». وكانَ فيه: «ابدؤوا بمَيامِنِها وَمواضِعِ الوُضوءِ مِنها». وكانَ فيهِ: أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قالت: وَأَمْشطْنَها ثَلاثةَ قُرُونٍ(٤) [«الإرواء» أيضاً: ق].

١٤٦٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا بشرُ بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا روحُ بنُ عُبادةَ، عن ابنِ جُريجٍ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ عاصمِ بن ضمرةَ، عَن عَليٍّ؛ قالَ: قال لي النَّبيُّ ﷺ: «لا تُبرِزْ فَخِذَكَ، وَلاَ تَنْظُرْ إِلى فَخِذِ حَيٍّ وَلا مَيِّتٍ». [«الإرواء» (٢٦٩)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٤٩١ ـ ٤٩٢)، «الثمر المستطاب»، «الصلاة»].

---

(١) «حَقْوه»: هو في الأصل معقد الإزار، ثم يرد للإزار للمجاورة.

(٢) «أشعرنها»؛ أي: اجعلنه شعاراً وهو الثوب الذي يلي الجسد.

(٣) هو محمد بن سيرين تابعي الحديث الذي قبله.

(٤) «ثلاثة قرون»؛ أي: ثلاث ضفائر.

١٤٦١ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، عنْ مُبشّرِ بنِ عُبيدٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عَن عبدِاللّهِ بن عُمَرَ؛ قالَ: قال رسولُ اللّه ﷺ: «لِيُغَسِّلَ مَوتاكُم المَأمُونُونَ» [«الضعيفة» (٤٣٩٥)].

١٤٦٢ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ كثيرٍ، عنْ عمرِو بن خالدٍ، عنْ حبيب بنِ أبي ثابتٍ، عنْ عاصمِ بن ضمرةَ، عَنْ عليٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً وكَفَّنَهُ وَحَمَلَهُ وَصَلَّى عَلَيهِ، وَلَم يُفشِ عَلَيهِ مَا رَأَى، خَرَجَ مِن خَطيئَتِهِ مِثْلَ يَومَ وَلَدَتْهُ أُمُّه» [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٧٠)].

١٤٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ المُختارِ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّه ﷺ «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَلْيَغْتَسِلْ» [«المشكاة» (٥٤١)، «الأحكام» (٥٣)].

٩ ـ باب ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها

١٤٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ الوهبيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يحيى بنِ عبّادِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الزّبيرِ، عنْ أبيهِ، عَن عائشةَ؛ قالت: لو كنتُ استقبلتُ مِن أَمري ما استدبَرْتُ ما غَسَّلَ النَّبيَّ ﷺ غيرُ نِسَائِه. [«الأحكام»: (٤٩)].

١٤٦٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يعقوبَ بنِ عُتبةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَن عائشةَ؛ قالَت: رَجَعَ رسولُ اللّه ﷺ مِنَ البَقيعِ، فوَجَدَني وأَنا أَجِدُ صُداعاً في رَأْسي، وأَنا أَقولُ: وَا رأْساهُ! فقالَ: «بَلْ أَنا، يا عائشةُ! وَا رأْساهُ!». ثم قال: «ما ضَرَّكِ لَوْ مِتِّ قَبْلي فقُمتُ عَلَيْكِ فَغَسَّلْتُكِ وكَفَّنْتُكِ وَصَلَّيْتُ عَلَيْكِ ودَفَنْتُكِ». [«الأحكام» (٥٠)، «الإرواء» (٧٠٠)، «دفاع عن الحديث» (٥٣ ـ ٥٤)].

١٠ ـ باب ما جاء في غسل النبي ﷺ

١٤٦٦ ـ (منكر) حدّثنا سعيدُ بنُ يحيى بنِ الأزهرِ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو بُردةَ، عنْ علقمةَ بنِ مرثدٍ، عَنْ ابنِ بُرَيدةَ، عنْ أبيهِ؛ قال: لَمَّا أَخَذُوا في غَسْلِ النبيِّ ﷺ نَادَاهُم مُنادٍ مِن الدَّاخِلِ: لا تَنْزِعوا عَن رسولِ اللهِ ﷺ قميصَهُ [«التعليق على ابن ماجه»].

١٤٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بن خذامٍ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عِيسى، قالَ: أخبرنا معمرٌ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن عَليِّ بنِ أَبي طالبٍ؛ قال: لَمَّا غَسَّلَ النَّبيَّ ﷺ ذَهبَ يَلتمسُ منهُ ما يلتمسُ مِنَ المَيِّتِ، فَلَم يَجِدْهُ، فقالَ: بأَبي الطَّيِّبُ! طِبْتَ حَيًّا وَطِبْتَ مَيِّتاً. [«الأحكام» (٥٠)، «تخريج المختارة» (٤٥٢)].

١٤٦٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عبّادُ بنُ يعقوبَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ زيد بنِ عليّ بنِ الحُسينِ بنِ عليّ، عنْ إسماعيلَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ جعفرٍ، عنْ أبيهِ، عَن عَليٍّ؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أَنَا مُتُّ فاغْسِلوني بِسَبْعِ

قِرَبٍ، مِن بِئرِي بِئرِ غَرْسٍ[1]» [«الضعيفة» (١٢٣٧)].

١١ ـ باب ما جاء في كفن النبيِّ ﷺ

١٤٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ في ثَلاثَةِ أَثوابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيسَ فيها قَمِيصٌ وَلا عِمَامَةٌ. فقيلَ لعائشةَ: إِنَّهُم كانُوا يَزعُمُونَ أَنَّهُ قَدْ كُفِّنَ في حِبَرَةٍ[2]. فقالت عائشةُ: قد جاؤوا بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ فَلَمْ يُكَفِّنُوهُ. [«الأحكام» (٦٣)، «الإرواء» (٧٢٢): ق، وليس عند (خ) قضية الحبرة].

١٤٧٠ ـ (حسن صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانِيّ، قالَ: حدّثنا عمرُو بن أبي سلمةَ، قالَ: هذا ما سمعتُ من أبي مُعيدٍ، حفصِ بنِ غيلانَ، عنْ سُليمانَ بنِ مُوسى، عنْ نافعٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ؛ قال: كُفِّنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في ثَلاثِ رِياطٍ[3] بيضٍ سُحُولِيَّةٍ[4].

١٤٧١ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ مقسمٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ؛ قال «كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في ثَلاثَةِ أَثوابٍ: قميصُهُ الَّذي قُبِضَ فيهِ، وَحُلَّةٌ[5] نَجْرانِيَّةٌ[6].

١٢ ـ باب ما جاء فيما يستحبُّ من الكفن

١٤٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُثمانَ بنِ خُثيم، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيرُ ثِيابِكُم البَيَاضُ. فَكَفِّنُوا فيهَا مَوْتاكُمْ، وَالبَسُوها» [«الأحكام» (٦٢)، «المشكاة» (١٦٣٨)، «الروض» (٤٠٧)، «مختصر الشمائل» (٥٤)].

١٤٧٣ ـ (ضعيف) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ حاتمِ بنِ أبي نصرٍ، عنْ عُبادةَ بن نُسيّ، عنْ أبيهِ، عن عُبادَةَ بن الصَّامتِ، أَنَّ رَسولَ اللَّه ﷺ قال: «خَيرُ الكفَنِ الحُلَّةُ». [«المشكاة» (١٦٤١)].

١٤٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ يُونسَ، قالَ: حدّثنا عكرمةُ بنُ عمّارٍ، عنْ هشامِ بنِ حسّانٍ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عن أَبي قَتادَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «إِذا وَلِيَ أَحَدُكُم أَخَاهُ فَلْيُحسِنْ كَفَنَهُ» [«الأحكام» (٥٨)].

١٣ ـ باب ما جاء في النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه

١٤٧٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سمرةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا أبُو

---

(١) «بئر غَرْس» هي: بئر في المدينة، كانت منازل بني النضير بناحيتها.

(٢) «حبرة»: برد مخطط.

(٣) «رياط»: جمع ريطة، وهي الملاءة إذا كانت قطعة واحدة، وقيل: كل ثوب رقيق لين.

(٤) «سحولية»: بضم أوله وفتحه، نسبة إلى قرية باليمن.

(٥) «حلة»: هي واحدة الحلل، وهي برود اليمن، ولا تسمى حلة إلاّ أن تكون ثوبين من جنس واحد.

(٦) «نجرانية»: منسوبة إلى نجران وهو موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن.

شيبةَ، عَن أَنس بن مالكٍ؛ قال: لَمَّا قُبِضَ إبراهيمُ بنُ النبيِّ ﷺ قالَ لهم النبيُّ ﷺ: «لا تُدْرِجُوهُ[1] في أَكفانِه حتَّى أَنْظرَ إليه»، فَأتاهُ فانكبَّ عَلَيه، وَبكى. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٤ ـ باب ما جاء في النهي عن النعي

١٤٧٦ ـ (حسن) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُبارِكِ، عنْ حبيبِ بن سُليم، عن بلال ابن يَحيى؛ قال: كان حُذيفةُ، إذا ماتَ لهُ الميتُ قَالَ: لا تُؤْذِنُوا به أَحَداً، إِنِّي أَخافُ أَنْ يكونَ نعياً، إِنِّي سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ ـ بأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ ـ يَنهَى عَنِ النَّعي. [«الأحكام» (٣١)].

١٥ ـ باب ما جاء في شهود الجنائز

١٤٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عنْ أَبي هريرةَ؛ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «أَسْرِعُوا بِجَنَازَتِهِ، فَإِنْ تَكُنْ صَالِحَةً فَخَيرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيهِ، وإِنْ تَكُن غَيرَ ذلك فَشَرٌّ تَضَعونَهُ عَنْ رِقَابِكُم» [«الأحكام» (٧١): ق].

١٤٧٨ ـ (ضعيف) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ منصورٍ، عنْ عُبيدِ بنِ نِسطاس، عنْ أَبي عُبيدةَ؛ قالَ: قالَ عبد اللّه بنِ مَسعُودٍ: قال: مَنِ اتَّبَعَ جِنَازَةً فَلْيَحْمِلْ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ كُلِّهِ، فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ إِنْ شاءَ فَلْيَطَّوَّعْ، وإِنْ شَاءَ فَلْيَدَعْ. [«أحكام الجنائز» (ص ١٢١)].

١٤٧٩ ـ (منكر) حدّثنا محمّد بنُ عبدِ اللّهِ بنِ عُبيدِ بنِ عقيلٍ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ ثابتٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ ليثٍ، عنْ أَبي بُردةَ، عَن أَبي موسى، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّه رَأَى جِنَازَةً يُسرِعُوْنَ بِها، قال: «لِتَكُنْ عَلَيْكُمُ السَّكِيْنَةُ». [مخالف للحديث المتقدم برقم: (١٤٧٧)].

١٤٨٠ ـ (ضعيف) حدّثنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، عنْ أَبي بكرِ بنِ أبي مريمَ، عنْ راشدِ بنِ سعدٍ، عَن ثَوْبان مَولَى رسولِ اللّه ﷺ قالَ: رأَى رَسُولُ اللّه ﷺ ناساً ركباناً عَلى دَوابِّهِم في جِنَازة، فقال: «أَلا تَستَحيُونَ أَنَّ مَلائِكَةَ اللّهِ يَمشُونَ على أَقدامِهِم وأَنْتُم رُكْبانٌ؟!». [«أحكام الجنائز» (ص ٧٥ / الملحق)، «المشكاة» (١٦٧٢)].

١٤٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا روحُ بنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عُبيدِ اللّهِ ابن جُبير بن حيّةَ، قالَ: حدّثني زيادُ بن جُبير بنِ حيّةَ، سمعَ المغيرةَ بنَ شُعْبَةَ يقولُ: سَمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «الرَّاكِبُ خَلفَ الجِنازَةِ وَالماشي منها حيث شاءَ». [«الأحكام» (٧٣)، «الإرواء» (٧١٦)].

١٦ ـ باب ما جاء في المشي أمام الجنازة

١٤٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ؛ قالُوا: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أَبيهِ؛ قال: رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ وأَبا بكرٍ وَعُمَرَ يمشونَ أَمامَ الجِنازَةِ. [«المشكاة» (١٦٦٨)، «الإرواء» (٧٣٩)].

١٤٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، وهارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ؛ قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ

---

(١) «لا تدرجوه»؛ أي: لا تدخلوه.

بكرٍ البُرسانيّ، قالَ: أنبأنا يُونسُ بنُ يزيدَ الأيليّ، عنِ الزّهريّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قال: كانَ رسولُ اللّه ﷺ وأَبو بكرٍ وعُمَرُ وعُثمانُ يمشونَ أَمامَ الجِنازَةِ [«الأحكام» (٧٤)، «الإرواء» (٣ / ١٩١)].

١٤٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، عنْ يحيى بنِ عبدِ اللّهِ التيميّ، عنْ أبي ماجدةَ الحنفيّ، عَن عبدِاللّهِ بنِ مَسعودٍ؛ قال: قالَ رَسولُ اللّه ﷺ: «الجِنازَةُ مَتبُوعَةٌ ولَيسَتْ بَتَابِعَةٍ، ليسَ مَعَها مَنْ تَقَدَّمَها». [«المشكاة» (١٦٦٩)].

١٧ ـ باب ما جاء في النهي عن التسلُّب[1] مع الجنازة

١٤٨٥ ـ (موضوع) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ النّعمانِ، قالَ: حدّثنا: عليّ بنُ الحزوّرِ، عنْ نُفيعٍ، عن عِمرانَ بنِ الحُصَينِ وَأَبي بَرْزَةَ؛ قالا: خرجنا معَ رَسُولِ اللّه ﷺ في جنازَةٍ، فرأَى قوماً قدْ طَرَحُوا أَردِيَتَهُم يَمْشُونَ في قُمُص، فقالَ رسولُ اللّه ﷺ: «أَبِفِعْلِ الجاهليّةِ تأْخُذُونَ؟ أَو بِصُنعِ الجاهليّةِ تَشَبَّهُونَ؟ لَقَدْ هَمَمْتُ أَن أَدعوَ عَلَيكُم دَعوَةً تَرجِعُونَ في غيرِ صُوَرِكُم»، قالَ: فأَخَذوا أَردِيَتَهُم ولَمْ يَعودُوا لذلك. [«المشكاة» (١٧٥٠)].

١٨ ـ باب ما جاء في الجنازة لا تؤخَّر إذا حضرت ولا تُتبع بنار

١٤٨٦ ـ (ضعيف) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ عبدِ اللّهِ الجُهنيّ؛ أنّ محمّدَ بنَ عُمرَ بنِ عليّ بنِ أبي طالبٍ حدّثهُ عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عليّ بنِ أَبي طالبٍ، أَنَّ رَسولَ اللّه ﷺ قال: «لا تُؤَخِّروا الجِنازَةَ إِذا حَضَرَتْ» [«المشكاة» (٦٠٥)].

١٤٨٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلى الصّنعانيّ، قالَ: أنبأنا مُعتمرُ بنُ سُليمانَ، قالَ: قرأتُ على الفُضيلِ بنِ ميسرةَ، عنْ أبي حريزٍ؛ أنّ أَبَا بُردَةَ حدّثهُ قال: أَوصى أَبو موسى الأَشعريُّ حِينَ حَضَرَهُ المَوْتُ، فقال: لا تُتْبِعُوني بِمِجْمَرٍ[2]. قالوا له: أَوَ سَمِعْتَ فيه شَيئاً؟ قال: نعم. من رَسولِ اللّهِ ﷺ. [«الأحكام» (٨ ـ ٩)].

١٩ ـ باب ما جاء في من صلَّى عليه جماعة من المسلمين

١٤٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّه، قالَ: أنبأنا شيبانُ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَليهِ مِئَةٌ مِنَ المُسلمينَ غُفِرَ لَهُ». [«الأحكام» (٩٩)].

١٤٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا بكرُ بن سُليم، قالَ: حدّثني حُميدُ بن زيادٍ الخرّاطُ، عنْ شريكٍ، عن كُرَيب مولى عبدِ اللّهِ بن عبّاس؛ قال: **هَلَكَ ابنٌ لعبدِ اللّهِ بن عباسٍ فقالَ لي: يا كُرَيبُ! قُم فانظُر هَلِ اجتَمَعَ لابني أَحدٌ؟ فقلتُ: نعم، فقالَ: وَيْحَكَ! كَمْ تَراهُم؟ أَربعينَ؟ قلتُ: لا، بَلْ هُم أَكثر، قال: فاخرُجوا بِابني، فأَشهدُ لَسَمعْتُ رَسولَ اللّه ﷺ يقول: «ما من أَربعينَ من مؤمنٍ يَشفَعُونَ لِمؤمنٍ إِلَّا**

---

(١) «التسلب»: هو لُبس ثوبِ الحِدادِ.

(٢) «بمجمر»؛ أَي: بنار.

شَفَّعَهُمُ اللَّهُ» .. [«الأحكام» أيضاً، «الصحيحة» (٢٢٦٧): م نحوه].

١٤٩٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بن نُميرٍ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ مرثدِ بنِ عبدِ اللّهِ اليزنيّ، عَن مالكِ بنِ هُبيرةَ الشاميِّ ـ وكانتْ لهُ صُحبةٌ ـ قال: كان إذا أُتيَ بِجنازةٍ، فتَقالَّ[1] مَن تَبِعَهَا، جَزَّأَهُمْ ثَلاثةَ صفوفٍ، ثم صَلَّى عليها، وقال: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ما صفَّ صُفُوفٌ ثلاثةٌ من المسلِمينَ على ميِّتٍ إلاَّ أَوْجَبَ» [«أحكام الجنائز» (١٠٠)].

٢٠ ـ باب ما جاء في الثناء على الميت

١٤٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ ثابتٍ، عَن أَنس بن مالكٍ؛ قال: مُرَّ على النَّبيِّ ﷺ بجِنَازَةٍ فأُثْنِيَ عَلَيها خَيْراً، فقال: «وَجَبَتْ»، ثم مُرَّ عَليه بجِنازَةٍ، فأُثنيَ عَليها شَرًّا، فقال: «وَجَبَت». فقيل: يا رسولَ اللَّه! قُلتَ لهذه وَجَبَت، ولهذه وَجَبَتْ. فقال: «شهادةُ القَومِ[2]، والمؤمنونَ شُهودُ اللَّهِ في الأَرضِ» .. [«الأحكام» (٤٤ ـ ٤٥): ق].

١٤٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هرَيرةَ؛ قال: مُرَّ على النَّبيِّ بجِنازَةٍ فَأُثْنِيَ عليها خيراً في مناقِبِ الخيرِ[3]، فقال: «وَجَبَت»، ثم مَرُّوا عليهِ بأُخرى، فأُثنيَ عليها شَرًّا في مناقب الشَّرِّ، فقال: «وَجَبَت، إنكم شُهَداءُ اللَّهِ في الأَرضِ». [«الأحكام» أيضاً، «الصحيحة» (٢٦٠٠)].

٢١ ـ باب ما جاء في: أين يقوم الإمام إذا صلَّى على الجنازة؟

١٤٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: أخبرني الحُسينُ بنُ ذكوانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن بُريدةَ الأسلميّ، عَن سَمُرَةَ بنِ جندَبٍ الفَزَاريِّ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى على امرَأَةٍ ماتَت في نِفَاسها، فقام وَسَطَها .. [«الأحكام» (١١٠): ق].

١٤٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بن عامرٍ، عنْ همّامٍ، عن أَبي غالب؛ قال: رَأَيتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ صَلَّى على جِنازَةِ رَجُلٍ، فقامَ حيالَ رأْسِهِ، فجِيءَ بجنازةٍ أُخرى بِامرأةٍ، فقالوا: يا أَبا حمزةَ! صَلِّ عَلَيها. فَقامَ حِيالَ وَسَط السرير، فقالَ له العلاء بن زياد: يا أَبا حمزة! هكذا رأَيْتَ رَسولَ اللَّه ﷺ قامَ من الجِنازة مُقامَكَ مِن الرَّجُلِ، وقامَ من المرأَةِ مُقامَكَ مِن المَرأَةِ؟ قالَ: نعم. فأَقْبَلَ عَلَينا، فقالَ: احفَظوا. [«الأحكام» (١٠٩)، «المشكاة» (١٦٧٩)].

٢٢ ـ باب ما جاء في القراءة على الجنازة

١٤٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ عُثمانَ، عنِ الحكمِ، عنْ مقسمٍ، عَن ابنِ عبَّاسٍ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَرَأَ عَلى الجِنازَةِ بِفاتحَةِ الكتاب .. [«المشكاة» (١٦٧٣)،

---

(١) «فتقالَّ»؛ أي: فعدَّهم قليلين.

(٢) «شهادة القوم»؛ أي: وجبت للميت شهادة القوم، أو مقتضاها.

(٣) «خيراً في مناقب الخير»؛ أي: خيراً معدوداً في خصال الخير وأفعاله.

«صفة الصلاة»، «الإرواء» (٧٣١)، «الأحكام» (١١٩): خ].

١٤٩٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ أبي عاصمٍ، النّبيلُ، وإبراهيمُ بنُ المُستمرّ؛ قالاَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ جعفر العبديّ، قالَ: حدّثني شهرُ بنُ حوشب، قالَ: حدّثتني أُمُّ شَريكٍ الأَنصاريةُ؛ قالت: أَمَرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نقرأَ على الجِنازَةِ بِفاتحةِ الكِتابِ

٢٣ ـ باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة

١٤٩٧ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو عُبيدٍ، محمّدُ بنُ عُبيدِ بنِ ميمُونٍ المدينيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ الحرّانيّ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التّيميّ، عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن، عَن أَبي هُرَيرةَ؛ قال: سمعتُ رَسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا صَلَّيْتُم على المَيِّتِ فأَخلِصوا لهُ الدُّعاءَ». [«الأحكام» (١٢٣)، «المشكاة» (١٦٧٤)، «الإرواء» (٧٣٢)].

١٤٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ؛ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى على جِنازةٍ، يقولُ: «اللَّهمَّ! اغفر لِحَيِّنا ومَيِّتِنا، وَشاهِدِنا وَغائِبِنا، وصَغيرِنا وكَبيرِنا، وذَكَرِنا وأُنثانا، اللَّهُمَّ! مَنْ أَحيَيْتَهُ مِنَّا فأَحْيِهِ على الإسلام، ومن تَوَفَّيْتَهُ منَّا فتَوَفَّهُ على الإيمان، اللَّهُمَّ! لا تَحرِمنَا أَجْرَهُ ولا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ». [«الأحكام» (١٢٤)، «المشكاة» (١٦٧٥)].

١٤٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ جناح، قالَ: حدّثني يُونسُ بنُ ميسرةَ بن حلبس، عن وَاثلةَ بن الأَسقَعِ؛ قال: صلَّى رسولُ اللَّه ﷺ على رَجُلٍ مِنَ المُسلِمينَ فأَسْمَعُهُ يقولُ: «اللَّهُمَّ! إِنَّ فُلانَ بنَ فُلانٍ في ذِمَّتِكَ[1]، وحَبلِ جِوارِكَ، فَقِهِ من فِتْنَةِ القبرِ وعَذابِ النَّارِ، وأَنتَ أَهلُ الوَفاءِ والحَقِّ، فَاغْفِرْ لهُ وارْحَمهُ إِنَّك أَنت الغَفورُ الرَّحيمُ». [«الأحكام» أيضاً، «المشكاة» (١٦٧٧)].

١٥٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو داودَ الطّيالسيّ، قالَ: حدّثنا فرجُ بنُ الفضالةَ، قالَ: حدّثني عصمةُ بنُ راشدٍ، عنْ حبيبِ بنِ عُبيدٍ، عَن عوفِ بنِ مالكٍ؛ قال: شهدتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى على رَجُلٍ منَ الأَنصارِ، فسمعتُه يقولُ: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَيهِ واغْفِرْ لَهُ وارْحَمْهُ، وعَافِهِ واعْفُ عنهُ، واغْسِلْهُ بماءٍ وثَلْجٍ وَبَرَدٍ، ونَقِّهِ مِنَ الذُّنوبِ والخَطايا كمَا يُنَقَّى الثَّوبُ الأَبيضُ منَ الدَّنَسِ، وأَبْدِلْهُ بدارِهِ داراً خَيراً من دارِهِ، وأَهلاً خَيراً مِن أَهلِهِ، وَقِهِ فِتْنَةَ القبرِ وَعَذابَ النَّارِ». قالَ عَوفٌ: فلَقَدْ رَأَيْتُني في مُقامي ذلكَ أَتَمَنَّى أَنْ أَكونَ مَكانَ ذلكَ الرَّجُلِ. [«الإرواء» (١ / ٤٢)، «الأحكام» (١٢٣): م حم (٣ / ٣٥٧)].

١٥٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ حجّاجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جَابرٍ؛ قال: ما أَباحَ لَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ، ولا أَبو بكرٍ، ولا عُمَرُ في شَيءٍ ما أَباحوا في الصَّلاةِ على الميِّتِ. يَعني: لَم يُوَقِّتْ.

---

(١) «في ذمتك»؛ أي: في أمانتك وعهدك وحفظك.

٢٤ ـ باب ما جاء في التكبير على الجنازة أربعاً

١٥٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِب، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ إلياس، عنْ إسماعيلَ بنِ عمرِو بنِ سعيدِ بنِ العاصِ، عنْ عُثمانَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الحكمِ بنِ الحارثِ، عَن عُثمانَ بنِ عفّانَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ صلّى على عُثمانَ بنِ مَظعُونٍ وَكَبَّرَ عَليهِ أَربعاً.

١٥٠٣ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ، قالَ: حدّثنا الهَجَريُّ؛ قال: صَلَّيتُ مع عَبدِاللهِ بنِ أَبي أَوفى الأَسلميِّ، صَاحبِ رَسُولِ اللَّه ﷺ على جِنازةِ ابنةٍ له، فكبَّرَ عليها أَربعاً، فمكثَ بعد الرَّابعةِ شَيئاً، قال: فسمعْتُ القَومَ يُسبِّحونَ بِهِ من نَواحي الصُّفوفِ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قالَ: أَكُنْتُم تُرَوْنَ أَنِّي مُكبِّرٌ خمساً؟ قالوا: تَخوَّفْنا ذلكَ. قال: لَمْ أَكُنْ لأَفعلَ، ولكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كان يُكَبِّرُ أَربعاً، ثُمَّ يَمكُثُ سَاعةً فيقولُ مَا شاءَ اللَّهُ أَنْ يقولَ ثُمَّ يُسَلِّمُ. [«الأحكام» (١٢٦)، «الروض» (٣٦٩)].

١٥٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو هشامٍ الرّفاعيّ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وأَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ؛ قالُوا: حدّثنا يحيى بنُ اليمانِ، عن المِنهالِ بنِ خليفةَ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عطاءٍ، عَن ابنِ عَباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَبَّرَ أَربَعاً. [«الأحكام» (١١١)].

٢٥ ـ باب ما جاء فيمن كبَّرَ خمساً

١٥٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ حكيم، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، وأَبُو داوُدَ، عنْ شُعبةَ، عنْ عمرِو بنِ مُرّةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أبي ليلى؛ قالَ: كانَ زَيدُ بنُ أَرقمَ يُكَبِّرُ على جَنائِزِنا أَربعاً، وأَنَّهُ كَبَّرَ على جنازةٍ خمساً، فسألته، فقال: كان رسولُ اللَّه ﷺ يُكَبِّرُها. [«الأحكام» (١١٢): م].

١٥٠٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ عليّ الرّافعيّ، عنْ كثيرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ خَمساً.

٢٦ ـ باب ما جاء في الصلاة على الطفل

١٥٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا روحُ بنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عُبيدِ اللّهِ بنِ جُبيرِ بنِ حيّةَ، قالَ: حدّثني عمّي زيادُ بنُ جُبيرٍ، قالَ: حدّثني أبي جُبيرُ بنُ حيّةَ؛ أنّهُ سمعَ المُغيرةَ بنَ شُعْبَةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «الطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ». [«الأحكام» (٨٣ و٨٠)].

١٥٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الرّبيعُ بنُ بدرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الزّبير، عَن جَابرِ ابنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «إذا استَهَلَّ الصَّبِيُّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوُرِّثَ». [«الصحيحة» (١٥٣)، «الإرواء» (١٧٠٤)، «الأحكام» أيضاً].

١٥٠٩ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا البختريّ بنُ عُبيدٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرةَ؛ قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «صَلُّوا عَلى أَطفالِكُم، فَإِنَّهُم مِن أَفراطِكُم[1]». [«الإرواء» (٧٢٥)].

---

(١) «من أفراطِكم»: جمع فَرَط، وهو من يسبق القوم ليرتاد لهم الماء، ويهيِّئُ لهم الدِّلاء، والمقصود به هنا السابق لهم في الموت.

٢٧ ـ باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته

١٥١٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيل ابنِ أبي خالدٍ؛ قالَ: قلتُ لعبدِ اللّهِ بن أبي أَوفى: رأَيتَ إبراهيمَ ابنَ رَسولِ اللّه ﷺ؟ قالَ: مَاتَ وَهُوَ صَغِيرٌ، وَلَو قُضِيَ أَنْ يكُونَ بَعدَ مُحَمَّدٍ نَبيٌّ لَعاشَ ابنُهُ، ولكنْ لا نَبيَّ بَعْدَهُ [«الضعيفة» تحت الحديث (٣٢٠٢): خ].

١٥١١ ـ (صحيح دون جملة «العتق») حدّثنا عبدُ القُدّوس بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ شبيبٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بن عُتيبةَ، عنْ مقسم، عَن ابنِ عبّاس؛ قال: لَمّا ماتَ إبراهيمُ ابنُ رَسولِ اللّهِ ﷺ صَلّى عَلَيه رَسولُ اللّه ﷺ وَقالَ: «إنَّ لَهُ مُرْضعاً في الجنَّةِ، وَلَو عاشَ لكانَ صدِّيقاً نَبيًّا، ولو عاشَ لَعَتَقَتْ أَخْوالُهُ القِبْطَ، ومَا اسْتُرِقَّ قِبطيٌّ» [«الضعيفة» (٢٢٠ و٣٢٠٢)].

١٥١٢ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عمرانَ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ أبي الوليدِ، عنْ أُمّه، عنْ فاطمةَ بنتِ الحُسينِ، عنْ أبيها الحُسين بنِ عليٍّ؛ قال: لَمّا تُوُفيَ القاسِمُ ابنُ رَسُولِ اللّه ﷺ قالَتْ خديجَةُ: يَا رَسولَ اللّه! دَرَّتْ لُبَيْنَةُ القاسِمِ، فَلَو كانَ للّهُ أَبقاهُ حَتّى يستكمِلَ رِضاعَهُ! فقالَ رَسولُ اللّه ﷺ: «إنَّ إتمامَ رَضَاعِهِ في الجَنَّةِ»، قالت: لَوأَعلمُ ذلكَ يا رَسُولَ اللّه! لَهَوَّنَ عَليَّ أَمْرُهُ، فَقالَ رَسولُ اللّه ﷺ: «إنْ شِئتِ دَعوتُ اللّهَ تَعالى فَأَسمعَكِ صَوتَهُ». قالت: يا رَسولَ اللّه! بَلْ أُصَدِّقُ اللّهِ ورَسولَهُ. [التعليق على ابن ماجه].

٢٨ ـ باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم

١٥١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنِ عيّاشٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ مقسم، عَنِ ابنِ عباس؛ قال: أُتِيَ بِهِم رَسولُ اللّه ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلَ يُصَلّي عَلى عَشَرةٍ عَشَرةٍ، وحَمْزَةُ هُو كَما هُوَ، يُرْفَعونَ وهُوَ كَما هُو مَوضوعٌ. [«الأحكام» (٨٢)].

١٥١٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عبدِ الرّحمن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّه؛ أَنَّ رَسولَ اللّه ﷺ كانَ يَجمَعُ بينَ الرَّجُلَيْنِ والثَّلاثَةِ مِنْ قَتْلى أُحدٍ في ثَوبٍ واحدٍ ثُمَّ يقولُ: «أَيُّهم أَكثَرُ أَخذاً لِلقرآنِ؟». فإذا أُشيرَ لَه إلى أَحدهم قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ، وقال: «أَنا شَهيدٌ على هؤُلاءِ». وأَمَرَ بدفنِهم في دِمائِهِم، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيهم، ولَمْ يُغَسَّلُوا. [«الأحكام» (٥٤ و١٤٦)، «الإرواء» (٧٠٧): خ].

١٥١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ عاصم، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ سعيدِ ابنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباس؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ أَمرَ بقتلى أُحدٍ أَنْ يُنزَعَ عَنهُمُ الحَديدُ[1] والجُلودُ، وأَنْ يُدْفَنُوا في ثيابِهِم بدمائِهِم. [«المشكاة» (١٦٤٣)، «الإرواء» (٧٠٩)].

١٥١٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الأسودِ بنِ قيسٍ، سمعَ نُبيحاً العنزيّ يقولُ: سمعتُ جَابرَ بنَ عبدِاللّهِ يقولُ: إنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ أَمَرَ بقَتلى أَحدٍ أَنْ

---

(١) «الحديد»؛ أي: السلاح والدروع.

يُرَدُّوا إلى مَصارِعِهِمْ، وكانوا نُقِلُوا إلى المَدينةِ. [«الأحكام» (١٤ و١٣٨)، و«تخريج فقه السيرة» (٢٩٠)].

٢٩ ـ باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد

١٥١٧ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن ابن أبي ذِئبٍ، عنْ صالحٍ مولى التّوأمةِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قال: قال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى على جِنازَةٍ في المسجِدِ، فَلَيسَ لهُ شَيءٌ» [«الصحيحة» (٢٣٥٢)].

١٥١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا فُليحُ بنُ سُليمانَ، عنْ صالحِ بنِ عجلانَ، عنْ عبّادِ بنِ عبدِ اللّهِ بن الزّبير، عَن عائِشَةَ؛ قالت: واللّه! ما صَلَّى رَسُولُ اللّهِ ﷺ عَلى سُهَيْلِ بنِ بَيْضاءَ إلاَّ في المَسجِدِ. [«الأحكام» (١٠٦): م]. قال ابن ماجه: حديثُ عائشةَ أَقوى.

٣٠ ـ باب ما جاء في الأوقات التي لا يُصلى فيها على الميت ولا يُدفن

١٥١٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، جميعاً، عنْ مُوسى بنِ عليّ بن رباحٍ؛ قالَ: سمعتُ أبي يقولُ: سمعتُ عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيَّ يقولُ ثلاثُ ساعاتٍ كَانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يَنْهانا أَنْ نُصَلِّيَ فيهِنَّ أَو نَقْبرَ فيهنَّ مَوتانا: حين تَطْلُعُ الشَّمسُ بَازِغَةً، وحينَ يَقُومُ قائِمُ الظَّهيرةِ[1] حَتَّى تَميلَ الشَّمسُ، وَحينَ تَضَيَّفُ[2] لِلْغُروبِ حَتَّى تَغْرُبَ. [«الإرواء» (٤٨٠)، «الأحكام» (١٣٠): م].

١٥٢٠ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا يحيى بنُ اليمانِ، عنْ منهالِ بن خليفةَ، عنْ عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ أَدخلَ رَجُلاً قَبْرَهُ لَيلاً، وأَسْرَجَ في قَبْرِهِ. [«الأحكام» (١٤١)].

١٥٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ الأوديّ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن إبراهيمَ بن يزيدَ المكّيّ؛ عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عَبدِاللّهِ؛ قال: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَدْفِنُوا مَوْتاكُم بِاللَّيْلِ إلاَّ أَنْ تُضْطَرُّوا». [«الأحكام» (٥٨): م].

١٥٢٢ ـ (ضعيف): حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، عنِ ابنِ لهيعةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «صَلُّوا عَلى مَوْتاكُم باللَّيْلِ والنَّهارِ». [«الضعيفة» (٣٩٧٤)، وهو مخالفٌ لحديث آخر في «الصحيح»].

٣١ ـ باب في الصلاةِ على أَهل القبلة

١٥٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمرَ؛ قال: لمَّا تُوُفِّيَ عَبدُاللّهِ بنُ أُبَيّ جاءَ ابْنُهُ إلى النَّبيِّ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! أَعطِني قَميصَكَ أُكَفِّنْهُ فيهِ، فقالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «آذِنوني بِهِ»، فلمَّا أَرادَ النبيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ عليهِ قالَ له عُمرُ بنُ الخَطَّابِ: ما ذاكَ لَكَ. فَصَلَّى عَلَيهِ النبيُّ ﷺ، فقالَ له النَّبيُّ ﷺ: «أَنا بَينَ خِيرَتَيْن: ﴿اسْتَغفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾». فأَنزلَ اللّهُ

---

(١) «وحين يقوم قائم الظهيرة»؛ أي: يقف ويستقر الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يبدو. والمراد عند الاستواء.

(٢) «تضيَّفُ»: أصله تتضيف بالتاءين، حذفت إحداهما؛ أي: تميل.

سُبحانَهُ: ﴿ولا تُصَلِّ عَلى أَحدٍ مِنْهُم ماتَ أَبداً وَلا تَقُمْ عَلى قَبْرِهِ﴾[«الأحكام» (٩٥): ق].

١٥٢٤ ـ (منكر بزيادة الوصية) حدثنا عمّارُ بنُ خالدٍ الواسطِيّ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالاَ: حدّثنا يحيى ابنُ سعيدٍ، عنْ مُجالدٍ، عنْ عامرٍ، عنْ جَابرٍ؛ قال: مات رأْسُ المُنافقينَ بالمدينةِ، وأَوصى أَنْ يُصَلِّيَ عليهِ النَّبِيُّ ﷺ، وأَنْ يكفِّنَهُ في قَميصِهِ، فصلَّى عليه وكَفَّنَهُ في قَميصِهِ وقامَ على قَبْرِهِ، فأَنزلَ اللَّهُ تعالى: ﴿ولا تُصَلِّ على أَحدٍ منهُم ماتَ أَبداً ولا تَقُمْ على قَبْرِهِ﴾[«التعليق على ابن ماجه»، «أحكام الجنائز» (١٦٠)].

١٥٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسفَ السّلميّ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الحارثُ بنُ نبهانَ، قالَ: حدّثنا عُتبةُ بنُ يقظانَ، عنْ أَبي سعيدٍ، عنْ مكحولٍ، عَن واثِلَةَ بنِ الأَسقَعِ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا على كُلِّ مَيِّتٍ، وجاهِدوا مَعَ كُلِّ أَميرٍ». [«الإرواء» (٢ / ٣٠٩)].

١٥٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامر بن زُرارةَ، قالَ: حدّثنا شريكُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عَن جابرِ بنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَجلاً من أَصحابِ النبيِّ ﷺ جُرِحَ، فَاَذَتْهُ الجِراحةُ، فدَبَّ[1] إلى مَشاقِصَ[2] فذَبَحَ بِها نفسَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَليهِ النَّبِيُّ ﷺ. قالَ: وكانَ ذلكَ مِنهُ أَدَباً[3] [«الأحكام» (٨٤): م].

٣٢ ـ باب ما جاء في الصلاة على القبر

١٥٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ، عنْ أبي رافعٍ، عَن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ امرأَةً سَوداءَ كانت تَقُمُّ[4] المَسجِدَ، فَفَقَدَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَسأَلَ عَنْها بَعدَ أَيَّامٍ، فقيلَ لَهُ: إِنَّها ماتت، قَالَ: «فَهَلاَّ آذَنْتُموني؟» فأَتى قَبْرَها، فصلَّى عَلَيها. [«الأحكام» (٨٧)، «الإرواء» (٣ / ١٨٤)].

١٥٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا خارجةُ بنُ زيدِ بن ثابتٍ، عَن يَزيدَ بن ثابتٍ، وكانَ أكبرَ من زيدٍ، قال: خَرَجْنا معَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا وَرَدَ البَقيعَ فإِذا هُوَ بِقَبْرٍ جَديدٍ، فسأَلَ عَنهُ، فقالوا: فُلانَةُ. قالَ: فَعَرَفَها وقال: «أَلا آذَنْتُموني بِها؟» قالوا: كُنتَ قائلاً صائماً، فكرِهْنا أَن نؤذيَكَ قال: «فَلا تَفعَلوا، فلا أَعرِفَنَّ مَنْ ماتَ لهُ مِنكُم مَيتٌ مَا كنتُ بين أَظهُرِكُم إِلاَّ آذَنْتُموني بِهِ، فإِنَّ صَلاتي عَليه لَهُ رَحْمَةٌ». ثُمَّ أَتى القبرَ، فصَفَفْنا خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ عَلَيهِ أَرْبَعاً. [«الأحكام» (٨٨ ـ ٨٩)، «الإرواء» (٣ / ١٨٤ ـ ١٨٥)].

١٥٢٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، عنْ محمّدِ بنِ زيدِ بنِ المُهاجرِ بنِ قُنفُذٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عامرِ بنِ رَبيعةَ، عنْ أبيهِ، أَنَّ امرأَةً سَوداءَ ماتَتْ لَم يُؤذَنْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فأُخبرَ بذلكَ، فقال: «هَلاَّ آذَنْتُموني بِها؟». ثُمَّ قال لأَصحابِهِ: «صُفُّوا عَلَيْها». فصلَّى عَلَيها. [«الإرواء» (٣ / ١٨٥)].

---

(١) «فدب»: الدبيب المشي الضعيف.

(٢) «مشاقص»: جمع مِشقص: نصل السهم إذا كان طويلاً عريضاً.

(٣) «وكان ذلك منه أدباً»؛ أي: تأديباً لمن يفعل بنفسه مثل ذلك.

(٤) «تقم»؛ أي: تكنسه.

١٥٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاوية، عنْ أبي إسحاقَ الشّيبانيّ، عنِ الشّعبيّ، عَن ابن عباس؛ قال: ماتَ رجُلٌ ـ وكانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يَعُودُهُ ـ فدَفنوهُ باللّيلِ، فلمّا أَصبحَ أَعلَمُوهُ، فقال: «ما مَنَعَكُم أَنْ تُعْلِمُوني؟». قالوا: كانَ اللّيلُ، وَكانَتِ الظُّلْمَةُ، فكرهْنا أَنْ نَشُقَّ عَلَيك. فأَتَى قَبْرَهُ، فَصَلَّى عَلَيه. [«الأحكام» (٨٧)، «الإرواء» (٧٣٦ / ٢): ق مختصراً].

١٥٣١ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيم العنبريّ، ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ حبيب بنِ الشّهيدِ، عنْ ثابتٍ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النّبيَّ ﷺ صَلَّى عَلى قَبرٍ بعدَ مَا قُبِرَ [«الإرواء» (٣ / ١٨٤)].

١٥٣٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا مهرانُ بنُ أبي عُمرَ، عنْ أبي سنانٍ، عنْ علقمةَ بن مرثدٍ، عنِ ابنِ بُرَيدَةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النّبيَّ ﷺ صلّى على مَيِّتٍ بَعدَ ما دُفِنَ. [«الإرواء» (٣/ ١٨٥)].

١٥٣٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ شُرحبيلَ، عنْ ابنِ لهيعةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن المُغيرةِ، عنْ أبي الهيثمِ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قال: كانَتْ سوداءُ تَقُمُّ المَسجِدَ، فَتُوُفِّيت ليلاً، فَلَمّا أَصْبحَ رَسولُ اللّهِ ﷺ أُخبِرَ بموتِها، فقال: «أَلا آذنتُمُوني بِها؟». فخَرَجَ بأَصحابِهِ، فَوَقَفَ على قَبرِها، فكَبَّرَ عَليها والنّاسُ مِنْ خلفِهِ، ودَعَا لَهَا، ثُمَّ انصَرَفَ.

٣٣ ـ باب ما جاء في الصلاة على النجاشيّ

١٥٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أَبي هُرَيرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِنَّ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ». فخَرَجَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وأَصحابُهُ إِلى البقيعِ، فَصَفَّنَا خَلْفَهُ، وَتقدَّمَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ فكَبَّرَ أَربَعَ تَكْبيراتٍ. [«الأحكام» (٨٩ـ٩٠)، «الإرواء» (٧٢٩): ق].

١٥٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ خلفٍ، ومحمّدُ بنُ زيادٍ، قالاَ: حدّثنا بشرُ بنُ المُفضّلِ. (ح) وحدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ. جميعاً عنْ يُونسَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المُهلّبِ، عَن عِمران بنِ الحُصَيْنِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِنَّ أَخاكُمُ النَّجاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيه». قال: فَقامَ فَصَلَّينا خَلفَهُ، وإِنّي لَفي الصَّفِّ الثّاني، فَصَلَّى عَلَيه صَفَّيْنِ [«الأحكام» (٩٠)، «الإرواء» (٣ / ١٧٦): م].

١٥٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ حُمرانَ بن أعينَ، عنْ أبي الطّفيل، عَن مُجَمِّعِ بن جاريةَ الأَنصاريِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخاكُمُ النَّجاشِيَّ قَد ماتَ، فَقوموا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». فَصَفَّنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ. [«الأحكام» (٩١)، «الإرواء» (٣ / ١٧٦)].

١٥٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عن المُثنّى بن سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي الطّفيلِ، عَنْ حُذَيفَةَ بن أُسَيدٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ بِهِم فَقالَ: «صَلُّوا عَلى أَخٍ لَكُم مَاتَ بِغَيرِ أَرْضِكُمْ». قالوا: مَن هو؟ قال: «النَّجاشيُّ». [«الأحكام» أيضاً].

١٥٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا مكّيّ بنُ إبراهيمَ أَبُو السّكنِ، عنْ مالكٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى عَلى النَّجاشيِّ، فَكَبَّرَ أَرْبعاً [«الإرواء» (٣/ ١٧٧)].

٣٤ ـ باب ما جاء في ثواب من صلَّى على جنازة ومن انتظر دفنها

١٥٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن أَبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَلَّى عَلى جِنازَةٍ فَلَهُ قِيراطٌ، ومَنِ انتظَرَ حتى يُفرَغَ مِنها فَلَهُ قِيراطانِ». قالوا: وما القِيراطانِ؟ قالَ: «مِثْلُ الجَبَلَيْنِ». [«الأحكام» (٦٧)، «الروض» (١١٤٨): ق].

١٥٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، قالَ: حدّثني سالمُ بنُ أبي الجعدِ، عنْ معدانَ بنِ أبي طلحةَ، عَن ثَوبانَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلى جِنازَةٍ فَلَهُ قِيراطٌ، ومَنْ شَهِدَ دَفْنَها فَلَهُ قيراطانِ» قالَ: فَسُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عَنِ القيراط؟ فقالَ: «مِثْلُ أُحُدٍ» [«الأحكام» (٦٨): م].

١٥٤١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ المُحاربيّ، عنْ حجّاجِ بنِ أرطاةَ، عنْ عديّ بنِ ثابتٍ، عنْ زرّ بنِ حُبيشٍ، عَن أُبَيِّ بنِ كعبٍ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلى جِنازَةٍ فَلَهُ قِيراطٌ، ومَن شَهِدَها حتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيراطانِ، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! القيراطُ أَعظَمُ مِنْ أُحُدٍ هذا». [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٧٢)، «الأحكام» أيضاً].

٣٥ ـ باب ما جاء في القيام للجنازة

١٥٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، عنْ عامرِ ابنِ ربيعةَ، عنِ النّبيّ ﷺ. (ح) وحدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عن الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، عن عَامِرِ بنِ ربيعَةَ، سمعهُ يُحدّثُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا رأيتُمُ الجنازَةَ فَقُومُوا لَها حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ[1] أَو تُوْضَعَ». [ق].

١٥٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهنّادُ بنُ السّريّ. قالاَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هريرةَ؛ قال: مُرَّ على النَّبيِّ بِجِنازَةٍ فَقامَ، وقال: «قُومُوا؛ فَإِنَّ للموتِ فَزَعاً». [«الصحيحة» (٢٠١٧): م].

١٥٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدرِ، عنْ مسعودِ بنِ الحكمِ، عَن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ؛ قال: قامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُمْنا، حَتَّى جَلَسَ فَجَلَسْنا. [«الأحكام» (٧٧)، «الإرواء» (٧٤١): م].

١٥٤٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وعُقبةُ بنُ مُكرمٍ، قالاَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ رافعٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سُليمانَ بنِ جُنادةَ بن أبي أُميّةَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عن عُبادةَ بنِ الصّامتِ؛ قال: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ إذا اتّبَعَ جنازَةً، لمْ يَقعُدْ حَتَّى تُوضَعَ في اللّحْدِ، فَعَرَضَ لَهُ حَبْرٌ فَقالَ: هَكَذا نَصنَعُ يا مُحمَّدُ! فجلَسَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وقالَ: «خالِفُوهُم». [«المشكاة» (١٦٨١) «الإرواء» (٣ / ١٩٣)].

---

(١) «حتى تخلفكم»؛ أي: تتجاوزكم وتجعلكم خلفها.

٣٦ ـ باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر

١٥٤٦ ـ (صحيح) دون قوله: «اللهم لا . . .» فإنه (ضعيف)) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا شريكُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ عاصمِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: فَقَدْتُه ـ تَعني: النَّبيَّ ﷺ ـ فإذَا هُوَ بالبَقيعِ، فقال: «السَّلامُ عَلَيكُم دارَ قَوْمٍ مُؤمِنِينَ، أَنْتُم لَنا فَرَطٌ وإنَّا بِكُم لاحِقُونَ، اللَّهُمَّ! لا تَحرِمْنا أَجْرَهُمْ ولا تَفْتِنَّا بَعْدَهُم». [«الإرواء» (٣ / ٢٣٧)، «الروض النضير» (٧٧٥): م].

١٥٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبّادِ بنِ آدمَ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمد، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ علقمةَ مرثدٍ، عنْ سُليمانَ بنِ بُرَيْدَةَ، عنْ أبيهِ؛ قال: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُم إذا خَرَجوا إلى المَقابِرِ، كانَ قائلُهم يقول: «السَّلامُ عَلَيكم أَهلَ الدِّيارِ مِن المؤمنينَ والمُسلِمينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللّهُ بِكُم لاحِقونَ، نَسأَلُ اللّهَ لَنا ولَكُمُ العَافيَةَ». [«الأحكام» (١٨٩ ـ ١٩٠)، «الإرواء» (٣ / ٢٣٥)].

٣٧ ـ باب ما جاء في الجلوس في المقابر

١٥٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ يُونُسَ بن خَبّابٍ، عنِ المنهالِ ابنِ عمرٍو، عنْ زاذانَ، عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ قالَ: خرَجْنا معَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ في جِنازَةٍ، فَقَعَدَ حِيالَ القِبْلَةِ. [«الأحكام» (١٥٦ ـ ١٥٩)].

١٥٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ عمرِو بنِ قيسٍ، عنِ المنهالِ بنِ عمرٍو، عنْ زاذانَ، عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ قال: خَرَجنا معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ في جنازَةٍ، فانْتَهَيْنَا إلى القَبْرِ، فَجَلَسَ، وجَلَسنا كَأَنَّ عَلى رُؤُوسِنا الطَّيرَ[1]. [«الأحكام» أيضاً، «المشكاة» (١٧١٣)].

٣٨ ـ باب ما جاء في إدخال الميت القبر

١٥٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا ليثُ بنُ أبي سُليمٍ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، عنِ النّبيّ ﷺ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، قالَ: حدّثنا الحجّاجُ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا أُدخِلَ المَيِّتُ القبرَ قال: «بِسمِ اللّهِ، وَعَلى مِلَّةِ رَسُولِ اللّهِ». وقال أبُو خالدٍ مرَّةً: إذا وُضِعَ الميِّتُ في لَحْدِهِ قالَ: «بِسمِ اللّهِ، وعلى سُنَّةِ رَسولِ اللّهِ». وقالَ هشامٌ في حديثِه: «بسمِ اللّهِ، وَفي سبيلِ اللّهِ، وَعَلى مِلَّةِ رَسولِ اللّهِ ﷺ» [«الأحكام» (١٥٢)، «المشكاة» (١٧٠٧)، «الإرواء» (٧٤٧)].

١٥٥١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الرَّقاشيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ الخطّابِ، قالَ: حدّثنا مَندَلُ بنُ عليّ، قالَ: أخبرني محمّدُ بنُ عُبيدِ اللّهِ بن أبي رافعٍ، عنْ داوُدَ بنِ الحُصينِ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي رافعٍ؛ قالَ: سَلَّ[2] رَسُولُ اللّهِ ﷺ سَعداً وَرَشَّ على قَبرِهِ ماءً. [«المشكاة» (١٧١٩)].

---

(١) «كأن على رؤوسنا الطير»؛ أي: كنَّا ساكنين متأدبين في حضرته، متواضعين بحيثُ يكاد يقعُ الطير على رؤوسِنا، والطير لا يكاد يقع إلاّ على شيء لا تحرُّك له.

(٢) «سلّ»: السلّ: الإخراج بتأنٍّ وتدريج وهو بأن يوضع السرير في مؤخر القبر ويحمل الميت منه فيوضع في اللحد.

١٥٥٢ ـ (منكر) حدّثنا هارون بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ، عنْ عمرو بن قيس، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أُخِذَ مِن قِبَلِ القِبْلَةِ، واستُقبِلَ استِقْبالاً، [واستُلَّ استلالاً][1]. [«أحكام الجنائز» (١٥٠)].

١٥٥٣ ـ (ضعيف: وفي الصحيح[2] طَرَفٌ من أَوَّلِه) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ عبدِ الرّحمن الكلبيّ، قالَ: حدّثنا إدريس الأوديّ، عَنْ سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ؛ قال: حضَرْتُ ابنَ عُمَر في جِنازَةٍ، فَلَمَّا وَضَعَها في اللَّحْدِ قال: بسمِ اللَّه، وفي سبيلِ اللَّه، وعلى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّه. فَلَمَّا أُخِذَ في تسويَةِ اللَّبِنِ على اللَّحْدِ؛ قال: اللَّهُمَّ! أَجِرْها مِنَ الشَّيْطانِ وَمِنْ عَذابِ القَبرِ، اللَّهُمَّ! جافِ الأَرضَ عَنْ جَنْبَيْها، وصَعِّد رُوحَها، ولَقِّها مِنكَ رِضواناً. قُلتُ: يا ابنَ عُمَرَ! أَشيءٌ سَمِعتَهُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَم قُلْتَهُ برأيِكَ؟ قالَ: إِنِّي إِذاً لَقادِرٌ عَلى القَولِ! بَلْ شَيءٌ سَمعتُهُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ.

٣٩ ـ باب ما جاء في أستحباب اللحد

١٥٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُمير، قالَ: حدّثنا حَكّامُ بنُ سَلْمٍ الرّازيّ، قالَ: سمعتُ عليّ بنَ عبدِ الأعلى يذكرُ عنْ أبيه، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّحْدُ لَنا، والشَّقُّ لِغَيْرِنا». [«الأحكام» (١٤٥)، «المشكاة» (١٧٠١)].

١٥٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى السُّدّيّ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ أبي اليقظانِ، عنْ زاذانَ، عَنْ جريرِ بنِ عبدِاللَّهِ البَجَليِّ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّحدُ لَنا، والشَّقُّ لِغَيْرِنا». [«الأحكام» أيضاً].

١٥٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ الزّهريّ، عنْ إسماعيلَ بن محمّدِ بن سعدٍ، عنْ عامرِ بنِ سعدٍ، عَن سعدٍ؛ أَنَّه قال: أَلحِدُوا لي لَحداً، وانصِبُوا عَلى اللَّبِنِ نَصْباً، كَمَا فُعِلَ برسولِ اللَّهِ ﷺ. [المصدر نفسه: م].

٤٠ ـ باب ما جاء في الشَّقِّ

١٥٥٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمودُ بنُ غيلانَ، قالَ: حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قالَ: حدّثنا مُبارَكُ بنُ فضالةَ، قالَ: حدّثني حُميدٌ الطّويلُ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قال: لَمَّا تُوُفِيَ النَّبيُّ ﷺ كانَ بالمدينةِ رَجُلٌ يَلْحَدُ وآخرُ يُضَرِّحُ[3]، فقالوا: نَستَخيرُ رَبَّنا ونَبعَثُ إِليهما، فأَيُّهُما سُبِقَ تَرَكْناهُ. فأُرْسِلَ إِليهما، فَسَبَقَ صاحبُ اللَّحدِ، فَلَحَدوا للنَّبيِّ ﷺ. [«الأحكام» (١٤٤)].

١٥٥٨ ـ (حسن) حدّثنا عُمرُ بنُ شبّةَ بن عُبيدةَ بن زيدٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ طُفيلٍ المُقرىءُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ أبي مُليكةَ القُرشيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي مُليكةَ، عَن عائشَةَ؛ قالَتْ: لَمَّا ماتَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) سقطت من بعض الأصول (ش).

(٢) يريد الحديث السابق برقم (١٥٥٠) (ش).

(٣) «يضرح»: في القاموس: ضرح للميت حفر له ضريحاً. والضريح: القبر أو الشق، والثاني هو المرادُ شرعاً بالمقابلة.

اختَلَفوا في اللَّحْدِ والشَّقِّ، حتى تكلَّمُوا في ذلك وارتفعتْ أصواتهم، فقالَ عُمَرُ: لا تَصْخَبُوا[1] عِند رَسولِ اللَّهِ ﷺ حَيًّا ولا مَيِّتاً. أو كلِمةً نَحوَها. فأَرسَلوا إلى الشَّقَّاقِ واللَّاحِدِ جَميعاً، فجاءَ اللَّاحِدُ، فَلَحَدَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دُفِنَ ﷺ. [«الأحكام» (١٤٤)، «المشكاة» (١٧٠ ـ التحقيق الثاني)].

٤١ ـ باب ما جاء في حَفرِ القبر

١٥٥٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُبيدةَ، قالَ: حدّثني سعيد بنُ أبي سعيدٍ، عَن الأَدرعِ السُّلميِّ؛ قالَ: جِئْتُ لَيلَةً أَحْرُسُ النَّبيَّ ﷺ، فإذا رَجُلٌ قِراءَتُهُ عَاليَةٌ، فخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ، فقلتُ: يَا رَسولَ اللَّهِ! هذا مُرَاءٍ. قال: فماتَ بالمَدينَةِ. فَفَرَغُوا مِن جِهَازِهِ، فحَمَلوا نَعْشَهُ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ارفُقُوا بِهِ رَفَقَ اللَّهُ بِهِ. إنَّه كان يُحبُّ اللَّهَ ورَسُولَهُ». قالَ: وحَفَرَ حُفْرَتَهُ فقالَ: «أَوْسِعوا له أَوسَعَ اللَّهُ عليه». فقالَ بعضُ أَصحابِه: يا رَسولَ اللَّهِ! لقد حَزِنْتَ عليه! فقال: «أَجَلْ. إنَّهُ كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

١٥٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ، عنْ حُميدِ بنِ هلالٍ، عنْ أبي الدّهماءِ، عَن هِشامِ بنِ عامر؛ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «احفِرُوا وأَوْسِعُوا وأَحْسِنُوا». [«الأحكام» (١٤٢ ـ ١٤٣)، «المشكاة» (١٧٠٣)، «الإرواء» (٧٤٣)].

٤٢ ـ باب ما جاء في العلامة في القبر

١٥٦١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أيّوبَ أبُو هُريرةَ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ، عنْ كثيرِ بنِ زيدٍ، عنْ زينبَ بنتِ نُبيطٍ، عَن أَنَسِ بنِ مالِكٍ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَعلَمَ قَبرَ عُثمانَ بنِ مَظْعُونٍ بِصَخْرَةٍ. [«الأحكام» (١٥٥)، «التعليقات الجياد»].

٤٣ ـ باب ما جاء في النَّهي عَنِ البناء على القبور وتَجصيصِها والكتابة عليها

١٥٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، ومحمّدُ بنُ زيادٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ، عنْ أيّوبَ، عنْ أبي الزُّبيرِ، عنْ جابرٍ؛ قال نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن تَجصيصِ القُبُورِ[2] [«الأحكام» (٢٠٤): م].

١٥٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بن غِياثٍ، عن ابنِ جُريجٍ، عنْ سُليمانَ ابنِ مُوسى، عَن جابرٍ؛ قال: نهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكتَبَ على القَبْرِ شَيءٌ [«الأحكام» أيضاً].

١٥٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقاشيّ، قالَ: حدّثنا وُهيبٌ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ يزيدَ بنِ جابرٍ، عنِ القاسمِ بنِ مُخيمرةَ، عَنْ أَبي سَعِيدٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبْنَى على القَبْرِ. [«الأحكام» (٢٠٤ ـ ٢٠٨): م جابر].

٤٤ ـ باب ما جاء في حثو التراب في القبر

١٥٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثنا سلمةُ

---

(١) «لا تصخبوا»: في نسخة «لا تضجوا»؛ أي: لا تصيحوا.

(٢) «تجصيص القبور»: هو بناؤها بالجصّ.

ابنُ كُلثوم، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَنْ أَبي هُرَيرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنازَةٍ، ثُمَّ أَتَى قَبرَ المَيِّتِ فَحَثَى عَلَيهِ مِن قِبَلِ رأْسِهِ ثَلاثاً. [«الأحكام» (١٥٣)، «الإرواء» (٧٥١)، «المشكاة» (١٧٢٠)].

٤٥ ـ باب في ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها

١٥٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عَنْ أَبي هُريرَةَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَجلِسَ أَحَدُكُم على جَمْرَةٍ تَحرِقُهُ، خَيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجلِسَ على قَبْرٍ» [«الأحكام» (٢٠٩): م].

١٥٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سمرةَ، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ، عنِ الليثِ بنِ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، مرثدِ بن عبدِ اللّهِ اليزنيّ، عَنْ عُقبَةَ بنِ عامرٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ أَمْشيَ عَلى جَمرَةٍ أَو سيفٍ، أَو أَخْصِفَ نَعلي برِجْلي، أَحبُّ إليَّ مِن أَنْ أَمشيَ على قَبْرِ مُسلِمٍ، وما أُبالي أَوَسَطَ القُبورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَو وَسَطَ السُّوقِ». [«الإرواء» (٦٣)، «الأحكام» (٢٠٩)].

٤٦ ـ باب ما جاء في خلع النعلين في المقابر

١٥٦٨ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأسودُ بنُ شيبانَ، عنْ خالدِ بنِ سُميرٍ، عنْ بشيرِ بنِ نهيكٍ، عَن بَشيرِ بن الخَصَاصِيةِ؛ قال: بينما أنا أَمشي مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَقالَ: «يا ابنَ الخَصَاصِيةِ! مَا تَنقِمُ على اللَّهِ؟ أَصبحْتَ تُماشي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». فقلت: يا رَسُولَ اللَّهِ! ما أَنقِمُ على اللَّهِ شَيئاً، كُلُّ خَيرٍ قَدْ آتانيهِ اللَّهُ. فَمَرَّ عَلى مَقابِرِ المسلمينَ فقال: «أَدْرَكَ هَؤلاءِ خَيراً كَثيراً»، ثُمَّ مَرَّ على مَقابِرِ المُشرِكينَ فقال: «سَبَقَ هؤلاءِ خَيراً كَثيراً[1]». قال: فالتفتَ فَرأَى رَجُلاً يَمشي بينَ المقابِرِ في نَعلَيهِ، فقال: «يا صاحِبَ السَّبتِيَّتَينِ[2]! أَلقِهِما». [«الأحكام» (١٣٦ ـ ١٣٧)].

١٥٦٨ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنِ مهديّ؛ قالَ: كانَ عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ يقولُ: حديثٌ جيّدٌ، ورجلٌ ثقةٌ.

٤٧ ـ باب ما جاء في زيارة القبور

١٥٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ، عنْ يزيدَ بنِ كيسانَ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «زُوروا القُبُورَ، فإنَّها تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ». [«الأحكام» (١٧٨ ـ ١٨٦)].

١٥٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهريّ، قالَ: حدّثنا روحٌ، قالَ: حدّثنا بسطامُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: سمعتُ أَبَا التّيّاحِ، قالَ: سمعتُ ابنَ أبي مُليكةَ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ رَخَّصَ في زيارَةِ القُبورِ. [«الأحكام» (١٨١)].

---

(١) «سبق هؤلاء خيراً»؛ أي: كانوا قبلَ الخيرِ وما أدركوه، أو أنَّهم سبقوه حتَّى جعلوه وراء ظهورهم.

(٢) «يا صاحِبَ السَّبتِيَّتَين»: نسبة إلى السَّبْت، وهو جلود البقر المدبوغة بالقرظ، يتخذ منها النعال.

١٥٧١ ـ (ضعيف) حدّثنا يُونسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أيّوبَ بن هانىء، عنْ مسروقِ بنِ الأجدعِ، عن ابنِ مَسعودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «كُنتُ نَهَيْتُكُم عَن زِيارَةِ القُبورِ، فَزُورُوها؛ فإنَّها تُزَهِّدُ في الدُّنيا، وتُذَكِّرُ الآخِرةَ» [«المشكاة» (١٧٦٩)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٨٠)، «أحكام الجنائز» (١٨٠)، وقد صح في أحاديث أخر[1] دون جملة التزهيد].

٤٨ ـ باب ما جاء في زيارة قبور المشركين

١٥٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ كيسانَ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قال: زَارَ النَّبيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وأَبكى مَنْ حَوْلَهُ، فقالَ: «استأذنتُ رَبِّي في أَن أَستَغفِرَ لَهاً فَلَمْ يأْذَنْ لي، واستأْذَنْتُ رَبِّي في أَنْ أَزورَ قَبْرَها فأَذِنَ لِي، فَزوروا القُبورَ؛ فإنَّها تُذَكِّرُكُمُ المَوتَ». [«الأحكام» (١٨٧ ـ ١٨٨)، «الإرواء» (٧٧٢)، «الروض» (٣١٧)].

١٥٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ البَخْتَرِيّ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، عنْ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: جَاءَ أَعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّ أَبي كانَ يَصلُ الرَّحِمَ، وكانَ وكانَ، فَأَينَ هُوَ؟ قال: «في النَّارِ». قال: فكأَنَّهُ وَجَدَ مِن ذلكَ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! فأَيْنَ أَبوكَ؟ فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حيثما مَرَرْتَ بِقبرِ مُشركٍ فَبَشِّرْهُ بالنَّارِ» قال: فأَسلمَ الأَعرابيُّ بَعدُ وقال: لَقَد كَلَّفَني رَسولُ اللَّهِ تَعَباً؛ ما مَرَرْتُ بقبرِ كافرٍ إلا بَشَّرْتُه بالنَّارِ. [«الأحكام» (١٩٨ ـ ١٩٩)، «الصحيحة» (١٨)].

٤٩ ـ باب ما جاءَ في النهي عن زيارة النساء القبور

١٥٧٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وأبُو بشرٍ، قالاَ: حدّثنا قبيصةُ. (ح) وحدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ سعيدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، قالَ: حدّثنا الفريَابيّ وقبيصةُ كُلّهمْ عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عُثمانَ بنِ خُثيمٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ بهمانَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن حسانَ بنِ ثابتٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ زَوّاراتِ القُبور. [«الأحكام» (١٨٥)، «المشكاة» (١٧٧٠)، «الإرواء» (٣/ ٢٣٣)].

١٥٧٥ ـ (حسن بما قبله، وروي بلفظ «زائرات» وهو ضعيف) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جُحادةَ، عنْ أبي صالحٍ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ قال: لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ زَوّاراتِ القُبورِ [«الضعيفة» (٢٢٣)، «الإرواء» (٧٦٢)].

١٥٧٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ أبُو نصرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ طالبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ عُمرَ بنِ أبي سلمةَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قال: لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ زَوّاراتِ القُبورِ. [«الإحكام» (١٨٥)، «الإرواء» برقم (٧٦٢)].

٥٠ ـ باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز

١٥٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ هشامٍ، عنْ حفصةَ، عَن أُمِّ عَطِيَّةَ؛ قالت: نُهِينا عنِ اتّباعِ الجَنائزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَينا. [«الأحكام» (٦٩ ـ ٧٠)].

---

(١) منهاالحديث الآتي (ش).

١٥٧٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ إسماعيلَ بنِ سلمانَ، عنْ دينارٍ أبي عُمرَ، عن ابن الحنفيّةِ، عَن عَليٍّ؛ قال: خَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فإذا نِسوَةٌ جُلُوسٌ، فقال: «ما يُجْلِسُكُنَّ؟» قُلن: نَنتَظِرُ الجِنازَةَ. قال: «هل تَغْسِلْنَ؟». قلنَ: لا. قال: «هَلْ تَحْمِلْنَ؟». قُلنَ: لا. قال: «هَلْ تُدْلِينَ[1] فيمَنْ يُدْلي؟»، قُلْنَ: لا. قال: «فارجِعنَ مأْزُوراتٍ[2] غَيرَ مأْجُورَاتٍ». [«الضعيفة» (٢٧٤٢)].

٥١ ـ باب في النهي عن النياحة

١٥٧٩ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ يزيدَ بن عبدِ اللّهِ مولى الصّهباءِ، عنْ شهر بن حوشب، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: ﴿ولا يعصينَكَ في معروفٍ﴾، قالَ: «النَّوْحُ». [«التعليق على ابن ماجه»].

١٥٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشام بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاش، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ دينارٍ، قالَ: حدّثنا حريزٌ، مَولى مُعاوِيَة؛ قَالَ: خَطَبَ مُعاوِيَةُ بِحِمص، فَذَكَرَ في خُطْبَتِه أنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عَنِ النَّوْح. [«التعليق على ابن ماجه»: خ ـ أم عطية].

١٥٨١ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، ومحمّدُ بنُ يحيى. قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن ابنِ مُعانقٍ أو أبي مُعانقٍ، عن أَبي مالكٍ الأَشعريّ؛ قال: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «النِّياحَةُ مِن أَمرِ الجاهلِيَّةِ، وإنَّ النَّائِحَةَ إذا ماتَت وَلَم تَتُبْ قَطَعَ اللّهُ لَها ثِياباً مِن قَطِرانٍ، وَدِرْعاً[3] من لَهَبِ النَّارِ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٧٧): م بلفظ: «درع من جرب»].

١٥٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يُوسفَ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ راشدٍ اليماميّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن عكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «النِّياحَةُ على المَيِّتِ مِن أَمرِ الجاهلِيَّةِ، فإنَّ النَّائِحَةَ إنْ لَمْ تَتُبْ قَبلَ أَن تَموتَ، فإنَّها تُبعَثُ يَومَ القِيامَةِ عَلَيها سرابيلُ[4] مِن قَطِرانٍ، ثُمَّ يُعْلى عَلَيها بِدُروعٍ مِن لَهَبِ النَّارِ». [«التعليق» أيضاً].

١٥٨٣ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسفَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: أنبأنا إسرائيلُ، عنْ أبي يحيى، عنْ مُجاهدٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قال: نَهى رَسولُ اللّهِ أَنْ تُتبَعَ جِنازَةٌ مَعَها رَانَّةٌ[5]. [«الأحكام» (٧٠)].

٥٢ ـ باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشقّ الجيوب

١٥٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنَ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، وعبدُ الرّحمن. جميعاً عنْ سُفيانَ، عنْ زُبيدٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ مسرُوقٍ. (ح) وحدّثنا عليّ

---

(١) «هل تدلين»: من الإدلاء له؛ أي: هل تنزلن الميت في قبره؟.

(٢) «مأزورات»؛ أي: آثمات.

(٣) «ودرعاً»: الدرع هو القميص.

(٤) «سرابيل»: جمع سربال بمعنى القميص، قميص من نار.

(٥) «رانة»: الرنة: الصوت، يقال: رنت المرأة إذا صاحت.

ابنُ محمّدٍ، وأبُو بكرِ بنُ خلّادٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مُرّةَ، عنْ مسروقٍ، عن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَيسَ مِنّا مَنْ شَقَّ الجُيوبَ وضَرَبَ الخُدودَ، ودَعا بِدَعوى الجاهِلِيَّةِ» [«الإرواء» (٧٧٠)، «الأحكام» (ص ٢٩): ق].

١٥٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ جابرٍ المُحاربيّ، ومحمّدُ بنُ كرامةَ، قالاَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، عنْ مكحولٍ، والقاسمِ، عَن أَبي أُمامَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ لَعَنَ الخامشَةَ وَجْهَهَا والشَّاقَّةَ جَيْبَها، والدَّاعيَةَ بالوَيْلِ والثُّبُورِ [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٧٩)، «الصحيحة» (٢١٤٧)].

١٥٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ حكيمٍ الأوديّ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ أبي العُميس؛ قالَ: سمعتُ أبَا صخرةَ يذكرُ عن عبدِالرحمنِ بنِ يَزيدَ، وأبي بُردَةَ؛ قالا: لَمَّا ثَقُلَ أبو موسى أَقْبَلَتْ امرأتُه أُمُّ عبدِاللّهِ تَصيحُ بِرَنَّةٍ، فأَفاقَ، فقالَ لَها: أَوَ ما عَلِمْتِ أنّي بَريءٌ مِمَّن بَرِيءَ مِنْهُ رَسولُ اللّهِ ﷺ؟ قالَ: يُحَدِّثُها أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَنا بَريءٌ مِمَّن حَلَقَ[1] وسَلَقَ[2] وخَرَقَ[3]». [«الإرواء» (٧٧١)، «الأحكام» (ص ٣٠): ق].

٥٣ ـ باب ما جاء في البكاء على الميت

١٥٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ وهب بنِ كيسانَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرِو بنِ عطاءٍ، عَن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ في جنازَةٍ، فَرأَى عُمَرُ امرأَةً فصاحَ بِها، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «دَعْهَا يا عُمَرُ! فإنَّ العَينَ دامِعَةٌ، والنَّفسَ مُصابَةٌ، والعَهْدَ قَريبٌ». [«الضعيفة» (٣٦٠٣)، «المشكاة» (١٧٤٧)].

١٥٨٧ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، عنْ حمّادِ بنِ سلمةَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ وهبِ بنِ كيسانَ، عنْ محمّدِ بن عمرِو بن عطاءٍ، عنْ سلمةَ بنِ الأزرقِ، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، بنحوِهِ.

١٥٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، عنْ أبي عُثمانَ، عَنْ أُسامَةَ بنِ زَيدٍ؛ قال: كانَ ابنٌ لبعضِ بناتِ رَسولِ اللّهِ ﷺ يَقضي، فأَرسَلَتْ إليهِ أَنْ يأْتِيها، فأَرسَلَ إليها أَنَّ: «للّهِ ما أَخَذَ ولَهُ ما أَعطى، وكُلُّ شَيءٍ عِندهُ إلى أَجلٍ مسمًّى، فَلتَصْبِرْ ولتحتَسِب». فأَرسلَتْ إليهِ، فأَقسَمَتْ عَلَيهِ، فقامَ رَسولُ اللّهِ ﷺ وقُمتُ معهُ، ومَعَهُ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ، وأُبيُّ ابنُ كعبٍ، وعُبادةُ بنُ الصامت، فَلَمَّا دَخَلْنا نَاوَلوا الصَّبيَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ، ورُوحُهُ تَقَلْقَلُ[4] في صَدْرِهِ. ـ قال: حسبتُهُ قال: كأَنَّها شَنَّةٌ[5] ـ. قال: فبكى رَسولُ اللّهِ ﷺ، فقالَ لَهُ عُبادةُ بنُ الصامتِ: ما هذا يا رَسولَ اللّهِ؟

---

(١) «حلق»؛ أي: شعره عند المصيبة لأجلها.

(٢) «سلق»؛ أي: رفع الصوت عند المصيبة، وقيل: هو أن تصك المرأة وجهها.

(٣) «خرق»: شق الثياب.

(٤) «تقلقل»؛ أي: تتقلقل؛ أي: تضطرب.

(٥) «شنّة»: القربة الخلقة.

قالَ: «الرَّحمَةُ الَّتي جعلَها اللَّهُ في بَني آدَمَ، وإنَّما يَرحَمُ اللَّهُ مِن عبادِهِ الرُّحَماءَ» [«الأحكام» (١٦٤): ق].

١٥٨٩ ـ (حسن) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليم، عنِ ابنِ خُثيم، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عَن أسماءَ بنت يَزيدَ؛ قالت: لَمَّا تُوُفِيَ ابنُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إبراهيمُ، بَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فقالَ لَهُ المُعَزِّي[1] (إمَّا أبو بكرٍ وإمَّا عُمَرُ): أَنتَ أَحقُّ مَن عَظَّمَ حقَّهُ. قال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدمعُ العَينُ ويَحزَنُ القَلْبُ، ولا نَقولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ، لولا أَنَّه وَعدٌ صادِقٌ وَموعودٌ جامِعٌ، وأَنَّ الآخِرَ تابِعٌ للأَوَّلِ، لَوَجدنا عليكَ يا إبراهيمُ! أَفضلَ ممَّا وَجَدنا، وإنَّا بِكَ لَمَحْزونون». [«الصحيحة» (١٧٣٢): ق نحوه].

١٥٩٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ محمّدٍ الفرويّ. قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ عُمرَ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمّدِ بن عبدِ اللّهِ بن جحشٍ؛ عنْ أبيهِ، عن حَمْنَةَ بنتِ جَحشٍ أَنَّه قيلَ لَها: قُتِلَ أَخوكِ، فقالت: رَحِمَهُ اللَّهُ، وإنَّا للَّهِ وإنا إليه راجعون. قالوا: قُتِلَ زَوجُكَ. قالت: واحُزناه. فقال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ للزَّوْجِ مِنَ المرأةِ لَشُعْبَةً، ما هي لِشيءٍ». [«الضعيفة» (٣٢٣٣)].

١٥٩١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هارونَ بنُ سعيدٍ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنِ وهبٍ، قالَ: أنبأنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بنساءِ عَبدِالأَشهلِ يَبْكينَ هَلْكاهُنَّ يَومَ أُحُدٍ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لكنَّ حمزةَ لا بَواكيَ لَهُ». فجاءَ نِساءُ الأَنصارِ يَبْكينَ حَمزةَ، فاستيقظَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «وَيْحَهُنَّ! ما انقَلَبْنَ بَعدُ؟! مُرُوهُنَّ فَلْيَنقلبْنَ، ولا يَبكينَ على هَالِكٍ بعدَ اليَوْمِ» [«التعليق على ابن ماجه»].

١٥٩٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ إبراهيمَ الهجريّ، عَن ابن أَبي أَوفى؛ قال: نَهَى رَسولُ اللَّهِ عَنِ المَراثي [«الضعيفة» (٤٧٢٤)].

٥٤ ـ باب ما جاء في الميت يعذَّب بما نيح عليه

١٥٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شاذانُ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ الوليدِ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ. (ح) وحدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ ووهبُ ابنُ جريرٍ. قالُوا: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن ابنِ عُمرَ، عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ بِما نيحَ عَلَيه». [«الأحكام» (٢٨): ق].

١٥٩٤ ـ (حسن) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراورديّ، قالَ: حدّثنا أسيدُ بنُ أبي أسيدٍ، عَن موسى الأَشعريِّ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ ببكاءِ الحَيِّ، إذا قالوا: وَا عَضُداه! وا كَاسِياه! وا نَاصِراه! واجَبَلاه! ونحوَ هذا، يُتَعْتَعُ[2] ويُقالُ: أَنتَ كَذلِك؟ أنتَ كذلِكَ؟». قالَ أُسَيدٌ: فقلتُ: سُبحانَ اللَّهِ، إنَّ اللَّهَ يَقولُ: ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزرَ أُخرى﴾. قال: وَيحَكَ! أَحَدِّثُكَ أَنَّ أَبا موسى حَدَّثَني عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَترى أَن أَبا موسى كَذَبَ على النَّبيِّ؟ أَو تَرَى أَنِّي كَذَبْتُ عَلى أَبي مُوسى؟ [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٧٦)، «المشكاة» (١٧٤٦)].

---

(١) «المعزّي»: اسم فاعل من التعزية؛ أي: الذي جاء عنده للتعزية.

(٢) «يُتَعتَع»: على بناء المفعول، من تعتعت الرجل إذا عنفتُه وأقلقتُه. والعنف: هو الأخذُ بمجامعِ الشيء وجرِّه بقهر.

١٥٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرٍو، عنِ ابن أبي مُليكةَ، عَن عائشَةَ؛ قالَت: إنَّما كانَت يَهُوديَّةٌ مَاتَتْ. فسَمِعَهُم النبيُّ ﷺ يَبكونَ عَلَيها، قال: «فإنَّ أَهلَها يَبكونَ عَلَيها، وإنَّها تُعَذَّبُ في قَبْرِها». [ق].

٥٥ ـ باب ما جاء في الصَبر على المُصيبة

١٥٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا الليثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سعدِ ابنِ سنانٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّما الصَّبرُ عندَ الصَّدمَةِ الأُولى[1]». [«الأحكام» (٢٢): ق].

١٥٩٧ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا ثابتُ بنُ عجلانَ، عنِ القاسمِ، عَن أَبي أُمامةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ قال: «يَقولُ اللَّهُ سُبحانَهُ: ابنَ آدمَ! إنْ صَبَرتَ واحتَسبتَ[2] عِند الصَّدمَةِ الأُولى، لَمْ أَرْضَ [لكَ] ثَواباً دونَ الجنَّةِ». [«المشكاة» (١٧٥٨)].

١٥٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا عبدُ الملكِ بنُ قُدامةَ الجُمحِيّ، عنْ أبيهِ، عنْ عُمرَ بنِ أبي سلمةَ، عنْ أُمِّ سلمةَ؛ أنْ أَبَا سَلَمةَ حدّثها أَنَّه سَمِعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِن مُسلِمٍ يُصابُ بِمُصيبَةٍ فيَفْزَعُ إلى ما أَمَرَ اللَّهُ بهِ، مِن قَولِهِ: ﴿إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ رَاجِعون﴾، اللَّهُمَّ! عِندكَ احتسبْتُ مُصيبتي، فأْجُرْني[3] فيها، وعَوِّضني مِنها. إلا آجَرَهُ اللَّهُ عليها، وعَاضَهُ خَيراً مِنها». قالَت: فَلَما تُوُفِّيَ أَبو سَلَمَة ذَكَرتُ الذي حدَّثني عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: ﴿إنَّا للَّهِ وإنَّا إليهِ راجعون﴾، اللَّهمَّ! عندَكَ احتَسبتُ مُصيبتي هذِهِ، فأْجُرْني عَلَيها. فإذا أَردتُ أَن أَقولَ: وَعِضْني خَيراً مِنْها[4]، قلتُ في نفسي: أُعاضُ خَيراً من أَبي سَلَمَةَ؟ ثُمَّ قُلتُها، فَعاضَني اللَّهُ مُحمَّداً ﷺ، وآجَرَني في مُصيبتي. [«أحكام الجنائز» (٢٣): م ـ أم سلمة].

١٥٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا الوليدُ بنُ عمرِو بنِ السَّكَنِ، قالَ: حدّثنا أَبُو همّامٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُبيدةَ، قالَ: حدّثنا مُصعبُ بنُ محمّدٍ، عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن، عن عائشَةَ؛ قالت: فتحَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بَاباً بَيْنَهُ وبَينَ النَّاسِ، أَوْ كَشَفَ سِتراً، فإذا النَّاسُ يُصَلُّونَ وَراءَ أَبي بَكرٍ، فحَمِدَ اللَّهَ على ما رَأَى من حُسْنِ حالِهِم، ورَجاء أَنَ يَخلُفَهُ اللَّهُ فِيهم بِالَّذي رَاَهُمْ، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ! أَيَّما أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ مِنَ المُؤمِنينَ أُصيبَ بِمُصيبَةٍ، فَلْيَتَعزَّ بِمُصيبَتِهِ بي عنِ المُصيبةِ الَّتي تُصيبُهُ بِغَيري، فإنَّ أَحَداً مِن أُمَّتي لَنْ يُصَابَ بِمُصيبةٍ بَعْدي أَشَدَّ عَلَيهِ مِنْ مُصيبَتِي». [«الروض» (٨٣١)، «الصحيحة» (١١٠٦)].

١٦٠٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعُ بنُ الجرّاحِ، عنْ هشامِ بن زيادٍ،

---

(١) «عند الصدمةِ الأُولى»: المعنى أَن الصبر الذي يحمد عليه صاحبه، ويثاب عليه فاعله، ما كان منه عند مفاجأةِ المصيبة، بخلاف ما بعد ذلك، فإنه على مدى الأَيام يسلو أو ينسى.

(٢) «احتسبت»؛ أي: طلبتُ به الأجر من اللَّه تعالى.

(٣) «فأْجُرْني»: يقال: آجره وأَجَره، إذا أَثابَهُ وأَعطاه الأَجر.

(٤) «وعضني خيراً منها»؛ أي: اجعل لي بدلاً مما فات عني في هذه المصيبة، خيراً من الفائت فيها.

عنْ أُمّه، عنْ فاطمةَ بنتِ الحُسينِ، عنْ أبيها؛ قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن أُصِيبَ بمُصيبةٍ فَذَكَرَ مُصيبَتَهُ، فأَحدَثَ استرجاعاً ـ وإن تقادَمَ عَهدُها ـ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ منَ الأَجرِ مِثلَهُ يَومَ أُصيبَ». [«الضعيفة» (٤٥٥١)].

٥٦ ـ باب ما جاء في ثواب من عَزَّى مصاباً

١٦٠١ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثني قيسٌ أبُو عُمارةَ، مولى الأنصارِ؛ قالَ: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنَ أبي بكرِ بنِ محمّدِ بن عمرِو بن حزمٍ يُحدّثُ عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «ما مِن مُؤمنٍ يُعزِّي أَخاهُ[1] بمُصيبَةٍ إلا كَساهُ اللَّهُ سبحانَهُ مِن حُلَلِ الكَرامَةِ يَومَ القِيامَةِ». [«الإرواء» (٧٦٤)، «الصحيحة» (١٩٥ / الطبعة الجديدة)].

١٦٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ عاصمٍ، عنْ محمّدِ بنِ سُوقةَ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عَن عبدِاللَّهِ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن عَزَّى مُصاباً فَلَهُ مِثْلُ أَجرِهِ». [«الإرواء» (٧٦٥)، «المشكاة» (١٧٣٧)، «أحكام الجنائز» (١٦٣)].

٥٧ ـ باب ما جاء في ثواب من أُصيب بولده

١٦٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن أَبي هريرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا يَموتُ لِرَجُلٍ ثَلاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إلّا تِحِلَّةَ القَسَمِ[2]». [«الظلال» (٨٦٢): ق].

١٦٠٤ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا حريزُ ابنُ عُثمانَ، عنْ شُرحبيلَ بن شُفعةَ؛ قالَ: لقيني عُتبَةُ بنُ عبدٍ السُّلَميّ فقالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ «ما مِنْ مُسلِمٍ يَموتُ لَهُ ثلاثةٌ مِن الوَلَدِ ـ لم يَبلُغُوا الحِنثَ[3] ـ إلّا تَلَقَّوْهُ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ الثَّمانِيَةِ، مِن أَيِّها شاءَ دخَلَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٨٩)].

١٦٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا يُوسفُ بنُ حمّادٍ المَعْنيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عنْ عبدِ العزيزِ ابن صُهيبٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسلِمَيْنِ يُتَوَفَّى لَهُما ثَلاثَةٌ مِن الوَلَدِ ـ لم يَبلُغوا الحِنثَ ـ إلّا أَدخلَهُم اللَّهُ الجنَّةَ بِفَضلِ رَحمةِ اللَّهِ إيَّاهم». [«الروض» (٩٥١): ق].

١٦٠٦ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يُوسفَ، عنِ العوّامِ بن حوشبٍ، عنْ أبي محمّدٍ، مولى عُمرَ بن الخطّاب، عنْ أبي عُبيدةَ، عَن عَبدِاللَّهِ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَدَّمَ ثَلاثَةً مِنَ الوَلَدِ لَم يَبلُغُوا الحِنثَ كَانوا لَهُ حِصناً حَصيناً مِنَ النَّارِ». فقالَ أَبو ذَرٍّ: قَدَّمْتُ اثنين. قال: «وَاثنَيْنِ». فقالَ أُبَيُّ بنُ كعبٍ سَيِّدُ القُرَّاء: قَدَّمْتُ واحداً. قال: «وواحِداً». [«المشكاة» (١٧٥٥)، «التعليق

---

(١) «يعزِّي أَخاه»؛ أي: يأمره بالصبر عليها بنحو: لله ما أَخذَ ولهُ ما أَعطى فاصبر واحتسب.

(٢) «تحلة القسم»؛ أي: قدر ما ينحلُّ به اليمين. قال الجمهور: والمرادُ بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [سورة مريم: الآية ٧١].

(٣) «الحِنث»؛ أي: الذنب والمُراد أنهم يحتلمون.

الرغيب» (٣ / ٦٣)].

٥٨ ـ باب ما جاء فيمن أُصيبَ بسِقط

١٦٠٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ الملكِ النّوفليّ، عنْ يزيدَ بن رُومانَ، عَن أَبي هريرةَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَسِقْطٌ أُقَدِّمُهُ بَينَ يَدَيَّ أَحبُّ إِليَّ مِن فارسٍ أَخلِّفُهُ خَلفِي». [«الضعيفة» (٤٣٠٧)].

١٦٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، ومحمّدُ بنُ إسحاقَ، أبُو بكرِ البَكّائيّ، قالاَ: حدّثنا أبُو غسّانَ، قالَ: حدّثنا مَنْدَلٌ، عنِ الحسنِ بنِ الحكمِ النّخعيّ، عنْ أسماءَ بنتِ عابسِ بن ربيعةَ، عنْ أبيها، عَن عَليٍّ؛ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ السِّقْطَ ليُراغِمُ[1] رَبَّهُ إِذا أَدخَلَ أَبويهِ النَّارَ، فيُقالُ: أَيُّها السِّقطُ المُراغِمُ رَبَّهُ! أَدخِلْ أَبويكَ الجنَّةَ. فَيَجُرُّهُما بِسَرَرِهِ[2] حتى يُدخِلَهُما الجَنَّةَ». قالَ أَبو عَليٍّ: يُراغِمُ رَبَّهُ: يُغاضِبُ. [«المشكاة» (١٧٥٧)].

١٦٠٩ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ هاشمِ بن مرزوقٍ، قالَ: حدّثنا عبيدةُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ عُبيدِ اللّهِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن مُسلمٍ الحضرميّ، عَن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ قال: «وَالَّذي نَفسي بِيَدِهِ! إِنَّ السِّقْطَ[3] لَيَجُرُّ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ[4] إِلى الجنَّةِ إِذا احتَسَبَتْهُ[5]». [«المشكاة» (١٧٥٤)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٩٢)، «الأحكام» (٣٨ ـ ٣٩)].

٥٩ ـ باب ما جاء في الطعام يبعث إلى أَهل الميت

١٦١٠ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ جعفر بن خالدٍ، عنْ أبيهِ، عَن عبدِاللّهِ بن جَعفرٍ؛ قالَ: لَمَّا جاءَ نَعْيُ جعفرٍ قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اصنعوا لآلِ جَعفَرٍ طعاماً، فَقَد أَتاهم ما يشغَلُهُم». أَو: «أَمرٌ يشغَلُهُم». [«الأحكام» (١٦٧)، «المشكاة» (١٧٣٩)].

١٦١١ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ خلفٍ، أبُو سلمةَ. قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، قالَ: حدّثني عبدُ اللّهِ بنُ أبي بكرٍ، عنْ أُمِّ عيسى الجزّارِ؛ قالتْ: حدّثتني أُمُّ عونٍ ابنةُ محمّدِ بن جعفرٍ، عنْ جدّتها أَسماءَ بنت عُمَيس؛ قالت: لَمَّا أُصيبَ جَعفرٌ رَجَعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إِلى أَهلِهِ فقال: «إِنَّ آلَ جَعفَرٍ قَد شُغِلُوا بِشأنِ مَيِّتِهم، فاصنَعُوا لَهُم طَعاماً». قال عبدُالله: فما زالَتْ سُنَّةً، حتى كانَ حَديثاً فتُرِكَ. [«الأحكام» أيضاً].

٦٠ ـ باب ما جاء في النهي عن الاجتماع إِلى أَهل الميت وصنعة الطعام

١٦١٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ. (ح) وحدّثنا شُجاعُ بنُ مخلدٍ، أبُو الفضلِ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ،

---

(١) «ليراغم»؛ أي: يحاجّه ويعارضه، والمراد أنه يبالغ في شفاعته ويجتهد حتى تقبل شفاعته.

(٢) «بسَرَرِه»: بفتحتين، وهو ما تقطعه القابلة من قبل السُّرَّة عند ولادة الطفل.

(٣) «السِّقط»: بكسر السين، ولد يسقط من بطن أمه قبل تمامه.

(٤) «سرَرِه»: فتحتين، هو ما تقطعُه القابلةُ.

(٥) «إذا احتسبتُه»: أي صبرتْ عليه طلباً للأجرِ من اللهِ.

عَن جَرِيرِ بنِ عبدِاللَّهِ البَجَلِيِّ؛ قال: كُنَّا نَرى[1] الاجتماعَ إلى أَهلِ المَيِّتِ، وَصَنْعَةَ الطعامِ، مِنَ النِّياحَةِ. [«الأحكام» (١٦٧)، «تخريج الإيمان»(٩٥ / ١٠٥)].

٦١ ـ باب ما جاء فيمن ماتَ غريباً

١٦١٣ ـ (ضعيف) حدّثنا جميلُ بنُ الحسن، قالَ: حدّثنا أَبُو المُنذرِ الهُذيلُ بنُ الحكم، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي روّادٍ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوتُ غُربَةٍ شَهَادَةٌ» [«المشكاة» (١٥٩٤)، «الضعيفة» (٤٢٥)].

١٦١٤ ـ (حسن) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثني حُيَيّ بنُ عبدِ اللّهِ المعافريّ، عنْ أبي عبدِ الرّحمن الحُبُليّ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو؛ قالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ بالمَدينَةِ مِمَّن وُلِدَ بالمَدينَةِ، فَصَلَّى عَليهِ النَّبيُّ ﷺ فقال: «يا لَيتَهُ ماتَ في غَيرِ مَولِدِه». فقالَ رَجُلٌ منَ النَّاسِ: وَلِمَ يا رَسولَ اللَّهِ؟ قال: «إنَّ الرَّجُلَ إذا ماتَ في غَيرِ مَولِدِهِ، قِيسَ لَهُ مِن مَولِدِهِ إلى منقطَعِ أثَرِهِ[2] في الجنَّةِ». [«المشكاة» (١٥٩٣)].

٦٢ ـ باب ما جاء فيمن مات مَريضاً

١٦١٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسفَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ. (ح) وحدّثنا أَبُو عُبيدةَ بنُ أبي السّفرِ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ محمّدٍ؛ قالَ: قالَ ابنُ جُريجٍ: أخبرني إبراهيمُ بنُ محمّدِ بن أبي عطاءٍ، عنْ مُوسى بن وردانَ، عن أَبي هُريرةَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن ماتَ مَريضاً ماتَ شَهيداً، ووُقِيَ فِتنةَ القَبرِ، وَغُدِيَ وَرِيحَ عَلَيهِ بِرِزقِهِ مِنَ الجنَّةِ». [«المشكاة» (١٥٩٥)، «الضعيفة» (٤٦٦١)].

٦٣ ـ باب في النهي عن كسر عِظام الميت

١٦١٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، قالَ: حدّثنا سعدُ بنُ سعيدٍ، عنْ عمرةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كَسرُ عَظْمِ المَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا». [«الأحكام» (٢٣٣)، «الإرواء» (٧٦٣)].

١٦١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ مُعمّرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ زيادٍ، قالَ: أخبرني أَبُو عُبيدةَ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ زمعةَ، عنْ أُمِّهِ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «كَسْرُ عَظمِ المَيِّتِ كَكَسْرِ عَظْمِ الحَيِّ في الإثْمِ». [«أحكام الجنائز» «الإرواء» (٣ / ٢١٥) ـ وهو صحيح دون قوله: «في الإثم» كما في الحديث السابق].

٦٤ ـ باب ما جاء في ذكر مرض رَسولِ اللَّهِ ﷺ

١٦١٨ ـ (صحيح دون جملة الزبيب) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عَن عُبيدِاللَّهِ بن عبدِاللَّهِ؛ قال: سألْتُ عائشَةَ فقلتُ: أَيْ أُمَّهْ! أخبريني عَن مَرضِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) «كنا نرى»: هذا بمنزلة رواية إجماع الصحابة رضي اللَّهُ عنهم أو تقرير النبي ﷺ، وعلى الثاني فحكمُه الرفع، وعلى التقديرين، فهو حجة.

(٢) «إلى منقطع أثره»؛ أي: إلى موضع قطع أجله.

قالت: اشتكى[1] فعَلَقَ[2] يَنفُثُ[3]، فجَعَلْنا نُشَبِّهُ نَفْثَهُ بِنَفْثَةِ آكِلِ الزَبيب. وكانَ يَدُورُ على نِسائِهِ، فَلَمَّا ثَقُلَ استأْذَنَهُنَّ أَنْ يكونَ في بَيتِ عائِشَةَ وأَنْ يَدُرْنَ عَلَيهِ. قالت: فَدَخلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو بينَ رَجُلَينِ - ورِجلاهُ تَخُطَّانِ بالأَرضِ - أَحدُهما العباسُ. فحدَّثتُ بِهِ ابنَ عباسٍ فقال: أَتدري مَن الرَّجُلُ الَّذي لَم تُسَمِّهِ عائِشَةُ؟ هو عَليُّ بنُ أَبي طالبٍ. [ق].

١٦١٩ - (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ مُسلمٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ يَتعوَّذُ بهؤلاءِ الكلماتِ: «أَذْهِبِ البأْسَ رَبَّ النَّاسِ! واشفِ - أنتَ الشافي، لا شِفاء إلا شفاؤكَ - شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً[4]». فلمَّا ثَقُلَ النَّبيُّ ﷺ - في مَرضِه الذي ماتَ فيه - أَخذتُ بيَدِه، فجَعَلتُ أَمسَحُهُ وأَقولُها، فنَزَعَ يَدَهُ مِن يَدي ثُمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ! اغفرْ لي وأَلحقْني بالرَّفيقِ الأَعلى». قالت: فكانَ هذا آخرَ ما سَمِعتُ مِن كلامِهِ ﷺ. [«الصحيحة» (٢٧٧٥): ق بلفظ «يُعوِّذُ» وهو المحفوظ].

١٦٢٠ - (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عُروةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما مِن نبيٍّ يَمرَضُ إلاّ خُيِّرَ بينَ الدُّنيا والآخرَةِ». قالت: فَلَمَّا كانَ مَرَضُهُ الَّذي قُبِضَ فيه، أَخَذَتهُ بُحَّةٌ[5] فسمِعتُهُ يقولُ: «﴿مع الَّذين أَنعمَ اللَّهُ عليهم منَ النَّبيِّينَ والصِّدِّيقين والشُّهداءِ والصالِحينَ﴾». فعَلِمْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ. [ق].

١٦٢١ - (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ زكريّا، عنْ فراسٍ، عنْ عامرٍ، عنْ مسروق، عَن عائِشَةَ؛ قالت: اجتَمَعنَ نِساءُ النَّبيِّ ﷺ فَلَم تُغادِرْ مِنهُنَّ امرأَةٌ، فجاءَتْ فاطِمَةُ، كأَنَّ مِشيتَها مِشيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: «مَرحباً بِابنتي». ثُمَّ أَجلَسَها عَن شِمالِهِ، ثمَّ إنَّه أَسَرَّ إليها حَديثاً فَبَكتْ فاطِمَةُ، ثمَّ إنَّهُ سارَّها فضَحِكَتْ أَيضاً. فقلتُ لَها: ما يُبكيكِ؟ قالت: ما كُنتُ لأُفشيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فقلتُ: ما رأَيتُ كاليومِ فَرَحاً أَقربَ مِن حُزنٍ. فَقُلتُ لها حينَ بَكَت: أَخَصَّكِ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بحديثٍ دُونَنَا ثمَّ تَبكين؟ وَسأَلتُها عَمَّا قالَ. فقالَت: ما كُنتُ لأُفشيَ سِرَّ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. حتى إذا قُبِضَ سَأَلْتُها عمَّا قال، فقالت: إنَّهُ كانَ يُحدِّثُني أَنَّ جبرائيلَ كان يُعارِضُهُ بالقُرآنِ في كُلِّ عامٍ مَرَّةً، وأَنَّهُ عارَضَهُ بِهِ العامَ مَرَّتَين، «ولا أُراني إلاَّ قَد حضَرَ أَجَلي، وأَنَّكِ أَوَّلُ أَهلي لُحوقاً بي، ونِعمَ السَّلَفُ أَنا لَكِ»، فَبكيتُ. ثمَّ إنَّهُ سارَّني فقال: «أَلا تَرضَينَ أَن تَكوني سَيِّدَةَ نِساءِ المُؤمِنين، أَو نِساءِ هذِهِ الأُمَّةِ؟». فضحِكْتُ لِذلك. [ق].

١٦٢٢ - (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا مُصعب بنُ المقدامِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن مسروقٍ؛ قال: قالت عائِشَةُ: ما رأَيتُ أَحداً أَشَدَّ عَلَيهِ الوَجَعُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [خ / المرضى، م / البر].

---

(١) «اشتكى»؛ أي: مرض.

(٢) «فعلق»؛ أي: طفق وجعل.

(٣) «ينفث»: من النفث، وهو دون التفل.

(٤) «لا يغادر سقماً»؛ أي: لا يترك مرضاً.

(٥) «بُحّة»: هي الخشونة والغلظة في الصوت.

١٦٢٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ مُوسى بن سرجسَ، عن القاسم بنِ محمّدٍ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: رأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وَهو يَموتُ وَعِندَهُ قَدَحٌ فيه ماءٌ، فَيُدخِلُ يَدَهُ في القَدَحِ، ثُمَّ يمسَحُ وَجهَهُ بالماءِ، ثُمَّ يَقولُ: «اللَّهُمَّ! أَعنِّي عَلى سَكَراتِ المَوتِ». [«المشكاة» (١٥٦٤)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٢٤)، «تخريج فقه السيرة» (٤٩٩)، «دفاع عن الحديث النبوي» (٥٦ ـ ٥٧)].

١٦٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، سمعَ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: آخِرُ نَظرَةٍ نَظَرْتُها إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، كَشَفَ السِّتارَةَ يَومَ الإثنينِ، فنظرتُ إلى وَجهِهِ كأَنَّهُ وَرَقةُ مُصحَفٍ[1]، والنَّاسُ خَلفَ أَبي بكرٍ في الصَّلاةِ، فأَرادَ أَن يَتَصوَّكَ، فأَشارَ إليهِ، أَنِ اثبُتْ، وأَلقى السِّجْفَ[2]، **ومات في آخرِ ذلك اليَومِ**. [«مختصر الشمائل» (٣٢٢): ق].

١٦٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ صالحٍ أبي الخليلِ، عنْ سفينةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقولُ في مَرَضِه الذي تُوفِّيَ فيه: «الصَّلاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيمانُكُم». فمَا زالَ يَقُولُها حَتى ما يَفيضُ بِها لِسانُهُ[3]. [«الإرواء» (٧ / ٢٣٨)، «تخريج السيرة» (٥٠١)].

١٦٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ ابنِ عونٍ، عنْ إبراهيمَ، عَنِ الأَسودِ؛ قالَ: ذَكَروا ـ عندَ عائِشَةَ ـ أَنَّ عَلِيًّا كانَ وَصِيًّا، فقالَت: مَتى أَوصَى إليهِ؟ فَلَقَدْ كُنتُ مُسنِدَتُهُ إلى صَدرِي ـ أَو إلى حِجْرِي ـ فَدَعا بِطَسْتٍ. فَلَقَدِ انخَنَثَ[4] في حِجْري فَماتَ، ومَا شَعَرْتُ بِهِ. فَمَتى أَوصى ﷺ؟ [«مختصر الشمائل» (٣٢٣): ق].

٦٥ ـ باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ

١٦٢٧ ـ (صحيح: دون جملة الوحي) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنْ عبدِ الرّحمن ابن أبي بكرٍ، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ، عَن عائشَةَ؛ قالت: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ وأبو بكرٍ عندَ امرَأَتِه ابنَةِ خارجةَ بالعَوالي ـ فجعلوا يَقُولونَ: لَمْ يَمُتِ النَّبيُّ ﷺ، إنَّما هو بَعضُ ما كان يأْخُذُه عندَ الوَحي. فَجاءَ أَبو بكرٍ، فَكَشَفَ عَن وَجهِهِ، وقَبَّلَ بَينَ عَينَيْهِ وَقال: أَنتَ أَكرَم على اللَّهِ أَن يُمِيتَكَ مَرَّتَيْنِ، قَدْ واللَّهِ! ماتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وعُمَرُ في نَاحِيَةِ المَسجِدِ يَقولُ: وَاللَّهِ! ما ماتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ولا يَموتُ حتَّى يَقطعَ أَيدي أُناسٍ مِنَ المنافقينَ كَثيرٍ وأَرجُلَهم. فقامَ أَبو بَكرٍ فَصَعِدَ المِنبَرَ فقالَ: مَن كانَ يَعبُد اللَّهَ فإنَّ اللَّهَ حيٌّ لَم يَمُتْ، ومَن كانَ يَعبُدُ محمَّداً فإنَّ محمَّداً قَدْ ماتَ. ﴿وما محمَّدٌ إلاّ رَسولٌ قَد خَلَتْ مِن قبلِهِ الرُّسُلُ أَفَإنْ ماتَ أَو قُتِلَ انقَلَبْتُم على أَعقابِكُم وَمَن

---

(١) «كأنه ورقة مصحف»: قال النووي: عبارة عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته.

(٢) «ألقى السجف»: هو الستر.

(٣) «حتى ما يفيض بها لسانه»؛ أي: ما يجري ولا يسيل بهذه الكلمة لسانه.

(٤) «انخنث»: انكسر وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت.

يَنقلِبْ على عَقِبَيهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيئاً وسَيَجزي اللَّهُ الشاكِرينَ﴾. قال عُمَرُ: فَلَكَأَنِّي لَمْ أَقرَأْها إلا يومئذٍ. [خ / الجنائز].

١٦٢٨ ـ (ضعيف: لكن قصَّة الشقَّاق واللاحِد ثابتة) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: أنبأنا وهبُ ابنُ جريرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، قالَ: حدّثني حُسينُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عَباس؛ قال: لَمّا أرادوا أَن يَحفِروا لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، بَعَثوا إلى أَبي عُبيدَةَ بنِ الجَرّاحِ، وكانَ يُضَرِّحُ كَضَريحِ أَهلِ مَكَّةَ، وبَعَثوا إلى أَبي طَلحَةَ، وكانَ هُوَ الَّذي يَحفِرُ لأَهلِ المَدينَةِ، وكانَ يَلحَدُ، فَبَعَثَ إليهِما رَسُولَيْنِ، فَقالوا: اللَّهُمَّ! خِرْ لِرَسولِكَ. فوَجَدوا أَبا طَلحَةَ، فَجيءَ بِهِ، ولَم يُوجَد أَبو عُبيدَةَ، فَلَحَدَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ. قالَ: فَلَمّا فَرَغوا من جِهازِهِ يَومَ الثُّلاثاءِ، وُضِعَ على سَريرِهِ في بَيتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ النّاسُ على رَسولِ اللَّهِ أَرسالاً(١) يُصَلّونَ عَلَيهِ؛ حتّى إِذا فَرَغوا أَدخَلوا النِّساءَ، حتّى إِذا فَرَغوا أَدخَلوا الصِّبيانَ، ولَم يَؤُمَّ النّاسَ على رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ. لَقَد اختَلَفَ المُسلِمونَ في المَكانِ الَّذي يُحفَرُ لَهُ؛ فقالَ قائِلونَ: يُدفَنُ في مَسجِدِهِ. وقالَ قائِلونَ: يُدفَنُ مَعَ أَصحابِهِ. فقالَ أَبو بَكرٍ: إِنّي سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما قُبِضَ نَبيٌّ إلا دُفِنَ حيثُ يُقبَضُ»، قالَ: فَرَفَعوا فِراشَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ الَّذي تُوُفِّيَ عَلَيهِ، فَحَفَروا لَهُ، ثُمَّ دُفِنَ ﷺ وَسْطَ اللَّيلِ مِن لَيلَةِ الأَربِعاءِ، ونَزَلَ في حُفرَتِهِ عليُّ بنُ أَبي طالبٍ، والفَضْلُ بنُ العَباسِ، وَقُثَمُ أَخوهُ، وَشُقرانُ مَولى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وقالَ أَوسُ بنُ خَوْليٍّ ـ وهو أَبو ليلى ـ لعليِّ بنِ أَبي طالبٍ: أَنشُدُكَ اللَّهَ وحظَّنا من رَسولِ اللَّهِ ﷺ! قالَ لَهُ عليٌّ: انزِل. وكانَ شُقرانُ مَولاهُ أَخَذَ قَطيفَةً كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُها، فَدفَنَها في القَبرِ، وَقالَ: وَاللَّهِ! لا يَلْبَسُها أَحدٌ بعدَكَ أَبداً. فدُفِنَتْ مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: «الصحيح» (باب: ٤٠)، وكذلك قوله: «ما قُبِضَ نبيٌّ...» «أحكام الجنائز» (١٣٧ ـ ١٣٨)].

١٦٢٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الزّبيرِ، أَبُو الزّبيرِ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ البُنانيّ، عَن أَنسِ بنِ مالِكٍ؛ قالَ: لَمّا وَجَدَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِن كَرْبِ المَوتِ ما وَجَدَ، قالت فاطِمَةُ: واكَرْبَ أَبَتاه! فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا كَربَ عَلى أَبيكِ بَعدَ اليَومِ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِن أَبيكِ ما لَيسَ بِتارِكٍ مِنْهُ أَحداً. المُوافاةُ يَومَ القِيامَةِ». [«الصحيحة» (١٧٣٨)، «مختصر الشمائل» (٣٣٤): خ دون قوله: «إنه قد حضر..»].

١٦٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامَةَ، قالَ: حدّثني حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثني ثابتٌ، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ؛ قالَ: قالت لي فاطِمَةُ: يا أَنَسُ! كيفَ سَخَتْ أَنفُسُكُم(٢) أَن تَحثُوا التُّرابَ على رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟.

١٦٣٠ (م) ـ وحدّثنا ثابتٌ، عَن أَنس؛ أَنَّ فاطِمَةَ قالت ـ حين قُبِضَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ـ وا أَبَتاهُ! إلى جِبرائيلَ أَنعاه، وَا أَبَتاه! مِن رَبِّهِ ما أَدناه، وا أَبَتاه! جَنَّةُ الفِردَوسِ مَأواه، وَا أَبَتاه! أَجابَ رَبًّا دَعاه. قالَ حَمّادٌ: فَرَأَيتُ ثابِتاً

---

(١) «أرسالاً»: جمع رَسَل بفتحتين؛ أي: أفواجاً وفرقاً متقطعة، يتبع بعضهم بعضاً.

(٢) «سخت أنفسكم»: من السخاء، أي: طاوعت ووافقت ورضيت.

ـ حين حدَّثَ بِهذا الحَديثِ ـ بكى حتَّى رَأيتُ أَضلاعَهُ تَخْتَلِفُ [«الروض» (٧٤): خ].

١٦٣١ ـ(صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ سُليمانَ الضُّبَعيّ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ، عَن أَنَس؛ قال: لَمَّا كانَ اليَومُ الذي دَخَلَ فيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدينَةَ، أَضاءَ مِنها كُلُّ شَيءٍ، فَلَمَّا كانَ اليَومُ الَّذي ماتَ فيهِ، أَظلَمَ مِنها كُلُّ شيءٍ، وما نَفَضْنا عن نَبِيِّ ﷺ الأَيدي حتَّى أَنكرْنا قُلوبَنا. [«المختصر» (٣٢٩)، «المشكاة» (٥٩٦٢)].

١٦٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: أخبرنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ اللّه بنِ دينارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قال: كُنَّا نُنْهَى عَنِ الكَلامِ والالتفاتِ إلى نِسائِنا على عَهدِ رَسولِ اللَّهِ مَخافَةَ أَنْ يَنْزِلَ فِينا القُرآنُ، فلَمَّا ماتَ رَسولُ اللَّهِ تكلَّمْنا. [خ / النكاح].

١٦٣٣ ـ (ضعيف لعنعنة الحسن البصري) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الوهّاب بنُ عطاءٍ العجليّ، عن ابنِ عونٍ، عنِ الحسنِ، عَن أُبَيِّ بنِ كَعبٍ؛ قالَ: كُنَّا مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وإِنَّما وَجْهُنا واحِدٌ، فَلَمَّا قُبِضَ نَظَرْنا[1] هكذا وهكذا.

١٦٣٤ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا خالي محمّد بن إبراهيمَ بنِ المُطّلب ابنِ السّائب بنِ أبي وداعةَ السّهميّ، قالَ: حدّثني مُوسى بنُ عبدِ اللّهِ بن أبي أُميّةَ المخزُوميّ، قالَ: حدّثني مُصعبُ بنُ عبدِ اللّه، عَن أُمِّ سَلَمَةَ بنتِ أبي أُمَيَّةَ، زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّها قالت: كانَ النَّاسُ في عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، إذا قامَ المُصَلِّي يُصَلِّي لَم يَعْدُ بَصَرُ أَحَدِهِم مَوضِعَ قَدَمَيهِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَكانَ النَّاسُ إذا قامَ أَحَدُهم يُصَلِّي لَم يَعْدُ بَصَرُ أَحَدِهِم مَوضِعَ جَبينِهِ، فَتوفِّيَ أَبو بكرٍ وكانَ عُمَرُ، فكان النَّاسُ إذا قامَ أَحدُهم يُصلِّي لَم يَعْدُ بَصَرُ أَحدِهِم مَوضِعَ القِبلَةِ. وكانَ عُثمانُ بنُ عفانَ، فكانَتِ الفِتنةُ، فَتَلَفَّتَ النّاس يَميناً وشمالاً. [«التعليق الرغيب» (١ / ١٩٢)].

١٦٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ المُغيرةِ، عنْ ثابتٍ، عَن أَنس؛ قال: قالَ أَبو بكرٍ ـ بعدَ وَفاةِ رَسولِ اللَّهِ ـ لِعُمَرَ: انطَلِقْ بِنا إلى أُمِّ أَيمنَ نَزورُها كما كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَزورُها، قالَ: فَلَمَّا انتَهَينا إليها بَكَتْ فقالا لها: مَا يُبْكِيكِ؟ فَما عندَ اللَّهِ خَيرٌ لرسولِهِ، قالَت: إِنِّي لأَعلَمُ أَنَّ ما عِندَ اللَّهِ خَيرٌ لِرَسولِه، وَلَكِن أَبكي لأَنَّ الوَحيَ قَدِ انقَطَعَ مِن السَّماءِ. قالَ: فَهَيَّجَتْهُما على البُكاءِ، فَجعَلا يَبكيانِ مَعَها. [م (٧ / ١٤٤)].

١٦٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ عليّ، عنْ عبدِ الرّحمن بن يزيدَ ابنِ جابرٍ، عنْ أبي الأشعثِ الصّنعانيّ، عَن أَوسِ بن أَوس؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِن أَفضلِ أَيّامِكُم يَومَ الجُمُعَة، فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه النَّفخَةُ، وَفيهِ الصَّعقَةُ، فَأَكْثِروا عليَّ منَ الصَّلاةِ فيهِ، فإِنَّ صَلاتَكم مَعروضةٌ عليَّ»، فقال رجُلٌ: يا رَسُولَ اللهِ! كَيفَ تُعرَضُ صلاتُنا عَلَيْكَ وقَد أَرِمْتَ؟ يعني: بَلِيْتَ. قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ على الأَرضِ أَنْ تأكُلَ أَجسادَ الأَنبياءِ». [وهو مكرر الحديث (١٠٨٥)].

---

(١) «نظرنا»؛ أي: تفرقت المقاصد والمهامّ فيميل مائل إلى الدنيا، وآخر إلى غيرها.

١٦٣٧ ـ (ضعيف لكن غالبه في الصحيح[١]) حدّثنا عمرُو بنُ سوّادٍ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهب، عنْ عمرِو بنِ الحارثِ، عنْ سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عنْ زيدِ بنِ أيمن، عنْ عُبادةَ بنِ نُسيّ، عَن أَبي الدرداءِ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكثِروا الصَّلاةَ عليَّ يومَ الجُمُعَةِ؛ فإنَّهُ مَشهودٌ تَشهَدُهُ الملائِكَةُ، وإنَّ أَحداً لَنْ يُصَلِّي عليَّ إلَّا عُرِضت عليَّ صَلاتُهُ حَتَّى يَفرُغَ منها»، قالَ: قلتُ: وَبَعدَ المَوتِ؟ قال: «وبَعدَ المَوتِ، إنَّ اللَّهَ حرَّمَ على الأَرضِ أَن تأْكُلَ أَجسادَ الأنبياءِ، فنبيُّ اللَّهِ حيٌّ يُرزَقُ». [«المشكاة» (١٣٦٦)، «الإرواء» (١ / ٣٥)].

٧ ـ كتاب الصيام

١ ـ باب ما جاء في فضلِ الصيام

١٦٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ ووكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ «كلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضاعفُ؛ الحسنةُ بعشرِ أَمثالِها إلى سبعِ مِئةِ ضِعْفٍ إلى ما شاءَ اللَّهُ، يَقولُ اللَّهُ: إلّا الصَومَ فإنَّهُ لي، وأَنا أَجزي به، يَدَعُ شَهوتَه وطَعامَهُ من أَجلي، للصائمِ فرحَتانِ: فرحةٌ عندَ فِطرِه، وفرحةٌ عندَ لِقاءِ رَبِّه، ولَخُلوفُ[٢] فَم الصائم أَطيبُ عندَ اللَّهِ مِن ريحِ المسكِ». [«صحيح الترغيب» (٩٦٨): م].

١٦٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي هندٍ؛ أنّ مُطرّفاً، منْ بني عامرِ بنِ صعْصعةَ، حدّثهُ أنّ عُثمانَ بنَ أبي العاصِ الثّقفيّ دعا لهُ بلبنٍ يسقيهِ، فقالَ مُطرّفٌ: إنّي صائمٌ، فقالَ عُثمانُ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الصِّيامُ جُنَّةٌ[٣] من النَّارِ، كجُنَّةِ أحدِكم من القتال» [«صحيح الترغيب» (٩٧١)].

١٦٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثني هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي حازمٍ، عن سهل بن سعدٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ في الجَنَّةِ باباً يُقالُ لهُ: الرَّيّانُ، يُدعى يومَ القيامةِ، يُقالُ: أَينَ الصائمونَ؟ فَمن كانَ من الصائمينَ دَخَلَهُ، ومن دَخَلَهُ لم يَظمأْ أَبداً» [«صحيح الترغيب» (٩٦٩): ق دون جملة الظمأ].

٢ ـ باب ما جاء في فضلِ شهر رمضانَ

١٦٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن صامَ رَمضانَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ مِن ذَنْبِه». [«صحيح الترغيب» (٩٨٢)، «الإرواء» (٩٠٦): ق. ومضى بزيادة في متنه (١٣٢٦)].

١٦٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، محمّدُ بنُ العلاءِ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرةَ، عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا كانت أَوَّلُ ليلةٍ مِن رمضانَ، صُفِّدَتْ الشياطينُ

---

(١) يريد الحديث السابق (ش).

(٢) «لخُلوف»؛ أي: تغيُّر رائحة الفم.

(٣) «جُنَّة»؛ أي: وقاية وستر من النار، أو مما يؤدِّي العبدَ إليها من الشهوات.

ومَرَدةُ الجنِّ، وغُلِّقَتْ أبوابُ النَّارِ، فَلَم يُفتح منها بابٌ، وفُتحت أبوابُ الجنَّةِ، فَلَم يُغلق منها بابٌ، ونادى منادٍ: يا باغيَ الخَيرِ! أَقبِل، ويا باغيَ الشَّرِّ! أَقصِر. وللَّهِ عُتقاءُ من النَّارِ، وذلكَ في كلِّ ليلةٍ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٦٨)].

١٦٤٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ للَّهِ ـ عزَّ وجلَّ ـ عندَ كلِّ فطرٍ عُتقاءَ، وذلكَ في كلِّ ليلةٍ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٧٢)، «صحيح الترغيب» (٩٩١ و٩٩٢)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٨٨٣)].

١٦٤٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بدرٍ، عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بلالٍ، قالَ: حدّثنا عمرانُ القطّانُ، عنْ قتادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: دخلَ رمَضانُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ هذا الشهرَ قد حَضرَكم، وفيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهرٍ، من حُرِمَها فقد حُرِمَ الخيرَ كلَّهُ، ولا يُحرَمُ خيرَها إلَّا محرومٌ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٦٩)، «صحيح الترغيب» (٩٨٩ ، ٩٩٠)، «تمام المنة»].

٣ ـ باب ما جاء في صيامِ يومِ الشكّ

١٦٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ عمرو بنِ قيسٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عن صِلَةَ بنِ زُفَرَ؛ قالَ: كُنَّا عندَ عمَّارٍ، في اليومِ الذي يُشَكُّ فيه، فأُتِيَ بشاةٍ، فتنحَّى بعضُ القومِ، فقالَ عمارٌ: مَن صامَ هذا اليومَ فقد عصى أبا القاسمِ ﷺ. [«التعليق على ابن خزيمة» (١٩١٤)، «الإرواء» (٩٦١)، «صحيح أبي داود» (٢٠٢٢)].

١٦٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سعيدٍ، عنْ جدّهِ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن تَعجيلِ صومِ يومٍ قَبلَ الرُّؤيَةِ. [«صحيح أبي داود» (٢٠١٥)].

١٦٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا الهيثمُ ابنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا العلاءُ بنُ الحارثِ، عن القاسمِ، أبي عبدِالرَّحمنِ؛ أنَّه سمعَ مُعاويةَ بنَ أبي سفيانَ على المنبرِ يقولُ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ على المنبرِ، قبلَ شهرِ رمضانَ: «الصِّيامُ يومَ كذا وكذا، ونحنُ متقدِّمونَ، فمن شاءَ فليتقدَّم، ومن شاءَ فليتأخَّر». [مع مخالفته لحديث أبي هريرة الآتي برقم (١٦٥٠): «التعليق على ابن ماجه»].

٤ ـ باب ما جاء في وِصالِ شعبانَ برمضانَ

١٦٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ شُعبةَ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ أبي سلمةَ، عن أُمِّ سلَمَةَ؛ قالت: «كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلُ شعبانَ برمضانَ». [«صحيح أبي داود» (٢٠٢٤)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٨٠)].

١٦٤٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثني ثورُ بنُ يزيدَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عن رَبيعةَ بنِ الغازِ؛ أنَّهُ سألَ عائشةَ عن صيامِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالت: كانَ يَصومُ شعبانَ كلَّهُ حتَّى يَصِلَهُ برمضانَ. [«صحيح أبي داود» (٢١٠١)].

٥ ـ باب ما جاءَ في النهي أن يتقدَّمَ رمضانَ بصوم، إلا من صامَ صوماً فوافقه

١٦٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ حبيب، والوليدُ بنُ مُسلم، عنِ الأوزاعيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقَدَّموا صيامَ رَمضانَ بيوم ولا يَومَيْنِ، إلَّا رَجلٌ كانَ يَصومُ صوماً فيصومُه». [«الروض النضير» (٦٤٣)، «الصحيحة» (٢٣٩٨)، «صحيح أَبي داود» (٢٠٢٣): ق].

١٦٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ. (ح) وحدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ خالدٍ. قالاَ: حدّثنا العلاءُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عن أَبي هُريرةَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا كانَ النِّصْفُ مِن شعبانَ، فَلا صَومَ حتَّى يَجيءَ رَمَضانُ» [«المشكاة» (١٩٧٤)، «الروض» (٦٤٣)، «صحيح أبي داود» (٢٠٢٥)].

٦ ـ باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال

١٦٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ الأودِيّ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا زائدةُ بنُ قُدامةَ، قالَ: حدّثنا سماكُ بنُ حربٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: جاءَ أَعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: أَبصرتُ الهلالَ اللَّيلةَ، فقالَ: «أَتَشهدُ أَن لا إله إلَّا اللَّهُ، وأَنَّ محمداً رَسولُ اللَّهِ؟». قالَ: نعم، قالَ: «قُمْ يا بلالُ! فأَذِّن في النَّاسَ أَنْ يَصوموا غداً». قالَ أَبُو عليّ: هكذَا روايةُ الوليدِ بنِ أَبي ثورٍ، والحسن بنِ عليّ. ورواهُ حمّادُ بنُ سلمةَ، فلمْ يذكُرا ابنَ عبّاس. وقالَ: فنادى أَنْ يقوموُا وأَنْ يصومُوا. [«الإرواء» (٩٠٧)، «ضعيف أَبي داود» (٤٠٢ ـ ٤٠٣)].

١٦٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ أبي بشرٍ، عن أَبي عُمَيرِ بنِ أَنسِ ابنِ مالكٍ؛ قالَ: حدَّثني عُمومتي من الأَنصارِ من أَصحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالوا: أُغمِيَ عَلينا هلالُ شوَّالٍ، فأصبحْنا صِياماً، فجاءَ رَكبٌ[1] من آخرِ النَّهارِ، فشهدوا عندَ النَّبيِّ أَنَّهم رأَوُا الهلالَ بالأَمسِ، فأَمرَهم رسولُ اللَّهِ ﷺ أَن يُفطروا، وأَنْ يَخرجُوا إلى عيدِهم من الغدِ. [«الإرواء» (٦٣٤)، «صحيح أبي داود» (١٠٥٠)].

٧ ـ باب ما جاء في: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته»

١٦٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنِ ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا رأَيْتُم الهلالَ فَصوموا، وإذا رَأَيتُموه فأَفطِروا، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له». وكان ابنُ عمرَ يَصومُ قبلَ الهلالِ بيومٍ [«الإرواء» (٤ / ١٠)، «صحيح أبي داود» (٢٠٠٩)].

١٦٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا رأَيتُم الهلالَ فصوموا، وإذا رأَيتُموهُ فأَفطِروا، فإنْ غُمَّ عليكم فصوموا ثلاثينَ يَوماً». [«الإرواء» (٩٠٢)، «الروض» (١١١٠): ق].

---

(١) «رَكْب»: جمع راكب.

٨ ـ باب ما جاءَ في: «الشهر تسع وعشرون»

١٦٥٦ ـ (صحيح)حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالح، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كَم مَضى من الشَّهرِ؟» قالَ: قُلنا: اثنانِ وَعشرونَ، وبَقيت ثمانٍ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّهرُ هكذا، والشَّهرُ هكذا، والشهرُ هكذا» ثلاثَ مَرَّاتٍ، وأَمسك واحدةً. [«صحيح أبي داود» (٢٠٠٨): ق نحوه].

١٦٥٧ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُمير، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، عنْ محمّدِ بن سعدِ بنِ أَبي وقاصٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّهرُ هكذا وهكذا وهكذا» وعَقَدَ تِسعاً وعشرينَ، في الثالثةِ. [«صحيح أبي داود» أَيضاً: ق].

١٦٥٨ ـ (حسن صحيح)حدّثنا مُجاهدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا القاسمُ بنُ مالكٍ المُزنيّ، قالَ: حدّثنا الجُريريّ، عنْ أبي نضرةَ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: ما صُمنا على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ تسعاً وعشرينَ، أَكثرَ ممّا صُمْنا ثلاثينَ [«الروض» (٦٣٦)، «صحيح أبي داود» (٢٠١١)].

٩ ـ باب ما جاءَ في شهري العيد

١٦٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أَبي بكرةَ، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «شهرا عيدٍ لا يَنقُصانِ: رمضانُ وذو الحجَّةِ». [«صحيح أَبي داود» (٢٠١٢)].

١٦٦٠ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ عُمرَ المُقرىءُ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الفطرُ يومَ تُفطِرونَ، والأَضحى يومَ تُضَحُّونَ». [«الإرواء» (٩٠٥)، «الصحيحة» (٢٢٤)].

١٠ ـ باب ما جاءَ في الصوم في السَّفر

١٦٦١ ـ (صحيح)حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قال: صامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في السَّفَرِ، وأَفطرَ. [«صحيح أَبي داود» (٢٠٨٠): ق أتمُّ منه].

١٦٦٢ ـ (صحيح)حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائِشَةَ؛ قالت: سأَلَ حمزةُ الأَسلميُّ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: إِنّي أَصومُ، أَفأَصومُ في السَّفَرِ؟ فقالَ ﷺ: «إن شئتَ فصُم، وإنْ شئتَ فأَفطِر». [«الإرواء» (٩٢٧)، «الروض النضير» (٧٦٢)، «الصحيحة» (١٩٤)، «صحيح أَبي داود» (٢٠٧٩): ق].

١٦٦٣ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، وهارونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ. قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ جميعاً، عنْ هشامِ بنِ سعدٍ، عنْ عُثمانَ بن حيّانَ الدّمشقيّ. قالَ: حدّثتني أُمُّ الدّرداءِ، عن أَبي الدَّرداء؛ أَنَّه قالَ: لقد رأَيتُنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في بعضِ أَسفاره في اليومِ الحارِّ، الشديدِ الحرِّ، وإِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يده على رأْسِه من شدَّةِ الحرِّ، وما في القومِ أَحدٌ صائمٌ إِلاَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، وعبدُ اللَّهِ بنُ رواحةَ. [«الصحيحة» (١٩١)، «صحيح أبي داود» (٢٠٨٤)].

١١ ـ باب ما جاءَ في الإفطارِ في السَّفر

١٦٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ صفوانَ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أُمِّ الدّرداءِ، عن كَعْبِ بنِ عاصم؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليسَ من البِرِّ[1] الصِّيامُ في السَّفَرِ». [«الإرواء» (٤ / ٥٨ و٩٢٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٩١): ق].

١٦٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حرب، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ «لَيسَ مِنَ البِرِّ الصيامُ في السَّفَرِ» [«الإرواء» (٤/ ٥٩)].

١٦٦٦ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُوسى التّيميّ، عنْ أُسامةَ ابنِ زيدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ عبدِالرَّحمنِ بنِ عوفٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «صائِمُ رَمضانَ في السَّفَرِ كالمفطِرِ في الحضَرِ». قال أبو إسحاق: هذا الحديث ليسَ بشيءٍ. [«الضعيفة» (٤٩٨)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٩١)].

١٢ ـ باب ما جاءَ في الإفطارِ للحاملِ والمرضعِ

١٦٦٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي هلالٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سوادةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ـ رجلٍ من بني عبدِالأشهلِ ـ وقالَ عليٌّ بنُ محمدٍ: من بني عبدِاللّهِ بن كعبٍ ـ قالَ: أغارَتْ علينا خيلُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فأَتيتُ رَسولَ اللَّه ﷺ وهوَ يَتغدَّى فقالَ: «ادْنُ فَكُل». قلتُ: إنِّي صائمٌ، قالَ: «اجلِسْ أُحدِّثْكَ عنِ الصومِ أَو الصيامِ، إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ وَضَعَ عن المسافرِ شَطرَ الصلاةِ، وعن المسافرِ والحاملِ والمُرضِعِ الصومَ أَو الصيامَ». واللهِ! لَقَدْ قالَهُما النَّبيُّ ﷺ، كِلتاهما أَو إحداهُما، فيا لَهفَ نَفسي! فهلاّ كنتُ طَعِمتُ من طعامِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«المشكاة» (٢٠٢٥)، «صحيح أبي داود» (٢٠٨٣)].

١٦٦٨ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الرّبيعُ بنُ بدرٍ، عن الجُريريّ، عن الحسنِ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: رخَّصَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ للحُبلى الّتي تخافُ على نفسِها، أَنْ تُفطِرَ، وللمرضِعِ الّتي تخافُ على وَلدِها. [«الروض النضير» (٧٤)].

١٣ ـ باب ما جاءَ في قضاءِ رمضانَ

١٦٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ المُنذرِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، ويحيى بنِ سعيدٍ، عنْ أَبي سلمةَ؛ قالَ: سمعتُ عائشة تقولُ: إن كانَ لَيكونُ عليَّ الصيامُ من شهرِ رمضانَ فما أَقضيه حتَّى يَجيءَ شَعبانُ [«الإرواء» (٩٤٤)، «الروض النضير» (٧٦٣)، «صحيح أَبي داود» (٢٠٧٦)، «تمام المنّة»: ق].

١٦٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُمير، عنْ عُبيدةَ، عنْ إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: كُنَّا نحيضُ عندَ النَّبيِّ ﷺ، فيأمُرُنا بقضاءِ الصومِ [«صحيح أبي داود» (٢٥٥)،

---

(١) «ليس من البر»؛ أي: من كمال الطاعة والعبادة.

«الإرواء» (٢٠٠): م، وله عنده تتمةٌ تقدَّمت برقم (٦٣١)].

١٤ ـ باب ما جاء في كفَّارَةِ مَن أَفطرَ يوماً من رمضان

١٦٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ حُميدِ بنِ عبدِ الرّحمن، عن أَبي هُريرةَ، قال: أَتى النبيَّ ﷺ رَجلٌ فقالَ: هَلَكْتُ، قالَ: «وَما أَهلَكَكَ؟» قالَ: وَقعتُ على امرأتي[1] في رَمضانَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَعتق رَقَبةً» قالَ: لا أَجدُ، قالَ: «صُمْ شَهرينِ مُتتابعينِ» قالَ: لا أُطيقُ، قالَ: «أَطعِمْ ستِّينَ مِسكيناً» قالَ: لا أَجدُ، قالَ: «اجلس» فجَلَسَ. فبينا هو كذلكَ إذ أُتِي بمكتلٍ يُدعى العَرَقَ[2]، فقالَ: «اذهب فتصدَّق به»، قالَ: يا رسولَ اللَّه! والَّذي بعثَكَ بالحَقِّ، ما بينَ لابَتَيها[3] أَهلُ بيتٍ أَحوجُ إليهِ مِنَّا، قالَ: «فانطلِقْ فأَطعِمهُ عيالَكَ». [«الإرواء» (٩٣٩)، «صحيح أبي داود» (٢٠٦٨ ـ ٢٠٧٣): ق].

١٦٧١ (م) (صحيح) ـ حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الجبّارِ ابنُ عُمرَ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ سعيدٍ، عنِ ابنِ المُسيّبِ، عنْ أبي هُريرةَ، عنْ رسولِ اللّهِ ﷺ بذلكَ. فقالَ: «وصُمْ يوماً مكانهُ». [«الإرواء» (٤ / ٩٠ ـ ٩٣)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٩٥٤)].

١٦٧٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن ابنِ المُطوّس، عنْ أبيهِ المُطوّس، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: أَفطرَ يَوماً من رمضانَ من غيرِ رخصةٍ لم يُجزِهِ صيامُ الدَّهرِ» [«التعليق الرغيب» (٢ / ٧٤)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (١٩٨٧، ١٩٨٨)، «ضعيف أبي داود» (٤١٣)، «تمام المنة»، «الردُّ على بليق» (٣٦)، «المشكاة» (٢٠١٣)، «نقد الكتاني» (٣٥ / ٣): خ معلقاً بصيغة التمريض].

١٥ ـ باب ما جاءَ فيمن أَفطرَ ناسياً

١٦٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عوفٍ، عنْ خلاسٍ، ومحمّدِ ابنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَكلَ ناسياً وهو صائمٌ، فليُتمَّ صومَه، فإِنَّما أَطعَمه اللَّهُ وسَقاه». [«الإرواء» (٩٣٨): ق].

١٦٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ هشام بن عُروةَ، عنْ فاطمةَ بنتِ المُنذرِ، عن أَسماءَ بنتِ أَبي بكرٍ؛ قالت: أَفطرْنا على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في يومٍ غَيم، ثمَّ طلعَت الشَّمسُ. قلتُ لهشامٍ أُمِروا بالقضاءِ؟ قال: فَلاَ بُدَّ من ذلك؟!. [«صحيح أبي داود» (٢٠٤٢): خ، وزاد في رواية معلقة: قال هشام: لا أَدري أَقَضوا أَم لا؟!].

١٦ ـ باب ما جاءَ في الصائمِ يَقيءُ

١٦٧٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يعلى ومحمّدُ ابنا عُبيدٍ الطَّنَافسيّ، قالاَ:

---

(١) «وقعت على امرأتي»: كناية عن الجماع.

(٢) «العَرَق»: مكتلٌ يسعُ خمسةَ عشر صاعاً إلى عشرين.

(٣) «لابتيها»: لابتا المدينة هما الحَرَّتان.

حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي مرزُوقٍ؛ قالَ: سمعتُ فَضالَةَ بنَ عُبيدٍ الأَنصاريَّ يُحدّثُ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ عليهم في يَومٍ كانَ يَصومُهُ، فَدَعا بإناءٍ فشربَ، فقلنا: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ هذا يومٌ كُنتَ تَصومُه! قال: «أَجَل؛ ولكنِّي قئتُ».

١٦٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الكريمِ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونسَ. (ح) وحدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ الحسنِ بنِ سُليمانَ، أَبُو الشّعثاءِ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، جميعاً عنْ هشامٍ، عنِ ابنِ سيرينَ، عن أَبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ ذَرَعَهُ القَيءُ[1]، فلا قَضاءَ عليهِ، ومَنِ استقاءَ فعَليه القضاءُ». [«تخريج حقيقة الصيام» (١٤)، «الإرواء» (٩٢٣)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٩٦٠ و١٩٦١). «صحيح أبي داود» (٢٠٥٩)].

١٧ ـ باب ما جاء في السِّواكِ والكُحلِ للصائم

١٦٧٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عُثمانُ بنُ محمّد بن أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو إسماعيلَ المُؤدّبُ، عنْ مُجالدٍ، عنِ الشّعبيّ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ خيرِ خِصالِ الصَّائِمِ السِّواكُ». [«الضعيفة» (٣٥٧٤)].

١٦٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو التّقِيّ، هشامُ بنُ عبدِ الملكِ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا الزّبيديّ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: اكتحلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وهُوَ صائِمٌ. [«الروض» (٧٥٩)].

١٨ ـ باب ما جاء في الحجامة للصائم

١٦٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أيّوبُ بنُ محمّدٍ الرّقّيُّ، وداوُد بنُ رُشيدٍ، قالا: حدّثنا مُعمّرُ بنُ سليمانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بشرٍ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ». [«تخريج حقيقة الصيام» (٧٣ ـ ٧٥)، «الإرواء» (٤ / ٦٥)].

١٦٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسفَ السُّلَميّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: أنبأنا شيبانُ، عنْ يحيى ابنِ أبي كثيرٍ، قالَ: حدّثني أَبُو قلابةَ؛ أنّ أَبَا أسماءَ حدّثهُ عن ثوبانَ؛ قالَ: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحجومُ». [«الإرواء» (٩٣١)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٩٨٣)، «صحيح أبي داود» (٢٠٤٩، ٢٠٥٢ ـ ٢٠٥٣)].

١٦٨١ ـ (صحيح بما قبله) وبإسناده، عن أَبي قِلابةَ، أَنَّه أَخبرَه: أَنَّ شَدَّادَ بنَ أَوسٍ بينما هو يَمشي مع رسولِ اللَّهِ ﷺ بالبقيعِ، فمرَّ على رجُلٍ يحتجمُ، بعدَ ما مَضى من الشَّهرِ ثمانيَ عشرةَ ليلةً، فقالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ». [«الإرواء» (٤ / ٦٨ ـ ٧٠)، «صحيح أبي داود» (٢٠٥٠ ـ ٢٠٥١)].

١٦٨٢ ـ (صحيح بلفظ: «... واحتجم وهو محرم») حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ مقسمٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: احتجمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صائمٌ مُحرِمٌ. [خ،

---

(١) «مَن ذرَعَه القيء»؛ أي: سبقَهُ وغلبَه في الخروج.

«تخريج حقيقة الصيام» (٦٧ ـ ٦٨)، «الإرواء» (٩٣٢)، «ضعيف أبي داود» (٤٠٨)، «صحيح أبي داود» (٢٠٥٤): خ].

١٩ ـ باب ما جاءَ في القبلةِ للصائمِ

١٦٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ، قالاَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ زيادِ بنِ علاقةَ، عنْ عمرِو بنِ ميمونٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُقَبِّلُ في شهرِ الصَّومِ. [«الإرواء» (٤ / ٨٢)، «صحيح أبي داود» (٢٠٦٢)، «الصحيحة» (٢١٩ ـ ٢٢١): م وخ نحوه].

١٦٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنِ القاسمِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ وهُو صائمٌ، وأيُّكُم يَملكُ إرْبَهُ كما كانَ رَسولُ اللَّهِ يَملِكُ إرْبَه؟! [«الإرواء» أيضاً، «الصحيحة» (٢٢٠)، «صحيح أبي داود» (٢٠٦١): ق].

١٦٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ مُسلمٍ، عنْ شُتيرِ بنِ شكلٍ، عن حفصَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُقبِّلُ وهُو صائمٌ. [م].

١٦٨٦ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الفضْلُ بنُ دُكينٍ، عنْ إسرائيلَ، عنْ زيدِ ابنِ جُبيرٍ، عنْ أبي يزيدَ الضِّنِّيِّ، عن ميمونة، مولاةِ النَّبيِّ ﷺ قالت: سُئِلَ النَّبيُّ عن رَجلٍ قَبَّلَ امرأتَهُ وهما صائِمان؟ قالَ: «قَدْ أفطرا». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٠ ـ باب ما جاء في المباشرة للصائم

١٦٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ ابنِ عونٍ، عن إبراهيمَ، قال: دخَلَ الأسودُ ومَسروقٌ على عائشةَ، فقالا: أكانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُباشِرُ[1] وهو صائمٌ؟ قالت: كانَ يَفعلُ، وكانَ أملَكَكُم لإرْبِه. [«الإرواء» (٤ / ٨١)، «الروض» (٧٦٦)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٩٩٨): ق].

١٦٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ عطاءِ بنِ السّائبِ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: رُخِّصَ للكبيرِ الصائمِ في المباشرةِ، وكُرِهَ للشابِّ. [«صحيح أبي داود» (٢٠٦٥)].

٢١ ـ باب ما جاءَ في الغيبةِ والرَّفثِ للصائمِ

١٦٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بن المُباركِ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنْ سعيدِ المقبُريّ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَولَ الزُّورِ، والجهلَ، والعَمَلَ به، فَلا حاجَةَ للَّهِ في أن يَدَع طعامَهُ وشرابَهُ» [«التعليق الرغيب» (٢ / ٩٧)، «صحيح أبي داود» (٢٠٤٥): خ].

١٦٩٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ المقبُريّ، عن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ صائمٍ لَيسَ لَهُ مِن صيامِهِ إلاَّ الجوعُ، ورُبَّ قائمٍ

---

(١) «يباشر»؛ أي: يمسّ بشرة المرأة ببشرته، كوضع الخدّ على الخدّ ونحوه.

لَيسَ لهُ مِن قيامِهِ إلَّا السَّهَرُ» . [«التعليق» أيضاً، «المشكاة» (٢٠١٤)].

١٦٩١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاح، قالَ: أنبأنا جريرٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرةَ، قالَ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا كانَ يومُ صومِ أَحدِكم فَلا يَرفُثْ[1]، ولا يَجهَلْ، وإنْ جَهِلَ عليه أَحدٌ، فَليقل: إنِّي امرؤٌ صائمٌ» . [«صحيح أبي داود» (٢٠٤٥): ق].

٢٢ ـ باب ما جاء في السُّحور

١٦٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ صُهيبٍ، عن أَنسِ ابنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّروا فإنَّ في السُّحورِ بَرَكةً» [«التعليق الرغيب» (٢ / ٩٣)، «الروض» (٤٩ و١٠٨٩): ق].

١٦٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا زمعةُ بنُ صالحٍ، عنْ سلمةَ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «استعينوا بطعامِ السَّحَرِ على صيامِ النَّهارِ، وبالقيلولَةِ على قيامِ اللَّيلِ» . [«التعليق الرغيب» (٢ / ٩٣)، «الضعيفة» (٢٧٥٨)].

٢٣ ـ باب ما جاء في تأخيرِ السُّحور

١٦٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ الدّستوائيِّ، عنْ قتادةَ، عنْ أنس ابن مالكٍ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ؛ قالَ: تسحَّرْنا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ثمَّ قُمنا إلى الصَّلاةِ. قلتُ: كَم بَينهما؟ قال: قَدْرَ قراءةِ خَمسينَ آيةً. [ق].

١٦٩٥ ـ (حسن الإسناد) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ زرّ، عن حُذيفةَ؛ قالَ: تسَحَّرْتُ معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، هو النَّهارُ إلاّ أَنَّ الشمسَ لَم تَطلُع.

١٦٩٦ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، وابنُ أبي عديّ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ، عن عبدِالله بن مسعودٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَمنعنَّ أحدَكُم أَذانُ بلالٍ من سَحُورِه، فإنَّه يُؤذِّنُ ليَنْتَبِهَ نائمُكم، وَلِيَرْجِعَ قائمكم، وليسَ الفجرُ أَن يقولَ هكذا، ولكن هكذا، يَعترضُ في أفقِ السَّماءِ» . [«صحيح أبي داود» (٢٠٣٢)، «الإرواء» (٤ / ٣١): ق].

٢٤ ـ باب ما جاء في تعجيل الإفطار

١٦٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاح، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنْ أبيهِ، عن سهلِ بن سعدٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا يَزالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عجَّلوا الإفطارَ» . [«التعليق الرغيب» (٢/ ٩٤)، «الإرواء» (٩١٧): خ].

١٦٩٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرة؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَزالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عجَّلوا الفطرَ. عجِّلوا الفِطرَ، فإنَّ اليهودَ يُؤخِّرونَ» . [«المشكاة» (١٩٩٥)، «التعليق» أيضاً (٢ / ٥٩٥)، «التعليق على ابن خزيمة»

---

(١) «فلا يرفث»؛ أي: لا يفحش في الكلام.

(٢٠٦٠)، «صحيح أبي داود» (٢٠٣٨)].

٢٥ ـ باب ما جاء على ما يستحبُّ الفطر؟

١٦٩٩ ـ (ضعيف والصحيح من فعلِه ﷺ) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، ومحمّدُ بنُ فُضيلٍ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عاصمٍ الأحولِ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عنْ الرّباب أُمِّ الرّائحِ بنتِ صُليعٍ، عنْ عمّها سَلمانَ بنِ عامرٍ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أفطرَ أحدُكم فليُفطر على تمرٍ، فإنْ لم يَجِدْ، فَليُفطِر على الماء، فإنَّه طَهورٌ»[«الإرواء» (٩٢٢)، «ضعيف أبي داود» (٤٠٥)، «صحيح أبي داود» (٢٠٤٠)].

٢٦ ـ باب ما جاء في فرضِ الصوم من اللَّيل، والخيار في الصوم

١٧٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ القطوانيّ، عنْ إسحاقَ بنِ حازمٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي بكرِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ سالمٍ، عنْ ابنِ عُمرَ، عن حفصةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا صِيامَ لمن لم يُؤرِّضْهُ[1] من اللَّيلِ». [«الإرواء» (٩١٤)، «صحيح أبي داود» (٢١١٨)].

١٧٠١ ـ (حسن) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ طلحةَ بن يحيى، عنْ مُجاهدٍ، عن عائشةَ؛ قالت: دخَلَ عليَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «هل عندَكم شيء؟ فَنقولُ: لا، فيقولُ: «إني صائمٌ» فيقيمُ على صومِه، ثمَّ يُهدَى لنا شيءٌ فيُفطرُ، قالت: وربَّما صامَ وأفطرَ، قلتُ: كيفَ ذا؟ قالت: إنَّما مَثَلُ هذا مَثَلُ الَّذي يَخرُجُ بصدَقَةٍ، فَيُعطي بعضاً ويُمسكُ بعضاً. [«الإرواء» (٤ / ١٣٥ ـ ١٣٦)].

٢٧ ـ باب ما جاء في الرَّجل يُصبحُ جُنُباً وهو يُريدُ الصيام

١٧٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عنْ يحيى بنِ جعدةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو القاريِّ؛ قالَ: سمعتُ أبَا هُريرةَ يقولُ: لا، وربِّ الكعبةِ! ما أنَا قلتُ: «مَن أصبحَ وهو جُنبٌ فليُفطر» محمدٌ ﷺ قالَهُ. [«الصحيحة» (٣ / ١١): ق].

١٧٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ مُطرّفٍ، عن الشّعبيّ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ يَبيتُ جُنُباً، فيأتيه بلالٌ، فيؤذِنُه بالصلاةِ، فيقومُ فيغتسلُ، فأَنظرُ إلى تحدُّرِ الماءِ من رأسِه، ثمَّ يخرجُ فأَسمعُ صوتَهُ في صلاةِ الفجرِ. قالَ مُطَرِّفٌ[2]: قلتُ لعامرٍ: أفي رمضانَ؟ قالَ: رمضانُ وغيرُه سواءٌ. [«الروض» (٧٩٣ و٧٩٤): ق].

١٧٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّه، عن نافعٍ؛ قالَ: سألَتُ أُمَّ سَلَمَةَ عن الرَّجُلِ يُصبحُ وهوَ جُنُبٌ يُريدُ الصَّومَ؟ قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُصبحُ جُنُباً من الوِقاعِ[3] لا

---

(١) «لمن لم يؤرِّضْهُ»: من أرَّضَهُ، إذا قدره وحزمه؛ أي: لمن ينوه بالليل. [كذا في الأصل: «يؤرّضه»، وفي جميع الطبعات «يفرضه»، وكذا في الطبعة الهندية منه (١٢٢ ـ مع شرح السيوطي) (ش)].

(٢) هو مطرِّف بن عبدالله الشخير، وعامر هو ابن شراحيل الشعبيّ.

(٣) «الوقاع»، أي: الجماع.

من احتلامٍ ثمَّ يغتسلُ ويُتمُّ صومَه. [«الروض» أيضاً].

٢٨ ـ باب ما جاءَ في صيامِ الدَّهرِ

١٧٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، وأبُو داوُدَ. قالُوا: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ مُطرّفِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الشّخّيرِ، عنْ أبيهِ؛ قال: قالَ النّبيُّ ﷺ: «مَنْ صامَ الأبدَ، فَلا صامَ ولا أفطرَ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٨٨): ق].

١٧٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مسعرٍ وسُفيانَ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ أبي العبّاسِ المكّيِّ، عن عبدِاللّه بن عمرٍو، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا صامَ من صامَ الأبَدَ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٨٤): ق].

٢٩ ـ باب ما جاء في صيام ثلاثةِ أيّام من كلِّ شهر

١٧٠٧ ـ (صحيح لغيره) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شُعبةُ، عنْ أنسِ بنِ سيرينَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ المِنهال، عنْ أبيهِ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ: أنّهُ كانَ يأمُرُ بصيامِ البيضِ: ثلاثَ عَشْرَةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرةَ، ويَقولُ: «هو كَصومِ الدَّهرِ، أو كهيئةِ صومِ الدَّهرِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٨٤)، «صحيح أبي داود» (٢٢١٥)].

١٧٠٧ (م) ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا حَبّانُ بنُ هلالٍ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، عنْ أنسِ بنِ سيرينَ، قالَ: حدّثني عبدُ الملكِ بنُ قتادةَ بنِ ملحانَ القيسيّ، عنْ أبيهِ، عنِ النّبيِّ ﷺ نحوهُ. قالَ ابنُ ماجةَ: أخطأَ شُعبةُ وأصابَ همّامٌ.

١٧٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا سهل بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ عاصمٍ الأحولِ، عنْ أبي عُثمانَ، عن أبي ذرٍّ؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من صامَ ثلاثةَ أيّامٍ من كلِّ شهرٍ، فذلكَ صومُ الدَّهرِ». فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ تصديقَ ذلكَ في كتابِهِ: ﴿مَن جاءَ بالحسنَةِ فلهُ عشرُ أمثالِها﴾ فاليومُ بعشرةِ أيّام. [«الإرواء» (٤ / ١٠٢)، «التعليق» أيضاً (٢ / ٨٢)].

١٧٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ يزيدَ الرّشكِ، عنْ مُعاذةَ العدويّةِ، عن عائشةَ؛ أنّها قالت: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يَصومُ ثلاثةَ أيّامٍ من كلِّ شهرٍ، قلتُ: من أيِّهِ؟ قالت: لَمْ يكن يُبالي من أيِّهِ كانَ. [«صحيح أبي داود» (٢١١٧)، «مختصر الشمائل» (٢٦٠): م].

٣٠ ـ باب ما جاء في صيامِ النبيِّ ﷺ

١٧١٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عنْ ابنِ أَبِي لَبِيدٍ، عنْ أَبي سَلَمَةَ، قالَ: سألتُ عائشةَ عن صومِ النّبيِّ ﷺ، فقالت: كانَ يَصومُ حتّى نقولَ: قد صامَ، ويُفطرُ حتّى نقولَ: قد أفطرَ، ولم أره صامَ مِن شهرٍ قَطُّ أكثرَ من صيامِه من شعبانَ، كانَ يصومُ شعبانَ كلَّهُ، كانَ يصومُ شعبانَ إلّا قليلاً. [«التعليق الرغيب» (٢ / ٨٠)، «صحيح أبي داود» (٢١٠٣): ق نحوه].

١٧١١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي

بشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباس؛ قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَصومُ حتَّى نقولَ: لا يُفطرُ، ويُفطرُ حتَّى نقولَ: لا يَصومُ، وما صامَ شهراً متتابعاً إلَّا رَمَضانَ، مُنْذُ قَدِمَ المدينة. [«صحيح أبي داود» (٢١٠٠): ق].

٣١ ـ باب ما جاء في صيامِ داودَ عليه السلام

١٧١٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو إسحاقَ الشّافعِيّ، إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ العبّاسِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ؛ قالَ: سمعتُ عمرَو بنَ أوس قالَ: سمعتُ عبدَ اللهِ بن عمرٍو يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحبُّ الصيامِ إلى اللَّهِ صيامُ داودَ؛ فإنَّهُ كانَ يَصومُ يَوماً ويُفطِرُ يوماً، وأَحبُّ الصلاةِ إلى اللَّهِ صلاةُ داودَ، كانَ ينامُ نصفَ الليل ويُصلِّي ثلثه وينامُ سدسَه». [«الإرواء» (٤٥١، ٩٤٥)، «صحيح الترغيب» (٦١٨)، «صحيح أبي داود» (٢٠٩٨): ق].

١٧١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا غيلانُ بنُ جريرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ معبدٍ الزّمّانيِّ، عنْ أبي قتادةَ؛ قالَ: قالَ عُمَرُ بن الخطَّابِ: يا رسولَ اللَّهِ! كيفَ مَن يَصومُ يَومينِ ويُفطرُ يوماً؟ قالَ: «ويُطيقُ ذلكَ أَحد؟» قال: يا رَسولَ اللَّه! كيفَ بمن يَصومُ يوماً ويُفطرُ يوماً؟ قال: «ذلك صومُ داود» قالَ: كيفَ بمن يَصومُ يوماً ويُفطرُ يومَين؟ قالَ: «وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذلك». [«صحيح أبي داود» (٢٠٩٦): م].

٣٢ ـ باب ما جاءَ في صيامِ نوح عليه السلام

١٧١٤ ـ (ضعيف) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، عنِ ابنِ لهيعةَ، عنْ جعفرِ ابن ربيعةَ، عنْ أبي فراس؛ أنَّهُ سمعَ عبدَ اللَّهِ بن عمرٍو يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «صامَ نوحٌ الدَّهْرَ، إلّا يومَ الفطرِ ويومَ الأَضحى». [«الضعيفة» (٤٥٩)].

٣٣ـ باب صيام ستة أيامٍ من شوّال

١٧١٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ الحارثِ الذّماريّ؛ قالَ: سمعتُ أبَا أسماءَ الرّحبيّ، عن ثوبانَ مولى رسولِ اللَّهِ ﷺ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّه قالَ: «مَنْ صامَ ستَّةَ أَيّامٍ بعدَ الفطرِ، كانَ تمامَ السنَّةِ. مَنْ جاءَ بالحسنةِ فلهُ عشرُ أَمثالِها». [«الإرواء» (٤ / ١٠٧)، «الروض» (٩١١)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٧٥)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢١١٥)].

١٧١٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ سعدِ بنِ سعيدٍ، عنْ عُمرَ بنِ ثابتٍ، عن أَبي أَيوبَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «من صامَ رَمضانَ ثمَّ أَتبعَهُ بستٍّ مِن شوّالٍ، كان كصومِ الدَّهرِ». [«الإرواء» (٩٥٠)، «الروض» (٩١١)، «التعليق» أيضاً، «صحيح أبي داود» (٢١٠٢): م].

٣٤ ـ باب في صيامِ يومٍ في سبيلِ اللَّهِ

١٧١٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحِ بنِ المُهاجرِ، قالَ: أنبأنا الليثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ الهادِ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنِ النّعمانِ بنِ أبي عيّاشٍ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صامَ يوماً في سبيلِ اللَّهِ، باعدَ اللهُ بذلكَ اليوم النَّارَ من وجهِه سبعينَ خريفاً». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٦٢)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢١١٣): ق].

١٧١٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عبدِ العزيزِ اللّيثيّ، عنِ المقبُريّ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ اللّهِ، زحزحَ اللّهُ وجهَهُ عن النّارِ سَبعينَ خَريفاً». [«التعليق» أيضاً].

٣٥ ـ باب ما جاءَ في النّهي عن صيام أيّام التشريقِ

١٧١٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أيّامُ مِنىً أيّامُ أكلٍ وشربٍ». [«الإرواء» (٤ / ١٢٩)، «الروض» (٨٤٩)، «الصحيحة» (١٢٨٢)].

١٧٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ نافعِ بنِ جُبيرِ بنِ مُطعمٍ، عن بشرِ بن سُحيمٍ؛ أنّ رَسولَ اللّهِ ﷺ خَطَبَ أيّامَ التشريقِ فقالَ: «لا يَدخلُ الجنّةَ إلاّ نفسٌ مُسلمةٌ، وإنّ هذه الأيامَ أيّامُ أكلٍ وشربٍ». [«الإرواء» (٤ / ١٢٨ ـ ١٢٩)، «الروض» (٨٤٩)].

٣٦ ـ باب في النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى

١٧٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يعلى التّيميّ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ، عنْ قزعةَ، عن أبي سعيدٍ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ أنّه: نَهى عن صومِ يومِ الفطرِ ويومِ الأضحى. [«الإرواء» (٩٦٢)، «الروض» (٦٤٣)، «صحيح أبي داود» (٢٠٨٨): ق].

١٧٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي عُبيدٍ؛ قالَ: شهدتُ العيدَ معَ عُمَرَ بنِ الخطّابِ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخطبةِ، فقالَ: إنّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عن صيامِ هذينِ اليومين، يوم الفطرِ، ويوم الأضحى «أمّا يومُ الفِطر، فيومُ فطرِكم من صيامِكم، ويوم الأضحى تأكلونَ فيه من لحمِ نُسُكِكُم» [«الإرواء» (٤ / ١٢٧ ـ ١٢٨)، «صحيح أبي داود» (٢٠٨٧): ق].

٣٧ ـ باب في صيامِ يومِ الجمعة

١٧٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، وحفصُ بنُ غِياثٍ، عنِ الأعمشِ عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قال: نَهى رسولُ اللّهِ ﷺ عَن صيامِ يَومِ الجُمعةِ إلاّ بيومٍ قَبلَهُ، أو يومٍ بعدَهُ. [«الإرواء» (٩٥٩، ٩٨١)، «الصحيحة» (٩٨١، ١٠١٢)، «صحيح ابي داود» (٢٠٩١): ق].

١٧٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جُبيرِ بنِ شيبةَ، عنْ محمّدِ بنِ عبّادِ بنِ جعفرٍ؛ قالَ: سألتُ جابرَ بنَ عبدِاللّهِ، وأنا أطوفُ بالبيت: أنَهى النّبيُّ ﷺ عن صيامِ يومِ الجُمُعةِ؟ قالَ: نعم. وربِّ هذا البيتِ! [«الروض» (١٨٨)، «الصحيحة» (٣ / ١١)].

١٧٢٥ ـ (حسن) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا شيبانُ، عنْ عاصمٍ، عنْ زرّ، عن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: قلّمَا رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يُفطرُ يومَ الجُمُعةِ. [«صحيح أبي داود» (٢١١٦)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢١٢٩)].

٣٨ ـ باب ما جاء في صيامِ يومِ السبتِ

١٧٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ ثورِ بنِ يزيدَ، عنْ خالدِ ابنِ معدانَ، عن عبدِاللّهِ بن بُسرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَصوموا يومَ السبتِ إلاَّ فيما افتُرِضَ عليكم، فإنْ لم يَجدْ أَحدُكم إلا عودَ عِنَبٍ، أَو لحاءَ[1] شجرةٍ، فليَمُصَّهُ». [«الإرواء» (٩٦٠)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٨٧)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢١٦٤)، «صحيح أبي داود» (٢٠٩٢)، «تمام المنة»].

١٧٢٦ (م) ـ حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ حبيبٍ، عنْ ثورِ بنِ يزيدَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بُسرٍ، عنْ أُختِهِ؛ قالتْ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ، فذكرَ نحوهُ.

٣٩ ـ باب صيام العشر

١٧٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ مُسلمٍ البطينِ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما من أَيّامٍ، العَمَلُ الصالحُ فيها أَحبُّ إلى اللّهِ من هذه الأَيّامِ» يَعني: العشرَ، قالُوا: يا رسولَ اللّهِ! ولا الجهادُ في سبيلِ اللّهِ؟ قال: «ولا الجهادُ في سبيلِ اللّهِ، إلاَّ رجلٌ خرَجَ بنفسِه ومالِه فَلَم يَرجِع مِن ذلك بشيءٍ». [«الإرواء» (٩٥٣)، «الروض» (٤٥٥ و٤٥٦)، «صحيح أبي داود» (٢١٠٧): خ].

١٧٢٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عُمرُ بنُ شبّةَ بن عبيدةَ، قالَ: حدّثنا مسعود بنُ واصلٍ، عن النّهّاسِ بن قهمٍ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِن أَيّامِ الدنيا أَيّامٌ، أَحبُّ إلى اللّهِ سبحانَه أَن يُتعبَّدَ له فيها، مِن أَيّامِ العَشرِ، وإنَّ صيامَ يَومٍ فيها لَيَعدلُ صيامَ سَنَةٍ، ولَيلةً فيها بليلةِ القَدْرِ». [«المشكاة» (١٤٧١)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٢٥)، «الضعيفة» (٥١٤٢)].

١٧٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: «ما رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ صامَ العَشرَ قَطُّ». [«صحيح أبي داود» (٢١٠٨): م].

٤٠ ـ باب صيام يوم عرفة

١٧٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا غيلان بنُ جريرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ معبدٍ الزّمّانيِّ، عن أَبي قتادَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «صيامُ يومِ عَرَفةَ، إنّي أَحتسبُ على اللّهِ أَن يُكفِّرَ السَّنةَ التي قَبلَهُ والّتي بعده». [«الإرواء» (٩٥٢)، «الروض» (١٠١٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٧٦)، «صحيح أبي داود» (٢٠٩٦)].

١٧٣١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، عنْ إسحاقَ بن عبدِ اللّهِ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أَبي سعيدٍ الخُدريّ، عن قتادةَ بنِ النُّعمانِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «من صامَ يومَ عرفةَ، غُفِرَ لهُ سَنَةٌ أَمامَه وسنةٌ بعدَه». [«الإرواء» (٤ / ١٠٩ ـ ١١٠)، «الضعيفة» (٥ / ٢٢)، «التعليق» أيضاً (٢ / ٧٦، ٧٨)].

---

(١) «لحاء شجرة»؛ أي: قشرتها.

١٧٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثني حوشبُ بنُ عقيلٍ، قالَ: حدّثني مهديّ العبديّ، عن عكرمةَ؛ قالَ: دخلتُ على أَبي هُريرةَ في بيتِه، فسألتُه عن صومِ يومِ عرفةَ بعرفاتٍ؟ فقالَ أَبو هريرة: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن صومِ يومِ عَرَفَةَ بعرَفاتٍ. [«التعليق الرغيب» (٢ / ٧٧)، «التعليقات الجياد»، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢١٠١)، «ضعيف أبي داود» (٤٢١)، «تمام المنة»، «الصحيحة» (٤٠٤)].

٤١ ـ باب صيام يوم عاشوراء

١٧٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَصومُ يَومَ عاشوراءَ، ويأمُرُ بصيامِهِ. [«صحيح أبي داود» (٢١١٠): ق].

١٧٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عنِ ابنِ عباس؛ قال: قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المدينةَ، فوجدَ اليهودَ صُيّاماً، فقالَ: «ما هذا؟» قالوا: هذا يومٌ أَنجى اللَّهُ فيه موسى، وأَغرقَ فيه فرعونَ، فصامَه موسى شُكراً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نحنُ أَحقُّ بموسى منكم» فصامَهُ، وأَمرَ بصيامِه. [«صحيح أبي داود» (٢١١٢): ق].

١٧٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ حُصينٍ، عنَ الشّعبيّ، عن محمدِ بن صيفيٍّ؛ قالَ: قالَ لنا رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ عاشوراءَ: «منكم أحدٌ طَعِمَ اليومَ؟» قُلنا: مِنَّا طَعِمَ ومِنَّا لَمْ يَطْعَمْ، قالَ: «فأَتِمُّوا بقيةَ يومِكم، من كانَ طَعِمَ ومن لَمْ يَطْعَمْ، فأَرسِلوا إِلى أَهلِ العروضِ فليُتِمُّوا بقيَّةَ يومِهم» قالَ: يعني أهل العروض حولَ المدينةِ. [«الصحيحة» (٢٦٢٤)].

١٧٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ القاسمِ بنِ عبّاس، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عُميرٍ، مولى ابنِ عبّاسٍ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لئن بَقيتُ إِلى قابلٍ، لأَصومَنَّ اليومَ التّاسعَ». [«صحيح أبي داود» (٢١١٣): م أتم منه].

(صحيح) قالَ أَبُو عليّ: رواهُ أحمدُ بنُ يُونسَ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ. زادَ فيهِ: مخافةَ أنْ يفوتهُ عاشُوراءُ. [م].

١٧٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن عبدِاللَّهِ بن عمرَ؛ أَنَّهُ ذُكِرَ عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ يومُ عاشوراءَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كانَ يوماً يصومُهُ أَهلُ الجاهليةِ، فمن أَحبَّ منكم أن يصومَه فليصمْه، ومَن كرهَهُ فليدعْه». [«صحيح أبي داود» (٢١١١): ق].

١٧٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا غيلانُ بنُ جريرٍ، عنْ عبدِاللّهِ بنِ معبدٍ الزّمّانيِّ، عن أَبي قتادةَ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صيامُ يومِ عاشوراءَ، إِنِّي أَحتسبُ على اللَّهِ أَن يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتي قبلَه». [«الإرواء» (٤ / ١٠٩)، «صحيح أبي داود» (٢٠٩٦) وهو تمام الحديث المتقدم: (١٧١٣، ١٧٣٠): م].

٤٢ ـ باب صيام يوم الاثنين والخميس

١٧٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثني ثورُ بنُ يزيدَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عن رَبيعةَ بنِ الغازِ؛ أَنَّهُ سألَ عائشةَ عن صيامِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالت: كانَ يتحرَّى صيامَ الإثنين والخميس. [«الإرواء» (٤ / ١٠٥ ـ ١٠٦)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢١١٦)، «مختصر الشمائل» (٢٥٨)].

١٧٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثنا الضّحّاك بنُ مَخلَدٍ، عنْ محمّدِ بن رفاعةَ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالح، عنْ أبيهِ، عن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ كانَ يصومُ الإثنين والخميس، فقيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تصومُ الإثنين والخميس! فقال: «إِنَّ يومَ الإثنينِ والخميسِ يَغفرُ اللَّهُ فيهما لكلِّ مسلمٍ، إلا مُتَهَاجِرَيْن، يقولُ: دعْهُما حتى يصطلحا». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٨٤ ـ ٨٥): م الشطر الثاني منه].

٤٣ ـ باب صيام أشهر الحُرُم

١٧٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنِ الجُريريّ، عنْ أبي السّليل، عن أَبي مُجيبةَ الباهليِّ، عن أبيه ـ أو عن عمّه ـ. قالَ: أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: يا نبيَّ اللّه! أنا الرَّجلُ الَّذي أَتيتُكَ عامَ الأَوَّلِ، قال: «فَمالي أَرى جسمَكَ ناحلاً؟» قال: يا رسولَ اللَّهِ! ما أَكلتُ طعاماً بالنَّهارِ، ما أَكلتُه إلاَّ بالليلِ، قالَ: «مَنْ أَمَرَكَ أَنْ تُعذِّبَ نَفسَكَ؟» قلت: يا رسولَ اللَّهِ! إني أَقوى، قال: «صُمْ شَهْرَ الصبرِ ويوماً بعدَه»، قلت: إني أقوى، قالَ: «صُمْ شهرَ الصَّبرِ ويومينِ بعدَه» قلتُ: إِنِّي أقوى، قالَ: «صم شهر الصَّبرِ وثلاثةَ أَيامٍ بعدَهُ، وصم أَشهرَ الحُرُمِ». [«ضعيف أبي داود» (٤١٩)، «تمام المنة»، «الرد على بليق» (٣٩)].

١٧٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ عليّ، عنْ زائدةَ، عنْ عبدِ الملكِ ابنِ عُميرٍ، عنْ محمّدِ بنِ المُنتشرِ، عنْ حُميدِ بن عبدِ الرّحمن الحميريّ، عن أبي هُريرةَ؛ قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: أَيُّ الصِّيامِ أَفضلُ بعدَ شهرِ رمضانَ؟ قالَ: «شهرُ اللَّهِ الذي تدْعونَه المحرَّم». [«الإرواء» (٩٥١)، «صحيح أبي داود» (٢٠٩٩): م].

١٧٤٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ عطاءٍ، قالَ: حدّثني زيدُ ابنُ عبدِ الحميدِ بن عبدِ الرّحمن بنِ زيدِ بنِ الخطّابِ، عنْ سُليمانَ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن صيامِ رَجَبٍ. [«الضعيفة» (٤٠٤)].

١٧٤٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ الدّراوردِيّ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللّهِ ابنِ أُسامةَ، عن محمد بن إبراهيم؛ أَنَّ أُسامةَ بنَ زيد كانَ يَصومُ أَشهرَ الحُرُمِ، فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صمْ شوَّالاً»، فترَكَ أَشهرَ الحُرُمِ، ثمَّ لم يَزل يَصومُ شوَّالاً حتَّى ماتَ. [«التعليق الرغيب» (٢ / ٨١)].

٤٤ ـ باب في الصومِ زكاة الجسد

١٧٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ. (ح) وحدّثنا مُحرزُ بنُ سلمةَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ، جميعاً عنْ مُوسى بنِ عُبيدةَ، عنْ جُمهانَ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لكلِّ شيءٍ زكاةٌ، وزكاةُ الجسدِ الصومُ». زاد مُحْرِزٌ في حديثه: وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

«الصيامُ نصفُ الصَّبْر» [«المشكاة» (٢٠٧٢)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٦١)، «الضعيفة» (١٣٢٩ و٣٨١١)].

٤٥ ـ باب في ثوابِ مَن فطَّرَ صائماً

١٧٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابنِ أبي ليلى؛ وخالي يعلى، عنْ عبدِ الملكِ؛ وأبُو مُعاويةَ، عنْ حجاجٍ؛ كُلّهمْ عنْ عطاءٍ، عن زيدِ بن خالدٍ الجُهَنيّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَّرَ صائماً كانَ له مِثلُ أَجرِهم، من غيرِ أَن يَنقُصَ من أُجورِهم شيئاً». [«الروض» (٣٢٢)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٩٥)].

١٧٤٧ ـ (صحيح دون الفطر عند سعد) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ يحيى اللّخميّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، عنْ مُصعبِ بنِ ثابتٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ الزُّبير؛ قالَ: أَفطرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عندَ سعدِ ابنِ معاذٍ فقالَ: «أَفطرَ عندَكم الصائمونَ، وأَكلَ طعامَكُم الأَبرارُ، وصلَّتْ عليكم الملائكةُ». [«آداب الزفاف» (٨٥ ـ ٨٦)].

٤٦ ـ باب في الصائمِ إذا أُكِل عنده

١٧٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وسهلٌ، قالُوا: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ حبيبِ بنِ زيدٍ الأنصاريّ، عن امرأةٍ يقالُ لها ليلى، عن أُمِّ عُمارةَ؛ قالت: أَتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقرَّبْنا إليهِ طعاماً، فكانَ بعضُ مَنْ عندَهُ صائماً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الصائمُ إذا أُكِلَ عندَهُ الطعامُ صلَّتْ عليه الملائكةُ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٩٦)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢١٣٤)، «الضعيفة» (١٣٣٢)].

١٧٤٩ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ سُليمانَ بنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لبلالٍ: «الغَداءُ يا بلالُ!» فقالَ: إنّي صائمٌ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نأْكُلُ أَرزاقَنا، وفَضْلُ رزقِ بلالٍ في الجنّةِ، أَشعرتَ يا بلالُ! أَنَّ الصائمَ تُسَبِّحُ عِظامُه، وتستغفرُ له الملائكةُ ما أُكِلَ عندَه؟». [«التعليق الرغيب» أيضاً، «الضعيفة» (١٣٣٢)].

٤٧ ـ باب من دعي إلى طعامٍ وهو صائم

١٧٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «إذا دُعِيَ أَحدُكم إلى طعامٍ، وهو صائمٌ، فليقُلْ: إنّي صائمٌ». [«آداب الزفاف» (٧٣)، «الصحيحة» (١٣٤٣)، «الإرواء» (١٩٥٣)، «صحيح أبي داود» (٢١٢٤): م].

١٧٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسف السّلميّ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دُعِي إلى طعامٍ، وهو صائمٌ، فلْيُجِبْ، فإنْ شاءَ طَعِمَ، وإنْ شاءَ تَرَكَ». [«الصحيحة» (٣٤٧)، «الآداب» أيضاً: م].

٤٨ ـ باب في الصائم لا ترد دعوته

١٧٥٢ ـ (ضعيف عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سعدانَ الجُهنيّ، عنْ سعدٍ أبي مُجاهدٍ الطّائيّ ـ وكانَ ثقةً ـ، عنْ أبي مُدلّةَ ـ وكانَ ثقة ـ، عن أبي هريرةَ؛ قال:

قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «[ثلاثةٌ لا تُرَدُّ دعوتُهم]: الإمامُ العادل، [والصائمُ حتى يُفطرَ، ودعوةُ المظلوم] يرفعُها اللهُ دونَ الغَمامِ يومَ القيامةِ، وتُفتحُ لها أبوابُ السماءِ، ويقولُ: بعزَّتي لأَنصُرنَّكِ ولو بعدَ حين». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٦٣)، «الضعيفة» (١٣٥٨)، لكن صحَّ منه الشطر الأوَّلُ بلفظ: «المسافر» كان «الإمام العادل»، وفي رواية «الوالد» «الصحيحة» (٥٩٦ و١٧٩٧)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٩٠١)].

١٧٥٣ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بن عُبيدِ اللّهِ المدنيّ؛ قالَ: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنَ أبي مُليكةَ يقولُ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرو بن العاصِ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ للصائمِ عندَ فطرِه لدعوةً ما تُردُّ». قال ابنُ أَبي مُليكة: سمعتُ عبدَاللهِ بن عمرٍو يقولُ ـ إذا أفطر ـ: اللَّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ برحمتكَ الَّتي وسعت كلَّ شيءٍ أَن تغفرَ لي. [«الإرواء» (٩٢١)، «تمام المنة»، «الكلم الطيب» (١٦٣)].

٤٩ ـ باب في الأكلِ يومَ الفطرِ قبلَ أَنْ يخرجَ

١٧٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي بكرٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ لا يَخرجُ يومَ الفطرِ حتَّى يطعمَ تَمراتٍ. [«المشكاة» (١٤٤٠)، «الضعيفة» (٤٢٤٨): خ].

١٧٥٥ ـ (ضعيف) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا مَنْدَلُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ صهبانَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ لا يَغدو يومَ الفطرِ حتَّى يُغدِّيَ أَصحابَه من صدقَةِ الفطر. [«الضعيفة» (٤٢٤٨)].

١٧٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصم، قالَ: حدّثنا ثوابُ بنُ عُتبةَ المهريّ، عنِ ابنِ بُريدةَ، عنْ أَبيهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ لا يَخرجُ يومَ الفطرِ حتَّى يأْكُلَ، وكانَ لا يأْكُلُ يومَ النَّحْرِ حتَّى يرجعَ [«المشكاة» (١٤٤٠)].

٥٠ ـ باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرَّط فيه

١٧٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا قُتيبةُ، قالَ: حدّثنا عبثرُ، عنْ أشعثَ، عنْ محمّدِ ابنِ سيرينَ، عنْ نافع، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ماتَ وَعَلَيه صيامُ شَهرٍ، فَلْيُطْعِمْ عَنهُ، مَكانَ كلِّ يَومٍ، مِسكينٌ». [«المشكاة» (٢٠٣٤) التحقيق الثاني].

٥١ ـ باب من مات وعليه صيام من نذر

١٧٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ الأعمشِ، عنْ مُسلم البطين والحكم وسلمةَ بنِ كُهيلٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ وعطاءٍ ومُجاهدٍ، عن ابنِ عبَّاس؛ قال: جاءَت امرأَةٌ إلى النَّبيِّ فقالت: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ أُختي ماتتْ وعليها صيامُ شَهرَيْن مُتَتابعين، قال: «أَرأَيتِ لو كانَ على أُختِكِ دَينٌ، أَكنتِ تقضينَهُ؟» قالت: بلى، قال: «فحقُّ اللَّهِ أَحَقُّ». [«الأحكام» (١٦٩ ـ ١٧٠)، «تمام المنة»: ق].

١٧٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عطاءٍ، عنِ ابنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قال: جاءَتْ امرأَةٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَتْ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعليها صومٌ،

أَفأَصومُ عنها؟ قالَ: «نعم». [«الروض» (١٦٥)، «صحيح أبي داود» (٢٥٦١)، وانظر الحديث الآتي (٢٣٩٤)].

٥٢ ـ باب فيمن أسلمَ في شهرِ رمضانَ

١٧٦٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ الوهبيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ عيسى بنِ عبدِ اللّهِ بن مالكٍ، عن عَطِيَّةَ بن سفيانَ بنِ عبدِاللّهِ بنِ ربيعةَ؛ قالَ: حدَّثنا وفدُنا الَّذينَ قَدموا على رسولِ اللّهِ ﷺ بإسلامِ ثَقيفٍ قالَ: وقَدِموا عليه في رمضانَ، فضرَبَ عليهم قُبَّةً في المسجدِ، فلمَّا أَسلموا صاموا ما بَقي عليهم من الشهرِ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٥٣ ـ باب في المرأةِ تصومُ بغيرِ إذنِ زوجِها

١٧٦١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أَبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تصومُ المرأَةُ ـ وزوجها شاهد ـ يوماً، من غيرِ شهرِ رَمضانَ، إلّا بإذنِه». [«الإرواء» (٢٠٠٤)، «الآداب» (١٧٧)، «صحيح أبي داود» (٢١٢١): ق، وليس عندهما ذكر رمضان].

١٧٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمّادٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ، عنْ سُليمانَ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: نَهى رسولُ اللّهِ ﷺ النِّساءَ أَنْ يَصُمْنَ إلّا بإذْنِ أَزواجهنَّ. [«الإرواء» (٧/ ٦٤ ـ ٦٥)].

٥٤ ـ باب في مَن نزلَ بقومٍ فَلا يَصومُ إلّا بإذنِهم

١٧٦٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى الأَزديّ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ داوُدَ، وخالدُ بنُ أبي يزيدَ؛ قالاَ: حدّثنا أَبُو بكرٍ المدنيّ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا نزلَ الرَّجُلُ بِقومٍ، فَلا يَصومُ إلّا بإذنِهم». [«الضعيفة» (٢٧١٤)].

٥٥ ـ باب في مَن قال: «الطاعم الشاكر كالصائم الصابر»

١٧٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ معنٍ، عنْ أبيهِ، وعنْ عبدِ اللّهِ بن عبدِ اللّهِ الأمويّ، عنْ معنِ بنِ محمّدٍ، عنْ حنظلةَ بنِ عليّ الأسلميّ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «الطاعمُ الشاكرُ، بمنزلةِ الصائمِ الصابرِ». [«الصحيحة» (٦٥٥)، «التعليق على ابن خزيمة» (١٨٩٨ و١٨٩٩)].

١٧٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ اللّهِ بن أبي حُرّةَ، عنْ عمّهِ حكيم بنِ أبي حُرّةَ، عن سِنانِ بنِ سَنَّة الأَسلَميِّ، صاحبِ النَّبيِّ ﷺ؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الطاعمُ الشاكرُ، لهُ مثلُ أَجرِ الصائمِ الصابرِ». [«الصحيحة» أيضاً].

٥٦ ـ باب في ليلة القدر

١٧٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ يحيى بنِ أَبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي سعيد الخُدريِّ؛ قال: اعتكَفنا معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ العشرَ الأَوسطَ

من رمضانَ، فقالَ: «إنِّي أُرِيتُ ليلةَ القَدرِ فأُنسيتُها، فالتمسوها في العشرِ الأَواخرِ في الوَترِ». [«صحيح أبي داود» (١٢٢١)، «صفة الصلاة»: ق، أتمّ منه].

٥٧ ـ باب في فضلِ العشرِ الأَواخرِ من شهر رمضانَ

١٧٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، وأبُو إسْحاقَ الهروي، إبْراهيمُ بنُ عَبدِ اللّهِ بن حَاتمٍ، قَالا: حَدَّثَنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، عنْ إبراهيمَ النَّخَعيّ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ يجتهدُ في العشرِ الأواخِرِ ما لا يَجتهدُ في غيرِه. [«الصحيحة» (٢١٢٣): م].

١٧٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدٍ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ ابنِ عُبيدِ بن نسطَاس، عنْ أبي الضّحى، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ إذا دخلت العشرُ، أَحيا الليلَ، وشَدَّ المِئزَرَ[1]، وأَيقظَ أَهلَهُ. [«صحيح أبي داود» (١٢٤٦): ق].

٥٨ ـ باب ما جاءَ في الاعتكاف

١٧٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي حصين، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يعتكفُ كلَّ عامٍ عشرةَ أيَّام، فلمَّا كانَ العامُ الَّذي قُبِضَ فيه، اعتكفَ عشرينَ يَوماً، وكانَ يُعرَضُ عليه القرآنُ في كلِّ عامٍ مرَّةً، فلمَّا كانَ العامُ الذي قُبِضَ فيهِ عُرِضَ عليه مرَّتينِ. [«صحيح أبي داود» (٢١٢٦ و٢١٣٠): خ].

١٧٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ حمّادِ بنِ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عنْ أبي رافعٍ، عن أُبَيِّ بنِ كعبٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ: كانَ يَعتكفُ العشرَ الأواخرَ من رمضانَ، فسافرَ عاماً، فلمَّا كانَ من العامِ المُقبلِ، اعتكفَ عشرينَ يوماً. [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٥٩ ـ باب ما جاءَ في من يبتدئُ الاعتكاف، وقضاء الاعتكاف

١٧٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا أَرادَ أَنْ يَعتكفَ صلَّى الصُّبحَ، ثمَّ دخلَ المكانَ الَّذي يُريدُ أَن يعتكفَ فيه، فأَرادَ أَن يعتكفَ العشرَ الأَواخرَ من رمضانَ، فأَمرَ فضُرِبَ له خباءٌ، فأَمرتْ عائشةُ بخباءٍ فضُرِبَ لها، وأَمرت حفصةُ بخباءٍ فضُرِبَ لها، فلمَّا رأَتْ زينبُ خباءَهما، أَمرت بخباءٍ فضُرِبَ لها، فلمَّا رأَى ذلكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «آلبرَّ تُرِدْنَ؟». فلم يعتكف في رمضانَ، واعتكفَ عشراً من شوَّالٍ. [«التعليق على ابن خزيمة» (٢٢٢٤)، «صحيح أبي داود» (٢١٢٧ و٢١٢٨): ق].

٦٠ ـ باب في اعتكافِ يومٍ أَو ليلةٍ

١٧٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ مُوسى الخطميّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ، عن عمرَ؛ أَنَّه: كانَ عليهِ نَذْرُ ليلةٍ في الجاهليةِ يعتكفُها، فسألَ النَّبيَّ ﷺ، فأَمَرَهُ أَن

---

(١) «شدّ المئزر»؛ أي: الإزار؛ وهذا إما كناية عن غايةِ الجد في العبادة كتشمير الذيل، أو كناية عن اجتناب النساء.

يعتكفَ. [«التعليق على ابن خزيمة» (٢٢٢٩)، «صحيح أبي داود» (٢١٣٦ ـ ٢١٣٧): ق].

٦١ ـ باب في المعتكف يَلزمُ مكاناً من المسجد

١٧٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونسُ أنّ نافعاً حدّثهُ عنْ عبدِ اللّهِ بن عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يعتكفُ العشرَ الأَواخرَ من رمضانَ. قالَ نافعٌ: وقد أَراني عبدُاللّهِ بن عمرَ المكانَ الّذي كانَ يعتكفُ فيه رسولُ اللّهِ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (٢١٢٩): م وخ لكن ليست عنده: قال نافع..].

١٧٧٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا نُعيمُ بنُ حمّادٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، عنْ عيسى بنِ عُمرَ بن مُوسى، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كانَ إذا اعتكفَ، طُرِحَ لهُ فِراشُه، أَو يوضعُ له سريرُه، وراءَ أُسطوانةِ التوبةِ[1]. [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٢٣٦)].

٦٢ ـ باب الاعتكافِ في خيمةِ المسجد

١٧٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلى الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا المُعتمرُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثني عُمارةُ بنُ غَزيّةَ؛ قالَ: سمعتُ محمّدَ بنَ إبراهيمَ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي سعيد الخُدريّ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ اعتكفَ في قُبّةٍ تُركيّةٍ، على سُدّتِها قطعةُ حصيرٍ، قالَ: فأَخذَ الحصيرَ بيدِه فنحّاها في ناحيةِ القُبّةِ، ثمّ أَطلعَ رأْسَه فكلّمَ النّاس [م].

٦٣ ـ باب في المعتكفِ يَعودُ المريضَ ويشهدُ الجنائزَ

١٧٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، وعمرةَ بنتِ عبدِ الرّحمن؛ أنّ عائشةَ قالت: إنْ كنتُ لأَدخلُ البيتَ للحاجةِ ـ والمريضُ فيه ـ فما أَسألُ عنه إلا وأنا مارّةٌ، قالت: وكانَ رسولُ اللّهِ ﷺ لا يَدخلُ البيتَ إلّا لحاجةٍ[2]، إذا كانوا معتكفين. [«الإرواء» (٩٧٤ و٩٧٨)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢٢٣٠)، «صحيح أبي داود» (٢١٣١): م، خ المرفوع منه].

١٧٧٧ ـ (موضوع) حدّثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا الهيّاجُ الخُراسانيّ، قالَ: حدّثنا عنبسةُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ عبدِ الخالقِ، عن أَنسِ بن مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «المعتكفُ يَتبعُ الجِنازَةَ، ويعودُ المريضَ». [«الضعيفة» (٤٦٧٩)].

٦٤ ـ باب ما جاءَ في المعتكفِ يغسِلُ رأْسَه ويرجِّله

١٧٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُدني إليَّ رأْسَهُ وهو مُجاورٌ[3]، فأَغسلُه وأُرَجِّلُهُ[4]، وأَنا في حجرتي، وأَنا حائِضٌ،

---

(١) «أُسطوانة التوبة»: هي أُسطوانة سُميت بذلك ـ فيما قيل ـ لأَنَّ رجلاً ربطَ بها نفسَه حتّى تابَ اللهُ عليه.

(٢) «لحاجة»؛ أي: لقضاء الحاجةِ الإنسانيّةِ المعهودةِ بين الناس كالبول ونحوه.

(٣) «وهو مجاور»؛ أي: معتكف.

(٤) «وأُرجِّله»: من الترجيل؛ أَي: أَصلحه بِمشط.

وهو في المسجدِ [وهو مكرر (٦٣٣)].

٦٥ ـ باب في المعتكف يزوره أهله في المسجدِ

١٧٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحِزاميّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عُثمانَ بنِ عُمرَ بن مُوسى بنِ عُبيدِ اللّهِ بنِ معمرٍ، عنْ أبيهِ، عنِ ابنِ شهابٍ، قالَ: أخبرني عليّ بنُ الحسينِ، عن صفيّةَ بنتِ حُيَيٍّ زوجِ رسولِ اللّهِ ﷺ: أنَّها جاءَت إلى رسول الله ﷺ تَزورُه، وهو معتكفٌ في المسجدِ في العشرِ الأواخرِ من شهرِ رَمضانَ، فتحدَّثَتْ عندَهُ ساعةً من العشاءِ، ثمَّ قامَت تنقلبُ، فقامَ معها رَسولُ اللّهِ ﷺ يقلِبها، حتَّى إذا بَلَغت باب المسجدِ الَّذي كانَ عندَ مسكنِ أُمِّ سَلَمةَ، زوجِ النَّبيِّ ﷺ، مَرَّ بهما رجلانِ من الأنصار، فسلَّما على رسولِ اللّهِ ﷺ، ثمَّ نَفذا، فقالَ لهما رسولُ اللّهِ ﷺ: «على رِسلِكما، إنَّها صفيّةُ بنتُ حُيَيٍّ»، قالا: سبحانَ اللهِ! يا رسولَ اللّه! ـ وكَبُرَ عليهما ذلك ـ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ الشيطانَ يَجري من ابن آدَمَ مَجرى الدَّمِ، وإنِّي خشيتُ أن يَقذِفَ في قلوبِكما شيئاً». [«صحيح أبي داود» (٢١٣٣ ـ ٢١٣٤): ق].

٦٦ ـ باب المستحاضة تعتكف

١٧٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ محمّدٍ الصّبّاحُ، قالَ: حدّثنا عفّان، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عكرمةَ؛ قالَ: قالتْ عائشةُ: اعتكفَتْ معَ رسولِ اللّهِ ﷺ امرأةٌ من نسائِه ـ فكانَت ترى الحُمرَةَ والصُّفرَةَ ـ فربَّما وضَعَتْ تحتَها الطَّسْتَ. [«صحيح أبي داود» (٢١٣٨): خ].

٦٧ ـ باب في ثواب الاعتكاف

١٧٨١ ـ (ضعيف) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الكريمِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أُميّةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ مُوسى البُخاريّ، عنْ عُبيدةَ العَمّيّ، عنْ فرقدٍ السَّبَخيّ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ قالَ في المُعتكِفِ: «هو يَعْكِفُ الذُّنوبَ، ويُجْرَى له من الحسناتِ كعاملِ الحسناتِ كُلِّها». [«المشكاة» (٢١٠٨ / التحقيق الثاني)، «التعليق على ابن ماجه»].

٦٨ ـ باب في من قام ليلتي العيدين

١٧٨٢ ـ (موضوع) حدّثنا أبُو أحمدَ المرّارُ بنُ حَمُّويةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى، قالَ: حدّثنا بقيّةُ ابنُ الوليدِ، عنْ ثورِ بنِ يزيدَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عن أبي أُمامةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قامَ لَيلَتي العيدينِ، مُحتسِباً للّهِ، لم يَمُت قلبُه يومَ تَموتُ القلوبُ». [«الضعيفة» (٥٢١ و٥١٣٦)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٠)].

٨ ـ كتاب الزكاة

١ ـ باب فرضِ الزكاة

١٧٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعُ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ إسحاقَ المكّيّ، عنْ يحيى بنِ عبدِ اللّهِ بن صيفيّ، عنْ أبي معبدٍ، مولى ابن عبّاسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعَثَ مُعاذاً إلى اليمنِ، فقالَ: «إنَّك تأتي قوماً أهلَ كتابٍ، فادْعُهم إلى شهادةِ أن لا إله إلاَّ اللّهُ وأنِّي رسولُ اللّهِ، فإن هم أطاعوا لذلكَ فأعْلِمهم أنَّ اللّهَ افترضَ عليهم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فإن هم أطاعوا لذلكَ فأعلمهم أنَّ اللّهَ افترضَ عليهم صدقةً في أموالِهم، تؤخَذُ من أغنيائهم فتُرَدُّ في فقرائِهم، فإن هُم أطاعوا لذلكَ

فإيَّاكَ وكَرائِمَ أَموالِهم، واتَّقِ دعوةَ المظلومِ، فإنَّها ليسَ بينها وبينَ اللَّهِ حجابٌ». [«الإرواء» (٧٨٢)، «صحيح أبي داود» (١٤١٢): ق].

٢ ـ باب ما جاءَ في منعِ الزكاةِ

١٧٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ أعينَ، وجامعِ بنِ أبي راشدٍ، سمعا شقيقَ بنَ سلمةَ يُخبرُ، عن عبدِاللَّهِ بن مسعودٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ما مِن أَحدٍ لا يُؤدِّي زكاةَ مالِه إلا مُثِّلَ لهُ[1] يومَ القيامةِ شُجاعاً[2] أَقرعَ[3] حتَّى يُطوَّقَ عُنُقَهُ»، ثم قرأَ علينا رسولُ اللَّهِ ﷺ مصداقَه من كتابِ اللَّهِ تعالى: ﴿ولا يَحسبنَّ الَّذين يَبْخلونَ بما آتاهم اللهُ مِن فضْلِهِ﴾ الآية [آل عمران: ١٨٠]. [«صحيح الترغيب» (١ / ٧٥٤)].

١٧٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنِ المعرورِ بن سُويدٍ، عن أَبي ذرٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِن صاحبِ إبلٍ ولا غَنَمٍ ولا بَقَرٍ لا يؤدِّي زكاتَها، إلاّ جاءَت يومَ القيامةِ أَعظمَ ما كانت وأَسمنَه، تنطحُه بقرونِها، وتطؤهُ بأَخفافِها، كُلَّما نَفدَت أُخراها عادت عليه أُولاها، حتَّى يُقضى بينَ الناسِ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢٦٧): ق].

١٧٨٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العثمانيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، عنِ العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تأتي الإبِلُ الَّتي لم تُعط الحقَّ منها، تطأُ صاحبَها بأخفافِها، وتأتي البقَرُ والغَنمُ تَطأُ صاحبَها بأَظلافِها، وتنطحُه بقرونِها، ويأتي الكَنزُ شجاعاً أَقرعَ فيَلقَى صاحبَه يومَ القيامةِ، فيفرُّ منه صاحبُه مرَّتين، ثمَّ يستقبلُه فيفرُّ، فيقول: ما لي ولك! فيقول: أَنا كَنزُكَ، أَنا كنزُكَ، فيتَّقيهِ بيدِه فيلقَمُها». [«صحيح أبي داود» (١٤٦٢): ق نحوه].

٣ ـ باب ما أُدِّيَ زكاته فليسَ بكنز

١٧٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ سوّادٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُاللّهِ بنُ وهبٍ، عنِ ابنِ لهيعةَ، عنْ عُقيلٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، قالَ: حدّثني خالدُ بن أَسلمَ، مولى عمرَ بن الخطاب؛ قالَ: خَرجْتُ مع عبدِاللَّهِ بن عمرَ، فلَحِقَهُ أَعرابيٌّ، فقالَ له: قولُ اللَّهِ: ﴿والَّذين يكنزونَ الذهبَ والفضةَ ولا ينفقونَها في سبيلِ اللَّهِ﴾؟ قالَ له ابن عُمرَ: من كَنَزَها فَلَم يُؤدِّ زكاتَها، فويلٌ له، إنَّما كانَ هذا قبلَ أَن تُنزَّلَ الزكاةُ، فلمَّا أُنزلت جعلها اللَّهُ طَهوراً للأموالِ، ثمَّ التفتَ فقالَ: ما أُبالي لو كانَ لي أُحُدٌ ذهباً، أَعلمُ عددَهُ وأُزَكِّيه، وأَعملُ فيه بطاعةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ. [«الصحيحة» (٢ / ٩٦ ـ ٩٧)].

١٧٨٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الملكِ، قالَ: حدّثنا مُوسى ابنُ أعينَ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ درّاجٍ أبي السّمحِ، عنِ ابن حُجيرةَ، عن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ رسولَ

---

(١) «إلاَّ مُثِّلَ له»: من التمثيل؛ أي: صُوِّرَ له مالُه.

(٢) «شجاعاً»: بالضمِّ والكسر، الحيَّة الذَّكر، وقيل: الحية مطلقاً.

(٣) «أَقرع»: لا شعر على رأسِه لكثرةِ سمِّه، وقيل: هو الأَبيضُ الرأسِ من كثرةِ السمِّ.

اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا أَدَّيتَ زكاةَ مالِكَ، فقد قَضيتَ ما عَلَيك». [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٤٧١)، «الضعيفة» (٢٢١٨)، «أحاديث البيوع»].

١٧٨٩ ـ (ضعيف منكر) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عنْ شريكٍ، عنْ أبي حمزةَ، عن الشّعبيّ، عن فاطمةَ بنتِ قيسٍ؛ أنَّها سمعته ـ تعني النبيَّ ـ يقولُ: «ليسَ في المالِ حقٌّ سوى الزكاةِ». [«المشكاة» (١٩١٤ / التحقيق الثاني)، «الضعيفة» (٤٣٨٣)].

٤ ـ باب زكاةِ الوَرِقِ والذهب

١٧٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي قد عفوتُ عنكم عن صدقةِ الخيلِ والرَّقيقِ، ولكن هاتوا رُبُعَ العُشرِ؛ من كلِّ أربعين درهماً، درهماً». [«صحيح أبي داود» (١٤٠٤ ـ ١٤٠٦)].

١٧٩١ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ واقدٍ، عن ابنِ عمرَ وعائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يأْخُذُ من كلِّ عشرينَ ديناراً ـ فصاعداً ـ نصفَ دينار، ومن الأَربعينَ ديناراً ديناراً. [«الإرواء» (٨١٣)].

٥ ـ باب من استفادَ مالاً

١٧٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا شُجاعُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا حارثةُ بنُ محمّدٍ، عنْ عَمرةَ، عن عائشةَ؛ قالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا زكاةَ في مالٍ، حتَّى يحولَ عليه الحولُ». [«الإرواء» (٧٨٧)، «صحيح أبي داود» (١٤٠٣)].

٦ ـ باب ما تجبُ فيه الزكاةُ من الأَموال

١٧٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثني الوليدُ بنُ كثيرٍ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن بنِ أبي صعصعةَ، عنْ يحيى بن عُمارةَ، وعبّادِ بن تميمٍ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريّ؛ أَنَّه سمعَ النبيَّ ﷺ يَقولُ: «لا صَدَقةَ فيما دونَ خمسةِ أَوساقٍ[1] من التمرِ، ولا فيما دونِ خمسِ أَواقٍ[2]، ولا فيما دون خَمسٍ من الإبل». [«الروض» (٩٩٢)، «الإرواء» (٨٠٠)، «صحيح أبي داود» (١٣٩٠): ق].

١٧٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ محمّدِ بن مُسلمٍ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ فيما دونَ خمسِ ذَودٍ صدقةٌ، وليسَ فيما دونَ خمسِ أَواقٍ صدقةٌ، وليسَ فيما دونَ خمسةِ أَوساقٍ صدقةٌ». [«الروض» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٣٩٤): ق].

٧ ـ باب تعجيل الزكاةِ قبلَ محلِّها

١٧٩٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ زكريّا،

---

(١) «فيما دون خمسة أوساق»: جمع وسق، والوسق ستون صاعاً، والمعنى: إذا خرجَ من الأَرضِ أَقل من ذلك في المكيل فلا زكاةَ عليه فيه.

(٢) «أواق»: جمع أُوقيّة، ويقالُ لها: الوقية، وهي أربعون درهماً، وخمس أواق: مئتا درهم.

عنْ حجّاج بن دينارٍ، عن الحكمِ، عنْ حُجيّةَ بن عدِيّ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ أَنَّ العباسَ سألَ النَّبيَّ ﷺ في تعجيلِ صدقتِهِ قبلَ أَن تَحِلَّ، فرخَّصَ له في ذلك. [«تخريج المختارة» (٣٨٦ ـ ٣٨٧)، «صحيح أبي داود» (١٤٣٦)].

٨ ـ باب ما يقالُ عندَ إخراجِ الزكاة

١٧٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ عمرِو بن مُرّةَ. قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بن أَبي أَوفى يقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أَتاهُ الرَّجلُ بصدقةِ مالِه، صلّى عليه، فأتيتُه بصدقةِ مالي فقالَ: «اللهمَّ صلِّ على آلِ أَبي أَوفى» [«صحيح أبي داود» (١٤١٥)، «تمام المنة»، «الإرواء» (٨٥٣): ق].

١٧٩٧ ـ (موضوع) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنِ البَخْتَريّ بن عُبيدٍ، عنْ أبيهِ، عن أَبي هريرةَ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَعطيتُم الزكاةَ فلا تَنسَوا ثوابَها، أَن تَقولوا: اللَّهمَّ اجعلْها مَغْنَماً ولا تَجعلْها مَغرَماً» [«الإرواء» (٨٥٢)، «الضعيفة» (١٠٩٦)].

٩ ـ باب صدقة الإبل

١٧٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ كثيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ شهابٍ، عنْ سالمِ بن عبدِ اللّه، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: أَقرأَني سالمٌ كتاباً كتبَه رسولُ اللَّهِ ﷺ في الصدقاتِ قبلَ أَن يتوفَّاهُ اللَّهُ، فوجدتُ فيه: «في خمسٍ من الإبلِ شاةٌ، وفي عشرٍ شاتانِ، وفي خمسَ عشرةَ ثلاثُ شِياهٍ، وفي عشرينَ أَربعُ شياهٍ، وفي خمسٍ وعشرينَ بنتُ مخاضٍ، إلى خمسٍ وثلاثينَ، فإن لم توجد بنتُ مخاضٍ[1]، فابنُ لَبونٍ ذَكَرٌ[2]، فإن زادت على خمسٍ وثلاثينَ واحدةً ففيها بنتُ لبونٍ، إلى خمسةٍ وأَربعينَ، فإن زادت على خمسٍ وأَربعينَ واحدةً، ففيها حِقَّةٌ[3]، إلى ستين، فإن زادَت على ستينَ واحدةً، ففيها جَذَعَةٌ[4]، إلى خمسٍ وسَبعينَ، فإن زادَت على خمسٍ وسبعينَ واحدةً، ففيها ابنتا لَبونٍ، إلى تسعينَ، فإن زادت على تسعينَ واحدةً، ففيها حِقَّتان، إلى عشرينَ ومئةٍ، فإذا كثرت، ففي كلِّ خمسينَ حِقَّةٌ، وفي كُلِّ أربعينَ بنت لَبونٍ». [«صحيح أبي داود» (١٤٠٠ ـ ١٤٠٢)، «الإرواء» (٣/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧)].

١٧٩٩ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عقيلِ بن خُويلدٍ النّيسابوريّ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ عبدِ اللّه السُّلَميّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، عنْ عمرِو بن يحيى بن عُمارةَ، عنْ أبيهِ، عن أَبي سعيدٍ الخُدْريّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ فيما دونَ خَمسٍ من الإبلِ صدقةٌ، ولا في الأَربعِ شيءٌ، فإذا بلغَتْ خَمساً ففيها شاةٌ إلى أَن تبلُغَ تسعاً، فإذا بلَغَتْ عشراً، ففيها شاتانِ، إلى أَن تبلغَ أَربعَ عشرةَ، فإذا بلَغَتْ خمسَ عشرةَ، ففيها ثلاثُ شياهٍ،

---

(١) «بنت مخاض»: التي أَتى عليها الحول، ودخلت في الثاني، وحملت أُمّها، والمخاض: الحامل؛ أي: دخل وقت حملها وإن لم تحمل.

(٢) «ابن لبون ذكر»: اللبون هو الذي مضى عليه حولان، وصارت أُمّه لبوناً، بوضع الحمل.

(٣) «حقّة»: هي التي أَتى عليها ثلاثُ سنين.

(٤) «جَذَعة»: هي التي أَتى عليها أَربعُ سنين.

إلى أن تبلغَ تسعَ عشرةَ، فإذا بَلَغَتْ عشرينَ، ففيها أربعُ شياهٍ، إلى أن تبلغَ أربعاً وعشرينَ، فإذا بلغَتْ خمساً وعشرينَ، ففيها بنتُ مخاضٍ، إلى خمسٍ وثلاثينَ، فإذا لم تكن بنتُ مخاضٍ فابنُ لَبونٍ ذَكرٌ، فإن زادَتْ بَعيراً، ففيها بنتُ لَبونٍ، إلى أن تبلغَ خمساً وأربعينَ، فإن زادَت بعيراً، ففيها حِقَّةٌ، إلى أن تبلغَ ستِّينَ، فإن زادَتْ بَعيراً ففيها جَذَعةٌ، إلى أن تبلغَ خمساً وسبعينَ، فإن زادت بعيراً، ففيها بِنْتا لَبونٍ إلى أن تبلغَ تسعينَ، فإن زادت بعيراً ففيها حِقَّتانِ إلى أن تبلغَ عشرينَ ومئةً، ثمَّ في كلِّ خمسينَ حقَّةٌ، وفي كلِّ أربعينَ بنتُ لَبونٍ». [«الصحيحة» (٢١٩٢)].

١٠ ـ باب إذا أخذَ المصدِّقُ سنّاً دونَ سنٍّ أو فوقَ سنٍّ

١٨٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ يحيى، ومحمّدُ بن مرزوقٍ، قالوا: حدّثنا محمّدُ ابنُ عبدِ اللّهِ بن المُثنّى، قالَ: حدّثني أبي، عنْ ثُمامةَ، قالَ: حدّثني أنسُ بنُ مالكٍ؛ أنَّ أبا بكرٍ الصِّدّيق كتَبَ لَه: بسمِ اللّهِ الرَّحمن الرَّحيم، هذه فريضةُ الصَّدقةِ التي فرضَ رسولُ اللّهِ ﷺ على المُسلمينَ الَّتي أمرَ اللّهُ بها رسولَ اللّهِ ﷺ، فإنَّ من أسنانِ الإبلِ في فرائضِ الغَنَمِ مَن بَلَغت عندَه من الإبلِ صدقةُ الجذَعةِ، وليسَ عندَه جَذَعةٌ، وعندَهُ حِقَّةٌ، فإنَّها تُقبَلُ منه الحقَّةُ، ويَجعلُ معكانَها شاتينِ إن استيسرتا، أو عشرينَ درهماً، ومن بلغَتْ عندَه صدقةُ الحقَّةِ، وليست عندَه إلَّا بنتُ لبونٍ، فإنَّها تُقبلُ منه بنتُ لَبونٍ، ويُعطي معها شاتَين أو عشرينَ درهماً، ومن بَلَغَتْ صدقتُهُ بنتَ لَبونٍ، وليست عندَه، وعندَه حقَّةٌ، فإنَّها تُقبلُ منه الحقَّةُ ويُعطي معها المصدِّقُ عشرينَ درهماً، أو شاتين، ومن بلَغَتْ صدقتُه بنتَ لَبونٍ، وليست عندَهُ، وعندَه بنتُ مخاضٍ، فإنَّها تُقبلُ منه ابنةُ مخاضٍ، ويُعطيه عشرين درهماً، أو شاتين، ومن بَلغت صدقتُه بنتَ مخاضٍ، وليست عندَه، وعندَه ابنةُ لَبونٍ، فإنَّها تُقبَلُ منه بنتُ لَبونٍ، ويعطيه المصدِّقُ عشرينَ درهماً، أو شاتين، فمن لم يكن عندَه ابنةُ مخاضٍ على وجهها، وعندَه ابن لَبونٍ ذَكَر، فإنَّهُ يُقبلُ منه، وليس معهُ شيءٌ. [«الإرواء» (٧٩٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٩٩): ق].

١١ ـ باب ما يأخذ المصدِّق من الإبل

١٨٠١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عُثمانَ الثّقفيّ، عنْ أبي ليلى الكندِيّ، عن سُوَيدِ بنِ غَفَلةَ؛ قال: جاءَنا مُصدِّقُ النَّبيِّ ﷺ فأخذتُ بيدِه وقرأتُ في عهدِه: لا يُجمَعُ بينَ مُتفرِّقٍ، ولا يُفرَّقُ بينَ مُجتمعٍ، خشيةَ الصدقةِ، فأتاهُ رجلٌ بناقةٍ عظيمةٍ مُلَمْلَمةٍ[1] فأبى أن يأخذَها، فأتاهُ بأُخرى دونَها فأخذَها، وقالَ: أيُّ أرضٍ تُقلُّني، وأيُّ سماءٍ تُظلُّني، إذا أتيتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ وقد أخذتُ خيارَ إبلِ رجلٍ مسلمٍ! [«صحيح أبي داود» (١٤٠٩)].

١٨٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسرائيلَ، عنْ جابرٍ، عنْ عامرٍ، عن جريرِ بنِ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَرجعُ المصدِّقُ[2] إلّا عن رِضاً». [«صحيح أبي داود»

---

(١) «مُلَمْلَمَة»: هي المستديرةُ سمناً من اللحم.

(٢) «لا يرجعُ المصَدِّق»؛ أي: لا يرجعُ عامل الصدقة إلا عن رضا بأنْ تلْقوه بالترحيب، وتؤدّوا إليه الزكاة طائعين.

(١٤١٤): م نحوه].

١٢ ـ باب صدقة البقر

١٨٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ عيسى الرّمليّ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عنْ مسروقٍ، عن معاذِ بن جبل؛ قالَ: بَعَثَني رسولُ اللّهِ ﷺ إلى اليمنِ، فأَمَرَني أن آخذَ من البَقَرِ، من كلِّ أربعينَ، مُسنَّةً[1]، ومن كلِّ ثلاثينَ، تَبيعاً[2] أو تبيعة. [«صحيح أبي داود» (١٤٠٨)، «الإرواء» (٧٩٥)].

١٨٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ حربٍ، عنْ خُصيفٍ عنْ أبي عُبيدةَ، عن عبدِاللّهِ؛ أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «في ثَلاثينَ مِنَ البَقَرِ، تَبيعٌ أو تَبيعةٌ. وفي أربعينَ، مُسِنَّةٌ». [«الإرواء» (٣/ ٢٧١)].

١٣ ـ باب صدقة الغنم

١٨٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ كثيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ شهابٍ، عنْ سالم بن عبدِ اللّهِ، عنْ أبيهِ، عنْ رسولِ اللّهِ ﷺ؛ قالَ: أقرأني سالمٌ كتاباً كَتَبَهُ رسولُ اللّهِ ﷺ في الصدقاتِ قبلَ أنْ يتوفّاهُ اللّهُ، فوجدتُ فيه: «في أربعينَ شاةً، شاةٌ، إلى عشرينَ ومئةٍ، فإذا زادت واحدةً ففيها شاتانِ، إلى مئتينِ، فإن زادت واحدةً، فيها ثلاثُ شياهٍ، إلى ثلاث مئةٍ، فإذا كَثُرت، ففي كلِّ مئةٍ، شاةٌ». ووجدتُ فيه: «لا يُجمَعُ بين مُتفرِّقٍ، ولا يُفرَّقُ بينَ مُجتمع»، ووجِدتُ فيه: «لا يؤخَذُ في الصدقةِ تيسٌ[3]، ولا هرِمةٌ[4]، ولا ذات عَوارٍ[5]». [«صحيح أبي داود» (١٤٠٠ ـ ١٤٠٢)].

١٨٠٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بدرٍ، عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الفضلِ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «تؤخذُ صَدَقاتُ المسلمينَ على مياهِهِم[6]». [«الصحيحة» (١٧٧٩)].

١٨٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عُثمانَ بن حكيمٍ الأودِيّ، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ حربٍ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبي هندٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النّبيِّ ﷺ: «في أربعينَ شاةً، شاةٌ، إلى عشرينَ ومئةٍ. فإذا زادت واحدةً، ففيها شاتانِ، إلى مئتينِ. فإن زادت واحدةً، ففيها ثلاثُ شياهٍ، إلى ثلاث مئة، فإن زادت، ففي كلِّ مئةٍ شاةٌ، لا يُفرَّقُ بينَ مُجتمع، ولا يُجمعُ بينَ متفرِّقٍ، خشيةَ

---

(١) «مُسِنَّة»؛ أي: ما دخل في الثالثة.

(٢) «تَبيعاً»: ما دخل في الثانية.

(٣) «تيس»؛ أي: فَحْل الغنم المعدّ لضرابها.

(٤) «هَرِمَة»: كبيرة السنّ.

(٥) «عَوار»: عيب.

(٦) «على مياهِهم»؛ أي: لا يكلفهم المصدِّق بالحضور، بل يحضر هو عند المياه، فإذا حضرت الماشية هناك يأخذ منهم الصدقة.

الصَّدَقةِ، وكلُّ خليطين يتراجعانِ بالسَّوِيَّةِ، وليسَ للمصدِّقِ هَرِمةٌ ولا ذاتُ عُوارٍ ولا تَيْسٌ، إلا أَنْ يشاءَ المُصَدِّقُ». [«الإرواء» (٣ / ٢٦٦)].

١٤ ـ باب ما جاءَ في عُمَّال الصدقة

١٨٠٨ ـ (حسن) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سعدِ بن سنانٍ، عن أَنسِ بن مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المعتدي في الصَّدقةِ كمانِعِها». [«صحيح أبي داود» (١٤١٣)، «التعليق الرغيب» (١ / ٢٧٨)، «المشكاة» (١٨٠١)].

١٨٠٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، ومحمّدُ بنُ فُضيلٍ، ويُونسُ بنُ بُكيرٍ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ عُمرَ بن قتادةَ، عنْ محمودِ بن لبيدٍ، عن رافعِ بنِ خُدَيجٍ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «العاملُ على الصَّدقةِ بالحقِّ، كالغازي في سبيلِ اللَّهِ، حتَّى يَرجعَ إلى بيتِه». [«التعليق» أيضاً (١ / ٢٧٥)، «أحاديث البيوع»، «المشكاة» (١٧٨٥ / التحقيق الثاني)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢٣٣٤)، «صحيح أبي داود» (٢٦٠٤)].

١٨١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ سوّادٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ. قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ؛ أنّ مُوسى بنَ جُبيرٍ حدّثهُ أنّ عبدَ اللّهِ بنَ عبدِ الرّحمن بن الحُبابِ الأنصاريّ، حدّثهُ أنّ عبدَ اللّه بن أُنيسٍ حدّثهُ: أَنَّه تذاكَرَ هوَ وعمرُ بن الخطّابِ يوماً الصدقةَ، فقالَ عمرُ: أَلم تسمع رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ يَذْكُرُ غُلولَ الصدقةِ: «أَنَّه مَن غلَّ منها بَعيراً أَو شاةً أُتي به يومَ القيامةِ يَحمله»؟ قالَ: فقالَ عبدُاللَّهِ بنُ أُنيس: بَلى. [«الصحيحة» (٢٣٥٤): ق أتم منه].

١٨١١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بدرٍ، عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا أَبُو عتّابٍ، قالَ: حدّثني إبراهيمُ بنُ عطاءٍ، مولى عمرانَ، قالَ: حدّثني أبي؛ أَنَّ عِمرانَ بن الحُصينِ استُعملَ على الصَّدقةِ، فلمَّا رجعَ قيلَ لهُ: أَينَ المالُ؟ قالَ: وللمالِ أَرسلتني؟ أَخذناه مِن حيثُ كُنَّا نأْخذُهُ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ووضعناهُ حيثُ كُنَّا نضعُه. [«صحيح أبي داود» (١٤٣٧)].

١٥ ـ باب صدقة الخيل والرقيق

١٨١٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عنْ عراكِ بنِ مالكٍ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليسَ على المسلمِ في عَبْدِه ولا فرسِه صدَقةٌ». [«الروض» (٤٣٤): ق].

١٨١٣ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ ابنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «تجوَّزْتُ لكم عن صدقةِ الخيلِ والرَّقيقِ». [«الروض» أيضاً و (٦٨٨)].

١٦ ـ باب ما تجبُ فيه الزكاةُ من الأَموال

١٨١٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ سوّادٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني سُليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ شريكِ بنِ أبي نمرٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن معاذِ بن جبلٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثَهُ إلى

اليمنِ، وقالَ لهُ: «خذ الحبَّ من الحبِّ، والشاةَ من الغنمِ، والبعيرَ من الإبلِ، والبقرةَ من البقر». [«الضعيفة» (٣٥٤٤)].

١٨١٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ محمّدِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: إنَّما سنَّ رسولُ اللّهِ ﷺ الزكاةَ في هذه الخمسةِ: في الحنطةِ والشعيرِ، والتمرِ، والزَّبيبِ، والذُّرةِ. [«التعليق على ابن ماجه»، وصحَّ نحوه بلفظ: «الأربعة» فذكرها دون (الذرة) فيه منكرة: «الإرواء» (٨٠١)].

١٧ ـ باب صدقة الزروع والثمار

١٨١٦ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ مُوسى، أبُو مُوسى الأنصاريّ، قالَ: حدّثنا عاصمُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا الحارثُ بنُ عبدِ الرّحمن بنِ عبدِ اللّهِ بنِ سعدِ بنِ أبي ذُبابٍ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، وعنْ بُسرِ بن سعيدٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «فيما سَقَت السَّماءُ والعيون، العُشْر، وفيما سُقِيَ بالنَّضحِ[1]، نصفُ العشرِ». [«الروض» (٥٢٧)].

١٨١٧ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ سعيدٍ المصريّ، أبُو جعفرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «فيما سَقَت السماءُ والأنهارُ والعيونُ ـ أو كانَ بعْلاً[2] ـ العُشرُ، وفيما سُقيَ بالسَّواني[3]، نصفُ العشرِ» [«الروض» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٤٢١)، «الإرواء» (٧٩٩): ق].

١٨١٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ بنِ عفّانَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنّ عاصمِ بنِ أبي النّجودِ، عنْ أبي وائلٍ، عنْ مسروقٍ، عن معاذِ بنِ جبلٍ؛ قال: بَعَثني رسولُ اللّهِ ﷺ إلى اليمنِ، وأَمَرَني أن آخذَ مما سَقَتِ السَّماءُ، وما سُقِيَ بَعلاً، العُشرَ، وما سُقِيَ بالدَّوالي[4]، نصف العُشر. قالَ يحيى بن آدم: البعلُ والعَثَريُّ والعَذْيُ هو الَّذي يُسقى بماءِ السَّماءِ؛ والعثريُّ ما يُزرعُ بالسحابِ والمطرِ خاصّةً، ليسَ يُصيبُه إلاّ ماءُ المَطَرِ، والبعلُ ما كانَ من الكُرومُ قد ذهبت عُروقُه في الأَرضِ إلى الماءِ، فلا يحتاجُ إلى السَّقي، الخمس سنينَ والستّ، يَحتملُ تركَ السَّقْي، فهذا البَعْلُ، والسيلُ ماءُ الوادي إذا سالَ، والغَيلُ سيلٌ دونَ سيلٍ [«الرَّوض» أَيضاً، «الإرواء»].

١٨ ـ باب خرص النخل والعنب

١٨١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، والزّبيرُ بنُ بكّارٍ، قالاَ: حدّثنا ابنُ نافعٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ صالحٍ التّمّارُ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن عتّابِ بنِ أُسَيد؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ

---

(١) «بالنَّضْح»: هو السقي بالرِّشاء.

(٢) «أو كانَ بعلاً»: ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض، واستغنى عن ماء السماء والأنهار وغيرها.

(٣) «بالسواني»: جمع سانية، وهي ناقة يستقى عليها.

(٤) «بالدوالي»: جمع دالية؛ آلة لإخراج الماء.

يبعثُ على النَّاسِ مَنْ يخرصُ عليهم كُرومَهُم وثمارَهُم. [«غاية المرام» (٢٦٤)].

١٨٢٠ ـ (حسن) حدّثنا مُوسى بنُ مروانَ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ أيّوبَ، عنْ جعفرِ بن بُرقانَ، عنْ ميمونِ بنِ مهرانَ، عنْ مِقْسَمٍ، عن ابنِ عباس؛ أنَّ النَّبي ﷺ حينَ افتتحَ خيبر، اشترطَ عليهم أنَّ له الأَرضَ، وكُلَّ صفراءَ وبيضاءَ ـ يعني الذهب والفضة ـ. وقال له أَهلُ خيبرَ: نحنُ أَعلمُ بالأَرضِ، فأَعْطِناها على أَنْ نعملَها ويكونَ لنا نصفُ الثَّمرةِ ولكم نصفُها، فزعمَ أنَّه أَعطاهم على ذلك، فلمَّا كانَ حينَ يُصرمُ النَّخْلُ[١]، بعَثَ إليهم ابنَ رواحةَ، فحَزرَ[٢] النَّخْلَ، وهو الَّذي يدْعونَهُ أَهلُ المدينة: الخرص، فقال: في ذا كذا وكذا، فقالوا: أَكثرتَ علينا يا ابن رواحة، فقال: فأَنا أَحْزِرُ النَّخْلَ وأعطيْكُم نصفَ الذي قلتُ: فقالوا: هذا الحقُّ وبه تقومُ السماءُ والأَرضُ، فقالوا: قد رضينا أَنْ نأْخُذَ بالَّذي قلتَ.

١٩ ـ باب النهي أن يُخرجَ في الصدقةِ شَرَّ مالِه

١٨٢١ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، قالَ: حدّثني صالحُ بنُ أبي عريبٍ، عنْ كثيرِ بنِ مُرّةَ الحضرميّ، عن عوفِ بن مالكٍ الأَشجعيّ؛ قالَ: خرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، وقد علَّقَ رجلٌ أَقناءً[٣] أو قِنواً، وبيده عصاً، فجَعَلَ يطعنُ يُذفذفُ[٤] في ذلكَ القنو ويقول: «لو شاءَ ربُّ هذه الصدقة تصدَّقَ بأَطيبَ منها، إنَّ رَبَّ هذه الصدقةِ يأْكُلُ الحَشَفَ[٥] يومَ القيامةِ». [«صحيح أبي داود» (١٤٢٦)].

١٨٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ محمّدِ بنِ يحيى بنِ سعيدٍ القطّان، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ محمّدٍ العنقزيّ، قالَ: حدّثنا أسباطُ بنُ نصرٍ، عنِ السّدّيِّ، عنْ عديّ بن ثابتٍ، عن البَراءِ بنِ عازبٍ، في قوله سُبحانه ﴿ومما أخرجنا لَكم من الأَرضِ ولا تَيَمَّموا الخَبيثَ منه تُنفقونَ﴾ قالَ: نزلت في الأَنصارِ، كانت الأَنصارُ تُخرجُ ـ إذا كان جدادُ النخلِ ـ من حيطانِها[٦] أَقناءَ البُسرِ، فيعلِّقونه على حبلٍ بين اسطوانتَينِ في مسجدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فيأكلُ منه فقراءُ المهاجرينَ، فيعمدُ أَحدُهم فيُدخِلُ قِنْواً فيه الحَشَفُ، يظنُّ أَنَّه جائزٌ في كثرةِ ما يوضعُ من الأَقناءِ، فنَزَلَ فيمن فَعَلَ ذلك: ﴿وَلا تَيَمَّموا الخبيثَ منه تُنفقونَ﴾ يقولُ: لا تَعمدوا للحشفِ منه تنفقونَ، ﴿ولستُم بآخِذيه إلا أَن تُغمضوا فيه﴾، يقولُ: لو أُهدِيَ لكم، فما قَبلتموهُ إلّا على استحياءٍ من صاحبه، غيظاً أَنَّه بَعَثَ إليكم ما لم يكن لكم فيه حاجةٌ، واعلموا أَنَّ اللَّهَ غنيٌّ عن صدقاتِكم. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٠ ـ باب زكاة العسل

١٨٢٣ ـ (حسن بما بعده) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سعيدٍ

---

(١) «حين يصرم النخل»؛ أي: يقطع ثمارها.

(٢) «فحزر»؛ أي: خمَّنَ.

(٣) «أقناء»: جمع قنو، وهو العِذْق.

(٤) «يُذفذف»؛ أي: يُجهز، وفي روايةٍ: «يدقدق»: أي: يسرع

(٥) «الحشف»: هو اليابس الفاسد من التمر.

(٦) «من حيطانها»؛ أي: بساتينها.

ابنِ عبدِ العزيزِ، عنْ سُليمانَ بنِ مُوسى، عن أبي سيَّارةَ المُتَعِيِّ، قالَ: قلتُ يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ لي نحلاً؟! قالَ: «أَدِّ العُشرَ»، قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! احمِها لي، فحماها لي.

١٨٢٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا نُعيمُ بنُ حمّادٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، قالَ: حدّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عبد اللَّهِ بن عمرٍو، عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّه: أَخذَ مِن العسلِ العُشرَ. [«الإرواء» (٨٠١)، «صحيح أبي داود» (١٤٢٤)].

٢١ ـ باب صدقة الفطر

١٨٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمرَ بزكاةِ الفطرِ، صاعاً منْ تمرٍ، أَو صاعاً من شعير. قالَ عبدُاللَّهِ: فجعلَ النّاسُ عِدْلَه مُدَّينِ من حنطةٍ. [«التعليق على ابن خزيمة»، «صحيح أبي داود» (١٤٣٢): خ].

١٨٢٦ ـ(صحيح) حدّثنا حفصُ بنُ عمرو، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ؛ قالَ: فَرَضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صدقةَ الفطرِ صاعاً من شعيرٍ أَو صاعاً من تمرٍ، على كلِّ حُرٍّ أَو عبدٍ أَو ذكرٍ أَو أُنثى، من المسلمينَ. [«صحيح أبي داود» (١٤٢٨ ـ ١٤٣٢)، «الإرواء» (٨٣٢): ق].

١٨٢٧ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أحمدَ بنِ بشيرِ بنِ ذكوانَ، وأحمدُ بنُ الأزهرِ، قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو يزيدَ الخولانيّ، عنْ سيّارِ بنِ عبدِ الرّحمن الصّدفِيّ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباس؛ قال: فرضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ زكاةَ الفطرِ طُهرةً للصائم من اللَّغوِ والرَّفَثِ، وطُعمةً للمساكين، فَمَنْ أَدَّاها قبلَ الصلاةِ، فهي زكاةٌ مَقبولةٌ، ومن أَدَّاها بعدَ الصلاةِ فهي صدقةٌ من الصدقاتِ. [«الإرواء» (٨٤٣)، «صحيح أبي داود» (١٤٢٧)].

١٨٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ سلمةَ بنِ كُهيلٍ، عن القاسمِ بنِ مُخيمرةَ، عنْ أبي عمّارٍ، عن قيسِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: أَمَرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ بصدقةِ الفطرِ قَبلَ أَنْ تُنزَّلَ الزَّكاةُ، فلمَّا نزَلَت الزَّكاةُ لم يأمرنا ولم ينهنا، ونحنُ نفعلُه. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٨٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ داوُدَ بنِ قيسٍ الفرّاءِ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أبي سرحٍ، عن أَبي سعيدٍ الخدريّ؛ قالَ: كُنَّا نُخرجُ زكاةَ الفطرِ إذا كانَ فينا رَسولُ اللَّهِ ﷺ، صاعاً من طعام، صاعاً من تمرٍ، صاعاً من شعيرٍ، صاعاً من أَقِطٍ[1]، صاعاً من زبيب، فَلَم نَزَلْ كذلك حتَّى قَدِمَ علينا معاويةُ المدينةَ، فكانَ فيما كَلَّمَ به النَّاسَ أَن قالَ: لا أَرى مُدَّينِ من سمراءِ الشامِ[2] إلا يعدلُ صاعاً من هذا، فأخذَ الناسُ بذلكَ. قالَ أَبو سعيدٍ: لا أَزالُ أُخرجه كما كنتُ أُخرجه على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَبداً ما عشت. [«صحيح أبي داود» (١٤٣٣)، «الإرواء» (٣/ ٣٣٧): ق].

١٨٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ سعدِ بن عمّارٍ المؤذّن، قالَ:

---

(١) «أقط»: اللبن المتحجّر.

(٢) «من سمراء الشام»؛ أي: من حنطة الشام.

حدّثنا عُمرَ بنُ حفصٍ، عنْ عمّارِ بن سعدٍ مُؤذّنِ رسولِ اللّهِ ﷺ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بصدقةِ الفطرِ، صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، أَو صاعاً من سُلْتٍ[1]. [«التعليق على ابن ماجه»، «ضعيف أبي داود» (٢٨٣)].

٢٢ ـ باب العُشرِ والخراج

١٨٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا الحُسينُ بنُ جُنيدٍ الدّامغانيّ، قالَ: حدّثنا عتّابُ بنُ زيادٍ المَروَزيّ، قالَ: حدّثنا أبُو حمزةَ؛ قالَ: سمعتُ مُغيرةَ الأزديّ يُحدّثُ عنْ محمّدِ بنِ زيدٍ، عنْ حيّانَ الأعرجِ، عن العلاءِ بن الحضرميِّ؛ قال: بعثني رسولُ اللهِ ﷺ إلى البحرين أو إلى هَجَر، فكنتُ آتي الحائطَ يكونُ بينَ الإخوةَ، يُسلِمُ أَحدُهم، فآخذُ من المسلمِ العُشْرَ، ومن المشركِ الخراجَ.

٢٣ ـ باب الوسق ستونَ صاعاً

١٨٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ الكنديّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ الطّنافسيّ، عنْ إدريسَ الأودِيّ، عنْ عمرِو بنِ مُرّةَ، عنْ أبي البختريّ، عن أبي سعيدٍ. رَفَعَهُ إلى النَّبيِّ ﷺ قالَ: «الوَسقُ ستونَ صاعاً». [«الإرواء» (٣ / ٢٧٥)، «ضعيف أبي داود» (٢٧٣)].

١٨٣٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عليّ بنُ المُنذرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فضيلٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، عنْ عطاءِ بن أبي رباحٍ وأبي الزّبير، عن جابرِ بن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الوَسقُ ستونَ صاعاً». [«الإرواء»، «ضعيف أبي داود» (٢٧٣)].

٢٤ ـ باب الصدقة على ذي قرابة

١٨٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عنْ عمرِو ابن الحارثِ بنِ المُصطلقِ، عنْ ابنِ أخي زينبَ امرأة عبدِ اللّهِ، عن زَينبَ امرأةِ عبدِاللّهِ؛ قالت: سألتُ رسولَ اللّهِ ﷺ: أيُجزِئُ عنّي من الصدقةِ النّفقةُ على زوجي وأيتامٍ في حجري؟ قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لَها أَجرانِ: أَجرُ الصدقةِ، وأَجرُ القرابةِ». [«الإرواء» (٨٧٨ و٨٨٤): ق].

١٨٣٤ (م) ـ حدّثنا الحسنُ بنُ محمّدِ بنِ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عنْ عمرِو بنِ الحارثِ، ابنِ أخي زينبَ، عنْ زينبَ امرأةِ عبدِ اللّهِ، عنِ النّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

١٨٣٥ ـ (صحيح عنها بمتن آخر وفيه أنها هي السائلة) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: أَمرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالصدقةِ، فقالتْ زَينبُ امرأةُ عبدِاللّهِ: أَيُجزئُني من الصدقةِ أَن أَتصدَّقَ على زوجي وهو فقيرٌ، وبَني أَخٍ لي، أَيتام، وأَنا أَنفقُ عليهم هكذا وهكذا، وعلى كلِّ حالٍ؟ قال: قالَ: «نعم». قال: وكانت صَنَاعَ اليدينِ[2]. [«ق»].

---

(١) «سُلْت»: نوع من الشعير يشبه البُر.

(٢) «صناع اليدين»؛ أي: تصنع باليدين وتكسب. وهذا اللفظ مما يستوي فيه المذكّر والمؤنّث، يقال: رجل صناع وامرأة صناع، إذا كان لهما صنعة يعملانها بأيديهم ويكسبانها.

٢٥ ـ باب كراهية المسألة

١٨٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وعمرُو بنُ عبدِ اللّهِ الأوديّ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لأَنْ يأْخُذَ أَحدُكُم أَحبُلَهُ فيأتيَ الجبَلَ، فيجيءَ بحُزمةِ حَطَبٍ على ظهرِهِ فيبيعَها، فيستغنيَ بثمنها، خيرٌ له من أَن يسأَلَ النَّاسَ، أَعطَوْهُ أَو منعوه». [«احاديث البيوع»، «غاية المرام» (١٥٦): ق].

١٨٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عنْ محمّدِ بنِ قيس، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ، عن ثوبانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ومَنْ يتقبّلُ لي بواحدةٍ وأَتقبّلُ له بالجنّةِ؟» قلتُ: أَنا، قالَ: «لا تسأَلِ النَّاسَ شيئاً». قالَ: فكانَ ثوبانُ يَقَعُ سوطُه، وهو راكبٌ، فلا يقولُ لأَحدٍ: ناوِلْنِيهِ، حتَّى يَنزلَ فيأْخذَه. [«التعليق الرغيب» (٢ / ٨)، «المشكاة» (١٨٥٧)، «صحيح أبي داود» (١٤٥٠ ـ ١٤٥١)].

٢٦ ـ باب من سأَل عن ظهرِ غنى

١٨٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عُمارةَ بنِ القعقَاعِ، عنْ أبي زرعةَ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ سأَلَ الناسَ أَموالَهم تكثُّراً[1]، فإِنَّما يسأَلُ جَمْرَ جَهنَّمَ، فليستقِلَّ منهُ أَو ليُكثِر». [«تخريج المختارة» (٢٦٧ ـ ٢٦٩): م].

١٨٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي حصينٍ، عنْ سالمٍ ابن أبي الجعدِ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ «لا تَحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ[2] سَويٍّ[3]». [«الإرواء» (٨٧٦ ـ ٨٧٩)].

١٨٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا الحسن بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا سُفيان، عنْ حكيمِ بنِ جُبيرٍ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللّهِ بن مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ سأَلَ، وله ما يُغنيهِ، جاءت مسأَلتُه يومَ القيامةِ خُدوشاً أَو خُموشاً أَو كُدوحاً في وجهِه» قيلَ: يا رسولَ اللّه! وما يُغنيه؟ قالَ: «خَمسونَ درهماً، أَو قيمتُها من الذَّهبِ». فقالَ رجلٌ لسفيانَ: إنّ شُعبةَ لا يحدّثُ عنْ حكيمِ بنِ جُبيرٍ، فقالَ سُفيانُ: قدْ حدّثناهُ زُبيدٌ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ. [«الصحيحة» (٤٩٩)].

٢٧ ـ باب من تحلُّ له الصدقةَ

١٨٤١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريّ؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ إلاّ لخمسةٍ: لعاملٍ عليها، أَو لغازٍ في سبيلِ اللّه، أَو غنيٍّ اشتراها بمالِه، أَو فقيرٍ تُصُدِّقَ عليه فأَهداها لغنيٍّ، أَو

---

(١) «تكثراً»؛ أي: ليكثر به ماله، أو بطريق الإلحاح والمبالغة في السؤال.

(٢) «المِرَّة»: الشدّة.

(٣) «سويّ»: صحيح الأعضاء.

غارمٍ». [«الإرواء» (٨٧٠)، «التعليق على ابن خزيمة» (٢٣٦٨ ـ ٢٣٧٣)].

٢٨ ـ باب فضل الصدقة

١٨٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا الليثُ بنُ سعدٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبريّ، عنْ سعيدِ بن يسارٍ؛ أنّهُ سمعَ أبَا أبي هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما تَصدَّقَ أحدٌ بصدقةٍ من طيِّبٍ، ولا يَقبلُ اللَّهُ إلاّ الطيِّبَ، إلاّ أخذَها الرَّحمنُ بيمينِه وإن كانت تَمرةً، فتربو في كفِّ الرَّحمنِ حتَّى تكونَ أعظمَ من الجبلِ، ويُرَبِّيها له كما يُرَبِّي أحدُكم فُلوَّهُ أو فَصيلَهُ». [«الروض» (١٠٨٣)، «الظلال» (٦٢٣): م].

١٨٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ خيثمةَ، عن عدي بن حاتمٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنكُم من أحدٍ إلاَّ سيُكَلِّمُهُ ربُّه، ليسَ بينَه وبينَه ترجُمانٌ، فينظرُ أمامَه فتستقبلُهُ النَّارُ، ويَنظرُ عن أيمنَ منه فلا يَرى إلاّ شيئاً قدَّمَه، ويَنظُرُ عن أشأمَ منه فلا يَرى إلاَّ شيئاً قدَّمَهُ، فمن استطاعَ منكم أنْ يَتَّقي النَّارَ ولو بِشِقِّ تمرةٍ، فليَفْعَل». [ق، وهو مكرر (١٨٥)].

١٨٤٤ ـ (صحيح لغيره) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابنِ عونٍ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عنِ الرّبابِ أُمِّ الرّائحِ، بنتِ صُليعٍ، عن سَلمانَ بن عامرٍ الضَّبّيِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّدقةُ على المسكينِ صَدَقةٌ، وعلى ذي القَرابةِ اثنتانِ: صَدَقةٌ وصِلَةٌ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٣٢)، «المشكاة» (١٩٣٩)، «الإرواء» (٨٨٣)].

٩ ـ كتاب النكاح

١ ـ باب ما جاءَ في فضلِ النكاح

١٨٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بنِ زُرارةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عن عَلقمةَ بنِ قَيسٍ، قال: كنتُ مع عبدِاللَّهِ بن مسعودٍ بمنى، فَخلا به عُثمانُ، فجلستُ قريباً منه، فقالَ له عُثمان: هل لكَ أن أُزوِّجَكَ جاريةً بكراً تُذكِّرُكَ مِنْ نفسِكَ بعضَ ما قَدْ مَضى؟ فلمَّا رأى عبدُاللهِ أنَّهُ ليسَ له حاجةٌ سوى هذا، أشارَ إليَّ بيدِه، فجئتُ وهو يَقولُ: لئن قلتَ ذاكَ، لقد قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا مَعشرَ الشَّبابِ! منِ استطاعَ مِنكم الباءَةَ[1] فَليَتَزَوَّجْ، فإنَّهُ أغضُّ للبصرِ وأحصنُ للفرْجِ، ومن لم يستطع، فَعَليه بالصوم، فإنَّه لهُ وِجاءٌ[2]». [«الإرواء» (١٧٨١)، «الروض» (٦٢٣)، «صحيح أبي داود» (١٧٨٥): ق].

١٨٤٦ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا آدمُ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ ميمونٍ، عن القاسمِ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «النِّكاحُ من سُنَّتي، فَمَنْ لَمْ يَعمل بسُنَّتي فليسَ منِّي، وتَزوَّجوا، فإنِّي مُكاثرٌ بكمُ الأمَمَ، ومن كانَ ذا طَولٍ فلينكح، ومن لَمْ يَجِد فعليهِ بالصِّيامِ، فإنَّ الصَّومَ له وجاءٌ». [«الصحيحة» (٢٣٨٣)].

١٨٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُسلمٍ،

---

(١) «الباءة»: يطلق على الجماع والعقد.

(٢) «وجاء»؛ أي: كسر شديد يذهب شهوته.

قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ ميسرةَ، عنْ طاوُسٍ، عن ابن عباس؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَم يُرَ للمُتَحابَّيْنِ مِثلُ النِّكاحِ». [«الصحيحة» (٦٢٤)].

٢ ـ باب النهي عن التبتُّل

١٨٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن سعدٍ؛ قالَ: لقد رَدَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ على عُثمانَ بن مَظعونٍ التَّبَتُّلَ[1]، ولو أَذِنَ له لاختصينا[2]. [«ق»].

١٨٤٩ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا بشرُ بنُ آدمَ وزيدُ بنُ أخزمَ، قالاَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرَةَ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عن التَّبَتُّلِ. زادَ زيدٌ بن أَخزمَ: وقرأَ قتادةُ: ﴿ولقد أَرسلنا رُسُلاً من قَبلِكَ وجعلنا لهم أَزواجاً وذُرِّيَّةً﴾.

٣ ـ باب حق المرأة على الزوج

١٨٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ شُعبةَ، عنْ أبي قزعةَ، عنْ حكيمِ بنِ معاويةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ رجُلاً سأَلَ النَّبيَّ ﷺ: ما حقُّ المرأةِ على الزَّوجِ؟ قالَ: «أَن يُطعمَها إذا طَعِمَ، وأَنْ يَكسوها إذا اكتسى، ولا يَضرِبِ الوَجهَ ولا يُقَبِّحْ، ولا يَهْجُرْ إلاّ في البيتِ»[«الإرواء» (٢٠٣٣)، «المشكاة» (٣٢٢٩)، «صحيح أبي داود» (١٨٥٩ ـ ١٨٦١)، «الآداب» (١٧٤)].

١٨٥١ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ عليّ، عنْ زائدةَ، عنْ شبيبِ بنِ غرقدةَ البارقيّ، عنْ سُليمانَ بنِ عمرِو بنِ الأَحوصِ، قالَ: حدّثني أبي أَنّهُ شهدَ حِجّةَ الوداعِ مع رسولِ اللَّهِ ﷺ، حمِدَ اللَّهَ وأثنى عليهِ، وذَكرَ ووعظَ، ثمَّ قالَ: «استوصوا بالنِّساءِ خيراً، فإنَّهنَّ عندَكم عَوانٍ، ليسَ تَملِكونَ منهنَّ شيئاً غيرَ ذلكَ، إلاَّ أَن يأتينَ بفاحشةٍ مبيِّنةٍ؛ فإن فَعلنَ فاهجروهُنَّ في المضاجعِ واضربوهنَّ ضرباً غير مُبرِّحٍ، فإن أَطعْنَكم فلا تَبغوا عليهنَّ سَبيلاً، إنَّ لكم من نسائكم حقًّا ولنسائكم عليكم حقًّا، فأَمَّا حقُّكم على نسائكم، فلا يُوطِئْنَ فُرُشَكم مَنْ تَكرَهونَ، ولا يأْذَنَّ في بُيُوتِكم لمن تَكرهونَ، ألا وحقُّهُنَّ عليكم أن تحسنوا إليهنَّ في كسوتهنَّ وطعامهنَّ». [«الإرواء» (١٩٩٧ ـ ٢٠٢٠)، «الآداب» (١٥٦)].

٤ ـ باب حق الزوج على المرأة

١٨٥٢ ـ ((ضعيف) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عليّ بنِ زيدِ بن جدعانَ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «[لو أَمَرتُ أَحداً أَن يسجدَ لأَحدٍ، لأَمرْتُ المرأةَ أَنْ تسجُدَ لزوجِها]، ولو أَنَّ رَجُلاً أَمَرَ امرأَتَهُ أَن تَنقُلَ من جَبلِ أَحمرَ إلى جبلٍ أَسودَ، ومن جبلٍ أَسودَ إلى جبلٍ أَحمرَ، لكانَ نَولُها[3] أَن تفعلَ». [«الإرواء» (٧

---

(١) «التبتل»: ترك النكاح للانقطاع إلى عبادة الله تعالى.

(٢) «لاختصينا»: الاختصاء من خصيت الفحل إذا سللت خصيته.

(٣) «نَوْلُها»: حقُّها والذي ينبغي لها.

/ ٥٨). لكن ما بين المعقوفتين صحيح: «الإرواء» (١٩٩٨)، «صحيح أبي داود» (١٨٥٧)].

١٨٥٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنِ القاسمِ الشيبانيّ، عن عبدِاللهِ بنِ أبي أوفى؛ قالَ: لَمَّا قَدِمَ معاذٌ من الشامِ سَجَدَ للنَّبيِّ ﷺ، قالَ: «ما هذا يا مُعاذُ؟!» قالَ: أتيتُ الشامَ فوافقتُهم يَسجدونَ لأساقفتِهم وبطارقتِهم، فَوَدِدْتُ في نفسي أن نَفعلَ ذلكَ بكَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلا تَفعلوا، فإنّي لو أمرتُ أحداً أنْ يسجدَ لغيرِ اللَّهِ لأمرْتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجِها، والّذي نفسُ محمدٍ بيدِه! لا تؤدّي المرأةُ حقَّ رَبِّها حتّى تؤدّيَ حقَّ زوجِها، ولو سألَها نفسَها وهي على قَتَبٍ لم تَمنعه». [«الإرواء» (٧/ ٥٥ ـ ٥٦)، «الآداب» (١٧٨)، «الصحيحة» (١٢٠٣)].

١٨٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ أبي نصرٍ عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ مُساورٍ الحميريّ، عنْ أُمِّهِ؛ قالت: سمعْتُ أُمَّ سلمةَ تقولُ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أيّما امرأةٍ ماتَت، وزوجُها عنها راضٍ، دَخَلَتِ الجنّةَ». [«التعليق الرغيب» (٣/ ٧٣)، «الضعيفة» (١٤٢٦)].

٥ ـ باب أفضلِ النساءِ

١٨٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونس، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيادِ بنِ أنعمٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن يزيدَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّما الدُّنيا متاعٌ، وليسَ مِن متاعِ الدُّنيا شيءٌ أفضلُ من المرأةِ الصالحةِ». [«الضعيفة» تحت حديث (٥١٧٧): م نحوه].

١٨٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سَمُرةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بن مُرّةَ، عنْ أبيهِ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عن ثوبانَ؛ قال: لَمَّا نزلَ في الفِضّةِ والذهبِ ما نَزَلَ، قالوا: فأيُّ المالِ نتّخِذُ؟ قالَ عُمرُ: فأنا أعلمُ لكم ذلك، فأوضعَ على بعيرِه، فأدركَ النبيَّ ﷺ، وأنا في أثرِه، فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! أيُّ المالِ نتّخِذُ؟ فقال: «ليتّخذْ أحدُكم قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وزوجةً مؤمنةً، تُعينُ أحدَكم على أمرِ الآخرةِ». [«الروض» (١٧٩)، «الضعيفة» (٢١٧٦)، «التعليق الرغيب» (٣/ ٦٨)].

١٨٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي العاتكةِ، عنْ عليّ بنِ يزيدَ، عنِ القاسمِ، عن أبي أُمامةَ، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه كانَ يقولُ: «ما استفادَ المؤمنُ ـ بعدَ تقوى الله ـ خيراً له من زوجةٍ صالحةٍ، إن أمرَها أطاعَتْهُ، وإن نظرَ إليها سَرَّتْهُ، وإن أقسمَ عليها أبرَّتْه، وإن غابَ عنها نَصحته في نفسِها ومالِه». [«المشكاة» (٣٠٩٥ / التحقيق الثاني)، «التعليق الرغيب» (٣/ ٦٧)، «الضعيفة» (٤٤٢١)، «الرد على بليق» (١٠٦)].

٦ ـ باب تَزويجِ ذاتِ الدِّين

١٨٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تُنكَحُ النساءُ لأربعٍ: لمالِها، ولحَسَبِها، ولجَمالِها، ولدينِها، فاظفر بذاتِ الدِّينِ، تَربت يَداك». [«الإرواء» (١٧٨٣)، «غاية المرام» (٢٢٢)، «صحيح أبي داود» (١٧٨٦): ق].

١٨٥٩ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ وجعفرُ بنُ عونٍ، عنِ

الإفريقيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ، عن عبدِاللّهِ بن عمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَزوَّجوا النساءَ لحُسنِهِنَّ، فعسى حُسنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ، ولا تَزَوَّجوهُنَّ لأموالِهِنَّ، فعسى أَموالُهُنَّ أَن تُطغِيَهُنَّ، ولكن تزوَّجوهُنَّ على الدِّينِ، ولأَمَةٌ خَرماءُ سوداءُ ذات دينٍ، أفضلُ». [«التعليق الرغيب» (٣/ ٧٠)، «الضعيفة» (١٠٦٠)].

٧ ـ باب تزويج الأبكار

١٨٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ عبدِ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: تزوَّجتُ امرأةً على عهدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ فَلَقيتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ، فقالَ: «أَتزوَّجْتَ يا جابرُ؟!» قلتُ: نعم. قالَ: «أَبِكراً أَو ثيِّباً؟» قلتُ: ثَيِّباً، قالَ: «فَهَلاَّ بِكراً تُلاعِبُها؟» قلتُ: كانَ لي أَخواتٌ، فخشيتُ أَن تدخلَ بيني وبينهُنَّ. قالَ: «فَذاكَ إِذَنْ». [«صحيح أبي داود» (١٧٨٧)، «الإرواء» (١٧٨٥): ق].

١٨٦١ ـ (حسن) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ طلحةَ التّيميّ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ سالمِ بنِ عُتبةَ بن عُويمِ بن ساعدةَ الأنصاريّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «عَليكم بالأَبكارِ، فإِنَّهُنَّ أَعذبُ أَفواهاً، وأَنتقُ أَرحاماً[1]، وأَرضى باليسير». [«الصحيحة» (٦٢٣)].

٨ ـ باب تزويج الحرائر والولود

١٨٦٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سلاّمُ بنُ سوّارٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ سليمٍ، عن الضّحّاكِ بن مُزاحمٍ؛ قالَ: سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَرادَ أَن يلقَى اللّهَ طاهِراً مطهَّراً، فليتزَوَّجِ الحرائرَ». [«الضعيفة» (١٤١٧)].

١٨٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الحارثِ المخزُوميّ، عنْ طلحةَ، عنْ عطاءٍ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «انكحوا؛ فإِنّي مُكاثرٌ بكُم». [«صحيح أبي داود» (١٧٨٩)، «آداب الزفاف» (١٦ و٥٣)، «الإرواء» (١٧٨٤)، «الضعيفة» تحت حديث (٢٩٦٠)].

٩ ـ باب النظر إلى المرأةِ إن أَرادَ أَن يتزوَّجَها

١٨٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ حجّاجٍ، عنْ محمّدِ بن سُليمانَ، عنْ عمّهِ سهل بن أبي حثمةَ، عن محمدِ بنِ مسلمةَ؛ قالَ: خطبتُ امرأةً، فجعلتُ أَتخبَّأُ لَها، حتَّى نظرتُ إِليها في نَخلٍ لها، فقيلَ له: أَتفعلُ هذا وأَنتَ صاحبُ رسولِ اللّهِ ﷺ؟! فقالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إِذا أَلقى اللهُ في قَلبِ امرىءٍ خِطْبَةَ امرأةٍ، فَلا بأْسَ أَن يَنظرَ إِليها». [«الصحيحة» (٩٨)].

١٨٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، وزُهيرُ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ عبدِ الملكِ، قالُوا: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ معمرٍ، عنْ ثابتٍ، عن أَنس بن مالكٍ؛ أَنَّ المغيرةَ بنَ شعبةَ أَرادَ أَنْ يتزوَّجَ امرأةً، فقالَ له النَّبيُّ ﷺ: «اذهب فانظر إِليها، فإِنَّهُ أَحرى أَنْ يُؤْدَمَ[2] بينكُما» ففعَلَ، فتزوَّجَها، فذَكَر من مُوافقتِها. [«الصحيحة» (١/ ١٥١ ـ ١٥٢)].

---

(١) «وأنتق أرحاماً»؛ أي: أكثرُ أولاداً، يقال للمرأةِ الكثيرة الولد: ناتق، لأنها ترمي بالأولادِ نتقاً، والنتق: الرمي.

(٢) «أن يؤدَم»؛ أي: يوفَّق ويؤلَّف.

١٨٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ أبي الرّبيع، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ معمرٍ، عنْ ثابتٍ البُنانيّ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ المُزنيّ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ؛ قالَ: أَتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فذكرتُ له امرأةً أَخطبُها، فقالَ: «اذهبْ فانظرْ إليها، فإنَّه أَجدرُ أَنْ يُؤْدَمَ بَينَكُما» فأَتيتُ امرأةً من الأَنصارِ، فخَطَبْتُها إلى أَبويْها، وأَخبرتُهُما بقولِ النَّبيِّ ﷺ فكأَنَّهُما كَرِها ذَلِكَ، قالَ: فسمعَتْ ذلكَ المرأةُ، وهي في خِدْرِها، فقالت: إنْ كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَكَ أَن تنظرَ؛ فانظر، وإلاَّ فَأَنْشُدُكَ ـ كأَنَّها أَعظمَتْ ذلك ـ قالَ: فنَظَرْتُ إِليها فتزوَّجْتُها، فذَكَرَ من موافقتِها. [«المشكاة» (٣١٠٧)، «الصحيحة» (٩٦)].

١٠ ـ باب لا يَخطبُ الرَّجُلُ على خطبةِ أَخيهِ

١٨٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالا: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَخْطِبُ الرَّجُلُ على خِطبةِ أَخيهِ». [«الروض» (١١٧٥)، «الصحيحة» (١٠٣٠)، «صحيح أبي داود» (١٨١٤): ق].

١٨٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَخطِبُ الرَّجُلُ على خطبةِ أَخيهِ». [«الصحيحة» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٨١٥): ق].

١٨٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي بكرِ بنِ أبي الجهم بن صُخير العدويّ؛ قالَ: سمعتُ فاطمةَ بنتَ قيس تقولُ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا حَلَلْتِ فآذِنيني» فآذنته. فخَطبَها معاويةُ وأَبو الجهم بن صُخيرٍ وأُسامةُ بنُ زَيدٍ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا معاويةُ فَرَجلٌ تَربٌ[1] لا مالَ لهُ، وأَما أَبو الجهمِ فرَجلٌ ضرَّابٌ للنساءِ، ولكن أُسامةُ». فقالَت بيدِها هكذا: أُسامةُ أُسامةُ، فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: «طاعةُ اللَّهِ وطاعةُ رسولِه خيرٌ لَكِ». قالت: فتزوَّجتُه فاغتبطتُ به. [«م» (٤ / ١٩٨ ـ ١٩٩)].

١١ ـ باب استئمار البكر والثيب

١٨٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى السّدّيُّ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، عنْ عبدِ اللّه بن الفضلِ الهاشميّ، عنْ نافعِ بنِ جُبير بن مُطعم، عن ابن عبّاس؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَيّمُ أَولى بنفسِها من وليِّها، والبكرُ تُستأْمَرُ في نفسِها» قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ البكرَ تَسْتَحيي أَن تتكلَّمَ، قالَ: «إذنُها سكوتُها». [«الإرواء» (١٨٣٣)، «الصحيحة» (١٢١٦)، «صحيح أبي داود» (١٨٢٨ ـ ١٨٣٠): م].

١٨٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثير، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تُنكحُ الثَّيِّبُ حتَّى تُستأْمَرَ، ولا البكرُ حتَّى تُستأْذَنَ، وإِذْنُها الصُّمُوتُ». [«الإرواء» (١٨٢٨)، «صحيح أَبي داود» (١٨٢٤): ق].

---

(١) «تَربٌ»؛ أي: فقير.

١٨٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا الليثُ بن سعدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن بن أبي حُسينٍ، عن عَديِّ بن عديّ الكنديِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الثيِّبُ تُعربُ عن نَفسِها، والبِكرُ رِضاها صَمتُها». [«الإرواء» (١٨٣٦)].

١٢ ـ باب من زوَّجَ ابنته وهي كارهة

١٨٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ؛ أنّ القاسمَ بنَ محمّدٍ أخبرهُ: أنّ عبدالرَّحمنِ بنِ يزيدَ، ومُجَمِّعِ بنِ يَزيدَ الأنصاريَّينِ أخبراهُ: أنَّ رجلاً منهم يُدعى خِذاماً أنكحَ ابنةً له، فكرِهَتْ نِكاحَ أبيها، فأتَتْ رَسولَ اللّهِ ﷺ، فذكَرَتْ لهُ، فردَّ عليها نِكاحَ أبيها، فنَكَحَتْ أبا لُبابَةَ بنَ عبدِالمُنذرِ. وذكرَ يحيى أنها كانت ثَيِّباً. [«الإرواء» (١٣٨٠)، «الروض» (٤٢٣): خ].

١٨٧٤ ـ (ضعيف شاذ) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ كهمسِ بنِ الحسنِ، عنِ ابنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: جاءَت فتاةٌ إلى النّبيِّ ﷺ فقالتْ: إنّ أبي زوَّجَني ابنَ أخيهِ ليرفعَ بي خَسيسَتَهُ، قالَ: فجعلَ الأمرَ إليها، فقالت: قد أجزتُ ما صنعَ أبي، ولكن أردتُ أن تعلمَ النِّساءُ أن ليسَ إلى الآباءِ من الأمرِ شيءٌ. [«نقد الكتاني» (٤٥)، «غاية المرام» (٢١٧)].

١٨٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو السّقر يحيى بنُ يزدادَ العسكريّ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ محمّدٍ المرّوذيّ، قالَ: حدّثني جريرُ بنُ حازمٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ: أنَّ جاريةً بِكراً أتَتِ النَّبيَّ ﷺ فذَكَرتْ له أنَّ أباها زوَّجَها وهي كارهةٌ، فخيَّرَها النبيُّ ﷺ. [«الروض» (٤٢٢)].

١٨٧٥ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا مُعمّرُ بنُ سُليمانَ الرّقّيُّ، عنْ زيدِ بنِ حبّانَ، عنْ أيّوبَ السّختيانيّ، عنْ عكرمةَ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عنِ النّبيّ، مثلهُ.

١٣ ـ باب نكاح الصغار يزوجهنَّ الآباءُ

١٨٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: تزوَّجَني رسولُ اللّهِ ﷺ وأنا بنتُ ستِّ سِنينَ، فقدمنا المدينةَ، فنَزَلنا في بني الحارث ابن الخَزرج، فوُعِكْتُ[1]، فتمرَّقَ شَعري[2]، حتَّى وفَى[3] لهُ جُمَيمَةٌ[4]، فأتَتني أُمِّي أُمُّ رَوْمانَ ـ وإنِّي لَفي أُرجوحةٍ ومَعي صَوَاحِباتٌ لي ـ فَصَرَخَتْ بي، فأتيتُها وما أدري ما تُريدُ، فأخذَتْ بيدي فأوقَفَتْني على بابِ الدَّارِ، وإنِّي لأَنْهَجُ[5] حتَّى سكنَ بعضُ نَفَسي، ثُمَّ أخذَتْ شيئاً من ماءٍ فَمَسَحَتْ به على وَجهي ورأسي، ثمَّ أدخَلَتْني الدارَ، فإذا نِسْوَةٌ من الأنصارِ في بيتٍ، فقلنَ: على الخيرِ والبركةِ، وعلى خيرِ طائرٍ[6]، فأسلمتْني

---

(١) «فوعكت»؛ أي: أخذتني الحمى.

(٢) «فتمرَّق شعري»؛ أي: تساقط من المرض.

(٣) «وَفى»؛ أي: كثُرَ.

(٤) «جُمَيمة»: مصغَّر جمَّة بضم الجيم، من شعر الرأس ما سقط عن المنكبين.

(٥) «لأَنْهَجُ»: من النَّهج؛ وهو تتابعُ النَّفَس، كما يحصلُ لمن يُسرعُ في المشي، والفعل من باب عَلِم.

(٦) «على خير طائر»؛ أي: على خير نصيب، وطائر الإنسان نصيبه.

إليهنَّ، فأصلحنَ مِن شأني، فَلَم يَرُعني إلاّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ضحىً، فأسلمتني إليه، وأنا يومئذٍ بنتُ تسعِ سنينَ. [«الإرواء» (١٨٣١): ق].

١٨٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي عُبيدةَ، عن عبدِاللَّهِ؛ قالَ: تزوَّجَ النَّبيُّ ﷺ عائشةَ وهي بنتُ سَبعٍ، وبَنى بها، وهي بنتُ تسعٍ، وتُوفِّيَ عنها وهي بنتُ ثماني عشرةَ سنةً. [«الإرواء» (٦ / ٢٣٠): م].

١٤ ـ باب نكاح الصغار يزوجهنَّ غيرُ الآباء

١٨٧٨ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ الصّائغُ، قالَ: حدّثني عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّه حينَ هَلَكَ عُثمانُ بنُ مَظعونٍ تَرَكَ ابنةً له، قالَ ابنُ عمرَ: فزوَّجَنيها خالي قُدامةُ ـ وهو عمُّها ـ ولم يُشاورها، وذلكَ بعدَ ما هَلَكَ أبوها، فَكَرِهَتْ نِكاحَهُ، وأحبَّتِ الجاريةُ أن يُزوِّجَها المغيرةَ بن شعبةَ، فزوَّجها إيَّاه. [«الإرواء»: (١٨٣٥)].

١٥ ـ باب لا نكاحَ إلاّ بوليّ

١٨٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاذٌ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ سُليمانَ ابنِ مُوسى، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أيما امرأةٍ لَم يُنكحْها الوليُّ، فنِكاحُها باطلٌ، فَنكاحُها باطلٌ، فنكاحُها باطلٌ، فإن أَصابَها، فَلَها مَهْرُها بما أَصابَ منها، فإن اشتجروا، فالسُّلطانُ وَليُّ مَن لا وَليَّ له» [«الإرواء» (١٨٤٠)، «المشكاة» (١٣٣١)، «صحيح أبي داود» (١٨١٧)].

١٨٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ حجّاجٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ، عنِ النّبيّ ﷺ؛ وعنْ عكرمةَ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، قالا: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا نِكاحَ إلاّ بوليٍّ». وفي حديثِ عائشةَ: «والسلطانُ وليُّ مَن لا وَليَّ له». [«الإرواء» (٦ / ٢٣٨ و٢٤٧)].

١٨٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، قالَ: حدّثنا أبُو إسحاقَ الهمدانيّ، عنْ أبي بُردةَ، عن أَبي موسى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا نِكاحَ إلاّ بِوَليٍّ». [«الإرواء» (١٨٣٩)، «المشكاة» (١٣٣٠)، «الرد على بليق» (١١٠)، «صحيح أبي داود» (١٨١٨)].

١٨٨٢ ـ (صحيح دون جملة الزانية) حدّثنا جميلُ بنُ الحسن العَتَكِيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مروانَ العُقيليّ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ حسّانَ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: لا تُزوِّجُ المرأةُ المرأةَ، ولا تُزوِّجُ المرأةُ نفسَها، فإنَّ الزانيةَ هي التي تُزَوِّجُ نفسها». [«الإرواء» (١٨٤١)].

١٦ ـ باب النهي عن الشغار

١٨٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قال: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ عن الشِّغارِ. والشِّغارِ أَن يقولَ الرَّجُلُ للرَّجُلِ: زَوِّجني ابنتَكَ، أَو زَوِّجني أُختَكَ، على أَن أُزوِّجَكَ ابنتي أَو أُختي. وليسَ بينهما صَداقٌ. [«الإرواء» (١٨٩٥): ق].

١٨٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أَبي هُريرةَ؛ قال: نَهى رسولُ اللّهِ ﷺ عنِ الشِّغارِ. [«الإرواء» (٦ / ٣٠٦)،

«الروض» (١١٦٥): م].

١٨٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ مهدِيّ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أخبرنا معمرٌ، عنْ ثابتٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا شِغارَ في الإسلامِ». [«الإرواء» أيضاً: م].

١٧ ـ باب صداق النساء

١٨٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ العزيزِ الدّراوردِيّ، عنْ يزيدَ بن عبدِ اللّهِ بنِ الهادِ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ، عن أَبي سلمةَ؛ قالَ: سأَلتُ عائشةَ: كم كانَ صَداقُ نساءِ النَّبيِّ ﷺ؟ قالت: كان صداقُه[1] في أَزواجِهِ اثنتي عشرةَ أُوقيَّةً[2] ونَشًّا[3]، هل تَدري ما النَّشُّ؟ هو نصفُ أُوقيّةٍ، وذلكَ خمسُ مئةِ دِرْهَمٍ. [«صحيح أبي داود» (١٨٣٣): م].

١٨٨٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنِ ابنِ عونٍ. (ح) وحدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضمي، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريع، قالَ: حدّثنا ابنُ عونٍ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عنْ أَبي العجفاءِ السّلميّ؛ قالَ: قالَ عُمرُ بنُ الخطابِ: لا تُغالوا صَداقَ النِّساءِ، فإِنَّها لو كانت مَكرُمَةً في الدنيا، أَو تَقوى عندَ اللَّهِ، كانَ أَولاكُم وأَحقَّكم بها محمدٌ ﷺ، ما أَصدَقَ امرأَةً من نسائِه ولا أُصدقت امرأَةٌ من بناتِه اكثرَ من اثنتي عشرةَ أُوقيَّةً، وإِنَّ الرَّجُلَ ليُثقِّلُ صَدقَةَ امرأَتِه حتَّى يكونَ لها عَداوةٌ في نفسِه، ويقولُ: قد كَلِفتُ[4] إِليكَ عَلَقَ القِربةِ[5]، أَو عَرَقَ القِرْبَةِ[6]. وكنتُ[7] رجلاً عربيًّا مَوْلِداً، لا أَدري ما عَلَقُ القِرْبَةِ، أَو عَرَقُ القِرْبَةِ. [«المشكاة» (٣٢٠٤)، «تخريج المختارة» (٢٧٦ ـ ٢٨٠)، «صحيح أبي داود» (١٨٣٤)، «الإرواء» (١٩٢٧)].

١٨٨٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو عُمرَ الضّريرُ وهنّادُ بنُ السّريّ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ عنْ سُفيانَ، عنْ عاصمِ بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عنْ أَبيهِ؛ أَنَّ رجلاً من بَني فزارةَ تَزوَّجَ على نَعلينِ، فأَجازَ النَّبيُّ ﷺ نِكاحَهُ [«الإرواء» (١٩٢٦)].

١٨٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهدِيّ، عنْ سُفيانَ، عنْ أَبي حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: جاءَتْ امرأَةٌ إِلى النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ يَتَزَوَّجها؟» فقالَ رجُلٌ: أَنا، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «أَعطِها ولو خاتماً من حَديدٍ». فقالَ: ليسَ معي، قالَ: «قَدْ زَوَّجْتُكَها على ما معَكَ من القرآنِ». [«الإرواء» (١٨٢٣ و١٩٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٨٣٨): ق].

---

(١) «الصداق»: بالفتح، والكسر أفصح، مهر المرأة.

(٢) «أُوقية»: أربعون درهماً.

(٣) «نَشًّا»: اسم لعشرين درهماً، أَو هو بمعنى النصف من كل شيء.

(٤) «كلفت»؛ أي: تحمَّلت.

(٥) «عَلَقَ القربة»: حبلٌ تعلَّق به؛ أي تحملت لأجلك كلَّ شيء حتَّى علق القربة، وهو حبلها الذي تعلق به.

(٦) «عَرَق القربة»؛ أي: تحملت كل شيء حتى عرقت كعرق القربة، وهو سيلان مائها. وقيل: أراد بعرق القربة عرق حاملها.

(٧) القائل هو الراوي عن عمر.

١٨٩٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو هشام الرّفاعيّ محمّدُ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يمانٍ، قالَ: حدّثنا الأغرّ الرّقاشيّ، عنْ عطيّةَ العوفيّ، عن أبي سعيدٍ الخدري؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ تزوَّجَ عائشةَ على مَتاعِ بيتٍ، قيمتُهُ خمسونَ درهماً

١٨ ـ باب الرَّجل يتزوجُ ولا يفرضُ لها فيموتُ على ذلك

١٨٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ سُفيانَ، عنْ فراسٍ، عن الشّعبيّ، عنْ مسروقٍ، عن عبدِاللَّهِ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عن رَجلٍ تزوَّجَ امرأةً فماتَ عنها، ولم يَدخُل بها، ولم يَفرِض لها، قالَ: فقالَ عبدُاللَّهِ: لَها الصَّداقُ، ولها الميراثُ، وعليها العدَّةُ، فقالَ معقلُ بن سنانٍ الأَشجعيّ: شهدتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى في بَروْعَ بنتِ واشقٍ بمثلِ ذلكَ. [«الإرواء» (١٩٣٩)، «صحيح أبي داود» (١٨٣٩)].

١٨٩١ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عنْ عبدِ اللّهِ، مثلهُ.

١٩ ـ باب خطبة النكاح[1]

١٨٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونسَ، قالَ: حدّثني أبي عنْ جدّي أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قال: أُوتِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ جوامعَ الخَيرِ، وخواتمَه ـ أو قال: فَواتحَ الخيرِ ـ فعلَّمَنا خُطبةَ الصلاةِ وخُطبةَ الحاجةِ. (خُطبة الصلاة): التحيات للَّه والصلوات والطيِّباتُ، السلامُ عليكَ أَيُّها النَّبيُّ ورحمةُ اللَّهِ وبركاته، السلامُ عَلَينا وعلى عبادِ اللَّهِ الصالحين، أَشهدُ أَن لا إله إلاَّ اللَّه وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسوله. (وخطبةُ الحاجة): إنَّ الحمدَ للَّهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونعوذُ باللَّهِ من شُرورِ أَنفسِنا ومن سيِّئاتِ أَعمالِنا، من يهدِه اللَّهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأَشهدُ أَن لا إله إلا اللَّهُ وحدَه لا شريكَ لَهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه. ثمَّ تَصلُ خُطبتَكَ بثلاثِ آياتٍ من كتابِ اللَّهِ: ﴿يا أَيُّها الذين آمنوا اتَّقوا اللَّهَ حقَّ تُقاتِه﴾ إلى آخر الآية، ﴿واتَّقوا اللَّهَ الذي تساءلونَ به والأَرحامَ﴾ إلى آخر الآية، ﴿اتَّقوا اللَّهَ وقولوا قولاً سديداً يُصلح لكم أَعمالَكم ويغفر لكم ذنوبَكم﴾ إلى آخرِ الآية. [«المشكاة» (٣١٤٩)، «خطبة الحاجة» (٢٠ ـ ٢١)، «الصحيحة» (١٤٨٣)، «الكلم الطيب» (٢٠٥)، «صحيح أبي داود» (١٨٤٣ ـ ١٨٤٤)].

١٨٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ أبي هُندٍ، قالَ: حدّثني عمرُو بنُ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «الحمدُ للَّهِ نحمدُه ونستعينُهُ ونعوذُ باللَّهِ من شرورِ أَنفسِنا ومن سيِّئاتِ أَعمالِنا، من يهدِهِ اللَّهُ فلا مُضِلَّ لهُ، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأَشهدُ أَنْ لا إلهَ إلا اللَّه وحده لا شريكَ لهُ، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أَمَّا بعدُ». [«خطبة الحاجة» (٣١): م].

---

(١) قلتُ: تسمَّى خطبة الحاجة، لأَنَّها تشرعُ في كلِّ خطبة، ولي في ذلك رسالةٌ مطبوعةٌ معروفة، وقد انتفعَ بها خلقٌ كثيرٌ من الخطباءِ وغيرِهم بعد أن كانت نَسياً منسياً، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

١٨٩٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ يحيى، ومحمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ قالُوا: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عن الأوزاعيّ، عنْ قُرّةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «كلُّ أَمرٍ ذي بالٍ، لا يُبدأُ فيه بالحمدِ، أقطَعُ». [«الإرواء» (٢)، «المشكاة» (٣١٥١)].

٢٠ ـ باب إعلان النكاح

١٨٩٥ ـ ((حسن) عدا ما بين المعقوفتين (ضعيف)) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ والخليلُ بنُ عمرٍو، قالاَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونسَ، عنْ خالدِ بنِ إلياسَ، عنْ ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرّحمن، عنِ القاسمِ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَعلِنوا هذا النكاحَ، [واضربوا عليه بالغربالِ]». [«الإرواء» (١٩٩٣)، «الآداب» (٩٧)، «الضعيفة» (٩٨٢)، «نقد الكتاني» (ص ٢١)].

١٨٩٦ ـ (حسن) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ أبي بلجٍ، عن محمدِ بن حاطبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «فَصلُ بينَ الحلالِ والحَرامِ، الدُّفُّ ورَفعُ الصَّوْتِ في النِّكاحِ». [«الإرواء» (١٩٩٤)، «المشكاة» (٣١٥٣)، «الآداب» (٩٦)].

٢١ ـ باب الغناء والدف

١٨٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عن أَبي الحُسين ـ اسمُه خالدٌ المَدَنيُّ ـ قالَ: كُنَّا بالمدينةِ يومَ عاشوراءَ، والجواري يَضربن بالدُّفِّ، ويتَغَنَّيْنَ، فدخلنا على الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعوِّذٍ، فذكرنا ذلكَ لها، فقالت: دخَلَ عليَّ رَسولُ اللّهِ ﷺ صَبيحةَ عُرسي وعندي جاريتانِ تُغَنِّيانِ وتندُبانِ[1] آبائي الَّذين قُتِلوا يومَ بَدرٍ، وتقولانِ فيما تقولانِ: وفينا نبيٌّ يعلمُ ما في غدٍ، فقالَ: «أَمَّا هذا، فلا تَقولوهُ، ما يعلمُ ما في غدٍ إلا اللّهُ». [«الروض» (٨٣٠)، «الآداب» (٩٣ ـ ٩٤): خ].

١٨٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: دخلَ عليَّ أَبو بكرٍ، وعندي جاريتانِ من جواري الأَنصارِ؛ تُغَنِّيانِ بما تقاولت به الأنصارُ في يوم بُعاثٍ ـ وليستا بمغنيتين ـ فقالَ أَبو بكر: أَبمزمورِ الشيطانِ في بيتِ النَّبيِّ ﷺ؟ وذلك في يومِ عيدِ الفطرِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «يا أَبا بكرٍ! إنَّ لكلِّ قومٍ عيداً، وهذا عيدُنا». [«مقدمة الآيات البيِّنات» (٤٥ / ٤٦): ق].

١٨٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونسَ، قالَ: حدّثنا عوفٌ، عنْ ثُمامةَ ابن عبدِ اللّهِ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ ببعضِ المدينةِ، فإذا هو بجَوارٍ يَضْرِبْنَ بدُفِّهِنَّ ويُغَنِّيْنَ ويقُلْنَ:

نحن جوارٍ من بني النَّجارِ ... يا حبَّذا محمدٌ من جارِ

فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «اللّهُ يعلمُ إنِّي لأُحبُّكُنَّ» [«دفاع عن الحديث» (ص ٢٤): خ مختصراً].

١٩٠٠ ـ (حسن) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا جعفرُ بنُ عونٍ، قالَ: أنبأنا الأجلحُ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن ابنِ عباسٍ؛ قال: أنكحتْ عائشةُ ذاتَ قرابةٍ لها من الأَنصارِ، فجاءَ رَسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «أَهديتُم الفتاةَ؟» قالوا: نعم. قال: «أَرسلتُم معها من يُغنِّي؟» قالتْ: لا. فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ الأَنصارَ قومٌ فيهم

---

(١) «تندبان»: من الندبة؛ أي: تذكران أَحوالهم، والندبة عدُّ خصالِ الميت ومحاسنه.

غَزَلٌ، فلو بعثتم معها من يقولُ: أَتيناكم أتيناكم، فحيَّانا وحيَّاكم» [وجملة الغزل فيه منكرة «الإرواء» (١٩٩٥)، «الضعيفة» (٢٩٨١)، «آداب الزفاف» (١٨١ ـ ١٨٢)].

١٩٠١ ـ ((صحيح) بلفظ: «زمارة راعٍ»، وذكرُ «الطبل» فيه (منكر))حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الفريابيّ، عنْ ثعلبةَ بنِ أبي مالكٍ التّميميِّ، عنْ ليثٍ، عن مُجاهدٍ؛ قالَ: كنتُ مع ابنِ عمرَ، فسمعَ صوتَ طبلٍ فأدخلَ أَصبعيه في أُذنيه، ثمَّ تنحَّى، حتَّى فعلَ ذلكَ ثلاثَ مرَّاتٍ، ثمَّ قال: هكذا فعلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ. [«الروض النضير» (٥٦٨)].

٢٢ ـ باب في المخنثين

١٩٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ عنْ هشام بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عن أُمِّ سَلَمَة؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، فسمعَ مُخنثاً وهو يَقولُ لعبدِاللَّهِ بن أَبي أُمَيَّةَ: إنْ يَفتح اللّهُ الطائفَ غداً، دللتُك على امرأةٍ تُقبِلُ بأَربعٍ وتُدبِرُ بثمانٍ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخرجوه من بيوتِكم». [«الإرواء» (١٧٩٧): ق].

١٩٠٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ. عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ المرأَة تتشبَّهُ بالرِّجالِ، والرَّجلَ يتشبَّهُ بالنساءِ. [«الآداب» (١٢١)].

١٩٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حَدَّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لعنَ المتشبهينَ من الرجالِ بالنساءِ، ولعنَ المتشبِّهاتِ من النساءِ بالرجالِ. [«الروض» (٤٤٧)، «الآداب» أيضاً، «جلباب المرأة» (١٤٥): خ].

٢٣ ـ باب تهنئة النكاح

١٩٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، عنْ سُهيلِ بن أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ عنْ أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ كانَ إذا رَفَّأَ[1] قالَ: «بارَكَ اللَّهُ لكم، وباركَ عليكم، وجمعَ بينكما في خيرٍ». [«الآداب» (٨٩)، «الكلم الطيب» (٢٠٦)، «صحيح أبي داود» (١٨٥٠)].

١٩٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّد بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا أشعثُ، عنِ الحسنِ، عن عَقيلِ بن أَبي طالب؛ أَنَّه تزوَّجَ امرأَةً من بني جُشَم، فقالوا: بالرِّفاءِ والبَنينَ، فقالَ: لا تقولوا هكذا، ولكن قُولوا كما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللهمَّ بارِك لهم، وبارك عليهم». [«الآداب» (٩٠)].

٢٤ ـ باب الوليمة

١٩٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ البُنانيّ، عن أَنس ابنِ مالكٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأَى على عبدالرَّحمنِ بنِ عوفٍ أَثَرَ صُفرةٍ، فقالَ: «ما هذا؟ ـ أَو: مَهْ ـ» فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إِنِّي تزوجتُ امرأَةً على وزنِ نواةٍ من ذهبٍ، فقالَ: «باركَ اللَّهُ لكَ، أَولِمْ ولَو بشاةٍ» [«آداب الزفاف» (٦٥ ـ

---

(١) «رفَّأَ»؛ أي: إذا أرادَ أن يدعو بالرفاء، وهو الالتئام والاجتماع.

٦٨)، «الإرواء» (١٩٢٣): ق].

١٩٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ ثابتٍ البُنانيّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: ما رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَولَمَ على شيءٍ من نسائِه ما أَولمَ على زينبَ؛ فإنَّه ذَبَحَ شاةً. [«الإرواء» (١٩٤٥)، «الآداب» (٦٩): ق].

١٩٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، وغياثُ بنُ جعفرٍ الرّحَبيّ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا وائلُ بنُ داوُدَ، عنْ ابنِه، عنِ الزّهريِّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَولمَ على صفيَّةَ بسَويقٍ وتَمرٍ. [«الآداب» (٦٩ ـ ٧٠)، «مختصر الشمائل» (١٥٠): ق].

١٩١٠ ـ (صحيح) حدّثنا زُهيرُ بنُ حربٍ أبُو خثيمةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عليّ بن زيدِ بن جدعانَ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: شهدتُ للنَّبيِّ ﷺ وليمةً، ما فيها لحمٌ ولا خُبزٌ. قالَ ابنُ ماجةَ: لمْ يُحدّثْ بهِ إلاّ ابنُ عُيينةَ. [«الآداب» أيضاً: ق].

١٩١١ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا المُفضّل بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ جابرٍ، عنِ الشّعبيّ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ وأُمِّ سَلَمةَ؛ قالتا: أَمرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُجَهِّزَ فاطمةَ حتى نُدخِلَها على عليٍّ، فعمدنا إلى البيتِ، ففرشناهُ تُراباً ليِّناً من أَعراضِ البطحاءِ[1]، ثمَّ حشونا مِرفقتين[2] ليفاً، فنفشناه بأَيدينا، ثمَّ أطعمنا تمراً وزَبيباً وسَقينا ماءً عذباً وعَمدنا إلى عودٍ، فعرضناه في جانبِ البيتِ ليُلقى عليه الثوبُ ويُعلَّقُ عليه السِّقاءُ. فما رأَينا عُرساً أَحسنَ من عرسِ فاطمةَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

١٩١٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاح، قالَ: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، قالَ: حدّثني أبي عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعديِّ، قال: دعا أَبو أُسيد الساعديُّ رسولَ اللَّهِ ﷺ إلى عرسِه، فكانت خادمَهم العروس؛ قالت: تدري ما سقيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ؟ قالت: أَنقعْتُ تَمَراتٍ من الليل، فلما أَصبحتُ صفَّيتُهُنَّ فأَسقيتُهُنَّ إياهُ. [«الآداب» (٩٢): م].

٢٥ ـ باب إجابة الداعي

١٩١٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ عنِ الزّهريِّ، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: شَرُّ الطَّعامِ طعامُ الوليمةِ، يُدعى لها الأَغنياءُ ويُتركُ الفقراءُ، ومن لم يُجبْ فقد عصى اللَّهَ ورَسولَه. [«الآداب» (٧١)، «الإرواء» (١٩٤٧): ق موقوفاً، م مرفوعاً].

١٩١٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا دُعِيَ أَحدُكم إلى وليمةِ عُرْسٍ فليُجب». [«الإرواء» (١٩٤٨)، «الآداب» (٧٢): ق].

١٩١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبادةَ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا

---

(١) «من أَعراض البطحاء»؛ أي: من جوانب البطحاء.

(٢) «مِرفقتين»؛ أي: وسادتين.

عبدُ الملكِ بنُ حُسينٍ أبُو مالكٍ النّخعيّ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي حازمٍ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الوليمةُ أَوَّلَ يومٍ حقٌّ، والثاني معروفٌ، والثالثُ رياءٌ وسمعةٌ». [«الإرواء» (١٩٥٠)].

٢٦ ـ باب الإقامةِ على البكرِ والثيب

١٩١٦ ـ (حسن)حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ أيّوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عن أَنسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ للثَّيِّبِ ثلاثاً، وللبكرِ سَبعاً». [«الإرواء» (٧ / ٨٨ ـ ٨٩)، «الصحيحة» (١١٧١): ق].

١٩١٧ ـ (صحيح)حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ، عنْ سُفيانَ، عنْ محمّدِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ عبدِ الملكِ ـ يعني ابنَ أبي بكرِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ ـ، عنْ أبيهِ، عن أُمِّ سَلَمةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لمَّا تزوَّجَ أُمَّ سَلَمةَ أَقامَ عندَها ثلاثاً، وقالَ: «لَيسَ بكِ علي أَهلِكِ هوانٌ[1]، إن شئتِ سَبَّعْتُ لك، وإن سبَّعْتُ لكِ سبعتُ لنسائي»[«الإرواء» (٢٠١٩)، «الصحيحة» (١٢٧١): م].

٢٧ ـ باب ما يقول الرجل إذا دخلت عليه أَهلُه

١٩١٨ ـ (حسن)حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، وصالحُ بنُ محمّدِ بنِ يحيى القطّانُ، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ محمّدِ بنِ عجلانَ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا أَفادَ أحدُكم امرأَةً أَو خادماً، أَو دابةً، فليأْخذ بناصيتِها، وليقلِ: اللَّهمَّ! إنِّي أَسأَلك من خيرِها وخيرِ ما جُبِلت عليه، وأَعوذُ بك من شرِّها وشرِّ ما جُبِلت عليه». [«آداب الزفاف» (٢٠)، «الكلم الطيب» (٢٠٧)].

١٩١٩ ـ (صحيح)حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ كُريبٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لو أَنَّ أَحدَكم إذا أَتى امرأَتَهُ، قالَ: اللَّهمَّ! جَنِّبني الشيطانَ وجنِّبِ الشيطانَ ما رزقْتَني، ثمَّ كانَ بينهما ولدٌ لم يُسلِّطِ اللَّهُ عليهِ الشيطانَ، أَو لم يَضُرَّه». [«الإرواء» (٢٠١٢)، «الآداب» (٢٤)، «صحيح أبي داود» (١٨٧٧): خ].

٢٨ ـ باب التستُّر عند الجماع

١٩٢٠ ـ (حسن)حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، وأَبُو أُسامةَ. قالاَ: حدّثنا بهزُ ابنُ حكيمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! عوراتُنا ما نأتي منها وما نَذَرُ؟ قالَ: «احفظ عورتَك إلا من زوجتِكَ أَو ما ملكت يمينُك» قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أَرأَيتَ إن كانَ القومُ بعضُهم في بعضٍ؟ قال: «إن استطعتَ أَنْ لا تُرِيَها أَحداً، فلا تُرِيَنَّها» قلت: يا رسولَ اللَّهِ! فإن كانَ أَحدُنا خالياً؟ قال: «فاللَّهُ أَحقُّ أَن يُستحيى منهُ من الناسِ». [«المشكاة» (٣١١٧)، «الآداب» (٣٦)].

١٩٢١ ـ (ضعيف)حدّثنا إسحاقُ بنُ وهبٍ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ القاسمِ الهمدانيّ، قالَ: حدّثنا الأحوصُ بنُ حكيمٍ، عنْ أبيهِ، وراشدُ بنُ سعدٍ، وعبدُ الأعلى بنُ عديّ، عن عُتبةَ بنِ عبدٍ السُّلَميِّ؛ قالَ:

---

(١) «ليسَ بكِ على أهلك هوان»: أراد بالأهلِ نفسه الكريمة ﷺ.

قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَتى أَحدُكم أَهلَه فليَستَتِرْ، ولا يتجرَّد تجرُّدَ العِيرين». [«الإرواء» (٢٠٠٩)، «آداب الزفاف» (١٠٨ ـ ١١١) الطبعة الجديدة].

١٩٢٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ مُوسى ابنِ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ، عنْ مولًى لعائشةَ، عن عائشةَ؛ قالت: ما نظرتُ ـ أَو: ما رأَيتُ ـ فرجَ رَسولِ اللّهِ ﷺ قطُّ. قالَ أبُو بكرٍ: قالَ أبُو نُعيم: عنْ مولاةٍ لعائشةَ. [وهو مكرر (٦٦٢)].

٢٩ ـ باب النهي عن إتيانِ النساءِ في أَدبارهنّ

١٩٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن الحارثِ بن مُخَلَّدٍ، عن أَبي هُريرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا ينظرُ اللَّهُ إلى رجلٍ جامعَ امرأَتَهُ في دُبُرِها». [«آداب الزفاف» (٣٠)، «صحيح أبي داود» (١٨٧٨)، «المشكاة» (٣١٩٥)].

١٩٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، عنْ حجّاجِ بنِ أرطاةَ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ هَرَميّ، عن خُزيمةَ بنِ ثابتٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ لا يستحيي من الحقِّ» ثلاثَ مرّات: «لا تأْتوا النِّساءَ في أَدبارهنَّ» [«الإرواء» (٢٠٠٥)، «الآداب» (٢٩)، «المشكاة» (٣١٩٢)].

١٩٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، وجميلُ بنُ الحسنِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدرِ؛ أنّهُ سمعَ جابرَ بنَ عبدِاللّه يقولُ: كانت يهودُ تقولُ: من أَتى امرأَةً في قُبُلِها من دُبُرِها، كانَ الوَلَدُ أَحولَ، فأَنزلَ اللَّهُ سبحانه: ﴿نساؤكم حرث لكم فأْتوا حرثَكم أَنّى شئتُم﴾ [البقرة: ٢٢٣]. [«الإرواء» (٧ / ٦٢)، «الآداب» (٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٨٧٩ ـ ١٨٨٠): ق].

٣٠ ـ باب العزل

١٩٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، قالَ: حدّثني عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ اللّهِ، عن أَبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ قال سأَلَ رجل رسولَ اللّهِ ﷺ عن العزلِ؟ فقالَ: «أَوَ تفعلونَ؟ لا عليكم أن لا تفعلوا، فإنَّه ليسَ من نَسَمةٍ قضى اللَّهُ لها أَن تكونَ إلاّ هي كائنةٌ» [«الروض» (٩٩٩)، «آداب الزفاف» (٥٦)، «صحيح أبي داود» (١٨٨٦ و١٨٨٨): ق].

١٩٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ إسحاقَ الهمدانيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ عمرٍو، عنْ عطاءٍ، عن جابرٍ؛ قالَ: كنَّا نعزِلُ على عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ، والقرآنُ يَنزلُ [«الآداب» (٥١): ق].

١٩٢٨ ـ (ضعيف) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، قالَ: حدّثني جعفرُ بنُ ربيعةَ، عن الزّهريّ، عنْ مُحرّرِ بنِ أبي هُريرةَ، عنْ أبيهِ، عن عمرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: نهى رَسولُ اللّهِ ﷺ أَنْ يعزلَ عن الحرَّةِ إلاّ بإذنِها. [«الإرواء» (٢٠٠٧)].

٣١ ـ باب لا تنكح المرأَةُ على عمَّتِها ولا على خالتِها

١٩٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ هشامِ بن حسّانٍ، عنْ محمّدِ ابن سيرينَ، عن أَبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تنكحُ المرأَةُ على عمَّتِها، ولا على خالتِها». [«الإرواء» (٦

/ ٢٨٦)، «الروض» (١١٧١ و١١٧٦)، «صحيح أبي داود» (١٨٠٢، ١٨٠٣)، «الرَّد على بليق» (٧): ق].

١٩٣٠ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ يعقوبَ بن عُتبةَ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدِ الخُدريِّ؛ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ينهى عن نِكاحينِ: أنْ يجمعَ الرَّجلُ بين المرأةِ وعمَّتِها، وبينَ المرأةِ وخالتِها [«الإرواء» (٦ / ٢٩١)، «الروض» أيضاً].

١٩٣١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّسِ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ النّهشليّ، قالَ: حدّثني أبُو بكرِ بنُ أبي مُوسى، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُنكحُ المرأةُ على عمَّتِها ولا على خالتِها».

٣٢ ـ باب الرَّجل يطلّق امرأته ثلاثاً فتتزوَّج، فيطلقها قبلَ أن يدخلَ بها أترجع إلى الأول

١٩٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، قالَ: أخبرني عُروةُ، عن عائشةَ؛ أنَّ امرأةَ رِفاعةَ القُرَظيِّ جاءَت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالت: إني كنتُ عند رفاعة، فطلَّقَني فبَتَّ طلاقي[1]، فتزوجت عبدالرحمن بنَ الزُّبيرِ، وإنَّ ما معهُ مثلُ هُدْبَةِ الثوبِ[2]، فتبسَّم النَّبيُّ ﷺ فقالَ: «أتريدين أن ترجعي إلى رِفاعةَ؟ لا؛ حتى تذوقي عُسَيلَتَهُ[3] ويَذوقَ عُسَيلتَكِ». [«الإرواء» (١٨٨٧): ق].

١٩٣٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ عنْ علقمةَ بن مرثدٍ؛ قال: سمعتُ سالمَ بنَ رزينٍ يُحدّثُ عنْ سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن ابنِ عُمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ، في الرَّجلِ تكونُ لهُ المرأةُ فيُطلِّقُها، فيتزوَّجها رَجلٌ فيطلِّقُها قبلَ أنْ يَدْخلَ بِها، أترجعُ إلى الأوّلِ؟ قال: «لا حتَّى يَذوقَ العُسَيْلةَ». [«الإرواء» (٦ / ٢٩٩ و٢٩٨١)].

٣٣ ـ باب المحلِّل والمحلَّل له

١٩٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، عنْ زمعةَ بنِ صالحٍ، عنْ سلمةَ بنِ وهرامٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: لعنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ المُحَلِّلَ والمُحلَّلَ لهُ. [«الإرواء» (١٨٩٧)، «المشكاة» (٣٢٩٦)].

١٩٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ البختريّ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنِ ابنِ عون، ومُجالدٌ، عنِ الشّعبيّ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قالَ: لعنَ رَسولُ اللَّهِ المحلِّلَ والمحلَّلَ له. [«الإرواء» (٣٠٨ ـ ٣٠٩)].

١٩٣٦ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بنِ صالحٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: سمعتُ الليثَ بنَ سعدٍ يقولُ: قالَ لِي أبُو مُصعبٍ مشرحُ بنُ هاعانَ، قالَ عُقبةُ بنُ عامرٍ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ألا أخبرُكم بالتَّيس المستعارِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ اللَّهِ، قالَ: «هو المحلِّلُ، لعنَ اللَّهُ المحلِّلَ والمحلَّلَ له». [«الإرواء» (٦ / ٣٠٩ ـ ٣١٠)].

---

(١) «فبتَّ طلاقي»؛ أي: طلقني ثلاثاً.

(٢) «هُدْبة الثوب»: طرفه الذي لا ينسجُ، تريد أنَّ عُضوَهُ رخْو وصغير، أو كطرفِ الثوب لا يُغني عنها.

(٣) «عُسيلته»: تصغير عسل، والتاء لأنَّ العَسلَ يذكر ويؤنَّث، والمراد الجماع.

٣٤ ـ باب يَحرُمُ من الرِّضاعَ ما يحرُمُ مِن النَّسبِ

١٩٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنِ الحجّاجِ، عنِ الحكم، عنْ عراكِ بنِ مالكٍ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يحرُمُ من الرَّضاعِ ما يحرُمُ مِن النَّسَبِ»[«الإرواء» (٦ / ٢٨٣)، «صحيح أبي داود» (١٧٩٤): ق نحوه.].

١٩٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، وأبُو بكرِ بنُ خلّادٍ، قالاَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ جابرِ بن زيدٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أُريدَ على بنتِ حمزةَ بنِ عبدِالمطّلِب فقالَ: «إنها ابنةُ أَخي من الرَّضاعةِ، وإنَّه يحرمُ من الرَّضاعِ ما يحرمُ من النَّسب»[«الإرواء» (٦ / ٢٨٤)، «الروض» (١١٩٢): ق].

١٩٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنِ ابن شهابٍ، عنْ عُروةَ بن الزّبيرِ؛ أنّ زينبَ بنتَ أَبي سلمةَ حدّثتهُ أنّ أُمَّ حبيبةَ حدّثتها أنَّها قالت لرسولِ اللّهِ ﷺ: انكِحْ أُختي عزَّةَ، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَتحبِّين ذلكَ؟» قالت: نعم يا رسولَ اللّهِ! فلستُ لكَ بمُخليّةٍ، وأَحقُّ من شرِكَني في خيرٍ أُختي، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «فإنَّ ذلكَ لا يحلُّ لي» قالت: فإنَّا نتحدَّثُ أَنَّكَ تُريدُ أَنْ تنكحَ دُرَّةَ بنتَ أَبي سلَمةَ، فقالَ: «بنت أُمِّ سلَمَةَ؟» قالت: نعم، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «فإنَّها لو لم تكُنْ رَبيبتي في حِجْري ما حلَّتْ لي، إنَّها لاَبْنَةُ أَخي من الرَّضاعةِ، أَرضعتني وأَباها ثُويبةُ، فلا تَعرِضْنَ عليَّ أَخواتِكُنَّ ولا بناتِكُنَّ» [«صحيح أبي داود» (١٧٩٥): ق].

١٩٣٩ (م)ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عنْ أُمِّ حبيبةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

٣٥ ـ باب لا تُحرِّمُ المصَّةُ ولا المصَّتان

١٩٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي الخليلِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن الحارثِ؛ أنّ أُمَّ الفضلِ حدّثتهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا تُحرِّمُ الرَّضعةُ ولا الرَّضعتانِ أَو المصَّةُ والمصَّتانِ». [«الإرواء» (٢١٤٩)، «صحيح أَبي داود» تحت الحديث (١٨٠١)، «الصحيحة» (٣٢٥٩): م].

١٩٤١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بنِ خداشٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ عُليّةَ، عنْ أيّوبَ، عنِ ابن أبي مُليكةَ عنْ عبدِ اللّهِ بن الزّبيرِ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تحرِّم المصَّةُ ولا المصَّتان». [«الإرواء» (٢١٤٨)، «صحيح أبي داود» أيضاً: م].

١٩٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ عبدِ الصّمدِ بنِ عبدِ الوارثِ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ أنها قالت: كان مما أنزلَ اللّهُ في القرآنِ، ثُمَّ سَقَطَ[1]: لا يُحرِّمُ إلاّ عشرُ رَضعاتٍ أَو خمسٌ معلوماتٌ. [«الإرواء» (٢١٤٧): م ولفظه أَصحُّ].

---

(١) «ثمَّ سقط»؛ أي: بالنسخ.

٣٦ ـ باب رضاع الكبير

١٩٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّار، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ القاسم، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: جاءت سهلةُ بنتُ سُهَيلٍ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللَّه! إنِّي أَرى في وجهِ أبي حذيفةَ الكراهيةَ من دخولِ سالمٍ عليَّ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَرضعيه»، قالت: كيف أُرضعُه وهو رجلٌ كبيرٌ؟ فتبسَّمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وقالَ: «قَد علمتُ أنَّه رجلٌ كبيرٌ»، ففعلت، فأتت النبيَّ ﷺ فقالت: ما رأيتُ في وجهِ أَبي حُذيفةَ شيئاً أَكرهُهُ بعدُ، وكانَ شهدَ بدراً. [«الإرواء» (٦ / ٢٦٤)، «الروض» (٣٥٤): ق].

١٩٤٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو سلمةَ يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي بكرٍ، عنْ عمرةَ، عنْ عائشةَ، وعنْ عبدِ الرّحمن بن القاسم، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: لقد نزلَت آيةُ الرَّجم، ورَضاعةُ الكبيرِ عشراً، ولقد كانَ في صحيفةٍ تحتَ سريري، فلمّا ماتَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وتشاغلنا بموتِه، دخَلَ داجنٌ[1] فأكلها. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٧ ـ باب لا رضاع بعد فِصال

١٩٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ عنْ سُفيانَ، عنْ أشعثَ بن أبي الشّعثاءِ، عنْ أبيهِ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ عليها وعندها رجلٌ فقالَ: «من هذا؟» قالت: هذا أَخي، قالَ: «انظروا من تُدْخِلْنَ عليكُنَّ، فإنَّ الرَّضاعةَ من المجاعةِ[2]». [«صحيح أَبي داود» (١٧٩٧): ق].

١٩٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي الأسودِ، عنْ عُروةَ، عن عبدِاللَّهِ بن الزُّبيرِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا رَضاعَ إلاَّ ما فَتَقَ الأَمعاءَ[3]» [«الإرواء» (٢١٥٠)].

١٩٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ المصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ عُقيلٍ، عن ابن شهابٍ، قالَ: أخبرني أَبُو عُبيدةَ بنُ عبدِ اللّهِ بن زَمعةَ، عن أُمِّهِ زينبَ بنتِ أَبي سلمةَ؛ أنّها أخبرتهُ أَنَّ أَزواجَ النَّبيِّ ﷺ كلَّهُنَّ خالفنَ عائشةَ وأَبينَ أَن يدخلَ عليهنَّ أَحدٌ بمثلِ رَضاعةِ سالمٍ، مولى أَبي حذيفةَ وقُلنَ: وما يُدرينا؟ لعلَّ ذلك كانت رُخصةً لسالمٍ وحدَه. [«الإرواء» (٢١٥٢): م].

٣٨ ـ باب لَبَن الفحل

١٩٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: أَتاني عمِّي من الرَّضاعةِ، أَفلحُ بن أَبي قُعَيْس يستأذنُ عليَّ، بعدَما ضُرِبَ الحجابُ، فأَبيتُ أَن آذنَ له، حتَّى دخلَ عليَّ النَّبيُّ ﷺ فقالَ: «إنَّهُ عمُّكِ فأْذني له» فقلتُ: إنَّما أَرضعتني المرأة ولم يُرضعني

---

(١) «داجن»: هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم، وقد يقعُ على غير الشاة من كلِّ ما يألف البيوت من الطير وغيرها.

(٢) «فإن الرضاعة من المجاعة»؛ أي: الرضاعة المحرِّمة في الصغير حين يسدّ اللبن الجوع.

(٣) «إلاّ ما فتقَ الأمعاء»: الفتق: الشقّ، والأمعاء: جمعُ مِعىً، كعِنَبٍ وأعناب، وهي المُصْرانُ.

الرَّجلُ؟ قال: «تَرِبَتْ يداكَ أَو يمينُك». [«الإرواء» (١٧٩٣)، «صحيح أبي داود» (١٧٩٦): ق].

١٩٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّه بنُ نُميرٍ، عنْ هشام بن عُروةَ، عنْ أبيه، عن عائشةَ؛ قالت: جاءَ عمِّي من الرَّضاعةِ يستأذنُ عليَّ، فأَبيتُ أَن آذنَ له، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «فَليَلِجْ عليكِ عمُّكِ» فقلتُ: إِنَّما أَرضعتني المرأةُ ولم يُرضعني الرَّجلُ، قالَ: «إِنَّهُ عمُّكِ، فلْيَلِجَ عليكِ». [«الإرواء» أَيضاً، «الروض» (٧٥٧)، «صحيح أبي داود» أَيضاً].

٣٩ ـ باب الرجل يسلم وعنده أُختان

١٩٥٠ ـ (حسن بما بعده) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ حربٍ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللّهِ بن أبي فروةَ، عنْ أبي وهبٍ الجيشانيّ، عنْ أبي خراشٍ الرّعينيّ، عن الدَّيلَمي؛ قالَ: قدِمتُ على رسولِ اللّهِ ﷺ، وعندي أُختانِ تزوَّجتُهُما في الجاهليَّةِ، فقالَ: «إِذا رَجَعْتَ فطلِّقْ إِحداهُما».

١٩٥١ ـ (حسن) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي وهبٍ الجيشانيّ، حدّثهُ أنّهُ سمعَ الضّحّاكَ بنَ فيروزٍ الدَّيلميَّ يُحدّثُ عنْ أبيهِ؛ قالَ: أَتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللّهِ! إِنِّي أَسلمْتُ وتحتي أُختانِ، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ لي: «طلِّقْ أَيتَهما شئتَ». [«الإوراء» (٦ / ٣٣٤ ـ ٣٣٥)، «صحيح أَبي داود» (١٩٤٠)].

٤٠ ـ باب الرجل يُسلم وعنده أَكثر من أَربع نسوة

١٩٥٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ عنِ ابنِ أبي ليلى، عنْ حُميضةَ بنتِ الشّمردلِ، عنْ قيس بن الحارثِ؛ قالَ: أَسلمْتُ وعندي ثمانِ نسوة، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ ذلكَ له، فقالَ: «اختر منهنَّ أَربعاً» [«الإرواء» (١٨٨٥)، «صحيح أبي داود» (١٩٣٩)].

١٩٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا معمرٌ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: أَسلمَ غيلانُ بنُ سلمَةَ وتحتَه عشرُ نسوةٍ، فقالَ له النَّبيُّ ﷺ: «خُذْ منهنَّ أَربعاً» [«الإرواء» (١٨٨٣)، «المشكاة» (٣١٧٦)].

٤١ ـ باب الشرط في النكاح

١٩٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ. قالاَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ مرثدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن عُقبةَ بنِ عامرٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَحقَّ الشرطِ أَن يُوفى به ما استحللتُم به الفُروجَ». [«الإرواء» (١٨٩٢)، «صحيح أبي داود» (١٨٥٦): ق].

١٩٥٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ، عن ابن جُريجٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيه، عنْ جدّه؛ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما كانَ مِن صَداقٍ أَو حِباءٍ[1] أَو هِبَةٍ قَبلَ عصمةِ النكاحِ فهوَ لها، وما كانَ بعدَ عِصمةِ النّكاحِ فهو لِمَنْ أُعطيه أَو حُبِيه، وأَحقُّ ما يُكرَمُ الرَّجُلُ به، ابنتُهُ أَو أُختُه» [«الضعيفة» (١٠٠٧)].

---

(١) «حباء»: عطية؛ وهو ما يعطيه الزوج سوى الصداق، بطريق الهبة أو بلا تصريح بالهبة.

٤٢ ـ باب الرجل يعتقُ أَمته ثمَّ يتزوجها

١٩٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، أبُو سعيدٍ الأشجّ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ صالح ابنِ صالحِ بنِ حيّ، عنِ الشّعبيّ، عنْ أبي بُردةَ، عن أَبي موسى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن كانَت له جاريةٌ فأَدَّبَها فأَحسنَ أَدَبَها، وعلَّمها فأَحسنَ تعليمَها، ثمَّ أَعتقَها وتزوَّجها، فله أَجرانِ، وأَيما رجلٍ من أَهل الكتابِ آمن بنبيِّهِ وآمن بمحمدٍ فَلَه أَجرانِ، وأَيما عبدٍ مملوكٍ أَدى حقَّ اللّهِ عليهِ وحقَّ مواليه، فله أَجران». قال صالحٌ: قالَ الشعبيُّ: قد أَعطيتُكَها بغيرِ شيءٍ، إن كانَ الرَّاكبُ ليركبُ فيما دونَها إلى المدينةِ. [«الروض» (١٠٣٣)، «صحيح أبي داود» (١٧٩٢)، «الإرواء» (١٨٢٥): ق].

١٩٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ وعبدُ العزيز، عن أَنسٍ؛ قالَ: صارت صفيَّةُ لِدحيةَ الكَلْبيِّ، ثمَّ صارَتْ لرسولِ اللّهِ ﷺ بعدُ، فتزوَّجَها وجعلَ عتقَها صداقَها. قالَ حمَّادٌ: فقالَ عبدالعزيز لثابتٍ: يا أبا محمدٍ أَنتَ سألتَ أَنسًا: ما أَمهرَها؟ قالَ: أَمهرَها نفسَها. [«الإرواء» (١٨٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٧٩٣): ق].

١٩٥٨ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا حُبيشُ بنُ مُبشّرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ عكرمةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أَعتقَ صفيّةَ وجعلَ عتقَها صداقَها، وتزوَّجها.

٤٣ ـ باب تزويج العبد بغير إذن سيده

١٩٥٩ ـ (حسن) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا القاسمُ بنُ عبدِ الواحدِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بن عقيلٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا تزوَّجَ العبدُ بغيرِ إذنِ سيّدِه، كانَ عاهراً[1]». [«الإرواء» (١٩٣٣)].

١٩٦٠ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وصالحُ بنُ محمّدِ بنِ يحيى بنِ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو غَسّانَ، مالكُ بنُ إسماعيلَ قالَ: حدّثنا مندلٌ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ مُوسى بنِ عُقبةَ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَيّما عبدٍ تزوَّجَ بغيرِ إذنِ مواليه، فهو زانٍ». [«الإرواء» (٦ / ٣٥٣)].

٤٤ ـ باب النهي عن نكاح المتعة

١٩٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عبدِ اللّهِ والحسنِ، ابني محمّدِ بنِ عليّ، عنْ أبيهما، عن عليٍّ بنِ أَبي طالبٍ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نهى عن متعةِ النِّساءِ[2] يومَ خيبرَ، وعن لحومِ الحُمُرِ الإنسيّةِ. [«الإرواء» (٦ / ٣١٧)، «الروض» (٧٠٩): ق].

١٩٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ عُمرَ،

---

(١) «عاهراً»؛ أي: زانياً.

(٢) «متعة النساء»: هي النكاح لأجل معلوم أو مجهول كقدوم زيد، سمِّي بذلك لأنَّ الغرضَ منها مجرَّد الاستمتاع دون التوالد وغيره من أغراضِ النكاح، وهو باطل.

عنِ الرّبيعِ بن سبرةَ، عنْ أبيهِ؛ قال: خرَجنا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في حجَّةِ الوَداعِ، فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ العُزبةَ[1] قد اشتدت علينا، قالَ: «فاستمتعوا من هذه النساء». فأَتيناهنَّ فأَبينَ[2] أَن يَنكحننا إلا أَنْ نجعلَ بيننا وبينهنَّ أَجَلاً، فَذكروا ذلكَ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «اجعلوا بينكم وبينهنَّ أَجلاً». فخرجتُ أَنا وابنُ عمٍّ لي، معه بُرْدٌ ومعي بُرْدٌ، وبُرْدُهُ أَجودُ من بُردي وأَنا أَشبُّ منه، فأَتينا على امرأَةٍ فقالت: بُردٌ كبُرد، فتزوَّجتُها فمكثتُ عندَها تلكَ الليلةَ، ثُمَّ غَدوتُ وَرسولُ اللَّهِ ﷺ قائِمٌ بينَ الرُّكنِ والبابِ، وهو يقولُ: «يا أَيها الناس! إنِّي كنتُ أَذنتُ لكم في الاستمتاع، أَلا وإنَّ اللَّهَ قد حرَّمَها إلى يومِ القيامةِ، فمَنْ كانَ عندَهُ منهُنَّ شيءٌ فَليُخلِ سَبيلَها، ولا تأْخُذوا مما آتيتموهنَّ شيئاً». [«لكن قوله: «حجة الوداع» شاذ، والمحفوظ فيه «يوم الفتح»: مسلم. «الإرواء» (١٩٠١ و١٩٠٢)، «الصحيحة» (٣٨١)، «صحيح أَبي داود» (١٨٠٨)].

١٩٦٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، قالَ: حدّثنا الفريابيّ عنْ أبانَ بنِ أبي حازم، عنْ أبي بكرِ بنِ حفصٍ، عن ابن عُمَر؛ قالَ: لمَّا وليَ عمرُ بنُ الخطابِ، خَطَبَ النَّاسَ، فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لنا في المُتعةِ ثلاثاً، ثمَّ حرَّمَها، واللهِ! لا أَعلمُ أَحداً يتمتعُ وهو محصنٌ إلا رجمته بالحجارة، إلا أَن يأتيني بأربعةٍ يشهدونَ أَن رسولَ اللَّهِ أَحلَّها بعدَ إذ حرَّمَها. [«التعليق على ابن ماجه»].

٤٥ ـ باب المحرم يتزوج

١٩٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو فزارةَ، عنْ يزيدَ بن الأصمّ، قالَ: حدّثتني ميمونةُ بنتُ الحارثِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ تزوَّجَها وهو حلالٌ. قالَ[3]: وكانت خالتي وخالةَ ابنِ عباس. [«الروض» (٤٦٧)، «صحيح أَبي داود» (١٦١٦)، «الإرواء» (٤ / ٢٢٧ ـ ٢٢٨): م].

١٩٦٥ ـ (شاذ) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عنْ جابرِ بن زيدٍ، عن ابن عباس؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نكحَ وهو مُحرِمٌ. [«الإرواء» (٤ / ٢٢٧ ـ ٢٢٨)، «الروض النضير» (٤٦٧)، «صحيح أَبي داود» (١٦١٧ ـ ١٦١٨): ق].

١٩٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاء المكّيّ، عنْ مالكِ بن أنس، عنْ نافعٍ، عَنْ نبيهِ بنِ وهبٍ، عنْ أبان بن عُثمانَ بن عفّانَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُحرِمُ لا يَنكِحُ ولا يُنكَحُ ولا يَخطِبُ» [«الإرواء» (١٠٣٧)، «الروض» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٦١٤ ـ ١٦١٥): م].

٤٦ ـ باب الأكْفاء

١٩٦٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ سابورٍ الرّقّيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ سُليمانَ

---

(١) «العزبة»؛ أي: ترك النكاح.

(٢) «فأبين»؛ أي: امتنعن.

(٣) هو يزيد بن الأصمّ الراوي عن ميمونة.

الأنصاريّ، أخو فُليح، عنْ محمّدِ بن عجلانَ، عن ابنِ وثيمةَ النّصريّ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أتاكم من ترضَونَ خُلُقَهُ ودينَهُ فزوِّجوه، إلَّا تفعلوا تكُنْ فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريضٌ». [«الإرواء» (١٨٦٨)، «الصحيحة» (١٠٢٢)].

١٩٦٨ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا الحارثُ بنُ عمرانَ الجعفريّ، عنْ هشام بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَخيَّروا لنُطَفِكُم وانكِحوا الأَكْفاءَ وأَنْكِحوا إليهم». [«الصحيحة» (١٠٦٧)].

٤٧ ـ باب القسمةِ بينَ النساء

١٩٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ همّامٍ، عنْ قتادةَ، عنِ النّضرِ بنِ أنسٍ، عنْ بشيرِ بنِ نَهيكٍ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن كانَتْ له امرأَتانِ، يَميلُ مع إحداهُما على الأُخرى، جاءَ يومَ القيامةِ وأَحدُ شقَّيهِ ساقطٌ» [«الإرواء» (٢٠١٧)، «المشكاة» (٣٢٣٦)، «غاية المرام» (٢٢٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٧٩)، «الصحيحة» (٢٠٧٧)، «صحيح أبي داود» (١٨٥١)].

١٩٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يمانٍ، عنْ معمرٍ، عن الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا سافرَ أَقرعَ بينَ نسائِه. [«صحيح أبي داود» (١٨٥٥)، «غاية المرام» (١٦٠): ق أتم منه].

١٩٧١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن يزيدَ، عن عائشةَ؛ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَقسمُ بينَ نسائِه، فيعدلُ، ثم يقولُ: «اللَّهمَّ هذا فعلي فيما أملكُ، فلا تَلُمني فيما تملكُ ولا أَملِكُ». [«الإرواء» (٢٠١٨)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٧٩)، «ضعيف أبي داود» (٣٧٠)، لكن الطرف الأول منه حسن: «الإرواء» (٧ / ٨٣ ـ و٨٤ ـ ٨٥)، «صحيح أبي داود» (١٨٥٢)].

٤٨ ـ باب المرأَةُ تَهبُ يومَها لصاحبتها

١٩٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ خالدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ العزيز بنُ محمّدُ. جميعاً عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: لمَّا كبرت سَودةُ بنتُ زمعةَ وهَبَت يومَها لعائشةَ، فكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقسمُ لعائشةَ بيومِ سودةَ. [«الإرواء» (٢٠٢٠): ق].

١٩٧٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا عفّان، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عنْ سُميةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ دخلَ على صفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ في شيءٍ، فقالَتْ صفيَّةُ: يا عائشةُ! هل لك أن ترضي رسولَ اللَّهِ ﷺ عني، ولك يومي؟ قالت: نعم. فأَخذت خماراً لها مصبوغاً بزعفرانٍ، فرشَّته بالماءِ ليفوحَ ريحُه، ثم قعَدت إلى جنبِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ النَّبيُّ: «يا عائشةُ! إليك عنِّي، إنَّه ليسَ يَومَكِ»، فقالت: ذلكَ فضلُ اللَّهِ يؤتيهِ مَن يشاءُ، فأَخبرتُهُ بالأَمرِ، فرضيَ عنها. [«الإرواء» (٧ / ٨٥)].

١٩٧٤ ـ (حسن) حدّثنا حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عليّ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ أَنَّها قالت: نزلَت هذه الآيةُ: ﴿والصلح خير﴾ [النساء: ١٢٨] في رَجلٍ كانت تحتَه امرأَةٌ قد طالت

صحبتُها، وولدَت منه أولاداً، فأرادَ أن يستبدلَ بها، فَراضته على أن تُقيمَ عندَه ولا يَقسِمَ لها. [«صحيح أبي داود» (١٨٥٢)].

٤٩ ـ باب الشفاعة في التزويج

١٩٧٥ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مُعاويةَ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ يزيدَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عن أبي رُهمٍ؛ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من أفضلِ الشَّفاعةِ أنْ يُشفَّعَ بينَ الاثنينِ في النِّكاحِ». [«الضعيفة» (٣٢٠٣)].

١٩٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنِ العبّاسِ بن ذُريحٍ، عنِ البهيِ، عن عائشةَ؛ قالت: عثرَ أُسامةُ بعتبةِ البابِ، فشُجَّ في وجهِه، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَميطي عنه الأذى» فتقذَّرتُه، فجَعلَ يَمصُّ عنهُ الدَّمَ ويمجُّه عن وجهِه، ثمَّ قال: «لو كانَ أُسامةُ جاريةً لحلَّيته وكسَوتُه حتَّى أُنفِّقَه». [«الصحيحة» (١٠١٩)].

٥٠ ـ باب حسن معاشرة النساء

١٩٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرِ بكرُ بنُ خلفٍ، ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، عنْ جعفرِ ابنِ يحيى بنِ ثوبانَ، عنْ عمّهِ عُمارةَ بنِ ثوبانَ، عنْ عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «خيرُكم خيرُكم لأهلِه، وأنا خيرُكم لأهلي». [«الصحيحة» (٢٨٥)، «التعليق الرغيب» (٣/ ٧٢)].

١٩٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عنْ مسروقٍ، عن عبدِ اللَّهِ بن عمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خياركم خيارُكم لنسائهم» [«الصحيحة» أيضاً، «آداب الزفاف» (١٦٢)].

١٩٧٩ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: سابقني النبيُّ ﷺ فَسَبَقْتُه. [«الإرواء» (١٥٠٢)، «الصحيحة» (١٣١)، «الآداب» (١٧١)].

١٩٨٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بدرٍ، عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا حبّانُ بنُ هلالٍ، قالَ: حدّثنا مُباركُ بنُ فضالةَ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عنْ أُمِّ محمّدٍ، عن عائشةَ؛ قالت: لمَّا قدِمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ، وهو عَروسٌ بصفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ، جئنَ نساءُ الأنصارِ فأَخبرْنَ عنها، قالت: فتنكَّرتُ وتنقَّبْتُ فذهبتُ، فنظرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى عيني فعرفَني، قالت: فالتفتُّ فأَسرعتُ المَشيَ، فأَدركني، فاحتضنني، فقالَ: «كيفَ رأَيتِ؟» قالت: قلتُ: أَرسِل، يهوديَّةٌ وسط يهوديَّاتٍ! [«التعليق على ابن ماجه»].

١٩٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ زكريّا، عنْ خالدِ بنِ سلمةَ، عنِ البهي، عنْ عُروةَ بن الزّبيرِ؛ قالَ: قالتْ عائشةُ: ما علمتُ حتَّى دخلَت عليَّ زينبُ بغيرِ إذنٍ[1]، وهي غضبى، ثمَّ قالت: يا رسولَ اللَّهِ! أَحسبُكَ إذا قَلَبَتْ لكَ بنيَّةُ أَبي بكرٍ ذُريعتيْها، ثمَّ أَقبلت عليَّ فأَعرضتُ عنها، حتَّى قالَ النَّبيُّ ﷺ: «دونَك، فانتصري»، فأَقبلتُ عليها، حتَّى رأَيتُها وقد يَبِسَ ريقُها في فيها، ما تَرُدُّ عليَّ

---

(١) تعني أنَّها فوجئت بدخول زينب عليها رضي اللهُ عنها.

شيئاً، فرأيتُ النَّبيَّ يتهلَّلُ وجهُه. [«الصحيحة» (١٨٦٢)].

١٩٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ حبيبٍ القاضي، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: كنتُ ألعبُ بالبناتِ[1] وأنا عندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فكان يُسرِّبُ[2] إليَّ صَواحباتي يُلاعبنني. [«الآداب» (١٠٧): ق].

٥١ ـ باب ضرب النساء

١٩٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حَدَّثَنَا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللَّهِ بن زمعةَ؛ قالَ: خطبَ النَّبيُّ ﷺ، ثمَّ ذكرَ النِّساءَ، فوَعَظَهُم فيهنَّ، ثمَّ قالَ: «إلامَ يَجلدُ أَحدُكم امرأَتَه جلدَ الأَمَةِ؟ ولعلَّه أَن يُضاجعها من آخرِ يومه». [«الإرواء» (٢٠٣١)، «غاية المرام» (٢٥٠): ق].

١٩٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: ما ضربَ رسولُ اللَّهِ ﷺ خادماً له، ولا امرأةً، ولا ضربَ بيدِه شيئاً. [«غاية المرام» (٢٥٢)، «مختصر الشمائل» (٢٩٩): م أتم منه].

١٩٨٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللَّهِ بن عبدِ اللَّهِ بن عُمرَ، عن إياسِ بنِ عبدِاللَّهِ بن أبي ذُبابٍ؛ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا تَضربُنَّ إماءَ اللَّهِ». فجاءَ عمرُ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! قد ذَئِرَ النساءُ[3] على أَزواجهنَّ، فأَمُرْ بضربهنَّ، فضُربنَ، فطافَ بآلِ محمدٍ ﷺ طائفُ نساءٍ كثيرٍ، فلمَّا أَصبحَ قالَ: «لقد طافَ اللَّيلة بآلِ محمدٍ سَبعونَ امرأَةً كلُّ امرأَةٍ تشتكي زوجها، فَلا تجِدونَ أَولئكَ خيارَكم». [«غاية المرام» (٢٥١)، «صحيح أَبي داود» (١٨٦٣)، «المشكاة» (٣٢٦١ ـ التحقيق الثاني)].

١٩٨٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، والحسنُ بنُ مُدرِكٍ الطّحّانُ، قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ حمّادٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ، عنْ داوُدَ بن عبدِ اللَّهِ الأودِيّ، عنْ عبدِ الرّحمن المُسْلِيّ، عن الأَشعثِ بنِ قيسٍ؛ قالَ: ضِفتُ عُمَرَ ليلةً، فلمَّا كانَ في جوفِ اللَّيل قامَ إلى امرأَتِه يضربُها، فحجزتُ بينهُما، فلمَّا أَوى إلى فراشِه، قالَ لي: يا أَشعثُ! احفظ عنِّي شيئاً سمعتُه عن رسولِ اللَّهِ ﷺ: «لا يُسأَلُ الرَّجُلُ فيمَ يَضربُ امرأَتَهُ، ولا تنم إلا على وترٍ». ونسيتُ الثالثة. [«الإرواء» (٢٠٣٤)، «الضعيفة» (٤٧٧٦)].

١٩٨٦ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بن خداشٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهدِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ بإسنادِهِ، نحوهُ.

---

(١) «كنت ألعب بالبنات»: هي التماثيلُ التي تلعب بها الصبيان.

(٢) «يُسَرِّب»؛ أي: يبعث ويرسل.

(٣) «ذئِرَ النساء»؛ أي: نشزن واجترأن.

٥٢ ـ باب الواصلة والواشمة

١٩٨٧ ـ (صحيح)حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ: أَنَّهُ لعن الواصلةَ[١] والمستوصلةَ[٢]، والواشمةَ والمستوشمةَ[٣]. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٤)، «غاية المرام» (٩٣): ق].

١٩٨٨ ـ (صحيح)حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ فاطمةَ، عنْ أسماءَ؛ قالت: جاءتِ امرأةٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَت: إنَّ ابنتي عُرَيِّسٌ، وقد أَصابتها الحَصبةُ، فتمرَّقَ شعرُها، فأَصلُ لها فيه؟ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لعن الله الواصلةَ والمستوصلةَ» [«التعليق» أيضاً، «غاية المرام» (٩٨ ـ ٩٩): ق].

١٩٨٩ ـ (صحيح)حدّثنا أبُو عُمرَ، حفصُ بنُ عمرٍو، وعبدُ الرّحمن بنُ عُمرَ. قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن ابنُ مهديّ. قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ؛ قال: لعنَ رسولُ اللّهِ ﷺ الواشماتِ والمستوشماتِ والمتنمصاتِ[٤] والمُتفلّجاتِ[٥] للحُسنِ، المُغيراتِ لخلقِ اللّهِ، فبلَغَ ذلكَ امرأةً من بني أَسد، يُقالُ لها: أُمُّ يعقوبَ، فجاءت إليه، فقالت: بَلَغَني عنكَ أَنَّكَ قُلتَ كَيتَ وكَيتَ، قالَ: وما لي لا أَلعنُ مَنْ لعنَ رَسولُ اللّهِ ﷺ، وهو في كتابِ اللّهِ؟ قالت: إنِّي لأَقرأُ ما بينَ لوحيهِ فما وجدْتُهُ، قالَ: إن كنتِ قرأْتِه فقد وجدتِه، أما قرأْتِ: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر: ٧]؟ قالت: بلى، قالَ: فإنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قد نهى عنه، قالت: فإنِّي لأَظنُّ أَهلَكَ يفعَلونَ، قالَ: اذهبي، فانظري، فذهبت فنظرتْ فَلَم تَرَ مِن حاجتِها شيئاً، قالت: ما رأَيتُ شيئاً، قالَ عبدُاللّهِ، لو كانت كما تَقولينَ ما جامَعَتْنا. [«التعليق» أيضاً، «آداب الزفاف» (١١٤ ـ ١١٥)، «غاية المرام» (٩٣)].

٥٣ ـ باب متى يُستَحب البناء بالنساء؟

١٩٩٠ ـ (صحيح)حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعُ بنُ الجرّاحِ. (ح)وحدّثنا أبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ. جميعاً عنْ سُفيانَ، عنْ إسماعيلَ بن أُميّةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُروةَ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: تَزَوَّجَني النَّبيُّ ﷺ في شوَّالٍ، وبَنى بي في شَوالٍ[٦]، فأَيُّ نِسائِهِ كانَ أَحظى[٧] عندَهُ مِنِّي؟! وَكانتْ عائشةُ تَستَحبُّ أَنْ تُدخِلَ نساءَها في شَوَّالٍ. [«م» (٤ / ١٤٢)].

---

(١) «الواصلة»: هي التي تصل الشعر بشعر آخر، سواء اتَّصل بشعرها أَو شعر غيرها.

(٢) «المستوصلة»: هي التي تأمر من يفعل لها ذلك.

(٣) «الواشمة والمستوشمة»: الوشم غرز الإبرة في الوجه، ثمَّ يحشى كحلاً أَو غيره.

(٤) «المتنمصات»: التنمص: نتف الشعر.

(٥) «المتفلجات»: التفلج: التكلف لتحصيل الفلجة بين الأَسنان باستعمال بعض الآلات.

(٦) «وبنى بي في شوال»؛ أي: دخلَ بي، والأَصلُ أَنَّ الرَّجلَ إذا تزوَّجَ امرأَة بنى عليها قبّةً ليدخل بها فيها، فيُقالُ: بنى على أَهله وبأَهله.

(٧) «أَحظى»؛ أي: أَكثرُ حظاً، تريدُ ردَّ ما اشتهر من كراهية التزوج في شوَّال.

١٩٩١ ـ (مرسل من رواية أَبي بكر بن عبدالرحمن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أسودُ بنُ عامرٍ. قالَ: حدّثنا زُهيرٌ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي بكرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ الملكِ بن الحارثِ بن هشامٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ تزوَّجَ أُمَّ سَلَمةَ في شَوَّالٍ وجمَعَها إليهِ في شَوَّالٍ. [«الضعيفة» (٤٣٥٠)، «التعليق على ابن ماجه». وعبد الملك بن الحارث، كذا وقع منسوباً إلى جدِّه، وإنَّما هو عبد الملك بن أَبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزوميّ خلافاً لتعليق من لا علمَ عنده].

٥٤ ـ باب الرجل يدخل بأَهلِه قبلَ أَن يعطيها شيئاً

١٩٩٢ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ منصورٍ ـ ظنّهُ ـ عنْ طلحةَ، عنْ خيثمةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَها أَنْ تُدْخِلَ على رَجُلٍ امرأَتَه قبلَ أَن يُعطيها شَيئاً. [«الروض النضير» (٧٦١)، «ضعيف أبي داود» (٣٦٦)].

٥٥ ـ باب ما يَكونُ فيه اليمن والشؤم

١٩٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثني سُليمانُ بنُ سُليمٍ الكلبيّ، عنْ يحيى بن جابرٍ، عنْ حكيم بن مُعاويةَ، عنْ عمّهِ مِخْمَرِ بن مُعاويةَ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا شؤْمَ، وقَدْ يكونُ اليُمْنُ في ثلاثة: في المرأَةِ والفَرَسِ والدَّارِ». [«الصحيحة» (١٩٣٠)].

١٩٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ أبي حازمٍ، عَن سهلِ بنِ سعدٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنْ كانَ، ففي الفرَسِ والمَرأَةِ والمَسكَنِ». يعني الشُّؤمَ. [«الصحيحة» (٤ / ٤٥٠ ـ ٤٥١): ق].

١٩٩٥ ـ (شاذ) حدّثنا يحيى بنُ خلفٍ، أَبُو سلمةَ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ المُفضّلِ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ إسحاقَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الشُّؤمُ في ثلاثٍ: في الفَرَسِ والمَرأةِ والدَّارِ». قالَ الزّهريّ: فحدّثني أَبُو عُبيدةَ بنُ عبدِ اللّهِ بن زَمعةَ؛ أنّ أُمّهُ، زينبَ حدّثتهُ عن أُمِّ سَلمةَ أَنَّها كانت تعُدُّ هؤلاء الثَّلاثةَ وتَزيدُ معَهُنَّ السَّيفَ. [«الصحيحة» (٧٩٩ و١٨٩٧): ق. دون أم سلمة، وفي لفظ لهما: «إن كانَ الشؤم في شيءٍ ففي...» فذكر الثلاثة دون السيف، وهو المحفوظ].

٥٦ ـ باب الغيرة

١٩٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شيبانَ أبي مُعاويةَ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سهم ـ أبي شهم ـ، عن أَبي هريرةَ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مِن الغَيرَةِ ما يُحِبُّ اللَّهُ، ومِنْها ما يَكرَهُ اللَّهُ، فأَمَّا ما يُحِبُّ اللَّهُ؛ فالغَيرَةُ في الرِّيبَةِ، وأَمَّا ما يَكرَهُ؛ فالغَيرَةُ في غَيرِ ريبةٍ». [«الإرواء» (١٩٩٩)].

١٩٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هشام بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ قالت: ما غِرْتُ على امرأَةٍ قَطُّ، ما غِرتُ على خَديجَةَ؛ ممَّا رأَيتُ من ذِكرِ رسولِ اللَّهِ ﷺ لها، ولَقَد أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَها ببيتٍ في الجنَّةِ مِن قَصَبٍ. يعني: من ذَهَبٍ. قالَه ابنُ ماجه. [«الصحيحة» (١٥٥٤): ق].

١٩٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا الليثُ بنُ سعدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي مُليكةَ، عنِ المسورِ بن مخرمةَ؛ قالَ: سَمِعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ، وهوَ على المنبرِ، يقولُ: «إنَّ بني هِشامِ بنِ المُغيرةِ استأذَنونِي أنْ يُنكِحوا ابنَتَهُم عليَّ بنَ أبي طالبٍ، فَلا آذَنُ لَهُم، ثمَّ لا آذَنُ لَهُم، ثمَّ لا آذَنُ لهم، إلا أنْ يُريدَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ أنْ يُطَلِّقَ ابنتي وينْكِحَ ابنتَهُم، فإنَّما هي بَضعةٌ مني، يَريبُني ما رابَها، ويؤذيني ما آذاها». [«الإرواء» (٢٦٧٦): ق].

١٩٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو اليمانِ، قالَ: أنبأنا شُعيبٌ، عن الزّهريّ، قالَ: أخبرني عليّ بنُ الحُسين؛ أنّ المِسورَ بنَ مَخرَمَةَ أخبرهُ أنَّ عليّ بنَ أبي طالبٍ خَطَبَ بنتَ أبي جهلٍ وعِندَهُ فاطمةُ بنتُ محمّدٍ النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا سَمِعَت بِذَلِكَ فاطِمَةُ أتَتِ النَّبيَّ فقالت: إنَّ قومَكَ يَتحدَّثونَ أنَّكَ لا تَغضَبُ لِبَناتِكَ، وهذا عَليٌّ ناكِحٌ ابنةَ أبي جَهلٍ. قالَ المِسورُ: فقامَ النَّبيُّ ﷺ فسَمِعْتُهُ حينَ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قالَ: «أما بعدُ فإنِّي قَد أنكحتُ أبا العاصِ بنَ الرَّبيعَ فَحدَّثَني فصَدَقَني، وإنَّ فاطِمةَ بنتَ محمّدٍ بَضعةٌ منِّي، وإنِّي أكرَهُ أن تَفتِنوها، وإنَّها واللّه! لا تجتمعُ بنتُ رَسولِ اللّهِ وبنتُ عَدوِّ اللّهِ عِندَ رَجُلٍ واحدٍ أبداً». قالَ: فتَرَكَ عَليٌّ عنِ الخِطبَةِ. [«الإرواء» أيضاً: ق].

٥٧ ـ باب التي وهبت نفسها للنبيِّ ﷺ

٢٠٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشةَ؛ أنَّها كانت تَقولُ: أما تستَحِي المرأةُ أنْ تَهَبَ نَفسَها للنَّبيِّ ﷺ؟ حتى أنزلَ اللّهُ: ﴿تُرجي من تشاءُ مِنهُنَّ وتُؤوِي إليكَ مَن تَشاءُ﴾ قالت: فَقلتُ: إنَّ ربَّكَ لَيُسارِعُ في هَواكَ. [«ق»].

٢٠٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا مرحومُ بنُ عبدِ العزيز، قالَ: حدّثنا ثابتٌ؛ قالَ: كُنَّا جُلوساً مَعَ أنَسِ بنِ مالكٍ، وعِنْدَهُ ابنَةٌ لَهُ فقالَ أنَسٌ: جاءَتْ امرأةٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فَعَرَضَت نَفسَها عليهِ، فقالت: يا رسولَ اللّهِ! هَلْ لَكَ فيَّ حاجةٌ؟ فقالَتِ ابنَتُهُ[1]: ما أقَلَّ حياءَها؟ فقالَ: هي خَيرٌ مِنكِ، رغِبَتْ في رَسولِ اللّهِ ﷺ، فعَرَضَتْ نفسَها عليهِ [«خ»].

٥٨ ـ باب الرجل يَشك في ولده

٢٠٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: جاءَ رجُلٌ مِن بني فَزارَةَ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنَّ امرأتي وَلَدَتْ غُلاماً أسودَ، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «هل لَكَ مِن إبِلٍ؟» قالَ: نَعم، قالَ: «فما ألوانُها؟»، قالَ: حُمْرٌ، قالَ: «هل فيها من أوْرَقَ؟» قالَ: إنَّ فيها لَوُرْقاً، قالَ: «فأنَّى أتاها ذلِكَ؟» قالَ: عَسَى عِرقٌ نزعَها. قال: «وهذا، لَعلَّ عِرقاً نَزَعَهُ». واللّفظ لابنِ الصّبّاحِ. [«صحيح أبي داود» (١٩٥٨): ق].

٢٠٠٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عباءةُ بنُ كُليبٍ اللّيثيّ، أبُو غسّانَ، عنْ جُويريةَ ابن أسماءَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ رجُلاً مِن أهلِ البادِيةِ أتى النبيَّ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنَّ امرأتي وَلَدت

---

(١) أي: ابنة أنس رضي الله عنه.

على فِراشي غُلاماً أَسودَ، وإِنَّا أَهلُ بيتٍ، لَمْ يكُن فينا أَسودُ قَطُّ، قال: «هل لَكَ مِن إِبلٍ؟» قالَ: نَعَم، قالَ: «فَما أَلوانُها؟» قالَ: حُمْرٌ، قالَ: «هَل فيها أَسودُ؟» قالَ: لا، قال: «فيها أَورَقُ[1]» قالَ: نَعَم، قال: «فأَنَّى كانَ ذلِكَ؟» قال: عَسَى أَنْ يكونَ نَزَعَهُ عِرقٌ[2]، قال: «فلعلَّ ابْنَكَ هذا نَزَعَهُ عِرقٌ». [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٥٩ ـ باب الولد للفراش وللعاهر الحجر

٢٠٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عَن عائشَةَ؛ قالت: إِنَّ ابنَ زَمعةَ وسَعداً اختصَما إِلى النَّبيِّ ﷺ في ابنِ أَمةِ زَمعةَ، فقالَ سعدٌ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَوصاني أَخي، إِذا قَدِمتُ مَكَّةَ، أَن أَنظُرَ إِلى ابنِ أَمَةِ زَمعةَ فأَقبِضَهُ، وقالَ عبْدُ بنُ زَمعةَ: أَخي وابنُ أَمَةِ أَبي، وُلِدَ على فِراشِ أَبي، فرأَى النَّبيُّ ﷺ شَبَهَهُ بِعُتبةَ فقالَ: «هوَ لَكَ يا عبدُ بنَ زَمعَةَ! الوَلَدُ للفِراشِ. واحتجبي عَنه يا سَودةُ!» [«صحيح أبي داود» (١٩٦٦): ق].

٢٠٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي يزيدَ، عنْ أبيهِ، عَن عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَضى بالوَلَدِ للفِراشِ. [«تخريج المختارة» (٢٢٣ ـ ٢٢٨)].

٢٠٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الوَلَدُ للفِراشِ وللعاهِرِ الحَجَرُ». [«ق»].

٢٠٠٧ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا شُرحبيلُ ابنُ مُسلمٍ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «الوَلَدُ للفِراشِ، وللعاهِرِ الحَجَرُ».

٦٠ ـ باب الزوجين يُسلِم أحدهما قبل الآخر

٢٠٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ جُميعٍ، قالَ: حدّثنا سماكٌ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ امرأَةً جاءَت إِلى النَّبيِّ ﷺ فأَسلَمَتْ، فتزوَّجَها رَجُلٌ، قالَ: فجاءَ زَوجُها الأَوَّلُ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ إِنِّي كنتُ أَسلمْتُ معَها، وعَلِمَت بإِسلامي، قال: فانتزَعَها رَسولُ اللّهِ ﷺ مِن زَوجِها الآخرِ، ورَدَّها إِلى زَوجِها الأَولِ. [«الإرواء» (١٩١٨)].

٢٠٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ ويحيى بنُ حكيمٍ، قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ داوُدَ بن الحُصينِ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاس؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ رَدَّ ابنتَهُ على أَبي العاصِ بنِ الرَّبيعِ، بعدَ سَنَتَيْنِ بِنكاحِها الأَوَّلِ. [«الإرواء» (١٩٢١)، «صحيح أبي داود» (١٩٣٨)].

٢٠١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ رَدَّ ابنتَهُ زَينَبَ على أَبي العاصِ بنِ الرَّبيعِ، بِنكاحٍ جَديدٍ. [«الإرواء» (١٩٢٢)].

---

(١) «أورق»: في القاموس: الأورق من الإبل ما في لونه بياض إلى سواد، وهو من أطيب الإبل لحماً، وجمعه ورق.

(٢) «عرق نزعها»: يقال: نزعَ إليه في الشبه، إذا أشبهَهُ. قال النوويُّ: المراد بالعرق ههنا الأصل من النَّسب، تشبيهاً بعرق الشمرة، ومعنى نزعها: أشبهها واجتذبها إليه، وأظهرَ لونه عليها.

٦١ ـ باب الغَيْل

٢٠١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أيّوبَ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن بنِ نوفلٍ القُرشيّ، عنْ عُروةَ، عنْ عائشةَ، عن جُدامَةَ بنتِ وَهبٍ الأَسَدِيَّةِ؛ أَنَّها قالت: سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «قد أَرَدْتُ أَن أَنهى عن الغيلِ[1] فإذا فارسُ والرُّومُ يُغيلونَ فلا يَقتلونَ أَولادَهُم». وسمِعتُهُ يَقولُ، وسُئِلَ عَنِ العَزلِ، فقالَ: «هو الوأْدُ الخفيُّ». [«آداب الزفاف» (٥٤)، «غاية المرام» (٢٤١): م].

٢٠١٢ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، عنْ عمرِو بنِ مُهاجرٍ؛ أنّهُ سمعَ أبَاهُ المُهاجرَ بنَ أبي مُسلمٍ يُحدّثُ عَن أَسماءَ بنتِ يَزيدَ بنِ السَّكَنِ، وكانت مولاتَهُ؛ أَنَّها سَمعت رَسول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا تَقتُلوا أَولادَكُم سِرّاً، فَوَالَّذي نَفسي بيدِهِ! إنَّ الغيلَ ليدرِكُ الفارِسَ على ظَهرِ فَرَسِه حتَّى يَصرَعَهُ». [«المشكاة» (٣١٩٦ ـ التحقيق الثاني)].

٦٢ ـ باب في المرأَةِ تؤذي زوجها

٢٠١٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا مُؤمّل، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ سالمِ بنِ أَبي الجعدِ، عَن أَبي أُمامةَ؛ قال: أَتت النبيَّ ﷺ امرأَةٌ معَها صَبِيَّانِ لها قد حَمَلَت أحدَهما وهي تَقودُ الآخرُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «حامِلاتٌ، والِداتٌ، رحيماتٌ، لولا ما يأتينَ إلى أَزواجهنَّ، دَخَلَ مُصَلِّياتُهُنَّ الجنَّةَ». [«الروض النضير» (٩٠٥)].

٢٠١٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الوهّابِ بنُ الضّحّاكِ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ بحيرِ بنِ سعدٍ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنْ كثيرِ بنِ مُرّةَ، عَن معاذِ بنِ جَبَلٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تؤذي امرأَةٌ زوجَها إلا قالت زَوجَتُهُ من الحورِ العينِ: لا تُؤذِيهِ قاتَلَكِ اللَّهُ! فإنَّما هو عندَكِ دَخيلٌ أَوشَكَ أَن يُفارِقَكِ إلينا». [«الصحيحة» (١٧٣)، «آداب الزفاف» (١٧٨)].

٦٣ ـ باب لا يحرمُ الحرامُ الحلالَ

٢٠١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ مُعلّى بنِ منصورٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ محمّدٍ الفرويّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا يُحَرِّمُ الحَرامُ الحَلالَ». [«الضعيفة» (٣٨٥ ـ ٣٨٨)].

١٠ ـ كتاب الطلاق

١ ـ باب حدثنا سويد بن سعيد

٢٠١٦ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، وعبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن زُرارةَ، ومسروقُ بنُ المرزُبانِ، قالوا: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بنِ أبي زائدةَ، عنْ صالحِ بنِ صالحِ بنِ حيّ، عنْ سلمةَ بن كُهيلٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عنْ ابنِ عبّاسٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطاب؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ طَلَّقَ حفصَةَ ثُمَّ راجعَها. [«الإرواء» (٢٠٧٧)،

---

(١) «الغَيل»: أن يجامع الرَّجلُ زوجتَهُ وهي ترضع.

«الصحيحة» (٢٠٠٧)].

٢٠١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا مُؤمّلٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي بُردةَ، عن أبي موسى؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما بالُ أقوامٍ يَلعَبونَ بِحُدودِ اللَّهِ، يقولُ أحدُهُم: قَدْ طَلَّقْتُكِ، قد راجَعْتُكِ، قَد طَلَّقْتُكِ». [«الضعيفة» (٤٤٣١)].

٢٠١٨ ـ (ضعيف) حدّثنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ خالدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ الوليدِ الوصّافيّ، عنْ مُحارب بن دثارٍ، عن عَبدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أبغضُ الحلالِ إلى اللَّهِ الطَّلاقُ». [«الإرواء» (٢٠٤٠)، «ضعيف أبي داود» (٣٧٣، ٣٧٤)، «الرد على بليق» (١١٣)، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٥٠)].

٢ ـ باب طلاق السنّة

٢٠١٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: طَلَّقْتُ امْرأتي وهي حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذلكَ عُمَرُ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «مُرْهُ فَليُراجعها حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحيضَ، ثُمَّ تَطهُرَ، ثُمَّ إن شاءَ طَلَّقَها قبلَ أَن يُجامِعَها وإنْ شاءَ أَمسَكَها فإنَّها العِدَّةُ الَّتي أَمَرَ اللَّهُ». [«الإرواء» (٢٠٥٩)، «صحيح أبي داود» (١٨٩٢، ١٨٩٥): ق].

٢٠٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عبدِاللّهِ؛ قال: طَلاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَها طاهراً من غيرِ جِماعٍ [«الإرواء» أيضاً (٢٠٥١)].

٢٠٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ ابنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عَبدِاللَّهِ، قالَ في طلاقِ السنَّةِ: يُطَلِّقُها عندَ كُلِّ طُهرٍ تَطليقَةً، فإذا طَهُرَتْ الثَّالثةَ طَلَّقَها، وَعَليها بَعدَ ذلك حَيضة [«الإرواء» أيضاً].

٢٠٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا هشامٌ عنْ محمّدٍ، عن يونُسَ بنِ جُبيرٍ، أبي غَلّابٍ؛ قال: سألْتُ ابنَ عُمَرَ عن رَجُلٍ طَلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، فقالَ: تعرِفُ عَبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ؟ طَلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، فأتى عُمَرُ النَّبيَّ ﷺ فأَمَرَهُ أَنْ يُراجِعَها، قُلتُ: أيعتَدُّ بِتِلْكَ؟ قال: أَرأَيْتَ إنْ عَجزَ واستَحمَقَ؟ [«الإرواء» أيضاً (٧ / ١٢٧): ق].

٣ ـ باب الحامِل كيفَ تطلَّق

٢٠٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمن، مولى آلِ طلحةَ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّه طلَّقَ امرأتَهُ وهي حائِضٌ، فذَكَرَ ذلكَ عُمَرُ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «مُرهُ فليُراجِعها ثُمَّ يُطَلِّقْها وهي طاهِرٌ أَو حامِلٌ». [«الإرواء» أيضاً (٧ / ١٢٦ و١٣٠)، «صحيح أبي داود» (١٨٩٤): م].

٤ ـ باب من طلَّق ثلاثاً في مجلس واحد

٢٠٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا الليثُ بنُ سعدٍ، عنْ إسحاقَ بنِ أبي فروةَ، عنْ أبي

الزّنادِ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ؛ قال: قُلتُ لِفاطِمَةَ بِنتِ قَيسٍ: حَدِّثيني عن طَلاقِكِ، قالت: طَلَّقَني زَوجي ثَلاثاً، وهُوَ خارِجٌ إلى اليَمَنِ فأجازَ ذَلِكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١٩٧٦ ـ ١٩٨٢): م].

٥ ـ باب الرجعة

٢٠٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ سُليمانَ الضُّبَعيّ، عنْ يزيدَ الرّشكِ، عن مُطَرِّفِ بنِ عبدِ اللَّهِ بن الشِّخِّيرِ؛ أَنَّ عِمرانَ بنَ الحُصَيْنِ سُئِلَ عن رَجُلٍ يُطَلِّقُ امرأتَهُ ثُمَّ يَقَعُ بِها ولَمْ يُشهِد على طَلاقِها ولا على رَجعَتِها، فقالَ عِمرانُ: طَلَّقتَ بغيرِ سُنَّةٍ، وراجَعْتَ بغيرِ سُنَّةٍ! أَشهِدْ على طَلاقِها وعلى رَجْعَتِها. [«الإرواء» (٢٠٧٨)، «صحيح أبي داود» (١٨٩٩)].

٦ ـ باب المطلقة الحامل إذا وضعت ذا بطنها بانت

٢٠٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عُمرَ بنِ هيّاجٍ، قالَ: حدّثنا قبيصةُ بنُ عُقبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ عمرو بنِ ميمونٍ، عنْ أبيهِ، عَن الزُّبَيرِ بنِ العَوامِ؛ أَنَّهُ كانَت عندَهُ أُمُّ كُلثومٍ بنتُ عُقبةَ فقالَتْ لَهُ، وَهِيَ حامِلٌ: طَيِّبْ نَفسي بِتَطليقَةٍ، فَطَلَّقَها تَطليقَةً، ثُمَّ خَرجَ إلى الصَّلاةِ فَرَجَعَ وقَدْ وَضَعَتْ، فقالَ: مالَها؟ خَدَعَتْني، خَدَعَها اللَّهُ! ثُمَّ أَتى النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «سَبَقَ الكِتابُ أَجَلَهُ. اخطِبْها إلى نَفسِها». [«الإرواء» (٢١١٧)].

٧ ـ باب الحامل المتوفى عنها زوجها، إذا وضعت حلّت للأزواج

٢٠٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عَن أَبي السَّنابِلِ؛ قالَ: وَضَعَت سُبَيعةُ الأَسلَمِيَّةُ بِنتُ الحارِثِ حَملَها بَعدَ وَفاةِ زوجِها بِبِضعٍ وعِشرينَ لَيلةً فَلَمَّا تَعَلَّت مِن نِفاسِها تَشَوَّفَتْ، فَعِيبَ ذلِكَ عَلَيها وذُكِرَ أَمرها للنَّبيِّ ﷺ فقال: «إِنْ تَفعَلْ فَقَد مَضى أَجَلُها». [«صحيح أبي داود» (١٩٩٦): ق نحوه].

٢٠٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ داوُدَ بن أبي هندٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن مَسروقٍ، وعَمرو بنَ عُتبَةَ؛ أَنَّهُما كَتَبا إلى سُبَيعَةَ بنتِ الحارِثِ يَسأَلانِها عَنْ أَمرِها، فكَتَبَت إليهما: إنها وَضَعَت بَعدَ وَفاةِ زَوْجِها بِخَمسةٍ وعِشرينَ، فتَهَيَّأَتْ تَطلُبُ الخَيرَ. فَمَرَّ بِها أَبو السَّنابِلِ بنُ بَعْكَكٍ فقالَ: قَدْ أَسرَعْتِ، اعتدِّي آخِرَ الأَجلينِ، أَربعةَ أَشهُرٍ وَعَشراً، فأَتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! استغْفِر لي قالَ: «وَفِيمَ ذاكَ؟» فأَخْبَرْتُهُ، فقالَ: «إِنْ وَجَدتِ زَوجاً صالِحاً فَتَزَوَّجي». [«الصحيحة» (٢٧٢٢)، «صحيح أبي داود» أيضاً: ق نحوه].

٢٠٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بن داوُدَ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ سُبَيعَةَ أَن تَنكِحَ، إذا تَعَلَّتْ مِن نِفاسِها. [«الصحيحة» أيضاً: خ].

٢٠٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ مُسلمٍ، عنْ مسروقٍ، عن عَبدِاللَّهِ بن مسعودٍ؛ قالَ: واللَّهِ! لَمَن شاءَ لاعَنّاهُ، لأُنزِلَت سُورةُ النِّساءِ القُصرى بَعدَ ﴿أَربَعَةَ أَشهُرٍ وَعَشراً﴾ [البقرة: ٢٣٤]. [«صحيح أبي داود» (١٩٩٧): خ].

٨ ـ باب أين تعتدُّ المتوفى عنها زوجها؟

٢٠٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، سُليمانُ بنُ حيّانَ، عنْ سعدِ بنِ إسحاقَ بنِ كعبِ بنِ عُجرةَ، عنْ زينبَ بنتِ كعب بنِ عُجرةَ ـ وكانتْ تحتَ أبي سعيدٍ الخُدريّ ـ أنّ أُختهُ الفُرَيعَةَ بنتَ مالِكٍ، قالت: خَرَجَ زَوجي في طَلَبِ أعلاجٍ[1] لَهُ، فأدرَكَهُم بِطَرَفِ القَدُومِ[2]، فَقَتَلوهُ فَجاءَ نَعيُ زَوجي وأنا في دارٍ مِن دورِ الأنصارِ شاسِعَةٍ عَن دارِ أهلي، فأتَيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّهُ جاءَ نَعيُ زوجي وأنا في دارٍ شاسِعَةٍ عَن دارِ أهلي ومالٍ يَدَعِ مالاً يُنفِقُ عَلَيَّ، ولا مالٌ وَلا دارٌ يَملِكُها، فإنْ رأيتَ أنْ تأذَنَ لي فألحَقَ بدارِ أهلي ومالِ إخوتي، فإنَّهُ أحبُّ إليَّ، وأجمَعُ لي في بَعضِ أمري، قال: «افعَلي إنْ شِئتِ»، قالت: فخَرَجتُ قَريباً مِمّا قَضى الأمرَ على لِسانِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إذا كُنتُ في المَسجِدِ، أو في بَعضِ الحُجرَةِ دَعاني فقالَ: «كَيفَ زَعَمتِ؟» قالت: فَقَصَصتُ عَلَيهِ، فقالَ: «امكُثي في بَيتِكِ الَّذي جاءَ فيهِ نَعيُ زَوجِكِ حَتَّى يَبلُغَ الكِتابُ أجَلَهُ»، قالت: فاعتَدَدتُ فيهِ أربعةَ أشهُرٍ وعَشراً. [«الإرواء» (٢١٣١) / التحقيق الثاني].

٩ ـ باب هل تَخرج المرأةُ في عدتها؟

٢٠٣٢ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي الزّنادِ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: دَخَلتُ على مروانَ فقُلتُ لهُ: امرأةٌ مِن أهْلِكَ طُلِّقَتْ فَمَرَرتُ عليها وَهي تَنتَقِلُ، فقالت: أمَرَتْنا فاطِمَةُ بِنتُ قَيسٍ، وأخبرَتْنا أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أمَرَها أنْ تَنتَقِلَ، فقالَ مَروانُ: هي أمرَتْهُم بِذَلِكَ، قالَ عُروَةُ: فقُلتُ: أمَا واللَّهِ! لَقَدْ عابت ذَلِكَ عائِشَةُ، وقالَتْ: إنَّ فاطِمَةَ كانت في مَسكَنٍ وَحْشٍ فخِيفَ عَلَيها فَلِذَلِكَ أرخَصَ لَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١٩٨٤)].

٢٠٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَتْ فاطِمَةُ بنتُ قَيسٍ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي أخافُ أنْ يُقتَحَمَ عَلَيَّ فأمَرَها أن تتحوَّلَ [«صحيح أبي داود» (١٩٨١): م نحوه].

٢٠٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا رَوْحٌ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ محمّدٍ، جميعاً عنِ ابنِ جُريجٍ، قالَ: أخبرني أبُو الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ، قال: طُلِّقَت خالتي، فأرادَت أن تَجُدَّ[3] نخلَها، فزَجَرَها رَجُلٌ أنْ تَخرُجَ إليهِ، فأتَتِ النَّبيَّ ﷺ فقال: «بَلَى فَجُدِّي نَخلَكِ فإنَّكِ عَسَى أنْ تَصَدَّقِي أو تَفعَلي مَعروفاً». [«الإرواء» (٢١٣٤)، «الصحيحة» (٧٢٣): م].

١٠ ـ باب المطلقة ثلاثاً؛ هل لها سكنى ونفقة

٢٠٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا

---

(١) «في طلب أعلاج»: جمع علج؛ وهو الرَّجل من العجم، والمراد العبيد.

(٢) «القَدوم» بفتح القاف وتخفيف الدال وتشديدها: موضع على ستة أميال من المدينة.

(٣) «أنْ تَجُدَّ»؛ أي: تقطعَ ثمرتها.

سُفيانُ، عنْ أبي بكرِ بن أبي الجهم بنِ صُخيرٍ العَدَويِّ؛ قال: سمِعتُ فاطِمَةَ بنتَ قَيسٍ تَقولُ: إنَّ زَوجَها طَلَّقَها ثَلاثاً. فَلَم يَجعَلْ لَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ سُكنى ولا نَفَقَةً. [«الروض» (٨٣٦)، «صحيح أبي داود» (١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ و١٩٨٢): م].

٢٠٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِبنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ مُغيرةَ، عنِ الشّعبيّ؛ قالَ: قالتْ فاطِمَةُ بِنتُ قَيسٍ: طَلَّقَني زَوجي على عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا سُكْنى ولا نَفَقَةَ» [«الروض» أيضاً].

١١ـ باب متعة الطلاق

٢٠٣٧ ـ ((منكر) بذكر أسامة وأنس، (صحيح) بلفظ: «فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيتين») حدّثنا أحمدُ بنُ المقدامِ أبُو الأشعثِ العجليّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ القاسمِ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشَةَ؛ أَنَّ عَمرةَ بنتَ الجَوْنِ تَعَوَّذَتْ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ حينَ أُدخلَت عليهِ فقالَ: «لَقَد عُذْتِ بِمُعاذٍ» فطلَّقَها وأَمرَ أُسامَةَ أَو أَنساً، فمتَّعَها بثَلاثَةِ أثوابٍ رازِقِيَّةٍ. [«الإرواء» (٧ / ١٤٦)، خ ـ أَبي أُسيد].

١٢ ـ باب الرجل يجحد الطلاق

٢٠٣٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ أبي سلمةَ أبُو حفصٍ التّنّيسِيُّ، عنْ زُهيرٍ، عن ابنِ جُريج، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عَن النَّبيِّ ﷺ؛ قال: «إذا ادَّعَتِ المَرأَةُ طَلاقَ زَوجِها، فجاءَت على ذلكَ بَشاهِدِ عَدلٍ، استُحْلِفَ زَوجُها، فإنْ حَلَفَ بَطَلَت شهادَةُ الشاهِدِ، وإن نَكَلَ فَنُكولُهُ بِمَنْزِلَةِ شاهِدٍ آخرَ وجازَ طَلاقُهُ». [«الضعيفة» (٢٢١٠)].

١٣ ـ باب من طلق أو نكح أو راجعَ لاعباً

٢٠٣٩ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ حبيبِ بنِ أردَكَ، قالَ: حدّثنا عطاءُ بنُ أبي رباحٍ، عنْ يُوسُفَ بن ماهكَ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثلاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وهَزلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكاحُ والطَّلاقُ والرَّجعَةُ». [«الإرواء» (١٨٢٦)، «صحيح أبي داود» (١٩٠٤)، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٥٠)، «المشكاة» (٣٢٨٤)].

١٤ـ باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به

٢٠٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، وعبدةُ بنُ سُليمانَ. (ح) وحدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ. جميعاً عنْ سعيدِ بن أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ ابن أوفى، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ تَجاوَزَ لأُمَّتي عَمَّا حَدَّثَتْ به أَنفُسَها مالم تَعمَل بهِ، أَو تكلَّمْ بِهِ». [«صحيح أبي داود» (١٩١٥)، «الإرواء» (٢٠٦٢): ق].

١٥ ـ باب طلاق المعتوه والصغير والنائم

٢٠٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ ابنِ خِداشٍ، ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ حمّادٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قالَ: «رُفعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاثةٍ: عَن النائم حتى يَستَيقِظ،

وعَنِ الصَّغيرِ حتى يَكبَرَ، وعَنِ المجنُونِ حتَّى يَعقِلَ، أَو يُفِيقَ» قالَ أَبو بكر في حديثِه: «وَعَنِ المُبْتَلى حتَّى يَبْرأَ». [«الإرواء» (٢٩٧)، «المشكاة» (٣٢٨٧ ـ ٣٢٨٨)].

٢٠٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا رَوْحُ بنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أنبأنا القاسمُ بنُ يزيدَ، عَن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «رُفِعَ القَلَمُ عَن الصَّغيرِ وعَنِ المَجنونِ وعَنِ النَّائِمِ». [«المصدر نفسه»].

١٦ ـ باب طلاق المكره والناسي

٢٠٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ يُوسُفَ الفريابيّ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ بنُ سُويدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرٍ الهُذليّ، عنْ شهر بن حوشبٍ، عنْ أَبي ذرٍّ الغِفاريِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قد تَجاوَزَ لي عَنْ أُمَّتي الخَطأَ والنِّسيانَ وما اسْتُكْرِهوا عَلَيهِ». [«المشكاة» (٦٢٨٤)].

٢٠٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ مسعر، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ ابن أوفى، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجاوَزَ لأُمَّتي عَمَّا تُوَسوِسُ به صُدورُها، مَالَم تَعمل بِهِ أَو تتكَلَّمْ بِهِ، وما اسْتُكرِهوا عَلَيهِ». [«صحيح أبي داود» (١٩١٥): ق. دون قوله: «وما استكرهوا عليه» فإنَّه شاذ هنا، وهو صحيح في الذي يليه.

٢٠٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ عطاءٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَن أُمَّتي الخَطأَ والنِّسيانَ وما اسْتُكرِهوا عَلَيهِ». [«المشكاة» (٦٢٨٤)، «الروض» (٤٠٤)، «الإرواء» (٨٢)].

٢٠٤٦ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ ثورٍ، عنْ عُبيدِ بن أبي صالحٍ، عنْ صفيّةَ بنتِ شيبةَ؛ قالتْ: حدّثتني عائشَةُ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا طَلاقَ، ولا عَتاقَ في إغلاقٍ[1]». [«الإرواء» (٢٠٤٧)، «صحيح أبي داود» (١٩٠٣)].

١٧ ـ باب لا طلاق قبل النكاح

٢٠٤٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنا عامرٌ الأحولُ. (ح) وحدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن الحارثِ، جميعاً عنْ عمرو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا طَلاقَ فيما لا يملِكُ». [«الإرواء» (١٧٥١، ٢٠٦٩)، «الروض» (٥٧١)، «صحيح أَبي داود» (١٩٠٠)].

٢٠٤٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ الحُسينِ بن واقدٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عنِ المِسورِ بنِ مَخرمةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا طَلاقَ قَبلَ نِكاحٍ، ولا عِتْقَ قَبلَ مِلْك». [«الإرواء» (٧ / ١٥٢)].

---

(١) «في إغلاق»: فسره بعضهم بالغضب، فإنَّهُ يقالُ: غلق إذا غضبَ غضباً شديداً، وفُسِّرَ أيضاً بالإكراه؛ كأَنَّ المكره أُغلق عليه الباب حتَّى يفعل.

٢٠٤٩ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ جُويبرٍ، عنِ الضّحّاكِ، عنِ النّزّالِ بنِ سبرةَ، عَن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، عن النّبيِّ ﷺ قال: «لا طَلاقَ قَبلَ النّكاحِ».

١٨ ـ باب ما يقع به الطلاق من الكلام

٢٠٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأَوزاعيُّ، قال: سألتُ الزُّهريَّ: أي أَزواجِ النّبيِّ ﷺ استعاذَتْ منهُ؟ فقالَ أخبرَني عُروَةُ، عَن عائشَةَ، أَنَّ ابنَةَ الجَونِ لَمّا دخَلَت عَلى رَسولِ اللّهِ ﷺ فَدَنا منها، فقالت: أَعوذُ باللهِ منك، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «عُذتِ بِعَظيمٍ، الْحَقي بأَهْلِكِ». [«الإرواء» (٢٠٦٤): خ، ومضى بزيادة منكرة (٢٠٣٧)].

١٩ ـ باب طلاق البتة

٢٠٥١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ جرير بن حازمٍ، عنِ الزّبيرِ بن سعيدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عليّ بن يزيدَ بنِ رُكانةَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنّه طَلّقَ امرأَتَهُ البَتّةَ، فأَتى رَسولَ اللّهِ ﷺ فسألَهُ فقالَ: «ما أردتَ بِها؟» قالَ: واحِدَةً، قالَ: «آللّهِ! ما أَردتَ بها إلا واحِدَةً» قالَ: آللّهِ ما أَرَدْتُ بِها إلاّ واحِدَةً، قالَ: فَرَدَّها عَلَيه. قالَ محمّدُ بنُ ماجه: سمعتُ أَبَا الحسنِ عليّ بنَ محمّدٍ الطّنافِسيّ يقولُ: ما أشرفَ هذَا الحديثَ! [«الإرواء» (٢٠٦٣)، «المشكاة»(٣٢٨٢)].

٢٠ ـ باب الرجل يخيِّر امرأته

٢٠٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ مُسلمٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عائشَةَ؛ قالَت: خَيَّرَنا رَسُولُ اللّهِ ﷺ، فاخترْناهُ فَلَم يَرَهُ شَيئاً. [«صحيح أبي داود» (١٩١٣): ق].

٢٠٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عن الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عَن عائشَةَ؛ قالَت: لَمّا نَزلَت: ﴿وإن كُنتُنَّ تُردنَ اللّهَ ورَسولَهُ﴾ دَخَلَ عليَّ رَسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «يا عائشَةُ! إنّي ذاكِرٌ لَكِ أَمراً، فلا عَلَيكِ أَنْ لا تَعجَلي فيه حتّى تَستأْمِري أَبَوَيكِ»؛ قالت: قَد عَلِمَ واللّهِ! أَنَّ أَبَويَّ لَمْ يَكونا لِيأْمُراني بِفِراقِهِ، قالت: فَقَرأَ عَلَيَّ: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُل لأَزواجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَياةَ الدُّنيا وزِينَتَها﴾ الآيات، فقلتُ: في هذا أَستأْمِرُ أَبَوَيَّ؟! قَدِ اخترتُ اللّهَ ورَسولَهُ. [ق].

٢١ ـ باب كراهية الخلع للمرأة

٢٠٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو عاصم، عنْ جعفرِ بنِ يحيى بنِ ثوبانَ، عنْ عمّهِ عُمارةَ بنِ ثوبانَ، عنْ عطاءٍ، عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «لا تَسألُ امرأَةٌ زوجَها الطّلاقَ في غيرِ كُنهِهِ فتَجِدَ رِيحَ الجنّةِ، وإِنَّ ريحَها لَيوجَدُ مِن مَسيرَةِ أَربعينَ عاماً». [«الإرواء» (٧ / ١٠١)، «الضعيفة» (٤٧٧٧)].

٢٠٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الفضْلِ، عنْ حمّادِ بنِ زيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ قلابةَ، عنْ أبي أسماءَ، عَن ثَوبانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَيُّما امرأَةٍ سألَتْ زوجَها الطلاقَ في

غَيرَ ما بأْسٍ[1]، فحَرامٌ عليها رائحةُ الجنَّةِ». [«الإرواء» (٢٠٣٥)، «المشكاة» (٣٢٧٩)، «صحيح أبي داود» (١٩٢٨)].

٢٢ ـ باب المختلعة تأخذ ما أَعطاها

٢٠٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدُ ابنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباس؛ أَنَّ جَميلَةَ بنتَ سَلولٍ أَتتِ النَّبيَّ ﷺ فقالَتْ: واللَّهِ! ما أَعتبُ على ثابتٍ في دينٍ ولا خُلُقٍ ولكنِّي أَكرَهُ الكُفْرَ في الإسلامِ[2]، لا أُطيقُه بُغضاً، فقالَ لها النَّبيُّ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عليهِ حَديقَتَهُ؟» قالت: نعم، فأَمَرَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يأْخُذَ مِنها حَديقَتَهُ ولا يَزدادَ. [«الإرواء» (٢٠٣٦)، «صحيح أبي داود» (١٩٢٩): خ نحوه].

٢٠٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: كانت حَبيبَةُ بنتُ سَهلٍ تَحتَ ثابتِ بنِ قَيسِ بنِ شماسٍ، وكانَ رَجُلاً دميماً، فقالَت: يا رَسولَ اللَّهِ! واللهِ! لولا مَخافَةُ اللَّهِ، إذا دخَلَ عَلَيَّ لَبَصَقتُ في وَجهِهِ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عليهِ حَديقَتَهُ؟» قالَت: نَعَم، قالَ: فَرَدَّتْ عليهِ حَديقَتَهُ، قال: ففرَّقَ بينَهُما رَسولُ اللَّهِ ﷺ. [«الإرواء» (٧ / ١٠٣ / ٢٠٣٧)، وفي «الصحيح» ما يُغني عنهُ].

٢٣ ـ باب عدّة المختلعة

٢٠٥٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ سلمةَ النّيسابُوريّ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعدٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ ابنِ إسحاقَ، قالَ: أخبرني عُبادةُ بنُ الوليدِ بن عُبادةَ بنِ الصّامتِ، عَن الرُّبيِّع بنتِ مُعَوِّذِ ابنِ عفراءَ؛ قالَ: قلتُ لها: حَدِّثيني حَديثَكِ، قالَت: اختَلَعْتُ من زَوجي، ثمَّ جئتُ عُثمانَ فسأَلتُ: ماذا عليَّ مِن العِدَّةِ؟ فقالَ: لا عِدَّةَ عَلَيكِ، إلَّا أَنْ يكونَ حَديثَ عَهدٍ بِكِ، فَتمكُثينَ عِندَهُ حتَّى تَحيضينَ حَيضَةً، قالت: وإِنَّما تَبِعَ في ذلك قَضاءَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في مَريَمَ المُغالِيَّة. وكانت تحت ثابتِ بنِ قَيسٍ، فاختلعت مِنهُ. [«صحيح أبي داود» (١٩٣١)، «التعليق على الروضة» (٢ / ٦٢)].

٢٤ ـ باب الإيلاء

٢٠٥٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ أبي الرّجالِ، عنْ أبيهِ، عنْ عمرةَ، عن عائشَةَ؛ قالت: أَقسَمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أن لا يَدخُلَ على نِسائِه شَهراً، فمَكَثَ تِسعَةً وعِشرينَ يَوماً، حتَّى إذا كانَ مَساءَ ثَلاثينَ، دخَلَ عليَّ، فقلْتُ: إِنَّكَ أَقسمتَ أَنْ لا تدخُلَ عَلَينا شَهراً، فقالَ: «الشهرُ كذا» يُرسِلُ أَصابِعَهُ فيه ثَلاثَ مَرَّاتٍ «الشهرُ كذا» وأَرسلَ أَصابِعَهُ كُلَّها، وأَمسَكَ إِصبَعاً واحِداً في الثَّالِثَةِ. [«التعليق على ابن ماجه»: م ـ جابر، ق ـ عائشة].

٢٠٦٠ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بن أبي زائدةَ، عنْ حارثةَ بنِ

---

(١) «في غيرِ ما بأس»: ما زائدة، والبأس: الشدّة؛ أي: التي تطلب الطلاق في غير حال شدةٍ ملجئة إليه.

(٢) «أكره الكفر في الإسلام»؛ أي: أخلاق الكفر بعد الدخول في الإسلام.

محمّدٍ، عنْ عمرةَ، عَن عائشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ إنَّما آلى؛ لأَنَّ زَينَبَ رَدَّتْ عَلَيهِ هَدِيَّتَهُ، فقالَتْ عائِشَةُ: لقد أَقمأَتْكَ[1] فغَضِبَ ﷺ فآلى مِنهُنَّ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٠٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسُفَ السّلمِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصِمٍ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عنْ يحيى ابنِ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ صيفيّ، عنْ عكرمةَ بنِ عبدِ الرّحمن، عَن أُمِّ سَلَمة؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ آلى من بعضِ نسائِهِ شَهراً، فلَمَّا كانَ تِسعَةً وعِشرينَ راحَ أَو غَدا فَقِيلَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّما مَضى تِسعٌ وعِشرونَ، فقالَ: «الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرون». [«التعليق على ابن ماجه»: ق].

٢٥ ـ باب الظهار

٢٠٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرو بن عطاءٍ، عنْ سُليمانَ بن يسارٍ، عَن سلمَةَ بنِ صَخرٍ البَياضيّ؛ قالَ: كُنتُ امرأً أَستكثِرُ مِن النِّساءِ، لا أُرى رَجُلاً كانَ يُصيبُ مِن ذلك ما أُصيبُ، فلَمَّا دخَلَ رَمَضانُ ظَاهرتُ مِن امْرَأَتِي حتَّى يَنسلِخَ رَمَضانُ، فبَينَما هي تُحَدِّثُني ذاتَ لَيلَةٍ انكشَفَ لِي منها شيءٍ، فوَثَبْتُ علَيها فَواقَعْتُها فَلَمَّا أَصبحتُ غَدَوتُ على قَومي فأَخبرْتُهم خَبَري، وقُلتُ لهم: سلُوا لي رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: مَا كُنَّا نَفعَلُ؛ إذاً يُنزِلَ اللَّهُ فينا كتاباً، أَو يكونَ فينا من رَسولِ اللَّهِ قَولٌ، فيَبقى عَلَينا عارُهُ ولكن سَوفَ نُسلِّمُكَ بجريرَتِكَ[2]، اذهب أَنتَ فاذكُر شأْنَكَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: فخَرَجتُ حتَّى جِئتُهُ، فأَخبرتُهُ الخَبَرَ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنتَ بِذاكَ[3]» فقُلتُ: أَنا بِذاكَ، وهَا أَنا، يا رَسولَ اللَّهِ! صابِرٌ لِحُكْمِ اللَّهِ عليَّ، قال: «فأَعتِق رَقَبَةً»، قالَ: قُلتُ: والَّذي بعثَكَ بالحقِّ! ما أَصبحْتُ أَملِكُ إلاَّ رَقَبَتي هذِهِ، قال: «فَصُمْ شَهرَين مُتَتابِعَين» قال: قلت: يا رَسولَ اللَّهِ! وهل دَخَلَ عليَّ ما دَخَلَ من البلاءِ إلاّ بالصَّوْمِ؟ قال: «فتَصَدَّقْ أَو أَطْعِمْ مِسكيناً»، قال: قلتُ وَالذي بعثَكَ بالحَقِّ! لَقَدْ بِتْنا لَيلَتنا هذِهِ، مالَنا مِن عَشاء، فقال: «فاذْهب إلى صاحبِ صَدَقَةِ بني زُرَيقٍ فَقُلْ لَهُ، فليدْفَعْها إليكَ وأَطعِمْ سِتِّينَ مِسكيناً وانتفع بِبَقيَّتِها». [«الإرواء» (٢٠٩١)، «صحيح أبي داود» (١٩١٧)].

٢٠٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُبيدةَ، قالَ: حدّثنا أبي، عنِ الأعمش، عنْ تميم بنِ سلمةَ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ؛ قالَ: قالت عائِشَةُ: تَبارَكَ الَّذي وَسِعَ سَمعُهُ كُلَّ شَيءٍ، إني لأَسمَعُ كَلامَ خَولَةَ بنتِ ثَعلَبَةَ، ويَخفى عليَّ بَعضُهُ، وهي تَشتكي زوجَها إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ؛ وهي تقولُ: يا رسولَ اللَّهِ! أَكلَ شَبابي، ونثرتُ لهُ بَطني[4]، حتَّى إذا كَبِرَتْ سِنِّي، وانقطعَ وَلَدي، ظاهَرَ منِّي، اللهمَّ! إنِّي أَشكو إليكَ. فما بَرِحَتْ حتَّى نَزَلَ جبرائيل بهؤلاء الآيات: ﴿قد سَمعَ اللَّهُ قَولَ الَّتي تُجادِلُكَ في زَوجِها وتَشتكي إلى اللَّهِ﴾. [«الإرواء» (٧ / ١٧٥)].

---

(١) «أَقمأَتْكَ»: أي: ما راعت عظيم شأنك.

(٢) «بجريرتك»؛ أي: بكليتك وذنبك.

(٣) «أَنتَ بذاك»؛ أي: أنت متلبس بذلك الفعل.

(٤) «ونثرتُ لهُ بطني»؛ أي: أكثرتُ له الأولاد، يقال: امرأة نثور، كثيرة الأولاد.

٢٦ ـ باب المظاهر يجامع قبل أن يكفِّر

٢٠٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرِو بن عطاءٍ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عَن سَلَمةَ بن صَخرٍ البَياضيِّ، عَن النبيِّ ﷺ في المُظاهِرِ يُواقعُ قَبلَ أَن يكفِّرَ، قال: «كَفَّارَةٌ واحِدَةٌ» [وهو مختصر الحديث (٢٠٦٢)].

٢٠٦٥ ـ (حسن) حدّثنا العبّاسُ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، قالَ: حدّثنا معمرٌ، عنِ الحكم بنِ أبَانٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رجُلاً ظاهَرَ مِن امرأَتِه، فَغَشِيَها قَبلَ أَنْ يُكَفِّرَ، فأَتى النَّبيَّ ﷺ، فذَكَرَ ذلكَ لهُ فقال: «ما حَمَلَكَ على ذَلِكَ؟» فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! رَأَيتُ بَياضَ حَجلَيها في القَمَرِ، فَلَم أَملِكْ نَفسي أَن وَقَعتُ علَيها، فضَحِكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وأَمَرَهُ أَلاَّ يقرَبَها حَتَّى يُكَفِّرَ. [«الإرواء» (٧/ ١٧٩)].

٢٧ ـ باب اللِّعان

٢٠٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سهلِ بن سعدٍ السَّاعديِّ؛ قالَ: جاءَ عُويمرٌ إلى عاصِمِ بنِ عَدِيٍّ، فقالَ: سَلْ لي رَسولَ اللّهِ ﷺ: أَرأَيتَ رجُلاً وَجَدَ مَعَ امرأَتِهِ رَجُلاً فقَتَلَهُ، أَيُقْتَلُ بِهِ؟ أَم كيفَ يَصْنَعُ؟ فسأَلَ عاصِمٌ رَسولَ اللّهِ عن ذلك؟ فَعابَ رَسولُ اللّهِ ﷺ السَّائِلَ، ثُمَّ لَقِيَهُ عُوَيمرٌ فسأَلَهُ، فقالَ: ما صَنَعتَ؟ فقالَ: صَنَعتُ أَنَّكَ لَمْ تأْتِني بِخَيرٍ، سأَلتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ فعابَ السَّائلَ، فقالَ عُويمرٌ: واللّهِ! لآتِيَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ ولأَسأَلَنَّه، فأَتى رَسُولَ اللّهِ ﷺ فوَجَدَهُ قَد أُنْزِلَ عَلَيهِ فِيهِما! فَلاعَنَ بَينَهُما فقالَ عُويمرٌ: واللّهِ! لئِنِ انطَلَقتُ بِها يا رَسولَ اللّهِ! لَقد كَذَبْتُ علَيها، قال: ففارقَها قَبلَ أَن يأْمُرَهُ رَسولُ اللّهِ ﷺ فَصارَتْ سُنَّةً في المُتلاعِنَيْن، ثمَّ قالَ النَّبيُّ ﷺ: «انظُروها فإن جاءَت بِهِ أَسحَمَ[١]، أَدعَجَ العَينَيْنِ[٢]، عَظيمَ الأَليَتَيْنِ، فَلا أَراهُ إلا قَد صَدَقَ علَيها. وإنْ جاءَتْ بِهِ أُحيمِر[٣] كأَنَّهُ وَحَرَةٌ[٤]، فَلا أُراهُ إلاَّ كاذِباً». قال: فجاءت بِهِ على النَّعتِ المَكروهِ [«الإرواء» (٢١٠٠)، «صحيح أبي داود» (١٩٤٢ ـ ١٩٤٩): ق].

٢٠٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ. قالَ: أنبأنا هشامُ بنُ حسّانَ، قالَ: حدّثنا عكرمةُ، عن ابنِ عباس؛ أَنَّ هلالَ بنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امرأَتَهُ عِندَ النَّبيِّ ﷺ بَشَريكِ بن سَحماءَ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «البَيِّنَةُ أَو حَدٌّ في ظَهْرِكَ»، فقال هلالُ بنُ أَمَيَّةَ: والّذي بعثَكَ بالحَقِّ! إنِّي لَصادِقٌ ولَيُنزِلَنَّ اللّهُ في أَمري ما يُبرِئُ ظَهري، قالَ: فنَزَلت: ﴿والذين يَرمونَ أَزواجَهُم ولَم يكُن لَهم شُهَداءُ إلا أَنفُسُهُم﴾، حتى بلغَ: ﴿والخامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللّهِ عَليها إن كانَ مِن الصادِقِينَ﴾ فانصرَفَ النَّبيُّ ﷺ فأَرسلَ إليهِما فجاءا، فقامَ هِلالُ بنُ أُمَيَّةَ فَشَهِدَ، والنَّبيُّ ﷺ يقول: «إنَّ اللّهَ يَعلَمُ أَنَّ أَحدكما كاذبٌ، فهل من تائب؟» ثمَّ قامت فَشَهِدَت فلمَّا كانَ عِندَ الخامِسَةِ:

---

(١) «أسحم»؛ أي: أسود.

(٢) «أدعج العينين»: من الدَّعج وهو شدَّة سواد العين، وقيل: مع سعتها.

(٣) «أُحيمر»: تصغير أحمر.

(٤) «وَحَرة»: دويبة حمراء تلصق بالأرض.

﴿أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عليها إن كانَ من الصادِقينَ﴾، قالوا لها: إنَّها لَموجِبَةٌ. قالَ ابنُ عبَّاسٍ: فَتَلكَّأَتْ[1] ونَكَصَتْ[2] حتَّى ظنَنَّا أنَّها سَترجِعُ، فقالَت: واللَّهِ لا أَفضَحُ قَومي سائِرَ اليَومِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «انظروها فإن جاءَت بِهِ أَكحَلَ العَينَين، سابِغَ الأَليَتَينِ، خَدَلَّجَ السَّاقين[3]، فهو لِشَريكِ بنِ سَحماءَ». فجاءَت بِهِ كذلك، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لولا ما مضى من كتابِ اللَّهِ لكانَ لي ولَها شأنٌ» [«الإرواء» (٢٠٩٨)، «صحيح أبي داود» (١٩٥١): خ].

٢٠٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهلِيّ، وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبٍ، قالاَ: حدّثنا عبدةُ ابنُ سُليمانَ، عن الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللَّه؛ قال: كُنَّا في المَسجِدِ لَيلَةَ الجُمُعَةِ فقالَ رَجُلٌ: لو أَنَّ رَجُلاً وجَدَ مَعَ امرأَتِهِ رَجُلاً فقَتَلَهُ قَتلْتُموهُ، وإنْ تكلَّمَ جَلَدتُموهُ، واللَّهِ! لأَذكُرَنَّ ذلكَ للنَّبيِّ ﷺ، فذَكَرَهُ للنَّبيِّ ﷺ، فأَنزلَ اللَّهُ آياتِ اللِّعانِ، ثُمَّ جاءَ الرَّجُلُ بعدَ ذلكَ يَقذِفُ امرأَتَهُ، فلاعَنَ النَّبيُّ بَينَهما، وقالَ: «عسى أَن تَجيءَ بِهِ أَسوَدَ»، فجاءَتْ بِهِ أَسوَدَ، جَعداً[4]. [«صحيح أبي داود» (١٩٥٠): م].

٢٠٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهدِيّ، عنْ مالكِ بنِ أنس، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رجُلاً لاعَنَ امرأَتَهُ وانتَفى مِن وَلَدِها ففرَّقَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بينَهُما وأَلحَقَ الوَلَدَ بالمَرأَةِ. [«صحيح أبي داود» (١٩٥٥)، «الإرواء» (٧/ ١٨٧): ق].

٢٠٧٠ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ سلمةَ النّيسابُوريّ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنِ ابنِ إسحاقَ. قالَ: ذكرَ طلحةُ بنُ نافعٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قال: تزوَّجَ رَجُلٌ مِنَ الأَنصارِ امرأَةً مِن بَلعِجلانَ[5] فدَخَلَ بِها فَباتَ عِندَها، فَلَمَّا أَصبحَ قالَ: ما وَجَدْتُها عذراءَ، فرُفِعَ شأنُها إلى النَّبيِّ ﷺ فدَعَا الجاريةَ فسأَلَها، فقالت: بلى قَدْ كنتُ عَذراءَ، فأَمرَ بِهِما فتَلاعَنا وأَعطاها المَهْرَ.

٢٠٧١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا حيوةُ بنُ شُريحٍ الحضرميّ، عنْ ضمرةَ بنِ ربيعةَ، عنِ ابنِ عطاءٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عمرو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أَربعٌ من النساءِ لا مَلاعَنَةَ بَينَهُنَّ: النَّصرانِيَّةُ تحتَ المُسْلِمِ، واليَهوديةُ تحتَ المُسلِمِ، والحُرَّةُ تحتَ المَملوكِ، والمَملوكَةُ تحتَ الحُرِّ». [«الضعيفة» (٤١٢٧)].

٢٨ ـ باب الحَرام

٢٠٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ قزعةَ، قالَ: حدّثنا مسلمةُ بنُ علقمةَ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ أبي هِندٍ، عنْ عامرٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عائشَةَ؛ قالت: آلى رَسولُ اللَّهِ مِن نِسائِهِ وحَرَّمَ فجعلَ الحَلالَ حرَاماً وجَعَلَ في اليمينِ كَفَّارَةً. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٠٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، قالَ: حدّثنا هشامٌ الدّستوائيّ،

---

(١) «فتلكأت»؛ أي: توقفت أن تقول.

(٢) «نكصت»؛ أي: رجعت القهقرى.

(٣) «خدلّج الساقين»؛ أي: غليظهما.

(٤) «جعداً»: هو أن يكونَ شعره منقبضاً غير منبسط.

(٥) «من بَلعِجلان»: أصله من بني عجلان اسم قبيلة.

عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ يعلى بنِ حكيم، عَن سَعيدِ بن جُبَيرٍ؛ قَالَ: قالَ ابنُ عبَّاسٍ: في الحَرامِ يَمينٌ. وكانَ ابنُ عبَّاسٍ يَقولُ: ﴿لقدْ كانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللَّهِ أُسوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[«الإرواء»: ق].

٢٩ ـ باب خيار الأمة إذا أعتقت

٢٠٧٤ ـ (صحيح إلا لفظة (حُر) فشاذة) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ ابنُ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّها أَعتَقَتْ بَريرَةَ، فَخَيَّرَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ وَكانَ لَها زَوْجٌ حُرٌّ. [المحفوظ بلفظ (عبد)، كما في حديث عائشة وحديث ابن عباس في «الصحيح»: «الإرواء» (٦ / ٢٧٦)، «صحيح أبي داود» (١٩٣٧)].

٢٠٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، ومحمّدُ بنُ خلّادٍ الباهِليّ. قالاَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: كانَ زَوجُ بَريرَةَ عَبداً يُقالُ لَهُ: مُغيثٌ كَأَنِّي أَنظُرُ إليهِ يَطوفُ خَلفَها ويَبكي ودُموعُهُ تَسيلُ على خَدِّهِ فَقالَ النَّبيُّ ﷺ للعَبَّاسِ: «يا عَبَّاسُ! أَلا تَعجَبُ مِن حُبِّ مُغيثٍ بَريرَةَ، وَمِنْ بُغضِ بَريرَةَ مُغيثاً؟» فقالَ لها النَّبيُّ ﷺ: «لَو رَاجَعتِيهِ، فإنَّهُ أَبو وَلَدِكِ»، قالت: يا رَسولَ اللَّهِ! تَأْمُرُني؟ قال: «إنَّما أَشفَعُ» قالت: لا حاجةَ لي فيه. [«الإرواء» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٩٣٣ ـ ١٩٣٤): خ].

٢٠٧٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ، عنِ القاسمِ بنِ محمّدٍ، عَن عائشَةَ؛ قالت: مَضى في بَريرَةَ ثلاثُ سُننٍ: خُيِّرَتْ حينَ أُعتِقَتْ، وكانَ زَوجُها مملوكاً، وكانوا يتصَدَّقونَ عَلَيها فتُهدِيَ إلى النَّبيِّ ﷺ فيقولُ: «هو عَلَيها صَدَقَةٌ، وهو لَنا هَدِيَّةٌ» وقال: «الوَلاءُ لِمَنْ أَعتَقَ». [«الإرواء» (٦ / ٢٧٤)، «الروض» (٨٢٨)، «صحيح أبي داود» (١٤٥٩، ٢٥٨٩): ق].

٢٠٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: أُمِرَتْ بَريرَةُ أَن تَعتَدَّ بِثَلاثِ حيضٍ. [«الإرواء» (٢١٢٠)، «صحيح أبي داود» (١٩٣٧)].

٢٠٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ يحيى بن أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ أُذينةَ، عَن أَبي هُريرةَ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ خَيَّرَ بَريرَةَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٠ ـ باب في طلاق الأمة وعدتها

٢٠٧٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ طريفٍ، وإبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهريّ. قالاَ: حدّثنا عُمرُ بنُ شبيبٍ المُسليّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عيسى، عنْ عطيّةَ، عن ابنِ عُمرَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «طَلاقُ الأَمَةِ اثنَتانِ، وَعِدَّتُها، حَيْضَتانِ». [«الإرواء» (٧ / ١٥٠)].

٢٠٨٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ مُظاهرِ ابنِ أسلمَ، عنِ القاسمِ، عَن عائِشَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «طَلاقُ الأَمَةِ تَطليقَتانِ، وقُرْؤُها حَيضَتانِ». قالَ أَبُو عاصمٍ: فذكرتُهُ لِمُظاهرٍ، فَقُلتُ: حدّثني كما حدّثتَ ابنَ جُريجٍ، فأخبرني عنِ القاسمِ، عنْ عائشةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ قالَ: «طلاقُ الأمةِ تطليقتانِ، وقُرؤُهَا حيضتانِ». [«الإرواء» (٢٠٦٦)، «ضعيف أبي داود» (٣٧٧)].

٣١ ـ باب طلاق العبد

٢٠٨١ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ عبدِ اللّهِ بن بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ مُوسى بنِ أيّوبَ الغافقيّ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنَّ سَيِّدي زوَّجَني أَمَتَهُ، وهُوَ يُريدُ أَنْ يُفرِّقَ بَيني وبينَها، قالَ: فصعِدَ رَسولُ اللّهِ ﷺ المنبرَ فقالَ: «يا أَيُّها النَّاسُ! ما بالُ أَحدكم يُزَوِّجُ عَبدَهُ أَمَتَهُ ثُمَّ يُريدُ أَنْ يُفرِّقَ بَيْنَهما؟ إنَّما الطلاقُ لِمَنْ أَخَذَ بالسَّاقِ». [«الإرواء» (٢٠٤١)].

٣٢ ـ باب من طلَّق أَمة تطليقتين ثم اشتراها

٢٠٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ زَنجويهِ أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: حدّثنا معمرٌ عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عُمرَ بنِ مُعتّبٍ، عَن أَبي الحسنِ، مَولى بَني نَوفَلٍ، قالَ: سُئِلَ ابنُ عبَّاسٍ عَن عبدٍ طَلَّقَ امرأَتَهُ تَطليقَتَينِ ثُمَّ أُعتِقا، يَتَزَوَّجُها؟ قالَ: نَعَم، فقيلَ لَهُ: عَمَّن؟ قالَ: قَضى بذَلِكَ رَسولُ اللّهِ ﷺ. قالَ عبدُ الرّزّاقِ: قالَ عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ: لقدْ تحمّلَ أَبُو الحسنِ هذَا صخرةً عظيمةً على عُنُقِهِ. [«ضعيف أبي داود» (٣٧٥ ـ ٣٧٦)].

٣٣ ـ باب عدة أم الولد

٢٠٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ مطرٍ الورّاقِ، عنْ رجاءِ بن حيوَةَ، عنْ قبيصةَ بنِ ذُؤيبٍ، عَن عمرِو بنِ العاصِ؛ قال: لا تُفسِدوا عَلينا سُنَّةَ نَبيِّنا مُحمدٍ ﷺ، عِدَّةَ أُمِّ الوَلَدِ ﴿أَربعةَ أَشهُرٍ وَعَشراً﴾. [«الإرواء» (٢١٤١)، «صحيح أبي داود» (١٩٩٨)].

٣٤ ـ باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زَوجها

٢٠٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ حُميدِ بنِ نافعٍ؛ أَنَّهُ سمعَ زينبَ ابنةَ أُمِّ سلمةَ تحدّثُ أنّها سمعتْ أُمَّ سَلَمَةَ وأُم حَبيبةَ تذكُرانِ أَن امرأَةً أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ فقالت: إنَّ ابنةً لَها تُوُفِّيَ عنها زَوجُها فاشتَكَتْ عَينَها، فَهي تُريدُ أَن تَكحُلَها فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «قَدْ كانت إحداكُنَّ تَرمي بالبَعْرَةِ عِندَ رَأْسِ الحَولِ، وإنما هي ﴿أَربعَةَ أَشهُرٍ وعَشراً﴾. [«صحيح أبي داود» (١٩٩٢)، «الإرواء» (٢١١٤): ق].

٣٥ ـ باب هل تُحِدّ المرأة على غيرِ زوجها؟

٢٠٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عَن عائِشَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال «لا يَحِلُّ لامرأَةٍ أَن تُحِدَّ[1] على مَيتٍ فَوقَ ثَلاثٍ، إلا على زَوجٍ». [«الإرواء» (٧ / ١٩٤): م].

٢٠٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ نافعٍ، عنْ صَفِيّةَ بنتِ أبي عُبيدٍ، عَن حفصَةَ زَوجِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ لامرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللّهِ

---

(١) «أن تحدّ»: من الإحداد وهو المشهور، والإحداد: ترك الزينة على الميت.

واليَومِ الآخِرَ أَن تُحِدَّ على مَيتٍ فَوقَ ثلاثٍ، إلا على زَوجٍ». [«المصدر نفسه: م»].

٢٠٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ هشامِ بنِ حسّانٍ، عنْ حفصةَ، عن أُمِّ عَطيّةَ؛ قالَتْ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُحِدُّ على مَيّتٍ فَوقَ ثَلاثٍ، إلاَّ امرأةٌ تَحِدُّ على زَوجِها أَربَعةَ أَشهُرٍ وعَشراً، ولا تَلبسُ ثوباً مَصبوغاً، إلاَّ ثوبَ عَصْبٍ[1]، ولا تَكتَحِلُ ولا تَطَيَّبُ إلاَّ عِندَ أَدنى طُهرِها[2]، بِنُبذَةٍ[3]، مِن قُسطٍ أَو أَظفارٍ[4]». [«الإرواء» (٧/ ١٩٤ ـ ١٩٥)، «صحيح أبي داود» (١٩٩٤): ق].

٣٦ ـ باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته

٢٠٨٨ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ، وعُثمانُ بنُ عُمرَ، قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عنْ خالِه الحارثِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ حمزةَ بن عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عَن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ؛ قالَ: كانت تَحتي امرأةٌ وكُنتُ أُحبُّها وكانَ أبي يُبغِضُها فذَكَرَ ذلكَ عمرُ للنَّبيِّ ﷺ فأَمَرَني أَنْ أُطلِّقها، فَطَلَّقْتُها. [«الصحيحة» (٩١٣)].

٢٠٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفر، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عطاءِ ابنِ السّائبِ، عَنْ أَبي عبدِ الرَّحمنِ؛ أَنَّ رَجُلاً أَمَرَهُ أَبُوهُ أَو أُمُّهُ ـ شَكَّ شُعبَةُ ـ أَن يُطَلِّقَ امرأَتَهُ، فجَعَلَ عَلَيهِ مِئَةَ محرَّرٍ، فأَتى أَبا الدَّرداءِ فإذا هو يُصَلي الضُّحى ويُطيلُها وصَلَّى ما بَينَ الظُّهرِ والعَصرِ، فسأَلَهُ، فقالَ أَبو الدَّرداءِ: أَوفِ بِنَذْرِكَ، وَبِرَّ والِدَيكَ، وقالَ أَبو الدَّرداءِ: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «الوالِدُ أَوسَطُ أَبوابِ الجَنَّةِ، فحافِظْ عَلى والِدَيْكَ، أَو اترُكْ». [«الصحيحة» (٩١٤)].

١١ ـ كتاب الكفارات

١ ـ باب يمين رسول الله ﷺ التي كان يحلف بها

٢٠٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، عن الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ هلالِ بنِ أبي ميمونةَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عَن رِفاعَةَ الجُهَنيِّ؛ قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا حَلَف قالَ: «والَّذي نَفسُ محمدٍ بيَدِهِ» [«الصحيحة» (٢٠٦٩)].

٢٠٩١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ هلالِ بنِ أبي ميمونةَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن رِفاعَةَ بنِ عَرابَةَ الجُهَنيِّ؛ قالَ: كانَت يَمينُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ الَّتي يَحلِفُ بها، أَشهدُ عندَ اللّهِ: «والَّذي نَفسي بِيَدِهِ» [المصدر نفسه].

٢٠٩٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو إسحاقَ الشّافعِيّ إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ العبّاسِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيّ، عنْ عبّادِ بن إسحاقَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانت أَكثرُ أَيمانِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ: «لا

---

(١) «ثوب عَصْب»: هو برود يمنيّة يعصب غزلها؛ أي: يربط ثمَّ يصبغ وينسج فيبقى ما عصب أبيض لم يأخذه صبغ.

(٢) «إلا عند أدنى طهرها»؛ أي: أول طهرها.

(٣) «نُبذة»: هو القليل من الشيء.

(٤) «قُسط أو أظفار»: قال النووي: القسط والأظفار نوعان معروفان من البخور، رُخِّصَ فيهما لإزالة الرائحة الكريهة لا للتَّطيّب.

وَمُصَرِّفِ القُلوبِ[1]» [«الظلال» (٢٣٤)، «الصحيحة» (٢٠٩٠): خ].

٢٠٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ خالدٍ. (ح) وحدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا معنُ بنُ عِيسى. جميعاً عنْ محمّدِ بنِ هلالٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: كانت يمينُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ: «لا، وأَستغفرُ اللَّهَ». [«المشكاة» (٣٤٢٣)].

٢ ـ باب النهي أَن يحلف بغير اللَّه

٢٠٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ أبيهِ، عَن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَهُ يَحلِفُ بأبيهِ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ينهاكُم أَن تحلِفُوا بآبائِكُم»، قالَ عُمَرُ: فما حَلَفتُ بِها ذاكِراً[2] ولا آثِراً[3]. [«الإرواء» (٢٥٦٠)، «تخريج المختارة» (١٩٥ ـ ١٩٧): ق].

٢٠٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ هشامٍ، عنِ الحسن، عَن عَبدِالرَّحمنِ بنِ سَمُرَةَ؛ قالَ: قال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَحلِفوا بالطَّواغي[4]، ولا بآبائِكُم» [م].

٢٠٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عبدِ الواحدِ، عنِ الأوزاعيّ، عنِ الزّهريّ، عنْ حُميدٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ «مَن حَلَفَ[5]، فقالَ في يَمينِهِ: باللاتِ والعُزَّى، فَلْيَقُل: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّه». [«الإرواء» (٢٥٦٣): ق].

٢٠٩٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ والحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ. قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ مُصعبِ بنِ سعدٍ، عَن سعدٍ؛ قالَ: حَلَفتُ باللّاتِ والعُزَّى، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «قُل: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحدَه لا شَريكَ لهُ، ثُمَّ انفُثْ عَن يسارِكَ ثلاثاً، وتَعوَّذْ، ولا تَعُدْ». [«الإرواء» (٨ / ١٩٢)].

٣ ـ باب من حلف بملَّة غير الإسلام

٢٠٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عَن ثابتِ بنِ الضَّحّاكِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بمِلَّةٍ سِوى الإِسلامِ كاذِباً متَعَمِّداً، فهوَ كَما قالَ». [«الإرواء» (٢٥٧٥): ق].

٢٠٩٩ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا بقيةُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مُحرّرٍ، عنْ قتادةَ، عَن أَنَسٍ؛ قالَ سَمِعَ النَّبيُّ رجُلاً يَقولُ: أَنا إِذاً لَيَهوديٌّ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ». [«التعليق الرغيب» (٤/ ٣١)].

---

(١) «لا ومصرّف القلوب»: كلمة لا لتأكيد القسم، كما في قوله: ﴿لا أقسم﴾، أو لنفي ما تقدَّمَ من الكلام مثلاً، يقال له: هل الأمرُ كذا؟ فيقول: «لا، ومصرّف القلوب.».

(٢) «ذاكراً»: من نفسي.

(٣) «آثراً»؛ أي: راوياً عن غيري، بأن أقول: قال فلان: وأبي.

(٤) «بالطواغي»: جمع طاغية؛ يعني الأصنام.

(٥) «من حلف»؛ أي: بلا قصد، بل على طريق جري العادة بينهم؛ لأنهم كانوا قريبي عهد بالجاهلية.

٢١٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ البجليّ، قالَ: حدّثنا الفضْلُ بنُ مُوسى، عن الحُسينِ بنِ واقدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بُرَيدَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ قالَ: إنِّي بَرِيءٌ مِنَ الإسلامِ، فإن كانَ كاذِباً فهُوَ كَما قالَ، وإن كانَ صادِقاً لم يَعُدْ إليهِ الإسلامُ سالِماً» [«الإرواء» (٢٥٧٦)].

٤ ـ باب من حُلِفَ له باللّهِ فليَرضَ

٢١٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بن سمرةَ، قالَ: حدّثنا أسباط بنُ محمّدٍ، عنْ محمّدِ بن عجلانَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قال: سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ رَجُلاً يَحلِفُ بأَبيهِ فقالَ: «لا تَحْلِفوا بآبائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ باللّهِ فليَصدُق، ومَنْ حُلِفَ لَهُ باللّهِ فَليَرضَ، ومَنْ لَمْ يَرضَ باللّهِ فَليسَ مِنَ اللّهِ». [«الإرواء» (٢٦٩٨)].

٢١٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ أبي بكرِ بنِ يحيى بنِ النّضر، عنْ أبيهِ، عن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «رأَى عيسى ابنُ مَريمَ رَجُلاً يَسرِقُ، فقالَ: أَسَرَقْتَ؟ قالَ: لا والَّذي لا إلهَ إلاَّ هوَ، فقالَ عيسى: آمنتُ باللّهِ، وكَذَّبْتُ بَصَري». [«ق»].

٥ ـ باب اليَمين حِنثٌ أو نَدَمٌ

٢١٠٣ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ بشّار بنِ كِدامٍ، عنْ محمّدِ بنِ زيدٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّما الحَلِفُ حِنثٌ[1] أَو نَدَمٌ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٩)، «الروض النضير» (٥٠٥)، «أحاديث البيوع»].

٦ ـ باب الاستثناء في اليمين

٢١٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنِ ابنِ طاوُسٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فقال: إنْ شاءَ اللّهُ، فَلَهُ ثُنيَاهُ». [«الإرواء» (٢٥٧٠)].

٢١٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ واستَثْنى، إنْ شاءَ رَجَعَ، وإنْ شاءَ تَرَكَ، غيرَ حانِثٍ» [«الإرواء» (٢٥٧١)، «المشكاة» (٣٤٢٤)].

٢١٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدٍ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ رِوايةً؛ قالَ: «مَنْ حَلَفَ واستَثْنى فَلَنْ يَحنَث». [«الإرواء» أيضاً].

٧ ـ باب من حلف على يمين فرأى غيرَها خيراً منها

٢١٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا غيلانُ بنُ جريرٍ، عنْ أبي بُردةَ، عَن أبيهِ أَبي موسى؛ قالَ: أَتيتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ في رَهطٍ من الأَشعريِّينَ نَستَحْمِلُهُ[2] فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «واللّهِ! مَا عِندي ما أحمِلكم عليهِ»، قالَ: فَلَبِثنا مَا شاءَ اللّهُ، ثُمَّ أُتِيَ بإبِلٍ، فأَمَرَ لَنا بِثلاثةِ إبلٍ

---

(١) «حنث»؛ أي: ذنب يحتاج تكفيره إلى كفارة إن لم يأت بالمحلوف عليه ولم يكفِّر.

(٢) «نستحمله»؛ أي: نطلب ما نركب عليه في غزوة تبوك.

ذودٍ[1] غُرِّ الذُّرى[2]، فلمَّا انْطَلقنا قالَ بَعضُنا لِبعضٍ: أَتينا رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَستحمِلُهُ فحَلَفَ أَلَّا يَحمِلَنا، ثُمَّ حَمَلَنا، ارجعوا بِنا، فأَتَيناهُ، فقُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ ﷺ! إِنَّا أَتَيناكَ نَستَحمِلُكَ فحَلَفتَ أَن لا تَحمِلَنا ثمَّ حَمَلْتَنا فقالَ: «واللَّهِ! ما أَنا حَمَلتُكم بلِ اللَّه حمَلَكم، إِني ـ واللَّهِ! إن شاءَ اللَّه ـ لا أَحلِفُ عَلى يَمينٍ فأَرى غَيرَها خيراً منها الا كَفَّرتُ عَن يَميني وأَتيتُ الَّذي هوَ خَيرٌ»، أَو قال: «أَتيتُ الَّذي هُوَ خَيرٌ وكَفَّرتُ عَن يَميني». [«الإرواء» (٧ / ١٦٦)، «الروض» (١٠٤٠): ق].

٢١٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وعبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن زُرارةَ، قالاَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ رُفيعٍ، عنْ تميمِ بنِ طرفةَ، عَن عَديِّ بنِ حاتمٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمينٍ فَرأَى غيرَها خَيراً منها فَليأْتِ الَّذي هُو خَيرٌ وليُكَفِّر عَن يَمينه». [«الإرواء» (٧ / ١٦٧): م].

٢١٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الزّعراءِ عمرُو بنُ عمرٍو، عنْ عمّهِ أبي الأحوصِ عوفِ بنِ مالِكٍ الجُشَميِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! يأْتيني ابنُ عَمِّي فأَحلفُ أَن لا أُعطيهِ ولا أَصِلَهُ، قالَ: «كَفِّرْ عَن يَمينِكَ». [المصدر نفسه].

٨ ـ باب من قال: كفَّارتها تركها

٢١١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ حارثةَ بنِ أبي الرّجالِ، عنْ عمرةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ في قَطيعَةِ رَحِمٍ، أَو فيما لا يَصلُحُ، فَبِرُّهُ أَن لا يُتِمَّ على ذلك». [«الصحيحة» (٢٣٣٤)].

٢١١١ ـ (منكر) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عبدِ المُؤمنِ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا عونُ بنُ عُمارةَ، قالَ: حدّثنا رَوْحُ ابنُ القاسمِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَن حَلَفَ على يَمينٍ فَرَأَى غيرَها خَيراً منها فَليَترُكها، فإِنَّ تَركَها كَفارتُها». [«الإرواء» (٧ / ١٦٨)، «الضعيفة» (١٣٦٥)].

٩ ـ باب كم يطعم في كفارة اليمين

٢١١٢ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ عبدِ اللّهِ البكّائِيّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ يعلى الثَّقَفيّ، عنِ المنهالِ بنِ عمرٍو، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كَفَّرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِصاعٍ مِن تَمرٍ وأَمَرَ النَّاسَ بِذَلِكَ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفُ صاعٍ من بُرٍّ.

١٠ ـ باب ﴿من أَوسطِ ما تطعمون أَهليكم﴾

٢١١٣ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ سُليمانَ بنِ أبي المُغيرةِ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عباس؛ قالَ: كانَ الرَّجُلُ يَقوتُ أَهلَهُ قُوتاً، فِيهِ سَعَةٌ، وكانَ الرَّجُلُ يَقوتُ أَهلَهُ قُوتاً فيهِ شِدَّةٌ فَنَزَلَت: ﴿مِن أَوسَطِ ما تُطعِمونَ أَهليكُم﴾.

---

(١) «بثلاث إبل ذود»: جمع ناقة معنى؛ أي: بثلاث نوق.

(٢) «غرُّ الذُّرى»؛ أي: بيض الأسنمة، كناية عن كونها سمينة.

١١ ـ باب النهي أن يستلجَّ الرجل في يمينه ولا يكفِّر

٢١١٤ ـ (صحيح) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيع، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حُميدُ بنُ حُميدِ المعمريّ، عنْ معمرٍ، عنْ همّام؛ قالَ: سمعتُ أبَا هُريرَةَ يقولُ: قالَ أبو القاسِمِ ﷺ: «إذا استَلَجَّ أَحدُكُم في اليَمينِ فإنَّهُ آثَمُ عِندَ اللَّهِ مِنَ الكَفَّارَةِ الَّتي أَمَرَ بِها». [«الإرواء» (٧/ ١٦٦)، «الصحيحة» (١٢٢٩): ق].

٢١١٤ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ صالحٍ الوُحاظِيّ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ سَلاّمٍ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عكرمةَ، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

١٢ ـ باب إبرار المقسم

٢١١٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عليّ بنِ صالحٍ، عنْ أشعثَ بنِ أبي الشّعثاءِ، عنْ مُعاويةَ بنِ سُويدِ بنِ مُقرّنٍ، عَن البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ قالَ: أَمَرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ بإبرارِ المُقسِمِ[1] [«ق»].

٢١١٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ مُجاهدٍ، عَن عبدِالرحمنِ بنِ صَفوانَ، أَو عَن صفوانَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ القُرَشيِّ؛ قال: لَمَّا كانَ يَومُ فَتحِ مَكَّةَ جاءَ بِأَبيهِ، فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! اجعلْ لأبي نَصيباً من الهِجرَةِ، فقالَ: «إنَّهُ لا هِجرَةَ»، فانطَلَقَ فَدخَلَ على العبَّاسِ فقالَ: قَد عَرَفتَني؟ فقالَ: أَجَل، فخَرجَ العَبَّاسُ في قَميصٍ لَيسَ علَيهِ رِداءٌ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! قَد عَرَفتَ فُلاناً والَّذي بَينَنا وبَينَهُ، وجاءَ بأَبيهِ لِتُبَايِعُهُ على الهِجرَةِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّهُ لا هِجرَةَ»، فقالَ العبَّاسُ: أَقسمتُ عليكَ، فَمَدَّ النَّبيُّ ﷺ يَدَهُ فَمسَّ يَدَهُ، فقالَ: «أَبررتُ عَمِّي ولا هِجرَةَ».

٢١١٦ (م) . حدّثنا محمّد بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ الرّبيعِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ إدريسَ، عنْ يزيدَ ابنِ أبي زيادٍ، بإسنادهِ، نحوهُ. قالَ يَزيدُ بنُ أَبي زيادٍ: يعني لا هِجرَةَ مِن دارٍ قَد أَسلَمَ أَهلُها.

١٣ ـ باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت

٢١١٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا الأجلحُ الكندِيّ، عنْ يزيدَ بن الأَصمّ، عَن ابن عباس؛ قال: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا حَلَفَ أَحدُكُم فَلا يَقُل: ما شاءَ اللَّهُ وشِئْتَ، ولكن ليَقُل: ما شاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ». [«الصحيحة» (١٣٦ و١٣٩ و١٠٩٣)].

٢١١٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ، عنْ رِبعِيّ بن حِراشٍ، عَن حُذَيفَةَ بنِ اليَمانِ؛ أَنَّ رَجُلاً مِنَ المُسلِمينَ رأَى في النَّومِ أَنَّهُ لَقِيَ رجُلاً مِن أَهلِ الكِتابَ فقالَ: نِعمَ القَومُ أَنتم لَولا أَنكم تُشرِكونَ، تَقولونَ: ما شاءَ اللَّهُ وشاءَ محمَّدٌ، وذَكَرَ ذَلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «أَما واللَّهِ! إن كُنتُ لأَعرِفها لَكُم، قُولوا: ما شاءَ اللَّهُ ثمَّ شاءَ مُحمدٌ». [«الصحيحة» (١٣٧)].

٢١١٨ (م) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ، عنْ عبدِ الملكِ، عنْ ربعِيّ بنِ حِراشٍ، عنْ الطّفيلِ بنِ سخبرةَ، أخي عائِشةَ لأمّها، عنِ النّبيّ ﷺ، بنحوهِ.

---

(١) «إبرار المقسم»: هو أن يجعله بارّاً مهما أمكن، ولا يجعله حانثاً بأن يأتي بالمحلوف عليه.

١٤ ـ باب من ورَّى في يمينه

٢١١٩ ـ (ضعيف بذكر القصة، والمرفوع منه صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ ابنُ مُوسى، عنْ إسرائيلَ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ حكيم، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ مهديّ، عنْ إسرائيلَ، عنْ إبراهيمَ ابنِ عبدِ الأعلى، عنْ جدّتِه، عنْ أبيها سُوَيدِ بن حنظلةَ؛ قالَ: خرَجنا نريدُ رسولَ اللّهِ ﷺ ومعَنا وائلُ بن حُجْر، فأَخَذَهُ عَدوٌّ لَه، فتحرَّجَ النَّاسُ أَن يَحلفوا، فحلفتُ أَنا أَنَّه أَخي، فخلَّى سبيلَه، فأَتينا رسولَ اللّهِ ﷺ فأَخبرتُهُ أَنَّ القومَ تَحرَّجوا أَنْ يحلِفوا وحَلَفْتُ أَنا أَنَّهُ أَخي، فقالَ: «صَدَقتَ؛ المسلمُ أَخو المُسلمِ».

٢١٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أخبرنا هُشيمٌ، عنْ عبّادِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّما اليَمينُ على نِيَّةِ المُستَحلِفِ». [«م» (٥ / ٧٨)].

٢١٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أبي هُريرةَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «يَمينُكَ على ما يصدِّقُكَ بِهِ صاحِبُكَ». [«م» (٥ / ٨٧)].

١٥ ـ باب النهي عن النذر

٢١٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مُرّةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ عُمَرَ؛ قالَ: نهى رَسولُ اللّهِ ﷺ عَن النَّذرِ وَقالَ: «إِنَّما يُستخرَجُ بِهِ منَ اللَّئيمِ». [«الإرواء» (٢٥٨٥): ق].

٢١٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسفَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ عنْ سُفيانَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ النَّذرَ لا يأْتي ابنَ آدمَ بشيءٍ إلا ما قُدِّرَ لَهُ، ولَكِن يَغلِبُهُ القَدَرُ، ما قُدِّرُ لَهُ، فيُستَخرَجُ بِهِ مِن البَخيلِ فَيُيَسَّرُ عَليهِ ما لَم يكُن يُيَسَّرُ عَلَيهِ مِن قَبلِ ذلك، وقَدْ قالَ اللّه: أَنْفِق أُنْفِقْ عليكَ». [«الإرواء» (٨ / ٢٠٨): ق].

١٦ ـ باب النذر في المعصية

٢١٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ عنْ أبي قلابة، عنْ عمّهِ، عَنْ عِمرانَ بنِ الحُصَينِ؛ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا نَذرَ في مَعصِيَة ولا نَذرَ فِيما لا يَملِكُ ابنُ آدم». [«م» (٥ / ٧٨ ـ ٧٩)].

٢١٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ المصريّ أبُو طاهرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا نَذرَ في معصية، وكفَّارَتُهُ كَفارَةُ يمين». [«الإرواء» (٢٥٩٠)، «المشكاة» (٣٤٣٥)].

٢١٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عُبيد اللّه، عنْ طلحةَ بنِ عبدِ الملكِ، عن القاسمِ بنِ محمّدٍ، عن عائِشَةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَن يطيعَ اللّهَ فليطعْهُ، ومَن نَذَرَ أَن يَعصيَ اللّهَ فلا يَعصِهِ». [«الإرواء» (٩٦٧): خ].

١٧ ـ باب من نذر نذراً ولم يُسمِّه

٢١٢٧ ـ (صحيح دون قوله ولم يسمّه) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ رافعٍ، عنْ خالدِ بنِ يزيدَ، عَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ نَذراً ولَم يُسَمِّهِ، فكَفَّارَتُهُ كَفَّارةُ يَمينٍ». [«الإرواء» (٢٥٨٦): م].

٢١٢٨ ـ (ضعيف جداً والصحيح موقوف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا خارجةُ بنُ مُصعبٍ، عنْ بُكيرِ بن عبدِ اللّهِ بن الأشجّ، عنْ كُريبٍ، عن ابنِ عباسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ نَذَرَ نَذراً وَلَم يُسَمِّهِ فكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمينٍ، ومَنْ نَذَرَ نذراً لَم يُطِقْهُ فكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمينٍ، ومَن نَذَرَ نَذراً أَطاقَهُ فليَفِ بِهِ» [«الإرواء» (٨ / ٢١١)].

١٨ ـ باب الوفاء بالنذر

٢١٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: نَذَرْتُ في الجاهِلِيَّةِ، فسألتُ النَّبيَّ ﷺ بَعدَ ما أَسلمْتُ، فأَمرَني أَن أُوفيَ بِنَذري. [ق].

٢١٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وعبدُ اللّهِ بنُ إسحاقَ الجوهريّ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ، قالَ: أنبأنا المسعوديّ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ إنِّي نَذَرْتُ أَن أَنْحَرَ بِبُوانَةَ، فقالَ: «في نَفسِكَ شَيءٌ من أَمرِ الجاهليَّةِ؟» قال: لا، قالَ: «أَوفِ بِنَذرِكَ». [«المشكاة» (٣٤٣٧)].

٢١٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ الرّحمنِ الطّائفيّ، عَن ميْمونَةَ بنتِ كَردَمٍ اليساريَّةِ؛ أَنَّ أَباها لقيَ النَّبيَّ ﷺ وهي رديفةٌ له: فقال: إنِّي نَذَرْتُ أَن أَنحرَ ببُوانَةَ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «هل بِها وَثَنٌ؟» قالَ: لا. قال: «أَوفِ بِنَذرِكَ». [«التعليق على الروضة» (٢ / ١٧٨ ـ ١٧٩)].

٢١٣١ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ دُكينٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ يزيدَ ابن مِقسمٍ، عنْ ميمونةَ بنتِ كردمٍ، عنِ النّبيّ ﷺ، بنحوِهِ.

١٩ ـ باب من مات وعليه نذر

٢١٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عن ابنِ شهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ سعدَ بنَ عُبادةَ اسْتفتى رَسولَ اللَّهِ ﷺ في نَذرٍ كانَ على أُمِّهِ، تُوُفِّيَتْ ولَم تَقْضِهِ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اقضِهِ عَنها». [«ق»].

٢١٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ عنْ عمرِو ابنِ دينارٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ امرأَةً أَتت رَسولَ اللَّهِ ﷺ فقالت: إنَّ أُمِّي توفِّيَت، وعَلَيها نَذرُ صِيامٍ، فَتُوفِّيَتْ قَبلَ أَنْ تَقضِيَهُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَصُمْ عنها الوَليُّ». [«صحيح أبي داود» (٢٠٧٧): ق ـ عائشة رضي الله عنها].

٢٠ ـ باب من نذر أن يحجَّ ماشياً

٢١٣٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ زَحْرٍ، عنْ أبي سعيدٍ الرُّعَيْنيّ؛ أنّ عبدَ اللّهِ بنَ مالكٍ أخبرهُ أنّ عُقبةَ بنَ عامرٍ أخبرهُ أَنَّ أُختَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمشي حافيةً، غيرَ مُختَمِرَةٍ؛ وأنَّه ذَكَرَ ذلكَ لِرَسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: «مُرها فلتركَبْ ولتَختَمِر ولتَصُم ثلاثةَ أيّامٍ». [«الإرواء» (٢٥٩٢)].

٢١٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيزِ بنُ محمّدٍ، عنْ عمرِو بنِ أبي عمرٍو، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: رأَى النَّبيُّ ﷺ شَيخاً يَمشي بَينَ ابنَيهِ، فقال: «ما شأْنُ هذا؟» قالَ ابناهُ: نَذرٌ، يا رَسولَ اللّهِ! قالَ: «ارْكَبْ أَيُّها الشَّيخُ فإنَّ اللّهَ غَنيٌّ عَنكَ وعَن نَذرِكَ». [م (٥ / ٧٩)].

٢١ ـ باب من خلط في نذره طاعة بمعصية

٢١٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ محمّدٍ الفرويّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ عُمرَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ عطاءٍ، عَن ابنِ عباس؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ مَرَّ برَجُلٍ بِمَكَّةَ وهو قائمٌ في الشَّمْسِ فقالَ: «ما هذا؟» قالوا: نَذَرَ أَن يَصومَ ولا يَستَظِلَّ إلى اللَّيلِ، ولا يَتكَلَّمَ، ولا يَزالَ قائماً، قال: «لِيَتَكَلَّمْ ولْيَستَظِلَّ ولْيَجْلِسْ ولْيُتِمَّ صَومَهُ». [خ].

٢١٣٦ (م) ـ حدّثنا الحُسينُ بنُ محمّدِ بنِ محمّدِ بن شَنَبَةَ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا العلاءُ بنُ عبدِ الجّبارِ، عنْ وُهيبٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ عكرمةَ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ. واللّهُ أعلمُ.

١٢ ـ كتاب التجارات

١ ـ باب الحث على المكاسب

٢١٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ حبيبٍ، قالُوا: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ عنْ إبراهيمَ، عن الأسودِ، عَن عائِشَةَ، قالت: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ أَطيبَ ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِن كَسبِهِ[1]، وإنَّ وَلَدَهُ مِن كَسبِهِ». [«أحكام الجنائز» (١٧١)، «الإرواء» (٦ / ٦٦)، «المشكاة» (٢٧٧٠)].

٢١٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ بَحِير بن سعدٍ، عنْ خالدِ ابنِ معدانَ، عَنِ المقدامِ بنِ معديكَرِبَ الزُّبَيديِّ، عَن رَسولِ اللّهِ ﷺ، قال: «ما كَسَبَ الرَّجُلُ كَسباً أَطيَبَ مِن عَمَلِ يَدِهِ، وما أَنفَقَ الرَّجُلُ على نَفسِهِ وأَهلِهِ وَوَلَدِهِ وخادِمِهِ فَهُو صَدَقَةٌ». [«غاية المرام» (١٦٣)، «أحاديث البيوع»، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢)، وعند خ الشطر الأوّل منه].

٢١٣٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا كُلثُومُ بنُ جوشنٍ القُشيريّ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «التّاجِرُ الأَمينُ الصَدُوقُ المُسلِمُ مَعَ الشُّهَداءِ يَومَ القِيامَةِ» [«غاية المرام» (١٦٦)، «أحاديث البيوع»، «الرد على بليق» (١٣٥)].

---

(١) «الكسب»: هو السعي في تحصيل الرزق وغيره بالوجه المشروع.

٢١٤٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِب، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيزِ الدّراوردِيّ، عنْ ثورِ بن زيدٍ الدّيلِيّ، عنْ أبي الغيثِ مولى بن مُطيع، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «السَّاعي على الأَرمَلَةِ والمِسكينِ، كالمُجاهِدِ في سَبيلِ اللَّهِ، وكَالَّذي يَقُومُ اللَّيلَ ويَصومُ النَّهارَ». [«التعليق الرغيب» أيضاً (٣ / ٢٣٢): ق].

٢١٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سُليمانَ عنْ مُعاذِ بنِ عبدِ اللّهِ بن خُبَيبٍ، عنْ أبيهِ، عَن عمِّهِ، قالَ: كُنَّا في مَجلِسٍ فجاءَ النَّبيُّ ﷺ وعلى رأسِهِ أَثَرُ ماءٍ، فقالَ لَهُ بعضُنا: نَراكَ اليومَ طيِّبَ النَّفسِ، فقالَ: «أَجَلْ. والحمدُ للَّهِ». ثُمَّ أَفاضَ القَومُ في ذِكرِ الغِنى، فقالَ: «لا بأْسَ بالغِنى لِمَنِ اتَّقى، والصِّحَّةُ لِمَنِ اتَّقى خيرٌ من الغِنى، وطِيبُ النَّفسِ مِن النَّعيمِ» [«الصحيحة» (١٧٤)، «أحاديث البيوع»].

٢ ـ باب الاقتصاد في طلبِ المعيشةِ

٢١٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ عُمارةَ بنِ غزيّةَ، عنْ ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرّحمن، عنْ عبدِ الملكِ بن سعيدٍ الأنصاريّ، عَن أَبي حُمَيد الساعديِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجمِلوا في طَلَبِ الدُّنيا؛ فإنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٧)، «أحاديث البيوع»، «الصحيحة» (٨٩٨ و٢٦٠٧)].

٢١٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا إسماعيلُ بنُ بهرامَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ محمّدِ بنِ عُثمانَ، زوجُ بنتِ الشّعبيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنِ الأعمشِ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عَن أَنَسِ بنِ مالِكٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعظَمُ النَّاسِ هَمًّا المُؤمِنُ الذي يَهْتَمُّ بأَمْرِ دُنياهُ وآخِرتِهِ». قالَ أَبُو عبدِ اللّهِ: هذا حديثٌ غريبٌ. تفرّدَ بهِ إسماعيلُ. [«الضعيفة» (٨٩٧)، «أحاديث البيوع»].

٢١٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عن ابنِ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عَبدِاللَّه؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّها النَّاسُ! اتَّقوا اللَّهَ وأَجمِلوا في الطَّلَبِ[1]؛ فإنَّ نَفساً لَن تَموتَ حَتَّى تَستَوفيَ رِزقَها وإنْ أَبطأَ عَنها، فاتَّقُوا اللَّهِ وأَجمِلوا في الطَّلَبِ، خُذوا ما حَلَّ ودَعوا ما حَرُمَ» [«التعليق» أيضاً (٣ / ٧)، «أحاديث البيوع»، «الصحيحة» (٢٦٠٧)، «المشكاة» (٥٣٠٠)].

٣ ـ باب التوقّي في التجارة

٢١٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن قيسِ بنِ أَبي غَرزَةَ؛ قالَ: كُنَّا نُسَمَّى في عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ السَّماسِرَةَ[2]، فَمَرَّ بِنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فسَمَّانا باسمٍ هوَ أحسنُ مِنهُ فقالَ: «يا مَعشَرَ التُّجَّارِ! إنَّ البَيعَ يَحضُرُهُ الحَلِفُ واللَّغوُ؛ فَشُوبُوهُ بالصَّدَقَةِ». [«المشكاة» (٢٧٩٨)، «الروض النضير» (٨٤٠)، «أحاديث البيوع»].

---

(١) «أجملوا في الطلب»: أجملَ في الطلب، إذا اعتدلَ ولم يُفرِطْ.

(٢) «السماسرة»: جمع سمسار، وهو القيِّم بأمرِ البيع والحافظ له.

٢١٤٦ ـ ((ضعيف) ما عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليم الطّائفيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُثمانَ بنِ خُثيم، عنْ إسماعيلَ بن عُبيدِ بن رِفاعةَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ رِفاعةَ؛ قالَ: خَرَجنا مَعَ رَسولِ اللّهِ ﷺ فإذا النّاسُ يَتبايَعونَ بُكرَةً، فَناداهُم: «يا مَعْشَرَ التُّجّارِ!»، فلَمّا رَفَعُوا أَبصارَهُم ومَدُّوا أَعناقَهُم قالَ: [«إنَّ التُّجّارَ يُبعَثونَ يومَ القِيامَةِ فُجّاراً؛ إلّا مَنِ اتّقَى اللّهَ وبَرَّ وصَدَقَ»]. [«المشكاة» (٢٧٩٩)، «غاية المرام» (١٣٨)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٩)، «أحاديث البيوع» لكن قوله: «إنَّ التجار..» صحيح: «الصحيحة» (١٤٥٨)].

٤ ـ باب إذا قسم للرجل رزق من وجه فليلزمه

٢١٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا فروة أبُو يُونُسَ، عنْ هلالِ بن جُبيرٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَصابَ مِن شَيءٍ فَليَلزَمْهُ». [«أحاديث البيوع»].

٢١٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: أخبرني أبي، عنِ الزّبير بن عُبيدٍ، عَن نافعٍ؛ قالَ: كُنتُ أُجهِزُ إلى الشامِ وإلى مصرَ، فجَهَّزْتُ إلى العِراقِ، فأَتَيْتُ عائِشَةَ أُمَّ المؤمنينَ، فقُلتُ لَها: يا أُمَّ المؤمنينَ! كنتُ أُجهِّزُ إلى الشامِ، فجَهَّزْتُ إلى العِراقِ، فقالت: لا تَفعلْ؛ مالَكَ ولِمَتجَرِكَ؟ فإنّي سَمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إذا سَبَّبَ اللّهُ لأَحدِكُم رِزقاً مِن وَجهٍ؛ فَلا يَدَعهُ حَتّى يَتَغَيَّرَ لَهُ أَو يَتَنَكَّرَ لَهُ». [«أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٧٨٥ / التحقيق الثاني)].

٥ ـ باب الصناعات

٢١٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ يحيى بن سعيدٍ القُرشيّ، عنّ جدّهِ سعيدٍ ابن أبي أُحَيحةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «ما بَعَثَ اللهُ نَبيّاً إلّا راعيَ غَنَمٍ»، قالَ لَهُ أَصحابُهُ: وَأَنتَ يا رَسولَ اللّهِ؟ قال: «وأَنا؛ كُنتُ أَرعاها لأَهلِ مَكّةَ بالقَراريطِ[1]» قالَ سُوَيدٌ: يَعني: كُلُّ شاةٍ بِقيراطٍ. [«غاية المرام» (١٦١)، «أحاديث البيوع»، «تخريج فقه السيرة» (٧٠): خ].

٢١٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبد اللّهِ الخُزاعيّ، والحجّاجُ، والهيثمُ ابنُ جميلٍ؛ قالُوا: حدّثنا حمّادٌ عنْ ثابتٍ، عنْ أبي رافعٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «كانَ زَكَرِيّا نجاراً». [«أحاديث البيوع»: م].

٢١٥١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عنِ القاسم بن محمّدٍ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ أَصحابَ الصُّوَرِ يُعَذَّبونَ يومَ القِيامَةِ، يُقالُ لَهم: أَحيوا ما خَلَقتُم». [«الروض النضير» (٥٧٥): ق].

٢١٥٢ ـ (موضوع) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ هارونَ، عنْ همّامٍ، عنْ فرقدٍ السّبخيّ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللّهِ بن الشّخّيرِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَكذَبُ النّاسِ الصَّبّاغونَ

---

(١) «بالقراريط»: جمع قيراط، وهو من أجزاءِ الدينار، وهو نصف عشره في أكثر البلاد.

والصَّوَّاغونَ». [«الضعيفة» (١٤٤)، «أحاديث البيوع»].

٦ ـ باب الحُكرة والجَلَب

٢١٥٣ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ عليّ بنِ سالمِ بنِ ثوبانَ، عنْ عليّ بنِ زيدِ بنِ جدْعانَ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الجالِبُ مَرزوقٌ والمُحتكِرُ مَلعونٌ». [«المشكاة» (٢٨٩٣)، «غاية المرام» (٣٢٧)، «أحاديث البيوع»].

٢١٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عن محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ محمّدِ بن إبراهيمَ، عنْ سعيدِ بن المُسيّب، عَن مَعمَر بنِ عبدِاللَّهِ بنِ نَضْلَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يحتكِرُ إلاَّ خاطىءٌ[1]». [«أحاديث البيوع»: م].

٢١٥٥ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثني أبُو يحيى المكّيّ، عنْ فرّوخَ مولى عُثمانَ بن عفّانَ، عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنِ احتكَرَ على المسلِمينَ طَعاماً ضَرَبَهُ اللَّهُ بالجُذامِ والإفلاسِ». [«تخريج الأحاديث المختارة» (٢٥١)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٦ ـ ٢٧)، «أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٨٩٥ / التحقيق الثاني)].

٧ ـ باب أجر الراقي

٢١٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ جعفرِ بن إياس، عنْ أبي نضرةَ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: بَعَثَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثينَ راكِباً في سَرِيَّةٍ، فَنَزَلْنا بِقَومٍ فَسأَلناهُم أَن يَقْرُونا فأَبوا، فَلُدِغَ سَيِّدُهم فأَتَوْنا فَقالوا: أَفيكُم أَحَدٌ يَرقي مِنَ العَقرَبِ؟ فقلتُ: نَعَمْ أَنا، ولَكِن لا أَرقِيهِ حتَّى تُعطونا غَنَماً، قالوا: فإِنَّا نُعطِيكم، ثَلاثينَ شاةً، فَقَبِلْناها فَقَرأْتُ عَلَيهِ ﴿الحمد﴾ سَبعَ مَرَّاتٍ، فَبَرِىءَ، وقَبَضْنا الغَنَمَ، فَعَرَضَ في أَنفُسِنا مِنها شيءٌ، فَقُلنا: لا تَعجَلوا حَتَّى نأْتِيَ النَّبيَّ ﷺ، فلَمَّا قَدِمْنا ذَكَرْتُ لَهُ الَّذي صَنَعْتُ، فقالَ: «أَوَ ما عَلمتَ أَنَّها رُقْيَةٌ؟ اقتَسِموها واضرِبوا لي مَعَكُم سَهماً» [«الإرواء» (١٥٥٦)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢١٥٦ (م) ـ حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: حدّثنا أبُو بشرٍ، عنِ ابن أبي المُتوكّلِ، عنْ أبي المُتوكّلِ، عنْ أبي سعيدٍ، عنِ النّبيّ ﷺ بنحوهِ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عن أبي بشرٍ، عنْ أبي المُتوكّلِ، عنْ أبي سعيدٍ، عنِ النّبيّ ﷺ بنحوهِ. قالَ أبُو عبدِ اللّهِ: والصّوابُ هُوَ أبُو المُتوكّلِ.

٨ ـ باب الأجر على تعليم القرآن

٢١٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا مُغيرةُ ابنُ زيادٍ الموصِليّ، عن عُبادةَ بن نُسيّ، عنِ الأسودِ بن ثعلبةَ، عَن عُبادةَ بنِ الصامِتِ؛ قالَ: عَلَّمْتُ ناساً مِن

---

(١) «إلا خاطىء»: بمعنى آثم.

أَهلِ الصُّفَّةِ: القُرآنَ والكِتابَةَ، فأَهدى إِليَّ رَجُلٌ مِنهُم قَوساً، فَقُلتُ: لَيسَت بمالٍ، وأَرمي عَنها في سَبيلِ اللَّهِ، فَسأَلتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عنها فَقالَ: «إِن سَرَّكَ أَن تُطَوَّقَ بِها طَوقاً مِن نارٍ فاقبَلْها». [«الصحيحة» (٢٥٦)، «أحاديث البيوع»].

٢١٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ ثور بن يزيدَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ معدانَ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ سَلْمٍ، عنْ عطيّةَ الكَلاعِيّ، عَن أُبي بن كَعبٍ؛ قالَ: عَلَّمْتُ رَجُلاً القُرآنَ، فأَهدى إِلَيَّ قَوساً، فَذَكرتُ ذلكَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «إِنْ أَخَذْتَها أَخذتَ قَوساً مِن نارٍ»، فَرَدَدْتُها. [«الإرواء» (١٤٩٣)، «الصحيحة» أيضاً، «أحاديث البيوع»].

٩ ـ باب النهي عن ثمن الكلب ومهر البغيّ وحلوان الكاهن وعسب الفحل

٢١٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاح، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عن أبي بكرِ بن عبدِ الرّحمن، عَن أَبي مسعودٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَن ثَمَنِ الكَلبِ ومَهرِ البَغيِّ[1] وحُلوانِ الكاهِنِ[2]. [«الإرواء» (١٢٩١)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢١٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ طريفٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن ثَمَنِ الكَلبِ وعَسْبِ الفَحلِ[3]. [«البيوع»].

٢١٦١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمةَ، قالَ: أنبأنا ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابِرٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن ثَمَنِ السِّنَّوْرِ[4]. [«الصحيحة» (٢٩٧١)، «البيوع»: م].

١٠ ـ باب كسب الحجام

٢١٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن ابن طاوُسٍ، عنْ أبيهِ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ احتَجَمَ وأَعطاهُ أَجرَهُ. [«أحاديث البيوع»، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣١١): ق]. تفرّدَ بِهِ ابنُ أبي عُمرَ وحدهُ، قالهُ ابنُ ماجه.

٢١٦٣ ـ (صحيح بما قبله وما بعده) حدّثنا عمرُو بنُ عليّ أَبُو حفصٍ الصّيرفيّ، قالَ: حَدَّثَنَا أَبو دَاوُدَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ عُبادةَ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالاَ: حدّثنا ورقاءُ، عنْ عبدِ الأعلى، عنْ أبي جميلةَ، عَن عليٍّ، قالَ: احتَجَمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وأَمَرَني فأَعطيتُ الحجّامَ أَجرَهُ. [«المختصر» (٣١٠)، «البيوع»].

٢١٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ يُونُسَ، عنِ

---

(١) «مهر البغي»؛ أي: الزانية، ومهرها ما تعطى على الزنا.

(٢) «حلوان الكاهن»: مصدر حلوته إذا أعطيته، والمراد ما يعطى الكاهن على أنّه يتكهن.

(٣) «عسب الفحل»: عَسْبُهُ: ماؤه، فرساً كان أو بعيراً أو غيرها، أي: ضِرابُهُ.

(٤) السِّنَّور: الهر، وهو القط.

ابنِ سيرينَ، عَن أَنَسِ بنِ مالِكٍ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ احتَجَمَ، وأَعطى الحَجَّامَ أَجرَهُ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٣٠٩): ق].

٢١٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثني الأوزاعيّ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرّحمنِ بن الحارثِ بن هشامٍ، عَن أَبي مسعودٍ، عُقبَةَ بنِ عَمرٍو؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن كَسبِ الحَجَّامِ [«البيوع»].

٢١٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ بنُ سوّارٍ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ حَرامِ بنِ مُحَيِّصَةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّهُ سأَلَ النَّبيَّ ﷺ عَن كَسبِ الحَجَّامِ، فَنَهاهُ عَنهُ، فَذَكَرَ لَهُ الحاجَةَ، فقالَ: «اعْلِفْهُ نَواضِحَكَ[1]» [«الصحيحة» (١٤٠٠)، «أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٧٧٨ ـ التحقيق الثاني)].

١١ ـ باب ما لا يحل بيعه

٢١٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ؛ أَنَّهُ قالَ: قالَ عطاءُ بنُ أبي رباحٍ: سمعتُ جابِرَ بنَ عَبدِاللَّهِ يقول: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عامَ الفَتحِ وهُوَ بمكّةَ: «إِنَّ اللَّهَ ورَسُولَهُ حَرَّمَ بَيعَ الخَمرِ والمَيتَةِ والخَنزيرِ والأَصنامِ»، فَقيلَ لَهُ عندَ ذلكَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَرأَيتَ شُحومَ المَيتَةِ، فإِنَّهُ يُدهَنُ بِها السُّفُنُ، وَيُدهَنُ بِها الجُلُودُ، ويَستَصبِحُ بِها النَّاسُ[2]؟ قالَ: «لا؛ هُنَّ حَرامٌ»، ثمَّ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قاتَلَ اللَّهُ اليهودَ؛ إِنَّ اللَّهَ حرَّمَ عَلَيهِم الشُّحومَ فأَجمَلوهُ[3]، ثمَّ باعُوهُ فأَكَلوا ثَمَنَهُ». [«الإرواء» (١٢٩٠)، «الروض النضير» (٤٤٦)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢١٦٨ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ محمّدِ بنِ يحيى بنِ سعيدٍ القطّان، قالَ: حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قالَ: حدّثنا أَبُو جعفرٍ الرّازيّ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي المُهلّبِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ الإفريقيّ، عَن أَبي أُمامَةَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن بَيعِ المُغَنِّياتِ[4] وعَن شِرائِهِنَّ وعَن كَسبِهِنَّ[5]، وعن أَكلِ أَثمانِهِنَّ. [«الصحيحة» (٢٩٢٢)].

١٢ ـ باب ما جاء في النهي عن المنابَذَةِ والملامسة

٢١٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأَبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عُمرَ، عنْ حبيب بن عبدِ الرّحمن، عنْ حفصِ بنِ عاصمٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن بَيعَتَينِ: عَنِ المُلامَسةِ والمُنابَذَةِ. [«أحاديث البيوع»: ق].

٢١٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ اللّيثيّ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريّ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عَنِ المُلامَسَةِ والمُنابَذَةِ. زادَ

---

(١) «نواضحك»: جمع ناضحة، وهي الناقة التي يسقى عليها الماء؛ أي: اجعله علفاً لها.

(٢) «يستصبح بها الناس»؛ أي: ينوِّرون مصابيحَهم.

(٣) «فأجمَلوه»: مِن أَجملَ الشحم، أَذابَهُ واستخرجَ دهنَه، قال الخطابي: معناهُ أَذابوها حتى تصيرَ وَدكاً فيزولَ عنها اسم الشحم، وفي هذا إبطال كلّ حيلة يتوصل بها إلى محرَّم.

(٤) «المغنيات»؛ أي: الجواري التي عادتهن الغناء.

(٥) «وعن كسبهنَّ»؛ أي: عمَّا يكسبن بالغناء.

سَهلٌ: قالَ سفيانُ: المُلامَسَةُ أَن يلمَسَ الرَّجُلُ بِيَدِهِ الشيءَ ولا يَراهُ، والمنابذَةُ أَن يَقولَ: أَلقِ إِليَّ ما مَعَكَ، وأُلقي إِليكَ ما مَعي [«أحاديث البيوع»: ق].

١٣ ـ باب لا يَبيع الرجل على بيع أَخيه ولا يسومُ على سومِه

٢١٧١ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَبيعُ بَعضُكُم على بَيعِ بَعْضٍ» [«الإرواء» (١٢٩٧)، «أَحاديث البيوع»: ق].

٢١٧٢ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عن أبي هريرَةَ، عن النَّبي ﷺ قال: «لا يبيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيعِ أَخِيهِ، ولا يَسُومُ عَلَى سَومِ أَخِيهِ». [«الإرواء» (١٢٩٨)، «أحاديث البيوع»: م، ول(خ) فقرة السَّوْم].

١٤ ـ باب ما جاء في النهي عن النجش

٢١٧٣ ـ (صحيح) قرأتُ على مُصعبِ بنِ عبدِ اللّهِ الزّبيريّ، عنْ مالكٍ. (ح) وحدّثنا أَبُو حُذافةَ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَر؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عنِ النَّجَشِ[1]. [«الإرواء» (١٣١٨)، «أَحاديث البيوع»، «غاية المرام» (٣٣٥): ق].

٢١٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدٍ، عَن أَبي هُريرَة، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تَناجَشُوا» [«الروض النضير» (١١٧٤، ١١٧٥)، «أَحاديث البيوع»: ق].

١٥ ـ باب النهي أن يبيع حاضرٌ لبادٍ

٢١٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ[2]». [«أحاديث البيوع»: ق].

٢١٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابِرِ بن عبدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا يَبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرزُقُ اللَّهُ بعضَهُم مِن بَعضٍ». [«غاية المرام» (٣٣٠)، «البيوع»: م].

٢١٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيم العنبريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عن ابنِ طاوُس، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قال: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبيعَ حاضِرٌ لِبادٍ. قلتُ لابنِ عبَّاس: ما قَولُهُ: حَاضِرٌ لِبادٍ؟ قالَ: لا يَكونُ لَهُ سمساراً. [«غاية المرام» (٣٣١)، «البيوع»: ق].

١٦ ـ باب النهي عن تلقي الجلب

٢١٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ هشامِ بن

---

(١) «النجش»: هو أَن يمدح السلعة ليروجها، أَو يزيد في الثمن ولا يريد شراءَها ليضرَّ بذلك غيره.

(٢) «لا يبيع حاضر لباد»: الحاضر: هو المقيم بالبلد. والبادي: البدوي، وهو أَن يبيع الحاضر مالَ البادي نفعاً له، بأَنْ يكونَ دلّالاً له.

حسّانٍ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عَن أَبي هُريرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «لا تَلَقَّوا الأَجلابَ[1]، فمَن تَلَقَّى مِنهُ شَيئاً فاشترى، فَصاحِبُهُ بالخيارِ إذا أَتى السُّوقَ». [«الإرواء» (١٣١٧)، «أَحاديث البيوع»: م].

٢١٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمان بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمرَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن تَلَقِّي الجَلَبِ. [«غاية المرام» (٣٣٦)، «البيوع»: م].

٢١٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ وحمّادُ بنُ مسعدةَ، عنْ سُليمانَ التّيميّ. (ح) وحدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبِ بن الشّهيدِ، قالَ: حدّثنا مُعتمر بنُ سُليمانَ، قالَ: سمعتُ أبي، قالَ: حدّثنا أَبُو عُثمانَ النّهديّ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ مَسعودٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن تَلَقِّي البُيُوعِ. [«غاية المرام»، «البيوع»: ق].

١٧ ـ باب البيِّعان بالخيار مالم يفترقا

٢١٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا تَبايَعَ الرَّجُلانِ فَكُلُّ واحِدٍ مِنهُما بالخيارِ مَا لَم يَفتَرِقا، وكانا جَميعاً، أَو يُخَيِّرْ أَحَدُهُما الآخَرَ، فإنْ خَيَّرَ أَحدُهُما الآخَرَ فَتبايَعا عَلى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ البَيعُ، وإنْ تَفَرَّقا بعدَ أَن تبايَعا ولَمْ يَترُكْ واحِدٌ منهما البَيعَ فَقَد وَجَبَ البَيعُ». [«الإرواء» (٥ / ١٥٤)، «الروض النضير» (٥٤١)، «أَحاديث البيوع»: ق].

٢١٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ وأحمدُ بنُ المِقدامِ، قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ جميلِ بن مُرّةَ، عنْ أبي الوضِيءِ، عَن أَبي بَرزَةَ الأَسلَميِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «البَيِّعانِ بالخَيارِ مالَم يَتَفَرَّقا». [«البيوع»].

٢١٨٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ عنْ قتادةَ، عنِ الحسن، عَن سَمُرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «البَيِّعانِ بالخَيارِ مَالَم يَتَفَرَّقا». [«البيوع»].

١٨ ـ باب بيع الخيار

٢١٨٤ ـ (حسن) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى وأحمدُ بنُ عيسى المِصريّانِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهب، قالَ: أخبرني ابنُ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: اشترى رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِن رَجُلٍ مِن الأَعرابِ حِمْلَ خَبَطٍ[2] فلمَّا وجَبَ البَيعُ قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اختر» فقالَ الأَعرابيُّ: عَمْرَكَ اللَّهُ بَيِّعاً![3]. [«أَحاديث البيوع»].

---

(١) «لا تلقوا الأَجلاب»: الأَجلاب جمع جلب، أُريد بها الأَمتعة المجلوبة الّتي يأتي بها الرُّكبان إلى البلدة ليبيعوا فيها، وتلقيها: استقبالها، وفي استقبالها تضييق على أهل السوق.

(٢) «حِمْل خبَط»: الحمل ما كان على ظهر أَو رأْس، والخَبَط: اسم من الخبط، وهو ضرب الشجرة بالعصا ليتناثر ورقها، وهو علف الإبل.

(٣) «عمَّرَكَ اللَّهُ بيِّعاً»؛ أي: طوَّل عمرَكَ من بيِّع.

٢١٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ داوُدَ بنِ صالحٍ المدنيّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ أبَا سعيدٍ الخُدريَّ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّما البيعُ عَنْ تَراضٍ». [«الإرواء» (١٢٨٣)، «البيوع»].

١٩ ـ باب البيعان يختلفان

٢١٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنا ابنُ أبي ليلى، عنِ القاسمِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ؛ عن عبدِاللَّهِ بنِ مَسعودٍ أنَّهُ باعَ مِن الأَشعَثِ بنِ قَيسٍ رقيقاً من رقيقِ الإمارة، فاختلفا في الثمنِ، فقالَ ابنُ مسعودٍ: بعتُكَ بعشرينَ ألفاً، وقال الأَشعَثُ: إنَّما اشتَرَيتُ مِنكَ بعَشَرةِ آلافٍ، فقالَ عبدُاللَّهِ إن شئتَ حدَّثْتُك بحَديثٍ سَمعتُهُ عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: هاتِه، قالَ: فإنِّي سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إذا اختلفَ البيِّعانَ، ولَيسَ بينَهُما بيِّنَةٌ، والبَيعُ قائِمٌ بعينِهِ فالقَولُ ما قالَ البائعُ أو يَتَرادَّانِ البَيعَ». قالَ: فإنِّي أَرى أَن أَرُدَّ البَيعَ، فَرَدَّهُ. [«الإرواء» (١٣٢٢ و١٣٢٣)، «الصحيحة» (٧٨٩)، «أحاديث البيوع»].

٢٠ ـ باب النهي عَن بيعِ ما ليس عِندَكَ، وعن ربحِ ما لم يضمن

٢١٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ عنْ أبي بشرٍ. قالَ: سمعتُ يُوسُفَ بن ماهكَ يُحدّثُ عَن حكيمِ بنِ حِزامٍ؛ قالَ: قُلتُ: يارَسولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يسأَلُني البَيعَ ولَيسَ عندي، أَفأَبيعُهُ؟ قال: «لا تَبعْ ما لَيسَ عِندَكَ» [«الإرواء» (١٢٩٢)، «الروض النضير» (٢٩٦)، «أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٨٦٧)].

٢١٨٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ. (ح) وحدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ. قالاَ: حدّثنا أيّوبُ، عنْ عمرو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ بيعُ ما لَيسَ عندَكَ، ولا رِبحُ مَا لَم يُضمَن[1]». [«الإرواء» (٥ / ١٣٧)، «البيوع»، «الصحيحة» (١٢١٢)، «المشكاة» (٢٨٧٠)].

٢١٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الفُضيلِ، عنْ ليثٍ، عنْ عطاءٍ، عَن عتّابِ بنِ أَسيد؛ أنَّه: لَمَّا بعثَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ على مَكَّةَ، نَهاهُ عَن شِفٍّ[2] مَا لَم يُضمَن [«الصحيحة» أيضاً، «البيوع»].

٢١ ـ باب إذا باع المجيزان فهو الأول

٢١٩٠ ـ (ضعيف) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عن الحسنِ، عَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ أَو سَمُرَةَ بنِ جُندَبٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَيُّما رَجلٌ باعَ بَيعاً مِن رَجُلَينِ فَهُوَ للأَوَّلِ مِنهُما». [«الإرواء» (١٨٥٣)، «أحاديث البيوع»].

---

(١) «ولا ربح مالم يضمن»: هو ربح مبيع اشتراه فباعه قبل أن ينتقل من ضمان البائع الأول إلى ضمان القبض.

(٢) «شِفّ»: هو الفضل والربح.

٢١٩١ ـ (ضعيف) حدّثنا الحُسينُ بنُ أبي السّريّ العسقلانيّ ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ بشيرٍ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عَن سَمُرَةَ بنِ جُندَبٍ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا باعَ المُجيزانِ فهُوَ للأَوَّلِ». [«المصدر نفسه»].

٢٢ ـ باب بيع العربان

٢١٩٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، قالَ: بلغني عنْ عمرو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَن بيعِ العُربانِ. [«المشكاة» (٢٨٦٤)، «أحاديث البيوع»].

٢١٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا الفضْلُ بنُ يعقوبَ الرّخاميّ، قالَ: حدّثنا حبيبُ بنُ أبي حبيبٍ، أبُو محمّدٍ، كاتبُ مالكِ بنِ أنسٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرٍ الأسلميّ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَن بيعِ العُربانِ. قالَ أَبو عبدالله[1]: العُربانُ أَن يشتريَ الرَّجُلُ دابَّةً بمِئَةِ دينارٍ، فَيُعطيَهُ دينارَين عُربوناً فيَقولُ: إنْ لَم أَشترِ الدَّابَّةَ فالدِّيناران لَكَ. وقيلَ: يعني، والله أَعلمُ: أَن يَشتريَ الرَّجُلُ الشَّيءَ، فيَدفَعَ إلى البائعِ دِرهماً أَو أَقلَّ أَو أَكثرَ ويَقولُ: إنْ أَخذتُه وإلاَّ فالدِّرهَمُ لَكَ. [«البيوع» أَيضاً].

٢٣ ـ باب النهي عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرَر

٢١٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا مُحرزُ بنُ سلمةَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن بَيعِ الغَرَرِ[2]، وعَن بيعِ الحَصَاةِ[3]. [«الإرواء» (١٢٩٤)، «أحاديث البيوع»: م].

٢١٩٥ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أَبُو كُريبٍ والعبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالاَ: حدّثنا الأسودُ بنُ عامرٍ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ بنُ عُتبةَ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ عطاءٍ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن بيعِ الغَرَرِ

٢٤ ـ باب النهي عن شراء ما في بطون الأنعام وضروعها وضربة الغائص

٢١٩٦ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا جهضمُ بنُ عبدِ اللّهِ اليمانيّ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ الباهليّ، عنْ محمّدِ بن زيدٍ العبديّ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريّ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن شِراءِ ما في بُطونِ الأَنعامِ حتَّى تَضَعَ، وَعَمَّا في ضُروعِها إلاَّ بِكَيلٍ، وعَن شِراءِ العبدِ وهُوَ آبِقٌ، وعَنْ شِراءِ المَغانِمِ حتَّى تُقْسَمَ، وعَن شِراءِ الصَّدَقاتِ حتَّى تُقبَضَ، وعَن ضَربَةِ الغائصِ[4]. [«الإرواء» (١٢٩٣)، «أحاديث البيوع»].

٢١٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أيّوبَ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَن ابنِ

---

(١) قلت: هو المؤلف ابن ماجه رحمه الله تعالى، وليس ثمَّة فرق ظاهرٌ بين القولين، فتأمل.

(٢) «بيع الغرر»: هو ما كان له ظاهر يَغُرُّ المشتري وباطن مجهول.

(٣) «بيع الحصاة»: هو أَنْ يقول أَحد العاقدين: إذا نبذتْ لك الحصاة فقد وجب البيع.

(٤) «ضربة الغائص»: هو أن يقولَ الغائصُ في البحر للتاجر: أَغوصُ غَوْصَةً، فما أَخرجتُهُ فهو لكَ بكذا.

عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عَن بَيعِ حَبَلِ الحبَلَةِ[1]. [«أحاديث البيوع»: م، ولـ (خ) معناه].

٢٥ ـ باب بيع المزايدة

٢١٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونسَ، قالَ: حدّثنا الأخضر بنُ عجلانَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً من الأَنصارِ جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ يَسأَلُهُ فقالَ: «لَكَ في بَيتِكَ شَيءٌ؟» قالَ: بَلى، حِلسٌ نَلبَسُ بعضَهُ ونَبسُطُ بعضَهُ، وقَدَحٌ نَشرَبُ فيهِ الماءَ، قالَ: «ائتِني بهما؟» قال: فأَتاهُ بهما، فأَخذَهُما رَسولُ اللَّهِ بيدِهِ، ثمَّ قالَ: «مَنْ يَشتري هذين؟» فقالَ رجُلٌ: أَنا آخذُهُما بدرهَم، قالَ: «مَن يَزيدُ على درهمٍ؟» مَرَّتَين أَو ثلاثاً. قالَ رَجُلٌ: أَنا آخُذُهُما بدرهَمين، فأَعطاهما الأَنصاريَّ، وقالَ: «اشْتَرِ بأَحدِهما طَعاماً فانْبِذهُ إلى أَهلِكَ، واشْتَرِ بالآخرِ قَدوماً، فأْتِني بِهِ»، ففَعَلَ، فأَخَذَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَشَدَّ بِهِ عُوداً بِيَدِهِ، وقال: «اذْهَب فاحتَطِب ولا أَراكَ خَمسةَ عَشرَ يَوماً»، فجعلَ يَحتَطِبُ ويَبيعُ، فجاءَ وقَد أَصابَ عَشرَةَ دراهِمَ، فقالَ: «اشترِ ببعضِها طعاماً، وببعضِها ثوباً»، ثمَّ قالَ: «هذا خَيرٌ لَكَ مِن أَن تَجيءَ والمَسأَلَةُ نُكتَةٌ في وَجهِكَ يَومَ القِيامَةِ، إِنَّ المسأَلَةَ لا تَصلُحُ إلا لِذي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَو لِذي غُرْمٍ مُفظِعٍ، أَو دَمٍ موجِعٍ». [«الإرواء» (١٢٨٩)، «المشكاة» (٢٨٧٣)، «أحاديث البيوع»].

٢٦ ـ باب الإقالة

٢١٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا زيادُ بنُ يحيى أبُو الخطّابِ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ سُعيرٍ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقالَ مُسلِماً[2] أَقالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ[3] يومَ القِيامَةِ» [«الإرواء» (١٣٣٤)، «المشكاة» (٢٨٨١)، «الصحيحة» (٢٦١٤)، «أحاديث البيوع»، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٥٠)].

٢٧ ـ باب من كره أن يسعِّر

٢٢٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ قتادةَ؛ وحُميد وثابت، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: غَلا السِّعرُ عَلى عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! قَدْ غَلا السِّعْرُ، فَسَعِّرْ لَنا، فقالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُو المُسَعِّرُ القابضُ الباسِطُ الرَّازِقُ، إِنِّي لأَرجو أَنْ أَلقَى رَبِّي ولَيسَ أَحَدٌ يَطلبُني بمَظلَمَةٍ في دَمٍ ولا مَالٍ» [«غاية المرام» (٣٢٣)، «الروض النضير» (٤٠٥)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي نضرةَ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: غَلا السِّعرُ على عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فقالوا: لَو قَوَّمْتَ، يا رَسولَ اللَّهِ! قال: «إِنِّي لأَرجو أَنْ أُفارِقَكُم ولا يَطلبُني أَحدٌ مِنكُم بِمَظلِمةٍ ظَلَمْتُهُ». [«الروض النضير» أيضاً، «البيوع»].

---

(١) «حبل الحبلة»: هو بيع ولد الناقة؛ أي: الحامل؛ بأنْ يقول: إذا ولدت الناقة ثمَّ ولدت التي في بطنها فقد بعتك ولدها.

(٢) «مَن أَقالَ مسلماً»؛ أي: وافقه على نقض البيع، والإقالة تجري في البيعة والعهد أيضاً.

(٣) «عثرته»: ذنبه وخطيئته.

٢٨ ـ باب السماحة في البيع

٢٢٠٢ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ أبانٍ البلْخيّ أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ يُونُس بن عُبيدٍ، عنْ عطاءِ بن فرّوخَ؛ قالَ: قالَ عُثمانُ بنُ عَفّانَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدخَلَ اللَّهُ الجنَّةَ رَجُلاً كانَ سَهلاً؛ بائِعاً ومُشترِياً». [«تخريج الأَحاديث المختارة» (٣٥٤ ـ ٣٥٥)، «الصحيحة» (١١٨١)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بنِ كثير بن دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا أبُو غسّانَ محمّدُ بنُ مُطرّفَ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدِرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ عَبداً سَمحاً إذا باعَ، سَمحاً إذا اشْتَرى، سَمحاً إذا اقتَضى[1]». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٨)، «البيوع»، «الروض النضير» (٢١١): خ].

٢٩ ـ باب الصوم

٢٢٠٤ ـ (ضعيف) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ شبيب، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُثمانَ بن خُثيم، عَن قَيلَةَ أُمِّ بَني أَنمارٍ؛ قالت: أَتَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في بَعضِ عُمَرِهِ عِندَ المَروَةِ، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي امرأَةٌ أَبيعُ وأَشتَري فإذا أَردتُ أَن أَبتاعَ الشَّيءَ سُمتُ بِهِ أَقلَّ مِمَّا أُريدُ، ثمَّ زِدْتُ، ثمَّ زِدْتُ حَتَّى أَبلُغَ الَّذي أُريدُ، وإذا أَردْتُ أَن أَبيعَ الشَّيءَ سُمْتُ بِهِ أَكثرَ مِنَ الَّذي أُريدُ، ثُمَّ وَضَعْتُ حتَّى أَبلُغَ الَّذي أُريدُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَفعَلي يا قَيلَةُ! إذا أَردتِ أَن تَبتاعي شَيئاً فاسْتامي بِهِ الَّذي تُريدينَ، أُعطيتِ أَو مُنِعتِ»، فقالَ: «إذا أَردْتِ أَن تَبيعي شَيئاً فاسْتامِي بِهِ الَّذي تُريدينَ أَعطَيْتِ أَو مَنَعْتِ». [«أحاديث البيوع»، «الضعيفة» (٢١٥٦)].

٢٢٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عن الجُريريّ، عنْ أبي نضرةَ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: كُنتُ معَ النَّبيِّ ﷺ في غَزوَةٍ فَقالَ لي: «أَتَبيعُ ناضِحَكَ هذا بِدينارٍ، واللَّهُ يَغفرُ لَكَ؟»، قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! هو ناضِحُكُم إذا أَتيتُ المَدينَةَ، قالَ: «فَتَبيعُهُ بِدينارَينِ، واللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ؟» قالَ: فَما يَزالُ يَزيدُني ديناراً ديناراً ويَقولُ مكانَ كلِّ دينارٍ: «واللَّهُ يغفرُ لَكَ» حتَّى بَلَغَ عِشرينَ ديناراً، فَلَمَّا أَتيتُ المَدينَةَ، أَخذتُ برأْسِ النَّاضِحَ فأَتَيتُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «يا بِلالُ! أَعطِهِ مِنَ الغَنيمَةِ عِشرينَ ديناراً» وقال: «انْطَلِق بناضِحِكَ فاذهَبْ بِهِ إلى أَهلِكَ». [«الإرواء» (١٣٠٤)، «أحاديث البيوع»: م وخ، وللبخاري بعضه].

٢٢٠٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ. قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا الرّبيعُ بنُ حبيبٍ، عنْ نوفلِ بنِ عبدِ الملكِ، عنْ أبيهِ، عَن عليٍّ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّوْمِ قَبلَ طُلوعِ الشَّمْسِ، وعَن ذَبحِ ذَواتِ الدَّرِّ. [«أحاديث البيوع»، «الضعيفة» (٤٧١٩)، لكن جملة الدرّ عند (م) نحوه، وتأتي في «الصحيح» (٢٧ ـ الذبائح / ٧ ـ باب)].

٣٠ ـ باب ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع

٢٢٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وأحمدُ بنُ سنانٍ، قالُوا: حدّثنا أبُو

---

(١) «اقتضى»؛ أي: طلبَ حقَّهُ.

مُعاوية، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُم اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَومَ القيامةِ، ولا يَنظُرُ إليهم، ولا يُزَكِّيهم، ولَهُم عَذابٌ أَليمٌ: رَجُلٌ عَلى فضلِ ماءٍ بالفَلاةِ يَمنَعُهُ ابنَ السَّبيلِ، ورَجُلٌ بايَعَ رَجُلاً سِلعَةً بعدَ العَصرِ فحَلَفَ باللَّهِ لأَخَذَها بكذا وكَذا فَصَدَّقَهُ، وهو على غَيرِ ذلك، ورَجُلٌ بايَعَ إماماً، لا يُبايِعُهُ إلَّا لِدُنيا، فإن أَعطاهُ مِنها وَفى لَهُ، وإن لَم يُعطِهِ مِنها لَمْ يَفِ لَهُ». [«صحيح الترغيب» (٩٥٥)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عن المسعُودِيّ، عنْ عليّ بنِ مُدركٍ، عنْ خرشةَ بنِ الحُرّ، عنْ أبي ذرّ، عنِ النّبيّ ﷺ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عليّ بن مُدركٍ، عنْ أبي زُرعةَ بن عمرِو بن جريرٍ، عنْ خرشةَ بن الحُرّ، عنْ أَبي ذَرٍّ، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُم اللَّهُ يومَ القِيامَةِ ولا يَنْظُرُ إليهم وَلا يُزَكِّيهم وَلَهُم عَذابٌ أَليمٌ»، فقلتُ: مَنْ هُم؟ يا رَسولَ اللَّهِ! فَقَد خَابُوا وخَسِروا، قالَ: «المُسْبِلُ إزارَهُ[1]، والمَنَّانُ[2] عَطاءَهُ، والمُنَفِّقُ[3] سِلعَتَهُ بالحَلِفِ الكاذِبِ» [«الإرواء» (٩٠٠)، «غاية المرام» (١٧٠)، «البيوع»: م].

٢٢٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى. (ح) وحدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ معبدِ بن كعبِ بن مالكٍ، عَن أَبي قَتادَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إياكُم والحَلِفَ في البَيعِ؛ فإنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمحَقُ[4]». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٣١): م].

٣١ ـ باب ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال

٢٢١٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ. قالَ: حدّثني نافعٌ، عنِ ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَن اشترَى نَخلاً قَد أُبِّرَتْ[5] فَثَمَرتُها لِلبائعِ، إلَّا أَن يَشترِطَ المُبتاعُ» [«أحاديث البيوع»].

٢٢١٠ (م) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، عنِ النّبيّ ﷺ، بنحوهِ.

٢٢١١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ. (ح) وحدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، جميعاً عنِ ابن شهابٍ الزّهريّ، عنْ سالمِ بن عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عَن ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ باعَ نَخلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرتُها لِلَّذي باعَها، إلَّا أَنْ يَشترِطَ المُبتاعُ. وَمَن ابتاعَ عَبداً وَلَهُ مالٌ، فَمالُهُ لِلَّذي باعَهُ، إلَّا أَن يَشترِطَ المُبتاعُ». [«الإرواء» (١٣١٤): ق].

٢٢١٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عبدِ ربّهِ بن سعيدٍ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، عَن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَن بَاعَ نَخلاً وَبَاعَ عَبداً. جَمَعَهُما جميعاً».

---

(١) «المُسْبل»: هو المرسل ما يطول من ثوبه إلى الأرض.

(٢) «المنّان»؛ أي: يمنّ بما أعطى.

(٣) «المنفق»: المروِّج.

(٤) «يمحق»: من المحق؛ وهو المحو والإزالة.

(٥) «أُبِّرت»: من التأبير، وهو أن يشقّ طلع الإناث، ويؤخذ من طلع الذكور فيوضع فيها ليكون الثمر بإذن الله أجود.

[«الإرواء» أيضاً، «البيوع»، «تخريج الأحاديث المختارة» (٢١٠): ق].

٢٢١٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ ربّهِ بنُ خالدٍ النُميريّ أبُو المُغلّس، قالَ: حدّثنا الفُضيلُ بنُ سُليمانَ، عنْ مُوسى بن عُقبةَ، قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ يحيى بنِ الوليدِ، عَن عُبادةَ بنِ الصّامِتِ؛ قالَ: قَضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِثَمَرِ النَّخلِ لِمَن أَبَّرَها، إلّا أَنْ يَشترِطَ المُبتاعُ، وأنّ مال المَملوكِ لِمَن باعَهُ، إلّا أَن يَشترِطَ المُبتاعُ. [«البيوع»].

٣٢ ـ باب النهي عن بيع الثمارِ قبلَ أَن يَبدو صلاحها

٢٢١٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمرَ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تَبيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبدو صَلاحُها». نهى البائعَ والمشتَريَ. [«الإرواء» (١٣٥٥)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٢١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عيسى المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عنْ يُونُسَ بن يزيدَ، عن ابن شهاب، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ المُسيّب وأبُو سلمةَ بنُ عبدِ الرّحمن، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَبيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبدُوَ صَلاحُهُ». [«البيوع»: م].

٢٢١٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ عطاءٍ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَن بَيعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبدُوَ صَلاحُهُ. [«الإرواء» (٥/ ٢١١)، «البيوع»: ق].

٢٢١٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، قالَ: حدّثنا حمّادٌ عنْ حُميدٍ، عَن أَنسِ ابنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَن بَيعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزهُوَ[1]، وعَن بيعِ العِنَبِ حتَّى يَسْوَدَّ، وعَن بيعِ الحَبِّ حتَّى يَشتَدَّ[2]. [«الإرواء» (٥ / ٢٠٩ و١٣٦٦)، «المشكاة» (٢٨٦٢)، «البيوع»: ق ـ النهي الأوّل].

٣٣ ـ باب بيع الثمار سِنين والجائحة

٢٢١٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ حُميدٍ الأعرجِ، عنْ سُليمانَ بنِ عتيقٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَن بَيعِ السِّنينَ[3] [«الإرواء» (٥ / ٢١٢)، «أحاديث البيوع»: م].

٢٢١٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثنا ثورُ بنُ يزيدَ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ باعَ ثَمَراً فأَصابَتْه جَائِحَةٌ[4]، فَلا يأْخُذ مِن مالِ أَخيهِ شَيئاً، عَلامَ يأْخُذُ مالَ أَخيهِ المُسلِمِ؟». [«الإرواء» (٥ / ١١٣)، «البيوع»: م].

---

(١) «حتّى تزهو»: من زها يزهو إذا ظهرَ الثمر.

(٢) «وعن بيع الحبِّ حتّى يشتدَّ»: أرادَ بالحبِّ الطعام كالحنطة والشعير، واشتداده: قوته وصلابته.

(٣) «بيع السنين»: هو أن يبيع ثمرة نخلة أو نخلات بأعيانها سنتين أو ثلاثاً، فإنّه يبيعُ شيئاً لا وجودَ له حال العقد.

(٤) «جائحة»: هي آفة تهلك الثمر.

٣٤ ـ باب الرجحان في الوزن

٢٢٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالُوا: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سماكِ بن حربٍ، عَن سُوَيدِ بنِ قَيس؛ قالَ: جَلَبْتُ أَنا ومَخرَفَةُ العَبْديُّ بَزّاً مِن هَجَرَ[1]، فَجاءَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَساوَمَنا سَراويلَ، وعِنْدَنا وَزّانٌ يَزِنُ بالأَجرِ، فقالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: «يا وَزّانُ! زِنْ وأَرجِحْ». [«أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٩٢٤ ـ التحقيق الثاني)].

٢٢٢١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ الوليدِ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سماكِ بن حربٍ، قالَ: سمعتُ مالكاً، أبَا صفوانَ بنَ عُمَيرَةَ؛ قالَ: بِعتُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ رِجلَ سَراوِيلَ قَبلَ الهِجرَةِ، فَوَزَنَ لِي فأَرجَحَ لِي. [«البيوع»].

٢٢٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ مُحارب بن دثارٍ، عَن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا وَزَنْتُم فأَرْجِحُوا». [«أحاديث البيوع»].

٣٥ ـ باب التوقّي في الكيل والميزان

٢٢٢٣ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ بشرِ بن الحكم، ومحمّدُ بنُ عقيلِ بن خُويلدٍ، قالاَ: حدّثنا عليّ ابنُ الحُسين بن واقدٍ، قالَ: حدّثني أبي، قالَ: حدّثني يزيدُ النّحويّ؛ أنّ عكرمة حدّثهُ عَن ابنِ عبّاس؛ قالَ: لَمّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المَدينَةَ كانوا مِن أَخبَثِ النّاسِ كَيلاً، فأَنزلَ اللَّهُ سُبحانَهُ: ﴿ويلٌ للمُطَفِّفينَ﴾ فأَحسَنُوا الكَيلَ بَعدَ ذلِكَ. [«أحاديث البيوع»].

٣٦ ـ باب النهي عن الغِش

٢٢٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عن العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: مَرَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَبيعُ طَعاماً فأَدْخَلَ يَدَهُ فيهِ، فإذا هوَ مَغشُوشٌ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ». [«الإرواء» (١٣١٩)، «تخريج الإيمان لابن سلام» (٨٥ / ٧١)، «أحاديث البيوع»: م].

٢٢٢٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيم، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبي داوُدَ، عَن أَبي الحمراء؛ قالَ: رَأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِجَنَباتِ رَجُلٍ عِندَهُ طَعامٌ في وِعاءٍ فأَدخَلَ يَدَهُ فيهِ فقالَ: «لَعلَّكَ غَشَشْتَ! مَن غَشَّنَا فَلَيسَ مِنَّا». [«أحاديث البيوع»، لكن الجملة الثانية منه في «الصحيح»[2] برواية أُخرى].

٣٧ ـ باب النهي عن بَيع الطعام قبلَ ما لم يقبض

٢٢٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَنِ ابتاعَ طَعاماً، فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَستَوفيَهُ» [«الإرواء» (١٣٢٨)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا عمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ. (ح) وحدّثنا بشرُ بنُ مُعاذٍ

---

(١) «هَجَر»: اسم بلد في شرقي الجزيرة.

(٢) يريد الحديث السابق (ش).

الضّريرُ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ وحمّادُ بنُ زيدٍ، قالاَ: حدّثنا عمرُو بنُ دينارٍ، عنْ طاوُسٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن ابتاعَ طَعاماً فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَستَوفيَهُ». قَالَ أَبُو عَوَانَةَ في حَدِيثِه: قالَ ابنُ عبّاسٍ: وأَحسبُ كلَّ شيءٍ مثلَ الطَّعامِ. [«الإرواء» (٥ / ١٧٦)، «البيوع»: م].

٢٢٢٨ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابنِ أبي ليلى، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن بَيعِ الطَّعامِ حَتَّى يَجرِيَ فيه الصَّاعانِ، صاعُ البائعِ وصَاعُ المُشْتَري. [«البيوع»].

٣٨ ـ باب بيع المجازَفَة

٢٢٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: كُنَّا نَشتري الطعامَ مِنَ الرُّكْبانِ جِزافاً[1]، فَنَهانا رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبيعَهُ حَتَّى نَنقُلَهُ مِن مكانِهِ [«أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، عنِ ابن لهيعةَ، عنْ مُوسى بن وردانَ، عنْ سعيدِ بن المُسيّب، عَن عُثمانَ بنِ عفّانَ؛ قالَ: كُنتُ أَبيعُ التَّمرَ في السُّوقِ فأَقولُ: كِلتُ في وَسْقي[2] هذا كذا، فأَدفَعُ أَوساقَ التَّمرِ بكَيلِهِ وآخُذُ شِفّي[3]، فدَخَلَني مِن ذَلِكَ شَيءٌ، فسأَلْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «إذا سَمَّيتَ الكَيلَ فَكِلْهُ». [«الإرواء» (١٣٣١)، «البيوع»].

٣٩ ـ باب ما يرجى في كيل الطعام من البركة

٢٢٣١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن اليحصُبيّ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ بُسرٍ المازنيِّ؛ قالَ: سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «كِيلوا طَعامَكُم يُبارَكْ لَكُم فيهِ». [«أحاديث البيوع»].

٢٢٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بن دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، عنْ بحير بن سعدٍ، عنْ خالدِ بن معدانَ، عنِ المقدامِ بن معديكربَ، عَن أَبي أَيوبَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كِيلوا طَعامَكُم يُبارَكْ لَكُم فيهِ». [«البيوع»: خ].

٤٠ ـ باب الأسواق ودخولها

٢٢٣٣ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن سعيدٍ، قالَ: حدّثني صفوانُ بنُ سُليمٍ، قالَ: حدّثني محمّدٌ وعليّ، ابنا الحسنِ بن أبي الحسن البَرّاد؛ أنّ الزّبيرَ بن المُنذِر بن أبي أُسيدٍ السّاعديّ، حدّثهُما أنّ أَباهُ المُنذر حدّثهُ عنْ أبي أُسيدٍ، أنّ أَبَا أُسيدٍ حدّثهُ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ذهَبَ إلى سُوقِ النَّبيطِ فَنَظَرَ إِليهِ، فقال: «لَيسَ هذا لَكُم بِسُوقٍ» ثُمَّ ذهبَ إلى سُوقٍ فنظَرَ إليهِ فقالَ: «لَيسَ هذا لَكُم بِسوقٍ»

---

(١) «جزافاً»: هو المجهول القدر، مكيلاً كانَ أو موزوناً.

(٢) «وسقي»: الوسق ستون صاعاً.

(٣) «شِفّي»؛ أي: ربحي.

ثُمَّ رَجَعَ إلى هذا السُّوقِ فَطافَ فيهِ ثُمَّ قالَ: «هذا سُوقُكُم فَلا يُنتَقَصَنَّ ولا يُضرَبَنَّ عَلَيهِ خَراجٌ». .

٢٢٣٤ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُستمرّ العُرُوقِيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا عُبيسُ بنُ ميمونٍ، قالَ: حدّثنا عونٌ العُقيليّ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ، عَن سَلمانَ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مَن غَدا إلى صلاةِ الصُّبحِ، غَدا بِرايَةِ الإيمانِ. ومَنْ غَدا إلى السُّوقِ، غَدا بَرايَةِ إبليسَ». [«المشكاة» (٦٤٠)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٣٥ ـ (حسن) حدّثنا بشرُ بنُ مُعاذٍ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ عمرو بن دينارٍ، مولى آلِ الزّبيرِ، عنْ سالم بن عبدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قالَ حِينَ يَدخُلُ السُّوقَ: لا إلَهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ يُحيي ويُمِيتُ، وهُوَ حَيٌّ لا يَموتُ، بِيَدِهِ الخَيرُ كُلُّهُ وهُوَ على كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، كتبَ اللَّهُ لَهُ أَلفَ أَلفِ حَسَنةٍ، ومَحا عَنهُ أَلفَ أَلفِ سَيِّئَةٍ، وَبَنى لَهُ بَيتاً في الجنَّةِ». [«تخريج الأحاديث المختارة» (١٧٦ ـ ١٧٨)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٤)، «تخريج الكلم الطيب» (٢٢٩)، «أحاديث البيوع»].

٤١ ـ باب ما يرجى من البركة في البكور

٢٢٣٦ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يعلى بن عطاءٍ، عنْ عُمارةَ بن حديدٍ، عَن صَخرٍ الغامِديِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللهُمَّ! بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها». [قالَ: وكانَ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أَو جيشاً، بعَثَهُم أَوَّلَ النَّهارِ. قالَ: وكانَ صَخرٌ رَجُلاً تاجِراً، فكانَ يَبعَثُ تجارَتَهُ في أَوَّلِ النَّهارِ، فأَثرى وكَثُرَ مالُهُ] [«الروض النضير» (٤٩٠)، «صحيح أبي داود» (٢٣٤٥)، «الضعيفة» (٤١٧٨)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٣٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ ميمونٍ المدنِيّ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي الزّنادِ، عنْ أبيهِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها يَومَ الخَميسِ». [«الروض النضير» (٤٩٠)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ جعفر بن محمّدِ بنِ عليّ ابنِ الحُسينِ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي بكرٍ الجدعانيّ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «اللَّهُمَّ! بارِكْ لأُمَّتي في بُكورِها». [«الروض» أيضاً، «البيوع»].

٤٢ ـ باب بيع المصرّاة

٢٢٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ هشام بن حسّانٍ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عَن أَبي هُريرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن ابتاعَ مُصَرَّاةً[1]، فهُوَ بالخيارِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فإنْ رَدَّها، رَدَّ مَعَها صَاعاً مِن تَمرٍ، لا سَمراءَ» يعني: الحنطَةَ [«أحاديث البيوع»: م، وخ نحوه دون «ثلاثة أيام»].

---

(١) «مصرّاة»: من التصرية، وهو حبس اللبن في ضروع الإبل والغنم، تغريراً للمشتري.

٢٢٤٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ سعيدٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا جُميعُ بنُ عُميرٍ التّيميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «يا أيُّها النّاسُ! مَن باعَ مُحَفَّلَةً فهو بالخيارِ ثلاثَةَ أيّامٍ، فإنْ رَدَّها رَدَّ معَها مِثلَي لَبَنِها ـ أو قال ـ مِثلَ لَبَنِها قَمحاً». [«أحاديث البيوع»].

٢٢٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا المسعوديّ، عنْ جابرٍ، عنْ أبي الضّحى، عنْ مسروقٍ، عَن عبدِاللّهِ بنِ مَسعودٍ؛ أنّهُ قالَ: أشهدُ على الصّادقِ المَصدوقِ أبي القاسِمِ ﷺ أنّهُ حَدَّثَنا، قالَ: «بَيعُ المُحَفَّلاتِ خِلابَةٌ ولا تَحِلُّ الخِلابَةُ لِمُسلِمٍ». [«أحاديث البيوع»].

٤٣ ـ باب الخراج بالضمان

٢٢٤٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابن أبي ذئبٍ، عنْ مخلدِ بن خُفافِ بن إيماءَ بنِ رَحَضَةَ الغفاريّ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، عَن عائِشَةَ؛ أنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قَضى أنَّ خَراجَ العَبدِ بِضَمانِهِ[1]. [«الإرواء» (١٣١٥)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٤٣ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ خالدٍ الزّنجيّ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشةَ؛ أنَّ رَجُلاً اشترى عَبداً فاستَغَلَّهُ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيباً فَرَدَّهُ، فقالَ: يَا رَسولَ اللّهِ! إنَّهُ استَغَلَّ غُلامي، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «الخَراج بالضّمانِ». [«المصدر نفسه»].

٤٤ ـ باب عهدة الرقيق

٢٢٤٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قال: حدّثنا عبدة بنُ سُليمانَ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسن إن شاءَ اللّهُ، عَن سَمُرَةَ بنِ جُندَب؛ قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «عُهدَةُ الرَّقيقِ ثَلاثَةُ أيّامٍ». [«أحاديث البيوع»].

٢٢٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يُونُسَ بن عُبيدٍ، عنِ الحسنِ، عَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ؛ أنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا عُهدَةَ بَعدَ أربعٍ». [«المصدر نفسه»].

٤٥ ـ باب من باع عيباً فليبيّنه

٢٢٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: سمعتُ يحيى بن أيّوبَ يُحدّثُ عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن شِمَاسَةَ، عَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «المُسلِمُ أخو المُسلِمِ، ولا يَحِلُّ لِمُسلِمٍ باعَ مِن أخيهِ بَيعاً، فيهِ عَيبٌ إلا بَيَّنَهُ لَهُ». [«الإرواء» (١٣٢١): وم الجملة الأولى «أحاديث البيوع»].

٢٢٤٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عبدُ الوهّاب بنُ الضّحّاكِ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، عنْ مُعاويةَ بن يحيى، عنْ مكحولٍ وسُليمانَ بنِ مُوسى، عَن واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «مَن باعَ

---

(١) «أنَّ خراج العبد ضمانه»: هو ما يحصل ويخرج من غلّة العبد المُشترى، وذلك بأن اشترى عبداً ثمَّ استعمله زماناً، ثمَّ اطّلَعَ منه على عيب، فله ردّه واسترداد ثمنه، ويكون للمشتري ما استغله.

عَيباً لَم يُبَيِّنْهُ، لَم يَزَل في مقتِ اللَّهِ، ولَم تَزَلِ الملائِكَةُ تَلعَنُهُ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٤)، «أحاديث البيوع»].

٤٦ ـ باب النهي عن التفريق بين السبي

٢٢٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ جابرٍ، عنِ القاسمِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ إذا أُتِيَ بَالسَّبيِ أَعطى أَهلَ البَيتِ جَميعاً كَراهيَةَ[1] أن يفرَّقَ بَينَهُم [«أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٣٣٧٣ / التحقيق الثاني)].

٢٢٤٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عفّانُ، عنْ حمّادٍ، قالَ: أنبأنا الحجّاجُ، عنِ الحكمِ، عنْ ميمونِ بن أبي شبيبٍ، عَن عَليٍّ؛ قالَ: وَهَبَ لي رَسولُ اللَّهِ ﷺ غُلامَينِ أَخَوَيْن، فَبِعتُ أَحدَهما فقالَ: «ما فَعَلَ الغُلامان؟»، قُلتُ: بِعْتُ أَحدَهُما، قالَ: «رُدَّهُ». [«المشكاة» (٣٣٦٢)، ولكن ثبتَ مختصراً بلفظ آخر: «صحيح أبي داود» (١٤١٥)].

٢٢٥٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عُمرَ بنِ الهيّاجِ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا إبراهيمُ ابنُ إسماعيلَ، عنْ طليقِ بن عِمْرانَ، عنْ أبي بُردةَ، عَن أَبي موسى؛ قالَ: لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مَن فَرَّقَ بَينَ الوالِدَةِ وولَدِها وبَينَ الأَخِ وبَينَ أَخيهِ. [«المشكاة» (٣٣٧٢)، «أحاديث البيوع»، «الضعيفة» (٣١١١)].

٤٧ ـ باب شراء الرقيق

٢٢٥١ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ ليثٍ، صاحبُ الكرابيسيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ المجيدِ بنُ وَهْبٍ؛ قالَ: قالَ لي العَدَّاءُ بنُ خالدِ بنِ هَوْذَة: أَلا نُقرئُكَ كِتاباً كَتَبَهُ لي رَسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال: قلتُ: بَلى، فأَخرَجَ لي كِتاباً فإذا فيه: «هذا ما اشترى العَدَّاءُ بنُ خالدِ بنِ هَوْذَةَ مِنْ محمدٍ رَسولِ اللَّهِ ﷺ اشْتَرى مِنهُ عَبداً أَو أَمةً، لا داءَ ولا غائلَةَ ولا خِبثَة، بَيعَ المُسلمِ للمُسلِمِ». [«المشكاة» (٢٨٧٢)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٥٢ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابن عجلانَ، عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا اشترى أَحدُكم الجاريَةَ فَليَقُل: اللَّهُمَّ إنِّي أَسأَلُكَ خَيرَها وخَيرَ ما جَبَلتَها عَلَيهِ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّها وشَرِّ ما جَبلتَها علَيهِ، ولَيَدْعُ بالبَرَكَةِ، وإذا اشترى أَحدُكُم بَعيراً فَليأْخُذْ بِذُروَةِ سَنامِهِ ولَيَدعُ بالبَرَكَةِ، ولَيَقُلْ مِثلَ ذلِكَ». [«آداب الزفاف» (٩٣ ـ المكتبة الإسلامية ـ الطبعة الجديدة)، «البيوع»، «صحيح أبي داود» (١٨٧٦)].

٤٨ ـ باب الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يداً بيد

٢٢٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، ونصرُ بنُ عليّ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ. قالُوا: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ مالكِ بن أوس بن الحدثانِ النّصريّ؛ قالَ: سمعتُ عُمرَ بنَ الخَطّابِ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ رِباً إلاَّ هاءَ وهاءَ، والبُرُّ بالبُرِّ رِباً إلا هاءَ وهاءَ، والشَّعيرُ بالشَّعيرِ رِباً إلا هاءَ وهاءَ، والتَّمرُ بالتَّمرِ رِباً إلا هاءَ وهاءَ». [«الإرواء» (١٣٤٧)، «الروض

---

(١) أي: لا يفرّق بين الأقرباء من السَّبْيِ فيجعلهم في بيتٍ واحد.

النضير» (٧٢٩)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بن خِداشٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، قالاَ: حدّثنا سلمةُ بنُ علقمةَ التّيميّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سيرينَ، أنّ مُسلمَ بنَ يسارٍ وعبدَ اللّهِ بنَ عُبيدٍ حدّثاهُ قالاَ: جمعَ المنزِلُ بينَ عُبادةَ بنِ الصّامتِ ومُعاويةَ، إمّا فِي كنيسةٍ وإمّا فِي بيعةٍ، فحدّثهمْ عُبادَةُ بنُ الصّامتِ فقالَ: نهانا رَسولُ اللّهِ ﷺ عَن بَيعِ الوَرِقِ بالوَرِقِ، والذّهبِ بالذّهبِ، والبُرِّ بالبُرِّ، والشّعيرِ بالشّعيرِ، والتّمرِ بالتّمرِ، ـ قال أحدُهُما[1]: والملحِ بالملحِ، ولَم يَقُلْهُ الآخرُ ـ وأَمرَنا أَن نَبيعَ البُرَّ بالشّعيرِ، والشّعيرَ بالبُرِّ، يداً بيدٍ كَيفَ شِئنا [«الروض» (٧٢٩)، «البيوع»: م].

٢٢٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا فُضيلُ بنُ غزوانَ عنِ ابن أبي نُعمٍ، عَن أَبي هريرةَ، عن النّبيِّ ﷺ قال: «الفِضّةَ بالفِضّةِ والذّهَبَ بالذّهَبِ والشّعيرَ بالشّعيرِ والحِنطَةَ بالحِنطَةِ، مِثلاً بِمِثْلٍ» [«البيوع»: ق نحوه].

٢٢٥٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: كانَ النّبيُّ ﷺ يَرزُقُنا تمراً مِن تمرِ الجَمعِ[2]، فنَستبدِلُ بِهِ تمراً هو أَطيبُ مِنهُ ونَزيدُ في السِّعرِ، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَصلُحُ صاعُ تمرٍ بِصاعَين، ولا دِرهَمٌ بدِرهَمين، والدِّرهَمُ بالدِّرهَمِ والدِّينارُ بالدِّينارِ، ولا فَضلَ بينَهُما إلاَّ وَزناً». [«أحاديث البيوع»].

٤٩ ـ باب من قال: لا ربا إلا في النسيئة

٢٢٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ أبي صالحٍ؛ قال: سَمِعتُ أَبا سعيدٍ الخُدريَّ يقولُ: الدِّرهمُ بالدِّرهَمِ والدِّينارُ بالدِّينارِ، فقلتُ: إنِّي سَمِعْتُ ابنَ عبّاسٍ يَقولُ غيرَ ذلكَ، قالَ: أَما إنِّي لَقِيتُ ابنَ عَبّاسٍ فَقُلتُ: أخبرني عَن هذا الّذي تَقولُ في الصرفِ؛ أَشيءٌ سَمعتَهُ مِن رَسولِ اللّهِ ﷺ؛ أَم شَيءٌ وَجَدْتَه في كتابِ اللّهِ؟ فقالَ: ما وَجدتُه في كتابِ اللّهِ، ولا سَمِعتُهُ مِن رَسولِ اللّهِ، ولَكن أَخبرَني أُسامَةُ بنُ زَيدٍ، أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إنَّما الرِّبا في النَّسيئَةِ». [«الإرواء» (١٣٣٨)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ سُليمانَ بن عليّ الرّبعِيّ، عَن أَبي الجوزاءِ قال: سَمِعتُهُ يأمُرُ بالصَّرفِ ـ يعني: ابنَ عبّاسٍ ـ ويُحدِّثُ ذَلِكَ عَنهُ، ثمَّ بَلَغَني أَنَّهُ رَجَعَ عَن ذَلِكَ، فَلَقيتُهُ بِمَكَّةَ فَقُلتُ: إنَّهُ بَلَغَني أَنَّكَ رَجَعْتَ، قال: نَعَم؛ إنَّما كانَ ذَلِكَ رَأْياً مِنِّي وهذا أَبو سعيدٍ يُحدِّثُ عَن رَسولِ اللّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَن الصَّرفِ. [«الإرواء» (٥ / ١٨٧)، «البيوع»].

٥٠ ـ باب صرف الذهب بالوَرِق

٢٢٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، سمعَ مالكَ

---

(١) هما مسلم بن يسار وعبدالله بن عبيد الراويان عن عبادة بن الصامت.

(٢) «من تمر الجمع»: هو المختلط من أنواع متفرقة، وليس مرغوباً فيه، ولا يخلط إلا لرداءته.

ابنَ أوس بن الحدثانِ يقولُ: سمعتُ عُمَرَ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بالوَرِقِ رِباً؛ إلَّا هاءَ وهاءَ». قالَ أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ: سمعتُ سُفيانَ يقولُ: الذّهبُ بِالورقِ. احفظُوا. [«أحاديث البيوع»: ق، ومضى بأتم منه (٢٢٥٣)].

٢٢٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عن ابن شهابٍ، عَن مالِكِ بنِ أَوسِ بن الحَدَثانِ قالَ: أَقبلتُ أَقولُ: مَن يَصْطَرِفُ الدَّراهِمَ؟ فقالَ طَلحَةُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ وهو عندَ عُمرَ بنِ الخطَّاب: أَرِنا ذَهَبَكَ، ثُمَّ ائتِنا إذا جاءَ خَازِنُنا نُعطِكَ وَرِقَكَ، فقالَ عُمرُ: كَلَّا واللَّهِ، لَتُعطِيَنَّهُ وَرِقَهُ أَوْ لَتَرُدَّنَّ إليهِ ذَهَبَهُ؛ فإنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الوَرِقُ بالذَّهَبِ رِباً إلَّا هاءَ وهاءَ». [«البيوع»: م].

٢٢٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو إسحاقَ الشّافعِيّ إبراهيمُ بنُ محمّدِ بنِ العبّاسِ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ العبّاسِ بن عُثمانَ بنِ شافعٍ، عنْ عُمرَ بن محمّدِ بنِ عليّ بن أبي طالبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الدِّينارُ بالدينارِ، والدِّرهمُ بالدِّرهَمِ، لا فَضْلَ بَينَهُما، فَمَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ بوَرِقٍ فَليَصْطَرِفها بِذَهَبٍ، ومَن كانَتْ لَهُ حاجَةٌ بِذَهَبٍ فَليَصْطَرِفْها بالوَرِقِ، والصَّرفُ هاءَ وهاءَ». [«البيوع» أيضاً].

٥١ ـ باب اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب

٢٢٦٢ ـ (ضعيف) حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبٍ، وسُفيان بنُ وكيعٍ، ومحمّدُ بنُ عُبيدِ بن ثعلبةَ الحمّانيّ، قالُوا: حدّثنا عُمرُ بنُ عُبيدٍ الطّنافِسيّ، قالَ: حدّثنا عطاءُ بنُ السّائبِ أو سماكٌ ـ ولا أعلمُهُ إلّا سِماكاً ـ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عُمرَ؛ قالَ: كُنتُ أَبيعُ الإبلَ ـ فكنتُ آخذُ الذَّهبَ مِنَ الفِضَّةِ، والفضَّةَ مِنَ الذَّهَبِ، والدَّنانيرَ مِنَ الدَّراهِمِ، والدَّراهِمَ من الدَّنانيرِ، فسألْتُ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «إذا أَخذتَ أَحدَهُما وأَعطَيتَ الآخرَ، فَلا تُفارِقْ صاحبَكَ وبَينَكَ وبينَهُ لَبْسٌ». [«الإرواء» (١٣٢٦)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٦٢ (م) ـ حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إسحاقَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ سِماكِ بن حربٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

٥٢ ـ باب النهي عن كسر الدراهم والدنانير

٢٢٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ، وهارُونُ بنُ إسحاقَ، قالُوا: أنبأنا المُعتمرُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن فضاءٍ، عنْ أبيهِ، عنْ علقمةَ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أبيهِ، قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن كَسْرِ سِكَّةِ المسلِمينَ الجائِزَةِ بينَهُم إلَّا مِن بأْسٍ. [«الضعيفة» (٤٧٠٦)].

٥٣ ـ باب بيع الرطب بالتمر

٢٢٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ وإسحاقُ بنُ سُليمانَ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ، مولى الأسودِ بن سُفيانَ؛ أنّ زيداً، أبَا عيّاشٍ، مَولى لِبَني زُهرَةَ، أخبرهُ أنَّه سأَلَ سَعدَ بنَ أَبي وقّاصٍ عَن اشتراءِ البَيضاءِ[1] بالسُّلْتِ[2]، فقالَ لَهُ سَعدٌ: أَيَّتُهُما أَفضلُ؟ قالَ: البَيضاءُ. فَنَهاني عنهُ

---

(١) «البيضاء»؛ أي: الشعير.

(٢) «السُّلت»: حب بين الحنطة والشعير.

وقالَ: إنِّي سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَن اشتراءِ الرُّطَبِ بالتَّمرِ فقالَ: «أَينقُصُ الرُّطَبُ إذا يَبِسَ؟» قالوا: نعم، فنَهَى عن ذَلِكَ. [«الإرواء» (١٣٥٢)، «أحاديث البيوع»].

٥٤ ـ باب المزابنة والمحاقلة

٢٢٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عُمرَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المُزابَنَةِ. والمُزابَنَةُ أَن يَبيعَ الرَّجُلُ تَمر حائِطِهِ إن كانَتْ نَخلاً بِتَمرٍ كَيلاً، وإنْ كانَت كَرْماً، أَن يَبيعَهُ بِزَبيبٍ كَيلاً، وإنْ كانَتْ زَرعاً أَن يَبيعَهُ بِكَيلِ طَعامٍ، نَهَى عَن ذَلِكَ كُلِّهِ. [«أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ أبي الزّبيرِ، وسعيد ابن ميناءَ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَن المُحاقَلَةِ[1]، والمُزابَنَةِ. [«البيوع»].

٢٢٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ طارقِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن رافعِ بنِ خَديجٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المُحاقَلَةِ والمُزابَنَةِ. [«البيوع»].

٥٥ ـ باب بيع العرايا بخَرْصها تمراً

٢٢٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: حدّثني زيدُ بنُ ثابتٍ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ في العَرايا[2]. [«أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ نافعٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ؛ أنّهُ قالَ: حدّثني زَيدُ بنُ ثابتٍ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَرخَصَ في بَيعِ العَرِيَّةِ بِخَرْصِها[3] تَمراً. قالَ يحيى: العَرِيَّةُ أَن يَشتري الرَّجُلُ ثَمَرَ النَّخَلاتِ بِطعامِ أَهلِهِ رُطَباً بِخَرْصِها تَمراً. [«الروض النضير» (٣١٥)، «البيوع»: ق].

٥٦ ـ باب الحيوان بالحيوان نسيئة

٢٢٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ سعيدِ بن أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عن الحسن، عَن سَمُرةَ بنِ جُندبٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَن بَيعِ الحَيَوانِ بالحَيَوانِ نَسيئَةً. [«أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٨٢٢ ـ التحقيق الثاني)].

٢٢٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ وأبُو خالدٍ، عنْ حجّاجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا بأْسَ بالحَيَوانِ وَاحداً باثنَينِ، يَداً بِيَدٍ»، وكَرِهَهُ نَسيئةً. [«البيوع»، «الصحيحة» (٢٤١٦)].

---

(١) «المحاقلة»: كراء الأرض للزراعة.

(٢) «رخّص في العرايا»؛ أي: بخرصها.

(٣) «بخرصها»: الخرص مصدر بمعنى التخمين.

٥٧ ـ باب الحيوان بالحيوان متفاضلاً يداً بيد

٢٢٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ عُروةَ. (ح) وحدّثنا أبُو عُمرَ حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ. قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عَن أنسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ اشترى صَفِيَّةَ بِسَبعةِ أَرْؤُسٍ. قالَ عبدُالرحمنِ: من دِحيةَ الكَلبيِّ[1]. [«أحاديث البيوع»: م].

٥٨ ـ باب التغليظ في الربا

٢٢٧٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عنْ أبي الصّلتِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَيتُ لَيلَةَ أُسريَ بي عَلى قَومٍ بُطونُهُم كالبُيُوتِ فيها الحَيَّاتُ تُرَى مِن خارِجِ بُطونِهِم، فقلْتُ: مَن هؤلاءِ يا جِبرائِيلُ؟ قال: هؤلاءِ أَكَلَةُ الرِّبا». [«أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٨٢٨ / التحقيق الثاني)].

٢٢٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ أبي معشرٍ، عنْ سعيدٍ المقبُرِيّ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الرِّبا سَبعونَ حُوباً[2]؛ أَيسَرُهما أَن ينكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٥٠ و٥١)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عليّ الصّيرفيّ، أبُو حفصٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ شُعبةَ، عنْ زُبيدٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ مسروقٍ، عَن عبدِاللَّهِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «الرِّبا ثلاثةٌ وسَبعُونَ بَاباً». [«التعليق» أيضاً، «تخريج الإيمان» لابن سلام (٩٤ / ٩٩)، «البيوع»].

٢٢٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: إِنَّ آخِرَ ما نَزَلَتْ آيةُ الرِّبا، وإِنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ وَلم يُفَسِّرها لَنا، فَدَعوا الرِّبا والرِّيبَةَ. [«البيوع»].

٢٢٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثنا سماكُ بنُ حربٍ؛ قالَ: سمعتُ عبدَ الرّحمن بنَ عبدِ اللّهِ يُحدّثُ عنْ عَبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبا ومُوكِلَهُ وشَاهِدَيهِ وكاتِبَهُ. [«الإرواء» (٥ / ١٨٤)].

٢٢٧٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ أبي هندٍ، عنْ سعيدِ بن أبي خيرةَ، عنِ الحسنِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ على النَّاسِ زَمانٌ لا يَبقَى مِنهم أَحَدٌ إِلاَّ آكِلُ الرِّبا؛ فمَنْ لَم يأْكُل أَصابَهُ مِن غُبارِهِ». [«المشكاة» (٢٨١٨)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٥٣)، «أحاديث البيوع»، «الرّد على بليق» (٣٣٠)].

٢٢٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عونٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي زائدةَ، عنْ إسرائيلَ، عنْ رُكينِ بنِ الرّبيعِ بن عميلةَ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ مَسعودٍ، عَن النَّبي ﷺ قالَ: «ما أَحَدٌ أَكثَرَ

---

(١) أي اشتراها من دِحْيَة.

(٢) «سبعون حوباً»: الحوب: الإثم، والمراد أنها سبعون نوعاً من الإثم.

مِن الرِّبا إلاَّ كانَ عاقِبَةُ أَمْرِهِ إلى قِلَّةٍ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٥٢)، «البيوع»].

٥٩ ـ باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أَجل معلوم

٢٢٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابنِ أبي نجيح، عنْ عبدِ اللّهِ ابنِ كثيرٍ، عنْ أبي المنهالِ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ وهم يُسلِفونَ في التَّمرِ السَّنَتَيْنِ والثَّلاثَ، فقالَ: «مَن أَسلَفَ في تَمرٍ؛ فَلْيُسلِفْ في كَيلٍ مَعلومٍ ووَزْنٍ مَعلومٍ إلى أَجَلٍ مَعلومٍ». [«الإرواء» (١٣٧٦)، «الروض النضير» (٤٥٨)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٢٨١ ـ (ضعيف) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ محمّدِ بنِ حمزة ابن يُوسُفَ بن عبدِ اللّهِ بن سلامٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عَبدِ اللّهِ بنِ سَلامٍ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: إنَّ بَني فُلانٍ أَسلَموا ـ لِقومٍ مِن اليَهودِ ـ وإنَّهم قَد جاعُوا، فأَخافُ أَن يَرتَدُّوا، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن عِندَهُ؟»، فقالَ رَجُلٌ من اليهودِ: عِندي كذا وكذا ـ لِشيءٍ قَد سمَّاه ـ، أُراهُ قالَ: ثَلاث مئةِ دِينارٍ بسعرِ كذا وكذا من حائطِ بني فُلانٍ، فقال رَسولُ اللّهِ ﷺ: «بسعرِ كذا وكذا، إلى أَجَلِ كذا وكذا، ولَيسَ مِن حائطِ بني فُلانٍ» [«الإرواء» (١٣٨١)].

٢٢٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ وعبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ ـ قالَ يحيى: عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي المُجالِدِ، وقالَ عبدُ الرّحمن: عنْ أبي المُجالدِ ـ قالَ: امترَى عَبدُ اللّهِ بنُ شَدّادٍ وأَبو بُرزَةَ في السَّلَمِ، فأَرسَلوني إلى عَبدِاللّهِ بنِ أَبي أَوفى فَسَأَلتُهُ فَقالَ: كُنّا نُسْلِمُ على عَهدِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ وعَهدِ أَبي بكرٍ وعُمَرَ في الحنطَةِ والشَّعيرِ والزَّبيبِ والتَّمرِ عِندَ قَومٍ ما عِندَهُم. فسأَلْتُ ابنَ أَبزى فَقالَ مِثلَ ذَلِكَ. [«الإرواء» (١٣٧٠)، «البيوع»: خ بلفظ: «ما كنا نسألهم» مكان «ما عندهم»].

٦٠ ـ باب من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره

٢٢٨٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا شُجاعُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ خيثمةَ، عنْ سعدٍ، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أَسلَمتَ في شَيءٍ فَلا تَصْرِفْهُ إلى غيرِهِ». [«الإرواء» (١٣٧٥)، «أحاديث البيوع»].

٢٢٨٣ (م) ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شُجاعُ بنُ الوليدِ، عنْ زيادِ بن خيثمةَ، عنْ عطيّةَ، عنْ أبي سعيدٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ، فذكرَ مِثلهُ، ولمْ يذكُرْ سعداً.

٦١ ـ باب إذا أسلم في نخل بعينه لم يطلع

٢٢٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عَنِ النَّجرانيِّ، قالَ: قُلتُ لِعبدِاللّهِ بنِ عُمَرَ: أُسلِمُ في نَخلٍ قَبلَ أَنْ يُطلِعَ؟ قالَ: لا، قلتُ: لِمَ؟ قال: إنَّ رجُلاً أَسلَمَ في حَديقَةِ نَخلٍ في عَهدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ قَبلَ أَن يُطْلِعَ النَّخلُ، فَلَم يُطلِعِ النَّخلُ شَيئاً ذَلِكَ العامَ، فقالَ المُشتري: هِيَ لي حَتَّى يُطلِعَ، وقالَ البائعُ: إنَّما بِعتُكَ النَّخلَ هذِهِ السَّنَةَ، فاختَصَما إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ، فقالَ للبائعِ: «أَخذَ مِن نَخْلِكِ شَيئاً؟»، قالَ: لا، قال: «فَبِمَ تَستحِلُّ مالَهُ؟ ارْدُدْ عليه ما أَخذتَ مِنهُ، ولا تُسلِموا في نَخلٍ حتَّى يَبدوَ صَلاحُهُ». [«أحاديث البيوع»].

٦٢ ـ باب السَّلَم في الحيوان

٢٢٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ أسلمَ، عنْ عطاءِ بن يسارٍ، عَن أَبي رافعٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ استسلَفَ مِن رجُلٍ بكراً[1] وقالَ: «إذا جاءَتْ إبلُ الصَّدَقَةِ قَضيناكَ»، فَلمَّا قَدِمَتْ قالَ: «يا أَبا رافعٍ! اقضِ هذا الرَّجُل بَكرَهُ»، فَلَم أَجِد إلاَّ رَباعياً فَصاعِداً، فأَخبرتُ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «أَعطِهِ؛ فإنَّ خيرَ النَّاسِ أَحسَنُهُم قَضاءً» [«الإرواء» (١٣٧١)، «أحاديث البيوع» : م].

٢٢٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ هانىء، قالَ: سمعتُ العِرباضَ بنَ ساريَةَ يقولُ: كُنتُ عندَ النَّبيِّ ﷺ فقالَ أَعرابيٌّ: اقضِنِي بَكْري، فأَعطاهُ بَعيراً مُسِنًّا، فقالَ الأَعرابيُّ: يا رَسولَ اللَّهِ! هذا أَسَنُّ مِن بَعيري، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيرُ النَّاسِ خَيرُهُم قَضاءً». [«الإرواء» (٥ / ٢٢٤ ـ ٢٢٥)، «البيوع»: ق نحوه].

٦٣ ـ باب الشركة والمضاربة

٢٢٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ وأَبُو بكرِ ابنا أبي شيبةَ. قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ عنْ سُفيانَ، عنْ إبراهيمَ بن مُهاجرٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنْ قائدِ السّائب، عَن السائبِ؛ أَنَّهُ قالَ للنَّبيِّ ﷺ: كُنتَ شَريكي في الجاهِليَّةِ؛ فَكنتَ خَيرَ شَريكٍ، كُنْتَ لا تُداريني ولا تُماريني [«التعليق على الروضة الندية» (٢ / ١٤٠)].

٢٢٨٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو السّائب سلمُ بنُ جنادةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ الحفريّ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي عُبيدةَ، عَن عبدِاللَّهِ؛ قال اشتَركتُ أَنا وَسعدٌ وعَمَّارٌ يومَ بَدرٍ فيما نُصيبُ، فَلَم أَجِىءْ أَنا ولا عمَّارٌ بشيءٍ، وجاءَ سَعدٌ بِرَجُلَينِ. [«الإرواء» (١٤٧٤)].

٢٢٨٩ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ ثابتٍ البزّارُ، قالَ: حدّثنا نصرُ بنُ القاسمِ، عنْ عبدِ الرّحمنِ ـ عبدِ الرّحيمِ ـ بنِ داوُدَ، عنْ صالحِ بنِ صُهَيبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثٌ فيهنَّ البَرَكَةُ: البيعُ إلى أَجَلٍ، والمُقارَضَةُ، وإخلاطُ البُرِّ بالشَّعيرِ لِلبَيْتِ لا للبَيعِ». [«الضعيفة» (٢١٠٠)، «أحاديث البيوع»].

٦٤ ـ باب ما للرجل من مالِ وَلده

٢٢٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي زائدةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عُمارة بن عُميرٍ، عنْ عمّتِهِ، عَن عائشَةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أَطيَبَ ما أَكَلتُم مِن كَسبِكُم، وإنَّ أَولادَكُم مِن كَسبِكُم». [«الإرواء» (١٦٢٦)].

٢٢٩١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا يُوسُفَ بنُ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدِرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً قالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّ لي مالاً وولَداً، وإنَّ أَبي يُريدُ أَن يَجتاحَ مالي، فقالَ: «أَنتَ ومالُكَ لأَبيكَ». [«الإرواء» (٨٣٨)، «الروض النضير» (١٩٥، ٦٠٣)].

٢٢٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، ويحيى بنُ حكيمٍ، قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا

---

(١) «بكراً»: الفتي من الإبل، كالغلام من الإنسان.

حجّاجٌ، عنْ عمرو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: إنَّ أبي اجتاحَ مَالي، فقالَ: «انتَ ومالُكَ لأبيكَ»، وقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أولادَكُم من أطيَبِ كَسبِكُم، فَكُلوا مِن أموالِهِم». [«المشكاة» (٣٣٥٤)].

٦٥ ـ باب ما للمرأة من مال زوجها

٢٢٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وأبُو عُمرَ الضّريرُ، قالُوا: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشَةَ؛ قالت: جاءَت هِندٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَتْ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّ أبا سُفيانَ رَجُلٌ شَحيحٌ؛ ولا يُعطِيني ما يَكفيني وَوَلَدي، إلا ما أخذْتُ مِن مالِهِ وهُوَ لا يَعلَمُ، فقالَ: «خُذي ما يَكفيكِ وَوَلَدِكِ بالمعروف» [«الإرواء» (٢٦٤٦): ق].

٢٢٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي وأبُو مُعاويةَ، عن الأعمش، عنْ أبي وائلٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عائشَةَ؛ قالَت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أنفَقَتِ المَرأةُ ـ وَقَالَ أبي في حَدِيثِهِ: إذا أطعَمَتِ المرأةُ ـ مِن بَيتِ زَوجِها غيرَ مُفسِدَةٍ؛ كانَ لَها أجْرُها ولَهُ مِثْلُهُ بما اكتَسَبَ، ولَها بِما أنفَقَتْ، ولِلخازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ؛ مِن غيرِ أنْ يَنقُصَ مِن أُجورِهِم شَيئاً». [«الإرواء» (١٤٥٧)، «صحيح أبي داود» (١٤٧٩)، «الصحيحة» (٧٣٠): ق].

٢٢٩٥ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثني شُرحبيلُ بنُ مُسلمٍ الخولانيّ؛ قالَ: سمعتُ أبَا أُمامَةَ الباهِليَّ يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «لا تُنفِقُ المرأةُ مِن بَيتِها شَيئاً إلَّا بإذْنِ زَوجِها»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! ولا الطعامَ؟ قالَ: «ذَلِكَ مِن أفضلِ أموالِنا». [«التعليق الرغيب» (٢/ ٤٥)].

٦٦ ـ باب ما للعبد أن يعطي ويتصدق

٢٢٩٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ. (ح) وحدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ مُسلمٍ المُلائيّ، سمعَ أنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُجيبُ دعوَةَ المَملوكِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٨٦)، وهو قطعة من حديث يأتي بتمامه في «٣٧ ـ الزهد / ١٦ ـ باب»].

٢٢٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ محمّدِ بنِ زيدٍ، عَن عُمَيرٍ مَولى آبي اللَّحمِ قالَ: كانَ مَولايَ يُعطيني الشَّيءَ فأُطعِمُ مِنهُ، فمَنَعَني، أو قالَ: فَضَرَبَني، فَسألْتُ النَّبيَّ ﷺ، أوْ سألَهُ؟ فقلتُ: لا أنتَهي أو لا أدَعُهُ، فقالَ: «الأجْرُ بَينَكُما». [م (٣/ ١٩)].

٦٧ ـ باب من مرّ على ماشية قوم أو حائط هل يصيبُ منه؟

٢٢٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ بنُ سوّارٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ ومحمّدُ بنُ الوليدِ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي بشرٍ جعفرِ بنِ إياسٍ؛ قالَ: سمعتُ عَبّادَ بنَ شُرَحبيلَ ـ رجُلاً مِن بَني غُبَرَ ـ قالَ: أصابَنا عامُ مَخمَصةٍ، فأتَيتُ المَدينَةَ فأتَيتُ حائِطاً من حِيطانِها، فأخَذتُ سُنبلاً ففَرَكْتُهُ وأكلتُهُ، وجَعلتُهُ في كِسائي، فجاءَ صاحِبُ الحائطِ فَضَرَبَني وأخَذَ ثوبي، فأتَيتُ النَّبيَّ ﷺ فأخبرتُهُ، فقالَ للرَّجُلِ: «ما أطعَمْتَهُ إذْ كانَ جائِعاً أو ساغِباً، ولا عَلَّمتَهُ إذ كانَ جاهِلاً!». فأمَرَهُ النَّبيُّ ﷺ

فرَدَّ إليهِ ثوبَهُ، وأَمَرَ لَهُ بِوَسقٍ مِن طعامٍ أَو نِصفِ وَسقٍ [«الصحيحة» (٢٢٢٩)].

٢٢٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ ويعقوبُ بنُ حُميدِ بن كَاسِبٍ، قالاَ: حدّثنا مُعتمِرُ بنُ سُليمانَ قالَ: سمعتُ ابن أبي الحكم الغفاريّ، قالَ: حدّثتني جدّتي عنْ عمّ أبيها رافعِ بنِ عَمرٍو الغِفاريِّ قالَ كُنتُ وأَنا غُلامٌ أَرمِي نَخلَنا ـ أو قالَ: نَخلَ الأَنصارِ ـ فأُتِيَ بي النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «يا غُلامُ! ـ وقالَ ابن كاسِبٍ: فقالَ: يا بُنَيَّ! ـ لِمَ تَرمِي النَّخْلَ؟»، قالَ: قلتُ: آكُلُ، قالَ: «فَلا تَرمِ النَّخلَ، وكُلْ مِمَّا يَسقُطُ في أَسافِلِها»، قالَ: ثمَّ مَسحَ رأْسي وقالَ: «اللَّهُمَّ أَشبِعْ بَطْنَهُ». [«ضعيف أبي داود» (٤٥٣)].

٢٣٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا الجُريريّ، عنْ أبي نضرةَ، عَن أَبي سعيدٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا أَتيتَ على راعٍ، فنادِهِ ثَلاثَ مِرارٍ؛ فإن أَجابَكَ وإلَّا فاشْرَبْ في غيرِ أَنْ تُفسِدَ، وإذا أَتيتَ على حائِطِ بُستانٍ، فنادِ صاحِبَ البُستانِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فإن أَجابَكَ فَكُل في أَن لا تُفسِدَ» [«الإرواء» (٢٥٢١)، «المشكاة» (٢٩٥٣ / التحقيق الثاني)].

٢٣٠١ ـ (صحيح) حدّثنا هديّةُ بنُ عبدِ الوهّابِ، وأيّوبُ بنُ حسّانٍ الواسِطِيّ، وعليّ بنُ سلمةَ، قالوا: حدّثنا يحيى بنُ سُليم الطّائِفيّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكم بِحائِطٍ فَلْيأْكُلْ ولا يَتَّخِذْ خُبْنَةً[1]». [«المشكاة» (٢٩٥٤ / التحقيق الثاني)، وانظر الحديث الآتي (٢٣٠٣)].

٦٨ ـ باب النهي أن يصيبَ منها شَيئاً إلا بإذن صاحبها

٢٣٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عَن عبدِاللّهِ بن عُمَرَ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قامَ فقالَ: «لا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدُكُم ماشِيَةَ رَجُلٍ بغيرِ إذنِه، أَيُحِبُّ أَحَدُكُم أَن تُؤتى مَشرُبَتُهُ[2] فيُكسرَ بابُ خِزانَتِه فَيُنتَثَلَ[3] طعامُهُ؟ فإنَّما تَخْزُنُ لَهُم ضُروعُ مَواشيهِم أَطْعِمَاتِهِم، فَلا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدُكُم ماشِيَةَ امْرِىءٍ بِغيرِ إذنِه». [«الإرواء» (٢٥٢٢): ق].

٢٣٠٣ ـ (ضعيف) حدّثنا إسماعيلُ بنُ بشرِ بنِ منصور، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عليّ، عنْ حجّاجٍ، عنْ سليطِ بن عبدِ اللّهِ الطَّهَوِيّ، عنْ ذُهيلِ بنِ عوفِ بنِ سَمّاخٍ الطّهويّ، قالَ: حدّثنا أَبو هُريرةَ قالَ: بَينَما نحنُ معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ، إذ رأَينا إبلاً مَصرورَةً[4]، بِعِضاهِ الشَّجَرِ[5]، فَنُبنا إليها، فنادانا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجعنا إليهِ، فقالَ: «إنَّ هذه الإبلَ لأَهلِ بَيْتٍ مِن المُسلمينَ، هُوَ قُوتُهُم ويُمْنُهُم بَعْد اللَّهِ، أَيَسُرُّكُم لَو رَجَعْتُم إلى مَزاوِدِكُم فَوَجَدْتُم ما فيها قَدْ ذُهِبَ بِهِ؟ أَتَرونَ ذَلِكَ عَدْلاً؟»، قالوا: لا، قال: «فإنَّ هذا كَذلِكَ»، قلنا: أَفرأَيتَ إنِ احتَجنا إلى الطَّعامِ والشَّرابِ؟ فقالَ: «كُلْ ولا تَحْمِلْ، واشرَبْ وَلا تَحْمِلْ». [«التعليق على ابن ماجه»].

---

(١) «خبنة»: معطف الإزار وطرف الثوب؛ أي: لا يأخذ منه في ثوبه.

(٢) «مشربته»؛ أي: غرفته.

(٣) «فينتثل»؛ أي: يستخرج.

(٤) «مصرورة»؛ أي: مربوطة الضروع.

(٥) «بعضاه الشجر»: هي شجر أم غيلان وكلُّ شجر عظيم الشوك.

٦٩ ـ باب اتخاذ الماشية

٢٣٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن أُمِّ هانِىء؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لها: «اتَّخِذي غَنَماً؛ فإنَّ فيها بَرَكَةً» [«الصحيحة» (٧٧٣)، «أحاديث البيوع»].

٢٣٠٥ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ حُصينٍ، عنْ عامرٍ، عَن عُروةَ البارقيِّ، يَرفعُهُ قالَ: «الإبِلُ عِزٌّ لأَهلِها، والغنَمُ بَرَكةٌ، والخَيرُ مَعقُودٌ في نَواصي الخَيلِ إلى يومِ القيامَةِ» [«الصحيحة» (١٧٦٣)، «البيوع»].

٢٣٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عصمةُ بنُ الفضْلِ النّيسابُوريّ، ومحمّدُ بنُ فِراسٍ أبُو هُريرةَ الصَّيْرَفِيّ، قالاَ: حدّثنا حَرَمِيّ بنُ عُمارةَ، قالَ: حدّثنا زَرْبِيّ، إمامُ مسجدِ هشامِ بنِ حسّانٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سيرينَ، عَن ابنِ عمرَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «الشَّاةُ مِن دوابِّ الجَنَّةِ» [«الصحيحة» (١١٢٨)].

٢٣٠٧ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عبدِ الرّحمنِ، قالَ: حدّثنا عليّ ابنُ عُروةَ، عن المَقبُرِيّ، عَن أَبي هُريرةَ رضي اللّهُ عنه قال: أَمَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ الأَغنياءَ باتِّخاذِ الغَنَمِ، وأَمَرَ الفُقَراءَ باتِّخاذِ الدَّجاجِ، وقالَ: «عندَ اتِّخاذِ الأَغنياءِ الدَّجاجَ يأْذَنُ اللّهُ بهَلاكِ القُرى». [«الضعيفة» (١١٩)، «أحاديث البيوع»].

١٣ ـ كتاب الأحكام

١ ـ باب ذكر القضاة

٢٣٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعلّى بنُ منصورٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ جعفرٍ، عنْ عُثمانَ بنِ محمّدٍ، عنِ المقْبُرِيّ، عَن أَبي هُريرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ جُعِلَ قاضياً بينَ النَّاسِ؛ فَقَد ذُبِحَ بِغَيرِ سِكِّينٍ». [«المشكاة» (٣٧٣٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٣١)، «الروض النضير» (١١٣٦)].

٢٣٠٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ عبدِ الأعلى، عنْ بِلالِ بنِ أبي مُوسى، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ سأَلَ القَضاءَ وُكِلَ إلى نَفسِهِ، ومَن جُبِرَ عَلَيهِ نَزَلَ إليه مَلَكٌ فَسَدَّدَهُ». [«الضعيفة» (١١٥٤)].

٢٣١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يعلى وأبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ عمرِو بنِ مُرّةَ، عنْ أبي البختريّ، عَن عَليٍّ؛ قالَ: بَعَثَني رَسولُ اللّهِ إلى اليَمَنِ، فقلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! تبعَثُني وأَنا شابٌّ أَقضي بَينَهُم ولا أَدري ما القَضاءِ؟ قالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ في صَدري ثُمَّ قالَ: «اللّهمَّ! اهدِ قَلبَهُ وثَبِّتْ لِسانَهُ». قالَ: فَما شَكَكْتُ بَعدُ في قَضاءٍ بَينَ اثنين [«الإرواء» (٢٥٠٠)].

٢ ـ باب التغليظ في الحيف والرشوة

٢٣١١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلاّدٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّان، قالَ: حدّثنا مُجالدٌ، عنْ عامرٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِن حاكمٍ يَحكُمُ بَينَ النَّاسِ إلاَّ جاءَ يَومَ القيامةِ ومَلَكٌ آخِذٌ بِقَفاهُ، ثُم يَرفَعُ رأْسَهُ إلى السَّماءِ، فإنْ قالَ: أَلقِهِ، أَلقاهُ في مَهواةٍ أَربعين خَريفاً». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٣٣)، «المشكاة» (٣٧٣٩ / التحقيق الثاني)].

٢٣١٢ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بلالٍ، عن عمرانَ القطّانِ، عنْ حُسينٍ، يعني ابن عمرانَ، عنْ أبي إسحاقَ الشّيبانيّ، عَن عبدِاللّهِ بنِ أبي أَوفى؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ اللّهَ مَعَ القاضي مَا لَمْ يَجُرْ، فإذا جارَ وَكَلَهُ إلى نَفسِهِ». [«المشكاة» (٣٧٤١)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٣٨)].

٢٣١٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عنْ خالهِ الحارثِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبي سلمةَ، عن عبدِاللّهِ بنِ عَمرٍو؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لَعنةُ اللّهِ على الرَّاشي والمُرْتَشي». [«الإرواء» (٢٦٢٠)، «المشكاة» (٣٧٥٣)، «الروض النضير» (٥٨٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٤٣)].

٣ ـ باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق

٢٣١٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراورديّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ الهادِ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ بُسْرِ بن سعيدٍ، عنْ أبي قيسٍ مولى عمرِو بن العاصِ، عَن عمرِو بنِ العاص؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «إذا حَكَمَ الحاكِمُ فاجتَهَدَ فأَصابَ فَلَهُ أَجرانِ، وإذا حَكَمَ فاجتَهَدَ فأَخطأَ فَلَهُ أَجْرٌ». قالَ يزيدُ: فحدّثتُ بهِ أبَا بكرِ بن عمرِو بن حزمٍ، فقالَ: هكذا حدّثنيهِ أبُو سلمةَ عنْ أبي هُريرة. [«الإرواء» (٢٥٩٨)، «الروض النضير» (٦٧٢): ق].

٢٣١٥ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبة، قالَ: حدّثنا خلفُ بنُ خليفةَ، قالَ: حدّثنا أبُو هاشمٍ؛ قالَ: لَولا حَديثُ ابنِ بُريدَةَ، عَن رَسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «القُضاةُ ثَلاثةٌ؛ اثنانِ في النارِ وواحِدٌ في الجَنَّةِ: رَجُلٌ عَلِمَ الحَقَّ فَقَضَى بِهِ فهُوَ في الجَنَّةِ، ورَجُلٌ قَضى لِلنّاسِ عَلى جَهْلٍ فَهُوَ في النّارِ، ورَجُلٌ جارَ في الحُكمِ فَهُوَ في النّارِ» لَقُلنا: إنَّ القاضي إذا اجتَهَدَ فَهُوَ في الجَنَّةِ [«الإرواء» (٢٦١٤)، «المشكاة» (٣٧٣٥)].

٤ ـ باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان

٢٣١٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ، وأحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ قالُوا: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ؛ أنّهُ سمعَ عبدَ الرّحمن بن أبي بكرةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يَقضِي القاضِي بَينَ اثنَينِ وهُوَ غَضْبانُ». قالَ هِشامٌ في حَدِيثِه: «لا يَنبغي للحاكِمِ أَن يقضِيَ بَينَ اثنينِ وهُوَ غَضْبانُ». قالَ هشامٌ، فِي حديثِهِ: لا ينبغي للحاكمِ أن يقضي بينَ اثنينِ وهُوَ غضبانُ. [«الإرواء» (٢٦٢٦)، «الروض النضير» (٩٢٨): ق].

٥ ـ باب قضية الحاكم لا تُحل حراماً ولا تحرم حلالاً

٢٣١٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عَن أُمِّ سَلَمةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّكُمْ تَختَصِمونَ إلَيَّ وإنَّما أَنا بَشَرٌ، ولَعلَّ بعضَكُم أَن يكونَ أَلحَنَ بحُجَّتِهِ مِن بَعضٍ، وإنَّما أَقضي لَكُم على نَحوٍ ممَّا أَسمَعُ مِنكُم، فَمَن قَضَيتُ لَهُ مِن حَقِّ أَخيهِ شَيئاً، فَلا يأْخُذْهُ، فإنَّما أَقطَعُ لَهُ قِطعَةً مِنَ النّارِ يأتي بِها يَومَ القِيامَةِ». [«الإرواء» (٢٦٢٤)، «الصحيحة» (٤٥٦ و١١٦٢): ق].

٢٣١٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ

عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن، عَن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّما أنَا بَشَرٌ، ولعلَّ بعضَكُم أنْ يَكونَ ألحَنَ بِحُجَّتِهِ مِن بَعضٍ؛ فَمَن قَطَعتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أخيهِ قِطعَةً؛ فإنَّما أقطَعُ لَهُ قِطعَةً مِن النَّارِ». [«الإرواء» (٨ / ٢٥٩)، «الصحيحة» أيضاً].

٦ ـ باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه

٢٣١٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ عبدِ الصّمدِ بنِ عبدِ الوارثِ بن سعيدٍ، أبُو عُبيدةَ، قالَ: حدّثني أبي عنْ أبيهِ، قالَ: حدّثني الحُسينُ بنُ ذكوانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن بُريدةَ؛ قالَ: حدّثني يحيى بنُ يعمرَ؛ أنّ أبَا الأسودِ الدّيلِيّ حدّثهُ عَن أبي ذَرٍّ؛ أنَّهُ سَمعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مَنِ ادَّعى مَا لَيسَ لَهُ فَلَيسَ مِنَّا، ولْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [م (١ / ٥٧)].

٢٣٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ ثعلبةَ بن سواءٍ، قالَ: حدّثني عمّي محمّدُ بنُ سواءٍ، عنْ حُسينٍ المُعلّمِ، عنْ مطرٍ الورّاقِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أعانَ على خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ ـ أو يُعينُ عَلى ظُلمٍ ـ لَم يَزَل في سَخَطِ اللَّهِ حتَّى يَنزِعَ». [«الإرواء» (٧ / ٣٥٠)، «الصحيحة» (٤٣٨ و١٠٢١)].

٧ ـ باب البينة على المُدعي واليَمين على المدَّعَى عليه

٢٣٢١ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى المصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ، عَن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لَو يُعطى النَّاسُ بِدَعْواهُمْ، ادَّعى ناسٌ دِماءَ رِجالٍ وأموالِهِم؛ ولكِنِ اليمينُ على المُدَّعى عَلَيهِ». [«الإرواء» (٢٦٤١)، «التعليق على التنكيل» (١ / ٤٠): ق].

٢٣٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُمير، وعليّ بنُ محمّدٍ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ وأبُو مُعاويةَ، قالاَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عَن الأشعَثِ بنِ قَيس؛ قالَ: كانَ بَيني وبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ اليَهودِ أرضٌ، فَجَحَدَنِي، فقدَّمْتُهُ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالَ لي رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟» قُلتُ: لا، قالَ لليَهُوديِّ: «احلِف»، قلتُ: إذاً يحلِفُ فَيذهَبُ بِمالي، فأنزلَ اللَّهُ سُبحانَهُ: ﴿إنَّ الَّذينَ يَشترونَ بعهدِ اللَّهِ وأيمانِهِم ثَمَناً قَليلاً﴾ إلخ الآيةِ. [«الإرواء» (٢٦٣٨): ق].

٨ ـ باب من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالاً

٢٣٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ الطّنافسيّ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ وأبُو مُعاويةَ، قالاَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلى يَمينٍ وهُوَ فيها فَاجِرٌ يَقتَطِعُ بِها مالَ امرِىءٍ مُسلِمٍ؛ لَقِيَ اللَّهَ وهُوَ عَلَيهِ غَضبانُ». [«الروض النضير» (٢٤٠، ٦٤٠): ق].

٢٣٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنِ الوليدِ بن كثيرٍ، عنْ محمّدِ بنِ كعبٍ؛ أنّهُ سمعَ أخاهُ عبدَ اللّهِ بن كعبٍ؛ أنّ أبَا أُمامَةَ الحارِثيَّ حدّثهُ؛ أنَّهُ سَمعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «لا يَقتطِعُ رَجُلٌ حَقَّ امرىءٍ مُسلِمٍ بِيَمينِهِ؛ إلاَّ حَرَّمَ اللَّهُ عليهِ الجنَّةَ وأوْجَبَ لَهُ النَّارَ». فقالَ رَجُلٌ مِن القَومِ: يا رَسولَ اللَّهِ!

وإنْ كانَ شَيئاً يَسيراً؟ قالَ: «وإنْ كانَ سِواكاً مِن أَراكٍ». [«الروض» (٢٤٠): م].

٩ ـ باب اليمين عند مقاطع الحقوق

٢٣٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالاَ: حدّثنا هاشمُ بنُ هاشمٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن نسطاس، عَن جابرِ ابنِ عبدِ اللّه؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بيَمينٍ آثمةٍ عِندَ مِنبَري هذا؛ فَليَتبوَّأْ مَقعَدَهُ مِن النَّارِ؛ ولو عَلى سِواكٍ أَخضرَ». [«الروض النضير»، «التعليق الرغيب» (٣ / ٤٨)، «الإرواء» (٢٦٩٧)].

٢٣٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، وزيدُ بنُ أخزمَ، قالاَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ يزيدَ بن فرّوخ، قالَ محمّدُ بنُ يحيى، وهُوَ أبُو يُونُسَ القويّ، قالَ: سمعتُ أبَا سلمةَ يقولُ: سمعتُ أبَا هُريرَةَ يقولُ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَحلِفُ عِندَ هذا المِنبَرِ عَبدٌ ولا أَمَةٌ على يَمينٍ آثِمَةٍ ولَو عَلى سِواكٍ رَطْبٍ؛ إلاَّ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ». [«الإرواء» (٨ / ٣١٣)، «المشكاة» (٣٧٧٨)].

١٠ ـ باب بما يستحلف أهل الكتاب

٢٣٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن مُرّةَ، عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ دَعا رَجُلاً مِن عُلَماءِ اليَهودِ فقالَ: «أَنْشُدُكَ بالَّذي أَنزَلَ التَّوراةَ على موسى ـ عليه السلام ـ». [وهو طرف من الحديث الآتي (٢٥٥٨)].

٢٣٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ مُجالدٍ، قالَ: أنبأنا عامرٌ، عنْ جابرِ بن عبدِ اللّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: لِيَهوديَّيْنِ: «نَشَدْتُكُما باللّهِ الَّذي أَنزلَ التَّوراةَ عَلى موسى عليه السلام». [«التعليق على ابن ماجه»].

١١ ـ باب الرجلان يدَّعيان السلعةَ وليسَ بينهُما بينة

٢٣٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ خِلاسٍ، عنْ أبي رافعٍ، عَن أَبي هُريرَةَ: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلَين ادَّعَيا دَابَّةً وَلَم يَكُن بينَهُما بَينَةٌ، فأَمَرَهُما النَّبيُّ ﷺ أَنْ يَستَهِما عَلى اليَمينِ. [«الإرواء» (٨ / ٢٧٥ ـ ٢٧٧)، وانظر الحديث الآتي (٢٣٤٦)].

٢٣٣٠ ـ (ضعيف) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، ومحمّدُ بنُ معمرٍ، وزُهيرُ بنُ محمّدٍ، قالُوا: حدّثنا رَوْحُ ابنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا سعيد، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي بُردةَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي مُوسى؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ اختَصَمَ إليهِ رَجُلانِ بَيْنَهُما دابَّةٌ، ولَيسَ لِواحِدٍ مِنهُما بَيِّنَةٌ، فجَعَلَها بَينَهُما نِصفَيْنِ. [«الإرواء» (٢٦٥٦)].

١٢ ـ باب من سُرِقَ له شيء فوجده في يد رجل اشتراه

٢٣٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، عنْ سعيدِ بنِ عُبيدِ بن زيدِ بن عُقبةَ، عنْ أبيهِ، عَن سَمُرَةَ بنِ جُندَبٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا ضاعَ للرَّجُلِ مَتاعٌ، أَوْ سُرِقَ لَهُ مَتاعٌ، فوجَدَهُ في يَدِ رَجُلٍ يَبيعُهُ؛ فَهُوَ أَحقُّ بهِ، ويَرْجِعُ المشتري على البائِعِ بالثَّمَنِ». [«الضعيفة» (١٦٢٧)، «الرد على بليق» (١٣٨)].

١٣ ـ باب الحكم فيما أفسدت المواشي

٢٣٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ ابنِ شهابٍ؛ أنّ ابن مُحَيِّصَةَ الأنصاريَّ أخبرهُ: أنَّ ناقَةً للبَراءِ كانتْ ضاريَةً دَخَلَتْ في حَائِطِ قَوْمٍ فأفسَدَتْ فيهِ، فَكُلِّمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فيها، فقضى أنَّ حفظَ الأموالِ عَلى أَهلِها بالنَّهارِ، وعَلى أَهلِ المواشي مَا أَصابَتْ مَوَاشِيهم باللَّيلِ. [«الصحيحة» (٢٣٨)].

٢٣٣٢ (م) ـ حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ بن عفّانَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عيسى، عنِ الزّهريّ، عنْ حرامِ بن مُحَيِّصَةَ، عنِ البراءِ بنِ عازبٍ؛ أنّ ناقةً لآلِ البراءِ أفسدتْ شيئاً، فقضى رسُولُ اللّهِ ﷺ، بمثلِهِ.

١٤ ـ باب الحكم فيمن كسر شيئاً

٢٣٣٣ ـ (ضعيف الإسناد لكن جملة الخلق صحيحة، برواية أخرى عنها) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكُ بنُ عبدِ اللّهِ، عَن قَيسِ بنِ وَهْبٍ، عَن رَجُلٍ مِن بَني سُواءَةَ، قالَ: قُلْتُ لِعائِشَةَ: أَخبريني عَن خُلُقِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، قالت: أَوَ ما تَقرأُ القُرآنَ: ﴿وإِنَّكَ لَعلى خُلُقٍ عَظيمٍ﴾؟ قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ مع أَصحابِهِ، فَصَنَعْتُ لَهُ طَعاماً وصَنَعَتْ لَهُ حَفْصَةُ طَعاماً، فَسَبَقَتْني حَفصَةُ، فقلتُ للجارِيَةِ: انطَلِقي فأَكْفِي[1] قَصعَتَها، فَلَحِقَتها وقَد هَمَّتْ أَن تَضعَ بَينَ يَدي رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فأَكفأَتْها، فانكَسَرَتْ القَصعَةُ، وانتشرَ الطَّعامُ، فَجَمَعَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ ومَا فيها مِن الطَّعامِ على النِّطعِ[2]، فأَكَلوا، ثُمَّ بَعثَ بقَصعَتي إِلى حَفصَةَ، فقالَ: «خُذوا ظَرفاً مَكانَ ظَرفِكُم، وكُلُوا ما فيها» قالت: فَما رأَيتُ ذلِكَ في وَجهِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١٢١٣): م].

٢٣٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ عندَ إِحدى أُمَّهاتِ المُؤمنين، فأَرْسَلَت أُخرى بِقَصْعَةٍ فيها طَعامٌ، فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسولِ، فسَقَطَتْ القَصعَةُ فانكَسَرَتْ، فأَخَذَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الكِسْرَتَيْنِ فَضَمَّ إِحداهُما إِلى الأُخرى، فجعَلَ يَجمعُ فيها الطَّعامَ ويَقولُ: «غَارَتْ أُمُّكُمْ، كُلُوا» فأَكَلوا، حتَّى جاءَتْ بِقَصعَتِها الَّتي في بَيتِها، فَدَفَعَ القَصعةَ الصَّحيحَةَ إِلى الرَّسُولِ، وتَرَكَ المَكسورَةَ في بَيتِ الَّتي كَسَرَتْها. [«الإرواء» (١٥٢٣)، «الروض النضير» (٩٣): خ].

١٥ ـ باب الرجل يضَعُ خشَبة على جدارِ جارِه

٢٣٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ؛ قالَ: سمعتُ أبَا هُريرةَ يَبلُغُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ، قال: «إِذا استأذَنَ أَحدَكُم جَارُهُ أَن يَغْرِزَ خشَبةً في جِدارِه فَلا يَمنعْهُ»، فَلَمَّا حَدَّثَهُم أَبو هُريرَةَ طأْطَؤُوا رؤُوسَهُم، فلَمَّا رآهُم قالَ: مَالي أَراكُم عَنها مُعرِضينَ؟! واللَّهِ! لأَرْمِيَنَّ بِها بَينَ أَكتافِكُمْ. [«الإرواء» (١٤٣٠): ق].

---

(١) «فأكفي»؛ أي: كبي ما في الإناء من الطعام.

(٢) «النطع»: بساط من أديم.

٢٣٣٦ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا أبُو بشر، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصم، عن ابنِ جُريج، عنْ عمرو بن دينارٍ؛ أنّ هاشمَ بنَ يحيى أخبرهُ أنّ عِكرمَةَ بنَ سلَمَةَ أخبرهُ، أنَّ أَخَوَينِ مِن بَلْمُغِيرَةَ[1] أَعْتَقَ أَحَدُهُما أَن لا يَغْرِزَ خَشَباً في جِدارِه، فأَقبلَ مجَمِّعُ بنُ يَزيدَ ورِجالٌ كثيرٌ من الأَنصارِ فقالوا: نَشهَدُ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَمنَعْ أَحَدُكُم جَارَهُ أَنْ يَغرِزَ خَشَبَةً في جِدارِهِ». فقالَ: يا أَخي! إِنَّكَ مَقضيٌّ لَكَ عَليَّ، وقَد حَلَفتُ، فاجعَلْ أُسطُواناً دونَ حائِطي أَو جِداري فاجعَلْ عَليهِ خَشَبَكَ. [«المصدر نفسه»].

٢٣٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قال: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي الأسودِ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا يَمنَعْ أَحدُكُم جَارَهُ أَن يَغْرِزَ خَشَبَةً عَلى جِدارِهِ». [«الصحيحة» (٢٩٤٧)].

١٦ ـ باب إذا تشاجروا في قَدْرِ الطريق

٢٣٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا مُثنّى بنُ سعيدٍ الضُّبَعِيّ، عنْ قتادةَ، عنْ بُشيرِ بنِ كعبٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اجعَلُوا الطَّرِيقَ سَبعَةَ أَذْرُعٍ». [م (٥ / ٥٩)].

٢٣٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، ومحمّدُ بنُ عُمرَ بنِ هيّاج، قالاَ: حدّثنا قبيصةُ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا اختلفْتُم في الطَّريقِ فاجعَلوهُ سَبعَةَ أَذْرُعٍ». [«الصحيحة» (٢٩٤٧)].

١٧ ـ باب من بَنى في حقه ما يضرّ بجاره

٢٣٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ ربّهِ بنُ خالدٍ النّميريّ، أبُو المُغلّس، قالَ: حدّثنا فُضيلُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقبةَ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يحيى بن الوليدِ، عَن عُبادَةَ بنِ الصامتِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ قَضى أَنْ: «لا ضَرَرَ ولا ضِرارَ[2]». [«الصحيحة» (٢٥٠)، «الإرواء» (٨٩٦)، «غاية المرام» (٦٨)].

٢٣٤١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ جابرٍ الجُعفيّ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عبّاس؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا ضَرَرَ ولا ضِرار»

٢٣٤٢ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ محمّدِ بنِ يحيى بنِ حبّانَ، عنْ لُؤلُؤةَ، عَن أَبي صِرْمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ ضَارَّ أَضَرَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَن شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيهِ». [«الإرواء» (٨٩٦)].

١٨ ـ باب الرَّجلان يدَّعيان في خُصّ

٢٣٤٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وعمّارُ بنُ خالدٍ الواسطِيّ. قالاَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ

---

(١) «بلمغيرة»؛ أي: بني المغيرة، وهذا لغة.

(٢) «لا ضرر ولا ضرار»: الضررُ خلافُ النفع، والضرار من الاثنين، فالمعنى: ليس لأحد أن يضرَّ صاحبهُ بوجه، ولا لاثنين أن يضرَّ كلٌّ منهما بصاحبه، ظنًّا أنّه من باب التبادل، فلا إثم عليه.

عيّاشٍ، عنْ دهثَم بن قُرّانٍ، عنْ نِمرانَ بنِ جاريةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ قَوماً اختَصَموا إلى النَّبيِّ ﷺ في خُصٍّ[1]، كانَ بَينَهُم، فَبَعثَ حُذَيفَةَ يَقضي بينَهُم، فقَضى للَّذينَ يَليهِمُ القِمطُ[2]، فَلمَّا رَجَعَ إلى النَّبيِّ ﷺ أَخبرَهُ فقالَ: «أَصبتَ وأَحسَنْتَ».

١٩ ـ باب من اشترط الخلاص

٢٣٤٤ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الوليدِ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عَن سَمُرَةَ بنِ جُندبٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا بِيعَ البَيعُ مِن رَجُلَينِ؛ فالبَيعُ للأَوَّلِ». قال أبو الوَلِيدِ: في هذا الحديث إبطال الخَلاصِ. [«أحاديث البيوع»].

٢٠ ـ باب القَضاء بالقرعة

٢٣٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، ومحمّدُ بنُ المُثنّى. قالاَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المُهلّبِ، عَن عِمرانَ بن حُصَينٍ؛ أَنَّ رَجُلاً كانَ لَهُ سِتَّةُ مَملوكينَ: لَيسَ لَهُ مالٌ غيرُهُم، فأَعتَقَهُم عِندَ مَوتِهِ، فجَزَّأَهُم رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فأَعتَقَ اثنَينِ وأَرقَّ أَربَعَةً. [«الإرواء» (١٦٥٤): م].

٢٣٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ العتكيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ خلاسٍ، عنْ أبي رافعٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَجُلَينِ تَداعَيا في بَيعٍ، لَيسَ لِواحِدٍ مِنهُما بَيِّنَةٌ، فأَمَرَهُما رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَن يَستَهِما عَلى اليَمينِ، أَحَبَّا ذَلِكَ أَم كَرِهاَ. [«الإرواء» (٨ / ٢٧٥ ـ ٢٧٧)، وانظر الحديث المتقدم (٢٣٢٩)].

٢٣٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يمانٍ، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا سافرَ أَقرَعَ بَينَ نِسائِهِ. [ومضى (١٩٧٠)].

٢٣٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا الثّوريّ، عنْ صالح الهمدانيّ، عنْ الشّعبيّ، عنْ عبدِ خيرٍ الحضرميّ، عَن زَيدِ بنِ أَرقَمَ؛ قالَ: أُتِيَ عَليُّ بنُ أَبي طالِبٍ ـ وهو باليمَنِ ـ في ثَلاثَةٍ قَدْ وقَعوا على امرأَةٍ في طُهرٍ واحِدٍ، فسأَلَ اثنَينِ فَقالَ: أَتُقِرَّانِ لِهذا بالوَلَدِ؟ فقالا: لا، ثُمَّ سأَلَ اثنينِ فقالَ: أَتُقِرَّانِ لِهذا بالوَلَدِ؟ فقالا: لا، فجعَلَ كُلَّما سأَلَ اثنَينِ: أَتُقِرَّانِ لهذا بالوَلَدِ؟ قالا: لا. فأَقْرَعَ بَينَهُم، وأَلحقَ الوَلَدَ بالَّذي أَصابَته القُرعَةُ، وجعلَ عليه ثُلُثَي الدِّيَةِ، فَذُكِرَ ذلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فضَحِكَ النَّبيُّ حتَّى بَدَتْ نَواجِذُهُ. [«صحيح أبي داود» (١٩٦٣ ـ ١٩٦٤)].

٢١ ـ باب القافة[3]

٢٣٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالُوا: حدّثنا

---

(١) «في خص»: الخص: بيت يتخذ من قصب.

(٢) «القمط»: حبل يشد به الأخصاص.

(٣) «باب القافة»: القافة جمع قائف، وهو من يستدل على النسب، ويلحق الفروع بالأصول، بالتشبيه والعلامات.

سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: دَخَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يَومٍ مَسروراً وهُوَ يَقولُ: «يا عائِشَةُ! أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزاً المُدْلِجيَّ دخَلَ عَليَّ، فرأَى أُسامَةَ وزَيداً علَيهِما قَطِيفَةٌ؛ قَد غَطَّيا رُؤوسَهُما وقَدْ بَدَتْ أَقدامُهُما، فقالَ: إنَّ هذهِ الأَقدامَ بعضُها من بعضٍ!» [«صحيح أبي داود» (١٩٦١ ـ ١٩٦٢): ق].

٢٣٥٠ ـ (منكر ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يُوسُفَ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، قالَ: حدّثنا سماكُ بنُ حربٍ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عباس؛ أَنَّ قُرَيشاً أَتَوا امرأَةً كاهِنَةً، فقَالوا لها: أَخبِرينا أَشبَهَنا أَثراً بصاحِبِ المقامِ، فقالَتْ: إن أَنْتُمْ جَرَرْتُم كِساءً على هذهِ السَّهْلَةِ، ثُمَّ مَشَيتُم علَيها، أَنبَأْتُكُم، قالَ: فَجَرُّوا كِساءً ثُمَّ مَشى النَّاسُ عليها، فأَبصَرَتْ أَثَرَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالت: هذا أَقرَبُكُم إليه شَبَهاً، ثُمَّ مَكَثوا بعدَ ذلكَ عِشرينَ سَنَةً ـ أو ما شاءَ اللَّهُ ـ ثُمَّ بعثَ اللَّهُ مُحمَّداً ﷺ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٢ ـ باب تخيير الصبيِّ بين أبويه

٢٣٥١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيادِ بنِ سعدٍ، عنْ هلالِ بن أبي ميمونةَ، عنْ أبي ميمونةَ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَيَّرَ غُلاماً بَينَ أَبيهِ وأُمِّهِ وقالَ: «يا غُلامُ! هذه أُمُّكَ وهذا أَبُوكَ». [«الإرواء» (٢١٩٢)، «صحيح أبي داود» (١٩٧٠)].

٢٣٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ عُثمانَ البتّيّ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ سلمةَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ أَبوَيهِ اختصَما إلى النَّبيِّ ﷺ، أَحدُهُما كافِرٌ والآخَرُ مُسلِمٌ، فَخَيَّرَهُ، فتَوَجَّهَ إلى الكافرِ فقالَ: «اللَّهُمَّ! اهدِهِ»، فتوَجَّهَ إلى المُسلِمِ، فقضى لَهُ بِهِ. [«صحيح أبي داود» (١٩٤١)].

٢٣ ـ باب الصلح

٢٣٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ عبدِ اللّهِ ابنِ عمرِو بن عَوفٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «الصُلحُ جائِزٌ بَينَ المُسلِمينَ؛ إلاَّ صُلحاً حرَّمَ حَلالاً أَو أَحلَّ حَراماً». [«الإرواء» (١٣٠٣)].

٢٤ ـ باب الحجر على من يُفسِدُ ماله

٢٣٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً كانَ في عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في عُقدَتِهِ[1] ضَعفٌ، وكانَ يُبايِعُ، وأَنَّ أَهلَهُ أَتَوا النَّبيَّ ﷺ فقالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! احْجُرْ علَيهِ، فَدَعاهُ النَّبيُّ فَنهاهُ عَنْ ذَلِكَ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي لا أَصبِرُ عَنِ البَيعِ، فقالَ: «إذا بايَعْتَ فَقُل: هَا ولاَ خِلابَةَ[2]». [«أحاديث البيوع»: ق].

٢٣٥٥ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ

---

(١) «في عقدته»؛ أي: في رأيه ونظره في مصالح نفسه وعقله.

(٢) «ها ولا خلابة»: ها اسم فعلٍ بمعنى خذ، ولا خلابة؛ أي: لا خديعة.

مُحمد بن يَحيى بنِ حبَّانَ قالَ: هُو جَدِّي مُنقِذُ بنُ عمرٍو، وكانَ رَجُلاً قد أَصابَتْهُ آمَّةٌ[1] في رأْسِهِ فكسَرَتْ لِسانَهُ، وكانَ لا يَدَعُ على ذلِكَ التِّجارَةَ، وكانَ لا يَزالُ يُغبَنُ، فأَتى النَّبيَّ ﷺ فذَكَرَ ذلِكَ لَهُ فقالَ لَهُ: «إِذا أَنتَ بايعتَ فقُل: لا خِلابَةَ، ثُمَّ أَنتَ في كُلِّ سِلعَةٍ ابتعْتَها بالخَيارِ ثَلاثَ لَيالٍ، فإِنْ رَضِيتَ فأَمْسِك، وإِنْ سَخِطْتَ فارْدُدها على صاحِبِها». [«البيوع»].

٢٥ ـ باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه

٢٣٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ بُكيرِ ابن عبدِ اللّهِ بن الأشجّ، عنْ عياضِ بن عبدِ اللّهِ بن سعدٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريّ؛ قَالَ: أُصيبَ رَجُلٌ في عَهدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ في ثِمارٍ ابتاعَها، فَكَثُرَ دينُهُ، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «تَصَدَّقوا عليهِ»، فتصَدَّقَ النَّاسُ عليهِ، فَلَمْ يَبلُغ ذَلِكَ وَفاءَ دَينِهِ، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «خُذوا ما وَجَدْتُم، ولَيسَ لَكُم إِلاَّ ذَلِكَ». يعني: الغُرَماءَ. [«الإرواء» (١٤٣٧): م].

٢٣٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُسلمِ بنِ هُرمُزٍ، عنْ سلمةَ المكّيّ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ خَلَعَ مُعاذَ بنَ جَبَلٍ مِن غُرَمائِهِ، ثُمَّ استعْمَلَهُ على اليَمَنِ، فقالَ مُعاذٌ: إِنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ استخلَصَني بِمالي ثُمَّ استعمَلَني.

٢٦ ـ باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس

٢٣٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ. جميعاً عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ محمّدِ بنِ عمرِو بن حزمٍ، عنْ عُمرَ بن عبدِ العزيز، عنْ أبي بكرِ بن عبدِ الرّحمن بن الحارثِ بنِ هشامٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَد متاعَهُ بعينِهِ عِندَ رَجُلٍ قَدْ أَفلَسَ؛ فَهوَ أَحقُّ بِهِ مِن غيرِهِ». [«الإرواء» (١٤٤٢): ق].

٢٣٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ مُوسى بنِ عُقبةَ، عنْ الزّهريّ، عنْ أبي بكرِ بن عبدِ الرّحمن بن الحارثِ بن هشامٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَيُّما رَجُلٍ باعَ سِلعَتَهُ، فأَدرَكَ سِلعَتَهُ بعَينِها عِندَ رَجُلٍ وَقَد أَفلَسَ، ولَم يَكُن قَبَضَ مِن ثَمَنِها شَيئاً؛ فهِيَ لَهُ، وإِن كانَ قَبَضَ مِن ثَمَنِها شيئاً؛ فهوَ أُسوةٌ للغُرَماءِ». [«الإرواء» (٥ / ٢٦٩ و١٤٤٤)].

٢٣٦٠ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيّ وعبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيّ، قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنِ ابن أبي ذئبٍ، عنْ أبي المُعتمر بن عمرِو بن رافعٍ، عَن ابنِ خَلدَةَ الزُّرَقِيِّ ـ وكانَ قاضِياً بالمَدينَةِ ـ قالَ: جئنا أَبا هُرَيرَةَ في صاحِبٍ لَنا قَدْ أَفلَسَ فقالَ: هذا الَّذي قَضى فيه النَّبيُّ ﷺ: «أَيُّما رَجلٍ ماتَ أَو أَفلَسَ؛ فصاحِبُ المَتاعِ أَحَقُّ بِمتاعِهِ إِذا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ». [«الإرواء» (٥ / ٢٧١ ـ ٢٧٢)، «المشكاة» (٢٩١٤)].

٢٣٦١ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا اليمانُ بنُ عدِيّ، قالَ: حدّثني الزُّبَيدِيّ محمّدُ بنُ الوليدِ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ

---

(١) «آمَّةٌ»؛ أي: شجَّة في الدماغ.

اللَّهِ ﷺ: «أَيُّما امرىءٍ ماتَ وعندَهُ مالُ امرىءٍ بعينِهِ؛ اقتضى مِنهُ شَيئاً أَوْ لَم يَقتَضِ؛ فهُو أُسوَةٌ للغُرَماءِ». [«الإرواء» (٥ / ٢٧١)].

٢٧ ـ باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد

٢٣٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ وعمرُو بنُ رافعٍ، قالاَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عَبيدةَ السّلمَانيّ؛ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ: سُئِلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيرٌ؟ قالَ: «قَرْني، ثُمَّ الَّذينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ يَجِيءُ قَومٌ تَبْدُرُ[1] شَهادةَ أَحَدِهِم يَمينُهُ، ويَمينَهُ شَهادتُهُ». [«الروض النضير» (٣٤٧)، «الصحيحة» (٧٠٠): ق].

٢٣٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ، عَن جابِرِ بنِ سَمُرَةَ، قالَ: خَطَبَنا عُمَرُ بنُ الخطّابِ بالجابيَةِ فقالَ: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ فينا مِثلَ مُقامي فيكُم فقالَ: «احفَظوني في أَصحابي، ثُمَّ الَّذينَ يَلونهَم، ثمَّ الذين يلونَهُم، ثُمَّ يَفشُو الكَذِبُ، حتّى يَشهَدَ الرَّجُلُ وما يُستَشْهَدُ، ويَحلِفُ وما يُستَحلَفُ». [«الروض» أيضاً، «الصحيحة» (٤٣١ و١١١٦)].

٢٨ ـ باب الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها

٢٣٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن الجُعفيّ قالاَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ العُكليّ، قالَ: أخبرني أُبَيُّ بنُ عبّاسِ بن سهل بنِ سعدٍ السّاعديّ، قالَ: حدّثني أَبُو بكرِ بنُ عمرِو بن حزمٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن عمرِو بنِ عُثمانَ بنِ عفّانَ، قالَ: حدّثني خارجةُ بنُ زيدِ بن ثابتٍ، قالَ: أخبرني عبدُ الرّحمن بنُ أبي عمرةَ الأنصاريّ؛ أنّهُ سمعَ زَيدَ بنَ خالدٍ الجُهَنيَّ يقولُ: إنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «خَيرُ الشُّهودِ مَن أَدَّى شهادَتَهُ قَبلَ أَن يُسأَلَها». [م نحوه].

٢٩ ـ باب الإشهاد على الديون

٢٣٦٥ ـ (حسن) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ يُوسُفَ الجُبيريّ، وجميلُ بنُ الحسن العتكيّ. قالاَ: حدّثنا محمّدُ ابنُ مروانَ العِجليّ، قالَ: حدّثنا عبدُالملكِ بنُ أبي نضرةَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدَريِّ؛ قال: تَلا هذه الآيةَ: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمنوا إذا تَدايَنتُم بدينٍ إلى أَجَلٍ مُسمًّى﴾ حتَّى بلَغَ: ﴿فإنْ أَمِنَ بعضُكُم بعضاً﴾، فقال: هذهِ نَسخَتْ ما قَبلَها. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٠ ـ باب من لا تجوز شهادته

٢٣٦٦ ـ (حسن) حدّثنا أيّوبُ بنُ محمّدٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا مُعمّرُ بنُ سُليمانَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارون؛ قالاَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ أرطاةَ عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَجوزُ شَهادةُ خائنٍ ولا خائنَةٍ، ولا مَحدُودٍ في الإسلامِ، ولا ذِي غِمْرٍ[2] عَلى أَخيهِ». [«الإرواء» (٢٦٦٩)، «المشكاة» (٣٧٨٢ / التحقيق الثاني)].

---

(١) «تَبْدُر»؛ أي: تسبق.

(٢) «ذي غِمْر»: الغمر: هو الحقد والعداوة.

٢٣٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني نافعُ بنُ يزيدَ، عنِ ابن الهادِ، عنْ محمّدِ بن عمرِو بن عطاءٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ، أَنَّهُ سَمعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «لا تَجوزُ شَهادَةُ بَدَويٍّ[1] عَلى صاحِبِ قَريةٍ». [«الإرواء» (٢٦٧٤)، «المشكاة» (٣٧٨٣ / التحقيق الثاني)].

٣١ ـ باب القضاء بالشاهد واليمين

٢٣٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مُصعبٍ المدينيّ، أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ الزّهريّ، ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، عنْ ربيعةَ بن أبي عبدِ الرّحمن، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى باليَمينِ مَعَ الشاهِدِ. [«الإرواء» (٨ / ٣٠٠ ـ ٣٠١)، «الروض النضير» (٩٨٦)، «التنكيل» (٢ / ١٥٦)].

٢٣٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ قَضى باليَمينِ مَعَ الشَّاهِدِ. [«الإرواء» (٨ / ٣٠٣)، «الروض» أيضاً، «التنكيل» (٢ / ١٨٥)].

٢٣٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو إسحاقَ الهرويّ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ بن حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الحارثِ المخزُومِيّ، قالَ: حدّثنا سيفُ بنُ سُليمانَ المكّيّ، قالَ: أخبرني قيسُ بنُ سعدٍ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قَضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالشاهِدِ واليَمينِ. [«الإرواء» (٢٦٨٣)، «الروض»: م].

٢٣٧١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا جُويريةُ ابنُ أسماءَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، مولى المُنبعثِ، عنْ رجُلٍ من أهل مصرَ، عَن سُرَّقٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَجازَ شَهادَةَ الرَّجُلِ ويَمينَ الطالبِ. [«الإرواء» (٨ / ٣٠٥)، «الروض»].

٣٢ ـ باب شهادة الزور

٢٣٧٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ العُصفُريّ، عنْ أبيهِ، عنْ حبيبِ بن النّعمانِ الأسَديّ، عَن خُرَيم بنِ فاتِكٍ الأَسَديّ؛ قالَ: صَلَّى النَّبيُّ ﷺ الصُّبحَ، فلَمَّا انصرَفَ قامَ قائماً فقالَ: «عُدِلَتْ شهادَةُ الزُّورِ بالإشراكِ باللَّهِ»، ثلاث مرَّاتٍ، ثُمَّ تَلا هذِهِ الآيةَ: ﴿واجتَنِبُوا قَولَ الزُّورِ. حُنَفاءَ للَّهِ غيرَ مُشرِكينَ بِهِ﴾ [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٦٦)، «تخريج الإيمان لابن سلام» (٤٩ / ١١٨)، «الرد على بليق» (١٩٢)].

٢٣٧٣ ـ (موضوع) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الفُراتِ، عنْ مُحارب بن دثارٍ، عَنِ ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «لَنْ تَزولَ قَدم شَاهِدِ الزُّورِ حتَّى يُوجِبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ». [«الضعيفة» (١٢٥٩)].

---

(١) «بدوي»: قال الخطابي: إنّما لا تقبل شهادة البدوي لجهالتهم بأحكام الشرع، وبكيفيّة تحمّل الشهادة وأدائها بغير زيادة ولا نقصان.

٣٣ ـ باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض

٢٣٧٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ طَريفٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ مُجالدٍ، عنْ عامرٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَجازَ شَهادَةَ أَهلِ الكتابِ بَعضِهِم على بَعضٍ. [«الإرواء» (٢٦٦٨)].

١٤ ـ كتاب الهبات

١ ـ باب الرجل ينحل ولده

٢٣٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ عنْ داوُدَ بن أبي هندٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن النُّعمانِ بنِ بشيرٍ؛ أَنَّهُ: انطَلَقَ بِهِ أَبُوهُ يَحمِلُهُ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: اشهَدْ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النُّعمانَ[1] مِن مالِي كذا وكَذا، قالَ: «فَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ، مِثلَ الَّذي نَحَلْتَ النُّعمانَ؟». قال: لا، قالَ: «فأَشْهِدْ على هذا غَيرِي»، قالَ: «أَلَيسَ يَسُرُّكَ أَن يَكُونوا لَكَ في البِرِّ سَواءً؟» قالَ: بَلى، قالَ: «فَلا إِذاً». [«الإرواء» (٦ / ٤٢)].

٢٣٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيان، عنِ الزّهريّ، عنْ حُميدِ بن عبدِ الرّحمن، ومحمّدِ بن النّعمان بن بشيرٍ، أخبراهُ عَن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ؛ أَنَّ أَباهُ نَحَلَهُ غُلاماً، وأَنَّهُ جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ يُشهِدُهُ فقالَ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ؟» قالَ: لا، قال: «فارْدُدْهُ» [«الإرواء» (١٥٩٨): ق].

٢ ـ باب من أعطى ولده ثم رجع فيه

٢٣٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وأبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي عدِيّ، عنْ حُسينٍ المُعلّم، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ طاوُسٍ، عَن ابنِ عبّاس وابنِ عُمَرَ، يَرفَعانِ الحديثَ إلى النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا يَحِلُّ للرَّجُلِ أَن يُعطِيَ العَطِيَّةَ ثُمَّ يَرجعَ فيها، إلَّا الوالِدَ فيما يُعْطي وَلَدَهُ». [«الروض النضير» (٢١٩)، «الإرواء» (٦ / ٦٣)].

٢٣٧٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ عامرٍ الأحولِ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، أَنَّ نَبيَّ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَرجِعْ أَحدُكُمْ في هِبَتِهِ؛ إلَّا الوالِدَ مِن وَلَدِهِ». [«المشكاة» (٣٠٢٠ / التحقيق الثاني)].

٣ ـ باب العُمْرَى

٢٣٧٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بن أبي زائدةَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ: «لا عُمرَى؛ فمن أُعمِرَ شَيئاً فَهُوَ لَهُ». [«الإرواء» (٦ / ٥٠)].

٢٣٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن جابرٍ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مَن أَعْمَرَ رَجُلاً عُمرَى[2] لَهُ ولِعَقِبِهِ؛ فقد قَطَعَ قَولُهُ حَقَّهُ فيها،

---

(١) «قد نحلت النعمان»؛ أي: أعطيتُهُ.

(٢) «عُمرى»: هي كحُبلى، اسم من أعمرتك الدار؛ أي: جعلت سكناها لك مدّة عمرك.

فهِيَ لِمَن أُعمِرَ ولِعَقِبِهِ». [«الإرواء» (٦ / ٤٩ ـ ٥٠): م].

٢٣٨١ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عمرو بن دينارٍ، عنْ طاوُسٍ، عنْ حُجرٍ المدريّ، عَن زيدِ بن ثابتٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ جعلَ العُمْرى لِلوارِثِ.

٤ ـ باب الرُّقْبَى

٢٣٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا رُقْبَى[1]، فَمَن أُرْقِبَ شَيئاً فَهُوَ لَهُ حياتَهُ ومَماتَهُ». قالَ: والرُّقبى أَن يقولَ هُو للآخَرِ: منِّي ومنكَ مَوتاً. [«الإرواء» (٦ / ٥٤)].

٢٣٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ قالاَ: حدّثنا داوُدُ عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «العُمْرى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُعمِرَها، والرُّقبى جائِزَةٌ لِمَن أُرْقِبَها» [«الإرواء» (٦ / ٥٣)].

٥ ـ باب الرجوع في الهبة

٢٣٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ عوفٍ، عنْ خلاسٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الَّذي يَعودُ في عَطِيَّتِهِ كَمَثَلِ الكَلْبِ؛ أَكَلَ حتَّى إذا شَبِعَ قاءَ ثُمَّ عادَ في قَيئِهِ فأَكَلَهُ» [«الإرواء» (٦ / ٦٤)، «الصحيحة» (١٦٩٩)].

٢٣٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ المُثنّى قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ قتادةَ يُحدّثُ عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِهِ كالعَائِدِ في قَيئِهِ». [«الإرواء» (١٦٢٢)، «الروض النضير» (٢١٩): ق].

٢٣٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن يُوسُفَ العرعريّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ أبي حكيمٍ، قالَ: حدّثنا العُمَريّ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «العائِدُ في هِبَتِهِ كالكَلْبِ العائِدِ في قَيئِهِ». [«الإرواء» أيضاً].

٦ ـ باب من وهب هبة رجاء ثوابها

٢٣٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ ابنُ إسماعيلَ بن مُجمّع بن جاريةَ الأنصاريّ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ أَحقُّ بِهِبَتِهِ مَالَم يُثَبْ مِنها» [«الضعيفة» (٣٦٥٦)].

٧ ـ باب عطية المرأة بغير إذن زوجها

٢٣٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو يُوسُفَ الرّقّيُّ، محمّدُ بنُ أحمدَ الصّيدلانيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عن المُثنى بن الصّبّاحِ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ في خُطبَةٍ خَطَبَها: «لا

---

(١) «لا رقبى»: على وزن العمرى، وصورتها أن يقول: جعلت هذه الدار لك سكنى، فإن متُّ قبلكَ فهي لك، وإن متَّ قبلي عادت إليَّ.

يَجوزُ لامرأةٍ في مالِها إلَّا بإذنِ زَوجِها إذا هُو مَلَكَ عِصمَتَها». [«الصحيحة» (٧٧٥، ٨٢٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٤٥)].

٢٣٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن يحيى ـ رجل من ولدِ كعب بن مالكٍ ـ عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنّ جدّتهُ خَيْرَةَ ـ امرأةَ كَعبِ ابنِ مالك ـ أَتَتْ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بِحُليٍّ لَها فقالَتْ: إنِّي تَصدَّقْتُ بِهذا، فقالَ لها رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَجوزُ للمرأةِ في مالِها إلَّا بإذنِ زَوجِها، فهَلِ استأذَنْتِ كَعباً؟» قالت: نَعَم، فبَعَثَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى كَعبِ بنِ مالكٍ فقالَ: «هَل أَذِنْتَ لِخَيْرَةَ أَن تتصَدَّقَ بِحُليِّها؟» فقالَ: نَعَم، فقَبِلَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ منها. [«الصحيحة»: أيضاً].

١٥ ـ كتاب الصدقات

١ ـ باب الرجوع في الصدقة

٢٣٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيع، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ زيدِ ابنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تَعُدْ في صَدَقَتِكَ». [«الإرواء» (٨٤٩)، «صحيح أبي داود» (١٤١٩): ق].

٢٣٩١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، قالَ: حدّثني أبُو جعفرٍ، محمّدُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ المُسيّبِ، قالَ: حدّثني عبدُ اللّهِ بنُ العبّاسِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرجِعُ في صَدَقَتِهِ مَثَلُ الكَلبِ يَقيءُ ثُمَّ يَرجعُ فَيَأكُلُ قَيْئَهُ». [«الإرواء» (١٦٢٢)].

٢ ـ باب من تصدق بصدقة فوجدها تباع: هل يشتريها؟

٢٣٩٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا تميمُ بنُ المنتصرِ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يُوسُفَ، عنْ شريكٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ عُمرَ بنِ عبدِ اللّهِ بن عُمرَ، يعني عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عُمَرَ؛ أَنَّه تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ عَلى عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فأبصَرَ صاحِبَها يَبيعُها بِكَسْرٍ[1]، فأتى النَّبيَّ ﷺ فسألَهُ عَن ذلكَ، فقالَ: «لا تَبتَعْ صَدَقَتَكَ».

٢٣٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ التّيميّ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عامرٍ، عَن الزُّبَيرِ بنِ العَوّام؛ أَنَّهُ حَملَ على فَرَسٍ يُقالُ لَهُ: غَمْرٌ أَو غَمْرَةٌ، فَرأى مُهراً أَو مُهرَةً، مِن أَفلائِها يُباعُ، يُنسَبُ إلى فَرَسِهِ، فَنَهى عَنها. [عبدالله بن عامر لا يعرف، قالوا: يحتمل أن يكون ابن عامر بن ربيعة العنزي، قلت: وهو ثقة، لكن الحديث لا يثبت بمثل هذا الاحتمال].

٣ ـ باب من تصدَّقَ بصدقة ثمَّ ورثَها

٢٣٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عطاءٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بُرَيدَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: جاءَتِ امرَأَةٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالت: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي تَصَدَّقتُ على أُمِّي

---

(١) «بكسر»؛ أي: بنقص.

بجارِيَةٍ، وإنَّها ماتَتْ، فقالَ: «آجَرَكِ اللَّهُ، ورَدَّ علَيكِ المِيراثَ». [«صحيح أبي داود» (٢٥٦١): م انظر الحديث المتقدم (١٧٥٩)].

٢٣٩٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ جعفرٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّه، عنْ عبدِ الكريم، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: إنِّي أَعطيتُ أُمِّي حَديقةً لي، وإنَّها ماتَتْ، ولَم تَترُكْ وارِثاً غيري، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ صَدَقَتُكَ، ورَجَعَتْ إليكَ حَديقَتُكَ». [«التعليق على ابن خزيمة» (٢٤٦٥)، «الصحيحة» (٢٤٠٩)].

٤ ـ باب من وقف

٢٣٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا مُعتمرُ بنُ سُليمانَ، عنِ ابن عونٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: أَصابَ عُمَرُ بنُ الخطّابِ أَرضاً بخيبرَ، فأَتى النَّبيَّ ﷺ فاستأْمَرَهُ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي أَصَبْتُ مالاً بخَيبرَ؛ لَمْ أُصِبْ مالاً قَطُّ هُو أَنفسُ عِندي مِنهُ؛ فَما تأْمُرُني بِهِ؟ فقالَ: «إن شِئتَ حَبَستَ أَصلَها وتَصَدَّقْتَ بِها». قالَ: ففعَلَ بِها عُمَرُ على أَن لا يباعَ أَصلُها ولا يُوهَبَ ولا يُورَثَ؛ تَصدَّقَ بِها للفُقراءِ وفي القُربى وَفي الرِّقابِ وفي سَبيلِ اللَّهِ وابنِ السَّبيلِ والضَّيفِ؛ لا جُناحَ على مَنْ وَلِيها أَن يأْكُلها بالمَعروفِ، أَو يُطعِمَ صَديقاً غَيرَ مُتَمَوِّلٍ. [«الإرواء» (١٥٨٢)، «صحيح أبي داود» (٢٥٦٢): ق].

٢٣٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ عُمَرُ بنُ الخطّابِ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّ المئةَ سَهمٍ الَّتي بِخَيبرَ، لَم أُصِبْ مالاً قَطُّ هُوَ أَحبُّ إليَّ منها، وقَد أَردْتُ أَن أَتصدَّقَ بِها، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «احبِسْ أَصلَها، وسَبِّلْ[1] ثَمرَتَها». قالَ ابنُ أبي عُمرَ: فوجدتُ هذا الحديث في موضعٍ آخرَ في كتابي، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنِ ابن عُمرَ؛ قالَ: قالَ عُمرُ. فذكرَ نحوهُ. [«الإرواء» (١٥٨٣)].

٥ ـ باب العارية

٢٣٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حَدَّثَني شُرحبيلُ بنُ مُسلمٍ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا أُمامَةَ يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «العارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ والمِنحَةُ مَرْدودَةٌ». [«الصحيحة» (٦١٠ و٦١١)، «الإرواء» (١٤١٢)].

٢٣٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وعبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّانِ قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ يزيدَ، عنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «العارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ والمِنحَةُ مَردودَةٌ». [«الصحيحة» أيضاً].

٢٤٠٠ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُستمرّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ. (ح) وحدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ. جميعاً عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عَن سَمُرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «عَلى اليَدِ ما أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ». [«الإرواء» (١٥١٦)].

---

(١) «وسَبِّل»؛ أي: اجعلها في سبيل الله.

٦ ـ باب الوديعة

٢٤٠١ ـ (حسن) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ الجهمِ الأنماطِيّ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ بنُ سُويدٍ، عنِ المُثنّى، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن أُودِعَ وَديعَةً، فَلا ضَمانَ عَلَيهِ». [«الإرواء» (١٥٤٧)، «الصحيحة» (٢٣١٥)، «التعليق على الروضة الندية»].

٧ ـ باب الأمين يتجر فيه فيربح

٢٤٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ شبيب بنِ غرقدةَ، عَن عُروَةَ البارِقيِّ؛ أَنَّ النَّبيَّ أَعطاهُ دِيناراً يَشتَري لَهُ شاةً، فاشترى لَهُ شاتَينِ، فباعَ إحداهُما بِدينارٍ، فأَتى النَّبيَّ بدينارٍ وشاةٍ، فَدَعا لَهُ رسولُ اللّهِ ﷺ بالبَرَكَةِ. قالَ: فكانَ لَوِ اشترى التُّرابَ لَرَبِحَ فيهِ. [«الإرواء» (١٢٨٧)، «أحاديث البيوع»: خ].

٢٤٠٢ (م) ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارِميّ، قالَ: حدّثنا حبّانُ بنُ هلالٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ زيدٍ، عنِ الزّبير بن الخِرّيتِ، عنْ أبي لبيدٍ لُمازةَ بن زَبّارٍ، عَن عُروَةَ بنِ أَبي الجعدِ البارقيِّ؛ قالَ: قَدِمَ جَلَبٌ، فأَعطاني النَّبيُّ ﷺ ديناراً، فذَكَرَ نحوَهُ. [«الإرواء» (٥ / ١٢٩)].

٨ ـ باب الحوالة

٢٤٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «الظُّلمُ مَطْلُ الغَنيِّ[1]، وإذا أُتْبِعَ[2] أَحدُكُمْ عَلى مَليءٍ[3]، فَلْيَتْبَعْ[4]» [«الإرواء» (١٤١٨)، «الروض النضير» (١١٣٧): ق].

٢٤٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ عنْ يُونُسَ بن عُبيدٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَطْلُ الغَنيِّ ظُلمٌ، وإذا أُحِلْتَ على مَليءٍ فاتْبَعْهُ». [«أحاديث البيوع»].

٩ ـ باب الكفالة

٢٤٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ والحسنُ بنُ عرفةَ؛ قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثني شُرحبيلُ بنُ مُسلمٍ الخولانِيّ، قالَ: سمعتُ أبَا أُمامَةَ الباهِليَّ يقولُ: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «الزَّعيمُ[5] غارِمٌ، والدَّينُ مَقضيٌّ». [«الإرواء» (١٤١٢)].

٢٤٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، عنْ عمرِو بن أبي عمرٍو، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً لَزِمَ غَريماً لَهُ بعشَرَةِ دَنانيرَ، على عَهدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ، فقالَ:

---

(١) «مطل الغني»: أرادَ بالغني القادر على الأداء، ولو كان فقيراً، ومطله منعه أداءه وتأخيره.

(٢) «أُتبع»؛ أي: أُحيلَ.

(٣) «مليء»: على وزن كريم؛ وهو الغني لفظاً ومعنى.

(٤) «فليتبع»؛ أي: فليقبل الحوالة.

(٥) «الزعيم»؛ أي: الكفيل.

ما عندي شَيءٌ أُعطيكَهُ، فقالَ: لا واللَّهِ! لا أُفارِقُكَ حَتَّى تَقضيني أَوْ تأْتِيني بِحَمِيلٍ[1]، فَجَرَّهُ إِلى النَّبيِّ ﷺ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «كَم تَستَنْظِرُهُ؟» فقالَ: شَهراً، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «فأَنا أَحمِلُ لَهُ» فجاءَهُ في الوَقتِ الذي قالَ النَّبيُّ ﷺ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «مِن أَينَ أَصبْتَ هذا؟» قالَ: مِن مَعْدِنٍ، قالَ: «لا خَيرَ فيها» وقَضاها عَنهُ. [«الإرواء» (١٤١٣)، «أَحاديث البيوع»].

٢٤٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عُثمانَ بن عبدِ اللّهِ بنِ موهبٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أَبيهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ أُتِيَ بِجنازَةٍ ليُصَلِّيَ عليها، فقالَ: «صَلُّوا عَلى صاحِبِكُم فإِنَّ عَلَيهِ دَيْناً»، فقالَ أَبُو قتادَةَ: أَنا أَتَكَفَّلُ بِهِ، قالَ النَّبيُّ ﷺ: «بِالوَفاءِ؟» قالَ: بالوَفاءِ، وكانَ عليهِ ثمانِيَةَ عَشَرَ أَو تِسعَةَ عَشَرَ دِرْهَماً [«أَحكام الجنائز» (٨٥)، «البيوع»].

١٠ ـ باب من ادّان ديناً وهو ينوي قَضاءَهُ

٢٤٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عَبيدةُ بنُ حُميدٍ، عنْ منصورٍ، عنْ زيادِ بن عمرِو بنِ هندٍ، عَنِ ابنِ حُذَيفَةَ ـ هو عِمرانُ ـ، عَن أُمِّ المُؤمِنينَ مَيمونَةَ؛ قالَ: كانَت تَدَّانُ ديناً فقالَ لها بَعضُ أَهلِها: لا تَفعلي، وأَنكرَ علَيها ذَلِكَ قالت: بَلى إِنِّي سَمِعْتُ نَبيِّي وخَليلي ﷺ يَقولُ: «ما مِن مُسْلِمٍ يَدَّانُ ديناً يَعْلَمُ اللَّهُ منهُ أَنَّهُ يُريدُ أَداءَهُ؛ إِلاَّ أَدَّاهُ اللَّهُ عَنهُ في الدُّنيا». [دون قوله: «في الدنيا»: «الصحيحة» (١٠٢٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٣٣)، «أَحاديث البيوع»].

٢٤٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سُفيانَ مولى الأسلميّينَ، عنْ جعفرِ بنِ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عَن عبدِاللّهِ بنِ جَعفَرٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حتَّى يَقضِيَ دَينَهُ؛ ما لَم يَكُنْ فِيما يَكْرَهُ اللَّهُ». قالَ: فَكانَ عبدُاللّهِ بن جعفرٍ يَقولُ لخازِنِهِ: اذهَبْ فخُذْ لي بِدَينٍ؛ فإِنِّي أَكرَهُ أَن أَبيتَ لَيلَةً إِلاَّ واللَّهُ مَعي؛ بعدَ الَّذي سَمعتُ مِن رَسولِ اللّهِ ﷺ. [«الصحيحة» (١٠٢٩)، «البيوع»].

١١ ـ باب من ادّان ديناً لم ينوِ قضاءَه

٢٤١٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ محمّدِ بن صيفيّ بن صُهيبٍ الخيرِ، قالَ: حدّثني عبدُ الحميد بنُ زيادِ بن صيفيّ بن صُهيبٍ، عنْ شُعيب بن عمرٍو، قالَ: حدّثنا صُهَيبٌ الخَيرِ، عَن رَسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَيُّما رَجلٍ تَدَيَّنَ ديناً، وهُوَ مُجمِعٌ أَن لا يُوَفِّيَهُ إِيَّاهُ؛ لَقِيَ اللَّهَ سارِقاً». [«الروض النضير» (١٠٤٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٣٣ ـ ٣٤)، «أَحاديث البيوع»].

٢٤١٠ (م) ـ حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزاميّ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ محمّدِ بنِ صيفيّ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ زيادٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ صُهيبٍ، عنِ النّبيّ ﷺ نحوهُ.

٢٤١١ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ ثور بن زيدٍ الدّيليّ، عنْ أبي الغيثِ، مولى ابن مُطيعٍ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَن أَخَذَ أَموالَ النَّاسِ يُريدُ إِتْلافَها

---

(١) «بحميل»؛ أي: بكفيل.

أَتلَفَهُ اللَّهُ». [«غاية المرام» (٣٥٢)، «البيوع»: خ].

١٢ ـ باب التشديد في الدين

٢٤١٢ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ سالم بن أبي الجعدِ، عنْ معدانَ بنِ أبي طلحةَ، عن ثَوبانَ مَولى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «مَنْ فارَقَ الرُّوحُ الجَسَدَ، وهُو بَريءٌ مِن ثَلاثٍ دَخلَ الجَنَّةَ: مِنَ الكِنز، والغُلولِ والدَّيْنِ». [«أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٩٢١ / التحقيق الثاني)، «الصحيحة» (٢٧٨٥)].

٢٤١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عُمرَ بنِ أبي سلمةَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «نَفسُ المُؤمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ، حتَّى يُقضى عَنه». [«المشكاة» (٢٩١٥)، «أحكام الجنائز» (١٥)، «البيوع»].

٢٤١٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ ثعلبةَ بن سواءٍ، قالَ: حدّثنا عمّي محمّدُ بنُ سواءٍ، عنْ حُسين المُعلّم، عنْ مطرٍ الورّاقِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ماتَ وعَلَيهِ دِينارٌ أَو دِرهَمٌ قُضِيَ مِن حَسَناتِهِ، لَيسَ ثَمَّ دِينارٌ ولا دِرهَمٌ». [«الأحكام» (ص ٥)، «البيوع»].

١٣ ـ باب من ترك دَيناً أَو ضياعاً فَعلى اللَّهِ وعلى رَسولِهِ

٢٤١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونسُ، عنِ ابن شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقولُ، إذا تُوُفِّيَ المُؤمِنُ في عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وعليه الدَّينُ فَيَسأَلُ: «هَل تَرَكَ لِدَينِهِ مِن قَضاءٍ؟»، فإن قالوا: نَعَمْ، صَلَّى عليه، وإنْ قالوا: لا، قالَ: «صَلُّوا عَلَى صاحِبِكُم»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ على رَسولِهِ الفُتوحَ قالَ: «أَنا أَولى بِالمؤمِنينَ مِن أَنْفُسِهِم، فَمَنْ تُوُفِّيَ وَعلَيهِ دَينٌ، فَعَلَيَّ قَضاؤُهُ، ومَن تَرَكَ مالاً، فهُوَ لِوَرَثَتِهِ». [«أحكام الجنائز» (٨٦)، «الإرواء» (١٤٣٣): ق].

٢٤١٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ جعفر بن محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عَن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ، ومَن تَرَكَ دَيْناً أَو ضَياعاً فَعَلَيَّ وإِليَّ، وأَنا أَولى بالمُؤمِنينَ» [م وهو طرف حديث تقدَّم برقم ٤٥].

١٤ ـ باب إنظار المعسر

٢٤١٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَسَّرَ على مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيه في الدُّنيا والآخِرَةِ». [«الإرواء» (٥ / ٢٤٩) وهو طرف من الحديث المتقدم برقم (٢٢٥)].

٢٤١٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ نُفيعٍ أبي داوُدَ، عَن بُرَيدَةَ الأَسلميِّ، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ أَنظَرَ مُعسِراً كانَ لَهُ بِكُلِّ يَومٍ صَدَقَةٌ، ومَن أَنْظَرَهُ بَعدَ حِلِّهِ كانَ لَهُ مِثلُهُ، في كُلِّ يَومٍ صَدَقَةٌ». [«الصحيحة» (٨٦)].

٢٤١٩ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورقِيّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عنْ

عبدِ الرّحمن بن إسحاقَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ مُعاويةَ، عنْ حنظلةَ بن قيسٍ، عَن أَبي اليَسَرِ صاحِبِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَن يُظِلَّهُ اللَّهُ في ظِلِّهِ؛ فَلْيُنْظِرْ مُعْسِراً، أَو لِيَضَعْ لَهُ». [«الروض النضير» (٨٤٤)، «صحيح الترغيب» (٩٠١): م].

٢٤٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ قالَ: سمعتُ ربعِيّ بن حراشٍ يُحدّثُ عَن حُذَيفةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً ماتَ، فقيلَ لَهُ: ما عَمِلْتَ؟ ـ فإِمَّا ذكَرَ أَو ذُكِّرَ ـ قالَ: إِنِّي كنتُ أَتَجَوَّزُ في السِّكَّةِ والنَّقْدِ، وأُنظِرُ المُعْسِرَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ». قالَ أَبو مسعودٍ: أَنا قد سَمِعتُ هذا مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح الترغيب» (٨٩٤)، «أَحاديث البيوع»].

١٥ ـ باب حسن المطالبة وأَخذ الحق في عفاف

٢٤٢١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانِيّ ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا ابنُ أَبي مريمَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أَيّوبَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أَبي جعفرٍ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ وعائِشَةَ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَن طالَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ في عَفافٍ؛ وَافٍ، أَو غَيرِ وافٍ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٠)، «أَحاديث البيوع»].

٢٤٢٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُؤمّلِ بن الصّبّاحِ القيسِيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُحبّبٍ القُرشيّ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ السّائبِ الطّائفيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن يامينَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لِصاحِبِ الحقِّ: «خُذْ حَقَّكَ في عَفافٍ؛ وافٍ أَو غيرِ وافٍ». [«التعليق» أَيضاً].

١٦ ـ باب حسن القضاء

٢٤٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ. قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سلمةَ بن كُهيلٍ. قالَ: سمعتُ أَبَا سلمةَ بن عبدِ الرّحمن يُحدّثُ عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ خَيرَكُمْ ـ أَوْ مِنْ خَيرِكُمْ ـ أَحاسِنُكُمْ قَضاءً». [«الإرواء» (٥ / ٢٢٥)، «أَحاديث البيوع»: ق].

٢٤٢٤ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عبدِ اللّهِ بن أَبي ربيعَةَ المخزوميُّ، عنْ أَبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ استَلَفَ مِنه حينَ غَزا حُنَيناً ثلاثينَ أَو أَربعينَ أَلفاً، فَلَمَّا قَدِمَ قَضاها إِياهُ، ثُمَّ قالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: «بارَكَ اللَّهُ لَكَ في أَهلِكَ ومَالِكَ، إِنَّما جَزاءُ السَّلَفِ الوَفاءُ والحَمدُ». [«الإرواء» (١٣٨٨)، «البيوع»].

١٧ ـ باب لصاحب الحق سلطان

٢٤٢٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلى الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا مُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أَبيهِ، عنْ حنشٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ يَطلُبُ نَبيَّ اللَّهِ ﷺ بِدَينٍ، أَو بِحَقٍّ فتكَلَّمَ بِبعضِ الكَلامِ، فهَمَّ صَحابةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بِهِ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ، إِنَّ صاحِبَ الدَّينِ لَهُ سُلطانٌ عَلى صاحِبِهِ حتَّى يَقضِيَهُ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٠)، «أَحاديث البيوع»، «الضعيفة» (٣١٨٠)].

٢٤٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ بن محمّدِ بن عُثمانَ، أَبُو شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أَبي عُبيدةَ

ـ أظُنّهُ قالَ: ـ حدّثنا أبي، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالح، عن أبي سَعِيد الخدريّ؛ قال: جاءَ أَعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ يَتقاضاهُ دَيْناً كانَ عليه، فاشتَدَّ عليه، حتَّى قالَ لَهُ: أُحَرِّجُ عَلَيكَ إلَّا قَضَيْتَني، فانتَهَرَهُ أَصحابُه وقالوا: وَيحَكَ! تَدْري مَنْ تُكلِّمُ؟ قالَ: إنِّي أَطلُبُ حَقِّي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «هَلَّا مَعَ صاحِبِ الحقِّ كُنتُم؟» ثم أَرسَلَ إلى خَوْلَةَ بنتِ قَيسٍ فقالَ لَها: «إنْ كانَ عِندَكِ تَمرٌ فأَقْرِضينا حَتَّى يأْتِينا تَمرُنا فنَقضيَكِ»، فقالَتْ: نَعَم، بأَبي أَنتَ يا رَسولَ اللَّه! قالَ فأَقْرَضَتْهُ، فقَضى الأَعرابيَّ وأَطعَمَهُ، فقالَ: أَوفَيتَ أَوفى اللَّهُ لَكَ، فقالَ: «أُولَئِكَ خِيارُ النَّاسِ، إنَّهُ لا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لا يأْخُذ الضَّعيفُ فيها حَقَّهُ غيرَ مُتَعْتَعٍ[1]». [«التعليق الرغيب» (٣/ ٤٠)، «الصحيحة» (٢٨٤٦)].

١٨ ـ باب الحبس في الدَّين والملازمة

٢٤٢٧ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا وَبْرُ بنُ أبي دُليلةَ الطّائفيّ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ ميمونِ بن مُسيكةَ ـ قالَ وكيعٌ وأثنى عليهِ خيراً ـ عَنْ عمرو بن الشَّريدِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ[2] يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقوبَتَهُ». قالَ عليٌّ الطَّنَافِسيّ: يعني: عِرضَهُ شِكايَتَهُ، وعُقوبَتَهُ سِجْنَهُ. [«الإرواء» (١٤٣٤)، «المشكاة» (٢٩١٩)، «أحاديث البيوع»: خ تعليقاً].

٢٤٢٨ ـ (ضعيف) حدّثنا هديّةُ بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: حدّثنا الهرماسُ بنُ حَبيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: أَتَيتُ النَّبيَّ ﷺ بِغَريمٍ لِي فقالَ لي: «الْزَمْهُ»، ثمَّ مَرَّ بي آخِرَ النَّهارِ فقالَ: «ما فَعَلَ أَسيرُكَ يا أَخا بَني تَميمٍ؟». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٤٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى ويحيى بنُ حكيمٍ، قالاَ: حدّثنا عُثمان بنُ عُمرَ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ بنُ يزيدَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّه تَقاضى ابنَ أَبي حَدْرَدٍ دَيناً لَهُ عليهِ في المَسجِدِ؛ حتَّى ارتَفَعَتْ أَصواتُهُما، حتَّى سَمعَهُما رَسولُ اللَّهِ ﷺ وهو في بيتِهِ، فخَرَجَ إليهِما، فنادى كَعْباً فَقالَ: لَبَّيْكَ يا رَسولَ اللَّه! قالَ: «دَعْ مِن دَينِكَ هَذا»، وأَومأَ بيدِهِ إلى الشَّطْرِ، فقالَ: قَدْ فَعَلْتُ، قالَ: «قُمْ فاقْضِهِ». [«الإرواء» (١٤٢٢)، «البيوع»: ق].

١٩ ـ باب القرض

٢٤٣٠ ـ (ضعيف إلا المرفوع منه فهو حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ قالَ: حدّثنا يعلى، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ يُسيرٍ، عنْ قيسِ بن رُومِيّ؛ قالَ: كانَ سُلَيمانُ بنُ أُذُنانٍ يُقْرِضُ عَلقَمَةَ أَلفَ دِرهَمٍ إلى عَطائِهِ، فلَمَّا خَرجَ عَطاؤهُ تَقاضاها مِنهُ واشْتَدَّ عَلَيهِ، فقَضاهُ، فكأَنَّ عَلقَمَةَ غَضِبَ، فمَكَثَ أَشهُراً ثُمَّ أَتاهُ فقالَ: أَقرِضني أَلفَ دِرهَمٍ إلى عَطائِي، قالَ: نَعَم وكَرامةً، يا أُمَّ عُتبة! هَلُمِّي تِلكَ الخريطَةَ المَختومَةَ الَّتي عندَكِ، فجاءَتْ بِها فقالَ: أَما واللَّه! إنَّها لَدراهِمُكَ الَّتي قَضَيتَني، ما حَرَّكتُ منها دِرهَماً واحِداً، قالَ: فلِلَّهِ أَبوكَ! ما حَمَلَكَ على ما فَعَلْتَ بي؟ قالَ: ما سَمِعْتُ مِنكَ، قالَ: مَا سَمِعْتَ مِنِّي؟ قالَ: سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ عَنِ ابنِ مَسعودٍ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ:

---

(١) «غير متعتع»؛ أي: من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه.

(٢) «ليّ الواجد»؛ أي: مطله. والواجد: القادر على الأداء.

[«مَا مِن مُسلِمٍ يُقْرِضُ مُسلِماً قَرضاً مَرَّتَينِ، إلاَّ كانَ كَصَدَقَتِها مَرَّةً»]. قالَ: كَذلِكَ أَنبأَني ابنُ مسعودٍ [«الإرواء» (١٣٨٩)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٣٤)، «أحاديث البيوع»].

٢٤٣١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الكريمِ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ ابنُ يزيدَ. (ح) وحدّثنا أبُو حاتمٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ يزيدَ بنِ أبي مالكٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «رَأَيتُ لَيلَةَ أُسرِيَ بِي عَلى بابِ الجنَّةِ مَكْتُوباً: الصَّدَقَةُ بَعَشْرِ أَمثالِها والقَرْضُ بِثَمانِيَةَ عَشَرَ، فقُلتُ: يا جِبْريلُ! ما بالُ القَرضِ أَفضَلُ مِن الصَّدَقَةِ؟ قالَ: لأَنَّ السَّائِلَ يَسأَلُ وَعِندَهُ، والمُسْتَقرِضُ لا يَستقْرِضُ إلا مِن حاجَةٍ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٣٤)، «الضعيفة» (٣٦٣٧)].

٢٤٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثني عُتبةُ بنُ حُميدٍ الضّبّيُّ، عنْ يحيى بن أبي إسحاقَ الهُنائيّ؛ قالَ: سألتُ أَنسَ بنَ مالكٍ: الرَّجُلُ مِنَّا يُقرِضُ أَخاهُ المالَ فَيُهدي لَهُ؟ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أَقرَضَ أَحدُكُم قَرْضاً فأَهدى لَهُ، أَو حَمَلَهُ على الدَّابَّةِ؛ فَلا يَرْكَبْها ولا يَقبلْهُ؛ إلا أن يكون جرى بينهُ وبينَهُ قَبلَ ذلِكَ». [«الإرواء» (١٤٠٠)، «المشكاة» (٢٨٣١)، «أحاديث البيوع»، «الضعيفة» (١١٦٢)].

٢٠ ـ باب أَداء الدين عن الميت

٢٤٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ. قالَ: أخبرني عبدُ الملكِ أبُو جعفرٍ، عنْ أبي نضرةَ، عَن سَعْدِ بنِ الأَطوَلِ؛ أَنَّ أَخاهُ ماتَ وتَرَكَ ثلاثَ مِئَةِ دِرهَمٍ وتَرَكَ عِيالاً، فأَرَدْتُ أَن أُنفقَها على عِيالِهِ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ أَخاكَ مُحتبَسٌ بدَينِهِ فاقضِ عَنهُ»، فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! قَدْ أَدَّيْتُ عَنهُ إلاَّ دِينارَيْنِ، ادَّعَتْهُما امرأَةٌ ولَيسَ لَها بَيِّنَةٌ، قالَ: «فأَعطِها فإنَّها مُحِقَّةٌ». [«أحكام الجنائز» (ص ١٥)].

٢٤٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا شُعيبُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ وهبِ بنِ كيسانَ، عَن جابرِ بنِ عَبدِاللّهِ: أَنَّ أَباهُ تُوُفِّيَ وتَرَكَ ثَلاثينَ وَسْقاً لِرَجُلٍ مِنَ اليَهودِ، فاستَنظَرَهُ جابرُ بنُ عبد اللّهِ، فأَبى أَنْ يُنظِرَهُ، فكَلَّمَ جابرٌ رَسولَ اللّهِ ﷺ ليَشفَعَ لَهُ إليهِ، فجاءَهُ رَسولُ اللّهِ ﷺ فكَلَّمَ اليَهودِيَّ لِيأْخُذَ ثَمَرَ نَخلِهِ بالَّذي لَهُ عليهِ، فأَبى عَلَيهِ، فكلَّمَهُ رَسولُ اللّهِ ﷺ فأَبى أَن يُنْظِرَهُ، فدخَلَ رَسولُ اللّهِ ﷺ النَّخلَ، فَمَشى فيها ثُمَّ قالَ لِجابرٍ: «جُدَّ لَهُ فأَوْفِهِ الَّذي لَهُ». فجدَّ لَهُ بَعدَما رَجَعَ رَسولُ اللّهِ ﷺ ثَلاثينَ وَسقاً وفَضَلَ لهُ اثنا عَشَرَ وَسقاً، فجاءَ جابرٌ رَسولَ اللّهِ ﷺ لِيُخبِرَهُ بالَّذي كانَ، فَوَجَد رَسولَ اللّهِ ﷺ غائِباً، فلَمَّا انصرَفَ رَسولُ اللّهِ ﷺ جاءَهُ فأَخبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ أَوفاهُ، وأَخبرَهُ بالفَضلِ الَّذي فَضَلَ، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَخبِرْ بِذلِكَ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ»، فذَهَبَ جابرٌ إلى عُمَرَ، فأَخبرَهُ فقالَ لهُ عُمَرُ: لَقَد عَلِمْتُ حِينَ مَشى فيه رَسولُ اللّهِ ﷺ لَيُبارِكَنَّ اللّهُ فيها. [«الأحكام» (١٧ ـ ١٨)، «صحيح أبي داود» (٢٥٥٨): خ].

٢١ ـ باب ثلاث من ادَّانَ فيهنّ قضى الله عنه

٢٤٣٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا رِشدينُ بنُ سعدٍ وعبدُ الرّحمن المُحاربِيّ وأبُو أُسامةَ

وجعفرُ بنُ عونٍ، عنِ ابنِ أنعُمٍ، قالَ أبُو كُريبٍ: وحدّثنا وكيعٌ عنْ سُفيانَ، عنِ ابنِ أنعُمٍ، عنْ عِمرانَ بنِ عبدِ المَعَافِريّ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عَمرٍو؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الدَّيْنَ يُقْضَى مِن صاحِبِه يَومَ القِيامَةِ إذا ماتَ؛ إلاَّ مَن تَدَيَّنَ في ثَلاثِ خِلالٍ: الرَّجُلُ تَضْعُفُ قوَّتُهُ في سَبيلِ اللَّهِ، فَيستدينُ يَتَقَوَّى بِهِ لِعَدوِّ اللَّهِ وعَدوِّهِ، ورَجُلٌ يَموتُ عِندَهُ مُسلِمٌ لا يَجِدُ ما يُكَفِّنُهُ ويُوارِيهِ إلا بِدَينٍ، ورَجُلٌ خافَ على نَفسِه مِن العُزْبَةِ، فَيَنكِحُ خَشيَةَ على دِينِهِ؛ فإنَّ اللَّهَ يَقضي عَن هؤلاءِ يَومَ القيامَةِ». [«الضعيفة» (٥٤٨٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٣٦)، «أحاديث البيوع»].

١٦ ـ كتاب الرهون

١ ـ باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

٢٤٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: حدّثني الأسودُ عنْ عائشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ اشترَى مِن يَهُوديٍّ طَعاماً إلى أَجَلٍ، ورَهَنَهُ دِرْعَهُ. [«الإرواء» (١٣٩٣): ق].

٢٤٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثني أبي قالَ: حدّثنا هشامٌ عنْ قتادةَ، عَن أنسٍ؛ قالَ: لَقَد رَهَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ دِرعَهُ عِندَ يَهوديٍّ بالمَدينَةِ، فأَخَذَ لأَهلِهِ مِنهُ شَعيراً. [«الإرواء» (٥ / ٢٣١)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٢٨٧): خ].

٢٤٣٨ ـ (صحيح بما قبله وما بعده) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ بهرامَ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عَن أسماءَ بنتِ يَزيدَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ تُوُفِّيَ ودِرعُهُ مَرْهونَةٌ عِندَ يَهوديٍّ بِطعامٍ. [«الإرواء» (٥ / ٢٣٢)].

٢٤٣٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاويةَ الجُمحيّ، قالَ: حدّثنا ثابتُ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثنا هلالُ بنُ خبّابٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ماتَ ودِرعُهُ رَهْنٌ عِندَ يَهودِيٍّ بِثلاثينَ صاعاً مِن شَعيرٍ. [«الإرواء» (٥ / ٢٣١)].

٢ ـ باب الرهن مركوب ومحلوب

٢٤٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ زكريّا، عنِ الشّعبيّ، عَن أبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الظَّهْرُ يُركَبُ إذا كانَ مَرهوناً، ولَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ إذا كانَ مَرهوناً، وعلى الَّذي يَركَبُ ويَشرَبُ نَفَقَتُهُ». [«الإرواء» (١٤٠٩): خ].

٣ ـ باب لا يغلق الرهن

٢٤٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُختارِ، عنْ إسحاقَ بنِ راشدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَغْلَقُ الرَّهْنُ[1]». [«الإرواء» (٥ / ٢٤٢ و١٤٠٨)].

---

(١) «يغلق الرهن»: غلق غلوقاً: إذا بقي في يد المرتهن، لا يقدر الراهن على تخليصه.

٤ ـ باب أجر الأجراء

٢٤٤٢ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليم، عنْ إسماعيلَ بنِ أُميّةَ، عنْ سعيدِ ابنِ أبي سعيدٍ المقبُريّ، عَن أبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ أَنَا خَصمُهُم يومَ القِيامَةِ، ومَنْ كُنتُ خَصمَهُ خَصَمْتُهُ يومَ القِيامَةِ: رَجُلٌ أَعطى بي ثُمَّ غَدَرَ، ورَجُلٌ باعَ حرًّا فأَكَلَ ثَمنَهُ، ورَجُلٌ استأْجَرَ أَجيراً فاسْتَوفى مِنهُ وَلَمْ يُوفِهِ أَجرَهُ». [«الإرواء» (١٤٨٩)، «الروض النضير» (١١٠٢)، «أحاديث البيوع»: خ، لكن فيه يحيى ابن سُليم قال الحافظ ابن حجر: «صدوق سيء الحفظ»].

٢٤٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا وهبُ بنُ سعيدِ بن عطيّةَ السّلميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعطوا الأَجيرَ أَجْرَهُ قَبلَ أَن يَجِفَّ عَرَقُهُ». [«الإرواء» (١٤٩٨)، «المشكاة» (٢٩٨٧)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٥٨)، «أحاديث البيوع»].

٥ ـ باب إجارة الأجير على طعام بطنه

٢٤٤٤ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، عنْ مسلمةَ بنِ عُليّ، عنْ سعيدِ بنِ أبي أيّوبَ، عنِ الحارثِ بن يزيدَ، عنْ عُليّ بنِ رباح؛ قالَ: سمعتُ عُتبَةَ بنِ النُّدرِ يقولُ: كنّا عندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فقَرَأَ: ﴿طسم﴾ حتّى إذا بَلَغَ قِصّةَ مُوسى قالَ: «إِنَّ مُوسى ﷺ أَجَّرَ نَفسَهُ ثَماني سِنينَ، أَو عَشْراً، على عِفَّةِ فَرْجِهِ وطَعامِ بَطنِهِ». [«الإرواء» (١٤٨٨)].

٢٤٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو عُمرَ حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سليمُ بنُ حيّانَ، قالَ: سمعتُ أبي يقولُ: سمعتُ أبَا هُريرةَ يقولُ: نَشأْتُ يَتيماً، وهاجَرْتُ مِسكيناً، وكُنتُ أَجيراً لابنةِ غَزوانَ بِطَعامِ بَطني وعُقبَةِ رِجلي؛ أَحطِبُ لَهُم إذا نَزَلوا، وأَحْدوا لَهُم إذا رَكِبوا، فالحَمْدُ للَّهِ الذي جَعلَ الدِّينَ قِواماً، وجعَلَ أَبا هُريرةَ إماماً. [«التعليق على ابن ماجه»، وتوثيق الدارقطني والذهبي لحيّان لا أَصل لهُ في «الزوائد» ولا في غيره].

٦ ـ باب الرجل يستثني كل دلو بتمرة ويشترط جَلِدَةً

٢٤٤٦ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلى الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا المُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبيهِ، عنْ حنشٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاس؛ قالَ: أَصابَ نَبيَّ اللَّهِ ﷺ خَصاصَةٌ، فَبَلَغَ ذلِكَ عَلِيًّا، فخرَجَ يَلْتَمِسُ عَمَلاً يُصيبُ فيه شَيئاً لِيُقيتَ بِهِ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فأَتى بُستاناً لِرَجُلٍ مِن اليَهودِ، فاستَقى لَهُ سَبعةَ عَشَرَ دَلْواً، كُلُّ دَلوٍ بِتَمْرَةٍ، فَخَيَّرَهُ اليَهوديُّ مِن تَمرِهِ سَبعَ عَشرَةَ عَجْوَةٍ، فجاءَ بِها إلى نَبيِّ اللَّهِ ﷺ. [«الإرواء» (٥/ ٣١٤)، «أحاديث البيوع»].

٢٤٤٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمنِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي حيّةَ، عَن عَليٍّ؛ قالَ: كُنتُ أَدْلُو الدَّلوَ بِتَمرَةٍ، وأَشتَرِطُ أَنَّها جَلِدَةٌ[1]. [«الإرواء» (٥/ ٣١٥)، «أحاديث

---

(١) «جَلِدة»: بالفتح والكسر، اليابسة الجيدة.

البيوع»].

٢٤٤٨ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عليّ بنُ المُنذِر، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، عنْ جدّهِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنصارِ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! مالي أَرى لَونَكَ مُتكفِّئاً[1]؟ قالَ: «الخَمصُ»[2]، فانطلَقَ الأَنصاريُّ إلى رَحلِهِ، فَلَمْ يَجِدْ في رَحلِهِ شَيئاً، فخَرَجَ يَطلُبُ، فإذا هُوَ بِيَهوديٍّ يَسْقي نَخلاً لَهُ، فقالَ الأَنصاريُّ لليَهوديِّ: أَسقي نَخلَكَ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: كُلُّ دَلْوٍ بِتَمرَةٍ، واشْتَرَطَ الأَنصاريُّ أَن لا يَأْخُذَ خَدِرَةً[3] ولا تارِزَةً[4] ولا حَشَفَةً[5]، ولا يأْخُذَ إلاَّ جَلِدَةً، فاستقى بِنَحْوٍ مِن صاعَينِ، فجاءَ بِهِ إلى النَّبيِّ ﷺ. [«الإرواء» (٥ / ٣١٥)].

٧ ـ باب المزارعة بالثلث والربع

٢٤٤٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأَحوصِ، عنْ طارِقِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن رافعِ بنِ خَدِيجٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ عَن المُحاقَلَةِ[6] والمُزابَنَةِ[7]، وقالَ: «إنَّما يَزرَعُ ثَلاثَةٌ: رَجُلٌ لَهُ أَرضٌ فَهُوَ يَزرَعُها، ورَجُلٌ مُنِحَ[8] أَرضاً فهو يَزْرَعُ ما مُنِحَ، ورَجُلٌ استكْرى أَرضاً بذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ» [«الصحيحة» (١٧١٥)].

٢٤٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيان بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ؛ قالَ: سمعتُ ابنَ عُمرَ يقولُ: كُنَّا نُخابِرُ[9] ولا نَرى بذلِكَ بأْساً؛ حتَّى سَمِعْنا رافعَ بنَ خَديجٍ يَقولُ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ عنه، فَتَركناهُ لِقَولِهِ. [م].

٢٤٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأَوزاعيّ، قالَ: حدّثني عطاءٌ؛ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عَبدِ اللّهِ يقولُ: كانَتْ لِرِجالٍ مِنّا فُضولُ أَرَضينَ يُؤاجِرونَها عَلى الثُّلُثِ والرُّبُعِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن كانَ لَهُ فُضُولُ أَرَضِينَ فَلْيَزرَعْها أَو لِيُزْرِعْها أَخاهُ، فإنْ أَبى فَلْيُمسِكْ أَرضَهُ». [«غاية المرام» (٣٦١): م].

٢٤٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهرِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو توبةَ الرّبيعُ بنُ نافعٍ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ سلاّمٍ، عنْ يحيى بنِ أَبي كثيرٍ، عنْ أَبي سلمةَ، عَنْ أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ كانَتْ

---

(١) «مُتَكَفِّئاً»: مُتَغَيِّراً.

(٢) «الخَمص»: الجوع.

(٣) «خَدِرَة»: هي التي اسودَّ بطنُها.

(٤) «تارِزَة»: يابسة.

(٥) «الحَشَفة»: الرديئة.

(٦) «المحاقلة»؛ أي: كراء الأَرض للزراعة.

(٧) «المزابنة»: بيع الرطب بالتمر أو نحوه.

(٨) «مُنِح»؛ أي: أَعطاهُ أَخوه أَرضاً.

(٩) «كنا نخابر»: المخابرة؛ قيل: هي المزارعة على نصيب معيَّن كالثلث والربع وغيرهما.

لَهُ أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها أَو لِيَمنَحْها أَخاهُ، فإنْ أَبى فَلْيُمسِكْ أَرْضَهُ» ـ [«غاية المرام» (٣٦٠): ق].

٨ ـ باب كراء الأرض

٢٤٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ وأَبُو أُسامةَ ومحمّدُ بنُ عُبيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ـ أو قالَ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ ـ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كانَ يُكْري أَرضاً لَهُ مَزارِعاً، فأَتاهُ إِنسانٌ فأَخبرَهُ عَن رافعِ بنِ خَديجٍ، أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عَنْ كِراءِ المَزارِعِ، فذَهَبَ ابنُ عمرَ وذَهَبْتُ[1] مَعَهُ، حتَّى أَتاهُ بالبَلاطِ[2] فسأَلَهُ عَن ذَلِكَ، فأَخبَرَهُ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عَن كِراءِ المَزارِعِ، فتَرَكَ عَبدُاللّهِ كِراءَها. [«الإرواء» (١٤٧٨): ق].

٢٤٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا ضمرةُ بنُ ربيعةَ، عنِ ابنِ شوذَبٍ، عنْ مطرٍ، عنْ عطاءٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: خَطَبَنا رَسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «مَنْ كانَتْ لَهُ أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها أَو لِيُزْرِعْها، ولا يُؤاجِرْها» [«غاية المرام» (٣٦١): م].

٢٤٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا مُطرّفُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا مالكٌ، عنْ داوُدَ بنِ الحُصينِ، عنْ أَبي سُفيانَ، مولى ابن أَبي أحمدَ؛ أَنّهُ أخبرهُ أَنّهُ سمعَ أَبَا سعيدٍ الخُدريَّ يقولُ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ عَن المُحاقَلَةِ. والمحاقَلَةُ: استِكراءُ الأَرضِ. [ق، وليس عند خ تفسير المحاقلة].

٩ ـ باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة

٢٤٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أخبرنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ عبدِ الملكِ بن عبدِ العزيز بن جُريجٍ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ طاوُسٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّهُ لَمّا سَمعَ إِكثارَ النّاسِ في كِراءِ الأَرضِ، قالَ: سُبحانَ اللّهِ! إِنّما قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا مَنَحَها أَحدُكُمْ أَخاهُ؟!»، ولَمْ يَنهَ عَن كِرائها [م نحوه، وانظر الحديث الآتي (٢٤٥٧، ٢٤٦٢، ٢٤٦٤)].

٢٤٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أخبرنا معمرٌ، عنِ ابنِ طاوُسٍ، عنْ أَبيهِ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لأَنْ يَمنَحَ أَحدُكُم أَخاهُ أَرضَهُ خَيرٌ لَهُ مِنْ أَن يأْخُذَ عَلَيها كَذا وكَذا». لشيءٍ معلوم. فقالَ ابن عبّاسٍ: هو الحَقْلُ، وهوَ بِلِسانِ الأَنْصارِ: المُحاقَلَةُ. [«م»].

٢٤٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عَن حَنظَلَةَ بن قَيسٍ؛ قالَ: سأَلتُ رافعَ بنَ خَديجٍ قالَ: كُنّا نُكري الأَرضَ عَلى أَنَّ لَكَ مَا أَخرَجَتْ هذهِ، ولِي ما أَخرَجَتْ هَذهِ، فنُهينا أَن نُكريها بما أَخْرَجَتْ، وَلَم نُنْهَ أَن نُكري الأَرضَ بالوَرِقِ. [«الإرواء» (٥ / ٢٩٩): م].

١٠ ـ باب ما يكره من المزارعة

٢٤٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا

---

(١) هو نافع الراوي عن ابن عمر.

(٢) «بالبَلاط»: بفتح الباء، وقيل: بكسرها، اسم موضع بالمدينة بين المسجد والسوق.

الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني أبُو النّجاشيّ؛ أنّهُ سمعَ رافعَ بنَ خَدِيج يُحدّثُ عَن عَمّه ظُهير؛ قالَ: نَهانا رَسولُ اللَّه عَن أَمرٍ كانَ لَنا رافقاً[1]، فقُلتُ: مَا قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ فهُوَ حَقٌّ، فقالَ: قالَ لَنا رَسولُ اللَّه ﷺ: «ما تَصنَعونَ بِمَحاقِلِكُم؟»، قُلنا: نُؤاجِرُها عَلى الثُّلُثِ والرُّبُعِ والأَوسُقِ مِنَ البُرِّ والشَّعيرِ، فقالَ: «فَلا تَفعَلوا؛ ازرَعُوها أَو أَزْرِعوها». [«الإرواء» (٥ / ٣٠٠)].

٢٤٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أخبرنا الثّوريّ، عنْ منصورٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنْ أسيدِ بن ظُهيرٍ، ابن أخي رافع بنِ خديج، عَن رافع بنِ خَديج؛ قالَ كانَ أَحدُنا إذا استَغنَى عَن أَرضِهِ أَعطاها بالثُّلُثِ والرُّبُعِ والنِّصفِ، واشترَطَ ثَلاثَ جَداولَ[2] والقُصارَةَ[3] وما يَسقي الرَّبيعُ[4]، وكانَ العَيشُ إذ ذاكَ شَديداً، وكانَ يَعْمَلُ فيها بالحَديدِ وبِما شاءَ اللَّهُ، ويُصيبُ مِنها مَنفَعَةً، فأَتانا رافعُ بنُ خَديجٍ فقالَ: إنَّ رَسولَ اللَّه نَهاكُم عَن أَمرٍ كانَ لَكُم نافِعاً، وطَاعَةُ اللَّه وطاعةُ رَسولِهِ أَنْفَعُ لَكُم، إنَّ رَسولَ اللَّه ﷺ يَنهاكُم عَنِ الحَقْلِ، ويَقولُ: «مَنِ استَغنَى عَنْ أَرضِهِ فَلْيَمْنَحها أَخاهُ أَو لِيَدَعْ». [«الإرواء» أيضاً].

٢٤٦١ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثني أبُو عُبيدةَ بنُ محمّدِ بنِ عمّار بن ياسرٍ، عنِ الوليدِ بن أبي الوليدِ، عَن عُروَةَ بنِ الزُّبَيرِ؛ قالَ: قالَ زَيدُ بنُ ثابتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرافعِ بنِ خَديجٍ، أَنا واللَّه! أَعلمُ بالحديثِ منهُ، إنَّما أَتى رَجُلانِ النَّبيَّ ﷺ وَقَدِ اقْتَتَلا فقال: «إن كانَ هذا شأْنَكُم فَلا تُكْروا المَزارِعَ»، فَسمعَ رافعُ بنُ خَديجٍ قولَه: «فَلا تُكروا المزارعَ». [«غاية المرام» (٣٦٦)].

١١ ـ باب الرخصة في المزارعة بالثلث والربع

٢٤٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينَةَ، عَن عَمرِو بنِ دينارٍ؛ قالَ: قُلتُ لِطاوس: يا أَبا عبدِالرَّحمنِ! لَو تَرَكتَ هذهِ المُخابَرَةَ؛ فإنَّهُم يَزْعُمونَ أَنَّ رَسولَ اللَّه ﷺ نَهى عَنهُ، فقالَ: أَي عَمرو! إنِّي أُعينُهم وأُعطيهم، وإنَّ معاذَ بنَ جَبَلٍ أَخَذَ النَّاسَ عليها عِندَنا، وإنَّ أَعلمَهُم ـ يعني: ابنَ عبَّاس ـ أَخبرَني أَنَّ رَسولَ اللَّه ﷺ لَمْ يَنهَ عَنها، ولَكِنْ قالَ: «لأَنْ يَمنَحَ أَحَدُكُم أَخاهُ خَيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يأْخُذَ عَلَيها أَجراً مَعلوماً». [«غاية المرام» (٣٦٢): ق].

٢٤٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، عنْ خالدٍ، عنْ مُجاهدٍ عَن طاوُس؛ أَنَّ مُعاذَ بنَ جَبَلٍ أَكْرى الأَرضَ عَلى عَهدِ رَسولِ اللَّه ﷺ وأَبي بَكرٍ وعُمَرَ وعُثمانَ؛ على الثُّلُثِ والرُّبُعِ، فهوَ يَعْمَلُ بِهِ إلى يَومِكَ هذا.

٢٤٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ ومحمّدُ بنُ إسماعلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ،

---

(١) «رافقاً»؛ أي: كان فيه رفق في حقّنا.

(٢) «ثلاثة جداول»: أي: ثلاث حصص من جداول، والجدول: النهر الصغير؛ أي: ما يخرج على أطرافها.

(٣) «القُصارَة»: بالضم، ما بقي من الحبِّ في السنبل بعد ما يدرس.

(٤) «وما يسقي الربيع»: هو النهر الصغير، كأنّهم يجعلون قطعة من الأرض يسقيها الربيع.

عنْ عمرو بن دينار، عَن طَاوُسٍ؛ قالَ: قالَ ابنُ عبَّاس: إنَّما قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَمنَحَ أَحَدُكُمْ أَخاهُ الأَرضَ خيرٌ لَهُ مِنْ أَن يأْخُذَ خَراجاً مَعلوماً» [«غاية المرام» (٣٦٢): ق].

١٢ ـ باب استكراء الأرض بالطعام

٢٤٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ عنْ يعلى بن حكيم، عنْ سُليمانَ بن يسارٍ، عَن رافعِ بنِ خَديج؛ قالَ: كُنَّا نُحاقِلُ على عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فزعَمَ أَنَّ بَعضَ عُمومَتِهِ أَتاهُم، فقالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كانَتْ لَهُ أَرضٌ فَلا يُكرِها بِطعامٍ مُسمًّى». [م (٥ / ٢٣)].

١٣ ـ باب من زرعَ في أَرض قوم بغير إذنهم

٢٤٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عامرِ بن زُرارةَ، قالَ: حدّثنا شريكٌ عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عطاءٍ، عَن رافعِ بنِ خَديجٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَرَعَ في أَرضِ قَومٍ بِغيرِ إذنِهِم؛ فَلَيسَ لَهُ مِنَ الزَّرعِ شَيءٌ، وَتُرَدُّ عَلَيهِ نَفَقَتُهُ». [«الإرواء» (١٥١٩)، «الضعيفة» (١ / ١٤١) تحت الحديث (٨٨)].

١٤ ـ باب معاملة النخيل والكروم

٢٤٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ وسهلُ بنُ أبي سهلٍ وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالُوا: حدّثنا يحيى ابنُ سعيدٍ القطّانُ، عنْ عُبيدِ اللَّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عامَلَ أَهلَ خَيبَرَ بالشَّطرِ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْ ثمرٍ أَو زَرْعٍ. [«الإرواء» (١٤٧١)، «الروض النضير» (٤٨٧): ق].

٢٤٦٨ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم ابن عُتيبةَ، عنْ مِقسَمٍ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَعطى خَيبرَ أَهلَها على النِّصفِ؛ نَخلَها وأَرضَها. [وقد مضى بأتم منه (١٨٢٠)].

٢٤٦٩ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ مُسلمٍ الأعورِ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: لَمَّا افتَتَحَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ أَعطاها عَلى النِّصْفِ.

١٥ ـ باب تلقيح النخل

٢٤٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللَّهِ بنُ مُوسى، عنْ إسرائيلَ، عنْ سماكٍ؛ أَنَّهُ سمعَ مُوسى بن طلحَةَ بنِ عُبيداللَّهِ يُحدّثُ عنْ أبيهِ؛ قالَ: مَرَرتُ مَعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في نَخلٍ، فرأَى قَوماً يُلَقِّحونَ النَّخلَ، فقالَ: «مَا يَصنَعُ هؤلاءِ؟»، قالوا: يأْخُذونَ مِنَ الذَّكَرِ فَيَجعلونَهُ في الأُنثى، قالَ: «ما أَظُنُّ ذَلِكَ يُغني شَيئاً»، فَبَلَغَهُم فَتركوهُ، فَنَزَلوا عَنها، فبَلَغَ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «إِنَّما هُوَ الظَّنُّ إِنْ كانَ يُغني شيئاً فاصنَعوهُ، فإِنَّما أَنا بَشَرٌ مِثلُكُم، وإِنَّ الظَّنَّ يُخطِىءُ ويُصيبُ، ولَكِنْ ما قُلتُ لَكُم: قالَ اللَّهُ، فَلَنْ أَكذِبَ عَلى اللَّهِ».. [م].

٢٤٧١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّاد، قالَ: حدّثنا ثابت، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ، وهشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سَمعَ أَصواتاً فقالَ: «ما هذا الصَّوتُ؟» قالوا: النَّخلُ يُؤَبِّرونَه، فقالَ: «لَوْ لَم يَفعَلوا لَصَلَحَ»، فَلَم يُؤَبِّروا عامَئِذٍ، فصارَ

شِيصاً[1] فَذَكروا لِلنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «إن كانَ شَيْئاً مِن أَمرِ دُنياكُم فَشَأْنَكُم بِهِ، وإنْ كانَ شَيْئاً مِن أُمورِ دِينِكُم فإلَيَّ». [م].

١٦ ـ باب: «المسلمون شركاء في ثلاث»

٢٤٧٢ ـ (صحيح دون قوله: «وثمنه حرام») حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ خراشِ ابن حوشبٍ الشّيبانيّ، عنْ العوّامِ بن حوشبٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «المُسلِمونَ شُرَكاءُ في ثَلاثٍ: في الماءِ والكَلإِ والنّارِ، وثَمَنُهُ حَرامٌ». قال أبو سعيد: يَعني: الماء الجاري. [«الإرواء» (١٥٥٢)، «المشكاة» (٣٠٠١)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٥٥)].

٢٤٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن يزيدَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «ثَلاثٌ لا يُمنَعْنَ: الماءُ والكلأُ والنّارُ». [«الإرواء» (٦ / ٨ ـ ٩)].

٢٤٧٤ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عمّارُ بنُ خالدٍ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ غُرابٍ، عنْ زُهير بن مرزُوقٍ، عنْ عليّ بن زيدِ بن جدعانَ، عنْ سعيدِ بن المُسيّب، عَن عائِشَةَ أنّها قالتْ: يا رَسولَ اللّهِ! ما الشيءُ الّذي لا يَحلُّ مَنعُهُ؟ قالَ: «الماءُ والمِلحُ والنّارُ»، قالَت: قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! هذا الماءُ قَد عَرَفناهُ؛ فَما بالُ المِلحِ والنّارِ؟ قالَ: «يا حُمَيراءُ! مَنْ أَعْطى ناراً فكأَنَّما تَصَدَّقَ بجميعِ ما أَنضَجَتْ تِلكَ النّارُ، ومَنْ أَعْطى مِلحاً فكأَنَّما تَصدَّقَ بِجميعِ ما طَيَّبَ ذَلِكَ المِلحُ، ومَن سَقى مُسلماً شَربَةً مِن ماءٍ حيثُ يُوجَدُ الماءُ فَكأَنَّما أَعتَقَ رَقَبةً، ومَن سَقى مُسلِماً شَرْبَةَ ماءٍ مِن حيثُ لا يوجَدُ الماءُ فكأَنَّما أَحياها». [«الضعيفة» (٣٣٨٤)].

١٧ ـ باب إقطاع الأنهار والعيون

٢٤٧٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا فرجُ بنُ سعيدِ بن علقمةَ بنِ سعيدِ بن أبيضَ بن حمّالٍ، قالَ: حدّثني عمّي ثابتُ بنُ سعيدِ بنِ أبيضَ بن حمّالٍ، عنْ أبيهِ سعيدٍ، عنْ أبيهِ أبيضَ بن حمّالٍ؛ أَنَّهُ استقطَعَ المِلحَ[2] الّذي يُقالُ لَهُ: مِلحُ شَذَا[3] بِمَأْرِبٍ، فأَقْطَعَهُ لَهُ، ثُمَّ إنَّ الأَقرعَ بنَ حابِسٍ التَّميميَّ أَتى رَسولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنّي قَدْ ورَدْتُ المِلحَ في الجاهِليّةِ، وهُوَ بأَرضٍ لَيسَ بِها ماءٌ، ومَنْ وَرَدَهُ أَخذَهُ، وهُو مِثلُ الماءِ العِدِّ[4]، فاستقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ أَبْيَضَ بنَ حَمّالٍ في قَطيعَتِهِ في المِلحِ، فقالَ: قَدْ أَقَلْتُكَ مِنهُ على أَنْ تَجعلَهُ مِنّي صَدَقَةً، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «هُوَ مِنْكَ صَدَقةٌ وهوَ مِثلُ الماءِ العِدِّ؛ مَنْ وَرَدَهُ أَخذَهُ». قالَ فَرَجٌ: وهو اليومَ على ذَلِكَ؛ مَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ. قالَ: فقطَعَ لَهُ النَّبيُّ أَرْضاً وغيلاً[5] بِالجَوْفِ جَوْفِ[6] مُرادٍ، مَكانَهُ

---

(١) «شيصاً»: الشيص: التمر الذي لا يشتد نواه.

(٢) «استقطع الملح»: طلب منه أن يتملّكه.

(٣) تحرفت في المطبوع إلى «سد»! و(الشذا): القطعة من الملح، كما في «اللسان» (ش).

(٤) «الماءُ العِدّ»: الدائم الذي لا ينقطع.

(٥) «غَيْلاً»؛ الغَيْل: هو الشجر الكثيف الملتفّ.

(٦) تحرفت في المطبوع إلى «بالجرف جرف»! والتصويب من «طبقات ابن سعد» (٥ / ٥٢٣)، و «معجم البلدان» (٢ / ١٥٨) وغيرهما (ش).

حينَ أَقالَهُ مِنْهُ. [«التعليق على الروضة الندية» (٢ / ١٣٧)].

١٨ ـ باب النهي عن بيع الماء

٢٤٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ أبي المِنهالِ: سمعتُ إياسَ بنَ عبدِ المُزَنيِّ ـ ورأى أُناساً يَبيعونَ الماءَ ـ فقالَ: لا تَبيعوا الماءَ فإنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى أَنْ يُباعَ الماءُ. [«أحاديث البيوع»].

٢٤٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ وإبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهريّ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ قال: نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن بَيعِ فَضْلِ الماءِ. [«البيوع»: م].

١٩ ـ باب النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلأ

٢٤٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هُريرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا يَمنَعْ أَحدُكُم فَضْلَ ماءٍ لِيَمنَعَ بِهِ الكَلأَ». [«أحاديث البيوع»: ق].

٢٤٧٩ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ حارثةَ، عنْ عمرةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالَتْ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُمنَعُ فَضلُ الماءِ، ولا يُمنَعُ نَقْعُ البِئْرِ[1]» [«البيوع»].

٢٠ ـ باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء

٢٤٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شهابٍ، عنْ عُروةَ بن الزّبيرِ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ الزُّبَيرِ؛ أَنَّ رَجُلاً من الأَنصارِ خاصَمَ الزُّبَيرَ عِندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في شِراجِ الحَرَّةِ[2] الَّتي يَسقُونَ بِها النَّخلَ، فقالَ الأَنصاريُّ: سَرِّحِ الماءَ يَمُرَّ، فأَبى عَليه، فاخْتَصَما عِندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِ يا زُبَيرُ! ثُمَّ أَرسِلِ الماءَ إِلى جارِكَ»، فَغَضِبَ الأَنصاريُّ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَنْ كانَ ابنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلوَّنَ وَجْهُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قالَ: «يا زُبَيرُ! اسقِ، ثُمَّ احْبِسِ الماءَ حتَّى يَرجِعَ إِلى الجَدْرِ[3]»، قالَ: فقالَ الزُّبَيرُ: واللَّهِ إِنِّي لأَحْسِبُ هذِهِ الآيةَ نَزَلَت في ذلِكَ: ﴿فلا وَرَبِّكَ لا يُؤمنونَ حتَّى يُحَكِّموكَ فيما شَجرَ بينَهُم ثُمَّ لا يَجِدوا في أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيتَ ويُسَلِّموا تَسليماً﴾. [مضى برقم (١٥) بإسناده ومتنه: ق].

٢٤٨١ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ منظُورِ بنِ ثعلبةَ بنِ أبي مالكٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ عُقبةَ بن أبي مالكٍ، عنْ عمّهِ ثَعلَبَةَ بنِ أَبي مالِكٍ؛ قالَ: قَضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ في سَيْلِ مَهْزُورٍ الأَعلى فوقَ الأَسفَلِ، يَسْقي الأَعلى إِلى الكَعبَين، ثُمَّ يُرسِلُ إِلى مَن هو أَسفَل منهُ [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٤٨٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثني أبي، عنْ عمرِو بن شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ قَضى في سَيْلِ مَهْزُورٍ[4] أَنْ يُمسِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الكَعبَينِ،

---

(١) «نقع البئر»؛ أي: فضل مائها، والماء الناقع وهو المجتمع.

(٢) «شِراج الحَرَّة»: هي مسايل الماء ذات الحجارة السُّود.

(٣) «الجَدْر»: الجدار.

(٤) «في سَيلِ مهزور»: اسم وادٍ لبني قُريظة بالحجاز.

ثُمَّ يُرسِلُ الماءَ. [«المصدر نفسه»].

٢٤٨٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو المُغلّس، قالَ: حدّثنا فُضيلُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقبةَ، عنْ إسحاقَ بن يحيى بن الوليدِ، عَنْ عُبادَةَ بنِ الصامتِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى في شُرْبِ النَّخْلِ مِنَ السَّيلِ؛ أَنَّ الأَعلى فالأَعلى يَشْرَبُ قبلَ الأَسفَلِ، ويُترَكُ الماءُ إلى الكعبينِ، ثُمَّ يُرسِلُ الماءَ إلى الأَسفلِ الَّذي يَليهِ، وكذَلِكَ حتَّى تَنْقَضيَ الحَوائِطُ أَو يَفْنَى الماءُ.

٢١ ـ باب قسمة الماء

٢٤٨٤ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحزامِيّ، قالَ: حدّثنا أبُو الجعدِ عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ كثيرِ بنِ عبدِ اللّهِ بن عمرِو بن عوفٍ المُزَنيِّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبدَأُ الخَيلُ يَومَ وِرْدِها». [«الضعيفة» (٣٣٨٤)].

٢٤٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ داوُدَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُسلمٍ الطّائفِيّ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ أبي الشّعثاءِ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ قَسْمٍ قُسِمَ في الجاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلى ما قُسِمَ، وكُلُّ قَسْمٍ أَدْرَكَهُ الإِسلامُ فَهُوَ عَلى قَسْمِ الإِسلامِ». [«الإرواء» (١٧١٧)].

٢٢ ـ باب حريم البئر

٢٤٨٦ ـ (حسن) حدّثنا الوليدُ بنُ عمرِو بن سُكينٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن المُثنّى. (ح) وحدّثنا الحسنُ بنُ محمّدِ بن الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّاب بن عطاءٍ، قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ المكّيُّ، عنِ الحسنِ، عَن عَبدِاللَّهِ بنِ مُغفَّلٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ حَفَرَ بِئراً فَلَهُ أَرْبَعونَ ذِراعاً عَطَناً لِماشِيَتِهِ». [«الصحيحة» (٢٥١)].

٢٤٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا سهلُ بنُ أبي الصُّغْدِيّ، قالَ: حدّثنا منصورُ بنُ صُقَيْرٍ، قالَ: حدّثنا ثابتُ بنُ محمّدٍ، عنْ نافعٍ أبي غالبٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «حَريمُ البئرِ مَدُّ رِشائِها[1]». [«الضعيفة» (٣٤٨٥)].

٢٣ ـ باب حريم الشجر

٢٤٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ ربهِ بنُ خالدٍ النّميريّ، أبُو المُغلّس، قالَ: حدّثنا الفُضيلُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقبةَ، قالَ: أخبرني إسحاقُ بنُ يحيى بن الوليدِ، عَن عُبادَةَ بنِ الصامتِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى في النَّخلَةِ والنَّخلَتَينِ والثَّلاثَةِ للرَّجُلِ في النَّخلِ، فَيَختلِفونَ في حُقوقِ ذَلِكَ، فقَضى أَنَّ لِكُلِّ نَخْلَةٍ مِنْ أُولئِكَ مِنَ الأَسفَلِ مَبْلَغ جَريدِها حَريمٌ لَها [«الصحيحة» (٢٥١)].

٢٤٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي الصُّغْدِيّ، قالَ: حدّثنا منصورُ بنُ صُقَيْرٍ، قالَ: حدّثنا ثابتُ بنُ محمّدٍ العبدِيّ، عَنِ ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «حَريمُ النَّخْلَةِ مَدُّ جَريدِها». [«المصدر نفسه»].

---

(١) «الرِّشاء»: هو حبل البئر الذي يُستقى به الماءُ.

٢٤ ـ باب من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله

٢٤٩٠ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ مُهاجرٍ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُمير، عَن سعيدِ بنِ حُرَيثٍ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ باعَ داراً أَو عَقاراً؛ فَلَم يَجعلْ ثَمَنَهُ في مِثلِهِ؛ كانَ قَمِناً أَنْ لا يُبارَكَ فيه». [«الصحيحة» (٢٣٢٧)، «أحاديث البيوع»، «المشكاة» (٢٩٦٦)].

٢٤٩٠ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، قالَ: حدّثني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بن مُهاجرٍ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عنْ عمرِو بن حِريثٍ، عنْ أخيهِ سعيدِ بن حُريثٍ، عنِ النّبيّ ﷺ، مثلهُ.

٢٤٩١ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ وعمرُو بنُ رافعٍ، قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مالكٍ النّخعيُّ، عنْ يُوسُفَ بنِ ميمونٍ، عنْ أبي عُبيدةَ بنِ حُذيفةَ، عنْ أبيهِ حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن باعَ داراً وَلَمْ يَجعَلْ ثَمَنَها في مِثْلِها؛ لَمْ يُبارَكْ لَهُ فيها». [«الصحيحة» أيضاً، «البيوع» أيضاً].

١٧ ـ كتاب الشفعة

١ ـ باب من باع رباعاً فليؤذن شريكه

٢٤٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كانَتْ لَهُ نَخْلٌ أَو أَرضٌ فَلا يَبِعْها حَتّى يَعْرِضَها عَلى شَريكِهِ». [«الصحيحة» (٢٣٥٨)، «الإرواء» (٥ / ٣٧٣): م].

٢٤٩٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ والعلاءُ بنُ سالمٍ، قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شريكٌ، عنْ سماكٍ، عنْ عِكرمةَ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ، عنِ النّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ كانَتْ لَهُ أَرضٌ فأَرادَ بَيْعَها فَليَعْرِضْها على جارِهِ». [«الصحيحة» أيضاً].

٢ ـ باب الشفعة بالجوار

٢٤٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عَن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الجارُ أَحقُّ بشُفْعَةِ جارِهِ؛ يَنتَظِرُ بِها وإِنْ كانَ غائِباً؛ إذا كانَ طريقُهُما واحِداً». [«الإرواء» (١٥٤٠)].

٢٤٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ إبراهيمَ ابنِ ميسرةَ، عنْ عمرِو بن الشّريدِ، عَنْ أبي رافعٍ؛ أَنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «الجارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ[1]» [«الإرواء» (١٥٣٨): خ].

٢٤٩٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ حُسينٍ المُعلّمِ، عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ عمرِو بن الشَّريد بن سُويدٍ، عنْ أبيهِ الشَّريدِ بنِ سُوَيدٍ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! أَرضٌ

---

(١) «أحق بسقبه»: السقب: القرب؛ أي: الجار أحق بالدار الساقبة؛ أي: القريبة.

لَيسَ فيها لأَحَدٍ قِسمٌ ولا شِركٌ إلَّا الجِوارَ؟ قال «الجارُ أَحَقُّ بسَقَبِه».. [«الإرواء» أيضاً].

٣ ـ باب إذا وقعت الحدود فلا شُفعة

٢٤٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وعبدُ الرّحمن بنُ عُمرَ، قالاَ: حدّثنا أبُو عاصم، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنس، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّب، وأبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن، عَن أَبي هُرَيرَةَ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى بالشُّفعَةِ فِيما لَم يُقْسَمْ فإذا وَقَعَتِ الحُدودُ، فلا شُفْعَةَ. [«الإرواء»: خ ـ جابر، ويأتي قريباً].

٢٤٩٧ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ حمّادٍ الطّهرانيّ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصم، عنْ مالك، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ وأبي سلمةَ، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ. قالَ أبُو عاصم: سعيدُ بنُ المُسيّبِ مُرسلٌ. وأبُو سلمةَ عنْ أبي هُريرةَ مُتّصلٌ.

٢٤٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ. قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ إبراهيمَ بنِ ميسرةَ، عنْ عمرِو بن الشّريدِ، عَن أَبي رافعٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّريكُ أَحقُّ بَسَقَبِه مَا كانَ». [«الإرواء» (١٥٣٨): خ].

٢٤٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي سلمةَ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّه؛ قالَ: إنَّما جَعَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفعَةَ في كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فإذا وَقَعَتِ الحُدودُ وصُرِفَتْ الطُّرُقُ فَلا شُفْعَةَ.. [«الإرواء» (١٥٣٢): خ].

٤ ـ باب طلب الشفعة

٢٥٠٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الحارثِ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن بن البيلمانيّ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّفْعَةُ كَحَلِّ العِقالِ».. [«الإرواء» (١٥٤٢)].

٢٥٠١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الحارثِ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن بن البيلمانيّ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا شُفعَةَ لِشَرِيكٍ عَلى شَريكٍ إذا سَبَقَهُ بالشِّراءِ، ولا لِصَغيرٍ، ولا لِغائبٍ». [«الضعيفة» (٤٨٠٣)].

١٨ ـ كتاب اللُّقَطة

١ ـ باب ضالة الإبل والبقر والغنم

٢٥٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ حُميدٍ الطّويلِ، عن الحسنَ، عنْ مُطرّفِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الشِّخّيرِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ «ضالَّةُ المُسلِمِ حَرَقُ النَّارِ». [«الروض النضير» (٢٦٤)، «الصحيحة» (٦٢٠)].

٢٥٠٣ ـ (ضعيف والمرفوع صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو حيّانَ التّيميّ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ خالُ المُنذرِ بنِ جريرٍ، عنِ المُنذرِ بنِ جَريرٍ؛ قالَ: كُنتُ مَعَ أَبي بالبَوَازِيجِ، فَرَاحَتِ البَقَرُ، فَرأَى بَقَرَةً أَنْكَرَها فَقالَ: ما هذِهِ؟ قالوا: بَقَرَةٌ لَحِقَتْ بالبَقَرِ، قالَ: فأَمرَ بِها فَطُرِدَتْ حتَّى توارَتْ، ثُمَّ قالَ: سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا يُؤوِي الضَّالَّةَ إلاَّ ضَالٌّ». [«الإرواء» (١٥٦٣)،

«صحيح أبي داود» (١٥١٣): م نحوه].

٢٥٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ بن العلاءِ الأيليّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يحيى ابن سعيدٍ، عنْ ربيعةَ بن أبي عبدِ الرّحمن، عنْ يزيدَ مولى المُنبعِثِ، عنْ زيدِ بنِ خالدٍ الجُهنيّ، فلقيتُ ربيعةَ فسألتُهُ فقالَ: حدّثني يزيدُ، عَن زَيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: سُئِلَ عَن ضالَّةِ الإبِلِ؟ فَغَضِبَ واحمرَّتْ وَجْنَتاهُ فَقالَ: «مَالَكَ ولها؟ مَعَها الحِذاءُ والسِّقاءُ، تَرِدُ الماءَ وتأكُلُ الشَّجَرَ حتَّى يَلقاها رَبُّها». وسُئِلَ عَن ضالَّةِ الغَنَمِ؟ فقالَ: «خُذْها؛ فإنَّما هي لَكَ أَو لأَخيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ». وسُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ؟ فقالَ: «اعرِفْ عِفاصَها[1] ووِكاءَها[2] وعَرِّفْها سَنَةً، فإن اعتُرِفَتْ وإلَّا فاخلِطْها بِمالِكَ». [«الإرواء» (١٥٦٤)، «صحيح أبي داود» (١١٩٥ ـ ١١٩٩): ق].

٢ ـ باب اللقطة

٢٥٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي العلاءِ، عنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِياضِ بنِ حِمارٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ لُقطَةً فَلْيُشْهِدْ ذا عَدلٍ أَو ذَوَيْ عَدْلٍ، ثُمَّ لا يُغَيِّرْ ولا يَكْتُمْ، فإنْ جاءَ رَبُّها فَهُوَ أَحقُّ بِها، وإلا فَهُوَ مالُ اللَّهِ يُؤْتيهِ مَنْ يَشاءُ». [«الروض النضير» (١١٦٩)، «صحيح أبي داود» (١٥٠٣)].

٢٥٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سلمةَ بن كُهيلٍ، عَن سُوَيدِ بنِ غَفَلَةَ؛ قالَ: خَرَجْتُ معَ زَيدِ بنِ صُوحانَ وسَلمانَ بنِ رَبيعةَ؛ حتَّى إذا كُنَّا بالعُذَيبِ التَقَطتُ سَوطاً، فقالَ لي: أَلقِهِ، فأَبَيتُ، فلمَّا قَدِمنا المَدينَةَ أَتيتُ أُبَيَّ بنَ كعبٍ، فذكرتُ ذَلكَ لَهُ فقالَ: أَصَبْتَ، التَقَطْتُ مئَةَ دينارٍ على عَهدِ رَسولِ اللهِ ﷺ فسألْتُهُ؟ فقالَ: «عَرِّفْها سَنَةً»، فَعَرَّفْتُها، فَلَمْ أَجِدْ أَحداً يَعرِفُها، فَسألْتُهُ؟ فقالَ: «عَرِّفْهَا»، فَعَرَّفْتُهَا، فَلَم أَجِدْ أَحَداً يَعرِفُها، فَقالَ: «اعرِفْ وِعاءَها ووِكاءَها وَعدَدَها، ثُمَّ عَرِّفْها سَنَةً، فإنْ جاءَ مَن يَعرِفُها وإلَّا فَهِيَ كَسَبيلِ مالِكَ». [«الإرواء» (١٥٦٨)، «الروض» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٤٩٢ ـ ١٤٩٤): ق].

٢٥٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ. (ح) وحدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالاَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ عُثمانَ القُرشيّ، قالَ حدّثني سالمٌ أبُو النّضرِ، عنْ بُسرِ ابن سعيدٍ، عَنْ زَيدِ بن خالدٍ الجُهَنيّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَن اللُّقَطَةِ؟ فقالَ: «عَرِّفْها سَنَةً، فإنْ اعْتُرِفَتْ فأَدِّها، فإنْ لَمْ تُعْتَرَفْ؛ فاعرِفْ عِفاصَها ووِعَاءَها ثُمَّ كُلْها، فإنْ جاءَ صاحِبُها فأَدِّها إليهِ». [«الإرواء» (١٥٦٤)، «الروض النضير» أيضاً: ق].

٣ ـ باب التقاط ما أخرج الجُرَذ

٢٥٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بنِ عثمةَ، قالَ: حدّثني مُوسى بنُ

---

(١) «عفاصها»: العفاص: الوعاء الّذي تكون فيه النفقة، من جلد أو خرقة أو غير ذلك.

(٢) «ووكاءها»: الوكاء: هو الخيط الذي يشد به الوعاء.

يعقوبَ الزّمعِيّ، قالَ: حدّثتني عمّتِي قُريبةُ بنتُ عبدِ اللّهِ؛ أنّ أُمَّها كريمةَ بنتَ المقدادِ بنِ عمرٍو؛ أخبرتها، عنْ ضُباعةَ بنتِ الزّبيرِ، عَنِ المقدادِ بنِ عَمرٍو؛ أنَّهُ خَرَجَ ذاتَ يَومٍ إلى البَقيعِ ـ وهُوَ المَقبَرَةُ ـ لِحاجَتِهِ، وكانَ النَّاسُ لا يَذْهَبُ أَحَدُهُم في حاجَتِهِ إلا في اليَومَينِ والثَّلاثَةِ، فإنَّما يَبْعَرُ كما تَبْعَرُ الإبِلُ، ثُمَّ دَخَل خَرِبَةً، فَبَينَما هُوَ جالِسٌ لِحاجَتِهِ؛ إذ رأَى جُرَذاً أَخرَجَ مِن جُحْرٍ دِيناراً، ثُمَّ دَخَلَ فأَخرَجَ آخَرَ، حتَّى أَخرَجَ سَبعةَ عَشَرَ دِيناراً، ثُمَّ أَخرَجَ طَرَفَ خِرقَةٍ حَمراءَ. قالَ المِقدادُ: فَسَلَلْتُ الخِرقَةَ فَوَجَدْتُ فيها دِيناراً، فَتَمَّت ثَمانِيَةَ عَشَرَ دِيناراً، فَخَرَجتُ بِها حتَّى أَتيتُ بِها رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فأَخْبَرْتُهُ خَبَرَها، فقلتُ: خُذْ صَدَقَتَها يا رَسولَ اللَّهِ! فقالَ: «ارجِعْ بِها؛ لا صَدَقَةَ فيها، بارَكَ اللَّهُ لَكَ فيها»، ثمَّ قالَ: «لَعَلَّكَ أَتْبَعْتَ يَدَكَ في الجُحْرِ؟»، قُلتُ: لا والَّذي أَكرَمَك بالحَقِّ. قالَ: فَلَمْ يَفنَ آخِرُها حَتَّى ماتَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٤ ـ باب من أَصابَ رِكازاً

٢٥٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ ميمونٍ المكّيُّ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدٍ وأبي سلمةَ، عَنْ أَبي هُرَيرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «في الرِّكازِ الخُمُسُ». [ق وهو قطعة من الحديث الآتي رقم (٢٦٧٣)].

٢٥١٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضَميّ. قالَ: حدّثنا أَبُو أحمدَ، عنْ إسرائيلَ، عنْ سماكٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «في الرِّكازِ الخُمُسُ».

٢٥١١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إسحاقَ الحضرميّ، قالَ: حدّثنا سليم بنُ حيّانَ، قالَ: سمعتُ أبي يُحدّثُ، عَن أَبي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كانَ فِيمَنْ كانَ قَبلَكُم رَجُلٌ اشْتَرى عَقاراً، فوَجَدَ فِيها جَرَّةً مِن ذَهَبٍ، فقالَ: اشتَرَيتُ مِنْكَ الأَرضَ، ولَمْ أَشْتَرِ مِنْكَ الذَّهَبَ، فقالَ الرَّجُلُ: إنَّما بِعْتُكَ الأَرضَ بِما فيها، فَتحاكَما إلى رَجُلٍ، فقالَ: أَلَكُما وَلَدٌ؟ فقالَ أَحدُهُما: لي غُلامٌ، وقالَ الآخرُ: لِي جارِيَةٌ، قالَ: فأَنكِحا الغُلامَ الجارِيَةَ، ولْيُنْفِقا عَلى أَنفُسِهِما مِنْهُ، ولْيَتَصَدَّقا». [ق].

١٩ ـ كتاب العتق

١ ـ باب المدبَّر

٢٥١٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ سلمةَ بنِ كُهيلٍ، عنْ عطاءٍ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ باعَ المُدَبَّرَ[1] [«الإرواء» (١٢٨٨)، «الروض النضير» (٢٠٣): ق].

٢٥١٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عَن جابرِ ابنِ عَبدِ اللَّهِ؛ قالَ: دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَّا غُلاماً، ولَمْ يَكُنْ لَهُ مالٌ غَيرُهُ، فباعَهُ النَّبيُّ ﷺ، فاشتراهُ ابنُ النَّحّامِ، رَجُلٌ مِن بَني عَديٍّ. [«أحاديث البيوع»].

٢٥١٤ ـ (موضوع) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ ظِبيانَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَن

---

(١) «المدبر»: دبَّر الرجل عبده تدبيراً، إذا أَعتَقَهُ بعد موته، فالعبد مُدبَّر.

ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «المُدَبَّرُ مِنَ الثُّلُثِ». قالَ ابنُ ماجه: سَمِعْتُ عُثمانَ ـ يَعني ابنَ أَبي شَيْبَةَ ـ يَقولُ: هذا خَطَأٌ، يعني: حديثَ: «المُدَبَّرِ مِنَ الثُّلُثِ». قالَ أَبو عبدِاللَّه: لَيْسَ لَهُ أَصلٌ. [«الضعيفة» (١٦٤)].

٢ ـ باب أُمهات الأَولاد

٢٥١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ حُسين بنِ عبدِ اللّهِ بن عُبيدِ اللّهِ بنِ عبّاسٍ، عنْ عِكرمةَ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَيُّما رَجُلٍ وَلَدَتْ أَمَتُهُ مِنْهُ فهيَ مُعتَقَةٌ عَنْ دُبُرٍ منْهُ». [«الإرواء» (١٧٧١)].

٢٥١٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ يُوسُفَ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرٍ، يعني النّهشليّ، عن الحُسينِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عَبّاسٍ؛ قالَ: ذُكِرَتْ أُمُّ إبراهِيمَ[1] عندَ رَسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: «أَعْتَقَها وَلَدُها». [«الإرواء» (١٧٧٢)].

٢٥١٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عن ابن جُريجٍ، قالَ: أخبرني أَبُو الزّبيرِ؛ أَنّهُ سمعَ جابِرَ بنَ عَبدِاللّهِ يقولُ: كُنّا نَبِيعُ سَرارِينا وأُمّهاتِ أَوْلادِنا والنّبي ﷺ فَينا حيٌّ، لا نَرَى بِذَلِكَ بأْساً. [«الإرواء» (٦ / ١٨٩)، «الصحيحة» (٢٤١٧)، «أحاديث البيوع»].

٣ ـ باب المكاتب

٢٥١٨ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلى اللّهِ عَوْنُهُ: الغَازي في سَبيلِ اللّهِ، والمُكاتَبُ الَّذي يُريدُ الأَداءَ، والنّاكِحُ الَّذي يُريدُ التَّعَفُّفَ». [«غاية المرام» (٢١٠)، «المشكاة» (٣٠٨٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٦٨ ـ ٦٩)].

٢٥١٩ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ ومحمّدُ بنُ فضيلٍ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَيُّما عَبدٍ كُوتِبَ عَلى مئةِ أُوقِيَّةٍ، فأَدّاها إلاّ عَشرَ أُوقِيّاتٍ؛ فهُوَ رَقيقٌ». [«الإرواء» (١٦٧٤)، «المشكاة» (٣٣٩٩ ـ ٣٤٠١)].

٢٥٢٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ نبهانَ، مولى أُمِّ سلمةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنّها أَخبرَتْ عَنِ النَّبيِّ أَنَّهُ قالَ: «إذا كانَ لإحداكُنَّ مُكاتَبٌ، وكانَ عِندَهُ مَا يُؤَدِّي، فَلْتَحْتَجِبْ مِنْهُ». [«الإرواء» (١٧٦٩)، «المشكاة» (٣٤٠٠)].

٢٥٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ زَوجِ النَّبيِّ ﷺ: انّ بريرَةَ أَتَتْها وهِيَ مُكاتَبَةٌ؛ قَدْ كاتَبَها أَهْلُها عَلى تِسعِ أَواقٍ، فَقالَتْ لَها: إنْ شاءَ أَهْلُكِ عَدَدْتُ لَهُم عَدَّةً واحِدَةً، وكانَ الوَلاءُ لِي، قالَ: فأَتَتْ أَهلَها فذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُم، فأَبوا إلاّ أَنْ تَشْتَرِطَ الوَلاءَ لَهُم، فذَكَرَتْ عائِشَةُ ذلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «افعَلي»، قالَ: فقامَ النَّبيُّ ﷺ فخَطَبَ النّاسَ، فَحَمِدَ اللّهَ وأَثنى عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: «ما بالُ رِجالٍ يَشترِطونَ شُروطاً لَيسَتْ في كِتابِ اللّهِ، كُلُّ شَرطٍ، لَيْسَ في كِتابِ اللّهِ فَهُوَ

---

(١) أُمُّ إبراهيم: هي ماريَةُ القبطيّة زوجُ النَّبيِّ ﷺ.

باطِلٌ؛ وإِنْ كانَ مئةَ شَرطٍ، كِتابُ اللّهِ أحقُّ، وشَرطُ اللّهِ أوثَقُ، والوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». [«الإرواء» (١٣٠٨)، «الروض النضير» (٧٨٩): ق].

٤ ـ باب العتق

٢٥٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عمرِو بنِ مُرّةَ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عَن شُرَحْبيلَ بنِ السِّمْطِ؛ قالَ: قُلتُ لِكَعبٍ: يا كَعبُ بنَ مُرَّةَ! حَدِّثْنا عَنْ رَسولِ اللّهِ ﷺ واحْذَرْ، قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ أَعتَقَ امْرءاً مُسلِماً كانَ فِكاكَهُ مِن النّارِ، يُجْزِىءُ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ بِكُلِّ عَظْمٍ مِنهُ، ومَنْ أَعتَقَ امرَأَتَينِ مُسلِمَتَيْنِ كانتا فِكاكَهُ مِنَ النّارِ، يُجْزِىءُ بِكُلِّ عَظْمَينِ مِنهُما عَظْمٌ مِنْهُ». [«الروض النضير» (٣٥٣)، «الصحيحة» (٢٦١١)، «التعليق الرغيب» (٥ / ٦١)].

٢٥٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي مُراوحٍ، عَن أَبي ذَرٍّ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! أَيُّ الرِّقابِ أَفضَلُ؟ قالَ: «أَنْفَسُها عِندَ أَهلِها، وأَغلاها ثَمَناً». [ق].

٥ ـ باب مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ محرَم فهو حُرّ

٢٥٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا عُقبةُ بنُ مُكرمٍ وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ البُرسَانيّ، عنْ حمّادِ بنِ سلمةَ، عنْ قتادةَ وعاصمٍ، عنِ الحسنِ، عَن سَمُرَةَ بنِ جُندَبٍ، عنِ النّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ مَلَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ». [«الإرواء» (١٧٤٦)].

٢٥٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا راشدُ بنُ سعيدٍ الرّمليّ وعُبيدُ اللّهِ بنُ الجهمِ الأنماطِيّ، قالاَ: حدّثنا ضمرةُ بنُ ربيعةَ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ دينارٍ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ مَلَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ». [«المصدر نفسه»].

٦ ـ باب من أَعتقَ عبداً واشترط خدمته

٢٥٢٦ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاويةَ الجُمحِيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ سعيدِ بنِ جُمهانَ، عَن سَفينَةَ، أَبي عَبدِالرَّحمنِ؛ قالَ: أَعتَقَتْني أُمُّ سَلَمَةَ واشْتَرَطَتْ عَلَيَّ أَن أَخدُمَ النَّبيَّ ما عَاشَ. [«الإرواء» (١٧٥٢)، «المشكاة» (٣٣٩٨)].

٧ ـ باب من أَعتقَ شركاً لَهُ في عبد

٢٥٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ ومحمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عن النّضرِ بنِ أنسٍ، عنْ بشيرِ بنِ نهيكٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ «مَنْ أَعتَقَ نَصيباً لَهُ في مَمْلُوكٍ أَو شِقْصاً؛ فَعَلَيهِ خَلاصُهُ مِنْ مالِهِ إِنْ كانَ لَهُ مالٌ، فإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مالٌ؛ اسْتُسْعِيَ العبْدُ في قِيمَتِهِ، غَيرَ مَشْقُوقٍ عليهِ». [«الإرواء» (٥ / ٣٥٨): ق].

٢٥٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَعتَقَ شِرْكاً لَهُ في عَبْدٍ؛ أُقيمَ عَليهِ بِقيمَةِ عَدْلٍ فأَعطَى شُرَكاءَهُ حِصَصَهُم إِنْ كانَ لَهُ مِنَ المالِ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، وعَتَقَ عَلَيهِ العَبدُ؛ وإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ». [«الإرواء»

(١٥٢٢): ق].

٨ ـ باب مَن أَعتقَ عبداً ولَهُ مال

٢٥٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، جميعاً، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي جعفرٍ، عنْ بُكيرِ بنِ الأشجِّ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَعتَقَ عَبداً ولَهُ مالٌ فَمالُ العَبدِ لَهُ؛ إلاَّ أَنْ يَشترِطَ السَّيِّدُ مالَهُ فَيَكُونَ لَهُ». وقالَ ابنُ لَهِيعَةَ[1]: «إلاَّ أَن يَستثْنِيَهُ السَّيِّدُ». [«الإرواء» (١٧٤٩)، «المشكاة» (٣٣٩٦)].

٢٥٣٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ محمّدٍ الجرميّ، قالَ: حدّثنا المُطّلِبُ ابنُ زيادٍ، عنْ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عنْ جدّهِ عُمَيرٍ، وهُوَ مَولى ابنِ مَسْعودٍ؛ أَنَّ عَبدَ اللّهِ قالَ لَهُ: يا عُمَيرُ! إنِّي أَعتَقْتُكَ عِتقاً هَنيئاً وإنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «أَيُّما رَجُلٍ أَعتَقَ غُلاماً وَلَمْ يُسَمِّ مالَهُ فالمالُ لَهُ». فأَخبرني ما مالُكَ؟ [«الإرواء» (١٧٤٨)].

٢٥٣٠ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا المُطّلِبُ بنُ زيادٍ، عنْ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ؛ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ بنُ مسعودٍ لجدّي. فذكرَ نحوهُ.

٩ ـ باب عتق ولد الزنا

٢٥٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الفضْلُ بنُ دُكينٍ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ زيدِ بنِ جُبيرٍ، عنْ أبي يزيدَ الضِّنِّيِّ، عَن مَيمونَةَ بنتِ سَعْدٍ، مَولاةِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ وَلَدِ الزِّنا، فقالَ: «نَعلانِ أُجاهِدُ فيهما، خَيرٌ مِنْ أَن أُعتِقَ وَلَدَ الزِّنا». [«الضعيفة» (٤٦٩١)].

١٠ ـ باب من أراد عتق رجل وامرأته فليَبدأ بالرجل

٢٥٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ مسعدةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الرّحمن ابنِ عبدِ اللّهِ بن موهبٍ، عنِ القاسمِ بنِ محمّدٍ، عَن عائشَةَ؛ أَنَّها كانَ لَها غُلامٌ وجَارِيَةٌ زَوْجٌ، فقالَتْ: يا رَسولَ اللّهِ! إنِّي أُريدُ أَنْ أُعْتِقَهُما، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنْ أَعتَقْتِهما، فابدَئِي بالرَّجُلِ قَبلَ المَرأَةِ» [«ضعيف أبي داود» (٣٨٦)].

٢٠ ـ كتاب الحدود

١ ـ باب «لا يحل دمُ امرىء مسلم إلاَّ في ثلاث»

٢٥٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ أبي أُمامةَ ابن سهلِ بن حُنيفٍ؛ أَنَّ عثمانَ بنَ عَفّانَ أَشرفَ عَلَيهِم، فَسَمِعَهُم وهُمْ يَذْكُرونَ القَتْلَ، فقالَ: إنَّهم لَيتواعَدُوني بالقَتْلِ! فَلِمَ يَقتُلوني؟ وقَدْ سمعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لا يحلُّ دَمُ امرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاَّ في إحدى ثَلاثٍ: رَجُلٌ

---

(١) هكذا لفظُ روايتِه.

زَنَى وهُوَ مُحْصَنٌ فَرُجِمَ، أَو رَجُلٌ قَتَلَ نَفْساً بغيرِ نَفس، أَو رَجُلٌ ارْتَدَّ بعدَ إِسْلامِهِ»؟! فَوَاللَّهِ! ما زَنَيْتُ في جاهِلِيَّةٍ ولا في إِسلامٍ، ولا قَتَلْتُ نَفْساً مُسلِمَةً، ولا ارتَدَدْتُ مُنذُ أَسْلَمْتُ. [«الإرواء» (٧/ ٢٥٤)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٣٠٠ ـ ٣٠٢، و٣٤٢ و٣٤٦ ـ ٣٤٧)].

٢٥٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وأبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن مُرّةَ، عنْ مسروقٍ، عَن عبدِاللهِ ـ هوَ ابنُ مَسْعودٍ ـ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ دمُ امرىءٍ مُسلِمٍ يَشهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وأَنِّي رَسولُ اللَّهِ إِلاَّ أَحدُ ثَلاثَةِ نَفَرٍ: النَّفْسُ بالنَّفسِ، والثَّيِّبُ الزَّاني، والتَّارِكُ لدينِهِ المُفارِقُ للجَماعَةِ». [«الإرواء» (٢١٩٦)، «ظلال الجنّة» (٦٠): ق].

٢ ـ باب المرتد عن دينه

٢٥٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دينَهُ فاقْتُلوهُ». [«الإرواء» (٢٤٧١)، «تخريج الإيمان» لابن سلام (٨٩/ ٨٦): خ].

٢٥٣٦ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ بهزِ بنِ حكيمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ مُشْرِكٍ، أَشرَكَ بعدَما أَسلَمَ، عَمَلاً حتّى يُفارِقَ المُشرِكينَ إِلى المُسلِمين». [«الإرواء» (٥/ ٣٢)، «الصحيحة» (٣٦٩)].

٣ ـ باب إقامة الحدود

٢٥٣٧ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سنانٍ، عنْ أبي الزّاهريّةِ، عنْ أبي شجرةَ كثيرِ بنِ مُرّةَ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِقامَةُ حَدٍّ مِن حُدودِ اللَّهِ، خَيرٌ مِنْ مَطَرِ أَربعينَ لَيْلَةً، في بلادِ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ». [«الصحيحة» (٣٣١)، «المشكاة» (٣٥٨٢)، «الروض النضير» (١٠٦٨)].

٢٥٣٨ ـ (حسن) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، قالَ: أنبأنا عيسى بنُ يزيدَ ـ أظُنّهُ، عنْ جريرِ بنِ يزيدَ ـ عنْ أبي زُرعةَ بنِ عمرِو بنِ جريرٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «حَدٌّ يُعمَلُ بهِ في الأَرضِ خَيرٌ لأَهلِ الأَرضِ مِن أَنْ يُمْطَروا أَربعينَ صَباحاً». [«الصحيحة» أيضاً].

٢٥٣٩ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ أبانَ، عنْ عِكرِمةَ، عَن ابنِ عباس؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَحَدَ آيَةً من القُرْآنِ؛ فَقَد حَلَّ ضَربُ عُنُقِهِ، ومَنْ قالَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ، وأَنَّ محمداً عَبدُهُ ورَسُولُهُ؛ فَلا سَبيلَ لأَحَد عَلَيهِ؛ إِلاَّ أَنْ يُصيبَ حَدّاً فيقامَ عَلَيهِ». [«الضعيفة» (١٤١٦)].

٢٥٤٠ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سالمٍ المفلُوجُ، قالَ: حدّثنا عُبيدةُ بنُ الأسودِ، عنِ القاسمِ بنِ الوليدِ، عنْ أبي صادقٍ، عنْ ربيعةَ بن ناجدٍ، عَن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ؛ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَقِيمُوا حُدودَ اللّهِ في القَريبِ وَالبَعيدِ، ولا تَأْخُذْكُم في اللّهِ لَوْمَةُ لائِمٍ». [«المشكاة» (٣٥٨٧)، «الصحيحة» (٦٧٠ و٢٩٤٢)].

٤ ـ باب من لا يجب عليه الحدّ

٢٥٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ؛ قالَ: سمعتُ عَطيَّةَ القُرَظِيَّ يقولُ: عُرِضْنا عَلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ يومَ قُرَيظَةَ، فكانَ مَنْ أَنبَتَ[1] قُتِلَ، ومَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّي سَبيلُهُ، فكُنتُ فِيمَن لَمْ يُنْبِتْ، فَخُلِّيَ سَبيلي. [«المشكاة» (٣٩٧٤ / التحقيق الثاني)].

٢٥٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ؛ قالَ: سمعتُ عَطِيَّةَ القُرَظِيَّ يقولُ: فَها أَنا ذا بَينَ أَظْهُرِكُم.

٢٥٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو مُعاويةَ وأبُو أُسامةَ؛ قالُوا: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: عُرِضْتُ على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يومَ أُحُدٍ وأَنا ابنُ أَربعَ عَشْرَةَ سَنَةً؛ فَلَم يُجِزْني، وعُرِضْتُ عَلَيهِ يَوْمَ الخَنْدَقِ وأَنا ابنُ خَمسَ عَشْرةَ سَنَةً؛ فأَجازَني. قالَ نافع: فحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بنَ عبدالعزيزِ في خلافَتِهِ فقالَ: هذا فَصْلُ مَا بَينَ الصَّغيرِ والكَبيرِ. [«الإرواء» (١١٨٦): ق].

٥ ـ باب السّتر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات

٢٥٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَتَرَ مُسلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ في الدُّنيا والآخِرَةِ» [«الصحيحة» (٢٣٤١): م، وهو طرف من الحديث المتقدم (٢٢٥)].

٢٥٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الجرّاحِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إبراهيمَ بن الفضْلِ، عنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْفَعوا الحُدودَ ما وَجَدْتُم لَهُ مَدْفَعاً». [«الإرواء» (٢٣٥٦)].

٢٥٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُثمانَ الجُمحيّ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ أبانَ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرةَ أَخيهِ المُسلِمِ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَومَ القِيامَةِ، ومَن كَشَفَ عَورَةَ أخيهِ المُسلِمِ، كَشَفَ اللَّهُ عَورَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِها في بيتِهِ» [«التعليق الرغيب» (٣/ ١٧٦)، «الصحيحة» (٢٣٤١)].

٦ ـ باب الشفاعة في الحدود

٢٥٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بن سعدٍ، عن ابن شهابٍ، عنْ عُروَةَ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ قُرَيشاً أَهَمَّهُم شَأْنُ المرأَةِ المَخْزومِيَّةِ الَّتي سَرَقَتْ فَقالوا: مَن يُكَلِّمُ فيها رَسولَ اللَّهِ ﷺ؟ قالوا: ومَنْ يَجتَرِىءُ عليه إلاَّ أُسامَةُ بنُ زَيدٍ، حِبُّ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسامَةُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ في حَدٍّ مِن حُدودِ اللّهِ؟». ثمَّ قامَ فاختَطَبَ فقالَ: «يا أَيُّها النَّاسُ! إِنَّما هَلَكَ الَّذينَ مِنْ قَبلِكُم أَنَّهمْ كانوا إِذا سَرَقَ فيهم الشَّريفُ تَرَكوهُ. وإِذا سَرَقَ فيهم الضَّعيفُ أَقامُوا عَلَيهِ الحَدَّ، وايْمُ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ فاطِمةَ بِنتَ مُحمدٍ سَرَقَتْ،

---

(١) «مَنْ أَنبَتَ»؛ أي: شعر العانة، كأَنَّهُ علامةُ البُلوغِ في الظاهر.

لَقَطَعْتُ يَدَها». وقالَ محمدُ بنُ رُمح: سَمِعْتُ اللَّيثَ بنَ سَعدٍ يَقولُ: قَدْ أَعاذَها اللَّهُ عَزَّ وجلَّ أَنْ تَسْرِقَ، وكُلُّ مُسلمٍ يَنبَغي لَهُ أَنْ يَقولَ هذا. [«الإرواء» (٢٣٩١): ق].

٢٥٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بن طلحةَ بن رُكانةَ، عَن أُمِّه عائشةَ بنتِ مَسعودِ بنِ الأَسودِ، عنْ أبيها؛ قالَ: لَمَّا سَرَقَتْ المَرأَةُ تِلكَ القَطيفةَ مِن بَيتِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْظَمْنا ذَلِكَ، وكانَتْ امرأَةً مِنْ قُرَيش، فجِئنا إلى النَّبيِّ ﷺ نُكَلِّمُهُ وقُلنا: نَحنُ نَفْديها بأَربعينَ أُوقِيَّةً، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «تُطَهَّرُ خَيرٌ لَها» فَلَمَّا سَمِعنا لينَ قَوْلِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، أَتَينا أُسامَةَ فقُلنا: كَلِّم رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رأَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، قامَ خَطيباً فقالَ: «ما إكثارُكُم عليَّ في حَدٍّ مِنْ حُدودِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ وقَعَ على أَمَةٍ مِن إماءِ اللَّهِ؟ والَّذي نَفسُ محمدٍ بيَدِهِ! لَو كانَتْ فاطِمَةُ ابنَةُ رَسولِ اللَّهِ نَزَلَت بالذي نَزَلَتْ بِهِ، لَقَطَعَ محمَّدٌ يَدَها» [«الضعيفة» (٤٤٢٥)].

٧ ـ باب حد الزنا

٢٥٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وهشام بنُ عمّار ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالُوا: حدّثنا سُفيانُ ابنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَن أَبي هُريرةَ وَزيدِ بنِ خالدٍ وَشِبلٍ؛ قالوا: كُنّا عندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ فأَتاهُ رَجُلٌ فقالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ إلاَّ قَضَيتَ بَينَنا بِكتابِ اللَّهِ، فقالَ خَصْمُهُ، وكانَ أَفقَهَ مِنهُ: اقضِ بَينَنا بكتابِ اللَّهِ وائْذَنْ لي حتَّى أَقولَ، قالَ: «قُل»، قالَ: إنَّ ابني كانَ عَسيفاً[1] على هذا وإنَّهُ زَنى بامْرَأَتِهِ، فافتَدَيْتُ منْهُ بمئَةِ شاةٍ وخَادِمٍ، فسأَلْتُ رَجُلاً مِن أَهلِ العِلْمِ، فأَخْبِرْتُ أَنَّ على ابني جَلدَ مئَةٍ وتَغريبَ عامٍ، وأَنَّ على امرأَةِ هذا الرَّجْمَ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفسي بيَدِهِ! لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُما بِكتابِ اللَّهِ، المئَةُ الشّاةُ والخَادِمُ رَدٌّ عَلَيك، وعلى ابنِكَ جَلدُ مِئَةٍ وتَغريبُ عَامٍ، واغْدُ يا أُنَيسُ! على امرأَةِ هَذا فإنِ اعترَفَتْ فارْجُمها». قالَ هِشامٌ: فَغَدا علَيها، فاعْتَرَفَتْ، فَرَجَمَها. [«الإرواء» (١٤٦٤): ق].

٢٥٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ أَبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بن أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ يُونسَ بن جُبيرٍ، عنْ حطّانَ بن عبدِ اللّهِ، عَن عُبادَةَ بنِ الصّامتِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا عَنّي، خُذُوا عَنّي قَدْ جَعلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبيلاً، البكرُ بالبِكرِ جَلْدُ مئةٍ وتَغريبُ سَنةٍ، والثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مئَةٍ والرَّجمُ». [«الإرواء» (٢٣٤١): م].

٨ ـ باب من وقع على جارية امرأته

٢٥٥١ ـ (ضعيف) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادَةَ، عَن حَبيبِ بنِ سالمٍ، قال: أُتِيَ النُّعمانُ بنُ بَشيرٍ برَجُلٍ غَشيَ جاريَةَ امرأَتِهِ فقال: لا أَقضي فيها إلا بِقَضاءِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قال: إنْ كانَتْ أَحَلَّتْها لَهُ، جَلَدتُهُ مئَةً، وإنْ لَمْ تَكُنْ أَذِنَتْ لَهُ، رَجَمْتُهُ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٥٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ حربٍ، عنْ هشامِ بنِ حسّانٍ، عنِ الحسنِ، عَن سَلَمَةَ بنِ المُحَبَّقِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ رُفِعَ إليهِ رَجُلٌ وَطِىءَ جاريَةَ امرأَتِهِ، فَلَمْ يَحُدَّهُ.

---

(١) «عسيفاً»؛ أي: أجيراً.

[«المصدر نفسه»].

٩ ـ باب الرجم

٢٥٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ عُمَرُ بنُ الخطابِ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطولَ بالنّاسِ زَمانٌ، حتّى يَقولَ قائلٌ: ما أَجِدُ الرَّجْمَ في كتابِ اللّهِ، فيَضِلُّوا بِتَركِ فَريضةٍ مِنْ فَرائضِ اللّهِ، أَلا وإنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ إذا أُحصِنَ الرَّجُلُ وقامَتِ البَيِّنَةُ، أَو كانَ حَملٌ أَو اعترافٌ، وقد قَرأْتُها (الشيخُ والشّيْخَةُ إذا زَنَيا فارجُموهُما البتّةَ) رَجَمَ رَسولُ اللّهِ ﷺ ورَجَمنا بَعدَهُ [«الإرواء» (٢٣٣٨): ق].

٢٥٥٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أبي هُريرةَ؛ قالَ: جاءَ ماعِزُ بنُ مالِكٍ إلى النّبيِّ ﷺ فقالَ: إنّي زَنَيتُ، فأَعرَضَ عَنه، ثُمَّ قالَ: إنّي قد زَنَيتُ فأَعرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قالَ: إنّي زَنَيتُ، فأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قالَ: قَدْ زَنَيتُ فأَعرضَ عَنهُ، حَتّى أَقرَّ أَربَعَ مَرّاتٍ، فأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرجَمَ فلَمّا أَصابَتْهُ الحِجارَةُ أَدبَرَ يَشتَدُّ، فَلَقِيَهُ رجُلٌ بِيَدِهِ لَحْيُ جَمَلٍ فَضَرَبَهُ فَصَرَعَهُ، فذُكِرَ للنّبيِّ ﷺ فِرارُهُ حينَ مَسَّتْهُ الحِجارَةُ قالَ: «فَهَلاَّ تَرَكْتُموهُ». [«الإرواء» (٧ / ٣٥٣)، «المشكاة» (٣٥٦٥)].

٢٥٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عمرٍو، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المُهاجرِ، عَن عِمرانَ بنِ الحُصَيْنِ: أَنَّ امرأَةً أَتتِ النّبيَّ ﷺ فاعتَرَفَتْ بالزنا فأَمَرَ بِها فشُكَّتْ عَليها ثيابُها، ثُمَّ رَجَمَها، ثُم صَلَّى عليها. [«الإرواء» (٢٢٣٣): م].

١٠ ـ باب رجم اليهودي واليهودية

٢٥٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيَّيْنِ، أَنا فيمَنْ رَجَمَهُما فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَسْتُرُها مِن الحِجارَةِ. [«الإرواء» (١٢٥٣): ق].

٢٥٥٧ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عَن جابرِ بنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النّبيَّ ﷺ رَجَمَ يَهودِيّاً ويَهودِيَّةً

٢٥٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن مُرّةَ، عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ قالَ: مَرَّ النّبيُّ ﷺ بِيَهودِيٍّ مُحَمَّمٍ مَجْلودٍ فَدَعاهُم فقالَ: «هكذا تَجِدونَ في كِتابِكُم حَدَّ الزاني؟» قالوا: نَعَمْ، فَدَعا رَجُلاً مِن عُلَمائِهم فقالَ: «أَنشُدُكَ باللّهِ الذي أَنزَلَ التَّوْراةَ عَلى مُوسى، أَهكَذا تَجِدونَ حَدَّ الزّاني؟» قالَ: لا، ولَولا أَنَّكَ نَشَدْتَني لَم أُخبِرْكَ، نَجِدُ حدَّ الزّاني في كِتابِنا الرَّجمَ، ولَكِنَّهُ كَثُر في أَشرافِنا الرَّجمُ، فكُنّا إذا أَخَذْنا الشَّريفَ تَرَكناهُ، وكُنّا إذا أَخَذنا الضَّعيفَ أَقَمْنا عليهِ الحَدَّ، فقُلنا: تَعالوا فَلنَجْتَمِع على شَيءٍ نُقيمُهُ عَلى الشَّريفِ والوَضيعِ فاجتَمَعْنا على التَّحميمِ[1] والجَلْدِ، مَكانَ الرَّجمِ، فقالَ النّبيُّ ﷺ:

---

(١) «محمَّم»؛ أي: مسوَّد وجهه بالحُمَمِ؛ وهو الرمادُ والفحم، والحُمَم: جمع حُمَمَة.

«اللَّهُمَّ! إِنِّي أَوَّلُ مَن أَحيا أَمْرَكَ، إِذ أَمَاتُوهُ» وَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. [«الإرواء» (٢٦٩٥): م].

١١ ـ باب من أَظهر الفاحشةَ

٢٥٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ يحيى بنِ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي جعفرٍ، عنْ أبي الأسودِ، عنْ عُروةَ، عَنِ ابنِ عبّاس؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْ كُنتُ راجِماً أَحَداً بِغيرِ بَيِّنَةٍ، لَرَجَمْتُ فُلانَةَ، فَقد ظَهَرَ مِنها الرِّيبَةُ في منْطِقِها وَهَيْئَتِها ومَنْ يَدخُلُ عليها». [«التعليق على ابن ماجه» وشطره الأوّل متّفق عليه وهو الآتي بعده].

٢٥٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ أبي الزّنادِ، عَنِ القاسِمِ بنِ مُحمدٍ؛ قالَ: ذَكَرَ ابنُ عَبّاسٍ المُتلاعِنَيْنِ فقالَ لَهُ ابنُ شَدّادٍ: أَهِيَ التي قالَ لها رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْ كُنتُ راجِماً أَحَداً بِغَيرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُها؟» فقالَ ابنُ عباس: تلكَ امرأَةٌ أَعلَنَتْ. [٧ / ١٨٣): ق].

١٢ ـ باب من عمِلَ عملَ قَومِ لوط

٢٥٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ وأبُو بكرِ بنُ خلّادٍ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ عمرِو بنِ أبي عمرٍو، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قال: «مَنْ وَجَدْتُموهُ يعملُ عملَ قَومِ لوطٍ، فاقتُلوا الفاعِلَ والمَفعولَ بِهِ». [«الإرواء» (٢٣٥٠)، «المشكاة» (٣٥٧٥)].

٢٥٦٢ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا يُونسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: أخبرني عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، قالَ: أخبرني عاصمُ بنُ عُمرَ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ في الَّذي يَعْمَلُ عملَ قَومِ لوطٍ قالَ: «ارجُموا الأَعلى والأَسفَلَ ارْجُموهُما جَميعاً». [«الإرواء» (٦ / ١٧)].

٢٥٦٣ ـ (حسن) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا القاسمُ بنُ عبدِ الواحدِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بن عقيلٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخوَفَ ما أَخافُ على أُمَّتي عَملُ قَومِ لُوطٍ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٩٧ ـ ١٩٨)، «المشكاة» (٣٥٧٧ / التحقيق الثاني)].

١٣ ـ باب من أَتى ذاتَ مَحْرَمٍ ومَنْ أَتى بَهيمةً

٢٥٦٤ ـ ((صحيح) عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ إسماعيلَ، عنْ داوُدَ بنِ الحُصينِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «[مَنْ وَقَعَ على ذاتِ مَحرَمٍ فاقْتُلوه،] ومَنْ وَقَعَ على بَهيمَةٍ فاقتُلُوهُ، واقْتُلوا البَهيمَةَ». [«الإرواء» (٨ / ١٤ ـ ١٥ و٢٣٥٢)، «الإرواء» (٢٣٤٨)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٩٩)].

١٤ ـ باب إقامة الحدود على الإماء

٢٥٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَن أَبي هُرَيرةَ، وزَيدِ بنِ خالدٍ، وشِبلٍ؛ قالوا: كُنّا عِندَ النَّبيِّ ﷺ فَسألَهُ رَجُلٌ عنِ الأَمَةِ تَزني قَبلَ أَنْ تُحصَنَ فقالَ: «اجْلِدْها، فإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدها» ثُمَّ قالَ، في الثالثَةِ أَو الرَّابِعَةِ: «فَبِعْها ولَو بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ». [«الإرواء» (٢٣٢٦): ق].

٢٥٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْح، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ عمّار ابن أبي فروةَ؛ أنّ محمّدَ بنَ مُسلم حدّثهُ أنّ عُروةَ حدّثهُ أنّ عمرةَ بنتَ عبدِ الرّحمن حدّثتهُ؛ أنّ عائشَةَ حدّثتها؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا زَنَتِ الأَمَةُ فاجلِدوها، فإنْ زَنَتْ فاجلِدوها، فإنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، فإنْ زَنَتْ فاجلِدوها، ثُمَّ بيعُوها ولَو بِضَفِيرٍ»[1]. والضَّفيرُ: الحبلُ. [«الصحيحة» (٢٩٢١)].

١٥ ـ باب حد القذف

٢٥٦٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عدِيّ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ عبدِ اللّهِ ابنِ أبي بكرٍ، عنْ عمرةَ، عَن عائشَةَ؛ قالَتْ: لَمَّا نَزَلَ عُذْري، قامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ على المِنبرِ فذَكَرَ ذلِكَ وتَلا القُرآنَ، فَلَمَّا نَزَلَ أَمرَ برَجُلَينِ وامرأَةٍ فَضُربوا حَدَّهُم [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٥٦٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثني ابن أبي حبيبةَ، عنْ داوُدَ بن الحُصينِ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاس؛ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا قالَ الرَّجُلُ للرَّجُلِ: يا مُخَنَّثُ! فاجلِدوهُ عِشرينَ، وإذا قالَ الرَّجُلُ للرَّجُلِ: يا لُوطِيُّ! فاجلِدوهُ عِشرينَ» [«تخريج المشكاة» (٣٦٣٢/ التحقيق الثاني)].

١٦ ـ باب حد السكران

٢٥٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ أبي حصينٍ، عنْ عُميرِ ابنِ سعيدٍ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدٍ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا مُطرّفٌ، قالَ: سمعتُهُ عنْ عُميرِ بنِ سعيدٍ؛ قالَ: قالَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ: ما كُنتُ أَدِي[1] مَنْ أَقَمتُ عليهِ الحدَّ إلاَّ شارِبَ الخَمْرِ، فإنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ لَم يَسُنَّ فيهِ شَيئاً، إنَّما هو شَيءٌ جَعلناهُ نَحنُ. [«الإرواء» (٢٣٨١): ق نحوه].

٢٥٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، جميعاً عنْ قتادةَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَضْرِبُ في الخَمرِ بالنِّعالِ والجَريدِ[2]. [«صحيح الجامع» (٤٨٥٠): ق].

٢٥٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ عُليّةَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الدّاناجِ، قالَ: سمعتُ حُضينَ بنَ المُنذرِ الرّقاشيّ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ فيروزَ الدّاناجُ، قالَ: حدّثني حُضَينُ ابنُ المُنذرِ، قالَ: لَمَّا جِيءَ بالوَليدِ بنِ عُقبَةَ إلى عُثمانَ قَدْ شَهِدوا عَلَيهِ، قالَ لعليٍّ: دُونَكَ ابنَ عَمِّكَ، فأَقِمْ عَلَيهِ الحَدَّ، فَجَلَدَهُ عَليٌّ، وقالَ: جَلَدَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبعينَ، وجَلَدَ أَبو بَكْرٍ أَربعينَ، وجَلَدَ عُمرُ ثَمانينَ، وكلٌّ سُنَّةٌ. [«الإرواء» (٢٣٨٠): م].

---

(١) «أَدِي»: من الدِّية.

(٢) «الجريد»: هو غصن النخلة جُرِّد عنه الورق.

١٧ ـ باب من شرب الخمرَ مِراراً

٢٥٧٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ الحارثِ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا سَكِرَ فاجلِدوهُ، فإنْ عادَ فاجلِدوهُ، فإنْ عادَ فاجلِدوهُ» ثُمَّ قالَ في الرَّابِعَةِ: «فإن عادَ فاضْرِبوا عُنُقَهُ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٨٧)، «الصحيحة» (١٣٦٠)].

٢٥٧٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا شُعيبُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ عاصمِ بن بهدلةَ، عنْ ذكوانَ أبي صالحٍ، عَن مُعاويَةَ بنِ أَبي سُفيانَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا شَرِبوا الخَمْرَ فاجْلِدوهُم، ثمَّ إذا شَرِبوا الخَمرَ فاجلِدوهُم، ثمَّ إذا شَرِبوا فاجلِدوهُم، ثُمَّ إذا شَرِبوا فاقْتُلُوهمْ». [«الصحيحة» أيضاً].

١٨ ـ باب الكبير والمريض يجب عليه الحدّ

٢٥٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يعقوبَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الأشجّ، عنْ أبي أُمامةَ بن سهلِ بن حُنيفٍ، عَن سَعِيدِ بنِ سَعدِ بنِ عُبادَةَ؛ قالَ: كانَ بَينَ أَبْياتِنا رَجُلٌ مُخْدَجٌ[1] ضَعِيفٌ فَلَم نُرَعْ إلاَّ وهُوَ عَلى أَمَةٍ مِن إماءِ الدَّارِ يَخْبُثُ بِها، فرَفَعَ شأْنَهُ سَعدُ ابنُ عبادَةَ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «اجْلِدوهُ ضَرْبَ مئَةِ سَوطٍ»، قالوا: يا نَبيَّ اللَّهِ! هُوَ أَضعَفُ مِن ذَلِكَ لَوْ ضَرَبْناهُ مِئَةَ سَوطٍ ماتَ، قالَ: «فَخُذُوا عِثْكالاً[2] فيهِ مِئَةُ شِمْراخٍ[3]، فاضْرِبوهُ ضَرْبَةً واحِدَةً». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٥٧٤ (م) ـ حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيع، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يعقوبَ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أبي أُمامةَ بنِ سَهْلٍ، عنْ سعدِ بن عُبادةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

١٩ ـ باب من شهر السلاح

٢٥٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنْ سُهيلِ ابن أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هُريرةَ. (ح) قالَ: وحدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنِ ابن عجلانَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هُريرةَ. (ح) قالَ: وحدّثنا أنسُ بنُ عياضٍ، عنْ أبي معشرَ، عنْ محمّدِ بنِ كعبٍ ومُوسى بن يسارٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ حَمَلَ علَينا السِّلاحَ فَلَيسَ مِنَّا». [«تخريج الإيمان لابن سلام» (٨٥ / ٧١): م].

٢٥٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن البَرّادِ بن يُوسُفَ بن أبي بُردةَ بن أبي مُوسى الأشعريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ السِّلاحَ

---

(١) «مخدج»؛ أي؛ ناقص الخلق.

(٢) «عثكالاً»: هو العذق من أعذاق النخلة.

(٣) «شِمراخ»: هو الذي عليه البُسْر.

عَلَيْنا فَلَيسَ مِنَّا» [«تخريج الإيمان» أيضاً: م].

٢٥٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمُودُ بنُ غيلانَ، وأبُو كُريبٍ ويُوسُفُ بنُ مُوسى وعبدُ اللّهِ بنُ البرّادِ؛ قالُوا: حدّثنا أبُو أُسامةُ، عنْ بُريدٍ، عنْ أبي بُردةَ، عَن أَبي مُوسى الأَشعَريِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ «مَن شَهَرَ عَلَينا السِّلاحَ فَلَيسَ مَنَّا». [«تخريج الإيمان» أيضاً: م].

٢٠ ـ باب من حارب وسعى في الأرض فساداً

٢٥٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّاب، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عَن أَنس بنِ مالكٍ؛ أَنَّ أُناساً مِن عُرَينَة قَدِمُوا على عَهدِ رَسولِ الله ﷺ فاجْتَوَوا[1] المدينَةَ، فقالَ: «لَوْ خَرَجْتُم إِلى ذَودٍ[2] لَنا، فَشَرِبتُم من أَلبانِها وأَبوالِها»، ففعَلوا فارتَدُّوا عَنِ الإِسلامِ وقَتَلوا رَاعيَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ واسْتاقُوا ذَوْدَهُ فبَعَثَ رَسولُ اللّهِ في طَلَبِهِم فَجيءَ بِهِم فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وأَرجُلَهُم وسَمَرَ[3] أَعْيُنَهُم وتَرَكَهُم بالحَرَّةِ حَتَّى مَاتوا. [«الإرواء» (١٧٧)، «الروض النضير» (٤٣): ق].

٢٥٧٩ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ ومحمّدُ بنُ المُثنى؛ قالاَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ أبي الوزيرِ، قالَ: حدّثنا الدّراورديّ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ أَنَّ قَوماً أَغارُوا عَلَى لِقاحٍ[4] رَسولِ اللّهِ ﷺ فقَطَعَ النَّبيُّ ﷺ أَيْديَهُمْ وأَرجُلَهُم وَسَمَلَ[5] أَعيُنَهُم.

٢١ ـ باب من قُتِلَ دونَ ماله فهو شهيد

٢٥٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزّهريّ، عنْ طلحةَ بن عبدِ اللّهِ بن عوفٍ، عَن سَعيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمرِو بنِ نُفَيلٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». [«أحكام الجنائز» (ص ٤٢ و٤١)، «الإرواء» (٧٠٨)، «المشكاة» (٣٥٢٩)، «الروض النضير» (٣٢٩ و٥٨٦): ق].

٢٥٨١ ـ (صحيح) حدّثنا الخليلُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ سنانٍ الجَزَريّ، عنْ ميمون بن مِهرانَ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن أُتِيَ عِندَ مالِهِ، فَقوتِلَ فقاتَلَ فَقُتِلَ؛ فهُوَ شَهِيدٌ». [انظر ما قبله، «الإرواء» (٥ / ٣٦٤)].

٢٥٨٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُطّلب، عنْ عبدِ اللّهِ بن الحسن، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أُريدَ مَالُهُ ظُلْماً فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ». [«الإرواء» (٥ / ٣٦٣ ـ ٣٦٤)].

٢٢ ـ باب حد السارق

٢٥٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ،

---

(١) «فاجتووا»؛ أي: كرهوا المقامَ بها لضرر لحقهم.

(٢) «ذود»؛ أي: نوق.

(٣) «سَمَر»؛ أي: كحلهم بمسامير حُميت.

(٤) «لقاح»: ذات اللبن من النوق.

(٥) «سَمَلَ»؛ أي: فقأ.

عَن أبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ فَتُقطَعُ يَدُهُ؛ ويَسرِقُ الحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَده». [«الإرواء» (٢٤١٠): ق].

٢٥٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قَطَعَ النَّبيُّ ﷺ في مِجَنٍّ[1] قيمَتُهُ ثَلاثَةُ دَراهِمَ. [«الإرواء» (٨/ ٦٢ و٢٤١٢): ق].

٢٥٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ؛ أنّ عمرةَ أخبرتْهُ، عَن عائِشَةَ قالت: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُقطعُ اليَدُ إلاّ في رُبعِ دِينارٍ فَصاعِداً». [«الإرواء» (٢٤٠٢)، «الروض النضير» (٧٨٣ و٧٨٤)، «التعليق على التنكيل» (٢/ ١١٢): ق].

٢٥٨٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو هشامٍ المخزُوميّ، قالَ: حدّثنا وُهيبٌ، قالَ: حدّثنا أبُو واقدٍ، عنْ عامرِ بن سعدٍ، عنْ أبيهِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «تُقطَعُ يَدُ السَّارِقِ في ثَمَنِ المِجَنِّ».

٢٣ ـ باب تعليق اليد في العنق

٢٥٨٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وأبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، ومحمّدُ بنُ بشارٍ، وأبُو سلمةَ الجُوباريّ يحيى بنُ خلفٍ؛ قالُوا: حدّثنا عُمرُ بنُ عليّ بن عطاءِ بن مُقدّمٍ، عنْ حجّاجٍ، عنْ مكحُولٍ، عَن ابنِ مُحَيريزٍ؛ قالَ: سألْتُ فَضالَةَ بنَ عُبَيْدٍ عَنْ تَعليقِ اليَدِ في العُنُقِ؟ فقالَ: السُّنَّةُ؛ قَطَعَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يَدَ رَجُلٍ ثُمَّ عَلَّقَها في عُنُقِهِ. [«الإرواء» (٢٤٣٢)].

٢٤ ـ باب السارق يعترف

٢٥٨٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي مريمَ، قالَ: أنبأنا ابنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن ثعلبةَ الأنصاريّ، عن أبيهِ؛ أنّ عَمْرو بنَ سَمُرَةَ بنِ حَبيبِ بنِ عبدِ شَمسٍ جَاءَ إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنّي سَرَقْتُ جَمَلاً لِبَني فُلانٍ، فَطَهِّرني، فَأَرسَلَ إلَيْهِمُ النَّبيُّ ﷺ فَقَالوا: إنّا افْتَقَدْنا جَملاً لَنا، فأَمَرَ بِهِ النَّبيُّ ﷺ فَقُطِعَتْ يَدَهُ. قالَ ثَعْلَبَةُ: أنا أَنْظُرُ إليهِ حينَ وَقَعَتْ يَدُهُ وهوَ يَقولُ: الحَمْدُ للّهِ الّذي طَهَّرَني مِنكِ، أَردْتِ أَنْ تُدخِلي جَسَدي النّارَ.

٢٥ ـ باب العبد يسرق

٢٥٨٩ ـ (ضعيف) حدّثناأبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ أبي عوانةَ، عنْ عُمرَ بنِ أبي سلمةَ عنْ أبيهِ، عَنْ أبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا سَرَقَ العَبدُ فَبِيعوهُ وَلو بنَشٍّ[2]». [«المشكاة» (٣٦٠٦/ التحقيق الثاني)].

٢٥٩٠ ـ (ضعيف) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ تميمٍ، عنْ ميمونِ بن مِهرانَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ عَبْداً مِنْ رَقيقِ الخُمُسِ سَرَقَ مِن الخُمُسِ، فرفع ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ فَلَمْ يَقْطَعْهُ وقالَ: «مالُ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَرَقَ بَعضُهُ بَعضاً» [«الإرواء» (٢٤٣٤)].

---

(١) «مِجَنّ»: اسم ما يستتر به من الترس ونحوه.

(٢) «بِنَشٍّ»: هو نصفُ قيمةِ الشيءِ.

٢٦ ـ باب الخائن والمنتهب والمختلس

٢٥٩١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصم، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابِرِ بنِ عَبدِاللَّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يُقْطَعُ الخائِنُ ولا المُنْتَهِبُ[١] ولا المُخْتَلِسُ[٢]». [«الإرواء» (٢٤٠٣)].

٢٥٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عاصمِ بن جعفرٍ المِصريّ، قالَ: حدّثنا المُفضّلُ بنُ فضالةَ، عنْ يُونُسَ بن يزيدَ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عنْ إبراهيمَ بن عبدِالرحمنِ بنِ عوفٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لَيسَ على المُخْتَلِسِ قَطْعٌ». [«الإرواء» (٨ / ٦٥)].

٢٧ ـ باب لا يقطع في ثَمَر ولا كَثَر

٢٥٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ محمّدِ بنِ يحيى بن حبّانَ، عنْ عمّهِ واسعِ بن حبّانَ، عَن رافعِ بنِ خَديجٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا قَطعَ في ثَمَرٍ[٣] ولا كَثَرٍ[٤]». [«الإرواء» (٢٤١٤)].

٢٥٩٤ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سعدُ بنُ سعيدٍ المُقبُرِيّ، عنْ أخيهِ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا قَطعَ في ثَمرٍ ولا كَثَرٍ». [«الإرواء» (٨ / ٧٣)].

٢٨ ـ باب من سرق من الحِرْز

٢٥٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عنْ مالكِ بن أنسٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن صفوانَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّهُ نامَ في المَسجِدِ وتَوَسَّدَ رِداءَهُ، فأُخِذَ مِن تحتِ رَأْسِهِ، فجاءَ بِسارِقِهِ إلى النَّبيِّ ﷺ، فأَمَرَ بِهِ النَّبيُّ أَنْ يُقطَعَ، فقالَ صَفْوانُ: يَا رَسولَ اللَّهِ! لَمْ أُرِدْ هذا، رِدائي عَلَيهِ صَدَقَةٌ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلاَّ قَبلَ أَنْ تأْتِيَني بِهِ؟!». [«الإرواء» (٢٣١٧)].

٢٥٩٦ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ الوليدِ بن كثيرٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَجُلاً مِن مُزَينَةَ سأَلَ النَّبيَّ ﷺ عَنِ الثِّمارِ فَقالَ: «ما أُخِذَ في أَكْمامِهِ[٥] فاحتُمِلَ فَثَمَنُهُ ومِثلُهُ مَعَهُ، وما كانَ مِنَ الجِرَانِ[٦] فَفيهِ القَطْعُ إذا بَلَغَ ثَمَنَ المِجَنِّ، وإنْ أَكَلَ وَلَمْ يأْخُذْ فَلَيسَ عَلَيهِ»، قالَ: الشَّاةُ الحَرِيسَةُ[٧] مِنهُنَّ يا رَسولَ اللَّهِ؟ قالَ: «ثَمَنُها ومِثلُهُ مَعهُ والنَّكالُ[٨]، ومَا كانَ في المُراحِ فَفيهِ القَطْعُ إذا كانَ ما

---

(١) «المنتهب»: النهب: الأخذ على وجه العلانية والقهر.

(٢) «المختلس»: أخذ الشيء من ظاهره بسرعة.

(٣) «ثمر»: فُسِّرَ بما كان معلقاً بالشجر قبل أن يقطع.

(٤) «كثر»: الجمّار، وهو شحمُه الذي في وسط جذع النخل.

(٥) «أكمامه»: جمع كم، وهو غلاف الثمر والحب قبلَ أن يظهر.

(٦) «الجِرَان»: موضع التمر الَّذي يُجفَّف فيه.

(٧) «الحريسة»: الشاة الَّتي يدركها الليل قبل أن تصلَ إلى مراحها.

(٨) «النكال»: العقوبة.

يأْخُذُ مِنْ ذلِكَ ثَمنَ المِجَنِّ». [«الإرواء» (٢٤١٣)، «صحيح أبي داود» (١٥٠٤ ـ ١٥٠٧)].

٢٩ ـ باب تلقين السارق

٢٥٩٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ إسحاقَ بن أبي طلحةَ، قالَ: سمعتُ أبَا المُنذِرِ، مولى أبي ذَرّ، يذكرُ أنّ أبَا أُمَيَّةَ حدّثهُ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلِصٍّ، فاعترَفَ اعترافاً، ولَمْ يُوجَدْ مَعَهُ المَتاعُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما إخالُكَ سَرَقْتَ»، قالَ: بَلى، ثَمَّ قالَ: «ما إخالُكَ سَرَقتَ»، قالَ: بَلَى، فأَمَرَ بِهِ فَقُطِعَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «قُلْ: أَستَغْفِرُ اللَّهَ وأَتوبُ إليهِ» قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّه وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ! تُبْ عَلَيهِ». مَرَّتَيْنِ. [«الإرواء» (٧ / ٣٤١)].

٣٠ ـ باب المستكره

٢٥٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، وأيّوبُ بنُ محمّدٍ الوزّانُ، وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالُوا: حدّثنا مُعمّرُ بنُ سُليمانَ، قالَ: أنبأنا الحجّاجُ بنُ أرطاةَ، عنْ عبدِ الجبّارِ بن وائلٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: استُكرِهَت امرأةٌ على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فدَرَأَ عنها الحدّ، وأقامَهُ على الّذي أصابَها، ولَمْ يَذْكُر أَنَّهُ جعلَ لَها مَهراً. [«الإرواء» (٧ / ٣٤١)].

٣١ ـ باب النهي عن إقامةِ الحدود في المساجد

٢٥٩٩ ـ (حسن) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ. (ح) وحدّثنا الحسنُ بنُ عرفةَ، قالَ: حدّثنا أبُو حفصٍ الأبّارُ، جميعاً، عن إسماعيلَ بنِ مُسلم، عنْ عَمْرِو بنِ دينارٍ، عنْ طاوُسٍ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تُقامُ الحُدودُ في المَساجِدِ». [«الإرواء» (٧ / ٢٧١ و٢٣٢٧)].

٢٦٠٠ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بن لهيعةَ، عنْ محمّدِ بن عجلانَ؛ أنّهُ سمعَ عمرَو بن شُعيبٍ يُحدّثُ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَن إقامَةِ الحَدِّ في المَساجِدِ. [«الإرواء» (٧ / ٣٦٢)].

٣٢ ـ باب التعزير

٢٦٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ بُكيرِ ابن عبدِ اللّهِ بن الأشجّ، عنْ سُليمانَ بن يسارٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن جابرِ بن عبدِ اللّهِ، عَن أَبي بُردَةَ بنِ نِيارٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقولُ: «لا يُجْلَدُ أَحدٌ فَوقَ عَشْرِ جَلَداتٍ؛ إلاَّ في حدٍّ مِنْ حُدودِ اللَّهِ». [«الإرواء» (٢٠٣٢ و٢١٨٠): ق].

٢٦٠٢ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ كثيرٍ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُعَزِّروا فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْواطٍ».

٣٣ ـ باب الحد كفارة

٢٦٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ وابنُ أبي عَدِيّ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي الأشعثِ، عَن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصابَ

مِنكُم حَدّاً، فعُجِّلَتْ لَهُ عُقوبَتُهُ؛ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ؛ وإلاَّ فأَمْرُهُ إلى اللَّهِ» .. [«الصحيحة» (٢٣١٧ ـ ٢٩٩٩): ق، أتم منه].

٢٦٠٤ ـ (ضعيف) حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ ابنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي جُحيفةَ، عَن عَليٍّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصابَ في الدُّنيا ذَنْباً، فَعُوقِبَ بِهِ؛ فاللَّهُ أَعدَلُ مِن أَنْ يُثنِّيَ عُقوبَتَهُ عَلى عَبْدِهِ، ومَنْ أَذْنَبَ ذَنباً في الدُّنيا، فَسَتَرَهُ اللَّهُ عليه؛ فاللَّهُ أَكرَمُ مِنْ أَنْ يَعودَ في شَيءٍ قَد عَفا عَنهُ». [«الروض النضير» (٧٠٥)].

٣٤ ـ باب الرجل يجد مع امرأته رجلاً

٢٦٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدَةَ ومحمّدُ بنُ عُبيدٍ المَدينِيّ أبُو عُبيدٍ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، عنْ سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ سَعدَ بنَ عُبادَةَ الأَنصاريَّ قالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يَجِدُ مَعَ امرأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ؟ قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا»، قالَ سَعْدٌ: بَلى والَّذي أَكْرَمَكَ بالحَقِّ! فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا مَا يَقولُ سَيِّدُكُمْ» .. [م (٤ / ٢١٠ ـ ٢١١)].

٢٦٠٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الفضلِ بنِ دلهم، عنِ الحسنِ، عنْ قَبيصةَ بنِ حُريثٍ، عَن سَلَمَةَ بنِ المُحَبِّقِ؛ قالَ: قيلَ لأبي ثابتٍ سَعْدِ بنِ عُبادَةَ ـ حينَ نَزَلَتْ آيَةُ الحُدودِ، وكانَ رَجُلاً غَيُوراً ـ: أَرأَيْتَ لَوْ أَنَّكَ وَجَدْتَ مَعَ امْرَأَتِكَ رَجُلاً؛ أَيَّ شَيءٍ تَصنَعُ؟ قالَ: كُنتُ ضارِبَهُما بالسَّيفِ، أَنتَظِرُ حَتَّى أَجِيءَ بأَرْبَعةٍ؟ إلى ما ذاكَ قَدْ قَضى حاجَتَهُ وذَهَب، أَو أَقولُ: رأَيتُ كذا وكذا، فَتَضْرِبوني الحَدَّ، ولا تَقْبَلوا لي شهادةً أَبداً، قالَ: فَذُكِرَ ذلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «كَفى بالسَّيفِ شاهِداً». ثم قالَ: «لا؛ إِنِّي أَخافُ أَنْ يَتَتابَعَ في ذَلِكَ السَّكرانُ والغَيران». قالَ أَبُو عبدِ اللّهِ ـ يعني ابن ماجه ـ: سمعتُ أَبَا زُرعَةَ يقولُ: هذا حديثُ عليّ بنِ محمّدٍ الطّنافِسيّ، وفاتَني مِنْهُ. [«الضعيفة» (٤٠٩١)].

٣٥ ـ باب من تزوج امرأة أبيه من بعده

٢٦٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ. (ح) وحدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ. جميعاً، عنْ أشعثَ، عنْ عديّ بنِ ثابتٍ، عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ قالَ: مَرَّ بِي خالي ـ سَمّاهُ هُشَيْمٌ في حَدِيثِهِ الحارِثَ بنَ عَمرٍو ـ وقَدْ عَقَدَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ لِواءً، فقلتُ لَهُ: أَينَ تُرِيدُ؟ فقالَ: بَعَثَني رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى رَجُلٍ تَزوَّجَ امْرَأَةَ أَبيهِ مِن بعدِهِ، فأَمَرَني أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ. [«الإرواء» (٢٣٥١)].

٢٦٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن، ابنُ أخي الحُسينِ الجُعفِيّ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ منازِلَ التّيميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ خالدِ بن أبي كريمةَ، عنْ مُعاويةَ بن قُرَّةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: بَعَثَني رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امرأَةَ أَبيهِ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ وأُصَفِّيَ مالَهُ. [«الإرواء» (٨ / ٢١ ـ ٢٢)].

٣٦ ـ باب من ادَّعى إلى غيرِ أبيه أو تولَّى غير مواليه

٢٦٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي الضّيفِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ بنِ خُثَيمٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَن ابنِ عبّاس؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ انْتَسَبَ إلى غَيرِ أَبيهِ، أَو تَوَلَّى غَيرَ مَوالِيهِ؛ فَعَلَيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ والمَلائِكَةِ والنَّاسِ أَجمعينَ».. [«التعليق الرغيب» (٣ / ٨٨)].

٢٦١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ عاصمٍ الأحولِ، عنْ أبي عُثمانَ النّهديّ؛ قالَ: سمعتُ سَعداً وأبَا بَكْرَةَ، وكُلُّ واحدٍ مِنهما يقولُ: سَمِعَتْ أُذُنايَ وَوَعى قَلْبي مُحمداً ﷺ يقولُ: «مَنِ ادَّعى إلى غيرِ أَبيهِ؛ وهُوَ يَعلَمُ أَنَّهُ غيرُ أَبيهِ؛ فالجَنَّةُ عليهِ حَرامٌ». [«غاية المرام» (٢٦٧): ق].

٢٦١١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ مُجاهدٍ، عَن عَبدِ اللهِ بنِ عمرو؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ادَّعى إلى غَيرِ أَبيهِ لَمْ يَرَحْ رِيحَ الجَنَّةِ، وإِنَّ ريحَها لَيوجَدُ مِن مَسيرَةِ خمسِ مِئةِ عامٍ» [«التعليق الرغيب» (٣ / ٨٨)، «الروض النضير» (٥٨٧)، «الصحيحة» (٣٣٠٧)، والمحفوظ في هذا الحديث: «سبعين عاماً»].

٣٧ ـ باب من نفى رجلاً من قبيلته

٢٦١٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ حربٍ. (ح) وحدّثنا هارُونُ بنُ حيّان، قالَ: أنبأنا عبدُ العزيز بنُ المُغيرةِ؛ قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عَقيل بن طلحةَ السُّلَميّ، عنْ مُسلمِ بنِ هيصَمٍ، عَنِ الأَشعثِ بنِ قيسٍ؛ قالَ: أَتَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ في وَفْدِ كِندَةَ، ولا يَرَوْنِي إلاَّ أَفضَلَهُمْ، فقُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَلَسْتُم مِنَّا؟ فقالَ: «نحنُ بَنو النَّضْرِ بنِ كِنانَةَ، لا نَقْفُو أُمَّنا، ولا نَنْتَفي مِن أَبينا». قالَ: فكانَ الأَشعَثُ بنُ قَيسٍ يَقول: لا أُوتى بَرَجُلٍ نَفَى رَجُلاً مِنْ قُرَيشٍ، مِنَ النَّضْرِ بنِ كِنانَةَ، إلاَّ جَلَدْتُهُ الحَدَّ. [«الإرواء» (٦٣٦٨)، «الصحيحة» (٢٣٧٥)].

٣٨ ـ باب المخنثين

٢٦١٣ ـ (موضوع) حدّثنا الحسنُ بنُ أبي الرّبيعِ الجُرجَانيّ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أخبرني يحيى ابنُ العلاءِ؛ أنّهُ سمعَ بِشْرَ بنَ نُميرٍ؛ أنّهُ سمعَ مكحُولاً يقولُ: إنّهُ سمعَ يزيدَ بنَ عبدِ اللّهِ؛ أنّهُ سمعَ صَفْوانَ بنَ أُميّةَ قالَ: كُنّا عِندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فجاءَ عَمرو بنُ قُرّةَ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيَّ الشِّقْوَةَ فَما أُراني أُرزَقُ إلا مِن دُفِّي بِكَفِّي، فأْذَنْ لِي في الغِناءِ، في غَيْرِ فاحِشَةٍ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا آذَنُ لَكَ ولا كَرامَةَ، ولا نُعمَةَ عَينٍ، كَذَبْتَ، أَيْ عَدوَّ اللَّهِ! لَقَدْ رَزَقَكَ اللَّهُ طَيِّباً حَلالاً، فاخترتَ ما حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيكَ مِنْ رِزقِهِ مَكانَ ما أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ لَكَ مِن حَلالِهِ، ولَو كُنتُ تَقَدَّمْتُ إليكَ لَفَعلتُ بِكَ وفَعَلْتُ، قُمْ عَنِّي، وتُبْ إلى اللَّهِ، أَما إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ، بَعدَ التَّقْدِمَةِ إليكَ، ضَرَبْتُكَ ضَرباً وَجيعاً، وحَلَقْتُ رأْسَكَ مُثْلَةً، ونَفَيْتُكَ مِن أَهلِكَ، وأَحْلَلْتُ سَلَبَكَ نُهْبَةً لِفتيانِ أَهلِ المَدينَةِ». فقامَ عَمرٌو، وبِهِ مِن الشَّرِّ والخِزي مَا لا يَعلَمُهُ إلاَّ اللَّهُ، فَلَمَّا وَلَّى، قالَ النَّبيُّ ﷺ: «هَؤُلاءِ العُصاةُ مَن ماتَ مِنهُم بِغيرِ تَوبَةٍ، حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ كَما كانَ في الدُّنيا مُخَنَّثاً عُرْياناً لا يَسْتَتِرُ مِن النَّاسِ بِهُدْبَةٍ، كُلَّما قامَ صُرِعَ». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٦١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، فَسَمِعَ مُخَنَّثاً وهو يَقولُ لِعبدِ اللَّهِ بنِ أَبي أُمَيَّةَ: إنْ يَفْتَحِ اللَّهُ الطائِفَ غداً، دَلَلْتُكَ على امرأَةٍ تُقْبِلُ بأَربَعٍ وتُدْبِرُ بِثَمانٍ فقالَ النَّبيُّ ﷺ «أَخرِجُوهُم مِن بُيوتِكُمْ»[خ، سبق برقم (١٩٠٢)].

٢١ ـ كتاب الديات

١ ـ باب التغليظ في قتلِ مسلمٍ ظُلماً

٢٦١٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ؛ قالُوا: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عَن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَوَّلُ ما يُقضى بينَ الناسِ يَومَ القِيامَةِ في الدِّماءِ». [«الصحيحة» (١٧٤٨): ق].

٢٦١٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عبدِ اللّهِ بن مُرّةَ، عنْ مسروقٍ، عَن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُقتَلُ نَفسٌ ظُلماً، إلّا كانَ على ابنِ آدمَ الأَوَّلِ كِفلٌ من دَمِها؛ لأَنَّهُ أَوَّلُ مَن سنَّ القَتْلَ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٤٨): ق].

٢٦١٧ ـ (صحيح بما تقدم) حدّثنا سعيدُ بنُ يحيى بن الأزهر الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يُوسُفَ، الأزرَقُ، عنْ شريكٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي وائلٍ، عَن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَوَّلُ ما يُقضى بينَ النَّاسِ يومَ القيامةِ في الدِّماءِ»

٢٦١٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن عائذٍ، عَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ لَقيَ اللّهَ لا يُشركُ به شيئاً، لَم يَتَندَّ[1] بدمٍ حَرامٍ، دَخلَ الجنَّةَ». [«الصحيحة» (٢٩٢٣)، «التعليق على ابن ماجه»].

٢٦١٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ جناحٍ، عنْ أبي الجهم الجُوزجانِيّ، عَنِ البراءِ بنِ عازبٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لَزَوالُ الدُّنيا أَهونُ على اللّهِ مِن قَتْلِ مؤمنٍ بغيرِ حقٍّ».. [«غاية المرام» (٤٣٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٠٢)].

٢٦٢٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زيادٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَعانَ على قَتلِ مؤمنٍ وَلَوْ بِشطرِ كَلِمَةٍ، لَقيَ اللّهَ عزَّ وجلَّ مكتوبٌ بينَ عينيهِ: آيسٌ من رحمةِ اللّهِ». [«المشكاة» (٣٤٨٤)، «الضعيفة» (٥٠٣)، «الرد على بليق» (٢٠٢)].

٢ ـ باب هل لِقاتِلِ مؤمنٍ توبةٌ؟

٢٦٢١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمّارٍ الدّهنيّ، عَنْ سالمِ ابنِ أَبي الجَعدِ؛ قالَ: سُئِلَ ابنُ عبّاسٍ عمَّن قتَلَ مؤمناً متعمِّداً ثمَّ تابَ وآمنَ وعملَ صالحاً ثمَّ اهتدى؟ قالَ: وَيحَهُ! وأنَّى لهُ الهُدى؟ سمعتُ نبيّكم ﷺ يقولُ: «يجيءُ القاتِلُ، والمقتولُ يَومَ القيامَةِ مُتعلِّقٌ برأْسِ صاحبِهِ، يَقولُ: ربِّ! سل هذا، لِمَ قَتلني؟. واللّهِ! لَقَد أَنزلَها اللّهُ عزَّ وجلَّ على نبيّكم، ثمَّ ما نَسَخَها بعدَ ما أَنزلَها. [«المشكاة» (٣٤٦٥ / التحقيق الثاني)، «الصحيحة» (٢٦٩٧)].

٢٦٢٢ ـ (صحيح دون قول الحسن: «لمَّا حضره الموت.. إلخ») حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ:

---

(١) «لم يتندّ»؛ أي: لم يصب منه شيئاً، أو لم ينلْهُ منه شيءٌ.

حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا همّامُ بنُ يحيى، عنْ قتادةَ، عنْ أبي الصّدِّيقِ النّاجِي، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: ألا أُخبرُكُم بما سمعتُ من فِي رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعَتهُ أُذُنايَ ووعاهُ قلبي: «إنَّ عَبداً قَتَلَ تسعةً وتسعينَ نَفساً، ثمَّ عَرَضت له التوبةُ، فسألَ عن أَعلمِ أَهلِ الأرضِ، فَدُلَّ على رَجلٍ فأتاه، فقالَ: إنِّي قَتَلْتُ تسعةً وتسعينَ نفساً، فهل لي من توبةٍ؟ قالَ: بعدَ تسعةٍ وتسعينَ نفساً! قالَ: فانتضى سيفَهُ فقتلَهُ، فأكملَ بِهِ المئةَ، ثُمَّ عَرَضَتْ له التوبةُ فسألَ عن أَعلَمِ أَهلِ الأَرضِ، فَدُلَّ على رَجُلٍ، فأتاهُ فقالَ: إنِّي قتلتُ مئةَ نفسٍ، فَهل لي من توبةٍ؟ قالَ: فقالَ: ويحكَ! ومَنْ يَحولُ بينَكَ وبينَ التوبةِ؟ اخرجْ من القريةِ الخبيثةِ الَّتي أنتَ فيها إلى القريةِ الصالحةِ، قريةِ كذا وكذا، فاعبدْ رَبَّك فيها، فخرجَ يُريدُ القريةَ الصالحةَ، فعَرضَ له أَجلُه في الطريقِ، فاختصَمَت فيه ملائكةُ الرَّحمةِ وملائكةُ العَذابِ، قالَ إبليسُ: أَنا أَولى بِهِ، إنَّه لم يَعصني ساعةً قطُّ، قالَ: فقالَت ملائكةُ الرَّحمةِ: إنَّهُ خرجَ تائباً». قالَ همّامٌ: فحدّثني حُميدٌ الطّويلُ، عنْ بكرِ بن عبدِ اللّهِ، عن أَبي رافعٍ، قالَ: «فبعثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَكاً، فاختصموا إليهِ ثمَّ رجعوا، فقالَ: انظروا، أَيُّ القريتينِ كانت أَقربَ، فألحقوهُ بأَهلِها». قالَ قتادةُ: فحدّثنا الحسنُ، قالَ: «لمَّا حضرَهُ الموتُ احتفزَ بنفسِه فقَرُبَ من القريةِ الصالحةِ، وباعدَ منه القريةَ الخبيثةَ، فألحقوه بأهلِ القريةِ الصالحة». [ق]

* قالَ أبو الحسنَ بنُ القطّان حدّثنا أَبُو العبّاسِ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ إسماعيلَ البغداديّ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، فذكرَ نحوهُ.

٣ـ باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث

٢٦٢٣ ـ (ضعيف) حدّثنا عُثمانُ وأبُو بكرٍ ابنا أبي شيبةَ، قالاَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ. (ح) وحدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالاَ: حدّثنا جريرٌ وعبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ. جميعاً، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنِ الحارثِ ابنِ فُضيلٍ ـ أَظُنّهُ، عنِ ابن أبي العوجاءِ، واسمُهُ سُفيانُ ـ، عَن أَبي شُريحٍ الخُزاعيِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُصيبَ بدَمٍ أَو خَبْلٍ ـ والخبْلُ: الجُرحُ ـ فهو بالخيارِ بين إحدى ثلاثٍ، فإن أَرادَ الرابعةَ، فخُذوا على يديه: أَن يَقتلَ أَو يعفوَ أَو يأخذَ الدِّيَةَ، فَمَن فعلَ شيئاً من ذلك فعادَ، فإنَّ له نارَ جهنَّم خالداً مخلَّداً فيها أبداً». [«الإرواء» (٧ / ٢٧٨)].

٢٦٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن قُتِلَ له قَتيلٌ فهو بخيرِ النَّظَرينِ: إمَّا أَن يَقتُلَ وإمَّا أَن يُفدى». [«الإرواء» (٤ / ٢٤٩ و٧ / ٢٥٨ ، ٢١٩٨): ق].

٤ـ باب من قتلَ عمداً، فرضُوا بالدية

٢٦٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ جعفر، عَن زيدِ بن ضُمَيرَةَ، قالَ: حدَّثني أَبي وعمّي، وكانا شهدا حُنَيناً مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالا: صلَّى النبيُّ الظهر، ثمَّ جلسَ تحتَ شجرةٍ، فقامَ إليهِ الأَقرعُ بن حابسٍ ـ وهو سيد خِنْدَف ـ يَرُدُّ[1] عن

---

(١) «يَرُدّ»؛ أي: يخاصم.

دمِ مُحلِّم بن جثامَةَ، وقامَ عيينَةُ بن حصنٍ يطلبُ بدمِ عامرِ بنِ الأَضبط، وكان أَشجعياً، فقالَ لهم النبيُّ ﷺ: «تقبلونَ الدِّية؟» فأَبوا، فقامَ رجلٌ من بني ليثٍ يُقالُ له: مُكَيْتِل، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! ما شبَّهْتُ هذا القتيلَ، في غُرَّةِ الإسلامِ، إلاَّ كغَنَمٍ وَرَدَتْ، فرُميت فنَفَرَ آخِرُها، فقالَ النبيُّ ﷺ: «لكم خَمسون في سفرنا، وخمسونَ إذا رجعنا» فقبلوا الدِّية. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٦٢٦ ـ (حسن) حدّثنا محمُودُ بنُ خالدٍ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ راشدٍ، عنْ سُليمانَ بن مُوسى، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن قَتَلَ عَمْداً، دُفِعَ إلى أَولياءِ القتيلِ، فإن شاءوا قَتَلوا وإن شاءوا أَخذوا الدِّيةَ، وذلكَ ثلاثونَ حِقَّةً[1]، وثلاثون جَذَعةً[2]، وأَربعونَ خَلِفةً[3]، وذلك عَقلُ العمدِ، ما صُولِحوا عليه، فهو لهم، وذلكَ تشديدُ العقلِ». [«الإرواء» (٢١٩٩)].

٥ ـ باب دية شبه العمد مغلَّظةً

٢٦٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أيّوبَ، قالَ: سمعتُ القاسمَ بنَ ربيعةَ، عَن عبدِاللَّهِ بن عمرٍو، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «قَتيلُ الخطأ شِبْهِ العمدِ: قَتيلُ السوطِ والعصا، مئةٌ من الإبِلِ، أَربعونَ منها خَلِفَةٌ في بطونِها أَولادُها». [«الإرواء» (٢١٩٧)، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٧٩)].

٢٦٢٧ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ حربٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنِ القاسمِ بنِ ربيعةَ، عنْ عُقبة بنِ أوسٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عمرٍو، عنْ النّبيّ ﷺ نحوهُ.

٢٦٢٨ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدٍ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابن جُدعانَ، سمعَهُ منَ القاسمِ بنِ ربيعةَ، عَن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ يومَ فتح مكَّةَ وهو على دَرَجِ الكعبةِ، فحمدَ اللَّهَ وأَثنى عليه، فقالَ: «الحمدُ للَّهِ الَّذي صَدَقَ وعْدَهُ ونصرَ عبدَه وهزمَ الأحزابَ وحدَهُ، أَلا إنَّ قَتيلَ السَّوطِ والعصا فيه مئةٌ من الإبلِ، منها أَربعون خلِفَةً، في بطونها أَولادُها، أَلا إنَّ كلَّ مأْثَرَةٍ كانَت في الجاهليَّةِ، ودَمٍ، تحتَ قدميَّ هاتينِ، إلاَّ ما كانَ من سدانةِ البيتِ وسقايةِ الحاجِّ، ألا إني قد أَمضيتُهما لأهلِهما كَما كَانا». [«الإرواء» (٧ / ٢٥٧)].

٦ ـ باب دية الخطأ

٢٦٢٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هانىءٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ عِكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنه جعلَ الدِّيَةَ اثني عَشَرَ أَلفاً. [«الإرواء» (٢٢٤٥)].

٢٦٣٠ ـ (حسن) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ المروزِيّ، قالَ: أنبأنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ

---

(١) «حِقّة»: الحِقّ بالكسر: من الإبل ما طعن في السنة الرابعة، والجمع حقاق، والأُنثى حِقّة وجمعها حِقَق.

(٢) «جذعة»: مؤنث جَذَع، ولد الشاة في السنة الثانية، وولد البقر والحافر في السنة الثالثة، وللإبل في السنة الخامسة.

(٣) «خلفة»: هي الحامل من الإبل.

راشد، عنْ سُليمانَ بن مُوسى، عنْ عمرِو بن شُعيب، عنْ أبيه، عنْ جدّه؛ أَنَّ رَسولَ اللَّه ﷺ قالَ: «مَنْ قُتِلَ خطأً، فديتُهُ من الإبلِ ثلاثونَ بنتَ مخاضٍ[1] وثلاثونَ ابنةَ لَبونٍ[2] وثلاثونَ حِقَّةً، وعشرةُ بني لَبونٍ». وكانَ رَسولُ اللَّهِ يقوِّمها على أَهلِ القُرى أَربع مئةِ دينارٍ، أَو عدلَها من الوَرِقِ، ويُقوِّمُها على أَزمانِ الإبلِ، إذا غلت رَفَعَ في ثمنها، وإذا هانَت نقَصَ من ثمنِها، على نحوِ الزَّمانِ ما كانَ، فبلغَ قيمتُها على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ما بينَ الأَربع مئةِ دينارٍ إلى ثمان مئةِ دينارٍ، أَو عدلها من الوَرِقِ ثمانيةُ آلافِ درهمٍ، وقضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ من كانَ عقلُهُ في البقرِ، على أَهلِ البقرِ مئتي بقرة، ومن كانَ عقلُهُ في الشاءِ، على أَهل الشاءِ أَلفي شاةٍ [«التعليق على الروضة الندية» (٢ / ٣٠٧)].

٢٦٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ السّلامِ بنُ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا الصّبّاحُ بنُ مُحاربٍ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ ابنُ أرطاةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ جُبيرٍ، عنْ خِشفِ بن مالكٍ الطّائيّ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «في ديةِ الخَطأِ عشرونَ حِقَّةً[3]، وعشرونَ جَذَعةً وعشرونَ بنتِ مخاضٍ وعشرونَ بنتِ لَبونٍ وعشرونَ بني مخاضٍ ذُكورٌ». [«الضعيفة» (٤٠٢٠)].

٢٦٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ جعلَ الدِّيَةَ اثني عشرَ أَلفاً، قالَ: وذلك قولُه تعالى: ﴿وما نَقموا إلاَّ أَن أَغناهُمُ اللَّهُ ورسولُه من فضلِهِ﴾ [التوبة: ٧٤]، قالَ: بأَخذِهِم الدِّيَةِ. [وهو تمام الحديث (٢٦٢٩)].

٧ ـ باب الدية على العاقلة؛ فإن لم يكن عاقلة ففي بيت المال

٢٦٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عُبيدِ بن نُضيلةَ، عن المُغيرَةِ بنِ شُعبةَ قالَ: قَضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالدِّيَةِ على العاقِلَةِ[4]. [«الإرواء» (٧ / ٢٦٣): م].

٢٦٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ دُرُستَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ بُديلِ بن ميسرةَ، عنْ عليّ بن أبي طلحةَ، عنْ راشدِ بن سعدٍ، عنْ أبي عامرٍ الهوزنيّ، عن المقدامِ الشاميِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنا وارِثُ مَن لا وارثَ لَه، أَعقلُ عنهُ وأَرثُهُ، والخالُ وارثُ من لا وارثَ له، يعقلُ عنه ويرثُهُ» [«الإرواء» (٦ / ١٣٨)، «المشكاة» (٣٠٥٢ ـ التحقيق الثاني)].

٨ ـ باب من حالَ بينَ وليِّ المقتولِ وبينَ القَودِ أَو الدِّية

٢٦٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ معمرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ كثيرٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ كثيرٍ،

---

(١) «ابنة مخاض»: هي التي أتى عليها الحول.

(٢) «بنت لبون»: هي التي أتى عليها حولان.

(٣) «حِقَّة»: هي التي دخلت في الرابعة من الإبل. جذع: هي التي دخلت في الخامسة. بنت مخاض: هي التي حال عليها الحول. «بنت لبون»: هي التي مرَّ عليها حولان.

(٤) «على العاقلة»؛ أي: على عصبة القاتل.

عنْ عمرو بن دينارٍ، عنْ طاوُس، عن ابنِ عباس، رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قتَلَ في عِمِّيَّةٍ أَو عصبيَّةٍ بحَجَرٍ أَو سوطٍ أَو عصا، فعليهِ عَقْلُ الخطأ، ومن قَتلَ عَمداً فهو قَودٌ، ومن حالَ بينَه وبينَه، فعليه لعنةُ اللَّهِ والملائكةِ والنَّاسِ أَجمعين، لا يُقبلُ منه صَرْفٌ(١) ولا عَدلٌ(٢)». [«المشكاة» (٣٤٧٨ ـ التحقيق الثاني)].

٩ ـ باب ما لا قود فيه

٢٦٣٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ وعمّارُ بنُ خالدٍ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ دهثمِ بن قُرّانَ، قالَ: حدّثني نِمرانُ بنُ جاريةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ رجلاً ضربَ رجلاً على ساعدِهِ بالسَّيفِ فقَطَعَها من غيرِ مَفصلٍ، فاستعدى عليهِ النَّبيَّ ﷺ، فأَمَرَ لهُ بالدِّيةِ، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إِنِّي أُريدُ القِصاصَ، فقالَ: «خُذِ الدِّيَةَ، بارَكَ اللَّهُ لَكَ فيها»، ولَمْ يقضِ لَهُ بالقِصاصِ. [«الإرواء» (٢٢٣٥)].

٢٦٣٧ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا رشدينُ بنُ سعدٍ، عنْ مُعاويةَ بن صالحٍ، عنْ مُعاذِ بن محمّدٍ الأنصاريّ، عنِ ابن صُهبانَ، عنِ العبَّاسِ بنِ عبدِ المطَّلبِ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا قَوَدَ في المأمومةِ(٣) ولا الجائِفَةِ ولا المُنقِّلةِ(٤)». [«الصحيحة» (٢١٩٠)].

١٠ ـ باب الجارح يُفتدى بالقَوَد

٢٦٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائِشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بعَثَ أَبا جَهمِ بنَ حُذيفَةَ مُصدِّقاً، فلاجَّهُ رَجلٌ في صَدَقَتِهِ، فضرَبَهُ أَبو جَهمٍ فَشَجَّهُ، فأتوا النبيَّ ﷺ فقالوا: القَودَ يا رَسولَ اللَّهِ! فقالَ النبيُّ ﷺ: «لَكم كذا وكذا» فَلَم يَرضَوْا، فقالَ: «لَكم كذا وكذا»، فَرَضوا، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إِنِّي خاطبٌ على النَّاسِ ومخبرُهم برِضاكم؟» قالوا: نعم، فخطَبَ النَّبيُّ ﷺ فقالَ: «إِنَّ هؤلاءِ اللَّيْثِيينَ أَتَوني يُريدونَ القَوَدَ، فعرَضْتُ عليهم كذا وكذا، أَرَضيتُم؟» قالوا: لا، فهمَّ بهم المهاجِرونَ، فأمرَ النبيُّ أَن يَكُفُّوا، فكفُّوا، ثمَّ عادَ فزادَهم، فقالَ: «أَرَضيتُم؟» قالوا: نعم. قال: إِنّي خاطب على النَّاسِ ومُخبرُهم برضاكم» قالوا: نعم، فخطبَ النبيُّ ﷺ ثمَّ قالَ: «أَرضيتم؟» قالوا: نعم. قالَ ابنُ ماجه: سمعتُ محمّدَ بنَ يحيى يقولُ: تفرّدَ بهذا معمرٌ، لا أعلمُ رواهُ غيرُهُ.

١١ ـ باب دية الجنين

٢٦٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ في الجنينِ بغُرَّةٍ: عبدٍ أَو أَمَةٍ، فقالَ الَّذي قُضِيَ عليه: أَنعقلُ من لا شَرِب ولا أَكَلَ، ولا صاحَ ولا استهلَّ، ومثلُ ذلكَ يُطلّ؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هذا ليقولُ بقولِ شاعرٍ، فيه غُرَّةٌ، عبدٌ أَو أَمَةٌ». [«الإرواء» (٢٢٠٥): ق].

---

(١) «لا يقبل منه صرف»؛ أي: توبة.

(٢) «ولا عدل»؛ أي: فدية.

(٣) «المأمومة»: هي الشجَّة الَّتي لم تنفذ إلى بطن من البطون كالدماغ والجوف.

(٤) «المنقلة»: هي الشجة التي تنقل العظم.

٢٦٤٠ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن المِسورِ بن مَخْرَمَةَ قالَ: استشارَ عُمرُ بنُ الخطابِ النَّاسَ في إملاصِ المرأةِ[1] ـ يعني سِقْطَها ـ، فقالَ المُغيرَةُ بنُ شعبةَ: شهدتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى فيه بِغُرَّةٍ، عبدٍ أَو أَمَةٍ، فقالَ عمرُ: ائتِني بمن يَشهدُ معكَ، فشهدَ معه محمدُ بنُ مسلمَةَ.. [«الإرواء» (٧/ ٢٦٣): ق].

٢٦٤١ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: أخبرني ابنُ جُريجٍ، قالَ: حدّثني عمرُو بنُ دينارٍ؛ أنّهُ سمعَ طاوُساً، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عن عمرَ بن الخطابِ: أَنَّهُ نَشدَ النَّاسَ قَضاءَ النَّبيِّ ﷺ في ذلكَ ـ يعني الجنين ـ فقامَ حَمَلُ بن مالك بن النَّابغةِ فقالَ: كنتُ بينَ امرأَتَين لي، فضَرَبت إحداهُما الأُخرى بِمسْطَحٍ[2] فقتَلَتْها، وقَتَلَتْ جَنينَها، فقضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ في الجنينِ بغُرَّةٍ، عبدٍ، وأَنْ تُقتلَ بها.

١٢ ـ باب الميراث من الدية

٢٦٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ؛ أنّ عمرَ كانَ يَقولُ: الدِّيَةُ للعاقلةِ، ولا تَرِثُ المرأةُ من ديةِ زوجِها شيئاً، حتَّى كتَبَ إليه الضحاكُ بن سُفيانَ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ ورَّثَ امرأةَ أَشيَمَ الضِّبابيِّ من دِيَةِ زوجِها. [«الإرواء» (٢٦٤٩ ـ التحقيق الثاني)، «صحيح أبي داود» (٢٥٩٩ ـ ٢٦٠٠)].

٢٦٤٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ ربّهِ بنُ خالدٍ النُميريّ، قالَ: حدّثنا الفُضيلُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقبةَ، عنْ إسحاقَ بن يحيى بن الوليدِ، عَن عُبادةَ بنِ الصامت؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قَضى لحَمَلِ بنِ مالكٍ الهُذَليِّ اللِّحيانيِّ بميراثِهِ من امرأَتِهِ الَّتي قَتَلَتها امرأَتُه الأُخرى.

١٣ ـ باب دية الكافر

٢٦٤٤ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن عيّاشٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَضى أَن عَقْلَ أَهلِ الكتابينِ نصفُ عقلِ المُسلمينَ، وهم: اليَهودُ والنَّصارى. [«الإرواء» (٢٢٥١)].

١٤ ـ باب القاتل لا يرث

٢٦٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْح المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ إسحاقَ بن أبي فروةَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ حُميدٍ، عن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «القاتِلَ لا يَرِثُ». [«الإرواء» (١٦٧١)].

٢٦٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ الكندِيّ، قالاَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ؛ أَنَّ أَبا قتادَةَ ـ رجلاً من بني مُدْلِجٍ ـ قتلَ ابنَهُ، فأَخذَ منهُ عمرُ مئةً من

---

(١) «إملاص المرأة»؛ أي: إسقاطها الولد.

(٢) «بمِسْطح»: عود من أعواد الخباء.

الإبل، ثلاثين حِقَّةً، وثلاثينَ جَذَعَةٍ، وأربعين خَلِفَةً، فقالَ: أَيْنَ أَخُو المقتول؟ سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ليس لِقاتلٍ ميراثٌ» [«الإرواء» (١٦٧٠ و١٦٧١)].

١٥ ـ باب عقل المرأة على عصبتِها، وميراثها لولدِها

٢٦٤٧ ـ (حسن) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أخبرنا محمّدُ بنُ راشدٍ، عنْ سُليمانَ بنِ مُوسى، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قَضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعقِلَ المرأةَ عَصَبَتُها، مَن كانوا، ولا يَرِثوا منها شيئاً، إلَّا ما فَضَلَ عن وَرَثَتِها، وإنْ قُتِلَت فَعقلُها بينَ وَرَثَتِها، وهُم يَقتلونَ قاتِلَها. [«الإرواء» (٢٣٠٢)].

٢٦٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا المُعلّى بنُ أسدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا مُجالدٌ، عنِ الشّعبيّ، عن جابرٍ، قالَ: جعلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الدِّيَةَ على عاقلةِ القاتِلَةِ، فقالَتْ عاقلةُ المقتولَةِ: يا رَسولَ اللَّهِ! ميراثُها لَنا، قالَ: «لا، ميراثُها لزوجِها وولدِها». [«الإرواء» (٢٦٤٩ ـ التحقيق الثاني)، «صحيح أبي داود» (٢٥٩٩ ـ ٢٦٠٠)].

١٦ ـ باب القصاص في السنّ

٢٦٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، أبُو مُوسى، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ وابنُ أبي عديّ، عنْ حُميدٍ، عَن أَنسٍ، قالَ: كَسرتِ الرُّبَيِّعُ عمَّةُ أَنَسٍ ثَنِيَّةَ جاريَةٍ، فطلبوا العَفوَ، فأَبوا، فعرضوا عليهم الأَرْشَ فأبوا، فأتوا النَّبيَّ ﷺ فأَمرَ بالقصاصِ، فقالَ أَنَسُ بن النَّضرِ: يا رَسولَ اللَّهِ! تُكسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ؟ والَّذي بعثَكَ بالحقِّ! لا تُكْسَر، فقالَ النَّبيُّ: «يا أَنس! كتابُ اللَّهِ القصاصُ»، قالَ: فرَضِيَ القَومُ، فَعَفَوْا، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِن عبادِ اللَّهِ مَن لَو أَقسَمَ على اللَّهِ لأَبَرَّهُ». [«مشكلة الفقر» (١٢٥): ق].

١٧ ـ باب دية الأسنان

٢٦٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، قالَ: حدّثني شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الأَسنانُ سَواءٌ، الثنيَّةُ والضِّرسُ سواءٌ». [«الإرواء» (٢٢٧٧)، «المشكاة» (٣٤٩٥)].

٢٦٥١ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ البالِسيّ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ الحسنِ بن شقيقٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو حمزةَ المَروزِيّ، قال: حدّثنا يزيدُ النّحويّ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبَّاس؛ عن النَّبيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَضى في السنِّ خمساً من الإبِل [«الإرواء» (٢٢٧٦)].

١٨ ـ باب دية الأصابع

٢٦٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ ومحمّدُ بنُ جعفرٍ وابنُ أبي عديّ، قالُوا: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عِكرمةَ، عن ابن عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «هذهِ وهذه سواءٌ»، يعني الخِنصَرَ والبِنْصَرَ والإبهامَ. [«الإرواء» (٧ / ٣١٧): خ].

٢٦٥٣ ـ (حسن) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ العتكيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ مطرٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الأَصابعُ سواءٌ كلُّهنَّ، فيهنَّ عَشرٌ

عشرٌ من الإبِل». [«الإرواء» (٧ / ٣١٩)].

٢٦٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا رجاءُ بنُ المُرجّى السّمرقنديّ، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ غالبٍ التّمّارِ، عنْ حُميدِ بن هلالٍ، عنْ مسرُوق بن أوسٍ، عن أبي موسى الأَشعريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «الأصابع سواء». [«الإرواء» أيضاً].

١٩ ـ باب الموضحة

٢٦٥٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا جميلُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ مطرٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «في المَوَاضِحِ[1] خمسٌ خمسٌ من الإبِلِ». [«الإرواء» (٢٢٨٥ ـ ٢٢٨٨)].

٢٠ ـ باب من عضَّ رجلاً فنزع يده فندر ثناياه

٢٦٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ عطاءٍ، عنْ صفوانَ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ عمّيهِ يَعلى وَسَلَمةَ ابني أُميَّةَ، قالا: خَرَجنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في غزوَةَ تَبوكَ، ومعنا صاحبٌ لَنا، فاقتَتَلَ هو ورَجلٌ آخرُ ونحنُ بالطريقِ، قالَ: فعَضَّ الرَّجُلُ يَدَ صاحِبِهِ، فجَذَبَ صاحبُه يدَه من فيه، فطَرَحَ ثَنِيَّتَهُ، فأتى رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَلتمسُ عَقْلَ ثنيَّتِه، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعمدُ أَحدُكم إلى أَخيهِ فيَعَضُّهُ كَعِضاضِ الفحلِ، ثُمَّ يأْتي يلتمسُ العقلَ! لا عقلَ لَها»، قالَ: فأَبطلَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ سعيدِ بن أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ بن أوفى، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ؛ أَنَّ رَجُلاً عضَّ رجلاً على ذراعِهِ، فنَزَعَ يدَه، فوقعت ثنيتُهُ، فرفعَ إلى النَّبيِّ ﷺ، فَأَبْطَلَهُمَا وقالَ: «يَقضمُ[2] أَحدُكم كما يَقضمُ الفحلُ» [ق].

٢١ ـ باب لا يقتل مسلم بكافر

٢٦٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا علقمةُ بنُ عمرٍو الدّارميّ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ مُطرّفٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن أَبي جُحيفةَ، قالَ: قلتُ لعليِّ بنِ أَبي طالبٍ: هل عِندَكُم شَيءٌ من العلمِ ليسَ عندَ النَّاسِ؟ قالَ: لا، واللَّهِ! ما عندنا إلَّا ما عندَ النَّاسِ، إلا أَن يَرزقَ اللَّهُ رَجلاً فهماً في القرآنِ، أَو ما في هذهِ الصحيفةِ. فيها الدِّياتُ عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وأَن لا يُقتلَ مسلمٌ بكافرٍ. [«الإرواء» (٢٢٠٩)، «الضعيفة» تحت الحديث (٤٦٠)].

٢٦٥٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عيّاشٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُقتَلُ مُسلِمٌ بكافرٍ». [«الإرواء» (٢٢٠٨)].

٢٦٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلى الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا مُعتمرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبيهِ، عنْ

---

(١) «في المواضح»: جمع موضحة؛ وهي الشجة التي توضح العظم؛ أي: تظهره.

(٢) «يقضم»؛ أي: يعض بالأسنان.

حنشٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عباسٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بِكافرٍ، ولا ذو عَهدٍ في عهدِهِ». [«المشكاة» (٣٤٧٦)، وهو تمام الحديث (٢٦٨٣)].

٢٢ ـ باب لا يُقتل الوالدُ بولدِهِ

٢٦٦١ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ إسماعيلَ بن مُسلمٍ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يُقتَلُ بالولدِ الوالِدُ». [«الإرواء» (٧ / ٢٧١)].

٢٦٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عن عُمرَ بنِ الخطابِ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا يُقتلُ الوالدُ بالولَدِ». [«الإرواء» (٢٢١٤)].

٢٣ ـ هل يقتلُ الحرُّ بالعبد؟

٢٦٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ عنْ سعيدِ بن أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عن الحسنِ، عن سَمُرَةَ بنِ جُندَبٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبدَهُ قَتَلْناهُ، ومَن جَدَعَهُ جَدَعْناهُ». [«المشكاة» (٣٤٧٣)].

٢٦٦٤ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ الطّبّاع، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ إسحاقَ بن عبدِ اللّهِ بن أبي فروةَ، عنْ إبراهيمَ بن عبدِ اللّهِ بن حُنينٍ، عنْ عليّ، وعنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قَتَلَ رَجُلٌ عَبدَهُ عَمداً مُتعمِّداً، فجلدَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مئةً، ونفاه سنةً، ومحا سهمَه منِ المُسلمينَ». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٤ ـ باب يقتادُ من القاتلِ كما قَتَلَ

٢٦٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ همّامِ بن يحيى، عنْ قتادةَ، عن أَنسِ ابنِ مالكٍ: أَنَّ يَهوديًّا رَضَخَ رأسَ امرأةٍ بينَ حجَرَينِ فقتَلَها، فرَضَخَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ رأسَهُ بينَ حَجَرينِ. [«الإرواء» (١٢٥٢)، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٨٨): ق].

٢٦٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ. (ح) وحدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ هشامِ بن زيدٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ يهوديًّا قَتلَ جاريةً على أَوضاحٍ لها، فقالَ لها: «أَقتَلَكِ فُلانٌ؟» فأشارت برأسِها: أن لا، ثمَّ سألَها الثانية، فأَشارَتْ برأسِها: أَنْ لا، ثمَّ سألَها الثّالثةَ، فأَشارت برأسِها: أَنْ نَعَمْ، فقتَلَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ حجرينِ. [«الإرواء» (٥ / ٩٢ ـ ٩٣): ق].

٢٥ ـ باب لا قَوَدَ إلّا بالسيفِ

٢٦٦٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُستمرّ العُرُوقيّ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، عنْ سُفيانَ، عنْ جابرٍ، عنْ أبي عازبٍ، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا قَودَ إلا بالسَّيفِ». [«الإرواء» (٧ / ٢٨٧)].

٢٦٦٨ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُستمرّ، قالَ: حدّثنا الحُرّ بنُ مالكٍ العنبريّ، قالَ: حدّثنا مُباركُ ابنُ فضالةَ، عنِ الحسنِ، عن أَبي بكرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا قَودَ إلَّا بالسيفِ». [«الإرواء» (٢٢٢٩)].

٢٦ ـ باب لا يجني أحدٌ على أَحدٍ

٢٦٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ شبيبِ بن غرقدةَ، عنْ سُليمانَ بن عمرِو بنِ الأَحوصِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ في حجَّةِ الوداعِ: «أَلا لَا يَجني جانٍ إلَّا على نفسهِ، ولا يَجني والدٌ على وَلَدِهِ، ولا مَولودٌ على والدِهِ». [«الإرواء» (٧ / ٣٣٣ ـ ٣٣٤)، «الصحيحة» (١٩٧٤)].

٢٦٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، قالَ: حدّثنا جامعُ بنُ شدّادٍ، عن طارقٍ المُحاربيِّ، قالَ: رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَرفعُ يَديهِ، حتَّى رأَيتُ بياضَ إبطيه، يقولُ: «أَلا لا تَجني أُمٌّ على وَلَدٍ. أَلا لا تَجني أُمٌّ على وَلَدٍ». [«الإرواء» (٧ / ٣٣٥)].

٢٦٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يُونُسَ، عنْ حُصينِ بن أبي الحُرّ، عَن الخشخاشِ العَنْبَريِّ، قالَ: أَتيتُ النَّبيَّ ﷺ ومعي ابني، فقالَ: «لا تَجني عَلَيه، ولا يَجني عليكَ». [«الإرواء» أَيضاً].

٢٦٧٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بن عُبيدِ بن عقيلٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو العوّامِ القطّانُ، عنْ محمّدِ بن جُحادةَ، عنْ زيادِ بن علاقةَ، عَن أُسامةَ بنِ شَريكٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَجني نَفسٌ على أُخرى». [«الإرواء» أَيضاً، «الصحيحة» (٩٨٨)].

٢٧ ـ باب الجُبَار

٢٦٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسَيّبِ، عن أَبي هريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «العجماء[1] جَرْحُها جُبَارٌ[2]، والمَعْدنُ جُبارٌ[3]، والبئرُ جُبارٌ». [«الروض النضير» (١١٠٦، ١١١٤)، «الإرواء» (٨١٢): ق أتم منه، وتقدم تمامه برقم (٢٥٠٩)].

٢٦٧٤ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ ابنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو عوفٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «العجماءُ جَرْحُها جُبارٌ، والمعدنُ جُبارٌ»

٢٦٧٥ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ ربّهِ بنُ خالدٍ النُميريّ، قالَ: حدّثنا فُضيلُ بنُ سُليمانَ قالَ: حدّثني مُوسى بنُ عُقبةَ، قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ يحيى بنِ الوليدِ، عن عُبادةَ بنِ الصامتِ؛ قالَ: قضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) «العجماء»؛ أي: البهيمة لا تتكلم، وكلُّ ما لا يقدر على الكلام فهو أَعجم.

(٢) «جبار»: الجبار؛ الهدر.

(٣) «المعدن»: هو الموضع الَّذي تستخرج منه جواهر الأرض كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك.

أَنَّ المعدنَ جُبارٌ، والبئرَ جُبارٌ، والعَجماءَ جَرْحُها جُبارٌ. والعجماءُ: البهيمةُ منَ الأنعامِ وغيرِهَا. والجُبارُ: هُوَ الهدرُ الّذي لا يُغرَمُ.

٢٦٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ معمرٍ، عنْ همّامٍ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّارُ جُبارٌ». [«الصحيحة» (٢٣٨١)].

٢٨ ـ باب القسامة

٢٦٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ عُمرَ، قالَ: سمعتُ مالكَ بنَ أنسٍ، قالَ: حدّثني أبُو ليلى بنُ عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن بن سهلِ بن حُنيفٍ، عَن سهلِ بن أبي حَثْمَةَ؛ أنّهُ أخبرهُ، عَن رِجالٍ مِن كُبراءِ قومِهِ؛ أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ سَهْلٍ، ومُحَيِّصةَ خرجا إلى خَيبَرَ من جهدٍ أَصابَهم، فأُتِيَ مُحَيِّصَةُ فأُخبرَ أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ سهلٍ قد قُتِلَ، وأُلقِيَ في فَقيرٍ[1] أَو عينٍ بخيبرَ، فأتى يهود، فقالَ: أَنتم، واللَّهِ! قَتلتُموهُ، قالوا: واللَّهِ! ما قَتَلناهُ، ثمَّ أَقبلَ حتَّى قَدِمَ على قومِهِ، فذَكَرَ ذلكَ لهم، ثمَّ أَقبلَ هو وأَخوهُ حُوَيِّصَةُ، وهو أَكبرُ منه، وعبدُ الرَّحمنِ بنُ سَهلٍ، فذهبَ مُحيِّصةُ يَتكلَّمُ، وهو الَّذي كانَ بخيبرَ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ لمحيِّصَةَ: «كَبِّر كَبِّر[2]». يُريدُ السِّنَّ، فتكلَّمَ حُوَيِّصةُ، ثمَّ تكلَّمَ محيِّصةُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِمَّا أَن يَدُوا صاحبَكم، وإِما أَن يُؤذنوا بحَربٍ»، فكتبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في ذلك، فكتبوا: إِنَّا واللَّهِ! ما قَتَلْناهُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ لحُوَيِّصَةَ ومُحَيِّصة وعبدِالرَّحمن: «تحلِفونَ وتستَحقُّونَ دَمَ صاحبِكُم؟» قالوا: لا، قالَ: «فتحلِفُ لَكُم يَهودُ؟» قالوا: ليسوا بمسلمينَ، فوداهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِن عندِهِ، فبعَثَ إِليهم رَسولُ اللَّهِ ﷺ مئةَ ناقةٍ، حتَّى أُدخِلَت عليهم الدار. فقالَ سهلٌ: فلقدْ رَكضتني منها ناقةٌ حمراءُ. [«الإرواء» (١٦٤٦): ق].

٢٦٧٨ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ حُوَيِّصةَ ومُحَيِّصةَ ابني مسعودٍ، وعبدَاللَّهِ وعبدَالرحمنِ ابني سهلٍ، خرَجوا يَمتارون بخيبرَ، فعُدي على عبدِاللَّهِ، فقُتِلَ، فذُكِرَ ذلك لِرسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «تُقسمونَ وتَستحقُّونَ؟» فقالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! كيفَ نُقسِمُ وَلَم نَشهَدُ؟ قال: «فَتبرِئُكُم يَهودُ؟» قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! إِذاً تقتُلَنا، قالَ: فَوَداهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ من عندِه.

٢٩ ـ باب من مثَّلَ بعبدِهِ فهو حرٌّ

٢٦٧٩ ـ (حسن بما بعده) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ قالَ: حدّثنا عبدُ السّلام، عنْ إسحاقَ بن عبد اللّه بن أبى فروةَ، عنِ سلمةَ بن رُوْحِ بنِ زِنباعٍ، عنْ جدّهِ، أَنَّهُ قدمَ على النبيِّ ﷺ وقد خَصى غُلاماً لَهُ، فأَعتقَهُ النَّبيُّ ﷺ بالمُثلَةِ.

٢٦٨٠ ـ (حسن) حدّثنا رجاءُ بنُ المُرجّى السّمرقنديّ، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو حمزةَ الصّيرفيّ، قالَ: حدّثني عَمْرُو بنُ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إِلى النبيِّ ﷺ صارخاً،

---

(١) «فقير»: بئر قريبة القعر، واسعة الفم.

(٢) «كبِّر، كَبِّر»؛ أي: قدِّم الأكبر.

فقالَ لَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما لَكَ؟» قالَ: سيِّدي رآني أُقبِّلُ جاريةً لَهُ، فجبَّ[1] مَذاكيري، فقالَ النبيُّ ﷺ: «علَيَّ بالرَّجُلِ» فَطُلِبَ فَلَم يُقدَرُ عليه، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اذهب. فأنتَ حرٌّ» قالَ: على مَن نُصرَتي يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ يقولُ: أَرَأَيتَ إنْ استرَقَّني مَولاي؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «على كلِّ مؤمنٍ أَو مُسلِمٍ» [«الإرواء» (١٧٤٤)].

٣٠ ـ باب أَعفُّ الناسِ قِتلةً أَهل الإِيمان

٢٦٨١ ـ (ضعيف) حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنِ مُغيرةَ، عنْ شِباكٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ؛ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: قال رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أَعَفَّ النَّاسِ قِتلَةً أَهلُ الإيمان». [«الضعيفة» (١٢٣٢)].

٢٦٨٢ ـ حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ مُغيرةَ، عنْ شِباكٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ هُنيّ بن نُويرةَ، عنْ علقمةَ، عنْ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّ أعفّ النَّاسِ قِتْلَةً، أَهلُ الإيمَانِ».

٣١ ـ باب «المسلمون تتكافأ دماؤهم»

٢٦٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلى الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا المُعتمرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبيهِ، عنْ حنشٍ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُسلِمونَ تتكافأُ دماؤهم، وهم يدٌ على من سواهم، يسعى بذمّتِهم أَدناهم، ويُردُّ على أَقصاهُم». [«المشكاة» (٣٤٧٥)، وتمامُ الحديث المتقدم (٢٦٥٩، ٢٦٦٠)].

٢٦٨٤ ـ (صحيح بما قبله وما بعده) حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهريّ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، أبُو ضمرةَ، عنْ عبدِ السّلامِ بنِ أبي الجَنُوبِ، عن الحسنِ، عَن معقِلِ بنِ يسارٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المسلمونَ يَدٌ على من سواهم، وتتكافأُ دماؤهم».

٢٦٨٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن عيّاشٍ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ المسلمينَ على من سواهم، تتكافأُ دماؤهم وأَموالُهم، ويُجيرُ على المسلمينَ أَدناهُم، ويَرُدُّ على المسلمين أَقصاهم». [«الإرواء» (٢٢٠٨)، «صحيح أبي داود» (٢٤٥٧)].

٣٢ ـ باب من قتلَ معاهداً

٢٦٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الحسنِ بنِ عمرٍو، عنْ مُجاهدٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن قَتَلَ مُعاهداً، لَم يَرَح رائحةَ الجنَّةِ، وإنَّ ريحَها لَيوجدُ من مسيرةِ أَربعينَ عاماً». [«غاية المرام» (٤٤٩): خ].

٢٦٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا معديّ بنُ سُليمانَ، قالَ: أنبأنا ابنُ عجلانَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن قتَلَ مُعاهداً لهُ ذمَّةُ اللَّهِ وذمَّةُ رسولِه، فَلا يَرَحْ رائحةَ الجنَّةِ، وإنّ ريحَها ليوجدُ من مسيرةِ سبعينَ عاماً». [المصدر نفسه، «التعليق الرغيب» (٤ / ٤٥)، «الصحيحة» (٢٣٥٦)].

---

(١) «جَبَّ»: استأْصَلَ أو قَطَعَ.

٣٣ ـ باب من أَمِنَ رجلاً على دمه فقتلَهُ

٢٦٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ عبدِ الملكِ ابنِ عُميرٍ، عن رِفاعةَ بن شَدادٍ الفِتْيانيِّ قالَ: لولا كلمةٌ سمعتُها من عَمرِو بن الحَمِقِ الخُزاعيِّ، لَمَشيتُ فيما بينَ رأسِ المختارِ وجسدِه، سمعتُهُ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن أَمِنَ رَجُلاً على دمه فقتَلَهُ، فإنَّه يحملُ لواءَ غَدْرٍ يومَ القيامَةِ». [«الروض النضير» (٧٥١ و٧٥٢)، «الصحيحة» (٤٤١)].

٢٦٨٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أبُو ليلى، عنْ أبي عُكّاشةَ، عن رِفاعةَ قالَ: دخلتُ على المُختارِ في قصرِهِ، فقالَ: قامَ جبرائيلُ من عندي السَّاعةَ، فما مَنعَني من ضربِ عُنقِهِ إلا حَديثٌ سمعتُهُ مِن سُليمانَ بنِ صُرَدٍ، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «إذا أَمِنَكَ الرَّجُلُ على دمِه، فلا تَقتُلْه»، فذاكَ الذي مَنعَني منه. [«الضعيفة» (٢٢٠٠)].

٣٤ ـ باب العفو عن القاتل

٢٦٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرَةَ قالَ: قَتَلَ رجلٌ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فرُفعَ ذلكَ إلى النَّبيِّ ﷺ، فدَفَعَهُ إلى وليِّ المَقتولِ، فقالَ القاتلُ: يا رسولَ اللَّهِ! واللَّهِ! ما أَردتُ قتلَهُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ للوليِّ: «أَما إنَّهُ إنْ كانَ صادِقاً ثمَّ قتلتَهُ، دَخلتَ النَّارَ»، قالَ: فخلَّى سَبيلَهُ، قالَ: وكانَ مَكْتوفاً بنِسْعةٍ[1]، فخرَجَ يَجُرُّ نِسعَتَهُ، فسُمِّيَ ذا النِّسعةِ. [م ـ وائل (٥ / ١٠٩)].

٢٦٩١ (صحيح) حدّثنا أبُو عُميرٍ، عيسى بنُ محمّدٍ النّحّاسُ، وعيسى بنُ يُونُسَ، والحُسينُ بنُ أبي السّري العسقلانيّ، قالُوا: حدّثنا ضمرَةُ بنُ ربيعةَ، عنِ ابنِ شوذَب، عنْ ثابتٍ البُنانيّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: أَتى رَجلٌ بقاتلِ وليِّه إلى رَسولِ اللَّهِ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «اعْفُ» فأبى، فقالَ: «خُذْ أَرشَكَ» فأَبى، قالَ: «اذهبْ فاقتلْهُ فإنَّكَ مثلَهُ»، قالَ: فلُحقَ به، فقيلَ له: إنَّ رَسولَ اللَّهِ قد قالَ: «اقتلْهُ فإنَّك مثلُه»، فخلَّى سبيلَهُ. قالَ: فرُئي يَجرُّ نِسعتَهُ ذاهباً إلى أَهلِه، قالَ: كأَنَّه قد كانَ أَوثقَهُ. قالَ أَبُو عُميرٍ في حديثِه: قالَ ابنُ شوذَبٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ: فليسَ لأَحدٍ بعدَ النَّبيِّ ﷺ أَن يقولَ: «اقتلْهُ فإنَّكَ مثلُه». قالَ ابنُ ماجه: هذا حديثُ الرّمليّينَ، ليسَ إلاّ عِندهُمْ.

٣٥ ـ باب العفو في القصاص

٢٦٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا حَبّانُ بنُ هلالٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بكرٍ المُزنيّ، عنْ عطاءِ بنِ أبي ميمونةَ ـ قالَ: لا أعلمُهُ إلاّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ ـ قالَ: ما رُفعَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ شيءٌ فيه القِصاصُ، إلا أَمرَ فيه بالعفوِ.

٢٦٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ يُونسَ بن أبي إسحاقَ، عنْ أبي السّفَرِ؛ قالَ: قالَ أَبُو الدرداءِ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما مِنْ رَجُلٍ يُصابُ بشيءٍ من جسدِهِ، فيتصدَّقُ

---

(١) «بنسعة»: هي قطعة من الجلد تجعل زماماً للبعير وغيره.

به، إلَّا رفعَهُ اللَّهُ بِهِ درجةً، أَو حطَّ عنه به خطيئةً». سمعتُهُ أُذُناي ووعاه قلبي. [«الضعيفة» (٤٤٨٢)].

٣٦ ـ باب الحامل يجب عليها القوَد

٢٦٩٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو صالحٍ، عنِ ابن لهيعةَ، عنِ ابن أنعُم، عنْ عُبادةَ بنِ نُسَيّ، عنْ عبدِ الرّحمن بن غنمٍ، قالَ: حدّثنا معاذُ بنُ جبلٍ، وأَبو عُبيدَةَ بن الجرَّاح، وعُبادةُ بنُ الصامتِ، وشدّادُ بنُ أَوسٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «المرأَةُ إذا قَتَلَت عَمداً، لا تُقتَلُ حتَّى تَضَعَ ما في بطنِها، إن كانَت حامِلاً، وحتى يُكفَلَ ولدُها، وإن زَنَتْ لم تُرجَمْ حتى تَضَعَ ما في بطنِها، وحتَّى يُكفَلَ وَلَدُها». [«الإرواء» (٢٢٢٥)].

٢٢ ـ كتاب الوصايا

١ ـ باب هل أوصى رسولُ اللَّهِ ﷺ

٢٦٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي وأبُو مُعاويةَ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ ابنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ ـ قالَ أبُو بكرٍ: وعبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ ـ، عنِ الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عائِشَةَ، قالت: ما تَرَكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ديناراً ولا درهماً، ولا شاةً ولا بعيراً، ولا أوصى بشيءٍ. [«صحيح أبي داود» (٢٥٤٩)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٤٢): م].

٢٦٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مالكِ بن مِغولٍ، عَن طَلحةَ بن مُصرِّفٍ، قالَ: قُلتُ لعبدِاللَّهِ بنِ أَبي أَوفى: أَوصى رَسولُ اللَّهِ بشيء؟ قالَ: لا، قلتُ: فكيفَ أَمرَ المسلمينَ بالوصيةِ؟ قالَ: أَوصى بكتابِ اللَّهِ. قالَ مالكٌ: وقالَ طلحةُ بنُ مُصرِّفٍ: قالَ الهُزَيلُ بنُ شُرحبيلَ: أَبو بكر كانَ يتأَمَّرُ على وصيِّ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ ودَّ أَبو بكرٍ لو أَنه وجَدَ من رسولِ اللَّهِ عهداً، فخرَمَ بِهِ أَنفَهُ بخِزامٍ[1]. [ق دون قول الهزيل بن شرحبيل: «أبو بكر...» إلخ].

٢٦٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ المقدامِ، قالَ: حدّثنا المُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، قالَ: سمعتُ أبي يُحدّثُ، عنْ قتادةَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: كانت عامَّةُ وَصيَّةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ حينَ حضرَتْهُ الوَفاةُ، وهو يغرغرُ بنفسِه: «الصلاةَ وما مَلَكَت أَيمانُكُم». [«الإرواء» (٢١٧٨)، «فقه السيرة» (٥٠١)].

٢٦٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ مُغيرةَ، عنْ أُمِّ مُوسى، عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، قالَ: كانَ آخرُ كلامِ النَّبيِّ ﷺ: «الصَّلاةَ وما مَلكتَ أَيمانُكُم». [المصدران السابقان].

٢ ـ باب الحث على الوصية

٢٦٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما حَقُّ امرىءٍ مسلمٍ أَن يَبيتَ لَيلتين ولَهُ شيءٌ يوصي فيه، إلَّا ووصيَّتُه مكتوبةٌ عندَهُ». [«صحيح أَبي داود» (٢٥٤٨)، «الإرواء» (١٦٥٢): ق. ويأتي قريباً].

٢٧٠٠ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضَميّ، قالَ: حدّثنا دُرُستُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ

---

(١) «الخزام»: حلقة من شعرٍ تُجعَلُ في أَحدِ جانبي مَنْخِرَي البعير.

الرّقاشيّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المحرومُ مَن حُرِمَ الوَصيَّةَ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٦٦)].

٢٧٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدَ، عنْ يزيدَ بنِ عوفٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ماتَ على وَصيَّةٍ، ماتَ على سَبيلٍ وسُنَّةٍ، وماتَ على تُقى وشهادةٍ، وماتَ مَغْفوراً له». [«المشكاة» (٣٠٧٦ / التحقيق الثاني)].

٢٧٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ مُعمّرٍ، قالَ: حدّثنا رَوْحٌ، عنْ ابن عونٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما حقُّ امرِىءٍ مُسلمٍ يَبيتُ لَيلَتَينِ، وله شيءٌ يُوصي، إلاّ ووصيَّتُه مَكتوبةٌ عندَهُ». [وتقدَّمَ قريباً (٢٦٩٩)].

٣ ـ باب الحَيْف في الوصية

٢٧٠٣ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ زيدٍ العمّيُّ، عنْ أبيهِ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَرَّ مِن ميراثِ وارثِهِ، قَطَعَ اللَّهُ ميراثَه من الجنَّةِ يومَ القيامةِ» [«المشكاة» (٣٠٧٨)].

٢٧٠٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ بنُ همّامٍ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ أشعثَ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ شهرِ بنِ حوشَبٍ، عَن أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ ليعملُ بعملِ أَهلِ الخيرِ سبعينَ سَنَةً، فإذا أَوصى حافَ[1] في وصيَّتِه، فيُختمُ لهُ بشرِّ عملِه، فيدخلُ النَّارَ، وإنَّ الرَّجُلَ ليعملُ بعملِ أَهلِ الشَّرِ سَبعينَ سَنَةً، فيعدِلُ في وَصيَّتِه، فيُختمُ له بخيرِ عملِه، فيدْخُلُ الجنَّةَ». قالَ أَبو هُريرةَ: فاقرءوا إن شئتم: ﴿تلك حُدودُ اللَّهِ﴾ إلى قولِه: ﴿عَذابٌ مهينٌ﴾ [«ضعيف أبي داود» (٤٩٥)، «المشكاة» (٣٠٧٥ / التحقيق الثاني)].

٢٧٠٥ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بنِ كثيرِ بن دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ أبي حلبسٍ، عنْ خُليدِ بنِ أبي خُليدٍ، عنْ مُعاويةَ بنِ قُرَّةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَضَرَتْهُ الوَفاةُ فأوصى، فكانت وَصيَّتُهُ على كتابِ اللَّهِ، كانت كَفارَةً لِما تَرَكَ مِن زَكاتِهِ في حياتِه». [«الضعيفة» (٤٠٣٣)].

٤ ـ باب النهي عن الإمساكِ في الحياةِ والتبذيرِ عند الموت

٢٧٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، حدّثنا شريكٌ، عنْ عُمارةَ بنِ القعقاعِ وابن شُبرُمةَ، عنْ أبي زُرعةَ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! نَبِّئْني، بِأَحَقِّ النَّاسِ بحُسنِ الصحبةِ؟ فقالَ: «نَعَم؛ وأَبيكَ لَتُنبَأَنَّ، أُمُّكَ»، قالَ: ثمَّ مَن؟ قالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قالَ: ثمَّ مَنْ؟ قالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قالَ: ثُمَّ مَن؟ قالَ: «ثُمَّ أَبوكَ»، قالَ: نَبِّئْني يا رسولَ اللَّهِ عن مالي كيفَ أَتَصدَّقُ فيه؟ قالَ: «نَعَم، واللَّهِ لتنبَّأَنَّ، أَنْ تَصدَّقَ وأنتَ صحيحٌ شحيحٌ، تأملُ العيشَ وتَخافُ الفقر، ولا تُمهل حتَّى إذا بلَغَتْ نفسُكَ ههُنا، قلتَ: مالي

---

(١) «حاف»؛ أي: جارَ وانحرفَ عن نهجِ الصواب.

لفُلانٍ، ومالي لِفلانٍ، وهو لَهُم، وإن كَرِهت» . [ق، وليس عند (خ) زيادة: «نعم؛ وأبيكَ لتنبأنَّ» وهي شاذة].

٢٧٠٧ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا حَرِيزُ بنُ عُثمانَ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ ميسرةَ، عنْ جُبيرِ بنِ نُفير، عن بُسْرِ بنِ جَحَّاشٍ القُرَشيِّ قالَ: بَزَقَ النَّبيُّ ﷺ في كفِّه، ثمَّ وَضَعَ إصبعَه السَّبَّابةَ وقالَ: «يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: أنَّى تُعجزني، ابنَ آدم! وقد خلقْتُكَ مِن مثلِ هذه، فإذا بلَغَتْ نفسُكَ هذه ـ وأَشارَ إلى حلقِهِ ـ قلتَ: أتصدَّقُ، وأنَّى أوانُ الصدقةِ؟» . [«الصحيحة» (١٠٩٩ و١١٤٣)].

٥ ـ باب الوصية بالثلث

٢٧٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، والحُسينُ بنُ الحسن المروزِيّ، وسهلٌ؛ قالُوا: حدّثنا سُفيانُ ابنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عامرِ بن سعدٍ، عنْ أبيه؛ قالَ: مَرِضتُ عامَ الفتْحِ حتَّى أَشفيتُ على الموتِ، فعَادَني رسولُ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ: أَي رسولَ اللَّه! إنَّ لي مالاً كَثيراً وليسَ يَرِثُني إلَّا ابنَةٌ لي، أَفأَتصدَّقُ بثُلُثي مالي؟ قالَ: «لا»، قلتُ: فالشطرُ؟ قالَ: «لا»، قلتُ: فالثلثُ؟ قالَ: «الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَثيرٌ، إنّكَ إنْ تَتْرُكَ وَرَثَتَك أَغنياءَ، خَيْرٌ مِن أَنْ تَتْرُكَهُم عالةً يتكفَّفونَ النَّاسَ» . [«صحيح أبي داود» (٢٥٥٠)، «الإرواء» (٨٩٩): ق].

٢٧٠٩ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ طلحةَ بن عمرٍو، عنْ عطاءٍ، عَن أَبي هُريرَةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ تَصدَّقَ عليكم، عندَ وَفاتِكم، بثُلُثِ أَموالِكم، زيادةً لكم في أَعمالِكم» . [«الإرواء» (١٦٤١)].

٢٧١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا صالحُ بنُ محمّدِ بن يحيى بن سعيدٍ القطّانِ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّه بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا مُباركُ بنُ حسّانٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «يا ابنَ آدمَ! اثنتانِ لَمْ تَكُن لَكَ واحدةٌ منهُما: جَعلتُ لكَ نَصيباً من مالكَ حينَ أَخذتُ بكظمِكَ[1]، لأُطهِّرَكَ بِه وأُزَكِّيكَ، وصلاةَ عبادي عليك، بعدَ انقضاءِ أَجلِكَ» [«الضعيفة» (٤٠٤٢)].

٢٧١١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدُ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن ابن عباسٍ، قالَ: وَدِدْتُ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا من الثُّلُثِ إلى الرُّبعِ، لأَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الثُّلُثُ كَبيرٌ ـ أَو كَثيرٌ ـ» . [«الإرواء» (١٦٤٨): ق].

٦ ـ باب لا وصية لوارث

٢٧١٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارون، قالَ: أنبأنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ شهرِ بن حوشبٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن غنم، عن عَمرو بن خارجةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَطَبَهم وهو على راحلتِهِ، وإنَّ راحلتَهُ لتقصَعُ بِجِرَّتِها[2] وإنَّ لُعَامَها[3] لَيَسيلُ بينَ كَتِفَيَّ، قالَ: «إنَّ اللَّهَ قَسَمَ لكلِّ وارثٍ

---

(١) «حين أخذت بكظَمك»: في «الأساس»: وأخذ بكظمي وهو مخرج النَّفَس.

(٢) «لتقصع بجرتها»: في «النهاية»: أراد المضغ، وضمّ بعض الأسنان على البعض، وقيل: قصع الجرَّة خروجها من الجوف إلى الشدق، ومتابعة بعضها بعضاً.

(٣) «لغامها»: لغام الدابَّة: لعابها وزبدها الَّذي يخرج من فيها معه.

نصيبَهُ مِن الميراث، فَلا تَجوزُ لوارثٍ وصيَّةٌ، الولدُ للفِراشِ وللعاهرِ الحَجَرُ[1]، ومن ادَّعى إلى غيرِ أَبيهِ، أَو تولَّى غيرَ مواليه، فَعَليهِ لَعنَةُ اللَّهِ والملائكةِ والنَّاسِ أَجمعينَ، لا يُقبَلُ منهُ صَرفٌ ولا عَدْلٌ» ـ أَو قالَ: «عدلٌ ولا صَرفٌ» ـ. [«الإرواء» (٦ / ٨٨ ـ ٨٩)].

٢٧١٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا شُرحبيلُ بنُ مُسلمٍ الخولانيّ، قالَ: سمعتُ أَبَا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ في خطبتِهِ عامَ حَجَّةِ الوَداعِ: «إنَّ اللَّهَ قَد أَعطى كُلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ، فَلا وصيةَ لوارثٍ». [«الإرواء» (١٦٥٥)، «المشكاة» (٣٠٧٣)].

٢٧١٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبِ بن شابُورٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ يزيدَ بن جابرٍ، عنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ؛ أنّهُ حدّثهُ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: إني لتحتَ ناقةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يَسيلُ عليَّ لُعابُها، فسمعتُه يقولُ: «إنَّ اللَّهَ قد أَعطى كُلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ، ألا لا وصيَّةَ لوارثٍ». [«الإرواء» (٦ / ٨٩)].

٧ ـ باب الدَّين قبل الوصية

٢٧١٥ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَن عليٍّ قالَ: قَضَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالدَّينِ قَبلَ الوَصيَّةِ، وأَنتم تَقْرَؤونَها: ﴿من بعدِ وَصيةٍ يُوصي بها أَو دَينٍ﴾ وإنَّ أَعيانَ بني الأُمِّ[2] لَيَتوارَثونَ دونَ بني العَلَّاتِ[3]. [«الإرواء» (١٦٦٧)].

٨ ـ باب من ماتَ ولم يوصِ هل يُتصدَّقُ عنه

٢٧١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازم، عن العلاءِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: إنَّ أَبي قَدْ ماتَ وتَرَكَ مالاً، ولم يُوصِ، فهل يُكَفِّرُ عنه إن تصدَّقتُ عنه؟ قال: «نعم» [«أحكام الجنائز» (١٧٢)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٤٩٨): م].

٢٧١٧ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ هشام بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائِشَةَ؛ أَنَّ رجُلاً أَتى النبيَّ ﷺ فقالَ: إنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ[4] نفسُها ولم توصِ، وإنِّي لأَظنُّها لو تكلَّمت لتصدَّقَتْ، فلَها أَجرٌ إن تصدَّقتُ عنها، ولي أَجرٌ؟ فقالَ: «نعم». [«الأحكام» (١٧٢)، «صحيح أبي داود» (٢٥٦٥): ق، «التعليق على ابن خزيمة» (٢٤٩٩)].

٩ ـ باب قوله: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾

٢٧١٨ ـ(حسن صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا رَوْحُ بنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا حُسينٌ

---

(١) «الولد للفراش وللعاهر الحجر»؛ أي: لا حظَّ للزاني في الولد، وإنَّما هو لصاحب الفراش؛ أي: لصاحب أُمِّه وهو زوجها أو مولاها.

(٢) «أَعيان بني الأُم»: الأَعيان: الإخوة لأب واحد وأم واحدة، مأخوذ من عين الشيء وهو النفيس منه.

(٣) «بني العلّات»: الإخوة لأب، من أُمهات شتى.

(٤) «افْتُلِتَت»؛ أي: ماتت فجأة وأُخِذَت نفسها فلتة.

المُعلّمُ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: لا أَجدُ شيئاً وليسَ لي مالٌ، ولي يَتيمٌ له مالٌ، قالَ ﷺ: «كُلْ من مالِ يَتيمِكَ، غيرَ مُسرفٍ ولا مُتأثِّلٍ مالاً»، قالَ: وأَحسِبُهُ قالَ: «وَلا تَقي مالَكَ بمالِهِ». [«صحيح أبي داود» (٢٥٥٦)، «الإرواء» (١٤٥٦)].

٢٣ ـ كتاب الفرائض

١ ـ باب الحث على تعليم الفرائض

٢٧١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحزاميّ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ عُمرَ بن أبي العطّافِ، قالَ: حدّثنا أبُو الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أَبي هُريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «يا أَبا هُريرَةَ! تعلَّموا الفرائضَ وعلِّموها فإنَّهُ نصفُ العلمِ، وهو يُنسى، وهو أَوَّلُ شيءٍ يُنزَعُ من أُمَّتي». [«الإرواء» (١٦٦٤ و١٦٦٥)].

٢ ـ باب فرائض الصلب

٢٧٢٠ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن محمّدِ ابنِ عقيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِالله، قالَ: جاءَت امرأَةُ سعدِ بن الرَّبيعِ بابنَتَي سعدٍ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالت: يا رَسولَ اللّهِ! هاتانِ ابنتا سعدٍ، قُتِلَ معكَ يَومَ أُحد، وإنَّ عمَّهُما أَخذَ جميعَ ما تَرَكَ أَبوهُما، وإنَّ المرأَةَ لا تُنكَحُ إلا على مالِها، فسَكَتَ رَسولُ اللّهِ ﷺ حتى أُنزلت آيةُ الميراثِ، فدَعا رَسولُ اللّهِ ﷺ أَخا سعدِ بن الرَّبيعِ، فقال: «أَعطِ ابنتي سعدٍ ثُلُثي مالِهِ، وأَعطِ امرأَتَهُ الثُّمُنَ، وخُذ أَنتَ ما بقي». [«صحيح أبي داود» (٢٥٧٣ ـ ٢٥٧٤)].

٢٧٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي قيسٍ الأودِيّ، عَن الهزيلِ بنِ شُرَحبيلَ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى أَبي موسى الأَشعريِّ وسلمانَ بنِ ربيعةَ الباهليِّ، فسأَلَهُما عن ابنةٍ، وابنةِ ابنٍ، وأُختٍ لأَبٍ وأُمٍّ؟، فقالا: للابنةِ النِّصفُ، وما بقي فللأُختِ، وائتِ ابنَ مسعود فسيُتابعُنا، فأتى الرَّجُلُ ابنَ مسعودٍ فسأَلَه، وأَخبره بما قالا: فقالَ عبدالله: قد ضَللتُ إذاً وما أَنا من المهتدين ولكنِّي سأقضي بما قَضى به رسول الله ﷺ: للابنةِ النِّصفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ تكملةَ الثُّلُثَين، وما بقيَ فللأختِ. [«الإرواء» (١٦٨٣)، «الروض النضير» (٦٣٤)، «صحيح أَبي داود» (٢٥٧٢): خ].

٣ ـ باب فرائض الجد

٢٧٢٢ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عمرِو بن ميمونٍ، عن مَعقِلِ بنِ يَسارٍ المُزَنيِّ، قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ أُتي بفريضة فيها جَدٌّ فأَعطاهُ ثلثاً أَو سدساً.

٢٧٢٣ ـ (صحيح) قالَ أَبُو الحسنَ القطّان: حدّثنا أَبُو حاتم، قالَ: حدّثنا ابن الطّبّاع، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يُونُسَ، عنِ الحسنِ، عَن معقل بن يسار، قال: قضى رسول الله ﷺ في جَدٍّ كان فينا بالسُّدس. [«صحيح أبي داود» (٢٥٧٦)].

٤ ـ باب ميراث الجدة

٢٧٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرو بن السّرحِ المِصريّ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، حدّثهُ، عنْ قبيصةَ بنِ ذُؤيبٍ. (ح) وحدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ

أنسٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُثمانَ بنِ إسحاقَ بن خرشةَ، عنْ قبيصةَ بنِ ذؤيبٍ؛ قالَ: جاءَت الجدَّةُ إلى أبي بكرٍ الصديق، تسأله ميراثها، فقالَ لها أبو بكر: ما لكِ في كتابِ اللَّهِ شيءٌ، وما علِمتُ لكِ في سنَّةِ رسولِ اللَّه ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسألَ النَّاس، فسأل الناسَ، فقالَ المغيرةُ بنُ شعبةَ: حضرتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، أعطاها السدسَ، فقالَ أبو بكرٍ: هل معكَ غيرُكَ؟ فقامَ محمدُ بنُ مسلمةَ الأنصاريُّ: فقالَ مثلَ ما قالَ المغيرةُ بنُ شعبةَ، فأنفذَهُ لها أبو بكر. ثم جاءت الجدَّةُ الأُخرى، من قِبَلِ الأبِ، إلى عُمَر، تسأله ميراثَها، فقالَ: ما لكِ في كتابِ اللَّهِ شيء، وما كانَ القضاءُ الذي قُضيَ به إلا لغيرِكِ، وما أنا بزائدٍ في الفرائضِ شيئاً، ولكن هو ذاكِ السُّدُسِ، فإن اجتمعتُما فيه، فهو بينكُما، وأيَّتُكما خَلَتْ به، فهو لها. [«الإرواء»: (١٦٨٠)].

٢٧٢٥ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا سلمُ بنُ قُتيبةَ، عنْ شريكٍ، عنْ ليثٍ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ورَّثَ جدَّةً سُدُساً.

٥ ـ باب الكلالة

٢٧٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عَن مَعْدانَ بنِ أبي طلحةَ اليَعْمُريّ؛ أَنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ قامَ خَطيباً يومَ الجُمُعة، أَو خَطَبَهُم يومَ الجُمُعةَ، فحَمِدَ اللَّهَ وأثنى عليه وقالَ: إني واللَّهِ! لا أَدعُ بعدي شيئاً هو أَهمُّ إليَّ من أَمرِ الكلالَةِ، وقد سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فما أَغلظَ لي في شيءٍ، ما أَغلظَ لي فيها، حتَّى طعنَ بإصبعِه في جَنْبي، أَو في صدري، ثم قال: «يا عمرُ! تكفيكَ آيةُ الصيفِ الَّتي نزلت في آخرِ سورةِ النساءِ». [«صحيح أبي داود» (٢٥٧١): م].

٢٧٢٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ وأبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ مُرّةَ، عنْ مُرّةَ بن شراحيلَ؛ قالَ: قالَ عُمرُ بنُ الخَطّابِ: ثلاثٌ لأن يكونَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بيَّنهنَّ أَحبُّ إليَّ من الدنيا وما فيها: الكلالةُ والرِّبا والخلافةُ. [«تخريج الأحاديث المختارة» (٢٦٣ ـ ٢٦٥)].

٢٧٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ محمّدِ بن المُنكدرِ، سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: مَرِضتُ فأتاني رسولُ اللَّهِ ﷺ يَعودني هو وأَبو بكرٍ معهُ، وهُما ماشيان، وقد أُغمي عليَّ، فتوضأَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فصبَّ عليَّ من وَضوئِه، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! كيفَ أَصنَعُ؟ كيفَ أَقضي في مالي؟ حتَّى نزلت آيةُ الميراث، في آخرِ النساءِ ﴿وإن كانَ رجلٌ يُورَثُ كلالةً﴾ الآية، ﴿ويستفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفتيكُم في الكَلالَةِ﴾[1] الآية. [«صحيح أبي داود» (٢٥٦٨): ق].

٦ ـ باب ميراث أهل الإسلام من أهلِ الشرك

٢٧٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عليّ بنِ الحُسينِ، عنْ عمرِو بن عُثمانَ، عَن أسامةَ بنِ زيد، رَفعه إلى النبيِّ ﷺ قالَ: «لا يرثُ المسلمُ

---

(١) «آية الصيف»: هي قوله تعالى: ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾ وهي نزلت في الصيف، وهي أوضح من آية الشتاء التي هي في أوّلِ سورةِ النساء.

الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ» . [«الإرواء» (١٦٧٥)، «صحيح أبي داود» (٢٥٨٤): ق].

٢٧٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عليّ بن الحُسينِ؛ أنّهُ حدّثهُ أنّ عمرَو بنَ عُثمانَ أخبرهُ، عَن أُسامةَ بنِ زيدٍ؛ أنّه قالَ: يا رَسولَ اللّهِ! أتنزلُ في دارِكَ بمكةَ؟ قالَ: «وهل تَركَ لَنا عَقيلٌ من رِباعٍ أَو دورٍ؟». وكانَ عَقيلٌ ورثَ أَبا طالبٍ، هُوَ وطالبٌ، ولَم يَرِثْ جَعْفَرُ ولا عليٌّ شيئاً، لأَنّهما كانا مُسلِمين، وكان عَقيلٌ وطالبٌ كافرين. فكأنَّ عُمرَ من أَجلِ ذلكَ يقولُ: لا يَرِثُ المؤمنُ الكافرَ. وقالَ أُسامةُ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ» . [«صحيح أبي داود» (١٧٥٤ و٢٥٨٥)، «أحاديث البيوع»، «الحج الكبير»: ق].

٢٧٣١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ لهيعةَ، عنْ خالدِ بن يزيدَ؛ أنّ المُثنّى بنَ الصّبّاحِ أخبرهُ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يَتوارَثُ أَهلُ مِلَّتَينِ». [«الإرواء» (٦ / ١٢٠ ـ ١٢١)، «صحيح أبي داود» (٦ / ٢٥٨٦)، «المشكاة» (٣٠٤٦ ـ ٣٠٤٧ / التحقيق الثاني)].

٧ ـ باب ميراث الولاء

٢٧٣٢ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا حُسينٌ المُعلّمُ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: تزوَّجَ رئابُ بنُ حُذيفةَ بنِ سعيد بنِ سَهْمٍ أُمَّ وائلٍ بنتَ معمَرٍ الجُمَحيَّةَ، فوَلَدَت له ثلاثةً، فتوُفِّيَتْ أُمّهم، فوَرِثَها بَنوها، رِباعاً ووَلاءَ مَواليها، فخَرجَ بهم عَمرو بن العاصِ إلى الشام، فَماتوا في طاعونِ عَمْواسٍ، فَوَرِثَهُم عَمرو، وكانَ عَصبتَهم، فلمَّا رجعَ عَمرو بن العاصِ، جاءَ بنو مَعْمَرٍ، يُخاصِمونَه في ولاءِ أُختِهم إلى عُمَر فقالَ عُمَر: أَقضي بينكم بما سمعتُ من رسولِ اللّهِ ﷺ، سمعتُهُ يَقولُ: «ما أَحرزَ الولَدُ والوالدُ فهو لعصبتِه، من كان»، قالَ: فقَضى لَنا به، وكتبَ لَنا بِهِ كِتاباً، فيه شهادةُ عبدِالرَّحمنِ بنِ عوفٍ، وزيدِ بنِ ثابت، وآخرَ، حتّى إذا استُخلِفَ عبدُالملك بنُ مروانَ، تُوُفِّيَ مَولى لها، وتركَ أَلفي دينار، فبَلَغَني أَنَّ ذلك القضاءَ قد غُيِّرَ، فخاصَموا إلى هشامِ بن إسماعيلَ، فرَفَعنا إلى عبدِالملكِ فأتيناه بكتابِ عُمَرَ، فقالَ: إن كنتُ لأَرى أَنَّ هذا من القضاءِ الَّذي لا يُشكُّ فيه، وما كنتُ أَرى أَنَّ أَمرَ أَهلِ المدينةِ بَلَغَ هذا، أَن يَشكُّوا في هذا القضاء. فقضى لنا فيه، فلم نَزَلْ فيه بَعْدُ. [«الصحيحة» (٢٢١٣)، «صحيح أبي داود» (٢٥٩٠)].

٢٧٣٣ ـ(صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الرّحمن بن الأصبهانِيّ، عنْ مُجاهدِ بن وردانَ، عن عُروةَ بنِ الزّبيرِ، عن عائشةَ؛ أَنَّ مولى للنَّبيِّ وَقَعَ من نخلةٍ فَماتَ، وَتَرَكَ مالاً ولَم يَترُكْ ولَداً ولا حَميماً، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أَعطوا ميراثَهُ رَجُلاً من أَهلِ قريتِه». [«صحيح أبي داود» (٢٥٨١)].

٢٧٣٤ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حُسينُ بنُ عليّ، عنْ زائدةَ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن بن أبي ليلى، عنْ الحكم، عنْ عبدِ اللّهِ بن شدّادٍ، عَن بنتِ حمزةَ ـ قالَ محمّدٌ، يعني بنَ أبي ليلى: وهِيَ أُختُ ابن شدّادٍ، لأُمّهِ ـ قالَت: ماتَ مَوْلايَ، وتَركَ ابنةً، فقَسَمَ رَسولُ اللّهِ ﷺ مالَهُ بيني وبينَ ابنتِهِ،

فجعلَ لي النصفَ، ولها النِّصفُ. [«الإرواء» (١٥٩٦)].

٨ ـ باب ميراث القاتل

٢٧٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ إسحاقَ بن أبي فروةَ، عن ابن شِهابٍ، عنْ حُميدِ بن عبدِ الرّحمن بن عوفٍ، عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «القاتلُ لا يَرِثُ». [وهو مكرر (٢٦٤٥)].

٢٧٣٦ ـ (موضوع) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنِ الحسنِ بنِ صالحٍ، عنْ محمّدِ بنِ سعيدٍ. وقالَ محمّدُ بنُ يحيى: عنْ عُمرَ بنِ سعيدٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ: قالَ: حدّثني أبي، عنْ جدّي عبد اللّهِ بنِ عمرٍو؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ، يومَ فَتحِ مكّةَ، فقالَ: «المرأةُ تَرِثُ من دِيَةِ زوجِها ومالِهِ، وهو يرثُ من ديتها ومالِها، مالم يقتلِ أحدهما صاحبَهُ، فإذا قتلَ أَحدُهما صاحبَه عمداً، لم يرث من ديته ومالِه شيئاً، وإن قتلَ أَحدُهما صاحبَه خطأً، وَرِثَ من مالِهِ، ولم يَرِثْ من ديته». [«الضعيفة» (٤٦٧٤)].

٩ ـ باب ذوي الأرحام

٢٧٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ الرّحمنِ بنِ الحارثِ بنِ عيّاشِ بنِ أبي ربيعةَ الزّرقيّ، عنْ حكيمِ بن حكيمِ بن عبّادِ بن حُنيفٍ الأنصاريّ، عن أَبي أُمامةَ بنِ سَهْلِ بنِ حُنَيف؛ أَنَّ رَجُلاً رَمى رَجُلاً بسَهمٍ فقَتَلَهُ، وليسَ له وارثٌ إلاّ خالٌ، فكتبَ في ذلكَ أَبو عُبيدةَ بنُ الجراحِ إلى عُمرَ، فكتبَ إليه عُمرُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «اللَّهُ ورَسولُه مولى من لا مولى له، والخالُ وارثُ من لا وارثَ له». [«الإرواء» (١٧٠٠)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٦٨ـ٧١)].

٢٧٣٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني بُديلُ بنُ ميسرةَ العُقيليّ، عنْ عليّ بن أبي طلحةَ، عنْ راشدِ بن سعدٍ، عنْ أبي عامرٍ الهَوْزنيّ، عَنِ المقدامِ أَبي كريمةَ ـ رَجلٍ من أَهلِ الشامِ من أَصحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ـ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تركَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ، ومَن تَرَكَ كَلاًّ[1] فإلينا ـ وربما قَالَ: فإلى اللَّهِ وإلى رسولِه ـ وأَنا وارثُ من لا وارثَ له، أَعقلُ عنه وأَرثُه، والخالُ وارثُ مَن لا وارثَ لَه، يَعقلُ عنه ويرِثُه». [«الإرواء» (٦ / ١٣٨ ـ ١٣٩)، «صحيح أبي داود» (٢٥٧٨ ـ ٢٥٨٠)].

١٠ ـ باب ميراث العصبة

٢٧٣٩ ـ (حسن) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بحرٍ البكراويّ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عن الحارثِ، عن عليٍّ بنِ أَبي طالبٍ قالَ: قَضى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَعيانَ بني الأُمِّ يتوارَثونَ دونَ بني العَلاّتِ، يَرِثُ الرَّجلُ أَخاهُ لأَبيهِ وأُمِّهِ دون إخوتِهِ لأبيهِ. [تقدم برقم (٢٧١٥)].

٢٧٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ،

---

(١) «كلاًّ»؛ أي: عيالاً وديناً مما يثقل على صاحبه.

عنِ ابن طاوُس، عنْ أبيهِ، عن ابن عباس، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اقسِموا المالَ بينَ أَهلِ الفرائضِ على كتابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتِ الفرائضُ فلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ» . [«الإرواء» (١٦٩٠)، «صحيح أبي داود» (٢٥٧٧): ق].

١١ ـ باب من لا وارثَ له

٢٧٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ؛ حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ عوسجةَ، عَن ابنِ عبَّاسٍ، قالَ: ماتَ رجلٌ على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، ولم يَدَع له وارِثاً، إلا عَبداً، هو أَعتقَهُ، فدفعَ النبيُّ ميراثَهُ إليه [«الإرواء» (١٦٦٩)].

١٢ ـ باب تُحْرِزُ المرأةُ ثلاثَ مواريث

٢٧٤٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حربٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ رُؤبةَ التّغلبيّ، عنْ عبدِ الواحدِ بنِ عبدِ اللّهِ النّصريّ، عن واثِلةَ بنِ الأسقعِ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «المرأَةُ تَحرِزُ ثلاثَ مواريثَ: عَتيقَها، ولَقيطَها[1]، ووَلَدَها الّذي لاعنَتْ عليه». [«الإرواء» (١٥٧٦)، «ضعيف أبي داود» (٥٠٤)].

١٣ ـ باب من أنكر ولدَه

٢٧٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ مُوسى بن عُبيدةَ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ حرب، عنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ المُقبُريّ، عن أَبي هُريرَةَ، قالَ: لَمَّا نزلَتْ آيةُ اللِّعانِ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّما امرأةٍ أَلحقت بقومٍ مَن ليسَ منهم، فليست مِن اللَّهِ في شيءٍ، ولن يُدخلَها جنّتَهُ، وأَيُّما رَجُلٍ أَنكرَ ولَدَهُ وقد عَرَفَهُ، احتجبَ اللَّهُ منهُ يومَ القيامةِ وفضحَهُ على رؤوسِ الأَشهادِ» . [«الإرواء» (٢٣٦٧)، «ضعيف أبي داود» (٣٨٩)، «الضعيفة» (١٤٢٧)، «الرد على بليق» (١١٧)].

٢٧٤٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «كُفْرٌ بامرِىءٍ ادِّعاءُ نَسبٍ لا يعرفُهُ، أَو جحدُه، وإن دَقَّ» . [«الروض النضير» (٥٨٧)].

١٤ ـ باب في ادعاء الولد

٢٧٤٥ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ اليمانِ، عن المُثنّى بنِ الصّبّاحِ، عنْ عمرِو بنِ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «من عاهَرَ أَمةً[2] أَو حُرَّةً فولَدُهُ ولدُ زِنا، لا يَرِثُ ولا يُورَثُ» . [«المشكاة» (٣٠٥٤ / التحقيق الثاني)، «صحيح أبي داود» (١٩٥٩ ـ ١٩٦٠)].

٢٧٤٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكّارِ بنِ بلالٍ الدّمشقيّ، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ راشدٍ، عنْ سُليمانَ بنِ مُوسى، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «كُلُّ مُستلْحَقٍ استُلْحِقَ بعدَ أَبيه الَّذي يُدعى له، ادّعاهُ ورَثَتُه من بعدِهِ، فقَضى أَنَّ مَنْ كانَ مِن أَمَةٍ يَملِكُها يومَ

---

(١) «لقيطها»؛ أي: الذي التقطتهُ من الطريق وربته.

(٢) «من عاهرَ أَمَة»؛ أي: زنى بها.

أَصابَها، فقد لَحِقَ بمنِ استلحَقَهُ، وليسَ له فيما قُسِمَ قَبلَهُ من الميراثِ شيءٌ، وما أدركَ من ميراثٍ لم يُقْسَمْ، فَلَهُ نصيبُه، ولا يَلحقُ إذا كان أَبوهُ الَّذي يُدعى له أَنكرَه، وإن كان من أَمَةٍ لا يَملِكُها، أَو من حُرَّةٍ عاهَرَ بها، فإنَّه لا يَلْحَقُ ولا يورَثُ، وإن كانَ الَّذي يُدعى له هو ادّعاهُ، فهو وَلَدُ زِناً، لأَهلِ أُمِّهِ من كانوا حُرَّةً أَو أَمَةً». قالَ محمدُ ابنُ راشدٍ: يعني بذلك ما قُسِم في الجاهليةِ قَبلَ الإسلامِ. [«صحيح أبي داود» أيضاً].

١٥ ـ باب النهي عن بيع الولاء وعن هبته

٢٧٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ وسُفيانُ، عنْ عبدِ اللّهِ ابنِ دينارٍ، عن ابن عمرَ، قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن بيعِ الوَلاءِ وعن هِبَتِه. [«صحيح أبي داود» (٢٥٩٢)، «أحاديث البيوع»: ق].

٢٧٤٨ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ الطّائفيّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ؛ قال: نهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن بيعِ الوَلاءِ وعن هِبَتِه[1].

١٦ ـ باب قسمة المواريث

٢٧٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ لهيعةَ، عنْ عُقيلٍ؛ أنّهُ سمعَ نافعاً يُخبِرُ، عن عبدِاللَّهِ بن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ما كانَ من ميراثٍ قُسِمَ في الجاهليَّةِ، فهو على قسمةِ الجاهليَّةِ، وما كانَ من ميراثٍ أَدركَه الإسلامُ، فهو على قسمةِ الإسلامِ». [«الإرواء» (١٧١٧)].

١٧ ـ باب إذا استهلَّ المولودُ وَرِثَ

٢٧٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الرّبيعُ بنُ بدرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الزّبيرِ، عن جابرٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا استهلَّ الصَّبيُّ[2] صُلِّيَ عليهِ، وَوَرِثَ». [«أحكام الجنائز» (٨١)، «الإرواء» (٦ / ١٤٨ ـ ١٤٩)، مضى مصحّحاً برقم (١٥٠٨)].

٢٧٥١ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ بلالٍ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ والمِسْوَرِ بنِ مخرمةَ؛ قالا: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَرِثُ الصبيُّ حتَّى يستهلَّ صارخاً». قالَ: واستهلالُه: أن يبكي أَو يَصيحَ أَو يعطِسَ. [«الإرواء» (١٧٠٧)، «الصحيحة» (١٥٣)، «صحيح أبي داود» (٢٥٩٣)].

١٨ ـ باب الرجلُ يُسلمُ على يدي الرَّجل

٢٧٥٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عبدِ العزيز بن عُمرَ، عن عبدِ اللّهِ بنِ موهبٍ؛ قالَ: سمعتُ تَميماً الدّاريَّ يقولُ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! ما السُّنَّةُ في الرَّجلِ من أَهلِ

---

(١) «بيع الولاء وهبته»: الوَلاء بفتح الواو: أُريد به بيع مجرَّد الاستحقاق الحاصل بالإعتاق، لا بيع ما يحصل من المال بسبب ذلك الاستحقاق، فإنَّ بيعه بعد حصوله جائز.

(٢) «إذا استهلَّ الصبيُّ»؛ أي: صاح.

الكتابِ، يُسلمُ على يَدَي الرَّجلِ؟ قالَ: «هو أولى الناسِ بمَحياه ومماتِه». [«الصحيحة» (٢٣١٦)، «صحيح أبي داود» (٢٥٩١)].

٢٤ ـ كتاب الجهاد

١ ـ باب فضل الجهاد في سبيل الله

٢٧٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الفُضيلِ، عنْ عُمارةَ بنِ القعقاعِ، عنْ أبي زُرعةَ، عن أبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعدَّ اللَّهُ لمن خَرَجَ في سبيلِهِ، لا يُخرجُهُ إلَّا جهادٌ في سبيلي، وإيمانٌ بي وتصديقٌ برُسُلي، فَهو عليَّ ضامِنٌ أَن أُدخِلَهُ الجنَّةَ، أَو أُرجعَه إلى مسكنِهِ الَّذي خَرَجَ منه، نائلاً ما نالَ من أجرٍ أَو غنيمةٍ» ثم قال: «والَّذي نفسي بيدِهِ! لولا أن أشقَّ على المسلمينَ، ما قعدتُ خلافَ سَرِيَّةٍ تَخرُجُ في سبيلِ اللَّهِ أَبداً، ولكن لا أَجِدُ سَعَةً فأَحملُهم، ولا يَجدونَ سَعةً فَيتَّبعوني، ولا تَطيبُ أَنفسُهم فيتخلَّفونَ بعدي، والَّذي نفسُ محمدٍ بيدِه! لَوَدِدْتُ أَن أَغزوَ في سبيلِ اللَّهِ فأُقتلَ، ثمَّ أَغزو فأقتلَ، ثمَّ أَغزو فأقتلَ». [ق نحوه].

٢٧٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وأبُو كُريبٍ، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ شيبانَ، عنْ فراسٍ، عنْ عطيّةَ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «المجاهدُ في سبيلِ اللَّهِ مَضمونٌ على اللَّهِ، إما أَن يَكفتَه[1] إلى مغفرتِهِ ورحمتِه، وإما أَن يَرجعَه بأجرٍ وغنيمةٍ، ومَثَلُ المجاهدِ في سبيلِ اللَّهِ كمثلِ الصَّائمِ القائمِ، الَّذي لا يَفترُ، حتَّى يرجعَ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٧٩)].

٢ ـ باب فضلُ الغدوةِ والروحة في سبيلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ

٢٧٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عن ابن عجلانَ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدوةٌ أَو رَوْحةٌ[2] في سبيلِ اللَّهِ خيرٌ من الدنيا وما فيها». [«الإرواء» (٥ / ٣): م].

٢٧٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ منظورٍ، قالَ: حدّثنا أبُو حازمٍ، عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «غدوةٌ أَو روحةٌ في سبيلِ اللَّهِ خيرٌ من الدنيا وما فيها». [«الإرواء» أيضاً: ق].

٢٧٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ ومحمّدُ بنُ المُثنّى، قالاَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عَن أَنَس بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لَغَدْوَةٌ أَو رَوحةٌ في سبيلِ اللَّهِ، خيرٌ من الدنيا وما فيها». [«الإرواء» (١١٨٢): ق].

٣ ـ باب من جهَّز غازياً

٢٧٥٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ليثُ بنُ سعدٍ،

---

(١) «يكفتَه»؛ أي: يَضُمَّهُ.

(٢) «غدوة أو روحة»؛ أي: ساعة من أول النهار أو آخره.

عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الهادِ، عنِ الوليدِ بنِ أبي الوليدِ، عنْ عُثمانَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ سُراقةَ، عَن عُمرَ بنِ الخطابِ؛ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ جهَّزَ غازياً في سبيلِ اللّهِ حتَّى يستقلَّ، كانَ لهُ مثلُ أَجرِهِ، حتَّى يموتَ أَو يرجِعَ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٥٧)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٢٣٤ ـ ٢٣٧)].

٢٧٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ أبي سُليمانَ، عنْ عطاءٍ، عن زيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ جهَّز غازياً في سبيلِ اللّهِ، كانَ لهُ مثلُ أَجرِهِ، مِنْ غيرَ أَن يَنقُصَ من أَجرِ الغازي شيئاً». [«الروض النضير» (٣٢٢)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٩٦)].

٤ ـ باب فضل النفقة في سبيلِ اللّهِ تعالى

٢٨٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا عمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي أسماءَ، عن ثوبانَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَفضلُ دينارٍ يُنفِقُهُ الرَّجلُ: دينارٌ ينفقُهُ على عيالِهِ، ودينارٌ ينفقُهُ على فَرَسٍ في سبيلِ اللّهِ، ودينارٌ ينفقُهُ الرَّجُلُ على أَصحابِهِ في سبيلِ اللّهِ». [«الضعيفة» تحت الحديث (١٣٨٠): م].

٢٧٦١ ـ (ضعيف) حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنِ الخليلِ بن عبدِ اللّهِ، عن الحسنِ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، وأبي الدرداءِ، وأبي هُريرةَ، وأبي أُمامةَ الباهليِّ، وعبدِاللّهِ بنِ عُمرَ، وعبدِاللّهِ بن عَمرو، وجابرِ بن عبدِاللّهِ، وعِمران بن الحصينِ، كلُّهم يحدِّث عن رَسولِ اللّهِ، أَنه قال: «مَن أَرسَلَ بنَفَقَةٍ في سبيلِ اللّهِ، وأَقامَ في بيتِهِ، فلَهُ بكلِّ درْهمٍ سبعُ مئةِ درهَمٍ، ومَن غَزا بنفسه في سبيلِ اللّهِ، وأَنفقَ في وَجهِ ذلكَ، فلَهُ بكلِّ درْهَمٍ سبع مئةِ ألف درهم»، ثم تلا هذه الآية: ﴿واللّهُ يُضاعِفُ لمن يَشاءُ﴾. [«المشكاة» (٣٨٥٧)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٥٧)].

٥ ـ باب التغليظ في ترك الجهاد

٢٧٦٢ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ الحارثِ الذِّماريّ، عن القاسمِ، عَن أَبي أُمامةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ لَمْ يَغزُ، أَوْ يُجهِّز غازياً، أَو يَخلُفْ غازياً في أَهلِهِ بخيرٍ، أَصابَهُ اللّهُ سبحانَهُ بقارعةٍ، قبلَ يومِ القيامةِ». [«الصحيحة» (٢٥٦١)، «صحيح أبي داود» (٢٢٦١)].

٢٧٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، قالَ: حدّثنا أَبُو رافعٍ هُو إسماعيلُ بنُ رافعٍ، عنْ سُميّ، مولى أبي بكرٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللّهَ ولَيسَ لَه أَثَرٌ[1] في سبيلِ اللّهِ، لقِيَ اللّهَ وفيه ثُلْمَةٌ[2]». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٠٠)، «المشكاة» (٣٨٣٥ / التحقيق الثاني)].

---

(١) «وليس له أثر»؛ أي: عمل بأن غزا أو جهز غازياً أو خلفه بخير.

(٢) «ثُلمة»؛ أي: نقصان.

٦ ـ باب من حبسه العذرُ عن الجهاد

٢٧٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ حُميدٍ، عن أَنسِ بن مالكٍ، قالَ: لمَّا رجعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من غزوةِ تَبوكَ، فَدَنا من المدينة، قالَ: «إنَّ بالمدينةِ لَقوماً، ما سِرْتُم من مَسيرٍ، ولا قَطَعْتُم وادِياً، إلَّا كانوا مَعَكُم فيهِ»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! وهم بالمدينةِ؟ قال: «وهُم بالمدينةِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ» [«صحيح أبي داود» (٢٢٦٥): خ].

٢٧٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ بالمَدينةِ رِجالاً، ما قطعتم وادياً، ولا سَلَكتُم طريقاً إلَّا شَرِكوكُم في الأَجرِ حَبَسَهُم العُذْرُ». قالَ أبُو عبدِ اللّهِ بنُ ماجه: أو كما قالَ: كتبتُهُ لفظاً. [«صحيح أبي داود» أيضاً: م].

٧ ـ باب فضل الرباط في سبيل الله

٢٧٦٦ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عنْ مُصعبِ بنِ ثابتٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ الزُّبيرِ، قالَ: خطَبَ عُثمانُ بنُ عفَّانَ النَّاسَ، فقالَ: يا أَيُّها النَّاسُ! إنِّي سمعتُ حديثاً من رَسولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَمنعني أن أُحدِّثَكم به إلا الضَّنَّ بكم وبصحابتِكم، فليَخْتَرْ مُختارٌ لنفسِهِ أو ليدَعْ. سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَنْ رابَطَ لَيلةً في سبيلِ اللَّهِ سبحانَه، كانت كأَلفِ لَيلةٍ، صيامِها وقيامِها». [«تخريج الأحاديث المختارة» (٣٤١)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٥٢)].

٢٧٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني اللّيثُ، عنْ زُهرةَ بن معبدٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرةَ، عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَن ماتَ مُرابِطاً في سبيلِ اللَّهِ أَجرى عليه أَجْرَ عملِهِ الصالحِ الَّذي كانَ يعملُ، وأَجرى عليه رِزقَهُ، وأَمِنَ من الفتَّانِ، وبَعَثَهُ اللَّهُ يومَ القيامةِ آمناً من الفَزَعِ». [«الروض النضير» (١٠١٣)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٥١)].

٢٧٦٨ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بن سمرةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يعلى السّلميّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ صُبحٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن عمرٍو، عنْ مكحُولٍ، عَن أُبيِّ بنِ كعبٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَرباطُ يَومٍ في سبيلِ اللَّهِ، مِن وراءِ عورَةِ المُسلِمين، مُحتسباً، من غيرِ شهرِ رَمضانَ، أَعظمُ أَجراً من عِبادةِ مئةِ سنةٍ، صيامِها وقيامِها، ورِباطُ يومٍ في سبيلِ اللَّهِ، من وراءِ عَورةِ المُسلمينَ مُحتسِباً، من شهرِ رَمضانَ، أَفضلُ عندَ اللَّهِ وأَعظمُ أَجراً ـ أراه قال ـ من عبادةِ أَلفِ سنةٍ، صيامِها وقيامِها، فإن ردَّهُ اللَّهُ إلى أَهلِهِ سالِماً لم تُكتَبْ عليهِ سيئةٌ أَلفَ سنةٍ، وتُكتبُ له الحَسَناتُ، ويُجرى له أَجرُ الرِّباطِ إلى يومِ القيامةِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٥١)].

٨ ـ باب فضل الحرس والتكبير في سبيلِ اللَّهِ

٢٧٦٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ صالح بنِ محمّدِ بنِ زائدةَ، عنْ عُمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ حارِسَ الحَرَسِ». [«الضعيفة» (٣٦٤١)].

٢٧٧٠ ـ (موضوع) حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبِ بن شابُورٍ، عنْ سعيدِ

ابن خالدِ بنِ أبي الطّويلِ؛ قالَ: سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «حَرَسُ لَيلةٍ في سبيلِ اللَّهِ، أَفضلُ من صيامِ رَجُلٍ وقيامِه، في أَهلِهِ أَلفَ سنةٍ، السنةُ: ثلاث مئةٍ وستُّونَ يَوماً، واليومُ كأَلفِ سنةٍ». [«الضعيفة» (١٢٣٤)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٥٤)، وثبت بلفظ آخر: «الصحيحة» (١٨٦٦)].

٢٧٧١ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ سعيدٍ المقبُرِيّ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لرجلٍ: «أُوصيكَ بتقوى اللَّهِ، والتَّكبيرِ على كلِّ شَرَفٍ». [التعليق على «صحيح ابن خزيمة» (٢٥٦١)، «الصحيحة» (١٧٣٠)].

٩ ـ باب الخروج في النَّفير

٢٧٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ ثابتٍ، عَن أَنسِ بن مالكٍ، قالَ: ذُكِرَ النَّبيُّ ﷺ فقالَ: كانَ أَحسنَ النَّاسِ، وكانَ أَجودَ النَّاسِ، وكان أَشجعَ النَّاسِ، ولقد فَزِعَ أَهلُ المدينةِ ليلةً، فانطلقوا قِبَلَ الصوتِ، فتلقَّاهم رسولُ اللَّهِ ﷺ وقد سَبَقَهم إِلى الصوتِ، وهو على فَرَسٍ لأَبي طلحةَ عُرْيٍ[1]، ما عليه سرجٌ، في عُنقِه السَّيفُ، وهو يَقولُ: «يا أَيُّها النَّاسُ! لَنْ تُراعوا» يَردُّهم، ثمَّ قالَ للفرَسِ: «وَجدناهُ بَحراً»، أو «إِنَّهُ لَبَحْرٌ». قالَ حمادٌ: وحدَّثَني ثابتٌ أَو غيرُهُ قالَ: كانَ فَرساً لأَبي طلحةَ يُبطَّأُ، فَما سُبِقَ، بعدَ ذلكَ اليَومِ. [«الإرواء» (٢٤٤٨): ق].

٢٧٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الرّحمن بن بكّار بن عبدِ الملكِ بن الوليدِ بن بُسر بن أبي أرطاةَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، قالَ: حدّثني شيبانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إِذا استُنفِرتُم فانفروا» [«الإرواء» (١١٨٧)، «صحيح أبي داود» (٢١٤٢): ق].

٢٧٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ محمّدِ بنِ عبدِ الرّحمن، مولى آلِ طلحةَ، عنْ عيسى بن طلحةَ، عن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا يجتمعُ غُبارٌ في سبيلِ اللَّهِ، ودُخانُ جهنَّمَ، في جوفِ عبدٍ مسلمٍ». [«الروض النضير» (١١٨٠)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٦٦)، «المشكاة» (٣٨٢٨)].

٢٧٧٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ سعيدِ بن يزيدَ بن إبراهيمَ التُّستريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، عنْ شَبيبٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ راحَ رَوْحةً في سبيلِ اللَّهِ، كانَ لَهُ بِمثلِ ما أَصابَهُ من الغُبارِ، مِسْكاً يومَ القيامةِ». [«الصحيحة» (٢٣٣٨)].

١٠ ـ باب فضل غزو البحر

٢٧٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ ابن حبّانَ، هُو محمّدُ بنُ يحيى بن حبّانَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ، عنْ خالتِهِ أُمِّ حرام بنتِ ملحانَ؛ أَنَّها قالَت: نامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَوماً قَريباً منِّي، ثمَّ استيقظَ يَبتسمُ، فقلتُ: يا رسولَ الله! ما أَضحَكَكَ؟ قالَ: «ناسٌ من أُمَّتي عُرِضوا عليَّ يَركبونَ ظَهرَ هذا البحرِ، كالمُلوكِ على الأَسرَّةِ». قالت: فادعُ اللَّهَ أَن يَجعلني منهم، قالَ: فدَعا لها، ثمَّ نامَ

---

(١) «عري»: أي لا سرجَ عليه ولا غيره.

الثانيةَ، ففعلَ مثلَها، ثمَّ قالت مِثْلَ قولِها، فأجابَها مثل جوابه الأَوَّلِ، قالت: فادع اللَّهَ أَن يَجعلني منهم، قالَ: «أَنتِ من الأَوَّلينَ». قالَ: فخرجَتْ معَ زَوجِها عبادَةَ بنِ الصَّامتِ غازيَةً، أَوَّلَ ما رَكِبَ المسلمونَ البحرَ معَ معاويةَ بنِ أَبي سفيان، فلمَّا انصرفوا من غَزاتِهم قافلينَ، فنَزَلوا الشامَ، فقُرِّبت إِليها دابَّةٌ لتركب، فصرعَتْها فماتت. [«صحيح أبي داود» (٢٢٤٩ ـ ٢٢٥٠): ق].

٢٧٧٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ مُعاويةَ بن يحيى، عنْ ليثِ بنِ أبي سُليم، عنْ يحيى بن عبّادٍ، عنْ أُمِّ الدّرداءِ، عن أَبي الدرداءِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «غَزوةٌ في البحرِ مِثلُ عَشرِ غَزَواتٍ في البَرِّ، والَّذي يَسدُرُ[1] في البحرِ كالمُتَشَحِّطِ في دمِهِ في سبيلِ اللَّهِ سُبحانَهُ». [«الضعيفة» (١٢٣٠)].

٢٧٧٨ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ يُوسُفَ الجُبيريّ، قالَ: حدّثنا قيسُ بنُ محمّدٍ الكنديّ، قالَ: حدّثنا عُفيرُ بنُ معدانَ الشّاميّ، عنْ سُليمِ بنِ عامرٍ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا أُمامةَ يقولُ: سَمعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «شَهيدُ البحرِ مثلُ شَهيدي البَرِّ، والمائدُ[2] في البحرِ كالمُتَشَحِّطِ في دمه في البرِّ، وما بينَ المَوجتين كقاطعِ الدُّنيا في طاعةِ الله، وإِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ وكَّلَ ملكَ الموتِ بقَبضِ الأرواحِ إلا شَهيدَ البحرِ، فإِنَّهُ يتولَّى قَبضَ أَرواحِهم، ويَغفرُ لشهيدِ البَرِّ الذُّنوبَ كلَّها إِلاّ الدين، ولشهيدِ البحرِ، الذُّنوبَ والدَّينَ» [«الإرواء» (١١٩٥)].

١١ ـ باب ذكر الديلم وفضل قزوين

٢٧٧٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ؛ كُلّهُمْ، عنْ قيس، عنْ أبي حُصينٍ، عنْ أبي صالح، عن أَبي هُريرَةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَو لَمْ يَبقَ في الدُّنيا إِلاَّ يَومٌ، لطَوَّلَهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ حتَّى يَملكَ رَجلٌ من أَهلِ بيتي، يَملكُ جَبَلَ الدَّيلمِ والقسطنطينيَّةَ». [«الضعيفة» (٤٣٦١)].

٢٧٨٠ ـ (موضوع) حدّثنا إسماعيلُ بنُ أسدٍ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ المُحبّرِ، قالَ: أنبأنا الرّبيعُ بنُ صَبيح، عنْ يزيدَ بن أَبَانٍ، عَن أَنس بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتُفتَحُ عليكُم الآفاقُ، وستفتحُ عليكم مدينةٌ يُقالُ لها: قَزْوينُ، من رابطَ فيها أَربعينَ يَوماً أَو أَربعينَ ليلَةً، كانَ له في الجنَّةِ عَمودٌ من ذَهَبٍ، عليهِ زَبَرْجَدَةٌ خضراءُ، عليها قُبَّةٌ من ياقوتةٍ حمراءَ، لها سبعونَ أَلفَ مِصراعٍ من ذهبٍ، على كُلِّ مصراعٍ زوجةٌ من الحُورِ العينِ» [«الضعيفة» (٣٧١)].

١٢ ـ باب الرَّجل يَغزو وله أَبوان

٢٧٨١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو يُوسُفَ بنُ أحمدَ الرَّقّيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ الحرّانيّ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمّدِ بنِ طلحةَ بنِ عبدِ الرّحمن بن أبي بكرٍ الصّدّيقِ، عَن معاويةَ بن جاهِمَةَ السَّلَميِّ، قالَ: أَتيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إِنّي كنتُ أردتُ الجهادَ معكَ، أَبتغي بذلكَ وجه اللَّهِ، والدَّارَ

---

(١) «يسدر»: السدر بالتحريك كالدُّوار، وهو كثير ما يعرض لراكب البحر.

(٢) «المائد»: هو الذي يُدار برأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالأمواج.

«ويحكَ! أَحيَّةٌ أُمُّكَ؟»، قُلْتُ: نَعَم، قال: «ارجِعْ فَبِرَّها»، ثمَّ أَتيتُهُ من الجانبِ الآخرِ، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي كنتُ أردتُ الجهادَ معكَ أَبتغي وجه اللَّهِ، والدَّارَ الآخرةَ، قال: «ويحكَ! أحيَّةٌ أُمُّكَ؟»، قلتُ: نعم، يارسولَ اللَّهِ! قالَ: «فارجِع إليها فَبِرَّها»، ثم أَتيتُهُ من أَمامِه، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي كنتُ أَردتُ الجهادَ مَعَكَ، أَبتغي بذلكَ وجه اللَّهِ والدَّارَ الآخرةَ، قالَ: «وَيحكَ! أَحيَّةٌ أُمُّكَ؟» قلتُ: نعم، يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «وَيحَكَ! اِلْزَمْ رِجلَها، فثمَّ الجنَّةُ». [«الإرواء» (٥/ ٢٠ ـ ٢١)].

٢٧٨١ (م) ـ حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أخبرني محمّدُ بنُ طلحةَ بن عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن بن أبي بكرٍ الصّدّيقِ، عنْ أبيهِ طلحةَ عنْ مُعاويةَ بنِ جاهمةَ السّلميّ؛ أنّ جاهمةَ أتى النّبيّ ﷺ. فذكرَ نحوهُ. قالَ أَبو عبدالله ابنُ ماجه: هذا جاهمة بن عباس بن مرداس السّلميّ، الذي عاتبَ النبيَّ ﷺ يومَ حُنين.

٢٧٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ محمّدُ بنُ العلاءِ، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللّهِ بن عَمرو قالَ: أَتى رجلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي جئتُ أُريدُ الجهادَ معكَ، أبتغي وجه اللَّهِ والدَّارَ الآخرةَ، ولقد أَتيتُ، وإنَّ والديَّ ليَبكيانِ، قالَ: «فارجِع إليهما، فأَضحِكْهُما كَما أَبكيتَهما». [«التعليق الرغيب» (٣/ ٢١٣)، «صحيح أبي داود» (٢٢٨١)].

١٣ ـ باب النيَّةِ في القتال

٢٧٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عن أَبي موسى، قالَ: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عن الرَّجُل يُقاتِلُ شجاعةً، ويُقاتلُ حميَّةً[1]، ويُقاتلُ رِياءً، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قاتلَ لِتكونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هي العُليا فهو في سبيلِ اللَّهِ». [«التعليق الرغيب» (٢/ ١٨٠)، «صحيح أبي داود» (٢٢٧٣ ـ ٢٢٧٤): ق].

٢٧٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حُسينُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ داوُدَ بنِ الحُصينِ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي عُقبةَ، عَن أَبي عُقبةَ، وكانَ مولىً لأهلِ فارسَ، قالَ: شهدتُ معَ النَّبيِّ ﷺ يومَ أُحُدٍ، فضربتُ رَجلاً من المُشركينَ، فقلتُ: خُذها مِنِّي، وأَنا الغُلامُ الفارِسيُّ، فبَلَغَتِ النَّبيَّ ﷺ فقالَ: «أَلا قُلْتَ: خُذها مِنِّي وأَنا الغُلامُ الأَنصاريُّ!». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٧٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثنا حيوةُ، قالَ: أخبرني أَبُو هانىءٍ؛ أنّهُ سمعَ أَبَا عبدِ الرّحمن الحُبُليّ يقولُ؛ إنّهُ سمعَ عبدَ اللّهِ بنَ عَمرٍو يقولُ: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «مَا مِن غازيةٍ[2] تَغزو في سَبيلِ اللَّهِ، فيُصيبوا غنيمةً، إلا تَعجَّلوا ثُلُثي أَجرِهم، فإن لم يُصيبوا غَنيمةً، تمَّ لهم أَجرُهم». [«التعليق الرغيب» (٢/ ١٨٣)، «صحيح أبي داود» (٢٢٥٦): م].

---

(١) «حميّة»: الحميّة: الأَنَفة والغيرة للعشيرة.

(٢) «غازية»؛ أي: جماعة أو طائفة أو سرية غازية.

١٤ ـ باب ارتباط الخيل في سبيلِ اللَّهِ

٢٧٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ شبيب بن غرقدةَ، عن عُروَةَ البارِقيِّ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الخَيرُ معْقودٌ بنواصي الخيلِ إلى يومِ القيامةِ». [ق].

٢٧٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن عبدِاللَّهِ بن عمرَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه قالَ: «الخيلُ في نواصِيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ» [ق].

٢٧٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا سُهيلٌ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الخيلُ في نواصيها الخيرُ»، أَو قالَ: «الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ ـ قالَ سُهيلٌ: أنا أَشكُّ: الخَيْرُ ـ إلى يومِ القيامةِ. الخيلُ ثلاثةٌ: فَهِيَ لرجلٍ أَجرٌ، ولرجلٍ سِترٌ، وعلى رَجُلٍ وِزْرٌ. فأَمَّا الَّذي هي له أَجْرٌ، فالرَّجُلُ يتَّخِذُها في سَبيلِ اللَّهِ، ويُعِدُّها لَهُ، فَلا تُغَيِّبُ شيئاً في بُطونِها إلا كُتِبَ لَهُ أَجرٌ، ولو رَعاها في مَرْجٍ، ما أَكَلَتْ شيئاً إلَّا كُتِبَ له بها أَجرٌ، ولو سَقاها من نَهَرٍ جارٍ كانَ له بكلِّ قَطْرَةٍ تُغَيِّبُها في بطونِها أَجرٌ ـ حتَّى ذَكرَ الأَجرَ في أَبوالِها وأَرواثِها ـ ولو استنَّتْ[1] شَرَفاً أَو شَرَفينِ[2]، كُتِبَ له بكلِّ خُطوةٍ تخطوها أَجرٌ. وأَمَّا الَّذي هي له سِترٌ، فالرَّجُلُ يتَّخِذُها تكرُّماً وتَجمُّلاً، ولا ينسى حقَّ ظُهورِها وبُطونِها، في عُسرِها ويُسرِها. وأَمَّا الَّذي عليه وِزْرٌ، فالَّذي يتَّخذُها أَشَراً وبَطَراً وبَذَخاً ورِياءَ النَّاسِ، فذلكَ الَّذي هي عليه وِزْرٌ». [م].

٢٧٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: سمعتُ يحيى بن أيّوبَ يُحدّثُ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ عُليّ بنِ رباحٍ، عَن أبي قتادةَ الأَنصاريِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «خَيرُ الخيلِ الأَدهمُ[3]، الأَقرحُ[4]، المُحَجَّلُ، الأَرْثَمُ[5]، طَلْقُ اليَدِ اليُمنى، فإن لم يكن أَدهمَ، فَكُمَيتٌ[6]، على هذه الشِّيَةِ[7]». [«المشكاة» (٣٨٧٧)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٦٢)].

٢٧٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ سلمِ بن عبدِ الرّحمن النّخعِيّ، عنْ أبي زُرعةَ بن عمرِو بن جريرٍ، عن أَبي هُريرَةَ، قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يكرهُ الشِّكالَ[8] من الخيلِ. [«صحيح أبي داود» (٢٢٩٥): م].

٢٧٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو عُميرٍ عيسى بنُ محمّدٍ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ يزيدَ بنِ رُوْحٍ الدّارِيّ،

---

(١) «استنَّتْ»: استنَّ الفريد يستنُّ استناناً؛ أي: غدا لمرحه ونشاطه، ولا راكب عليه.

(٢) «شرفاً أو شرفين»: شوطاً أو شوطين.

(٣) «الأدهم»؛ أي: الأسود.

(٤) «الأقرح»: ما كان في جبهته قُرْحة، وهو بياض يسير.

(٥) «الأرثم»: الَّذي أنفه أبيض.

(٦) «الكُميت»: هو الَّذي لونه بين السواد والحمرة.

(٧) «على هذه الشية»: الشية: كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره.

(٨) «الشكال»: هو أن يكون ثلاث قوائم منه محجلة، وواحدة مطلقة.

عنْ محمّدِ بن عُقبةَ القاضي، عنْ أبيه، عنْ جدّه، عَن تَميمَ الدَّاريِّ، قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «من ارتبطَ فَرَساً في سبيلِ اللَّهِ، ثمَّ عالَجَ عَلَفَه بيدِه، كانَ له بكلِّ حبَّةٍ حسنةٌ». [«الروض النضير» (١٧٥)].

١٥ ـ باب القتال في سبيلِ اللَّهِ سبحانه وتعالى

٢٧٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ يُخامِرَ، قالَ: حدّثنا معاذُ بنُ جَبَلٍ؛ أنَّهُ سمعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ قاتلَ في سبيلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ـ مِن رجلٍ مسلمٍ ـ فُواقَ ناقةٍ، وجَبت له الجنَّةُ». [«المشكاة» (٣٨٢٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٦٩)، «صحيح أبي داود» (٢٢٩١)].

٢٧٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا ديلمُ بنُ غزوانَ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ، عن أنَسِ بنِ مالكٍ، قالَ: حَضَرتُ حرباً، فقالَ عبدُ اللَّهِ بنُ رواحةَ: **يا نفسُ!**

أَلا أَراكِ تَكرهينَ الجنَّه ... أَحلفُ باللَّهِ لَتَنزِلنَّه

طائعةً أَو لَتُكرهنَّه

[«التعليق على ابن ماجه»].

٢٧٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ دينارٍ، عنْ محمّدِ بنِ ذكوانَ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عَن عَمرو بنِ عَبسَةَ، قالَ: أَتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أَيُّ الجهادِ أَفضلُ؟ قالَ «مَنْ أُهريقَ دَمُهُ، وعُقِرَ جوادُهُ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ١٧٨ و١٩١ ـ ١٩٢)].

٢٧٩٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ آدمَ وأحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ، قالاَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عجلانَ، عنِ القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِن مَجْروحٍ يُجرحُ في سبيلِ اللَّهِ، واللَّهُ أَعلمُ بِمَنْ يُجرحُ في سبيلِهِ، إلا جاءَ يومَ القيامةِ، وجُرْحُهُ كهيئتِه يومَ جُرِحَ، اللَّونُ لَونُ دمٍ، والرِّيحُ ريحُ مسكٍ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٨٠): ق].

٢٧٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يعلى بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثني إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بن أَبي أَوفى يقولُ: دَعا رسولُ اللَّهِ ﷺ على الأَحزابِ فقالَ: «اللهمَّ مُنزِلَ الكتابِ، سَريعَ الحِسابِ، اهزم الأَحزابَ، اللَّهمَّ اهزمهُم وزلزلْهُم». [«صحيح أبي داود» (٢٣٦٥): ق].

٢٧٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى وأحمدُ بنُ عيسى المصريّانِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثني أَبُو شُريحٍ عبدُ الرّحمنِ بنُ شُريحٍ؛ أنّ سهلَ بنَ أَبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيفٍ حدّثهُ، عنْ أبيه، عنْ جدّه؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: مَنْ سأَلَ اللَّهَ الشهادةَ بصدقٍ من قلبِه، بلَّغهُ اللَّهُ منازلَ الشهداءِ، وإن ماتَ على فراشِهِ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ١٦٩)، «صحيح أبي داود» (١٣٦٠): م].

١٦ ـ باب فضل الشهادةِ في سبيلِ الله

٢٧٩٨ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنِ ابنِ عونٍ، عنْ هلالِ ابن أبي زينب، عنْ شهرِ بن حوشبٍ، عَن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: ذُكِرَ الشُّهَداءُ عندَ النَّبيِّ ﷺ فقالَ: «لا

تَجِفُّ الأَرضُ من دَمِ الشَّهيدِ حتَّى تَبْتَدِرَهُ زوجَتاهُ كأَنَّهُما ظِئرانِ أَضلَّتا فَصيلَيهما في بَراحٍ من الأَرضِ، وفي يدِ كلِّ واحدةٍ منهما حُلَّةٌ خيرٌ من الدنيا وما فيها». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٩٦)].

٢٧٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثني بَحِيرُ بنُ سعدٍ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عَنِ المِقدامِ بنِ معدِيكَرِب، عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «للشهيدِ عندَ اللَّهِ ستّ خصالٍ: يَغفرُ له في أَوَّلِ دُفعةٍ من دمِهِ، ويُرى مقعدَهُ من الجنَّةِ، ويُجارُ من عذابِ القبرِ، ويأمنُ من الفزعِ الأكبرِ، ويُحلَّى حُلَّةَ الإيمانِ، ويُزوَّجُ من الحورِ العينِ، ويُشفَّعُ في سبعينَ إنساناً من أَقارِبِهِ». [«أحكام الجنائز» (٣٦)، «المشكاة» (٣٨٣٤)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٩٤)].

٢٨٠٠ ـ (حسن) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحزَامِيّ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ إبراهيمَ الحَرَامِيّ الأنصاريّ، قالَ: سمعتُ طلحةَ بنَ خِراشٍ، قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ يقولُ: لَمَّا قُتِلَ عبدُاللَّهِ بنُ عَمرو بنِ حَرام، يومَ أُحدٍ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا جابرُ! ألا أُخبرُكَ ما قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ لأَبيكَ؟» قلتُ: بلى، قالَ: «ما كلَّمَ اللَّهُ أَحداً إلاَّ من وراءِ حِجابٍ، وكلَّمَ أَباكَ كِفاحاً[1]، فقالَ: يا عبدي! تَمَنَّ عليَّ أُعطِكَ، قالَ: يارَبِّ! تُحييني فأُقتَلُ فيكَ ثانيةً، قالَ: إنَّهُ سبقَ منِّي ﴿أَنَّهم إليها لا يُرجَعونَ﴾ قالَ: يا ربِّ! فأَبلِغ مَن ورائي، فأنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ هذه الآيةِ: ﴿ولا تحسبنَّ الَّذين قُتلوا في سَبيلِ اللَّهِ أَمواتاً﴾ الآيةُ كلَّها. [وهو مكرر (١٩٠)].

٢٨٠١ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عبدِ اللّهِ بن مُرّةَ، عنْ مسرُوقٍ، عَن عبدِاللَّهِ، في قولِهِ: ﴿ولا تحسَبنَّ الذينَ قُتِلوا في سبيلِ اللَّهِ أَمواتاً بل أحياءٌ عند ربِّهم يُرزَقون﴾ قالَ: أَما إنَّا سأَلْنا عن ذلكَ فقالَ: «أَرواحُهم كَطيرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ في الجنَّةِ في أَيِّها شاءت، ثمَّ تأوي إلى قناديلَ معلَّقةٍ بالعرشِ، فبينما هم كذلك، إذ اطَّلَعَ عليهم رَبُّكَ اطِّلاعةً، فيقولُ: سَلوني ما شئتم، قالوا: ربَّنا! وماذا نسألُكَ، ونحنُ نسرحُ في الجنَّةِ في أَيِّها شئنا؟ فلمَّا رأَوا أَنَّهم لا يُترَكونَ مِن أَن يَسألوا، قالوا: نسألُكَ أَن تَرُدَّ أَرواحَنا في أَجسادِنا إلى الدنيا حتَّى نُقتَلَ في سَبيلِكَ، فلمَّا رأَى أَنَّهم لا يَسأَلونَ إلاَّ ذلكَ، تُرِكوا». [«الصحيحة» (٢٦٣٣): م].

٢٨٠٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وأحمدُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ، وبِشرُ بنُ آدمَ، قالُوا: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ عجلانَ، عنِ القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أَبي صالحٍ، عَن أَبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما يجِدُ الشهيدُ مَسَّ القتلِ إلا كما يجدُ أَحدُكم من القَرْصةِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٩٢)، «الصحيحة» (٩٦٠)].

١٧ ـ باب ما يرجى فيه الشهادة

٢٨٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي العُميسِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ جابرِ بن عَتيكٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّهُ مَرِضَ فأتاهُ النبيُّ ﷺ يعودُهُ، فقالَ قائلٌ من أَهلِهِ: إن كُنَّا لنَرجو أن تكونَ وفاتُهُ قَتْلَ شهادةٍ في سبيلِ اللَّهِ، فقالَ: رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ شهُداءَ أُمَّتي إذاً لَقليلٌ، القتلُ في

---

(١) «كفاحاً»؛ أي: مواجهة، ليس بينهما حجاب ولا رسول.

سَبيلِ اللَّهِ شهادةٌ، والمَطعونُ شهادةٌ، المرأةُ تَموتُ بجُمْعٍ[1] شهادةٌ ـ يعني الحاملُ ـ والغَرِقُ والحَرِقُ والمَجنُوبُ ـ يعني ذات الجَنْبِ ـ شَهادةٌ». [«أحكام الجنائز» (٣٩ ـ ٤٠)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٠٢)].

٢٨٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا سُهيلٌ، عنْ أبيهِ، عَن أبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قالَ: «ما تَقولونَ في الشهيدِ فيكم؟» قالوا: القتلُ في سبيلِ اللَّهِ، قالَ: «إنَّ شهداءَ أُمَّتي إذاً لقليلٌ، مَن قُتِلَ في سَبيلِ اللَّهِ، فهو شهيدٌ، ومن ماتَ في سَبيلِ فهو شهيد، والمَبطونُ[2] شهيدٌ، والمَطعونُ شهيدٌ» قالَ سهيلٌ: وأخبرَني عُبيدُاللَّهِ بنُ مِقسَمٍ، عن أبي صالح، وزادَ فيه: «والغرِقُ شهيدٌ». [«الأحكام» (٣٦ و٣٨): ق].

١٨ ـ باب السلاح

٢٨٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، قالَ: حدّثني الزّهريّ، عَن أنسِ بنِ مالك؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ مكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ، وعلى رأْسِهِ المِغْفَرُ[3] [«مختصر الشمائل المحمّدية» (٩١)، «صحيح أبي داود» (٢٤٠٦): ق].

٢٨٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يزيدَ بنِ خُصيفةَ، عن السَّائبِ بنِ يَزيدَ إن شاءَ اللَّهُ تعالى؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ يومَ أُحُدٍ، أَخَذَ دِرْعَينِ، كأَنَّهُ ظاهَرَ[4] بينهُما. [«صحيح أبي داود» (٢٣٣٢)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٩٠): ق].

٢٨٠٧ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني سُليمانُ بنُ حَبيبٍ قالَ: دَخلنا على أَبي أُمامةَ، فَرأَى في سُيوفِنا شيئاً من حليةِ فضةٍ، فغضِبَ وقالَ: لقد فتَحَ الفُتوحَ قَوْمٌ، ما كانَ حِليةُ سُيوفِهِم الذَّهبَ والفضَّةَ، ولكن الآنُكُ[5] والحديدُ والعَلابيُّ[6].

* قالَ أَبو الحسنِ القطّان: العَلابيُّ: العصبُ.

٢٨٠٨ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ الصّلتِ، عنِ ابن أبي الزّنادِ، عنْ أبيهِ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ تَنفَّلَ سَيفَه ذا الفِقارِ، يوم بدر.

٢٨٠٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بن سمرةَ، قالَ: أنبأنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الخليلِ، عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، قالَ: كانَ المُغيرَةُ بنُ شعبةَ، إذا غزا مع النَّبيِّ ﷺ حملَ معهُ رُمحاً، فإذا رجعَ طرَحَ رُمحَه حتَّى يُحملَ له، فقالَ له عليٌّ: لأَذكرنَّ ذلك لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «لا تَفعلْ،

---

(١) «تموت بجمع»؛ أي: الحامل.

(٢) «المبطون»: هو الذي يموت بمرض بطنه كإسهال واستسقاء.

(٣) «المغفر»: هو ما يلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه.

(٤) «ظاهر بينهما»؛ أي: لبس أحدهما فوق الآخر.

(٥) «الآنك»: هو الرصاص الأبيض وقيل: الأسود.

(٦) «العلابي»: جمع عِلباء، وهو عصب في العنق يأخذ إلى الكاهل، وهم علباوان يميناً وشمالاً.

فإنَّكَ إن فعلتَ لم تُرفع، ضالَّةً».

٢٨١٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بن سمرةَ، قالَ: أنبأنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ أشعثَ بن سعيدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ بُسرٍ، عنْ أبي راشدٍ، عن عليٍّ قالَ: كانت بيدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ قَوسٌ عَربيَّةٌ، فرأَى رجُلاً بيدِهِ قوسٌ فارسيَّةٌ، فقالَ: «ما هذِهِ؟ أَلقِها، وعليكم بهذِه وأَشباهِها، ورِماحِ القَنا[1]، فإنَّهما يزيدُ اللّهُ لكم بها في الدينِ، ويمكِّنُ لكم في البلادِ».

١٩ ـ باب الرمي في سبيل الله

٢٨١١ ـ (ضعيف عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا هشامٌ الدّستوائيّ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلاّم، عنْ عبدِ اللّهِ بن الأزرقِ، عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللّهَ ليُدخلُ بالسهمِ الواحدِ الثلاثةَ الجنَّةَ: صانعَه يحتسبُ في صنعتِه الخيرَ، والرَّامي به، والمُمِدَّ به»، وقال رَسولُ اللّهِ ﷺ: «ارموا واركبوا، وأَن تَرموا أَحبُّ إليَّ من أَن تَركبوا، و[كلُّ ما يلهُوا به المرءُ المسلمُ باطلٌ، إلاَّ رميَهُ بقوسِه، وتأديبِه فَرَسَهُ، ومُلاعبتَهُ امرأَتَه]، فإنَّهنَّ من الحقِّ». [«تخريج فقه السيرة» (٢٢٥)، «ضعيف أبي داود» (٢٣٢، ٤٣٣). لكن قوله: «كل ما يلهو . .» صحيح إلا «فإنَّهنَّ من الحقّ»: «الصحيحة» (٣١٥)].

٢٨١٢ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ سُليمانَ بن عبدِ الرّحمن القُرشيّ، عنِ القاسم بن عبدِ الرّحمن، عَن عَمرو بنِ عَبَسَةَ، قالَ: سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَن رَمى العَدوَّ بسهمٍ فبَلَغَ سهمُهُ العدُوَّ، أَصابَ أَو أَخطأَ، فعدْلُ رَقَبةٍ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٧١)، «تخريج فقه السيرة» (٢٢٥)].

٢٨١٣ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ أبي عليّ الهمدانيّ، أنّهُ سمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهنيَّ يقولُ: سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقرأُ على المنبرِ: «﴿وأَعِدُّوا لهم ما استطعتم من قوَّةٍ﴾ أَلا إنَّ القوَّةَ الرَّميُ» ثلاثَ مرَّاتٍ. [«إرواء الغليل» (١٥٠٠)، «غاية المرام» (٣٨٠)، «تخريج فقه السيرة» (٢٢٤)].

٢٨١٤ ـ (ضعيف بلفظ «فقد عصاني») حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى المصريّ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ عُثمانَ بن نُعيمٍ الرُّعَينيّ، عنِ المُغيرةِ بن نَهيكٍ؛ أنّهُ سمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهنيَّ يقولُ: سمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ تعلَّمَ الرَّمي ثمَّ تركَهُ، فقد عَصاني». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٧٢)، «الروض النضير» (١١٤٥)، صحيح بلفظ: «فليس منا»: م: أبو عوانة].

٢٨١٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ زيادِ بن الحُصينِ، عنْ أبي العاليةِ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: مرَّ النَّبيُّ ﷺ بنَفَرٍ يَرمونَ، فقالَ: «رَمياً بَني إسماعيلَ! فإنَّ أَباكُمْ كانَ رَامياً». [«غاية المرام» (٣٧٩): خ].

---

(١) «القنا»: جمع قناة، وهي الرمح.

٢٠ ـ باب الرايات والألوية

٢٨١٦ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عاصم، عن الحارثِ ابنِ حَسَّانَ: قالَ: قَدِمتُ المدينَةَ فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ قائماً على المنبرِ، وبِلالٌ قائِمٌ بينَ يَدَيهِ، مُتقلِّداً سيفاً وإذا رايةٌ سَوداءُ فقلتُ: مَن هذا؟ قالوا: هذا عَمرو بنُ العاصِ، قَدِمَ من غَزَاةٍ. [«الصحيحة» (٢١٠٠)].

٢٨١٧ ـ (حسن) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، وعبدةُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا شَريكٌ، عنْ عمّارٍ الدّهنيّ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ مَكَّةَ يومَ الفتحِ، ولِواؤُهُ أَبيَضُ. [«الصحيحة» أيضاً، «صحيح أبي داود» (٢٣٣٤)].

٢٨١٨ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إسحاقَ الواسطِيّ النّاقدُ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ حيّانَ، قالَ: سمعتُ أبَا مِجلَزٍ يُحدّثُ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رَايةَ رَسولِ اللّهِ ﷺ كانَتْ سَوْداءَ، ولِواؤُهُ أَبيَضُ. [«الصحيحة» أيضاً، «صحيح أبي داود» (٢٣٣٣)].

٢١ ـ باب لبس الحرير والديباج في الحرب

٢٨١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنْ حجّاج، عنْ أبي عُمرَ، مولى أسماءَ، عَن أَسماءَ بنتِ أَبي بكرٍ؛ أَنَّها أَخرجَتْ جُبَّةً مُزَرَّرَةً بالدِّيباجِ، فقالت: «كانَ النَّبيُّ ﷺ يَلبَسُ هذه، إذا لَقِيَ العَدوَّ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٨٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ عاصمِ الأحولِ، عنْ أبي عُثمانَ، عَن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كانَ يَنهى عنِ الحريرِ والدِّيباجِ إلاَّ ما كانَ هكَذا، ثمَّ أَشارَ بإصبعِهِ ثمَّ الثانيَةِ، ثمَّ الثالِثَةِ، ثمَّ الرَّابعةِ، وقالَ: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يَنهانا عنهُ. [ق].

٢٢ ـ باب لُبس العمائم في الحرب

٢٨٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ مُساورٍ، قالَ: حدّثني جعفرُ ابنُ عمرِو بن حُريثٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كأَنِّي أَنظُرُ إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ وعليهِ عِمامَةٌ سَوداءُ قَدْ أَرْخى طَرَفَيها بينَ كَتِفَيهِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٩٣)، «الصحيحة» (٧١٧): م].

٢٨٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بن سلمةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ مَكَّةَ وعَلَيهِ عِمامَةٌ سَوداءُ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٩٢)، «الروض النضير» (٢٠٩): م].

٢٣ ـ باب الشراء والبيع في الغزو

٢٨٢٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الكريمِ، قالَ: حدّثنا سُنيدُ بنُ داوُدَ، عنْ خالدِ بن حَيّان الرَّقِّيُّ، قالَ: أنبأنا عليّ بنُ عُروةَ البارقِيّ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ يزيدَ، عنْ أبي الزّنادِ، عَن خارِجَةَ بن زَيدٍ، قالَ: رأَيتُ رَجُلاً يَسأَلُ أَبي عن الرَّجُلِ يَغزو فَيشتري ويبيعُ ويتَّجِرُ في غَزْوِهِ؟ فقالَ لَه أَبي: كُنَّا مَعَ رَسولِ اللّهِ ﷺ بِتَبوكَ، نَشْتري ونبيعُ، وهُو يَرانا ولا يَنْهانا. [«أحاديث البيوع»].

٢٤ ـ باب تشييع الغزاة ووداعهم

٢٨٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الأسودِ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ زبّان بن فائدٍ، عنِ سهلِ بن مُعاذِ بنِ أنسٍ، عنْ أبيهِ، عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لأَن أُشيِّعَ مُجاهداً في سبيلِ اللَّهِ فأَكُفَّه[1] على رحلِهِ، غَدوةً أو روحَةً، أَحبُّ إليَّ من الدُّنيا وما فيها». [«الإرواء» (١١٨٩)].

٢٨٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ الحسنِ بنِ ثوبانَ، عنْ مُوسى بن وردانَ، عَن أَبي هُريرةَ قالَ: ودَّعَني رَسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «أَستودِعُكَ اللَّهَ الَّذي لا تَضيعُ ودائِعُه». [«الصحيحة» (١٦ و٢٥٤٧)، «تخريج الكلم الطيب» (١٦٧)].

٢٨٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبّادُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا حَبّانُ بنُ هلالٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مِحصنٍ، عن ابن أبي ليلى، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أَشخصَ السَّرايا يَقولُ للشاخصِ: «أَستودِعُ اللَّهَ دينَكَ وأَمانَتَكَ وخواتيمَ عَملِكَ». [«الصحيحة» (١٦)].

٢٥ ـ باب السرايا

٢٨٢٧ ـ ((ضعيف جداً) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح من وجه آخر)) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الصّنعانيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو سلمةَ العامِليّ، عنِ ابنِ شهابٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّه ﷺ قالَ لأَكثَمَ بنِ الجَونِ الخُزاعيِّ: «يا أَكثَمُ! اغْزُ مَعَ غَيرِ قَومِكَ يَحسُنُ خُلُقُكَ، وتَكرُمُ على رفقائِكَ، يا أَكثَمُ! [خيرُ الرُّفَقاءِ أَربعةٌ، وخيرُ السَّرايا أَربع مئةٍ، وخيرُ الجيوشِ أَربعة آلافٍ، ولن يُغلَبَ اثنا عشرَ ألفاً من قلَّةٍ]». [لكن شطره الثاني: «خير الرفقاء . .»[2] صحيح من وجه آخر: «الصحيحة»: (٩٨٦)].

٢٨٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أَبي إسحاقَ، عَن البراءِ بنِ عازبٍ، قالَ: كُنَّا نتحدَّث أَنَّ أَصحابَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ كانوا يَومَ بَدرٍ، ثلاث مئةٍ وبِضْعَةَ عَشَرَ، على عَدَّةِ أَصحابِ طالوتَ من جازَ معهُ النَّهرَ، وما جازَ معه إلا مؤمنٌ. [خ].

٢٨٢٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنِ ابن لهيعةَ، قالَ: أخبرني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ لهيعةَ بن عُقبةَ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا الوَردِ صاحبِ النَّبيِّ ﷺ يقولُ: إيَّاكُمْ والسَّريّة الَّتي إن لَقِيَتْ فَرَّت، وإن غَنِمَتْ غلَّتْ.

٢٦ ـ باب الأكل في قدور المشركين

٢٨٣٠ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ سماكِ بن حربٍ، عَنْ قبيصةَ بن هُلْبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سأَلتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عن طعامِ النَّصارى؟ فقالَ: «لا يَختَلِجَنَّ في صدرِكَ طعامٌ ضارَعْتَ فيه نصرانيَّةً». [«جلباب المرأة المسلمة» (١٨٢)].

---

(١) «فأكفّه»: هو أن يحرس له متاعه، إذا غدا أو راح في سبيل الله.

(٢) كذا في «الضعيف»، مع أنه يبدأ في «الصحيح»: بـ«خير السرايا أربع مئة» دون «خير الرفقاء أربعة»، وأوله في «الصحيحة» (٩٨٦): «خير الصحابة أربعة» وهو بمعنى «الرفقاء» (ش).

٢٨٣١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثني أبُو فروةَ يزيدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثني عُروةُ بنُ رُويم اللّخْميّ، عَن أبي ثعلَبَةَ الخُشَنيّ ـ قالَ ولقيهُ وكلّمهُ ـ قالَ: أَتيتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ فسأَلْتُهُ فقلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! قُدورُ المشركينَ نَطبخُ فيها؟ قالَ: «لا تَطبُخُوا فيها» قلتُ: فإن احتجنا إليها، فَلم نَجِدْ منها بُدًّا؟ قالَ: «فارحَضُوها رحْضاً حسَناً، ثمَّ اطبخوا وكُلُوا». [«الإرواء» (٣٧): ق نحوه].

٢٧ ـ باب الاستعانة بالمشركين

٢٨٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن يزيدَ، عنْ نِيارٍ، عنْ عُروةَ بن الزّبيرِ، عن عائشةَ قالَت: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّا لا نستعينُ بمُشركٍ». قَالَ عَليٌّ في حَدِيثِهِ: عَبدُ اللّهِ بن يَزيدَ أَو زيدَ. [«صحيح أبي داود» (٢٤٤٢)، «الصحيحة» (١١٠١): م].

٢٨ ـ باب الخديعة في الحرب

٢٨٣٣ ـ (صحيح متواتر) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ يزيدَ بن رُومانَ، عنْ عُروةَ، عَن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «الحربُ خُدعةٌ». [«الروض النضير» (٣٧٠)، «صحيح أبي داود» (٢٣٧٠): ق].

٢٨٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، عنْ مطرِ بن ميمونٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «الحربُ خُدعةٌ». [«صحيح أبي داود» أَيضاً].

٢٩ ـ باب المبارزة والسلب

٢٨٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، وحفصُ بنُ عمرٍو، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: أنبأنا وكيعٌ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عن أبي هاشمٍ الرُّمّانيّ ـ قالَ أَبُو عبدِ اللّهِ: هُو يحيى بنُ الأسودِ ـ، عنْ أبي مِجلَزٍ، عَن قيسِ بنِ عُبادٍ، قالَ: سمعتُ أَبا ذَرٍّ يُقسمُ: لَنَزلت هذه الآيةُ في هؤلاءِ الرَّهطِ الستّةِ يومَ بَدرٍ: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربِّهم﴾ إلى قولهِ: ﴿إنَّ اللّهَ يفعلُ ما يُريدُ﴾ في حمزةَ ابن عبدالمطّلبِ وعليِّ بنِ أَبي طالبٍ وعُبيدةَ بنِ الحارثِ، وعُتبةَ بن رَبيعةَ، وشَيبةَ بنِ ربيعةَ، والوليدِ بنِ عُتبةَ، اختَصموا في الحُجَجِ، يومَ بدرٍ. [ق].

٢٨٣٦ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أَبُو العُميس، وعِكرمةُ ابنُ عمّارٍ، عنْ إياسِ بن سلمةَ بنِ الأَكوعِ، عنْ أبيهِ، قالَ: بارَزْتُ رَجُلاً فقتلْتُه، فنفَّلَني رَسولُ اللّهِ ﷺ سَلَبَه.

٢٨٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ عمرِو ابن كثيرِ بن أفلحَ، عنْ أبي محمّدٍ، مولى أبي قتادةَ، عَن أَبي قتادةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَفَّلَهُ سَلَبَ قَتيلٍ، قتلَهُ يَومَ حُنينٍ. [«صحيح أبي داود» (٢٤٣٠)، «الإرواء» (١٢٢١)].

٢٨٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مالكٍ الأشجعيّ، عنْ نُعيم بن أبي هندٍ، عَن ابن سَمُرَةَ بنِ جُندَبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ فَلَهُ السَّلَبُ». [«صحيح أبي داود» أَيضاً (٢٤٣١)، «الإرواء» أَيضاً].

٣٠ ـ باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان

٢٨٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابنِ عبدِ اللّهِ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: حدّثنا الصَّعبُ بنُ جَثّامةَ، قالَ: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عَن أَهلِ الدارِ من المشركين يُبيَّتون، فيُصابُ النساءُ والصبيان؟ قالَ: «هم منهم». [«صحيح أبي داود» (٣٣٩٧): ق].

٢٨٤٠ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: أنبأنا وكيعٌ، عنْ عِكرمةَ بن عمّارٍ، عنْ إياسِ بنِ سلمةَ ابنِ الأَكوعِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: غَزَونا مع أَبي بكرٍ، هَوازِنَ على عهدِ النَّبيِّ ﷺ، فأَتينا ماءً لبني فَزارَةَ فعَرَّسنا، حتَّى إذا كانَ عندَ الصُّبحِ شَنَنَّاها عليهم غارةً، فأتينا أَهلَ ماءٍ فبيَّتناهم تسعةً أَو سبعةَ أَبياتٍ. [«صحيح أبي داود» (٢٣٧١)].

٢٨٤١ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عُمرَ، قالَ: أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأَى امرأَةً مقتولَةً في بعضِ الطريقِ فنهى عن قَتلِ النساءِ والصبيان [«الإرواء» (١٢١٠)، «صحيح أبي داود» (٢٣٩٤): ق].

٢٨٤٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بن أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ المُرقّعِ بن عبدِ اللّهِ بن صيفيّ، عَن حَنْظلةَ الكاتب، قالَ: غزَونا معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ فَمررنا على امرأةٍ مقتولةٍ قد اجتمعَ عليها النَّاسُ، فأَفرَجوا له، فقالَ: «ما كانَتْ هذهِ تُقاتِلُ فيمن يُقاتلُ» ثمَّ قالَ لِرَجُلٍ: «انطلِق إلى خالدِ ابنِ الوَليدِ فقُلْ له: إنَّ رَسولَ اللّهِ يأْمرُكَ، يقولُ: لا تَقتُلَنَّ ذُرِّيَّةً ولا عَسيفاً». [«الصحيحة» (٧٠١)، «صحيح أبي داود» (٢٣٩٥)].

٢٨٤٢ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا قُتيبةُ، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ المُرقّعِ، عنْ جدّهِ رباحِ بنِ الرّبيعِ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ. قالَ أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ: يُخطِىءُ الثّوريّ فِيهِ.

٣١ ـ باب التحريق بأرض العدو

٢٨٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ بن سمرةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ صالحِ بن أبي الأخضرِ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ بن الزّبيرِ، عَن أُسامةَ بنِ زيدٍ، قالَ: بعَثَني رَسولُ اللّهِ ﷺ إلى قريةٍ يُقالُ لها: أُبْنى، فقالَ: «ائْتِ أُبْنى صَباحاً، ثمَّ حَرِّق». [«ضعيف أَبي داود» (٤٥١)].

٢٨٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ حرَّقَ نخلَ بني النَّضيرِ، وقَطَعَ ـ وهي البُوَيْرَةُ[1] ـ فأنزلَ اللّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ما قطعتم من لِينةٍ[2] أَو تركتُموها قائمةً﴾ الآية. [«صحيح أَبي داود» (٢٣٥٤): ق].

٢٨٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن

---

(١) «البويرة»: موضع كان به نخل بني النضير.

(٢) «لينة»: ألوان التمر ما عدا العجوة.

ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ حَرَّقَ نَخلَ بني النَّضيرِ، وقَطَعَ، وفيهِ يَقولُ شاعرُهم:

فَهـــانَ علـــى سَـــراةِ[1] بَنـــي لـــؤيٍّ حَـــريـــقٌ بـــالبُـــويْـــرَةِ مُسْتَطيـــرُ

[«صحيح أبي داود» أيضاً: ق].

٣٢ ـ باب فداء الأسرى

٢٨٤٦ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عِكرمةَ بن عمّارٍ، عنْ إياسِ بنِ سَلَمةَ بنِ الأَكوعِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: غَزَونا مع أَبي بكرٍ هوازِنَ على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فنفَّلَني جاريةً من بني فَزارَةَ، من أَجملِ العَرَبِ، عَليها قِشْعٌ لها فَما كَشفتُ لها عن ثَوبٍ حتَّى أَتيتُ المدينَةَ، فلَقيَني النَّبيُّ ﷺ في السُّوقِ فقالَ: «للَّهِ أَبوكَ! هبها لي»، فوهَبتُها له، فبعثَ بها، ففادى بها أُسارى من أُسارى المسلمينَ كانوا بمكة. [«صحيح أَبي داود» (٢٤١٦): م].

٣٣ ـ باب ما أحرزَ العدوُّ ثمَّ ظهرَ عليه المسلمونَ

٢٨٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ قالَ: ذهبَتْ فرَسٌ له، فأخذَها العدوُّ، فظَهَرَ عليهم المُسلِمونَ، فرُدَّ عليه في زَمَنِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. قالَ: وأَبَقَ عَبدٌ له، فلَحِقَ بالرُّومِ، فظَهَرَ عليهم المسلمونَ، فردَّهُ عليه خالدُ بن الوليد، بعدَ وفاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح أَبي داود» (٢٤١٨): خ تعليقاً، وأسند نحوه].

٣٤ ـ باب الغلول

٢٨٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ محمّدِ بن يحيى بن حَبّانَ، عن أبي عمرةَ، عن زيدِ بنِ خالدٍ الجهنيِّ، قالَ: تُوُفي رَجُلٌ من أَشجعَ بخيبرَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «صَلُّوا على صاحِبِكُم»، فأَنكرَ النَّاسُ ذلكَ، وتغيَّرَتْ وجوهُهم، فلمَّا رأَى ذلِكَ قالَ: «إنَّ صاحبَكُم قَدْ غلَّ في سبيلِ اللَّهِ». قال زيدٌ: فالتَمَسوا في متاعِهِ، فإذا خَرَزاتٌ من خَرَزِ يهودَ، ما تُساوي درهمين. [«أحكام الجنائز» (٧٩)، «الإرواء» (٧٢٦)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٨٦)].

٢٨٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عنْ سالمٍ ابن أبي الجعدِ، عن عبدِاللّهِ بنِ عمرو قالَ: كانَ على ثَقَلِ النَّبيِّ ﷺ رَجلٌ يُقالُ لهُ: كَرْكَرَة فماتَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «هو في النَّارِ» فذَهَبوا يَنظُرونَ فوَجدوا عليه كساءً أَو عباءَةً قد غلَّها. [خ].

٢٨٥٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ أبي سنانٍ عيسى بن سنانٍ، عنْ يعلى بن شدّادٍ، عَن عُبادةَ بنِ الصامتِ، قالَ: صلَّى بنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ حُنينٍ، إلى جَنبِ بَعيرٍ من المَقاسِمِ، ثمَّ تناوَلَ شيئاً من البعيرِ، فأخذَ منه قَرَدةً يعني: وَبَرَةً، فجعلَ بينَ إصبعيه، ثمَّ قالَ: «يا أَيُّها النَّاسُ! إنَّ هذا من غنائِمِكم، أَدُّوا الخَيطَ والمِخْيَطَ، فما فَوقَ ذلك، فما دونَ ذلك، فإنَّ الغُلولَ عارٌ على أَهلِهِ يومَ القيامةِ، وشَنارٌ ونارٌ». [«الإرواء» (٥ / ٧٤ ـ ٧٥)، «الصحيحة» (٩٨٥)].

---

(١) «سراة»: جمع سري وهو السيد.

٣٥ ـ باب النفل

٢٨٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ يزيدَ ابن يزيدَ بن جابرٍ، عنْ مكحولٍ، عنْ زيدِ بن جاريةَ، عَن حبيبِ بنِ مسلمةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَفَّلَ الثُّلُثَ بعدَ الخُمُس. [«الروض النضير» (٢٨٠)، «صحيح أبي داود» (٢٤٥٥)].

٢٨٥٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن الحارثِ الزّرقيّ، عنْ سُليمانَ بن مُوسى، عنْ مكحولٍ، عنْ أبي سلاّمٍ الأعرجِ، عنْ أبي أُمامةَ، عَن عُبادَةَ بنِ الصامتِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَفَّلَ، في البَدْأَةِ: الرُّبُعَ، وفي الرَّجعةِ: الثُّلُثَ [ولفظه عند أبي داود أتم].

٢٨٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الحُسين، قالَ: أخبرنا رجاءُ بنُ أبي سلمةَ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قال: لا نَفَلَ بعدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، يَرُدُّ المسلمون قويُّهم على ضعيفهم. قالَ رجاءٌ: فسمعتُ سُليمانَ بنَ موسى يقولُ له: حدَّثني مكحولٌ، عن حبيب بن مسلمة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَفَّل في البَداَةِ الرُّبُعَ، وحينَ قَفَلَ الثُّلُثَ. فقالَ عَمرٌو: أُحدِّثُكَ عن أَبي، عن جدِّي، وتُحدِّثني عن مكحولٍ؟! [«صحيح أبي داود» (٢٤٥٥ و٢٤٥٦)].

٣٦ ـ باب قسمة الغنائم

٢٨٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ: أَسهَمَ يومَ خَيبرَ للفارِسِ ثلاثةَ أَسهُمٍ: للفرسِ سَهمانِ، وللرَّجُلِ سَهمٌ. [«صحيح أبي داود» (٢٤٤٣): ق].

٣٧ ـ باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين

٢٨٥٥ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ محمّدِ بن زيدِ بن مُهاجرِ بن قُنْفُذٍ؛ قالَ: سمعتُ عُمَيراً، مولى آبي اللَّحم ـ قالَ وكيع: كان لا يأكلُ اللَّحم ـ قالَ: غزوتُ مع مَولايَ يَومَ خيبرَ، وأَنا مَملوكٌ، فَلَم يقسم لي من الغنيمةِ، وأُعطيتُ من خُرْثِي[1] المتاعِ سَيفاً، وكنتُ أَجرُّه إذا تقلَّدْتُه. [«الإرواء» (١٢٣٤)].

٢٨٥٦ ـ (صحيح)

حفصة بنتِ سيرينَ، عن أُمِّ عطيَّةَ الأَنصاريَّةِ، قالت: غَزوتُ معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ سَبعَ غَزَواتٍ، أَخْلُفُهُم في رِحالِهم، وأَصنعُ لهم الطَّعامَ، وأُداوي الجَرحى، وأَقومُ على المرضى. [م].

٢٨ ـ باب وصية الإمام

٢٨٥٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثني عطيّةُ بنُ الحارثِ أَبُو روقٍ الهمدانيّ، قالَ: حدّثني أَبُو الغريفِ عُبيدُ اللّهِ بنُ خليفةَ، عن صفوانَ بنِ عسالٍ؛ قالَ: بعثَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ في سَريَّةٍ فقالَ: «سيروا باسمِ اللَّهِ، وفي سَبيلِ اللَّهِ، قاتِلوا مَن كَفَرَ باللَّهِ، ولا تُمثِّلوا، ولا

---

(١) «من خُرثي»: أرادَ المتاعَ والغنائم.

تَغدِروا، ولا تَقتُلوا وَليداً». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٨٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يُوسُفَ الفريابيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ علقمةَ بن مرثدٍ، عَن ابنِ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أمَّرَ رَجلاً على سَريَّةٍ، أَوصاه في خاصَّةِ نفسِهِ بتقوى اللَّهِ، ومَنْ معَهُ من المُسلمين خَيراً، فقالَ: «اغزوا باسمِ اللَّهِ، وفي سَبيلِ اللَّهِ، قاتِلوا من كفرَ باللَّهِ، اغزوا ولا تَغدِروا، ولا تَغُلُّوا ولا تُمَثِّلوا ولا تَقتُلوا وَليداً، وإذا أنتَ لَقيتَ عدوَّكَ من المُشركينَ فادعُهم إلى إحدى ثلاثِ خلالٍ، أَو خصالٍ، فأَيَّتُهُنَّ أَجابوكَ إليها فاقبل منهم وكفَّ عنهم: ادعهم إلى الإسلامِ، فإن أَجابوكَ؛ فاقبلْ منهم وكفَّ عنهم، ثم ادعُهم إلى التحوُّلِ من دارِهم إلى دارِ المُهاجرينَ، وأَخبِرْهم أَنَّهُمْ إن فَعلوا ذلكَ أَنَّ لَهم ما للمُهاجرينَ، وأَنَّ عليهم ما على المُهاجرينَ، فإن أَبَوا أَن يتحوَّلوا منها فأَخبِرْهم أَنَّهم يكونونَ كأَعرابِ المُسلمينَ، يَجري عليهم حُكمُ اللَّهِ الذي يَجري على المؤمنينَ، ولا يَكونُ لَهم في الفيءِ والغَنيمةِ شيءٌ، إلا أن يجاهدوا معَ المسلمينَ، فإن هم أَبَوا أَن يَدخلوا في الإسلامِ فسَلْهم إعطاءَ الجزيةِ، فإن فعلوا فاقبلْ منهم وكُفَّ عنهم، فإن هم أَبَوا فاستعِن باللَّهِ عليهم وقاتِلْهم، وإن حاصرتَ حِصْناً، فأَرادَكَ أن تجعلَ لهم ذمَّةَ اللَّهِ وذمَّةَ نَبيِّكَ فلا تجعلْ لهم ذمَّةَ اللَّهِ ولا ذمَّةَ نَبيِّكَ، ولكن اجعل لَهم ذمَّتَكَ و ذمَّةَ أَبيكَ وذمَّةَ أَصحابِكَ، فإنَّكم إن تُخفِروا ذمَّتكم وذمَّةَ آبائِكم أهونُ عليكم من أن تُخفِروا ذمَّةَ اللَّهِ وذمَّةَ رسولِهِ، وإذا حاصرتَ حِصناً فأرادوكَ أَن يَنزِلوا على حُكْمِ اللَّهِ فلا تُنزِلهم على حُكمِ اللَّهِ، ولكن أنزِلْهم على حُكْمِكَ، فإنَّكَ لا تَدري أَتُصيبُ فيهم حُكمَ اللَّهِ أَو لا؟!»

علقمةُ: فحدّثتُ بِهِ مُقاتلَ بنَ حيّانَ، فقالَ: حدّثني مُسلمُ بنُ هيصمٍ، عنْ النّعمانِ بنِ مُقرّنٍ، عنِ النّبيِّ ﷺ، مثلَ ذلكَ. [«الإرواء» (١٢٤٧ و٧/ ٢٩٢)، «الروض النضير» (١٦٧): م].

٣٩ ـ باب طاعة الإمام

٢٨٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطاعَني فقد أَطاعَ اللَّهَ، ومَنْ عَصاني فقد عَصى اللَّهَ، ومن أَطاعَ الإمامَ فقد أَطاعَني، ومن عصى الإمامَ فقد عصاني». [«ظلال الجنة» (١٠٦٥ ـ ١٠٧٨): ق].

٢٨٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ وأَبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني أَبُو التّيّاحِ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اسمعوا وأَطيعوا، وإن استعملَ عليكم عبدٌ حبَشيٌّ كأَنَّ رأسَهُ زَبيبةٌ».

٢٨٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعُ بنُ الجرّاحِ، عنْ شُعبةَ، عنْ يحيى بنِ الحُصينِ، عنْ جدّتِهِ أُمِّ الحُصَينِ، قالت: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إنْ أُمِّرَ عليكُم عَبدٌ حبَشيٌّ مُجدَّعٌ فاسمعوا له وأَطيعوا، ما قادكم بكتابِ اللَّهِ». [«الظلال» (١٠٦٢ و١٠٦٣): م].

٢٨٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن الصّامتِ، عَن أَبي ذرٍّ؛ أَنَّهُ انتهى إلى الرَّبذَةِ، وقد أُقيمَتِ الصلاةُ فإذا عبدٌ يؤمُّهم فقيلَ: هذا أَبو ذَرٍّ، فذَهَبَ يتأَخَّرُ، فقالَ أَبو ذرٍّ: أَوصاني خَليلي ﷺ أَن أَسمعَ وأُطيعَ، وإن كانَ عَبداً

حَبشيًّا مُجدَّعَ الأَطرافِ. [«الظلال» (١٠٥١)].

٤٠ ـ باب لا طاعةَ في معصيةِ اللَّهِ

٢٨٦٣ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، عنْ عُمرَ بن الحكمِ بن ثوبانَ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بعَثَ عَلقَمَةَ بنَ مُجزِّزٍ على بَعْثٍ، وأَنا فيهم، فلمَّا انتهى إلى رأسِ غَزاتِهِ، أَو كانَ ببعضِ الطريقِ، استأذَنَتْه طائفةٌ من الجيشِ، فأذنَ لهم وأَمَّرَ عليهم عبدَاللَّهِ بنَ حُذافةَ بنِ قَيسٍ السَّهميَّ، فكنتُ فيمن غزا معه، فلمَّا كانَ ببعضِ الطريقِ أَوقدَ القَومُ ناراً ليَصطَلوا أَو ليَصنعوا عليها صنيعاً، فقالَ عبدُاللَّه ـ وكان فيه دعابة ـ: أَليسَ لي عَليكم السَّمعُ والطاعةُ؟ قالوا: بَلى، قالَ: فما أَنا بآمِركم بشيءٍ إلا صنعتُمُوه؟ قالوا: نعم، قالَ: فإنِّي أَعزِمُ عليكم إلَّا توائبْتُم في هذه النَّارِ، فقامَ ناسٌ فتحَجَّزوا، فلمَّا ظنَّ أَنَّهم واثِبونَ قالَ: أَمسِكوا على أَنفسِكم، فإنَّما كنتُ أَمزحُ معَكُم. فلمَّا قَدِمنا ذَكروا ذلك للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «مَن أَمرَكُم منهم بمعصيةِ اللَّهِ فلا تُطيعُوهُ». [«الصحيحة» (٢٣٢٤)].

٢٨٦٤ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أخبرنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنِ ابن عُمرَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ الصَّبّاحِ وسُويدُ بنُ سعيدٍ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «على المرءِ المسلمِ الطاعةُ فيما أَحبَّ أَو كَرِهَ، إلا أَنْ يؤمَرَ بمعصيةٍ، فإذا أُمِرَ بمعصيةٍ، فلا سَمْعَ ولا طاعَةَ».

٢٨٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ. (ح) وحدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ بن خُثيمٍ، عنِ القاسمِ بن عبدِ الرّحمن بن عبدِ اللّهِ بن مسعودٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «سَيَلي أُمورَكم بعدي رِجالٌ يُطفئونَ السُّنَّةَ، ويعملونَ بالبِدعةِ، ويؤخِّرون الصَّلاةَ عن مواقيتها»، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إن أَدركْتُهم كيف أَفعلُ؟ قالَ: «تسأَلُني يا ابنَ أُمِّ عبدٍ كَيفَ تفعَلُ؟ لا طاعةَ لِمَن عَصى اللَّهَ». [«الصحيحة» (٢ / ١٣٩)، «صحيح أبي داود» (٤٥٨)].

٤١ ـ باب البيعة

٢٨٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ؛ ويحيى بن سعيدٍ، وعُبيدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، وابن عجلانَ، عنْ عُبادةَ بن الوليدِ بن عُبادةَ بنِ الصّامتِ، عنْ أبيهِ، عن عُبادةَ بنِ الصامتِ؛ قالَ: بايَعْنا رَسولَ اللَّهِ ﷺ على السَّمعِ والطاعةِ في العُسرِ واليُسرِ والمَنْشَطِ والمَكْرَهِ، والأَثَرةِ علينا، وأَن لا نُنازِعَ الأَمرَ أَهلَهُ، وأَن نقولَ الحقَّ حيثُما كُنَّا، لا نخافُ في اللَّهِ لومَةَ لائمٍ. [«ظلال الجنَّة» (١٠٢٩ ـ ١٠٣٥): م].

٢٨٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيز التّنوخِيّ، عنْ ربيعةَ بن يزيدَ، عنْ أبي إدريسَ الخولانِيّ، عنْ أبي مُسلمٍ؛ قالَ: حدّثني الحبيبُ الأمينُ ـ أمّا هُو إليّ، فحبيبٌ، وأمّا هُو عندي، فأمينٌ ـ عَوفُ بنُ مالكٍ الأَشجعيِّ، قالَ: كنَّا عندَ النبيِّ ﷺ سبعةً أَو ثمانيةً أَو تسعةً، فقالَ: «أَلا تُبايعونَ رَسولَ اللَّهِ؟!» فبسطنا أيدينا، فقال قائل: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّا قد بايعْناكَ، فعَلامَ

نُبايعُكَ؟ فقالَ: «أَن تَعبدوا اللَّهَ ولا تُشرِكوا به شيئاً، وتقيموا الصلواتِ الخمسِ، وتسمعوا وتطيعوا ـ وأَسرَّ كلمةً خفيَّةً ـ ولا تسألوا النَّاس شيئاً»، قالَ: فلقد رأَيتُ بعضَ أُولئِكَ النَّفرِ يَسقطُ سوطُه فلا يسأَلُ أَحداً يناولُهُ إِيَّاهُ. [«صحيح أَبي داود» (١٤٤٩): م].

٢٨٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عتّابٍ، مولى هُرمُز؛ قالَ: سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: بايعْنا رَسولَ اللَّهِ ﷺ على السمعِ والطاعةِ، فقالَ: «فيما استطعْتُم». [«التعليق على ابن ماجه»: ق].

٢٨٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ قالَ: جاءَ عبدٌ فبايعَ النبيَّ ﷺ على الهجرةِ، ولم يشعُر النبيُّ ﷺ أَنَّهُ عَبدٌ، فجاءَ سيِّدُهُ يُريدُهُ فقالَ النبيُّ ﷺ: «بِعنيهِ»، فاشتراه بعبدين أَسودَين، ثمَّ لم يُبايعَ أَحداً بعدَ ذلك، حتَّى يسأَلَه أَعبدٌ هوَ؟ [م].

٤٢ ـ باب الوفاء بالبيعة

٢٨٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وأحمدُ بنُ سنانٍ، قالُوا: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم اللَّهُ ولا ينظُرُ إِليهم يومَ القيامةِ، ولا يُزكِّيهم، ولهم عذابٌ أَليمٌ: رجلٌ على فَضْلِ ماءٍ بالفَلاةِ يمنعُهُ من ابنِ السبيلِ، ورجلٌ بايعَ رجلاً بسلعةٍ بعدَ العصرِ فحَلَفَ باللَّهِ لأَخذَها بكذا وكذا، فصدَّقَهُ وهو على غيرِ ذلك، ورَجلٌ بايعَ إِماماً، لا يُبايعُه إِلا لدنيا، فإِن أَعطاهُ منها وفى له، وإِن لم يُعطِه منها لم يَفِ له». [ق، وهو مكرر (٢٢٠٧)].

٢٨٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ حسنِ بنِ فراتٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي حازمٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بني إِسرائيلَ كانت تَسوسُهم أَنبياؤهم، كُلَّما ذهبَ نبيٌّ خَلَفَه نبيٌّ، وإِنه ليس كائنٌ بعدي نبيٌّ فيكم». قالوا: فَما يكونُ؟ يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «تكونُ خُلفاءُ فَتكْثُرُ»، قالوا: فكيفَ نصنعُ؟ قالَ: «أَوفوا ببيعةِ الأَولِ فالأَوَّلِ، أَدّوا الَّذي عليكم فسَيسأَلُهم اللَّهُ عزَّ وجلَّ عن الَّذي عليهم». [«الإرواء» (٨ / ١٢٧): ق].

٢٨٧٢ ـ (صحيح متواتر) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نَميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الوليدِ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ شُعبةَ، عنْ أبي وائلٍ، عَن عبدِاللَّهِ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُنصَبُ لكلِّ غادرٍ لِواءٌ يَومَ القيامةِ، فيقالُ: هذه غَدْرَةُ فُلانٍ». [«الروض النضير» (٥٥٢)، «صحيح أَبي داود» (٢٤٦١): ق].

٢٨٧٣ ـ (صحيح أَيضاً) حدّثنا عِمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: أنبأنا عليّ بنُ زيدِ بن جُدعانَ، عنْ أبي نضرةَ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا إِنَّهُ يُنصَبُ لكلِّ غادرٍ لِواءٌ يومَ القيامةِ، بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ». [«المصدر نفسه»].

٤٣ ـ باب بيعة النساء

٢٨٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ؛ أَنَّهُ سمعَ محمّدَ بنَ المُنكدِرِ قالَ: سمعتُ أُميمَةَ بنتِ رُقيْقةَ تقولُ: جئتُ النَّبيَّ ﷺ في نسوةٍ نُبايعُه فقالَ لنا: «فيما استطعتُنَّ وأَطقتُنَّ، إِنِّي لا

أُصافحُ النِّساءَ» ـ [«الصحيحة» (٥٢٩)].

٢٨٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونُسُ، عنِ ابن شهابٍ، قالَ: أخبرني عُروةُ بنُ الزّبيرِ؛ أنّ عائشةَ زوجَ النّبيِّ ﷺ قالت: كانت المؤمناتُ إذا هاجرنَ إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ يُمتحنَّ بقولِ اللّهِ: ﴿يا أيُّها النّبيُّ إذا جاءَكَ المؤمناتُ يُبايعنَكَ﴾ الآيةَ، قالت عائشة: فمن أقرَّ بها من المؤمناتِ فقد أقرَّ بالمحنةِ، فكانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ، إذا أقرَرنَ بذلك من قولِهنَّ، قالَ لهنَّ رسولُ اللّهِ ﷺ: «انطلِقْنَ، فقد بايَعتُكُنَّ» لا واللهِ! ما مسّت يدُ رَسولِ اللّهِ ﷺ يَدَ امرأةٍ قطّ غيرَ أنّه يُبايعُهُنَّ بالكلامِ. قالت عائشةُ: واللّهِ! ما أخذَ رَسولُ اللّهِ ﷺ على النّساءِ إلاّ ما أمرَهُ اللّهُ، ولا مسّتْ كفُّ رَسولِ اللّهِ كفَّ امرأةٍ قطُّ، وكانَ يقولُ لهنَّ، إذا أخذَ عليهنَّ: «قد بايعتُكُنَّ» كلاماً. [خ / طلاق، م / إمارة: «صحيح أبي داود» (٢٦٠٧)].

٤٤ ـ باب السبق والرهان

٢٨٧٦ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ ومحمّدُ بنُ يحيى، قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ حُسينٍ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسَيّبِ، عَن أبي هُريرَةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أدخلَ فَرَساً بينَ فَرَسينِ، وهو لا يأمَنُ أن يَسبِقَ، فليسَ بِقمارٍ، ومَنْ أدخلَ فرَساً بينَ فَرَسَينِ وهو يأمنُ أن يسبِقَ، فهو قِمارٌ» ـ [«الإرواء» (١٥٠٩)، «الروض النضير» (١١٣٩)].

٢٨٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابن عمرَ قالَ: ضمَّرَ رَسولُ اللّهِ ﷺ الخَيْلَ فكانَ يُرسِلُ الّتي ضُمِّرَت، من الحَفْياءِ[1] إلى ثنيةِ الوداعِ، والّتي لم تُضمَّر، من ثنيّةِ الوداعِ إلى مَسجِدِ بني زُريقٍ [«الإرواء» (١٥٠١)، «الصحيحة» (٢١٣٣)، «صحيح أبي داود» (٢٣٢٠): ق].

٢٨٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي الحكم مولى بني ليثٍ، عَن أبي هُريرَةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا سَبَقَ[2] إلاّ في خُفٍّ أو حافِرٍ». [«الإرواء» (١٥٠٦)، «المشكاة» (٣٨٧٤)، «الروض النضير» (١١٧٧)، «صحيح أبي داود» (٢٣١٩)].

٤٥ ـ باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو

٢٨٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ وأبُو عُمرَ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ مالكِ بن أنسٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ نَهى أن يُسافرَ بالقرآنِ إلى أرضِ العَدوِّ، مَخافَةَ أن ينالَهُ العَدوُّ. [«الإرواء» (٥ / ١٣٨ ـ ١٣٩ و٢٥٥٨): ق].

٢٨٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ: أنّهُ كانَ ينهى أن يُسافرَ بالقُرآنِ إلى أرضِ العدوِّ، مخافَةَ أن ينالَهُ العدُوُّ [«الإرواء»: (١٣٠٠

---

(١) «الحفياء»: موضع على أميال من المدينة.

(٢) «لا سبق»: هو ما يجعل السابق على من سبقه من المال.

و٨/ ١٨٥): م].

٤٦ ـ باب قسمة الخمس

٢٨٨١ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا أيّوبُ بنُ سُويدٍ، عنْ يُونُسَ بن يزيدَ، عنِ ابن شهابٍ، عنْ سعيدِ بن المُسَيّبِ؛ أنّ جُبير بن مُطعمٍ أخبرهُ أنّهُ جاءَ هو وعُثمانُ بن عفّانَ إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ يُكلّمانِه، فيما قسَمَ من خُمُس خَيبرَ لبني هاشمٍ وبني المطلبِ فقالا: قَسَمْتَ لإخوانِنا بني هاشمٍ وبني المُطّلبِ، وقَرابَتُنا واحدةٌ! فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّما أرى بني هاشمٍ وبني المطّلبِ شيئاً واحداً». [«الإرواء» (١٢٤٢)].

٢٥ ـ كتاب المناسك

١ ـ باب الخروج إلى الحج

٢٨٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ وأبو مُصعبٍ الزُّهريُّ وسُويدُ بنُ سَعيدٍ؛ قالُوا: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ سُمَيٍّ مولى أبي بَكْرِ بنِ عبدِالرّحمنِ، عنْ أبي صالحٍ السَّمّانِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «السَّفَرُ قِطعةٌ من العذابِ، يَمنعُ أحدَكم نَومَهُ وطعامَه وشرابَه، فإذا قضى أحدُكم نَهمَتَه مِن سَفَرِهِ فليُعجّلِ بالرُّجوعِ إلى أهلِهِ». [«الروض النضير» (٧٧٤): ق].

٢٨٨٢ (م) ـ حدّثنا يعقوبُ بنُ حُمَيدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حدّثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ، عَن سهيلٍ، عَن أبيهِ، عَن أبي هريرَةَ، عَنِ النّبيِّ؛ بنحوِهِ.

٢٨٨٣ ـ (حسن) حدّثنا عليُّ بنُ محمّدٍ وعمرُو بنُ عبدِاللهِ. قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسْماعِيلُ أبو إسرائيلَ، عَن فُضيلِ بنِ عمرٍو، عَن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، عن الفَضلِ ـ أو أحدِهما عن الآخرِ ـ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «من أرادَ الحجَّ فليتعجّل، فإنّه قد يَمرضُ المريضُ، وتَضلُّ الضّالّةُ وتَعْرِضُ الحاجةُ» [«الإرواء» (٩٩٠)، «صحيح أبي داود» (١٩٢٢)].

٢ ـ باب فرض الحج

٢٨٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نُميرٍ وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا منصورُ بنُ وردانَ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ عبدِالأعلى، عن أبيهِ، عن أبي البختريِّ، عن عليٍّ؛ قال: لمّا نَزَلت: ﴿ولله على النّاس حِجُّ البيتِ منِ استطاعَ إليهِ سَبيلاً﴾ قالوا: يا رسولَ الله! الحجُّ في كلِّ عام؟ فسَكَتَ، ثمّ قالوا: أفي كُلِّ عام؟ فقالَ: «لا، ولو قُلتُ: نعَمْ؛ لَوَجَبَتْ»، فنزَلَتْ: ﴿يا أيُّها الّذين آمنوا لا تسألوا عن أشياءَ إنْ تُبدَ لكم تَسؤكُم﴾ [«الإرواء» (٤ / ١٥٠)، وهو صحيح دون نزول الآية].

٢٨٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ أبي عُبيدةَ، عن أبيهِ، عنِ الأعمشِ، عن أبي سُفيانَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؟ قالَ: قالوا: يا رسولَ اللّهِ! الحجُّ في كلِّ عامٍ؟ قالَ: «لو قلتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ لم تَقوموا بِها، ولو لَم تَقوموا بها عُذِّبْتُم». [«الإرواء» (٤ / ١٥١)].

٢٨٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّروقيُّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا سفيانُ ابنُ حسينٍ، عنِ الزُّهريِّ، عن أبي سنانٍ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ أنّ الأقرعَ بن حابسٍ سألَ النبيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّه! الحجُّ في كلِّ سنةٍ، أو مَرّةً واحدةً؟ قالَ: «بَلْ مَرّةً واحدةً، فمن استطاعَ، فتَطَوَّعَ» [«الإرواء» (٤ / ١٤٩ ـ

١٥٠)، «صحيح أبي داود» (١٥١٤)].

٣ ـ باب فضل الحجِّ والعمرة

٢٨٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عُيينةَ، عن عاصمِ بنِ عُبيدِالله، عن عبدِاللهِ بنِ عامرٍ، عن عُمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «تابِعُوا بينَ الحَجِّ والعُمرةِ، فإنَّ المُتابعةَ بينَهُما تَنفي الفَقْرَ والذُّنوبَ كما يَنفي الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ». [«المشكاة» (٢٥٢٤ ـ ٢٥٢٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٧ ـ ١٠٨)، «الصحيحة» (١٢٠٠)].

٢٨٨٧ (م) ـ حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قال: حدّثنا محمدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا عبيدُاللهِ بنُ عمرَ، عَن عاصمِ بنِ عبيدِاللهِ، عَن عبدِاللهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عن أَبيهِ، عن عمرَ بنِ الخطَّابِ، عن النَّبيِّ ﷺ، نحوهُ.

٢٨٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو مصعبٍ، قال: حدّثنا مالكُ بنُ أَنس، عَن سُميٍّ، مولى أَبي بكرِ بنِ عبدِالرَّحمنِ، عَن أَبي صالحٍ السَّمَّانِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «العُمرَةُ إلى العُمرَةِ كفَّارةٌ لما بينهُما، والحجُّ المبرورُ ليسَ له جزاءٌ إلا الجنَّةُ». [«الصحيحة» (٣ / ١٩٧ و١٩٩): ق].

٢٨٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن مِسعرٍ؛ وسفيانُ، عن منصورٍ، عن أَبي حازمٍ، عن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حجَّ هذا البيتَ فَلم يَرفُثْ[1] ولم يَفسُق رَجَعَ كَما وَلَدَتْهُ أُمُّه». [ق].

٤ ـ باب الحجِّ على الرحل

٢٨٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن الرَّبيعِ بنِ صبيحٍ، عَن يزيدَ بن أَبانٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: حجَّ النبيُّ ﷺ على رَحلٍ رَثٍّ[2]، وقَطيفَةٍ تسوى أَربعةَ دراهمَ، أَو لا تَسوى، ثم قالَ: «اللَّهمَّ! حِجَّةٌ لا رياءَ فيها ولا سُمْعَةَ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٥٥)، «الصحيحة» (٢٦١٧)، «مختصر الشمائل المحمَّدية» (٢٨٨)، «الحجّ الكبير»].

٢٨٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن داودَ بنِ أَبي هندٍ، عن أَبي العاليةِ، عَن ابنِ عبَّاس؛ قالَ: كنَّا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بينَ مكةَ والمدينةِ، فَمَرَرْنا بوادٍ فقال: «أَيُّ وادٍ هذا؟» قالوا: وادي الأزرق، قالَ: «كأَنِّي أَنظُرُ إلى موسى ﷺ ـ فذَكَرَ من طولِ شعرِه شيئاً، لا يحفظُهُ داودُ ـ واضعاً إصبعيه في أُذنيه، له جُؤارٌ[3] إلى اللَّهِ بالتلبيةِ، مارًّا بهذا الوادي» قالَ: ثمَّ سِرنا حتَّى أَتينا على ثنيَّةٍ، فقالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هذه؟» قالوا: ثنيَّةُ هَرْشى[4] أَو لَفْتٍ[5]، قالَ: «كأَنِّي أنظُرُ إلى يُونُسَ، على ناقةٍ حمراءَ، عليه جُبَّةُ صوفٍ،

---

(١) «فلم يرفث»: قال الأزهري: الرفث كلمة جامعة لكلِّ ما يريده الرَّجل من المرأة.

(٢) «رث»، أي: عتيق.

(٣) «جؤار»: في «النهاية»: الجؤار رفع الصوت والاستغاثة.

(٤) «ثنية هَرْشى»: جبل على طريق الشام والمدينة، قريب من الجحفة.

(٥) «لَفْت»: ثنية جبل قديم بين الحرمين.

وخِطامُ ناقَتِه خُلْبةٌ[1]، مارًّا بهذا الوادي مُلَبِّياً». [«التعليق» أيضاً (٢ / ١١٦): م].

٥ ـ باب فضل دعاء الحاج

٢٨٩٢ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المنذرِ الحزاميُّ، قالَ: حدّثنا صالحُ بن عبدِاللهِ بنِ صالحٍ، مولى بَني عامرٍ، قالَ: حدّثني يعقوبُ بنُ يحيى بن عبّادِ بن عبدِالله بنِ الزُّبيرِ، عَن أَبي صالحٍ السَّمّانِ، عَن أَبي هريرةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «الحُجّاجُ والعُمّارُ وَفْدُ اللَّهِ، إِنْ دَعوْه أجابَهم، وإِن استغفروهُ غفرَ لهم». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٨ ـ ١٠٩)، «المشكاة» (٣٥٣٦)].

٢٨٩٣ ـ (حسن) حدّثنا محمدُ بنُ طريفٍ، قالَ: حدّثنا عمرانُ بنُ عُيينةَ، عَن عطاءِ بنِ السّائبِ، عَن مجاهدٍ، عَن ابنِ عمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الغازي في سَبيلِ اللَّهِ والحاجُّ والمُعتمرُ وفدُ الله، دعاهم فأَجابوه، وسألوه فأَعطاهم». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٨)، «الصحيحة» (١٨٢٠)].

٢٨٩٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن سفيانَ، عَن عاصمِ بنِ عبيدِالله، عن سالمٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، عَن عُمرَ؛ أَنَّه استأذَنَ النَّبيَّ ﷺ في العُمرَةِ فأذنَ له، وقالَ له: «يا أُخَيَّ! أَشرِكْنا في دُعائكَ، ولا تَنسَنا». [«ضعيف أَبي داود» (٢٦٤)، «المشكاة» (٢٢٤٨)].

٢٨٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عن عبدِالملكِ بنِ أَبي سليمانَ، عن أَبي الزُّبيرِ، عَن صفوانَ بنِ عبدِاللهِ بنِ صَفوانَ؛ قالَ ـ وكانَتْ تحتَه ابنةُ أَبي الدرداءِ ـ فأتاها فوَجَدَ أُمَّ الدرداءِ، ولم يَجد أَبا الدَّرداءِ، فقالت له: تُريدُ الحجَّ العامَ؟ قالَ: نعم، قالت: فادعُ اللَّهَ لنا بخيرٍ، فإِنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يقولُ: «دعوةُ المرءِ مُستجابةٌ لأَخيه بظهرِ الغَيبِ، عند رأسِه مَلَكٌ يُؤمِّنُ على دُعائِه، كُلَّما دَعا لَه بخيرٍ قال: آمينَ، ولكَ بمِثْلٍ»، قالَ: ثمَّ خرجتُ إِلى السوقِ فلَقيتُ أَبا الدَّرداءِ، فحدَّثَني عن النَّبيِّ بمثلِ ذلك. [«الصحيحة» (١٣٣٩): م].

٦ ـ باب ما يوجبُ الحجَّ

٢٨٩٦ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ معاويةَ. (ح) وحدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِاللهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قال: حدّثنا إبراهيمُ بنُ يزيدَ المكّيُّ، عن محمدِ بنِ عبّادِ بنِ جعفرٍ المخزوميِّ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قامَ رجلٌ إِلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! ما يُوجِبُ الحَجَّ؟ قالَ: «الزَّادُ والرَّاحلةُ» قالَ: يا رسولَ اللَّهِ! فما الحاجُّ؟ قالَ: «الشَّعِثُ[2] التَّفِلُ[3]» وقامَ آخرُ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! وما الحَجُّ؟ قالَ: «العَجُّ والثَّجُّ». قالَ وكيعٌ: يعني بالعجِّ: العَجيجُ بالتلبيَةِ، والثَّجُّ: نَحْرُالبُدْنِ. [«الإرواء» (٩٨٨)، لكن جملة «العج والثج» ثبتت في حديث آخر يأتي في الصحيح (١٦ ـ باب)].

٢٨٩٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا سويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ سليمانَ القرشيُّ، عنِ ابنِ جريجٍ،

---

(١) «خُلْبة»: بضم الخاء وسكون اللام وضمها: اللِّيف والحبل الصلب الرقيق.

(٢) «الشَّعِث»: رجل شَعِث؛ أي: وسخ الجلد.

(٣) «التَّفِل»: هو الذي ترك استعمالَ الطيب من التفَل وهي الرائحة الكريهة.

قال، وأخبرنيه أيضاً عن ابن عطاءٍ، عن عِكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الزَّادُ والرَّاحِلَةُ» يعني قوله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيهِ سَبِيلاً﴾. [«الإرواء» أيضاً].

٧ ـ باب المرأة تحجُّ بغيرِ وليٍّ

٢٨٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قال: حدّثنا الأعمشُ، عَن أبي صالحٍ، عن أبي سعيدٍ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُسافرُ المرأةُ سَفَرَ ثلاثةِ أيّامٍ، فصاعداً، إلا معَ أبيها أو أخيها أو ابنِها أو زوجِها أو ذي مَحْرَمٍ». [«الروض النضير» (٦٦٨)، «صحيح أبي داود» (١٥١٨): م، وخ مختصراً].

٢٨٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عَنِ ابنِ أبي ذئبٍ، عَن سعيدٍ المقبريِّ، عَن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا يَحلُّ لامرأةٍ تُؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ، أن تُسافِرَ مسيرةَ يَومٍ واحدٍ ليسَ لها ذو حُرمةٍ». [«صحيح أبي داود» (١٥١٦، ١٥١٧)، «الإرواء» (٥٦٧): ق].

٢٩٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا شعيبُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا ابنُ جريجٍ، قالَ: حدّثني عمرُو بنُ دينارٍ؛ أنَّهُ سمعَ أبا معبدٍ مولى ابنِ عبّاسٍ، عن ابنِ عباس؛ قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ قالَ: إنِّي اكتُتِبْتُ في غزوةِ كذا وكذا، وامرأتي حاجَّةٌ، قالَ: «فارجِع معَها». [ق].

٨ ـ باب الحجّ جهاد النساء

٢٩٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ فُضيلٍ، عَن حبيبِ بنِ أبي عمرةَ، عَن عائشةَ بنتِ طلحةَ، عَن عائشةَ؛ قالت: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ على النِّساءِ جِهادٌ؟ قالَ: «نعَم، عَلَيهِنَّ جهادٌ لا قِتالَ فيه: الحجُّ والعُمرةُ». [«الإرواء» (٩٨١)، «المشكاة» (٢٥٣٤)، «الروض النضير» (١٠١٨): خ نحوه].

٢٩٠٢ ـ (حسن) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ القاسمِ بن الفضلِ الحدّانيِّ، عَن أبي جعفرٍ، عَن أُمِّ سَلَمةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الحجُّ جهادُ كلِّ ضعيفٍ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٧)، «الضعيفة» (٣٥١٩)].

٩ ـ باب الحج عن الميت

٢٩٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بن سليمانَ، عَن سعيدٍ، عَن قتادةَ، عَن عَزْرة، عَن سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ سَمعَ رَجُلاً يَقولُ: لَبيكَ عن شُبْرُمة، فقالَ: رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شُبرُمَةُ؟» قالَ: قَريبٌ لي، قال: «هَلْ حَجَجْتَ قَطُّ؟» قالَ: لا، قال: «فاجعلْ هذه عن نَفسِكَ، ثُمَّ حُجَّ عن شُبْرُمَةَ». [«الإرواء» (٩٩٤)، «المشكاة» (٢٥٢٩)، «الروض النضير» (٤١٨)، «صحيح أبي داود» (١٥٨٩)].

٢٩٠٤ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِالأعلى الصَّنْعانيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزّاقِ، قالَ: أنبأنا سفيانُ الثَّوريُّ، عَن سليمانَ الشَّيبانيِّ، عَن يزيدَ بنِ الأَصمِّ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: أَحُجُّ عن أبي؟ قالَ: «نعم، حُجَّ عن أبيكَ، فإنْ لَمْ تَزِدْهُ خيراً، لَمْ تَزِدْهُ شرًّا».

٢٩٠٥ ـ (ضعيف الإسناد وللجملة الأولى انظر ما بعده) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قالَ: حدّثنا عثمانُ بنُ عطاءٍ، عَن أبيه، عَن أبي الغَوْثِ بنِ حُصَينٍ ـ رجلٍ من الفُرعِ ـ؛ أنَّه استفتى النَّبيَّ

ﷺ عن حِجَّةٍ كانت على أَبيهِ، ماتَ ولم يَحُجَّ، قالَ النبيُّ ﷺ: «حُجَّ عن أَبيكَ»، وقالَ النَّبيُّ: «وكذلك الصِّيامُ في النَّذرِ يُقضى عنه».

١٠ ـ باب الحج عن الحي إذا لم يستطع

٢٩٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن شعبةَ، عَنِ النُّعمانِ بنِ سالمٍ، عَن عمرِو بنِ أَوسٍ، عَن أَبي رزينٍ العُقَيليِّ؛ أَنَّهُ أتى النبيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّه! إنَّ أَبي شيخٌ كبيرٌ، لا يَستطيعُ الحجَّ ولا العمرةَ ولا الظَّعْنَ، قال: «حُجَّ عن أَبيكَ واعتمر» [«صحيح أبي داود» (١٥٨٨)، «المشكاة» (٢٥٢٨ / التحقيق الثاني)].

٢٩٠٧ ـ (حسن الإسناد) حدّثنا أَبو مروانَ محمدُ بنُ عثمانَ العثمانيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيزِ الدَّراورديُّ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ الحارثِ بنِ عيَّاشِ بن أَبي ربيعةَ المخزوميِّ، عَن حكيمِ بنِ حكيمِ بنِ عبَّادِ بنِ حُنيفٍ الأَنصاريِّ، عَن نافعِ بنِ جُبيرٍ، عَن عبدِاللهِ بنِ عبَّاسٍ؛ أَنَّ امرأَةً من خَثْعَمٍ جاءَت إِلى النَّبيِّ ﷺ فقالت: يا رَسولَ اللَّه! إنَّ أَبي شيخٌ كبيرٌ، قد أَفنَدَ[1] وأَدركتْهُ فريضةُ اللَّهِ على عبادِه في الحجِّ، ولا يَستطيعُ أَداءَها، فهَل يُجزىءُ عنه أَن أُؤدِّيَها عنه؟ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نعم».

٢٩٠٨ ـ (ضعيف الإسناد وفي «الصحيح»[2] ما يغني عنه) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنُ نميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبو خالدٍ الأَحمرُ، عَن محمد بنِ كريبٍ، عَن أَبيهِ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: أَخبرني حُصينُ بنُ عَوْفٍ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ أَبي أَدركَهُ الحجُّ ولا يَستطيعُ أَن يَحُجَّ إلا مُعترِضاً، فصَمَتَ ساعةً، ثمَّ قالَ: «حُجَّ عَن أَبيكَ».

٢٩٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُالرَّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدِّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأَوزاعيُّ، عنِ الزُّهريِّ، عَن سليمانَ بنِ يسارٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، عَن أَخيه الفَضْلِ؛ أَنه كانَ رِدْفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ غَداةَ النَّحرِ، فأَتتهُ امرأَةٌ من خَثْعَمٍ، فقالت: يا رسولَ اللَّه! إنَّ فَريضةَ اللَّهِ في الحجِّ على عبادِهِ أَدرَكَتْ أَبي شيخاً كَبيراً، لا يستطيعُ أَن يَركبَ، أَفأَحجُّ عنه؟ قالَ: «نعم، فإنَّه لَو كانَ على أَبيكِ دَينٌ قَضَيْتِهِ» [«الإرواء» (٩٩٢)، «جلباب المرأة المسلمة» (ص ٦١ ، ٦٢)، «صحيح أَبي داود» (١٥٨٧): ق].

١١ ـ باب حج الصبي

٢٩١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، ومحمدُ بنُ طريفٍ، قالاَ: حدّثنا أَبو معاويةَ، قالَ: حدّثني محمدُ بنُ سوقةَ، عَن محمدِ بنِ المنكدرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِالله؛ قالَ: رَفعَتِ امرأَةٌ صَبيًّا لها إلى النَّبيِّ ﷺ في حَجَّتِهِ فقالت: يا رسولَ اللَّه! أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أَجرٌ». [«حجة النبي ﷺ» (٩٤)، «الإرواء» (٩٨٥)، «صحيح أَبي داود» (١٥٢٥): م].

١٢ ـ باب النفساء والحائض تهلُّ بالحج

٢٩١١ ـ (صحيح) حدّثنا عثمانُ بن أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سليمانَ، عن عبيدِاللهِ، عَن

---

(١) «أفند»؛ أي: كبر وهرمَ حتَّى صارَ يعرف في كلامه.

(٢) يشير إلى ما ورد في هذا الباب، قبل هذا الحديث وبعده(ش).

عبدِالرَّحمنِ بنِ القاسم، عَن أَبيهِ، عَن عائشةَ؛ قالت: نُفِسَتْ أَسماءُ بنتُ عُمَيسٍ بالشجرةِ، فأَمرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أَبا بكرٍ أَن يأْمُرَها أَن تَغْتَسلَ وتُهِلَّ. [«صحيح أبي داود» (١٥٣٠): م].

٢٩١٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، عَن سليمانَ بنِ بلالٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ أَنَّهُ سمعَ القاسمَ بنَ محمدٍ يحدِّثُ، عَن أَبيه، عن أَبي بكرٍ؛ أَنَّه خرَجَ حاجًّا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ومعَه أَسماءُ بنتُ عُمَيسٍ فوَلَدت بالشجرةِ محمدَ بنَ أَبي بكرٍ، فأَتى أَبو بكرٍ النَّبيَّ ﷺ فأَخبرَهُ، فأَمَرَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ أَن يأْمُرَها أَن تغتَسِلَ، ثمَّ تُهِلَّ بالحَجِّ، وتصنعَ ما يصنعُ النَّاسُ إلا أَنها لا تَطوفُ بالبيت. [«صحيح أبي داود» (١٥٣١)، «الحج الكبير» (٩ / ١)].

٢٩١٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عَن سفيانَ، عَن جعفرِ بنِ محمدٍ، عَن أَبيهِ، عن جابرٍ؛ قالَ: نُفِسَتْ أَسماءُ بنتُ عُمَيسٍ بمحمدِ بنِ أَبي بكرٍ، فأَرسلتْ إلى النَّبيِّ ﷺ، فأَمرَها أَن تَغتَسِلَ وتستَفْثِرَ[1] بثَوْبٍ وتُهِلَّ. [«حجة النبي ﷺ» (٥١)، «الحج الكبير»: م].

١٣ ـ باب مواقيت أهل الآفاق

٢٩١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بن أَنس، عَن نافعٍ، عَن ابن عمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يُهِلُّ أَهلُ المدينَةِ من ذي الحُلَيفَةِ، وأَهلُ الشامِ من الجُحفَةِ، وأَهلُ نجدٍ من قَرْنٍ» فقالَ عبدُاللَّه: أَمَّا هذه الثلاثةُ، فقد سمعتُها من رسولِ اللَّهِ ﷺ. وبَلَغَني أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «ويُهِلُّ أَهلُ اليَمَن من يَلَمْلَمَ». [«صحيح أبي داود» (١٥٢٦)، «الإرواء» (٤ / ١٧٩)، «الحج الكبير»: ق].

٢٩١٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ يزيدَ، عَن أَبي الزُّبير، عن جابرٍ؛ قالَ: خَطَبَنا رَسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «مُهَلُّ أَهلِ المدينةِ من ذي الحُليفَةِ، ومُهلُّ أَهلِ الشامِ من الجُحفةِ، ومُهَلُّ أَهلِ اليَمَنِ من يَلَمْلَم، ومُهَلُّ أَهلِ نَجدٍ مِن قَرنٍ، ومُهَلُّ أَهلِ المشرقِ من ذاتِ عِرْقٍ»، ثمَّ أَقبلَ بوجهِهِ للأُفقِ، ثمَّ قالَ: «اللَّهمَّ! أَقبل بقلوبِهم». [«الإرواء» (٤ / ١٧٦)].

١٤ ـ باب الإحرام

٢٩١٦ ـ (صحيح) حدّثنا محرزُ بنُ سلمةَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ الدَّراورديُّ، قالَ: حدّثني عبيدُاللهِ بنُ عمرَ، عَن نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا أَدخلَ رِجلَهُ في الغرزِ، واستوت به راحلته، أَهلَّ من عند مسجد ذي الحليفة. [«الإرواء» (٤ / ٢٩٥)، «الروض» (٩٥)، «الحج الكبير» (٩ / ١): ق].

٢٩١٧ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا عبدُالرَّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدِّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، وعمرُ ابنُ عبدِالواحدِ، قالاَ: حدّثنا الأَوزاعيُّ، عَن أَيُّوب بنِ موسى، عَن عبدِاللهِ بنِ عبيدِ بنِ عميرٍ، عن ثابتٍ البنانيِّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قال: إنِّي عندَ ثَفِناتِ ناقة رسول الله ﷺ عند الشجرة، فلمَّا استوَتْ به قائمةً،

---

(١) «تستفر»: هو أَن تشدَّ فرجها بخرقة عريضة، بعد أَن تحتشي قطناً، وتوثق طرفها في شيء تشدّه على وسطها، فتمنع بذلك سيل الدم.

قالَ: «لَبَّيْكَ! بعُمرةٍ وحَجَّةٍ معاً» وذلك في حجَّةِ الوَداعِ. [«الحج الكبير» (٩ / ١ ـ ٢)].

١٥ ـ باب التلبية

٢٩١٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ قالَ: حدّثنا أَبو معاويةَ وأَبو أُسامةَ، وعبدُاللهِ بنُ نميرٍ، عن عبيدِاللهِ بنِ عمرَ، عَن نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: تلقَّفتُ[1] التلبيةَ من رَسولِ اللَّهِ ﷺ وهو يَقولُ: «لَبَّيكَ اللَّهمَّ لَبَّيكَ! لَبَّيكَ! لا شريكَ لَكَ لَبَّيْكَ! إنَّ الحمْدَ والنعمةَ لَكَ والمُلْكَ، لا شَريكَ لَك»، قالَ: وكانَ ابنُ عُمَرَ يَزيدُ فيها: لبيكَ! لَبّيكَ! لَبَّيكَ! وسعديكَ[2]! والخيرُ في يَدَيكَ لَبَّيكَ! والرَّغْباءُ[3] إليكَ والعَمَلُ. [«الروض النضير» (٥٤٠)، «صحيح أبي داود» (١٥٩): ق].

٢٩١٩ ـ (صحيح) حدّثنا زيدُ بنُ أَخزمَ، قالَ: حدّثنا مؤملُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عَن جعفرِ ابنِ محمدٍ، عَن أَبيه، عَن جابرٍ؛ قالَ: كانَتْ تلبيةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ: «لَبَّيكَ! اللهمَّ لَبَّيكَ! لَبَّيكَ! لا شَريكَ لَكَ لَبَّيكَ! إنَّ الحمدَ والنعمةَ لَكَ والمُلكَ، لا شريكَ لَكَ». [«حجَّة النبي ﷺ»، «صحيح أَبي داود» (١٥٩١): م].

٢٩٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ إبي شيبةَ وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قال: حدّثنا عبدُالعزيزِ بنُ عبدِاللهِ بنِ أَبي سلمةَ، عَن عبدِاللهِ بنِ الفضلِ، عَن الأَعرجِ، عَن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ في تلبيتِهِ: «لَبَّيكَ! إلهَ الحقِّ، لَبَّيكَ!» [«الروض النضير» (٥٤٠)، «الصحيحة» (٢١٤٦)، «الحج الكبير»].

٢٩٢١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمَّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قالَ: حدّثنا عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ الأَنصاريُّ، عَن أَبي حازمٍ، عَن سهلِ بن سعدٍ الساعديِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ما مِنْ مُلَبٍّ يُلبِّي إلَّا لَبَّى ما عَن يَمينِه وشمالِهِ، مِن حَجَرٍ أَو شجَرٍ أَو مَدَرٍ[4]، حتَّى تنقطعَ الأَرضُ من ههُنا وههُنا». [«المشكاة» (٢٥٥٠)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١١٨)، «الحج الكبير»].

١٦ ـ باب رفع الصوت بالتلبية

٢٩٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن عبدِاللهِ بن أَبي بكرٍ، عَن عبدِالملكِ بنِ أَبي بكرِ بنِ عبدِالرَّحمنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ، عَن خلَّادِ بن السَّائب، عَن أَبيهِ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «أَتاني جبريلُ، فأَمرَني أن آمُرَ أَصحابي أن يَرفعوا أصواتَهم بالإهلالِ[5]». [«المشكاة» (٢٥٤٩)، «صحيح أبي داود» (١٥٩٢)، «الحج الكبير»].

٢٩٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عَن عبدِاللهِ بنِ أَبي لبيدٍ، عنِ المطَّلبِ بنِ عبدِاللهِ بنِ حنطبٍ، عَن خلَّادِ بنِ السائبِ، عن زَيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ

---

(١) «تلقفت»، أي: أخذت.

(٢) «سعديك»؛ أي: ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة.

(٣) «الرغباء»: من الرغبة.

(٤) «مدر»: جمع مدرة، وهو التراب المتلبد.

(٥) «الإهلال»: هو رفع الصوت بالتلبية.

اللَّهِ ﷺ: «جاءَني جبريلُ فقالَ: يا محمد! مُرْ أصحابَكَ فليرفعوا أصواتَهم بالتَّلْبيةِ، فإنَّها من شعارِ الحجِّ». [«الصحيحة» (٨٣٠)].

٢٩٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المنذرِ الحِزاميُّ ويعقوبُ بنُ حميدِ بنِ كاسبٍ، قالاَ: حدّثنا ابنُ أَبي فُدَيكٍ، عنِ الضَّحَّاكِ بنِ عثمانَ، عَن محمدِ بنِ المنكدرِ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ يربوعٍ، عن أَبي بكرٍ الصديق؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأَعمالِ أَفضلُ؟ قالَ: «العَجُّ[1] والثَّجُّ[2]». [«الصحيحة» (١٥٠٠)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٦١)، وانظر الحديث في (باب ـ ٦) وهو ضعيف].

١٧ ـ باب الظلال للمحرم

٢٩٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المنذرِ الحزاميُّ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ نافعٍ وعبدُاللهِ بنُ وهبٍ ومحمدُ بنُ فليحٍ، قالُوا: حدّثنا عاصمُ بنُ عمرَ بنِ حفصٍ، عَن عاصمِ بن عبيدِاللهِ، عَن عبدِاللهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عن جابرِ بنِ عبدِالله؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما من مُحرمٍ يَضحَى للهِ يومَه، يُلبِّي حتَّى تغيبَ الشمسُ إلا غابَتْ بذنوبِهِ، فعادَ كما وَلَدَتْهُ أُمُّه». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١١٩)، «الضعيفة» (٥٠١٨)].

١٨ ـ باب الطيب عند الإحرام

٢٩٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ. (ح) وحدّثنا محمدُ بنُ رمحٍ، قالَ: أَنبأَنا اللَّيثُ بنُ سعدٍ. جميعاً، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ القاسمِ، عَن أَبيهِ، عن عائشةَ؛ أَنَّها قالت: طيبتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ لإحرامِهِ قبلَ أَن يُحرِمَ، ولحلِّه قبلَ أَن يُفيضَ[3]. قالَ سفيانُ: بيدَيَّ هاتَين. [«الإرواء» (١٠٤٧)، «الروض النضير» (٧٦٨)، «صحيح أبي داود» (١٥٣٢)، «الجامع الكبير»: ق].

٢٩٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأَعمشُ، عَن أَبي الضُّحى، عَن مسروقٍ، عَن عائشةَ؛ قالَتْ: كأَنِّي أنظرُ إلى وَبيصِ[4] الطِّيبِ في مفارِقِ[5] رسولِ اللهِ ﷺ وهو يُلَبِّي. [«الروض» أيضاً، «صحيح أبي داود» (١٥٣٣): ق].

٢٩٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ موسى، قالَ: حدّثنا شَريكٌ، عَن أَبي إسحاقَ، عَنِ الأَسودِ، عَن عائشةَ؛ قالت: كأَنِّي أَرى وَبيصَ الطيبِ في مَفْرَقِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بعدَ ثلاثةٍ، وهو مُحْرِمٌ. [«الحج الكبير»: ق (٦ / ٢)].

١٩ ـ باب ما يلبس المحرم من الثياب

٢٩٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عَن نافعٍ، عَن عبدِاللَّهِ بن عمرَ؛ أَنَّ رجُلاً سأَلَ النَّبيَّ ﷺ: ما يَلبسُ المحرمُ من الثِّيابِ؟ فقالَ: رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَلْبَسُ القُمُصَ ولا العمائمَ ولا

---

(١) «العج»: رفع الصوت بالتلبية.

(٢) «الثج»: سيلان دم الهدي والأضاحي.

(٣) «قبل أن يفيض»: من الإفاضة؛ أي: قبل أن يطوف طواف الزيارة.

(٤) «وبيص»: الوبيص: هو البريق.

(٥) «مفارق»: جمع مفرق، والمراد المواضع التي يفرق منها بعض الشعر عن بعض.

السَّراويلاتِ ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ؛ إلَّا أن لا يَجدَ نعلينِ فليلبَسْ خُفَّين وليقطعْهُما أسفلَ من الكَعبينِ، ولا تَلبَسوا من الثيابِ شيئاً مسَّهُ الزَّعفرانُ أو الوَرْسُ[1]». [«الإرواء» (١٠١٢)، «صحيح أبي داود» (١٦٠٠ - ١٦٠٣)، «الحج الكبير»: ق].

٢٩٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عَن عبدِاللهِ بنِ دينارٍ، عن عبدِالله بنِ عمرَ؛ أنه قال: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يلبَسَ المُحرمُ مَصبوغاً بوَرْسٍ أو زَعْفَرانٍ. [«الإرواء» (٤ / ١٩٣)، «الحج الكبير»: ق].

٢٠ ـ باب السراويل والخفين للمحرم إذا لم يَجد إزاراً أو نعلين

٢٩٣١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمدُ بنُ الصَّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن عمرِو بنِ دينارٍ، عَن جابرِ بنِ زيدٍ أبي الشَّعثاءِ، عَنِ ابنِ عباسٍ؛ قالَ: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يخطبُ على المنبرِ فقالَ: «مَنْ لَمْ يَجِد إزاراً فليلبس سَرَاويلَ، ومن لَم يَجِد نَعْلَينِ فليلبس خُفَّيْنِ». وقالَ هِشامٌ في حَديثِهِ: «فليَلْبَس سَراويلَ، إلا أنْ يفقِدَ». [«الإرواء» (١٠١٣)، «صحيح أبي داود» (١٦٠٥): ق].

٢٩٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عَن نافعٍ، وعَن عبدِاللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعلَيْنِ فليلبَسْ خفَّينِ، وليقطَعْهُما أسفلَ من الكَعبينِ». [«الإرواء» (١٠١٢): ق].

٢١ ـ باب التوقّي في الإحرام

٢٩٣٣ ـ (حسن) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ إدريسَ، عَن محمدِ بنِ إسحاقَ، عَن يحيى بنِ عبّادِ بنِ عبدِاللهِ بنِ الزُّبيرِ، عَن أبيهِ، عن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ؛ قالت: خَرَجْنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ حتَّى إذا كنَّا بالعَرْجِ[2] نزَلْنا، فجَلَسَ رسولُ اللَّهِ وعائشةُ إلى جنبِه، وأنا إلى جنْبِ أبي بكرٍ، وكانت زِمالَتُنا[3] وزمالةُ أبي بكرٍ واحدةً، مَعَ غُلامِ أبي بكرٍ. قالَ: فَطلعَ الغُلامُ وليسَ معهُ بَعيرُه، فقالَ له: أينَ بَعيرُكَ؟ قال: أضللتُهُ البارحةَ، قالَ: معَكَ بَعيرٌ واحِدٌ تُضِلُّه؟ قالَ[4]: فَطَفِقَ يَضربُه ورسولُ اللَّه ﷺ يقول: «انْظُروا إلى هذا المُحرِمِ ما يصنعُ!» [«صحيح أبي داود» (١٥٩٥)، «الحج الكبير»].

٢٢ ـ باب المحرم يغسلُ رأسَه

٢٩٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا مالكٌ، عَن زيدِ بنِ أسلمَ، عَن إبراهيمَ بنِ عبدِاللهِ بنِ حنينٍ، عن أبيهِ؛ أنَّ عبدَاللَّهِ بنَ عَبَّاسٍ والمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ اختلفا بالأبواءِ[5]، فقالَ عبدُاللَّهِ بنُ عبَّاسٍ: يَغسلُ المحْرِمُ رأسَهُ، وقالَ المِسْورُ: لا يَغْسِلُ المحرِمُ رأسَهُ، فأرسلَني ابن عباسٍ إلى أبي أيوبَ الأنصاريِّ أسألُهُ عن

---

(١) «الورس»: نبت أصفر طيب الريح يصبغ به.

(٢) «بالعرج»: قرية جامعة بين الحرمين.

(٣) «زمالتنا»، أي: مركوبها وما كان معهما من أدوات السفر.

(٤) القائل هو عباد بن عبدالله بن الزُّبير راوي الحديث عن أسماء.

(٥) «بالأبواء»: جبل بين الحرمين.

ذلكَ، فوجدتُهُ يغتسلُ بينَ القَرنين[1] وهو يستترُ بثَوبٍ، فسلَّمْتُ عليه، فقالَ: مَنْ هذا؟ قلتُ: أَنا عبدُاللَّهِ بنُ حُنين، أَرسَلَني إليكَ عبدُاللَّه بن عباسٍ أَسأَلُكَ كيفَ كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَغسلُ رأْسَهُ وهو محرمٌ؟ قالَ: فوَضعَ أَبو أَيوبَ يدَهُ على الثوبِ فطأطأَهُ، حتَّى بَدا لي رأْسُهُ، ثمَّ قالَ لإنسانٍ يَصُبُّ عليه: اصبُب، فصَبَّ على رأْسِهِ، ثمَّ حرَّكَ رأْسَه بيديه، فأَقبلَ بهما وأَدبَرَ ثمَّ قالَ: هكذا رأيتُهُ ﷺ يفعلُ. [«الإرواء» (١٠١٩)، «صحيح أبي داود» (١): ق].

٢٣ ـ باب المحرمة تسدلُ الثوبَ على وجهها

٢٩٣٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ فضيلٍ، عَن يزيدَ بن أَبي زيادٍ، عَن مجاهدٍ، عَن عائشةَ؛ قالت: كُنَّا معَ النبيِّ ﷺ ونحنُ محرمونَ، فإذا لَقيَنا الرَّاكِبُ أَسدلْنا ثيابَنا من فوقِ رؤوسِنا، فإذا جاوَزَنا رَفعناها. [«الإرواء» (١٠٢٣)، «المشكاة» (٢٦٩٠)، «ضعيف أبي داود» (٣١٧)، لكن ثبتَ نحوُه عن أسماء: «جلباب المرأة» (١٠٨)].

٢٩٣٥ ـ (م) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ إدريسَ، عَن يزيدَ بنِ أَبي زيادٍ، عَن مجاهدٍ، عَن عائشةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ بنحوِهِ.

٢٤ ـ باب الشرط في الحج

٢٩٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبي. (ح)، وحدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ نميرٍ، قالَ: حدّثنا عثمانُ بن حكيمٍ، عَن أَبي بكر بنِ عبدِاللَّهِ بن الزُّبيرِ، عن جَدَّتِه ـ قالَ: لا أَدري أَسماء بنت أَبي بكرٍ، أَو سُعْدى بنتِ عَوْفٍ ـ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ دخلَ على ضُباعةَ بنتِ عبدِالمطلبِ فقالَ: «مَا يَمنعُكَ يا عَمَّتاهُ! مِنَ الحجِّ؟» فقالت: أَنا امرأَةٌ سَقيمةٌ، وأَنا أَخافُ الحَبْسَ، قالَ: «فأَحْرِمي واشترِطي أَنَّ محِلَّكَ حيثُ حُبِسْتِ» [«الإرواء» (٤ / ١٨٧)].

٢٩٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ فضيلٍ، ووكيعٌ، عَن هشامِ بنِ عروةَ، عَن أَبيه، عَن ضُباعةَ؛ قالت دخلَ عليَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وأَنا شاكِيَةٌ، فقالَ: «أَمَّا تريدينَ الحجَّ العامَ؟» قلتُ: إِنِّي لعليلَةٌ يا رسولَ اللَّهِ! قال: «حُجِّي وقولي: مَحِلِّي حيثُ تَحْبسُني» [«الإرواء» (٤ / ١٨٩)، «الحج الكبير»].

٢٩٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ، عَن ابنِ جريجٍ، قالَ: أَخبرني أَبو الزُّبيرِ أَنَّهُ سمعَ طاوساً وعكرمةَ يحدثانِ عن ابنِ عباسٍ؛ قال: جاءَت ضُباعةُ بنتُ الزُّبَيرِ بنِ عبدِ المطلبِ رسولَ اللَّهِ فقالت: إِنِّي امرأَةٌ ثقيلَةٌ، وإِنِّي أُريدُ الحجَّ؛ فكيفَ أُهِلُّ؟! قالَ: «أَهِلِّي واشترِطي أَنَّ مَحِلِّي حيثُ حبستَني». [«الإرواء» (٤ / ١٨٧)، «صحيح أبي داود» (١٥٥٧): م].

٢٥ ـ باب دخول الحرم

٢٩٣٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبو كريبٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ صبيحٍ، قالَ: حدّثنا مباركُ بنُ حسانَ أَبو

---

(١) «بين القرنين»: هما قرنا البئر المبنيان على جانبها، أَو خشبتان في جانبي البئر لأَجل البكرة.

عبدِاللهِ، عَن عطاءِ بنِ أَبي رباح، عَن عبدِاللهِ بنِ عبَّاس؛ قالَ: كانَتِ الأَنبياءُ يدخلونَ مُشاةً حُفاةً، ويَطوفونَ بالبيتِ، ويقضونَ المناسكَ حُفاةً مُشاةً. [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٦ ـ باب دخول مكة

٢٩٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو معاوية، قالَ: حدّثنا عبيدُاللهِ بنُ عمر، عَن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يدخُلَ مكَّةَ من الثَّنِيَّةِ العُليا، وإِذا خرَجَ خَرَجَ من الثنيةِ السُّفلى. [«صحيح أبي داود» (١٦٢٩ و١٦٣٠ و١٦٣٣)، «الحج الكبير»: ق].

٢٩٤١ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا العمريُّ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ مَكَّةَ نَهاراً. [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٢٩٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزَّاق، قالَ: أَنبأَنا معمرٌ، عنِ الزُّهريِّ، عَن عليِّ بنِ الحسينِ، عَن عمرِو بنِ عثمانُ، عن أُسامةَ بنِ زَيدٍ؛ قالَ: قلتُ: يا رسولُ اللَّهِ! أَينَ تَنزلُ غداً؟ وذلك في حَجَّتِه، قالَ: «وهل تركَ لَنا عَقيلٌ مَنزِلاً؟» ثمَّ قالَ: «نحنُ نازلونَ غداً بخَيْفِ بني كِنانةَ ـ يعني: المحصَّبَ ـ حيثُ قاسَمَت قُريشٌ على الكُفرِ». وذلكَ أَنَّ بَني كِنانةَ حالفت قريشاً على بني هاشمٍ أَن لا يُناكِحوهُم ولا يُبايعوهم. قالَ معمَرٌ: قالَ الزُّهْريُّ: والخَيْفُ الوادي. [«صحيح أبي داود» (١٧٥٤)، «أَحاديث البيوع»: ق، ومضى (كتاب الفرائض ـ باب: ٦)].

٢٧ ـ باب استلام الحجر

٢٩٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبو معاويةَ، قالَ: حدّثنا عاصمٌ الأَحولُ، عن عبدِاللَّهِ بنِ سَرْجِس؛ قالَ: رأَيتُ الأُصَيلِعَ[1] عُمَرَ بنَ الخطّابِ يُقَبِّلُ الحجَرَ ويَقولُ: إِنِّي لأُقَبِّلُكَ وإِنِّي لأَعلمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لا تَضُرُّ ولا تَنفَعُ، ولولا أَنِّي رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يُقبِّلُكَ ما قَبَّلْتُك. [«الروض النضير» (٧٢٣)، «صحيح أبي داود» (١٦٣٦): ق].

٢٩٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا سويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّحيمِ الرَّازيُّ، عنِ ابنِ خثيمٍ، عَن سعيدِ بنِ جبيرٍ؛ قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ؛ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيأْتِيَنَّ هذا الحَجرُ يومَ القيامةِ وله عَينانِ يُبصرُ بهما، ولسانٌ ينطقُ به، ويشهَدُ على من يستلمُهُ بحقٍّ». [«المشكاة» (٢٥٧٨)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٧٣٥ و٢٧٣٦)، «الحج الكبير»].

٢٩٤٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا خالي يَعلَى، عَن محمدِ بنِ عونٍ، عَن نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: استقبلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الحجَرَ، ثمَّ وضعَ شَفَتَيه عليهِ يَبكي طَويلاً، ثمَّ التَفَتَّ فإِذا هو بعمرَ ابنِ الخطابِ يَبكي فقالَ: «يا عُمَرُ! هٰهُنا تُسْكَبُ العَبَراتُ». [«الإرواء» (١١١١)].

٢٩٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَحمدُ بنُ السرحِ المصريُّ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أَخبرني يونسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عن سالمِ بنِ عبدِاللهِ، عَن أَبيهِ، قالَ: لَمْ يَكُن رسولُ اللَّهِ ﷺ يستلِمُ من أَركانِ البيتِ إِلاَّ

---

(١) «الأصيلع»: تصغير الأصلع، وهو الَّذي انحسر الشعر عن رأسه.

الرُّكنَ الأَسودَ والَّذي يَلِيهِ مِن نحوِ دورِ الجُمَحيِّينَ. [«صحيح أبي داود» (١٦٣٧)، «الحج الكبير»: ق].

٢٨ ـ باب من استلمَ الركنَ بمحجَنِهِ

٢٩٤٧ ـ (حسن) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نميرٍ، قالَ: حدّثنا يونسُ بن بكيرٍ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عَن محمدِ بنِ جعفرِ بنِ الزُّبير، عَن عبيدِاللهِ بنِ عبدِاللهِ بنِ أَبي ثورٍ، عَن صَفيَّةَ بنتِ شَيبَةَ قالت: لَمَّا اطْمأَنَّ رسولُ اللَّهِ عامَ الفتح، طافَ على بعيرِهِ يستلمُ الرُّكْنَ بمحجنٍ[1] بيدِهِ، ثمَّ دخلَ الكعبةَ فوجدَ فيها حَمامةَ عَيدانٍ[2]، فكَسَرَها، ثمَّ قامَ على بابِ الكعبةِ، فرمى بها وأَنا أَنظُرُه. [«صحيح أبي داود» (١٦٤١)].

٢٩٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَحمد بنُ عمرِو بنِ السرحِ، قالَ: أَنبأَنا عبدُاللهِ بنُ وهبٍ، عَن يونسَ، عنِ ابنِ شهابٍ، عَن عبيدِاللهِ بنِ عبدِالله عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ طافَ في حجَّةِ الوداعِ على بعيرٍ، يستلمُ الرُّكنَ بمحجَنٍ. [«صحيح أبي داود» (١٦٤٠): ق].

٢٩٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا هديَّةُ بنُ عبدِالوهَّابِ، قالَ: حدّثنا الفضلُ بنُ موسى، قالاَ: حدّثنا معروفُ بنُ خرَّبوذ المكِّيُّ، قالَ: سمعتُ أَبا الطُّفيل عامرَ بن واثِلَةَ قالَ: رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ يَطوفُ بالبيتِ على راحلتِهِ يستلمُ الرُّكنَ بمحجنِهِ، ويُقَبِّلُ المحجَنَ. [«الإرواء» (١١١٤)، «صحيح أبي داود» (١٦٤٢)، «الحج الكبير»: م].

٢٩ ـ باب الرَّمَل حول البيت

٢٩٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نميرٍ، قالَ: حدّثنا أَحمد بنُ بشيرٍ. (ح) وحدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ عبيدٍ، قالاَ: حدّثنا عبيدُاللهِ بنُ عمرَ، عَن نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إِذا طافَ الطَّوافَ الأَوَّلَ رَمَلَ ثلاثةً، ومشى أَربعةً من الحِجْرِ إِلى الحِجْرِ. وكانَ ابنُ عمرَ يفعلُه. [«صحيح أبي داود» (١٦٥٢ و١٦٥٤): ق].

٢٩٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو الحسينِ العكليُّ، عَن مالكِ بن أَنسٍ، عَن جعفرِ بنِ محمدٍ، عَن أَبيهِ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رَمَلَ من الحِجْرِ إِلى الحِجْرِ ثلاثاً، ومشى أَربعاً. [«الروض النضير» (٢١٢)، «حجة النبيِّ ﷺ» (٥٧)].

٢٩٥٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عَن هشامِ بنِ سعدٍ، عَن زيدِ بنِ أَسلمَ، عَن أَبيهِ؛ قالَ: سمعتُ عُمر يقولُ: فيمَ الرَّمَلانُ الآنَ؟ وقد أَطَّأَ[3] اللهُ الإِسلامَ، ونَفى الكُفرَ وأَهلَهُ، وأَيمُ اللَّهِ! ما نَدَعُ شيئاً كُنَّا نفعلُهُ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ. [«صحيح أبي داود» (١٦٤٩)، «الحج الكبير»: خ نحوه].

٢٩٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزَّاقِ، قالَ: أَنبأَنا معمرٌ، عَن ابنِ خثيمٍ،

---

(١) «بمحجن»: هو العصا معوجة الرأس.

(٢) «حمامة عيدان»؛ أي: من عيدان، وهي الطويل من النخل، الواحدة عيدانة.

(٣) «أطأ»: أي: ثبته وأحكمه، والهمزةُ الأُولى فيه بدل من واو وطأ.

عَن أَبي الطُّفيلِ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ لأَصحابِه حينَ أَرادوا دُخولَ مكَّةَ في عُمرَتِه بعدَ الحُديبيَةِ: «إِنَّ قومَكم غَداً سَيرونَكم، فليَرَوُنَّكم جُلْداً». فلمَّا دخلوا المسجدَ استلموا الرُّكْنَ ورَمَلوا، والنبيُّ ﷺ معهم، حتَّى إِذا بلَغوا الرُّكنَ اليمانيَّ مَشَوْا إِلى الرُّكنِ الأَسوَدِ، ثمَّ رَملوا حتَّى بلَغوا الرُّكنَ اليَمانيَّ، ثمَّ مَشَوا إِلى الرُّكنِ الأَسودِ، ففعلَ ذلكَ ثلاثَ مراتٍ، ثمَّ مَشى الأَربَعَ. [«صحيح أبي داود» (١٦٤٨ و١٦٥٠ ـ ١٦٥١): خ نحوه].

٣٠ ـ باب الاضطباع

٢٩٥٤ ـ (حسن) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ وقبيصةُ، قالاَ: حدّثنا سفيانُ، عنِ ابنِ جريجٍ، عَن عبدِالحميدِ، عن ابنِ يَعلى بنِ أُميَّةَ، عَن أَبيهِ يَعلى؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ طافَ مُضطَبِعاً[1]. قالَ قَبيصةُ: وعليه بُرْدٌ. [«صحيح أبي داود» (١٦٤٥)، «الحج الكبير»].

٣١ ـ باب الطواف بالحِجْرِ

٢٩٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبيدُاللهِ بنُ موسى، قالَ: حدّثنا شيبانُ، عَن أَشعثَ بنِ أَبي الشَّعثاءِ، عنِ الأَسودِ بنِ يزيدَ، عَن عائشةَ؛ قالت: سأَلتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عن الحِجْرِ؟ فقالَ: «هو مِنَ البيت»، قلتُ: ما مَنعَهُم أَن يُدخِلوهُ فيه؟ قالَ: «عَجَزَت بهم النَّفَقةُ»، قلت: ما شأْنُ بابِه مُرتَفِعاً؛ لا يُصعدُ إِليه إِلاَّ بسُلَّمٍ؟ قالَ: «ذَلكَ فِعْلُ قومِكِ؟ ليُدخِلوه من شاؤوا ويمنَعوهُ مَنْ شاؤوا، ولولا أَنَّ قومَكِ حديثُ عهدٍ بِكُفْرٍ، مخافةَ أَنْ تَنْفِرَ قلوبُهم، لَنَظَرْتُ هل أُغَيِّرُهُ فأُدخلَ فيه ما انتَقَصَ منه، وجعَلتُ بابَهُ بالأَرضِ». [«الصحيحة» (٤٣)، «الإرواء» (١١٠٦): ق].

٣٢ ـ باب فضلِ الطواف

٢٩٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ؛ حدّثنا محمدُ بنُ الفضيلِ، عَن العلاءِ بنِ المسيَّبِ، عَن عطاءٍ، عَن عبدِاللهِ بنِ عمرَ؛ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ طافَ بالبيتِ وصلَّى رَكعتينِ كانَ كعتقِ رَقَبةٍ». [«التعليق على ابن ماجه»، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٢٠)].

٢٩٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمَّار، قالَ: حدّثنا إِسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قالَ: حدّثنا حميدُ بنُ أَبي سويَّة؛ قال: سمعتُ ابنَ هشامٍ يسأَلُ عطاءَ بنَ أَبي رباحٍ، عنِ الرُّكنِ اليمانيِّ، وهو يطوفُ بالبيتِ، فقالَ عطاءٌ: حدّثني أَبو هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «وُكِلَ به سَبعونَ مَلَكاً، فَمَنْ قالَ: اللَّهمَّ! إِنِّي أَسأَلُكَ العَفوَ والعافيةَ في الدنيا والآخرةِ ﴿ربَّنا آتِنا في الدنيا حَسَنةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النار﴾، قالوا: آمين». فلمَّا بلَغَ الرّكنَ الأَسودَ قالَ: يا أَبا محمدٍ! ما بَلَغَكَ في هذا الرُّكنِ الأَسودِ؟ فقالَ عطاءٌ: حدَّثَني أَبو هريرةَ أَنَّه سمعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ فاوَضَهُ فإِنَّما يُفاوضُ يدَ الرَّحمنِ». قالَ له ابنُ هشامٍ: يا أَبا محمدٍ! فالطَّوافُ؟ قالَ عطاء: حدَّثني أَبو هُريرةَ أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ طافَ بالبَيتِ سَبْعاً ولا يتكلَّمُ إِلا بسُبحانَ اللَّهِ والحمدُ للَّهِ، ولا إِله إِلا اللَّهُ، واللَّهُ أَكبرُ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إِلا باللهِ، مُحيت عنه عشرُ سيِّئاتٍ، وكُتِبَتْ له عشرُ حسناتٍ، ورُفِعَ له بها عَشْرُ درَجاتٍ، ومن طافَ فتكلَّمَ وهو في تلكَ الحالِ، خاضَ في الرَّحمةِ برجليه، كخائِضِ الماءِ برجلَيهِ».

---

(١) «مضطبعاً»: الاضطباع: هو إِعراءُ منكبه الأيمن وجمع الرداء على الأيسر.

[«المشكاة» (٢٥٩٠)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٢١)].

٣٣ ـ باب الركعتين بعدَ الطواف

٢٩٥٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبو أُسامةَ، عنِ ابنِ جريجٍ، عَن كثيرِ بنِ كثيرِ ابنِ المطَّلب بنِ أَبي وداعة السَّهميِّ، عنِ أَبيهِ، عنِ المطَّلبِ؛ قالَ: رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ إِذا فَرَغَ من سَبعِهِ جاءَ حتَّى يحاذي بالرّكنِ، فصلَّى ركعتينِ في حاشيةِ المطافِ، وليسَ بينَه وبينَ الطَّوافِ أَحدٌ. قالَ ابن ماجه: هذا بمكَّةَ خاصةً. [«الضعيفة» (٩٢٨)، «حجة النبيِّ ﷺ» (١٢١)، «تمام المنة»].

٢٩٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ وعمرُو بنُ عبدِاللهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن محمدِ بنِ ثابتٍ العبديِّ، عَن عمرِو بنِ دينارٍ، عنِ ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ فطافَ بالبيتِ سَبعاً، ثمَّ صلَّى رَكعتينِ ـ قالَ وَكيعٌ: يعني: عندَ المَقامِ ـ، ثمَّ خرَجَ إِلى الصَّفا. [«الروض النضير» (٥٢٨): خ].

٢٩٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا العبَّاسُ بنُ عثمانَ الدِّمشقيُّ، قالَ: حدَّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عَن مالكِ بن أَنس، عَن جعفرِ بنِ محمدٍ، عَن أَبيه، عَن جابر؛ أَنه قالَ: لَمَّا فرَغَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ من طوافِ البيتِ، أَتى مَقامَ إِبراهيمَ، فقالَ عُمَرُ: يا رسولَ اللَّهِ! هذا مَقامُ أَبينا إبراهيمَ الَّذي قالَ اللهُ سبحانه: ﴿واتَّخِذوا مِن مقامِ إِبراهيمَ مصلًّى﴾. قالَ الوليد: فقلتُ لمالك: هكذا قرأَها: ﴿واتَّخِذوا من مقامِ إِبراهيمَ مصلًّى﴾؟ قالَ: نعم. [«حجة النبي ﷺ»: م].

٣٤ ـ باب المريض يَطوفُ راكباً

٢٩٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا معلَّى بنُ منصورٍ. (ح) وحدّثنا إِسحاقَ بنُ منصورٍ، وأَحمدُ بنُ سنانٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُالرَّحمنِ بنُ مهديٍّ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ أَنس، عَن محمدِ بنِ عبدِالرَّحمنِ بنِ نوفلٍ، عَن عروةَ، عَن زينبَ، عن أُمِّ سلَمَةَ؛ أَنَّها مَرِضت فأَمرَها رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَن تَطوفَ من وَراءِ النَّاسِ وهي راكبةٌ، قالت: فرأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يُصلِّي إِلى البيتِ وهو يقرأُ: ﴿والطور وكتاب مسطور﴾ [الطور: ١ ـ ٢]. قال ابنُ ماجه: هذا حديث أبي بَكْرٍ. [«صحيح أَبي داود» (١٦٤٤)، «الحج الكبير»: ق].

٣٥ ـ باب المُلتزم

٢٩٦٢ ـ (حسن) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ؛ حدّثنا عبدُالرَّزَّاقِ، قالَ: سمعتُ المثنَّى بنَ الصَّبَّاح يقول: حدّثني عمرُو بنُ شعيبٍ، عَن أَبيه، قال: طُفتُ معَ عبدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو، فلمَّا فَرَغنا من السَّبعِ رَكعنا في دُبُرِ الكعبةِ، فقلتُ: أَلا تتَعَوَّذُ باللَّهِ من النَّارِ! قالَ: أَعوذُ باللَّهِ من النارِ، قالَ: ثمَّ مضى فاستلَمَ الركنَ، ثمَّ قامَ بينَ الحجرِ والبابِ فأَلصَقَ صدْرَهُ ويَدَيهِ وخدَّهُ إِليه، ثم قال: هكذا رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يفعلُ. [«الصحيحة» (٢١٣٨)، «الحج الكبير»].

٣٦ ـ باب الحائض تقضي المناسكَ إِلا الطواف

٢٩٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدَّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ القاسمِ، عَن أَبيهِ، عَن عائشةَ؛ قالت: خرجنا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ لا نَرى إِلا الحَجَّ، فلمَّا كُنَّا بسَرِفٍ أَو قَريباً من سَرِفٍ حِضْتُ، فدخَلَ عليَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وأَنا أَبكي فقالَ: «ما لَكِ؟ أَنُفِسْتِ؟» قلتُ: نعم،

قالَ: «إنَّ هذا أَمرٌ كتبَهُ اللَّهُ على بناتِ آدمَ، فاقضي المناسكَ كلَّها غيرَ أَنْ لا تَطوفي بالبيتِ». قالت: «ضحَّى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن نسائِه بالبَقر. [«الإرواء» (١٩١)، «الحج الكبير»: ق].

٣٧ ـ باب الإفراد بالحج

٢٩٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمَّار، وأبو مصعبٍ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ أَنسٍ، قالَ: حدّثني عبدُالرَّحمنِ بنُ القاسمِ، عَن أَبيهِ، عَن عائشةَ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَفرَدَ الحجَّ. [«صحيح أبي داود» (١٥٥٨ ـ ١٥٦٥): ق. وصحَّ عنها خلافه: «حجَّة النبيِّ ﷺ» (٥٢): خ].

٢٩٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أَنسٍ، عَن أَبي الأَسودِ محمدِ بنِ عبدِالرَّحمنِ ابنِ نوفلٍ، وكانَ يتيماً في حجرِ عروةَ بنِ الزُّبيرِ، عَن عروةَ بنِ الزُّبيرِ، عَن عائِشَةَ أُمِّ المؤمنين؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَفرَدَ الحجَّ. [«صحيح أبي داود» أَيضاً، والصحيح عنها وعن غيرِها أَنه ﷺ قرن: «حجة النبي ﷺ» أَيضاً].

٢٩٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمَّار، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيز الدَّراورديُّ وحاتمُ بنُ إسماعيلَ، عَن جعفرِ بنِ محمدٍ، عَن أَبيه، عَن جابرٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَفردَ الحجَّ. [«صحيح أبي داود» أَيضاً (١٥٦٦ و١٥٦٨): م نحوه].

٢٩٦٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا هشامُ بنُ عمَّارٍ، قالَ: حدّثنا القاسمُ بنُ عبدِاللهِ العمريُّ، عَن محمدِ بنِ المنكدرِ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وأَبا بكرٍ وعُمَرَ وعُثمانَ أَفردوا الحجَّ.

٣٨ ـ باب من قَرَنَ الحجَّ والعمرةَ

٢٩٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليٍّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثنا عبدُالأَعلى بنُ عبدِالأَعلى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أَبي إسحاقَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قال: خَرَجنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إلى مكَّةَ، فسَمعتُهُ يقولُ: «لَبَّيْكَ! عُمرةً وحجَّةً». [«صحيح أبي داود» (١٥٧٥ ـ ١٥٧٦): ق].

٢٩٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليٍّ، قالَ: حدّثنا عبدُالوهَّابِ، قالَ: حدّثنا حميدٌ، عَن أَنسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لَبَّيْكَ! بعمرةٍ وحَجَّةٍ». [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٢٩٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمَّارٍ، قالاَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن عبدةَ ابنِ أَبي لبابةَ؛ قالَ: سمعتُ أَبا وائلٍ، شقيقَ بنَ سلمةَ يقولُ: سمعتُ الصُّبَيَّ بنَ معْبَدٍ يقولُ: كُنتُ رجُلاً نصرانيًّا فأَسلمتُ، فأَهللتُ بالحجِّ والعمرةِ، فَسَمِعَني سَلْمانُ بنُ رَبيعةَ، وزيدُ بن صُوحانَ وأَنا أُهلُّ بهما جميعاً بالقادسيَّةِ فقالا: لَهذا أَضلُّ من بَعيرِه، فكأَنَّما حَمَلا عليَّ جَبَلاً بكَلِمَتِهما، فقَدِمْتُ على عُمَرَ بنِ الخطابِ فذَكرتُ ذلكَ له، فأَقبلَ عليهما فلامَهُما، ثمَّ أَقبلَ عليَّ فقالَ: هُدِيتَ لسُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ، هُدِيتَ لسنَّةِ النَّبيِّ ﷺ.

قالَ هشامٌ في حَديثِه: قَالَ شَقيقٌ: فكثيراً ما ذهبْتُ، أَنا ومَسْروقٌ، نَسْأَلُه عَنْهُ.

٢٩٧٠ (م) ـ حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ وأَبو معاويةَ وخالي يعلى قالُوا؛ حدّثنا الأَعمشُ، عَن شقيقٍ، عنِ الصُّبيِّ بنِ معبدٍ؛ قالَ: كنتُ حديثَ عهدٍ بنصرانيَّةٍ فأسلمتُ، فَلَمْ آلُ أَن أجتهدَ، فأهللتُ بالحجِّ والعمرةِ، فذَكَرَ نحوَهُ [«الإرواء» (٩٨٣)، «الروض النضير» (٣٨)، «تخريج الأحاديث المختارة» (١٢٨ ـ ١٣٠)، «صحيح أبي داود» (١٥٧٨)].

٢٩٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو معاويةَ، قالَ: حدّثنا حجّاجٌ، عنِ الحسنِ بنِ سعدٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: أَخبرني أَبو طلحةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَرَنَ الحجَّ والعمرةَ. [«صحيح أبي داود» (١٥٧٥ ـ ١٥٧٦): ق].

٣٩ ـ باب طواف القارن

٢٩٧٢ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نميرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يعلى بنِ حارثٍ المحاربيُّ، قالَ: حدَّثنا أَبي، عَن غيلانَ بنِ جامعٍ، عَن ليثٍ، عَن عطاءٍ وطاوسٍ ومجاهدٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِالله وابنِ عُمَرَ وابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَطُفْ هو وأَصحابُه لعمرَتِهم وحجَّتِهم حينَ قَدِموا إلّا طوافاً واحداً.

٢٩٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا هنادُ بنُ السَّريِّ، قالَ: حدّثنا عبثرُ بنُ القاسمِ، عَن أَشعثَ، عَن أَبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ طافَ للحجِّ والعُمرَةِ طَوافاً واحداً. [«صحيح أبي داود» (١٥٦٩، ١٦٥٦)، «حجة النبيِّ ﷺ» (ص ٨٨): ق].

٢٩٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مسلمُ بنُ خالدٍ الزَّنجيُّ، قالَ: حدّثنا عبيدُاللهِ بنُ عمرَ، عَن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ؛ أَنَّه قَدِمَ قارِناً فَطافَ بالبَيتِ سَبْعاً، وسعى بينَ الصَّفا والمَروَةِ، ثمَّ قالَ: هكذا فعلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ. [«الروض النضير» (٣٣)، «التعليق على الروضة الندية» (١ / ٢٦٢)، «التعليقات الجياد»].

٢٩٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا محرزُ بنُ سلمةَ، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ، عَن عبيدِاللهِ، عَن نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ «مَنْ أَحرَمَ بالحجِّ والعُمرَةِ كَفى لهما طَوافٌ واحدٌ، ولم يَحِلَّ حتَّى يقضيَ حجَّهُ، ويَحِلَّ منهما جَميعاً». [المصدر نفسه].

٤٠ ـ باب التمتع بالعمرة إلى الحج

٢٩٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ؛ حدّثنا محمدُ بنُ مصعبٍ. (ح) وحدّثنا عبدُالرَّحمنِ ابنُ إبراهيمَ الدِّمشقيُّ ـ يعني دحيماً ـ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قالاَ: حدّثنا الأَوزاعيُّ، قالَ: حدّثني يحيى ابنُ أَبي كثيرٍ، قالَ: حدّثني عكرمةُ، قالَ: حدّثنا ابنُ عبّاسٍ؛ قالَ: حدّثني عُمرُ بنُ الخطّابِ، قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ يقولُ وهو بالعقيق: «أَتاني آتٍ من رَبِّي فقالَ: صَلِّ في هذا الوادي المُباركِ، وقُلْ: عُمرةٌ في حَجَّةٍ». واللَّفظُ لِدُحَيْم. [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٤٧)، «صحيح أبي داود» (١٥٧٩)، «الحج الكبير» (١٠ / ١): خ].

٢٩٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن مسعرٍ، عَن عبدِالملكِ بنِ ميسرةَ، عَن طاوسٍ، عَن سُراقةَ بنِ جُعْشُمٍ؛ قالَ: قامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ خَطيباً في هذا الوادي، فقالَ: «أَلا إنَّ العُمرةَ قد دَخَلت في الحجِّ إلى يومِ القيامةِ» [«صحيح أبي داود» (١٥٧٧)، «حجة النبي ﷺ» (٦١)، «الحج الكبير»: م مختصراً].

٢٩٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو أُسامةَ، عنِ الجُرَيْريِّ، عَن أَبي العلاءِ يزيدَ بنِ

الشِّخِّير، عَن أخيه مطرِّف بن عبدالله بنِ الشِّخِّيرِ، قالَ: قالَ لي عمرانُ بن الحصين: إنِّي أُحدِّثُكَ حديثاً لعلَّ اللَّهَ أن ينفعَكَ به بعدَ اليوم، أعلمُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قد اعتمرَ طائفةٌ من أهلِه في العَشرِ من ذي الحِجَّةِ، ولم ينه عنه رسولُ اللَّهِ ﷺ ولم يَنْزِلْ نَسْخُهُ، قالَ في ذلكَ بَعْدُ رَجُلٌ برأيه ما شاءَ أن يقولَ. [«الصحيحة» (١٩٥٩): م].

٢٩٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا محمدُ بنُ جعفرٍ. (ح) وحدّثنا نصرُ بنُ عليٍّ الجهضميُّ، قالَ: حدّثني أبي. قالاَ: حدّثنا شعبةُ، عَن الحكمِ، عَن عمارةَ بن عمير، عَن إبراهيمَ بنِ أبي موسى، عَن أبي موسى الأشعريِّ؛ أنه كانَ يُفتي بالمُتعةِ، فقالَ له رَجُلٌ: رُوَيْدَكَ بعضَ فُتياكَ؛ فإنَّكَ لا تَدري ما أحدثَ أميرُ المؤمنينَ في النُّسُكِ بعدَكَ. حتَّى لَقِيتُه بعدُ فسألتُهُ، فقالَ عمرُ: قد عَلمتُ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فعلَهُ وأصحابُه، ولكنِّي كَرِهْتُ أنْ يَظَلُّوا بهنَّ مُعْرِسينَ تحتَ الأراكِ، ثمَّ يَروحونَ بالحجِّ تَقطرُ رؤوسُهُم. [م (٤/ ٤٥ ـ ٤٦)].

٤١ ـ باب فسخ الحجّ

٢٩٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُالرَّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدِّمشقيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيُّ، عَن عطاءٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ، قالَ: أهلَلْنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بالحَجِّ خالصاً، لا نَخْلِطُهُ بعُمرة، فقَدِمنا مَكَّةَ لأربعِ لَيالٍ خَلَوْنَ من ذي الحِجَّةِ، فلمَّا طُفنا بالبيتِ، وسعينا بينَ الصفا والمروةِ أَمَرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ أن نجعلَها عمرةً، وأن نَحِلَّ إلى النِّساءِ، فقُلنا ما بيننا: ليسَ بيننا وبين عَرَفَةَ إلاّ خمسٌ، فنخرجُ إليها ومَذاكيرُنا تَقطُرُ مَنيًّا؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي لأَبَرُّكُم وأَصدَقُكم، ولولا الهديُ لأحللتُ». فقالَ سُراقةُ بنُ مالكٍ: أمتعتُنا هذه لعامِنا هذا أم لأبدٍ؟ فقالَ: «لا، بل لأبدِ الأبدِ». [«صحيح أبي داود» (١٥٦٨)، «حجة النبي ﷺ» (٦٤ ـ ٦٥)].

٢٩٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عَن يحيى بنِ سعيدٍ، عَن عمرةَ، عَن عائشةَ؛ قالت: خَرَجنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لخمسٍ بَقينَ من ذي القَعْدَةِ لا نُرى إلاَّ الحجَّ، حتَّى إذا قَدِمْنا ودَنَونا، أَمَرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ معه هديٌ أن يَحِلَّ، فحلَّ النَّاسُ كلُّهم، إلاَّ مَنْ كانَ معه هديٌ، فلمَّا كانَ يومُ النَّحرِ دُخِلَ علينا بلحمِ بَقَرٍ، فقيلَ: ذبَحَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن أزواجِهِ. [«الإرواء» (١١٥٦)، «صحيح أبي داود» (١٥٣٦)، «الحج الكبير»: ق].

٢٩٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ، قالَ: حدّثنا أبو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عَن أبي إسحاقَ، عَن البراءِ ابنِ عازبٍ؛ قالَ: خَرَجَ علينا رَسولُ اللَّهِ ﷺ وأصحابُهُ، فأحرَمْنا بالحجِّ، فلمَّا قَدِمنا مَكَّةَ قالَ: «اجعَلوا حِجَّتَكم عُمرةً»، فقالَ الناسُ: يا رسولَ اللَّهِ! قد أحرَمْنا بالحجِّ فكيفَ نجعلُها عُمرةً؟ قالَ: «انظُروا ما آمرُكم به، فافعلوا» فرَدُّوا عليهِ القولَ، فغَضِبَ، ثمَّ انطَلَقَ، ثمَّ دخلَ على عائشَةَ غَضْبانَ، فرأَتِ الغضبَ في وجهِهِ، فقالَت: مَنْ أغضَبَكَ؟ أغضَبَهُ اللَّهُ! قالَ: «ومَالي لا أَغضَبُ وأنا آمُرُ أمراً فلا أُتَّبَعُ؟». [«الضعيفة» (٤٧٥٣)، وبعضه عند (م) عن عائشة: «الحج الكبير»].

٢٩٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ أبو بشرٍ، قالَ: حدّثنا أبو عاصمٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جريجٍ، قالَ: أخبرني منصورُ بنُ عبدِالرَّحمنِ، عَن أُمِّه صفيَّةَ، عَن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ؛ قالت: خَرَجنا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ

مُحرِمينَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «مَنْ كانَ معهُ هَديٌ فَليُقِم على إحرامِهِ، ومَن لم يَكُن معه هديٌ فَليَحْلِل»، قالت: ولم يكن معي هديٌ فأَحللْتُ، وكانَ معَ الزُّبيرِ هَديٌ، فَلم يَحلَّ، فلَبِسْتُ ثيابي وجئتُ إلى الزُّبيرِ فقالَ: قومي عني، فقلتُ: أَتخشى أَن أَثِبَ عليكَ؟ [«التعليق على ابن ماجه»، «الحج الكبير»: م].

٤٢ ـ باب من قال: كانَ فسخُ الحجِّ لهم خاصة

٢٩٨٤ ـ (منكر) حدّثنا أَبو مصعبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ الدَّراورديُّ، عَن ربيعةَ بنِ أَبي عبدِالرَّحمنِ، عنِ الحارثِ بنِ بلالِ بنِ الحارثِ، عَن أَبيهِ؛ قالَ: قلتُ يا رسولَ اللَّهِ! أَرأَيتَ فسخَ الحجِّ في العمرةِ لَنَا خاصةً؟ أَم للنَّاسِ عامَّةً؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ لَنا خاصَّةً». [«ضعيف أبي داود» (٣١٥)].

٢٩٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو معاويةَ، عَن الأَعمشِ، عَن إبراهيمَ التَّيميِّ، عَن أَبيهِ، عَن أَبي ذَرٍّ؛ قالَ: كانت المُتعةُ في الحجِّ لأَصحابِ محمدٍ ﷺ خاصةً. [«الروض النضير» (٩٤٩ و٩٥٠)، «صحيح أبي داود» (١٥٨٦): م. وهو موقوف مخالف لأَحاديث الفسخ في الباب قبله].

٤٣ ـ باب السعي بين الصفا والمروة

٢٩٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبو أُسامةَ، عَن هشامِ بنِ عروةَ؛ قالَ: أَخبرني أَبي، قالَ: قلتُ لعائشةَ: ما أَرى عليَّ جُناحاً أن لا أَطوفَ بينَ الصفا والمروةِ، قالت: إِنَّ اللَّهَ يَقولُ: ﴿إِنَّ الصَّفا والمَروةَ من شعائِرِ اللَّهِ فمن حجَّ البيتَ أَو اعتَمَرَ فلا جُناحَ عليه أَن يَطَوَّفَ بهما﴾ ولو كانَ كما تَقولُ لكانَ (فلا جُناحَ عليه أن لا يَطَوَّفَ بهما) إِنَّما أُنزِلَ هنا في ناسٍ من الأَنصارِ، كانُوا إِذا أَهلُّوا أَهلُّوا لِمناةَ، فَلا يَحِلُّ لهم أن يَطَوَّفوا بينَ الصفا والمروةِ، فلمَّا قَدِموا معَ النَّبيِّ ﷺ في الحَجِّ ذَكَروا ذلكَ له، فأَنزلَها اللهُ، فلَعَمري! ما أَتمَّ اللهُ عزَّ وجلَّ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطُف بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ. [«الإرواء» (١٠٧١)، «صحيح أَبي داود» (١٦٥٩): ق].

٢٩٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا هشامٌ الدَّستوائيُّ، عَن بديلِ بن ميسرةَ، عَن صفيَّةَ، عَن أُمِّ وَلَدٍ لشَيْبَةَ؛ قالت: رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يسعى بينَ الصَّفا والمروَةِ، وهو يقولُ: «لا يُقطَعُ الأَبْطَحُ إِلاَّ شَدًّا[1]» [«الصحيحة» (٢٤٣٧)، «الحج الكبير»].

٢٩٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِالله، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أَبي، عَن عطاءِ بنِ السَّائبِ، عَن كَثيرِ بنِ جُهْمانَ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: إِنْ أَسعَ بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ فقد رأَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَسعى، وإِنْ أَمشِ فقد رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَمشي وأنا شيخٌ كبيرٌ. [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٢٧٠ ـ ٢٢٧٢)، «صحيح أَبي داود» (١٦٦٢)].

٤٤ ـ باب العمرة

٢٩٨٩ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمَّارٍ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ يحيى الخشنيُّ، قالَ: حدّثنا عمرُ بنُ قيسٍ، قالَ: أَخبرني طلحةُ بنُ يحيى، عَن عمهِ إِسحاقَ بنِ طلحة، عَن طلحةَ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمعَ رسولَ اللَّهِ

---

(١) «إِلاَّ شدًّا»، أي: عَدواً.

ﷺ يقولُ: «الحجُّ جهادٌ والعمرةُ تَطوُّعٌ». [«الضعيفة» (٢٠٠)].

٢٩٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ نميرٍ، قالَ: حدّثنا يعلى، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ، قالَ: سمعتُ عبدَاللهِ بنَ أَبي أَوفى يقولُ: كُنَّا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ حينَ اعتمرَ، فطافَ وطُفنا مَعَه، وصلَّى وصلَّينا معَه، وكُنَّا نسترُه من أَهلِ مَكَّةَ، لا يُصيبُهُ أَحدٌ بشيءٍ. [«صحيح أَبي داود» (١٦٦٠): خ].

٤٥ ـ باب العمرة في رمضان

٢٩٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عَن بيانٍ؛ وجابرٌ، عنِ الشَّعبيِّ، عَن وَهْبِ بنِ خَنْبَشَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمرَةٌ في رَمضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». [«الإرواء» (٨٦٩ و١٥٨٧)، «الحج الكبير»: ق].

٢٩٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ، قالَ: حدّثنا سفيانُ. (ح) وحدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو ابنُ عبدِاللهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، جميعاً، عَن داودَ بنِ يزيدَ الزَّعافريِّ، عَنِ الشَّعبيِّ، عَن هَرِمِ بنِ خَنْبَشَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمرةٌ في رَمضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». [«الإرواء» أيضاً].

٢٩٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المغلِّس، قالَ: حدَّثنا إبراهيم بنُ عثمانُ، عَن أَبي إسحاقَ، عَن الأَسودِ بنِ يزيدَ، عَن أَبي مَعْقِلٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «عُمرةٌ في رَمضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». [«الإرواء» أَيضاً، «صحيح أبي داود» (١٧٣٥ ـ ١٧٣٦)].

٢٩٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو معاوية، عَن حجَّاجٍ، عَن عطاءٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمرةٌ في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». [«الإرواء» أَيضاً و (١٥٨٧)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١١٤)، «صحيح أبي داود» (١٧٣٧)، «الحج الكبير»: ق].

٢٩٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَحمدُ بنُ عبدِالملكِ بنِ واقدٍ، قالَ: حدّثنا عبيدُاللهِ بنُ عمرٍو، عَن عبدِالكريمِ، عَن عطاءٍ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «عُمرَةٌ في رَمضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». [«الإرواء» أَيضاً، «الحج الكبير»].

٤٦ ـ باب العمرة في ذي القعدة

٢٩٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عثمانُ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريَّا بنِ أَبي زائدةَ، عَنِ ابنِ أَبي ليلى، عَن عطاءٍ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: لَمْ يعتَمِر رسولُ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ في ذي القَعدةِ. [«صحيح أبي داود» (١٧٣٩)].

٢٩٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ نميرٍ، عَنِ الأَعمشِ، عَن مجاهدٍ، عَن عائشةَ؛ قالت: لم يعتمر رسولُ اللَّهِ ﷺ عُمرةً إِلاَّ في ذي القعدةِ. [«صحيح أَبي داود» (١٧٣٨): ق نحوه].

٤٧ ـ باب العمرة في رجب

٢٩٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو كريبٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عَن أَبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ، عَنِ الأَعمشِ، عَن حبيبٍ ـ يعني ابنَ أَبي ثابتٍ ـ، عَنْ عُروةَ، قالَ: سُئِلَ ابنُ عمرَ: في أَيِّ شَهرٍ اعتَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ في

رَجَبٍ، فقالت عائشةُ: ما اعتمرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في رَجَبٍ قطُّ، وما اعتمرَ إلا وهو معه ـ تعني: ابنَ عمرَ ـ. [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٤٨ ـ باب العمرة من التنعيم

٢٩٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وأَبو إسحاقَ الشّافعيُّ، إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ العبّاسِ بنِ عثمانَ بنِ شافعٍ، قالاَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ عَن عمرِو بنِ دينارٍ، قالَ: أَخبرني عمرُو بنُ أَوسٍ، قالَ: حدّثني عبدُالرَّحمنِ بن أَبي بكرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمرَهُ أَن يُردِفَ عائشةَ فَيُعْمِرَها من التَّنعيمِ. [«الإرواء» (١٠٩٠)، «صحيح أبي داود» (١٧٤١)، «الحج الكبير»: ق].

٣٠٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدَةُ بنُ سليمانَ، عَن هشامِ بنِ عروةَ، عَن أَبيهِ، عَن عائشةَ؛ قالت: خَرجنا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ في حَجَّةِ الوَداعِ، نُوافي هلالَ ذي الحجَّةِ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرادَ منكم أَن يُهِلَّ بعُمرةٍ فلْيُهْلِلْ. فلولا أَنّي أَهديتُ لأَهْلَلتُ بعُمرةٍ». قالت: فكانَ من القومِ من أَهلَّ بعُمرةٍ، ومنهم من أَهلَّ بحَجٍّ، فكنتُ أَنا ممَّنْ أَهلَّ بعُمرةٍ. قالت: فخَرجنا حتَّى قَدِمنا مكَّةَ، فأَدركَني يومُ عرفَةَ وأَنا حائضٌ، لم أَحلَّ من عُمرَتي. فشَكوتُ ذلكَ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: «دَعي عُمرتَكِ، وانْقُضي رأْسَكِ. وامتشطي، وأَهلّي بالحجِّ». قالت: ففعلتُ، فلمَّا كانت ليلةُ الحَصبةِ، وقد قَضى اللَّهُ حجَّنا، أَرسلَ معي عبدَالرَّحمنِ بنَ أَبي بكرٍ، فأَردَفَني وخَرَجَ إلى التَنعيمِ، فأَحللتُ بعمرةٍ، فقَضى اللَّهُ حجَّنا وعُمرتَنا، ولم يكن في ذلكَ هديٌ ولا صَدقةٌ ولا صومٌ. [«صحيح أبي داود» (١٥٥٩)، «الحج الكبير» (١١ / ١): ق].

٤٩ ـ باب من أهلَّ بعمرة من بيت المقدس

٣٠٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُالأَعلى بنُ عبدِالأَعلى، عَن محمدِ بنِ إسحاقَ، قالَ: حدّثني سليمانُ بنُ سحيمٍ، عَن أُمِّ حكيمٍ بنتِ أُميَّةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَهلَّ بعمرةٍ من بيتِ المقدسِ غُفِرَ لهُ». [«المشكاة» (٣٥٣٢)، «الضعيفة» (٢١١)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١١٩ ـ ١٢٠)].

٣٠٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمدُ بنُ المصفَّى الحمصيُّ، قالَ: حدّثنا أَحمدُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا محمدُ ابنُ إسحاقَ، عَن يحيى بنِ أَبي سفيانُ، عَن أُمِّه أُمِّ حكيمٍ بنتِ أُميَّةَ، عَن أم سلمةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهلَّ بعُمرةٍ من بيتِ المَقدسِ، كانت له كفَّارةً لما قبلَها من الذُّنوب». قالت: فخرجت ـ أَي: من بيت المقدس ـ بعُمرةٍ [وهو مكرر ما قبله].

٥٠ ـ باب كم اعتمر النبيُّ ﷺ؟

٣٠٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو إسحاقَ الشّافعيُّ إبراهيمُ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا داودُ بنُ عبدِالرَّحمنِ، عَن عمرِو بنِ دينارٍ، عَن عكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قال: اعتمرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَربعَ عُمَرٍ: عُمرةَ الحديبية، وعُمرةَ القَضاءِ من قابلٍ، والثالثةَ من الجِعِرّانةِ، والرّابعةَ الّتي معَ حجَّتِه. [«صحيح أبي داود» (١٧٣٩)].

٥١ ـ باب الخروج إلى منى

٣٠٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أبو معاويةَ، عَن إسماعيلَ، عَن عطاءٍ، عَن ابنِ

عباسٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى بمنى يومَ التروية الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والفجرَ، ثمَّ غدا إلى عَرَفَةَ. [«صحيح أبي داود» (١٦٦٩)].

٣٠٠٥ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزَّاقِ، قالَ: أنبأنا عبدُاللهِ بنُ عمرَ، عَن نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ كانَ يُصلي الصلواتِ الخمسَ بمنزلِه، ثمَّ يُخبرُهم أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يفعلُ ذلكَ.

٥٢ ـ باب النزول [بمنى]

٣٠٠٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن إسرائيلَ، عَن إبراهيمَ بنِ مهاجرٍ، عَن يوسفَ بنِ ماهَكَ، عَن أُمِّهِ، عَن عائشةَ؛ قالت: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أَلا نَبني لَكَ بِمِنىً بيتاً يُظِلُّكَ؟ قالَ: «لا، مِنىً مُناخُ مَنْ سَبَقَ». [«ضعيف أبي داود» (٣٤٥)].

٣٠٠٧ ـ حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِاللهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن إسرائيلَ، عَن إبراهيم بنِ مهاجرٍ، عَن يوسفَ بن ماهكَ، عَن أُمِّهِ مُسَيْكَةَ، عَن عائشةَ؛ قالتْ: قُلنا: يا رَسُولَ اللّهِ! أَلاَّ نَبني لكَ بمنىً بيتاً يُظلُّكَ؟ قالَ: «لاَ. مِنى مُنَاخُ مَن سَبَقَ».

٥٣ ـ باب النفر من منى بعد عرفات

٣٠٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ أَبي عمرَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن محمدِ بنِ عقبةَ، عَن محمدِ بنِ أَبي بكرٍ، عَن أَنسٍ؛ قالَ: غَدَونا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في هذا اليومِ من مِنىً إلى عرَفةَ، فمنّا مَنْ يُكَبِّرُ، ومنّا مَنْ يُهِلُّ، فَلَم يَعِب هذا على هذا، ولا هذا على هذا ـ وربما قالَ: هؤلاءِ على هؤلاءِ، ولا هؤلاءِ على هؤلاءِ ـ. [ق نحوه].

٥٤ ـ باب المنزل بعرفة

٣٠٠٩ ـ (حسن) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِاللهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: أنبأنا نافعُ بنُ عمرَ الجمحيُّ، عَن سعيدِ بنِ حسانَ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ ينزلُ بعَرَفَةَ في وادي نَمِرَةَ[1]. قالَ: فلمَّا قَتَلَ الحجّاجُ ابنَ الزُّبَيرِ أرسلَ إلى ابنِ عُمَرَ: أَيَّ ساعةٍ كانَ النَّبيُّ يَروحُ في هذا اليوم؟ قال: إذا كانَ ذلكَ رُحنا، فأَرسلَ الحجّاجُ رَجُلاً ينظُرُ أَيَّ ساعةٍ يَرتحلُ. فلمَّا أَرادَ ابنُ عُمَرَ أَن يرتَحِلَ قالَ: أَزاغَتِ الشمسُ؟ قالوا: لَمْ تَزِغْ بعدُ، فجَلَسَ، ثمَّ قالَ: أَزاغَتِ الشمسُ؟ قالوا: لَمْ تَزِغْ بعدُ، فجلسَ، ثمَّ قالَ: أَزاغت الشمسُ؟ قالوا: لَمْ تَزِغْ بعدُ، فَجَلَسَ ثمَّ قالَ: أَزاغتِ الشمسُ؟ قالوا: نعم. فلمَّا قالوا: قد زاغت ارتحلَ. قالَ وَكيعٌ: يعني: راح. [«صحيح أبي داود» (١٦٧٢)].

٥٥ ـ باب الموقف بعرفات

٣٠١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدم، عَن سفيانَ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ عيَّاشٍ، عَن زيدِ بنِ عليٍّ، عَن أَبيهِ، عَن عبيدِاللهِ بنِ أَبي رافعٍ، عَن عليٍّ؛ قالَ: وقفَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بعَرَفَةَ، فقالَ: «هذا المَوْقِفُ، وعَرَفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ». [«جلباب المرأة» (٢٧)، «الحج الكبير»].

---

(١) «في وادي نمرة»: الجبل الَّذي عليه أنصابُ الحرم بعرفات.

٣٠١١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن عمرِو بنِ دينارٍ، عَن عمرِو بنِ عبدِاللهِ بنِ صفوانَ، عَن يزيدَ بنِ شيبانَ؛ قالَ: كنَّا وُقوفاً في مَكانٍ تُباعدُه من الموقِفِ، فأَتانا ابنُ مِرْبَعٍ فقالَ: إنِّي رَسولُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إليكم يقولُ: «كُونوا على مشاعِرِكُم، فإنَّكم اليومَ على إرثٍ من إرثِ إبراهيمَ». [«المشكاة» (٢٥٩٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٢٧)، «صحيح أبي داود» (١٦٧٥)، «الحج الكبير»].

٣٠١٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا القاسمُ بنُ عبدِاللهِ العُمَريُّ، قالَ: حدّثنا محمدُ بنُ المنكدرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَرَفَةَ مَوقفٌ، وارتفِعوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ، وكلُّ المُزدلِفَةَ مَوقفٌ، وارتفعوا عن بطنِ مُحَسِّرٍ، وكلُّ مِنىً مَنْحَرٌ، إلاَّ ما وراءَ العَقَبةِ». [دون قوله: «إلا ما وراء العقبة»، «صحيح أبي داود» (١٦٦٥ و١٦٩٢ ـ ١٦٩٣)، «المشكاة» / التحقيق الثاني، «الحج الكبير»].

٥٦ ـ باب الدعاء بعرفة

٣٠١٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أَيوبُ بنُ محمدٍ الهاشميُّ، قالَ: حدّثنا عبدُالقاهرِ بنُ السَّريِّ السُّلميُّ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ كنانةَ بنِ عبّاسِ بنِ مرداسٍ السُّلميُّ؛ أَنَّ أَباهُ أَخبره، عَن أَبيه؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا لأمتِه عشيةَ عَرفةَ بالمغفِرَةِ، فأُجيبَ: أَنِّي قد غَفرتُ لهم؛ ما خلا الظَّالِمَ؛ فإنِّي آخذٌ للمظلومِ منه، قالَ: «أَي رَبِّ! إن شئتَ أَعطيتَ المَظلومَ من الجنَّةِ، وغفرْتَ للظالِمِ»، فَلَم يُجَبْ عَشيَّتَه، فلمَّا أَصبحَ بالمزدلِفَةِ أَعادَ الدُّعاءَ، فأُجيبَ إلى ما سأَلَ، قالَ: فضَحِكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ـ أَو قالَ: تبسَّمَ ـ فقالَ له أَبو بكرٍ وعُمَرُ: بأبي أنتَ وأُمِّي! إنَّ هذه لساعةٌ ما كنتَ تَضحَكُ فيها، فما الذي أَضحَكَكَ؟ أَضحكَ اللَّهُ سِنَّكَ! قالَ: «إنَّ عدوَّ اللَّهِ إبليسَ لمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ قد استجابَ دُعائِي، وغفَرَ لأُمَّتي، أَخذَ التُّرابَ فجعلَ يَحثُوهُ على رأْسِهِ، ويدعو بالويل والثُّبورِ فأضحَكَني، ما رأَيتُ من جَزَعِهِ». [«المشكاة» (٢٦٠٣)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٢٧)].

٣٠١٤ ـ (صحيح) حدّثنا هارونُ بنُ سعيدٍ المصريُّ أَبو جعفرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أَخبرني مخرمةُ بنُ بكيرٍ، عَن أَبيهِ؛ قالَ: سمعتُ يونسَ بنَ يوسفَ يقولُ، عَن ابنِ المسيَّب، قالَ: قالت عائشةُ: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَا مِنْ يومٍ أَكثرَ من أَن يُعتِقَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ فيه عبداً من النَّارِ من يوم عَرَفَةَ، وإنَّه ليَدنو عزَّ وجلَّ، ثمَّ يُباهي بِهِمُ الملائكةَ، فيقولُ: «ما أرادَ هؤلاء؟»». [«الصحيحة» (٢٥٥١): م].

٥٧ ـ باب من أتى عرفةَ قبلَ الفجرِ ليلةَ جَمعٍ

٣٠١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عَن بكيرِ بنِ عطاءٍ، قالَ: سمعتُ عبدَالرَّحمنِ بنَ يعمرَ الدِّيليَّ؛ قالَ: شهدْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ وهو واقفٌ بعرفةَ، وأَتاهُ ناسٌ من أَهلِ نَجدٍ، فقالوا: يا رسولَ الله! كيفَ الحجُّ؟ قالَ: «الحجُّ عَرَفَةَ، فمن جاءَ قبلَ صلاةِ الفَجرِ ليلةَ جَمْعٍ[1] فقد تَمَّ حجُّهُ[2]، أَيَّامُ منىً ثلاثةٌ؛ فمن تعجَّلَ في يومينِ فَلا إثمَ عليه، ومن تأَخَّرَ فلا إثمَ

---

(١) «جمع»: اسم مزدلفة، لاجتماع الناس بها.

(٢) «فقد تمَّ حجه»: أي: أَمِنَ من الفوت، وإلاَّ فلا بدَّ من الطواف.

عليه»، ثمَّ أَردفَ رجلاً خلفَهُ يُنادي بهنَّ. [«الإرواء» (١٠٦٤)، «المشكاة» (٢٧١٤)، «صحيح أبي داود» (١٧٠٣)].

٣٠١٥ (م) ـ حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزّاقِ، قالَ: أَنبأَنا الثَّوريُّ، عَن بُكَيرِ بنِ عطاءٍ اللَّيثيِّ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ يعمرَ الدِّيليِّ؛ قالَ: أَتَيتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ، بِعَرَفَةَ، فَجَاءَهُ نَفَرٌ مِن أَهلِ نَجدٍ، فَذَكَرَ نَحوَهُ. قَالَ مُحمدُ بنُ يَحيَى: مَا أُرَى للثَّوريِّ حَدِيثاً أَشرَفَ مِنهُ.

٣٠١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أَبي خالدٍ، عَن عامرٍ، يعني الشَّعبيَّ، عَن عُروَةَ بنِ مُضرِّسٍ الطائِيِّ؛ أَنَّه حجَّ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُدرِكِ النَّاسَ إلاَّ وهم بجَمْعٍ، قالَ: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي أَنضيتُ راحلتي[1] وأَتعبتُ نَفسي، واللهِ! إنْ تركتُ من حَبْلٍ[2] إلاَّ وقَفْتُ عليهِ، فهل لي من حجٍّ فقالَ النبيُّ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ معَنا الصلاةَ، وأَفاضَ من عَرفاتٍ ليلاً أَو نهاراً، فقد قَضى تَفَثَه، وتمَّ حجُّه». [«الإرواء» (١٠٦٦)، «الروض النضير» (٦٧١)، «صحيح أبي داود» (١٧٠٤)].

٥٨ ـ باب الدفع من عرفة

٣٠١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِالله، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عروةَ، عَن أَبيهِ، عن أُسامةَ بنِ زيدٍ؛ أَنَّه سُئِلَ: كيفَ كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَسيرُ حينَ دَفَعَ من عَرَفَةَ؟ قالَ: كان يَسيرُ العَنَقَ[3]، فإذا وَجَدَ فَجْوَةً نصَّ[4]. قالَ وَكيعٌ: يعني: فوقَ العنَقَ. [«صحيح أَبي داود» (١٦٧٩)، «الحج الكبير»: ق].

٣٠١٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزّاقِ، قالَ: أَنبأَنا الثَّوريُّ، عَن هشامِ بن عروةَ، عَن أَبيهِ، عَن عائشةَ؛ قالت: قالَتْ قُريشٌ: نحنُ قَوَاطنُ البيتِ[5]، لا نُجاوِزُ الحَرَمَ، فقالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ثمَّ أَفيضوا مِن حيثُ أَفاضَ النَّاسُ﴾. [«صحيح أبي داود» (١٦٦٨): ق].

٥٩ ـ باب النزول بين عرفاتٍ وجمعٍ لمن كانت له حاجةٌ

٣٠١٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ بشارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّحمنِ بنُ مهديٍّ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عَن إبراهيمَ بنِ عقبةَ، عَن كريبٍ، عَن أُسامةَ بنِ زيدٍ، قالَ: أَفضتُ معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فلمَّا بَلَغَ الشِّعْبَ الَّذي يَنزلُ عندَه الأُمراءُ، نَزَلَ فبالَ فتوضَّأَ، قُلتُ: الصلاةَ! قالَ: «الصَّلاةُ أَمامَك»، فلمَّا انتهى إلى جَمعٍ أَذَّنَ وأَقامَ ثمَّ صلَّى المغربَ، ثمَّ لَم يَحِلَّ أَحدٌ من النَّاسِ حتَّى قامَ فَصلَّى العِشاءَ. [«صحيح أبي داود» (١٦٨١)، «الثمر المستطاب / الصلاة ـ الإقامة»، «الحج الكبير»: ق].

---

(١) «أَنضيت راحلتي»: في «الصحاح»: المنضى: البعير المهزول.

(٢) «حبل»: هو المستطيل في الرَّحل.

(٣) «العنق»: سير سريع معتدل.

(٤) «نصَّ»؛ أي: حرَّك الناقة يستخرج أَقصى سيرها.

(٥) «قواطن البيت»؛ أي: مقيمون عنده. «من حيثُ أَفاضَ الناس»؛ أي: من عرفات.

٦٠ ـ باب الجمع بين الصلاتين بجمع

٣٠٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ رمح، قالَ: أنبأنا اللَّيثُ بنُ سعدٍ، عَن يحيى بنِ سعيدٍ، عَن عديِّ بنِ ثابتٍ، عَن عبدِاللهِ بنِ يزيدَ الخطميِّ، أنَّهُ سمعَ أبا أيوبَ الأنصاريَّ يقولُ: صلَّيتُ معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ المغربَ والعِشاءَ في حجَّةِ الوَداعِ بالمُزدَلِفَةِ. [ق].

٣٠٢١ ـ (صحيح) حدّثنا مُحرِزُ بنُ سلمةَ العدنيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ، عَن عبيدِاللهِ، عَن سالمٍ، عَن أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى المغربَ بالمُزدَلِفَةِ فلمَّا أنَخْنا، قالَ: «الصلاةُ بإقامةٍ». [«صحيح أبي داود» (١٦٨٢ و١٦٨٣): م].

٦١ ـ باب الوقوف بجمع

٣٠٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عَن حجّاجٍ، عَن أبي إسحاقَ، عَن عمرِو بنِ ميمونٍ؛ قالَ: حَجَجْنا معَ عمرَ بنِ الخطابِ، فلمَّا أردنا أن نُفيضَ من المُزدلفةِ قبلَ أن يُفيضَ المشركينَ كانوا يقولونَ: أشرِقْ ثَبيرُ[1]! كيما نُغيرُ. وكانوا لا يُفيضونَ حتّى تطلعَ الشمسُ. فخالفَهم رسولُ اللَّهِ ﷺ، فأفاضَ قبلَ طُلوعِ الشَّمسِ. [«صحيح أبي داود» (١٦٩٤)، «جلباب المرأة» (١٨٠): خ].

٣٠٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ رجاءٍ المكّيُّ، عنِ الثَّوريِّ، ؛ قالَ: قالَ أبو الزُّبيرِ: قالَ جابرٌ: أفاضَ النبيُّ ﷺ في حجَّةِ الوداعِ وعليه السَّكينةُ. وأمَرَهم بالسَّكينةِ، وأمَرَهم أن يَرْموا بمثلِ حصى الخَذْفِ، وأوضعَ في وادي مُحَسِّرٍ، وقالَ: «لتأخذْ أُمَّتي نُسُكَها، فإني لا أدري لعلّي لا ألقاهم بعدَ عامي هذا». [«الإرواء» (١٠٧٤)، «صحيح أبي داود» (١٦٩٩): م].

٣٠٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِاللهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي رَوّادٍ، عَن أبي سلمةَ الحمصيِّ، عَن بلالِ بنِ رباحٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ له غداةَ جَمْعٍ: «يا بلالُ! أَسكِتِ النَّاسَ» أو: «أنصِتِ النَّاسَ»، ثمَّ قالَ: «إنَّ اللَّهَ تطوَّلَ عليكم في جمعِكم هذا فوَهَبَ مسيئَكم لمُحسِنِكم، وأعطى مُحْسِنَكُم ما سألَ، ادفَعوا باسمِ اللَّهِ». [«الصحيحة» (١٦٢٤)].

٦٢ ـ باب من تقدَّمَ من جمعٍ إلى مِنى لرمي الجمار

٣٠٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنِ أبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا مِسعَرٌ وسفيانُ، عَن سلمةَ بنِ كهيلٍ، عَنِ الحسنِ العُرَنيِّ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قَدِمنا رسولَ اللَّهِ ﷺ أُغيلمةً[2] بني عبدِ المطَّلبِ على حُمُراتٍ[3] لَنا من جَمْعٍ، فجعلَ يَلْطَحُ[4] أفخاذَنا ويقولُ: «أُبَيْنِيَّ[5]! لا تَرموا الجَمرةَ حتّى

---

(١) «ثبير»: جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب إلى منى.

(٢) «أُغيلمة»: المراد الصبيان.

(٣) «حمرات»: جمع حمر أو جمع حمار.

(٤) «اللطح»: الضرب بالكفّ، وليس بالشديد.

(٥) «أُبَيْنِيَّ»: هو تصغير بُني جمع ابن مضافاً إلى النفس.

تَطلعَ الشمسُ». زَادَ سُفيانُ فيه: «ولا إخالُ أَحداً يَرْميها حتَّى تطلعَ الشمسُ» [«الإرواء» (٤ / ٢٧٦)، «المشكاة» (٢٦١٣)، «صحيح أبي داود» (١٦٩٦ ـ ١٦٩٧)].

٣٠٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبو بكرِ بنِ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، قالَ: حدّثنا عمرٌو، عَن عطاءٍ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: كُنتَ فيمَن قَدَّمَ رسولُ اللَّهِ في ضَعَفَةِ أَهلِه. [«الإرواء» (٤ / ٢٧٣): م ولـ (خ) معناه].

٣٠٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سفيانُ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ القاسمِ، عَن أَبيهِ، عَن عائشةَ؛ أَنَّ سَودَةَ بنتَ زَمعةَ كانت امرأةً ثَبِطةً[1]، فاستأذنت رسولَ اللَّهِ ﷺ أَن تدفعَ من جَمعٍ قَبْلَ دُفْعةِ النَّاسِ، فأذِنَ لها. [ق].

٦٣ ـ باب قدر حصى الرمي

٣٠٢٨ ـ (حسن) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ مسهرٍ، عَن يزيدَ بنِ أَبي زيادٍ، عَن سُليمانَ بنِ عَمرو بن الأَحوصِ، عن أُمِّه؛ قالت: رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ يومَ النَّحرِ عندَ جمرةِ العَقَبةِ وهو راكبٌ على بغلةٍ، فقالَ: «يا أَيُّها الناسُ! إذا رَميتُم الجمرةَ فارموا بمثلِ حصى الخَذْفِ». [«صحيح أَبي داود» (١٧١٥)].

٣٠٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا أَبو أُسامةَ، عنَ عوفٍ، عَن زيادِ بنِ الحصينِ، عَن أَبي العاليةِ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ غداةَ العَقَبَةِ وهو على ناقتِه: «القُطْ لي حصىً» فَلَقَطْتُ له سَبعَ حَصَياتٍ، هنَّ حصى الخَذْفِ، فجَعَلَ يَنفُضُهنَّ في كفِّه ويقولُ: «أَمثالَ هؤلاءِ فارْموا»، ثمَّ قالَ: «يا أَيُّها النَّاسُ إياكُم والغُلُوَّ في الدِّينِ؛ فإنَّما أَهلَكَ مَنْ كانَ قَبلَكم الغلوُّ في الدِّينِ». [«الصحيحة» (١٢٨٣)، «ظلال الجنة» (٩٨)].

٦٤ ـ باب من أَينَ ترمى جمرةُ العقبة؟

٣٠٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليُّ بنُ محمدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ المسعوديِّ، عن جامعِ بنِ شدَّادٍ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ يَزيدَ؛ قالَ: لَمَّا أَتى عبدُاللَّهِ بنُ مسعودٍ جَمرةَ العقبةِ، استبطَنَ الوادي، واستقبلَ الكعبةَ، وجعلَ الجمرةَ على حاجِبِه الأَيمنِ، ثمَّ رَمى بسَبْعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ معَ كلِّ حصاة، ثمَّ قالَ: من ههُنا، والَّذي لا إلهَ غيرُه! رَمَى الَّذي أُنزِلَت عليه سورةُ البَقرةِ. [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٨٨٠)، «صحيح أبي داود» (١٧٣٣): ق].

٣٠٣١ ـ (حسن) حدّثنا أَبو بكرِ بنِ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ مسهرٍ، عَن يزيدَ بنِ أَبي زيادٍ، عَن سُلَيمانَ بنِ عَمرِو بنِ الأَحوصِ، عن أُمِّه؛ قالت: رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ يومَ النَّحرِ عندَ جَمرةِ العقَبةِ استبطَنَ الوادي، فرَمى الجمرةَ بسبعِ حَصَيات، يُكَبِّرُ معَ كُلِّ حصاةٍ، ثمَّ انصرَفَ. [«صحيح أبي داود» (١٧١٥ ـ ١٧١٧)].

٣٠٣١ ـ (م) حدّثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّحيمِ بنُ سليمانَ، عَن يزيدَ بنِ أَبي زيادٍ، عَن سليمانَ بنِ عمرِو بنِ الأَحوصِ، عَن أُمِّ جندبٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ، بنحوِه.

---

(١) «ثبطة»، أي: ثقيلة بطيئة.

٦٥ ـ باب إذا رَمى جمرةَ العقبةِ لم يَقف عندَها

٣٠٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا طلحةُ بنُ يحيى، عَن يونسَ بنِ يزيدَ، عنِ الزُّهريِّ، عَن سالمٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ أنَّهُ رَمى جمرةَ العَقبَةِ ولم يَقف عندها، وذَكَرَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ فعلَ مثلَ ذلك. [«الصحيحة» (٢٠٧٣)، «صحيح أبي داود» (١٧٢٢): خ].

٣٠٣٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا سويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليُّ بنُ مسهرٍ، عنِ الحجَّاجِ، عنِ الحكمِ ابنِ عُتَيبةَ، عَن مِقسمٍ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا رَمى جَمرةَ العقَبَةِ مَضى ولَمْ يَقِفْ. [«الصحيحة» أيضاً].

٦٦ باب رمي الجمار راكباً

٣٠٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عَن حجَّاجٍ، عنِ الحكمِ عَن مِقسمٍ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ رَمى الجمرةَ على راحلتِهِ. [«صحيح أبي داود» (١٧١٩)].

٣٠٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عَن أيمنَ بنِ نابلٍ، عَن قُدامةَ بنِ عبدِاللهِ العامريِّ؛ قالَ: «رأيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ رَمى الجَمرةَ يومَ النَّحرِ على ناقةٍ له صَهباءَ، لا ضَرْبَ ولا طَرْدَ، ولا إليكَ! إليكَ! [«المشكاة» (٢٦٢٣)].

٦٧ ـ باب تأخير رمي الجمار من عُذر

٣٠٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عَن عبدِاللهِ بنِ أبي بكرٍ، عَن عبدِالملكِ بنِ أبي بكرٍ، عَن أبي البدَّاحِ بن عاصمٍ، عَن أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعاءِ أن يَرمُوا يَوماً ويَدَعُوا يوماً. [«الإرواء» (١٠٨٠)، «صحيح أبي داود» (١٧٢٤، ١٧٢٥)].

٣٠٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّزَّاقِ، قالَ: أنبأنا مالكُ بنُ أنسٍ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا عبدُالرَّحمنِ بنُ مهديٍّ، عَن مالكِ بنِ أنسٍ، قالَ: حدّثني عبدُاللهِ بنُ أبي بكرٍ، عَن أبيهِ، عَن أبي البدَّاحِ بنِ عاصمٍ، عَن أبيهِ؛ قالَ: رَخَّصَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لِرعاءِ الإبلِ في البيتوتةِ[1] أن يَرموا يَومَ النَّحرِ، ثمَّ يَجمعوا رَمْيَ يَومينِ بعدَ النَّحْرِ فيرمونَه في أحدِهما ـ قالَ مالكٌ: ظَنَنْتُ أنَّه قالَ: في الأوَّلِ منهما ـ، ثمَّ يَرمونَ يومَ النَّفْرِ. [«الإرواء» (١٠٨٠)].

٦٨ ـ باب الرمي عن الصبيان

٣٠٣٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُاللهِ بنُ نميرٍ، عَن أشعثَ، عَن أبي الزُّبيرِ، عَن جابرٍ؛ قالَ: حَجَجنا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ومَعَنا النِّساءُ والصبيانُ، فلبَّينا عن الصبيانِ، ورَمَينا عنهم. [«حجة النبي ﷺ» (ص ٥٠)].

٦٩ ـ باب متى يقطع الحاج التلبية؟

٣٠٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ أبو بشرٍ، قالَ: حدّثنا حمزةُ بنُ الحارثِ بنِ عميرٍ، عَن أبيهِ، عَن

---

(١) «في البيتوتة»؛ أي: في شأن البيتوتة بمنى.

أيُّوب، عَن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباس؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لَبَّى حتَّى رَمَى جمرةَ العَقَبةِ. [«الإرواء» (٤ / ٢٩٦)، «الروض النضير» (٨٣٤)، «صحيح أبي داود» (١٥٩٣): ق].

٣٠٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ خُصيفٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنِ ابنِ عبّاس؛ قالَ: قالَ الفضْلُ بنُ عبّاسٍ: كُنتُ رِدْفَ النَّبيِّ ﷺ، فما زلتُ أَسمعُهُ يُلبِّي حتَّى رَمى جمرةَ العقبةِ، فلمَّا رَماها قَطَعَ التَّلبيةَ. [«الإرواء» (١٠٩٨)، «الروض» (٨٣٤): ق].

٧٠ ـ باب ما يحلُّ للرَّجل إذا رَمى جمرةَ العقبة

٣٠٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ ابنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، ووكيعٌ، وعبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالُوا: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سلمةَ بن كُهيلٍ، عنِ الحسنِ العُرنيّ، عَن ابن عباس قالَ: إذا رَميتُم الجمرةَ فقد حلَّ لكم كلُّ شيءٍ إلاَّ النساءَ، فقالَ لَهُ رَجُلٌ: يا ابنَ عبَّاس! والطِّيبُ؟ فقالَ: أَمَّا أَنا فقد رأيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يُضَمِّخُ رأْسَهُ بالمِسكِ، أَفطِيبٌ ذلكَ أَم لا؟ [«الصحيحة» (٢٣٩)].

٣٠٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا خالِي محمّدٌ وأبُو مُعاويةَ وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنِ القاسمِ بنِ محمّدٍ، عن عائشةَ قالت: طَيَّبْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ لإحرامِهِ حينَ أَحرَمَ ولإحلالِهِ حينَ أَحلَّ. [«الإرواء» (١٠٤٧): ق].

٧١ ـ باب الحلق

٣٠٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا عُمارةُ بنُ القعقاع، عنْ أبي زُرْعةَ، عن أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهمَّ! اغفِرْ للمُحَلِّقينَ» قَالوا: يا رَسولَ اللّهِ! والمُقَصِّرين؟ قَالَ: «اللهمَّ! اغْفِرْ للمُحَلِّقين» ثلاثاً، قالوا: يا رسولَ اللّه! والمُقَصِّرينَ؟ قالَ: «والمُقَصِّرينَ». [«الإرواء» (٤ / ٢٨٥): ق].

٣٠٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وأحمدُ بنُ أبي الحواريّ الدّمشقيّ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «رَحِمَ اللَّهُ المُحلِّقينَ!» قالوا: والمُقصِّرينَ يا رسولَ اللّهِ؟! قالَ: «رَحِمَ اللَّهُ المُحلِّقينَ!»، قالوا: والمُقصِّرينَ يا رسولَ اللَّهِ؟! قالَ: «رَحِمَ اللَّهُ المُحَلِّقينَ!» قالوا: والمقصِّرينَ يا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: «والمُقَصِّرينَ». [«الإرواء» (٤ / ٢٨٥)، «صحيح أبي داود» (١٧٢٨): ق].

٣٠٤٥ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يُونسُ بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي نجيحٍ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عبَّاس، قالَ: قيلَ يا رسولَ اللَّهِ! لِمَ ظاهَرْتَ للمُحلِّقينَ ثلاثاً وللمُقصِّرينَ واحدةً؟ قالَ: «إنَّهم لَم يَشُكُّوا». [«الإرواء» (٤ / ٢٨٥ ـ ٢٨٦)].

٧٢ ـ باب من لبَّدَ رأْسه

٣٠٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنِ ابن عُمرَ؛ أنّ حفصةَ زَوجَ النبيِّ ﷺ قالت: قُلتُ يا رسولَ اللَّهِ! ما شأنُ النَّاسِ حَلُّوا ولم تَحلَّ أَنتَ من

عُمرتك؟ قالَ: «إنِّي لَبَّدْتُ رَأْسي، وقلَّدْتُ هَدْيي، فَلا أَحِلُّ حتَّى أَنحرَ». [«صحيح أبي داود» (١٥٨٥)، «الحج الكبير»: ق].

٣٠٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السَّرْحِ المِصريّ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ، عنِ ابن شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّداً. [«صحيح أبي داود» (١٥٣٤)، «الحج الكبير»: ق].

٧٣ ـ باب الذبح

٣٠٤٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ وعمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عنْ عطاءٍ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنى كلُّها مَنْحَرٌ، وكُلُّ فِجاجِ مَكَّةَ طَريقٌ ومَنْحَرٌ، وكلُّ عَرَفةَ مَوْقِفٌ، وكُلُّ المُزدَلِفَةِ مَوْقِفٌ». [«الروض النضير» (٤٦٨)، «الصحيحة» (٢٤٦٤)، «الحج الكبير»].

٧٤ ـ باب من قدَّم نسكاً قبل نسكٍ

٣٠٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيُّوبَ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ قالَ: ما سُئِلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عمَّن قَدَّمَ شيئاً قَبلَ شيءٍ إلا يُلقي بيديه كِلتيهما: «لا حَرَجَ». [«صحيح أبي داود» (١٧٣١): ق].

٣٠٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبَّاسٍ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُسأَلُ يومَ مِنىً فيقولُ: «لا حرَجَ، لا حَرَجَ»، فأتاهُ رَجُلٌ فقالَ: حَلَقتُ قَبلَ أَن أَذبَحَ قالَ: «لا حَرَجَ»، قالَ: رَميتُ بعدَما أَمسيتُ، قالَ: «لا حَرَجَ». [«صحيح أبي داود» أيضاً: ق].

٣٠٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عيسى بن طلحةَ، عن عبدِاللّهِ بن عمرو؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ عمَّنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَحلِقَ أَو حَلَقَ قَبلَ أَن يَذبح قالَ: «لا حَرَجَ». [«صحيح أبي داود» (١٧٥٨): ق].

٣٠٥٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ سعيدٍ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني أُسامةُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثني عطاءُ بنُ أبي رَباحٍ؛ أنَّهُ سمعَ جابرَ بنَ عبدِاللهِ يقولُ: قَعَدَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِمنىً يومَ النَّحرِ للنَّاسِ، فجاءَهُ رَجُلٌ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي حلَقْتُ قَبلَ أَن أَذبحَ، قالَ: «لا حَرَجَ»، ثمَّ جاءَهُ آخرُ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي نحرْتُ قَبلَ أَن أَرمي. قالَ: «لا حَرَجَ»، فما سُئِلَ يومئذٍ عن شيءٍ قُدِّمَ قَبلَ شيءٍ إلاَّ قالَ: «لا حَرَجَ». [«حجة النبيِّ ﷺ»].

٧٥ ـ باب رمي الجمار أيام التشريق

٣٠٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بن وهبٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ قالَ: رأيتُ رَسول اللَّهِ ﷺ رَمى جمرةَ العقبةِ ضُحىً، وأَمَّا بعدَ ذلكَ فبعدَ زوالِ الشمسِ. [«حجة النبيِّ ﷺ»، «صحيح أبي داود» (١٧٢٠)، «الإرواء» (٤ / ٢٨١): م].

٣٠٥٤ ـ (ضعيف الإسناد جداً) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ عُثمانَ بن أبي شيبةَ، أبُو شيبةَ، عنِ الحكم، عنْ مِقسم، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَرمي الجِمارَ إذا زالتِ الشمسُ؛ قَدرَ ما إذا فَرَغَ من رَميهِ صلّى الظّهرَ.

٧٦ ـ باب الخطبة يومَ النَّحر

٣٠٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهنّادُ بنُ السَّريّ، قالاَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ شبيبِ ابن غرقدةَ، عنْ سُليمانَ بنِ عمرِو بن الأحوصِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ في حجَّةِ الوَداع: «يا أيُّها النَّاسُ! ألا أيُّ يومٍ أحرَمُ؟» ثلاثَ مَرّاتٍ، قالوا: يومَ الحجِّ الأكبرِ، قالَ: «فإنَّ دِماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم بينكم حَرامٌ؛ كحُرمةِ يومِكم هذا في شهرِكم هذا في بلدِكم هذا. ألا لا يَجني جانٍ إلاّ على نَفسِهِ، ولا يَجني والدٌ على ولدِه، ولا مولودٌ على والدِهِ، ألا إنَّ الشيطانَ قد أيِسَ أنْ يُعبَدَ في بَلدِكُم هذا أبداً، ولكن سَيكونُ له طاعةٌ في بعْضِ ما تحتقِرونَ من أعمالِكم، فيرضى بها، ألا وكلُّ دمٍ من دماءِ الجاهليَّةِ مَوضوعٌ، وأوَّلُ ما أضَعُ منها دمُ الحارثِ بنِ عبدِ المطلبِ ـ كانَ مُسترضعاً في بَني ليثٍ، فقَتَلَتْهُ هُذَيلٌ ـ ألا وإنَّ كلَّ رِباً من ربا الجاهليَّةِ موضوعٌ، لكم رؤوسُ أموالِكم، لا تَظلِمونَ ولا تُظْلَمونَ، ألا يا أُمَتاهُ! هل بلَّغْتُ؟» ثلاثَ مَرّاتٍ، قالوا: نعم، قالَ: «اللَّهمَّ! اشهد» ثلاث مرّاتٍ. [«الإرواء» (٥ / ٢٧٩)، «صحيح أبي داود» تحت الحديث (١٧٠٠)].

٣٠٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ عبدِ السّلامِ، عن الزّهريّ، عنْ محمّدِ بن جُبَيرِ بنِ مُطعِمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالخَيْفِ من مِنىً فقالَ: «نَضَّرَ اللَّهُ امرأً سمعَ مقالَتي فبلَّغها، فرُبَّ حاملِ فِقهٍ غيرُ فقيه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقَهُ منه، ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهنَّ قلبُ مؤمنٍ: إخلاصُ العَمَلِ للَّهِ، والنَّصيحةُ لولاةِ المسلمينَ، ولُزومُ جماعتِهم، فإنَّ دعوتَهم تُحيطُ مِنْ ورائِهم». [«ظلال الجنة» (١٠٨٥)].

٣٠٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ، قالَ: حدّثنا زافرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبي سنانٍ، عنْ عمرِو بن مُرّةَ، عنْ مُرّةَ، عن عبدِالله بنِ مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وهو على ناقتِهِ المُخضرَمةِ[1] بعَرَفاتٍ فقالَ: «أتدرونَ أيَّ يومٍ هذا، وأيَّ شهرٍ هذا، وأيَّ بلدٍ هذا؟». قالوا: هذا بلَدٌ حَرامٌ، وشهرٌ حَرامٌ، ويَومٌ حرامٌ، قالَ: «ألا وإنَّ أموالكم ودِماءَكم عليكم حرامٌ؛ كحُرمةِ شهرِكم هذا في بلدِكم هذا في يومِكم هذا، ألا وإنِّي فَرَطُكُم على الحوضِ، وأُكاثِرُ بِكُمُ الأُممَ، فلا تُسَوِّدوا وجهي، ألا وإنِّي مُستَنقِذٌ أُناساً، ومُستَنقَذٌ مني أُناسٌ، فأقولُ: يا ربِّ! أُصيحابي؟ فيقول: إنَّكَ لا تدري ما أحدثوا بعدَك».

٣٠٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ الغازِ؛ قالَ: سمعتُ نافعاً يُحدّثُ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ يومَ النَّحرِ بينَ الجَمَراتِ في الحجَّةِ الَّتي حجَّ فيها فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أيُّ يومٍ هذا؟» قالوا: يومُ النَّحرِ، قالَ: «فأيُّ بلدٍ هذا؟» قالوا: هذا بَلَدُ اللَّهِ الحرامِ. قالَ: «فأيُّ شهرٍ هذا؟» قالوا: شهرُ اللَّهِ الحَرامِ، قالَ: «هذا يومُ الحجِّ الأكبرِ ودماؤُكم وأموالُكم وأعراضُكم عليكم

---

(١) «المخضرمة»: من خضرم، كدحرج، أي: قطع طرف أُذنها.

حَرامٌ؛ كحُرمةِ هذا البلدِ في هذا الشهرِ في هذا اليومِ»، ثم قال: «هَلْ بَلَّغتُ؟» قالوا: نعم، فطَفِقَ النبيُّ ﷺ يقولُ: «اللهمَّ! اشهد»، ثمَّ ودَّعَ النَّاسَ، فقالوا: هذه حجَّةُ الوداعِ. [«صحيح أبي داود» (١٧٠٠): خ تعليقاً مختصراً].

٧٧ ـ باب زيارةِ البيت

٣٠٥٩ ـ (شاذ) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ طارقٍ، عنْ طاوُسٍ. وأبُو الزّبيرِ، عن عائشةَ وابنِ عباس؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَخَّرَ طوافَ الزيارةِ إلى الليلِ. [«الإرواء» (٤/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥)، «ضعيف أبي داود» (٣٤٢)].

٣٠٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، عنْ عطاءٍ، عن عبدِاللَّهِ بن عبَّاس؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يَرْمُل في السَّبعِ الَّذي أَفاضَ فيه. قالَ عطاءٌ: ولا رَمَلَ فيه. [«صحيح أبي داود» (١٧٤٦)].

٧٨ ـ باب الشرب من زمزم

٣٠٦١ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ عُثمانَ بن الأسودِ، عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بن أَبي بكرٍ، قالَ: كنتُ عندَ ابنِ عبَّاسٍ جالساً، فجاءَهُ رَجُلٌ، فقالَ: من أَينَ جئتَ؟ قالَ: من زَمزمَ، قالَ: فشَربتَ منها كما يَنبغي؟ قالَ: وكيفَ؟ قالَ: إذا شربْتَ منها فاستقبِلِ القِبلةَ، واذكُرِ اسمَ اللَّهِ، وتَنفَّسْ ثلاثاً[1] وتضلَّعْ منها، فإذا فرغتَ فاحمدِ اللَّهَ عزَّ وجلَّ؛ فإنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ آيةَ ما بيننا وبينَ المنافقينَ أَنَّهم لا يَتَضلَّعونَ من زَمزَمَ» [«الإرواء» (١١٢٥)].

٣٠٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ بنُ المُؤمّلِ: إنّهُ سمعَ أَبَا الزّبيرِ يقولُ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ماء زمزمَ لِما شُرِبَ لَهُ». [«الإرواء» (١١٢٣)].

٧٩ ـ باب دخول الكعبة

٣٠٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عبدِالواحدِ، عنِ الأوزاعيّ، قالَ: حدّثني حسّانُ بنُ عطيّةَ، قالَ: حدّثني نافعٌ، عَن ابنِ عمرَ قالَ: دَخَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ الفَتْحِ الكعبةَ، ومعه بِلالٌ وعُثمانُ بنُ شيبةَ فأَغلقُوها عليهم من داخلٍ، فلمَّا خَرَجوا سأَلتُ بِلالاً: أَينَ صلَّى رَسولَ اللَّهِ ﷺ؟ فأخبرني أَنَّه صلَّى على وجهِهِ، حينَ دخلَ بينَ العَمودَين، عن يَمينِه. ثمَّ لُمْتُ نفسي أَنْ لا أَكونَ سأَلتُه: كم صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ [«صحيح أبي داود» (١٧٦٤ ـ ١٧٦٦)، «الثمر المستطاب»: ق].

٣٠٦٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ الملكِ، عنِ ابنِ أَبي مُليكةَ، عن عائشة قالت: خرَجَ النبيُّ ﷺ من عندي وهو قَريرُ العينِ، طَيِّبُ النَّفسِ، ثمَّ رجَعَ إليَّ وهو حَزينٌ، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! خرَجتَ من عندي وأَنت قَريرُ العينِ، ورَجعتَ وأَنتَ حَزينٌ؟ فقالَ: «إنِّي دخلتُ

---

(١) أي: في أثناءِ الشربِ، ويكونُ بإبعادِ الإناءِ عن الفمِ، والتضلُّع: أي: من الشربِ حتّى يمتلئَ جنبُكَ وأَضلاعُك.

الكعبةَ، ووَدِدتُ أني لم أكُن فَعَلتُ، إنِّي أخافُ أن أكونَ أتعبتُ أُمَّتي من بعدي». [«الضعيفة» (٣٣٤٦)، «ضعيف أبي داود» (٣٤٧)].

٨٠ ـ باب البيتوتَة بمكةَ ليالي مِنى

٣٠٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّه بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّه، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: استأذَنَ العبّاسُ بنُ عبدِالمطّلبِ رسولَ اللّهِ ﷺ أن يَبيتَ بمكّةَ أيّامَ مِنى من أجلِ سِقايتِه، فأذِنَ له. [«الإرواء» (١٠٧٩): ق].

٣٠٦٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، وهنّادُ بنُ السّريّ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ إسماعيلَ بنِ مُسلمٍ، عنْ عطاءٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، قال: لم يُرَخِّص النبيُّ ﷺ لأحدٍ يَبيتُ بمكّةَ إلا للعبّاسِ من أجلِ السقايةِ.

٨١ ـ باب نزول المحصب

٣٠٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي زائدةَ، وعبدةُ، ووكيعٌ، وأبُو مُعاويةَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ وأبُو مُعاويةَ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ. كُلّهُمْ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالت: إنَّ نُزُولَ الأبطحِ ليسَ بسُنَّةٍ، إنّما نَزَله رسولُ اللّهِ ﷺ ليكونَ أسمحَ لِخروجِهِ. [ق].

٣٠٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، عنْ عمّارِ بنِ رُزيقٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ الأسودِ، عن عائشةَ قالت: ادَّلَجَ[1] النبيُّ ﷺ ليلةَ النَّفرِ من البَطحاءِ ادِّلاجاً. [«التعليق على ابن ماجه»، «الحج الكبير»].

٣٠٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا عُبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ وأبو بكرٍ وعُمَرُ وعُثمانُ يَنزلونَ بالأبطحِ. [م (٤ / ٨٥) وخ مختصراً].

٨٢ ـ باب طواف الوداع

٣٠٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ سُليمانَ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبّاس، قالَ: كانَ النّاسُ ينصرفونَ كلَّ وجهٍ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَنفِرَنَّ أحدٌ حتّى يكونَ آخرُ عهدِهِ بالبَيتِ». [«الروض النضير» (٥٥٩)، «صحيح أبي داود» (١٧٤٧): خ المرفوع منه].

٣٠٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ يزيدَ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عُمرَ قالَ: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ أن يَنفِرَ الرَّجُلُ حتّى يكونَ آخرُ عهدِهِ بالبيتِ. [«الروض النضير» أيضاً].

٨٣ ـ باب الحائض تنفرُ قبلَ أن تودع

٣٠٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عنْ عائشةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عن ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ وعُروةَ،

---

(١) «ادَّلَجَ»، وفي رواية: «أدلج»: الإدلاج: هو السير آخر الليل.

عن عائشةَ، قالت: حاضت صَفِيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ بعدَما أفاضت، قالت عائشةُ: فذكرْتُ ذلك لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «أَحابِسَتُنا هي؟» فقلتُ: إنَّها قد أفاضت ثمَّ حاضتْ بعدَ ذلك، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلْتَنْفِر». [«الإرواء» (١٠٦٩)، «صحيح أبي داود» (١٧٤٨): ق].

٣٠٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالا: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ قالت: ذكَرَ رَسولُ اللَّهِ صفيَّةَ فقُلْنا: قدْ حاضَتْ، فقالَ: «عَقْرى! حَلْقى! ما أُراها إلاّ حابستَنا»، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّها قد طافت يومَ النحرِ قالَ: «فلا إذَنْ. مُروها فلتنْفِر». [«الإرواء» (٤ / ٢٦١)، «الحج الكبير»: ق].

٨٤ ـ باب حجة رسولِ اللَّهِ ﷺ

٣٠٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ محمّدٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: دَخلنا على جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ، فلمَّا انتهَيْنا إليه سألَ عن القومِ، حتَّى انتهى إليَّ، فقلتُ: أنَا محمدُ ابنُ عليِّ بنِ الحُسينِ، فأَهوى بيدِه إلى رأسي فحلَّ زِرِّي الأعلى ثمَّ حلَّ زِرِّي الأسفلَ، ثم وَضَعَ كفَّه بين ثَديَيَّ، وأنَا يَوْمَئِذٍ غُلامٌ شابٌّ، فقالَ: مرحباً بكَ، سَل عَمَّا شِئْتَ، فسألْتُهُ وهو أعمى، فجاءَ وقْتُ الصَّلاةِ، فقامَ في نِساجةٍ مُلتحِفاً بها، كُلَّما وَضعَها على منكبيهِ رَجَعَ طرفاها إليه، من صِغرِها، ورِداؤُه إلى جانبِهِ على المِشْجَبِ[1] فصلَّى بنا، فقلتُ: أخبرنا عن حَجَّةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ بيدِه، فعقَدَ تسعاً وقال: إنَّ رَسولَ اللَّهِ مَكَثَ تسعَ سنينَ لم يَحجَّ، فأَذَّنَ في النَّاسِ في العاشرةِ: أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ حاجٌّ، فقَدِمَ المدينةَ بَشَرٌ كثيرٌ، كلُّهم يَلتمسُ أن يأتمَّ برسولِ اللَّهِ ﷺ ويعملَ بمثلِ عملِه، فخرَجَ وخرَجنا معه، فأتينا ذا الحُلَيفةِ، فوَلَدَتْ أَسماءُ بنتُ عُميسٍ محمدَ بنَ أبي بكرٍ، فأَرسلت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ: كيفَ أَصنعُ؟ قالَ: «اغْتَسِلي واستثفري بثوبٍ وأَحرمي»، فصلَّى رَسولُ اللَّهِ ﷺ في المسجدِ ثمَّ رَكِبَ القَصواءَ، حتَّى إذا استوت به ناقتُه على البيداءِ ـ قال جابرٌ: ـ نظَرتُ إلى مدِّ بَصَري من بينِ يَديه، بينَ راكبٍ وماشٍ، وعن يَمينِه مثلُ ذلكَ، وَعَنْ يَسارِهِ مِثلُ ذلكَ، ومِن خلفِه مثلُ ذلكَ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ أظهُرِنا وعليه ينزِلُ القرآنُ، وهو يَعرفُ تأويلَهُ، ما عمِلَ بهِ من شيءٍ عَمِلنا به، فأهلَّ بالتوحيدِ: «لَبَّيْكَ اللَّهمَّ لَبَّيكَ! لَبَّيكَ لا شريكَ لَكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحَمدَ والنِّعمةَ لكَ والمُلكَ لا شريكَ لَكَ»، وأَهلَّ النَّاسُ بهذا الَّذي يُهلّونَ به، فلم يَردَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ عليهم شيئاً منه، ولَزِمَ رسولُ اللَّهِ تلبيَتَه، قالَ جابرٌ: لَسنا ننوي إلاَّ الحجَّ، لسنا نعرِفُ العُمرةَ، حتَّى إذا أَتينا البَيتَ معهُ استلَمَ الرُّكنَ، فَرَمَلَ ثلاثاً ومشى أَربعاً، ثمَّ قامَ إلى مقامِ إبراهيمَ، فقالَ: ﴿واتَّخِذوا من مقامِ إبراهيمُ مُصلًّى﴾، فجعلَ المَقامَ بينَه وبينَ البيتِ، فكانَ أَبي يقولُ: ـ ولا أَعلمُهُ إلا ذكَرَهُ عن النَّبيِّ ﷺ ـ إنَّه كانَ يقرأُ في الرَّكعتينِ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿قل هو الله أحد﴾، ثمَّ رجعَ إلى البيتِ فاستلمَ الرُّكنَ، ثمَّ خرَجَ من البابِ إلى الصَّفا، حتَّى إذا دَنا من الصفا قرأَ: ﴿إنَّ الصَّفا والمروَةَ من شعائرِ اللَّهِ﴾، نبدأُ بما بدأَ اللهُ به»، فبدأَ بالصَّفا فرقِيَ عليه حتَّى رأَى البيتَ، فَكَبَّرَ اللَّهَ وهَلَّلَهُ وحمِدَهُ وقالَ: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وحدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ يحيي ويميتُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إلهَ إلاَّ اللهُ

---

(١) «المشجب»: أعوادٌ تضمُّ رؤوسها ويفرج بين قوائمها، توضع عليها الثياب.

وحدَه لا شريكَ له، أنجزَ وعْدَهُ، ونَصَرَ عَبدَهُ، وهزَمَ الأَحزابَ وحدَه»، ثمَّ دعا بينَ ذلكَ، وقالَ مثلَ هذا ثلاثَ مراتٍ، ثمَّ نزَلَ إلى المَرْوَةِ فَمَشى حتَّى إذا انصبَّتْ قَدَماهُ، رَمَلَ في بطنِ الوادي[1]، حتَّى إذا صعِدتا ـ يعني قدماه ـ مشى حتَّى أَتى المَرْوةَ، ففعلَ على المروةِ كما فعلَ على الصَّفا، فلمَّا كانَ آخرُ طَوافِهِ على المروةِ قالَ: «لو أنِّي استقبلتُ من أَمري ما استدبرتُ لم أَسُقِ الهدْيَ، وجعلتُها عُمرةً، فَمَن كانَ منكم ليسَ معه هديٌ فليحلِلْ وليجعلْها عُمرةً»، فحلَّ النَّاسُ وقَصَّروا إلَّا النَّبيَّ ﷺ ومَنْ كانَ معهُ الهديُ، فقامَ سُراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُمٍ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! أَلعامِنا هذا أَمْ لأَبدٍ؟ قالَ: فشبَّكَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَصابعَه في الأُخرى وقالَ: «دَخلت العُمرةَ في الحجِّ هكذا» مرَّتينِ «لا، لأبدِ الأبدِ» قالَ: وقَدِمَ عليٌّ ببُدنِ النَّبيِّ ﷺ، فوجَدَ فاطمةَ ممَّن حلَّ ولَبست ثياباً صَبيغاً واكتحلَتْ، فأَنكرَ ذلكَ عليها عليٌّ، فقالت: أَمَرَني أَبي بهذا، فكانَ عليٌّ يقولُ بالعراقِ: فذهبتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشاً على فاطمةَ في الَّذي صَنَعته مُستفتياً رسولَ اللَّهِ في الَّذي ذَكرت عنه، وأنكرتُ ذلكَ عليها، فقالَ: «صَدَقتْ، صدقتْ، ماذا قُلتَ حينَ فَرضتَ الحجَّ؟» قالَ: قُلتُ: اللَّهمَّ إنِّي أُهِلُّ بما أَهلَّ به رسولُك ﷺ، قال: «فإنَّ معيَ الهديَ، فَلا تَحِلّ»، قالَ: فكانَ جَماعةُ الهدي الَّذي جاءَ به عليٌّ من اليمنِ، والَّذي أَتى به النبيُّ ﷺ من المدينةِ مئةً، ثمَّ حلَّ الناسُ كلُّهم وقصَّروا إلَّا النَّبيَّ ﷺ ومن كانَ معه هديٌ، فلمَّا كانَ يومُ التروية وتَوَجَّهوا إلى مِنى، أَهلُّوا بالحَجِّ فرَكِبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فصلَّى بِمِنى، الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والصبحَ، ثمَّ مكثَ قَليلاً حتَّى طَلَعَتْ الشمسُ، وأَمرَ بقُبَّةٍ من شعرٍ فضُربت له بنَمِرَةَ، فسارَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، لا تَشكُّ قُريشٌ إلَّا أَنَّهُ واقفٌ عندَ المَشعرِ الحرامِ أَو المُزدَلِفَةَ، كما كانت قُريشٌ تصنعُ في الجاهليَّةِ، فأجازَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى أَتى عَرَفةَ، فوجَدَ القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بنَمِرَةَ، فنزلَ بها، حتَّى إذا زاغَتِ الشمسُ أَمرَ بالقَصواءِ فرُحِلَتْ له، فركبَ حتَّى أَتى بَطْنَ الوادي، فخَطَبَ النَّاسَ، فقالَ: «إنَّ دِماءَكم وأَموالَكم عليكم حَرامٌ كحُرمةِ يومِكم هذا في شهرِكُم هذا، في بلدِكم هذا، ألا وإنَّ كلَّ شيءٍ من أَمرِ الجاهليَّةِ موضوعٌ تحتَ قدميَّ هاتينِ، ودماءُ الجاهليَّةِ مَوضوعةٌ، وأَوَّلُ دَمٍ أَضعُه دمُ ربيعةَ بنِ الحارثِ ـ كانَ مُسترضِعاً في بني سعدٍ، فقتلَتْه هُذيلٌ ـ، وربا الجاهليَّةِ موضوعٌ، وأَوَّلُ ربًا أَضعُه ربانا ربا العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ، فإنَّهُ مَوضوعٌ كلُّهُ، فاتقوا اللَّهَ في النِّساءِ، فإنَّكم أَخذتموهنَّ بأَمانةِ اللَّهِ، واستحللتُم فُروجَهنَّ بكلمةِ اللَّهِ، وإنَّ لَكم عليهنَّ أَن لا يُوطئنَ فُرُشَكُم أَحداً تكرَهونَهُ، فإنْ فعلْنَ ذلك فاضربوهنَّ ضَرباً غيرَ مُبرِّحٍ، ولهنَّ عليكم رِزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروفِ، وقد تركتُ فيكم ما لم تَضلُّوا إن اعتصمتم به: كتابَ اللَّهِ، وأَنتم مسؤولونَ عنِّي، فما أنتم قائلونَ؟» قالوا: نشهدُ أَنَّكَ قد بلَّغتَ وأَديتَ ونصحتَ، فقالَ بإصبعِهِ السبَّابةِ إلى السَّماءِ، وينكُبُها[2] إلى النَّاسِ: «اللَّهمَّ! اشهد، اللَّهمَّ! اشهدْ» ثلاثَ مرَّاتٍ، ثمَّ أَذَّنَ بِلالٌ ثمَّ أَقامَ فصلَّى الظُّهرَ، ثمَّ أَقامَ فصلَّى العصرَ، ولم يُصلِّ بينهُما شيئاً، ثمَّ رَكِبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى أَتى الموقِفَ، فجعلَ بَطْنَ ناقتِهِ إلى الصخراتِ[3]، وجعلَ حبلَ المُشاةِ بينَ يديه، واستقبلَ القِبلةَ، فَلم يَزل واقفاً

---

(١) «بطن الوادي»: هو وادي عرنة.

(٢) «وينكبها»، أي: يمليها.

(٣) «إلى الصخرات»: هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة.

حتَّى غرَبَتْ الشمسُ وذهبَتْ الصُّفرةُ قليلاً، حتَّى غابَ القُرصُ، وأَردفَ أُسامةَ بنَ زيدٍ خلفَهُ، فدفعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ وقد شَنَقَ القصواءَ بالزِّمامِ، حتَّى إنَّ رأْسَها ليُصيبَ مَوْرِكَ رَحْلِه، ويقولُ بيدِهِ اليُمنى: «أَيُّها النَّاسُ! السَّكينةَ، السكينةَ»، كلَّما أَتى حَبلاً من الحبالِ أَرخى لها قليلاً حتَّى تصعدَ، ثُمَّ أَتى المُزدلِفةَ فصلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأَذانٍ واحدٍ وإقامَتَيْنِ، ولم يُصلِّ بينهُما شيئاً، ثم اضطجعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى طَلَعَ الفجرُ، فصلَّى الفجرَ حينَ تبيَّنَ له الصبح بأَذانٍ وإقامةٍ، ثمَّ ركبَ القصواءَ حتَّى أَتى المَشْعرَ الحرامَ، فرَقِي عليه فحمدَ اللَّهَ وكبَّرَهُ وهلَّله، فلم يَزَلْ واقفاً حتى أَسفرَ جدًّا، ثم دَفَعَ قبلَ أَن تطلعَ الشمسُ، وأَردفَ الفَضلَ بنَ العبَّاسِ، وكانَ رَجُلاً حَسَنَ الشَّعرِ، أَبيضَ وَسيماً، فلمَّا دفَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مرَّ الظُّعُنُ يَجرينَ، فطَفِقَ يَنظُرُ إليهنَّ الفَضْلُ، فوضعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يدَه من الشقِّ الآخرِ، فصرفَ الفضلُ وجهه من الشقِّ الآخرِ ينظرُ، حتَّى أَتى مُحَسِّراً حرَّكَ قليلاً، ثمَّ سَلَكَ الطَّريقَ الوسطى الَّتي تُخرِجُكَ إلى الجمرةِ الكُبرى، حتَّى أَتى الجمرةَ الَّتي عندَ الشَّجرةِ، فرَمى بسبعِ حصَياتٍ يُكبِّرُ معَ كلِّ حَصاةٍ منها مِثلَ حصى الخذفِ، ورَمى مِن بطنِ الوادي، ثمَّ انصرَفَ إلى المَنْحَرِ، فَنَحَرَ ثَلاثاً وستِّينَ بَدَنَةً بيدِهِ، وأَعطى علياً فَنَحر مَا غَبَرَ، وأَشرَكَهُ في هَدْيِه، ثم أَمَرَ من كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضعةٍ، فجُعلتْ في قِدْرٍ، فطُبِخت فأكلا من لحمِها وشربا من مَرَقِها، ثمَّ أَفاضَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى البيتِ، فصلَّى بمكةَ الظُّهرَ، فأتى بني عبدِ المطَّلبِ وهم يَسقونَ على زَمزَمَ، فقالَ: «انْزِعوا بَني عبدِ المطَّلبِ! لولا أن يَغلبَكم النَّاسُ على سقايتِكم لَنَزَعْتُ معَكم». فناولوهُ دَلْواً فَشَرِبَ منه. [«حجة النبي ﷺ» «الإرواء» (١١٢٠)، «صحيح أبي داود» (١٦٦٣): م بلفظ: «أبداً» وهو الصواب]

٣٠٧٥ ـ (حسن الإسناد) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ العبدِيّ عنْ محمّدِ بنَ عمرو، قالَ: حدّثني يحيى بنُ عبدِ الرّحمن بن حاطبٍ، عن عائشةَ قالت: خَرَجنا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ للحجِّ على أَنواعٍ ثلاثة، فمنا من أَهلَّ بحجٍّ وعُمرَةٍ معاً، ومنَّا من أَهلَّ بحجٍ مفردٍ، ومنَّا من أَهلَّ بعمرةٍ مفردةٍ، فمن كان أَهلَّ بحجٍّ وعمرةٍ معاً، لم يحلِلْ من شيءٍ مما حَرُمَ منه، حتَّى يقضيَ مناسكَ الحجِّ، ومن أَهلَّ بالحجِ مُفرداً لم يحلِلْ من شيءٍ مما حَرُمَ منه، حتَّى يقضيَ مناسكَ الحجِّ، ومن أَهلَّ بعمرةٍ مفردةٍ فطاف بالبيتِ وبينَ الصفا والمروةِ حلَّ ما حَرُمَ عنه حتَّى يستقبِلَ حجًّا.

٣٠٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا القاسمُ بنُ محمّدِ بنِ عبّادِ بنِ عبّادٍ المُهلّبيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ داوُدَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، قال حجَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ثلاث حجَّاتٍ، حجَّتينِ قبلَ أَن يهاجرَ، وحجةً بعدما هاجَرَ من المدينة، وقرنَ مع حجتِه عمرة، واجتمع ما جاءَ به النبيُّ ﷺ، وما جاءَ به عليٌّ مئة بَدَنَة، منها جمل لأَبي جهلٍ، في أَنفِه برة من فضة، فنحرَ النبيُّ ﷺ بيدِهِ ثلاثاً وستينَ، ونحرَ عليٌّ ما غَبَرَ. قِيل لهُ: منْ ذكرهُ؟ قالَ: جعفرٌ، عنْ أبيهِ، عنْ جابرٍ، وابنُ أبي ليلى، عنِ الحكمِ، عنْ مِقسمٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ. [«حجة النبي ﷺ» (٦٧ ـ ٨٣)، : دون الحجتين وجمل أبي جهل].

٨٥ ـ باب المحصر

٣٠٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ وابنُ عُليّةَ، عنْ حجّاجِ بنِ أبي عُثمانَ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قالَ: حدّثني عِكرمةُ، قالَ: حدّثني الحجّاجُ بنُ عمرو الأَنصاريُّ

قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ كُسِرَ أَو عَرِجَ فقد حلَّ، وعليه حجَّةٌ أُخرى». فحدَّثْتُ به ابنَ عبَّاسٍ وأَبا هُريرَةَ، فقالا: صَدَقَ. [«صحيح أبي داود» (١٦٧٢ و١٦٢٨)، «المشكاة» (٢٧١٣ / التحقيق الثاني)].

٣٠٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا سلمةُ بنُ شبيبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ عِكرمةَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ رافعٍ، مولى أُمِّ سَلَمَةَ قالَ: سألْتُ الحجَّاجَ بنَ عَمرٍو عن حبس المُحرِمِ؟ فقالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَسِرَ أَو مَرِضَ أَو عَرِجَ، فقد حلَّ، وعليه الحجُّ من قابلٍ». قالَ عِكرمةُ: فحدَّثْتُ به ابنَ عباس وأَبا هُريرةَ فقالا: صَدَقَ. قالَ عبدُ الرّزّاقِ: فوجدتُهُ فِي جُزءِ هشامٍ صاحبِ الدّستوائيّ، فأتيتُ بِهِ معمراً، فقرأ عليّ أو قرأتُ عليهِ. [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٨٦ ـ باب فدية المحصر

٣٠٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ ومحمّدُ بنُ الوليدِ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عبدِ الرّحمن بن الأصبهانيّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مَعْقِلٍ قالَ: قعدْتُ إلى كعبِ بنِ عُجرَةَ في المسجدِ، فسألْتُهُ عن هذهِ الآيةِ ﴿ففديةٌ من صيامٍ أَو صدَقَةٍ أَو نُسُكٍ﴾ قالَ كعبٌ: فيَّ أُنزِلَتْ، كانَ بي أَذىً من رأْسي فحُمِلتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ والقملُ يتناثرُ على وجهي، فقالَ: «ما كُنتُ أَرى الجُهدَ بَلَغَ بكَ ما أَرى، أَتجدُ شاة؟» قلتُ: لا، قالَ: فنزَلَت هذه الآيةُ: ﴿ففديةٌ من صيامٍ أَو صدَقَةٍ أَو نُسُكٍ﴾. قالَ: فالصومُ ثلاثةَ أيامٍ، والصدقةُ على ستةِ مساكينَ، لكلِّ مسكينٍ نصفُ صاعٍ من طعامٍ، والنُّسُكُ شاةٌ. [«الإرواء» (٤ / ٢٣١): ق].

٣٠٨٠ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ محمّدِ بن كعبٍ، عن كعبِ بنِ عُجرَةَ قالَ: أَمَرَني النبيُّ ﷺ حينَ آذاني القملُ أن أَحلِقَ رأْسي، وأَصومَ ثلاثةَ أيّامٍ أَو أُطعِمَ ستةَ مساكينَ، وقد عَلِمَ أَن ليسَ عندي ما أَنسُكُ. [«الإرواء» (٤ / ٢٣٢)].

٨٧ ـ باب الحجامة للمحرم

٣٠٨١ ـ (صحيح على التفصيل المتقدم برقم (١٦٨٢)) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عنْ مِقسمٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ احتجمَ وهو صائمٌ مُحْرِمٌ.

٣٠٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ أَبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أبي الضّيفِ، عنِ ابنِ خُثيمٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ احتَجَمَ هو مُحرِمٌ، عن رَهْصةٍ أَخذَتْه. [«صحيح أبي داود» (١٦١٠ ـ ١٦١١): خ نحوه].

٨٨ ـ باب ما يدهن به المحرم

٣٠٨٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ فرقدٍ السّبخِيّ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عمَرَ؛ أَن النبيَّ ﷺ كانَ يَدْهنُ رأْسَهُ بالزَّيتِ وهو محرِمٌ، غيرَ المُقَتَّتِ.

٨٩ ـ باب المحرم يموت

٣٠٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عمرِو بن دينارٍ،

عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أَنَّ رجلاً أوقَصَتْهُ[1] راحلتُهُ وهو محرِمٌ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «اغسلوهُ بماءٍ وسِدْرٍ وكفِّنوهُ في ثوبيْه، ولا تُخمِّروا وَجهَهُ ولا رأسَهُ فإنَّهُ يُبعثُ يومَ القيامةِ مُلَبِّياً».

٣٠٨٤ (م) ـ حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي بِشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباس مثله. إلا أنه قالَ: أَعقصته راحلته، وقال: «لا تقرِّبوه طيباً فإنَّهُ يبعثُ يومَ القيامةِ ملبِّياً». [«الإرواء» (١٠١٦)، «أحكام الجنائز» (١٢ ـ ١٣)، «الروض النضير» (٣٩١ و٣٩٢): ق].

٩٠ ـ باب جزاء الصيد يُصيبُه المحرم

٣٠٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنْ عبدِ اللّهِ ابنِ عُبيدِ بنِ عُميرٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي عمّارٍ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في الضَّبُعِ يُصيبُهُ المُحرِمُ كَبْشاً وجعلَهُ من الصَّيدِ. [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٢٤٨)، «الإرواء» (١٠٥٠)].

٣٠٨٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ مُوسى القطّانُ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ موهبٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ الفزاريّ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ عبدِ العزيز، قالَ: حدّثنا حُسينٌ المُعلّمُ، عنْ أبي المُهزِمِ، عن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «في بَيضِ النَّعامِ يُصيبُه المحرمُ ثَمَنُهُ». [«الإرواء» (١٠٣٠)].

٩١ ـ باب ما يقتلُ المحرم

٣٠٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ المُثنّى، ومحمّدُ بنُ الوليدِ، قالُوا: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ: قالَ: سمعتُ قتادةَ يُحدّثُ، عنْ سعيدِ بنِ المُسَيّبِ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «خَمْسٌ فَواسقُ يُقتلْنَ في الحِلِّ والحَرَمِ: الحيَّةُ والغُرابُ الأَبقَعُ[2] والفأرةُ والكلبُ العَقورُ[3] والحدأةُ[4]». [«الإرواء» (٤ / ٢٢٢). «الحج الكبير»: م].

٣٠٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمسٌ من الدَّوابِّ، لا جُناحَ على من قَتَلَهُنَّ ـ أَو قالَ: في قتلهنَّ ـ وهو حَرامٌ: العَقربُ والغُرابُ والحِدْأَةُ والفأرةُ والكلبُ العَقورُ» [«الإرواء» (٤ / ٢٢٣)، «صحيح أبي داود» (١٦١٩)، «الحج الكبير»: ق].

٣٠٨٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عنِ ابن أبي نُعْمٍ، عن أَبي سعيد، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قالَ: «يقتُلُ المحرمُ الحيَّةَ والعَقربَ والسَّبُعَ العادِي والكلبَ العَقورَ والفأرَةَ الفُويسِقَةَ». فقيلَ له: لِمَ قيلَ لها: الفويسِقَةُ؟ قالَ: لأَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ استيقظَ لَها، وقد أَخذَتِ الفَتيلةَ لتحرقَ بها البيتَ. [«الإرواء» (٤ / ٢٢٦)، «ضعيف أبي داود» (٣١٩)، «الحج الكبير»].

---

(١) «أَوقصته»: الوقص كسر العنق.

(٢) «الأبقع»: هو الَّذي في ظهره أو بطنه بياض.

(٣) «العقور»: المفترس.

(٤) «الحدأة»: هي أَخس الطيور، تخطف أطعمةَ الناس من أيديهم.

٩٢ ـ باب ما ينهى عنه المحرم من الصيد

٣٠٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، جميعاً، عنِ ابن شهابٍ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنِ ابن عبّاسٍ؛ قالَ: أنبأنا الصّعْبُ بن جَثّامةَ قالَ: مرَّ بي رَسولُ اللّهِ ﷺ وأنا بالأبواءِ أَو بوِدّانَ[1] فأهديتُ لهُ حمارَ وَحْشٍ فردَّهُ عليَّ، فلمّا رأَى في وجهي الكراهيةَ قالَ: «إنَّه ليسَ بنا ردٌّ عليكَ، ولكنَّا حُرُمٌ». [ق].

٣٠٩١ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عِمرانُ بنُ محمّدِ بنِ أبي ليلى، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الحارثِ، عنِ ابنِ عبّاسٍ، عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ قالَ: أُتيَ النَّبيُّ ﷺ بلحمِ صيدٍ، وهو مُحرِمٌ فلم يأْكُلْه. [«صحيح أبي داود» (١٦٢١)].

٩٣ ـ باب الرُّخصة في ذلك إذا لم يُصَد له

٣٠٩٢ ـ (إسناده معلول وفي متنه خطأ) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يحيى ابنِ سعيدٍ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ عيسى بنِ طلحةَ، عن طلحةَ بنِ عُبيدِ اللّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَعطاهُ حِمارَ وَحْشٍ، وأَمرَهُ أَن يُفرِّقَهُ في الرِّفاقَ، وهم مُحرِمونَ. [صوابه في رواية النسائي رقم (٢٢١٨)].

٣٠٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أَبي قتادةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: خرَجتُ معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ زَمَنَ الحُديبيةِ، فأحرَمَ أَصحابُهُ ولم أُحرِم، فرأيتُ حماراً، فحملتُ عليهِ واصطدتُه، فذكرتُ شأنَهُ لرسولِ اللّهِ ﷺ وذَكرتُ له أَنّي لم أكن أَحرمتُ، وأَنّي إِنّما اصطدْتُهُ لك، فأَمرَ النَّبيُّ أَصحابَهُ أَن يأكلوهُ، ولم يأْكل منه حينَ أَخبرتُهُ أَنّي اصطدتُهُ له. [«الإرواء» (٤ / ٢١٤ ـ ٢١٥): ق دون قوله: «ولم يأكل منه» وهو شاذ، فإنَّه عندهما أنَّه أكلَ منه].

٩٤ ـ باب تقليد البدن

٣٠٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، وعمرةَ بنتِ عبدِ الرّحمن؛ أنّ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يُهدي من المدينةِ، فأفتلُ قَلائدَ هديِهِ، ثمَّ لا يَجتَنِبُ شيئاً مما يَجتَنِبُ المُحرِمُ. [«صحيح أبي داود» (١٥٤٢): ق].

٣٠٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: كنتُ أَفتِلُ القلائدَ لهدي النَّبيِّ ﷺ، فيقلِّدُ هديَهُ، ثمَّ يَبعثُ به، ثمَّ يقيمُ لا يجتنبُ شيئاً ممَّا يَجتنبُهُ المُحرِمُ. [«صحيح أبي داود» أيضاً].

٩٥ ـ باب تقليد الغنم

٣٠٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ قالت: أَهدى رَسولُ اللّهِ مرَّةً غَنَماً إِلى البيتِ، فقلَّدَها. [«صحيح أبي

---

(١) «بالأبواء أو بودان»: هما مكانان بين الحرمين.

داود» (١٥٤٠): ق].

٩٦ ـ باب إشعار البُدنِ

٣٠٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي حسّانَ الأعرجِ، عن ابنِ عبّاس؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَشعرَ الهَدي في السَّنامِ الأَيمنِ، وأماط عنه الدَّمَ. وقالَ عليّ فِي حديثِهِ: بذي الحُلَيفةِ، وقلَّدَ نعْلَينِ [«صحيح أبي داود» (١٥٣٨)، «الحج الأكبر» (٨ / ١): م].

٣٠٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ خالدٍ، عنْ أفلحَ، عنِ القاسمِ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قلَّدَ وأَشعرَ وأَرسلَ بها، ولم يَجتَنِبْ ما يَجتنِبُ المُحرِمُ. [«صحيح أبي داود» أيضاً (١٥٤١): ق].

٩٧ ـ باب من جلَّل البَدَنة

٣٠٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الكريم، عنْ مُجاهدٍ، عن ابن أبي ليلى، عن عليّ بنِ أبي طالبٍ، قالَ: أَمَرَني رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَن أَقومَ على بُدْنِهِ، وأَن أَقسِمَ جِلالَها وجُلودَها، وأَن لا أُعطِي الجازِرَ منها شيئاً، وقالَ: «نحنُ نعطيه». [«الإرواء»، «صحيح أبي داود» (١٥٥٢): ق].

٩٨ ـ باب الهدي من الإناثِ والذكور

٣١٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ ابن أبي ليلى، عن الحكمِ، عنْ مِقسمٍ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَهدى في بُدْنِهِ جَمَلاً لأَبي جهْلٍ، بُرَّتُهُ[1] من فضة. [انظر الحديث (٣٠٧٦)].

٣١٠١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا مُوسى بنُ عُبيدةَ، عنْ إياسِ بنِ سلمةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ في بُدْنِهِ جَمَلٌ.

٩٩ ـ باب الهدي يُساقُ من دونِ الميقاتِ

٣١٠٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يمانٍ، عنْ سُفيانَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ اشترى هديَهُ من قُدَيدٍ. [والمحفوظ موقوف على ابن عمر: (خ) (١٦٩٣)، والصحيح أن النبيّ ﷺ ساق هديه من ذي الحليفة: «الحج الكبير»].

١٠٠ ـ باب ركوب البدن

٣١٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ الثّوريّ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأَى رَجُلاً يَسوقُ بَدَنَةً فقالَ: «اركبها» قالَ: إنها بدَنَةٌ، قالَ: «اركبها ويحَكَ!». [«صحيح أبي داود» (١٥٤٤): ق].

---

(١) «برته»: البرّة هي الحلقة.

٣١٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ صاحبِ الدّستوائيّ، عنْ قتادة، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ مُرَّ عليه ببدنةٍ، فقالَ: «اركبها»، قالَ: إنَّها بَدَنَة، قالَ: «اركبها». قالَ: فرأيتُه راكبَها مع النَّبيِّ ﷺ في عُنُقِها نَعْلٌ. [ق].

١٠١ ـ باب في الهدي إذا عَطب

٣١٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ العبدِيّ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ سنانِ بنِ سلمةَ، عنِ ابن عبّاسٍ؛ أنّ ذؤيباً الخُزَاعيَّ حدّثَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يبعثُ معه بالبُدْنِ، ثمَّ يقولُ: «إذا عَطِبَ منها شيءٌ فخشيتَ عليه مَوْتاً، فانحرها، ثمَّ اغمسْ نعلاً في دَمِها، ثم اضرِبْ صفحتَها، ولا تَطعَمْ منها أنتَ ولا أَحدٌ من أَهلِ رُفقتِكَ». [«صحيح أبي داود» (١٥٤٧): م].

٣١٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وعمرو بنُ عبدِ اللّهِ، قالُوا: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن ناجيةَ الخُزاعيِّ ـ قالَ عمرٌو فِي حديثِهِ: وكانَ صاحبَ بُدْنِ النبيِّ ﷺ ـ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ! كيفَ أَصنعُ بما عَطِبَ مِنَ البُدْنِ؟ قالَ: «انحرْهُ، واغمس نَعلَه في دمه، ثُمَّ اضرِبْ صفحتَهُ، وخلِّ بينَهُ وبينَ النَّاسِ فليأكلوهُ». [«صحيح أبي داود» (١٥٤٦)].

١٠٢ ـ باب أجر بيوت مكة

٣١٠٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ عُمرَ بنِ سعيدِ بن أبي حُسينٍ، عنْ عُثمانَ بن أبي سُليمانَ، عَن عَلقَمَةَ بنِ نَضْلَةَ قالَ: تُوُفي رسولُ اللّهِ ﷺ وأبو بكرٍ وعُمَرُ وما تُدعى رِباعُ مَكَّةَ إلا السَّوائِبَ، من احتاجَ سَكَنَ، ومن استغنى أَسكنَ. [«أحاديث البيوع»].

١٠٣ ـ باب فضل مكة

٣١٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، قالَ: أخبرني عُقيلٌ، عن محمّدِ بن مُسلمٍ؛ أنّهُ قالَ: إنّ أبَا سلمةَ بن عبدِ الرّحمن بن عوفٍ أخبرهُ؛ أنّ عبدَ اللّهِ بنَ عَدِيِّ بنِ الحمراءِ قالَ لهُ: رأيتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ وهو على ناقتِهِ، واقفٌ بالحَزْوَرَةِ يقولُ: «واللّهِ إنَّكِ لَخَيرُ أرضِ اللّهِ، وأحبُّ أرضِ اللّهِ إليَّ، واللهِ! لولا أنِّي أُخرِجْتُ مِنكِ ما خَرَجْتُ». [«المشكاة» (٢٧٢٥)].

٣١٠٩ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا أبَانُ بنُ صالحٍ، عن الحسنِ بنِ مُسلم بن يَنّاقٍ، عن صَفيَّةَ بنتِ شيبةَ قالت: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يخطبُ عامَ الفتحِ فقالَ: «يا أيُّها النَّاسُ! إنَّ اللّهَ حرَّمَ مكَّةَ يومَ خلقَ السَّمواتِ والأَرضَ، فهي حَرامٌ إلى يَومِ القيامةِ، لا يُعضَدُ شجرُها[1]، ولا يُنَفَّرُ صيدُها، ولا يأخذُ لُقطَتَها إلاَّ مُنْشدٌ». فقالَ العبَّاسُ: إلاَّ الإذْخِرَ، فإنَّهُ للبيوتِ والقُبورِ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إلاَّ الإذخر»[2]. [«الإرواء» (٤ / ٢٤٩)، «مختصر البخاري» (١ / ٣١٧)].

---

(١) «لا يعضد شجرها»؛ أي: لا يقطع.

(٢) «الإذخر»: حشيشة طيبة الرائحة يسقفُ بها البيوت فوق الخشب.

٣١١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ وابنُ الفُضيلِ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّحمن بنُ سابطٍ، عن عَيَّاشِ بنِ أبي ربيعةَ المخزوميِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَزالُ هذه الأُمَّةُ بخيرٍ ما عظَّموا هذه الحُرمةَ حقَّ تعظيمِها، فإذا ضيَّعوا ذلكَ هَلَكوا» [«المشكاة» (٢٧٢٧ / التحقيق الثاني)].

١٠٤ ـ باب فضل المدينة

٣١١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عُمرَ، عنْ خُبيبِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ حفصِ بن عاصمٍ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الإيمانَ لَيَأْرِزُ إلى المَدينةِ كما تأْرِزُ الحيَّةُ إلى جُحرِها». [ق].

٣١١٢ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من استطاعَ منكم أن يَموتَ بالمدينةِ فليفعل، فإنِّي أَشهدُ لِمَنْ ماتَ بها». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٤٢)، «دفاع عن الحديث» (١٠٧)].

٣١١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروان محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازم، عنِ العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «اللّهمَّ! إنَّ إبراهيمَ خَليلُكَ ونبيُّكَ، وإنَّكَ حَرَّمْتَ مَكَّةَ على لسانِ إبراهيمَ، اللّهمَّ! وأنا عبدُكَ ونبيُّكَ وإنِّي أُحرِّمُ ما بينَ لابَتَيها». قالَ أَبو مروانُ: لابَتَيْها: حرَّتي المدينة. [م].

٣١١٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن أرادَ أهلَ المدينةِ بسوءٍ أذابَهُ اللّهُ، كما يَذوبُ المِلحُ في الماءِ». [م (٤ / ١٢١)].

٣١١٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا عبدةُ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ عبدِ اللّهِ ابن مِكنفٍ؛ قالَ: سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ أُحُداً جبلٌ يُحبُّنا ونحبُّه، وهو على تُرْعَةٍ مِن تُرَعِ الجنَّةِ، وعَيْرٌ على تُرعَةٍ مِن تُرَعِ النَّارِ». [«الضعيفة» (١٨٢٠)، لكن الشطر الأول منه صحيح جداً].

١٠٥ ـ باب مَن بَنَى الكعبةَ

٣١١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا المُحاربِيّ، عنِ الشّيبانِيّ، عنْ واصلٍ الأحدبِ، عن شقيقٍ قالَ: بَعَثَ رَجُلٌ معيَ بدراهمَ هديَّةً إلى البيتِ، قالَ: فدَخلتُ البيتَ وشيبةُ جالسٌ إلى كُرسيٍّ فناولتُه إيَّاها، فقالَ: أَلَكَ هذه؟ قلتُ: لا، ولو كانت لي لم آتِكَ بها، قالَ: أَما لئن قُلتَ ذلكَ لقد جَلَسَ عُمرُ بنُ الخطَّابِ مَجلِسَكَ الّذي جلستَ فيه، فقالَ: لا أَخرجُ حتّى أَقسمَ مالَ الكعبةِ بينَ فُقراءِ المسلمينَ، قُلتُ: ما أنتَ فاعلٌ، قالَ: لأَفعلنَّ، قالَ: ولم ذاكَ؟ قلتُ: لأَنَّ النَّبيَّ ﷺ قد رأَى مكانَهُ وأَبو بكرٍ وهما أَحوجُ منكَ إلى المالِ، فَلم يُحرِّكاهُ، فقامَ كما هو، فخَرَجَ. [«صحيح أبي داود» (١٧٧١): خ].

١٠٦ ـ باب صيام شهر رمضان بمكة

٣١١٧ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ زيدٍ العمّيّ، عنْ أبيهِ،

عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ. «مَنْ أَدركَ رَمضانَ بمكةَ فَصَامهُ وقامَ منه ما تيسَّرَ له، كَتَبَ اللَّهُ له مئةِ ألْفِ شهرِ رَمَضانَ، فيما سواها، وكتبَ اللَّهُ له بكلِّ يومٍ عِتقَ رَقَبةٍ، وكلِّ ليلةٍ عِتقَ رَقَبةٍ، وكلِّ يوم حُملانَ فرَسٍ في سبيلِ اللَّهِ، وفي كلِّ يومٍ حسَنَةٌ، وفي كلِّ ليلةٍ حَسَنَةٌ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٦٥)، «الضعيفة» (٢٣٧)].

١٠٧ ـ باب الطواف في مطر

٣١١٨ ـ (ضعيف الإسناد جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ عجلانَ، قالَ: طُفْنا معَ أَبي عِقالٍ في مَطَرٍ، فلمَّا قَضَينا طَوافَنا أَتينا خَلْفَ المَقامِ، فقالَ: سَمِعْتُ سَمعَ أَنسِ بنِ مالكٍ في مَطَرٍ، فلمَّا قَضَينا الطَّوافَ أَتَيْنا المَقامَ فصلَّينا رَكعتين، فقالَ لنا أَنسٌ: ائتَنِفوا[1] العملَ فقد غُفِرَ لكم، هكذا قالَ لنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ، وطُفْنا معَهُ في مطَرٍ.

١٠٨ ـ باب الحج ماشياً

٣١١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا إسماعيلُ بنُ حفصٍ الأُبُلِّيُّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يمانٍ، عنْ حمزةَ بن حبيبٍ الزّيّاتِ، عنْ حُمرانَ بن أعينَ، عنْ أبي الطّفيلِ، عن أَبي سعيدٍ قالَ: حجَّ النَّبيُّ وأَصحابُه مُشاةً من المدينَةِ إلى مَكَّةَ، وقالَ: «ارْبِطوا أَوساطَكم بأُزُرِكُم» ومشى خِلْطَ الهَرْوَلَةِ. [«التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٥٣٥)، «الضعيفة» (٢٧٣٤)، وفي «الصحيح» ما يغني عنه، فانظر «الصحيحة» (٦ / ٢٥٧٤)].

٢٦ ـ كتاب الأضاحي

١ ـ باب أضاحي رسول اللَّه ﷺ

٣١٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثني أبي. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ. قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ قتادةَ يُحدّثُ، عَن أَنس بنِ مالكٍ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ كانَ يُضَحِّي بكَبْشَينِ أَملحينِ[2] أَقرَنينِ، ويُسمِّي ويكبِّرُ، ولقد رأَيتُهُ يَذبحُ بيدِه واضعاً قَدَمَهُ على صفاحِهِما[3]. [«الإرواء» (١١٣٧ و٢٥٣٦)، «صحيح أبي داود» (٢٤٩١)].

٣١٢١ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي عيّاشٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّه قالَ: ضحَّى رَسولُ اللَّهِ يومَ عيدٍ بكَبْشينِ، فقالَ حينَ وجَّهَهُما: «إِنِّي وجَّهتُ وَجهي للَّذي فَطَرَ السَّمواتِ والأَرضَ حنيفاً وما أنا من المشركينَ، إِنَّ صلاتي ونُسُكي ومَحيايَ ومَماتي للَّهِ رَبِّ العالَمينَ، لا شريكَ لَهُ وبذلِكَ أُمرتُ وأَنا أَوَّلُ المُسلِمينَ. اللَّهمَّ مِنكَ ولكَ عن محمدٍ وأُمَّتِهِ». [«المشكاة» (١٤٦١)، «ضعيف أبي داود» (٤٨٤)].

٣١٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ الثّوريّ، عنْ

---

(١) «ائتنفوا»؛ أي: استئنفوا.

(٢) «أملحين»: الّذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثر.

(٣) «صفاحهما»؛ أي: على صفحة العنق منهما، وهي جانبه.

عبدِ اللّهِ بنِ محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن عائشةَ، وعن أبي هريرةَ: أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ كانَ إذا أَرادَ أَن يُضَحِّيَ اشترى كَبشينَ عظيمينِ سمينَينِ أَقرَنينِ أَملَحينِ موجوءَينِ[1]، فذبحَ أَحدَهُما عن أُمتِه، لمَنْ شهدَ للّهِ بالتَّوحيدِ وشهِدَ له بالبلاغِ، وذبَح الآخرَ، عن محمدٍ، وعن آلِ محمدٍ ﷺ. [«الإرواء» (١١٣٨)].

٢ ـ باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟

٣١٢٣ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ، عن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ كانَ لَهُ سَعَةٌ ولم يُضَحِّ فَلا يَقربنَّ مُصَلّانا» [«تخريج مشكلة الفقر» (١٠٢)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٣)].

٣١٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ عونٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ قالَ: سأَلتُ ابنَ عمرٍ عن الضَّحايا أَواجبةٌ هي؟ قالَ: ضحَّى رَسولُ اللّهِ ﷺ والمسلمونَ من بعدِهِ وجرَتْ به السُّنَّةُ. [«المشكاة» (١٤٧٥) التحقيق الثاني].

٣١٢٤ (م) ـ حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا الحجّاجُ بنُ أرطاةَ، قالَ: حدّثنا جبلةُ بنُ سُحيمٍ، قالَ: سألتُ ابنَ عُمرَ. فذكرَ مِثلَهُ سواءً.

٣١٢٥ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، عنِ ابنِ عونٍ، قالَ: أنبأنا أبُو رملةَ، عن مِخْنَفِ بنِ سُلَيمٍ قالَ: كُنَّا وُقوفاً عندَ النَّبيِّ ﷺ بعَرَفَةَ فقالَ: «يا أَيُّها النَّاسُ! إنَّ على كلِّ أَهلِ بيتٍ في كلِّ عامٍ أُضحيةً وعتيرةً». أَتدرونَ ما العتيرةُ؟ هي التي يُسميها النَّاسُ الرجبيَّة. [«صحيح أبي داود» (٢٢٨٧)، «المشكاة» (١٤٧٨ ـ التحقيق الثاني)].

٣ ـ باب ثواب الأُضحية

٣١٢٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، قالَ: حدّثني أَبُو المُثنّى، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ما عَمِلَ ابنُ آدمَ يومَ النَّحرِ عَمَلاً أَحبَّ إلى اللّهِ عزَّ وجلَّ من هِراقةِ دَمٍ، وإنَّهُ لَيأتي يومَ القيامةِ بقُرونِها وأَظلافِها وأَشعارِها، وإنَّ الدَّمَ لَيَقعُ من اللّهِ عزَّ وجلَّ بمكانٍ قبلَ أَن يقعَ على الأَرضِ، فطِيبوا بِها نفساً». [«المشكاة» (١٤٧٠)، «التعليق الرغيب» (٢/ ١٠١)].

٣١٢٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، قالَ: حدّثنا آدمُ بنُ أبي إياسٍ، قالَ: حدّثنا سلّامُ بنُ مِسكينٍ، قالَ: حدّثنا عائذُ اللّهِ، عنْ أبي داوُدَ، عن زيدِ بنِ أَرقمَ قالَ: قالَ أَصحابُ رَسولِ اللّهِ ﷺ: يا رسولَ اللّهِ! ما هذهِ الأَضاحي؟ قالَ: «سُنَّةُ أَبيكم إبراهيمَ» قالوا: فما لنا فيها؟ يا رسولَ اللّهِ! قالَ: «بكُلِّ شَعَرةٍ حَسَنةٌ» قالوا: فالصُّوفُ؟ يا رسولَ اللّهِ! قالَ: «بِكُلِّ شَعَرَةٍ من الصُّوفِ حَسَنةٌ». [«المشكاة» (١٤٧٦)].

٤ ـ باب ما يستحبُّ من الأَضاحي

٣١٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ؛ قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ جعفرِ بن

---

(١) «موجوءَين»: تثنية موجوء، اسم مفعول من وجأ، أي: منزوعين، قد نزع عرق الأنثيين منهما، وذلكَ أسمن لهما.

محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي سعيدٍ قالَ: ضحَّى رَسولُ اللَّهِ ﷺ بكَبشٍ أَقرَنَ فَحيلٍ[1]، يأكلُ في سَوادٍ، ويَمشي في سَوادٍ، وينظرُ في سَوادٍ. [«المشكاة» (١٣٦٦)، «صحيح أبي داود» (٢٤٩٢)].

٣١٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبٍ، قالَ: أخبرني سعيدُ ابنُ عبدِ العزيز، قالَ: حدّثنا يونُسُ بنُ مَيْسَرَةَ بنِ حَلْبَسٍ قالَ: خرَجتُ معَ أَبي سعيدٍ الزُرَقيِّ، صاحبِ رسولِ اللَّهِ إلى شراءِ الضحايا. قالَ يُونُسُ: فأَشارَ أَبو سعيدٍ إلى كَبشٍ أَدغَمَ[2]، ليسَ بالمُرتفعِ ولا المُتَّضِعِ في جسمِهِ، فقالَ لي: اشترِ لِي هذا، كأَنَّهُ شَبَّهَهُ بكبشِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣١٣٠ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عائذٍ؛ أنّهُ سمعَ سُليمَ بنَ عامرٍ يُحدّثُ، عن أَبي أُمامةَ الباهليِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «خَيرُ الكَفَنِ الحُلَّةُ، وخيرُ الضحايا الكَبشُ الأَقرَنُ». [«المشكاة» (١٦٤٢)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٣)].

٥ ـ باب عن كم تجزىءُ البدنة والبقرة

٣١٣١ ـ (صحيح) حدّثنا هديّةُ بنُ عبدِ الوهّاب، قالَ: أنبأنا الفضْلُ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا الحُسينُ بنُ واقدٍ، عنْ عِلباءَ بنِ أحمرَ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: كُنَّا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ، فحَضَرَ الأَضحى، فاشتركنا في الجَزورِ عن عشَرَةٍ، والبَقَرةِ عن سَبعةٍ. [«المشكاة» (١٤٦٩)، «الروض النضير» (٦١٣)].

٣١٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاق، عنْ مالكِ بنِ أنسٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ، قالَ: نَحرْنا بالحُدَيبيَةِ معَ النَّبيِّ ﷺ البَدَنَةَ عن سَبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ. [«المشكاة» أيضاً، «صحيح أبي داود» (٢٤٩٨ ـ ٢٥٠٠): م].

٣١٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: ذَبَحَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عمَّن اعتمرَ من نسائِهِ في حجَّةِ الوَداعَ بَقرةً بينهُنَّ. [«صحيح أبي داود» (١٥٣٧)].

٣١٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ عمرِو بن ميمونٍ، عنْ أبي حاضرٍ الأزديّ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: قَلَّتِ الإبلُ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأَمرَهم أَن ينحروا البقَرَ. [«ضعيف أبي داود» تحت الحديث (٣٢٥)].

٣١٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ المِصريّ، أَبُو طاهرٍ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ عن آلِ محمدٍ ﷺ في حجَّةِ الوَداعِ بَقَرةً واحدةً. [«صحيح أبي داود» (١٥٣٦)، وتقدم بلفظ أتم برقم (٢٩٨١)].

٦ ـ باب كم تجزىءُ من الغنمِ عن البدنةِ

٣١٣٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ مُعَمَّرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ البُرسَانِيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ؛

---

(١) «فحيل»؛ أي: كامل الخلقة لم يقطع منه أشياء.

(٢) «أدغم»: هو الّذي يكون فيه أدنى سواد، خصوصاً في أُذنيه وتحت حنكه.

قالَ: عطاءٌ الخُرسانيّ، عن ابنِ عباس؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَتاهُ رَجلٌ فقالَ: إِنَّ عليَّ بَدَنةً وأَنا موسِرٌ بها، ولا أَجدُها فأَشتريها، فأمرَهُ النبيُّ ﷺ أَنْ يَبتاعَ سَبْعَ شياهٍ فَيَذْبَحَهُنَّ [«الإرواء» (١٠٦٢)].

٣١٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ وعبدُ الرّحيم، عنْ سُفيانَ الثّوريّ، عنْ سعيدِ ابنِ مسروقٍ. (ح) وحدّثنا الحُسينُ بنُ عليّ، عنْ زائدةَ، عنْ سعيدِ بن مسروقٍ، عنْ عَبايةَ بنِ رفاعةَ، عَن رافعِ ابنِ خَديجٍ قالَ: كُنَّا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ونحنُ بِذي الحُلَيفَةِ[1] من تِهامَةَ، فأصبنا إبلاً وغَنَماً، فَعَجِلَ القومُ، فأَعْلينا القُدورَ قَبلَ أَن تُقسَمَ، فأتانا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فأَمَرَ بها فأُكفِئت، ثمَّ عَدَلَ الجَزورَ بعَشَرةٍ من الغَنَم. [«صحيح أبي داود» (٢٥١٢): ق، وانظر الحديث (٣١٧٨، ٣١٨٣)].

٧ ـ باب ما تجزىءُ من الأَضاحي

٣١٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أخبرنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهنيِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَعطاهُ غَنَماً فَقَسَمَها على أَصحابِهِ ضَحايا، فبقيَ عَتودٌ[2] فذكَرَهُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «ضَحِّ بِهِ أَنتَ». [«الإرواء» (٤ / ٣٥٧)، «صحيح أبي داود» (٢٤٩٣): ق].

٣١٣٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ أبي يحيى، مولى الأسلميّين، عنْ أُمّهِ؛ قالتْ: حدّثتني أُمُّ بلالِ بنتُ هلالٍ، عنْ أبيها؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَجوزُ الجَذَعُ[3] من الضأنِ أُضحيةً». [«الضعيفة» (٦٥) وهو صحيح المعنى].

٣١٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا الثّوريّ، عنْ عاصمِ بنِ كُلَيبٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كُنَّا معَ رَجُلٍ من أَصحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يُقالُ له: مُجاشعٌ، من بني سُلَيم، فعَزَّتْ الغَنَمُ، فأَمرَ مُنادياً فنادى: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يقولُ: «إِنَّ الجَذَعَ يُوفي[4] ممَّا تُوفي الثَّنِيَّةُ[5]». [«الإرواء» (١١٤٦)، «المشكاة» (١٤٦٧)، «صحيح أبي داود» (٢٤٩٤)، «الضعيفة» (١ / ٩٠)].

٣١٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا هارُونُ بنُ حيّانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ اللّه، قالَ: أنبأنا زُهيرٌ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّة، إِلاَّ أَن يَعْسُرَ عليكم فتَذبَحوا جَذَعةً من الضأنِ» [«الضعيفة» (١ / ٩١ ـ ٩٣)، «الإرواء» (١١٤٥): م].

٨ ـ باب ما يكره أن يضحى به

٣١٤٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ شُريحِ ابنِ النّعمانِ، عن عليٍّ قالَ: نهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَن يُضحَّى بمُقابَلَةٍ أَو مُدابَرَةٍ أَو شرْقاء، أَو خَرْقاءَ أو جَدْعاء.

---

(١) «بذي الحليفة»: مكان من تهامة اليمن، وليس هو الميقاتُ المشهور.

(٢) «عتود»: هو الذي قوي على الرعي واستقلَّ بنفسه عن الأم.

(٣) «الجذع»: ما تمَّ له سنة من الضأن، وقيل: دون ذلك.

(٤) «يوفي»؛ أي: يجزىء.

(٥) «الثنية»؛ أي: المسنة، وهي الَّتي بلغت سنتين.

[«الإرواء» (٤ / ٣٦٣)، «المشكاة» (١ / ٤٦٠)].

٣١٤٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ الثّوريّ، عنْ سلمةَ بنِ كُهيلٍ، عنْ حُجَيّةَ بن عدِيّ، عن عليٍّ قالَ: أَمرَنا رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشرِفَ العينَ والأُذُنَ. [«الإرواء» (٤ / ٣٦٢ و٣٦٤)، «المشكاة» (١ / ٤٦٠)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٩١٥)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٣٨٨)].

٣١٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، وعبدُ الرّحمن وأبُو داوُدَ، وابنُ أبي عدِيّ، وأبُو الوليدِ، قالُوا: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ سُليمانَ بنَ عبدِ الرّحمنِ، قالَ: سمعتُ عُبيدَ بنَ فيروزٍ قالَ: قلتُ للبَراءِ بنِ عازِبٍ: حدِّثني بما كَرِهَ أَو نَهى عنه رسولُ اللَّهِ ﷺ من الأَضاحي، فقالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ هكذا بيدِهِ ويَدي أَقصرُ من يدِهِ: «أَربعٌ لا تُجزي في الأَضاحي: العَوْراءُ البيِّنُ عَوَرُها، والمَريضةُ البيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البيِّنُ ظَلَعُها، والكَسيرةُ الَّتي لا تُنْقي[1]». قالَ: فإِنّي أَكرَهُ أَن يكونَ نَقْصٌ في الأُذُنِ، قالَ: فما كَرِهْتَ منه فدَعهُ، ولا تحرِّمْه على أَحدٍ. [«الإرواء» (١١٤٨)، «المشكاة» (١٤٦٥)].

٣١٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ؛ أنّهُ ذكرَ أنّهُ سمعَ جُريّ بنَ كُليبٍ يُحدّثُ أنّهُ سمعَ عليّاً يُحدّثُ؛ أنّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى أَن يُضحّى بأَعْضَبِ القَرْنِ والأُذُنِ. [«الإرواء» (١١٤٩)، «المشكاة» (١٤٦٤)، «التعليق على صحيح ابن خزيمة» (٢٩١٣)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٣٨٣)].

٩ ـ باب من اشترى أُضحية صحيحةً فأَصابها عنده شيء

٣١٤٦ ـ (ضعيف الإسناد جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، ومحمّدُ بنُ عبدِ الملكِ، أبُو بكرٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنِ الثّوريّ، عنْ جابرِ بنِ يزيدَ، عنْ محمّدِ بنِ قرظةَ الأنصاريّ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدْريِّ قالَ: ابتَعْنا كَبشاً نُضحّي به، فأَصابَ الذِّئبُ من أَلْيتِهِ أَو أُذُنِه، فسألنا النبيَّ ﷺ، فأَمرَنا أَن نُضحيَ به.

١٠ ـ باب من ضحى بشاةٍ عن أَهلِه

٣١٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثني الضّحّاكُ بنُ عُثمانَ، عنْ عُمارةَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ صيّادٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ قالَ: سألْتُ أَبا أَيوبَ الأَنصاريَّ: كيفَ كانَتِ الأَضاحي فيكم على عهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: كانَ الرَّجُلُ في عهدِ النَّبيِّ ﷺ يُضحّي بالشاةِ عنه وعن أَهلِ بيتِه، فيأْكُلونَ ويُطعمونَ، ثمَّ تَباهى النَّاسُ، فصارَ كما تَرى. [«الإرواء» (١١٤٢)].

٣١٤٨ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، ومحمّدُ بنُ يُوسُفَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ. جميعاً، عنْ سُفيانَ الثّوريّ، عنْ بيانٍ، عنِ الشّعبيّ، عن أَبي سريحَةَ قالَ: حَمَلَني أَهلي على الجَفاءِ بعدَما عَلِمْتُ من السُّنّةِ، كانَ أَهلُ البيتِ يُضحّونَ بالشاةِ

---

(١) «لا تنقي»: من أنقى، إذا صارَ ذا نَقِيٍّ، فالمعنى: الَّتي ما بقيَ لها مخ من غاية العجف.

والشاتين، والآنَ يُبَخِّلُنا[1] جيرانُنا.

١١ ـ باب من أرادَ أَن يضحي فَلا يأْخذ في العشرِ من شعرِهِ وأَظفارِهِ

٣١٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا هارونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن حُميدِ بنِ عبدِ الرّحمن بن عوفٍ، عنْ سعيدِ بن المُسيّب، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إِذا دَخَلَ العَشْرُ وأَرادَ أَحدُكم أن يُضحِّيَ فَلا يَمَسَّ من شعَرِهِ ولا بَشَرِهِ شيئاً». [«الإرواء» (١١٦٣)، «صحيح أبي داود» (٢٤٨٨): م].

٣١٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا حاتمُ بنُ بكرٍ الضّبّيُّ، أبُو عمرٍو، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ البُرسانيّ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ سعيدِ بنِ يزيدَ بن إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا أبُو قُتيبةَ ويحيى بنُ كثيرٍ، قالُوا: حدّثنا شُعبةُ، عنْ مالكِ بن أنس، عنْ عمرِو بن مُسلم، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: رأَى مِنْكُم هلالَ ذي الحِجَّةِ، فأَرادَ أَن يُضحِّيَ، فلا يقرَبَنَّ له شعراً ولا ظُفْراً». [المصدر نفسه: م].

١٢ ـ باب النهي عن ذبحِ الأُضحيةِ قَبلَ الصلاةِ

٣١٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ محمّدِ بن سيرينَ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً ذَبَحَ يومَ النَّحرِ ـ يعني: قبلَ الصلاةِ ـ فأمرَهُ النَّبيُّ ﷺ أَن يُعيدَ. [«الإرواء» (١١٥٣): ق].

٣١٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الأسودِ بنِ قيس، عن جُنْدَبٍ البَجَليِّ قالَ: شهدتُ الأَضحى معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ فَذَبحَ أُناسٌ قبلَ الصلاةِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ كانَ ذَبَحَ منْكُم قَبْلَ الصلاةِ؛ فليُعِدْ أُضحيّتَهُ، ومن لا؛ فليَذْبَح على اسمِ اللّهِ». [«الإرواء» (٤ / ٣٦٧): ق].

٣١٥٣ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ عبّادِ بنِ تميمٍ، عن عُوَيمرِ بنِ أَشْقَرَ؛ أَنَّهُ ذَبَحَ قَبلَ الصلاةِ فذَكَرَهُ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «أَعِدْ أُضحيتَكَ».

٣١٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قلابةَ؛ عنْ أبي زيدٍ. قالَ أبُو بكرٍ: وقالَ غيرُ عبدِ الأعلى: عنْ عمرِو بن بُجدانَ، عنْ أبي زيدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، أبُو مُوسى، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ عمرِو بن بُجدانَ، عن أَبي زَيدٍ الأَنصاريِّ قالَ: مَرَّ رَسولُ اللّهِ ﷺ بدارٍ من دورِ الأَنصارِ، فوَجَدَ ريحَ قُتارٍ[2]، فقالَ: «مَنْ هذا الَّذي ذَبَحَ؟»، فخَرَجَ إليه رجلٌ منَّا، فقالَ: أَنا يا رسولَ اللّهِ! ذَبَحتُ قبلَ أَن أُصلِّيَ لأُطعمَ أَهلي وجيراني، فأَمَرَهُ أَن يُعيدَ فقالَ: لا واللّهِ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هوَ! ما عندي إلاَّ جَذَعٌ أَو حَمَلٌ من الضأنِ، قالَ: «فَاذْبحْها، ولن تُجزِيءَ جَذَعَةٌ عن أَحَدٍ بعدَكَ». [«صحيح أبي داود» (٢٤٩٦): ق نحوه].

١٣ ـ باب من ذبحَ أُضحيتَهُ بيدِهِ

٣١٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ:

---

(١) «يُبَخِّلُنا»؛ أي: ينسبوننا إلى البخل والشحّ بأَنْ اكتَفَينا بالواحدة وبالاثنتين.

(٢) «ريح قُتار»: هو ريح القدر والشواء.

سمعتُ قتادةَ يُحدّثُ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: لَقَدْ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ أُضحيَّتَهُ بيدِهِ، واضعاً قدَمَهُ على صفاحِها. [وهو مختصر الحديث (٣١٢٠)].

٣١٥٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ سعدِ بنِ عمّارِ بن سعدٍ، مؤذِّنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ: قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ أُضحيَّتَهُ عندَ طَرَفِ الزُّقاقِ. طَريقِ بني زُرَيقٍ بيدِهِ بشَفْرَةٍ.

١٤ ـ باب جلود الأضاحي

٣١٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ مُعمرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ البُرسانيّ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أخبرني الحسنُ بنُ مُسلم؛ أنّ مُجاهداً أخبرهُ؛ أنّ عبدَ الرّحمن بن أبي ليلى أخبرهُ؛ أنّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ أخبره؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَن يَقسِمَ بُدنَه كُلَّها لُحومَها وجُلودَها وَجِلالَها[1] للمساكينِ. [وتقدم برقم (٣٠٩٩)].

١٥ ـ باب الأكل من لحوم الضحايا

٣١٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ جعفرِ بنِ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مِنْ كلِّ جَزورٍ ببضعةٍ فجُعِلَتْ في قِدْرٍ، فأكلوا من اللَّحمِ، وحَسَوْا من المَرَقِ. [«حجة النبي ﷺ»: م].

١٦ ـ باب ادِّخار لحوم الأضاحي

٣١٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ عابسٍ، عنْ أبيهِ، عَن عائشةَ قالت: إِنَّما نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن لُحومِ الأضاحي لجَهدِ النَّاسِ، ثمَّ رخَّصَ فيها. [«صحيح أبي داود» (٢٥٠٣): ق].

٣١٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي المليحِ، عن نُبَيْشة؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «كُنتُ نهَيْتُكم عن لُحومِ الأَضاحي فوقَ ثلاثةِ أيَّامٍ، فَكُلوا وادَّخِروا». [«صحيح أبي داود» (٢٥٠٤)].

١٧ ـ باب الذبح بالمصلى

٣١٦١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه: كانَ يَذبَحُ بالمصلَّى. [«صحيح أبي داود» (٢٥٠٢): خ].

٢٧ ـ كتاب الذبائح

١ ـ باب العقيقة

٣١٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ أبي يزيدَ، عنْ أبيهِ، عنْ سِباعِ بنِ ثابتٍ، عن أُمِّ كُرْزٍ قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «عنِ الغُلامِ

---

(١) «جلالها»: الجل للدابة، كالثوب للإنسان تصان به.

شاتانِ مُكافئتانِ، وعن الجاريةِ شاةٌ» [«الإرواء» (٤ / ٣٩٠ ـ ٣٩١)، «صحيح أبي داود» (٢٥٢٣ ـ ٢٥٢٦)].

٣١٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ بنِ خُثيمٍ، عنْ يوسُفَ بن ماهكَ، عنْ حفصةَ بنتِ عبدِ الرّحمن، عَن عائشةَ قالت: أمرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَن نَعُقَّ عن الغُلام شاتينِ، وعن الجاريةِ شاةً. [«الإرواء» (١١٦٦)].

٣١٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ حسّانَ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عَن سلمانَ بنِ عامرٍ؛ أنّهُ سمعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ مَعَ الغُلامِ عقيقةً، فأهريقُوا عنه دَماً، وأَميطُوا عنه الأَذى». [«الإرواء» (١١٧١)، «صحيح أبي داود» (٢٥٢٩)].

٣١٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا شُعيبُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عرُوبةَ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سَمُرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كُلُّ غُلامٍ مُرتهنٌ بعقيقتِهِ، تُذبَحُ عنه يومَ السَّابعِ، ويُحلَقُ رأْسُهُ، ويُسمَّى». [«الإرواء» (١١٦٥)، «المشكاة» (٤١٥٣)، «صحيح أبي داود» (٢٥٢٧ ـ ٢٥٢٨)].

٣١٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثني عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ أيّوبَ بن مُوسى أنّهُ حدّثهُ أنّ يزيدَ بنَ عبدِ المُزَنيِّ، حدّثهُ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «يُعَقُّ عن الغُلامِ، ولا يُمَسُّ رأْسُه بِدَمٍ» [«الإرواء» (٤ / ٣٨٨ ـ ٣٨٩)، «الصحيحة» (٢٤٥٢)].

٢ ـ باب الفرعة والعتيرة

٣١٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي المليحِ، عن نُبَيشَةَ قالَ: نادى رَجلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّا كُنَّا نُعتِرُ عَتيرةً في الجاهليّةِ في رَجَبٍ، فما تأْمُرُنا؟ قالَ: «اذْبَحُوا لِلَّهِ عزَّ وجلَّ في أيِّ شهرٍ كانَ، وبرّوا اللَّهَ، وأَطعِموا»، قالوا: يا رسولَ اللّهِ! إنَّا كُنَّا نُفرِعُ فَرَعاً في الجاهليّةِ، فما تأْمرنا به؟ قالَ: «في كلِّ سائمَةٍ فَرَعٌ تَغذُوهُ ماشيتُكَ، حتَّى إذا استحمل ذبحتَهُ فتصدَّقْتَ بلحمِهِ ـ أراه قالَ ـ على ابنِ السَّبيلِ، فإنَّ ذلكَ هو خيرٌ». [«الإرواء» (٤ / ٤١٢)، «صحيح أبي داود» (٢٥١٩)].

٣١٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا فَرَعَةَ ولا عَتيرَةَ» قالَ هشامٌ في حديثِهِ: والفَرَعَةُ: أوَّلُ النِّتاجِ، والعَتيرة: الشاةُ يذبحُها أهلُ البيتِ في رَجَبٍ. [«الإرواء» (١١٨٠)، «صحيح أبي داود» (٢٥٢٠ ـ ٢٥٢١): ق].

٣١٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عَنِ ابنِ عمرَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا فَرَعَةَ ولا عَتيرَةَ». قالَ ابنُ ماجه: هذا من فرائدِ العدنيّ.

٣ ـ باب «إذا ذبحتم فأَحسِنوا الذبح»

٣١٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي الأشعثِ، عن شدّادِ بنِ أوْسٍ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ كَتَبَ الإحسانَ على

كلِّ شيءٍ، فإذا قَتَلتُم فأَحسِنوا القِتلَةَ، وإذا ذَبَحْتُم فأَحسِنوا الذِّبحَ، وليُحِدَّ أَحدُكم شفرَته، وليُرِح ذبيحتَه». [«الإرواء» (٢٢٣١)، «الروض النضير» (٣٥٥)، «صحيح أبي داود» (٢٥٠٦): م].

٣١٧١ ـ (ضعيف الإسناد جداً) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ مُوسى بن إبراهيمَ التيميّ، قالَ: أخبرني أبي، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: مرَّ النَّبيُّ ﷺ برجُلٍ وهو يَجُرُّ شاةً بأُذنِها، فقالَ: «دَعْ أُذُنَه، وخُذْ بسالِفَتِها[1]».

٣١٧٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن، ابنُ أخي حُسينٍ الجُعفيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، قالَ: حدّثني قُرّةُ بنُ حَيْوَئيلَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عَن أبيهِ عبدِاللّهِ بنِ عمرَ، قالَ: أَمَرَ رَسولُ اللّهِ ﷺ بحدِّ الشِّفارِ، وأَن تُوارى عن البهائِمِ، وقالَ: «إذا ذَبَحَ أَحدُكم فليُجْهِزْ». [«غاية المرام» (٣٩)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٠٤)، وفي «الصحيح» ما يغني عنه].

٣١٧٢ (م) ـ حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأسودِ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، عنِ النّبيّ ﷺ، مِثلهُ.

٤ـ باب التسمية عند الذبح

٣١٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسرائيلَ، عنْ سماكٍ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عبّاس: ﴿وَإِنَّ الشَّياطينَ ليُوحونَ إلى أَوليائِهِم﴾؛ قالَ: كانوا يَقولونَ: ما ذُكِرَ عليه اسمُ اللّهِ فَلا تأْكُلوهُ، وما لم يُذكَرِ اسمُ اللّهِ عليهِ فَكُلوهُ، فقالَ اللّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ولا تَأْكُلوا مما لَمْ يُذكَرِ اسمُ اللّهِ عليه﴾. [«صحيح أبي داود» (٢٥٠٩)].

٣١٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، أَنَّ قوماً قالوا: يارسولَ اللّهِ! إنَّ قوماً يأتوننا بلحمٍ، لا ندري؛ ذُكِرَ اسمُ اللّهِ عليه أم لا؟ قالَ: «سَمُّوا أَنتُم وكُلوا» وكانوا حديثي عهدٍ بالكُفرِ. [«غاية المرام» (٣٧)، «صحيح أبي داود» (٢٥١٨): ق].

٥ ـ باب ما يُذكّى به

٣١٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ عاصمٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن محمدِ بنِ صَيفيّ قالَ: ذبحتُ أَرنَبَيْنِ بمَرْوَةَ[2]، فأتيتُ بهما النبيَّ ﷺ فأمرني بأَكلِهما. [«صحيح أبي داود» (٢٥١٣)].

٣١٧٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أَبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ حاضِرَ بنَ مُهاجرٍ يُحدّثُ، عنْ سُليمانَ بنِ يسارٍ، عن زَيدِ بنِ ثابتٍ؛ أَنَّ ذئباً نيَّبَ[3] في شاةٍ فَذَبحوها

---

(١) السالفة: هي صفحة العنق، كأنه قصد بذلك النهي عن مُثلةِ البهائم أو عن تعذيبها.

(٢) «بمروة»: حجر أبيض برّاق يُجعل كالسكين.

(٣) «نيَّب»، أي: أثّرَ فيه بنابه.

بِمَروَةٍ، فرخَّصَ لهم رسولُ اللَّهِ ﷺ في أَكلِها.

٣١٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ مُرَيّ بن قَطَرِيّ، عن عَديّ بنِ حاتمٍ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّا نَصيدُ الصيدَ، فلا نجدُ سكِّيناً إلا الظِّرارَةَ[1] وشِقَّةَ العَصا، قالَ: «أَمرِرِ الدَّمَ بما شئتَ، واذكرِ اسمَ اللَّهِ عليه». [«الإرواء» (٨ / ١٦٦)، «غاية المرام» (٣٤)، «صحيح أبي داود» (٢٥١٥)].

٣١٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عُبيدٍ الطَّنافِسيّ، عنْ سعيدِ بنِ مسروقٍ، عنْ عَبايةَ بنِ رِفاعةَ، عنْ جدّهِ رافعِ بنِ خَديجٍ قالَ: كُنَّا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ، فقلتُ: يارسولَ اللَّهِ! إنَّا نكونُ في المَغازي فَلا يَكونُ مَعَنا مُدى[2]؟ فقالَ: «ما أَنهرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسمُ اللَّهِ عليه، فكُل؛ غيرَ السِّنِّ والظّفْرِ؛ فإنَّ السِّنَّ عَظْمٌ، والظُّفْرَ مُدى الحَبَشَةِ». [«الإرواء» (٢٥٢٢)، «صحيح أبي داود» (٢٥١٢): ق. وهو تمام الحديث (٣١٣٧)].

٦ ـ باب السلخ

٣١٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا هلالُ بنُ ميمونٍ الجُهنِيّ، عنْ عطاءِ بن يزيدَ اللّيثِيّ ـ قالَ عطاءٌ: لا أعْلَمُهُ إلاّ عن أَبي سعيدٍ الخُدري ـ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ بغُلامٍ يسلخُ شاةً، فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَنَحَّ حتَّى أُريكَ»، فأَدخلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يدَهُ بينَ الجلدِ واللّحمِ، فَدَحَسَ[3] بها حتَّى تَوارت إلى الإبطِ، وقالَ: «يا غُلامُ هكذا فاسلخ»، ثمَّ مضى وصلَّى للنَّاسِ ولَم يتوضّأْ. [«صحيح أبي داود» (١٧٨ و١٧٩)].

٧ ـ باب النهي عن ذبحِ ذواتِ الدَّر

٣١٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خلفُ بنُ خليفةَ. (ح) وحدّثنا عبدُ الرّحمن ابنُ إبراهيمَ، قالَ: أنبأنا مروانُ بنُ مُعاويةَ. جميعاً: عنْ يزيدَ بنِ كَيسانَ، عنْ أبي حازمٍ، عن أَبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَتى رَجلاً من الأَنصارِ، فأَخذَ الشَّفرَةَ ليذبحَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إيَّاكَ والحَلوبَ[4]». [«الضعيفة» تحت الحديث (٤٧١٩): م].

٣١٨١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحارِبيّ، عنْ يحيى بنِ عُبيدِ اللّهِ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ، قالَ: حدَّثَني أَبو بَكرِ بن أَبي قُحافةَ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ قالَ لهُ ولِعُمرَ: «انطَلِقا بنا إلى الواقِفيِّ»، قالَ: فانطلقنا في القَمَرِ حتَّى أَتينا الحائط فقالَ: مَرحباً وأَهلاً، ثمَّ أَخذ الشَّفرَةَ، ثمَّ جالَ في الغَنَمِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إيَّاكَ والحَلوبَ» أَو قالَ: «ذاتَ الدَّرِّ». [«الضعيفة» (٤٧١٩)، «التعليق على ابن

---

(١) «الظِّرارة»: جمع ظُرار، وهو حجر صلب محدد.

(٢) «مدى»: جمع مدية، السكين.

(٣) «فدَحَسَ»: الدحس: هو إدخال اليد بين جلد الشاة ولحمها.

(٤) «الحلوب»: ذات اللبن.

ماجه»].

٨ ـ باب ذبيحة المرأة

٣١٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن كَعبِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ امرأةً ذبحت شاةً بحجرٍ، فذكرَ ذلكَ لرسولِ اللّهِ ﷺ فَلم يَرَ به بأْساً. [خ أتم منه].

٩ ـ باب ذكاة الناد من البهائم

٣١٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عُبيدٍ، عنْ سَعيدِ بنِ مسروقٍ، عنْ عَبايةَ بنِ رِفاعةَ، عن جدّهِ رافعِ بنِ خَديجٍ قالَ: كُنّا معَ النّبيِّ ﷺ في سَفرٍ، فنَدَّ بعيرٌ، فرماهُ رَجلٌ بسهمٍ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّ لها أَوَابِدَ ـ أَحسَبُهُ قالَ ـ كأَوابِدِ الوَحْشِ، فما غَلَبَكُم منها فاصنَعوا بهِ هكذا». [وهو تمام الحديث (٣١٧٨)].

٣١٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ حمّادِ بنِ سلمةَ، عن أَبي العُشَراء، عن أَبيهِ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ! ما تكونُ الذَّكاةُ إلا في الحَلْقِ واللَّبّةِ[1]؟ قالَ: «لو طَعَنْتَ في فَخِذِها لأَجزأَكَ». [«الإرواء» (٢٥٣٥)، «ضعيف أبي داود» (٤٩٠)].

١٠ ـ باب النهي عن صبر البهائم وعن المُثلة

٣١٨٥ ـ (ضعيف الإسناد جداً) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ مُوسى بن محمّدِ بنِ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ أبيهِ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: نهى رَسولُ اللّهِ ﷺ عن أَنْ يُمَثَّلَ بالبَهائمِ. [وصحَّ النهي عن المثلة: «الإرواء» (٢٢٣٠)].

٣١٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ هشامِ بنِ زيدِ بنِ أنسِ بن مالكٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: نهَى رَسولُ اللّهِ ﷺ عَنْ صَبْرِ البهائمِ. [«صحيح أبي داود» (٢٥٠٧): ق].

٣١٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أَبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سِماكٍ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تتّخِذوا شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً». [«غاية المرام» (٣٨٢): م].

٣١٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنَ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الزّبيرِ؛ أنّهُ سمعَ جابرَ بنَ عبدِاللّهِ يقولُ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ أن يُقتَلَ شيءٌ من الدَّوابِّ صَبْراً. [«صحيح أبي داود» (٢٥٠٧): م].

١١ ـ باب النهي عن لحوم الجلاَّلة

٣١٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي زائدةَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنِ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ عَن لُحومِ الجَلاَّلةِ[2] وأَلبانِها. [«الإرواء»

---

(١) «اللَّبّة»: موضع الحجر.

(٢) «الجلالة»: هي التي تأكل العذرة من الدواب.

(٢٥٠٣ ـ ٢٥٠٤)].

١٢ ـ باب لحوم الخيل

٣١٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنِ فاطمةَ بنتِ المُنذِرِ، عن أسماءَ بنتِ أَبي بكرٍ قالت: نَحَرْنا فَرَساً فأَكلنا مِن لحمِهِ، على عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«الإرواء» (٢٤٩٣)، «الصحيحة» أيضاً].

٣١٩١ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أَبُو بشر، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أخبرني أَبُو الزّبيرِ؛ أنّهُ سمعَ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ يقولُ: أَكَلنا زَمَنَ خيبرَ، الخيلَ وحُمُرَ الوَحشِ. [«الإرواء» (٨ / ١٣٨)، «الصحيحة» (٣٥٩): ق].

١٣ ـ باب لحوم الحمُر الوحشيّة

٣١٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهِرٍ، عَن أَبي إسحاقَ الشيبانيِّ، قالَ: سأَلتُ عبدَاللَّهِ بنَ أَبي أَوفى عن لُحومِ الحُمُرِ الأَهليَّةِ؟ فقالَ: أَصابَتنا مَجاعةٌ يومَ خَيبرَ، ونحنُ معَ النَّبيِّ ﷺ، وقد أَصابَ القومُ حُمُراً خارجاً من المدينةِ، فنحرْناها وإنَّ قُدورَنا لَتغلي، إذ نادى منادي النَّبيِّ ﷺ: أَنْ أَكفِئُوا القُدورَ، ولا تَطْعَموا مِنْ لُحومِ الحُمُرِ شيئاً، فأَكْفأْناها. فقلتُ لعبدِاللَّهِ بنِ أَبي أَوفى: حَرَّمَها تحريماً؟ قالَ: تحدَّثنا أَنَّما حرَّمها رسولُ اللَّهِ ألبتَّةَ من أجلِ أَنها كانت تأكُلُ العَذِرَةَ [«الروض النضير» (٣٧٢): ق].

٣١٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ مُعاويةَ بنِ صالحٍ، قالَ: حدّثني الحسنُ بنُ جابرٍ، عن المِقدامِ بنِ مَعْديكَرِبَ الكِنديِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ حرَّمَ أَشياءَ حتَّى ذَكَرَ الحُمُرَ الإنسيَّةَ [المصدر نفسه].

٣١٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهِرٍ، عنْ عاصمٍ، عنِ الشّعبيّ، عن البَراءِ بنِ عازبٍ، قالَ: أَمرَنا رسولُ اللَّهِ ﷺ أَن نُلقيَ لُحومَ الحُمُرِ الأَهليَّةِ نيئةً ونَضيجَةً، ثمَّ لَم يأمرنا به بعدُ. [ق].

٣١٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا يعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ يزيدَ ابنِ أَبي عُبيدٍ، عَن سَلَمَةَ بنِ الأَكوَعِ قالَ: غَزَونا معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ غزوةَ خَيبرَ، فأَمسى النَّاسُ قد أَوقدوا النِّيرانَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «عَلامَ تُوقِدونَ؟» قالوا: على لُحومِ الحُمُرِ الإنسيَّةِ، فقالَ: «أَهريقوا ما فيها واكسِروها»، فقالَ رَجُلٌ من القَومِ: أَو نُهريقُ ما فيها ونغسِلُها؟ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَوْ ذاكَ». [ق].

٣١٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ أَيّوبَ، عنِ ابن سيرينَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ مُنادي النَّبيِّ ﷺ نادى: إنَّ اللَّهَ ورَسولَهُ ينهيانِكم عن لُحومِ الحُمُرِ الأَهليَّةِ، فإنَّها رِجسٌ. [«الإرواء» (٢٤٨٣)، «الروض النضير» (٣٧٢)].

١٤ ـ باب لحوم البغال

٣١٩٧ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: حدّثنا الثّوريّ ومعمرٌ، جميعاً: عنْ عبدِ الكريمِ الجَزَريّ، عنْ عطاءٍ،

عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: كُنَّا نأْكُلُ لُحومَ الخَيلِ، قُلتُ: فالبغالُ؟ قالَ: لا.

٣١٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثني ثورُ بنُ يزيدَ، عنْ صالحِ ابنِ يحيى بنِ المقدامِ بنِ معديكربَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، عن خالدِ بنِ الوَليدِ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عنْ لَحومِ الخَيلِ والبِغالِ والحَميرِ. [«الضعيفة» (١١٤٩)].

١٥ ـ باب ذكاة الجنين ذكاة أُمِّه

٣١٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، وأبُو خالدٍ الأحمرُ، وعبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ مُجالدٍ، عنْ أبي الوَدّاكِ، عن أبي سعيدٍ، قالَ: سألْنا رسولَ اللَّهِ ﷺ عن الجَنينِ، فقالَ: «كُلوهُ إنْ شئتُم، فإنَّ ذكاتَه ذكاةُ أُمِّه». قالَ أبُو عبدِ اللّهِ: سمعتُ الكَوْسَجَ إسحاقَ بنَ منصُورٍ يقُولُ، فِي قوْلِهِمْ: فِي الذّكاةِ لاَ يُقْضَى بِهَا مَذِمّةٌ بِكَسْرِ الذّالِ مِنَ الذِّمَامِ، وبِفتحِ الذّالِ مِنَ الذَّمِّ. [«الروض النضير» (٥١٤ و٥١٥)، «صحيح أبي داود» (٢٥١٦)، «الإرواء» (٢٥٣٩)].

٢٨ ـ كتاب الصيد

١ ـ باب قتلِ الكلاب إلا كلب صيد أو زرع

٣٢٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي التّيّاحِ، قالَ: سمعتُ مُطرّفاً يُحدّثُ عَن عبدِاللهِ بنِ مُغَفّلٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بقتلِ الكِلابِ ثمَّ قالَ: «مَا لَهُمْ ولِلْكِلابِ؟»، ثمَّ رَخَّصَ لَهُمْ في كَلْبِ الصَّيدِ. [«صحيح أبي داود» (٢٥٣٥): م].

٣٢٠١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عُمرَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي التّيّاحِ، قالَ: سمعتُ مُطرّفاً، عن عَبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفّلٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بقَتْلِ الكِلابِ ثمَّ قالَ: «مَا لَهُمْ ولِلْكِلابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ لَهُم في كَلبِ الزَّرْعِ وكَلبِ العِينِ[1]. قالَ بُندارٌ: العِينُ حِيطَانُ المَدينةِ. [«صحيح أبي داود» أيضاً، «أحاديث البيوع»: م].

٣٢٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: أنبأنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ قالَ: أَمَرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بقَتْلِ الكِلابِ. [«الإرواء» (٢٥٤٩): ق].

٣٢٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو طاهرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونُسُ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قال: سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ رَافعاً صوتَهُ، يأْمُرُ بقَتلِ الكِلابِ، وكَانَتْ الكِلابُ تُقتَلُ إلاّ كَلْبَ صَيْدٍ أَو مَاشيةٍ. [«الإرواء» (٨ / ١٨١ ـ ١٨٢)، «أحاديث البيوع»: م].

٢ ـ باب النهي عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو حرث أو مَاشية

٣٢٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ اقْتَنى كَلباً فَإِنَّهُ

---

(١) «كلب العين»: قال السندي: قال الدميري: في لفظ مسلم والنسائي: «ثمَّ رخص في كلب الصيد والغنم»، فلفظ المصنف تصحيف، والصواب الغنم.

يَنقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَومٍ قِيراطٌ، إلَّا كَلبَ حَرثٍ أو ماشِيَةٍ». [«غاية المرام» (١٤٧)، «صحيح أبي داود» (٢٥٣٤)، «أحاديث البيوع»: ق].

٣٢٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ ابنِ شِهابٍ، قالَ: حدّثني يُونُسُ بنُ عُبيدٍ، عن الحسنِ، عن عَبدِاللّهِ بنِ مُغفَّلٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْلا أَنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ، لأَمَرْتُ بِقَتلِها، فاقْتُلُوا مِنها الأَسْوَدَ البَهيمَ، ومَا مِنْ قَومٍ اتَّخَذوا كَلْباً، إلَّا كَلبَ ماشِيَةٍ أو كَلبَ صَيْدٍ أَوْ كَلبَ حَرْثٍ، إلَّا نَقَصَ مِنْ أُجورِهِم كُلَّ يَومٍ قِيراطانِ». [«غاية المرام» (١٤٨)، «صحيح أبي داود» (٢٥٣٥)، «البيوع»].

٣٢٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مَخلدٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ يزيدَ بنِ خُصَيفَةَ، عن السّائبِ بنِ يزيدَ، عن سُفيانَ بنِ أبي زُهَيرٍ، قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْباً لا يُغْني عَنْهُ زَرْعاً ولا ضَرْعاً، نَقَصَ مِن عَمَلِهِ كُلَّ يَومٍ، قِيراطٌ». فقيلَ لَهُ: أَنتَ سَمِعْتَ مِنَ النَّبيِّ ﷺ؟ قالَ: إيْ وَرَبِّ هذا المَسْجِدِ! . [«البيوع»: ق].

٣ ـ باب صيد الكلب

٣٢٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا الضّحّاكُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا حيوةُ بنُ شُريحٍ، قالَ: حدّثني ربيعةُ بنُ يزيدَ، قالَ: أخبرني أبُو إدريسَ الخولانِيّ، عَن أبي ثعلبَةَ الخُشَنِيِّ؛ قالَ: أَتَيتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ فقلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ! إنَّا بأَرْضِ أَهلِ كِتابٍ، نأْكُلُ في آنِيَتِهِم، وبأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيْدُ بقَوْسي وأَصَيْدُ بِكَلْبي المُعَلَّم، وأَصِيْدُ بكَلبي الَّذي لَيْسَ بِمُعَلَّم قالَ: فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُم في أَرضِ أَهلِ كِتابٍ، فَلا تأْكُلُوا في آنِيَتِهِمْ إلَّا أَنْ لا تَجِدُوا مِنها بُدًّا، فإنْ لَمْ تَجِدوا مِنها بُدًّا فاغْسِلُوها وكُلُوا فِيها، وأَمَّا مَا ذَكَرْتَ من أَمرِ الصَّيدِ، فَما أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فاذْكُرِ اسمَ اللّهِ وكُلْ، ومَا صِدْتَ بكَلبِكَ المُعَلَّمِ، فاذْكُرِ اسمَ اللّهِ وكُلْ، ومَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الَّذي لَيْسَ بِمُعَلَّم، فأَدْرَكْتَ ذَكاتَهُ، فَكُلْ». [«الإرواء» (٣٧)، «صحيح أبي داود» (٢٥٤٤ ـ ٢٥٤٦): ق].

٣٢٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضَيْلٍ، قالَ: حدّثنا بيانُ بنُ بِشرٍ، عنِ الشّعبِيّ، عَن عَدِيِّ بن حاتِمٍ، قالَ: سأَلْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ فقلْتُ: إنَّا قَوْمٌ نَصيْدُ بهذه الكِلاب قالَ: «إذا أَرسَلْتَ كِلابَكَ المُعَلَّمَةَ، وذَكَرْتَ اسمَ اللّهِ عَلَيها، فَكُلْ مَا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ إنْ قَتَلْن، إلَّا أَنْ يأْكُلَ الكَلبُ، فإنْ أَكَلَ الكَلبُ فَلا تَأْكُلْ فإنِّي أَخافُ أَنْ يكونَ إنَّما أَمسَكَ عَلى نَفسِهِ وإنْ خالَطَها كِلابٌ أُخَرُ فَلا تَأْكُلْ». قالَ ابنُ ماجه: سمعتُهُ، يعني عليّ بنَ المُنذِرِ يَقُولُ: حَجَجْتُ ثمانِيَةً وَخَمْسِينَ حِجّةً، أكثرُهَا راجِلٌ. [«الإرواء» (٢٥٥١)، «صحيح أبي داود» (٢٥٣٧ ـ ٢٥٤٣): ق].

٤ ـ باب صيد كلب المجوس والكلب الأسود البهيم

٣٢٠٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شريكٍ، عنْ حجّاجِ بنِ أرطاةَ، عنِ القاسمِ بنِ أبي بزّةَ، عنْ سُليمانَ اليشْكُرِيّ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: نُهِينا عَنِ صَيدِ كَلبِهِم وطائِرِهِم، يعني: المَجوسَ.

٣٢١٠ ـ (صحيح)حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُليمانَ بنِ المُغيرةِ، عنْ حُميدِ بنِ هِلالٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الصّامتِ، عَن أَبي ذَرٍّ؛ قال: سأَلْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ عنِ الكَلبِ الأَسْوَدِ البَهيمِ فقالَ: «شَيطانٌ». [«صحيح أبي داود» (٦٩٩)، «الإرواء» (٨ / ١٨٢): م].

٥ ـ باب صيد القوس

٣٢١١ ـ (صحيح)حدّثنا أبُو عُميرٍ عيسى بنُ محمّدٍ النّحّاسُ، وعيسى بنُ يُونُسَ الرّمْلِيّ، قالاَ: حدّثنا ضمرةُ بنُ ربيعةَ، عنِ الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن أَبي ثعلَبَةَ الخُشَنيّ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «كُلْ ما رَدَّتْ عَلَيكَ قَوْسُكَ» [وهو طرف من الحديث (٣٢٠٧)].

٣٢١٢ ـ (صحيح)حدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا مُجالدُ بنُ سعيدٍ، عنْ عامرٍ، عَن عَدِيّ بنِ حاتمٍ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! إنَّا قَومٌ نَرمي! قالَ: «إذا رَمَيتَ وخَزَقْتَ، فكُلْ مَا خَزَقْتَ» [«الإرواء» (٢٥٤٨): ق].

٦ ـ باب الصيد يغيب ليلة

٣٢١٣ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ عاصمٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن عَدِيّ بنِ حاتمٍ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! أَرْمي الصَّيدَ فَيَغيبُ عَنّي لَيْلَةً؟ قالَ: «إذا وَجَدْتَ فِيهِ سَهمَكَ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ غَيرَهُ، فَكُلْهُ». [«صحيح أبي داود» (٢٥٣٩): ق].

٧ ـ باب صيد المعراض

٣٢١٤ ـ (صحيح)حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالاَ: حدّثنا زكريّا بنُ أبي زائدةَ، عنْ عامرٍ، عَن عَدِيّ بنِ حاتمٍ؛ قالَ: سأَلتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ عَن الصَّيدِ بالمِعْراضِ[1] قالَ: «ما أَصَبْتَ بحدِّهِ فَكُلْ، وما أَصَبتَ بعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ[2]». [«صحيح أبي داود» (٢٥٤٣): ق].

٣٢١٥ ـ (صحيح)حدّثنا عمرُو بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبيهِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ همّامِ بنِ الحارثِ النّخعيّ، عَن عَدِيّ بنِ حاتمٍ؛ قالَ: سأَلتُ رَسولَ اللّهِ عَن المِعْراضِ؟ فقالَ: «لا تَأْكُلْ إلاَّ أَنْ يَخْزِقَ». [«صحيح أبي داود» (٢٥٣٧): ق].

٨ ـ باب ما قطع من البهيمة وهي حية

٣٢١٦ ـ (صحيح)حدّثنا يعقُوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا معنُ بنُ عيسى، عنْ هشامِ بن سعدٍ، عنْ زيدِ بن أسلمَ، عَنِ ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ما قُطِعَ مِنَ البَهيمَةِ وهِيَ حَيَّةٌ، فَما قُطِعَ مِنْها فَهُوَ مَيْتَةٌ». [«غاية المرام» (٤١)، «صحيح أبي داود» (٢٥٤٦)].

٣٢١٧ ـ (ضعيف جداً)حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرٍ

---

(١) «المعراض»: هو سهم لا ريش ولا نصل له، وإنّما يصيبُ بعرضه دون حدّه.

(٢) «وقيذ»، أي: موقوذ، أي: حكمه حكم الموقوذة، وهي المقتولة بغير محدد من عصا أو حجر أو غيرها.

الهُذلِيّ، عنْ شهْرِ بنِ حوشبٍ، عَن تَميمٍ الداريِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ في آخِرِ الزَّمانِ قَومٌ يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الإبِلِ، ويَقْطعونَ أَذْنابَ الغَنَمِ، أَلاَ فَمَا قُطِعَ مِن حَيٍّ، فهُوَ مَيتٌ». [«غاية المرام» (ص ٤٤)].

٩ ـ باب صيد الحيتان والجراد

٣٢١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مُصعبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عَن عبدِاللَّهِ ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أُحِلَّتْ لَنا مَيْتَتَانِ: الحوتُ والجَرَادُ». [«المشكاة» (٤١٣٢)، «الصحيحة» (١١١٨)].

٣٢١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، ونصرُ بنُ عليّ، قالاَ: حدّثنا زكريّا بنُ يحيى بنِ عُمارةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو العوّامِ، عنْ أبي عُثمانَ النّهدِيّ، عَن سَلْمانَ؛ قال: سُئِلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الجَرادِ؟ فقالَ: «أَكثَرُ جُنودِ اللَّهِ، لا آكُلُهُ ولا أُحرِّمُهُ». [«الضعيفة» (١٥٣٣)].

٣٢٢٠ ـ (ضعيف الإسناد) عنْ أبي سعدٍ البقّالِ أَنَّهُ سمعَ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: كُنَّ أَزواجُ النَّبيِّ ﷺ يَتَهادَيْنَ الجَرادَ على الأَطباقِ.

٣٢٢١ ـ (موضوع) حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قالَ: حدّثنا زيادُ ابنُ عبدِ اللّهِ بنِ عُلاثةَ، عنْ مُوسى بنِ محمّدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ أبيهِ، عَن جابرٍ وأَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا دَعا على الجَرادِ قالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلِكْ كِبارَهُ، واقْتُلْ صِغارَهُ وأَفْسِدْ بَيْضَهُ واقْطَعْ دابِرَهُ وخُذْ بأَفواهِها عَنْ مَعايِشِنا وأَرزاقِنا إِنَّكَ سَميعُ الدُّعاءِ»، فقالَ رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ! كَيفَ تَدعو عَلى جُنْدٍ مِن أَجْنادِ اللَّهِ بِقَطْعِ دابِرِهِ؟ قالَ: «إِنَّ الجَرادَ نَثْرَةُ الحوتِ في البَحرِ». قال هاشمٌ: قالَ زِيادٌ: فحدَّثَني مَنْ رأَى الحوتَ يَنثُرُهُ. [«الضعيفة» (١١٢)].

٣٢٢٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي المُهزّمِ، عَن أَبي هُريرةَ؛ قالَ: خَرَجْنا معَ النَّبيِّ ﷺ في حَجَّةٍ أَو عُمْرَةٍ فاستَقبَلَنا رِجْلٌ مِن جَرادٍ، أَو ضَرْبٌ مِن جَرادٍ فجَعَلَنا نَضْرِبُهُنَّ بأَسْواطِنا ونِعالِنا فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «كُلوهُ فإِنَّهُ مِن صَيدِ البَحْرِ». [«الإرواء» (١٠٣١)].

١٠ ـ باب ما ينهى عن قتله

٣٢٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وعبدُ الرّحمن بنُ عبدِ الوهّابِ، قالاَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ العَقَديّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ الفضْلِ، عنْ سعيدٍ المَقْبُرِيّ، عَن أَبي هريرةَ؛ قال: نَهى رَسولُ اللَّهِ عَن قَتلِ الصُّرَدِ[1] والضِّفدَعِ والنَّملَةِ والهُدْهُدِ. [«الإرواء» (٨ / ١٤٣)، «الروض النضير» (٥٩٤)].

٣٢٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنِ الزُّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عبدِ اللّهِ بنِ عُتبةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن قتلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوابِّ: النَّمْلَةِ والنَّحلةِ والهُدْهُدِ والصُّرَدِ. [«الإرواء» (٢٤٩٠)، «الروض» (٥٩٤)].

٣٢٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ، وأحمدُ بنُ عيسى المِصريّانِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ

---

(١) «الصُّرَد»: طائر ضخم الرأس، أبيض البطن، أخضر الظهر، يصطاد صغار الطير.

ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونُسُ، عن ابن شِهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ وأبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمن، عَن أَبي هريرة، عن نَبيِّ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ نَبيًّا مِن الأَنبياءِ قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ، فأَمَرَ بِقريةِ النَّملِ فأُحْرِقَتْ، فأَوْحى اللهُ عَزَّ وجلَّ إلَيهِ؛ أَفي أَن قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ؟». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٤٠): ق].

٣٢٢٥ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو صالحٍ، قالَ: حدّثني اللّيثُ، عنْ يُونُسَ، عنِ ابنِ شِهابٍ بإسنادِهِ، نحوهُ. وقالَ: «قرصَتْ».

١١ ـ باب النهي عن الخذف

٣٢٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ أيّوبَ، عَن سعيدِ ابنِ جُبَيرٍ؛ أَنَّ قَريباً لعبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ خَذَفَ، فَنَهاهُ، وقالَ: إنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَنِ الخَذْفِ وقالَ: «إنَّها لا تَصيدُ صَيْداً، ولا تَنكأُ عَدُوًّا ولَكِنَّها تَكْسِرُ السِّنَّ وتَفْقَأُ العَيْنَ». قالَ: فَعادَ، فقالَ: أُحدِّثُكَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَنْهُ ثُمَّ عُدْتَ؟ لا أُكَلِّمُكَ أَبَداً. [«الروض النضير» (٦٥٥): ق].

٣٢٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ سعيدٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالا: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عُقبةَ بنِ صُهبانَ، عَنْ عَبدِاللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ؛ قالَ: نَهى النَّبيُّ عَن الخَذْفِ، وقالَ: «إنَّها لا تَقتُلُ الصَيدَ ولا تَنْكِي العَدُوَّ؛ ولَكِنَّها تَفقأُ العَينَ وتَكسِرُ السِّنَّ». [المصدر نفسه].

١٢ ـ باب قتل الوزغ

٣٢٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جُبيرٍ، عنْ سعيدِ بنِ المُسيّبِ، عَن أُمِّ شَريكٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ أَمَرَها بِقَتْلِ الأَوْزاغِ. [«الصحيحة» (١٥٨١): خ].

٣٢٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا سُهيلٌ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرةَ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغاً في أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كذا وكَذا حَسَنةً، وَمَنْ قَتَلَها في الثّانيَةِ فَلَهُ كَذا وكَذا ـ أَدْنى مِنَ الأُولى ـ، ومَنْ قَتَلَها في الضَّرْبَةِ الثّالِثَةِ فَلَهُ كَذا وكَذا حسَنَةً ـ أَدْنى مِنَ الَّذي ذَكَرَهُ في المَرَّةِ الثانيَةِ ـ». [م].

٣٢٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهب، قالَ: أخبرني يُونُسُ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لِلوَزَغِ «الفُوَيْسِقَةُ». [م].

٣٢٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، عنْ جريرِ بن حازمٍ، عنْ نافعٍ، عَن سائِبَةَ مَوْلاةِ الفاكِهِ بنِ المُغيرَةِ؛ أَنَّها دَخَلَتْ عَلى عائِشَةَ فَرَأَتْ في بَيتِها رُمْحاً مَوْضوعاً، فقالت: يا أُمَّ المُؤمِنينَ! مَا تَصْنَعينَ بهذا؟ قالت: نَقْتُلُ بِهِ هذه الأَوزاغَ؛ فإنَّ نَبيَّ اللَّهِ ﷺ أَخبرَنا: أَنَّ إبراهيمَ لَمَّا أُلقِيَ في النَّارِ لَمْ تَكُن في الأَرْضِ دابَّةٌ إلاَّ أَطْفأَتِ النَّارَ؛ غَيْرَ الوَزَغِ؛ فإنَّها كَانَتْ تَنْفُخُ عَلَيهِ، فأَمَرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتلِهِ. [«الصحيحة» (١٠٨١)، «التعليق الرغيب» (٤ / ٣٧)].

١٣ ـ باب أكل كل ذي ناب من السباع

٣٢٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، قالَ: أخبرني أبُو

إدريسَ، عَن أَبي ثَعلَبَةَ الخُشَنِيِّ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذي نابٍ مِنَ السِّباعِ. قالَ الزّهريّ: ولمْ أسمعْ بهذا حتّى دخلتُ الشّامَ. [«الإرواء» (٢٤٨٥): ق].

٣٢٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ أبي حكيمٍ، عنْ عبيدةَ بنِ سُفيانَ، عَن أَبي هُريرةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَكْلُ كُلِّ ذِي نابٍ مِنَ السِّباعِ حَرامٌ». [«الإرواء» (٨ / ١٣٩): م].

٣٢٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ سعيدٍ، عنْ عليّ بنِ الحكم، عنْ ميمونِ بنِ مِهرانٍ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَومَ خَيبَرَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نابٍ مِنَ السِّبَاعِ وعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. [«الإرواء» (٢٤٨٨): م].

١٤ ـ باب الذئب والثّعلب

٣٢٣٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ واضحٍ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عبدِ الكريمِ بن أبي المُخارِقِ، عنْ حِبّانَ بنِ جَزءٍ، عَن أخيهِ خُزَيمةَ بنِ جَزْءٍ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! جِئْتُكَ لأَسْأَلَكَ عَن أَحْناشِ الأَرْضِ؛ ما تَقولُ في الثَّعْلَبِ؟ قالَ: «وَمَنْ يأْكُلُ الثَّعلَبَ؟»، قلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! ما تَقولُ في الذِّئْبِ؟ قالَ: «وَيأْكُلُ الذِّئْبَ أَحَدٌ فيه خَيرٌ». [«التعليق على ابن ماجه»].

١٥ ـ باب الضبع

٣٢٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المكّيّ، عنْ إسماعيلَ بنِ أُميّةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنُ عُبيدِ بنِ عُميرٍ، عَنِ ابنِ أَبي عَمّارٍ ـ وهو عبدُالرّحمنِ ـ قالَ: سألتُ جَابِرَ ابنَ عبدِاللَّهِ عَنِ الضَّبُعِ، أَصَيدٌ هُوَ؟ قالَ: نعم، قُلتُ: آكلُها؟ قالَ: نَعم، [قُلتُ: أَشَيءٌ سَمِعتَ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ][1]. [«الإرواء» (١٠٥٠)، وقد مضى نحوه (٣٠٨٥)].

٣٢٣٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ واضحٍ، عنِ ابنِ إسحاقَ، عنْ عبدِ الكريمِ بن أبي المُخارِقِ، عنْ حبّانَ بنِ جَزءٍ، عَن خُزيمَةَ بنِ جَزْءٍ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! مَا تَقولُ في الضَّبُعِ؟ قالَ: «وَمَنْ يأْكُلُ الضَّبُعَ؟». [«التعليق على ابن ماجه»].

١٦ ـ باب الضب

٣٢٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ حُصينٍ، عنْ زيدِ بنِ وهبٍ، عَن ثابتِ بنِ يَزيدَ الأَنصاريِّ؛ قالَ: كُنَّا معَ النَّبيِّ ﷺ فأَصابَ النَّاسُ ضِباباً، فاشْتَوَوْها فأَكَلوا مِنْها، فأَصَبْتُ مِنْها ضَبًّا فَشَوَيْتُهُ، ثُمَّ أَتيتُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ، فأَخَذَ جَريدَةً فَجَعَلَ يَعُدُّ بِها أَصابِعَهُ فقالَ: «إِنَّ أُمَّةً مِن بَني إسرائيلَ مُسِخَتْ دَوَابَّ في الأَرضِ، وإِنِّي لا أَدري لَعَلَّها هيَ». فَقلتُ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اشْتَوَوْها فأَكَلُوها، فَلَم يأْكُلْ ولَمْ يَنْهَ. [«الصحيحة» (٢٩٧٠)].

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من كثير من نسخ ابن ماجه، وأثبته الشيخ فتابعناه (ش).

٣٢٣٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أبُو إسحاقَ الهَرويّ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ حاتمٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ سُليمانَ اليشكُريّ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ: أَنَّ النَّبيَّ لَمْ يُحَرِّمِ الضَّبَّ ولَكِنْ قَذِرَهُ، وإِنَّهُ لَطَعامُ عامَّةِ الرِّعاءِ وإِنَّ اللّهَ عَزَّ وجلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ واحِدٍ، ولَوْ كانَ عِندي لأَكَلتُهُ.

٣٢٣٩ (م) ـ حدّثنا أبُو سلمةَ يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ سُليمانَ، عنْ جابرٍ، عنْ عُمرَ بنِ الخطّابِ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوهُ.

٣٢٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ داوُدَ بنِ أبي هِندٍ، عنْ أبي نضرةَ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: نادى رَسولَ اللّهِ ﷺ رَجُلٌ مِن أَهلِ الصُّفَّةِ حينَ انصرَفَ مِنَ الصَّلاةِ، فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إِنَّ أَرضَنا أَرْضٌ مَضَبَّةٌ؛ فَما تَرى في الضِّبابِ؟ قال: «بَلَغَني أَنَّهُ أُمَّةٌ مُسِخَتْ»، فَلَمْ يأْمُرْ بِهِ، ولَمْ يَنهَ عَنهُ. [المصدر نفسه: م].

٣٢٤١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حربٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ ابنُ الوليدِ الزّبيديّ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي أُمامةَ بن سهلِ بن حُنيفٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عبّاسٍ، عَن خالدِ بنِ الوليدِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ أُتِيَ بضَبٍّ مَشْويٍّ، فقُرِّبَ إليهِ، فأَهوى بيدِهِ لِيأْكُلَ مِنْهُ، فقالَ لَهُ مَنْ حَضَرَهُ: يا رَسولَ اللّهِ! إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ، فرفعَ يَدَهُ عَنهُ، فقالَ لهُ خالِدٌ: يا رَسولَ اللّهِ! أَحرامٌ الضَّبُّ؟ قالَ: «لا. ولكنَّهُ لَمْ يَكُنْ بأَرضِ قومي، فأَجِدُني أَعافُهُ»، قالَ: فأَهوى خالِدٌ إلى الضَّبِّ فأَكَلَ منهُ، ورَسولُ اللّهِ ﷺ يَنظُرُ إليهِ. [«الإرواء» (٢٤٩٨): ق].

٣٢٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا أُحَرِّمُ»، يعني: الضَّبّ. [ق بأتم منه].

١٧ ـ باب الأرنب

٣٢٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، وعبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ هشامِ بنِ زيدٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: مَرَرْنا بِمَرِّ الظَّهْرانِ[1] فأَنْفَجْنا أَرْنَباً، فَسَعوا عَلَيها فَلَغَبُوا، فَسَعَيْتُ حتَّى أَدْرَكْتُها، فأَتَيتُ بِها أَبا طلحةَ فَذبَحَها، فَبعَثَ بِعَجُزِها ووَرِكِها إلى النَّبيِّ ﷺ، فقَبِلَها. [«الإرواء» (٢٤٩٥): ق].

٣٢٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا داوُدُ بنُ أبي هندٍ، عنِ الشّعبيّ، عن مُحمدِ بنِ صفوانَ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلى النَّبيِّ ﷺ بأَرنَبَيْنِ مُعَلَّقَهُما، فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ هَذَينِ الأَرنَبَيْنِ، فَلَمْ أَجِدْ حَديدَةً أُذَكِّيهِما بِها، فذَكَّيْتُهُما بِمَرْوَةٍ، أَفَآكُلُ؟ قالَ: «كُلْ». [«الإرواء» (٢٤٩٦)].

٣٢٤٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ واضحٍ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عبدِ الكريمِ بنِ أبي المُخارِقِ، عنْ حِبّانَ بن جَزْءٍ، عَن أخيهِ خُزيمَةَ بنِ جَزْءٍ؛ قالَ: قلتُ: يا رَسولَ اللّهِ!

---

(١) «مرُّ الظهران»: واد قربَ مكّةَ.

جِئْتُكَ لأَسْأَلَكَ عَن أَحناشِ الأَرضِ؛ ما تَقولُ في الضَّبِّ؟ قالَ: «لا آكُلُهُ ولا أُحَرِّمُهُ»، قالَ: قُلتُ: فإنِّي آكُلُ مِمَّا لَمْ تُحَرِّمْ، ولِمَ يا رَسولَ اللَّهِ؟! قالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِن الأُمَمِ، ورأَيْتُ خَلْقاً رابَنِي»، قلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! ما تَقولُ في الأَرْنَبِ؟ قالَ: «لا آكُلُهُ ولا أُحَرِّمُهُ»، قلتُ: فإنِّي آكُلُ مِمَّا لَمْ تُحَرِّمْ، ولِمَ يا رَسولَ اللَّهِ؟! قالَ: «نُبِّئْتُ أَنَّها تَدْمَى». [«التعليق على ابن ماجه»].

١٨ ـ باب الطافي من صيد البحر

٣٢٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ: قالَ: حدّثني صفوانُ بنُ سُليمٍ، عنْ سعيدِ بنِ سلمةَ، منْ آلِ ابن الأزرَقِ؛ أنّ المُغيرةَ بنَ أبي بُردةَ، وهُوَ منْ بني عبدِ الدّارِ، حدّثهُ؛ أنّهُ سمعَ أَبَا هُريرةَ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «البحرُ الطَّهُورُ ماؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ». قالَ أبُو عبدِ اللّهِ: بلغني، عنْ أبي عُبيدةَ الجوادِ أنّهُ قالَ: هذا نِصفُ العلمِ، لأنّ الدّنيا برٌّ وبحرٌ، فقدْ أفتاكَ في البحرِ، وبقِيَ البَرُّ. [وقد مضى بأتمّ منه (٣٨٦)].

٣٢٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليم الطّائفيّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ أُميّةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَلْقى البَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ فَكُلُوهُ، ومَا ماتَ فِيهِ فَطَفا فَلا تَأْكُلوهُ». [«المشكاة» (٤١٣٣ / التحقيق الثاني)].

١٩ ـ باب الغراب

٣٢٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ النّيسابُورِيّ، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: مَنْ يأْكُلُ الغُرابَ وقَد سَمَّاهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «فاسِقاً»؟ واللهِ! ما هُوَ مِنَ الطّيِّباتِ. [«الصحيحة» (١٨٢٥)].

٣٢٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا الأنصاريّ، قالَ: حدّثنا المسعُوديّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ القاسمِ بنِ محمّدِ بنِ أبي بكرٍ الصّدّيقِ، عنْ أَبيهِ، عَن عائشةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الحَيَّةُ فاسِقَةٌ، والعَقْرَبُ فاسِقَةٌ، والفأْرَةُ فاسِقَةٌ، والغُرابُ فاسِقٌ.» فقيلَ للقاسِمِ: أَيُؤْكَلُ الغُرَاب؟ قالَ: مَنْ يأْكُلُهُ بعدَ قَولِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ: «فاسقاً»؟ [«الصحيحة» أيضاً].

٢٠ ـ باب الهرّة

٣٢٥٠ ـ (ضعيف) حدّثنا الحُسينُ بنُ مهدِيّ، قالَ: أنبأنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا عُمرُ بنُ زيدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَنْ جابرٍ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن أَكْلِ الهِرَّةِ وثَمَنِها. [«الإرواء» (٢٤٨٧)].

٢٩ ـ كتاب الأطعمة

١ ـ باب إطعام الطعام

٣٢٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ عوفٍ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفى، قالَ: حدّثني عَبدُ اللَّهِ بنُ سلامٍ قالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ قِبَلَهُ[1]، وقِيلَ: قَد قَدِمَ رَسولُ اللَّهِ

---

(١) «انجفل الناس قبله»، أي: ذهبوا مسرعين نحوه.

ﷺ، قَدْ قَدِمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، قَدْ قَدِمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، ثلاثاً، فجِئْتُ في النَّاس لأَنْظُرَ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ؛ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ ليسَ بِوَجهِ كَذَّابٍ، فكانَ أَوَّلَ شَيءٍ سَمِعتُهُ تَكَلَّمَ به أَنْ قال: «يا أَيُّها النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلامَ، وأَطعِموا الطَّعامَ، وصِلُوا الأَرحام، وصَلُّوا باللَّيْلِ والنَّاسُ نِيام، تَدْخُلوا الجنَّةَ بِسلام».[وهو مكرر (١٣٣٤)].

٣٢٥٢ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى الأزديّ، قالَ: حدّثنا حجّاجُ بنُ محمّدٍ، عنِ ابن جُريجٍ؛ قالَ: سُليمانُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا عنْ نافعٍ؛ أنّ عبدَ اللّهِ بنَ عُمرَ كانَ يقولُ: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَفْشُوا السَّلامَ، وأَطْعِموا الطَّعامَ، وكُونُوا إِخواناً كَمَا أَمرَكمُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ» [«الإرواء» (٣ / ٢٤٠ التحقيق الثاني)، «الصحيحة» (١٥٠١)].

٣٢٥٣ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرو؛ أَن رجلاً سأَلَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَيُّ الإسلامِ خَيْرٌ؟ قالَ: «تُطْعِمُ الطَّعامَ، وتَقْرأُ السَّلامَ عَلى مَنْ عَرَفْتَ ومَنْ لَمْ تَعرِفْ» [«مختصر البخاري» (٩): خ].

٢ ـ باب طعام الواحد يكفي الاثنين

٣٢٥٤ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زيادٍ الأسديّ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، قالَ: أنبأنا أَبُو الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «طعامُ الواحِدِ يَكفي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاثنَينِ يَكْفي الأَربَعَةَ، وطَعامُ الأَربعَةِ يَكفي الثَّمانِيَةَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٢١)، «الصحيحة» (٤ / ٢٥٧): م].

٣٢٥٥ ـ (ضعيف جداً)حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ دينارٍ، قهرمانُ آلِ الزّبيرِ، قالَ: سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ عمرَ بنِ الخَطّابِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ طَعامَ الواحِدِ يَكفي الاثنينِ، وإنَّ طعامَ الاثنينِ يَكفي الثلاثةَ والأَربَعَةَ، وإنَّ طَعامَ الأَربَعَةِ يَكْفي الخَمسَةَ والسِّتَّةَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٢١)، «الصحيحة» (٢٦٩١)، وفي الصحيح ما يُغني عنه].

٣ ـ باب المؤمن يأكل في معىً واحد والكافر يأكل في سبعةِ أَمعاء

٣٢٥٦ ـ (صحيح)حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عديّ بنِ ثابتٍ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُؤْمِنُ يأْكُلُ في مِعىً واحدٍ، والكافِرُ يأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمعاءٍ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٢٢): ق].

٣٢٥٧ ـ (صحيح)حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «الكافِرُ يأْكُلُ في سَبعَةِ أَمعاءٍ، والمُؤمِنُ يأْكُلُ في مِعىً واحِدٍ». [«التعليق» أيضاً: ق].

٣٢٥٨ ـ (صحيح)حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ بُريدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ جدّهِ أبي بُردةَ، عَن أَبي موسى؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «المؤمِنُ يأْكُلُ في مِعىً واحِدٍ، والكافِرُ يأْكُلُ في سَبعَةِ أَمْعاءٍ»

[«التعليق» أيضاً: م].

٤ ـ باب النهي أن يعاب الطعام

٣٢٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هريرةَ؛ قالَ. مَا عابَ رَسُولُ اللَّهِ طَعاماً قَطُّ؛ إِنْ رَضِيَهُ أَكَلَهُ، وإِلاَّ تَرَكَهُ. [ق].

٣٢٥٩ (م) ـ حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي يحيى، عنْ أبي هُريرةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، مِثلَهُ. قالَ أَبُو بكرٍ: نُخالِفُ فيهِ: يَقُولُونَ: عنْ أبي حازمٍ.

٥ ـ باب الوضوء عند الطعام

٣٢٦٠ ـ (ضعيف) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ سُليمٍ، قالَ: سمعتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَن يُكْثِرَ اللَّهُ خيرَ بَيتِهِ؛ فَلْيَتوَضَّأْ إذا حَضَرَ غَداؤُهُ، وإذا رُفِعَ» [«الضعيفة» (١١٧)].

٣٢٦١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثنا صاعدُ بنُ عُبيدٍ الجزَرِيّ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ ابنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جُحادةَ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ دينارٍ المكّيُّ، عنْ عطاءِ بن يسارٍ، عَن أَبي هريرةَ، عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّه خَرَجَ مِنَ الغائِطِ فأُتِيَ بِطعامٍ، فقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَلا آتيكَ بِوَضوءٍ؟ قالَ: «أَأُرِيدُ الصَّلاةَ؟». [«التعليق الرغيب» (٣/ ١٢٩)].

٦ ـ باب الأكل متكئاً

٣٢٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ مِسعرٍ، عنْ عليّ بنِ الأقمرِ، عَن أَبي جُحَيفَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً». [«الإرواء» (١٩٦٦)، «مختصر الشمائل المحمّدية» (١٠٦): خ].

٣٢٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بنِ كثيرِ بن دينارٍ الحمصِيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن بن عِرقٍ، قالَ: حدّثنا عبدُاللَّهِ بنُ بُسْرٍ؛ قالَ: أَهْدَيْتُ للنَّبيِّ ﷺ شاةً، فجَثَا رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَلى رُكْبَتَيهِ يأْكُلُ، فقالَ أَعْرابيٌّ: ما هَذِهِ الجِلسَةُ؟ فقالَ: «إِنَّ اللَّهَ جعلَني عَبداً كَريماً، ولَم يجعلْني جَبّاراً عَنِيداً». [«الصحيحة» (٣٩٣)].

٧ ـ باب التسمية عند الطعام

٣٢٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ بُديلِ بن ميسرةَ، عنْ عبدِ اللهِ بن عُبيدِ بن عُميرٍ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يأْكُلُ طعاماً في ستَّةِ نَفَرٍ مِن أَصحابِهِ، فجاءَ أَعرابيٌّ فأَكَلَهُ بلُقْمَتَيْنِ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ لَو كانَ قالَ: بِسمِ اللَّهِ لَكَفاكُمْ، فإذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طعاماً فَلْيَقُلْ: بسمِ اللَّهِ، فإنْ نَسِيَ أَنْ يَقولَ: بسمِ اللَّهِ في أَوَّلِهِ، فلْيَقُلْ: بسمِ اللَّهِ في أَوَّلِهِ وآخِرِهِ». [«الإرواء» (١٩٦٥)، «التعليق الرغيب» (٣/ ١١٥ ـ ١١٦)، «تخريج الكلم الطيب» (١١٢)].

٣٢٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عُمَرَ ابنِ أَبي سَلَمَةَ؛ قالَ: قالَ لي النبيُّ ﷺ وأَنا آكُلُ: «سَمِّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ». [هو مختصر الآتي (٣٢٦٧)].

٨ ـ باب الأكل باليمين

٣٢٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الهِقْلُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ حسّانٍ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لِيأْكُلْ أَحدُكُم بيَمِينِهِ، ولْيَشْرَبْ بيمينِهِ، وليأْخُذْ بيَمِينِهِ، وليُعْطِ بيَمِينِهِ؛ فإنَّ الشيطانَ يأْكُلُ بشِمالِهِ ويَشربُ بشِمالِهِ ويُعطي بشِمالِهِ ويأْخُذُ بشِمالِهِ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٧)، «الصحيحة» (١٢٣٦)].

٣٢٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الوليدِ بنِ كثيرٍ، عنْ وهبِ بنِ كيسانَ، سمعهُ من عُمرَ بنِ أَبي سَلَمَةَ؛ قالَ: كُنْتَ غُلاماً، في حِجْرِ النَّبيِّ ﷺ وكانَتْ يَدِي تطيشُ في الصَّحْفَةِ فقالَ لي: «يا غُلامُ! سَمِّ اللَّه، وكُلْ بِيَمينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». [«الإرواء» (١٩٦٨): ق].

٣٢٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تأْكُلُوا بالشِّمالِ؛ فإنَّ الشَّيْطانَ يأْكُلُ بالشِّمالِ». [«الصحيحة» (٣ / ٢٣٩): م].

٩ ـ باب لعق الأصابع

٣٢٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ عطاءٍ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُم طعاماً؛ فَلا يَمسَحْ يدَهُ حَتَّى يَلعَقَها أَو يُلْعِقَها». قالَ سُفيانُ: سمعتُ عُمرَ بن قيسٍ يسألُ عمرَو بنَ دينارٍ: أرأيتَ حديثَ عطاءٍ: «لا يمسحْ أحدُكُمْ يدهُ حتّى يلعقَها أو يُلْعِقَهَا» عمّنْ هُوَ؟ قالَ: عنِ ابن عبّاسٍ؛ قالَ: فإنّهُ حُدّثناهُ، عنْ جابرٍ، قالَ: حفظناهُ منْ عطاءٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ قبلَ أنْ يقدَمَ جابرٌ علينا، وإنّمَا لَقِيَ عطاءٌ جابراً في سنة جاورَ فِيهَا بمكّةَ. [ق].

٣٢٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا مُوسى بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: أنبأنا أَبُو داوُدَ الحفريّ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَمسَحْ أَحدُكُمْ يَدَهُ حَتَّى يَلعَقَها؛ فإنَّهُ لا يَدْري في أَيِّ طعامِهِ البَرَكَةُ» [«الإرواء» (١٩٧٠): م].

١٠ ـ باب تنقية الصحفة

٣٢٧١ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا أَبُو اليمانِ البَرّاءُ قالَ: حدّثتني جدّتي أُمُّ عاصمٍ، قالت: دخَلَ عَلَينا نُبَيْشَةُ مَولى رَسولِ اللَّهِ ﷺ ونَحْنُ نأْكُلُ في قَصْعَةٍ فقالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ في قَصعَةٍ؛ فَلَحِسَها اسْتَغْفَرَتْ لَهُ القصعَةُ». [«المشكاة» (٤٢١٨ / التحقيق الثاني)].

٣٢٧٢ ـ حدّثنا أَبُو بشر بكرُ بنُ خلف، ونصرُ بنُ عليّ، قالاَ: حدّثنا المُعلّى بنُ راشدٍ أَبُو اليمانِ، قالَ: حدّثتني جدّتي، عنْ رجُلٍ منْ هُذيلٍ يُقَالُ لَهُ نُبيشةُ الخيرِ، قالتْ: دخلَ علينا نُبيشةُ ونَحْنُ نأْكُلُ فِي نَصْعَةٍ لنَا، فقالَ: حدّثنا رسُولُ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَكَلَ فِي قَصْعَةٍ ثُمَّ لَحِسَهَا، اسْتَغْفَرَتْ لَهُ القَصْعَةُ».

١١ ـ باب الأكل مما يليك

٣٢٧٣ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقَلانِيّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا

وُضِعَتْ المائدةُ فَلْيأْكُلْ مِمَّا يَليهِ، ولا يَتَناوَلْ مِن بَينِ يَدَيْ جَليسِهِ». [«المشكاة» (٤٢٥٤) / التحقيق الثاني)، وفي «الصحيح» ما يُغني عنه (٨ ـ باب)].

٣٢٧٤ ـ (ضعيف)حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا العلاءُ بنُ الفضْلِ بن عبدِ الملكِ بنِ أبي السّويّةِ، قالَ: حدّثني عُبيدُ اللّهِ بنُ عِكراشٍ، عنْ أبيهِ عِكْراشِ بنِ ذُؤَيبٍ؛ قالَ: أُتِيَ النَّبيُّ بِجَفْنَةٍ كَثيرَةِ الثَّريدِ والوَدَكِ[1] فأَقْبَلْنا نأْكُلُ منها، فَخَبَطْتُ يَدِي في نواحيها فقالَ: «يا عِكْراشُ! كُلْ مِنْ مَوضِعٍ واحِدٍ، فإنَّهُ طَعَامٌ واحِدٌ» ثُمَّ أُتِينا بِطَبَقٍ فيهِ ألوانٌ مِنَ الرُّطَبِ، فجَالَتْ يَدُ رَسولِ اللّهِ ﷺ في الطَّبَقِ وقالَ: «يا عِكْراشُ! كُلْ مِنْ حَيثُ شِئْتَ؛ فإنَّهُ غَيرُ لَوْنٍ واحِدٍ». [«الضعيفة» (٥٠٩٨)، «المشكاة» (٤٢٣٣ / التحقيق الثاني)].

١٢ ـ باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد

٣٢٧٥ ـ (صحيح)حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن بنِ عِرقٍ اليحصبيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بُسرٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ أُتِيَ بقصعَةٍ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «كُلُوا مِن جَوانِبِها ودَعُوا ذُروَتَها يُبارَكُ فيها». [«الإرواء» (١٩٨١)، «المشكاة» (٤٢١١)، «الصحيحة» (٣٩٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١١٩)].

٣٢٧٦ ـ (صحيح)حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو حفصٍ عُمرُ بنُ الدَّرَفْسِ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ أبي قسيمةَ، عَن واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ اللَّيثيِّ؛ قالَ: أَخَذَ رسولُ اللّهِ ﷺ برأْسِ الثَّريدِ فقالَ: «كُلُوا بسمِ اللّهِ مِنْ حَوالَيْها، واعْفُوا رأْسَها، فإنَّ البَرَكَةَ تأْتِيها مِن فَوقِها». [«الصحيحة» (٢٠٣٠)].

٣٢٧٧ ـ (صحيح)حدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا عطاءُ بنُ السّائبِ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا وُضِعَ الطَّعامُ فخُذُوا مِن حافَتِهِ وذَرُوا وَسَطَهُ؛ فإنَّ البَرَكَةَ تَنزِلُ في وَسَطِهِ». [«الإرواء» (١٩٨٠ / ٢)، «التعليق» أيضاً].

١٣ ـ باب اللقمة إذا سقطت

٣٢٧٨ ـ (ضعيف الإسناد)حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، عنْ يُونُسَ، عنِ الحسنِ، عَن مَعْقِلِ بنِ يسارٍ؛ قالَ: بَينَما هُو يَتَغَدَّى إذْ سَقَطَتْ مِنهُ لُقْمَةٌ، فَتَناوَلَها فأَماطَ مَا كانَ فيها مِن أذًى فأَكَلَها، فتَغامَزَ بِهِ الدَّهاقِينُ، فقِيلَ: أَصلَحَ اللّهُ الأَميرَ؛ إنَّ هؤلاءِ الدَّهاقِينَ يَتَغامَزُونَ مِنْ أَخْذِكَ اللُّقْمَةَ وبَينَ يَدَيكَ هذا الطعامُ؟ قالَ: إنِّي لَمْ أَكُنْ لأَدَعَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسولِ اللّهِ ﷺ لهذِهِ الأَعاجِمِ، إنَّا كُنَّا يُؤْمَرُ أَحَدُنا إذا سَقَطَتْ لُقْمَتُهُ، أَنْ يأْخُذَها فَيُميطَ مَا فيها مِن أَذى ويَأْكُلَها ولا يَدَعَها للشَّيْطانِ. [والمرفوعُ منه صحيح من حديث جابر وأنس، والأول منهما في «الصحيح»].

٣٢٧٩ ـ (صحيح)حدّثنا عليّ بنُ المُنذِرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي سُفيانَ، عَن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا وَقَعَتِ اللُّقْمَةُ مِن يَدِ أَحدِكُم فَليَمسحْ مَا عَلَيها مِن الأَذى وليأْكُلْها». [«الإرواء» (١٩٧٠، ١٩٧١): م].

---

(١) الوَدَكُ: دسم اللحم والشحم.

١٤ ـ باب فضل الثريد على الطعام

٣٢٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عمرِو ابنِ مُرّةَ، عنْ مُرّةَ الهمدَانِيّ، عَن أَبي موسى الأَشعريّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثيرٌ، ولَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّساءِ إلا مَريمُ بنتُ عِمْرانَ، وآسيةُ امرأةُ فِرعونَ، وإنَّ فَضلَ عائشَةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعامِ». [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٤٧)، «الروض النضير» (٧٣): ق].

٣٢٨١ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا مُسلِمُ بنُ خالدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن؛ أنّهُ سمعَ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «فَضْلُ عائِشَةَ عَلى النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعامِ». [«الروض النضير» أيضاً، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٤٨)، «الضعيفة» (٤٠٠٢): ق].

١٥ ـ باب مسح اليد بعد الطعام

٣٢٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ المِصريّ، أَبُو الحارثِ المُرادِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عنْ محمّدِ بن أبي يحيى، عنْ أبيهِ، عنْ سعيدِ بنِ الحارثِ، عَن جابرِ بنِ عبد اللّهِ قالَ: كُنّا زَمانَ رَسولِ اللّهِ ﷺ وقليلٌ ما نَجِدُ الطّعامَ، فإذا نحنُ وَجَدْناهُ لَم يَكُنْ لَنا مَناديل إلا أَكُفّنا، وسواعِدَنا، وأَقدامَنا، ثمَّ نُصَلّي ولا نَتَوضأ. قالَ أَبُو عبدِ اللّهِ: غريبٌ، ليسَ إلاّ عنْ محمّدِ بنِ سَلَمَةَ. [«الضعيفة» (٥٦٧٥)].

١٦ ـ باب ما يقال إذا فرغ من الطعام

٣٢٨٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حجّاجٍ، عنْ رِياحِ بنِ عبيدةَ، عنْ مولًى لأبي سعيدٍ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا أَكَلَ طعاماً قالَ: «الحَمدُ للّهِ الَّذي أَطعَمَنا وسَقانا، وجعلَنا مُسلِمينَ». [«المشكاة» (٤٣٠٤)، «الكلم الطيب» (١٨٨)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٦٣)].

٣٢٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلِمٍ، قالَ: حدّثنا ثَوْرُ بنُ يزيدَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عَن أَبي أُمامَةَ الباهليِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّه كانَ يَقولُ إذا رُفِعَ طعامُهُ أَو مَا بَينَ يَدَيهِ قالَ: «الحَمْدُ للّهِ حَمْداً كَثيراً طَيِّباً مُبارَكاً، غيرَ مَكْفِيٍّ ولا مُوَدَّعٍ وَلا مُستَغْنىً عَنهُ رَبَّنا!». [«مختصر الشمائل» (١٦٤): خ].

٣٢٨٥ ـ (حسن) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ أبي أيّوبَ عنْ أبي مرحُومٍ عبدِ الرّحيم، عنْ سهلِ بنِ مُعاذِ بنِ أَنَسٍ الجُهَنيِّ، عنْ أبيهِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ أَكلَ طَعاماً فَقالَ: الحمدُ للّهِ الَّذي أَطعَمَني هذا ورَزَقَنيهِ مِنْ غَيْرِ حَولٍ مِنّي ولا قُوَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ». [«الإرواء» (١٩٨٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٠٠)، «تخريج الكلم الطيب» (١٨٧)].

١٧ ـ باب الاجتماع على الطعام

٣٢٨٦ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وداوُدُ بنُ رُشيدٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالُوا: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا وحشيّ بنُ حربِ بنِ وَحشيّ بن حربٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ وَحْشيٍّ؛ أنّهم قالوا: يا رَسولَ

اللَّه! إِنَّا نَأْكُلُ وَلا نَشْبَعُ، قالَ: «فَلَعَلَّكُم تأْكُلونَ مُتَفَرِّقينَ؟»، قالوا: نعم، قالَ: «فاجْتَمِعوا عَلى طعامِكُمْ، واذْكُروا اسمَ اللَّهِ عَلَيهِ يُبارَكْ لَكُمْ فيهِ». [«الصحيحة» (٦٦٤)].

٣٢٨٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ دينارٍ، قهرمَانُ آلِ الزّبيرِ؛ قالَ: سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللّهِ بنِ عُمرَ؛ قالَ: سمعتُ أبي يقولُ: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا جَميعاً ولا تَفَرَّقوا؛ فإنَّ البَرَكَةَ مَعَ الجماعَةِ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٢١)، والجملة الأولى ثابتة: «الصحيحة» (٢٦٩١)].

١٨ ـ باب النفخ في الطعام

٣٢٨٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ عبدِ الرّحمن المُحاربيّ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: لَمْ يَكُنْ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَنْفُخُ في طعامٍ ولا شَرَابٍ ولا يَتَنَفَّسُ في الإناءِ. [«الإرواء» (٧ / ٣٧)، وقد صحَّ من نهيه ﷺ ويأتي في «الصحيح» (٢٣ و٢٤ ـ باب)].

١٩ ـ باب إذا أتاه خادمه بطعامِهِ فليناوله منه

٣٢٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نَميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: سمعتُ أبَا هريرَةَ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا جاءَ أَحَدَكُمْ خادِمُهُ بِطعامِهِ؛ فَلْيُجْلِسْهُ فَلْيأْكُلْ معَهُ، فإنْ أَبى فَلْيُناوِلْهُ مِنْهُ». [«الصحيحة» (١٢٩٧)].

٣٢٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ جعفرِ بنِ ربيعةَ، عنْ عبدِ الرّحمن الأعرجِ، عَن أَبي هريرة؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَحَدُكُم قَرَّبَ إِلَيْهِ مَملُوكُهُ طعاماً قَدْ كَفاهُ عَناءَهُ وحَرَّهُ، فَليَدْعُهُ فليأْكُلْ معَهُ، فإنْ لَمْ يَفعَلْ فَليَأْخُذْ لُقمَةً فَليَجْعَلْها في يَدِهِ». [«الصحيحة» (١٢٨٥): خ].

٣٢٩١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ المُنذرِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ الهجَريّ، عنْ أبي الأحوصِ، عَن عَبدِاللَّه؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا جاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعامِهِ؛ فَلْيُقْعِدْهُ معَهُ أَوْ لِيُناوِلْهُ مِنْهُ؛ فإنَّهُ هُوَ الَّذي وَلِيَ حَرَّهُ ودُخانَهُ». [«الصحيحة» (١٠٤٢ و١٠٤٣)].

٢٠ ـ باب الأكل على الخوان والسُّفْرة

٣٢٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ يُونُسَ بن أبي الفُراتِ الإسكافِ، عنْ قتادةَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: ما أَكَلَ النَّبيُّ ﷺ عَلى خِوانٍ[1]، ولا سُكُرَّجَةٍ[2]، قالَ: فَعَلامَ كَانوا يَأْكُلونَ؟ قالَ: عَلَى السُّفَرِ[3]. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٢٧): خ].

٣٢٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ يُوسُفَ الجُبيريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو بحرٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، قالَ: حدّثنا قتادةُ، عَن أَنَسٍ؛ قالَ: ما رَأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ عَلى خِوانٍ حتَّى ماتَ.

---

(١) «خوان»: ما يوضع عليه الطعام ليؤكل.

(٢) «سُكُرَّجَة»: الصحفة التي يوضع فيها الأكل.

(٣) «السفرة»: ما يُبسط عليها الأكل.

٢١ ـ باب النهي أن يقام عن الطعام حتى يُرفع، وأن يكف يده حتى يفرغ القوم

٣٢٩٤ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أحمدَ بن بشيرِ بنِ ذكوانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنْ مُنيرِ بنِ الزّبيرِ، عنْ مكحولٍ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى أَنْ يُقامَ عَن الطعامِ حتَّى يُرفَعَ. [«الضعيفة» (٢٣٩)].

٣٢٩٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: أنبأنا عبدُ الأعلى، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا وُضِعَت المائِدَةُ فَلا يقومُ رَجُلٌ حتَّى تُرفَعَ المائِدَةُ، ولا يَرفَعُ يَدَهُ وإِنْ شَبِعَ حتَّى يَفرَغَ القَومُ، ولْيَعذِرْ؛ فإنَّ الرَّجُلَ يُخْجِلُ جَليسَهُ فَيَقبِضُ يَدَهُ، وعَسى أَنْ يَكونَ لَهُ في الطَّعامِ حاجَةٌ». [«الضعيفة» (٢٣٨)، «الردّ على بليق» (٢٢٤)].

٢٢ ـ باب من بات وفي يده ريح غمر

٣٢٩٦ ـ (حسن بما بعده) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ وسيمٍ الجمّالُ، قالَ: حدّثني الحسنُ بنُ الحسنِ، عنْ أُمّهِ فاطمةَ بنتِ الحُسينِ، عنِ الحُسينِ بنِ عليّ، عَن أُمّهِ فاطِمَةَ ابنةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا لا يَلومَنَّ امْرُؤٌ إِلاَّ نَفسَهُ بَيِيتُ وفي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ[1]» [«الروض النضير» (٨٢٣)، «التعليق الرغيب» (٣/ ١٣٠)].

٣٢٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا سُهيلُ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ، فَلَمْ يَغْسِلْ يَدَهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ؛ فَلا يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفسَهُ». [«المشكاة» (٤٢١٩)، «الروض» (٨٢٣)].

٢٣ ـ باب عرضِ الطّعام

٣٢٩٨ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنِ ابنِ أبي حُسينٍ، عنْ شهرِ بن حوشبٍ، عَن أَسْماءَ بنتِ يَزيدَ؛ قالَتْ: أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بِطَعامٍ فَعُرِضَ عَلَيْنا، فَقُلْنا: لا نَشْتَهيهِ، فقالَ: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً». [«آداب الزفاف» (ص ٩٢/ الطبعة الجديدة)، «المشكاة» (٣٢٥٦)، «الروض النضير» (١٥٢)].

٣٢٩٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي هلالٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن سوادةَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ ـ رَجُلٍ مِن بني عَبدِ الأَشهلِ ـ قالَ: أَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ وهو يَتَغَدَّى، فقالَ: «ادْنُ فَكُلْ»، فَقُلتُ: إِنِّي صائِمٌ، فَيَا لَهْفَ نَفْسي! هَلاَّ كُنتُ طَعِمْتُ مِن طَعامِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ! [وهو مختصر الحديث (١٦٦٧)].

٢٤ ـ باب الأكل في المسجد

٣٣٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، وحرملة بنُ يحيى قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثني سُليمانُ بنُ زيادٍ الحضرميّ؛ أنّهُ سمعَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ الحارثِ بنِ

---

(١) «غمر»: الغَمَرُ: هو الدَّسَم والزهومة واللحم.

جَزْءِ الزُّبَيديَّ يقولُ: كُنَّا نَأْكُلُ عَلى عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في المَسجِدِ الخُبزَ واللَّحْمَ. [«صحيح أبي داود» (١٨٧)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٣٩)، «تمام المنة»].

٢٥ ـ باب الأكل قائماً

٣٣٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو السّائبِ، سلمُ بنُ جُنادةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنْ عُبيدِاللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: كُنَّا عَلى عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ نأْكُلُ ونحنُ نَمْشي ونَشرَبُ ونحنُ قِيامٌ. [«المشكاة» (٤٢٧٥)].

٢٦ ـ باب الدبّاء

٣٣٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، قالَ: أنبأنا عَبيدة بنُ حُميدٍ، عنْ حُميدٍ، عَن أَنَسٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُحِبُّ القَرْعَ. [«الصحيحة» (٢١٢٧)].

٣٣٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ حُميدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: بَعَثَتْ مَعي أُمُّ سُلَيمٍ بِمِكْتَلٍ فيهِ رُطَبٌ إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَجِدْهُ، وخَرَجَ قَريباً إلى مَولى لَهُ دَعاهُ فَصَنَعَ لَهُ طَعاماً، فأَتَيْتُهُ وهُوَ يأْكُلُ قالَ: فَدَعاني لآكُلَ معَهُ، قالَ: وصَنَعَ ثَريدَةً بِلَحمٍ وقَرْعٍ، قالَ: فإذا هُوَ يُعْجِبُهُ القَرعُ، قالَ: فَجَعَلْتُ أَجْمَعُهُ فأُدْنيهِ مِنْهُ، فَلَمَّا طَعِمْنا مِنْهُ رَجَعَ إلى مَنزِلِهِ، ووَضَعْتُ المِكْتَلَ بَينَ يَدَيهِ، فَجَعَلَ يأْكُلُ ويَقْسِمُ، حتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِه. [«الإرواء» (٧/ ٤٦)].

٣٣٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عنْ حكيمِ بنِ جابرٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: دَخَلْتُ عَلى النَّبيِّ في بَيتِهِ وعِنْدَهُ هذِهِ الدُّبَّاء، فقُلتُ: أَيُّ شيءٍ هذا؟ قالَ: «هذا القَرْعُ هُو الدُّبَّاءُ نُكْثِرُ بِهِ طعامَنا». [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٣٦)، «الصحيحة» (٢٤٠٠)].

٢٧ ـ باب اللحم

٣٣٠٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الخلّالُ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثني سُليمانُ بنُ عطاءٍ الجزريّ، قالَ: حدّثني مسلمةُ بنُ عبدِ اللّهِ الجُهنيّ، عنْ عمّهِ أبي مشجعةَ، عَن أَبي الدَّرْداءِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ طعامِ أَهْلِ الدُّنيا وأَهلِ الجنَّةِ اللَّحْمُ». [«الضعيفة» (٣٧٢٤)].

٣٣٠٦ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ عطاءٍ الجزريّ، قالَ: حدّثنا مسلمةُ بنُ عبدِ اللّهِ الجُهنيّ، عنْ عمّهِ أبي مشجعةَ، عَن أَبي الدَّرداءِ؛ قالَ: ما دُعِيَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى لَحْمٍ قَطُّ إلاَّ أَجابَ، ولا أُهدِيَ لَهُ لَحمٌ قَطُّ إلاَّ قَبِلَهُ. [المصدر نفسه].

٢٨ ـ باب أطايب اللحم

٣٣٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ العبديّ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو حيّانَ التّيميّ، عنْ أبي زُرعةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: «أُتِيَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يَومٍ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إلَيهِ الذِّراعُ ـ وكانت تعْجِبُهُ ـ فَنَهَسَ[1] مِنْها. [«مختصر الشمائل

---

(١) «فنهس»: النهس: الأخذ بأطراف الأسنان.

المحمدية» (١٤١): ق]

٣٣٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بِشرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ مِسعرٍ، قالَ: حدّثني شيخٌ منْ فهمٍ ـ قالَ: وأظُنّهُ يُسمّى محمّدَ بنَ عبدِ اللّهِ ـ؛ أنّهُ سمعَ عبدَ اللّهِ بن جعفر يحدِّثُ ابنَ الزُّبَير وقَدْ نَحَرَ لَهُم جَزوراً أَو بَعيراً؛ أنَّهُ سَمعَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، قالَ: ـ والقومُ يُلقونَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ اللحم ـ يَقولُ: «أَطْيَبُ اللَّحمِ لَحْمُ الظَّهْرِ». [«الروض النضير» (٣٧٦)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٤٥)، «الضعيفة» (٢٨١٣)].

٢٩ ـ باب الشواء

٣٣٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، عنْ قتادةَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: ما أَعلَمُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ رأَى شاةً سَميطاً[1] حتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وجلَّ. [خ].

٣٣١٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ سُليمٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قال: ما رُفِعَ بين يدي رسولِ اللهِ ﷺ فضلُ شُواءٍ قطّ، ولا جُلِبَ معَهُ طُنْفُسَةٌ.

٣٣١١ ـ (صحيح دون مسح الأيدي) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، قالَ: أخبرني سُليمانُ بنُ زيادٍ الحضرميّ، عَن عَبدِاللّهِ بنِ الحارثِ بنِ الجَزْءِ الزُّبَيديّ؛ قال: أَكَلْنا مَعَ رَسولِ اللّهِ ﷺ طعاماً في المَسجِدِ لَحماً قَدْ شُوِيَ، فَمَسَحْنا أَيدِينَا بالحَصْباءِ، ثُمَّ قُمْنا نُصَلِّي وَلَم نَتَوَضَّأْ. [مضى برقم (٣٣٠٠)].

٣٠ ـ باب القديد

٣٣١٢ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ أسَدٍ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عَن أَبي مسعودٍ؛ قالَ: أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ فكَلَّمَهُ، فجَعَلَ تُرْعَدُ فرائِصُهُ[2]، فقالَ لَهُ: «هَوِّنْ عَلَيْكَ؛ فإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّما أَنا ابنُ امْرَأَةٍ تأْكُلُ القَدِيدَ». قالَ أَبُو عبدِ اللّهِ: إسماعيلُ، وحدَهُ، وصَلَهُ. [«الصحيحة» (١٨٧٦)].

٣٣١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يُوسُفَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ عابسٍ، قالَ: أخبرني أبي، عَن عائِشَةَ؛ قالت: لَقَدْ كُنَّا نَرْفَعُ الكُراعَ[3] فَيَأْكُلُهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بَعدَ خَمسَ عَشْرَةَ مِن الأَضاحيِّ. [خ].

٣١ ـ باب الكبد والطحال

٣٣١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مُصعبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيدِ بن أسلمَ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللهِ ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُحِلَّتْ لَنا مَيتتَانِ وَدَمَانِ؛ فَأَمَّا المَيْتَتَانِ فَالحُوتُ والجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ؛

---

(١) «سميطاً»، أي: مشوية.

(٢) «الفرائص»: واحدتها فريصة، لحمة بين الجنب والكتف، لا تزال ترعد من الدابة.

(٣) «الكراع»: الكراع في البقر والغنم كالوظيف في الفرس والبعير، وهو مستدق الساق.

فَالكَبِدُ والطِّحَالُ». [«الصحيحة» (١١١٨)].

٣٢ ـ باب الملح

٣٣١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ أبي عيسى، عنْ رَجُلٍ ـ أُراهُ مُوسى ـ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ إِدامِكُمُ المِلحُ». [«المشكاة» (٤٢٣٩ / التحقيق الثاني)].

٣٣ ـ باب الائتدام بالخل

٣٣١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ أبي الحواري، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُليمان بنُ بلالٍ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الإِدامُ الخَلُّ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٩)، «الصحيحة» (٢٢٢٠): م].

٣٣١٧ ـ (صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا قيسُ بنُ الرّبيعِ، عنْ مُحاربِ بن دِثارٍ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الإِدامُ الخَلُّ». [«التعليق» أيضاً، «الصحيحة» أيضاً].

٣٣١٨ ـ (موضوع) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا عنبسةُ ابنُ عبدِ الرّحمن، عنْ محمّدِ بن زاذانَ؛ أنّهُ حدّثهُ قالَ: حدّثتني أُمُّ سَعدٍ[1] قالت: دَخَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَلى عائِشَةَ، وأَنا عِنْدَها فَقالَ: «هَلْ مِن غَداءٍ؟» قالَتْ: عِندَنا خُبْزٌ وتَمرٌ وخَلٌّ، فقالَ ﷺ: «نِعْمَ الإِدامُ الخَلُّ، اللَّهُمَّ بارِكْ في الخَلِّ، فإِنَّهُ كَانَ إِدامَ الأَنبياءِ قَبْلي وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فيهِ خَلٌّ». [«الصحيحة» (٢٢٢٠)، لكن الجملة الأُولى منه ثابتة].

٣٤ ـ باب الزيت

٣٣١٩ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ أبيهِ، عَن عُمَرَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ائْتَدِموا بالزَّيْتِ وادَّهِنوا بِهِ؛ فإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ». [«الصحيحة» (٣٧٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٢٠)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٣٣ و١٣٤)].

٣٣٢٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عُقبةُ بنُ مُكرمٍ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: سمعتُ أبَا هريرَةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وادَّهِنوا بِهِ، فإِنَّهُ مُبارَكٌ». [«الصحيحة» تحت الحديث (٣٧٩)، وفي «الصحيح»[2] معناه].

٣٥ ـ باب اللبن

٣٣٢١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُباب، عنْ جعفر بنِ بُرْدٍ الرّاسبيّ، قالَ:

---

(١) ذكروها في «الكنى» ولم يذكروا لها اسماً خلاف المعلّق على نسخة المكتب الإسلاميّ، أنها جميلة بنت سعد!! وأحالَ في ذلك إلى «الإصابة» و «التقريب»، وكلُّ ذلك خطأ؛ فإنَّ جميلةَ حفيدة أُم سعد أخرى، روى لها أبو داود فقط كما في المصدرين اللذين ذكرهما وغيرهما!

(٢) يريد الذي قبله (ش).

حدّثتني مولاتي أُمُّ سالمٍ الرّاسِبيّةُ؛ قالتْ: سمعتُ عائِشَةَ تقولُ: كانَ رَسولُ اللَّه ﷺ إذا أُتِيَ بِلَبَنٍ قالَ: «بَرَكَةٌ أَو بَرَكَتانِ». [«التعليق على ابن ماجه»، «الضعيفة» (٤١٦٤)].

٣٣٢٢ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنِ ابن شهاب، عنْ عُبيدِاللّهِ بن عبدِ اللّهِ بن عُتبةَ، عَن ابنِ عباس؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطعَمَهُ اللهُ طعاماً فَلْيَقُلْ: اللّهُمَّ بارِكْ لَنا فيه، وارْزُقْنا خَيراً مِنْهُ؛ ومَنْ سَقاهُ اللَّهُ لَبَناً، فَلْيَقُل: اللّهمَّ! بارِكْ لَنا فيه، وزِدْنا مِنْهُ؛ فإنّي لا أعلمُ ما يُجْزِىءُ مِنَ الطَّعامِ والشَّرابِ إلاَّ اللَّبَنَ». [«تخريج المشكاة» (٤٢٨٣ / التحقيق الثاني)، «الصحيحة» (٢٣٢٠)].

٣٦ ـ باب الحلواء

٣٣٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، وعبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالُوا: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الحَلْواءَ والعَسَلَ [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٣٧): ق].

٣٧ ـ باب القثاء والرطب يجمعان

٣٣٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: كانَتْ أُمِّي تُعَالِجُني لِلسُّمْنَةِ تُرِيدُ أَنْ تُدْخِلَني عَلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ فَما اسْتقامَ لَها ذَلِكَ حتَّى أَكَلْتُ القِثَّاءَ بالرُّطَبِ فَسَمِنْتُ كأَحْسَنِ سُمْنَةٍ. [«الصحيحة» (١ / ٨٥ ـ ٨٦)].

٣٣٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، وإسماعيلُ بنُ مُوسى، قالاَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ جعفرٍ؛ قالَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يأْكُلُ القِثَّاءَ بالرُّطَبِ. [«الروض النضير» (٣٧٨)، «الصحيحة» (٥٦)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٦٩): ق].

٣٣٢٦ ـ(صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وعمرُو بنُ رافعٍ؛ قالاَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ الوليدِ بن أبي هلالٍ المدنيّ، عنْ أبي حازمٍ، عَن سَهْلِ بنِ سعدٍ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ يأْكُلُ الرُّطَبَ بالبَطِّيخِ. [«الصحيحة» (٥٧ و٥٨)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٧٠)].

٣٨ ـ باب التمر

٣٣٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ أبي الحواري الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشَةَ؛ قالَتْ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْتٌ لا تَمرَ فيهِ، جِياعٌ أَهلُهُ». [«الصحيحة» (١٧٧٦): م].

٣٣٢٨ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن أبي رافعٍ، عَن جدّتِهِ سَلْمى؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «بَيْتٌ لاَ تَمرَ فيهِ، كَالبَيْتِ لا طَعامَ فِيهِ». [«الصحيحة» أيضاً].

٣٩ ـ باب إذا أُتِيَ بأول الثمرة

٣٣٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بن الصّبّاحِ، ويعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ

محمّدٍ، قالَ: أخبرني سُهيلُ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا أُتِيَ بأَوَّلِ الثَّمَرَةِ قالَ: «اللَّهُمَّ! بارِكْ لَنا في مَدِينَتِنا وفي ثمارِنا وفي مُدِّنا وفي صاعِنا، بَرَكَةً مع بَرَكَةٍ» ثُمَّ يُناوِلُهُ أَصغرَ مَن بِحَضْرَتِهِ مِنَ الوِلْدانِ.. [«الروض النضير» (٤٣٦)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١١٠): م].

٤٠ ـ باب أكل البلح بالتمر

٣٣٣٠ ـ (موضوع) حدّثنا أَبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ محمّدِ بن قيس المدنيّ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا البَلَحَ بالتَّمْرِ، كُلُوا الخَلِقَ[1] بالجَديدِ فإنَّ الشَّيطانَ يَغْضَبُ ويَقولُ: بَقِيَ ابنُ آدَمَ حتَّى أَكَلَ الخَلِقَ بالجَديدِ!» . [«الضعيفة» (٢٣١)].

٤١ ـ باب النهي عَن قِرانِ التمر

٣٣٣١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ جبلةَ بن سُحيمٍ، قالَ: سمعتُ ابنَ عُمرَ يقولُ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَينِ حَتَّى يستأْذِنَ أَصحابَهُ.. [«الصحيحة» (٢٣٢٣): ق].

٣٣٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ الخزّازُ، عنِ الحسنِ، عَن سعدٍ مَولى أَبي بكرٍ ـ وكانَ سَعْدٌ يَخْدُمُ النَّبيَّ ﷺ، وكانَ يُعجبُهُ حديثُهُ ـ: أَنَّ النَّبيَّ نَهَى عنِ الإِقرانِ، يعني: في التَّمْرِ [«الصحيحة» أيضاً].

٤٢ ـ باب تفتيش التمر

٣٣٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو قُتيبةَ، عنْ همّامٍ، عنْ إسحاقَ بن عبدِ اللّهِ بنِ أبي طلحةَ، عَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: رَأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِتَمرٍ عَتيقٍ، فَجَعَلَ يُفَتِّشُهُ. [«الصحيحة» (٢١١٣)].

٤٣ ـ باب التمر بالزبد

٣٣٣٤ ـ (صحيح) حدثنا هشامُ بنُ عمّار، قالَ: حدّثنا صدقَةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدثني ابنُ جابرٍ، قالَ: حدّثني سُليمُ بنُ عامرٍ، عَن ابنَيْ بُسْرٍ السُّلَمِيَّيْنِ؛ قالا: دَخَلَ عَلَينا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْنا تحتَهُ قَطِيفةً لَنا صَبَبْناها لَهُ صَبًّا فَجَلَسَ عليْها، فأَنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عَلَيهِ الوَحْيَ في بَيتِنا وقَدَّمْنا لَهُ زُبْداً وتَمْراً وكانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ، ﷺ. [«المشكاة» (٤٢٣٢ ـ التحقيق الثاني)].

٤٤ ـ باب الحُوَّارَى

٣٣٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، قالَ: حدّثني أبي؛ قالَ: سأَلْتُ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ: هَلْ رَأَيتَ النَّقِيَّ؟ قالَ: ما رَأَيتُ النَّقِيَّ حَتَّى قُبِضَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ: فَهَلْ كانَ لَهُمْ مَناخِلُ عَلى عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: ما رأَيتُ مُنْخُلاً حَتَّى قُبِضَ رَسولُ اللَّه ﷺ،

---

(١) «الخلق»: ضد الجديد، وهو القديم.

قُلتُ: فَكَيفَ كُنتُم تأكُلونَ الشَّعِيرَ غَيرَ مَنْخُولٍ؟ قالَ: نَعم كُنَّا نَنْفُخُه فَيَطيرُ مِنْهُ ما طارَ، وما بَقِيَ ثَرَّيْناهُ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٢٦)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١١١): خ].

٣٣٣٦ ـ (حسن الإسناد) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو ابنُ الحارثِ، قالَ: أخبرني بكرُ بنُ سوادةَ؛ أنّ حنشَ بنَ عبدِ اللّهِ حدّثَهُ، عَن أُمِّ أيمنَ، أنَّها غَربَلَتْ دَقيقاً، فَصَنَعَتْهُ للنَّبيِّ ﷺ رَغيفاً فقالَ: «ما هذا؟» قالَت: طَعامٌ نَصنَعُهُ بأَرضِنا، فأَحبَبْتُ أن أَصنعَ مِنهُ لَكَ رَغيفاً، فقالَ: «رُدِّيهِ فيهِ، ثمَّ اعجِنِيهِ».

٣٣٣٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُثمانَ أبُو الجماهِرِ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ بشيرٍ، قالَ: حدّثنا قتادةُ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: ما رأَى رَسولُ اللّهِ ﷺ رَغيفاً مُحَوَّراً[1]، بواحِدٍ مِن عَيْنَيْهِ، حتَّى لَحِقَ باللّهِ.

٤٥ ـ باب الرقاق

٣٣٣٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أبُو عُميرٍ، عيسى بنُ محمّدٍ، النّحّاسُ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا ضمرةُ بنُ ربيعةَ، عنْ ابنِ عطاءٍ، عنْ أبيهِ، قال: زارَ أَبو هُرَيرَةَ قَومَهُ ـ يعني: قَرْيَةً، أَظنُّه قالَ: يُبْنَى ـ فأَتَوهُ بِرُقاقٍ مِن رُقاقِ الأُوَلِ فَبكى، وقالَ: ما رأَى رَسولُ اللّهِ ﷺ هذا بِعَينِهِ قَطُّ.

٣٣٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، وأحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، قالَ: حدّثنا قتادةُ؛ قالَ: كُنَّا نأْتِي أَنَسَ بنَ مالِكٍ ـ قالَ إسحاقُ: وخَبّازُهُ قائِمٌ. وقالَ الدّارميُّ: وخوَانُهُ مَوضوعٌ ـ فقالَ يَوماً: كُلُوا فَما أَعلَمُ رَسولَ اللّهِ ﷺ رأَى رَغيفاً مُرَقَّقاً[2]، بِعَيْنِهِ، حتَّى لَحِقَ باللّهِ، ولا شاةً سَميطاً قَطُّ. [خ].

٤٦ ـ باب الفالوذج

٣٣٤٠ ـ (منكر الإسناد، موضوع المتن) حدّثنا عبدُ الوهّابِ بنُ الضّحّاكِ السّلميّ، أبُو الحارثِ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ طلحةَ، عنْ عُثمانَ بن يحيى، عَن ابنِ عباسٍ؛ قالَ: أَوَّلُ مَا سَمِعْنا بالفالُوذَجِ، أَنَّ جبريلَ عَليهِ السَّلامُ، أَتى النَّبيَّ ﷺ فقالَ: إنَّ أُمَّتَكَ تُفْتَحُ عَلَيهِمُ الأَرضُ فيُفاضُ عَلَيهِم مِنَ الدُّنيا حتَّى إنَّهم لَيَأْكُلون الفالُوذَجَ[3] فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «وَما الفالُوذَجُ؟» قالَ: يَخْلِطونَ السَّمْنَ والعَسَلَ جَميعاً فَشَهَقَ النَّبيُّ لِذَلِكَ شَهقَةً. [«التعليق على ابن ماجه»].

٤٧ ـ باب الخبز المُلبّقِ بالسَّمن

٣٣٤١ ـ (ضعيف) حدّثنا هديّةُ بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا الفضْلُ بنُ مُوسى السّينانيّ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ واقدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ، ذاتَ يَومٍ: «وَدِدْتُ لو أَنَّ

---

(١) «رغيفاً محوّراً»: هو الخبزُ الذي نخل طحينه مرة بعد مرة.

(٢) «مرقّقاً»: في «النهاية»: هي الأرغفةُ الواسعة الرقيقة، يقال: رقيق ورُقاق.

(٣) «الفالوذج»: حلواء تعمل من الدقيق والماء والعسل، والكلمة من الدخيل.

عِندَنا خُبزَةٌ بَيضاءَ مِن بُرَّةٍ سَمراءَ مُلَبَّقَةٍ[1] بِسَمْنٍ نأكُلُها»، قالَ: فَسَمِعَ بذلِكَ رَجلٌ من الأنصارِ فاتَّخَذَهُ فجاءَ بِهِ إلَيه، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي أَي شَيءٍ كانَ هذا السَّمْنُ؟» قالَ: في عُكَّةٍ[2] ضَبٍّ، قالَ: فأَبى أَن يأكُلَهُ. [«المشكاة» (٤٢٢٩ / التحقيق الثاني)].

٣٣٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا حُميدٌ الطّويلُ، عَن أَنَس بنِ مالكٍ؛ قالَ: صَنَعَتْ أُمُّ سُلَيم للنَّبيِّ ﷺ خُبْزَةً، وَضَعت فيها شَيئاً مِنْ سَمْنٍ ثُمَّ قالَت: اذْهَبْ إلى النَّبيِّ ﷺ فادْعُهُ، قالَ: فأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أُمِّي تَدْعوكَ، قالَ: فَقامَ، وقالَ لِمَنْ كانَ عِندَهُ مِنَ النَّاس: «قُوموا»، قالَ: فسَبَقْتُهُم إليها فأَخبرْتُها، فجاءَ النَّبيُّ ﷺ فقالَ: «هاتِ ما صَنَعتِ» فقالَت: إنَّما صَنَعْتُهُ لَكَ وَحْدَكَ، فقالَ: «هاتِيه»، فقالَ: «يا أَنَسُ! أَدْخِل عليَّ عَشرَةً عَشرةً» قالَ: فما زلتُ أُدْخِلُ عَلَيْهِ عَشرَةً عَشرَةً فأَكَلوا حتَّى شَبِعوا، وكانوا ثَمانِينَ [«التعليق على ابن ماجه»: خ].

٤٨ ـ باب خبز البُرِّ

٣٣٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، عنْ يزيدَ بن كيسانَ، عنْ أبي حازم، عَن أَبي هريرَةَ؛ أنَّه قالَ. والَّذي نَفسي بِيَدِهِ! ما شَبِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَةَ أيَّامٍ تِباعاً مِن خُبزِ الحنطَةِ، حتَّى تَوفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ. [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٠٨): ق].

٣٣٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ عمرو، قالَ: حدّثنا زائدةُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عن الأسودِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ ﷺ مُنذُ قَدِموا المَدينَةَ، ثَلاثَ لَيالٍ تِباعاً، مِن خُبزِ بُرٍّ، حَتَّى تُوُفِّيَ ﷺ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٢٣): ق].

٤٩ ـ باب خبز الشعير

٣٣٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عنْ أبيه، عَن عائِشَةَ؛ قالت: لَقَدْ تُوُفِّيَ النَّبيُّ ﷺ، ومَا في بَيْتي مِن شَيءٍ يأكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إلَّا شَطْرُ شَعيرٍ، في رَفٍّ لي فأَكَلْتُ مِنهُ، حتَّى طالَ عَلَيَّ فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ. [ق].

٣٣٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ؛ سمعتُ عبدَ الرّحمن بن يزيدَ يُحدّثُ، عنِ الأسودِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: ما شَبِعَ آلُ مُحمدٍ ﷺ مِنْ خُبزِ الشَّعيرِ حتَّى قُبِضَ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٢٣): م].

٣٣٤٧ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاويةَ الجُمحيّ، قالَ: حدّثنا ثابتُ بنُ يزيدَ، عنْ هلالِ بن خبّابٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاس؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَبيتُ اللَّيالي المُتتابِعَةَ طاوِياً، وأَهلُهُ لا يَجِدونَ العَشاءَ، وكانَ عامَّةَ خُبزِهِم خُبزُ الشَّعيرِ [«الصحيحة» (٢١١٩)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٢٥)].

٣٣٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بن كثيرِ بن دينارٍ الحمصِيّ ـ وكانَ يُعدّ منَ الأبدالِ ـ،

---

(١) «ملبقة»؛ أي: مخلوطة خلطاً شديداً.

(٢) «عُكَّة»: وعاء من جلد مستدير يوضعُ فيها السَّمْنَةُ والعسل.

قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ أبي كثيرٍ، عنْ نُوحِ بنِ ذكوانَ، عن الحسنِ، عَن أَنَس بنِ مالكٍ؛ قالَ: لَبِسَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الصّوفَ، واحتَذى المَخْصوفَ[1]. وقالَ: أَكَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بَشِعاً، ولَبِسَ خَشِناً. فقيلَ للحَسنِ: ما البَشِعُ؟ قالَ: غَليظُ الشَّعيرِ مَا كانَ يُسيغُهُ إلاَّ بجُرعةِ ماءٍ. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٠٨)].

٥٠ ـ باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشَّبع

٣٣٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عبدِ الملكِ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حرب، قالَ: حدّثتني أُمّي، عنْ أُمّهَا؛ أنّها سمعتِ المِقدامَ بنَ مَعْدِيكَرِبَ يقولُ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَا مَلأَ آدَميٌّ وِعاءً شَرًّا مِن بَطْنٍ، حَسبُ الآدَميِّ لُقَيماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فإنْ غَلَبَتِ الآدَميَّ نَفْسُهُ، فَثُلُثٌ لِلطَّعامِ، وثُلُثٌ لِلشَّرابِ، وثُلُثٌ لِلنَّفَسِ». [«الإرواء» (١٩٨٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٢٢)، «الصحيحة» (٢٢٦٥)].

٣٣٥٠ ـ (حسن) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ اللّهِ أبُو يحيى، عنْ يحيى البكّاءِ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: تَجَشَّأَ رَجُلٌ عندَ النَّبيِّ ﷺ فقالَ: «كُفَّ جُشاءَكَ عَنَّا فإنَّ أَطْوَلَكُم جُوعاً، يومَ القِيامَةِ، أَكثرُكُم شِبَعاً في دارِ الدُّنيا». [«الصحيحة» (٣٤٣)، «التعليق» أيضاً، «المشكاة» (٥١٩٣ / التحقيق الثاني)].

٣٣٥١ ـ (حسن) حدّثنا داوُدُ بنُ سُليمانَ العسكريّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سعيدُ ابنُ محمّدٍ الثّقَفيّ، عنْ مُوسى الجُهنيّ، عنْ زيدِ بنِ وهبٍ، عَن عَطيَّةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ؛ قالَ: سَمِعتُ سَلمانَ، وأُكرِهَ عَلى طَعامٍ يأْكُلُه فقالَ: حسبي أَنِّي سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ أَكثرَ النَّاسِ شِبَعاً في الدُّنيا، أَطوَلُهم جُوعاً يومَ القيامَةِ». [انظر ما قبله].

٥١ ـ باب من الإسراف أن تأكل كلَّ ما اشتهيت

٣٣٥٢ ـ (موضوع) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ، ويحيى بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بن كثير بن دينارٍ الحمصيّ، قالُوا: حدّثنا بَقِيّةُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثنا يُوسُفُ بنُ أبي كثيرٍ، عنْ نُوح بن ذكوانَ، عن الحسنِ، عَن أَنسِ بنِ مالِكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تأْكُلَ كُلَّ ما اشْتَهَيْتَ». [«الضعيفة» (٢٤١)].

٥٢ ـ باب النهي عن إلقاء الطعام

٣٣٥٣ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ محمّدِ بن يُوسُفَ الفِريَابيّ، قالَ: حدّثنا وسّاجُ بنُ عُقبةَ بن وسّاجٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ محمّدٍ المُوقريّ، قالَ: حدّثنا الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: دَخَلَ النَّبيُّ ﷺ البيتَ فرأَى كِسْرَةَ مُلقاةً فأَخَذَها فَمَسَحَها ثُمَّ أَكَلَها، وقالَ: «يا عائِشَةُ! أَكْرِمي كَرِيماً، فإنَّها مَا نَفَرَتْ عَن قومٍ قَطُّ، فَعادَتْ إلَيهِمْ». [«الإرواء» (١٩٦١)].

٥٣ ـ باب التعوذ من الجوع

٣٣٥٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ منصور، قالَ: حدّثنا هُريمٌ، عنْ ليثٍ، عنْ كعبٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الجوعِ، فإنَّهُ بِئْسَ

---

(١) «واحتذى المخصوف»؛ أي: لبس النعل.

الضَّجيعُ[1] وأَعوذُ بِكَ مِن الخِيانَةِ، فإنَّها بِئْسَتِ البِطانَةُ[2]». [«صحيح أبي داود» (١٣٨٣)، «تخريج المشكاة» (٢٤٦٩ ـ التحقيق الثاني)].

٥٤ ـ باب ترك العشاء

٣٣٥٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ السّلامِ بنِ عبدِ اللّهِ ابن باباهُ المخزُومِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ ميمونٍ، عنْ محمّدِ بن المُنكدِرِ، عَن جابِرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «لا تَدَعُوا العَشاءَ ولَوْ بِكَفٍّ مِن تَمْرٍ فإنَّ تَرْكَهُ يُهْرِمُ[3]». [«الضعيفة» (١١٦)].

٥٥ ـ باب الضيافة

٣٣٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ سُليمٍ، عَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الخَيْرُ أَسرَعُ إلى البَيْتِ الَّذي يُغْشَى، مِنَ الشَّفرَةِ إلى سَنامِ البَعيرِ» [«المشكاة» (٤٢٦٠/ التحقيق الثاني)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٤٣)].

٣٣٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا المُحاربيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ نَهشلٍ، عن الضّحّاكِ بنِ مُزاحمٍ، عنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الخَيرُ أَسرَعُ إلى البَيْتِ الَّذي يُؤْكَلُ فيهِ، مِنَ الشَّفْرَةِ إلى سَنامِ البَعيرِ». [المصدران المذكوران].

٣٣٥٨ ـ (موضوع) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ عليّ بن عُروةَ، عنْ عبدِ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيفِهِ إلى بابِ الدّارِ». [«الضعيفة» (٢٥٨)، «الرد على بليق» (٢٢١)].

٥٦ ـ باب إذا رأى الضيف منكراً رجع

٣٣٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن عليٍّ؛ قالَ: صَنَعْتُ طَعاماً، فَدَعَوْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ، فجاءَ فَرأَى في البَيتِ تَصاويرَ فَرَجَعَ. [«تخريج الأحاديث المختارة» (٤٢٩)، «آداب الزفاف» (١٦١ ـ الطبعة الجديدة)].

٣٣٦٠ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ اللّهِ الجزريّ، قالَ: حدّثنا عفّانُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ جُمهانَ، قالَ: حدّثنا سَفينَةُ، أَبو عبدِالرَّحمنِ: أَنَّ رَجُلاً أَضافَ عَليَّ بَنَ أَبي طالبٍ، فَصَنعَ لَهُ طعاماً فقالَتْ فاطِمَةُ: لَوْ دَعَوْنا النَّبيَّ ﷺ فأَكَلَ مَعَنا، فَدَعَوهُ، فجاءَ فَوَضعَ يَدَهُ على عِضادَتَيْ البابِ فَرأَى قِراماً[4] في ناحيةِ البيتِ فَرَجَعَ، فقالَتْ فاطِمَةُ لِعَليٍّ: الْحَقْ فَقُلْ لَهُ: ما رَجَعَكَ؟ يا رَسولَ اللّهِ! قالَ: «إنَّهُ لَيسَ لي أَنْ أَدْخُلَ بَيتاً مُزَوَّقاً». [«المشكاة» (٣٢٢١ / التحقيق الثاني)].

---

(١) «بئس الضجيع»: ضجيعك من ينام في فراشك.

(٢) «البطانة»: ضدّ الظهارة، أصلها في الثوب فاتسع بما يستبطن من أمره.

(٣) «يهرم»: الهرم: كبر السنّ.

(٤) «قراماً»: هو الستر الرقيق.

٥٧ ـ باب الجمع بين السمن واللحم

٣٣٦١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريب، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ عبدِ الرّحمن الأرحبيّ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي يعفُور، عنْ أبيهِ، عَنِ ابنِ عمرَ؛ قالَ: دَخَلَ عَليهِ عُمَرُ، وهُوَ عَلى مائِدَتِهِ فأَوسَعَ لَهُ عَنْ صَدرِ المجلِسِ، فقالَ: بِسمِ اللَّهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَلقِمَ لُقمةً، ثمَّ ثنَّى بأُخرى، ثُمَّ قالَ: إنِّي لأَجِدُ طعمَ دَسَمٍ، ما هُوَ بِدَسَمِ اللَّحمِ، فقالَ عَبدُاللَّهِ: يا أَميرَ المُؤمنينَ! إنِّي خَرَجتُ إلى السُّوقِ أَطْلُبُ السَّمينَ لأَشْتَرِيَهِ فَوَجَدْتُهُ غَالياً فاشْتَرَيتُ بِدِرهَمٍ مِنَ المَهْزُولِ وحَمَلتُ عَليه بِدِرهَمٍ سَمْناً، فأَرَدتُ أَن يَتَرَدَّدَ عِيالي عَظماً عَظماً، فقالَ عُمَرُ: ما اجتَمَعا عِندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ، إلاَّ أَكَلَ أَحَدَهُما وتَصَدَّقَ بالآخَرِ، قالَ عبدُاللَّهِ: خُذْ يا أَميرَ المُؤمنينَ! فَلَنْ يَجتَمِعا عِندي إلاَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ، قالَ: ما كُنتُ لأَفعلَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٥٨ ـ باب من طبخ فليكثر ماءه

٣٣٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ الخزّازُ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن الصّامتِ، عَن أَبي ذَرٍّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا عَمِلْتَ مَرَقَةً، فأَكْثِرْ ماءَها، واغْتَرِفْ لِجيرانِكَ مِنها». [«الصحيحة» (١٣٦٨): م].

٥٩ ـ باب أكل الثوم والبصل والكراث

٣٣٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ سعيدِ بن أبي عرُوبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ سالمِ بن أبي الجعدِ الغطفَانيّ، عَن مَعْدانَ بنِ أبي طلحَةَ اليَعْمُريّ؛ أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ قامَ يَومَ الجمُعَةِ خَطيباً فحمِدَ اللَّهَ وأَثنى عَليهِ، ثُمَّ قالَ: يا أَيُّها النَّاسُ! إنَّكُم تأْكُلونَ شَجَرَتَينِ لا أُراهُما إلاَّ خَبيثَتَينِ: هذا الثَّوْمُ وهذا البَصَلُ، ولقد كُنتُ أَرى الرَّجُلَ، عَلى عَهدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يُوجَدُ ريحُهُ مِنهُ، فيُؤْخَذُ بيدِهِ حتَّى يُخْرَجَ به إلى البَقيعِ، فَمَنْ كانَ آكلَهُما، لا بُدَّ، فَلْيُمِتْهُما طَبخاً. [«الإرواء» (١٥١٤): م].

٣٣٦٤ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن أبي يزيدَ، عنْ أبيهِ، عَن أُمِّ أَيُّوبَ؛ قالت: صَنَعْتُ للنَّبيِّ ﷺ طعاماً، فيهِ مِن بعضِ البُقولِ فَلَمْ يأْكُلْ، وقالَ: «إنِّي أَكرَهُ أَنْ أُوذِيَ صاحِبي[1]». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٧١)، «الصحيحة» (٢٧٨٤)].

٣٣٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهب، قالَ: أنبأنا أَبُو شُريح، عنْ عبدِ الرّحمن بن نِمرانَ الحجريّ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَنْ جابرٍ؛ أَنَّ نَفَراً أَتَوا النَّبيَّ ﷺ فوَجَدَ مِنهُم ريحَ الكُرَّاثِ فقالَ: «أَلَمْ أَكُن نَهَيْتُكُم عَن أَكلِ هذهِ الشَّجَرَةِ؟! إنَّ الملائكةَ تتأَذَّى مِمَّا يَتأَذَّى منهُ الإنسانُ». [«الإرواء» (٥٤٧ و٢٥١٠) م، خ مختصراً].

٣٣٦٦ ـ (صحيح دونَ قوله: «ثم قال») حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ عُثمانَ بن نُعيمٍ، عنْ المُغيرةِ بن نُهَيكٍ، عنْ دُخينٍ الحجريّ؛ أَنَّهُ سمعَ عُقبَةَ بنَ عامرٍ الجُهَنيَّ، يقولُ: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأَصحابِهِ: «لا تأكلوا البَصَلَ»، ثُمَّ قالَ كَلِمَةً خَفيَّةً: «النِّيءَ».

---

(١) «صاحبي»، أي: جبريل عليه السلام.

[«الصحيحة» (٢٣٨٩)].

٦٠ ـ باب أكل الجبن والسمن

٣٣٦٧ ـ (حسن) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى السُّدِّيُّ، قالَ: حدّثنا سيف بنُ هارونَ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عنْ أبي عُثْمانَ النّهديّ، عَن سَلمانَ الفارسيِّ؛ قالَ: سُئِلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن السَّمنِ والجُبنِ والفِراءِ؟ قالَ: «الحَلالُ ما أَحلَّ اللَّهُ في كتابِهِ، والحَرامُ ما حرَّمَ اللَّهُ في كِتابِهِ، وما سَكَتَ عَنهُ فَهُوَ مِمَّا عَفا عَنْهُ». [«غاية المرام» (٢ و٣)، «المشكاة» (٤٢٢٨)].

٦١ ـ باب أكل الثمار

٣٣٦٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بنِ كثيرِ بن دينارٍ الحمصيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن بن عِرقٍ، عنْ أبيه، عَن النُّعمانِ بنِ بشيرٍ؛ قالَ: أُهدِيَ للنَّبيِّ ﷺ عِنَبٌ مِن الطَّائفِ فَدَعاني فقالَ: «خُذْ هذا العُنقودَ فأَبْلِغْهُ أُمَّكَ»، فأَكَلتُهُ قَبلَ أَنْ أُبْلِغَهُ إيَّاها، فلمَّا كانَ بعْدَ لَيالٍ قالَ لي: «مَا فعل العُنقودُ؟ هَلْ أَبلَغْتَهُ أُمَّكَ؟» قلتُ: لا، قالَ: فَسَمَّاني غُدَرَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٣٦٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا إسماعيلُ بنُ محمّدٍ الطّلحيّ، قالَ: حدّثنا نُقيبُ بنُ حاجبٍ، عنْ أبي سعيدٍ، عنْ عبدِ الملكِ الزُّبَيريّ، عن طلحَةَ؛ قالَ: دَخَلْتُ على النَّبيِّ ﷺ، وبِيَدِهِ سَفَرْجَلَةٌ فقالَ: «دُونَكَها، يا طَلحَةُ! فإنَّها تُجِمُّ الفُؤادَ».

٦٢ ـ باب النهي عن الأكل منبطحاً

٣٣٧٠ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ بُرقانٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُو مُنْبَطِحٌ على وَجْهِهِ. [«الصحيحة» (٢٣٩٤)، «الإرواء» (١٩٨٢)].

٣٠ ـ كتاب الأشربة

١ ـ باب الخمر مفتاح كل شرّ

٣٣٧١ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ الحسنِ المروزيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ. (ح) وحدّثنا إبراهيمُ ابنُ سعيدٍ الجوهريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ. جميعاً، عنْ راشدٍ، أبي محمّدٍ الحِمانيّ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عنْ أُمِّ الدّرداءِ، عَن أَبي الدَّرداءِ؛ قالَ: أَوْصاني خَليلي ﷺ: «لا تَشْرَبِ الخمرَ؛ فإنَّها مفتاحُ كلِّ شَرٍّ». [«صحيح الجامع» (٧٢١١)، «التعليق الرغيب» (١ / ١٩٦)].

٣٣٧٢ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا مُنيرُ بنُ الزّبيرِ؛ أنّهُ سمعَ عُبادةَ بنَ نُسَيّ يقولُ: سمعتُ خَبّابَ بنَ الأَرَتِّ، عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «إيَّاكَ والخَمرَ فإنَّ خَطِيئَتَها تَفْرَعُ[1] الخَطايا، كَما أَنَّ شَجَرَتَها تَفْرَعُ الشَّجَرَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٨٢)].

---

(١) «تفرع»: يُقال: يكاد يفرع الناس طولاً؛ أي: يطولهم ويعلوهم.

٢ـ باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة

٣٣٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدُّنيا، لَمْ يَشْرَبْها في الآخِرَةِ، إلَّا أَنْ يَتوبَ». [«الروض النضير» (٥٦١): ق].

٣٣٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثني زيدُ بنُ واقدٍ؛ أنّ خالدَ بنَ عبدِ اللّهِ بن حُسينٍ حدّثهُ قالَ: حدّثني أبُو هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدُّنيا، لَمْ يَشْرَبها في الآخِرَةِ». [«الصحيحة» (٣٨٤)].

٣ ـ باب مدمن الخمر

٣٣٧٥ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سُليمانَ بنِ الأصبهانيّ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مُدْمِنُ الخَمْرِ كَعابِدِ وَثَنٍ». [«الصحيحة» (٦٧٧)].

٣٣٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ عُتبةَ، قالَ: حدّثني يُونُسُ بنُ ميسرةَ ابن حلبسٍ، عنْ أبي إدريسَ، عَن أَبي الدَّرداءِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ مُدمِنُ خَمرٍ». [«الصحيحة» (٦٧٥ و٦٧٨)].

٤ ـ باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة

٣٣٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعيّ، عنْ ربيعةَ بنِ يزيدَ، عن ابنِ الدّيلميّ، عَن عبدِاللّهِ بنِ عَمرٍو؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخَمرَ وسَكِرَ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَربعينَ صَباحاً، وإنْ ماتَ دَخَلَ النَّارَ، فإنْ تابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيهِ، وإنْ عادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَربَعينَ صَباحاً، فإنْ ماتَ دَخَلَ النَّارَ، فإنْ تابَ تابَ اللَّهُ علَيهِ، وإنْ عادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَربَعينَ صَباحاً، فإنْ ماتَ دَخَلَ النَّارَ، فإنْ تابَ تابَ اللَّهُ عَلَيهِ، وإنْ عادَ كانَ حَقًّا على اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهِ مِن رَدْغَةِ الخَبالِ، يَومَ القِيامَةِ» قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! وما رَدْغَةُ الخَبالِ؟ قالَ: «عُصارَةُ أَهلِ النَّارِ». [«الصحيحة» (٧٠٩)، «تعليقي على صحيح ابن خزيمة»(٩٣٩)، «تخريج الإيمان» لابن سلام (٩٢ / ٩١)، «المشكاة» (٣٦٤٤ / التحقيق الثاني)].

٥ ـ باب ما يكون منه الخمر

٣٣٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ اللّهِ اليماميّ، قالَ: حدّثنا عِكرمةُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو كثيرٍ السُّحَيميّ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «الخَمْرُ مِنْ هَاتَينِ الشَّجَرَتينِ: النَّخلَةِ والعِنَبَةِ». [م (٦ / ٨٩)].

٣٣٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ؛ أنّ خالدَ ابنَ كثيرٍ الهمدانيّ حدّثهُ أنّ السّريّ بنَ إسماعيلَ حدّثهُ أنّ الشّعبيّ حدّثهُ أنّهُ سمعَ النُّعمانَ بنَ بَشيرٍ يقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِنَ الحِنْطَةِ خَمْراً، ومِنَ الشَّعيرِ خَمْراً، ومِنَ الزَّبيبِ خَمْراً، ومِنَ التَّمْرِ خَمراً، ومِن العَسَلِ

خَمْراً». [«الصحيحة» (١٥٩٣)، «المشكاة» (٣٦٤٧ / التحقيق الثاني)].

٦ ـ باب لُعنت الخمر على عشرة أوجه

٣٣٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، ومحمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ عُمرَ بن عبدِ العزيز، عنْ عبدِ الرّحمن بنِ عبدِ اللّهِ الغافقيّ، وأبي طُعمةَ مولاهُمْ؛ أنّهمَا سمعا ابنَ عُمرَ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لُعِنَتْ الخَمرُ على عَشَرةِ أَوجُهٍ: بِعَينِها، وعَاصِرِها، ومُعْتَصِرِها، وبائِعِها، ومُبْتاعِها، وحَامِلِها، والمَحمولَةِ إِلَيهِ، وآكِلِ ثَمَنِها، وشارِبِها، وَسَاقِيها». [«المشكاة» (٢٧٧٧)، «الإرواء» (١٥٢٩)، «الروض النضير» (٥٤٦)].

٣٣٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ سعيدِ بن يزيدَ بن إبراهيمَ التّستريّ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصم، عنْ شَبيبٍ؛ سمعتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ ـ أو حدّثني أنسٌ ـ قالَ: لَعَنَ رَسولُ اللّهِ ﷺ في الخَمرِ عَشَرَةً: عاصِرَها، ومُعْتَصِرَها، والمَعصورَةَ لَهُ، وحَامِلَها، والمَحمُولَةَ لَهُ، وبائِعَها، والمَبيوعَةَ[1] لَهُ، وساقِيها، والمُستَقاةَ لَهُ، حتّى عَدَّ عَشَرة من هذا الضَّرْبِ. [«غاية المرام» (٦٠)، «أحاديث البيوع»].

٧ ـ باب التجارة في الخمر

٣٣٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ مُسلمٍ، عنْ مسروقٍ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: لَمَّا نَزَلَتْ الآياتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ في الرِّبا، خَرَجَ رَسولُ اللّهِ ﷺ فحَرَّمَ التِّجارَةَ في الخَمرِ. [«أحاديث البيوع»: ق].

٣٣٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ طاوُس، عَن ابنِ عباس؛ قالَ: بَلَغَ عُمرَ أَنَّ سَمُرَةَ باعَ خَمْراً، فقالَ: قاتَلَ اللّهُ سَمُرَةَ! أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسولَ اللّهِ قالَ: «لَعَنَ اللّهُ اليَهودَ؛ حُرِّمَتْ عليهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلوها فَباعُوها». [«الإرواء» (١٢٩٠)، «أحاديث البيوع»: ق].

٨ ـ باب الخمر يسمونها بغير اسمها

٣٣٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عبد السّلام بنُ عبدِ القُدّوس، قالَ: حدّثنا ثورُ بنُ يزيدَ، عنْ خالدِ بن معدانَ، عَن أَبي أُمامَةَ الباهليّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَذْهَبُ اللَّيالي والأَيَّامُ حتّى تَشْرَبَ فِيها طائِفَةٌ مِن أُمَّتي الخَمرَ؛ يُسَمُّونَها بغيرِ اسمِها». [«الصحيحة» (١ / ١٣٧ ـ ١٣٨)].

٣٣٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ أبي السَّريّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: حدّثنا سعدُ بنُ أوس العبسيّ، عنْ بلالِ بنِ يحيى العبسيّ، عنْ أبي بكرِ بن حفصٍ، عنِ ابنِ مُحيريزٍ، عنْ ثابتِ بنِ السّمطِ، عَن عُبادَةَ ابنِ الصّامِتِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «يَشْرَبُ ناسٌ مِنْ أُمّتي الخَمْرَ باسمٍ يُسَمُّونَها إِيَّاهُ». [«الصحيحة» (٩٠ و٤١٥)].

٩ ـ باب كل مسكر حرام

٣٣٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي

---

(١) «المبيوعة»: جاءت هكذا على الأصل على خلاف القياس، والقياس: «المبيعة».

سلمةَ، عَن عائِشَةَ، تَبلُغُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ، قالَ: «كُلُّ شَرابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرامٌ». [«الإرواء» (٨ / ٤١): ق].

٣٣٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ الحارثِ الذّمارِيّ، قالَ: سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللّهِ بن عُمرَ يُحدّثُ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ». [«الإرواء» أيضاً، «الروض النضير» (٥٤٢ ـ ٥٤٤): م].

٣٣٨٨ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أيّوبَ بن هانىءٍ، عنْ مسروقٍ، عَن ابنِ مسعودٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «كلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ». قالَ ابنُ ماجه: هذا حديثُ المِصريّينَ.

٣٣٨٩ ـ ((صحيح) عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ حيّانَ، عنْ سُليمانَ بن عبدِ اللّهِ بن الزِّبْرِقانِ، عنْ يعلى بن شدّادِ بن أوسٍ، سمعتُ مُعاويةَ يقولُ: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «كُلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ [عَلى كُلِّ مُؤمِنٍ]». وهذا حديثُ الرّقّيّينَ. [«التعليق على ابن ماجه» والشطر الأول صحيح جداً].

٣٣٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا سهل، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، عنْ محمّدِ بن عمرِو بنِ علقمةَ، عنْ أبي سلمةَ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ خَمرٌ، وكُلُّ خَمْرٍ حَرامٌ». [«الإرواء» (٨ / ٤١)، «الروض النضير» (٥٤٢ ـ ٥٤٤): م].

٣٣٩١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سعيدِ بنِ أبي بُردةَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي موسى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ». [«الروض» أيضاً (٨٥٦): ق].

١٠ ـ باب «ما أسكر كثيره فقليله حرام»

٣٣٩٢ ـ (صحيح بما قبله وبعده) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو يحيى زكريّا بنُ منظُورٍ، عنْ أبي حازمٍ، عَن عبدِاللّهِ بنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ، ومَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَليلُهُ حَرامٌ». [«الإرواء»].

٣٣٩٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، قالَ: حدّثني داوُدُ ابنُ بكرٍ، عنْ محمّدِ بن المُنكدِرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «ما أَسكَرَ كَثيرُهُ فَقَليلُهُ حَرامٌ». [«الإرواء» (٨ / ٤٣)].

٣٣٩٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «ما أَسْكَرَ كَثيرُهُ فَقَليلُهُ حَرَامٌ». [«الإرواء» أيضاً، «الروض النضير» (٥٨٨)].

١١ ـ باب النهي عن الخليطين

٣٣٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ نَهى أَن يُنبَذَ التَّمْرُ والزَّبيبُ جَميعاً، ونَهى أَنْ يُنْبَذَ البُسْرُ والرُّطبُ جَميعاً. قالَ اللّيثُ بنُ

سعدٍ: حدّثني عطاءُ بنُ أبي رباحٍ المكّيُّ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنِ النّبيّ ﷺ، مِثلَهُ. [خ رقم (٥٦٠١)، م (٦ / ٨٩ ـ ٩٠)].

٣٣٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا يزيدُ بنُ عبدِ اللّهِ اليمامِيّ، قالَ: حدّثنا عِكرِمَةُ بنُ عمّارٍ، عنْ أبي كثيرٍ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَنْبِذوا التَّمْرَ والبُسْرَ جَميعاً؛ وانْبِذُوا كُلَّ واحِدٍ مِنهُما عَلى حِدَتِهِ». [م].

٣٣٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «لا تَجمَعُوا بَينَ الرُّطَبِ والزَّهْوِ؛ ولا بَينَ الزَّبيبِ والتَّمرِ، وانْبِذُوا كُلَّ واحِدٍ مِنهُما عَلى حِدَتِهِ» [م].

١٢ ـ باب صفة النبيذ وشربه

٣٣٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاوية. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحد بنُ زيادٍ، قالاَ: حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، قالَ: حدّثتنا بنانةُ بنتُ يزيدَ العبشميّةُ، عَن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسولِ اللّهِ ﷺ في سِقاءٍ، فنأْخُذُ قَبْضَةً مِنْ تَمْرٍ أَو قَبْضَةً مِن زَبيبٍ، فَنَطْرَحُها فيه ثُمَّ نَصُبُّ عَليهِ الماءَ، فَنَنْبِذُهُ غَدْوَةً فيشرَبُهُ عَشِيَّةً، ونَنْبِذَهُ عَشِيَّةً فَيَشْرَبُهُ غَدْوَةً. وقالَ أبو مُعاويةَ: نَهاراً فَيشرَبُه ليلاً، أَو لَيلاً فيَشرَبُهُ نَهاراً. [م (٦ / ١٠٢ ـ ١٠٣) باختصار].

٣٣٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ صبيحٍ، عنْ أبي إسرائيلَ، عنْ أبي عُمرَ البهرانِيّ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ يُنبَذُ لرسولِ اللّهِ ﷺ فيَشرَبُهُ يَومَهُ ذَلِكَ، والغَدَ، واليَومَ الثّالِثَ، فإنْ بَقِيَ منهُ أَهْراقَهُ، أَو أَمَرَ بِهِ فأُهْرِيقَ. [«الإرواء» (٢٣٨٨): م].

٣٤٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ أبي الزُّبَيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ قالَ: كانَ يُنبَذُ لِرَسولِ اللّهِ ﷺ في تَوْرٍ مِنْ حِجارَةٍ [«الصحيحة» (٣٠٠٩): م].

١٣ ـ باب النهي عن نبيذ الأوعية

٣٤٠١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، قالَ: حدّثنا أبُو سلمةَ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ أَنْ يُنبَذَ في النَّقيرِ[١] والمُزَفَّتِ[٢] والدُّبّاءِ[٣] والحَنْتَمةِ[٤]، وقالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ».

٣٤٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمرَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللّهِ ﷺ أَنْ يُنبَذَ في المُزَفَّتِ والقَرْعِ. [م، خ مختصراً].

٣٤٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ المُثنّى بن سعيدٍ، عنْ أبي المُتوكّلِ، عَن

---

(١) «النقير»: ظرف يتخذ من أصل شجرة بالنقر.

(٢) «المزفت»: المطلي بالزفت.

(٣) «الدبّاء»: الظرف المتخذ من الدُّباء، وهو القرع.

(٤) «الحنتمة»: هي الجرَّة المدهونة تحمل الخمر فيها إلى المدينة.

أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ في الحَنْتَمِ والدُّبَّاءِ والنَّقيرِ. [م].

٣٤٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، والعبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالا: حدّثنا شبابةُ عنْ شُعبةَ، عنْ بُكيرِ بنِ عطاءٍ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ يَعْمَرَ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ. [م (٦/ ٩٣) ـ عائشة].

١٤ ـ باب ما رخص فيه من ذلك

٣٤٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يُوسُفَ، عن شريكٍ، عنْ سِماكٍ، عنِ القاسمِ بنِ مُخيمرةَ، عن ابن بُريدةَ، عنْ أبيهِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كُنتُ نَهَيتُكُم عَن الأَوعِيَةِ، فانْتَبِذوا فِيهِ، واجتَنِبوا كُلَّ مُسْكِرٍ». [«أحكام الجنائز» (١٧٨)، «الصحيحة» (٢٠٤٨): م].

٣٤٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أيّوبَ بنِ هانىءٍ، عنْ مسروقِ بن الأجدعِ، عَن ابنِ مسعودٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنِّي كُنتُ نَهَيتُكُم عَن نَبيذِ الأَوعِيَةِ، أَلا وإِنَّ وِعاءً لا يُحَرِّمُ شَيئاً، كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ». [«التعليق على ابن ماجه»].

١٥ ـ باب نبيذ الجرّ

٣٤٠٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا المُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبيهِ، قالَ: حدّثتني رُميثَةُ، عَنْ عائِشَةَ؛ أَنَّها قالَتْ: أَتَعْجِزُ إحداكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ كُلَّ عامٍ مِنْ جِلدِ أُضحِيَتِها سِقاءً؟ ثُمَّ قالَت: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَن يُنْبَذَ في الجرِّ، وفي كَذا، وفي كَذا، إلَّا الخَلَّ.

٣٤٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ مُوسى الخطميّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْبَذَ في الجِرارِ. [م].

٣٤٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا مُجاهدُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا الوليدُ، عنْ صدقةَ أبي مُعاويةَ، عنْ زيدِ بنِ واقدٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بِنَبيذِ جَرٍّ يَنِشُّ[1] فقالَ: «اضْرِب بهذا، الحائِطَ، فإِنَّ هذا شَرابُ مَنْ لا يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ». [«الصحيحة» (٣٠١٠)].

١٦ ـ باب تخمير الإناء

٣٤١٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابِرِ بنِ عبدِاللَّهِ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «غَطُّوا الإِناءَ، وأَوكُوا السِّقاءَ، وأَطفِئُوا السِّراجَ، وأَغلِقوا البابَ، فإِنَّ الشَّيطانَ لا يَحُلُّ سِقاءً ولا يَفتَحُ باباً ولا يَكشِفُ إِناءً، فإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُم إِلَّا أَن يَعْرُضَ عَلى إِنائِهِ عُوداً، ويَذْكُرَ اسمَ اللَّهِ فلْيَفْعَل، فإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ على أَهلِ البَيتِ بَيتَهُم». [«الإرواء» (٣٩)، «الروض النضير» (٢٠٧): م، وتقدم مختصراً (٣٦٠)].

٣٤١١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: أَمَرَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ بتَغْطِيَةِ الإِناءِ، وإِيكاءِ السِّقاءِ، وإِكفاءِ الإِناءِ.

---

(١) «ينش»: يُقال: إذا نشَّ الشراب فلا تشرب، أي: إذا غَلا، يقال: نشت الخمر تنشي نشيشاً.

٣٤١٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عِصمةُ بنُ الفضْلِ، قالَ: حدّثنا حرميّ بنُ عُمارةَ بن أبي حفصةَ، قالَ: حدّثنا حريشُ بنُ خِرّيتٍ، قالَ: أنبأنا ابنُ أبي مُليكةَ، عَن عائشَةَ قالَتْ: كُنْتَ أَضَعُ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ ثلاثةَ آنيَةٍ مِنَ اللَّيلِ مُخَمَّرَةً: إناءً لِطَهورِهِ، وإناءً لِسواكِهِ، وإناءً لِشرابِهِ.

١٧ ـ باب الشرب في آنية الفضة

٣٤١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عنِ زيدِ بن عبدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن بنِ أبي بكرٍ، عَن أُمِّ سَلَمةَ؛ أنّها أخبرتهُ، عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ الَّذي يَشْرَبُ في إناءِ الفِضَّةِ إنَّما يُجَرجِرُ في بَطنِهِ نارَ جهنَّمَ». [«الإرواء» (٣٣)، «غاية المرام» (١١٦)، «الروض النضير» (٤٢١): م].

٣٤١٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أبُو عوانةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي ليلى، عَن حُذَيفَةَ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ عَنِ الشُّرْبِ في آنيةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ وقالَ: «هِيَ لَهُم في الدُّنيا، وهِيَ لَكُم في الآخِرَةِ». [«الإرواء» (٣٢)، «غاية المرام» (١١٧): ق].

٣٤١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ سعدِ بن إبراهيمَ، عنْ نافعٍ، عن امرأةِ ابن عُمرَ، عَن عائِشَةَ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ شَرِبَ في إناءِ فِضَّةٍ فكَأَنَّما يُجَرْجِرُ في بَطنِهِ نارَ جهنَّمَ». [«إرواء الغليل» (١ / ٦٩)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١١٧)].

١٨ ـ باب الشرب بثلاثة أنفاس

٣٤١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا عزرةُ بنُ ثابتٍ الأنصاريّ، عنْ ثُمامةَ بن عبدِ اللّهِ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّهُ كانَ يَتَنفَّسُ في الإناءِ ثَلاثاً، وزَعَمَ أَنَسٌ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناءِ ثَلاثاً. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٨)، «الصحيحة» (٣٨٧): م].

٣٤١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا رِشدينُ بنُ كُريبٍ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ شَرِبَ فَتَنَفَّسَ فيهِ مَرَّتَينِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٨١)].

١٩ ـ باب اختناث الأسقية

٣٤١٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، عنْ يُونُسَ، عنِ ابن شِهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عبدِ اللّهِ بن عُتبةَ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِناثِ[1] الأَسقيةِ؛ أَنْ يُشرَبَ من أَفواهِها. [«الصحيحة» (١١٢٦): ق].

٣٤١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا زمعةُ بنُ صالحٍ، عنْ سلمةَ بن وهرامٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِناثِ الأَسقِيَةِ، وإِنَّ رَجُلاً ـ بعدَما نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن ذلِكَ ـ قامَ مِنَ اللَّيلِ إلى إناءٍ فاخْتَنَثَهُ، فخرَجَتْ عَلَيهِ مِنهُ حَيَّةٌ. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٨

---

(١) «الاختناث»: يُقال: خنثت السقاء، إذا ثنيت فمه إلى الخارج؛ وشَربت منه.

ـ ١١٩)، «الصحيحة» (١١٢٦)، والمرفوع منه في «الصحيح»[1]: ق].

٢٠ ـ باب الشرب من في السقاء

٣٤٢٠ ـ (صحيح)حدّثنا بشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ عِكرمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِن في السِّقاءِ. [«الصحيحة» (٣٩٩): خ].

٣٤٢١ ـ (صحيح)حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، قالَ: حدّثنا خالدٌ الحذّاءُ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى أَن يُشْرَبَ مِن فَمِ السِّقاءِ. [«الصحيحة» أَيضاً: خ].

٢١ ـ باب الشرب قائماً

٣٤٢٢ ـ (صحيح)حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ عاصمٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: سَقَيتُ النَّبيَّ ﷺ مِنْ زَمزَمَ فَشَرِبَ قائِماً. فَذَكَرْتُ[2] ذلِكَ لِعِكْرِمَةَ، فَحَلَفَ باللَّهِ، ما فَعَلَ. [«مختصر الشمائل» (١٧٨)، «الروض النضير» (٤٢٥): ق، وليس عند (م) قوله: «فذكرت»].

٣٤٢٣ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ يزيدَ بنِ يزيدَ بن جابرٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي عمرةَ، عنْ جدّةٍ لهُ ـ يُقالُ لهَا كَبشَةُ الأَنصارِيَّةُ ـ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيها وعِندَها قِربَةٌ مُعَلَّقةٌ، فَشَرِبَ مِنها وهُوَ قائِمٌ فَقَطَعَتْ فَمَ القِرْبَةِ تَبْتَغِي بَرَكَةَ مَوضِعِ فِي رسولِ اللَّهِ ﷺ. [«المشكاة» (٤٢٨١)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٨٢)].

٣٤٢٤ ـ (صحيح)حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ المُفضّلِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الشُّرْبِ قائِماً. [«الصحيحة» (١٧٧): م].

٢٢ ـ باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن

٣٤٢٥ ـ (صحيح)حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عنِ الزّهريّ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بماءٍ، وعَنْ يَمينِهِ أَعْرَابِيٌّ وعَن يَسارِهِ أَبو بَكْرٍ، فَشَرِب ثُمَّ أَعطَى الأَعرابِيَّ، وقالَ: «الأَيمنُ فالأَيمنُ». [«الصحيحة» (١٧٧١): ق].

٣٤٢٦ ـ (حسن)حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ قالَ: أُتِيَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِلَبَنٍ، وعَنْ يَمينِهِ ابنُ عَبَّاسٍ وعَن يَسارِهِ خالدُ بنُ الوَليدِ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ لابنِ عَبّاسٍ: «أَتَأْذَنُ لِي أَن أَسقِيَ خالِداً؟» قالَ ابنُ عبّاسٍ: ما أُحِبُّ أَنْ أُوثِرَ بِسُؤْرِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ عَلى نَفسي أَحَداً، فأَخَذَ ابنُ عَبّاسٍ فَشَرِبَ وشَرِبَ خالِدٌ. [«الصحيحة» (٢٣٢٠)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٧٦)].

٢٣ ـ باب التنفس في الإناء

٣٤٢٧ ـ (صحيح)حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا داوُدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ عبدِ العزيز بن محمّدٍ،

---

(١) يريد الحديث الذي قبله (ش).

(٢) القائل: هو الشعبي الراوي عن ابن عباس.

عنِ الحارثِ بنِ أبي ذُبابٍ، عنْ عمّهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا شَرِبَ أَحدُكُمْ فَلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، فإذا أَرادَ أَنْ يَعودَ فَلْيُنَحِّ الإناءَ ثُمَّ لِيَعُدْ إنْ كانَ يُريدُ». [«الصحيحة» (٣٨٦)].

٣٤٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ خلفٍ، أبُو بشرٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّنَفُّسِ في الإناءِ. [«المشكاة» (٤٢٧٧)، «الإرواء» (١٩٧٧)].

٢٤ ـ باب النفخ في الشراب

٣٤٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ عِكرمةَ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْفَخَ في الإناءِ. [«الإرواء» (١٩٧٧)، «المشكاة» (٤٢٧٧)].

٣٤٣٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ عبدِ الرّحمن المُحاربيّ، عنْ شريكٍ، عنْ عبدِالكريمِ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: لَمْ يَكُنْ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَنفُخُ في الشَّرابِ [«الإرواء» (٧/ ٣٧)، وقد مضى (٢٩ ـ الأطعمة/ ١٨ ـ باب)].

٢٥ ـ باب الشرب بالأكف والكرع

٣٤٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ مُسلم بن عبدِ اللّه، عنْ زيادِ بنِ عبدِ اللّه، عنْ عاصمِ بنِ محمّدِ بن زيدِ بن عبدِ اللّه بن عُمرَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدهِ؛ قالَ: نَهانا رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ عَلى بُطونِنا، وهوَ الكَرْعُ، ونَهانا أَن نَغْتَرِفَ باليَدِ الواحِدَةِ، وقالَ: «لا يَلَغْ أَحدُكُمْ كما يَلَغُ الكَلْبُ، ولا يَشْرَبْ باليَدِ الواحِدَةِ كَما يَشرَبُ القَومُ الَّذينَ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيهِم، ولا يَشْرَبْ باللَّيْلِ في إناءٍ حَتَّى يُحَرِّكَهُ؛ إلَّا أَنْ يكونَ إناءً مُخَمَّراً، ومَنْ شَرِبَ بِيَدِهِ وهوَ يَقدِرُ على إناءٍ يُريدُ التَّواضُعَ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِعَدَدِ أَصابِعِهِ حَسَناتٍ، وهو إناءُ عيسى ابنِ مَرْيَمَ عليهِما السَّلامُ؛ إذ طَرَحَ القَدَحَ فقالَ: أُفٍّ! هذا معَ الدُّنيا». [«الضعيفة» (٢١٦٧)].

٣٤٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا فُليحُ ابنُ سُليمانَ، عنْ سعيدِ بنِ الحارثِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّه؛ قالَ: دَخَلَ رَسولُ اللَّهِ عَلى رَجُلٍ مِنَ الأَنصارِ وهُو يُحَوِّلُ الماءَ في حائِطِه، فقالَ لَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنْ كانَ عِندَكَ ماءٌ باتَ في شَنٍّ فاسْقِنا؛ وإلَّا كَرَعْنا»، قالَ: عِندي ماءٌ باتَ في شَنٍّ، فانطَلَقَ وانْطَلَقْنا معَهُ إلى العَرِيشِ، فحَلَبَ لَهُ شاةً عَلى ماءٍ باتَ في شَنٍّ، فَشَرِبَ، ثُمَّ فعلَ مِثْلَ ذلِكَ بصاحِبِه الَّذي معَهُ. [خ].

٣٤٣٣ ـ (ضعيف) حدّثنا واصلُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا ابنُ فُضيلٍ، عنْ ليثٍ، عنْ سعيدِ بنِ عامرٍ، عنِ ابنِ عمرَ؛ قالَ: مَرَرْنا عَلى بِرْكَةٍ، فَجَعَلْنا نَكْرَعُ فيها، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَكْرَعوا؛ ولَكِنْ اغْسِلوا أَيدِيكُمْ ثُمَّ اشْرَبوا فِيها؛ فإنَّهُ لَيسَ إناءٌ أَطْيَبَ مِن اليَدِ». [«الضعيفة» (٢٨٤٥)].

٢٦ ـ باب «ساقي القوم آخرهم شرباً»

٣٤٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ ثابتٍ

البُنانيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ رباحٍ، عَن أَبي قَتادَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهُم شُرباً». [«الروض النضير» (١٠١٤)، «الضعيفة» تحت الحديث (١٥٠٢): م].

٢٧ ـ باب الشرب في الزجاج

٣٤٣٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُباب، قالَ: حدّثنا مَندَلُ بنُ عليّ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عبدِ اللّهِ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ لِرَسولِ اللّهِ ﷺ قَدَحُ قَوارِيرَ يَشْرَبُ فيهِ. [«الضعيفة» (٤٢٢٨)].

٣١ ـ كتاب الطب

١ ـ باب «ما أنزل اللهُ داءً إلاّ أَنزَلَ لَهُ شِفاءً»

٣٤٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وهشامُ بنُ عمّارٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيادِ ابنِ عِلاقةَ، عنْ أسامةَ بن شريكٍ؛ قالَ: شهدتُ الأَعرابَ يسألونَ النبيَّ ﷺ: أَعلينا حَرَجٌ في كذا؟ أَعَلينا حرَجٌ في كذا؟ فقالَ لَهم: «عِبادَ اللّهِ! وَضَعَ اللّهُ الحَرَجَ؛ إلاّ من اقترَضَ مِن عِرضِ أَخيهِ شَيئاً فذاكَ الّذي حَرِجَ[1]»، فقالوا: يا رَسولَ اللّهِ! هل عَلينا جُناحٌ أَن لا نتداوى؟ قالَ: «تَداوَوْا عِبادَ اللّهِ! فإنَّ اللّهَ سُبحانَهُ لَم يَضَعْ داءً إلاّ وَضَعَ معَهُ شِفاءً؛ إلاّ الهَرَمَ»، قالوا: يا رسولَ اللّهِ! ما خيرُ ما أُعطيَ العبدُ؟ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ». [«غاية المرام» (٢٩٢)، «الصحيحة» (٤٣٣)، «المشكاة» (٤٥٣٢ و٥٠٧٩)].

٣٤٣٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عنِ الزّهريّ، عنِ ابن أبي خِزامةَ، عنْ أبي خِزامةَ؛ قالَ: سئِلَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: أَرأَيتَ أَدويةً نَتداوى بها، ورُقىً نسترقي بها، وتُقىً نَتَّقيها؛ هل تَرُدُّ مِن قَدَرِ اللّهِ شيئاً؟ قالَ: «هي من قَدَرِ اللّهِ». [«التعليقات الرضية على الروضة الندية» (٢ / ٢٢٨)، «المشكاة» (٩٧)].

٣٤٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ أبي عبدِ الرّحمن، عَن عبدِاللّهِ، عن النّبيِّ ﷺ قالَ: «ما أَنزلَ اللّهُ داءً إلاّ أَنزلَ لهُ دواءً». [«الروض النضير» (٩٩٣)، «الصحيحة» (٤٥٢ و٥١٨)].

٣٤٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وإبراهيمُ بنُ سعيدِ الجوهريّ، قالاَ: حدّثنا أَبُو أحمدَ، عنْ عُمرَ بن سعيدِ بن أبي حُسينٍ، قالَ: حدّثنا عطاءٌ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «ما أنزلَ اللّهُ داءً إلا أَنزَلَ له شِفاءً» [«الروض النضير» أيضاً].

٢ ـ باب المريض يشتهي الشيء

٣٤٤٠ ـ (ضعيف) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ هُبيرةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مكين، عنْ عِكرمةَ، عن ابن عبّاس؛ أنَّ النّبيَّ ﷺ عادَ رَجُلاً فقالَ له: «ما تَشتَهي؟»، فقالَ: أَشتهي خُبْزَ بُرٍّ، فَقالَ النّبيُّ ﷺ: «مَنْ كانَ عندَهُ خُبْزُ بُرٍّ فليبعثْ إلى أَخيهِ»، ثمَّ قالَ النبيُّ ﷺ: «إذا اشتهى مَريضُ أَحدِكُم شيئاً

---

(١) «حَرِج»، أي: حَرُمَ.

فَلْيُطْعِمْهُ». [مضى برقم: (١٤٣٩)].

٣٤٤١ ـ (ضعيف)حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيع، قالَ: حدّثنا أَبُو يحيى الحِمّانيّ، عن الأعمشِ، عنْ يزيدَ الرّقاشِيّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: دخلَ النَّبيُّ ﷺ على مَريضٍ يَعودُهُ، قالَ: «أَتشتهي شيئاً؟»، قالَ: أَشتهي كعكاً، قالَ: «نَعَم»، فَطَلَبوا لَهُ. [مضى برقم: (١٤٤٠)].

٣ ـ باب الحمية

٣٤٤٢ ـ (حسن)حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا فُليحُ بنُ سُليمانَ، عنْ أيّوبَ بنِ عبدِ الرّحمن بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أبي صعصعةَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ وأَبُو داوُدَ، قالاَ: حدّثنا فُليحُ بنُ سُليمانَ، عنْ أيّوبَ بن عبدِ الرّحمن، عنْ يعقوبَ بن أبي يعقوبَ، عن أُمِّ المُنذِرِ بنتِ قَيس الأَنصاريَّة قالت: دَخَلَ علينا رَسولُ اللّهِ ﷺ ومعَهُ عليٌّ بنُ أَبي طالبٍ، وعليٌّ ناقِهٌ مِن مَرَضٍ، ولَنا دَوالي مُعلَّقةٌ وكانَ النَّبي ﷺ يأْكُلُ مِنها، فتناولَ عليٌّ ليأْكُلَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَهْ يا عليُّ! إِنَّك ناقِهٌ»، قالت: فصنعتُ للنَّبيِّ ﷺ سِلْقاً وشعيراً، فقالَ النبيُّ ﷺ: «ياعليُّ! مِن هذا فأَصِبْ؛ فإِنَّهُ أَنفعُ لَكَ». [«المشكاة» (٤٢١٦)، «الصحيحة» (٥٩)، «مختصر الشمائل المحمدية» (١٥٤)].

٣٤٤٣ ـ (حسن)حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ إسماعيلَ، عنْ ابنِ المُباركِ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ صَيفيّ ـ مِنْ ولدِ صُهيبٍ ـ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ صُهَيبٍ؛ قالَ: قَدِمْتُ على النَّبيِّ ﷺ وبينَ يَديهِ خُبزٌ وتمرٌ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ادنُ فَكُلْ» فأَخذْتُ آكُلُ من التَّمرِ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «تأْكُلُ تَمراً وبكَ رَمَدٌ؟!»، قالَ: فقلت: إِنِّي أَمضُغُ من ناحيةٍ أُخرى، فتَبَسَّمَ رَسولُ اللّهِ ﷺ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٤ ـ باب لا تُكرهوا المريضَ على الطعام

٣٤٤٤ ـ (حسن)حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا بكرُ بنُ يُونُسَ بنِ بُكيرٍ، عنْ مُوسى بنِ عُليّ بن رباحٍ، عنْ أبيهِ، عَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ الجهنيّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُكْرِهوا مَرْضاكُم على الطعامِ والشَّرابِ، فإِنّ اللّهَ يُطعمُهم ويسقيهم». [«الصحيحة» (٧٢٧)، «المشكاة» (٤٥٣٣ ـ التحقيق الثاني)].

٥ ـ باب التلبينة[1]

٣٤٤٥ ـ (ضعيف)حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهريّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ السّائب ابن بركةَ، عنْ أُمِّهِ، عَن عائشةَ قالت: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إِذا أَخذَ أَهلَهُ الوَعْكُ أَمَرَ بالحَساءِ، قالت: وكانَ يَقولُ: «إِنَّه لَيَرْتو فؤادَ الحَزينِ، ويَسْرُو[2] عن فؤادِ السقيمِ، كما تَسْرُوا إِحداكنَّ الوسَخَ عن وجهِها بالماءِ». [«المشكاة» (٤٢٣٤ / التحقيق الثاني)].

٣٤٤٦ ـ (ضعيف الإسناد)حدّثنا عليّ بنُ أبي الخصيبِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أيمن بن نابلٍ، عنِ امرأةٍ منْ قُريشٍ ـ يُقالَ لهَا كَلْثَمٌ ـ، عَن عائشةَ قالت: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «عَليكم بالبغيضِ النَّافعِ، التَّلبينَةِ». يعني:

---

(١) «التلبينة»: حساء يُعمل من دقيق أو نخالة، وربُما جعل فيها عسل.

(٢) «يرتو»: أي يَشُدُّ ويقوّي. «يسرو»: أي يكشف.

الحَسَاءَ، قالت: وكانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إذا اشتكى أحدٌ من أَهلِهِ لَم تَزَل البُرْمَةُ[1] على النَّارِ، حتَّى ينتهي أَحدُ طرَفَيهِ. يعني: يبرأُ أَو يَموتُ.

٦ ـ باب الحبَّة السوداء

٣٤٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمح، ومحمّدُ بنُ الحارثِ المِصريّانِ، قالاَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ عُقيلٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، قالَ: أخبرني أَبُو سلمةَ بنُ عبدِ الرّحمن، وسعيدُ بنُ المُسيّبِ؛ أنّ أبَا هُريرةَ أخبرهُمَا أنَّه سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ في الحَبَّةِ السوداءِ شفاءً من كُلِّ داءٍ؛ إلاَّ السَّامَ». والسّامُ: الموتُ، والحبَّةُ السوداء: الشُّونيزُ. [«الصحيحة» (٨٥٩ و١٠٦٩): ق].

٣٤٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو سلمةَ، يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، عنْ عُثمانَ بن عبدِ الملكِ، قالَ: سمعتُ سالمِ بنَ عبدِ اللّهِ يُحدّثُ، عنْ أبيهِ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «عَليكم بهذهِ الحبَّةِ السوداءِ، فإنَّ فيها شفاءً من كُلِّ داءٍ، إلاَّ السَّامَ». [«الصحيحة» (٨٥٩ و٨٦٣): م].

٣٤٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، قالَ: أنبأنا إسرائيلُ، عنْ منصورٍ، عن خالدِ بنِ سعدٍ قالَ: خَرَجنا ومَعَنا غالبُ بنُ أَبْجَرَ، فَمَرِضَ في الطَّريقِ، فقَدِمنا المدينةَ وهو مَريضٌ، فعادَهُ ابنُ أَبي عَتيقٍ، وقالَ لنا: عَليكم بهذه الحبَّةِ السوداء، فخُذوا منها خَمْساً أَو سَبْعاً، فاسحقوها ثُمَّ اقْطُروها في أَنفِهِ بقطراتِ زَيتٍ، في هذا الجانبِ وفي هذا الجانبِ، فإنَّ عائشَةَ حدَّثتهم، أَنَّها سمعت رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ هذه الحبَّةَ السوداءَ شفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ إلاَّ أَن يكونَ السَّامُ»، قلتُ: وما السَّامُ؟ قالَ: «المَوتُ». [«الصحيحة» (٨٦٣ ـ التحقيق الثاني): خ].

٧ ـ باب العسل

٣٤٥٠ ـ (ضعيف) حدّثنا محمُودُ بنُ خِداشٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ زكريّاءَ القُرشيّ، قالَ: حدّثنا الزّبيرُ ابنُ سعيدٍ الهاشميّ، عنْ عبدِ الحميدِ بن سالمٍ، عَن أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن لَعِقَ العَسَلَ ثلاثَ غَدَواتٍ كلَّ شهرٍ لَم يُصِبْهُ عَظيمٌ من البَلاءِ». [«الضعيفة» (٧٦٣)].

٣٤٥١ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أَبُو بشرٍ بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ سهلٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو حمزةَ العطّارُ، عنِ الحسنِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ قالَ: أُهديَ للنَّبيِّ ﷺ عَسَلٌ، فَقَسَمَ بيننا لُعقةً[2] لُعْقةً، فأَخذتُ لُعقتي، ثُمَّ قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أزدادُ أُخرى؟ قالَ: «نعم».

٣٤٥٢ ـ (ضعيف والصحيح موقوف) حدّثنا عليّ بنُ سَلَمةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عَن عبدِاللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُم بالشفاءَينِ: العَسلِ والقُرآنِ». [«الضعيفة» (١٥١٤)].

---

(١) «البُرمة»: القِدْر وجمعها برام، وهي في الأصل المتخذة من الحَجَر المعروف بالحجاز واليمن.

(٢) «اللُّعقة»: ما تأخذه في الملعقة أَو بإصبعك.

٨ ـ باب الكمأةِ والعجوة

٣٤٥٣ ـ (صحيح بلفظ «. . . وهي شفاءٌ من السمِّ») حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أسباطُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ جعفر بن إياسٍ، عنْ شهر بن حوشبٍ، عَن أَبي سعيدٍ وجابرٍ قالا: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «الكَمْأَةُ[1] من المَنِّ، وماؤها شفاءٌ للعين، والعَجوَةُ من الجنَّةِ، وهي شفاءٌ من الجِنَّةِ». [«المشكاة» (٤٢٣٥ / التحقيق الثاني)، والمحفوظ بلفظ: «السّم»: «الروض» (٤٤٤)].

٣٤٥٣ (م) ـ حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ، ومحمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيَّانِ، قالاَ: حدّثنا سعيدُ بنُ مسلمةَ بن هشامٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ جعفر بن إياسٍ، عنْ أبي نضرةَ، عنْ أبي سعيدٍ الخُدريّ، عنِ النّبيّ ﷺ، مِثلَهُ.

٣٤٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ، سمعَ عمرَو بنَ حُريثٍ يَقُولُ: سمعتُ سعيدَ بنَ زيدِ بنِ عَمرِو بنِ نُفَيلٍ يُحدّثُ، عن النَّبيِّ أَنَّهُ قالَ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ الَّذي أَنزلَ اللّهُ على بَني إسرائيلَ، وماؤُها شِفاءُ العَينِ». [المصدر نفسه].

٣٤٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عبدِ الصّمدِ، قالَ: حدّثنا مطرٌ الورّاقُ، عنْ شهر بن حوشبٍ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ عندَ رَسولِ اللّهِ ﷺ فذَكَرْنا الكَمأَةَ، فقالوا: هو جُدَرِيُّ الأَرضِ، فنُمِيَ الحديثُ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: «الكمأةُ مِنَ المَنِّ، والعجوةُ مِنَ الجنَّةِ، وهي شفاءٌ من السُّمِّ». [المصدر نفسه].

٣٤٥٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا المُثنى ابنُ إياسٍ المُزنيّ، قالَ: حدّثني عمرُو بنُ سُليمٍ؛ قالَ: سمعتُ رافعَ بنَ عَمرٍو المُزَنيَّ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «العجوةُ[2] والصَّخرةُ من الجَنَّةِ»قالَ عبدُ الرّحمن: حفظتُ الصّخرةَ منْ فيهِ. [«الإرواء» (٢٦٩٦)].

٩ ـ باب السنا والسنوت

٣٤٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ محمّدِ بن يُوسُفَ بنِ سرحٍ الفِريابيّ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ بكرٍ السَكسَكيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ أبي عبلةَ قالَ: سمعتُ أَبَا أُبَيٍّ ابنِ أُمِّ حَرامٍ ـ وكانَ قد صلَّى معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ القِبلَتَين ـ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «عَلَيكم بالسَّنى[3] والسَّنُّوتِ[4]، فإنَّ فيهما شفاءً مِن كُلِّ داءٍ إلاَّ السَّامَ» قيلَ: يا رسولَ اللّهِ! وما السَّامُ؟ قالَ: «الموتُ». قالَ عَمرو: قالَ ابنُ أَبي عَبلَةَ: السَّنُّوتُ الشِّبِتُّ[5]، وقالَ آخرون: بل هو العسلُ الذي يَكونُ في زِقاقِ السَّمْنِ، وهو قولُ الشاعر:

---

(١) «الكمأة»: في «المنجد»: الكمء، نبات يقال له أيضاً: «شحم الأرض» يوجد في الربيع تحت الأرض، وهو أصل مستدير كالقلقاس، لا ساق له، ولا عرق، لونه يميل إلى الغبرة.

(٢) «العجوة»: صنف من تمر المدينة.

(٣) «بالسَّنى»: نبات معروف من الأدوية له حمل، الواحدة سناة.

(٤) «السَّنّوت» العسل، وقيل: الرُّب، وقيل: الكمون.

(٥) «الشبت»: نبات كالثمرة يقال له: «رز الدجاج».

هُـمُ السَّمـنُ بـالسَّنُّـوتِ لا أَلَـسَ[1] فيهـمُ وَهُـم يَمنعـونَ جـارَهـم أن يَتَقَـرَّدا[2]

[«الصحيحة» (١٧٩٨)].

١٠ ـ باب الصلاة شفاء

٣٤٥٨ ـ (ضعيف) حدّثنا جعفرُ بنُ مُسافرٍ، قالَ: حدّثنا السَّرِيّ بنُ مِسكينٍ، قالَ: حدّثنا ذَوّادُ بنُ عُلبةَ، عنْ ليثٍ، عنْ مُجاهدٍ، عَن أبي هريرَةَ قالَ: هَجَّرَ النبيُّ ﷺ فهَجرتُ فصليتُ ثمَّ جلستُ، فالتفتَ إليَّ النَّبيُّ ﷺ فقالَ: «اشكَنِبَ دَرْدْ؟» ـ يعني: تشتكي بطنك، بالفارسية ـ، قلتُ: نعم، يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «قُمْ فَصَلِّ، فإنَّ في الصَّلاةِ شِفاءً». [«الضعيفة» (٤٠٦٦)].

* حدّثنا أبُو الحسنِ القطّانُ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ نصرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو سلمةَ، قالَ: حدّثنا ذَوّادُ بنُ عُلبةَ، فذكرَ نحوهُ، وقالَ فيهِ: «اشكنِبَ دردْ»؟. يعني تشتكِي بطنكَ، بالفارسيّةِ. قالَ أبُو عبدِ اللّهِ! حدّثَ بِهِ رجلٌ لأهلِهِ، فاستعدَوْا عليهِ.

١١ ـ باب النهي عن الدواءِ الخبيث

٣٤٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ عنْ يونس بن أبي إسحاقَ، عنْ مُجاهدٍ، عَن أَبي هُريرةَ قالَ: نهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عن الدَّواءِ الخبيثِ، يعني السُّمَّ [«المشكاة» (٤٥٣٩)].

٣٤٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ سُمًّا فقتَلَ نَفسَهُ فهُو يتحسَّاهُ في نارِ جهنَّمَ، خالداً مخلَّداً فيها أبداً». [«غاية المرام» (٤٥٣): ق أتم منه].

١٢ ـ باب دواء المشي

٣٤٦١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ زُرعةَ بن عبدِ الرّحمن، عنْ مولًى لِمعمرٍ التّيميّ، عَن أَسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ قالت: قالَ لي رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «بِماذا كُنْتِ تَسْتَمشينَ؟» قلتُ: بالشُّبْرُمِ. قالَ: «حارٌّ جارٌّ» ثمَّ استَمشَيتُ بالسَّنى فقالَ: «لو كانَ شيءٌ يَشفي من الموتِ كانَ السَّنى، والسَّنى شِفاءٌ من المَوتِ» [«المشكاة» (٤٥٣٧)].

١٣ ـ باب دواءِ العُذْرَةِ والنهي عَن الغمز

٣٤٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عَن أُمِّ قَيس بنتِ مِحصَن قالَت: دَخلتُ بابنٍ لي على النَّبيِّ ﷺ وقد أَعْلَقْتُ[3] عَلَيهِ مِنَ العُذْرَةِ، فقالَ: «عَلامَ تَدْغَرْنَ أَولادَكُنَّ بهذا العِلاقِ[4]؟ عليكم بهذا العودِ الهنديِّ، فإنَّ فيه

---

(١) «لا ألَس»: الألس: الخيانة.

(٢) «أن يتَقَرَّدَا»: التقريد: الخداع.

(٣) «أعلقْتُ»: الإعلاق: معالجة عذرة الصبي؛ وهو وجع في حلقه وورم تدفعه أُمُّه بأصبعها.

(٤) «تدغرْن»: الدَّغر: غمز الحلق بالأُصبع، وذلك أن الصبيَّ تأخذه العذرة، وهي وجع يهيج في الحلق من الدم، فتدخل المرأة فيه أُصبعها فترفع به ذلك الموضع وتكبسه.

سَبعةَ أَشفيةٍ، يُسعطُ[1] به من العذرة، ويُلدُّ[2] به من ذاتِ الجَنْبِ[3]». [ق].

٣٤٦٢ (م) ـ حدّثنا أَحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ أُمِّ قيسٍ بنتِ مِحصنٍ، عنِ النّبيّ ﷺ، بنحوهِ. قالَ يُونُسُ: أعلقتُ يعني غمزْتُ.

١٤ ـ باب دواء عرق النَّسا

٣٤٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وراشِدُ بنُ سعيدٍ الرّمليّ، قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ حسّانٍ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ سيرينَ؛ أنّهُ سمعَ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «شفاءُ عِرْقِ النَّسَا أَلْيَةُ شاةٍ أَعرابيّةٍ تُذابُ، ثمَّ تُجزَّأُ ثلاثةَ أَجزاءٍ، ثُمَّ يُشربُ على الرِّيقِ، في كُلِّ يومٍ جُزْء». [«الروض النضير» (٤٤٤)، «الصحيحة» (١٨٩٩)].

١٥ ـ باب دواء الجراحة

٣٤٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنْ أبيهِ، عَن سَهْلِ بنِ سعدٍ السّاعديّ، قالَ: جُرِحَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يومَ أُحُدٍ، وكُسِرَتْ رَباعيتُه، وهُشِمَتِ البيْضَةُ على رأْسِهِ، فكانت فاطمةُ تغسلُ الدَّمَ عنه وعليٌّ يَسكُبُ عليه الماءَ بالمِجنِّ، فلمَّا رأَتْ فاطمةُ أَن الماءَ لا يَزيدُ الدَّمَ إلّا كثرةً أَخذت قطعةَ حَصيرٍ فأَحرَقَتْها، حتّى إذا صارَ رَماداً أَلْزَمتهُ الجُرْح فاستمسَكَ الدَّمُ. [ق].

٣٤٦٥ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنْ عبدِ المُهيمن ابن عبّاس بن سَهْل بن سعدٍ الساعديِّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: إنّي لأَعرِفُ يومَ أُحُدٍ، من جَرَحَ وَجهَ رَسولِ اللّهِ ﷺ، ومن كانَ يُرقِيءُ الكَلْمَ من وَجْهِ رَسولِ اللّهِ ﷺ ويُداويه، ومن يحملُ الماءَ في المِجَنِّ، وبما دُووِيَ به الكَلْمُ حتّى رَقَأَ، قالَ: أَمَّا مَنْ كانَ يحملُ الماءَ في المجنِّ فعليٌّ، وأَمَّا مَنْ كانَ يُداوي الكَلْمَ ففاطمةُ، أَحرقَتْ له حينَ لَم يَرْقأْ، قطعةَ حصيرٍ خَلَقٍ، فوضعت رَمادَهُ عليه فرَقأَ الكَلْمُ.

١٦ ـ باب مَن تطبَّبَ ولم يُعلم منه طبٌّ

٣٤٦٦ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وراشِدُ بنُ سعيدٍ الرّمليّ، قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَبَّبَ ولم يُعْلَم منه طِبٌّ قَبْلَ ذلكَ فهو ضامنٌ». [«الصحيحة» (٦٣٥)].

١٧ ـ باب دواء ذات الجنب

٣٤٦٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ ميمونٍ، قالَ: حدّثني أبي، عن زَيدِ بنِ أَرقمَ قالَ: نَعَتَ رَسولُ اللّهِ ﷺ من ذاتِ الجَنْبِ وَرْساً

---

(١) «يسعط»: السعوط: الدواء يصبُّ في الأنف، وأَسعطه الدواء أَدخله في أَنفه.

(٢) «يلدُّ»: اللَّدود من الأدوية: ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم، ولديدا الفم: جانباه.

(٣) «ذات الجنب»: هي الدبيلة والدُّمل الكبيرة التي تظهرُ في باطنِ الجنبِ وتنفجر إلى الداخل.

وقُسْطاً وزَيْتاً، يُلدُّ بِهِ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٤٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو طاهرٍ أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا يُونُسُ وابنُ سمعانَ، عن ابن شِهابٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بن عُتبةَ، عَن أُمِّ قَيسٍ بنتِ مِحْصَنٍ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «عَلَيكم بالعُودِ الهنديِّ ـ يعني: الكَسْتَ ـ فإنَّ فيه سبعةَ أشفيةٍ، منها ذاتُ الجَنْبِ». قالَ ابنُ سمعانَ فِي الحديثِ «فإنَّ فيه شفاءً من سَبْعةِ أدواءٍ منها ذاتُ الجَنْبِ». [ق، وتقدَّمَ (٣٤٦٢)].

١٨ ـ باب الحمَّى

٣٤٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مُوسى بن عُبيدةَ، عنْ علقمةَ بن مرثدٍ، عنْ حفصِ بن عُبيدِ اللّهِ، عَن أبي هُريرةَ قالَ: ذُكِرَت الحُمَّى عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ فسَبَّها رَجُلٌ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا تَسُبَّها، فإنَّها تَنْفي الذُّنوبَ كما تَنْفي النَّارُ خَبَثَ الحديدِ». [«الصحيحة» (٧١٥ و١٢١٥)].

٣٤٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن يزيدَ، عنْ إسماعيلَ بن عُبيدِ اللّهِ، عنْ أبي صالحٍ الأشعريّ، عَن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه عادَ مَريضاً، ومعه أبُو هُريرةَ من وَعْكٍ كانَ بِهِ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَبْشِرْ، فإنَّ اللّهَ يَقولُ: هي ناري أُسَلِّطُها على عبدي المؤمنِ في الدنيا، لتكونَ حَظَّهُ من النَّارِ في الآخرةِ». [«الصحيحة» (٥٥٧)].

١٩ ـ باب الحمَّى من فيحِ جهنَّمَ فأَبرِدوها بالماء

٣٤٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أنَّ الحمَّى من فَيحِ جهنَّمَ، فأَبرِدوها بالماءِ». [ق].

٣٤٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ أنه قالَ: «إنَّ شِدَّةَ الحمَّى من فَيحِ جهنَّمَ، فأَبرِدوها بالماءِ». [ق].

٣٤٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا مُصعبُ بنُ المِقدامِ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ سعيدِ بن مسروقٍ، عنْ عبايةَ بن رِفاعةَ، عن رافعِ بنِ خديجٍ، قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «الحُمَّى من فَيحِ جهنَّمَ، فأَبرِدوها بالماءِ» فدَخَلَ على ابنٍ لعمَّارٍ، فقالَ: «اكْشِفِ الباسَ، رَبَّ النَّاسِ، إلهَ النَّاسِ». [«الصحيحة» (١٥٢٦): ق].

٣٤٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هِشامِ بن عُروةَ، عنْ فاطِمةَ بنتِ المُنذرِ، عن أَسماءَ بنتِ أَبي بكرٍ، أَنَّها كانَتْ تُؤتى بالمرأَةِ المَوْعوكَةِ، فتدعو بالماءِ، فتصبُّهُ في جَيبِها، وتقولُ: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَبْرِدوها بالماءِ»، وقالَ: «إنَّها مِن فَيحِ جهنَّمَ». [ق: نحوه].

٣٤٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو سلمةَ يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ سعيدٍ، عنْ قَتادَةَ، عنِ الحسنِ، عن أَبي هُريرَةَ؛ أنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «الحُمَّى كِيرٌ من كيرِ جهنَّمَ، فنحُّوها عنكم بالماءِ البارِدِ». [ق].

٢٠ ـ باب الحجامة

٣٤٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أسودُ بنُ عامرٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ محمّدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إن كانَ في شيءٍ ممَّا تَداوَوْنَ به خيرٌ

فالحِجامةُ». [«الروض النضير» (١٠٨٠)، «الصحيحة» (٧٦٠): خ].

٣٤٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ الرّبيعِ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ منصورٍ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَا مَرَرْتُ لَيلَةَ أُسرِيَ بي بمَلإٍ مِنَ الملائكَةِ إلا كلُّهُم يَقولُ لي: عليكَ يا محمدُ! بالحِجامةِ». [«الصحيحة» (٢٢٦٣)، «المشكاة» (٤٥٤٤)].

٣٤٧٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ منصورٍ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ العَبدُ الحجّامُ، يَذهبُ بالدَّمِ، ويُخفُّ الصُّلْبَ، ويَجْلو البَصَرَ». [«الضعيفة» (٢٠٣٦)].

٣٤٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ سُليمٍ، قالَ: سمعتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مَرَرْتُ لَيلَةَ أُسرِيَ بِي بملإٍ إلَّا قالوا: يا محمدُ! مُرْ أُمَّتَكَ بالحِجامَةِ». [«الصحيحة» أيضاً، «المشكاة» أيضاً].

٣٤٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ استأذنت رسولَ اللَّهِ ﷺ في الحِجامةِ، فأَمَرَ النَّبيُّ ﷺ أَبا طيبةَ أَن يحجمَها. وقالَ: حَسِبْتُ أَنَّه كانَ أَخاها مِن الرَّضاعةِ، أَو غُلاماً لم يَحْتَلِمْ [«الإرواء» (١٧٩٨): م].

٢١ ـ باب موضع الحجامة

٣٤٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ بلالٍ، قالَ: حدّثني علقمةُ بنُ أبي علقمةَ؛ قالَ: سمعتُ عبدَ الرّحمن الأعرجَ قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ ابنَ بُحَينةَ يقولُ: احتَجَمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بلَحيِ جَمَلٍ، وهو مُحرِمٌ، وسطَ رأسِهِ. [ق].

٣٤٨٢ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ سعدٍ الإسكافِ، عنِ الأصبغِ بنِ نُباتةَ، عن عليٍّ قالَ: نَزَلَ جبريلُ على النَّبيِّ ﷺ بحجامة الأَخدعينِ والكاهِلِ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٤٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ أبي الخصيبِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ جريرِ بن حازمٍ، عنْ قتادةَ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ احتَجَمَ في الأَخْدَعَينِ، وعلى الكاهِلِ. [«المشكاة» (٤٥٤٦)، «الروض النضير» (١٠٨٠)، «الصحيحة» (٩٠٧)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣١٣)].

٣٤٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ ثوبانَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي كَبشَةَ الأَنماريِّ؛ أَنَّه حدَّثه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يحتَجِمُ على هامَتِه، وبينَ كَتِفَيهِ، ويقولُ: «مَنْ أَهراقَ منهُ هذه الدماءَ، فلا يضرُّه أَن لا يتَداوى بشيءٍ لشيءٍ». [«الضعيفة» (١٨٦٧)].

٣٤٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ طريفٍ، قالَ: حدّثنا وكيع، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عَن جابرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سقَطَ عن فَرَسِهِ على جِذعٍ[1] فانفكَّتْ قَدَمُهُ. قالَ وَكيعٌ: يعني أَنَّ النَّبيَّ ﷺ احتَجَمَ عليها مِن

---

(١) «جذع»: الجذع ساق النخلة.

وَثْءٍ[1] [«صحيح أبي داود» (٦١٥)، «التعليق على ابن ماجه»].

٢٢ ـ باب في أَيِّ الأَيام يحتجمُ؟

٣٤٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ مطرٍ، عنْ زكريّا بن ميسرةَ، عنِ النّهّاسِ ابنِ قهْمٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَن أَرادَ الحِجامَةَ فليتحرَّ سبعةَ عَشَرَ، أو تسعةَ عَشَرَ، أو إحدى وعشرينَ، ولا يتبيَّغْ بأحدِكم الدَّمُ فيقتُلَهُ».. [«الروض النضير» (١٠٨٠)، «الصحيحة» (٢٧٤٧)].

٣٤٨٧ ـ (حسن) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ مطرٍ، عنِ الحسنِ بن أبي جعفرٍ، عنْ محمّدِ بن جُحادةَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ قالَ: يا نافعُ! قد تَبَيَّغَ بيَ الدَّمُ فالتمس لي حَجَّاماً واجعلْهُ رَفيقاً إن استطَعتَ، ولا تجعله شيخاً كبيراً ولا صبيًّا صغيراً، فإنِّي سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الحجامَةُ على الرِّيقِ أَمثلُ، وفيه شفاءٌ وبَرَكَةٌ، وتَزيدُ في العقلِ وفي الحفظِ، فاحتجموا على بركةِ اللَّهِ يومَ الخميس، واجتنبوا الحِجامَةَ يومَ الأَربعاءِ والجُمُعةِ والسَّبتِ ويومَ الأَحدِ تحرِّياً، واحتجموا يومَ الإثنينِ والثلاثاءِ، فإنَّهُ اليومُ الَّذي عافى اللَّهُ فيه أيوبَ من البَلاءِ، وضَرَبَهُ بالبَلاءِ يومَ الأَربعاءِ، فإنَّه لا يَبدو جُذامٌ ولا بَرَصٌ إلا يومَ الأَربعاءِ، أو ليلَةَ الأَربعاءِ» [«الصحيحة» (٧٦٦)].

٣٤٨٨ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عِصمةَ، عنْ سعيدِ بن ميمونٍ، عَن نافعٍ، قالَ: قالَ ابنُ عمرَ: يا نافعُ! تَبَيَّغَ بي الدَّمُ فأتني بحجَّامٍ، واجعلْه شابًّا، ولا تجعلْه شيخاً ولا صبيًّا. قالَ: وقالَ ابنُ عمرَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الحِجامَةُ على الرِّيقِ أَمثَلُ، وهي تَزيدُ في العقلِ وتَزيدُ في الحفظِ، وتَزيدُ الحافظَ حِفظاً، فَمَنْ كانَ مُحتَجِماً فيومَ الخميس، على اسمِ الله، واجتنِبوا الحِجامَةَ يومَ الجُمعةِ ويومَ السبتِ ويومَ الأَحدِ، واحتجِموا يومَ الاثنينِ والثلاثاءِ، واجتنبوا الحِجامَةَ يومَ الأَربعاءِ، فإنَّه اليومُ الَّذي أُصيبَ فيه أَيُّوبُ بالبلاءِ، وما يَبدو جُذامٌ ولا بَرَصٌ إلا في يومِ الأَربعاءِ أو ليلةِ الأَربعاءِ».. [«الصحيحة» أيضاً].

٢٣ ـ باب الكيّ

٣٤٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ ليثٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنْ عقّار بن المُغيرَةِ، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنِ اكتوى أو استرقى فقد بَرِيءَ من التَّوَكُّلِ». [«الصحيحة» (٢٤٤)، «المشكاة» (٤٥٥٥)].

٣٤٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ منصورٍ، ويُونُسَ، عن الحسنِ، عن عِمرانَ بنِ الحُصينِ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَن الكَيِّ، فاكتويتُ فما أَفلحتُ ولا أَنجحْتُ.. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٤٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ مَنيعٍ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ شُجاعٍ، قالَ: حدّثنا سالمٌ الأفطسُ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ قالَ: «الشفاءُ في ثلاثةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وكَيَّةٍ بنارٍ، وأَنهى أُمتي

---

(١) «وثء»، أي: أصابها وهن دون الخلع والكسر.

عن الكَيِّ» رَفعَهُ. [«الصحيحة» (١١٥٤): خ].

٢٤ ـ باب من اكتوى

٣٤٩٢ ـ (حسن دون قوله: «لأبلِغَنَّ..») حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، غُندرٌ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ. (ح) وحدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن بنِ سعدِ بن زُرارةَ الأنصاريّ، قالَ: سمعتُ عمّي يحيى ـ وما أدركتُ رجُلاً مِنّا بِهِ شبيهاً ـ يُحدّثُ النّاسَ أنّ سعدَ بنَ زُرارةَ، وهُوَ جدُّ محمّدٍ من قِبَل أُمِّهِ، أنّهُ أخذَه وجعٌ في حلقِهِ، يُقالُ له: الذُّبحةُ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «لأَبْلِغَنَّ أَوْ لأُبْلِيَنَّ في أَبي أُمامَةَ عُذراً»، فكواهُ بيدِه فماتَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «مِيتة سَوْءٍ لليَهودِ! يقولونَ: أفلا دَفَعَ عن صاحبِهِ! وما أَملكُ لهُ ولا لنفسي شيئاً». [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٤٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ الطّنافسيّ، عن الأعمش، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ قالَ: مَرِضَ أُبيُّ بن كعبٍ مَرَضاً، فأَرسلَ إليهِ النبيُّ ﷺ طَبيباً، فكواهُ على أَكْحَلِه. [م].

٣٤٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ ابنُ أبي الخَصيبِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كَوَى سعدَ بنَ مُعاذٍ في أَكحلِهِ مرّتينِ. [«التعليق على ابن ماجه»: م].

٢٥ ـ باب الكحل بالإثمد

٣٤٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو سلمةَ، يحيى بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثني عُثمانُ بنُ عبدِ الملكِ، قالَ: سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللّهِ يُحدّثُ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «عَليكم بالإثمدِ، فإنَّهُ يَجلو البَصَرَ ويُنبتُ الشَّعَرَ». [«الصحيحة» (٧٢٤)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٤٥)].

٣٤٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بن سُليمانَ، عنْ إسماعيلَ بن مُسلمٍ، عنْ محمّدِ بن المُنكدِرِ، عن جابرٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «عَليكم بالإثمدِ عندَ النَّوْمِ، فإنَّهُ يَجلو البصرَ ويُنبتُ الشعَرَ». [«الصحيحة» أيضاً، «مختصر الشمائل المحمدية» (٤٣)].

٣٤٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عنْ سُفيانَ، عنْ ابن خُثيمٍ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابنِ عبّاسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «خَيرُ أكحالِكُم الإثمِدُ، يَجلو البصرَ ويُنبِتُ الشَّعَرَ». [«مختصر الشمائل المحمدية» (٤٢ و٤٤)].

٢٦ باب من اكتحلَ وتراً

٣٤٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ الصّبّاحِ، عنْ ثورِ بن يزيدَ، عنْ حُصينٍ الحِميريّ، عنْ أبي سعدٍ الخيرِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَنِ اكتَحَلَ فليُوتر، مَن فعَلَ فقد أَحسنَ، ومن لا فَلا حَرَجَ». [«المشكاة» (٣٥٢)، «ضعيف أبي داود» (٩)، وتقدم تحت الحديث (٣٣٩)].

٣٤٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ عبّادِ بن منصورٍ، عنْ بكرمةَ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ قالَ: كانَتْ للنَّبيِّ مِكْحَلةٌ يَكْتَحِلُ منها ثلاثاً، في كُلِّ عينٍ. [«الإرواء» (٧٦)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٤٢)، «المشكاة» (٤٤٧٢ / التحقيق الثاني)].

٢٧ ـ باب النهي أن يتداوى بالخمر

٣٥٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: أنبأنا سِماكُ بنُ حربٍ، عنْ علقمةَ بن وائلٍ الحضرَمِيّ، عَن طارقِ بنِ سُويدٍ الحَضْرَمِيِّ قالَ: قلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّ بأَرضِنا أعناباً نعتَصِرُها، فنَشرب منها؟ قالَ: «لا»، فراجعتُهُ، قلتُ: إنَّا نستشفي به للمَريضِ، قالَ: «إنَّ ذلكَ لَيسَ بِشِفاءٍ ولكنَّهُ داءٌ». [«غاية المرام» (٦٥): م].

٢٨ ـ باب الاستشفاء بالقرآن

٣٥٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبيدِ بنِ عُتبةَ بنِ عبدِ الرّحمن الكِنديّ، قالَ: حدّثناعليّ بنُ ثابتٍ، قالَ: حدّثنا سَعّادُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عن الحارثِ، عن عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيرُ الدَّواءِ القُرْآنُ». [«الضعيفة» (٣٠٩٣)].

٢٩ ـ باب الحناء

٣٥٠٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُباب، قالَ: حدّثنا فائِدٌ، مولى عُبيدِ اللهِ بن عليّ بن أبي رافع، قالَ: حدّثني مولايَ عُبيدُ اللّهِ، قالَ: حدّثتني جدّتي سَلْمى أُمُّ رافعٍ، مولاةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَت: كانَ لا يُصيبُ النبيَّ ﷺ قَرْحَةٌ ولا شَوْكَةٌ إلاَّ وَضعَ عليه الحنَّاءَ. [«المشكاة» (٤٥٤٠ و٤٥٤١)].

٣٠ ـ باب أبوال الإبل

٣٥٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضمِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عن أَنس؛ أَنَّ ناساً من عُرَيْنَةَ قَدِموا على رسولِ اللَّهِ ﷺ فاجتَوَوُا المدينةَ، فقالَ ﷺ: «لو خَرَجْتُم إلى ذَوْدٍ لَنا، فشَرِبتُم من أَلبانِها وأَبوالِها» ففعلوا [«الصحيحة» (٢١٧٠)، «الإرواء» (١٧٧)، «الروض النضير» (٤٣)، ومضى بأتم (٢٥٧٨): ق].

٣١ ـ باب يقع الذباب في الإناء

٣٥٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنِ ابنِ أبي ذِئبٍ، عنْ سعيدِ بنِ خالدٍ، عنْ أبي سلمةَ، قالَ: حدّثني أبُو سعيدٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «في أَحدِ جَنَاحي الذُّبابِ سُمٌّ، وفي الآخرِ شِفاءٌ، فإذا وَقَعَ في الطعامِ، فامْقُلُوه[1] فيه، فإنَّه يقدِّمُ السمَّ ويؤخِّرُ الشفاءَ». [«الصحيحة» (٣٨)، «الإرواء» (١ / ١٩٤)، «المشكاة» (٤١٤٤)].

٣٥٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ خالدٍ، عنْ عُتبةَ بن مُسلم، عنْ عُبيدِ بن حُنينٍ، عن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا وقعَ الذبابُ في شرابِكُم، فليغمسه فيه، ثمَّ ليطرحْه، فإنَّ في أَحدِ جناحيهِ داءً وفي الآخرِ شفاءً». [«الإرواء» (١٧٥)، «الصحيحة» (١٣٨): خ].

٣٢ ـ باب العين

٣٥٠٦ ـ (صحيح متواتر) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا

---

(١) «فامقلوه»: يقال: مقلت الشيء أملقه مقلاً إذا غمسته في الماء ونحوه.

عمّارُ بنُ زُريقٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عيسى، عنْ أُميّةَ بن هِندٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «العَينُ حَقٌّ». [«الروض» (١١٩٤)، «الصحيحة» (٧٨١، ١٢٤٨)].

٣٥٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنِ الجُريريّ، عنْ مُضارِب بن حَزْنٍ، عَن أَبي هُريرةَ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «العينُ حَقٌّ». [المصدر نفسه: ق].

٣٥٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو هشامٍ المخزُوميّ، قالَ: حدّثنا وُهيبٌ، عنْ أبي واقدٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرّحمن، عن عائشةَ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ «استعيذوا باللهِ، فإنَّ العَينَ حَقٌّ». [«الروض النضير» أيضاً، «الصحيحة» (٧٣٧)].

٣٥٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ الزّهريّ، عن أَبي أُمامَةَ بن سَهْلِ بن حُنَيفٍ، قالَ: مرَّ عامرُ بنُ رَبيعةَ بسهلِ بنِ حُنيفٍ وهو يغتسلُ فقالَ: لم أَرَ كاليوم، ولا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ، فما لَبِثَ أَن لُبِطَ به[1] فأُتي به النبيُّ ﷺ فقيلَ له: أَدرك سَهْلاً صَريعاً، قالَ: «مَنْ تتَّهمونَ به؟» قالوا: عامِرَ بنَ ربيعةَ، قالَ: «عَلامَ يَقتلُ أَحدُكم أَخاهُ؟ إذا رأى أَحدُكم من أخيهِ ما يعجبُهُ فليدعُ له بالبركةِ»، ثمَّ دعا بماءٍ فأَمرَ عامراً أن يتوضَّأَ، فغَسَلَ وجهَهُ ويديه إلى المِرفَقين، ورُكبتيهِ وداخلَةَ إزارِهِ، وأَمرَهُ أَن يَصُبَّ عليه قالَ سُفيانُ: قالَ مَعْمَرٌ، عن الزُّهري: وأَمَرَهُ أَن يَكفأَ الإناءَ من خَلْفِهِ. [«الروض النضير» أيضاً، «المشكاة» (٤٥٦٢)، «الصحيحة» (٢٥٧٢)].

٣٣ ـ باب من استرقى من العين

٣٥١٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، عنْ عُروةَ بن عامرٍ، عن عُبَيدِ بنِ رِفاعةَ الزُّرَقيِّ قالَ: قالت أَسماءُ: يا رَسولَ اللّهِ! إنَّ بَني جَعفرٍ تُصيبُهم العينُ، فأَسترقي لهم؟ قالَ: «نعم، فَلَو كانَ شيءٌ سابقَ القدَرَ، سَبَقَتْه العينُ». [«المشكاة» (٤٥٦٠)، «تخريج الكلم الطيب» (٢٤٦)، «الصحيحة» (١٢٥٢)، «ظلال الجنة» (٣١٠)].

٣٥١١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سُليمانَ، عنْ عبّادٍ، عنِ الجُريريّ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يتعوَّذُ من عَينِ الجانِّ، ثمَّ أَعيُنِ الإنْس، فلمَّا نَزَلَتْ المُعوِّذتانِ أَخَذَهُما وتركَ ما سوى ذلك. [«المشكاة» (٤٥٦٣)].

٣٥١٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ أبي الخصيبِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ ومِسعرٍ، عنْ معبدِ بنِ خالدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شدّادٍ، عن عائشةَ: أَنَّ النَّبيَّ أَمَرَها أَن تسترقيَ من العينِ. [«الروض النضير» (١١٩٤)، «الصحيحة» (٢٥٢١): ق].

٣٤ ـ باب ما رخص فيه من الرُّقى

٣٥١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبي جعفرٍ الرّازِيّ، عنِ حُصينٍ، عنِ الشّعبيّ، عن بُريدةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا رُقْيَةَ إلّا من عينٍ أَو حُمَةٍ».

---

(١) «لبط به»، أي: صرع وسقط إلى الأرض.

[«المشكاة» (٤٥٥٧ ـ ٤٥٥٩): ق موقوفاً].

٣٥١٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ محمّدِ بن عُمارةَ، عن أَبي بكرِ بنِ محمدٍ؛ أن خالدةَ بنتَ أَنسٍ أَمَّ بني حزمٍ السَّاعديَّةَ: جاءت إلى النبيِّ ﷺ فعرضت عليه الرُّقى فأَمرَها بها. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٥١٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ أبي الخصيبِ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ عيسى، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ قالَ: كانَ أَهلُ بيتٍ من الأَنصارِ يُقالُ لهم: آلُ عَمرِو بنِ حَزمٍ، يَرقونَ من الحُمَةِ، وكانَ رسولُ اللّهِ ﷺ قد نهى عَن الرُّقى فأتوه، فقالوا: يا رسولَ اللّهِ! إنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عن الرُّقى، وإنَّا نَرْقي من الحُمَةِ، فقالَ لهم: «اعرِضوا عليَّ» فعَرَضوها عليه، فقالَ: «لا بأسَ بهذه، هذه مَواثيقُ». [«الصحيحة»(٤٧٣): م].

٣٥١٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدةُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عاصمٍ، عنْ يُوسُفَ بنِ عبدِ اللّهِ بن الحارثِ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رَخَّص في الرُّقيَةِ من الحُمَةِ والعينِ والنَّملَةِ[1]. [م].

٣٥ ـ باب رقية الحية والعقرب

٣٥١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، وهنّادُ بنُ السّريّ، قالاَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ مُغيرةَ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائِشَةَ قالت: رخَّصَ رسولُ اللّهِ ﷺ في الرقيةِ من الحيةِ والعقربِ. [م وخ نحوه].

٣٥١٨ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ بَهرامَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ الأشجعيّ، عنْ سُفيانَ، عنْ سُهيلِ ابنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرةَ قالَ: لَدَغَتْ عَقْربٌ رجُلاً فلَم يَنَم لَيلتَهُ، فقيلَ للنَّبيِّ ﷺ: إنَّ فلاناً لَدَغَتْهُ عَقربٌ فَلَمْ يَنَم ليلتَهُ، فقالَ: «أَما إنَّه لو قالَ حينَ أَمسى: أَعوذُ بكلماتِ اللّهِ التاماتِ من شَرِّ ما خَلَقَ، ما ضَرَّهُ لَدْغُ عَقْرَبٍ حتَّى يُصبِح». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، «التعليق على ابن ماجه»].

٣٥١٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثني أبُو بكرِ بنُ عمرِو بن حزمٍ، عن عَمرِو بنِ حزمٍ قالَ: عَرضتُ النَّهْشةَ من الحيَّةِ[2] على رسولِ اللّهِ ﷺ، فأَمَرَ بها.

٣٦ ـ باب ما عوَّذَ به النبيُّ ﷺ وما عُوِّذَ به

٣٥٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ عنْ منصورٍ، عنْ أبي الضحَى، عن مسروقٍ، عن عائشةَ قالت: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إذا أَتى مريضاً فدعا له قالَ: «أَذهبِ الباس، ربَّ النَّاسِ واشفِ أَنتَ الشافي، لا شفاءَ إلاَّ شفاؤك شفاءً لا يغادر سقماً». [«تخريج المشكاة» (٤٥٥٢/ التحقيق الثاني)،

---

(١) «النملة»: قروح تخرج في الجنب، ترقى فتبرأ بإذن الله.

(٢) كذا في الأصول، وفي «تحفة الأشراف» (٨ / ١٤٩): «عرضت رقية الحية من النهشة»! ولعل صوابه: «عرضت رقية النهشة من الحية» (ش).

«الصحيحة» (٢٧٧١): ق].

٣٥٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ رَبّهِ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ ممّا يقولُ للمَريضِ يبُرَاقِهِ بإصبعِهِ: «بسمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرضِنا بريقةِ بعضِنا، ليُشْفَى سقيمُنا بإذن ربِّنا». [«تخريج الكلم الطيب» (١٤٦): ق].

٣٥٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ يزيدَ ابنِ خُصيفةَ، عنْ عمرِو بن عبدِ اللّهِ بن كعبٍ، عنْ نافعِ بن جُبيرٍ، عن عُثمانَ بنِ أَبي العاصِ الثَّقَفيِّ أَنَّهُ قالَ: قَدِمتُ على النبيِّ ﷺ وبي وَجَعٌ قد كادَ يُبْطِلُني، فقالَ لي النبيُّ ﷺ: «اجعَلْ يَدَكَ اليُمنى عليه، وقل: بسم اللهِ، أَعوذُ بعزَّةِ اللَّهِ وقدرتِهِ مِن شَرِّ ما أَجدُ وأُحاذرُ، سَبْعَ مَرَّاتٍ». فقلتُ ذلكَ، فشفاني اللهُ. [«تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (١٣٠)، «الصحيحة» (٣/ ٤٠٤)، «التعليق الرغيب» (٤/ ١٥٦): م].

٣٥٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ هِلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ عنْ عبدِ العزيز بن صُهيبٍ، عنْ أبي نضرةَ، عن أَبي سعيدٍ؛ أَنَّ جِبْرائيلَ أَتى النبيَّ ﷺ فقالَ: يا محمدُ! اشتكيتَ؟ قالَ: «نعم». قالَ: بسمِ اللَّهِ أَرقِيكَ من كلِّ شيءٍ يُؤذيكَ، مِن شَرِّ كُلِّ نفسٍ أَو عينٍ أَو حاسدٍ، اللَّهُ يَشفيكَ، بسمِ اللَّهِ أَرقيكَ. [«الصحيحة» (٢٠٦٠): م].

٣٥٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وحفصُ بنُ عُمرَ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عاصمِ بن عُبيدِ اللّهِ، عنْ زيادِ بن ثُوَيبٍ، عن أَبي هُريرةَ قالَ: جاءَ النبيُّ ﷺ يَعودُني، فقالَ لي: «أَلا أَرقيكَ برُقيةٍ جاءَني بها جبرائيلُ؟» قلتُ: بأبي وأمّي، بَلى يا رسولَ اللَّهِ! قال: «بسمِ اللَّهِ أَرقيكَ، واللهُ يَشفيكَ من كلِّ داءٍ فيكَ، من شرِّ النَّفاثاتِ في العُقَد، ومن شرِّ حاسدٍ إِذا حسَدَ» ثَلاثَ مرَّاتٍ. [«الضعيفة» (٣٣٥٧)]

٣٥٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ سُليمانَ بن هشامٍ البغداديّ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أَبُو بكرِ ابنُ خلّادٍ الباهليّ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ، قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ منصورٍ، عنْ مِنهالٍ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عَن ابنِ عباسٍ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الحسنَ والحُسينَ يقولُ: «أُعِيذُكُمَا بكلماتِ اللَّهِ التامةِ، من كلِّ شيطانٍ وهامَّةٍ، ومن كلِّ عينٍ لامَّةٍ» قالَ: «وكانَ أَبونا إبراهيمُ يعوِّذُ بها إسماعيلَ وإسحاقَ»، أو قالَ: «إسماعيلَ ويعقوبَ». وهذا حديثُ وكيعٍ. [«الروض النضير» (٤٣٩): خ].

٣٧ ـ باب ما يعوذَ به من الحمَّى

٣٥٢٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو عامرٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ الأشهليّ، عنْ داوُدَ بن حُصينٍ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يعلمهم من الحمَّى ومن الأَوجاعِ كلِّها أَن يقولوا: «بسمِ اللَّهِ الكَبيرِ، أَعُوذُ باللَّهِ العظيمِ من شرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، ومن شرِّ حرِّ النَّارِ». قالَ أَبُو عامرٍ: أَنَا أُخالفُ النّاسَ فِي هذا، أقولُ: «يعّارٍ». [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٥٢٦ (م) ـ حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: أخبرني إبراهيمُ ابنُ إسماعيلَ بن أبي حَبيبةَ الأشهليّ، عنْ داوُدَ بن الحُصينِ، عنْ عِكرمةَ، عنِ ابن عبّاسٍ، عنِ النّبيِّ ﷺ،

نحوهُ، وقالَ: مِنْ شرّ عِرقٍ يعّارٍ.

٣٥٢٧ ـ (حسن) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمان بن سعيدِ بن كثير بن دينارٍ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا: أبي، عنِ ابن ثوبانَ، عنْ عُميرٍ؛ أنّهُ سمعَ جُنادةَ بنَ أبي أُميّةَ قالَ: سمعتُ عُبادَةَ بنَ الصامتِ يقولُ: أتى جبريلُ عليه السلامُ النبيَّ ﷺ وهو يُوعكُ، فقالَ: بسمِ اللّهِ أَرقيكَ من كلِّ شيءٍ يُؤذيكَ، من حَسَدِ حاسدٍ، ومن كلِّ عينٍ، اللّهُ يَشفيكَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٨ ـ باب النفث في الرقية

٣٥٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، وسهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالُوا: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مالكِ بن أنسٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عَن عائشةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَنفُثُ في الرُّقيةِ. [خ].

٣٥٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا سهلُ بنُ أبي سهلٍ، قالَ: حدّثنا معنُ بنُ عيسى. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ عُمرَ، قالاَ: حدّثنا مالكٌ، عن ابن شِهابٍ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا اشتكى يقرأُ على نفسهِ بالمعوِّذاتِ وينفِثُ، فلمَّا اشتدَّ وجعُهُ كُنتُ أَقرأُ عليهِ، وأَمسحُ عَلَيهِ بيدِهِ رجاءَ بَرَكَتِها. [ق].

٣٩ ـ باب تعليق التمائم

٣٥٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا أيّوبُ بنُ محمّدٍ الرّقّيُّ، قالَ مُعمّرُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بشرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ عمرِو بن مُرّةَ، عنْ يحيى بن الجزّارِ، عنِ ابن أُختِ زينبَ، امرأةِ عبدِ اللّهِ؛ عنْ زينبَ؛ قالتْ: كانتْ عجوزٌ تدخُلُ علينا ترقِي مِنَ الحُمرةِ، وكانَ لَنَا سريرٌ طويلُ القوائمِ، وكانَ عبدُ اللّهِ، إذا دخَلَ، تنحنحَ وصوّتَ، فدخلَ يوماً، فلمّا سمعت صوتَهُ احتجَبَتْ مِنْهُ، فجاءَ فجلسَ إلى جانبي، فمسّني فوجدَ مسّ خيطٍ، فقالَ: ما هذا؟ فقُلْتُ: رُقًى لِي فِيهِ مِنَ الحُمرةِ، فجذبَهُ وقطعهُ، فرمى بِهِ، وقالَ: لقدْ أصبحَ آلُ عبدِ اللّهِ أَغنياءَ، عنِ الشّركِ. سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ الرُّقى والتمائمَ والتِّوَلَةَ[1] شِرْكٌ» قُلتُ: فإنّي خرجتُ يوماً فأبصرني فُلانٌ، فدمعتْ عَينِي الّتي تليهِ، فإذا رَقيتُهَا سكنتْ دمْعتُهَا، وإذَا تركتُهَا دمعَتْ، قالَ: ذاكِ الشّيطَانُ، إذَا أطعتِهِ تركَكِ، وإذَا عصيتِهِ طعنَ بإصبَعِهِ فِي عينكِ، ولكنْ لوْ فعلْتِ كَمَا فعلَ رسُولُ اللّهِ ﷺ، كانَ خيراً لكِ، وأجدَرَ أنْ تشفينَ، تنضَحِينَ فِي عينكِ الماءَ وتقولينَ: «أَذهب الباس ربَّ النَّاسِ، اشْفِ، أَنتَ الشَّافي لا شفاءَ إلاَّ شفاؤُكَ، شفاءً لا يغادرُ سَقماً». [«الصحيحة» (٣٣١)، «غاية المرام» (٢٩٩)، «تخريج الإيمان» لابن سلام (٨١)].

٣٥٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ أبي الخصيبِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مُباركٍ، عنِ الحسنِ، عن عِمرانَ بنِ الحُصَينِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رَجُلاً في يدِهِ حَلْقةً من صُفرٍ فقالَ: «ما هذه الحَلْقَةُ؟» قالَ: هذه من الواهِنةِ، قال: «انزِعْها، فإنَّها لا تَزيدُكَ إلاَّ وَهْناً». [«الضعيفة» (١٠٢٩)، «صحيح أبي داود» تحت الحديث (٤٦٩)].

---

(١) «التِّوَلَة»: نوع من السحر يجلب المرأة إلى زوجها.

٤٠ ـ باب النُّشرة

٣٥٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عنْ سُليمانَ بنِ عمرِو بن الأحوصِ، عن أُمِّ جُنْدَبٍ قالت: رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جمرةَ العَقَبةِ من بطنِ الوادي، يومَ النَّحْرِ، ثمَّ انصرَفَ، وتبعتْهُ امرأَةٌ من خَثْعَم، ومعها صبيٌّ لها، به بَلاءٌ، لا يتكلَّمُ، فقالت: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّ هذا ابني وبقيَّةُ أَهلي، وإنَّ به بلاءً، لا يتكلَّمُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ائتوني بشيءٍ من ماءٍ» فأُتِيَ بماءٍ، فغسلَ يديه، ومضمضَ فاهُ ثم أَعطاها، فقالَ: «اسقيهِ مِنهُ، وصُبِّي عليهِ مِنهُ، واستشفي اللَّهَ له» قالت: فَلَقيتُ المرأَةَ فقلت: لو وَهَبْتِ لي مِنهُ! فقالَت: إنَّما هو لهذا المُبتلى، قالت: فَلَقيتُ المرأَةَ مِنَ الحَوْلِ، فسأَلتُها عن الغُلامِ فقالت: بَرَأَ وعَقَلَ عَقْلاً ليسَ كَعقولِ النَّاسِ. [«صحيح أبي داود» (١٧١٥)، وتقدم بعضه (٣٠٢٨، ٣٠٣١)].

٤١ ـ باب الاستشفاء بالقرآن

٣٥٣٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدِ بنِ عبدِ الرّحمن الكنديّ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ ثابتٍ، قالَ: حدّثنا سَعّادُ بنُ سُليمانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَن عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيرُ الدَّواءِ القُرآنُ». [تقدم برقم (٣٥٠١)].

٤٢ ـ باب قَتل ذي الطُّفيتين

٣٥٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عن هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالت: أَمرَ النَّبيُّ ﷺ بقَتْلِ ذي الطُّفيتينِ فإنَّهُ يَلتمسُ البَصَرَ ويُصيبُ الحَبَلَ. يعني: حيَّةً خبيثةً. [ق].

٣٥٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «اقْتُلوا الحَيَّات، واقتُلوا ذا الطُّفيتينِ والأَبترَ، فإنَّهما يَلتمسانِ البَصَرَ ويُسقطانِ الحَبَلَ». [ق].

٤٣ ـ باب من كانَ يعجبُه الفأل ويكره الطيرة

٣٥٣٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَعجبُهُ الفأْلُ الحسنُ، ويكرهُ الطِّيَرَةَ. [«الكلم الطيّب» (٢٤٨)].

٣٥٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عن أَنسٍ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا عَدْوى ولا طِيَرَةَ، وأُحِبُّ الفأْلَ الصَّالحَ». [«ظلال الجنة» (٥٦٩)، «الصحيحة» (٧٨٦): ق].

٣٥٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ سلمةَ، عنْ عيسى بن عاصمٍ، عنْ زرّ، عن عبدِاللّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وما مِنَّا إلَّا، ولكنَّ اللَّهَ يُذهبُهُ بالتَّوَكّلِ». [«الصحيحة» (٤٣٠)، «غاية المرام» (٣٠٣)].

٣٥٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ سِماكٍ، عنْ عِكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا عَدوى، ولا طيرةَ، ولا هامةَ، ولا صَفَرَ» [«الصحيحة» (٧٨٢)].

٣٥٤٠ ـ (صحيح دون قوله: «ذلك القدر») حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابن أبي جنابٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا عَدوى، ولا طيرةَ، ولا هامةَ»، فقامَ إليهِ رجلٌ، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! البَعيرُ يكونُ به الجَربُ فتَجربُ بهِ الإبلُ، قالَ: «ذَلكَ القَدَرُ، فَمن أَجرَبَ الأَوَّلَ؟». [مضى برقم (٨٦)].

٣٥٤١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو؛ عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُوردُ المُمْرِضُ على المُصِحِّ». [«الصحيحة» (٩٧١): ق].

٤٤ ـ باب الجُذام

٣٥٤٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، ومُجاهدُ بنُ مُوسى، ومحمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانِيّ، قالُوا: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا مُفضّلُ بنُ فضالةَ، عنْ حبيبِ بنِ الشّهيدِ، عنْ محمّدِ بنِ المُنكدِرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بيدِ رَجُلٍ مَجْذومٍ فأَدخلَها معهُ في القصعَةِ، ثمَّ قالَ: «كُلْ ثِقَةً باللَّهِ وتَوَكُّلاً على اللَّهِ». [«المشكاة»(٤٥٨٥)، «الضعيفة» (١١٤٤)].

٣٥٤٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ، عنِ ابن أبي الزّنادِ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ أبي الخصيبِ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بن سعيدِ بنِ أبي هندٍ، جميعاً عنْ محمّدِ بنِ عبدِ اللّهِ بن عمرِو بن عُثمانَ، عنْ أُمِّهِ فاطِمَةَ بنتِ الحسينِ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: تُديموا النَّظَرَ إلى المَجذومينَ». [«الصحيحة» (١٠٦٤)، «الضعيفة» (١٩٦٠)].

٣٥٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يعلى بنِ عطاءٍ، عن رَجلٍ من آلِ الشَّريدِ يقالُ له: عَمرٌو، عن أَبيه قالَ: كان في وَفْدِ ثَقيفٍ رَجُلٌ مجذُومٌ، فأَرسلَ إليهِ النَّبيُّ ﷺ: «ارْجعْ فقد بايعْناكَ». [«الصحيحة» (١٩٦٨): م].

٤٥ ـ باب السحر

٣٥٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عن عائشَةَ قالت: سَحَرَ النبيَّ ﷺ يَهوديٌّ من يَهودِ بني زُرَيقٍ يُقالُ لهُ: لَبيدُ بنُ الأَعصمِ، حتَّى كانَ النبيُّ ﷺ يُخَيَّلُ إليهِ أَنَّهُ يفعلُ الشيءَ ولا يفعلُه، قالت: حتَّى إذا كانَ ذاتَ يومٍ ـ أَو كانَ ذاتَ لَيلَةٍ ـ، دعا رَسولُ اللَّهِ ﷺ ثمَّ دَعا، ثمَّ دَعا، ثمَّ قالَ: «يا عائِشَةُ! أَشعرْتِ أَنَّ اللَّهَ قد أَفتاني فيما استفتيتُهُ فيه؟ جاءَني رَجُلانِ، فجَلَسَ أَحدُهما عندَ رأْسي، والآخرُ عندَ رِجلي، فقالَ الَّذي عندَ رأْسي للَّذي عندَ رجلي، أَو الَّذي عندَ رِجلي للَّذي عندَ رأْسي: ما وَجَعُ الرَّجلِ؟ قالَ: مَطبوبٌ، قالَ: مَن طَبَّهُ؟ قالَ: لَبيدُ بنُ الأَعصمِ، قالَ: في أَيِّ شيءٍ؟ قالَ: في مُشطٍ ومُشاطةٍ، وجُفّ طَلعةِ ذَكَرٍ، قالَ: وأَينَ هوَ؟ قالَ: في بئرِ ذي أَرْوانَ». قالت: فأتاها النبيُّ ﷺ في أُناسٍ من أَصحابِهِ، ثمَّ جاءَ فقالَ: «واللَّهِ يا عائِشَةُ! لَكأَنَّ ماءَها نُقاعةُ الحِنَّاءِ، ولكأَنَّ نخلَها رؤوسُ الشياطينِ». قالت:

قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! أفلا أحرقتَه؟ قالَ: «لا، أمَّا أنا فقد عافاني اللَّهُ، وكَرِهْتُ أن أُثيرَ على النَّاسِ منه شرًّا» فأمرَ بها فدُفنت. [ق].

٣٥٤٦ ـ (ضعيف) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بن كثيرِ بن دينارٍ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ العنسيّ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، ومحمّدَ بن يزيدَ، المِصريّينِ، قالاَ: حدّثنا نافعٌ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالتْ أُمُّ سلمَةَ: يا رسولَ اللَّه! لا يَزالُ يُصيبُكَ كلَّ عامٍ وَجَعٌ من الشاةِ المسمومةِ الَّتي أكلتَ قالَ: «ما أصابَني شيءٌ منها إلاَّ وهو مَكتوبٌ عليَّ، وآدمُ في طينَتِهِ». [«المشكاة» (١٢٤٥)، «الضعيفة» (٤٤٢٢)].

٤٦ ـ باب الفزع والأرق وما يُتعوَّذُ منه

٣٥٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا وُهيبٌ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عجلانَ، عنْ يعقوبَ بن عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عنْ سعدِ بن مالكٍ، عن خولةَ بنتِ حَكيمٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لَو أنَّ أحدَكم إذا نَزَلَ مَنزِلاً قالَ: أعوذُ بكلماتِ اللَّهِ التامَّةِ من شرِّ ما خَلَقَ؛ لم يَضرَّه في ذلك المَنزِلِ شيءٌ حتَّى يرتحلَ منه». [«صحيح الجامع» (٥١١٨): م (٨/ ٧٦)].

٣٥٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأنصاريّ، قالَ: حدّثني عُيينةَ ابنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثني أبي، عن عُثمانَ بن أبي العاص قالَ: لَمَّا استعمَلَني رسولُ اللَّهِ ﷺ على الطائفِ؛ جعلَ يَعْرِضُ لي شيءٌ في صلاتي؛ حتَّى ما أدري ما أُصلِّي، فلمَّا رأيتُ ذلكَ رَحَلْتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «ابنُ أبي العاصِ؟» قلتُ: نعم! يا رسولَ اللَّه! قالَ: «ما جاءَ بكَ؟» قلتُ: يا رسولَ اللَّه! عَرَضَ لي شيءٌ في صَلَواتي؛ حتَّى ما أدري ما أُصلِّي. قالَ: «ذاكَ الشيطانُ، ادنُه»، فدنوتُ منه، فجلستُ على صُدورِ قَدَميَّ، قالَ: فضَرَبَ صدري بيدِهِ، وتَفَلَ في فَمي، وقالَ: «اخْرُجْ عدوَّ اللَّه!» ففعلَ ذلكَ ثَلاثَ مرَّاتٍ، ثمَّ قالَ: «الْحَقْ بِعَمَلِكَ». قالَ: فقالَ عُثمانُ، فَلَعَمْري! ما أحسبُهُ خالطَني بعدُ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٥٤٩ ـ (منكر) حدّثنا هارونُ بنُ حيّانَ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا أبُو جَنابٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي ليلى، عن أبيهِ أبي ليلى قالَ: كُنتُ جالساً عندَ النَّبيِّ ﷺ إذ جاءَهُ أعْرابيٌّ فقالَ: إنَّ لي أخاً وَجِعاً، قالَ: «ما وَجَعُ أخيكَ؟»، قالَ: بِهِ لَمَمٌ، قالَ: «اذهَبْ فأْتِني بِهِ»، قالَ: فذهَبَ فجاءَ بِهِ، فأجلسَهُ بينِ يَديهِ، فسمعتُهُ عوَّذَهُ بفاتحةِ الكتابِ، وأربعِ آياتٍ من أوَّلِ البقرةِ وآيتينِ من وسطِها، ﴿وإلهُكُم إلهٌ واحدٌ﴾، وآيةِ الكرسيِّ، وثلاثِ آياتٍ من خاتمتِها، وآيةٍ من آلِ عمرانَ، أحسبُهُ قالَ: ﴿شهِدَ اللَّهُ أنَّهُ لا إلهَ إلا هو﴾ ـ وآيةٍ من الأعرافِ: ﴿إنَّ ربَّكمُ اللَّهُ الَّذي خلَقَ﴾ الآية، وآيةٍ من المؤمنونَ: ﴿ومَنْ يدعُ مع اللَّهِ إلهاً آخرَ لا بُرهانَ لَهُ بِهِ﴾، وآيةٍ من الجنِّ: ﴿وأنَّه تعالى جدُّ ربِّنا ما اتَّخذَ صاحبةً ولا ولَداً﴾ وعشرِ آياتٍ من أوَّلِ الصَّافَّاتِ، وثلاثِ آياتٍ من آخرِ الحشرِ، و﴿قُل هو اللَّهُ أحدٌ﴾، والمعوِّذتين، فقامَ الأعرابيُّ وقد بَرأَ ليسَ به بأسٌ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٢ ـ كتاب اللباس

١ ـ باب لباس رسول اللَّه ﷺ

٣٥٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ ابنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ،

عن عائشةَ قالت: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ في خَميصَةٍ[1] لَها أَعلامٌ، فقالَ: «شَغَلَني أَعلامُ هذه، اذهبوا بها إلى ابي جَهْمٍ، وائتوني بأَنْبِجانيَّتِهِ[2]». [«صحيح أبي داود» (٨٤٨)، «الإرواء» (٣٧٦): ق].

٣٥٥١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: أخبرني سُليمانُ بنُ المُغيرةِ، عنْ حُميدِ بن هِلالٍ، عَن أَبي بُردَةَ؛ قالَ: دخلْتُ على عائِشَةَ، فأَخرَجَت لي إزاراً غليظاً من الَّتي تُصنَعُ باليمنِ، وكساءً من هذه الأَكسيةِ الَّتي تُدعى الملبَّدةَ[3]، وأَقسمت لي: لَقُبِضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فيهما. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٩٦): ق].

٣٥٥٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدَرِيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الأحوصِ ابن حكيمٍ، عنْ خالدِ بن معدانَ، عن عُبادةَ بنِ الصامتِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى في شَملةٍ[4] قد عَقَدَ عليها.

٣٥٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: حدّثنا مالكٌ، عنْ إسحاقَ ابنِ عبدِ اللَّهِ بن أبي طلحةَ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: كُنتُ معَ النَّبيِّ ﷺ وعليه رِداءٌ نجرانيٌّ[5] غليظُ الحاشيةِ. [ق].

٣٥٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ القُدّوسِ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا بشرُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأسودِ، عنْ عاصمِ بن عُمرَ بن قتادةَ، عنْ عليّ بن الحُسينِ، عن عائشةَ قالت: ما رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَسُبُّ أَحداً، ولا يُطْوى لهُ ثَوْبٌ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٥٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنْ أبيهِ، عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعديِّ؛ أَنَّ امرأَةً جاءت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ببُردةٍ، ـ قالَ: وما البُردةُ؟ قالَ: الشَّمْلَةُ ـ قالت: يا رسولَ اللَّهِ! إنِّي نَسَجتُ هذه بيَدي لأَكْسُوَكَها، فأَخذَها رسولُ اللَّهِ ﷺ مُحتاجاً إليها، فخرَجَ علينا فيها، وإنَّها لإزارُهُ، فجاءَ فلانُ بن فلانٍ ـ رجلٌ سمَّاهُ يومئذ ـ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! ما أَحسنَ هذه البُردَةَ! اكسُنيها، قالَ: «نعم»، فلما دخَلَ طَواها وأرسل بها إليه، فقالَ له القومُ: واللَّهِ ما أَحسنتَ! كُسِيَها النبيُّ ﷺ مُحتاجاً إليها، ثمَّ سأَلتَهُ إيَّاه؛ وقد علِمتَ أَنَّهُ لا يَرُدُّ سائلاً! فقالَ: إنِّي واللَّهِ ما سأَلتُهُ إيَّاها لأَلبَسَها؛ ولكن سأَلتُهُ إيَّاها لتكونَ كَفَني. فقالَ سَهْلٌ: فكانت كفَنَهُ يومَ ماتَ. [خ].

٣٥٥٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا يحيى بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بن كثيرِ بن دينارٍ الحِمصِيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ ابنُ الوليدِ، عنْ يُوسُفَ بن أبي كثيرٍ، عنْ نُوحِ بن ذكوانَ، عنِ الحسنِ، عَن أَنسٍ قالَ: لَبِسَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الصُّوفَ، واحتذى المخصوفَ، ولَبِسَ ثَوباً خَشِناً.

---

(١) «خميصة»: ثوب خز أو صوف لها أعلام.

(٢) «بأنبجانية»: هي كساء من صوف لا علم له.

(٣) «الملبدة»: قيل: هي المرتفعة، وقيل: الغليظة ركب بعضها بعضاً لغلظها.

(٤) «الشملة»: كساءٌ يتغطى به ويُتَلَفَّفُ به.

(٥) «نجراني»: منسوب إلى نجران، وهو موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن.

٢ ـ باب ما يقولُ الرَّجلُ إذا لبِسَ ثوباً جديداً

٣٥٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا أصبَغُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو العلاءِ، عن أَبي أُمامَةَ قالَ: لَبِسَ عمرُ بنُ الخطَّابِ ثَوْباً جديداً فقالَ: الحمدُ للَّهِ الَّذي كَساني ما أُواري بِهِ عَوْرَتي، وأَتجمَّلُ بِهِ في حياتي، ثمَّ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ لَبِسَ ثَوباً جديداً فقالَ: الحمدُ للَّهِ الَّذي كَساني ما أُواري بِهِ عَوْرَتي وأَتجمَّلُ بِهِ في حَياتي[1]، ثمَّ عَمَدَ إلى الثوبِ الَّذي أَخلَقَ ـ أَو قال: أَلقى ـ فتصدَّقَ بِهِ، كانَ في كَنَفِ اللَّهِ، وفي حفظِ اللَّهِ، وفي سِترِ اللَّهِ حيًّا وميتاً»، قالها: ثلاثاً. [«المشكاة» (٤٣٧٤)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٠٠)، «الضعيفة» (٤٦٤٩)].

٣٥٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأَى على عُمَرَ قَميصاً أَبيضَ فقالَ: «ثَوبُكَ هذا غَسيلٌ أَم جديدٌ؟» قالَ: لا؛ بل غَسيلٌ[2]. قالَ: «البَسْ جديداً، وعِشْ حَميداً، ومُتْ شهيداً». [«الصحيحة» (٣٥٢)].

٣ ـ باب ما نُهي عنه من اللباس

٣٥٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ عطاءِ بن يزيدَ اللّيثيّ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عَنْ لِبْسَتَينِ؛ فأَمَّا اللِّبستانِ: فاشتمالُ الصَّمَّاءِ[3]، والاحتباءُ[4] في الثوبِ الواحدِ لَيْسَ على فَرجِهِ منه شيءٌ. [ق].

٣٥٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عُمرَ، عنْ خُبيبِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ حفصِ بن عاصمٍ، عن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهى عن لِبْسَتَينِ: عنِ اشتمالِ الصمَّاءِ، وعنِ الاحتباءِ في الثوبِ الواحدِ؛ يُفضي بفرجِهِ إلى السَّماءِ. [ق].

٣٥٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بن أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ سعدِ بنِ سعيدٍ، عنْ عمرةَ، عَن عائِشَةَ قالَتْ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن لِبْسَتَيْنِ: اشتمالِ الصَّماءِ، والاحتباءِ في ثوبٍ واحدٍ وأنتَ مُفْضٍ فَرجَكَ[5]. [«التعليق على ابن ماجه»].

---

(١) في المطبوع: «جلوتي»! والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٨ / ٤٥٣ و١٠ / ٤٠١)، و «مسند أحمد» (١ / ٤٤)، و «تهذيب الكمال» (٣٤ / ١٥٨)، وكذا في بعض النسخ العتيقة من «السنن» (ش).

(٢) وفي رواية: جديد.

(٣) «اشتمال الصمَّاء»: هو أَن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً، وإنَّما قيل لها صمَّاء؛ لأَنه يسد على يديه ورجليه المنافذَ كلَّها كالصخرةِ الصماءِ الَّتي ليس فيها خرق ولا صدع، والفقهاء يقولون: هو أَنْ يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثمَّ يرفعُه من أَحد جانبيه فيضعه على منكبيه، فتنكشف عورته.

(٤) «الاحتباء»: هو أَن يضمَّ الإنسانُ رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهرِه، ويشدّه عليهما، وإنَّما نهي عنه لأَنَّه لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربَّما تحرَّك، أَو زالَ الثوب فتبدو عورته.

(٥) بعدها في المطبوع: «إلى السماء»! والصواب حذفها، ولا وجود لها في بعض النسخ الخطية، ولا «في مصنف ابن أبي شيبة» ولا «مصباح الزجاجة» (ش).

٤ ـ باب لبس الصوف

٣٥٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُوبكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، عنْ شيبانَ، عنْ قتادةَ، عن أَبي بُردَةَ، عن أَبيهِ، قالَ: قالَ لي: يا بُنيَّ! لو شهدْتنا ونحنُ معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إذا أَصابَتْنا السَّماءُ لَحَسِبْتَ أَنَّ ريحنا ريحُ الضَّأَنِ. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٠٩)].

٣٥٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمَّدُ بنُ عُثمان بن كرامةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا الأحوصُ بنُ حكيمٍ، عنْ خالدِ بن معدانَ، عن عُبادَةَ بنِ الصامتِ، قالَ: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ وعَلَيهِ جُبَّةٌ رُوميَّةٌ من صُوفٍ، ضيِّقةُ الكُمَّينِ، فصلَّى بنا فيها ليسَ عليهِ شيءٌ غيرُها. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٠٨)].

٣٥٦٤ ـ (حسن) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ وأحمدُ بنُ الأزهرِ، قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ السّمطِ، قالَ: حدّثني الوضِينُ بنُ عطاءٍ، عنْ محفوظِ بن علقمةَ، عَن سَلمَان الفارسي؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ تَوضَّأَ، فَقَلَبَ جُبَّةَ صوفٍ كانتْ عَلَيهِ، فَمَسَحَ بها وجهه[1]. [«الروض» (٣٤١)].

٣٥٦٥ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ الفضْلِ، عنْ شُعبةَ، عنْ هِشامِ بن زيدٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَسِمُ غَنَماً في آذانِها [ورأَيتُهُ مُتَّزِراً بكساءٍ]. [الشطر الأول صحيح: «صحيح أبي داود» (٢٣٠٩)].

٥ ـ باب البياض من الثياب

٣٥٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ رجاءٍ المَكيّ، عنِ ابن خُثيمٍ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيرُ ثيابِكم البَياضُ، فالبسوها وكفِّنوا فيها موتاكم». [وهو مكرر (١٤٧٢)].

٣٥٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ ميمونِ بنِ أبي شبيبٍ، عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «البَسُوا ثيابَ البياضِ، فإِنَّها أَطهرُ وأَطيبُ». [«المشكاة» (٤٣٣٧)، «أحكام الجنائز» (٦٣)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٥٥)].

٣٥٦٨ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ حسّانٍ الأزرقُ، قالَ: حدّثنا عبدُ المجيدِ بنُ أبي رَوّادَ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ سالمٍ، عنْ صفوانَ بن عمرٍو، عنْ شُريحِ بن عُبيدٍ الحضرميّ، عن أَبي الدَّرداءِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحسَنَ ما زُرتُم اللَّهَ بهِ في قُبورِكم ومساجِدِكم البياضُ». [«التعليق» (٣ / ٩٧)، «المشكاة» (٤٣٨٢ / التحقيق الثاني)].

٦ ـ باب من جرَّ ثوبه من الخيلاء

٣٥٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، جميعاً، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ قالَ: «إِنَّ الَّذي يَجُرُّ ثَوبَهُ من الخُيَلاءِ لا يَنظُرُ اللَّهُ إِليهِ يومَ القِيامَةِ». [«غاية المرام» (٩٠)، «الروض النضير» (٥٥٨): ق].

---

(١) سقط هذا الحديث من هذا الموطن في الطبعة السابقة، وهو موجود في الأصل في كتاب (اللباس)، وقد مضى برقم (٤٦٨).

٣٥٧٠ ـ (صحيح بما قبله وما بعده) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عطيّةَ، عن أَبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جرَّ إزارَهُ من الخُيَلاءِ لم يَنظُرِ اللَّهُ إليهِ يومَ القيامةِ». قالَ: فَلَقيتُ ابنَ عُمرَ بالبَلاطِ[1]، فذَكرتُ له حديثَ أَبي سعيدٍ، عن النَّبيِّ ﷺ فقالَ، وأَشارَ إلى أُذُنَيهِ: سمعتْهُ أُذُناي، ووعاهُ قَلبي.

٣٥٧١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرو، عن أَبي سَلَمةَ، عنْ أبي هُريرةَ؛ قالَ: مرَّ بأَبي هُريرَةَ فتىً من قُرَيشٍ يَجُرُّ سَبَلَه، فقالَ: يا ابنَ أخي! إنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ جَرَّ ثوبَهُ من الخُيَلاءِ لم يَنظُرِ اللَّهُ له يومَ القيامةِ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٩٨)].

٧ ـ باب موضع الإزار، أَينَ هو؟

٣٥٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ مُسلمِ ابن نُذيرٍ، عن حُذيفةَ قالَ: أَخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بأَسفلِ عَضلةِ ساقي أَو ساقِه، فقالَ: «هذا مَوضعُ الإزارِ، فإنْ أَبيتَ فأَسفلَ، فإنْ أَبيتَ فأَسفلَ، فإنْ أَبيتَ، فَلا حَقَّ للإزارِ في الكعبينِ». [«الروض النضير» (٢٨٦)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٩٩)، «الصحيحة» (١٧٦٥ و٢٣٦٦)].

٣٥٧٢ (م) ـ حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثني أبُو إسحاقَ، عنْ مُسلمِ ابن نُذيرٍ، عنْ حُذيفةَ، عنِ النّبيِّ ﷺ، مِثلَهُ.

٣٥٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عنِ العلاءِ بن عبدِ الرَّحمنِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قُلتُ لأَبي سعيدٍ: هل سمعتَ من رسولِ اللَّهِ شيئاً في الإزارِ؟ قالَ: نعم. سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إزْرَةُ المؤمنِ إلى أَنصافِ ساقيه، لا جُناحَ عليه ما بينَه وبينَ الكعبينِ، وما أَسفلَ من الكعبينِ في النَّارِ» يقولُ ثلاثاً: «لا يَنظُرُ اللَّهُ إلى مَنْ جرَّ إزارَهُ بَطَراً». [«المشكاة» (٤٣٣١)].

٣٥٧٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شريكٌ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عنْ حُصين بن قَبيصةَ، عن المُغيرَةِ بنِ شعبةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا سُفيانَ بنَ سَهْلٍ! لا تُسْبِلْ؛ فإنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ المُسبلينَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٩٨)، «الصحيحة» (٢٨٦٢)].

٨ ـ باب لبس القميص

٣٥٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ، قالَ: حدّثنا أبُو تُميلةَ، عنْ عبدِ المُؤمنِ بن خالدٍ، عن ابن بُريدةَ، عنْ أُمّهِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ قالَت: لَم يَكُن ثوبٌ أَحبَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ من القميصِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٤٦)، «المشكاة» (٤٣٢٨ / التحقيق الثاني)].

٩ ـ باب طول القميص كم هو؟

٣٥٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بنُ عليّ، عنِ ابن أبي رَوّادٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «الإسبالُ في الإزارِ والقَميصِ والعِمامةِ، مَنْ جرَّ شيئاً خُيلاءَ لم ينظر اللَّهُ إليهِ

---

(١) «البلاط»: في «القاموس»: موضع بالمدينة بين المسجد والسوق، مبلط.

يومَ القيامةِ». قالَ أبُو بكرٍ: ما أغربهُ! [«المشكاة» (٤٣٣٢)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٩٨)].

١٠ ـ باب كمّ القميص كم يكون؟

٣٥٧٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أحمدُ بنُ عُثمانَ بن حكيمٍ الأودِيّ، قالَ: حدّثنا أبُو غسّانَ، وحدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا حَسَنُ بنُ صالحٍ. (ح) وحدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنِ الحسنِ بن صالحٍ، عنْ مُسلمٍ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يلبسُ قَميصاً قصيرَ اليَدَينِ والطُّولِ. [«الضعيفة» (٣٤٥٨)].

١١ ـ باب حلّ الأزرار

٣٥٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ دُكينٍ، عنْ زُهيرٍ، عنْ عُروةَ بن عبدِ اللّهِ بن قُشيرٍ، قالَ: حدّثني مُعاويةُ بنُ قُرَّةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فبايعتُهُ، وإنَّ زِرَّ قَميصِهِ لمُطلَقٌ. قالَ عُروةُ: فما رأيتُ معاويةَ ولا ابنَه في شتاءٍ ولا صَيفٍ إلا مُطلَقةً أزرارُهما. [«التعليق الرغيب» (١ / ٤٢)، «صحيح الترغيب» (٤٢)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٤٨)].

١٢ ـ باب لبس السراويل

٣٥٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا محمّدُ ابنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى وعبدُ الرّحمن، قالوا: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سِماكِ بن حربٍ، عن سُويدِ بنِ قيسٍ قالَ: أتانا النَّبيُّ ﷺ فساوَمَنا سَراويلَ. [«أحاديث البيوع»، وتقدَّمَ بأتم (٢٢٢٠)].

١٣ ـ باب ذيل المرأة كم يكون؟

٣٥٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا المُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنْ سُليمان بن يسارٍ، عن أُمِّ سَلَمَةَ قالت: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ كَمْ تَجُرُّ المرأةُ من ذيلِها؟ قالَ: «شِبراً»، قُلتُ: إذاً ينكَشفَ عنها! قالَ: «ذراعٌ لا تَزيدُ عليه».

٣٥٨١ ـ (منكر عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهدِيّ، عنْ سُفيانَ، عنْ زيدٍ العمّيِّ، عنْ أبي الصّدّيقِ النّاجي، عن ابنِ عمرَ؛ [أنَّ أزواجَ النبيِّ ﷺ رَخَّصنَ لَهُنَّ في الذَّيلِ ذِراعاً، فكنَّ يأتينَا فنَذرعُ لهُنَّ بالقَصَبِ ذِراعاً] [«الصحيحة» (١٨٦٤)، «الثمر المستطاب»].

٣٥٨٢ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي المُهزِّمِ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لفاطمةَ أو لأُمِّ سَلَمَةَ: «ذَيلُكِ ذِراعٌ».

٣٥٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ، قالَ: حدّثنا حبيبٌ المُعلّمُ، عنْ أبي المُهزِّمِ، عنْ أبي هُريرةَ، عن عائشةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «في ذُيولِ النِّساءِ شِبراً» فقالت عائشةُ: إذاً تخرُجَ سُوقُهُنَّ! قالَ: «فَذِراعٌ».

١٤ ـ باب العمامة السوداء

٣٥٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ مُساورٍ، عنْ جعفرِ بن عَمرِو

ابنِ حُرَيثٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يخطبُ على المنبرِ، وعليه عِمامةٌ سوداءُ [وهو مكرر الحديث (١١٠٤)[1]].

٣٥٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا حمّاد بنُ سلمةَ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ مكّةَ وعليهِ عِمامةٌ سوداءُ. [هو مكرر (٢٨٢٢)].

٣٥٨٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدِ اللّهِ، قالَ: أنبأنا مُوسى بنُ عُبيدَةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ يومَ فتحِ مكّةَ وعليهِ عِمامةٌ سوداء.

١٥ ـ باب إرخاء العِمامةِ بينَ الكتفين

٣٥٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ مُساورٍ، قالَ: حدّثني جعفرُ ابنُ عَمرِو بنِ حُرَيْثٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: كأنّي أنظرُ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ وعليهِ عِمامةٌ سوداءٌ، قد أرخى طرَفيها بينَ كتفيه [«مختصر الشمائل المحمّدية» (٩٣): م].

١٦ ـ باب كراهية لبس الحرير

٣٥٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابن عُليّةَ، عنْ عبدِ العزيز بن صُهيبٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن لَبِسَ الحريرَ في الدُّنيا، لم يلبسه في الآخرة». [«غاية المرام» (٧٨)، «الصحيحة» (٣٨٣): ق].

٣٥٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الشّيبانيّ، عنْ أشعثَ ابن أبي الشّعثاءِ، عنْ مُعاويةَ بن سُويدٍ، عن البَراءِ قالَ: نَهى رسولُ اللّهِ ﷺ عن الدِّباجِ[2] والحريرِ والإستَبْرَقِ[3]. [ق/ اللباس].

٣٥٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي ليلى، عن حُذيفةَ قالَ: نَهى رسولُ اللّهِ ﷺ عن لبسِ الحريرِ والذّهبِ، وقالَ: «هو لَهُم في الدنيا ولنا في الآخرةِ». [«الإرواء» (٣٢): ق].

٣٥٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ؛ أنّ عبدَ اللّهِ بن عُمرَ أخبرهُ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رأى حلَّةَ سِيراءَ[4] من حريرٍ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ! لو ابتَعْتَ هذه الحُلَّةَ للوفدِ، وليومِ الجُمُعةِ! فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّما يَلبسُ هذه من لا خَلاقَ لهُ[5] في الآخرةِ». [«غاية المرام» (٧٩)، «الإرواء» (٢٧٨)، «صحيح أبي داود» (٩٨٧): ق].

---

(١) ومضى أيضاً برقم (٢٨٢١) وسيأتي برقم (٣٥٨٧) (ش).

(٢) «الديباج»: الثوب الذي سداه ولحمته حرير.

(٣) «الإستبرق»: غليظ الديباج، فارسي معرب.

(٤) «حلّة سيراء»: قال القسطلاني: أي: حرير بحت، وأهل العربية على إضافة حلّة لتاليه، كثوبِ خَزٍّ.

(٥) «من لا خلاقَ له»؛ أي: من لا حَظَّ له ولا نصيبَ له من الخير.

١٧ ـ باب من رُخِّصَ له في لبس الحرير

٣٥٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ؛ أنّ أنَسَ بنَ مالكٍ نبأهُمْ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ للزُّبيرِ بنِ العوَّامِ ولعبدِالرَّحمنِ بنِ عوفٍ في قميصينِ من حريرٍ؛ مِن وجَعٍ كانَ بهما حِكَّةٍ. [ق].

١٨ ـ باب الرخصة في العَلَمِ في الثوبِ

٣٥٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي عُثمانَ، عن عُمَرَ؛ أنَّهُ كانَ يَنْهَى عن الحريرِ والدِّيباجِ؛ إلاَّ ما كانَ هكذا، ثمَّ أشارَ بإصبعِهِ، ثمَّ الثانيةِ، ثمَّ الثالثةِ، ثمَّ الرَّابعةِ، فقالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ينهانا عنه. [ق وتقدم (٢٨٢٠)].

٣٥٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مُغيرةَ بن زيادٍ، عن أبي عمرَ مولى أسماءَ قالَ: رأيتُ ابنَ عمرَ اشترى عِمامةً لها عَلَمٌ[١]، فدَعا بالجَلَمَينِ[٢] فقصَّهُ، فدخلتُ على أسماءَ، فذكرتُ ذلكَ لَها، فقالت: بؤساً لعبدِاللَّهِ! يا جاريةُ! هاتي جُبَّةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ. فجاءَتْ بجُبَّةٍ مكفوفةِ الكُمَّينِ والجَيْبِ والفَرْجَينِ[٣] بالدِّيباجِ. [م نحوه].

١٩ ـ باب لبس الحرير والذهب للنساء

٣٥٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يزيدَ ابنِ أبي حبيبٍ، عنْ عبدِ العزيز بن أبي الصّعبةِ، عنْ أبي الأفلحِ الهمدانيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن زُريرٍ الغافقيّ؛ سمعتُهُ يقولُ: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالب يقولُ: أخذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حريراً بشمالِهِ وذهباً بيمينِهِ، ثمَّ رفعَ بهما يديه، فقالَ: «إنَّ هَذينِ حرامٌ على ذُكورِ أُمَّتي، حِلٌّ لإناثِهم». [«الإرواء» (٢٧٧)، «آداب الزفاف» (٢٤٦ / الطبعة الجديدة)، «غاية المرام» (٧٧)].

٣٥٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عنْ أبي فاختةَ، قالَ: حدّثني هُبيرةُ بنُ يريمَ، عن عليٍّ؛ أنَّهُ أُهديَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ مكفوفةٌ بحريرٍ، إمَّا سَدَاها[٤] وإمَّا لَحْمَتها[٥]، فأرسلَ بها إليَّ، فأتيتُهُ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! ما أصنَعُ بها؟ ألبسُها؟ قالَ: «لا؛ ولكنِ اجعلْها خُمُراً بينَ الفَواطِمِ[٦]». [م].

٣٥٩٧ ـ (صحيح بالحديث (٣٥٩٥)) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنِ الإفريقيّ، عنْ عبدِ الرّحمن بن رافعٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عَمْرو قالَ: خَرَجَ علينا رسولُ اللَّهِ ﷺ وفي إحدى يديه

---

(١) «العلم»: رسم الثوب وقلمه.

(٢) «بالجلمين»: آلة كالمقص لحلة الصوف، أي: قطعه.

(٣) «الفرجان»: الشقان من قدام وخلف.

(٤) «سداها»: السدى من الثوب، خلاف اللحمة، وهو ما يمدّ طولاً في النسج.

(٥) «لحمتها»: لحمة الثوب بالفتح ما ينسج عرضاً، والضمُّ لغة.

(٦) «الفواطم»: أرادَ بهنَّ فاطمة بنت رسول اللَّهِ ﷺ، وفاطمة بنت أسد، وفاطمة بنت حمزة.

ثوبٌ من حريرٍ، وفي الأُخرى ذهبٌ فقالَ: «إنَّ هَذينِ مُحرَّمٌ على ذُكورِ أُمَّتي، حلٌّ لإناثِهم»

٣٥٩٨ ـ (شاذ) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عن أَنَسٍ قالَ: رأَيتُ على زَينَبَ بنتِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قَميصَ حَريرٍ سِيَراءَ. [المحفوظُ «أم كلثوم» مكان «زينب»: «التعليق على ابن ماجه»].

٢٠ ـ باب لبس الأحمر للرجال

٣٥٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، عنْ شريكِ بن عبدِ اللّهِ القاضي، عنْ أبي إسحاقَ، عن البَراءِ قالَ: ما رأَيتُ أَجملَ من رَسولِ اللَّهِ ﷺ مُتَرَجِّلاً في حُلَّةٍ حَمراءَ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٣): ق نحوه].

٣٦٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو عامرٍ عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن برّادِ بن يُوسُفَ بن أبي بُردةَ بن أبي مُوسى الأشعريّ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا حُسينُ بنُ واقدٍ، قاضِي مرو، قالَ: حدّثني عبدُ اللّهِ بنُ بُريدةَ؛ أنّ أباهُ حدّثهُ؛ قالَ: رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يخطبُ، فأَقبلَ حَسَنٌ وحُسينٌ عليهما قميصانِ أَحمرانِ يعثُرانِ ويَقومانِ، فنزَلَ النَّبيُّ ﷺ فأَخذَهُما فوضَعَهُما في حِجْرِهِ، فقالَ: «صدقَ اللَّهُ ورسولُهُ: ﴿إنَّما أَموالُكم وأَوْلادُكم فتنةٌ﴾ رأَيتُ هذين فلَمْ أَصبِر» ثم أَخَذَ في خُطبتِهِ. [«صحيح أبي داود» (١٠١٦)، «المشكاة» (٦١٥٩)].

٢١ ـ باب كراهية المعصفر للرجال

٣٦٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنِ الحسنِ بنِ سُهيلٍ، عن ابنِ عُمَرَ قالَ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن المُفدَّمِ. قالَ يزيدُ: قُلتُ للحسنِ: ما المُفْدَّمُ؟ قالَ المُشبَعُ بالعُصفرِ. [«الصحيحة» (٢٣٩٥)].

٣٦٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن حُنينٍ؛ قالَ: سمعتُ عليّاً يقولُ: نَهاني رسولُ اللَّهِ ﷺ، ولا أَقولُ: نهاكم، عن لُبْسِ المُعَصفَرِ. [«غاية المرام» (٧٩)، «الروض النضير» (٧١٠)، «الصحيحة» أيضاً: م].

٣٦٠٣ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ هشامِ بن الغازِ، عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: أَقبلنا معَ رسولِ اللَّهِ من ثَنيَّةِ أَذاخِرَ[1]، فالتفتَ إليَّ، وعليَّ رَيطةٌ مضرَّجةٌ بالعُصْفرِ، فقالَ: «ما هذه؟» فعَرَفتُ ما كَرِه، فأَتيتُ أَهلي وهم يَسْجُرونَ تنُّورَهم فقذفْتُها فيه، ثمَّ أَتيتُهُ من الغد فقالَ: «يا عبدَاللَّهِ! ما فعلتِ الرَّيطةُ[2]؟» فأَخبرتُهُ، فقالَ: «أَلا كَسوتَها بعضَ أَهلِكَ! فإنَّهُ لا بأْسَ بذلكَ للنِّساءِ». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٢ ـ باب الصفرة للرجال

٣٦٠٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ ابن أبي ليلى، عنْ محمّدِ بن

---

(١) «ثنية أذاخر»: موضع بين الحرمين.

(٢) «ريطة»: هي كلُّ ملاءة غير ذات لفقين كلُّها نسج واحد وقطعة واحدة، أو كل ثوب لين رقيق.

عبدِ الرّحمن، عنْ محمّدِ بن شُرحبيلَ، عن قيسِ بنِ سعدٍ قالَ: أَتانا النَّبيُّ ﷺ فوَضَعْنا له ماءً يتبرَّدُ به، فاغتسلَ، ثمَّ أَتيتُهُ بِملحَفَةٍ صَفراءَ، فرأَيتُ أَثَرَ الوَرْسِ على عُكَنِه. [وتقدم برقم (٤٦٦)].

٢٣ ـ باب البَس ما شئتَ، ما أَخطأَكَ سَرف أَو مَخيلة

٣٦٠٥ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا همّامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا واشربوا وتصدَّقوا والبَسوا، ما لم يُخالطْهُ إِسرافٌ أَو مَخيلةٌ». [«المشكاة» (٤٣٨١)].

٢٤ ـ باب من لبسَ شهرةً من الثيابِ

٣٦٠٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عَبَادةَ، ومحمّدُ بنُ عبدِ الملكِ الواسِطيّانِ، قالاَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا شريكٌ، عنْ عُثمانَ بن أبي زُرعةَ، عنْ مُهاجرٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ: «مَن لَبِسَ ثَوبَ شُهرةٍ أَلبَسَهُ اللَّهُ يومَ القيامةِ ثوبَ مذلَّةٍ». [«المشكاة» (٤٣٤٦)، «جلباب المرأة» (ص ٢١٤)].

٣٦٠٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ، عنْ عُثمانَ بن المُغيرةِ، عنِ المُهاجرِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبِسَ ثَوبَ شُهرَةٍ في الدُّنيا أَلبسَه اللَّهُ ثوبَ مَذَلَّةٍ يومَ القيامةِ، ثمَّ أَلهَبَ فيهِ ناراً». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٢)، «جلباب المرأة» (٢١٣)].

٣٦٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ يزيدَ البحرانيّ، قالَ: حدّثنا وكيع بنُ مُحرزٍ النّاجي، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ جهمٍ، عنْ زِرّ بن حُبيشٍ، عَن أَبي ذَرٍّ، عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهرةٍ، أَعرَضَ اللّهُ عنه حتَّى يَضَعَه مَتى وَضَعَه». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٢)، «الضعيفة» (٤٦٥٠)].

٢٥ ـ باب لبس جلود الميتة إذا دبغت

٣٦٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ زيدِ بن أسلمَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن وعلةَ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ: يقول: «أَيُّما إِهابٍ[1] دُبِغَ فقد طَهُرَ». [«غاية المرام» (٢٨)، «الروض النضير» (٤١٣): م].

٣٦١٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عبدِ اللّهِ، عنِ ابن عبّاسٍ، عن ميمونةَ؛ أَنَّ شاةً لمولاةٍ ميمونة مَرَّ بها ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ قد أُعطِيَتها من الصدقةِ ميتة؛ فقالَ: «هلاَّ أَخذوا إِهابَها فدَبَغوهُ فانتفعوا به؟» فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ! إِنَّها مَيْتَةٌ. قال: «إِنَّما حرُمَ أَكلُها». [«غاية المرام» (٢٥): ق].

٣٦١١ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنْ ليثٍ، عنْ شهرِ بن حوشبٍ، عن سلمانَ، قالَ: كانَ لبعضِ أُمَّهاتِ المؤمنينَ شاةٌ فماتَتْ، فمرَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ عليها، فقالَ: «ما ضرَّ أَهلَ هذه لو انتَفَعوا بإِهابِها؟».

٣٦١٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، عنْ مالكِ بن أنسٍ، عنْ يزيدَ

---

(١) «الإيهاب»: هو الجلد قبل الدباغ.

ابن قُسيطٍ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أُمّهِ، عن عائشةَ قالت: أَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أَن يُستَمتَعَ بجُلُودِ المَيتَةِ إذا دُبِغَتْ. [«الروض النضير» (٧٧٢)].

٢٦ ـ باب من قالَ: لا ينتفعُ من الميتةِ بإهابٍ ولا عَصَب

٣٦١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ. (ح) وحدّثنا أبُو بكر، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهِرٍ، عنِ الشّيبانيّ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، كُلّهُمْ، عن الحكمِ، عنْ عبدِ الرّحمن ابن أبي ليلى، عن عبدِاللهِ بنِ عُكَيم قال: أَتانا كتابُ النَّبيِّ ﷺ: «أَنْ لا تنتَفِعوا من المَيتةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ». [«الإرواء» (٣٨)، «الروض النضير» (٤٧٧، ٤٧٨)، «قيام رمضان»/ المقدمة].

٢٧ ـ باب صفة النعال

٣٦١٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن الحارثِ، عن عبدِالله بن العبّاسِ قال: كانَ لنعلِ النبيِّ ﷺ قبالانِ، مثنيٌّ شِراكهُما. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٦١)].

٣٦١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ همّامٍ، عنْ قتادةَ، عن أَنسٍ قال: كانَ لِنعلِ النَّبيِّ ﷺ قِبالانِ [«الروض النضير» (١١٢٢)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٦٠ و٦٢ و٦٤ و٧٠): ق].

٢٨ ـ باب لبس النعال وخلعها

٣٦١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ محمّدِ بن زيادٍ، عن أَبي هُريرَةَ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا انتعلَ أَحدُكم فليَبدأ باليُمنى، وإذا خَلَعَ فليبدأ باليُسرى». [«الروض النضير» (١٠٥٣)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٦٨): م ولـ (خ) معناه].

٢٩ ـ باب المشي في النعل الواحد

٣٦١٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريس، عنِ ابن عجلانَ، عنْ سعيدِ ابن أبي سعيدٍ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَمشي أَحدُكم في نَعْلٍ واحد، ولا خُفٍّ واحدٍ، ليخلعْهُما جَميعاً، أَو ليمشِ فيهما جَميعاً». [«مختصر الشمائل المحمدية» (٦٦): ق].

٣٠ ـ باب الانتعال قائماً

٣٦١٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أَبي صالحٍ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: نَهى رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ ينتعلَ الرَّجلُ قائماً. [«المشكاة» (٤٤١٥)، «الصحيحة» (٧١٩)].

٣٦١٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عن ابنِ عُمرَ قالَ: نهى النبيُّ ﷺ أَنْ ينتعِلَ الرَّجُلُ قائماً. [«الصحيحة» أيضاً].

٣١ ـ باب الخفاف السود

٣٦٢٠ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا دلهَمُ بنُ صالح الكنديّ، عنْ حُجير بن عبدِ اللّهِ الكنديّ، عن ابن بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النَّجاشيَّ أَهدى لرسولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّينِ ساذجينِ أَسْوَدَيْن،

فَلْيَسَهُما . [وهو مختصر الحديث (٥٤٩)].

٣٢ ـ باب الخضاب بالحناء

٣٦٢١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، سمعَ أبَا سلمةَ وسُليمانَ ابن يسارٍ يُخبرانِ، عن أبي هُريرةَ، يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ اليهودَ والنَّصارى لا يَصبغونَ، فخالفوهم». [«غاية المرام» (١٠٤)، «جلباب المرأة» (١٨٧): ق].

٣٦٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عن الأجلحِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن بُريدةَ، عنْ أبي الأسودِ الدّيلِيّ، عن أَبي ذَرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ أَحسنَ ما غيَّرتُم به الشيبَ الحنَّاءُ والكَتَمُ». [«غاية المرام» (١٠٧)، «الصحيحة» (١٥٠٩)].

٣٦٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سلاّمُ بنُ أبي مُطيعٍ، عن عُثمانَ بنِ مَوْهبٍ قالَ: دَخلتُ على أُمِّ سَلَمةَ، قالَ: فأَخرَجت إليَّ شَعراً من شعرِ رسولِ اللّهِ ﷺ مخضوباً بالحنَّاءِ والكَتَمِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٣٨): خ].

٣٣ـ باب الخضابِ بالسواد

٣٦٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ ليثٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ قالَ: جيءَ بأَبي قُحافةَ ـ يومَ الفتحِ ـ إلى النبيِّ ﷺ وكأَنَّ رأْسَهُ ثَغَامةٌ[1]، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «اذهبوا به إلى بعضِ نسائِهِ فلتُغيِّرْه، وجنِّبوهُ السَّوادَ». [«غاية المرام» (١٠٥)، «الروض النضير» (٢٢١): م نحوه].

٣٦٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو هُريرةَ الصّيرفِيّ، محمّدُ بنُ فِراسٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ الخطّابِ بن زكريّا الرّاسبيّ، قالَ: حدّثنا دَفّاعُ بنُ دَغْفَلٍ السّدُوسيّ، عنْ عبدِ الحميدِ بن صَيفيّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ صُهَيبٍ الخيرِ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ أَحسَنَ ما اختَضَبْتُم به لهذا السَّوادُ، أَرغبُ لنسائِكُم فيكم، وأَهيبُ لكم في صدورِ عدُوِّكم». [«الضعيفة» (٢٩٧٢)].

٣٤ ـ باب الخضاب بالصفرة

٣٦٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ سعيدِ ابن أبي سعيدٍ؛ أنّ عُبيدَ بنَ جُريجٍ سأَلَ ابنَ عمرَ قالَ: رأَيتُكَ تصَفِّرُ لحيتَكَ بالورسِ؟ فقالَ ابنُ عمرَ: أَمَّا تصفيري لحيتي فإنِّي رأَيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يُصفِّرُ لحيتَهُ. [«صحيح أبي داود» (١٥٥٤): ق].

٣٦٢٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ طلحةَ، عنْ حُميدِ بن وهبٍ، عنِ ابن طاوُسٍ، عنْ طاوُسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ قال: مرَّ النَّبيُّ ﷺ على رَجُلٍ قد خَضَبَ بالحنَّاءِ، فقالَ: «ما أَحسنَ هذا!» ثمَّ مرَّ بآخر قد خَضَبَ بالحنَّاءِ والكَتَمِ، فقالَ: «هذا أَحسنُ من هذا»، ثمَّ مرَّ بآخرَ قد خَضَبَ بالصُّفْرةِ، فقالَ: «هذا أَحسنُ من هذا كُلِّه». وكانَ طاوسٌ يُصَفِّرُ. [«التعليق على ابن ماجه»].

---

(١) «ثغامة»: في «النهاية»: هو نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيض كأنها ثلج.

٣٥ ـ باب من تركَ الخضابَ

٣٦٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا زُهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عَن أَبي جُحَيفة، قالَ: رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ هذهِ منه بيضاءُ ـ يعني: عَنْفَقَتَهُ[1] ـ. [«التعليق على ابن ماجه»: ق].

٣٦٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ وابنُ أبي عدِيّ، عن حُمَيدٍ، قالَ: سئِلَ أَنسُ بنُ مالكٍ: أَخَضَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: إِنَّهُ لَم يَرَ من الشَّيبِ إِلاَّ نحوَ سبعةَ عَشَرَ أو عشرينَ شَعَرَةً في مُقَدَّمِ لحيتِهِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٣١): خ نحوه].

٣٦٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عُمرَ بنِ الوليدِ الكندِيّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عنْ شريكٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: كانَ شَيبُ رسولِ اللَّهِ ﷺ نحوَ عشرينَ شعَرةً. [«الصحيحة» (٢٠٩٦)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٣)].

٣٦ ـ باب اتخاذ الجُمَّة والذوائب

٣٦٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابن أبي نَجيحٍ، عنْ مُجاهدٍ؛ قالَ: قالتْ أُمُّ هانِىءٍ: دخلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّة، وله أَربعُ غَدائِرَ، تعني ضفائِرَ[2]. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٣)].

٣٦٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عنْ إبراهيمَ بن سعدٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عبدِ اللّهِ، عن ابنِ عبَّاس قال: كانَ أَهلُ الكتابِ يَسْدُلونَ أَشعارَهم، وكانَ المشركونَ يَفرُقونَ، وكانَ رسولُ اللَّهِ يحبُّ موافقةَ أَهلِ الكتابَ، قالَ: فَسَدَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ناصيتَه، ثمَّ فَرَقَ بعدُ. [«جلباب المرأة» (١٩٢)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٢٤): ق].

٣٦٣٣ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ بن سعدٍ، عن ابن إسحاقَ، عنْ يحيى بن عبّادٍ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالت: كنتُ أَفْرِقُ خَلْفَ يافوخِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ثمَّ أَسدِلُ ناصيتَه. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٥)].

٣٦٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنْ قتادةَ، عن أَنسٍ قال: كانَ شَعَرُ رسولِ اللَّهِ ﷺ شَعَراً رَجِلاً، بَيْنَ أُذنَيه ومنكِبيه. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١): ق].

٣٦٣٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنْ عبدِ الرّحمن ابن أبي الزّنادِ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالت: كانَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ شَعَرٌ دونَ الجُمَّةِ[3] وفوقَ

---

(١) «العنفقة»: هي شعر في الشفّة السفلى، وقيل: شعر بينها وبين الذقن.

(٢) «ضفائر»: أي: ذوائب، وهي الشعر المضفور.

(٣) «الجمة»: هي ما نزل إلى المنكبين.

الوَفْرَة[1]. [«المشكاة» (٤٤٦٠)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٢٢)].

٣٧ ـ باب كراهية كثرة الشَّعَر

٣٦٣٦ ـ (صحيح الإسناد) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، وسُفيانُ بنُ عُقبةَ، عنْ سُفيانَ، عنْ عاصمِ بن كُليبٍ، عنْ أبيهِ، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ قالَ: رآني النبيُّ ﷺ ولي شَعَرٌ طَويلٌ، فقالَ: «ذُبابٌ، ذُبابٌ[2]» فانطلقتُ فأَخذْتُهُ فرآني النبيُّ ﷺ فقالَ: «إنِّي لم أعْنِكَ، وهذا أحسنُ»

٣٨ ـ باب النهي عن القزع

٣٦٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عُمرَ، عنْ عُمرَ بن نافعٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ القَزَعِ، قالَ: وما القَزَعُ؟ قالَ: أَنْ يُحْلَقَ مِن رأْسِ الصبيِّ مكانٌ، ويُترَكَ مكانٌ. [ق].

٣٦٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن القَزَعِ. [ق].

٣٩ ـ باب نقش الخاتم

٣٦٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ بن مُوسى، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: اتَّخذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ، ثمَّ نَقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ اللَّهِ فقالَ: «لا يَنقُشْ أَحدٌ على نَقْشِ خاتَمي هذا». [«الإرواء» (٨١٨)].

٣٦٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ عبدِ العزيز بن صُهيبٍ؛ عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: اصطنعَ رسولُ اللهِ ﷺ خاتماً فقالَ: «إنَّا قد اصطَنعْنا خاتماً، ونَقشنا فيهِ نَقشاً، فَلا يَنقُشْ عليه أَحَدٌ». [خ (٥٨٧٤)].

٣٦٤١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ عُمرَ. قالَ: حدّثنا يُونُسُ، عن الزّهريّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خاتماً من فضّةٍ، له فَصٌّ حبَشيٌّ، ونَقشُهُ: محمدٌ رسولُ اللَّه. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٧١): ق].

٤٠ ـ باب النهي عن خاتم الذهب

٣٦٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنِ ابن حُنينٍ، مولى عليّ، عن عليٍّ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن التَّختُّمِ بالذَّهبِ. [«الروض النضير» (٧١٠)، «آداب الزفاف» (١٢٥)].

٣٦٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عنِ الحسنِ بن سُهيلٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن خاتَمِ الذَّهَبِ. [«آداب الزفاف» (٢١٤ ـ الطبعة الجديدة)،

---

(١) «الوفرة»: ما بلغ شحمة الأذن.

(٢) «ذباب، ذباب»: في «النهاية»: الذباب: الشؤم، أي: هذا شؤم، وقيل: الذباب الشرّ الدائم.

«مختصر الشمائل المحمدية» (٨٤): ق].

٣٦٤٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ يحيى بن عبّادِ بن عبدِ اللّهِ بن الزّبيرِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ قالت: أَهدى النَّجاشيُّ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ حَلْقةً فيها خاتَمُ ذَهَبٍ، فيه فصٌّ حَبَشيٌّ، فأَخذَهُ رسولُ اللّهِ ﷺ بعودٍ، وإنَّهُ لمُعْرِضٌ عنه، أَو ببعضِ أَصابعِهِ، ثمَّ دعا بابنةِ ابنتِهِ، أُمامَةَ بنتُ أَبي العاصِ، فقالَ: «تحلّي بهذا يا بُنَيَّةُ!».

٤١ ـ باب من جعلَ فصَّ خاتمِهِ ممَّا يلي كفَّه

٣٦٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ بن مُوسى، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يجعل فصَّ خاتمِهِ ممَّا يلي كفَّه. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٨١): ق].

٣٦٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي أُويس، قالَ: حدّثني سُليمانُ ابن بلالٍ، عنْ يُونُسَ بن يزيدَ الأيلِيّ، عن ابن شهابٍ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ لَبِسَ خاتمَ فضَّةٍ فيه فصٌّ حَبَشيٌّ، كانَ يَجعلُ فصّه في بَطنِ كَفِّه. [«الإرواء» (٢ / ٣٠٢): م].

٤٢ ـ باب التختم باليمين

٣٦٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ إبراهيمَ بن الفضلِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن محمّدِ بن عقيلٍ، عن عبدِاللّهِ بنِ جعفرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يتختمُ في يَمينِهِ [«الإرواء» (٣٠٢ ـ ٣٠٣)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٧٨): ق].

٤٣ ـ باب التختم في الإبهام

٣٦٤٨ ـ (شاذ) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي بُردةَ، عن عليٍّ، قالَ: نهاني رسولُ اللّهِ ﷺ أَنْ أَتختَّمَ في هذه وفي هذه، يعني: الخِنصَرَ، والإبْهامَ. [والمحفوظ بلفظ: «في هذه أو هذه ـ شكّ عاصم ـ قال: فأومأ إلى الوسطى والتي تليها» أي: السبابة: «الضعيفة» (٢٤٩٩)].

٤٤ ـ باب الصور في البيت

٣٦٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ ابن عبدِ اللّهِ، عنْ ابن عبّاسٍ؛ عن أَبي طلحةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه كَلْبٌ ولا صُورةٌ» [«غاية المرام» (١١٨): ق].

٣٦٥٠ ـ (صحيح بما قبله وما بعده) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ عليّ بن مُدركٍ، عنْ أبي زُرعةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن نُجَيّ، عنْ أبيهِ، عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ الملائكةَ لا تدخلُ بيتاً فيه كَلْبٌ ولا صُورةٌ».. [«ضعيف أبي داود» (٢٩)].

٣٦٥١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن عائشةَ قالت: واعدَ رسولَ اللّهِ ﷺ جبريلُ عليه السلام في ساعةٍ يأْتيهِ فيها، فرَاثَ عليه،

فخرَجَ النبيُّ ﷺ، فإذا هو بجبريلَ قائمٌ على البابِ، فقالَ: «ما مَنعَكَ أَن تَدْخُلَ؟» قالَ: إنَّ في البيتِ كَلباً، وإنَّا لا نَدخُلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ. [«آداب الزفاف» (١٩٠ ـ ١٩٧ / الطبعة الجديدة)].

٣٦٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ، قالَ: حدّثنا عُفيرُ بنُ معدانَ، قالَ: حدّثنا سُليمُ بنُ عامرٍ، عن أبي أُمامةَ؛ أَنَّ امرأةً أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ فأَخبرَتْه أَن زوجَها في بعضِ المغازي، فاستأْذَنَتْهُ أَن تُصوِّرَ في بيتها نخلةً، فمنعها أو نهاها. [«المشكاة» (٤٩٤١ / التحقيق الثاني)، «الرد على بليق» (١٢٢)].

٤٥ ـ باب الصور فيما يوطأ

٣٦٥٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالت: سَتَرْتُ سهوةً[1] لي، تعني: الدَّاخلَ، بسترٍ فيه تَصاويرُ فلمَّا قَدِمَ النبيُّ ﷺ هَتَكَه، فجعلتُ منه منبوذَتينِ، فرأَيتُ النبيَّ ﷺ متّكِئاً على إحداهُما. [«آداب الزفاف» (١٨٥ ـ ١٨٩ / الطبعة الجديدة): م دون «الاتكاء»].

٤٦ ـ باب المياثر الحمر

٣٦٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ هُبيرةَ، عن عليٍّ قالَ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن خاتمِ الذَّهبِ وعن الميثَرَةِ[2] يعني: الحمراءَ. [«الصحيحة» (٢٣٩٦)، وانظر الحديث (٣٦٤٢)].

٤٧ ـ باب ركوب النمور

٣٦٥٥ ـ (حسن صحيح بما بعده) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحباب، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أيّوبَ. قالَ: حدّثني عيّاشُ بنُ عبّاسٍ الحِميريّ، عنْ أبي حُصينٍ الحَجْريّ الهيثمِ، عنْ عامرٍ الحجريّ؛ قالَ: سمعتُ أبَا ريحانةَ صاحبَ النبيِّ ﷺ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ ينهى عن رُكوبِ النُّمورِ.

٣٦٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي المُعتمرِ، عنِ ابن سيرينَ، عن معاويةَ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ينهى عن رُكوبِ النُّمورِ. [«تخريج المشكاة» (٤٣٩٥)].

٣٣ ـ كتاب الأدب

١ ـ باب بر الوالدين

٣٦٥٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شريكُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ منصورٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عليّ، عنِ أبي سَلامةَ السَّلاميِّ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «أُوصي امرءاً بأُمِّه، أُوصِي امرءًا بأُمِّه، أُوصِي امرءًا بأُمِّه (ثلاثاً)، أُوصِي امرءًا بأبيه، أُوصِي امرءًا بمولاه الَّذي يليه، وإنْ كانَ عليه منه أَذىً يُؤذيه». [«الإرواء» (٨٣٧)].

---

(١) «سهوة»: هي بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمخدع والخزانة.

(٢) «ميثرة»: مفعلة من الوَثارة، فهي وثير، أي: وطيء ليّن، وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج.

٣٦٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ ميمونِ المكّيُّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُمارةَ بن القعقاعِ، عنْ أبي زُرعةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالوا: يا رسولَ اللَّه! من أبرُّ؟ قالَ: «أُمَّكَ»، قالَ: ثمَّ مَن؟ قالَ: «أُمَّكَ» قالَ: ثمَّ مَن؟ قالَ: «أباكَ»، قالَ: ثمَّ مَن؟ قالَ: «الأَدنى فالأَدنى». [«الإرواء» (٢١٦٩)، «غاية المرام» (٢٧٦)، «الروض النضير» (٨٦٥): ق نحوه].

٣٦٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ سُهيلٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَجزي ولدٌ والداً إلّا أن يَجدَه مملُوكاً فيشتريه فيعتِقَه». [«الإرواء» (١٧٤٧): م].

٣٦٦٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ بنُ عبدِالوارثِ، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «القنطارُ اثنا عَشَرَ أَلفَ أُوقيَةٍ، كلُّ أُوقيةٍ خيرٌ ممَّا بينَ السَّماءِ والأَرضِ». وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الجَنَّةِ فَيَقُولُ: أنَّى هذَا؟ فَيُقالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ». [المعروف موقوف: «الصحيحة» (٤٠٧٦)].

٣٦٦١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ بَحِير بن سعدٍ، عنْ خالدِ ابن معدانَ، عن المقدامِ بنِ مَعْدِيكَرِبَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ يوصيكم بأُمهاتِكم ـ ثلاثاً ـ، إنَّ اللَّهَ يوصيكم بآبائكم، إنَّ اللَّهَ يوصيكم بالأَقربِ فالأَقرب». [«الصحيحة» (١٦٦٦)].

٣٦٦٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقَةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي العاتِكَةِ، عنْ عليّ بن يزيدَ، عنِ القاسمِ، عن أبي أُمامةَ، أنَّ رجلاً قالَ: يا رسولَ اللَّهِ! ما حَقُّ الوالدينِ على ولدِهما؟ قالَ: «هُما جنَّتُكَ ونارُكَ». [«المشكاة» (٤٩٤١ / التحقيق الثاني)، «الرد على بليق» (١٢٢)].

٣٦٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عطاءٍ، عنْ أبي عبدِ الرّحمن، عن أبي الدَّرداء: سمع النبيَّ ﷺ يقولُ: «الوالدُ أَوسَطُ أَبوابِ الجنَّةِ، فأَضِعْ ذلكَ البابَ أَو احفظْه». [وهو مكرر الحديث (٢٠٨٩)].

٢ ـ باب صلْ من كانَ أَبوكَ يَصِلُ

٣٦٦٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ مُحمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن سُليمانَ، عنْ أسيدِ بن عليّ بن عُبيدٍ، مولى بني ساعدةَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي أُسيدٍ، مالكِ بنِ ربيعةَ، قالَ: بينَما نحنُ عندَ النَّبيِّ ﷺ إذْ جاءَهُ رَجلٌ من بَني سَلمَةَ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! أَبقيَ مِن برِّ أَبَوَيَّ شيءٌ أَبرُّهُما به من بعدِ موتِهما؟ قالَ: «نعم، الصلاةُ عليهما، والاستغفارُ لهما، وإيفاءٌ بعهودِهما من بعدِ موتِهما، وإكرامُ صديقِهما، وصِلةُ الرَّحمِ الَّتي لا تُوصَلُ إلا بهما». [«المشكاة» (٤٩٣٦)، «الضعيفة» (٥٩٧)].

٣ـ باب بر الوالد والإحسان إلى البنات

٣٦٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عن هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالت: قَدِمَ ناسٌ من الأَعرابِ على النَّبيِّ ﷺ، فقالوا: أَتقبّلونَ صبيانَكم؟ قالوا: نعَمْ، فقالوا: لكنَّا واللَّهِ! ما نُقَبِّلُ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «وأَملِكُ أَن كانَ اللَّهُ قد نزَعَ مِنكم الرَّحمةَ؟». [ق].

٣٦٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا وُهيب، قالَ: حدّثنا

عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ بن خُثيم، عنْ سعيدِ بن أبي راشدٍ، عن يعلى العامريِّ أنه قال: جاءَ الحسَنُ والحُسَينُ يسعَيانِ إلى النَّبيِّ ﷺ فضمَّهُما إليه، وقال: «إنَّ الوَلَد مَبْخَلةٌ مَجْبَنَةٌ». [«المشكاة» (٤٦٩١، ٤٦٩٢ / التحقيق الثاني)].

٣٦٦٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ مُوسى بن عُليّ، قالَ: سمعتُ أبي يذْكُرُ، عن سُراقَةَ بنِ مالكٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ألا أدُلُّكم على أفضلِ الصَّدَقةِ؟ ابنَتُكَ مَردودةٌ إليكَ ليسَ لَها كاسِبٌ غيرُك». [«المشكاة» (٥٠٠٢)، «الضعيفة» (٤٨٢٢)].

٣٦٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، عنْ مِسعرٍ، قالَ: أخبرني سعدُ بنُ إبراهيمَ، عن الحسنِ، عن صعصعَةَ عمِّ الأحنفِ قالَ: دخَلَتْ على عائشةَ امرأةٌ، معها ابنتانِ لها، فأعطتْها ثلاثَ تَمراتٍ، فأعطت كلَّ واحدةٍ منهما تمرةً، ثمَّ صدعت الباقيةَ بينهما، قالت: فأتى النبيُّ ﷺ فحدَّثْتُهُ، فقالَ: «ما عَجَبُكِ؟ لَقَد دَخَلَت به الجنَّةَ». [«التعليق على ابن ماجه»: م أتم منه].

٣٦٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ الحسنِ المَروَزِيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، عنْ حرملةَ بن عِمرانَ؛ قالَ: سمعتُ أبَا عُشانةَ المعافِريّ؛ قالَ: سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «مَنْ كانَ له ثلاثُ بناتٍ فصَبرَ علَيهنَّ وأَطعَمَهُنَّ وسقاهُنَّ وكَساهُنَّ من جِدَتِه[1] كن له حِجاباً من النَّارِ يومَ القيامةِ» [«الصحيحة» (٢٩٤)].

٣٦٧٠ ـ (حسن) حدّثنا الحُسينُ بنُ الحسنِ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، عنْ فِطرٍ، عنْ أبي سعدٍ، عن ابن عبَّاس قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ تُدرِكُ له ابنتانِ فيحسنُ إليهما، ما صحبتاهُ أو صَحِبَهُما، إلاَّ أدخَلَتاهُ الجنَّةَ». [«الصحيحة» (٢٧٧٥)].

٣٦٧١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عُمارةَ، قالَ: أخبرني الحارثُ بنُ النّعمانِ، قالَ: سمعتُ أنَسَ بنَ مالكٍ يُحدّثُ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «أكرِموا أولادَكُم، وأحسِنوا أدبَهُم». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٨٧)، «الضعيفة» (١٦٤٩)].

٤ ـ باب حقّ الجوار

٣٦٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عمرِو بن دينارٍ، سمعَ نافعَ بنَ جُبيرٍ يُخبِرُ، عن أبي شُرَيحٍ الخُزاعيِّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ كانَ يُؤمنُ باللّهِ واليومِ الآخرِ فليُحسِنْ إلى جارِه، ومن كانَ يؤمنُ باللّهِ واليومِ الآخرِ فليُكْرِمْ ضيفَهُ، ومن كانَ يؤمنُ باللّهِ واليومِ الآخرِ فليقلْ خيراً أو ليسكُتْ». [ق].

٣٦٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، وعبدةُ بنُ سُليمانَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، جميعاً، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ أبي بكرِ بن محمّدِ بن عمرِو بن حزمٍ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ؛ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «ما زالَ جبريلُ يوصيني بالجارِ حتَّى ظَنَنتُ أنَّه

---

(١) «من جدته»، أي: من غناه.

سَيُورِّثُه» . [«الإرواء» (٨٩١): ق].

٣٦٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، عنْ مُجاهدٍ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما زالَ جِبْرائيلُ يُوصيني بالجارِ حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سيوَرِّثُهُ». [«الإرواء» أيضاً].

٥ ـ باب حق الضيف

٣٦٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابن عجلانَ، عنْ سعيدِ ابن أبي سعيدٍ، عن أَبي شريحٍ الخُزاعيِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فليُكرِم ضيفَه، وجائزتُه يومٌ وليلةٌ، ولا يحلُّ له أَن يثويَ عندَ صاحبِهِ حتَّى يحرجَه، الضيافةُ ثلاثةُ أَيَّام، وما أنفقَ عليه بعدَ ثلاثةِ أَيامٍ، فهو صدَقَةٌ». [«الإرواء» (٢٥٢٣): ق].

٣٦٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عن عُقبةَ بنِ عامر؛ أَنَّه قالَ: قُلْنا لرسولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تبعَثنا فننزِلُ بقومٍ فَلا يَقْرُونا، فما تَرى في ذلك؟ قالَ لنا رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نزَلْتُم بقومٍ فأَمروا لكم بما ينبغي للضيفِ فاقبلوا، وإِن لم يفعلوا فخُذوا منهم حقَّ الضَّيْفِ الَّذي ينبغي لهم». [«الإرواء» (٢٥٢٤): ق].

٣٦٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ عنْ منصورٍ، عن الشّعبيّ، عن المِقدامِ أَبي كَريمةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليلةُ الضيفِ واجبةٌ، فإِنْ أَصبحَ بفنائِهِ، فهو دينٌ عليه، فإن شاءَ اقتضى، وإِنْ شاءَ تَرَكَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٤٢)، «الصحيحة» (٢٢٠٤)].

٦ ـ باب حق اليتيم

٣٦٧٨ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانِ، عنِ ابنِ عجلانَ، عنْ سعدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن أَبي هُريرةَ قالَ؛ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضعيفينِ: اليتيم والمرأة». [«الصحيحة» (١٠١٥)].

٣٦٧٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ المُباركِ، عنْ سعيدِ بن أبي أيّوبَ، عنْ يحيى بن أبي سُليمانَ، عنْ زيدِ بن أبي عتّابٍ، عن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «خَيرُ بيتٍ في المسلمينَ بيتٌ فيه يَتيمٌ يُحْسَنُ إِليهِ، وشرُّ بيتٍ في المُسلِمينَ بيتٌ فيه يتيمٌ يُساءُ إِليهِ». [«الضعيفة» (١٦٣٧)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٣٠)، «الرد على بليق» (٢٣٤)].

٣٦٨٠ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ عبدِ الرّحمن الكلبيّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ الأنصاريّ، عنْ عطاءِ بن أبي رباحٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عالَ ثلاثةً من الأَيتامِ، كانَ كَمَنْ قامَ لَيلَهُ وصامَ نهارَهُ، وغَدا وراحَ شاهراً سيفَهُ في سبيلِ اللهِ، وكنتُ أَنا وهو في الجنَّةِ أَخوينِ كَهاتَينِ، أُختان» وألصقَ إِصبعيهِ السبَّابةَ والوُسطى. [«التعليق الرغيب» أيضاً].

٧ ـ باب إماطةِ الأَذى عن الطريقِ

٣٦٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أَبانَ بن

صمعةَ، عنْ أبي الوازعِ الرّاسِبيّ، عنْ أبي برزةَ الأَسلَميِّ، قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! دُلَّني على عَمَلٍ أَنتفعُ به، قال: «اعزِلِ الأذى عن طريقِ المسلمينَ». [«الصحيحة» (٢٣٧٢): م].

٣٦٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كانَ على الطَّريقِ غُصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذي النَّاسَ، فأَماطَها رَجُلٌ فأُدْخِلَ الجنَّةَ». [ق نحوه].

٣٦٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا هشامُ بنُ حسّانَ، عنْ واصلٍ، مولى أبي عُيينةَ، عنْ يحيى بن عُقيلٍ، عنْ يحيى بن يعمرَ، عن أَبي ذَرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «عُرِضَتْ عليَّ أُمَّتي بأعمالِها حَسَنِها وسيِّئِها، فرأيتُ في محاسنِ أعمالِها الأَذى يُنحَّى عن الطَّريقِ، ورأَيتُ في سَيِّءِ أَعمالِها النُّخاعَةَ في المسجِدِ لا تُدْفَنُ». [م].

٨ ـ باب فضل صدقة الماء

٣٦٨٤ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ صاحبِ الدّستوائي، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عن سعدِ بنِ عُبادَةَ قالَ: قُلتُ يا رسولَ اللَّهِ! أَيُّ الصدقةِ أفضلُ؟ قالَ: «سقيُ الماءِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٥٣)، «صحيح أبي داود» (١٤٧٤)].

٣٦٨٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَصُفُّ النَّاسُ يومَ القيامة صُفوفاً، ـ وقالَ ابنُ نُميرٍ: أَهل الجنَّة ـ، فيَمُرُّ الرَّجلُ من أَهلِ النَّارِ على الرَّجلِ فيقولُ: يا فُلانُ! أَما تَذكُرُ يومَ استسقَيتَ فسقَيتُكَ شَربَةً؟ قالَ: فيشفعُ له، ويَمرُّ الرَّجلُ، فيقول: أَما تَذكُرُ يومَ ناولتُكَ طَهوراً؟ فيشفعُ له». قالَ ابنُ نُميرٍ: «ويقولُ: يافلانُ! أَما تَذكُرُ يومَ بعثتَني في حاجةِ كذا وكذا، فذَهبتُ لك؟ فيشفعُ له». [«المشكاة» (٥٦٠٤)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٥٠)، «الضعيفة» (٩٣، ٥١٨٦)].

٣٦٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ الرّحمن بن مالكِ بن جُعشُم، عنْ أبيهِ، عنْ عمّهِ سُراقةَ بنِ جُعْشُمٍ قالَ: سأَلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ضالَّةِ الإبلِ تغشى حياضي[1] قد لُطْتُها[2] لإبلي، فهل لي من أجرٍ إن سَقَيتُها؟ قالَ: «نعم، في كلِّ ذاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجرٌ» [«التعليق الرغيب» (٢ / ٥٢)، «الصحيحة» (٢١٥٢)].

٩ ـ باب الرفق

٣٦٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عنْ تميم بن سلمةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن هلالٍ العبسيّ، عن جَريرِ بنِ عبدِ اللَّهِ البَجَليِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن يُحْرِمِ الرِّفقَ يُحرَمِ الخيرَ» [م].

---

(١) «تغشى حياضي»، أي: تنزل.

(٢) «لطتها»: من لاط حوضه، أي: طيّنه وأصلحه.

٣٦٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ حفصٍ الأُبُلِّيُّ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبي ﷺ قال: «إنَّ اللَّهَ رَفيقٌ يُحبُّ الرِّفقَ ويُعطي عليه ما لا يُعطي على العُنْفِ». [«الروض النضير» (٣٦ و٧٦٤): ق].

٣٦٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، عنِ الأوزاعِيّ. (ح) وحدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ وعبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالاَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّهَ رَفيقٌ يُحبُّ الرِّفقَ في الأَمرِ كُلِّه». [المصدر نفسه: ق].

١٠ ـ باب الإحسان إلى المماليك

٣٦٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنِ المعرُور ابن سُويدٍ، عن أبي ذَرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إخوانُكم جعلَهُم اللَّهُ تحتَ أَيديكم، فأَطعموهُم مما تأكُلونَ، وأَلبِسوهم مما تَلْبَسونَ، ولا تُكَلِّفوهُم ما يَغلبُهم، فإنْ كلَّفتموهم فأَعِينوهم». [«الإرواء» (٢١٧٦): ق].

٣٦٩١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ، عنْ مُغيرةَ بنِ مُسلمٍ، عنْ فرقدٍ السَّبَخِيّ، عنْ مُرّةَ الطّيّبِ، عن أَبي بكرٍ الصديقِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَدخُلُ الجنَّةَ سيِّءُ المَلَكةِ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! أَليسَ أَخبرتَنا أَنَّ هذه الأُمَّةَ أَكثرُ الأُمَمِ مملوكينَ ويَتامى؟ قالَ: «نَعم، فأَكرِموهم كَكَرامةِ أَولادِكم، وأَطعِموهم ممَّا تأْكُلونَ» قالوا: فما ينفعُنا في الدنيا؟ قالَ: «فرَسٌ ترتبطُهُ تُقاتلُ عليه في سبيلِ اللَّهِ، مملُوكُكَ يكفيك، فإذا صَلَّى فهو أَخوكَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٦١)].

١١ ـ باب إفشاء السلام

٣٦٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ وابنُ نُميرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفسي بيدِهِ! لا تَدخلوا الجنَّةَ حتَّى تؤمنوا، ولا تُؤمنوا حتَّى تحابُّوا، أَولا أَدلُّكم على شيءٍ إذا فعلتُموه تحاببتُم؟ أَفشوا السلامَ بينكم». [«الإرواء» (٧٧١): م، وقد مضى برقم (٦٨)].

٣٦٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، عنْ محمّدِ بن زيادٍ، عن أَبي أُمامةَ قالَ: أَمرَنا نَبيُّنا ﷺ أَن نُفشيَ السَّلامَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٦٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ أبيهِ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اعبُدوا الرَّحمن وأفشوا السلام». [«الإرواء» (٣ / ٢٣٩)، «الصحيحة» (٥٧١)].

١٢ ـ باب رد السلام

٣٦٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللَّهِ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ المَقبُرِيّ، عن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رجُلاً دخلَ المسجدَ ورسولُ اللَّهِ جالسٌ في ناحيةٍ من المسجدِ فصلَّى، ثمَّ جاءَ فسلَّمَ، فقالَ: «وعَلَيكَ السَّلامُ». [وهو قطعة من حديث المسيءِ صلاته،

ومضى بتمامه (١٠٦٠)].

٣٦٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ زكريّا، عنِ الشّعبيّ، عنْ أبي سلمةَ؛ أنّ عائشةَ حدّثتهُ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لَها: «إنَّ جبرائيلَ يَقرأُ عليكِ السلامَ»، قالت: وعليهِ السلامُ ورحمةُ اللَّهِ. [ق].

١٣ ـ باب رد السلام على أهل الذمة

٣٦٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ ومحمّدُ بنُ بِشرٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عن أنَسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا سلَّمَ عليكُم أَحدٌ من أَهلِ الكتابِ، فقولوا: وعليكم». [«الإرواء» (٥ / ١١٧): ق].

٣٦٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ مُسلم، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ؛ أَنَّهُ أَتى النَّبيَّ ﷺ ناسٌ من اليهودِ، فقالوا: السَّامُ عليكَ يا أَبا القاسِمِ! فقالَ: «وعَلَيكم» [ق].

٣٦٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ نُميرٍ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ مرثدِ بن عبدِ اللّهِ اليزنيّ، عن أَبي عبدالرحمنِ الجُهَنيِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي راكبٌ غداً إلى اليهودِ، فلا تَبْدَءُوهم بالسَّلامِ، فإذا سَلَّموا عليكم فقولوا: وعليكم» [«الإرواء» (٥ / ١١٢ ـ ١١٣ و١٢٧٥)].

١٤ ـ باب السلام على الصبيان والنساء

٣٧٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حُميدٍ، عن أَنسٍ قالَ: أَتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ ونحنُ صبيانٌ فسلَّمَ علينا. [ق].

٣٧٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ ابن أبي حُسين، سمعَهُ من شهرِ بن حوشب؛ يقولُ: أخبرتهُ أَسماءُ بنتُ يزيدَ قالت: مرَّ علينا رسولُ اللَّهِ ﷺ في نسوةٍ فسلَّمَ علينا [«الصحيحة» (٨٢٣)، «جلباب المرأة» (١٩٤ ـ ١٩٦)، «المشكاة» (٤٦٤٧)].

١٥ ـ باب المصافحة

٣٧٠٢ ـ (حسن دون فقرة المعانقة) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ جرير بن حازمٍ، عنْ حنظلةَ بن عبدِ الرّحمن السّدُوسيّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قال: قُلنا يا رسولَ اللَّهِ! أَينحني بعضُنا لبعضٍ؟ قالَ: «لا»، قُلنا: أَيُعانقُ بعضُنا بعضاً؟ قالَ: «لا، ولكن تَصافحوا». [«الصحيحة» (١٦٠ / الطبعة الجديدة)، «المشكاة» (٤٦٨٠)].

٣٧٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ وعبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنِ الأجلحِ، عنْ أبي إسحاقَ، عن البراءِ بنِ عازبٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ مُسلمَينِ يَلتقيانِ، فيتصافحانِ إلا غُفِرَ لهما قَبلَ أَن يَتفرَّقا». [«الصحيحة» (٥٢٥ و ٥٢٦)، «المشكاة» (٤٦٧٩)].

١٦ ـ باب الرجل يقبل يدَ الرَّجل

٣٧٠٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ أبي

زيادٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي ليلى، عن ابنِ عمرَ قالَ: قَبَّلنا يدَ النَّبيِّ ﷺ. [مقدمة تحقيق «رياض الصالحين» (ص و / ٤)، «نقد نصوص حديثية» (ص ١٤ ـ ١٥)].

٣٧٠٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ وغُندرٌ وأبُو أُسامةَ، عنْ شُعبةَ، عنْ عمرِو بن مُرّةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن سَلِمةَ، عن صَفوانَ بنِ عسَّالٍ؛ أَنَّ قوماً من اليهودِ قبَّلوا يَدَ النَّبيِّ ﷺ ورِجْلَيْهِ. [المقدمة ذاتها (ص هـ / ٣)، «نقد النصوص» (ص ١٥)].

١٧ ـ باب الاستئذان

٣٧٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا داوُد بنُ أبي هندٍ، عنْ أبي نضرةَ، عن أَبي سعيد الخُدريِّ؛ أَنَّ أَبا موسى استأْذَنَ على عُمَرَ ثلاثاً فَلَمْ يُؤذن له، فانصرَفَ، فأَرسلَ إِليه عمرُ: ما رَدَّكَ؟ قالَ: استأذنْتُ الاستئذانَ الَّذي أَمرَنا به رسولُ اللَّهِ ﷺ ثلاثاً، فإِنْ أَذِنَ لَنا دخلنا، وإِن لم يؤذَنْ لنا رَجَعْنا، قالَ: فقالَ: لتأتينِّي على هذا ببيِّنةٍ أَو لأَفعلَنَّ، فأتى مجلسَ قومِه فناشدَهم، فشهدوا له فخلَّى سَبيلَه. [ق].

٣٧٠٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنْ واصلِ بنِ السّائبِ، عنْ أبي سورةَ، عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ قالَ: قُلنا: يا رسولَ اللَّهِ! هذا السَّلامُ فما الاستئناس[1]؟ قالَ: «يتكَلَّمُ الرجُلُ تَسبيحةً وتَكبيرةً وتحميدةً ويتنحنحُ، ويُؤذِنُ أَهلَ البيتِ». [«الضعيفة» (٦٣٧٠)].

٣٧٠٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاش، عنْ مُغيرةَ، عنِ الحارثِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن نُجيّ، عن عليٍّ قالَ: كانَ لي من رسولِ اللَّهِ ﷺ مُدْخلانِ: مُدْخَلٌ باللَّيلِ، ومُدْخَلٌ بالنَّهارِ، فكنتُ إِذا أَتيتُه وهو يُصلِّي يَتَنَحنَحُ ليَ

٣٧٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ محمّدِ بن المُنكدِرِ، عن جابرٍ قالَ: استأذَنْتُ على النَّبيِّ ﷺ فقالَ: «مَنْ هذا» فقلت: أَنا، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أَنا؟! أنا؟!». [ق].

١٨ ـ باب الرَّجل يقالُ له: كيف أَصبحت؟

٣٧١٠ ـ (حسن لغيره) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن مُسلمٍ، عنْ عبدِالرّحمن بن سابطٍ، عن جابرٍ قالَ: قلتُ: كيفَ أَصبحتَ؟ يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «بخيرٍ، من رَجُلٍ لم يُصْبِح صائماً، ولم يَعُد سَقيماً». [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٧١١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو إسحاقَ الهَرَويّ، إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ بن أبي حاتمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ عُثمانَ بن إسحاقَ بن سعدِ بن أبي وقّاصٍ، قالَ: حدّثني جدّي، أَبُو أُمّي، مالكُ بنُ حمزةَ بنِ أبي أُسيدٍ السّاعديّ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ أَبي أُسيدٍ السَّاعِديِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ للعبَّاس بنِ عبدِ المطَّلبِ، ودَخَلَ عليهم فقال: «السلامُ عليكم» قالوا: وعليك السلامُ ورحمةُ اللَّهِ وبَركاتُهُ، قالَ: «كيفَ أَصبَحْتُم؟»، قالوا: بخيرٍ

---

(١) في «الأصل»: «الاستئذان» وهو خطأ صححته من «مصنف ابن أبي شيبة» الذي رواه المؤلف عنه ومن مصادر أخرى شاركوا في روايته عنه، وكذلك ذكره المزّي في «التحفة» من رواية المؤلف كما حققته في المصدر المذكور أعلاه.

نحمدُ اللَّهَ، فكيفَ أَصبحتَ؟ بأبينا وأُمِّنا يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «أَصبحتُ بخيرٍ، أَحمَدُ اللَّهَ». [«التعليق على ابن ماجه»].

١٩ ـ باب «إذا أتاكم كريمُ قوم فأكرموه»

٣٧١٢ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سعيدُ بنُ مسلمةَ، عنِ ابن عجلانَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أتاكُم كَريمُ قومٍ فأكرِموهُ». [«الصحيحة» (١٢٠٥)، «الروض النضير» (٢٦٨)].

٢٠ ـ باب تَشميت العاطس

٣٧١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: عَطَسَ رَجلانِ عندَ النَّبيِّ ﷺ فَشمَّتَ أَحدَهُما ـ أَو سَمَّتَ ـ ولم يُشمِّت الآخرَ، فقيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! عَطَسَ عندَكَ رَجُلانِ، فشمَّتَّ أَحدَهُما ولم تُشمِّت الآخرَ فقالَ: «إنَّ هذا حَمِدَ اللَّهَ، وإنَّ هذا لم يَحمَدِ اللَّهَ». [ق].

٣٧١٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عِكرمةَ بن عمّارٍ، عنْ إياس بن سلمةَ ابن الأكوعِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُشَمَّتُ العاطِسُ ثلاثاً، فَما زادَ فهُوَ مَزكومٌ». [«المشكاة» (٤٧٤٣ / التحقيق الثاني): م مختصراً].

٣٧١٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ ابن أبي ليلى، عنْ عيسى، عنْ عبدِ الرّحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا عَطَسَ أَحدُكم فليَقُلِ: الحمد لله، وليَردَّ عليه مَنْ حولَهُ: يرحمُك اللَّهَ، وليَردَّ عليهم: يَهديكم اللَّهُ ويُصلِحُ بالكم» [«الإرواء» (٧٨٠)، و (٣ / ٢٤٥ ـ ٢٤٦)].

٢١ ـ باب إكرام الرجل جليسه

٣٧١٦ ـ (ضعيف إلا جملة المصافحة فهي ثابتة) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي يحيى الطّويلِ ـ رجُل منْ أهلِ الكُوفةِ ـ عنْ زيدٍ العمّيِّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا لَقِيَ الرَّجُلَ فكلَّمَهُ لم يَصرِف وجهَه عنه حتَّى يكونَ هو الَّذي ينصرِفُ، وإذا صافحَه لم يَنزِع يدَه من يدِه حتَّى يكونَ هو الَّذي يَنْزِعُها، ولم يُر متقدِّماً برُكبتيهِ جَليساً لَهُ قَطُّ. [«الصحيحة» (٤٢٨٥)].

٢٢ ـ باب من قامَ عن مجلسٍ فرجعَ فهو أَحقُّ به

٣٧١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ سُهيلِ بن أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أَبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا قامَ أَحدُكم عن مجلسِهِ ثمَّ رجعَ فهو أَحقُّ به». [م].

٢٣ ـ باب المعاذير

٣٧١٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنِ ابن جُريجٍ، عن ابن مِيناءَ، عن جَوْذانَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن اعتذرَ إلى أَخيهِ بمعذرةٍ فلَم يقبلْها كانَ عليهِ مثلُ خطيئةِ صاحبِ مَكسٍ». [«غاية المرام» (ص ٢٣٦)].

٣٧١٨ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنِ ابن جُريجٍ، عنِ العبّاسِ بن عبدِ الرّحمن ـ هُوَ ابنُ مِيناءَ ـ، عنْ جوذانَ، عنِ النّبيّ ﷺ، مِثلَهُ.

٢٤ ـ باب المزاح

٣٧١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ زَمعةَ بنِ صالحٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ وهبِ بن عبدِ بنِ زمعةَ، عنْ أُمِّ سلمةَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا زَمعةُ بنُ صالحٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن وهب بن زمعةَ، عن أُمِّ سَلَمةَ قالَت: خرجَ أبو بكرٍ في تجارةٍ إلى بُصرى، قبلَ موتِ النّبيِّ ﷺ بعامٍ ومعَهُ نُعيمانُ وسُويبطُ بنُ حَرْمَلَةَ، وكانا شَهِدا بَدْراً، وكانَ نُعيمانُ على الزّادِ، وكانَ سُوَيبِطٌ رجلاً مزّاحاً، فقالَ لنُعيمانَ: أَطعمني، قالَ: حتّى يجيءَ أَبو بكرٍ، قالَ: فلأُغيظَنَّكَ، قالَ: فمرُّوا بقومٍ، فقالَ لهم سُويْبطُ: تشترونَ منّي عبداً لي؟ قالوا: نعم، قالَ: إنَّهُ عبدٌ لهُ كلامٌ وهو قائلٌ لكم: إنّي حرٌّ، فإنْ كنتم إذا قالَ لكُم هذه المقالةَ تركتُموه، فلا تُفسدوا عليَّ عَبْدي، قالوا: لا، بل نَشتريهِ منكَ، فاشتروه منه بعَشْرِ قلائِصَ، ثمَّ أَتَوهُ فوَضعوا في عُنقِهِ عِمامةً أَو حبْلاً، فقالَ نُعيمانُ: إنَّ هذا يستهزىءُ بكم، وإنّي حرٌّ لستُ بعبدٍ فقالوا: قد أَخبرَنا خبرَكَ، فانطلقوا به، فجاءَ أَبو بكرٍ، فأخبروهُ بذلكَ، فاتَّبَعَ القومَ، وردَّ عليهم القلائصَ، وأَخذَ نُعيمانَ قالَ: فلمَّا قَدِموا على النَّبيِّ ﷺ وأَخبروهُ قالَ: فضحكَ النَّبيُّ ﷺ وأَصحابُهُ منه حَوْلاً. [«التعليق على ابن ماجه»، ورواه غيره على القلبِ، جعل نعيمانُ مكان سويبط وهو العكس وهو ضعيف أيضاً[1]].

٣٧٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ أبي التّيّاح، قالَ: سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ، يقولُ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُخالطُنا حتّى يقولَ لأخٍ لي صَغيرٍ: «يا أَبا عُميرٍ! ما فعلَ النُّغيرُ؟». قالَ وَكيعٌ، يعني: طيراً كانَ يلعبُ به. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٠١): ق].

٢٥ ـ باب نتف الشيب

٣٧٢١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، عنْ عمرِو ابن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: نهى رسولُ اللّهِ ﷺ عن نَتْفِ الشَّيبِ، وقالَ: «هُوَ نورُ المؤمنِ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٣)، «تمام المنة»، «المشكاة» (٤٤٥٨)].

٢٦ ـ باب الجلوس بين الظلِّ والشمس

٣٧٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ أبي المُنيبِ، عنِ ابن بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أَن يُقْعَدَ بينَ الظلِّ والشَّمسِ. [«الصحيحة» (٨٣٨)].

٢٧ ـ باب النهي عن الاضطجاعِ على الوجه

٣٧٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنِ الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بن

---

(١) وأما تصحيح زهير إياه فمن جرأته على هذا العلم! حيث له طريق واحدة، وقد ضعفها البوصيريُّ، ولعلَّه توهَّمَ الصحةَ من سكوتِ الحافظ على إسنادِ أحمد وغيره، وحكمه على رواية المؤلف بالقلب، وذلك غيرُ لازم عندَ أهلِ العلم، كما أنَّه أثقلَ الحاشيةَ لذكر «طريق لنعيمان» في ثبوتها نظر، وهي بحاجة إلى تخريج وتصحيح، ولا سيّما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد ذكرَ في بعضِها!

أبي كثيرٍ، عن قيس بن طِهْفَةَ الغِفاريِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: أَصابَني رسولُ اللَّهِ ﷺ نائماً في المسجدِ على بَطني، فرَكَضني برجلِهِ، وقالَ: «مالَكَ ولهذا النَّومِ! هذهِ نَومةٌ يكرهُها اللَّهُ أَو يُبغضُها اللَّهُ». [«المشكاة» (٤٧١٨ ـ ٤٧١٩ و٤٧٣١ / التحقيق الثاني)].

٣٧٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ نُعيمِ بن عبدِ اللّهِ المُجمِرِ، عنْ أبيهِ، عن ابن طِهفةَ الغفاريّ، عن أَبي ذَرٍّ قالَ: مرَّ بي النبيُّ ﷺ وأَنا مضطجعٌ على بَطني، فرَكَضني برجلِه وقالَ: «يا جُنيدِبُ! إِنَّما هذه ضِجعةُ أَهلِ النَّارِ». [انظر ما قبله].

٣٧٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا سلمةُ بنُ رجاءٍ، عنِ الوليدِ بن جميلٍ الدّمشقيّ؛ أنّهُ سمعَ القاسمَ بنَ عبدِ الرّحمن يُحدّثُ، عن أَبي أُمامةَ قالَ: مرَّ النَّبيُّ ﷺ على رَجُلٍ نائمٍ في المسجدِ مُنبَطِحٍ على وجهِهِ، فضرَبَهُ برجلِهِ وقالَ: «قُمْ واقْعُد، فإِنَّها نَومةٌ جَهَنَّميَّةٌ». [«التعليق على ابن ماجه»].

٢٨ ـ باب تعلُّم النجوم

٣٧٢٦ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بنِ الأخنسِ، عن الوليدِ بن عبدِ اللّهِ، عنْ يُوسفَ بن ماهكَ، عن ابنِ عبّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اقتبسَ عِلْماً من النُّجُومِ اقتبسَ شعبةً من السِّحرِ، زادَ ما زادَ». [«الصحيحة» (٧٩٣)].

٢٩ ـ باب النهي عن سب الريح

٣٧٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنَ سعيدٍ، عن الأوزاعِيّ، عنِ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ الزّرقِيّ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «لا تَسبُّوا الريحَ؛ فإِنَّها من رَوْحِ اللَّهِ، تأتي بالرَّحمةِ والعذابِ، ولكن سَلُوا اللَّهَ من خيرِها، وتعوَّذوا باللهِ من شرِّها». [«المشكاة» (١٥١٦)، «تخريج الكلم الطيب» (١٥٣)، «الصحيحة» (٢٧٥٧)].

٣٠ ـ باب ما يستحب من الأسماءِ

٣٧٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حَدَّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا العُمريّ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَحبُّ الأَسماءِ إِلى اللَّهِ: عبدُاللَّهِ وعبدُالرَّحمن». [«الإرواء» (١١٧٦): م].

٣١ ـ باب ما يكره من الأسماء

٣٧٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا أَبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي الزّبيرِ، عنْ جابرٍ، عن عمرَ بنِ الخطابِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لئِنْ عِشْتُ إِنْ شاءَ اللَّهُ لأَنهينَّ أَنْ يُسمَّى رباحٌ ونَجيحٌ وأَفلحُ ونافعٌ ويَسارٌ». [«الصحيحة» (٢١٤٣): م].

٣٧٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا المُعتمرُ بنُ سُليمانَ، عنِ الرُّكَين، عنْ أبيهِ، عن سَمُرَةَ قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسمِّيَ رقيقَنا أَربعةَ أَسماءٍ: أَفلحُ ونافعٌ ورباحٌ ويَسارٌ. [«الإرواء» (١١٧٧): م].

٣٧٣١ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قالَ: حدّثنا أَبُو عَقيلٍ، قالَ: حدّثنا مُجالدُ بنُ سعيدٍ، عنْ الشّعبيّ، عن مسروقٍ قالَ: لَقيتُ عمرَ بنَ الخطابِ، فقالَ: من أنتَ؟ فقلتُ: مسروقُ بنُ الأَجدع، فقالَ عمرُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «الأَجدَعُ شيطانٌ». [«المشكاة» (٤٧٦٧)].

٣٢ ـ باب تغيير الأسماء

٣٧٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا غندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ عطاءِ بنِ أبي ميمونةَ؛ قالَ: سمعتُ أبَا رافعٍ يُحدّثُ، عن أبي هُريرةَ أَنَّ زينَبَ كانَ اسمُها بَرَّةَ، فقيلَ لها: تُزَكِّي نفسَها، فسمَّاها رسولُ اللَّهِ ﷺ زَينَب. [«الصحيحة» (٢١١): ق].

٣٧٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ أَنَّ ابنةً لعمرَ كانَ يُقالُ لها: عاصيةُ، فسمَّاها رسولُ اللَّهِ ﷺ جَميلَة. [«الصحيحة» (٢١٣): م].

٣٧٣٤ ـ (منكر) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ يعلى، أبُو المُحيّاةِ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، قالَ: حدّثني ابنُ أخي عبدِ اللّهِ بنِ سلامٍ، عن عبدِالله بن سلام قالَ: قَدِمْتُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، وليسَ اسمي عبدَاللهِ بنَ سلامٍ فسمَّاني رسولُ اللَّهِ ﷺ عبدَاللَّهِ بنَ سلامٍ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٣ ـ باب الجمع بينَ اسمِ النبيِّ ﷺ وكنيتِه

٣٧٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أيّوبَ، عنْ محمّدٍ؛ قالَ: سمعتُ أبَا هُريرةَ يقولُ: قالَ أَبو القاسمِ ﷺ «تَسَمُّوا باسمي ولا تَكَنُّوا بكُنيتي». [ق].

٣٧٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمُّوا باسمي ولا تَكَنَّوا بكنيتي». [«مختصر تحفة المودود»، «صحيح الأدب المفرد» (٣٥٥): ق].

٣٧٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ الثّقفيّ، عنْ حُميدٍ، عن أَنس قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بالبقيعِ، فنادى رَجلٌ رجلاً: يا أَبا القاسم! فالتفَتَ إليه رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: إنِّي لم أَعنِكَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمُّوا باسمي ولا تَكَنَّوا بكُنيتي». [ق].

٣٤ ـ باب الرَّجل يكنَّى قبل أن يولد له

٣٧٣٨ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن محمّدِ بنِ عقيلٍ، عنْ حمزةَ بن صُهيبٍ؛ أَنَّ عمرَ قالَ لصهيبٍ: ما لَكَ تَكْتَني بأَبي يحيى؟ وليسَ لَكَ وَلَدٌ قالَ: كَنَّاني رَسولُ اللَّهِ ﷺ بأَبي يحيى. [«الصحيحة» (٤٤)].

٣٧٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامِ بنِ عُروةَ، عنْ مولًى لِلزّبيرِ، عن عائشةَ؛ أَنها قالت للنَّبيِّ ﷺ: كُلُّ أَزواجِكَ كنَّيْتَهُ غيري، قالَ «فأَنتِ أُمُّ عبدِاللَّهِ». [«الصحيحة» (١٣٢)، «مختصر تحفة المودود»].

٣٧٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ أبي التّيّاحِ، عن أَنَسٍ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يأْتينا فيقولُ لأَخٍ لي وكانَ صغيراً: «يا أَبا عُمَيرٍ!». [تقدم برقم (٣٧٢٠)].

٣٥ ـ باب الألقاب

٣٧٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ داوُدَ، عنِ الشّعبيّ، عن أَبي

جَبيرةَ بنِ الضَّحَّاكِ قالَ: فينا نزلَتْ معشرَ الأَنصارِ: ﴿ولا تَنابَزوا بالأَلقابِ﴾ قَدِمَ علينا النَّبيُّ ﷺ والرَّجُلُ مِنَّا لَه الاسمانِ والثلاثةُ، فكانَ النَّبيُّ ﷺ ربَّما دَعاهم ببعضِ تلكَ الأَسماءِ، فيقالُ: يا رسولَ اللَّهِ! إنَّه يغضبُ من هذا، فنزَلَتْ: ﴿ولا تَنابَزوا بالأَلقابِ﴾. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٦ ـ باب المدح

٣٧٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، عنْ سُفيانَ، عنْ حبيب بن أبي ثابتٍ، عنْ مُجاهدٍ، عن أبي معمرٍ، عن المِقدادِ بنِ عَمْرٍو قالَ: أَمَرَنا رسولُ اللَّهِ ﷺ أَن نَحثُو في وجوهِ المدَّاحينَ التُّرابَ. [«الصحيحة» (٩١١): م].

٣٧٤٣ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ سعدِ بن إبراهيمَ بن عبدِ الرّحمن بن عوفٍ، عنْ معبدٍ الجُهنيّ، عن مُعاويةَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إياكم والتَّمادُحَ؛ فإنَّه الذَّبحُ». [«الصحيحة» (١١٩٦، ١٢٨٤)].

٣٧٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أَبي بكرَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: مَدَحَ رَجلٌ رَجلاً عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ويحَكَ! قَطعتَ عُنُقَ صاحبِكَ»، مِراراً ثمَّ قالَ: «إن كانَ أَحدُكم مادحاً أخاه فليقل: أَحسِبُهُ، ولا أُزكّي على اللهِ أَحداً». [ق].

٣٧ ـ باب «المستشار مؤتمن»

٣٧٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، عنْ شيبانَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المستشارُ مُؤتمنٌ». [«الصحيحة» (١٦٤١)].

٣٧٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أسودُ بنُ عامرٍ، عنْ شريكٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي عمرٍو الشّيبانيّ، عن أبي مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُستشارُ مؤتمنٌ» [«الصحيحة» أيضاً].

٣٧٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بن أبي زائدةَ، وعليّ بنُ هاشمٍ، عنِ ابن أبي ليلى، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا استشار أحدُكم أَخاه فليُشِر عليه». [«الضعيفة» (٢٣١٦)].

٣٨ ـ باب دخول الحمام

٣٧٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا خالِي يعلى، وجعفرُ بنُ عونٍ، جميعاً، عنْ عبدِ الرّحمن بن زيادِ بن أنعُم الإفريقيّ، عنْ عبدِ الرّحمن بن رافعٍ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تُفتحُ لكم أَرضُ الأَعاجِمِ، وستجدونَ فيها بُيوتاً يقالُ لها: الحماماتُ، فلا يَدخلها الرِّجالُ إلا بإزارٍ، وامنعوا النساءَ أَن يدخلْنَها، إلا مَريضةً أَو نُفساء». [«غاية المرام» (١٩٢)، «تمام المنة»].

٣٧٤٩ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. (ح) وحدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ:

حدّثنا عفّانُ، قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ شدّادٍ، عنْ أبي عُذرةَ؛ قالَ ـ وكانَ قدْ أدركَ النّبيّ ﷺ ـ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النّبيَّ ﷺ نَهى الرجالَ والنساءَ عن الحمّاماتِ، ثمَّ رخَّصَ للرِجالِ أَن يدخُلوها في الميازِرِ، ولم يُرَخِّص للنساء. [«غاية المرام» (١٩١)، «نقد التاج» (٦٠)، «التعليق الرغيب» (١ / ٨٩)].

٣٧٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بن أبي الجعدِ، عن أَبي المُليحِ الهُذَليِّ؛ أَنَّ نسوةً من أَهلِ حمصَ استأذنَّ على عائشةَ، فقالت: لعلَّكُنَّ من اللَّواتي يَدخلن الحمامات، سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أَيُّما امرأةٌ وضعت ثيابَها في غيرِ بيتِ زوجِها، فقد هَتَكَتْ سِتْرَ ما بينها وبينَ اللَّهِ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٩٠ ـ ٩١)، «صحيح الترغيب» (١٦٤ و١٦٥)، «تمام المنة»].

٣٩ ـ باب الاطّلاء بالنُّورة

٣٧٥١ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ اللّهِ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي هاشمٍ الرُّمّانيّ، عنْ حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن أُمِّ سَلَمةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا اطّلَى بدأَ بعورَتِهِ فطلاها بالنُّورَةِ، وسائِرَ جسدِهِ أَهلُه[1]. [«الضعيفة» (٤١٧٤)].

٣٧٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ منصورٍ، عنْ كاملٍ أبي العلاءِ، عنْ حبيب بن أبي ثابتٍ، عن أُم سلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ اطّلَى ووَلِيَ عانتَهُ بيدِه. [المصدر نفسه].

٤٠ ـ باب القصص

٣٧٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الهِقلُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عامرٍ الأسلميّ، عنْ عمرِو بن شُعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَقُصُّ على النَّاسِ إلاَّ أَميرٌ أَو مأمورٌ أَو مُراءٍ». [«الروض النضير» (٥٩٦)، «المشكاة» (٢٤١ و٢٤٢)].

٣٧٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ. قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ العُمريّ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: لم يَكن القصصُ في زَمنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ولا زَمَنِ أَبي بكرٍ، ولا زَمَنِ عُمَر.

٤١ ـ باب الشعر

٣٧٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ يُونُسَ، عنِ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عبدِ الرّحمن بن الحارثِ، عنْ مروان بن الحكم، عنْ عبدِ الرّحمن بن الأسودِ بن عبديغُوثَ، عن أُبيِّ بنِ كعبٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ من الشِّعرِ لحِكمةً». [ق].

٣٧٥٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ زائدةَ، عنْ سِماكٍ، عن عِكرمةَ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَقولُ: «إنَّ من الشعرِ حِكَماً». [«الصحيحة» (١٧٣١)].

٣٧٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَصدقُ كلمةٍ قالَها الشَّاعرُ كَلِمَةُ لَبيدٍ:

---

(١) أي: يتولّى ذلك أَهلُه ﷺ.

ألا كُلُّ شيءٍ ما خلا اللَّهَ باطلُ

وكادَ أُمَيَّةُ بنُ أَبي الصَّلتِ أَن يُسْلِمَ». [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٠٧)، «تخريج فقه السيرة» (٢٧)].

٣٧٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن بن يعلى، عنْ عمرِو بن الشّريدِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: أَنشدْتُ رسولَ اللَّهَ ﷺ مئةَ قافيةٍ من شعرِ أُميَّةَ بنِ أَبي الصَّلْتِ، يقولُ بينَ كلِّ قافيةٍ: «هِيه[1]»، وقالَ: «كادَ أَنْ يُسلِمَ». [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢١٢): م].

٤٢ ـ باب ما كره من الشعر

٣٧٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر، قالَ: حدّثنا حفصٌ وأبُو مُعاويةَ ووكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لأن يَمتلىءَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيحاً حتَّى يَرِيَهُ[2] خيرٌ له من أَن يَمتلىء شِعراً». إلاّ أنّ حفصاً لمْ يقلْ: يريهُ. [«الصحيحة» (٣٣٦): ق].

٣٧٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ ومحمّدُ بنُ جعفرٍ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: حدّثني قتادةُ، عنْ يُونُسَ بن جُبيرٍ، عنْ محمّدِ بن سعدِ بن أبي وقّاصٍ، عن سعْدِ بنِ أَبي وقاص؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لأَنْ يَمتلىءَ جوفُ أَحدِكُم قَيْحاً حتَّى يَرِيَهُ، خيرٌ له من أَن يَمْتَلىءَ شِعْراً». [«الصحيحة» أيضاً].

٣٧٦١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ، عنْ شيبانَ، عنِ الأعمشِ، عنْ عمرِو بن مُرّةَ، عنْ يُوسُفَ بن ماهَكٍ، عنْ عُبيدِ بن عُميرٍ، عن عائشةَ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعظَمَ النَّاسِ فِريةً لَرَجلٌ هاجَى رَجُلاً فَهَجا القبيلَةَ بأَسرِها، ورَجلٌ انتَفَى من أَبيهِ وزَنَّى أُمَّهُ». [«الصحيحة» (٧٦٣ و١٤٨٧)].

٤٣ ـ اللعب بالنرد

٣٧٦٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ وأبُو أُسامةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عنْ سعيدِ بن أبي هِندٍ، عن أَبي موسى قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن لعِبَ بالنَّرْدِ فقد عَصى اللَّهَ ورسولَهُ» [«الإرواء» (٢٦٧٠)].

٣٧٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ سُفيانَ، عنْ علقمةَ بن مرثدٍ، عنْ سُليمانَ بن بُريدةَ، عنْ أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدَشيرِ فكأَنَّما غَمَسَ يَدهُ في لَحْمِ خنزيرٍ ودَمِهِ». [«الإرواء» (٨ / ٢٨٦): م].

٤٤ ـ باب اللعب بالحمام

٣٧٦٤ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن زُرارةَ، قالَ: حدّثنا شَريكٌ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو،

---

(١) «هيه»، أي: زِد.

(٢) «يَرِيَهُ»: هو من الوري، الدّاء، يُقال: وَرى يَوْري فهو مَوْرِيّ، إذا أَصابَ جوفَه الداءُ.

عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَظَرَ إلى إنسانٍ يَتبَعُ طائِراً، فقالَ: «شيطانٌ يَتبعُ شيطاناً». [«المشكاة» (٤٥٠٦)].

٣٧٦٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا الأسودُ بنُ عامرٍ، عنْ حمّاد بن سلمةَ، عنْ محمّدِ ابن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رَجُلاً يتبعُ حمامةً فقالَ: «شيطانٌ يتبعُ شيطانةً». [«المشكاة» أيضاً].

٣٧٦٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ. قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ الطّائفِيّ. قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنِ الحسنِ بن أبي الحسنِ، عن عثمانَ بنِ عفانَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأى رجُلاً وراءَ حمامةٍ فقالَ: «شيطانٌ يَتبعُ شيطانةً».

٣٧٦٧ ـ (حسن بما قبله) حدّثنا أبُو نصرٍ، محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ. قالَ: حدّثنا رَوّادُ بنُ الجرّاحِ. قالَ: حدّثنا أبُو سعدٍ السّاعدِيّ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: رأى رسولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يتبعُ حَماماً فقالَ: «شيطانٌ يتبعُ شيطاناً».

٤٥ ـ باب كراهية الوحدة

٣٧٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عاصمِ بن محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَو يعلمُ أَحدُكم ما في الوحدةِ ما سارَ أَحدٌ بليلٍ وحدَهُ». [«الصحيحة» (٦١): خ].

٤٦ ـ باب إطفاء النار عندَ المبيت

٣٧٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ. قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا تتركوا النَّارَ في بيوتِكم حينَ تنامونَ». [«صحيح الأدب» (٩٣٨): ق].

٣٧٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ بُريدِ بن عبدِ اللّهِ، عنْ أبي بُردةَ، عن أَبي موسى قالَ: احترقَ بيتٌ بالمدينةِ على أَهلِهِ فحُدِّثَ النَّبيُّ ﷺ بشأنِهم، فقالَ: «إِنَّما هذه النَّارُ عدوٌّ لكم، فإذا نِمتم فأَطفِئوها عنكم». [«صحيح الأدب» (٩٤٠): ق].

٣٧٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عبدِ الملكِ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ قالَ: أَمَرَنا رسولُ اللَّهِ ﷺ ونَهانا، فأَمرَنا أَن نُطْفِيءَ سِراجَنا [وهو مختصر الحديث المتقدم (٣٤١٠)].

٤٧ ـ باب النهي عن النزول على الطريق

٣٧٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا هشامٌ، عن الحسنِ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَنزِلوا على جوادِّ الطَّريقِ، ولا تَقْضُوا عليها الحاجاتِ». [«الصحيحة» (٢٤٣٣)].

٤٨ ـ باب ركوب ثلاثة على دابة

٣٧٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ، عنْ عاصمٍ. قالَ:

حدّثنا مُورِّقٌ العِجليّ قالَ: حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ جعفر، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قَدِمَ من سَفَرٍ تُلُقِّيَ بنا قالَ: فَتُلُقي بي وبالحسنِ أَو بالحُسَين، قالَ: فحملَ أَحدنا بينَ يديه، والآخرَ خلفَه حتَّى قَدِمْنا المدينَةَ. [«صحيح أبي داود» (٢٣١٢): م].

٤٩ ـ باب تتريب الكتاب

٣٧٧٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا بقيّةُ، قالَ: أنبأنا أَبُو أحمدَ الدّمشقِيّ، عنْ أبي الزّبيرِ، عن جابرٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تَرِّبوا صُحفَكم أَنجحُ لها، إنَّ الترابَ مُبارَكٌ». [«الضعيفة» (١٧٣٩)].

٥٠ ـ باب «لا يتناجى اثنان دون الثالث»

٣٧٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ ووكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عن عبدِاللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا كنتُم ثلاثةً، فَلا يَتَناجى اثنانِ دونَ صاحبِهما؛ فإنَّ ذلكَ يحزنُهُ». [«الروض النضير» (٥٧٢)، «الصحيحة» (٣ / ٣٩٢): ق].

٣٧٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ. قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ قالَ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يتناجى اثنانِ دونَ ثالثٍ [«الروض» أيضاً، «الصحيحة» (١٤٠٢): ق].

٥١ ـ باب من كانَ معه سِهامٌ فليأخذ بنصالِها

٣٧٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ. قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ؛ قالَ: قُلتُ لِعمرِو بن دينارٍ: سمعتَ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ يقولُ: مرَّ رَجُلٌ بسهامٍ في المسجدِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمسِكْ بنِصالِها» قالَ: نَعَم. [«صحيح أبي داود» (٢٣٢٩): ق].

٣٧٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمودُ بنُ غيلانَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ بُريدٍ، عنْ جدّهِ أَبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «إذا مرَّ أَحدُكم في مسجدنا أَو سوقِنا، ومعه نَبْلٌ فليُمسِك على نِصالِها بكفِه؛ أَن تَصيبَ أَحداً من المسلمينَ بشيءٍ، أَو فلْيَقبضْ على نِصالِها». [«صحيح أبي داود» أيضاً: ق].

٥٢ ـ باب ثواب القرآن

٣٧٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ. قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ بن أوفى، عنْ سعدِ بن هشامٍ، عن عائشةَ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الماهرُ بالقرآنِ مع السَّفَرَةِ(١) الكِرامِ البَرَرةِ، والّذي يقرؤه يَتَتَعْتَعُ(٢) فيه وهو عليه شاقٌّ لهُ أَجرانِ اثنانِ» [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٠٧): ق].

٣٧٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى. قالَ: أنبأنا شيبانُ، عنْ فِراسٍ، عنْ عطيّةَ، عن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقالُ لصاحبِ القرآنِ إذا دَخَلَ الجنَّةَ: اقرأْ واصعَد،

---

(١) «السفرة»: هم الملائكة.

(٢) «يتتعتع»، أي: يتردد في قراءته.

فيقرأ ويصعَدُ بكلِّ آيةٍ دَرَجَةً حتَّى يقرأَ آخرَ شيءٍ معهُ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢٠٨)، «الصحيحة» (٢٢٤٠)، «صحيح أبي داود» (١٣١٧)].

٣٧٨١ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ. قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ بشيرِ بن مُهاجرٍ، عن ابن بُريدَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجيءُ القرآنُ يومَ القيامةِ كالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، فيقولُ: أنا الَّذي أَسهرتُ ليلَكَ وأَظمأْتُ نهارَكَ». [«الصحيحة» (٢٨٣٧)].

٣٧٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أيحبُّ أَحدُكم إذا رَجَعَ إلى أَهلِهِ أَن يَجِدَ فيه ثلاثَ خَلِفاتٍ عِظامٍ سِمانٍ؟» قلنا: نعم، قالَ: «فثَلاثُ آياتٍ يقرؤهنَّ أَحدُكم في صلاتِهِ، خيرٌ له من ثلاثِ خَلِفاتٍ[1] سِمانٍ عِظامٍ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢٠٦): م].

٣٧٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ أيّوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ القرآنِ مَثَلُ الإبِلِ المُعَقَّلَةِ، إن تعاهَدَها صاحبُها بعُقُلِها أَمسَكَها عليه، وإن أَطلقَ عُقُلَها ذَهَبَت». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢١٤): ق].

٣٧٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنِ العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عن أَبي هريرةَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «قالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: قَسَمْتُ الصلاةَ بيني وبينَ عبدي شَطرَينِ، فنصفُها لي ونصفُها لعبدي ولعبدي ما سألَ»، قالَ: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اقرءُوا: يقولُ العبدُ: ﴿الحمد للَّهِ ربِّ العالمين﴾ فيقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: حَمِدَني عبدي، ولعبدي ما سأَلَ، فيقولُ: ﴿الرَّحمنِ الرَّحيمِ﴾ فيقولُ: أَثنى عليَّ عبدي، ولعبدي ما سأَلَ، يقولُ: ﴿مالِكِ يومِ الدِّينِ﴾ فيقولُ: مَجَّدني عبدي فهذا لي، وهذه الآية بيني وبينَ عبدي نصفين، يقولُ العبد: ﴿إيَّاكَ نعبدُ وإيَّاكَ نستعينُ﴾ يعني: فهذه بيني وبينَ عبدي ولعبدي ما سأَلَ، وآخرُ السورةِ لعبدي، يقولُ العبد: ﴿اهدِنا الصراطَ المستقيمَ. صراطَ الَّذينَ أَنعمتَ عليهِم غيرِ المغضوبِ علَيهِم ولا الضَّالِّين﴾ فهذا لعبدي ولعبدي ما سأَلَ». [«صحيح أبي داود» (٧٧٩)، «صفة الصلاة»، «التعليق» أيضاً (٢ / ٢١٧): م].

٣٧٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ خُبيب بن عبدِ الرّحمن، عنْ حفصِ بن عاصمٍ، عن أَبي سعيدِ بنِ المُعلَّى، قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُعلِّمُكَ أَعظمَ سورةٍ في القرآنِ قبلَ أَن أَخرُجَ من المسجدِ؟» قالَ: فذهبَ النَّبيُّ ليخرُجَ فأَذكرتُه فقالَ: ﴿الحمدُ للَّهِ ربِّ العالمين﴾ وهي السبعُ المثاني والقُرآنُ العَظيمُ الَّذي أُوتيتُه». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢١٦)، «صحيح أبي داود» (١٣١١): خ].

٣٧٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عنْ شُعبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ عبّاسٍ الجُشميّ، عن أَبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ سورةً في القرآنِ ثلاثونَ آيةً شَفَعَت لصاحبِها حتَّى غُفِرَ له:

---

(١) «خلفات»: جمع خَلِفَة، وهي الحامل من النوق، وهي من أعزِّ أموال العرب.

﴿تبارَكَ الَّذي بيدِهِ المُلْكُ﴾». [«الروض النضير» (٦٤)، «التعليق» أيضاً (٢ / ٢٢٢، ٢٢٣)، «صحيح أبي داود» (١٢٦٥)].

٣٧٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ بلالٍ، قالَ: حدّثني سُهيلٌ، عنْ أبيهِ، عن أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿قل هو اللَّهُ أَحدٌ﴾ تَعدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢٥)، «صحيح أبي داود» (١٣١٤): ق].

٣٧٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ جرير بن حازمٍ، عنْ قتادةَ، عن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢٢٤)].

٣٧٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي قيس الأودِيّ، عنْ عمرِو بن ميمونٍ، عن أَبي مسعودٍ الأنصاريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَحَدٌ، الواحدُ الصَّمَدُ، تعدلُ ثُلثَ القُرآنِ» [«الروض النضير» (١٠٢٤): ق].

٥٣ ـ باب فضل الذكر

٣٧٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا المُغيرةُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ عبدِ اللّهِ ابن سعيدِ بن أبي هندٍ، عنْ زيادِ بن أبي زيادٍ، مولى ابن عيّاشٍ، عنْ أبي بحريّةَ، عن أَبي الدَّرداءِ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ألا أنبّئكم بخيرِ أَعمالِكم، وأَرضاها عندَ مليكِكُم، وأَرفعها في درجاتِكم، وخيرٍ لكم من إعطاءِ الذهبِ والوَرِقِ، ومن أَن تَلْقَوا عَدُوَّكُم فتضربوا أَعناقَهُم، ويضربوا أعناقَكُم؟» قالوا: وما ذاك؟ يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ». وقالَ معاذُ بنُ جبلٍ: ما عَمِلَ امرؤٌ بعملٍ أَنجى له من عذابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ من ذكرِ اللَّهِ. [«تخريج الكلم الطيب» (رقم: ١)، «المشكاة» (٢٢٦٩)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٢٨)].

٣٧٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، عنْ عمّار بن رُزيقٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأغرّ، أبي مُسلم، عن أَبي هُريرةَ وأَبي سعيد يشهدانِ به على النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما جَلَسَ قَومٌ مَجلِساً يَذكرونَ اللَّهَ فيه إلَّا حفَّتهُم الملائكةُ، وتغشَّتْهُم الرَّحمةُ، وتنزَّلت عليه السَّكينةُ، وذَكَرَهُم اللَّهُ فيمَنْ عندَهُ». [«الصحيحة» (٧٥): م].

٣٧٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، عنِ الأوزاعِيّ، عنْ إسماعيلَ بن عُبيدِ اللّهِ، عنْ أُمِّ الدّرداءِ، عن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ يقولُ: أَنا معَ عَبدي إذا هو ذَكَرَني وتحرَّكَتْ بي شفتاه». [«التعليق» أيضاً (٢ / ٢٢٧)، «تخريج المشكاة» (٢٢٨٥ ـ التحقيق الثاني): خ تعليقاً].

٣٧٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: أخبرني مُعاويةُ بنُ صالحٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ قيسٍ الكنديّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ بُسْرٍ؛ أَنَّ أَعرابيًّا قالَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ: إنَّ شرائعَ الإسلامِ قد كَثُرَتْ عليَّ، فأَنبئني منها بشيءٍ أَتشبَّثُ به، قالَ: «لا يَزال لسانُكَ رَطباً من ذكرِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ». [«تخريج الكلم الطيب» (رقم: ٣)، «التعليق» أيضاً].

٥٤ ـ باب فضل لا إله إلاّ اللّه

٣٧٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا الحُسيْنُ بنُ عليّ، عنْ حمزةَ الزّيّاتِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأغرّ، أبي مُسلم؛ أنّهُ شهدَ على أبي هُريرةَ وأبي سعيدٍ أنّهما: شَهدا على رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «إذا قالَ العبدُ: لا إلهَ إلاّ اللّهُ واللّهُ أكبر، قالَ: يقولُ اللّهُ عزّ وجلّ: صَدَقَ عَبدي، لا إله إلاّ أنا وأنا أكبرُ، وإذا قالَ العبدُ: لا إله إلاّ اللّهُ وحدَهُ، قالَ: صدَقَ عبدي، لا إلهَ إلاّ أنا وَحدي، وإذا قالَ: لا إلهَ إلاّ اللّهُ لا شريكَ لَهُ، قالَ: صَدَقَ عبدي لا إلهَ إلاّ أنا ولا شَريكَ لي، وإذا قالَ: لا إلهَ إلاّ اللّهُ، له المُلكُ ولهُ الحمدُ قالَ: صَدَقَ عبدي، لا إلهَ إلاّ أنا لي المُلكُ ولي الحمدُ، وإذا قالَ: لا إله إلاّ اللّهُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلاّ باللّه، قالَ: صَدَقَ عبدي، لا إلهَ إلاّ أنا، ولا حَولَ ولا قُوّةَ إلاّ بي». قالَ أبو إسحاق[1]: ثمّ قالَ الأغرُّ شيئاً لم أفهمه، قالَ: فقلتُ لأبي جعفرٍ: ما قالَ: فقالَ: مَنْ رُزِقَهُنّ عندَ موتِهِ لم تمسَّهُ النّارُ. [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٦٥)، «الصحيحة» (١٣٩٠)].

٣٧٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ إسحاقَ الهمدانِيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الوهّابِ، عنْ مِسعرٍ، عنْ إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، عنِ الشّعبيّ، عنْ يحيى بن طلحةَ، عنْ أُمّهِ سُعدى المُرّيّةِ قالت: مرَّ عُمرُ بطلحةَ بعدَ وفاةِ رسولِ اللّهِ ﷺ، فقالَ: ما لَكَ كَئيباً؟ أساءَتك إمرَةُ ابن عمّكَ؟ قالَ: لا، ولكن سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إنّي لأعلمُ كَلِمةً لا يقولُها أحدٌ عندَ موتِهِ إلاّ كانَتْ نوراً لصحيفتِهِ، وإنّ جسَدَهُ وروحَهُ ليجدانِ لها رَوْحاً عندَ الموتِ» فَلَمْ أسألْهُ حتّى تُوفّيَ، قالَ: أنا أعلَمُها هي الّتي أرادَ عمّهُ عليها، ولو عَلِمَ أنّ شيئاً أنجى له منها لأمرَه. [«تخريج الأحاديث المختارة» (١١٤ ـ ١١٩ ـ ٢٣٩)، أحكام الجنائز» (٤٨ / الطبعة الجديدة)].

٣٧٩٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عَبدُ الحميدِ بنُ بيانٍ الواسطِيّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ يُونُسَ، عنْ حُميدِ بن هلالٍ، عنْ هِصّانَ بن الكاهلِ، عنْ عبدِ الرّحمن بن سمرةَ، عن معاذ بن جبلٍ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِنْ نفسٍ تموتُ تشهدُ أن لا إلهَ إلا اللّهُ، وأنّي رسولُ اللّهِ، يرجعُ ذلكَ إلى قلبٍ موقنٍ، إلاّ غفرَ اللهُ لها». [«الصحيحة» (٢٢٧٨)].

٣٧٩٧ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحِزامِيّ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ منظُورٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ ابنُ عُقبةَ، عن أُمِّ هانِىءٍ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا إلهَ إلاّ اللّهُ لا يسبقُها عملٌ ولا تتركُ ذَنْباً» [«تخريج كلمة الإخلاص»].

٣٧٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، عنْ مالكِ بن أنس، قالَ: أخبرني سُميّ، مولى أبي بكرٍ، عنْ أبي صالح، عن أبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن قالَ في يومٍ مئةَ مرّةٍ: لا إله إلاّ اللّهُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، له المُلكُ ولهُ الحمدُ، وهو على كلّ شيءٍ قديرٌ؛ كانَ له عَدْلُ عشرِ رِقابٍ، وكُتبتَ له مئةُ حَسَنةٍ، ومُحيَ عنه مئةُ سيئةٍ، وكنَّ له حِرزاً من الشيطانِ سائرَ يومِهِ إلى اللّيل، ولم يأتِ أحدٌ بأفضلَ ممّا أتى به؛ إلاّ مَن قالَ أكثرَ». [ق].

٣٧٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ

---

(١) أبو إسحاق: هو أبو إسحاق السبيعي، الهَمْداني، والأغرّ هو شيخُه، وهو تابعيُّ الحديث.

المُختارِ، عنْ محمّدِ بن أبي ليلى، عنْ عطيّةَ العوفيّ، عن أبي سعيدٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قالَ في دُبُرِ صلاةِ الغَداةِ: لا إلهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لا شريكَ لَه، له المُلكُ ولهُ الحمدُ، بيدِهِ الخيرُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ؛ كانَ كَعَتاقِ رَقَبةٍ من وَلَدِ إسماعيلَ». [وقد صحَّ نحوه بلفظ: «عشر مرات»: «صحيح الترغيب» (٤٧٢ ـ ٤٧٥)].

٥٥ ـ باب فضل الحامدين

٣٨٠٠ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ إبراهيمَ بن كثير بن بشير بن الفاكه؛ قالَ: سمعتُ طلحةَ بن خِراشٍ، ابن عمّ جابرٍ؛ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِاللَّهِ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أفضلُ الذِّكرِ لا إلهَ إلَّا اللَّهُ، وأفضلُ الدُّعاءِ الحمدُ للَّهِ». [«الصحيحة» (١٤٩٧)، «المشكاة» (٢٣٠٦)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٢٩)].

٣٨٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحزَاميّ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ بشيرٍ، مولى العُمريّينَ، قالَ: سمعتُ قُدامةَ بنَ إبراهيمَ الجُمحيّ يُحدّثُ؛ أنّهُ كانَ يختلفُ إلى عبدِ اللّهِ بن عُمرَ بن الخطّاب، وهُو غُلامٌ، وعليه ثوبان مُعصفرانِ، قالَ: فحدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حدَّثهم: «أنَّ عبداً من عبادِ اللَّهِ قالَ: يا ربِّ! لكَ الحمدُ كما يَنبَغي لجلالِ وجهِكَ ولعظيمِ سُلطانِكَ فعضَّلَت بالملكينِ فلم يَدْرِيا كيفَ يكتبانها؟ فصَعَدا إلى السَّماءِ وقالا: يا رَبَّنا! إنَّ عبدَك قدْ قالَ مقالةً لا ندري كيفَ نكتبُها؟ قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ ـ وهو أعلمُ بما قالَ عبدُه ـ: ماذا قالَ عَبْدي؟ قالا: يا ربِّ، إنَّهُ قالَ: يا ربِّ! لَكَ الحمدُ كما يَنبغي لجلالِ وجهِكَ وعظيمِ سُلطانِكَ، فقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ لهما: اكْتُباها كما قالَ عبدي، حتَّى يلقاني فأجزيَه بها». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٥٣)].

٣٨٠٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ آدمَ، قالَ: حدّثنا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ الجبّارِ بن وائلٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: صَلَّيْتُ معَ النَّبيِّ ﷺ فقالَ رَجلٌ: الحمدُ للهِ حمداً كثيراً طيباً مُبارَكاً فيه، فلمَّا صلَّى النَّبيُّ ﷺ قالَ: «مَنْ ذا الَّذي قالَ هذا؟» قالَ الرَّجُلُ: أنَا؛ وما أَردتُ إلَّا الخيرَ، فقالَ: «لقدْ فُتِحت لها أبوابُ السَّماءِ فما نَهنَهَها[1] شيءٌ دونَ العرشِ». [«ضعيف أبي داود» (١٣٣)، لكن صحَّ نحوه من حديث ابن عمر وأنس دون قوله: «فما نهنهها..»: م].

٣٨٠٣ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ خالدٍ الأزرَقُ، أبُو مروانَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ منصورِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أُمّهِ صفيّةَ بنتِ شيبةَ، عن عائشةَ قالت: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا رأَى ما يُحبُّ قالَ: «الحمدُ للَّهِ الَّذي بنعمتِه تَتِمُّ الصالحاتُ»، وإذا رأَى ما يكرَهُ قالَ: «الحمدُ للَّهِ على كلِّ حالٍ». [«الصحيحة» (٢٦٥)].

٣٨٠٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مُوسى بنِ عُبيدةَ، عنْ محمّدِ بن ثابتٍ، عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ: «الحمدُ للَّهِ على كُلِّ حالٍ، ربِّ! أعوذُ بكَ من حالِ أهلِ النَّارِ». [«الصحيحة» (٣٦٥)].

---

(١) «نهنهها»: من نهنهت الشيء إذا منعته وزجرته، والمراد: أنه ما منعها مانع من الحضور في محلّ الإجابة.

٣٨٠٥ ـ (حسن) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصم، عنْ شبيبِ بن بِشرٍ، عن أَنس قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَنْعَمَ اللَّهُ على عبدٍ نعمةً فقالَ: الحمدُ للَّهِ، إلاَّ كانَ الَّذي أَعطاهُ أَفضلَ ممَّا أَخذَ». [«الضعيفة» تحت الحديث (٢٠١١)].

٥٦ ـ باب فضل التسبيح

٣٨٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عُمارةَ بن القعقاعِ، عنْ أبي زُرعةَ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمتانِ خَفيفتانِ على اللِّسانِ، ثَقيلَتانِ في الميزانِ، حبيبتانِ إِلى الرَّحمنِ: سُبحانَ اللَّهِ وبحمدِه، سُبحانَ اللَّهِ العظيمِ» [ق].

٣٨٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي سنانٍ، عنْ عُثمانَ بن أبي سودةَ، عن أَبي هُريرَةَ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ به وهو يَغرِسُ غَرْساً فقالَ: «يا أَبا هريرةَ! ما الَّذي تَغرِسُ؟»، قلتُ: غِراساً لي، قالَ: «أَلا أَدلُّكَ على غِراسٍ خيرٍ لَكَ من هذا؟»، قالَ: بَلى يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «قُلْ: سُبحانَ اللَّهِ، والحمدُ للَّهِ، ولا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أَكبرُ؛ يُغْرَسْ لَكَ بكلِّ واحدةٍ شَجَرَةٌ في الجنَّةِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٤٤)].

٣٨٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا مِسعرٌ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ أَبي رِشدينَ، عن ابن عبّاسٍ، عن جُويريةَ قالت: مرَّ بها رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ صَلَّى الغداةَ أَو بعدَ ما صلَّى الغداةَ وهي تذكُرُ اللَّهَ، فرجعَ حينَ ارتفَعَ النَّهارُ ـ أَو قالَ: انتصفَ ـ وهي كَذلِكَ، فقالَ: «لقد قُلتُ مُنذْ قُمتُ عنكِ أَربعَ كَلِماتٍ ثلاثَ مرَّاتٍ، وهي أَكثرُ وأَرجَحُ ـ أو أَوزَنُ ـ مما قلتِ: سبحانَ اللَّهِ عددَ خلقِه، سبحانَ اللَّهِ رِضا نفسِه، سُبحانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبحانَ اللَّهِ مدادَ كلِماتِهِ». [«الضعيفة» تحت الحديث (٨٣)، «صحيح أبي داود» (١٣٤٧): م].

٣٨٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ مُوسى بن أبي عيسى الطَحّانِ، عنْ عونِ بن عبدِ اللَّهِ، عنْ أبيهِ، أو، عنْ أخيهِ، عن النعمانِ بنِ بشيرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ممَّا تذكرونَ من جَلالِ اللَّهِ التَّسبيحَ والتَّهليلَ والتحميدَ، يَنْعَطِفْنَ حولَ العرشِ، لهُنَّ دَويٌّ كَدَويِّ النَّحْلِ، تُذكِّرُ بصاحبِها، أَما يُحبُّ أَحدُكم أَن يكونَ له ـ أَو: لا يزالُ له ـ مَنْ يُذكِّرُ به؟» [«مختصر العلو» (٣٢ / ٢٤)].

٣٨١٠ ـ (حسن) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو يحيى زكريّا بنُ منظورٍ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ عُقبةَ بن أبي مالكٍ، عن أُمِّ هانىءٍ قالت: أَتيتُ إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! دُلَّني على عَملٍ؛ فإِنِّي قد كَبِرتُ وضَعُفْتُ وبَدُنْتُ، فقالَ: «كَبِّري اللَّهَ مئةَ مَرَّةٍ، واحمدي اللَّهَ مئةَ مرَّةٍ، وسبِّحي اللَّهَ مئةَ مرَّةٍ خيرٌ من مئةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ في سَبيلِ اللَّهِ، وخيرٌ من مئةِ بَدَنَةٍ، وخَيرٌ من مئةِ رَقَبةٍ». [«الصحيحة» (١٣١٦)].

٣٨١١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو عُمرَ، حفصُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سلمةَ بنِ كُهيلٍ، عنْ هلالِ بن يسافٍ، عن سَمُرةَ بنِ جُنْدَب، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَربعٌ أَفضلُ الكلامِ، لا يَضرُّكَ بأَيِّهِنَّ بدأْتَ: سُبحانَ اللَّهِ والحمدُ للَّهِ ولا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ واللَّهُ أَكبرُ». [«الصحيحة» (٦٤٦): م].

٣٨١٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عبدِ الرّحمن الوشّاءُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ، عنْ مالكِ ابن أنس، عنْ سُمَيّ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن قالَ: سُبحانَ اللَّهِ وبحمدِهِ مئةَ مَرَّةٍ؛ غُفِرَتْ لَهُ ذُنوبُهُ ولو كانَت مثلَ زَبَدِ البَحرِ». [«تخريج الكلم الطيب» (٧ / التحقيق الثاني): خ].

٣٨١٣ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنْ عُمرَ بن راشدٍ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن، عن أَبي الدّرداءِ قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيكَ بسُبحانَ اللَّهِ والحمدُ للَّهِ ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ واللَّهُ أَكبرُ، فإنَّها ـ يعني ـ يحطُطْنَ الخطايا كما تَحُطُّ الشجرةُ وَرَقَها». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٤٤٨)].

٥٧ ـ باب الاستغفار

٣٨١٤ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ والمُحاربيّ، عنْ مالكِ بن مِغولٍ، عنْ محمّدِ بنِ سُوقةَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: إنَّا كنَّا لنَعُدُّ لرسولِ اللَّهِ ﷺ في المجلسِ يقولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لي وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أَنت التَّوابُ الرَّحيمُ»، مئةَ مرَّةٍ. [«الصحيحة» (٥٥٦)، «صحيح أبي داود» (١٣٥٧)].

٣٨١٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي لأَستغفرُ اللَّهَ وأَتوبُ إليهِ في اليومِ مئةَ مرَّةٍ». [م (٨ / ٧٢ ـ ٧٣ ـ الأغر)].

٣٨١٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مُغيرةَ بن أبي الحُرّ، عنْ سعيدِ بن أبي بُردةَ بن أبي مُوسى، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي لأَستغفرُ اللَّهَ وأَتوبُ إليهِ في اليومِ سَبعينَ مَرَّةً».

٣٨١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي المُغيرةِ، عن حُذيفةَ قالَ: كانَ في لساني ذَرَبٌ على أَهلي، وكانَ لا يعدُوهم إلى غيرِهم، فذَكرتُ ذلك للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «أَينَ أَنتَ من الاستغفارِ؟ تستغفرُ اللَّهَ في اليومِ سبعينَ مرَّةً». [«الروض النضير» (٢٨٠)].

٣٨١٨ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بن كثير بن دينارٍ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا أبي قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن بن عِرقٍ؛ قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ بُسْرٍ يقولُ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «طُوبى لِمَنْ وَجَدَ في صحيفتِهِ استغفاراً كثيراً». [«المشكاة» (٢٣٦)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٦٨)].

٣٨١٩ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ مُصعبٍ، عنْ محمّدِ بن عليّ بن عبدِ اللّهِ بن عبّاس؛ أنّهُ حدّثهُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عباس قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاستغفارَ جعلَ اللَّهُ من كلِّ همٍّ فَرَجاً، ومن كلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، ورَزَقَهُ من حيثُ لا يَحتَسِبُ». [«الضعيفة» (٧٠٦)، «ضعيف أَبي داود» (٢٦٨)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٦٨)].

٣٨٢٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عنْ أبي عُثمانَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يقولُ: «اللَّهمَّ! اجعلني من الَّذينَ إذا أَحسَنوا استبشروا، وإذا أَساؤوا استغفروا». [«المشكاة» (٢٣٥٧ / التحقيق الثاني)].

٥٨ ـ باب فضل العمل

٣٨٢١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنِ المُعرُورِ بن سُويدٍ، عن أَبي ذرٍّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يقولُ اللهُ تبارَكَ وتعالى: من جاءَ بالحسنةِ فلَهُ عَشْرُ أَمثالِها، وأَزيدُ، ومن جاءَ بالسيِّئةِ فَجزاءُ سيِّئةٍ مِثلُها، أَو أَغفرُ، ومن تقرَّبَ منِّي شبراً تقرَّبْتُ منه ذراعاً، ومن تقرَّبَ مني ذراعاً تقرَّبتُ منه باعاً، ومن أتاني يمشي أَتيتُه هرولةً، ومَنْ لَقِيَني بِقرابِ الأَرضِ خَطيئةً؛ ثمَّ لا يُشرِكُ بي شيئاً؛ لَقيتُه بمثلِها مَغفرةً». [«الروض النضير» (٩٥٥)، «الصحيحة» (٥٨١ و٢٢٨٧): م].

٣٨٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أَبي صالحٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يقولُ اللَّهُ سبحانه: أَنا عندَ ظَنِّ عبدي بي، وأنا معه حينَ يَذكرني، فإن ذكرَني في نفسِه ذكرتُهُ في نفسي، وإن ذَكَرني في ملأٍ ذَكَرته في ملأٍ خيرٍ منهم، وإن اقتربَ إِليَّ شبراً اقتربتُ إِليه ذراعاً، وإن أَتاني يَمشي أَتيتُه هَرولةً». [«الصحيحة» (٢٢٨٧): ق].

٣٨٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ ووكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أَبي صالحٍ، عن أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضاعَفُ له؛ الحَسَنةُ بعشرِ أَمثالِها إِلى سَبعِ مئةِ ضِعْفٍ، قالَ اللَّهُ سبحانَه: إِلاَّ الصَّوْمَ؛ فإنه لي وأنا أَجزي به». [ق].

٥٩ ـ باب ما جاءَ في: «لا حولَ ولا قوةَ إِلا باللهِ»

٣٨٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا جريرٌ، عنْ عاصمٍ الأحولِ، عنْ أَبي عُثمانَ، عن أَبي موسى قالَ: سَمَعني النبيُّ ﷺ وأَنا أَقولُ: لا حولَ ولا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ، قالَ: «يا عبدَاللَّهِ بنَ قيسٍ! ألا أدلُّكَ عَلى كلمَةٍ من كُنوزِ الجنَّةِ؟»، قلتُ: بلى يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «قل: لا حولَ ولا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ». [«الروض النضير» (١٠٤١)، «صحيح أَبي داود» (١٣٦٥): ق].

٣٨٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عنْ مُجاهدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن أَبي ليلى، عن أَبي ذَرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أَدُلُّكَ على كَنزٍ من كُنوزِ الجنَّةِ؟»، قلتُ: بَلى يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «لا حولَ ولا قوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ». [«الروض النضير» أيضاً، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٥٦)].

٣٨٢٦ ـ (صحيح بما قبله) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدٍ المدنيّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ معنٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ سعيدٍ، عنْ أَبي زينبَ، مولى حازمِ بن حرملةَ؛ عن حازمِ بنِ حرملَةَ قالَ: مررْتُ بالنَّبيِّ ﷺ فقالَ لي: «يا حازِمُ! أَكثِرْ من قولِ: لا حولَ ولا قوَّةَ إِلا باللَّهِ؛ فإِنَّها من كَنوزِ الجنَّةِ». [«المشكاة» (٢٣١٩ / التحقيق الثاني)].

٣٤ ـ باب الدعاء

١ ـ باب فضل الدعاء

٣٨٢٧ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أَبُو المليحِ المدنيّ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا صالحٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدعُ اللّهَ سبحانَه غضِبَ

عليه». قالَ ابنُ ماجه: سألتُ أبَا زُرعةَ عن أبي صالحٍ هذا، قالَ: هو الذي يُقال له: الفارسيّ، وهو خُوزِيّ، ولا أعرف اسمهُ. [«الصحيحة» (٣٦٥٤)، «الضعيفة» تحت الحديث (٢١)].

٣٨٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ ذَرّ بن عبدِ اللّهِ الهمدانيّ، عنْ يُسيعٍ الكِنديّ، عنِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبادَةُ». ثمَّ قرأَ: ﴿وقالَ رَبُّكُمُ ادْعُوني أَستَجِبْ لَكُم﴾. [«أحكام الجنائز» (١٩٤)، «الروض النضير» (٨٨٨)، «المشكاة» (٢٣٣٠)، «صحيح أبي داود» (١٣٢٩)].

٣٨٢٩ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا عِمرانُ القطّانِ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بن أبي الحسنِ، عن أَبي هُريرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَيسَ شيءٌ أَكرمَ على اللّهِ سُبحانَهُ من الدُّعاءِ». [«المشكاة» (٢٣٢ / التحقيق الثاني)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٧٠)].

٢ ـ باب دعاء رسول الله ﷺ

٣٨٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، سنةَ إحدى وثلاثينَ ومئتين، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، فِي سنةِ خمسٍ وتسعينَ ومئةٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ فِي مجلسِ الأعمشِ مُنذُ خمسينَ سنةً، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ مُرّةَ الجمليّ فِي زمنِ خالدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن الحارثِ المُكَتِّبِ، عنْ طَليق بن قيسٍ الحنفيّ، عن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَقولُ في دُعائِهِ: «رَبِّ أَعِنّي ولا تُعِنْ عليَّ، وانْصُرْني ولا تَنْصُرْ عليَّ، وامْكُرْ لي ولا تَمْكُرْ عَليَّ، واهْدِني ويَسِّرِ الهُدى لي، وانْصُرني على مَنْ بَغى عليَّ، رَبِّ اجعلْني لَكَ شَكَّاراً، لَكَ ذَكَّاراً، لَكَ رَهَّاباً، لَكَ مُطيعاً، إليكَ مُخْبِتاً[1]، إليكَ أَوَّاهاً[2] مُنيباً، رَبِّ! تَقَبَّلْ تَوبَتي، واغْسِلْ حَوْبَتي[3]، وأَجِبْ دَعْوَتي، واهْدِ قَلْبي، وسَدِّدْ لِساني، وَثَبِّتْ حُجَّتي، واسْلُلْ[4] سَخِيمةَ قَلْبي[5]». قالَ أَبو الحَسَن الطَّنافِسيُّ[6]: قُلتُ لوكيعٍ: أَقولُهُ في قُنوتِ الوِترِ؟ قالَ: نَعَمْ. [«ظلال الجنة» (٣٨٤)، «المشكاة» (٢٤٨٨)].

٣٨٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُبيدةَ، قالَ: حدّثنا أبي، عن الأعمش، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: أَتَتْ فاطِمَةُ النَّبيَّ ﷺ تسأَلُهُ خادِماً، فقالَ لها: «مَا عِندي ما أُعطيكِ». فرَجَعَتْ، فأَتاها بعدَ ذلِكَ فقالَ: «الَّذي سأَلْتِ أَحبُّ إليك؛ أَو ما هُوَ خَيرٌ مِنْهُ؟» فقالَ لها عَليٌّ: قُولي: لا؛ بَلْ ما هُوَ خيرٌ منهُ؛ فقالت. فقالَ: «قُولي: اللَّهُمَّ! رَبَّ السَّماواتِ السَّبْعِ ورَبَّ العَرشِ العَظيمِ، رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شيءٍ، مُنَزِّلَ التَّوراةِ والإنجيلِ والقُرآنِ العَظيمِ، أَنتَ الأَوَّلُ فَليسَ قَبلَكَ شَيءٌ، وأَنتَ الآخِرُ فَليسَ بعدَكَ شَيءٌ، وأَنتَ الظاهِرُ فليسَ فوقَكَ شيءٌ، وأَنتَ الباطِنُ فَليسَ دُونَكَ شيءٌ، اقضِ عَنَّا الدَّيْنَ وأَغْنِنا مِنَ الفَقْرِ». [م].

---

(١) «مخبتاً»: من الإخبات، وهو الخشوع والتواضع.

(٢) «أوّاهاً»؛ أي: متضرّعاً، وقيل بكاء.

(٣) «حوبتي»؛ أي: إثمي.

(٤) «اسلل»؛ أي: انزع.

(٥) «السخيمة»: الحقد.

(٦) هو علي بن محمد.

٣٨٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدّورقيّ ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عَن عبدِاللَّهِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ كانَ يَقولُ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَسألُكَ الهُدى والتُّقَى والعَفافَ والغِنى». [«تخريج فقه السيرة» (٤٨١): م].

٣٨٣٣ ـ (صحيح دون «والحمد») حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ مُوسى ابنِ عُبيدةَ، عنْ محمّدِ بن ثابتٍ، عن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «اللَّهُمَّ! انفَعني بِما عَلَّمْتَني، وعَلِّمْني ما يَنفعُني، وزِدْني عِلماً، والحَمدُ للَّهِ على كلِّ حالٍ، وأَعوذُ باللَّهِ من عَذابِ النَّارِ». [مضى برقم (٢٥١)].

٣٨٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عن أَنَس بنِ مالكٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقولَ: «اللَّهمَّ! ثَبِّت قَلبي على دِينِكَ»، فقالَ رَجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ! تخافُ عَلينا وقدْ آمَنَّا بكَ وصَدَّقْناكَ بِما جِئْتَ بِهِ؟! فقالَ: «إنَّ القُلوبَ بينَ إِصبعينِ من أَصابِعِ الرَّحمنِ، عزَّ وجلَّ، يُقَلِّبُها» وَأَشَارَ الأَعمشُ بإِصبَعَيهِ. [«ظلال الجنة» (٢٢٥)، «تخريج الإيمان لابن أبي شيبة» (٧/ ٥٥ ـ ٥٨)].

٣٨٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عمرِو بن العاصِ، عَن أَبي بكرٍ الصِّدِّيقِ؛ أنَّهُ قالَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْني دُعاءً أَدْعُو بِهِ في صَلاتِي. قالَ: «قُلْ اللَّهُمَّ! إنِّي ظَلَمْتُ نَفسي ظُلْماً كَثيراً، ولا يَغفرُ الذُّنوبَ إلاَّ أَنتَ، فاغْفِرْ لي مَغفرةً مِنْ عِندِكَ وارْحَمني، إنَّكَ أَنتَ الغفورُ الرَّحيمُ». [«صفة الصلاة»: ق].

٣٨٣٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مِسعرٍ، عنْ أبي مرزُوقٍ، عنْ أبي العدبّس، عن أَبي أُمامةَ الباهليِّ؛ قالَ: خَرَجَ عَلينا رسولُ اللَّهِ ﷺ وهُو مُتَّكِىءٌ على عَصًا، فلمَّا رأَيناهُ قُمْنا، فقالَ: «لا تَفعلوا كما يَفعَلُ أَهلُ فارِسٍ بِعُظمائِها». قُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ! لَو دَعوتَ اللَّهَ لَنا. قالَ: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لَنا وارْحَمنا، وارضَ عَنَّا، وتَقَبَّلْ مِنَّا، وأَدْخِلْنا الجنَّةَ، ونَجِّنا مِنَ النَّارِ، وأَصْلِحْ لَنا شأْنَنا كُلَّهُ». قالَ: فكأَنَّما أَحْبَبْنا أَنْ يَزيدَنا، فقالَ: «أَوَلَيسَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُم الأَمْرَ؟». [«الضعيفة» (٣٤٦)، لكن النهي عن فعل فارس في (م) ـ جابر].

٣٨٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ المقبُريّ، عنْ أخيهِ عبّادِ بنِ أبي سعيدٍ؛ أنَّهُ سمعَ أبَا هُريرَةَ يقولُ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الأَربَعِ: مِن عِلمٍ لا يَنْفَعُ، ومِنْ قَلبٍ لا يَخشَعُ، ومن نَفسٍ لا تَشْبَعُ، ومِنْ دُعاءٍ لا يُسْمَعُ». [وهو مكرر الحديث (٢٥٠) وهو أتم].

٣ ـ باب ما تعوّذ منه رسولُ اللَّهِ ﷺ

٣٨٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، جميعاً، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَدْعو بهؤلاءِ الكَلِماتِ «اللَّهمَّ! إنِّي أَعوذُ بكَ مِن فِتنةِ النَّارِ وعَذابِ النَّارِ، ومِن فِتنَةِ القَبرِ وعَذابِ القَبرِ، ومِنْ شَرِّ فِتنةِ الغِنى وشَرِّ فِتْنَةِ الفَقْرِ، ومِن شَرِّ فتنَةِ المَسيحِ الدَّجّالِ، اللَّهُمَّ! اغْسِل خَطاياىَ بِماءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ، ونَقِّ قَلبي من

الخَطـايا كَما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبيضَ مِنَ الدَّنَسِ، وباعِدْ بَيني وبَينَ خَطاياىَ كَما باعَدْتَ بَينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بكَ من الكَسَلِ والهَرَمِ والمأْثَمِ والمَغْرَمِ». [«الإرواء» (١ / ٤٢)، «صحيح أبي داود» (١٣٨٠): ق].

٣٨٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ حُصينٍ، عنْ هِلالٍ، عن فَروَةَ بنِ نَوْفلٍ؛ قالَ: سأَلتُ عائشَةَ عَن دُعاءٍ كانَ يَدْعو بِه رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فقالَتْ: كانَ يَقولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، ومِنْ شَرِّ ما لَمْ أَعمَلْ». [«ظلال الجنة» (٣٧٠)، «صحيح أبي داود» (١٣٨٦): م].

٣٨٤٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيّ، قالَ: حدّثنا بكرُ بنُ سُليمٍ، قالَ: حدّثني حُميدٌ الخرّاطُ، عنْ كُريبٍ، مولى ابن عبّاسٍ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنا هذا الدُّعاءَ كما يُعَلِّمُنا السُّورَةَ مِنَ القُرآنِ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِن عَذابِ جَهَنَّمَ، وأَعوذُ بِكَ مِن عَذابِ القَبْرِ، وأَعوذُ بِكَ مِن فِتنةِ المَسيحِ الدَّجالِ، وأَعوذُ بِكَ مِنْ فتنةِ المَحيا والمَماتِ». [«صحيح أبي داود» (١٣٧٦): م].

٣٨٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ محمّدِ بن يحيى بن حَبّانَ، عنِ الأعرجِ، عنْ أبي هُريرةَ، عَن عائشةَ؛ قالت: فَقَدْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ذاتَ لَيلةٍ من فِراشِهِ، فالتَمَستُهُ، فَوَقعَتْ يَدي على بَطْنِ قَدَميهِ وهُو في المسجِدِ وهُما منصوبَتانِ، وهُو يَقولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وبِمُعافاتِكَ من عُقوبَتِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحصِي ثَناءً عَلَيكَ، أَنتَ كَما أَثْنَيْتَ على نَفسِكَ». [«صفة الصلاة»، «صحيح أبي داود» (٨٢٣): م].

٣٨٤٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، عنِ الأوزاعِيّ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ جعفرِ بن عِياضٍ، عن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعوَّذُوا باللَّهِ مِنَ الفَقْرِ والقِلَّةِ والذِّلَّةِ، وأَنْ تَظْلِمَ أَو تُظْلَمَ». [وصحَّ من فعلِهِ ﷺ: «الصحيحة» (١٤٤٥)، «صحيح أَبي داود» (١٣٨١)].

٣٨٤٣ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ محمّدِ بن المُنكدِرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ عِلماً نَافِعاً، وتَعَوَّذُوا باللَّهِ مِنْ عِلمٍ لا يَنفَعُ». [«الصحيحة» (١٥١١)].

٣٨٤٤ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عنْ عمرِو ابن ميمونٍ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَتعوَّذُ مِنَ الجُبْنِ، والبُخْلِ، وأَرْذَلِ العُمُرِ، وعَذابِ القَبْرِ، وفِتْنَةِ الصَّدْرِ. قالَ وَكيعٌ: يَعني: الرَّجُلُ يَموتُ على فِتنةٍ لا يَستغفِرُ اللَّهَ منها. [«المشكاة» (٢٤٦٦ / التحقيق الثاني)].

٤ ـ باب الجوامع من الدعاء

٣٨٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: أنبأنا أبُو مالكٍ، سعدُ بنُ طارقٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّهُ سَمعَ النَّبيَّ ﷺ، وقَدْ أَتاهُ رَجُلٌ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! كَيفَ أَقولُ، حينَ أَسأَلُ رَبِّي؟ قالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ! اغفِرْ لي وارحَمني وعَافِني وارزُقْني»، وجَمَعَ أَصابِعَهُ الأَربعَ إِلاَّ الإِبهامَ: «فإِنَّ هُؤلاء يَجمَعْنَ لَكَ دينَكَ ودُنياكَ». [«الصحيحة» (١٣١٨): م].

٣٨٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ أخبرني جبرُ بنُ حبيبٍ، عنْ أُمِّ كلثومٍ بنتِ أبي بكرٍ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ عَلَّمَها هذا الدُّعاءَ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ مِنَ الخيرِ كُلِّه، عاجِلِه وآجِلِه، مَا عَلِمْتُ منهُ وَما لَمْ أَعلَمْ، وأَعوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّه، عاجِلِه وآجِلِه، ما عَلِمتُ مِنهُ ومَا لَمْ أَعْلَمْ، اللَّهمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ مِن خَيرِ ما سأَلَكَ عَبْدُكَ ونَبيُّكَ وأَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عاذَ بِهِ عَبْدُكَ ونَبيُّكَ، اللَّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ الجنَّةَ ومَا قَرَّبَ إليها مِن قَولٍ أَوْ عَمَلٍ، وأَعوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ومَا قَرَّبَ إليها مِنْ قَولٍ أَو عَمَلٍ، وأَسأَلُكَ أَنْ تجعلَ كُلَّ قَضاءٍ، قَضَيْتَهُ لي، خيراً» [«الصحيحة» (١٥٤٢)].

٣٨٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا يُوسُفُ بنُ مُوسى القطانُ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هريرةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، لِرَجُلٍ: «ما تَقولُ في الصَّلاةِ؟»، قالَ: أَتَشهَدُ ثُمَّ أَسأَلُ اللَّهَ الجنَّةَ، وأَعوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، أَمَا واللَّهِ! ما أُحْسِنُ دَندَنَتَكَ، ولا دَندَنَةَ معاذٍ، قالَ: «حَوْلَها نُدَنْدِنُ». [«صفة الصلاة»].

٥ ـ باب الدعاء بالعفو والعافية

٣٨٤٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: أخبرني سلمةُ بنُ وردانَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: أَتى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَيُّ الدُّعاءِ أَفضلُ؟ قالَ: «سَلْ رَبَّكَ العَفْوَ والعافيةَ، في الدُّنيا والآخِرَةِ»، ثمَّ أَتاهُ في اليَومِ الثَّاني فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! أَيُّ الدُّعاءِ أَفضلُ؟ قالَ: «سَلْ رَبَّكَ العَفْوَ والعافيةَ، في الدُّنيا والآخِرَةِ» ثُمَّ أَتاهُ في اليومِ الثَّالِثِ، فقالَ: يا نَبيَّ اللَّهِ! أَيُّ الدُّعاءِ أَفضلُ؟ قالَ: «سَلْ رَبَّكَ العَفوَ والعافِيَةَ في الدُّنيا والآخِرةِ فإذا أُعطِيتَ العَفْوَ والعافيةَ، في الدُّنيا والآخِرَةِ، فقد أَفْلَحْتَ. [«الضعيفة» (٢٨٥١)].

٣٨٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ بنُ سعيدٍ؛ قالَ: سمعتُ شُعبةَ، عنْ يزيدَ بن خُميرٍ؛ قالَ: سمعتُ سُليمَ بنَ عامرٍ يُحدّثُ، عنْ أوسطَ بنِ إسماعيلَ البجَلِي؛ أنّهُ سمعَ أَبَا بَكرٍ، حينَ قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ، يقولُ: قامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ في مقَامي هذا، عامَ الأَوَّلِ ـ ثم بكى أَبو بكرٍ ـ ثُمَّ قالَ: «عَلَيكم بالصِّدْقِ، فإنَّهُ معَ البِرِّ وهُما في الجنَّةِ، وإيَّاكُم والكَذِبَ، فإنَّهُ مع الفُجُورِ، وهُما في النَّار، وسَلُوا اللَّهَ المُعافاةَ، فإنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحدٌ بَعدَ اليقينِ خَيراً من المُعافاةِ، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَقاطَعوا، ولا تَدابَروا، وكُونوا عِبادَ اللَّهِ! إخواناً». [«الروض النضير» (٩١٧)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٦٢ ـ ٦٤)].

٣٨٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ كَهْمَس بن الحسنِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن بُريدةَ، عن عائِشَةَ؛ أَنَّها قالَتْ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَرأَيْتَ إنْ وافَقْتُ لَيلَةَ القَدْرِ، ما أَدْعو؟ قالَ: «تَقولينَ: اللَّهُمَّ! إنَّكَ عَفُوٌّ تحبُّ العَفوَ، فاعْفُ عَنِّي». [«المشكاة» (٢٠٩١)].

٣٨٥١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ صاحبِ الدّستوائيّ، عنْ قتادةَ، عنِ العلاءِ بن زيادٍ العدويّ، عن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِها العَبْدُ، أَفضلَ من: اللَّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ المُعافاةَ في الدُّنْيا والآخرَةِ». [«الصحيحة» (١١٣٨)].

٦ ـ باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه

٣٨٥٢ ـ (ضعيف) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلاّلُ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ،

عنْ أبي إسحاقَ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُنا اللَّهُ، وأَخا عادٍ». [«الضعيفة» (٤٨٢٩)].

٧ـ باب يستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَلْ

٣٨٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ، عنْ مالكِ بن أنسٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي عُبيدٍ، مولى عبدِ الرّحمن بن عوفٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يُستجابُ لأَحدِكُم مَا لَمْ يَعْجَلْ»، قيلَ: وَكَيفَ يَعجَلُ؟ يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «يَقولُ: قَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ، فَلَمْ يَستَجِب اللَّهُ لي». [ق].

٨ ـ باب لا يقول الرجل: اللهمَّ! اغفر لي إن شئت

٣٨٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنِ ابن عجلانَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحدُكُم: اللَّهُمَّ! اغفِرْ لي، إِنْ شِئْتَ. ولْيَعْزِمْ في المَسأَلَةِ فإِنَّ اللَّهَ لا مُكْرِهَ لَهُ». [«الروض النضير» (١١٨١)، «صحيح أبي داود» (١٣٣٣): ق].

٩ ـ باب اسم الله الأعظم

٣٨٥٥ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن أبي زيادٍ، عنْ شَهْرِ بن حوشبٍ، عن أَسماءَ بنتِ يَزيدَ؛ قالت: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اسمُ اللَّهِ الأَعظَمُ، في هاتينِ الآيتينِ: ﴿وإِلَهُكُم إِلهٌ واحِدٌ لا إِلهَ إِلاَّ هوَ الرَّحمنُ الرَّحيمُ﴾، وفاتِحةِ سورَةِ آلِ عمرانَ». [«صحيح أبي داود» (١٣٤٣)، «تخريج المشكاة» (٢٩٩١ / التحقيق الثاني)].

٣٨٥٦ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ أبي سلمةَ، عنْ عبدِ اللّهِ ابن العلاءِ، عنِ القاسمِ؛ قالَ: اسمُ اللَّهِ الأَعظَمُ، الَّذي إِذا دُعِيَ بِهِ أَجابَ في سُوَرٍ ثلاثٍ: البَقَرةِ وآلِ عِمرانَ وطهَ. [«الصحيحة» (٧٤٦)].

٣٨٥٦ (م) ـ حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ أبي سلمةَ؛ قالَ: ذكَرْتُ ذَلِكَ لِعيسى بنِ مُوسى، فحدّثني أنّهُ سمعَ غيلانَ بنَ أنسٍ يُحدّثُ، عنِ القاسمِ، عنْ أبي أُمامةَ، عنِ النّبيّ ﷺ، نحوَهُ.

٣٨٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مالكِ بن مِغولٍ؛ أنّهُ سمعهُ مِنْ عبدِ اللّهِ ابن بُريدَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ رَجُلاً يقولُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسأَلُكَ بأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذي لَمْ يَلِدْ ولَم يُولَدْ ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سأَلَ اللَّهَ باسمِهِ الأَعظَمِ، الَّذي إِذا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وإِذا دُعِيَ بِهِ أَجابَ». [«صفة الصلاة» (١٣٤١)].

٣٨٥٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أَبُو خزيمةَ، عنْ أنسِ بن سيرينَ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ رَجُلاً يقولُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسأَلُكَ بأَنَّ لَكَ الحَمْدَ، لا إِلَهَ إِلاَّ أَنتَ وحدَكَ لا شَريكَ لَكَ، المَنَّانُ، بَديعُ السماواتِ والأَرضِ ذُو الجلالِ والإِكرامِ، فقالَ: «لَقَدْ سأَلَ اللَّهَ باسمِهِ الأَعظَمِ، الَّذي إِذا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وإِذا دُعِيَ بِهِ أَجابَ». [«الروض النضير» (١٣٣)، «صحيح ابي داود»

(١٣٤٢)، «صفة الصلاة»].

٣٨٥٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو يُوسُفَ الصّيدلانِيّ، محمّدُ بنُ أحمدَ الرّقِّيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنِ الفزارِيّ، عنْ أبي شيبةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُكيمٍ الجُهنِيّ، عَن عائشَةَ؛ قالت: سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «اللّهُمَّ! إنِّي أسألُكَ باسمِكِ الطّاهِرِ الطَّيِّبِ المُبارَكِ الأَحَبِّ إليكَ، الّذي إذا دُعيتَ بِهِ أَجَبْتَ، وإذا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ، وإذا استُرحِمْتَ بِهِ رَحِمْتَ، وإذا استُفْرِجْتَ بِهِ فرَّجتَ». قالت: وقالَ ذاتَ يَومٍ: «يا عَائِشَةُ! هَلْ عَلِمْتِ أَنَّ اللّهَ قد دَلَّني على الاسمِ الّذي إذا دُعِيَ بِهِ أَجابَ؟» قالت: فقلتُ: يا رسولَ اللّه! بأَبي أَنتَ وأُمّي! فعلمنيهِ قالَ: «إنَّهُ لا يَنْبَغي لَكِ، يا عائِشَةُ!»، قالت: فتَنَحَّيْتُ وجَلَستُ ساعةً ثمَّ قُمْتُ فقبَّلْتُ رأْسَهُ، ثمَّ قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! عَلِّمْنيهِ قالَ: «إنَّهُ لا يَنْبَغي لَكِ، يا عائِشَةُ! أَن أُعَلِّمَك. إنَّهُ لا يَنبغي لَكِ أَن تَسأَلي بِهِ شيئاً مِنَ الدُّنيا» قالت: فقمتُ فتوضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلتُ: اللّهُمَّ! إنِّي أَدعوكَ اللّهَ، وأَدعوكَ الرَّحمنَ، وأَدْعوكَ البرَّ الرَّحيمَ، وأَدعوكَ بأَسمائِكَ الحُسْنى كُلِّها، ما عَلِمْتُ مِنها ومَا لَمْ أَعْلَمْ أَن تَغفرَ لي وتَرْحَمني قالت: فاستَضْحَكَ رَسولُ اللّهِ ﷺ ثُمَّ قالَ: «إنَّه لَفي الأَسماءِ الّتي دَعوتِ بِها». [«التعليق على ابن ماجه»، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٧٥)].

١٠ ـ باب أَسماء الله عز وجل

٣٨٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ للّهِ تِسعةً وتِسعينَ اسماً، مئةٌ إلاَّ واحِداً، مَنْ أَحصاها دَخلَ الجنَّةَ» [«المشكاة» (٢٢٨٨ / التحقيق الثاني): ق].

٣٨٦١ ـ (ضعيف بهذا التمام ما عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ محمّدٍ الصّنعانِيّ، قالَ: حدّثنا أبُو المُنذرِ زُهيرُ بنُ محمّدٍ التّميميّ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُقبةَ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن الأعرجُ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «[إنَّ للّهِ تِسعَةً وتسعينَ اسماً، مئةً إلاَّ واحداً، إنَّهُ وِترٌ يحبُّ الوِتر من حَفِظَها دخلَ الجنَّةَ]، وهي: اللّهُ، الواحِدُ، الصَّمَدُ، الأَوَّلُ، الآخِرُ، الظاهِرُ، الباطِنُ، الخالِقُ، البارِىءُ، المُصَوِّرُ، المَلِكُ، الحَقُّ، السَّلامُ، المؤْمِنُ، المُهيمِنُ، العَزيزُ، الجبَّارُ، المتكَبِّرُ، الرَّحمنُ، الرَّحيمُ، اللَّطيفُ، الخبيرُ، السَّميعُ، البَصيرُ، العَليمُ، العَظيمُ، البَارُّ، المُتَعالِ، الجَليلُ، الجَميلُ، الحيُّ، القَيُّومُ، القادِرُ، القاهِرُ، العَليُّ، الحَكيمُ، القَريبُ، المُجيبُ، الغَنيُّ، الوَهَّابُ، الوَدودُ، الشَّكورُ، الماجِدُ، الوَاجِدُ، الوَالي، الرَّاشِدُ، العَفُوُّ، الغَفورُ، الحَليمُ، الكَريمُ، التَّوَّابُ، الرَّبُّ، المَجيدُ، الوَلِيُّ، الشَّهيدُ، المُبينُ، البُرهانُ، الرَّءوفُ، الرَّحيمُ، المُبْدِىءُ، المُعيد، الباعِثُ، الوارِثُ، القَويُّ، الشَّديدُ، الضارُّ، النافِعُ، البَاقي، الواقي، الخَافِضُ، الرَّافِعُ، القَابِضُ، البَاسِطُ، المُعِزُّ، المُذِلُّ، المُقْسِطُ، الرَّزَّاقُ، ذو القُوَّةِ، المَتينُ، القائِمُ، الدَّائِمُ، الحافِظُ، الوَكِيلُ، الفاطِرُ، السَّامِعُ، المُعْطي، المُحْيي، المُمِيتُ، المانِعُ، الجامِعُ، الهادِي، الكَافي، الأَبَدُ، العالِمُ، الصَّادِقُ، النُّورُ، المُنيرُ، التَّامُّ، القَدِيمُ، الوِتْرُ، الأَحَدُ، الصَّمَدُ، الّذي لَمْ يَلِدْ ولَمْ يُولَد ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحدٌ». قالَ زهيرٌ: فبلَغَنا من غيرِ واحدٍ من أَهلِ العِلمِ، أَنَّ أَوَّلَها يُفْتَحُ بقولِ: لا إلهَ إلا اللّهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمْدُ، بِيَدِهِ الخيرُ وهوَ على كُلِّ شيءٍ قَديرٌ، لا إلهَ إلاَّ اللّهُ لهُ الأَسماءُ

الحُسْنى. [«المشكاة» أيضاً].

١١ ـ باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم

٣٨٦٢ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بكرٍ السّهميّ، عنْ هشامٍ الدّستوائيّ، عنْ يحيى ابن أبي كثيرٍ، عنْ أبي جعفرٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ثَلاثُ دَعَواتٍ يُستَجابُ لَهُنَّ لا شَكَّ فيهِنَّ: دَعْوَةُ المَظلُومِ، ودَعوَةُ المُسافِرِ، ودَعوَةُ الوالِدِ لِوَلَدِهِ». [«الصحيحة» (٥٩٦)، «الروض النضير» (٥١٠)، «صحيح أبي داود» (١٣٧٤)].

٣٨٦٣ ـ (ضعيف) حدّثنا محمدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو أُسلمةَ، قالَ: حَدَّثَتْنا حُبابةُ ابنةُ عجلانَ، عنْ أُمّها، أُمِّ حفصٍ، عنْ صَفيّةَ بنتِ جريرٍ، عَن أُمِّ حَكيمٍ بِنتِ وَدّاعٍ الخُزاعِيّةِ؛ قالت: سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «دُعاءُ الوَالِدِ يُفضي إلى الحِجابِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٧٧)].

١٢ ـ باب كراهية الاعتداء في الدعاء

٣٨٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: أنبأنا سعيدٌ الجُريريّ، عَن أَبي نَعامَةَ؛ أَنَّ عبدَ اللّهِ بنَ مُغَفَّلٍ سَمِعَ ابنَهُ يَقولُ: اللّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ القَصْرَ الأَبيَضَ عَن يَمينِ الجَنَّةِ، إذا دَخَلتُها، فقالَ: أَي بُنَيَّ! سَلِ اللّهَ الجنَّةَ وعُذْ بِهِ مِنَ النّارِ، فإنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «سَيَكونُ قَومٌ يَعتَدونَ في الدُّعاءِ». [«المشكاة» (٤١٨)، «صحيح أبي داود» (٨٦)، «الإرواء» (١٤٠)].

١٣ ـ باب رفع اليدين في الدعاء

٣٨٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ جعفرِ بن ميمُونٍ، عنْ أبي عُثمانَ، عَن سَلمانَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ رَبَّكُم حَيِيٌّ كَريمٌ يَستَحيي مِن عَبدِهِ أَنْ يَرفَعَ إليهِ يَدَيهِ، فَيَرُدَّهُما صِفراً ـ أَو قالَ: ـ خائِبَتَيْنِ». [«صحيح أبي داود» (١٣٣٧)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٧٢)، «المشكاة» (٢٢٤٤)].

٣٨٦٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عائذُ بنُ حبيبٍ، عنْ صالح بن حسّانَ، عنْ محمّدِ بنِ كعبٍ القُرظِيّ، عن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا دَعوتَ اللّهَ، فادْعُ بِبُطونِ كَفَّيْكَ، ولا تَدْعُ بظُهُورِهِما! فإذا فَرَغْتَ، فامْسَحْ بِهِما وَجهَكَ». [وهو مكرر (٩٥٩)].

١٤ ـ باب ما يدعو بِهِ الرجلُ إذا أَصبَحَ وإذا أَمسى

٣٨٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ سُهيلِ بن أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي عَيّاشٍ الزُّرَقيِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ قالَ حينَ يُصبحُ: لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمْدُ وهُوَ على كُلِّ شيءٍ قَديرٌ، كانَ لَهُ عَدْلَ رَقَبةٍ مِنْ وَلَدِ إسماعيلَ، وحُطَّ عَنهُ عَشْرُ خَطيئاتٍ، ورُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ في حِرزٍ مِن الشَّيطانِ حتَّى يُمسي، وإذا أَمسى، فَمِثْلُ ذَلِكَ حتَّى يُصْبِحَ». قالَ فرأَى رَجُلٌ رَسولَ اللّهِ ﷺ فيما يَرى النَّائِمُ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنَّ أَبا عَيّاشٍ يَرْوي عَنكَ كَذا وكَذا فقالَ: «صَدَقَ أَبو عَيّاشٍ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢٢٧ ـ ٢٢٨)].

٣٨٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنْ سُهيلٍ،

عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَصبَحْتُم فقولوا: اللَّهُمَّ بِكَ أَصبَحْنا وبِكَ أَمْسَيْنا، وبِكَ نَحْيا، وبِكَ نَموتُ، وإذا أَمسَيْتُم فَقولوا: اللَّهُمَّ! بِكَ أَمْسَينا، وبِكَ أَصْبَحْنا، وبِكَ نَحيا، وبِكَ نَموتُ، وإليكَ المَصيرُ». [«الصحيحة» (٢٦٣)، «تخريج الكلم الطيب» رقم: (٢٠)، «تخريج المشكاة» (٢٣٦٩ / التحقيق الثاني)].

٣٨٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي الزّنادِ، عنْ أبيهِ، عنْ أبَانِ بنِ عُثمانَ؛ قالَ: سمعتُ عُثمانَ بنَ عَفّانَ يقولُ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «ما مِنْ عَبدٍ يَقولُ، في صَباحِ كُلِّ يَومٍ، ومَساءِ كُلِّ لَيلَةٍ: بسمِ اللَّهِ الَّذي لا يَضرُ معَ اسمِهِ شَيءٌ في الأَرضِ ولا في السَّماءِ وهُو السَّميعُ العَليمُ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَيَضُرُّهُ شَيءٌ». قالَ وكانَ أَبانٌ قَد أَصابَهُ طَرَفٌ مِنَ الفالِجِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إليهِ! فقالَ له أَبانٌ: ما تَنظُرُ إليَّ؛ أَما إنَّ الحديثَ كَما قَدْ حدَّثْتُكَ ولكنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَومَئِذٍ، ليُمضي اللَّهُ عليَّ قَدَرَهُ. [«تخريج الأحاديث المختارة» (٢٩١ ـ ٢٩٢)، «التعليق» أيضاً (١ / ٢٢٦ ـ ٢٢٧)].

٣٨٧٠ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا مِسعرٌ، قالَ: حدّثنا أَبُو عقيلٍ، عنْ سابقٍ، عَن أَبي سَلّامٍ خادمِ النَّبيِّ ﷺ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما مِن مُسلِمٍ، أَو إنسانٍ، أَو عَبدٍ يَقولُ حينَ يُمسي وحينَ يُصبِحُ: رَضِيتُ باللَّهِ رَبًّا، وبالإسلامِ ديناً، وبمُحمَّدٍ نَبيًّا، إلَّا كانَ حقًّا على اللَّهِ أَنْ يُرضِيَهُ يَوْمَ القِيامَةِ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢٢٨ ـ ٢٢٩)، «الضعيفة» (٥٠٢٠)].

٣٨٧١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ الطّنافِسيّ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا عُبادةُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا جُبيرُ بنُ أبي سُليمانَ بن جُبيرِ بن مُطعمٍ؛ قالَ: سمعتُ ابنَ عُمَرَ يقولُ: لَمْ يَكُنْ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَعُ هؤلاءِ الدَّعَواتِ حينَ يُمسي وحينَ يُصبِحُ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ العَفْوَ والعافِيَةَ في الدُّنيا والآخِرَةِ، اللَّهُمَّ! إنِّي أَسأَلُكَ العَفْوَ والعافِيَةَ في دِيني ودُنيايَ، وأَهْلي ومَالي، اللَّهُمَّ! اسْتُر عَوْراتي وآمِنْ رَوْعاتي، واحْفَظْني مِن بَينِ يَدَيَّ، ومِنْ خَلْفي، وَعَنْ يَميني، وعَن شِمالي، ومِن فَوقي وأَعوذُ بِكَ أَن أُغْتالَ مِنْ تَحْتي». قالَ وَكيعٌ: يَعني الخَسفَ. [«تخريج الكلم الطيب» (رقم: ٢٧)].

٣٨٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ عُيينةَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ ثعلبةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن بُريدَةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! أَنْتَ رَبِّي لا إلهَ إلَّا أَنْتَ خَلَقتَني وأَنا عَبْدُكَ، وأَنا عَلى عَهدِكَ ووعْدِكَ ما استَطَعْتُ، أَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ، أَبوءُ بِنِعْمَتِكَ وأَبوءُ بذَنبي فاغفِرْ لي، فإنَّهُ لا يَغفرُ الذُّنوبَ إلَّا أَنتَ». قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قالَها في يَومِهِ ولَيلَتِهِ فَماتَ في ذَلِكَ اليَومِ، أَو تِلكَ اللَّيلَةِ، دَخَلَ الجنَّةَ، إن شاءَ اللَّهُ تعالى». [«الصحيحة» (١٧٤٧)].

١٥ ـ باب ما يدعو به إذا أَوى إلى فراشه

٣٨٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ المُختارِ، قالَ: حدّثنا سُهيلٌ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كانَ يَقولُ إذا أَوى إلى فراشِهِ: «اللَّهُمَّ! رَبَّ السَّماواتِ والأَرضِ، ورَبَّ كُلِّ شيءٍ، فالِقَ الحَبِّ والنَّوى، مُنزِلَ التَّوارةِ والإنجيلِ، والقُرآنِ العظيمِ، أَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دابَّةٍ أَنتَ آخِذٌ بناصيتِها، أَنْتَ الأَوَّلُ، فَليسَ قَبلَكَ شَيءٌ، وأَنتَ الآخِرُ فَليسَ بَعْدَكَ شَيءٌ، وأَنتَ

الظَّاهِرُ فَلَيسَ فَوقَكَ شيءٌ، وأَنتَ الباطِنُ فَلَيسَ دُونَكَ شَيءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّينَ وأَغْنِنِي مِنَ الفَقرِ». [«تخريج الكلم الطيب» (٤٠): م].

٣٨٧٤ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عَن أبي هُرَيرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ «إذا أَرادَ أَحَدُكُم أَنْ يَضطَجِعَ على فراشِهِ، فَلْيَنزِعْ داخِلَةَ إزارِهِ[1]، ثُمَّ لْينفُضْ بِها فِراشَهُ فإنَّهُ لا يَدري ما خَلَفَهُ عليهِ، ثُمَّ ليضطَجِعْ على شِقِّهِ الأَيمَنِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: رَبِّ! بِكَ وَضَعْتُ جَنبي وبِكَ أَرْفَعُهُ، فإنْ أَمْسَكْتَ نَفسي، فارْحَمْها، وإنْ أَرسَلْتَها فاحفَظْها بِما حَفِظْتَ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحينَ». [ق].

٣٨٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ وسعيدُ بنُ شُرحبيلَ، قالاَ: أنبأنا اللّيثُ ابنُ سعدٍ، عنْ عُقَيلٍ، عنِ ابنِ شِهابٍ؛ أنّ عُروةَ بنَ الزّبيرِ أخبرهُ، عَن عائِشَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ، إذا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، نَفَثَ في يَدَيهِ، وقَرَأَ بالمُعَوِّذَتَينِ، ومَسَحَ بِهِما جسَدَهُ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢١٨): ق].

٣٨٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عَن البراءِ بنِ عازِبٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ: «إذا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، أَوْ أَوَيْتَ إلى فِراشِكَ، فَقُلِ: اللَّهُمَّ! أَسلَمتُ وَجهي إليكَ، وأَلجأْتُ ظَهري إلَيكَ، وفَوَّضْتُ أَمري إلَيكَ، رَغبةً ورهبةً إليكَ، لا مَلْجأَ ولا مَنجا منكَ إلاَّ إليكَ، آمَنْتُ بكتابِكَ الَّذي أَنزَلْتَ، ونَبِيِّكَ الَّذي أَرسَلْتَ، فإنْ مِتَّ من لَيلَتِكَ، مِتَّ على الفِطْرَةِ، وإنْ أَصبَحْتَ، أَصبَحْتَ وقَدْ أَصَبْتَ خَيراً كَثيراً». [«صحيح الترغيب» (٦٠٢): ق].

٣٨٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي عُبيدةَ، عَن عبدِاللّهِ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا أَوَى إلى فراشِهِ وَضَعَ يدَهُ ـ يعني: اليُمنى ـ تحتَ خدِّهِ، ثمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ! قِني عَذابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ ـ أَو تجمَعُ ـ عِبادَكَ». [«الصحيحة» (٢٧٥٤)].

١٦ ـ باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل

٣٨٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، قالَ: حدّثني عُميرُ بنُ هانىءٍ، قالَ: حدّثني جُنادةُ بنُ أبي أُميّةَ، عَن عُبادَةَ بنِ الصّامتِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعارَّ[2] من اللَّيلِ، فقالَ حينَ يَستيقِظُ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحدَهُ لا شريكَ لَه، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمْدُ، وهُوَ على كُلِّ شيءٍ قَديرٌ، سُبْحانَ اللَّهِ والحَمدُ للَّهِ ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ واللَّهُ أَكبَرُ ولا حَولَ ولا قوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَلِيِّ العَظيمِ، ثُمَّ دَعا: رَبِّ اغْفِرْ لي، غُفِرَ لَهُ». قالَ الوَليدُ: أَوْ قالَ: «دعَا اسْتُجيبَ لَهُ فإنْ قامَ فتوضَّأَ ثُمَّ صَلَّى، قُبِلَتْ صلاتُهُ». [«صحيح الترغيب» (٦٠٨)، «تخريج الكلم الطيب» (٤٢): خ].

٣٨٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، قالَ: أنبأنا شيبانُ، عنْ يحيى، عنْ أبي سلمةَ؛ أنّ ربيعةَ بنَ كَعبٍ الأَسلَميَّ أخبرهُ أَنَّهُ كانَ يَبيتُ عِندَ بابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وكانَ يسمَعُ

---

(١) «داخلةَ إزاره»؛ أي: الطرف الّذي يلي الجسد.

(٢) «من تعارَّ» بتشديد الرّاء، أي: استيقظ.

رَسولَ اللَّهِ يَقولُ من اللَّيلِ: «سُبحانَ رَبِّ العالَمينَ» الهَوِيَّ[1]، ثُمَّ يَقولُ: «سُبحانَ اللَّهِ وبِحَمدِهِ». [«صحيح أبي داود» (١١٩٣)].

٣٨٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عنْ رِبعِيّ بن حِراشٍ، عَن حُذَيفَةَ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، إذا انتَبَهَ مِنَ اللَّيلِ، قالَ: «الحَمْدُ للَّهِ الَّذي أَحيانا بعدَ ما أَماتَنا وإليهِ النُّشورُ» [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢١٧): خ بأتم منه].

٣٨٨١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو الحُسينِ، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ عاصمِ بنِ أبي النَّجُودِ، عنْ شهرِ بن حوشبٍ، عنْ أبي ظبيةَ، عَن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبدٍ باتَ على طَهُورٍ، ثُمَّ تعارَّ مِنَ اللَّيلِ، فسألَ اللَّهَ شَيئاً من أَمرِ الدُّنيا أَو مِن أَمرِ الآخِرَةِ؛ إلاَّ أَعطاهُ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢٠٧)، «صحيح الترغيب» (٥٩٧)].

١٧ ـ باب الدعاء عند الكرب

٣٨٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ. جميعاً، عنْ عبدِ العزيز بن عُمرَ بن عبدِ العزيز، قالَ: حدّثني هلالٌ، مولى عُمرَ بن عبدِ العزيزِ، عنْ عُمرَ بن عبدِ العزيز، عنْ عبدِ اللّهِ بن جعفرٍ، عنْ أُمِّه أَسماءَ ابنةِ عُمَيسٍ؛ قالَت: علَّمَني رَسولُ اللَّهِ ﷺ كَلِماتٍ أَقولُهُنَّ، عِندَ الكَرْبِ: «اللَّهُ، اللَّهُ رَبِّي لا أُشرِكُ بِهِ شَيئاً». [«الصحيحة» (٢٧٥٥)].

٣٨٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ هشامٍ صاحبِ الدّستوائيّ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي العاليةِ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَقولُ عندَ الكَربِ: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَليمُ الكَريمُ، سُبحانَ اللَّهِ رَبِّ العَرشِ العَظيمِ، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ السَّماواتِ السَّبْعِ ورَبِّ العَرْشِ الكَريمِ». قالَ وَكيعٌ، مرَّةً: «لا إله إلاَّ اللَّهُ»، فيها كلِّها. [«الروض النضير» (٦٧٩): ق].

١٨ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته

٣٨٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبيدةُ بنُ حُميدٍ، عنْ منصورٍ، عن الشّعبيّ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ، إذا خَرَجَ مِنْ مَنزِلِه، قالَ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَعوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَو أُزَلَّ، أَوْ أَظلِمَ أَو أُظلَمَ، أَو أَجهلَ أَو يُجهَلَ عَلَيَّ». [«تخريج الكلم الطيب» (٥٩)، «المشكاة» (٢٤٤٢)].

٣٨٨٥ ـ (ضعيف) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسبٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن حُسينِ بن عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ سُهيلِ بن أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا خَرَجَ من بَيتِهِ قالَ: «بِسمِ اللَّهِ، لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، التُّكْلانُ على اللَّهِ». [«الضعيفة» (٤٢٤٣)، وفي «الصحيح» ما يغني عنه].

٣٨٨٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثني هارُونُ بنُ هارونَ، عن الأعرجِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا خَرَجَ الرَّجُلُ من بابِ بَيتِهِ ـ أَو من بابِ

---

(١) «الهَوِيُّ»: أي: ساعة من الليل.

دارِهِ ـ كانَ معَهُ مَلَكانِ مُوَكَّلانِ بِهِ، فإذا قالَ بسمِ اللَّهِ، قالا: هُدِيتَ، وإذا قالَ: لا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللَّهِ قالا: وُقيتَ، وإذا قالَ تَوَكَّلْتُ على اللَّهِ، قالا: كُفِيتَ»، (قال): «فيَلْقاهُ قَرِيناهُ فيَقولانِ: ماذا تُريدانِ مِنْ رَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وكُفِيَ ووُقِيَ؟». [«الضعيفة» (٢٥٥٤) وفي «الصحيح» ما يغني عنه].

١٩ ـ باب ما يدعو به إذا دخلَ بيته

٣٨٨٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، عن ابن جُريجٍ، قالَ: أخبرني أبُو الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ؛ أنَّهُ سمعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «إذا دخلَ الرَّجُلُ بيتَهُ، فذَكرَ اللَّهَ عندَ دُخولِهِ وعندَ طعامِهِ، قالَ الشَّيطانُ: لا مَبيتَ لَكُم ولا عَشاءَ، وإذا دخلَ بيتَهُ وَلَمْ يَذكُرِ اللَّهَ عِندَ دُخولِهِ، قالَ الشَّيطانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبيتَ، فإذا لَمْ يَذكُرِ اللَّهَ عندَ طَعامِهِ، قالَ: أَدرَكْتُمُ المَبيتَ والعَشاءَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١١٦): م].

٢٠ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا سافر

٣٨٨٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيمِ بنُ سُليمانَ وأبُو مُعاويةَ، عنْ عاصمٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ سَرْجِسَ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَقولُ ـ وقالَ عبدُالرَّحيمِ: يَتَعَوَّذُ ـ إذا سافَرَ: «اللَّهُمَّ! إنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ[1]، وكآبةِ المُنقَلَبِ[2]، والحَوْرِ بعدَ الكَورِ[3]، ودَعوَةِ المَظلومِ، وسُوءِ المَنْظَرِ في الأَهلِ والمالِ». وزادَ أبو مُعاويةَ: فإذا رَجَعَ، قالَ مثلَها. [«صحيح أبي داود» (٢٣٣٨): م].

٢١ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحابَ والمطر

٣٨٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ المِقدامِ بن شُريحٍ، عنْ أبيهِ المقدامِ، عنْ أبيهِ؛ أنّ عائشَةَ أخبرتهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا رأى سَحاباً مُقْبِلاً مِن أُفُقٍ من الآفاقِ، تَرَكَ ما هُو فيهِ وإنْ كانَ في صَلاتِهِ، حتَّى يستَقبِلَهُ فيَقُولُ «اللَّهُمَّ! إنَّا نَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما أُرسِلَ بِهِ» فإنْ أَمْطَرَ قالَ: «اللهُمَّ! سَيْباً نافعاً»، مرَّتينِ أَو ثَلاثاً وإنْ كشفَهُ اللَّهُ، عزَّ وجلَّ، ولَمْ يُمطِرْ، حَمِدَ اللَّهَ عَلى ذلِكَ. [«الصحيحة» (٢٧٥٧): ق باختصار].

٣٨٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ حبيب بن أبي العِشرينَ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، قالَ: أخبرني نافعٌ؛ أنّ القاسمَ بنَ محمّدٍ أخبرهُ، عَن عائشَةَ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، كانَ إذا رأى المَطرَ قالَ: «اللَّهُمَّ! اجعلْهُ صَيِّباً[4] هنيئاً». [«الصحيحة» أيضاً].

٣٨٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ عطاءٍ، عَن عائشَةَ؛ قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، إذا رأى مَخِيلَةً[5] تَلَوَّنَ وجْهُهُ وتغيَّرَ، ودَخَلَ وخَرَجَ، وأَقبلَ وأَدْبَرَ، فإذا

---

(١) «وعثاء السفر»؛ أي: شدته ومشقته.

(٢) «كآبة المنقلب»: هي الغمّ وسوءُ الحال والانكسار من الحزن.

(٣) «الحَور بعد الكَور»؛ أي: النقصان بعد الزيادة، وأصل الحَوْر الرجوع.

(٤) «السيب، والصيب»: المطر الجاري على وجه الأرض من كثرته.

(٥) «مَخيلة»؛ أي: سحابة تكون مظنَّة للمطر.

أَمْطَرَتْ سُرِّيَ[1] عَنْهُ، قالَ، فذكرت لهُ عائشةَ بعضَ ما رأَتْ منه فقالَ: «وَمَا يُدرِيكِ؟ لَعلَّهُ كَما قالَ قَومُ هُودٍ: ﴿فلمَّا رأَوهُ عارِضاً مُسْتَقبِلَ أَودِيَتِهِم قَالوا هذا عارِضٌ مُمْطِرُنا بَلْ هُو ما استَعجَلْتُم بِهِ﴾» الآية. [ق].

٢٢ـ باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أَهل البلاء

٣٨٩٢ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ خارجةَ بن مُصعبٍ، عنْ أبي يحيى عمرِو ابن دينارٍ ـ وليس بصاحبِ ابن عُيينةَ ـ، مولى آلِ الزّبيرِ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَجِئَهُ بَلاءٌ فقالَ: الحمدُ للَّهِ الَّذي عافاني ممَّا ابْتلاكَ بِهِ، وفَضَّلَني عَلى كَثيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفضيلاً، عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ البَلاءِ، كائِناً ما كانَ». [«الصحيحة» (٦٠٢)، «الروض النضير» (١٠٦١)].

٣٥ ـ كتاب تعبير الرؤيا

١ ـ باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

٣٨٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ عبدِ اللّهِ ابن أبي طلحةَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤيا الحَسَنةُ مِنَ الرَّجُلِ الصالِحِ جُزءٌ من سِتَّةٍ وأَربعينَ جُزءاً من النُّبوَّةِ» [ق].

٣٨٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدٍ، عَن أَبي هُريرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «رُؤيا المُؤمنِ جُزءٌ من ستَّةٍ وأَربعينَ جُزءاً من النُّبوَّةِ». [ق].

٣٨٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وأَبُو كُريبٍ، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا شيبانُ، عنْ فِراسٍ، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سَعيدٍ الخُدريِّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «رُؤْيا الرَّجُلِ المُسْلِمِ الصَّالِحِ، جُزءٌ من سَبعينَ جُزءاً من النُّبوَّةِ». [«الروض النضير» (٦١٦)].

٣٨٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن أبي يزيدَ، عنْ أبيهِ، عنْ سِباعِ بن ثابتٍ، عَن أُمِّ كُرْزٍ الكَعبيَّةِ؛ قالَت: سَمعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وبَقِيَتِ المُبَشِّراتُ». [«الإرواء» (٨ / ١٢٩)].

٣٨٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ وعبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عُمرَ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ جُزءٌ من سَبعينَ جُزءاً من النُّبوَّةِ». [«الروض النضير» (٦١٦)].

٣٨٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عليّ بن المُباركِ، عنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عَن عُبادَةَ بنِ الصّامتِ؛ قالَ: سأَلْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عَن قولِ اللَّهِ سُبحانَهُ: ﴿لَهُمُ البُشرى في الحَياةِ الدُّنيا وفي الآخِرَةِ﴾ قالَ: «هي الرُّؤْيا الصالِحَةُ يَراها المُسلِمُ، أَوْ تُرى لَهُ». [«الصحيحة» (١٧٨٦)].

٣٨٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيل الأيليّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ سُليمانَ بنِ سُحيمٍ، عنْ إبراهيمَ بن عبدِ اللّهِ بنِ معبدِ بن عبّاسٍ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: كَشَفَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) «سُرِّي»؛ أي: كشف عنه الحزن وأُزيل.

السِّتارَةَ في مَرَضِهِ والنّاسُ صفوفٌ خَلفَ أَبي بَكْرٍ فقالَ: «أَيُّها النّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّراتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيا الصّالِحَةُ يَراها المُسلِمُ، أَوْ تُرى لَهُ».. [«الإرواء» (٨ / ١٣٠): م].

٢ ـ باب رؤية النبيّ ﷺ في المنام

٣٩٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عَن عبدِاللَّهِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَنْ رآني في المَنامِ، فَقَد رآني في اليَقَظَةِ، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمثَّلُ على صُورَتي».. [«الروض النضير» (٩٩٥)، «الصحيحة» (٢٧٢٩)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٤٣)].

٣٩٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنِ العلاءِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رآني في المَنامِ، فقَدْ رآني فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بي».. [«الروض النضير» (٩٩٥)، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٤٤)].

٣٩٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «مَن رآني في المَنامِ، فقدْ رآني، إِنَّهُ لا يَنبَغي للشَّيْطانِ أَن يَتَمَثَّلَ في صورَتي». [«الروض النضير» أيضاً: م].

٣٩٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وأَبُو كُريبٍ، قالاَ: حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ المُختارِ، عنْ ابن أبي ليلى، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَنْ رآني في المَنامِ، فَقَدْ رآني، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بي».. [«الروض النضير» أيضاً: خ].

٣٩٠٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ عبدِ الرّحمن الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا سعدانُ بنُ يحيى بن صالحٍ اللّخمِيّ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ أبي عُمرانَ، عنْ عونِ بن أَبي جُحيفَةَ، عنْ أبيهِ، عَن رسولِ اللَّهِ ﷺ؛ قالَ: «مَنْ رآني في المَنامِ، فكأَنَّما رآني في اليَقَظَةِ، إِنَّ الشَّيطانَ لا يستَطيعُ أَن يَتَمَثَّلَ بي».. [«الروض النضير» أيضاً، «الصحيحة» (١٠٠٤)].

٣٩٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أَبُو الوليدِ، قالَ: قالَ أَبُو عوانةَ: حدّثنا عنْ جابرٍ، عنْ عمّارٍ، هُو الدُّهنِيّ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عَنِ ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَآني في المَنامِ فَقَدْ رآني، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بي» [«الروض النضير» أيضاً، «مختصر الشمائل المحمدية» (٣٤٧)].

٣ ـ باب الرؤيا ثلاث

٣٩٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هَوْذةُ بنُ خليفةَ، قالَ: حدّثنا عوفٌ، عنْ محمّدِ بنِ سيرينَ، عَن أَبي هُريرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الرؤيا ثَلاثٌ: فَبُشرى مِنَ اللَّهِ، وحَديثُ النَّفْسِ، وتَخْويفٌ من الشَّيطانِ، فإذا رأَى أَحدُكُم رُؤيا تُعجِبُهُ فَليَقُصَّها إِن شاءَ، وإِنْ رأَى شَيئاً يَكرَهُهُ، فَلا يَقُصَّهُ على أَحَدٍ، ولْيَقُمْ يُصَلِّي». [«الصحيحة» (١٣٤١): م دون قوله: «فإذا رأى...»].

٣٩٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ عبيدةَ، قالَ: حدّثني أَبُو عُبيدِ اللّهِ مُسلمُ بنُ مِشكَمٍ، عَن عَوفِ بنِ مالكٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ؛ قالَ: «إِنَّ الرُّؤيا ثَلاثٌ:

منها أَهَاوِيلُ مِنَ الشَّيطانِ لِيَحْزُنَ بِها ابنَ آدَمَ، ومِنها مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ في يَقَظَتِه، فَيَراهُ في مَنامِهِ، ومِنها جُزءٌ مِن ستَّةٍ وأَربعينَ جُزءاً مِنَ النُّبوَّةِ» قالَ: قلتُ له: أَنتَ سَمِعتَ هذا مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: نعم، أَنا سَمعْتُهُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنا سَمعْتُهُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ. [«الصحيحة» (١٨٧٠)، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٢٤٢)].

٤ ـ باب من رأى رؤيا يكرهها

٣٩٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ المصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ ابنِ عبدِاللَّهِ، عَن رسولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «إِذا رأَى أَحَدُكُم الرُّؤيا يَكرَهُها، فلْيَبْصُقْ عَن يَسارِهِ ثَلاثاً، وليستَعِذْ باللَّهِ من الشَّيطانِ ثَلاثاً، ولْيَتَحوَّلْ عن جَنْبِهِ الَّذي كانَ علَيهِ». [«الصحيحة» (١٣١١): م].

٣٩٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن بن عوفٍ، عَن أَبي قتادَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الرُّؤْيا مِنَ اللَّهِ، والحُلُمُ مِنَ الشَّيطانِ، فإِنْ رأَى أَحَدُكُم شَيئاً يَكْرَهُهُ، فَلْيَبْصُقْ عَن يَسارِهِ ثَلاثاً، ولْيَسْتَعِذْ باللَّهِ من الشَّيطانِ الرَّجيمِ ثَلاثاً، ولْيَتَحوَّلْ عَنْ جَنبِهِ الَّذي كانَ علَيهِ». [م].

٣٩١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عن العُمَريّ، عنْ سعيدٍ المقبُريّ، عَن أَبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا رأَى أَحدُكُم رُؤيا يَكْرَهُها، فَلْيَتَحوَّلْ ولْيَتْفِلْ عَنْ يَسارِهِ ثَلاثاً، ولْيسأَلِ اللَّهَ مِنْ خَيرِها، ولْيَتَعَوَّذْ مِنْ شَرِّها». [«الصحيحة» (١٣١١)].

٥ ـ باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدّث به الناس

٣٩١١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن الزّبير، عنْ عُمرَ بن سعيدِ بن أبي حُسينٍ، قالَ: حدّثني عطاءُ بنُ أبي رباحٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: إِنِّي رأَيتُ رَأْسي ضُرِبَ فَرَأَيتُهُ يَتَدَهدَهُ[1]، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعمدُ الشيطانُ إلى أَحَدِكُم فَيَتهوَّلُ لَهُ ثُمَّ يَغْدو يُخْبِرُ النَّاسَ». [«الصحيحة» (٢٤٥٣): م نحوه].

٣٩١٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عَنْ جابرٍ؛ قالَ: أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ، وهوَ يَخطُبُ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! رأَيتُ البارِحَةَ، فيما يَرى النَّائِمُ، كأَنَّ عُنُقي ضُرِبَتْ وسَقَطَ رأْسي فاتَّبَعْتُهُ فأَخَذْتُهُ فأَعَدْتُهُ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا لَعِبَ الشَّيطانُ بأَحَدِكُم، في مَنامِهِ، فَلا يُحَدِّثَنَّ بِهِ النَّاسَ». [م].

٣٩١٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عَن جابرٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذا حَلَمَ أَحَدُكُمْ، فَلا يُخْبِرِ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطانِ بِهِ في المَنامِ». [م].

٦ ـ باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصّها إلا على وادٍّ

٣٩١٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ يعلى بن عطاءٍ، عنْ وكيعِ بن عُدُسٍ العُقيليّ، عنْ عمّهِ أَبي رَزِينٍ؛ أَنَّهُ سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «الرُّؤيا عَلى رِجْلِ طائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَرْ، فإِذا عُبِرَتْ وَقَعَتْ» قالَ:

---

(١) «يتدهده»: يتدحرج ويضطرب.

«والرُّؤْيا جُزءٌ مِن ستَّةٍ وأَربعينَ جُزءاً مِنَ النُّبوَّةِ» قالَ وأَحسِبُهُ قالَ: «لا يَقُصُّها إلاَّ عَلى وَادٍّ أَوْ ذي رأْيٍ». [«الصحيحة» (١١٩ و١٢٠) ولـ (ق) أجزاء الرؤيا].

٧ ـ باب علامَ تعبر به الرؤيا؟

٣٩١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ يزيدَ الرّقاشِيّ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «اعْتَبِروها بأَسمائِها، وكَنُّوهَا بكُناها والرُّؤْيا لأَوَّلِ عَابِرٍ». [«الصحيحة» (١١٩ و١٢٠)، لكن «الرؤيا لأوّل عابر»، له شاهد في «الصحيحة» (١٢٠)].

٨ ـ باب من تحلَّم حلماً كاذباً

٣٩١٦ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عنْ أيّوبَ، عنْ عِكرمةَ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ تحلَّمَ حُلُماً كاذِباً، كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، ويُعَذَّبَ على ذَلِكَ». [«الصحيحة» (٢٣٥٩): خ].

٩ ـ باب أصدق الناس رؤيا أَصدقهم حديثاً

٣٩١٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ بكرٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عن ابن سيرينَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا قَرُبَ الزَّمانُ لَمْ تَكَدْ رُؤيا المُؤمِنِ تَكذِبُ، وأَصْدَقُهُم رؤيا أَصدقُهم حديثاً، ورُؤْيا المُؤْمِنِ جُزءٌ مِن ستَّةٍ وأَربعينَ جُزءاً مِنَ النُّبوَّةِ». [ق].

١٠ ـ باب تعبير الرُّؤيا

٣٩١٨ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ المدنِيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن عبدِ اللّهِ، عَن ابنِ عبّاسٍ؛ قالَ: أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ، مُنْصَرَفَهُ مِن أُحُدٍ فقالَ: يا رَسولَ اللّهِ! إنّي رأَيتُ في المَنامِ ظُلَّةً[1] تَنْطِفُ[2] سَمْناً وعَسلاً، ورأَيتُ النّاسَ يَتكفَّفُونَ[3] مِنها، فالمُستكْثِرُ والمُستقِلُّ، ورأَيتُ سَبباً وَاصِلاً إلى السَّماءِ، رأَيتُكَ أَخَذْتَ بِهِ فعَلوتَ بِهِ، ثُمَّ أَخذَ بِهِ رَجُلٌ بَعدَكَ فَعَلا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بعدَهُ فَعَلا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ به رَجُلٌ بعدَهُ فانقَطَعَ بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلا بِهِ. فقالَ أَبو بَكرٍ: دَعني أَعبُرُها، يا رَسولَ اللّهِ! قالَ: «اعْبُرها» قالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ فالإسلامُ، وأَمَّا مَا يَنْطِفُ مِنها من العَسَلِ والسَّمنِ، فهُوَ القُرآنُ حَلاوتُهُ ولِينُهُ، وأَمَّا ما يَتكَفَّفُ مِنْهُ النَّاسُ، فالآخِذُ مِن القُرآنِ كَثيراً وقَليلاً، وأَمَّا السَّببُ الواصِلُ إلى السَّماءِ، فَما أَنتَ عَلَيْهِ مِنَ الحقِّ أَخَذتَ بِهِ فَعَلا بِكَ، ثُمَّ يأْخُذُهُ رَجُلٌ من بَعدِكَ فَيَعْلو بِهِ، ثُمَّ آخَرُ، فَيَعْلو بِهِ، ثُمَّ آخرُ فينقطعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلو بِهِ، قالَ: «أَصَبتَ بَعضاً، وأَخطأْتَ بَعضاً»، قالَ أَبو بكرٍ: أَقسَمتُ عَلَيكَ يا رَسولَ اللّهِ! لَتُخبرنّي بالّذي أَصَبتُ مِنَ الّذي أَخطأْتُ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا تُقسِم يا أَبا بكرٍ!». [«ظلال الجنّة» (١١٤٣): ق].

---

(١) «ظلّة»؛ أي: سحابة لها ظل.

(٢) «تنطف»؛ أي: تمطر وتقطر.

(٣) «يتكففون» أي يأخذون بأكفّهم.

٣٩١٨ (م) ـ حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنِ الزّهريّ، عنْ عُبيدِ اللّهِ، عنِ ابن عبّاسٍ؛ قالَ: كانَ أبُو هُريرةَ يُحدّثُ أنّ رَجُلاً أتى رسولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! رأيتُ ظُلّةً بينَ السّماءِ والأرضِ تنظِفُ سمناً وعسلاً. فذكرَ الحديثَ، نحوهُ.

٣٩١٩ ـ (صحيح) حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزاميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاذٍ الصّنعانيّ، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ قالَ: كُنتُ غُلاماً، شابّاً، عَزَباً، في عهدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ فَكُنتُ أَبيتُ في المَسجِدِ فكانَ مَنْ رأَى مِنّا رُؤْيا، يَقُصُّها عَلى النَّبيِّ ﷺ، فقُلتُ: اللّهُمَّ! إنْ كانَ لي عِندَكَ خَيرٌ فأَرِني رُؤْيا يُعبِّرُها لي النَّبيُّ ﷺ، فَنِمتُ فرأَيتُ مَلَكَينِ أَتياني فانطلَقا بي فَلَقِيهُما مَلَكٌ آخرُ، فقالَ: لَمْ تُرَعْ، فانطَلَقا بي إلى النّارِ، فإذا هي مَطوِيّةٌ كَطَيِّ البِئْرِ، وإذا فيها ناسٌ قَدْ عَرَفْتُ بَعْضَهُم فأَخَذوا بي ذاتَ اليَمينِ، فَلَمّا أَصبَحتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحفصَةَ. فزَعَمتْ حَفصةُ أَنّها قَصّتها على رَسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: «إنّ عَبدَ اللّهِ رَجُلٌ صالِحٌ، لَو كانَ يُكثِرُ الصَّلاةَ مِنَ اللَّيلِ». قالَ: فكانَ عبدُاللّهِ يُكثِر الصلاةَ من اللّيلِ. [ق].

٣٩٢٠ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى الأشيبُ، قالَ: حدّثنا حمّادُ ابنُ سلمةَ، عنْ عاصمِ بن بهدلةَ، عن المُسيّب بن رافعٍ، عَن خَرشَةَ بنِ الحُرِّ؛ قالَ: قَدِمْتُ المدينةَ فجلَسْتُ إلى شيَخَةٍ[1] في مسجدِ النَّبيِّ ﷺ، فجاءَ شَيْخٌ يَتوكّأُ على عَصاً لَهُ، فقالَ القَومُ: من سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ من أَهلِ الجنّةِ فَلْيَنظُر إلى هذا، فقامَ خَلفَ سارِيةٍ فصلّى رَكعتين، فَقُمتُ إليهِ، فقلتُ لَه: قالَ بعضُ القومِ كذا وكذا، قالَ: الحمدُ للّهِ، الجنّةُ للّهِ يُدْخِلُها من يَشاءُ، وإنّي رأَيتُ على عَهدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ رُؤيا، رأَيتُ كأَنّ رَجُلاً أتاني فقالَ لي: انطَلِقْ، فذَهَبْتُ معَهُ فسَلَكَ بي في مَنْهَجٍ عظيمٍ، فعُرِضَتْ عليَّ طريقٌ على يَساري فأَرَدْتُ أَن أَسلُكَها، فقالَ: إنّكَ لَستَ من أَهلِها، ثمَّ عُرِضَتْ عليَّ طريقٌ عن يَميني فسَلَكْتُها، حتّى إذا انتهَيْتُ إلى جَبَلٍ زَلِقٍ[2] فأَخَذَ بيدي فَزَجَّلَ بي[3] فإذا أَنا عَلى ذُروَتِهِ فَلَمْ أَتقارَّ ولَمْ أَتماسَكْ وإذا عَمودٌ مِن حَديدٍ، في ذُروَتِهِ حَلْقَةٌ من ذَهَبٍ، فأَخذَ بيدي فَزَجَّلَ بي حتّى أَخذْتُ بالعُروَةِ، فقالَ: اسْتَمْسِكْ؟ قلتُ: نعم، فضرَبَ العَمودَ برجلِهِ فاستَمسَكْتُ بالعروَةِ. قالَ: قصَصْتُها على النَّبيِّ ﷺ: قالَ: «رأَيتَ خَيراً أَمّا المَنْهَجُ العَظيمُ فالمَحشَرُ، وأَمّا الطَّريقُ الَّتي عُرِضَتْ عن يسارِكَ، فَطريقُ أَهلِ النّارِ، ولستَ من أَهلِها، وأما الطريقُ الَّتي عُرِضَتْ عن يَمينِكَ، فَطريقُ أَهلِ الجنّةِ، وأَمّا الجَبَلُ الزَّلِقُ فَمَنزِلُ الشُّهَداءِ، وأَمّا العُروَةُ الَّتي استَمسَكتَ بها، فعروَةُ الإسلامِ، فاستمسِكْ بِها حتّى تَموتَ». فأَنا أَرجو أَن أَكونَ من أَهلِ الجَنّةِ. فإذا هو عَبدُالله بنُ سَلامٍ.

٣٩٢١ ـ (صحيح) حدّثنا محمُودُ بنُ غيلانَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، قالَ: حدّثنا بُريد، عنْ أبي بُردةَ، عَن أَبي موسى، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «رأَيتُ في المَنامِ أَنّي أُهاجِرُ من مَكّةَ إلى أَرضٍ بِها نَخْلٌ، فذَهَبَ وَهَلي[4]

---

(١) «شيخة»: جمع شيخ.

(٢) «زلق»؛ أي: لا تثبت عليه القدم.

(٣) «فزجل بي»: في «النهاية»؛ أي: رماني ودفع بي.

(٤) «فذهب وهلي»: في «النهاية»: وهل إلى الشيء يهل وهلاً، إذا ذهب وهمه إليه.

إلى أنَّها يَمامَةُ، أو هَجَرُ، فإذا هي المَدينَةُ، يَثرِبُ، ورأيتُ في رُؤْيايَ هذه، أني هَزَزْتُ سَيفاً فانقَطَعَ صَدْرُهُ فإذا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ المؤمنين يَومَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ، فعادَ أَحسَنَ ما كانَ فإذا هُوَ ما جاءَ اللَّهُ بِهِ من الفَتْحِ واجتماعِ المؤمنينَ، ورأيتُ فيها أيضاً، بَقَراً واللَّهُ خيرٌ فإذا هُمُ النَّفَرُ مِنَ المؤمنينَ يَومَ أُحُدٍ وإذا الخيرُ ما جاءَ بِهِ اللَّهُ من الخَيرِ، بعدُ، وثَوابُ الصِّدقِ الَّذي آتانا اللهُ بِهِ يومَ بَدْرٍ». [ق].

٣٩٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «رأيت في يَدي سِوارَينِ من ذَهَبٍ فنَفَخْتُهُما، فأَوَّلْتُهُما هَذَينِ الكَذَّابَينِ: مُسيلَمةَ والعَنْسيَّ». [ق].

٣٩٢٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ صالحٍ، عنْ سِماكٍ، عَن قابُوس؛ قالَ: قالَتْ أُمُّ الفَضل: يا رَسولَ اللَّهِ! رأيتُ كأَنَّ في بَيتي عُضْواً من أَعضائِكَ، قالَ: «خَيْراً رأيتِ، تَلِدُ فاطِمَةُ غُلاماً فَتُرضِعيهِ»، فولَدَتْ حُسَيناً أَو حُسَيناً، فأَرضَعَتْهُ بِلَبَنِ قُثَم، قالت: فجئتُ بِهِ إلى النَّبيِّ ﷺ، فوَضَعْتُهُ في حَجْرِهِ، فبالَ فَضرَبْتُ كَتِفَهُ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَوْجَعْتِ ابني رَحِمَكِ اللَّهُ!».

٣٩٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ، قالَ: أخبرني ابنُ جُريجٍ، قالَ: أخبرني مُوسى بنُ عُقبةَ، قالَ: أخبرني سالمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرَ، عَن رُؤيا النَّبيِّ ﷺ قالَ: «رأَيْتُ امرأَةً سَوداءَ ثائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ من المَدينَةِ حتَّى قامَتْ بالمُهيَعَةِ (١) وهي الجُحْفَةُ، فأَوَّلْتُها وباءً بالمدينَةِ فنُقِلَ إلى الجُحْفَةِ». [«التعليق الرغيب» (٢ / ١٤٥): خ].

٣٩٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ الهادِ، عنْ محمّدِ بنِ إبراهيمَ التّيميّ، عنْ أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمنِ، عَن طَلحَةَ بنِ عُبيدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلَينِ مِن بَلِيٍّ قَدِما على رَسولِ اللَّهِ ﷺ وكانَ إسلامُهُما جميعاً، فكانَ أَحَدُهُما أَشَدَّ اجتهاداً من الآخَرِ، فغَزا المُجتَهِدُ منهُما فاستُشهِدَ، ثُمَّ مَكَثَ الآخرُ بعدَهُ سَنَةً ثُمَّ تُوُفِّيَ، قالَ طَلحَةُ: فَرأَيتُ في المَنامِ: بينا أَنا عِندَ بابِ الجنَّةِ، إذا أَنا بِهِما فخرجَ خارِجٌ من الجَنَّةِ، فأَذِنَ للَّذي تُوُفِّيَ الآخِرَ منهُما ثُمَّ خَرَجَ، فأَذِنَ للَّذي استُشهِدَ ثُمَّ رَجَعَ إليَّ فقالَ: ارجِعْ فإنَّكَ لَمْ يأْنِ لَكَ بَعْدُ. فأَصبَحَ طَلحَةُ يُحدِّثُ بِهِ النَّاسَ، فَعَجِبُوا لِذلِكَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وحَدَّثوهُ الحديثَ، فقالَ: «مِنْ أَيِّ ذلكَ تَعجَبونَ؟» فقالُوا: يا رَسولَ اللَّهِ! هذا كانَ أَشَدَّ الرَّجُلَينِ اجتهاداً ثُمَّ استُشهِدَ، ودَخَل هذا الآخِرُ الجنَّةَ قَبْلَهُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَليسَ قدْ مَكَثَ هذا بعدَهُ سَنَةً؟» قالوا: بَلَى، قالَ: «وأَدرَكَ رَمضانَ فَصامَ وصَلَّى كذا وكذا من سجدةٍ في السَّنةِ؟» قالُوا: بَلى، قالَ: رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَما بَينَهُما أَبْعَدُ مِمَّا بَينَ السَّماءِ والأَرضِ» [«التعليق الرغيب» (١ / ١٤٢ ـ ١٤٣)].

٣٩٢٦ ـ (ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرٍ الهُذَليّ، عنِ ابنِ سيرينَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكرَهُ الغِلَّ وأُحِبُّ القَيدَ، القَيدُ ثَباتٌ في الدِّينِ». [ق].

---

(١) «بالمُهْيَعَةِ»: هي الجحفة، ميقات أهل الشام.

٣٦ ـ كتاب الفتن

١ ـ باب الكف عمَّن قال: لا إله إلاّ الله

٣٩٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ وحفصُ بنُ غِياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أبي هُرَيرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقولوا: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، فإذا قالُوها، عَصَموا مِنِّي دماءَهُم وأَموالَهُم، إلاَّ بحقِّها، وحِسابُهُم على اللَّهِ عزَّ وجلَّ» [«الصحيحة» (٤٠٧)، «صحيح أبي داود» (١٣٩١ ـ ١٣٩٣ و٢٣٧٣) مضى برقم (٧١): ق].

٣٩٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عَن جابرٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقولوا: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ فإذا قالُوا: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ عَصَموا مِنِّي دِماءَهُم وأَموالَهم، إلاَّ بحقِّها، وحِسابُهُم على اللَّهِ عزَّ وجلَّ». [«الصحيحة» أيضاً: م].

٣٩٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بكرٍ السّهميّ، قالَ: حدّثنا حاتمُ ابنُ أبي صغيرةَ، عن النّعمانِ بن سالمٍ؛ أنّ عمرَو بن أوسٍ أخبرهُ أنّ أباهُ أوساً أخبرهُ؛ قالَ: إنَّا لَقُعودٌ عندَ النَّبيِّ ﷺ، وهُوَ يَقُصُّ علَينا ويُذَكِّرُنا، إذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسارَّهُ فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «اذهَبُوا بِهِ فاقتُلوهُ» فلمَّا وَلَّى الرَّجُلُ، دَعاهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «هَل تَشْهَدُ أَن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ»؟ قالَ: نعم، قالَ: «اذهَبُوا فخلُّوا سَبيلَهُ، فإنَّما أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقولوا: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، فإذا فعلوا ذلك حَرُمَ عليَّ دِماؤُهُم وأَموالُهم» [«الصحيحة» أيضاً].

٣٩٣٠ ـ (حسن بما بعده) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ عاصمٍ، عن السُّمَيطِ ابن السّميرِ، عَن عِمرانَ بنِ الحُصَينِ؛ قالَ: أَتى نافعُ بنُ الأَزرَقِ وأَصحابُهُ فقالوا: هَلَكْتَ يا عِمرانُ! قالَ: ما هَلَكْتُ، قالوا: بَلى، قالَ: ما الَّذي أَهلَكَني؟ قالوا: قالَ اللَّهُ: ﴿قاتِلوهم حتَّى لا تكونَ فتنةٌ ويكونَ الدِّينُ كُلُّه للَّهِ﴾ قالَ: قَدْ قاتَلْناهم حتَّى نَفَيناهُم، فكانَ الدِّينُ كُلُّهُ للَّهِ، إنْ شئتُم حدَّثْتُكُم حَديثاً سمعتُهُ من رَسولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وأَنتَ سَمِعتَهُ مِن رَسُولِ اللّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَم، شَهِدتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ وقد بَعَثَ جَيشاً مِن المُسلِمينَ إلى المُشركينَ فلَمَّا لَقُوهم قاتَلُوهم قِتالاً شَديداً، فَمَنحوهُم أَكْتافَهُم، فحَمَلَ رَجُلٌ من لُحْمَتي على رَجُلٍ من المُشرِكينَ بالرُّمحِ، فلمَّا غَشِيَهُ قالَ: أَشهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، إنِّي مُسلمٌ، فطَعَنَهُ فقَتَلَهُ فأَتى رَسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! هَلَكْتُ، قالَ: «وما الَّذي صَنَعْتَ؟» مرَّةً أَو مرَّتَينِ، فأَخبرَهُ بالَّذي صَنَعَ فقالَ لَهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلاَّ شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ فعَلِمْتَ مَا في قَلبِهِ؟» قالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! لَو شَقَقْتُ بَطنَهُ لَكُنتُ أَعلمُ ما في قَلبِهِ، قالَ: «فَلا أَنْتَ قَبِلتَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، ولا أَنتَ تَعْلَمُ ما في قَلبِهِ». قالَ: فَسَكَتَ عَنهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَم يَلْبَثْ يَسيراً حتَّى ماتَ، فدَفنَّاهُ فأَصبَحَ على ظَهْرِ الأَرضِ، فقالوا: لَعلَّ عَدوًّا نَبَشَهُ، فدَفَنَّاهُ ثُمَّ أَمَرْنا غِلمانَنا يحرُسونَهُ، فأَصْبَحَ على ظهرِ الأَرضِ، فقُلنا: لعلَّ الغِلمانَ نَعَسُوا فدَفنَّاهُ، ثُمَّ حَرَسناهُ بأَنفُسِنا، فأَصبَحَ على ظهرِ الأَرضِ، فأَلقيناهُ في بَعضِ تِلكَ الشِّعابِ.

٣٩٣٠ (م) ـ (حسن بما قبله) حدّثنا إسماعيلُ بنُ حفصٍ الأُبُلّيُّ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنْ عاصمٍ، عنِ السّميطِ، عَن عِمرانَ بنِ الحُصينِ؛ قالَ: بَعَثَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ في سَريَّةٍ، فحَمَلَ رَجلٌ من المسلمينَ عَلى رَجُلٍ مِنَ المُشرِكين، فذكَر الحديثَ وزادَ فيهِ: فَنَبَذَتْهُ الأَرضُ، فأُخبِرَ النَّبيُّ ﷺ وقالَ: «إنَّ الأَرضَ لَتَقْبَلُ مَنْ

هُوَ شَرٌّ منه، ولَكنَّ اللَّهَ أَحبَّ أَن يُريكُم تَعظيمَ حُرمَةِ ـ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ ـ». [لكن الطريق الذي قبلَه ليس فيه قوله: «إنَّ الأَرضَ لَتقبل من هو شرٌّ منه..»].

٢ ـ باب حرمة دم المؤمن وماله

٣٩٣١ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي سَعيد؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، في حجَّةِ الوَداعِ: «أَلا إنَّ أَحْرَمَ الأَيامِ يَومُكُم هذا أَلا وإنَّ أَحرَمَ الشُّهورِ شَهرُكُم هذا، أَلا وإنَّ أَحرَمَ البَلَدِ بَلَدُكُم هذا، أَلا وإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم عَليكم حرام، كحُرمَةِ يَومِكُم هذا، في شهرِكُم هذا في بلَدِكم هذا، أَلا هل بلغتُ؟ قَالوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ! اشهد». [ق ـ أبو بكرة].

٣٩٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو القاسم بنُ أبي ضمرةَ نصرُ بنُ محمّدِ بنِ سُليمانَ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أبي قيسٍ النّصريّ، قالَ: حَدَّثَنا عبدُ اللَّهِ بنُ عُمرَ؛ قالَ: رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَطوفُ بالكَعبَةِ ويَقولُ: «ما أَطيَبَكِ وأَطيَبَ رَيحَكِ! مَا أَعظَمَكِ وأَعظَمَ حُرْمَتَكِ! والَّذي نَفسُ محمَّدٍ بيَدِهِ! لَحُرْمَةُ المُؤمِنِ أَعْظَمُ عِندَ اللَّهِ حُرمَةً مِنكِ، مالِهِ ودَمِهِ، وأَن نظنَّ بِهِ إلاَّ خَيراً». [«غاية المرام» (٤٣٥)، «الصحيحة» (٥٣٠٩)].

٣٩٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نافعٍ ويُونُسُ بنُ يحيى. جميعاً، عنْ داوُدَ بن قيسٍ، عنْ أبي سعيدٍ، مولى عبدِ اللّهِ بنِ عامرِ بن كُريزٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «كُلُّ المُسلِمِ علَى المُسلِمِ حَرامٌ دَمُهُ ومالُهُ وعِرضُهُ». [م].

٣٩٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بن السّرحِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عنْ أبي هانىءٍ، عنْ عمرِو بن مالكٍ الجَنْبيّ؛ أنّ فضالَةَ بنَ عُبَيدٍ حدّثهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «المُؤمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ على أَموالِهِم وأَنفُسِهِم، والمُهاجِرُ من هَجَرَ الخَطايا والذُّنوبِ». [«الصحيحة» (٥٤٩)].

٣ ـ باب النهي عن النهبة

٣٩٣٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ المُثنّى، قالاَ: حدّثنا أَبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جُريجٍ، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ انتَهَبَ نُهْبَةً مَشهُورَةً، فَلَيسَ مِنَّا». [«الصحيحة» تحت الحديث (١٦٧٣)].

٣٩٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ عُقيلٍ، عنِ ابن شِهابٍ، عنْ أبي بكرِ بن عبدِ الرّحمن بنِ الحارثِ بن هِشامٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَزني الزَّاني حينَ يَزني وهُوَ مُؤمِنٌ، ولا يَشرَبُ الخَمرَ حينَ يَشرَبُها وهو مُؤمِنٌ، ولا يَسرِقُ السارِقُ حينَ يَسرقُ وهُوَ مؤمِنٌ، ولا يَنتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِليهِ أَبصارَهُم حينَ يَنتَهِبُها وهُوَ مُؤمِنٌ». [«الروض النضير» (٧١٦)، «الصحيحة» (٣٠٠٠)، «تخريج الإيمان» لابن أبي شيبة (١٢ / ٣٨): ق].

٣٩٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، قالَ: حدّثنا الحسنُ، عَن عِمرانَ بنِ الحُصَينِ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنِ انتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيسَ مِنَّا». [«المشكاة» (٢٩٤٧)].

٣٩٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ سِماكٍ، عن ثَعلَبَةَ بنِ

الحَكَم؛ قالَ: أَصَبْنا غَنماً للعَدوِّ فانتَهَبْناها، فنَصَبنا قُدورَنا، فمرَّ النَّبيُّ ﷺ بالقُدُورِ فأَمرَ بها فأُكْفِئَتْ، ثمَّ قالَ: «إنَّ النُّهبَةَ لا تَحِلُّ». [«الصحيحة» (١٦٧٣)].

٤ ـ باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

٣٩٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عَن ابنِ مسعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سِبابُ المُسلِمِ فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرٌ» [«تخريج الإيمان» لابن سلام (٨٦ / ٧٨)].

٣٩٤٠ ـ (حسن صحيح بما قبله) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الحسن الأَسْدِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو هلالٍ، عن ابن سيرينَ، عَن أَبي هُريرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «سِبابُ المُسلِمِ فُسوقٌ، وقِتالُهُ كُفرٌ».

٣٩٤١ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ شريكٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ محمّدِ ابن سعدٍ، عَن سعدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «سِبابُ المُسلِمِ فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفرٌ». [وانظر الحديث (٦٩)].

٥ ـ باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

٣٩٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بن بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ وعبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عليّ بن مُدركٍ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا زُرعةَ بن عمرِو بن جريرٍ يُحدّثُ، عَن جَريرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ في حجَّةِ الوَداعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، فقالَ: «لا تَرجِعوا بَعدي كُفَّاراً يَضرِبُ بعضَكُم رِقابَ بَعضٍ». [«الروض النضير» (٩٢٧)، «تخريج الإيمان» لابن سلاَّم (٨٦ / ٧٥): ق].

٣٩٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: أخبرني عُمرُ بنُ محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «وَيْحَكُمْ! ـ أَو وَيْلَكُمْ ـ لا تَرْجِعوا بعدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكُم رِقابَ بعضٍ». [«تخريج الإيمان» أيضاً: ق].

٣٩٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي ومحمّدُ بنُ بِشرٍ، قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ، عنْ قيسٍ، عَن الصُّنابِحِ الأَحمَسيِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا إنِّي فَرَطُكُم على الحَوْضِ، وإنِّي مُكاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ؛ فَلا تَقتَتِلُنَّ بَعْدي».

٦ ـ باب المسلمون في ذمة الله عز وجل

٣٩٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بن سعيدِ بنِ كثيرِ بن دينارٍ الحِمصِيّ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ الوهبِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي سلمةَ الماجِشُونُ، عنْ عبدِ الواحدِ بن أبي عونٍ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ حابس اليمانِيّ، عَن أَبي بكرٍ الصِّدِّيقِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صلَّى الصُّبحَ فهُو في ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلا تَخْفِروا اللَّهَ في عَهدِهِ، فَمَنْ قَتَلَهُ، طَلَبَهُ حَتَّى يَكُبَّهُ في النَّارِ على وَجهِهِ». [«التعليق الرغيب» (١ / ١٥٥ و١٦٣)، «صحيح الترغيب» (١٦١)].

٣٩٤٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا روْحُ بنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا أشعثُ، عنِ الحسنِ،

عَن سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ في ذِمَّةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ». [«التعليق» أيضاً (١ / ١٤١): م].

٣٩٤٧ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، قالَ: حدّثنا أبُو المُهَزِّمِ، يزيدُ بنُ سُفيانَ، قالَ: سمعتُ أبَا هُريرَةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُؤمِنُ أكرَمُ عَلى اللَّهِ عزَّ وجلَّ من بعْضِ ملائِكتِهِ». [«المشكاة» (٥٧٣٣)].

٧ ـ باب العصبية

٣٩٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ هلال الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ. عنْ غَيلانَ بن جريرٍ، عنْ زيادِ بن رِياحٍ، عَن أبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قاتَلَ تحتَ رايَةٍ عِمِّيَّةٍ[1]، يَدعو إلى عَصَبِيَّةٍ، أَو يَغضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ فَقِتْلَتُهُ جاهِليَّةٌ». [«الصحيحة» (٤٣٣ و٩٨٣): م].

٣٩٤٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ الرّبيعِ اليُحمِديّ، عنْ عبّادِ بن كثيرٍ الشّاميّ، عَن امرأةٍ مِنهُمْ يُقالُ لَها: فَسيلَةُ[2]، قالت: سَمِعتُ أَبي يَقولُ: سألْتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَمِنَ العَصَبيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قالَ: «لا، ولَكِنْ مِنَ العَصَبيَّةِ أَن يُعينَ الرَّجُلُ قَومَهُ على الظُّلْمِ». [«غاية المرام» (٣٠٥)، «المشكاة» (٤٩٠٥)].

٨ ـ باب السواد الأعظم

٣٩٥٠ ـ (ضعيف جداً دون الجملة الأولى، فهي صحيحة) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا مُعانُ بنُ رِفاعةَ السّلاميّ، قالَ: حدّثني أبُو خلفٍ الأعمى؛ قالَ: سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: سمعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إنَّ أُمَّتي لا تَجْتَمِعُ على ضَلالَةٍ، فإذا رَأَيْتُمُ اختلافاً فعلَيكُم بالسَّوادِ الأَعظَمِ». [«المشكاة» (١٧٣ و١٧٤)، «الضعيفة» (٢٨٩٦)].

٩ ـ باب ما يكون من الفتن

٣٩٥١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ رجاءٍ الأنصاريّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شَدّادِ بن الهادِ، عَن مُعاذِ بنِ جبلٍ؛ قالَ: صَلَّى رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَوماً صلاةً، فأَطالَ فيها فلمَّا انصرَفَ، قُلنا ـ أَو: قالوا ـ يا رَسولَ اللَّهِ! أَطلتَ اليومَ الصَّلاةَ قالَ: «إنِّي صلَّيتُ صَلاةَ رَغبَةٍ ورَهبةٍ، سألْتُ اللَّهَ عزَّ وجلَّ، لأُمَّتي ثلاثاً، فأَعطاني اثنَتَينِ، ورَدَّ عليَّ واحِدَةً، سألْتُهُ أَن لا يُسَلِّطَ عليهِمْ عَدُوًّا مِن غيرِهِم، فأَعطانِيها، وسألْتُهُ أَنْ لا يُهلِكَهُمْ غَرَقاً، فأَعطانِيها، وسألْتُهُ أَنْ لا يَجعلَ بأْسَهُم بينَهُمْ، فردَّها عليَّ». [«الصحيحة» (١٧٢٤)].

٣٩٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبِ بن شَابُورٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ ابنُ بشيرٍ، عنْ قتادةَ؛ أنّهُ حدّثهُمْ، عنْ أبي قِلابةَ الجرميّ، عبدِ اللّهِ بنِ زيدٍ، عنْ أبي أسماءَ الرّحبيّ، عَن ثَوبانَ

---

(١) «عِميَّة»: ضلالة.

(٢) فسيلةُ بنت وائلة بن الأسقع.

مَولى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «زُوِيَتْ ليَ الأَرضُ حتَّى رأَيتُ مَشارِقَها ومغارِبَها، وأُعطِيتُ الكَنْزَينِ: الأَصْفرَ ـ أَو الأَحمرَ ـ والأَبيَضَ ـ يعني: الذَّهَب و الفِضَّةَ ـ، وقيلَ لي: إنَّ مُلكَكَ إلى حَيْثُ زُوِيَ لَكَ، وإنِّي سأَلْتُ اللَّهَ عزَّ وجلَّ ثَلاثاً: أَن لا يُسَلِّطَ عَلَى أُمَّتِي جُوعاً فَيُهلِكَهُمْ بِهِ عامَّةً وأَنْ لا يَلبسهُم شِيعاً ويُذيقَ بعضَهُم بأْسَ بَعْضٍ، وإنَّهُ قيلَ لي: إذا قَضَيْتُ قَضاءً، فَلا مَرَدَّ لَهُ، وإنِّي لَنْ أُسلِّطَ على أُمَّتِكَ جُوعاً فيُهلِكَهُم فيهِ، وَلَنْ أَجْمَعَ عَلَيهِم مَنْ بَينِ أَقطارِها حتَّى يُفنِيَ بعضُهُم بعضاً، ويَقتُلَ بعضُهُم بَعضاً، وإذا وُضِعَ السَّيفُ في أُمَّتِي، فَلَنْ يُرفَعَ عَنهم إلى يَومِ القيامَةِ، وإنَّ مِمَّا أَتَخوَّفُ منهُ عَلى أُمَّتِي أَئِمَّةً مُضِلِّينَ، وسَتَعْبُدُ قَبائِلُ مِنْ أُمَّتِي الأَوثانَ، وسَتَلحَقُ قبائِلُ مِن أُمَّتِي بالمشركين، وإنَّ بينَ يَدي السَّاعَةِ دَجَّالينَ كَذَّابينَ قَريباً مِن ثلاثينَ، كُلُّهُم يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، ولَنْ تزالَ طائفةٌ مِن أُمَّتي عَلى الحَقِّ مَنْصُورينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خالَفَهُم حتَّى يأْتي أَمرُ اللَّهِ، عزَّ وجلَّ». قالَ أَبو الحَسَنِ[1]: لَمَّا فَرَغَ أَبُو عبدِ اللَّهِ مِن هذا الحديثِ، قالَ: ما أَهولَهُ!! [«الروض النضير» (٦١ و١١٧٠)، «الصحيحة» (٤ / ٢٥٢) و(١٩٥٧): م إلى قولِه: «بعضهم بعضاً» مع فقرة الطائفة المنصورة].

٣٩٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ عُروةَ، عنْ زينب ابنةِ أُمِّ سلمةَ، عنْ حبيبة، عنْ أُمِّ حبيبةَ، عَن زَينَبَ بنتِ جَحشٍ؛ أَنَّها قالَتْ: استيقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ نَومِهِ، وهُوَ مُحْمرٌّ وَجهُهُ، وهُوَ يَقولُ: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَيلٌ للعَرَبِ من شَرٍّ قَدِ اقتَرَبَ، فُتِحَ اليَومَ مِنْ رَدْمِ يأْجوجَ ومأْجوجَ» وعَقَدَ بيَدِهِ عَشَرَةً. قالَت زينَبُ، قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَنَهْلِكُ وفينا الصالِحونَ؟ قالَ: «إذا كَثُرَ الخَبَثُ». [«الصحيحة» (٩٨٧)، «المشكاة» (٥٤٠٤): ق].

٣٩٥٤ ـ (ضعيف جداً عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا راشدُ بنُ سعيدٍ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عنِ الوليدِ بن سُليمانَ بن أبي السّائِب، عنْ عليّ بن يزيدَ، عنِ القاسمِ، أبي عبدِ الرّحمن، عَن أَبي أُمامةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[سَتَكُونُ فِتَنٌ يُصبحُ الرَّجُلُ فِيها مُؤْمِناً وَيُمسِي كَافِراً] إلاَّ مَنْ أَحْيَاهُ اللَّهُ بالعِلمِ» [«الضعيفة» (٣٦٩٦)].

٣٩٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ وأبي، عنِ الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن حُذيفَةَ؛ قالَ: كُنَّا جُلوساً عِندَ عُمَرَ، فقالَ: أَيُّكُم يَحفَظُ حَديثَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في الفتنَةِ؟ قالَ حُذَيفَةُ: فقلتُ: أَنا، قالَ: إنَّكَ لَجريءٌ، قالَ: كيفَ؟ قالَ: سمِعتُهُ يقولُ «فِتنَةُ الرَّجُلِ في أَهلِهِ ووَلَدِهِ، وجارِهِ تُكَفِّرُها الصَّلاةُ والصِّيامُ والصَّدَقةُ والأَمرُ بالمَعروفِ والنَّهيُ عَنِ المُنكَرِ». قالَ عمرُ: ليسَ هذا أُريدُ، إنَّما أُريدُ الَّتي تَموجُ كَموجِ البحرِ، فقالَ: مالَكَ ولَها؟ يا أَميرَ المُؤمنينَ! إنَّ بَيْنَكَ وبينَها باباً مُغْلَقاً قالَ: فيُكْسَرُ البابُ أَو يُفْتَحُ؟ قالَ: لا بَل يُكسَرُ، قالَ: ذاكَ أَجدَرُ أَنْ لا يُغْلَقَ. قُلنا لحُذيفَةَ: أَكانَ عُمرُ يعلمُ مَنِ البابُ؟ قالَ: نَعَمْ، كما يَعلَمُ أَنَّ دونَ غَدِ اللَّيلَةَ، إنِّي حدَّثْتُهُ حَديثاً لَيْس بالأَغاليطِ. فهِبنا أَن نسأَلَه: مَنِ البابُ؟ فقُلنا لمسروقٍ: سَلهُ فسأَلَهُ فقالَ: عُمَرُ رضي الله عنه [«تخريج فقه السيرة» (٦٤٣): ق].

٣٩٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ وعبدُ الرّحمن المُحاربيّ ووكيعٌ، عنِ

---

(١) هو راوي «السنن» عن ابن ماجه، وأبو عبد الله هو ابن ماجه نفسُه.

الأعمشِ، عنْ زيدِ بنِ وهبٍ، عَن عبدِالرَّحمنِ بنِ عبدِ رَبِّ الكعبةِ؛ قالَ: انتَهيتُ إلى عبدِاللَّهِ بنِ عَمرو بنِ العاص، وهُو جالِسٌ في ظل الكعبةِ والنَّاسُ مُجتَمعونَ عَلَيه فسَمَعتُهُ يَقولُ: بينا نَحنُ معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ إذ نَزَلَ مَنزِلاً، فَمِنَّا مَنْ يَضرِبُ خِباءَهُ[1]، ومِنَّا مَن يَنتَضِلُ[2]، ومِنَّا مَنْ هُوَ في جَشَرِهِ[3] إذ نادى مُنادِيه: الصَّلاةُ جامِعةٌ، فاجتَمَعْنا فقامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فخَطَبَنا، فقالَ: «إنَّه لم يَكُنْ نَبيٌّ قَبلي إلَّا كانَ حقاً عليهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ على ما يَعلمُهُ خَيراً لهم، ويُنذِرَهُم ما يَعلَمُهُ شرًّا لَهُم، وإنَّ أُمَّتَكُم هذه، جُعلَتْ عافِيَتُها في أَوَّلِها، وإنَّ آخِرَهُم يُصيبُهُم بلاءٌ وأُمورٌ تُنكِرونَها، ثُمَّ تَجيءُ فِتَنٌ يُرَقِّقُ بعضُها بعضاً فيقولُ المُؤمِنُ: هذِهِ مُهلِكَتي، ثُمَّ تَنكَشِفُ، ثُمَّ تَجيءُ فتنةٌ فيقولُ المؤمنُ: هذه مُهلِكَتي، ثُمَّ تَنكَشِفُ، فمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُزحزَحَ عن النَّارِ ويُدخَلَ الجنَّةَ، فَلتدرِكهُ مَوْتَتُه وهُو يُؤمِنُ باللَّهِ واليومِ الآخِرِ، ولْيأْتِ إلى النَّاسِ الَّذي يُحبُّ أَنْ يأْتُوا إليه، ومَنْ بايَعَ إماماً فأَعطاهُ صَفقَةَ يَمينِه، وثَمرَةَ قَلبِه، فَلْيُطِعْهُ ما استطاعَ فإنْ جاءَ آخَرُ يُنازِعُهُ، فاضرِبوا عُنُقَ الآخَرِ». قالَ: فأَدخَلْتُ رأْسي مِنْ بَينِ النَّاسِ، فقُلتُ: أَنشُدُكَ اللَّهَ! أَنتَ سَمِعْتَ هذا من رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: فأَشارَ بيدِهِ إلى أُذُنَيه، فقالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنايَ ووَعاهُ قَلبي. [«الصحيحة» (٢٤٠): م].

١٠ ـ باب التثبت في الفتنة

٣٩٥٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ عُمارةَ بنِ حزمٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عَمرٍو؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «كَيفَ بِكُمْ وبِزَمانٍ يُوشِكُ أَنْ يأْتي، يُغَربَلُ النَّاسُ فيه غَرْبَلَةً، وتَبقى حُثالةٌ[4] مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَرِجَتْ[5] عُهُودُهُمْ وأَماناتُهُم، فاختَلَفوا، وكانُوا هَكَذا!». ـ وشبَكَ بينَ أَصابِعِه ـ قالوا: كَيفَ بنا يا رَسولَ اللَّهِ! إذا كانَ ذَلِكَ؟ قالَ: «تأْخُذونَ بِما تَعرِفونَ، وتَدَعونَ ما تُنكِرونَ، وتُقْبِلونَ عَلى خاصَّتِكُم، وتَذَرونَ أَمرَ عَوامِّكُم». [«الصحيحة» (٢٠٥)].

٣٩٥٨ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيّ، عنِ المُشعَّثِ بن طريفٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بن الصّامتِ، عَن أَبي ذَرٍّ؛ قال: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيفَ أَنتَ، يا أَبا ذَرٍّ! ومَوْتاً يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى يُقَوَّمَ البَيتُ بالوَصِيفِ[6]؟» ـ يعني: القبر ـ قُلتُ: ما خارَ اللَّهُ لي ورَسولُهُ ـ أَو قالَ: اللهُ ورسولُهُ أَعلَمُ ـ، قالَ: «تَصَبَّرْ»، قالَ: «كَيفَ أَنتَ وجُوعاً يُصيبُ النَّاسَ، حَتَّى تأْتي مسجِدَكَ فلا تَستَطيعُ أَنْ ترجِعَ إلى فراشِكَ، ولا تَستطيعَ أَن تَقومَ من فِراشِكَ إلى مَسجِدِكَ؟» قالَ: قلتُ: اللَّهُ ورسولُهُ أَعلَمُ ـ أَو ما خارَ اللَّهُ ورسولُهُ ـ قالَ: «عَلَيكَ بالعِفَّةِ» ثُمَّ قالَ: «كَيفَ أَنتَ وقَتلاً يُصيبُ النَّاسَ حَتَّى تُغرِقَ حِجارَةُ الزَّيتِ[7] بالدَّمِ؟»

---

(١) «خباءه»: الخباء: بيت من صوف أو وبر.

(٢) «ينتضل»: انتضل القوم إذا رموا للسبق.

(٣) «جشره»: الجشر والجُشار: الماشية ترعى في مكانها، ولا ترجع إلى أصحابها عند المساء.

(٤) «حثالة»: الحثالة: الرديء من كلِّ شيءٍ، والمرادُ أراذلهم.

(٥) «مرجت»: بكسر الراء؛ أي: اختلفت وفسدت.

(٦) «الوصيف»: المراد بالبيت القبر، وبالوصيف الخادم أو العبد.

(٧) «حجارة الزيت»: موضع بالمدينة في الحرّة سمي بها لسواد الحجارة كأنّها طليت بالزيت.

قُلتُ: ما خارَ اللَّهُ لي ورَسولُهُ، قالَ: «الْحَقْ بِمَن أَنتَ مِنهُ»، قالَ: قُلتُ يا رسُولَ اللَّهِ! أَفَلا آخُذُ بِسَيفي فأَضْرِبُ بِهِ مَنْ فعلَ ذلِكَ؟ قالَ: «شارَكتَ القومَ إذاً ولكِنْ ادْخُل بَيْتَكَ» قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! فإنْ دُخِلَ بَيتي؟ قالَ: «إنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعاعُ السَّيفِ، فأَلقِ طرفَ رِدائِكَ على وَجْهَكَ فَيَبوءَ بإِثْمِهِ وإِثْمِكَ، فيكونَ من أَصحابِ النَّارِ». [«الإرواء» (٢٤٥١)].

٣٩٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا عوفٌ، عنِ الحسنِ، قالَ: حدّثنا أَسيدُ بنُ المُتشمّس، قالَ: حدّثنا أَبُو مُوسى: حدَّثَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ بَينَ يَدَيْ السَّاعَةِ لَهَرْجاً»، قالَ: قُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ! مَا الهَرجُ؟ قالَ: «القَتلُ» فَقالَ بَعضُ المُسلمينَ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنَّا نَقْتُلُ الآنَ في العامِ الواحِدِ من المُشركينَ كذا وكذا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ بِقَتلِ المُشرِكينَ ولَكِن يقتُلُ بَعضُكُم بعضاً، حتَّى يَقتُلَ الرَّجُلُ جارَهُ وابنَ عمِّه وذا قَرابَتِهِ»، فقالَ بعضُ القَومِ: يا رَسولَ اللَّهِ! ومَعَنا عُقولُنا، ذَلِكَ اليَومَ؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا، تُنزَعُ عُقولُ أَكثَرِ ذلك الزَّمانِ، ويَخلُفُ لَهُ هَباءٌ مِنَ النَّاسِ لا عُقولَ لَهُم». ثُمَّ قالَ الأَشعريُّ: وايْمُ اللَّهِ! إنِّي لأَظُنُّها مُدرِكَتي وإِيَّاكُم وايْمُ اللَّهِ! مالي وَلكم مِنها مَخْرَجٌ، إنْ أَدرَكَتنا فِيما عَهِدَ إلينا نَبيُّنا ﷺ، إلَّا نَخْرُجَ كَما دَخَلنا فيها. [«الصحيحة» (١٦٨٢)].

٣٩٦٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُبيدٍ، مُؤذّنُ مسجدِ جُردانَ؛ قالَ: حدّثتني عُديسَةُ بنتُ أُهبانَ؛ قالَت: لَمَّا جاءَ عليُّ بنُ أَبي طالبٍ هَهُنا، البَصرَةَ، دَخَلَ على أَبي فقالَ: يا أَبا مُسلمٍ! أَلا تُعِينُني على هؤلاءِ القَومِ؟ قالَ: بَلى، قالَ: فَدَعا جارِيةً لَهُ فقالَ: يا جارِيةُ! أَخرِجي سَيفي، قالَ: فأَخرَجَتهُ فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرَ شِبرٍ، فإذا هوَ خَشَبٌ، فقالَ: إنَّ خَليلي وابنَ عَمِّكَ ﷺ عَهِدَ إليَّ: «إذا كانَتِ الفِتنَةُ بينَ المُسلِمينَ، فاتَّخِذْ سيفاً مِنْ خَشَبٍ»، فإنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ»: قالَ: لا حاجةَ لي فِيكَ، ولا في سَيْفِكَ. [«الصحيحة» (١٣٨٠)].

٣٩٦١ ـ (صحيح) حدّثنا عُمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جُحادةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن ثروانَ، عنْ هُزيلِ بنِ شُرحبيلَ، عَن أَبي مُوسى الأَشعريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ بينَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيلِ المُظلِمِ، يُصبِحُ الرَّجُلُ فيها مُؤمِناً ويُمسي كَافِراً، ويُمسي مؤمناً ويُصبِحُ كافِراً، القاعِدُ فيها خيرٌ من القائِمِ، والقائِمُ فيها خَيرٌ من المَاشي، والمَاشي خَيرٌ من السَّاعي، فَكَسِّروا قِسِيَّكُمْ، وقَطِّعُوا أَوتارَكُم، واضرِبوا بِسُيوفِكُمُ الحِجارَةَ، فإنْ دُخِلَ على أَحَدِكُم، فَلْيَكُن كَخَيرِ ابني آدَمَ». [«الإرواء» (٢٤٥١)، «الصحيحة» (١٥٣٥)].

٣٩٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عن حمّادِ بن سلمةَ، عن ثابتٍ ـ أو عليّ بن زيدِ بن جدعانَ. شكّ أَبُو بكرٍ ـ، عنْ أَبي بُردةَ؛ قالَ: دخلتُ على مُحمدِ بنِ مَسلَمَةَ فقالَ: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّها سَتكونُ فِتنةٌ وفُرقةٌ واختِلافٌ فإذا كانَ كَذَلِكَ، فأْتِ بِسَيفِكَ أُحُداً، فاضْرِبْهُ حتَّى يَنْقَطِعَ، ثمَّ اجلِسْ في بَيتِكَ حتَّى تأْتِيكَ يَدٌ خاطِئةٌ، أَو مَنِيَّةٌ قاضِيةٌ». فقد وَقَعَتْ، وفَعَلْتُ ما قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ. [«الروض النضير» (٨٥١)، «الصحيحة» (١٣٨٠)].

١١ ـ باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٣٩٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مُبارَكُ بنُ سُحيمٍ، عنْ عبدِ العزيز بن صُهيبٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما مِنْ مُسلِمَينِ الْتَقيا بأَسْيافِهما، إلَّا كانَ القاتِلُ والمَقْتولُ في النَّارِ» [«غاية المرام» (ص ٢٥٦)].

٣٩٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ سُليمانَ التّيميّ، وسعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عن الحسنِ، عن أَبي مُوسى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا التَقَى المُسلِمانِ بسيفَيهِما، فالقَاتِلُ والمَقتولُ في النَّارِ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! هذا القاتِلُ، فما بالُ المَقتولِ؟ قالَ: «إنَّهُ أَرادَ قَتْلَ صاحِبِهِ». [«غاية المرام» أيضاً، «نقد الكتاني» (٣٩)].

٣٩٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ منصورٍ، عنْ رِبعِيّ بن حِراشٍ، عَن أَبي بَكرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا المُسلِمانِ، حَملَ أَحدُهُما عَلى أَخيهِ السِّلاحَ، فهُما عَلى جُرفِ جَهَنَّمَ فإذا قَتَلَ أَحَدُهُما صَاحِبُه، دَخَلا جَميعاً». [«غاية المرام» أيضاً، «الصحيحة» (١٢٣١): م وخ نحوه].

٣٩٦٦ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا مروان بنُ مُعاويةَ، عنْ عبدِ الحكم السّدُوسيّ، قالَ: حدّثنا شهرُ بنُ حوشبٍ، عَن أَبي أُمامةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِندَ اللَّهِ، يَومَ القِيامَةِ، عبدٌ أَذهَبَ آخِرَتَهُ بدُنيا غيرِهِ». [«الضعيفة» (١٩١٥)].

١٢ ـ باب كف اللسان في الفتنة

٣٩٦٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مُعاويةَ الجُمحِيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ ليثٍ، عنْ طاوُسٍ، عنْ زيادٍ سَيْمِينْ كُوشْ، عَنِ عبدِاللَّهِ بنِ عمرو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تكونُ فتنةٌ تَسْتَنْظِفُ العَرَبَ، قَتلاها في النَّارِ، اللِّسانُ فيها أَشَدُّ مِن وَقْعِ السَّيفِ». [«الضعيفة» (٣٢٢٩)].

٣٩٦٨ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الرّحمن بن البيلمانيّ، عنْ أبيهِ، عَن ابنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إيَّاكُمْ والفِتَنَ، فإنَّ اللِّسانَ فيها مِثلُ وَقعِ السَّيفِ». [«الضعيفة» (٢٤٧٩)].

٣٩٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيهِ عَلقَمَةَ بنِ وَقّاصٍ؛ قالَ: مَرَّ بِهِ رَجُلٌ لَهُ شَرَفٌ، فقالَ لَهُ عَلقَمَةُ: إنَّ لَكَ رَحِماً وإنَّ لَكَ حَقًّا، وإنِّي رأَيتُكَ تَدْخُلُ على هَؤلاءِ الأُمراءِ وتتكَلَّمُ عِندَهُم، بما شاءَ اللَّهُ أَن تتكلَّمَ بِهِ، وإنِّي سَمِعتُ بلالَ بنَ الحارثِ المُزَنيَّ، صاحِبَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أَحدَكُم لَيَتكلَّمَ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضوانِ اللَّهِ ما يَظُنُّ أَن تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكتُبُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ لَهُ بِها رِضوانَهُ إلى يَومِ القيامةِ، وإنَّ أَحدَكُم لَيَتكلَّمُ بالكَلِمَةِ من سُخطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَن تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فيَكتُبُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عَلَيه بِها سُخْطَهُ إلى يومِ يَلقاهُ». قالَ علقَمةُ: فانظُرْ، وَيحَكَ! ماذا تَقولُ، وماذا تَكَلَّمُ بِهِ فرُبَّ كَلامٍ، ـ قد ـ مَنَعَني أَنْ أَتكلَّمَ بِهِ، مَا سَمِعْتُ مِن بلالِ بنِ الحارثِ. [«الصحيحة» (٨٨٨)، «الروض النضير» (١٧٢)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٥١ـ١٥٢)].

٣٩٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو يُوسُفَ الصّيدلانِيّ، محمّدُ بنُ أحمدَ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ، عنِ ابن إسحاقَ، عنْ محمّدِ بن إبراهيمَ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكلَّمُ بالكَلِمَةِ مِن سُخْطِ اللَّهِ لا يَرى بِها بأْساً فَيَهوي بِها في نارِ جهنَّمَ سَبعينَ خَريفاً». [«الصحيحة» (٥٤٠)].

٣٩٧١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوص، عنْ أبي حصينٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ، فَليَقُلْ خيراً أَو لِيَسكُتْ». [ق].

٣٩٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ ابن شِهابٍ، عنْ محمّدِ بن عبدِ الرّحمن بن ماعزٍ العامريّ؛ أنّ سُفيانَ بنَ عبدِ اللَّهِ الثّقَفيَّ، قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! حدِّثْني بأمرٍ أَعتَصِمُ بِهِ! قالَ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ؛ ثُمَّ استقِمْ» قلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! ما أَكثرُ ما تخافُ عليَّ؟ فأَخذَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بِلِسانِ نَفسِهِ، ثُمَّ قالَ: «هذا» [«ظلال الجنة» (٢١ و٢٢): م].

٣٩٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ أبي عُمرَ العدنِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاذٍ، عنْ معمرٍ، عنْ عاصمِ بن أبي النّجودِ، عنْ أبي وائلٍ، عَن مُعاذِ بنِ جبلٍ؛ قالَ: كُنتُ معَ النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فأَصْبَحْتُ يَوماً قَريباً منهُ، ونَحنُ نَسيرُ فقلتُ: يا رَسولَ اللَّه! أَخبِرْني بعَمَلٍ يُدْخِلُني الجَنَّةَ، ويُباعِدُني مِنَ النّارِ، قالَ: «لَقَدْ سأَلْتَ عَظيماً، وإنَّهُ لَيَسيرٌ عَلى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عليه: تَعْبُدُ اللَّهَ لا تُشرِكُ بِهِ شيئاً، وتُقيمُ الصلاةَ، وتُؤتي الزكاةَ، وتَصومُ رَمَضانَ، وتَحُجُّ البَيتَ»، ثمَّ قالَ: «ألا أَدُلُّكَ عَلى أَبوابِ الخَيرِ؟ الصَّومُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطفِىءُ الخَطيئةَ كَما يُطفِىءُ النّارَ الماءُ، وصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوفِ اللَّيلِ»، ثُم قرأَ: ﴿تتجافى جنوبهم عَنِ المَضاجِعِ﴾ ـ حتى بلغَ ـ ﴿جزاءً بما كانوا يعملونَ﴾، ثُمَّ قالَ: «ألا أُخبِرُكَ برأْسِ الأَمرِ وعَمودِهِ وذِروةِ سَنامِهِ؟ الجِهادُ» ثُمَّ قالَ: «ألا أَخبِرُكَ بِمِلاكِ ذلِكَ كُلِّهِ؟»، قُلتُ: بلى، فأَخذَ بلِسانِهِ، فقالَ: «تَكُفُّ عَليكَ هذا»، قلتُ: يا نَبيَّ اللَّهِ! وإنّا لَمؤاخَذونَ بِما نتكلَّمُ بِهِ؟ قالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا مُعاذُ! هل يَكُبُّ النّاسَ، عَلى وُجوهِهِم في النّارِ، إلاّ حَصائِدُ أَلسنتِهِم؟» [«الإرواء» (٤١٣)، «التعليق الرغيب» (٤/ ٥ ـ ٦)، «تخريج الإيمان» لابن أبي شيبة (٢/ ١ ـ ٢)].

٣٩٧٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ يزيدَ بن خُنيسٍ المكّيُّ؛ قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ حسّانَ المخزُوميّ قالَ: حدّثتني أُمُّ صالحٍ، عنْ صَفيّةَ بنتِ شيبةَ، عَن أُمِّ حَبيبَةَ زَوجِ النَّبيِّ ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «كَلامُ ابنِ آدمَ عَلَيهِ لا لَهُ إلاّ الأَمرَ بالمَعروفِ، والنَّهيَ عَنِ المُنكَرِ، وذِكرَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٠)].

٣٩٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا خالي، يعلى، عن الأعمش، عنْ إبراهيمَ، عَن أَبي الشَّعثاءِ؛ قالَ: قيلَ لابنِ عُمرَ: إنّا نَدْخُلُ على أُمرائِنا فَنقولُ القَولَ، فإذا خَرَجنا، قُلنا غَيرَهُ، قالَ: كُنّا نَعُدُّ ذلكَ، على عَهدِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ، النِّفاقَ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٩٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ شُعيبِ بن شابُورٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عنْ قُرّةَ بن عبدِ الرّحمن بن حيوئيلَ، عنِ الزّهريّ، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إسلامِ المرءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعنيهِ». [«الروض النضير» (٢٩٣ و٣٢١)، «تخريج الطحاوية» (٢٧٦)].

١٣ ـ باب العزلة

٣٩٧٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازم، قالَ: أخبرني أبي، عنْ بَعَجَةَ بن عبدِ اللّهِ بن بدرٍ الجُهنِيّ، عن أبي هريرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «خيرُ معايِشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُمسِكٌ بعَنانِ فَرَسِهِ في سَبيلِ اللّهِ، ويَطيرُ على مَتنِهِ، كُلَّما سَمِعَ هَيعَةً[1] أو فَزْعَةً طارَ عَلَيهِ إليها، يَبْتَغي الموتَ أو القَتْلَ، مَظانَّهُ، ورَجُلٌ في غُنَيمةٍ، في رَأْسِ شَعَفَةٍ[2] مِن هذه الشِّعافِ، أو بَطنِ وَادٍ من هذهِ الأَوديَةِ، يُقيمُ الصَّلاةَ، ويُؤتي الزَّكاةَ، ويَعبُدُ رَبَّهُ حتَّى يأتِيَهُ اليقينُ، لَيسَ مِنَ النَّاسِ إلَّا في خَيرٍ». [م].

٣٩٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثنا الزّبيديّ، قالَ: حدّثني الزّهريّ، عنْ عطاءِ بن يزيدَ اللّيثيّ، عَن أبي سَعيدٍ الخُدريِّ، أنَّ رَجُلاً أتى النبيَّ ﷺ فقالَ: أيُّ النَّاس أفضَلُ؟ قالَ: «رَجُلٌ مُجاهِدٌ في سبيلِ اللّهِ بنفسِهِ ومالِهِ»، قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «ثُمَّ امْرُؤٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ، يَعْبُدُ اللّهَ عزَّ وجلَّ، ويَدَعُ النَّاسَ مِن شَرِّهِ». [«الإرواء» (١١٩٣)، «الصحيحة» (١٥٣١)، «صحيح أبي داود» (٢٢٤٦): ق].

٣٩٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ يزيدَ بن جابرٍ، قالَ: حدّثني بُسرُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، قالَ: حدّثني أبُو إدريسَ الخولانِيّ؛ أنّهُ سمعَ حُذيفةَ بنَ اليمانِ يقولُ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «يكونُ دُعاةٌ على أبوابِ جهنَّمَ مَنْ أجابَهُم إليها قَذفُوهُ فيها»، قلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! صِفْهُم لَنا قالَ: «هُمْ قومٌ من جِلدَتِنا، يَتكلَّمونَ بألسِنَتِنا». قلتُ: فما تأمُرُني إن أدرَكَني ذَلِكَ؟ قالَ: «فالزَمْ جَماعَةَ المُسلِمينَ وإمامَهُم، فإنْ لَم يكُنْ لَهُم جَماعةٌ ولا إمامٌ، فاعتَزِلْ تلكَ الفِرَقَ كُلَّها، ولَوْ أن تَعَضَّ بأَصلِ شَجَرةٍ حتَّى يُدرِكَكَ المَوْتُ وأنتَ كَذَلِكَ» [«الصحيحة» (٢٧٣٩): ق].

٣٩٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ يحيى بن سعيدٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن عبدِ اللّهِ الأنصاريّ، عنْ أبيهِ؛ أنّهُ سمعَ أبَا سعيدٍ الخُدريَّ، يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أنْ يكونَ خيرَ مالِ المُسلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِها شَعَفَ الجِبالِ، ومَواقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بدينِهِ مِنَ الفِتَنِ». [خ].

٣٩٨١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عُمرَ بن عليّ المُقدّميّ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، قالَ: حدّثنا أبُو عامرٍ الخزّازُ، عنْ حُميدِ بن هلالٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن قُرطٍ، عَن حذيفةَ بنِ اليمانِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «تكونُ فِتَنٌ عَلى أبوابِها دُعاةٌ إلى النَّارِ، فأَنْ تَموتَ وأنتَ عاضٌّ على جَذْلِ شَجَرَةٍ، خَيرٌ لَكَ مِن أنْ تَتْبَعَ أحداً منهُم» [«الصحيحة» (١٧٩١)].

٣٩٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الحارثِ المِصريّ، قالَ: حدّثنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، قالَ: حدّثني عُقيلٌ، عن ابن شِهابٍ، قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ المُسيّبِ؛ أنّ أبَا هُريرَةَ أخبرهُ أنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يُلدَغُ المُؤمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَينِ». [«الصحيحة» (١١٧٥): ق].

---

(١) «هَيْعة»: الصوت الذي تفزع منه وتخافه من عدو.

(٢) «شَعَفَة»: رأس الجبل.

٣٩٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ الزّبيريّ، قالَ: حدّثنا زمعةُ بنُ صالحٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يُلدَغُ المُؤمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَينِ». [«الصحيحة» أيضاً].

١٤ـ باب الوقوف عن الشبهات

٣٩٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ زكريّا بن أبي زائدةَ، عنِ الشّعبيّ؛ قالَ: سمعتُ النُّعمانَ بنَ بشيرٍ يقولُ عَلى المِنبَرِ، وأَهْوَى بإصبَعيهِ إلى أُذُنَيه: سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «الحَلالُ بَيِّنٌ، والحَرامُ بَيِّنٌ، وبينَهُما مُشتَبِهاتٌ لا يَعلَمُها كَثيرٌ مِنَ النّاس، فَمَنِ اتّقى الشُّبُهات، استبرأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ، ومَنْ وَقَعَ في الشُّبُهاتِ، وَقَعَ في الحَرامِ، كالرّاعي يَرعَى حَولَ الحِمى، يُوشِكُ أَن يَرْتَعَ فِيهِ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمىً، أَلا وَإِنَّ حَمَى اللّهِ مَحارِمُهُ، أَلا وإِنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةٌ إذا صَلُحَتْ صَلُحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلا وهِيَ القَلبُ» [«غاية المرام» (٢٠)، «الروض النضير» (٥١١، ٨٩٠)، «آحاديث البيوع»: ق].

٣٩٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ سُليمانَ، عنِ المُعلّى بن زيادٍ، عنْ مُعاويةَ بن قُرّةَ، عَن مَعْقِلِ بنِ يَسارٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «العِبادَةُ في الهَرْجِ، كَهِجْرَةٍ إلَيَّ». [«الروض النضير» (٨٦٩): م].

١٥ـ باب بدأ الإسلام غريباً

٣٩٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، ويعقوبُ بنُ حُميدِ بنِ كاسِبٍ، وسُويدُ بنُ سعيدٍ؛ قالُوا: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ الفزاريّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ كيسانَ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «بَدَأَ الإسلامُ غَريباً، وسَيَعودُ غَريباً، فَطُوبى للغُرَباءِ». [«الروض النضير» (٣٥٠)، «الصحيحة» (١٢٧٣): م].

٣٩٨٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا عمرُو بنُ الحارثِ وابنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سِنانِ بن سعدٍ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ، عَن رَسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ الإسلامَ بَدَأَ غَريباً، وسَيَعودُ غريباً، فَطُوبى للغُرَباءِ». [«الروض النضير» أيضاً].

٣٩٨٨ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيعٍ، قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ غِياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عَن عبدِاللّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَ الإسلامَ بَدأَ غَريباً وسَيَعودُ غَريباً، فَطُوبى للغُرَباءِ». [قالَ: قيلَ: ومَنِ الغُرَباءُ؟ قالَ: «النُّزّاعُ مِنَ القَبائِلِ»]. [«الصحيحة» (٣/ ٢٦٩)].

١٦ـ باب من ترجى له السلامة من الفتن

٣٩٨٩ ـ (ضعيف) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنْ عيسى بن عبدِ الرّحمن، عنْ زيدِ بن أسلم، عنْ أبيهِ، عَن عُمرَ بنِ الخطابِ؛ أَنَّهُ خرجَ يوماً إلى مَسجِدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ، فوَجَدَ مُعاذَ بنَ جبلٍ قاعِداً عِندَ قَبرِ النَّبيِّ ﷺ يَبْكي، فقالَ: ما يُبكيكَ؟ قالَ: يُبْكِيني شَيءٌ سَمعتُهُ من

رَسولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ يَسيرَ الرِّياءِ شِركٌ وإِنَّ مَنْ عادَى للَّهِ وَلِيًّا، فقَد بارزَ اللَّهَ بالمُحارَبَةِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الأَبرارَ الأَتقياءَ الأَخفياءَ الَّذينَ إِذا غابُوا لَمْ يُفتَقَدوا، وإِنْ حَضَروا لَمْ يُدعَوا ولَمْ يُعْرَفوا، قُلوبُهُم مَصابيحُ الهُدى، يَخْرُجونَ مِن كُلِّ غَبراءَ مُظْلِمَةٍ» [«المشكاة» (٥٣٢٨)، «الروض النضير» (٨٦٣)، «الضعيفة» (٢٩٧٥)، «التعليق الرغيب» (١ / ٣٤)].

٣٩٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ الدّراوردِيّ، قالَ: حدّثنا زيدُ ابنُ أسلمَ، عَن عبدِاللّهِ بنِ عُمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ كإِبلٍ مِئَةٍ لا تَكادُ تَجِدُ فيها راحِلَةً». [«الروض النضير» (٥٠٢): ق].

١٧ـ باب افتراق الأمم

٣٩٩١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفَرَّقَتِ اليَهُودُ على إِحدى وسَبعينَ فِرقَةً، وتَفْتَرِقُ أُمَّتي على ثَلاثٍ وسَبْعِينَ فِرْقَةً». [«الروض النضير» (٥٠)، «الصحيحة» (٢٠٣)، «التعليق على التنكيل» (٢ / ٥٣)].

٣٩٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ عُثمانَ بنِ سعيدِ بن كثير بن دينارٍ الحِمصِيّ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ يُوسُفَ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عمرٍو، عنْ راشدِ بن سعدٍ، عَن عَوفِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ اليَهُودُ على إِحدى وسَبعينَ فِرقَةً؛ فَواحِدَةٌ في الجَنَّةِ، وسَبعونَ في النَّارِ، وافْتَرَقَتِ النَّصارى على ثِنتَينِ وسَبعينَ فِرقَةً، فإِحدى وسَبعونَ في النَّارِ، وواحِدَةٌ في الجنَّةِ، والَّذي نَفسُ محمدٍ بِيَدِهِ! لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتي على ثلاثٍ وسَبعينَ فِرقَةً، واحِدَةٌ في الجنَّةِ وثِنتانِ وسَبعونَ في النَّارِ» قيلَ: يا رَسولَ اللَّهِ! مَنْ هُم؟ قالَ: «الجَماعَةُ». [«الروض النضير» أيضاً، «ظلال الجنة» (٦٣)، «الصحيحة» (١٤٩٢)].

٣٩٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا أَبُو عمرٍو، قالَ: حدّثنا قتادةُ، عَن أَنس بن مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَني إِسرائيلَ افتَرَقَتْ على إِحدى وسَبعينَ فِرْقَةً وإِنَّ أُمَّتي سَتَفْتَرِقُ على ثِنتَينِ وسَبعينَ فِرقَةً كُلُّها في النَّارِ، إِلَّا واحِدَةً وَهي: الجَماعَةُ». [«الروض النضير» أيضاً، «ظلال الجنة» (٦٤)، «الصحيحة» (٢٠٤ و١٤٩٢)].

٣٩٩٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتْبَعُنَّ سُنَّةَ مَنْ كانَ قَبْلَكُم، باعاً بباعٍ، وذِراعاً بذِراعٍ، وشِبراً بِشبرٍ، حتَّى لَو دَخَلوا في جُحْرِ ضَبٍّ؛ لَدَخَلْتُم فِيهِ»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! اليَهودَ والنَّصارى؟ قالَ: «فَمَنْ إِذاً؟». [«ظلال الجنة» (٧٢ و٧٤ و٧٥)، «تخريج إصلاح المساجد» (٣٨): ق ـ أَبي سعيد].

١٨ ـ باب فتنة المال

٣٩٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ حمّادٍ المِصريّ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ سعيدٍ المقبُريّ، عنْ عِياضِ بن عبدِ اللّهِ؛ أَنّهُ سمعَ أَبَا سعيدٍ الخُدريَّ يقولُ: قامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فخَطَبَ النَّاسَ فقالَ: «لا واللَّهِ! ما أَخشى عَلَيكُم، أَيُّها النَّاسُ! إِلَّا ما يُخرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِن زَهْرَةِ الدُّنيا» فقالَ لَهُ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَيأْتي الخَيرُ

بالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ رَسولُ اللَّهِ ساعَةً، ثمَّ قالَ: «كَيفَ قُلتَ؟» قالَ: قُلتُ: وهَلْ يأْتي الخَيرُ بالشَّرِّ؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الخَيرَ لا يأْتي إلَّا بِخَيرٍ. أَوَ خَيرٌ هُوَ؟ إنَّ كُلَّ ما يُنْبِتُ الرَّبيعُ يَقتُلُ حَبَطاً[1] أَو يُلِمُّ[2]، إلَّا آكِلَةَ الخِضرِ[3] أَكَلَتْ، حَتَّى إذا امتَلأَتْ ـ امْتَدَّتْ ـ خاصِرَتاها، استَقْبَلَتِ الشَّمسَ، فثَلَطَتْ[4] وبالَتْ ثُمَّ اجْتَرَّتْ، فَعادَتْ، فأَكَلَتْ، فَمَنْ يأْخُذُ مالاً بحَقِّهِ؛ يُبارَكُ لَهُ، ومَنْ يأْخُذْ مالاً بِغَيرِ حَقِّهِ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذي يأْكُلُ ولا يَشْبَعُ». [ق].

٣٩٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ سوّادٍ المِصريّ، قالَ: أَخْبَرَني عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا عمرُو ابنُ الحارثِ؛ أنّ بكر بن سوادةَ حدّثهُ؛ أنّ يزيدَ بنَ رباحٍ حدّثهُ، عَن عَبدِ اللَّهِ بنِ عَمرِو بنِ العاصِ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «إذا فُتِحَتْ عَلَيكُم خَزائِنُ فارِسَ والرُّومِ، أَيُّ قَومٍ أَنْتُم؟» قالَ عَبدُالرَّحمنِ بنُ عَوفٍ: نَقولُ كَما أَمَرَنا اللَّهُ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَو غَيرَ ذَلِكَ، تَتَنافَسونَ، ثُمَّ تتحاسَدونَ، ثُمَّ تَتَدابَرونَ، ثُمَّ تَتَباغَضونَ، أَو نحوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقونَ في مَساكينِ المهاجِرينَ، فتَجعَلونَ بَعضَهُم على رِقابِ بَعْضٍ». [«الصحيحة» (٢٦٦٥): م].

٣٩٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى المِصريّ، قالَ: أخبرني ابنُ وهب، قالَ: أخبرني يُونُسُ، عنِ ابن شِهابٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ؛ أنّ المِسورَ بنَ مخرمةَ أخبرهُ، عَن عَمرو بنِ عَوفٍ، وهُو حَليفُ بَني عامِرِ بنِ لُؤَيٍّ وكانَ شَهِدَ بَدراً معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبا عُبيدَةَ بنَ الجَرَّاحِ إلى البَحْرَينِ، يأْتي بِجِزْيَتِها، وكانَ النَّبيُّ ﷺ، هُوَ صالَحَ أَهلَ البَحرَينِ، وأَمَّرَ عَلَيهِمُ العَلاءَ بنَ الحَضرَميِّ، فَقَدِمَ أَبو عُبيدَةَ بِمالٍ مِنَ البَحرَينِ، فَسَمِعتِ الأَنصارُ بِقُدومِ أَبي عُبَيدَةَ، فَوافَوا صَلاةَ الفَجْرِ مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسولُ اللَّهِ ﷺ انصرَفَ، فَتَعَرَّضوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ رَآهُمْ ثُمَّ قالَ: «أَظُنُّكُم سَمِعْتُم أَنَّ أَبا عُبيدَةَ قَدِمَ بِشَيءٍ مِنَ البَحرَينِ؟» قالوا: أَجَلْ يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ: «أَبْشِروا وأَمِّلوا ما يَسُرُّكُم، فَوَاللَّهِ! ما الفَقْرَ أَخشى عَلَيْكُم، ولَكِنِّي أَخشى عَلَيكُم أَن تُبْسَطَ الدُّنيا عَلَيْكُم، كَما بُسِطَتْ عَلى مَنْ كانَ قَبلَكُم فَتَنافَسُوها كَما تَنافَسوها فَتُهلِكَكُم كَما أَهلَكَتْهُم». [«الإرواء» (٥ / ٨٩ ـ ٩٠): ق].

١٩ ـ باب فتنة النساء

٣٩٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا بِشرُ بنُ هلالٍ الصّوّافُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عنْ سُليمانَ التّيمِيّ. (ح) وحدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ، عنْ سُليمانَ التّيمِيّ، عنْ أبي عُثمانَ النّهدِيّ، عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَدَعُ بعدي فِتنةً أَضَرَّ عَلى الرِّجالِ مِنَ النِّساءِ». [«الصحيحة» (٢٧٠١): ق].

٣٩٩٩ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ خارجةَ بن مُصعبٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بن يسارٍ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ صَباحٍ إلَّا

---

(١) «حَبَطاً»: امتلاء البطن.

(٢) «يُلِمُّ»: يَقْرُبُ من القَتْل.

(٣) «الخضر»: نوع من البقول ليس من جيدها.

(٤) «ثَلَطت»: يُقالُ ثَلَطَ البعيرُ: إذا ألقى رَجيعَهُ رقيقاً.

ومَلَكانِ يُنادِيانِ: وَيلٌ للرِّجالِ مِنَ النِّساءِ، وَوَيلٌ للنِّساءِ مِنَ الرِّجالِ». [«الضعيفة» (٢٠١٨)].

٤٠٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا عِمرانُ بنُ مُوسى اللّيثيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ زيدِ ابن جدعانَ، عنْ أبي نضرةَ، عَن أبي سعيدٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ خَطيباً فَكانَ فيما قالَ: «إنَّ الدُّنيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّ اللَّهَ مُستخْلِفُكُم فيها، فَناظِرٌ كَيفَ تَعمَلونَ، ألا! فاتَّقوا الدُّنيا، واتَّقُوا النِّساءَ». [«المشكاة» (٥١٤٥)، «الصحيحة» (٤٨٦ و٩١١): م دون قيامة خطيباً].

٤٠٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ مُوسى بن عُبيدةَ، عنْ داوُدَ بن مُدركٍ، عنْ عُروةَ بنِ الزّبيرِ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: بينما رَسولُ اللَّهِ ﷺ جالِسٌ في المسجدِ، إذ دَخَلَتِ امرأةٌ مِن مُزَينَةَ تَرْفُلُ في زِينةٍ لَها في المَسجدِ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «يا أيُّها النَّاسُ! انْهوا نِساءَكُم عَن لُبسِ الزِّينَةِ والتَّبَخْتُرِ في المَسجدِ، فإنَّ بَني إسرائيلَ لَمْ يُعَنوا، حَتَّى لَبِسَ نِساؤُهُم الزِّينَةَ، وتَبَخترنَ في المَساجِدِ». [«الضعيفة» (٤٨٢١)].

٤٠٠٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ عاصمٍ، عَن مَولى أبي رُهْمٍ ـ واسمُهُ عُبَيدٌ ـ، أَنَّ أبا هُريرَةَ لَقِيَ امرأةً مُتَطَيِّبَةً، تُريدُ المَسجدَ فَقالَ: يا أَمَةَ الجَبَّارِ! أينَ تُريدينَ؟ قالَتِ: المَسجِدَ، قالَ: ولَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قالَت: نَعَمْ، قالَ: فإنِّي سمعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «أيُّما امرأةٍ تَطَيَّبَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ إلى المَسجِدِ، لَمْ تُقبَلْ لَها صَلاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ» [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٨٢)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٩٤)، «الصحيحة» (١٠٣١)].

٤٠٠٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عن ابن الهادِ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عَن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ! تَصَدَّقْنَ وأكثِرْنَ من الاستغفارِ؛ فإنِّي رأيتُكُنَّ أكثرَ أهلِ النّارِ» فقالَتْ امرأةٌ منهُنَّ جَزِلَةٌ[1]: وما لَنا، يا رَسولَ اللَّهِ! أكثرَ أهلِ النّارِ؟ قالَ: «تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتَكْفُرْنَ العَشيرَ، ما رَأيتُ مِن ناقِصاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أذهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحازِمِ مِنكُنَّ» قالت: يا رَسولَ اللَّهِ! وما نُقصانُ العَقلِ والدِّينِ؟ قالَ: «أمّا نُقصانُ العَقلِ فَشَهادَةُ امرأتَينِ تَعدِلُ شَهادَةَ رَجُلٍ، فَهذا مِن نُقصانِ العَقلِ، وتَمكُثُ اللَّيالِيَ ما تُصَلِّي وتُفطِرُ في رَمَضانَ فهذا مِن نُقصانِ الدِّينِ» [«الإرواء» (١٩٠)، «ظلال الجنة» (٩٥٥ و٩٥٦): ق].

٢٠ ـ باب الأمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المنكرِ

٤٠٠٤ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، عنْ هشامِ بنِ سعدٍ، عنْ عمرِو بن عُثمانَ، عنْ عاصمِ بن عُمرَ بن عُثمانَ، عنْ عُروةَ، عَن عائِشَةَ؛ قالت: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مُروا بالمَعروفِ وانْهَوا عَنِ المُنكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلا يُستجابُ لَكُم» [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٧٢)، «الرد على بليق» (٣٢١)].

٤٠٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأبُو أُسامةَ، عنْ إسماعيلَ

---

(١) «جَزِلَة»: أي: ذات رأي.

ابن أبي خالدٍ، عَن قَيسِ بنِ أَبي حازِمٍ؛ قالَ: قامَ أَبو بكرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وأَثنى عَلَيهِ ثُمَّ قالَ: يا أَيُّها النَّاسُ! إِنَّكُم تَقرأونَ هذِهِ الآيةَ: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا عَلَيكُم أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إِذا اهتَدَيْتُم﴾ وإِنَّا سَمِعْنا رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذا رَأَوُا المُنْكَرَ لا يُغَيِّرونَهُ، أَوشَكَ أَنْ يَعُمَّهُم اللَّهُ بِعِقابِهِ». قالَ أَبُو أُسامةَ مَرَّةً أُخرَى: فإِنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ. [«المشكاة» (٥١٤٢)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٥٤ ـ ٥٨)، «الصحيحة» (١٥٦٤)].

٤٠٠٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عليّ بن بذيمةَ، عَن أَبي عبيدَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَني إِسرائيلَ، لَمَّا وَقَعَ فيهم النَّقْصُ، كانَ الرَّجُلُ يَرَى أَخاهُ عَلى الذَّنْبِ، فَيَنهاهُ عَنهُ، فإِذا كانَ الغَدُ، لَمْ يَمنَعْهُ ما رأَى منهُ أَن يكونَ أَكيلَهُ وَشَريبَهُ وخَليطَهُ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلوبَ بَعضِهِم ببعْضٍ ونَزَلَ فيهِم القرآنُ فقالَ: ﴿لُعِنَ الَّذينَ كَفَروا مِن بَني إِسرائيلَ عَلى لِسانِ داوُدَ وعيسى ابنِ مريمَ﴾ حتَّى بلغَ ﴿وَلَوْ كانوا يُؤمِنونَ باللَّهِ والنَّبيِّ وَمَا أُنزِلَ إِليهِ ما اتَّخَذوهُم أَولِياءَ ولَكِنَّ كَثيراً مِنهُم فاسِقونَ﴾. قالَ، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ، وقالَ: «لا. حتَّى تَأْخُذُوا عَلى يَدَيِ الظَّالِمِ، فَتَأْطِروهُ عَلى الحَقِّ أَطْراً». [«المشكاة» (٥١٤٨)].

٤٠٠٦ (م) ـ حدّثنا محمّد بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، أَملاهُ عليّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أَبي الوضّاحِ عنْ عليّ بنِ بَذيمَةَ، عنْ أَبي عُبيدةَ، عنْ عبدِ اللّهِ، عنِ النّبيّ ﷺ، بِمِثلِهِ.

٤٠٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا عِمرانُ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ زيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ زَيْدِ بنِ جُدعانَ، عنْ أَبي نضرةَ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ خَطيباً فَكانَ فِيما قالَ: «أَلا، لا يَمنَعَنَّ رَجُلاً، هَيْبَةُ النَّاسِ، أَنْ يَقولَ بِحَقٍّ، إِذا عَلِمَهُ». قالَ فَبَكى أَبو سَعيدٍ، وقالَ: قَدْ واللَّهِ! رأَينا أَشياءَ فَهِبْنا. [«الروض النضير» (١٠٠١)، «الصحيحة» (١٦٨)].

٤٠٠٨ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ عمرِو ابن مُرّةَ، عنْ أَبي البختَريّ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَحقِرُ أَحدُكُم نَفْسَهُ»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! كَيفَ يَحْقِرُ أَحَدُنا نَفسَهُ؟ قالَ: «يَرى أَمراً، للَّهِ عَليهِ فِيهِ مَقالٌ، ثُمَّ لا يَقولُ فيهِ، فيقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقولَ في كذا وكذا؟ فيقولُ: خَشْيَةُ النَّاسِ، فَيَقولُ: فإِيَّايَ، كنتَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٦٩)].

٤٠٠٩ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن جريرٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِن قَومٍ يُعْمَلُ فيهِمْ بالمعاصي ـ هُمْ أَعَزُّ مِنهُم وأَمْنَعُ ـ لا يغيِّرونَ، إلا عَمَّهُمُ اللَّهُ بعِقابٍ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٧٠)].

٤٠١٠ ـ (حسن) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليمٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُثمانَ بن خُثيم، عنْ أبي الزّبيرِ، عَن جابرٍ؛ قالَ: لَمَّا رَجَعَتْ إِلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ مُهاجِرَةُ البَحْرِ، قالَ: «أَلا! تُحدِّثوني بأَعاجيبَ مَا رأَيتُم بأَرْضِ الحَبَشةِ؟» قالَ فتيةٌ مِنهُم: بَلَى يا رَسولَ اللَّهِ! بَيْنا نَحنُ جُلُوسٌ، مَرَّتْ بِنا عَجوزٌ مِن عَجائِزِ رَهابينِهِمْ تَحمِلُ على رأْسِها قلَّةً من ماءٍ فَمَرَّتْ بِفَتىً مِنهُمْ، فَجَعَلَ إِحدى يَدَيهِ بَينَ كَتِفَيها، ثُمَّ دَفَعَها، فَخَرَّتْ

على رُكبَتَيها فانْكَسَرَتْ قُلَّتُها، فلَمَّا ارتَفَعَتِ التَفَتَتْ إليهِ فَقالَت: سَوفَ تَعلَمُ، يا غُدَرُ! إذا وَضَعَ اللَّهُ الكُرسيَّ، وجَمَعَ الأَوَّلينَ والآخِرينَ، وتَكَلَّمَتِ الأَيْدي والأَرجُلُ بِما كانوا يَكسِبونَ، فَسوفَ تَعْلَمُ كَيفَ أَمري وأَمرُكَ عندَهُ غَداً. قالَ: يَقولُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَتْ، صَدَقَتْ، كَيفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لا يُؤْخَذُ لِضَعيفِهِم من شَديدِهِم؟!» [«مختصر العلو» (٥٩ / ٤٦)].

٤٠١١ ـ (صحيح) حدّثنا القاسمُ بنُ زكريّا بن دينارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مُصعبٍ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ عُبادةَ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالاَ: حدّثنا إسرائيلُ، قالَ: أنبأنا محمّدُ بنُ جُحادةَ، عنْ عطيّةَ العوفيّ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفضلُ الجِهادِ، كَلِمَةُ عَدلٍ عِندَ سُلطانٍ جائِرٍ». [«المشكاة» (٣٧٠٥ ـ ٣٧٠٦)، «الروض النضير» (٩٠٩)، «الصحيحة» (٤٩١)].

٤٠١٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا راشدُ بنُ سعيدٍ الرَّمْلِيُّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ ابنُ سلمةَ، عنْ أبي غالبٍ، عَن أَبي أُمامَةَ؛ قالَ: عَرَضَ لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ عندَ الجَمرَةِ الأُولى فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَيُّ الجِهادِ أَفضلُ؟ فَسَكَتَ عَنهُ، فَلَمَّا رأَى الجَمرَةَ الثانِيَةَ سأَلَهُ، فَسَكَتَ عَنهُ، فلَمَّا رَمى جمرَةَ العَقَبَةِ، وَضَعَ رِجلَهُ في الغرزِ ليَركَبَ قالَ: «أَينَ السائِلُ؟» قالَ: أَنا يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِندَ ذي سُلطانٍ جائِرٍ». [«الروض النضير» (٩٠٩)، «الصحيحة» (٤٩١)].

٤٠١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إسماعيلَ بن رجاءٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أَبي سعيدٍ الخُدريّ، وعنْ قيس بن مُسلمٍ، عنْ طارقِ بنِ شِهابٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: أَخرجَ مَروانُ المِنبرَ في يَومِ عِيدٍ فَبدأَ بالخطْبَةِ قَبلَ الصَّلاةِ، فقالَ رَجُلٌ: يا مَروانُ! خالَفْتَ السُّنَّةَ: أَخرَجْتَ المِنبرَ في هذا اليَومِ، ولَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ، وبَدَأْتَ بالخُطبَةِ قَبلَ الصلاةِ، ولَمْ يَكُنْ يُبْدأُ بها، فقالَ أَبو سعيد: أَما هذا فقد قَضَى ما عَلَيهِ سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رأَى مِنكُم مُنْكَراً فاستَطاعَ أَن يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ؛ فَلْيُغَيِّرْهُ بيده، فإن لَم يَستَطِعْ؛ فَبِلسانِهِ، فإنْ لَمْ يَستَطِعْ؛ فَبِقَلبِهِ وذَلِكَ أَضعَفُ الإيمانِ». [وهو مكرر الحديث (١٢٧٥)].

٢١ـ باب قوله تعالى: ﴿يا أَيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾

٤٠١٤ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثني عُتبةُ بنُ أبي حكيم، قالَ: حدّثني عمّي عمرُو بن جاريةَ، عَن أَبي أُميَّةَ الشَّعْبانيِّ؛ قالَ: أَتَيتُ أَبا ثَعلَبَةَ الخُشَنيَّ؛ قالَ: قلتُ: كيفَ تَصنَعُ في هذه الآيةِ؟ قالَ: أَيَّةُ آيةٍ؟ قلت: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنوا عَلَيكُمْ أَنفُسَكُم لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إذا اهتَدَيْتُم﴾ قالَ: سأَلْتَ عَنها خَبيراً سأَلتُ عنها رَسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «بَلِ ائتَمِروا بالمَعروفِ، وتَناهَوْا عَنِ المُنكَرِ، حتّى إذا رَأَيتَ شُحًّا مُطاعاً، وهَوىً مُتَّبَعاً، ودُنْيا مؤْثَرَةً، وإعجابَ كُلِّ ذي رَأْيٍ برأْيِهِ، ورأَيتَ أَمْراً لا يُدانَ لَكَ بِهِ، فَعَليكَ خُوَيْصَّةَ نَفْسِكَ، وَدَعْ أَمْرَ العَوامِّ فإنَّ مِن ورائِكُم أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصبرُ فيهنَّ عَلى مِثْلِ قَبْضٍ عَلى الجَمْرِ، للعامِلِ فيهنَّ مثل أَجرِ خَمسينَ رَجُلاً يَعْمَلونَ بِمثلِ عَمَلِهِ». [«المشكاة» (٥١٤٤)، «نقد الكتاني» (ص ٢٧)، «الضعيفة» (١٠٢٥)، لكن فقرة: «أيام الصبر...» ثابتة: «الصحيحة» (٤٩٤ و٩٥٧)].

٤٠١٥ ـ (ضعيف الإسناد لعنعنة مكحول) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ يحيى ابن عُبيدٍ الخُزاعِيّ، قالَ: حدّثنا الهيثمُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعيدٍ حفصُ بنُ غيلانَ الرُّعينِيّ، عنْ

مكحولٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: قيلَ: يا رَسولَ اللَّهِ! مَتى نَتْرُكُ الأَمرَ بالمعروفِ والنَّهيَ عَن المُنكَرِ؟ قالَ: «إذا ظَهَرَ فيكُم مَا ظَهَرَ في الأُممِ قَبْلَكُم» قُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ! وما ظَهَرَ في الأُممِ قَبلَنا؟ قالَ: «المُلْكُ في صِغارِكُم، والفاحِشَةُ في كِبارِكُم، والعِلمُ في رُذالَتِكُم». قالَ زَيدٌ: تَفسيرُ معنى قولِ النَّبيِّ ﷺ: «والعلمُ في رُذالَتِكُم»: إذا كانَ العلمُ في الفُسَّاقِ. [«التعليق على ابن ماجه»، «الضعيفة» (٥٧٠٣)].

٤٠١٦ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ عاصمٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عن الحسن، عنْ جُندبٍ، عَنْ حُذَيفَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَنْبَغي للمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ» قالوا: وَكيفَ يُذِلُّ نفسَهُ؟ قالَ: «يَتعرَّضُ من البَلاءِ لِما لا يُطيقُهُ». [«الصحيحة» (٦١٣)].

٤٠١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عبدِ الرّحمن، أَبُو طُوالةَ، قالَ: حدّثنا نهارٌ العبديّ؛ أَنّهُ سمعَ أَبَا سعيدٍ الخُدريَّ يقولُ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسأَلُ العَبدَ يَومَ القِيامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رأَيتَ المُنْكَرَ، أَن تُنْكِرَهُ؟ فإِذا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْداً حُجَّتَهُ، قالَ: يا رَبِّ! رَجوتُكَ، وفَرِقْتُ من النَّاسِ». [«الصحيحة» (٩٢٩)].

٢٢ ـ باب العقوبات

٤٠١٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنْ بُريدِ بن عبدِ اللّهِ بن أَبي بُردةَ، عنْ أَبي بُردةَ، عَن أَبي موسى؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُملي للظَّالِمِ فإِذا أَخَذَهُ، لَمْ يُفْلِتْهُ»، ثُمَّ قرأَ: ﴿وكذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذا أَخَذَ القُرى وهِيَ ظالِمَةٌ﴾. [ق].

٤٠١٩ ـ (حسن) حدّثنا محمُودُ بنُ خالدٍ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا سُليمانُ بنُ عبدِ الرّحمن، أَبُو أَيّوبَ، عن ابن أَبي مالكٍ، عنْ أَبيهِ، عنْ عطاءِ بن أَبي رباحٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ؛ قالَ: أَقبَلَ عَلَينا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «يا مَعْشَرَ المُهاجِرينَ! خَمسٌ إِذا ابْتُلِيتُم بِهِنَّ، وأَعُوذُ باللَّهِ أَن تُدْرِكوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الفاحِشَةُ في قَومٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِها، إِلاَّ فَشا فِيهِمُ الطَّاعونُ والأَوجاعُ الَّتي لَمْ تَكُن مَضَتْ في أَسلافِهِمُ الَّذينَ مَضَوْا. ولَم يَنقُصُوا المِكيالَ والميزانَ، إِلاَّ أُخِذوا بالسِّنينَ وشِدَّةِ المَؤونَةِ وجَورِ السُّلطانِ عَلَيهِمْ. ولَمْ يَمنَعوا زَكاةَ أَموالِهِم، إِلاَّ مُنِعوا القَطْرَ مِنَ السَّماءِ، ولَولا البَهائِمُ لَمْ يُمطَروا. ولَمْ يَنْقُضوا عَهدَ اللَّهِ وعَهدَ رَسولِهِ، إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عليهِم عَدُوّاً مِن غَيرِهِم، فأَخَذوا بَعضَ ما في أَيدِيهِمْ. ومَا لَمْ تَحكُم أَئِمَّتُهُم بِكِتابِ اللَّهِ، ويَتخَيَّروا مِمَّا أَنزَلَ اللَّهُ، إِلاَّ جعلَ اللَّهُ بأْسَهُم بَينَهُم». [«الصحيحة» (١٠٦)].

٤٠٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا معنُ بنُ عِيسى، عنْ مُعاويةَ بن صالحٍ، عنْ حاتمِ بن حُريثٍ، عن مالكِ بن أَبي مريمَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن غنمٍ الأشعريّ، عَن أَبي مالكٍ الأَشعريِّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَشرَبَنَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتي الخَمرَ يُسَمُّونَها بِغَيرِ اسمِها، يُعْزَفُ على رُؤوسِهِم بالمعازِفِ والمُغَنِّياتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الأَرضَ، ويَجعَلُ منهُمُ القِرَدَةَ والخَنازِيرَ». [«المشكاة» (٤٢٩٢). «الروض النضير» (٤٥٢)، «الصحيحة» (١ / ١٣٨ ـ ١٣٩): خ نحوه].

٤٠٢١ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: حدّثنا عمّارُ بنُ محمّدٍ، عنْ ليثٍ، عنِ المِنْهالِ، عَن زاذانَ، عَن البَراءِ بنِ عازِبٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَلعَنُهُم اللَّهُ ويَلعَنُهُمُ اللاّعِنونَ» قالَ:

«دَوابُّ الأَرضِ» . .

٤٠٢٢ ـ (حسن دون قوله: «وإنَّ الرَّجُلَ . .») حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عيسى، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي الجعدِ، عَن ثَوبانَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَزيدُ في العُمرِ إلاَّ البِرُّ، ولا يَرُدُّ القَدَرَ إلاَّ الدُّعاءُ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيُحرَمُ الرِّزْقَ بالذَّنْبِ يُصيبُهُ». [مضى برقم (٩٠)].

٢٣ ـ باب الصبر على البلاء

٤٠٢٣ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يُوسُفُ بنُ حمّادٍ المِعنِيّ، ويحيى بنُ دُرُستَ، قالاَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ مُصعب بن سعدٍ، عنْ أبيهِ، عَن سَعدِ بنِ أبي وَقّاصٍ؛ قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! أَيُّ النّاسِ أَشَدُّ بَلاءً؟ قالَ: «الأَنبياءُ، ثُمَّ الأَمثَلُ فالأَمثَلُ، يُبْتَلى العَبدُ عَلى حَسَبِ دينِهِ، فإنْ كانَ في دينِهِ صُلْباً اشْتَدَّ بَلاؤُهُ، وإنْ كانَ في دينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلى حَسَبِ دينِهِ، فَما يَبرَحُ البَلاءُ بالعَبدِ حتّى يَترُكَهُ يَمشي عَلى الأَرضِ، ومَا عليهِ مِنْ خَطيئَةٍ». [«المشكاة» (١٥٦٢)، «الصحيحة» (١٤٣)].

٤٠٢٤ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثني هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ زيدِ بن أسلمَ، عنْ عطاءِ بن يسارٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ قالَ: دَخَلْتُ على النَّبيِّ ﷺ، وهُوَ يُوعَكُ، فَوَضعْتُ يَدي عَلَيهِ فَوَجَدْتُ حَرَّهُ بينَ يَدَيَّ فوقَ اللِّحافِ، فقُلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! ما أَشَدَّها عَلَيكَ! قالَ: «إنَّا كَذَلِكَ يُضَعَّفُ لَنا البَلاءُ ويُضَعَّفُ لَنا الأَجْرُ» قلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! أَيُّ النّاسِ أَشَدُّ بلاءً؟ قالَ: «الأَنْبياءُ» قلتُ: يا رَسولَ اللّهِ! ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «ثُمَّ الصّالِحونَ، إنْ كانَ أَحَدُهُم لَيُبْتَلى بالفَقرِ حَتّى ما يَجِدُ أَحَدهُم إلاَّ العَباءَةَ يَحُوبُها، وإنْ كانَ أَحَدُهُم لَيَفرَحُ بالبَلاءِ كَما يَفرَحُ أَحَدُكُمْ بالرَّخاءِ». [«الصحيحة» (١٤٤)].

٤٠٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عَن عبدِاللّهِ؛ قالَ: كأَنّي أَنْظُرُ إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ، وهُوَ يَحكي نَبيًّا من الأَنبياءِ ضَرَبَهُ قومُهُ، وهُوَ يَمسَحُ الدَّمَ عَن وَجهِهِ ويَقولُ: رَبِّ اغْفِر لِقَومي؛ فإنَّهم لا يَعلمونَ. [خ].

٤٠٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، ويُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني يُونُسُ بنُ يزيدَ، عن ابن شِهابٍ، عن أبي سلمةَ بن عبدِ الرّحمن بن عوفٍ، وسعيدِ بن المُسيّبِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «نَحنُ أَحقُّ بالشَّكِّ من إبراهِيمَ إذ قالَ: ﴿رَبِّ أَرِني كَيفَ تُحْيِي المَوتَى قالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى ولَكِنْ لِيَطمَئِنَّ قَلْبي﴾، ويَرحَمُ اللّهُ لُوطاً، لَقَدْ كانَ يأْوي إلى رُكْنٍ شَديدٍ، ولَو لَبِثْتُ في السِّجنِ طُولَ ما لَبِثَ يُوسُفُ؛ لأَجَبْتُ الدّاعِيَ» [«الصحيحة» (١٨٦٧)]: ق].

٤٠٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضَميّ؛ ومحمّدُ بنُ المُثنّى؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا حُميدٌ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ قالَ: لَمّا كانَ يَومُ أُحُدٍ، كُسِرَتْ رَباعِيَةُ رَسولِ اللّهِ ﷺ، وشُجَّ فجعلَ الدَّمُ يَسيلُ على وَجهِهِ، وجعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَن وَجهِهِ ويَقولُ: «كَيفَ يُفلِحُ قَومٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبيِّهِم بالدَّمِ، وهُوَ يَدعُوهُم إلى اللّهِ؟» فأَنزَلَ اللّهُ عزَّ وجلَّ ﴿لَيسَ لَكَ من الأَمرِ شَيءٌ﴾

٤٠٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ طريفٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عَن أَنَسٍ؛ قالَ: جاءَ جبريلُ عَلَيهِ السلامُ ذاتَ يَومٍ، إلى رَسولِ اللّهِ ﷺ، وهُوَ جالِسٌ حَزينٌ قَد خُضِبَ بالدِّماءِ، قَدْ

ضرَبَهُ بعضُ أهلِ مَكَّةَ فقالَ: مالَكَ؟ فقالَ: «فعلَ بي هؤلاءِ وفعَلوا»، قالَ: أَتُحِبُّ أن أُريكَ آيَةً؟ قالَ: «نَعَمْ، إرني» فنظَرَ إلى شَجَرةٍ من وراءِ الوادي قالَ: ادْعُ تلكَ الشَّجَرةَ، فَدَعاها فجاءَتْ تَمشي حَتَّى قامَتْ بينَ يَدَيهِ، قالَ: قُلْ لَها فلترجِعْ، فقالَ لَها، فرَجَعَتْ، حتَّى عادَتْ إلى مَكانِها فَقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «حَسبي». [«صحيح السيرة النبوية»].

٤٠٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن حُذيفَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ. «أَحصُوا لي كُلَّ مَن تلفَّظَ بالإسلامِ» قُلنا: يا رسولَ اللَّهِ! أَتخافُ علَينا ونَحنُ ما بينَ السِّتِّ مئةٍ إلى السَّبْعِ مئةٍ؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّكُم لا تَدرونَ لَعَلَّكُم أَنْ تُبْتَلُوا». قالَ: فابْتُلِينا، حتَّى جعلَ الرَّجُلُ مِنَّا ما يُصَلِّي إلاَّ سِرًّا. [«الصحيحة» (٢٤٦): م].

٤٠٣٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ بشيرٍ، عنْ قتادةَ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابن عبّاسٍ، عَن أُبيِّ بنِ كعبٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّه لَيلَةَ أُسرِيَ بِهِ، وَجَدَ رِيحاً طيِّبَةً، فقالَ: «يا جبريلُ! ما هَذِهِ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ؟» قالَ: هذه رِيحُ قَبرِ الماشِطَةِ وابنَيها وزَوجِها، قالَ: وكانَ بَدءُ ذَلِكَ أَنَّ الخَضِرَ كانَ مِن أَشرافِ بَني إسرائيلَ، وكانَ مَمرُّهُ براهبٍ في صَومَعَتِهِ فيطَّلِعُ عليه الرَّاهِبُ فَيُعَلِّمُهُ الإسلامَ فَلمَّا بَلَغَ الخضرُ، زَوَّجَهُ أَبوهُ امرأةً فعَلَّمَها الخَضرُ، وأَخذَ عَليها أَن لا تُعْلِمَهُ أَحداً، وكانَ لا يَقرَبُ النِّساءَ فَطَلَّقَها، ثُمَّ زوَّجَهُ أَبوهُ أُخرى، فعلَّمَها وأَخَذَ عليها أَن لا تُعْلِمَهُ أَحَداً فكَتَمَتْ إحداهُما وأَفشَتْ علَيهِ الأُخرى، فانطَلَقَ هارِباً حتَّى أَتى جزيرةً في البَحرِ، فأَقبلَ رَجُلانِ يَختَطِبانِ فرَأَياهُ، فَكَتَمَ أَحَدُهُما وأَفشى الآخرُ، وقالَ: قَدْ رأَيتُ الخضرَ، فَقيلَ: وَمَنْ رآهُ مَعَكَ؟ قالَ: فُلانٌ، فَسُئِلَ فَكَتَمَ، وكانَ في دِينِهِم أَنَّ مَنْ كَذَبَ قُتِل، قالَ: فتزوَّجَ المرأَةَ الكاتِمَةَ فَبينَما هي تمشُطُ ابنَةَ فرعونَ، إذ سَقَطَ المِشْطُ، فقالَتْ: تَعِسَ فِرعونُ! فأَخبَرَتْ أَباها، وكانَ للمرأةِ ابنانِ وزَوجٌ، فأَرسلَ إلَيهِمْ فَراوَدَ المَرأَةَ وزَوجَها أَنْ يَرجِعا عَنْ دينِهما فأَبَيا فَقالَ: إنِّي قاتِلُكُما، فَقالا: إحساناً مِنكَ إلَينا، إنْ قَتَلتَنا، أَنْ تَجْعَلَنا في بَيْتٍ، ففَعَلَ فَلمَّا أُسْرِيَ بالنَّبيِّ ﷺ، وجدَ ريحاً طَيِّبَةً فَسأَلَ جِبريلَ، فأَخبرَهُ».

٤٠٣١ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن سعدِ ابن سنانٍ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «عِظَمُ الجَزاءِ مَعَ عِظَمِ البَلاءِ، وإنَّ اللَّهَ إذا أَحبَّ قَوماً ابتلاهُم فَمَنْ رَضِيَ؛ فَلَهُ الرِّضا، ومَنْ سَخِطَ، فَلَهُ السُّخْطُ». [«المشكاة» (١٥٦٦)، «الصحيحة» (١٤٦)].

٤٠٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقِّيُّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الواحدِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ يُوسُفَ، عن الأعمشِ، عنْ يحيى بن وثّابٍ، عَن ابنِ عمرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُؤْمِنُ الَّذِي يُخالِطُ النَّاسَ، ويَصبِرُ على أَذاهُم، أَعظَمُ أَجْراً مِنَ المُؤمِنِ الَّذي لا يُخالِطُ النَّاسَ، ولا يَصْبِرُ عَلى أَذاهُمْ». [«المشكاة» (٥٠٨٧)، «الصحيحة» (٩٣٦)].

٤٠٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ قتادةَ يُحدّثُ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ وَجَدَ طَعْمَ

الإيمانِ ـ وقالَ بُندار[1]: حلاوةَ الإيمانِ ـ: مَنْ كانَ يُحِبُّ المَرءَ، لا يُحِبُّهُ إلَّا للَّهِ. ومَنْ كانَ اللَّهُ ورَسولُهُ أَحَبَّ إليهِ مِمَّا سِواهُما. ومَنْ كانَ أَنْ يُلقَى في النَّارِ أَحَبَّ إليهِ مِنْ أَنْ يَرجِعَ في الكُفرِ، بعدَ إذ أَنقذَهُ اللَّهُ مِنهُ» [«تخريج فقه السيرة» (٢١١)، «الروض النضير» (٥٢): ق].

٤٠٣٤ ـ (حسن) حدّثنا الحُسينُ بنُ الحسنِ المروزِيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ. (ح) وحدّثنا إبراهيمُ ابنُ سعيدٍ الجوهرِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الوهّاب بنُ عطاءٍ، قالاَ: حدّثنا راشدٌ أبُو محمّدٍ الحِمّانِيّ، عن شهر بن حوشبٍ، عن أُمِّ الدّرداءِ؛ عَن أَبي الدَّرداءِ؛ قالَ: أَوصَاني خَليلي ﷺ أَنْ: «لا تُشرِكْ باللَّهِ شيئاً وإنْ قُطِّعْتَ وحُرِّقْتَ، ولا تَترُكْ صَلاةً مَكْتُوبَةً مُتعمِّداً، فَمَنْ تَرَكَها مُتَعَمِّداً فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، ولا تَشرَبِ الخَمرَ فإنَّها مِفتاحُ كُلِّ شرٍّ». [«المشكاة» (٥٨٠)، «الإرواء» (٢٠٨٦)، «التعليق الرغيب» (١ / ١٩٥)].

٢٤ ـ باب شدة الزمان

٤٠٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا غِياثُ بنُ جعفرٍ الرّحبيّ، قالَ: أنبأنا الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ، قالَ: سمعتُ ابن جابرٍ يقولُ: سمعتُ أبَا عبدِ ربّهِ يقولُ: سمعتُ مُعاوِيَةَ يقولُ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «لَمْ يَبقَ مِنَ الدُّنيا إلَّا بَلاءٌ وفِتْنَةٌ». [«التعليق على ابن ماجه»].

٤٠٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ قُدامةَ الجُمحِيّ، عنْ إسحاقَ بنِ أبي الفُراتِ، عن المقبُرِيّ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيأْتي عَلى النَّاسِ سَنَواتٌ خَدَّاعاتٌ، يُصَدَّقُ فيها الكاذِبُ، ويُكَذَّبُ فيها الصَّادِقُ، ويُؤْتَمَنُ فِيها الخائِنُ، ويُخَوَّنُ فيها الأَمينُ، ويَنطِقُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ» قِيلَ: وما الرُّوَيْبِضَةُ؟ قالَ: «الرَّجُلُ التَّافِهُ في أَمرِ العَامَّةِ». [«الصحيحة» (١٨٨٧)].

٤٠٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا واصلُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ أبي إسماعيلَ الأسلمِيّ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفسي بيدِهِ! لا تَذهَبُ الدُّنيا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلى القَبْرِ، فَيَتَمرَّغُ عَلَيْهِ، ويَقولَ: يا لَيتَني كُنْتُ مَكانَ صاحِبِ القَبْرِ؛ وَلَيسَ بِهِ الدِّينُ؛ إلَّا البَلاءُ». [«الصحيحة» (٥٧٨): م].

٤٠٣٨ ـ (صحيح دون قوله: «فموتوا...») حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا طلحةُ بنُ يحيى، عنْ يُونُسَ، عن الزّهريّ، عنْ أبي حُميدٍ، يعني مولى مُسافِعٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُنْتَقَوُنَّ كَما يُنْتَقَى التَّمْرُ مِن أَغفالِهِ، فَلَيَذْهَبَنَّ خِيارُكُم، ولَيَبْقَيَنَّ شِرارُكُم، فَمُوتوا إن استَطَعْتُم». [«الصحيحة» (١٧٨١)].

٤٠٣٩ ـ ((ضعيف جداً) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح)) حدّثنا يُونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ إدريسَ الشّافعِيّ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ خالدٍ الجَنَدِيّ، عنْ أَبانَ بن صالحٍ، عن الحسنِ، عَن أَنسِ ابنِ مالكٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَزدادُ الأَمْرُ إلَّا شِدَّةً، ولا الدُّنيا إلا إدْباراً، ولا النَّاسُ إلَّا شُحًّا، [ولا تَقومُ

---

(١) بندار: هو محمد بن بشار أحد شيخي ابن ماجه.

الساعةُ إلاَّ عَلى شِرارِ النَّاسِ]، ولا مَهْدي إلاَّ عيسى ابنُ مريمَ». [«الروض النضير» (١٤٣ و٦٤٧)، «الضعيفة» تحت الحديث (٧٧)].

٢٥ ـ باب أشراط الساعة

٤٠٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، وأبُو هشامٍ الرّفاعِيّ، محمّدُ بنُ يزيدَ، قالاَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا أبُو حصينٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنا والسَّاعَةُ، كَهَاتَيْنِ» وجَمَعَ بينَ إصبَعَيهِ. [ق].

٤٠٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ سُفيانَ، عن فُراتٍ القزّازِ، عنْ أبي الطّفيلِ، عَن حُذَيفَةَ بنِ أُسيدٍ؛ قالَ: اطَّلَعَ عَلَينا النَّبيُّ ﷺ مِن غُرفَةٍ، ونَحنُ نَتَذاكَرُ السَّاعَةَ، فقالَ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى تكونَ عَشْرُ آياتٍ: الدَّجَّالُ، والدُّخانُ، وطُلوعُ الشَّمْسِ مِن مَغْرِبِها». [م، ويأتي بتمامه رقم (٤٠٥٥)].

٤٠٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ العلاءِ، قالَ: حدّثني بُسرُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، قالَ: حدّثني أبُو إدريسَ الخولانِيّ، قالَ: حدّثني عَوْفُ بنُ مالكٍ الأَشجعيُّ؛ قالَ: أَتَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، وهو في غَزْوَةِ تَبُوكَ، وهُوَ في خِباءٍ من أَدَمٍ فَجَلَسْتُ بِفِناءِ الخِباءِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْخُلْ يا عَوفُ!» فقلتُ: بِكُلِّي؟ يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ: «بِكُلِّكَ» ثُمَّ قالَ: «يا عَوفُ! احفَظْ خِلالاً ستًّا بينَ يَدَي السَّاعَةِ: إحداهُنَّ مَوْتي»، قالَ: فَوَجَمْتُ عِنْدَها وَجْمَةً شَديدَةً، فقالَ: «قُلْ: إحدى، ثُمَّ فَتحُ بيتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ داءٌ يَظْهَرُ فِيكُم يَستَشهِدُ اللَّهُ بِهِ ذَراريَكُمْ وأَنْفُسَكُم، ويُزَكِّي بِهِ أَمْوالَكُمْ، ثُمَّ تكونُ الأَموالُ فِيكُمْ حَتَّى يُعطى الرَّجُلُ مئةَ دِينارٍ فَيَظَلُّ ساخِطاً، وفِتْنَةٌ تكونُ بَيْنَكُم لا يَبقى بَيْتُ مُسلمٍ إلا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ تكونُ بَينَكُم وبينَ بَني الأَصْفَرِ هُدْنَةٌ، فَيَغْدُرونَ بِكُمْ، فَيَسيرونَ إِلَيكُم، في ثَمانِينَ غايَةٍ تَحْتَ كُلِّ غايَةٍ اثْنا عَشَرَ أَلفاً». [«فضائل الشام» (٣٠): خ].

٤٠٤٣ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز الدّراوردِيّ، قالَ: حدّثنا عمرٌو، مولى المُطّلبِ، عن عبدِ اللّهِ بن عبدِ الرّحمن الأنصاريّ، عَن حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى تَقْتُلوا إمامَكُم، وتَجْتَلِدوا بأَسيافِكُمْ، ويَرِثُ دُنياكُمْ شِرارُكُم». [«الضعيفة» (٢٠٤٦)].

٤٠٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ أبي حيّانَ، عنْ أبي زُرعةَ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، يَوماً بارِزاً للنَّاسِ، فأَتاهُ رَجُلٌ فقالَ: يارَسولَ اللَّهِ! مَتى السَّاعَةُ؟ فقالَ: «ما المَسْؤولُ عَنْها بأَعلَمَ مِنَ السائِلِ، ولَكنْ سأُخْبِرُكَ عَن أَشْراطِها: إذا وَلَدَتْ الأَمَةُ رَبَّتَها فَذاكَ من أَشْراطِها، وإذا كانَ الحُفاةُ العُراةُ رُؤوسَ النَّاسِ فَذاكَ مِن أَشراطِها، وإذا تَطاوَلَ رِعاءُ الغَنَمِ في البُنْيانِ فَذاكَ مِن أَشراطِها في خَمسٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إلاَّ اللَّهُ» فَتلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلمُ السَّاعَةِ ويُنَزِّلُ الغَيثَ ويَعلَمُ ما في الأَرحامِ﴾ الآية». [وهو طرف الحديث المتقدم (٦٤)].

٤٠٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ المُثنّى، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، قالَ: سمعتُ قتادةَ يُحدّثُ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قالَ: أَلا أُحدِّثُكُم حديثاً سَمِعتُهُ مِن رَسولِ اللَّهِ ﷺ لا

يُحدِّثُكم به أحدٌ بَعدي سَمِعتُهُ مِنهُ: «إنَّ أشراطَ السَّاعَةِ أنْ يُرفعَ العِلمُ، ويَظهَرَ الجَهْلُ، ويَفشُوَ الزِّنا، ويُشْرَبَ الخَمْرُ، ويَذهَبَ الرِّجالُ، وتَبقى النِّساءُ؛ حتَّى يكونَ لِخَمسينَ امرأةً، قَيِّمٌ واحِدٌ». [ق].

٤٠٤٦ ـ (حسن صحيح دون قوله: «من كل عشرة تسعة» فإنَّه (شاذ)، والمحفوظ «من كل مئة تسعة وتسعون») حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عن محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الفُراتُ عَن جَبَلٍ مِن ذَهَب، فَيَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيهِ، فَيُقْتَلُ مِن كُلِّ عَشَرةٍ، تِسعةٌ». [«التعليق على ابن ماجه»: م].

٤٠٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مروانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عن العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أبي هُريرَةَ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى يَفيضَ المالُ، وتَظْهَرَ الفِتَنُ، ويَكثُرَ الهَرْجُ»، قالوا: ومَا الهَرْجُ؟ يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ: «القتلُ القَتلُ القَتلُ» ثلاثاً [خ].

٢٦ ـ باب ذهاب القرآن والعلم

٤٠٤٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ سالم بن أبي الجعدِ، عَن زِيادِ بنِ لَبيدٍ؛ قالَ: ذَكَرَ النَّبيُّ شَيئاً، فقالَ: «ذاكَ عِندَ أوانِ ذَهابِ العِلمِ»، قلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! وكيفَ يَذْهَبُ العِلمُ ونَحنُ نَقرأُ القُرآنَ ونُقْرِئُهُ أبناءَنا، ويُقْرِئُهُ أبناؤنا أبناءَهُمْ إلى يَوْمِ القِيامَةِ؟ قالَ: «ثَكِلَتكَ أُمُّكَ، زِيادُ! إنْ كُنتُ لأَراكَ مِن أفْقَهِ رَجُلٍ بالمَدينَةِ، أوَلَيسَ هذهِ اليَهودُ والنَّصارى يَقْرأُونَ التَّوارةَ والإنجيلَ، لا يَعْمَلونَ بِشَيءٍ مِمَّا فيهِما؟» [«المشكاة» (٢٤٥ و٢٧٧)، «تخريج العلم» لأبي خيثمة (١٢١/ ٥٢)، «تخريج اقتضاء العلم» (١٨٩ / ٨٩)].

٤٠٤٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ أبي مالكٍ الأشجعِيّ، عنْ رِبعيّ ابن حِراشٍ، عَن حُذيفَةَ بن اليمانِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْرُسُ الإسلامُ كَما يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوبِ[1]، حَتَّى لا يُدْرى ما صِيامٌ ولا صَلاةٌ ولا نُسُكٌ ولا صَدَقةٌ وَلَيُسْرى على كِتابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ في لَيلَةٍ فَلا يَبْقى في الأَرضِ منه آيةٌ، وتَبْقى طَوائِفُ مِنَ النَّاسِ، الشيخُ الكَبيرُ، والعَجوزُ يَقولونَ: أَدْرَكْنا آباءَنا عَلى هذهِ الكَلِمَةِ: لا إلهَ إلَّا اللَّهُ، فَنَحْنُ نَقولُها»، فقالَ لَهُ صِلَةُ: ما تُغْني عَنْهُم لا إلهَ إلَّا اللَّهُ، وهُمْ لا يَدرونَ مَا صَلاةٌ ولا صِيامٌ ولا نُسُكٌ ولا صَدَقةٌ؟ فأَعرَضَ عَنهُ حُذَيفَةُ ثُمَّ ردَّها عليهِ ثَلاثاً، كُلَّ ذلِكَ يُعرِضُ عنهُ حُذيفَةُ، أَقبلَ عليهِ في الثَّالِثَةِ، فقالَ: يا صِلَةُ! تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ؛ ثَلاثاً. [«الصحيحة» (٨٧)، «تخريج صفة الفتوى» (٢٨)].

٤٠٥٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي ووكيعٌ، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ، عَن عبدِاللَّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يكونُ بَينَ يَدَيِ السَّاعةِ أيَّامٌ يُرْفَعُ فِيها العِلْمُ، ويَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويَكْثُرُ فيها الهَرْجُ» والهَرْجُ القَتْلُ. [ق].

٤٠٥١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن أبي مُوسى؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِنْ ورائِكُم أيَّاماً يَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويُرفَعُ

---

(١) «وشي الثوب»: نقشه.

فِيها العِلْمُ، ويكثُرُ فيها الهَرْجُ»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! وَمَا الهَرْجُ؟ قالَ: «القَتل». [«صحيح الجامع» (٢٢٢٩): ق].

٤٠٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ معمرٍ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن أَبي هُريرَةَ، يَرفعُهُ قالَ: «يتقارَبُ الزَّمانُ، ويَنْقُصُ العِلْمُ، ويُلقى الشُّحُّ، وتَظهَرُ الفِتَنُ، ويَكثُرُ الهَرْجُ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! وَما الهَرْجُ؟ قالَ: «القَتْلُ». [ق].

٢٧ ـ باب ذهاب الأمانة

٤٠٥٣ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ زيد بن وهب، عَن حُذيفَةَ قالَ: حدَّثَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْن: قَدْ رأَيتُ أَحدَهُما وأَنا أَنتظِرُ الآخرَ، حدَّثَنا: «إنَّ الأَمانَةَ نَزَلَتْ في جَذْرِ قُلوبِ الرِّجالِ» ـ قالَ الطنافسيُّ[1]: يَعني: وَسْطَ قُلوبِ الرِّجالِ ـ، ونَزَلَ القرآنُ فَعَلِمنا مِنَ القُرآنِ وعَلِمْنا مِنَ السُّنَّةِ. ثُمَّ حدَّثَنا عَن رفعِها فقالَ: «يَنامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتُرْفَعُ الأَمانَةُ مِن قَلبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُها كأَثَرِ الوَكْتِ[2] ثُمَّ يَنامُ النَّوْمَةَ، فَتُنزَعُ الأَمانَةُ مِن قَلبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرُها كأَثَرِ المَجْلِ[3]، كَجَمرٍ دَحرَجْتَهُ على رِجلِكَ فَنَفَطَ[4]، فتراهُ مُنتبِراً[5]، وَلَيسَ فيه شيءٌ». ثُمَّ أَخذَ حُذَيفَةُ كَفًّا من حَصى فَدحرَجَهُ على ساقِهِ. قالَ: «فَيُصبِحُ النَّاسُ يَتبايَعونَ ولا يَكادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأَمانَةَ، حتَّى يُقالَ: إنَّ في بَني فلانٍ رَجُلاً أَميناً، وحتَّى يُقالَ للرَّجُلِ: ما أَعقَلَهُ! وأَجلَدَهُ! وأَظرَفَهُ! ومَا في قلبِهِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ مِن إيمانٍ». ولَقد أَتى عَليَّ زَمانٌ ولَستُ أُبالي أَيَّكُم بايَعتُ، لَئِنْ كانَ مُسلِماً لَيَرُدَّنَّهُ عَليَّ إسلامُهُ، ولَئِنْ كانَ يَهودِيًّا أَو نَصرانِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عليَّ ساعِيهِ، فأَمَّا اليومَ فَما كُنْتُ لأُبايِعَ إلَّا فُلاناً وفُلاناً. [ق].

٤٠٥٤ ـ (موضوع) حدّثنا محمّدُ بنُ المُصفّى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ حربٍ، عنْ سعيدِ بن سنانٍ، عنْ أبي الزّاهريّةِ، عنْ أبي شجرةَ كثيرِ بن مُرّةَ، عن ابنِ عمرَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ، إذا أَرادَ أَن يُهلِكَ عَبداً نَزَعَ مِنهُ الحَياءَ، فإذا نَزَعَ مِنهُ الحياءَ لَم تَلْقَهُ إلَّا مَقيتاً مُمَقَّتاً، فإذا لَمْ تَلقَهُ إلَّا مَقيتاً مُمَقَّتاً، نُزِعَتْ مِنْهُ الأَمانَةُ، فإذا نُزِعَتْ منهُ الأَمانَةُ، لَم تَلْقَهُ إلا خائِنا مُخَوَّناً، فإذا لَمْ تَلْقَهُ إلَّا خائِناً مُخَوَّناً، نُزِعَتْ مِنهُ الرَّحمَةُ فإذا نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحمةُ، لَمْ تَلْقَهُ إلَّا رَجيماً مُلَعَّناً، فإذا لَمْ تَلقَهُ إلَّا رَجيماً مُلَعَّناً، نُزِعَتْ منه رِبْقَةُ الإسلامِ». [«الضعيفة» (٣٠٤٤)].

٢٨ ـ باب الآيات

٤٠٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ فُراتٍ القزّازِ، عنْ عامرِ بن واثلةَ، أَبي الطُّفيلِ الكِنانيّ، عَن حُذيفَةَ بنِ أَسيدٍ أَبي سريحَةَ؛ قالَ: اطَّلَعَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِن غُرفَةٍ

---

(١) هو عليُّ بن محمد الطنافسيُّ.

(٢) «الوَكْت»: الأَثر في الشيء.

(٣) «المَجل»: هو ثخَنُ الجلد من العَمَل الشديد.

(٤) «فنَفَطَ»: أَصابَهُ القروح.

(٥) «مُنتبِراً»: مُرتفِعاً في جسمِك.

ونحنُ نَتَذاكَرُ السَّاعَةَ فقالَ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى تَكونَ عَشرُ آياتٍ: طُلوعُ الشَّمسِ مِن مغرِبِها، والدَّجَّالُ، والدُّخانُ، والدَّابَّةُ، ويأجوجُ ومأجوجُ، وخُروجُ عيسى ابنِ مريَمَ عليهِ السَّلامُ، وثلاثُ خُسوفٍ: خَسفٌ بالمَشرِقِ، وخَسفٌ بالمَغرِبِ، وخَسفٌ بجزيرةِ العَرَبِ، وآخِرُ تَخرُجُ من قَعرِ عَدَنٍ أَبْيَنَ، تَسوقُ النَّاسَ إلى المَحشَرِ، تَبيتُ مَعَهُم إذا باتُوا وتَقيلُ معَهُم إذا قالوا». [م].

٤٠٥٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قال: حَدَّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ وابنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ سِنان بن سعدٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «بادِروا بالأَعمالِ سِتًّا: طُلوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغرِبِها، والدُّخانَ، ودابَّةَ الأَرضِ، والدَّجَّالَ، وخُوَيْصَّةَ أَحدِكُم، وأَمرَ العامَّةِ». [«الصحيحة» (٧٥٩): م].

٤٠٥٧ ـ (موضوع) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا عونُ بنُ عُمارةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ المُثنّى بن ثُمامةَ بن عبدِ اللّهِ بن أنسٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ[1]، عنْ أنس بن مالكٍ، عَن أَبي قتادَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الآياتُ بَعدَ المِئَتَيْنِ». [«المشكاة» (٥٤٦٠)، «الضعيفة» (١٩٦٦)].

٤٠٥٨ ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا نُوحُ بنُ قيس، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ معقلٍ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عَن أَنَس بن مالكٍ، عَن رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أُمَّتي على خَمسِ طَبَقاتٍ: فأَربَعونَ سَنَةً، أَهلُ برٍّ وتَقْوى، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم إلى عِشرينَ ومِئَةِ سَنَةٍ، أَهلُ تَراحُمٍ وتَواصُلٍ، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم، إلى ستينَ ومِئَةِ سنةٍ، أَهلُ تَدابُرٍ وتَقاطُعٍ، ثُمَّ الهَرْجُ الهَرجُ، النَّجا النَّجا». [«الضعيفة» (٢٩٤٠)].

٤٠٥٨ (م) ـ (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا خازمٌ أبُو محمّدٍ العَنَزِيّ، قالَ: حدّثنا المِسورُ ابنُ الحسنِ، عنْ أبي معنٍ، عَن أَنَس بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ «أُمَّتي عَلى خَمْسِ طَبقاتٍ: كُلُّ طَبَقةٍ أَربعونَ عَاماً، فأَمَّا طَبَقتي وطَبَقَةُ أَصحابي، فأَهلُ عِلمٍ وإيمانٍ، وأَمَّا الطَّبَقةُ الثَّانِيَةُ، مَا بَينَ الأَربَعينَ إلى الثَّمانِينَ، فأَهلُ برٍّ وتَقوى» ثُمَّ ذكَرَ نَحوَهُ. [«الضعيفة» (٢٩٤٠)].

٢٩ ـ باب الخسوف

٤٠٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا أبُو أحمدَ، قالَ: حدّثنا بشيرُ بنُ سلمانَ، عنْ سيّارٍ، عنْ طارقٍ، عَن عبدِاللّهِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «بَينَ يَدي السَّاعَةِ مَسْخٌ وخَسفٌ وقَذْفٌ». [«الروض النضير» (١٠٠٤)، «الصحيحة» (١٧٨٧)].

٤٠٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو مُصعبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ زيدِ بن أسلمَ، عنْ أبي حازمِ بن دينارٍ، عَن سهلِ بنِ سعدٍ؛ أَنَّهُ سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «يكونُ في آخِرِ أُمَّتي خَسْفٌ ومَسخٌ وقَذْفٌ». [«الروض النضير»، «الصحيحة» (٤ / ٣٩٤)].

٤٠٦١ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ ومحمّدُ بنُ المُثنّى، قالاَ: حدّثنا أبُو عاصمٍ، قالَ: حدّثنا حيوةُ ابنُ شُريحٍ، قالَ: حدّثنا أبُو صخرٍ، عنْ نافعٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتى ابنَ عُمرَ فقالَ: إنَّ فُلاناً يَقْرَؤُكَ السَّلامَ، قالَ: إنَّهُ

---

(١) في هذا الإسناد وهمان، نبه عليهما المزي في «تهذيب الكمال» (٢٧ / ١٩٧) ترجمة (المثنى بن ثمامة) (ش).

بَلَغَني أَنَّهُ قَدْ أَحدَثَ، فإنْ كانَ قَدْ أَحدَثَ، فَلا تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلامَ، فإنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «يَكونُ في أُمَّتي ـ أَو في هذه الأُمَّةِ ـ مَسْخٌ وخَسفٌ وقَذفٌ» وذَلِكَ في أَهلِ القَدَرِ. [«المشكاة» (١٠٦ و١١٦)، «الروض النضير» (١٠٠٤)].

٤٠٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ ومحمّدُ بنُ فُضيلٍ، عن الحسنِ بن عمرٍو، عنْ أَبي الزّبير، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكونُ في أُمَّتي خَسْفٌ ومَسْخٌ وقَذْفٌ» [«المشكاة» أيضاً، «الصحيحة» (٤ / ٣٩٤)، «الروض النضير» (١٠٠٤)].

٣٠ ـ باب جيش البيداء

٤٠٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أُمَيَّةَ بن صفوانَ بن عبدِ اللّهِ ابن صفوانَ، سمعَ جدّهُ عبدَ اللّهِ بن صفوانَ يقولُ: أخبرتني حفصَةُ أَنَّها سَمِعَتْ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «لَيَؤُمَّنَّ هذا البَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حتَّى إذا كانُوا ببَيداءَ مِنَ الأَرضِ، خُسِفَ بأَوسَطِهِم ويَتَنادى أَوَّلُهُمْ آخِرَهُم فَيُخْسَفُ بِهِم فَلا يَبقى مِنهُمْ إلاَّ الشَّريدُ الَّذي يُخْبِرُ عَنهُمْ» فلمّا جاءَ جيشُ الحجّاجِ، ظننّا أَنّهُمْ هُمْ، فقالَ رجُلٌ: أشهدُ عليكَ أَنَّكَ لَمْ تكذِبْ على حفصةَ، وأَنّ حفصةَ لَمْ تكذِبْ على النّبيّ ﷺ. [«التعليق على ابن ماجه»، «الصحيحة» (٢٤٣٢)].

٤٠٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الفضلُ بنُ دُكينٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ سلمةَ بن كُهيلٍ، عنْ أَبي إدريسَ المُرهِبيّ، عنْ مُسلمِ بن صفوانَ، عَن صَفيّةَ، قالت: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَنْتَهي النَّاسُ عَن غَزْوِ هذا البيتِ، حتَّى يَغزُوَ جَيْشٌ حتَّى إذا كانوا بالبَيداءِ ـ أَو ببيداءَ مِنَ الأَرضِ ـ خُسِفَ بأَوَّلِهِم وآخِرِهِمْ، ولَمْ يَنْجُ أَوسَطُهُم». قلتُ: فإنْ كانَ فِيهِمْ مَنْ يُكرَهُ؟ قالَ: «يَبعَثُهُمُ اللَّهُ على ما في أَنفُسِهِم». [«التعليق على ابن ماجه»].

٤٠٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، ونصرُ بنُ عليّ، هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، قالُوا: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيَينةَ، عنْ محمّدِ بن سُوقةَ، سمعَ نافعَ بنَ جُبيرٍ يُخبِرُ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالت: ذَكَرَ النَّبيُّ ﷺ الجَيشَ الَّذي يُخْسَفُ بِهِمْ، فقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يا رَسولَ اللّهِ! لَعَلَّ فِيهِمُ المُكْرَه؟ قالَ: «إنَّهم يُبعَثونَ على نِيَّاتِهِم». [«التعليق على ابن ماجه»: م].

٣١ ـ باب دابة الأرض

٤٠٦٦ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عنْ أَوسِ بن خالدٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تَخرُجُ الدابَّةُ ومعَها خَاتَمُ سُلَيمانَ بنِ داودَ، وعَصا مُوسَى بنِ عِمرانَ عَلَيهِما السَّلامُ، فَتَجْلُو وَجهَ المُؤمِنِ بالعصا وتَخْطِمُ أَنفَ الكافِرِ بالخَاتَمِ، حتَّى إنَّ أَهلَ الحِواءِ[1] لَيَجتَمِعونَ، فَيقولُ هذا: يا مُؤْمِنُ! ويَقولُ هذا: يا كافِرُ!». [«الضعيفة» (١١٠٨)].

* قالَ أَبُو الحسنِ القطّانُ: حدّثناهُ إبراهيمُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ إسماعيلَ، قالَ: حدّثنا

---

(١) «الحِواء»: بيوت مجتمعة من الناس على الماء.

حمّادُ بنُ سَلَمَةَ. فذكرَ نحوهُ. وقالَ فيهِ مرّةً: «فيقولُ هذا: يَا مُؤمِنُ! وهذا: يَا كافِرُ!»

٤٠٦٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أبُو غسّانَ، محمّدُ بنُ عمرٍو، زُنيجٌ، قالَ: حدّثنا أبُو تُميلةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ عُبيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ بُريدةَ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: ذَهَبَ بي رَسولُ اللّهِ ﷺ إلى مَوضعٍ بالباديَةِ، قَريبٍ مِن مَكّةَ فإذا أَرضٌ يابِسَةٌ، حَوْلَها رَمْلٌ، فقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «تَخْرُجُ الدَّابّةُ مِنْ هذا المَوْضِعِ» فإذا فِترٌ في شِبرٍ. قالَ ابنُ بُرَيدَةَ: فَحَجَجْتُ بَعدَ ذلكَ بِسِنينَ فأَرانا عَصاً لَهُ فإذا هُوَ بَعَصايَ هذِهِ، هكذا وهكذا. [«التعليق على ابن ماجه»].

٣٢ ـ باب طلوع الشمس من مغربها

٤٠٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عُمارةَ بن القعقاعِ، عنْ أبي زُرعةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِن مَغْرِبِها، فإذا طَلَعَتْ ورآها النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيها، فَذَلِكَ حِينَ ﴿لا يَنفَعُ نَفْساً إِيمانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبلُ﴾». [«الروض النضير» (١١١٢)، «تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٦٦)].

٤٠٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ أبي حيّانَ التّيميّ، عنْ أبي زُرعةَ بن عمرِو بن جريرٍ، عَن عبدِ اللّهِ بنِ عَمرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الآياتِ خُرُوجاً، طُلوعُ الشَّمسِ مِن مَغرِبِها، وخُروجُ الدَّابّةِ عَلى النَّاسِ ضُحى». قالَ عبدُاللّهِ: فأَيَّتُهُما ما خَرَجَتْ قَبلَ الأُخرى، فالأُخرى مِنها قَرِيبٌ. قالَ عَبدُاللّهِ: ولا أَظُنُّها إلاَّ طُلوعُ الشَّمسِ مِنْ مَغرِبِها [«تخريج شرح العقيدة الطحاوية»: م].

٤٠٧٠ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، عنْ إسرائيلَ، عنْ عاصمٍ، عنْ زِرّ، عَن صَفوانَ بنِ عَسّالٍ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ مِنْ قِبَلِ مَغْرِبِ الشَّمْسِ باباً مَفتوحاً، عَرْضُهُ سَبعونَ سَنَةً، فَلا يَزالُ البابُ مَفْتوحاً للتَّوْبَةِ، حتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ مِن نَحوِهِ، فإذا طَلَعَتْ مِن نحوِهِ، لَم يَنفَعْ نَفْساً إِيمانُها لَم تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَو كَسَبَتْ في إِيمانِها خَيراً». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٧٣)].

٣٣ ـ باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج

٤٠٧١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عَن حُذَيفَةَ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «الدَّجّالُ أَعوَرُ عَينِ اليُسْرى، جُفَالُ الشَّعَرِ، معَهُ جَنَّةٌ ونارٌ، فَنارُهُ جَنَّةٌ، وجَنَّتُهُ نارٌ». [م].

٤٠٧٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، ومحمّدُ بنُ بشّارٍ، ومحمّدُ بنُ المُثنّى، قالُوا: حدّثنا روْحُ بنُ عُبادةَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ أبي التّيّاحِ، عنِ المُغيرةِ بن سُبيعٍ، عنْ عمرِو بن حُريثٍ، عَن أَبي بكرٍ الصِّدّيقِ؛ قالَ: حدَّثَنا رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ الدَّجّالَ يَخرُجُ مِنْ أَرضٍ بالمَشْرِقِ، يُقالُ لَها: خُراسانُ، يَتْبَعُهُ أَقْوامٌ، كأَنَّ وُجوهَهُمُ المَجانُّ المُطْرَقَةُ». [«الروض النضير» (١١٨٤)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٣٣ ـ ٣٧)، «الصحيحة» (١٥٩١)].

٤٠٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا

إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيس بن أبي حازم، عنِ المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ؛ قالَ: ما سألَ أحدٌ النَّبيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سألْتُهُ ـ وقالَ ابنُ نُمير[1]: أشدَّ سُؤالاً مِنِّي ـ فقالَ لي: «ما تَسْأَلُ عَنْهُ؟» قُلتُ: إنَّهُمْ يَقولونَ: إنَّ مَعَهُ الطَّعامَ والشَّرابَ قالَ: «هُو أَهْوَنُ على اللَّهِ مِن ذلِكَ». [ق].

٤٠٧٤ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف السند)) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ ابن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ مُجالدٍ، عنِ الشّعبيّ، عَن فاطِمَةَ بنت قَيس؛ قالَتْ: صَلَّى رَسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يَومٍ وصَعِدَ المِنبرَ؛ وكانَ لا يَصْعَدُ عَلَيهِ قَبْلَ ذَلِكَ، إلاَّ يَومَ الجُمُعَةِ، فاشتدَّ ذَلِكَ عَلى النَّاسُ، فَمِن بَينِ قائِمٍ وجالِسٍ، فأَشارَ إليهِمْ بيَدِهِ؛ أَنِ اقعُدوا: «فإنِّي، واللَّهِ! ما قُمتُ مُقامِي هذا لأَمْرٍ يَنفعُكُمْ، لِرَغبةٍ ولا لِرَهْبَةٍ، ولَكِنَّ تَميماً الدَّاريَّ أَتاني فأَخبَرَني خَبَراً [مَنعَني القَيلولَةَ، مِنَ الفَرَحِ وقُرَّةِ العَينِ فأَحببتُ أَن أَنشُرَ عَلَيْكُم فَرَحَ نَبيِّكُم]، أَلا إنَّ ابنَ عَمٍّ لِتَميمٍ الدَّاريِّ أَخْبَرَني: أَنَّ الرِّيحَ أَلجأَتْهُم إلى جَزيرَةٍ لا يَعرِفونَها، فَقَعَدوا في قَوارِبِ السَّفينَةِ فَخَرَجوا فِيها، فإذا هُم بِشَيءٍ أَهْدَبَ[2] أَسْوَدَ كَثير الشعر، قالُوا لَهُ: ما أَنْتَ؟ قالَ: أَنا الجَسَّاسَةُ[3]، قالُوا: أَخبِرينا، قالَتْ: [ما أَنا بِمُخبِرَتِكُمْ شَيئاً، ولا سائِلَتِكُمْ]، ولَكِنْ هذا الدَّيرُ، قَدْ رَمَقْتُموهُ، فأْتُوهُ فإنَّ رَجُلاً بالأَشواقِ إلى أَنْ تُخبِروهُ ويُخْبِرَكُم، فأَتوه فدَخلوا عَلَيهِ، فإذا هُم بِشَيخٍ مُوثَقٍ، شَديدِ الوِثاقِ [يُظْهِرُ الحُزنَ شَديدِ التَّشَكِّي]، فقالَ لَهُمْ: مِنْ أَينَ؟ قالوا: مِنَ الشَّامِ، قالَ: ما فَعَلَتِ العَرَبُ؟ قالوا: نَحْنُ قَومٌ مِنَ العَرَبِ، عَمَّ تَسأَلُ؟ قالَ: مَا فَعَلَ هذا الرَّجُلُ الَّذي خَرَجَ فيكُمْ؟ قالوا: خيراً، نَاوَىءَ قَوْماً[4] فأَظهَرَهُ اللَّهُ علَيهِمْ؛ فأَمْرُهُمُ اليَومَ جَميعٌ: إلهُهُمْ واحِدٌ، ودِينُهُم واحِدٌ، قالَ: ما فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَر[5]؟ قالوا: خَيراً، يَسْقونَ مِنها زُروعَهُم ويَستقونَ مِنها لِسَقيِهِم، قالَ: فَما فَعلَ نَخلٌ [بينَ عَمَّانَ و]بَيْسانَ؟ قالوا: يُطْعِمُ ثَمَرَهُ كُلَّ عامٍ، قالَ: فَما فَعلَتْ بُحَيرَةُ الطَّبَريَّةِ؟ قالوا: تَدَفَّقُ جَنَباتُها مِن كَثرَةِ المَاءِ، قال: [فَزَفَرَ ثَلاثَ زَفَراتٍ]، ثُمَّ قالَ: لَو انْفَلَتُّ مِنْ وِثاقِي هذا، لَمْ أَدَعْ أَرْضاً إلاَّ وَطِئْتُها بِرِجلَيَّ هَاتَينِ؛ إلاَّ طَيْبَةَ لَيْسَ لي عَليها سَبيلٌ»، قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إلى هذا يَنتَهي فَرَحِي، هذهِ طَيْبَة، والَّذي نَفْسي بيدِهِ! مَا فِيها طَريقٌ ضَيِّقٌ ولا واسِعٌ، ولا سَهلٌ ولا جَبَلٌ، إلاَّ وَعَلَيهِ مَلَكٌ شاهِرٌ سَيْفَهُ إلى يَومِ القِيامَةِ». [«ضعيف الجامع» (٢٠٩٧)، «صحيح الجامع» (٢٥٠٨): م].

٤٠٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ يزيدَ ابن جابرٍ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بن جُبيرِ بن نُفيرٍ، قالَ: حدّثني أبي؛ أنّهُ سمعَ النَّوّاسَ بنَ سَمعانَ الكِلابيَّ يقول: ذَكَرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجّالَ، الغَداةَ، فَخَفَضَ فِيهِ ورَفَعَ، حتَّى ظَنَنّا أَنَّهُ في طائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحنا إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، عَرَفَ ذلِكَ فِينا، فقالَ: «ما شأْنُكُم؟» فقُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجّالَ الغَداةَ فَخَفَضْتَ فِيهِ ثُمَّ رَفَعْتَ، حتَّى ظَنَنّا أَنَّه في طائِفَةِ النَّخلِ، قالَ: «غَيرُ الدَّجّالِ أَخْوَفُني عَلَيْكُم: إنْ يَخرُجْ وأَنا فِيْكُم، فأَنا حَجيجُهُ

---

(١) هو محمد بن عبدالله بن نمير أحد شيخي ابن ماجه.

(٢) «أهدب»: كثير الهَدَب، وهو شعر أشفار العين.

(٣) «الجسّاسة»: سُمِّيت بذلك لأنها تجسُّ الأخبارَ.

(٤) «ناوىء قوماً»: عاداهم.

(٥) «زُغر»: قرية بالشام.

دُونكُم، وإنْ يَخرُجْ ولَسْتُ فِيْكُم، فامْرُؤٌ حَجيجُ نَفْسِه، واللَّهُ خَليفَتي على كُلِّ مُسلم، إنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ قائِمَةٌ، كأنِّي أُشَبِّهُهُ بعَبدِ العُزَّى بنِ قَطَنٍ، فمَنْ رآهُ مِنكُمْ، فَلْيَقْرأْ عليهِ فواتحَ سُورَةِ الكَهْفِ، إنَّهُ يَخرُجُ من خَلَّةٍ بينَ الشامِ والعِراقِ، فعاثَ يَميناً، وعاثَ شِمالاً يا عِبادَ اللَّهِ! اثْبُتُوا»، قُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ! ومَا لُبْثُهُ في الأَرضِ؟ قالَ: «أَربعونَ يَوماً، يَومٌ كَسَنَةٍ، ويَومٌ كَشَهْرٍ، ويَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وسائِرُ أيَّامِهِ كأيَّامِكُم» قُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ! فذلِكَ اليَومُ الَّذي كَسَنَةٍ، تَكْفِينا فيه صَلاةُ يَومٍ؟ قالَ: «فاقْدُروا لَهُ قَدْرَهُ» قالَ: قُلنا: فما إسراعُهُ في الأَرضِ؟ قالَ: «كالغَيثِ استَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ»، قالَ: «فيأْتي القومَ فَيَدعوهُمْ فيستجيبونَ لَهُ ويُؤمِنونَ بِهِ، فيأْمُرُ السَّماءَ أَنْ تُمطِرَ فتُمطِرَ ويأْمُرُ الأَرضَ أَن تُنبِتَ فتُنبِتَ، وتَروحُ عَليهِم سارِحَتُهُم أَطوَلَ ما كانَتْ ذُرىً وأَسبغَهُ ضُروعاً وأَمَدَّهُ خَواصِرَ، ثُمَّ يأْتي القَوْمَ فَيَدعوهُم فَيَرُدُّونَ عليهِ قولَهُ: فَيَنصَرِفُ عَنهُمْ فَيُصبِحونَ مُمحِلينَ، ما بأَيديهِم شَيءٌ ثُمَّ يَمُرُّ بالخَربَةِ فيَقولُ لَها: أَخْرِجي كُنوزَكِ فَيَنطَلِقُ فَتَتبَعُهُ كُنوزُها كَيَعاسيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدعو رَجُلاً مُمتَلِئاً شَباباً، فيَضرِبُهُ بالسَّيفِ ضَربَةً، فيَقطَعُهُ جِزْلَتَينِ رَمْيَةَ الغَرَضِ، ثُمَّ يَدعوهُ فَيُقبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَينَما هُم كَذَلِكَ، إذ بعثَ اللَّهُ عيسى ابنَ مَريَمَ فَيَنزِلُ عِندَ المَنارَةِ البَيضاءِ، شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرودَتَينِ، واضِعاً كَفَّيهِ على أَجنِحَةِ مَلَكَينِ، إذا طأْطأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وإذا رَفَعَهُ يَنْحَدِرُ مِنْهُ جُمانٌ كاللؤلُؤِ، ولا يَحِلُّ لِكافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إلَّا ماتَ ونَفَسُهُ يَنتَهي حَيْثُ يَنْتَهي طَرْفُهُ، فَيَنطَلِقُ حتَّى يُدْرِكَهُ عِندَ بابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يأْتي نَبيُّ اللَّهِ عيسى عَلَيهِ السلام قَوْماً قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ فَيَمسَحُ وُجُوهَهُمْ ويُحدِّثُهُم بدَرَجاتِهِم في الجَنَّةِ، فَبَينَما هُم كَذلِكَ إذ أَوحى اللَّهُ إليهِ: يا عِيسى! إنِّي قد أَخْرَجْتُ عِباداً لي لا يَدانِ لأَحَدٍ بِقِتالِهِم وأَحْرِزْ عِبادي إلى الطُّورِ، ويَبْعَثُ اللَّهُ يأْجوجَ ومأْجوجَ، وَهُم كَما قالَ اللَّهُ: ﴿مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلونَ﴾، فَيَمُرُّ أَوائِلُهُم على بحيرَةِ الطَّبَرِيَّةِ فَيَشرَبونَ ما فيها ثُمَّ يَمُرُّ آخِرُهُم فَيقولونَ: لَقَدْ كانَ في هذا ماءٌ، مَرَّةً، ويحْصرُ نَبيُّ اللَّهِ عِيسى وأَصحابُهُ، حتَّى يَكونَ رأْسُ الثَّورِ لأَحَدِهِم خَيْراً من مِئَةِ دِينارٍ لأَحَدِكُم اليَوْمَ، فَيَرغَبُ نَبيُّ اللَّهِ عِيسى وأَصحابُهُ إلى اللَّهِ، فَيُرسِلُ اللَّهُ عَلَيهِم النَّغَفَ في رِقابِهِم فَيُصبِحونَ فَرْسى كَموتِ نَفْسٍ واحِدَةٍ ويَهْبِطُ نَبيُّ اللَّهِ عيسى وأَصحابُهُ فَلا يَجِدونَ مَوضِعَ شِبرٍ إلَّا قَدْ مَلأَهُ زَهَمُهُم ونَتْنُهُم ودِماؤُهُم فيرغبونَ إلى اللَّهِ سُبحانَهُ فيرسلُ عليهم طيراً كأَعناقِ البُخْتِ، فتحملهم فتطرحهم حيْثُ شاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيهِم مَطَراً لا يُكِنُّ منه بَيْتُ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ فَيَغسلُهُ حتَّى يَتْرُكَهُ كالزَّلَقَةِ ثُمَّ يُقالُ للأَرضِ: أَنْبِتي ثَمَرَتَكِ ورُدِّي بَرَكَتَكِ، فيومَئِذٍ تأْكُلُ العِصابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ فَتُشبِعُهُم ويَستَظِلُّونَ بِقِحْفِها، ويُبارِكُ اللَّهُ في الرِّسْلِ حتَّى إنَّ اللَّقْحَةَ مِنَ الإِبلِ تَكْفي الفِئامَ مِنَ النَّاسِ، واللِّقْحَةَ مِنَ البَقَرِ تَكْفي القَبيلَةَ، واللِّقْحَةَ من الغَنَمِ تَكفي الفَخِذَ، فَبينَما هُم كَذلِك، إذْ بعثَ اللَّهُ عَلَيهِم ريحاً طيِّبَةً فتأْخُذُ تحتَ آباطِهِم فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُسلِمٍ، ويَبْقى سائِرُ النَّاسِ يَتهارَجونَ، كَما تتهارَجُ الحُمُرُ فَعَلَيهِمْ تَقومُ السَّاعَةُ». [«تخريج فضائل الشام» (٢٥)، «الصحيحة» (١٧٨٠): م].

٤٠٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثنا ابنُ جابرٍ، عنْ يحيى ابن جابرٍ الطّائيّ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ جُبير بن نُفيرٍ، عنْ أبيه؛ أنّهُ سمعَ النَّوّاسَ بنَ سَمعانَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيوقِدُ المُسْلِمونَ، مِن قِسيِّ يأْجوجَ ومأْجوجَ ونُشّابِهِمْ وأَتْرِسَتِهِم سَبْعَ سِنينَ». [«الصحيحة» (١٩٤٠)].

٤٠٧٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ، عنْ إسماعيلَ بن رافعٍ، أبي رافعٍ، عنْ أبي زُرعةَ السّيبانيّ يحيى بن أبي عمرٍو، عَن أبي أُمامَةَ الباهليِّ؛ قالَ: خَطَبَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ فكانَ أَكْثَرُ خُطبَتِه حَديثاً حدَّثَناهُ عَنِ الدَّجّالِ وحذَّرَناهُ، فكانَ من قولِه أَنْ قالَ: «إِنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ في الأَرضِ مُنذُ ذرأَ اللَّهُ ذُرِّيَّةَ آدَمَ أَعظَمَ من فِتنَةِ الدَّجّالِ، وإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ لَم يَبعَثْ نَبيًّا إِلَّا حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجّالَ، وأَنا آخِرُ الأَنبياءِ وأَنْتُم آخِرُ الأُمَمِ وهُو خارِجٌ فِيكُمْ لا محالَةَ، وإِنْ يَخْرُجْ وأَنا بينَ ظَهْرانَيْكُمْ، فأَنا حَجيجٌ لِكُلِّ مُسلمٍ، وإِنْ يَخرُجْ مِنْ بَعدي، فَكُلُّ امرِىءٍ حَجيجُ نَفسِهِ، واللَّهُ خليفَتي عَلى كُلِّ مُسلِمٍ، وإِنَّهُ يَخرُجُ من خَلَّةٍ بينَ الشّامِ والعِراقِ فَيَعيثُ يَميناً ويَعيثُ شِمالاً، يا عِبادَ اللَّهِ! فاثْبُتُوا فإِنِّي سأَصِفُهُ لَكُم صِفَةً لَمْ يَصِفْها إِيَّاهُ نَبيٌّ قَبْلي، إِنَّهُ يَبْدأُ فيَقولُ: أَنا نَبيٌّ، ولا نَبِيَّ بَعدي، ثُم يُثَنِّي فيَقولُ: أَنا رَبُّكُم، ولا تَرونَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَموتوا، وإِنَّهُ أَعوَرُ، وإِنَّ رَبَّكُم عزَّ وجلَّ لَيسَ بأَعْوَرَ، وإِنَّهُ مَكتوبٌ بينَ عَينَيهِ: كافِرٌ؛ يقرَؤُهُ كُلُّ مُؤمِنٍ، كاتِبٍ أَو غيرِ كاتِبٍ، وإِنَّ من فِتنَتِه أَنَّ مَعهُ جَنَّةً وناراً، فنارُهُ جنَّةٌ، وجَنَّتُهُ نارٌ، فَمَنْ ابْتُليَ بنارِهِ، فَلْيَسْتَغِثْ باللَّهِ وليَقرأْ فَواتِحَ الكَهْفِ فتكونُ عليهِ بَرْداً وسَلاماً كَما كانَتْ النّارُ على إبراهيمَ، وإِنَّ من فِتنَتِه أَنْ يَقولَ لأَعرابيٍّ: أَرأَيتَ إِنْ بعَثْتُ لَكَ أَباكَ وأُمَّكَ؛ أَتَشهدُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فيقولُ: نَعَمْ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُ شَيطانانِ في صورَةِ أَبيهِ وأُمِّه، فيَقولانِ: يا بُنَيَّ! اتَّبِعْهُ فإِنَّهُ رَبُّكَ، وإِنَّ من فِتْنَتِه أَنْ يُسَلَّطَ على نَفسٍ واحِدَةٍ فَيَقْتُلَها، ويَنْشُرَها بالمِنشارِ، حتَّى يُلقى شِقَّتَينِ، ثُمَّ يَقولُ: انظُروا إِلى عَبدي هذا فإِنِّي أَبعَثُهُ الآنَ، ثُمَّ يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا غيري، فَيَبعثُهُ اللَّهُ ويَقولُ لَهُ الخَبيثُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، وأَنتَ عَدوُّ اللَّهِ، أَنتَ الدَّجّالُ واللَّهِ! ما كُنتُ، بَعدُ، أَشَدَّ بَصيرَةً بِكَ مِنِّي اليَومَ».

قالَ أَبُو الحسنِ الطّنافِسيّ: فحدّثنا المُحاربيّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ الوليدِ الوصّافِيّ، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ الرَّجُلُ أَرْفَعُ أُمَّتي دَرَجةً في الجنَّةِ». قالَ: قالَ أَبو سعيدٍ: واللَّهِ! مَا كُنَّا نُرى ذلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا عمرَ بنَ الخَطَّابِ؛ حتَّى مَضى لسَبيلِه. قالَ المُحاربيُّ: ثُمَّ رَجَعْنا إِلى حَديثِ أَبي رافِعٍ؛ قالَ: «وإِنَّ من فتنَتِه أَنْ يأْمُرَ السَّماءَ أَنْ تُمطِرَ فَتُمطِرَ، ويأْمُرُ الأَرضَ أَن تُنْبِتَ فَتُنبِتَ، وإِنَّ من فِتنَتِه أَن يَمُرَّ بالحَيِّ فيُكَذِّبُونَهُ فَلا تَبقى لَهُم سائِمَةٌ إِلَّا هَلَكَتْ، وإِنَّ من فِتْنَتِه أَن يَمُرَّ بالحَيِّ فيُصَدِّقونَهُ، فيأْمُرُ السَّماءَ أَنْ تُمطِرَ فتُمطِرَ، ويأْمُرُ الأَرضَ أَن تُنْبِتَ فتُنبِتَ، حتَّى تَروحَ مَواشِيهِمْ من يَومِهِم ذَلِكَ أَسمَنَ ما كانَتْ وأَعظَمَهُ، وأَمَدَّهُ خَواصِرَ، وأَدَرَّهُ ضُروعاً، وإِنَّهُ لا يَبقى شَيءٌ من الأَرضِ إِلَّا وَطِئَهُ وظَهَرَ عَلَيهِ، إِلَّا مَكَّةَ والمَدينَةَ لا يأْتِيهما مِنْ نَقْبٍ[1] من نِقابِهِما إِلَّا لَقيَتْهُ الملائِكَةُ بالسُّيُوفِ صَلْتَةً[2]، حتَّى يَنزِلَ عندَ الظُّرَيْبِ[3] الأَحْمَرِ، عِندَ مُنقَطَعِ السَّبَخَةِ[4]، فَتَرْجُفُ المَدينَةُ بأَهلِها ثَلاثَ رَجفاتٍ، فَلا يَبقى مُنافِقٌ ولا مُنافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيهِ، فَتَنْفي الخَبَثَ مِنها كَما يَنْفي الكِيرُ خَبَثَ الحَديدِ، ويُدْعى ذلكَ اليَومُ يَوْمَ الخَلاصِ». فقالَت أُمُّ شَريكٍ بِنْتُ أَبي العَكَرِ: يا رَسولَ اللَّهِ! فأَينَ العَرَبُ يَومَئِذٍ؟

---

(١) «نَقْب»: طريق بين جبلين.

(٢) «صَلْتَة»: أي: مجرَّدة.

(٣) «الظُّرَيب»: هو جبل صغير.

(٤) «السبخة»: هي الأرض المالحة التي لا تكاد تُنبت.

قالَ: «هُم يَومَئِذٍ قَليلٌ، وجُلُّهُمْ بِبَيتِ المَقْدِسِ، وإمامُهُم رَجُلٌ صالِحٌ، فَبَينَما إمامُهُم قَد تَقَدَّمَ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبحَ، إذ نَزَلَ عَليهِم عيسى ابنُ مَريَمَ عليه السَّلامُ الصُّبحَ، فرجَعَ ذَلِكَ الإمامُ يَنْكُصُ، يَمْشي القَهْقَرى، لِيَتَقَدَّمَ عيسى عليهِ السَّلامُ يُصَلِّي بالنَّاسِ، فيَضَعُ عِيسى عليه السلام يَدَهُ بينَ كَتِفَيهِ ثُمَّ يَقولُ لَهُ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ، فإنَّها لَكَ أُقِيمَتْ، فَيُصلِّي بِهِم إمامُهم، فإذا انصرَفَ، قالَ عيسى عليه السلام: افْتَحوا البابَ، فَيُفْتَحُ ووَراءَهُ الدَّجَّالُ مَعَهُ سَبعونَ أَلْفَ يَهوديٍّ كُلُّهم ذُو سَيفٍ مُحَلًّى وسَاجٍ[1]، فإذا نظَرَ إليه الدَّجَّالُ ذابَ كَما يَذوبُ المِلحُ في الماءِ، ويَنْطَلِقُ هارِباً، ويَقولُ عِيسى علَيهِ السَّلامُ: إنَّ لي فِيكَ ضَربَةً لَنْ تَسبِقَني بِها، فَيُدرِكُهُ عِندَ بابَ اللُّدِّ الشَّرْقِيِّ فَيَقتُلُهُ، فَيَهزِمُ اللَّهُ اليَهودَ، فَلا يَبقى شَيءٌ مما خَلَقَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ يَتَوارى بِهِ يَهوديٌّ إلَّا أَنطَقَ اللَّهُ ذلكَ الشَّيءَ، لا حَجَرَ ولا شَجَرَ ولا حائِطَ ولا دابَّةَ ـ إلا الغَرْقَدَةَ، فإنَّها مِن شَجَرِهِم، لا تَنطِقُ ـ إلَّا قالَ: يا عَبدَاللَّهِ المُسلِمَ! هذا يَهُودِيٌّ فَتَعالَ اقْتُلْهُ». قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «وإنَّ أَيَّامَهُ أَربعونَ سَنَةً: السَّنَةُ كَنِصفِ السَّنَةِ والسَّنَةُ كَالشَّهرِ والشَّهرُ كالجُمُعَةِ، وآخرُ أيامِهِ كالشَّرَرَةِ، يُصبِحُ أَحدُكُم على بابِ المَدينَةِ، فَلا يَبلُغُ بابَها الآخَرَ حتَّى يُمْسِيَ»، فقيل له: يا رَسولَ اللَّهِ! كَيف نُصَلِّي في تلكَ الأَيامِ القِصارِ؟ قالَ: «تَقْدُرونَ فِيها الصَّلاةَ كَما تَقْدُرونَها في هذهِ الأَيَّامِ الطِّوالِ، ثُمَّ صَلُّوا»، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَيَكونُ عِيسى ابنُ مَريَمَ عَليهِ السَّلامُ في أُمَّتي حَكَماً عَدْلاً، وإماماً مُقْسِطاً، يَدُقُّ الصَّليبَ، ويَذبَحُ الخِنزيرَ، ويَضَعُ الجِزيَةَ، ويَتْرُكُ الصَّدَقَةَ، فَلا يَسعى عَلى شاةٍ ولا بَعيرٍ، وتُرْفَعُ الشَّحْناءَ والتَّباغُضَ، وتُنزَعُ حُمَةُ[2] كُلِّ ذاتِ حُمَةٍ، حتَّى يُدخِلَ الوَليدُ يَدَهُ في فيّ الحيَّةِ، فَلا تَضرُّهُ، وتُفِرُّ الوَليدَةُ الأَسدَ، فلا يَضُرُّها، ويَكونُ الذِّئْبُ في الغَنَمِ كأَنَّهُ كَلْبُها، وتُمْلأُ الأَرضُ مِنَ السِّلْمِ كما يُمْلأُ الإناءُ مِنَ الماءِ، وتكونُ الكَلِمَةُ واحِدَةً، فَلا يُعبَدُ إلَّا اللَّهُ، وتَضَعُ الحَربُ أَوزارَها، وتُسلَبُ قُرَيشٌ مُلْكَها، وتكونُ الأَرضُ كَفَاثُورِ[3] الفِضَّةِ، تُنْبِتُ نَباتَها بِعَهْدِ آدَمَ؛ حتَّى يَجْتَمِعَ النَّفَرُ على القِطْفِ مِنَ العِنَبِ فَيُشبِعَهُم، ويَجْتَمِعَ النَّفَرُ على الرُّمَّانةِ فَتُشْبِعَهُم، ويَكونَ الثَّوْرُ بِكَذا وكَذا من المالِ، وتَكونُ الفَرَسُ بالدُّرَيهِماتِ» قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! وما يُرْخِصُ الفَرَسَ؟ قالَ: «لا تُرْكَبُ لِحربٍ أَبَداً» قيلَ لَهُ: فَما يُغلي الثَّوْرَ؟ قالَ: «تَحرُثُ الأَرضَ كُلَّها، وإنَّ قَبلَ خُروجِ الدَّجَّالِ ثَلاثَ سَنَواتٍ شِدادٍ، يُصيبُ النَّاسَ فيها جُوعٌ شَديدٌ، يأْمُرُ اللّه السَّماءَ في السَّنَةِ الأُولى أَن تَحْبِسَ ثُلُثَ مَطَرِها، ويأْمُرُ الأَرضَ فَتحبِسُ ثُلُثَ نَباتِها، ثُمَّ يأْمُرُ السَّماءَ في الثانِيَةِ، فَتَحْبِسُ ثُلُثَي مَطَرِها، ويأْمُرُ الأَرضَ، فَتحبِسُ ثُلُثَي نَباتِها، ثُمَّ يأْمُرُ اللَّهُ السَّماءَ في السَّنَةِ الثالِثَةِ، فَتَحْبِسُ مَطَرَها كُلَّهُ فَلا تَقطُرُ قَطرَةٌ، ويأْمُرُ الأَرضَ فتحبِسُ نباتَها كُلَّهُ، فَلا تُنْبِتُ خَضراءَ، فَلا تَبقى ذاتُ ظِلْفٍ[4] إلَّا هَلَكَتْ، إلَّا ما شاءَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ»، قيل: فَما يُعيشُ النَّاسَ في ذَلِكَ الزَّمانِ؟ قالَ: «التَّهْليلُ والتَّكْبيرُ والتَّسْبيحُ والتَّحميدُ، ويُجرى ذَلِكَ عَلَيهِمْ مُجْرى الطَّعامِ». قالَ أَبُو عبدِ اللّهِ: سمعتُ أَبَا الحسن الطّنافسِيّ يقولُ: سمعتُ عبدَ الرَّحمنِ المُحارِبيَّ يقولُ: يَنبَغي

---

(١) «الساج»: هو الطيلسان الأخضر.

(٢) «الحمة»: السم.

(٣) «كفاثور الفضّة»: هو الطست.

(٤) «الظِّلف» للبقرة: كالحافر للفرس.

أَنْ يُدفَعَ هذا الحديثُ إلى المُؤَدِّبِ حتَّى يُعلِّمَهُ الصِّبيانَ في الكُتَّابِ. [«المشكاة» (٦٠٤٤)، «ظلال الجنة» (٣٩١)].

٤٠٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن أَبي هُريرةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى يَنزِلَ عيسى بنُ مريمَ حَكَما مُقسِطاً، وإماماً عَدلاً، فَيَكْسِرُ الصَّليبَ، ويَقْتُلُ الخِنزيرَ، ويَضَعُ الجِزيةَ، ويَفيضُ المالُ حتَّى لا يَقبَلَهُ أَحَدٌ». [«الصحيحة» (٢٤٥٧): ق أتم منه].

٤٠٧٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، قالَ: حدّثني عاصمُ بنُ عُمرَ بن قتادةَ، عنْ محمودِ بن لبيدٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تُفتَحُ يأجوجُ ومأجوجُ فَيَخرُجونَ ـ كَما قالَ تعالى: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلونَ﴾ فَيَعُمُّونَ الأَرضَ ويَنْحازُ مِنهمُ المُسلِمونَ حتَّى تَصيرَ بَقيَّةُ المُسلِمينَ في مدائِنِهِم وحُصونِهِم، ويَضُمُّونَ إِلَيْهِم مَواشِيهِمْ حتَّى أَنَّهُم لَيَمُرُّونَ بالنَّهرِ فَيَشربونَهُ، حتَّى ما يَذَرونَ فيهِ شَيئاً، فَيَمُرُّ آخِرُهم على أَثَرِهِم، فَيقُولُ قائِلُهُم: لَقَدْ كانَ بِهَذا المَكانِ، مَرَّةً ماءٌ، ويَظهَرونَ على الأَرضِ فَيقولُ قائِلُهُم: هؤلاءِ أَهلُ الأَرضِ قَدْ فَرَغْنا مِنْهُم، وَلَنُنازِلَنَّ أَهلَ السَّماءِ حتَّى إِنَّ أَحدَهُم لَيَهُزُّ حربَتَهُ إِلى السَّماءِ، فَتَرجِعُ مخضَّبَةً بالدَّمِ فَيقولونَ: قَدْ قَتَلْنا أَهلَ السَّماءِ، فَبَينَما هُم كَذَلِكَ، إِذْ بعثَ اللَّهُ دَوابَّ كَنَغَفِ الجَرادِ، فتأْخُذُ بأَعناقِهِم، فَيموتونَ مَوتَ الجَرادِ، ويَركَبُ بَعضُهُم بعضاً، فيُصبِحُ المُسلِمونَ لا يَسمعونَ لَهُم حِسًّا، فَيَقولونَ: مَنْ رَجُلٌ يَشري نفسَهُ، ويَنْظُرُ ما فَعَلوا؟ فَيَنزِلُ رَجُلٌ مِنهُم قَدْ وَطَّنَ نَفسَهُ على أَنْ يَقْتُلوهُ، فَيَجِدُهُم مَوتى فَيُناديهم: أَلا أَبْشِروا فَقَدْ هَلَكَ عَدوُّكُم، فَيَخرُجُ النَّاسُ ويُخلُونَ سَبيلَ مواشِيهِم، فَما يَكونُ لَهُم رَعْيٌ إِلاَّ لُحومُهُمْ فَتشكَرُ عَليها، كأَحسنِ ما شَكِرتْ مِن نباتٍ أَصابَتْهُ قَطُّ». [«الصحيحة» (١٧٩٣)].

٤٠٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أزهرُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو رافعٍ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ يأْجوجَ ومأْجوجَ يَحفِرونَ كُلَّ يَومٍ، حتَّى إِذا كادوا يَرَونَ شُعاعَ الشَّمْسِ، قالَ الَّذي عَلَيهِمْ: ارجِعُوا، فَسَنحفِرُهُ غَداً، فَيُعيدُهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ أَشَدَّ مَا كانَ حتَّى إِذا بَلَغَتْ مُدَّتُهُم، وأَرادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلى النَّاسِ، حَفَروا حتَّى إِذا كادوا يَرَوْنَ شُعاعَ الشَّمسِ، قالَ الَّذي علَيْهِمْ: ارجِعوا فَستَحفِرونَهُ غَداً، إِنْ شاءَ اللَّهُ تعالى، فاسْتَثْنُوا فَيعودُونَ إِليهِ، وهو كَهَيئَتِهِ حينَ تَركوهُ، فَيَحفِرونَهُ ويَخْرُجونَ عَلى النَّاسِ، فَيَنْشِفونَ الماءَ، ويَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنهُم في حُصونِهِم فَيَرمونَ بِسِهامِهِم إِلى السَّماءِ، فَتَرْجِعُ عَليها الدَّمُ الَّذي اجْفَظَّ، فَيقولونَ: قَهَرْنا أَهلَ الأَرضِ، وعَلَونا أَهلَ السَّماءِ، فَيَبعَثُ اللَّهُ نَغَفاً في أَقْفائِهِم فَيَقْتُلُهُم بِها». قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفسي بيَدِهِ! إِنَّ دوابَّ الأَرضِ لَتَسمَنُ وتَشْكَرُ شَكَراً مِن لُحومِهِم». [«الصحيحة» (١٧٣٥)].

٤٠٨١ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: حدّثنا العوّامُ بنُ حوشَبٍ، قالَ: حدّثني جبلةُ بنُ سُحيمٍ، عنْ مُؤثِرِ بن عفازةَ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ؛ قالَ: لَمَّا كانَ لَيلَةَ أُسرِيَ بِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، لَقِيَ إِبراهيمَ وَموسى وعِيسى ـ عليهم السلام ـ فَتَذاكَروا السَّاعَةَ فَبَدأُوا بإِبراهِيمَ فَسأَلُوهُ عَنها، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ

منها عِلْمٌ، ثُمَّ سألوا مُوسى، فَلَم يَكُنْ عِندَهُ منها عِلمٌ، فَرَدَّ الحَديثَ إلى عيسى ابنِ مَريمَ، فقالَ: قَدْ عُهِدَ إليَّ فيما دونَ وَجبَتِها فأَمَّا وَجبَتُها[1]، فَلا يَعلَمُها إلاَّ اللَّهُ، فذكَر خُروجَ الدَّجالِ قالَ: فأَنزِلُ فأَقْتُلُهُ، فَيَرجِعُ النَّاسُ إلى بِلادِهِم فَيَستَقبِلُهُم يأْجوجُ ومأْجوجُ وهُم من كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلونَ، فَلا يَمُرُّونَ بِماءٍ إلاَّ شَربوهُ، ولا بِشَيءٍ إلاَّ أَفسَدوهُ فَيُجأَرونَ[2] إلى اللَّهِ، فأَدْعو اللَّهَ أَن يُميتَهُم، فتُنتِنُ الأَرضُ من ريحِهِم، فيجأَرونَ إلى اللَّهِ، فأَدْعو اللَّهَ فيُرسِلُ السَّماءَ بالماءِ فَيَحمِلُهُم فَيُلقِيهِمْ في البَحرِ، ثُمَّ تُنسفُ الجبالُ وتُمدُّ الأَرضُ مَدَّ الأَديمِ، فعُهِدَ إليَّ: مَتى كانَ ذلِكَ، كانَتْ السَّاعَةُ مِنَ النَّاسِ كالحامِلِ التَّي لا يَدري أَهلُها مَتى تَفجؤُهُم بِولادتِها. قالَ العَوَّامُ: ووُجِدَ تَصديقُ ذلِكَ في كتابِ اللَّهِ تعالى: ﴿حتَّى إذا فُتِحَت يأْجوجُ ومأْجوجُ وهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلونَ﴾. [وبعضه في (م): «الضعيفة» (٤٣١٨)].

٣٤ ـ باب خروج المهدي

٤٠٨٢ ـ (ضعيف) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا مُعاويةُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ صالحٍ، عنْ يزيدَ بن أبي زيادٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عَن عبدِاللَّهِ؛ قالَ: بَينَما نحنُ عندَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إذ أَقبَلَ فِتيةٌ من بَني هاشِمٍ، فَلمَّا رآهُمُ النَّبيُّ ﷺ، اغْرَورَقَتْ عَيناهُ، وتَغيَّرَ لَونُهُ، قالَ: فقُلتُ: ما نَزالُ نَرى في وجهِكَ شَيئاً نكرهُهُ، فقالَ: «إنا أَهلُ بَيْتٍ اختارَ اللَّهُ لَنا الآخِرَةَ عَلى الدُّنيا، وإنَّ أَهلَ بَيتي سَيَلْقونَ بَعدي بَلاءً وتَشريداً وتَطريداً حتَّى يأْتي قَومٌ مِن قِبَلِ المَشرِقِ معَهُم راياتٌ سُودٌ، فَيسأَلونَ الخَيرَ، فَلا يُعْطَونَهُ فَيُقاتِلونَ فَيُنصَرونَ، فَيُعطونَ ما سأَلُوا فَلا يقبَلونَهُ، حتَّى يَدْفَعوها إلى رَجُلٍ مِن أَهلِ بَيْتي فَيَمْلؤُها قِسطاً، كَما مَلؤُوها جَوراً فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنكُم، فليأْتِهِمْ ولَو حَبْواً عَلى الثَّلْجِ». [«الروض النضير» (٦٤٧)].

٤٠٨٣ ـ (حسن) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مروانَ العُقيليّ، قالَ: حدّثنا عُمارةُ بنُ أبي حفصةَ، عنْ زيدٍ العمّيِّ، عنْ أبي صِدّيق النّاجي، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قالَ: «يكونُ في أُمَّتي المَهْدي إنْ قُصِرَ، فَسَبْعٌ، وإلاَّ فَتِسعٌ فَتَنعَمُ فيهِ أُمَّتي نَعْمَةً لَمْ يَنْعَموا مِثلَها قَطُّ، تُؤْتى أُكُلَها فَلا تَدَّخِرُ مِنهُم شَيئاً، والمالُ يَوْمَئِذٍ كُدُوسٌ فَيَقومُ الرَّجُلُ فَيَقولُ: يا مَهديُّ! أَعطِني فَيَقولُ: خُذْ». [«الروض النضير» (٦٤٧)].

٤٠٨٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وأحمدُ بنُ يُوسُفَ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، عنْ سُفيانَ الثّوريّ، عنْ خالدٍ الحذّاءِ، عنْ أبي قِلابةَ، عنْ أبي أسماءَ الرّحبيّ، عَن ثَوبانَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْتَتِلُ عِندَ كَنْزِكُم ثَلاثَةٌ كُلُّهُم ابنُ خَليفَةٍ، ثُمَّ لا يَصيرُ إلى واحِدٍ مِنهُم، ثُمَّ تَطْلُعُ الرَّاياتُ السُّودُ مِن قِبَلِ المَشْرِقِ، فَيَقْتُلونَكُمْ قَتْلاً لَمْ يُقْتَلْهُ قَومٌ» ثمَّ ذكرَ شَيئاً لا أَحفظُهُ، فقالَ: «فإذا رأَيتُموهُ فَبايِعوهُ ولَوْ حَبواً عَلى الثَّلْجِ، فإنَّهُ خَليفَةُ اللَّهِ المَهْدِيُّ». [«الضعيفة» (٨٥)].

---

(١) «وجبتها»: الوجبة: السقطة.

(٢) «فيُجأرونَ»: الجُؤارُ: رفع الصوت بالاستغاثةِ و (يُجأرونَ): مبني للمجهول، والضمير عائد على يأجوج ومأجوج؛ أي: يجارُهُم الناسُ إلى اللَّهِ.

٤٠٨٥ ـ (حسن) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ الحَفَرِيّ، قالَ: حدّثنا يَاسِينُ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمّدِ ابن الحنفيّةِ، عنْ أبيهِ، عَن عَليٍّ؛ قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «المَهديُّ مِنَّا، أَهْلَ البَيْتِ، يُصْلِحُهُ اللَّهُ في لَيْلَةٍ». [«الصحيحة» (٢٣٧١)، «الروض النضير» (٢ / ٥٣)].

٤٠٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الملكِ، قالَ: حدّثنا أبُو المليحِ الرّقّيُّ، عنْ زيادِ بن بيانٍ، عنْ عليّ بن نُفيلٍ، عَن سَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ؛ قالَ: كُنَّا عِندَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَتَذاكَرْنا المَهْدِيَّ فقالَتْ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «المَهديُّ مِنْ وَلَدِ فاطِمَةَ» [«الضعيفة» (١ / ١٠٨)، تحت الحديث (٨٠)، «الروض النضير» (٢ / ٥٤)].

٤٠٨٧ ـ (موضوع) حدّثنا هديّةُ بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا سعدُ بنُ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ عليّ ابن زيادٍ اليمامِيّ، عنْ عِكرمةَ بنِ عمّارٍ، عنْ إسحاقَ بن عبدِ اللّهِ بن أبي طلحةَ، عَن أَنس بنِ مالكٍ؛ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «نَحنُ وَلدَ عَبدِ المُطَّلِبِ، سادَةُ أَهْلِ الجنَّةِ أَنا وحَمْزَةُ وعَليٌّ وجَعْفَرٌ والحَسَنُ والحُسَينُ والمَهديُّ». [«الضعيفة» (٤٦٨٨)].

٤٠٨٨ ـ (ضعيف) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى المِصريّ، وإبراهيمُ بنُ سعيدٍ الجوهريّ، قالاَ: حدّثنا أبُو صالحٍ عبدُ الغفّارِ بنُ داوُدَ الحرّانِيّ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ أبي زُرعةَ عمرِو بن جابرٍ الحضرمِيّ، عَن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ بنِ جَزءٍ الزُّبيديّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخرُجُ ناسٌ مِنَ المَشرِقِ فيوطِّئونَ للمَهدِيِّ» يعني: سُلطانَهُ. [«الضعيفة» (٤٨٢٦)].

٣٥ ـ باب الملاحم

٤٠٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ، عنِ الأوزاعِيّ، عنْ حسّانَ ابنِ عطيّةَ؛ قالَ: مالَ مكحُولٌ وابنُ أبي زكريّا إلى خالدِ بنِ معدان، ومِلْتُ معهُما، فحدّثنا، عنْ جُبيرِ بن نُفيرٍ؛ قال: قالَ لي جُبَيرٌ: انطَلِقْ بنا إلى ذِي مِخْمَرٍ، وكانَ رَجُلاً من أَصحابِ النَّبيِّ ﷺ، فانْطَلَقْتُ مَعَهُما فَسأَلَهُ عَنِ الهُدنَةِ فقالَ: سَمِعتُ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «سَتُصالِحُكُمُ الرُّومُ صُلحاً آمِناً ثُمَّ تَغْزونَ، أَنْتُمْ وهُمْ، عَدُوًّا فَتُنْصَرونَ وتَغْنَمونَ وتَسْلَمونَ ثُمَّ تَنْصَرِفونَ حتَّى تَنْزِلوا بِمَرْجٍ ذي تُلولٍ فَيَرفعُ رَجُلٌ من أَهلِ الصَّليبِ الصَّليبَ، فَيقولُ: غَلَبَ الصَّليبُ، فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ فَيَقومُ إِلَيهِ فَيَدُقُّهُ فَعِندَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ، ويَجْتَمِعونَ لِلْمَلحَمَةِ» [«صحيح أبي داود» (٢٤٧٢)، «المشكاة» (٥٤٢٨)].

٤٠٨٩ (م) ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا الأوزاعِيّ، عَن حسّانَ بن عطيّةَ، بإسنادِهِ نحوه، وزادَ فيهِ: «فَيَجتَمعونَ لِلمَلحَمَةِ فَيأْتونَ حِينَئِذٍ تَحْتَ ثَمانينَ غايَةً تحتَ كُلِّ غايَةٍ اثْنا عَشَرَ أَلْفاً».

٤٠٩٠ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي العاتكَةِ، عنْ سُليمانَ بن حبيبٍ المحارِبِيّ، عَن أَبي هريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا وَقَعَتِ المَلاحِمُ، بَعَثَ اللَّهُ بَعْثاً مِنَ المَوالي، هُمْ أَكرَمُ العَرَبِ فَرَساً وأَجوَدُهُ سِلاحاً، يُؤَيِّدُ اللَّهُ بِهِمُ الدِّينَ». [«تخريج فضائل الشام» (٢٨)، «الصحيحة» (٢٧٧٧)].

٤٠٩١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحُسينُ بن عليّ، عن زائدةَ، عنْ عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عنْ جابرِ بن سمُرةَ، عَن نَافع بن عُتبةَ بن أبي وَقَّاص، عَن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «سَتُقاتِلونَ جَزِيرَةَ العَرَبِ فَيَفْتَحُها اللَّهُ، ثُمَّ تُقاتِلونَ الرُّومَ فَيَفتَحُها اللَّهُ، ثُمَّ تُقاتِلونَ الدَّجالَ فَيَفتَحُها اللَّهُ». قالَ جابِرٌ: فَما يَخرُجُ الدَّجَّالُ حتَّى تُفتَحَ الرُّومُ. [م].

٤٠٩٢ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ وإسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالاَ: حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي مريمَ، عنِ الوليدِ بن سفيانَ بن أبي مريمَ، عنْ يزيدَ بن قُطيبٍ السّكُونِي ـ وقالَ الوليدُ: يزيدُ بنُ قُطبةَ ـ، عنْ أبي بحريّةَ، عَن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «المَلحَمَةُ الكُبْرى وفَتْحُ القُسطَنطِينِيَّةِ وخُروجُ الدَّجَّالِ، في سَبعَةِ أَشْهُرٍ». [«المشكاة» (٥٤٢٥)].

٤٠٩٣ ـ (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ بحير بن سعدٍ، عنْ خالدِ بنِ أبي بِلالٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ بُسْرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَينَ المَلحَمَةِ وفَتحِ المَدينَةِ، سِتُّ سِنينَ، ويَخرُجُ الدَّجَّالُ في السَّابِعَةِ». [«المشكاة» (٥٤٢٦)].

٤٠٩٤ ـ (موضوع) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا أبُو يعقوبَ الحُنينيّ، عنْ كثير بن عبدِ اللّهِ ابن عمرِو بن عوفٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكونَ أَدْنَى مسالِحِ[1] المُسلِمينَ بِبَولاءَ»، ثم قالَ ﷺ: «يا عَلِيُّ! يا عَلِيُّ! يا عَلِيُّ» قالَ: بأَبي أَنتَ وأُمِّي! قالَ: «إِنَّكُمْ سَتُقاتِلونَ بَني الأَصْفَرِ ويُقاتِلُهُم الَّذينَ مِن بعدِكُم حَتَّى تَخرُجَ إِلَيهِمْ رُوقَةُ الإِسلامِ[2]، أَهلُ الحِجازِ الَّذينَ لا يَخافونَ في اللَّهِ لَومَةَ لائِمٍ، فَيَفْتَحونَ القُسطَنْطِينِيَّةِ بالتَّسْبِيحِ والتَّكْبِيرِ، فَيُصيبونَ غَنائِمَ لَمْ يُصيبوا مِثلَها، حتَّى يَقْتَسِموا بالأَترِسَةِ، ويأْتي آتٍ فَيَقولُ: إِنَّ المَسيحَ قَدْ خَرَجَ في بِلادِكُم أَلا وَهِيَ كِذبَةٌ فالآخِذُ نادِمٌ، والتَّارِكُ نادِمٌ». [«الضعيفة» (٤٧٩٠)].

٤٠٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ ابنُ العلاءِ، قالَ: حدّثني بُسرُ بنُ عُبيدِ اللّهِ، قالَ: حدّثني أبُو إدريسَ الخولانِيّ، قالَ: حدّثني عَوفُ بنُ مالكٍ الأَشجعيُّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تكونُ بَينَكُم وبينَ بَني الأَصْفَرِ هُدْنَةٌ، فَيَغْدِرونَ بِكُم فَيَسيرونَ إِليكُم في ثَمانينَ غَايَةٍ تَحتَ كُلِّ غايَةٍ اثنا عَشَرَ أَلْفاً [«صحيح الجامع» (٢٩٨٨)].

٣٦ ـ باب الترك

٤٠٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنِ الزّهريّ، عنْ سعيدِ بن المُسيّبِ، عَن أَبي هريرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقاتِلوا قَوْماً نِعالُهُم الشَّعَرُ، ولا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقاتِلوا قَوماً صِغارَ الأَعيُنِ». [ق].

٤٠٩٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّنادِ، عن

---

(١) «مسالح»: جمع مَسْلحة، والمسلحة: القوم الذين يحفظون الثغور من العدوّ.

(٢) «روقة الإسلام»: خيار المسلمين وسراتهم؛ وهي جمع رائق، من راق الشيءُ إذا صفا وخَلُص.

الأعرجِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقاتِلوا قَوْماً صِغارَ الأَعيُنِ، ذُلْفَ الأُنوفِ[1]، كأَنَّ وُجوهَهُمُ المَجانُّ المُطْرَقَةُ، ولا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقاتِلوا قَوماً نِعالُهُمْ الشَّعَرُ». [ق].

٤٠٩٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أسودُ بنُ عامر، قالَ: حدّثنا جريرُ بنُ حازم، قالَ: حدّثنا الحسنُ، عَن عَمرِو بنِ تَغْلِبَ، قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ مِن أَشراطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقاتِلوا قَوْماً عِراضَ الوُجوهِ، كأَنَّ وُجوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ، وإنَّ مِنْ أَشراطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقاتِلوا قَوْماً يَنْتَعِلونَ الشَّعَرَ». [«الصحيحة» خ].

٤٠٩٩ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عرفةَ، قالَ: حدّثنا عمّارُ بنُ محمّدٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي سعيدِ الخُدريِّ؛ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقاتِلوا قَوْماً صِغارَ الأَعيُنِ، عِراضَ الوُجوهِ، كأَنَّ أَعْيُنَهُمْ حَدَقُ الجَراد كأَنَّ وُجوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ يَنتَعِلونَ الشَّعَرَ ويَتَّخِذونَ الدَّرَقَ[2]، يَرْبُطونَ خَيْلَهُم بالنَّخْلِ». [«الصحيحة» (٢٤٢٩)].

٣٧ ـ كتاب الزهد

١ ـ باب الزهد في الدنيا

٤١٠٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ واقدٍ القُرشيّ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ ابنُ ميسرةَ بن حلبس، عنْ أبي إدريسَ الخولانيّ، عَن أَبي ذَرٍّ الغِفاريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ الزَّهادَةُ في الدُّنيا بتحريمِ الحَلالِ، ولا في إضاعَةِ المالِ، ولَكِنِ الزَّهادَةُ في الدُّنيا أَن لا تَكونَ بِما في يديكَ أَوثَقَ مِنكَ بما في يدِ اللَّهِ، وأَن تكونَ في ثوابِ المُصيبَةِ إذا أُصِبتَ بها، أَرغبَ مِنكَ فيها، لو أَنَّها أُبقِيت لك». قالَ هشامٌ: كانَ أَبُو إدريسَ الخولانيّ، يقولُ: مِثلُ هذا الحديث فِي الأحاديثِ، كمِثلِ الإبريزِ فِي الذّهبِ. [«المشكاة» (٥٣٠١ / التحقيق الثاني)].

٤١٠١ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا الحكمُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عنْ أبي فروةَ، عَن أَبي خَلّادٍ، وكانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا رأَيتُمُ الرَّجُلَ قد أُعطِيَ زُهداً في الدُّنيا، وقلَّةَ مِنطِقٍ فاقتربوا مِنهُ، فإنَّهُ يُلقِي الحكمةَ» [«الضعيفة» (١٩٢٣)]

٤١٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَرِ، قالَ: حدّثنا شِهابُ بنُ عبّادٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ عمرٍو القُرشيّ، عنْ سُفيانَ الثّوريّ، عنْ أبي حازمٍ، عَن سهلِ بنِ سعدٍ السَّاعِديِّ قالَ: أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجلٌ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! دُلَّني عَلى عَمَلٍ إذا أَنا عملتُهُ أَحبَّني اللَّهُ، وأَحبَّني النَّاسُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ازْهَدْ في الدُّنْيا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وازهد فيما في أَيدي النَّاسِ يُحبُّكَ النَّاسُ». «الصحيحة» (٩٤٤)، «تحقيق رياض الصالحين» (٤٧٥)].

٤١٠٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي وائلٍ، عَن سَمُرَةَ بنِ

---

(١) «ذلف الأُنوف»: ذلف جمع أذلف كأحمر وحُمْر، والذلف قِصَر الأنف وانبطاحه.

(٢) «الدَّرق»: جمع دَرَقة وهي الترس من جلود، ليس فيه خشب ولا عقب.

سَهْمٍ، رجُلٍ منْ قومِهِ، قالَ: نَزَلْتُ عَلى أَبي هاشمِ بنِ عُتبَةَ وهو طَعينٌ، فأَتاهُ مُعاوِيَةُ يعودُه، فبكى أَبو هاشمٍ، فقالَ معاويَةُ: ما يُبكيكَ؟ أَي خالِ! أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ[1]، أَم على الدنيا، فقد ذهبَ صفوُها؟ قالَ: على كُلٍّ لا، ولكنْ رسولُ اللَّه ﷺ عَهِدَ إِليَّ عَهداً وَدِدْتُ أَني كنتُ تَبِعتُه، قالَ: «إِنَّكَ لعلَّكَ تُدرِكُ أَموالاً تُقسَمُ بَينَ أَقوامٍ، وإِنَّما يَكفيكَ من ذلكَ خادمٌ ومركَبٌ في سَبيلِ اللَّهِ» فأدركتُ فجَمعتُ. [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٢٣)، «المشكاة» (٥١٨٥ / التحقيق الثاني)].

٤١٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ أبي الرّبيعِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ سُليمانَ عنْ ثابتٍ، عَن أَنَسٍ قالَ: اشْتكَى سَلمانُ فعادَهُ سَعدٌ، فرآهُ يَبكي فقالَ له سعدٌ: ما يُبكيكَ؟ يا أَخي! أَليسَ قَد صَحِبْتَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَليسَ، أَليسَ؟ قالَ سَلمانُ: ما أَبكي واحدةً من اثنتينِ، ما أَبكي ضنًّا للدُّنيا ولا كراهيةً للآخرةِ، ولكنْ رَسولُ اللَّهِ عَهِدَ إِليَّ عَهداً فما أُراني إِلاَّ قَدْ تَعدَّيْتُ، قالَ: وَما عَهِدَ إِليكَ؟ قالَ: عَهِدَ إِليَّ أَنَّه يَكفي أَحدَكم مِثلُ زادِ الرَّاكبِ، ولا أُراني إِلاَّ قَد تعدَّيتُ، وأَمَّا أَنتَ يا سعدُ! فاتَّقِ اللَّهَ عندَ حُكمِكَ إِذا حَكَمْتَ، وعندَ قَسمِكَ إِذا قَسَمتَ، وعندَ هَمِّكَ إِذا هَمَمتَ. قالَ ثابتٌ: فَبَلغَني أَنَّهُ ما تَرَكَ إِلاَّ بِضعةً وعشرينَ درهماً، من نُفَيْقَةٍ كانَتْ عندَهُ [«الصحيحة» تحت الرقم (١٧١٥)، «التعليق الرغيب» (٤ / ٩٩)].

٢ ـ باب الهمّ بالدنيا

٤١٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عُمرَ بن سُليمانَ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرّحمن بن أَبان بنِ عثمانَ بنِ عفّانَ يُحدّثُ عنْ أبيهِ؛ قالَ: خرجَ زَيدُ بنُ ثابتٍ من عندِ مروانَ بنصفِ النَّهارِ، قلتُ: ما بَعَثَ إِليهِ هذه الساعةَ إِلاَّ لشيءٍ يَسأَلُ عَنه، فسأَلْتُهُ فقالَ: سأَلَنا عَن أَشياءَ سَمعناها من رَسولِ اللَّهِ ﷺ، سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ كانَتِ الدُّنيا همَّهُ فرَّقَ اللَّهُ عَليهِ أَمرَهُ، وجعلَ فَقرَهُ بينَ عَينيهِ، ولم يأْتِهِ من الدُّنيا إِلاَّ ما كُتِبَ لَهُ، ومَن كانَتِ الآخِرَةُ نيَّتَه جمعَ اللَّهُ لَهُ أَمرَهُ، وجعلَ غِناهُ في قلبِهِ، وأَتتهُ الدُّنيا وهي راغمةٌ». [«الصحيحة» (٩٥٠)].

٤١٠٦ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ والحُسينُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ مُعاويةَ النّصريّ، عنْ نهشلٍ، عن الضّحّاكِ، عن الأسودِ بن يزيدَ؛ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: سمَعْتُ نبيّكم ﷺ يقولُ: «مَنْ جَعَلَ الهُمومَ همًّا واحداً همَّ المَعادِ كفاهُ اللَّهُ همَّ دُنياهُ، ومن تشعَّبَتْ بِهِ الهمومُ في أَحوالِ الدُّنيا، لم يُبالِ اللَّهُ في أَي أَوديتِهِ هَلَكَ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٨٣)، «المشكاة» (٢٦٣)].

٤١٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجهضميّ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بن داوُدَ، عنْ عِمرانَ بن زائدةَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي خالدٍ الوالبيّ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: ـ ولا أَعلمه[2] إلا قد رفعه ـ قالَ: «يَقولُ اللَّهُ سبحانَه: يا ابنَ آدمَ! تفرَّغْ لِعبادَتي أَملأْ صَدرَكَ غِنىً، وأَسُدُّ فقرَكَ، وإِن لَم تَفعل، ملأْتُ صدرَكَ شُغْلاً، ولم أَسُدَّ فقرَكَ». [«الصحيحة» (١٣٥٩)].

---

(١) «يُشْئِزُكَ»؛ أي: يقلقك، يقال: شَئز وشُئِزَ فهو مشئوز، وأَشأزه غيره، وأَصله الشأز، وهو الموضع الغليظ الكثير الحجارة.

(٢) قائل ذلك هو الراوي عن أبي هريرة.

٣ ـ باب مثل الدنيا

٤١٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي ومحمّدُ بنُ بشرٍ، قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيس بن أبي حازم؛ قالَ: سمعتُ المُستَورِدَ، أخا بني فِهْرٍ، يقولُ: سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «ما مَثَلُ الدُّنيا في الآخرةِ إلاَّ مَثَلُ ما يَجعلُ أَحدُكم إصبَعَه في اليَمِّ فلينظر بِمَ يَرْجِع». [«الروض النضير» (٨٥٢)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٠٢): م].

٤١٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا المسعُوديّ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ مُرّةَ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عَن عبدِ اللّهِ قالَ: اضطَجَعَ النَّبيُّ ﷺ على حَصيرٍ، فأَثَّرَ في جلدِه، فقلتُ: بأَبي وأُمي يا رسولَ اللّهِ! لَو كنتَ آذَنتَنا ففرشنا لَكَ عَليه شيئاً يَقيكَ منه! فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما أَنا والدُّنيا؟! إنَّما أَنا والدُّنيا كراكبٍ استَظلَّ تحتَ شَجَرَةٍ، ثمَّ راحَ وتركَها». [«الصحيحة» (٤٣٩ ـ ٤٤٠)، «تخريج فقه السيرة» (٤٧٨)].

٤١١٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، وإبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحزَاميّ، ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالُوا: حدّثنا أَبُو يحيى زكريّا بنُ منظورٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو حازمٍ، عَن سَهلِ بنِ سعدٍ قالَ: كُنَّا مَعَ رَسولِ اللّهِ ﷺ بذي الحُلَيفَةِ، فإذا هو بِشاةٍ ميتةٍ شائلَةٍ برجلِها[1]، فقالَ: «أَترونَ هذه هيِّنةً على صاحبِها؟ فوالَّذي نفسي بيدِه! للدُّنيا أَهونُ على اللّهِ من هذه على صاحبِها، ولو كانَتْ الدُّنيا تزِنُ عندَ اللّهِ جَناحَ بَعوضَةٍ، ما سقى كافراً منها قَطْرَةً أَبداً». [«الصحيحة» (٦٨٦ و٩٤٣ و٢٤٨٢)].

٤١١١ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حبيب بن عربيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ مُجالدِ بن سعيدٍ الهمدانيّ، عنْ قيس بن أبي حازمٍ الهمدانيّ؛ قالَ: حدّثنا المُستَورِدُ بنُ شدَّادٍ قالَ: إنِّي لفي الرَّكبِ مع رسولِ اللّهِ ﷺ إذ أَتى على سَخْلَةٍ[2] منبوذَةٍ، قالَ: فقالَ: «أَتَرونَ هذه هانَت على أَهلِها؟» قالَ: قيلَ: يا رسولَ اللّهِ! من هوانِها أَلقَوْها، أَو كما قالَ، قالَ: «فوَالَّذي نَفسي بيدِه! للدُّنيا أَهونُ على اللّهِ من هذه على أَهلها». [«التعليق» أيضاً (٤ / ١٠١)، «الصحيحة» (٢٤٨٢): م].

٤١١٢ ـ (حسن) حدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا أَبُو خُليدٍ، عُتبةُ بنُ حمّادٍ الدّمشقيّ، عن ابن ثوبانَ، عنْ عطاءِ بنِ قُرّةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن ضمرةَ السّلُولِيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو هريرَةَ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ وهو يقولُ: «الدُّنيا مَلعونَةٌ، مَلعونٌ ما فيها إلاَّ ذِكْرَ اللّهِ وما والاه، أو عالماً أَو متعلِّماً» [«المشكاة» (٥١٧٦)، «الصحيحة» (٢٧٩٧)، «التعليق» أيضاً (١ / ٥٦)].

٤١١٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ، محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عنِ العلاءِ بنِ عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الدُّنيا سجنُ المُؤمنِ وجنَّةُ الكافرِ». [م].

---

(١) «شائلَة برجلها»؛ أي: رافعة رجلها من الانتفاخ.

(٢) «سخلة»: ولد المعز أو الضأن ذكراً أو أنثى، وجمعه سخال.

٤١١٤ ـ (صحيح دون قوله: «وعد. .») حدّثنا يحيى بنُ حبيبِ بنِ عربيّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ، عنْ ليثٍ، عنْ مُجاهدٍ، عَن ابنِ عمرَ قالَ: أَخذَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ببعضِ جَسَدي فقالَ: «يا عبدَاللَّه! كُن في الدنيا كأَنَّكَ غَريبٌ، أَو كأَنَّكَ عابرُ سَبيلٍ، وعُدَّ نفسَكَ مِن أَهلِ القُبورِ». [«الروض النضير» (٥٧٤): خ].

٤ ـ باب من لا يؤبه له

٤١١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُويدُ بنُ عبدِ العزيز، عنْ زيدِ بن واقدٍ، عنْ بُسر ابن عُبيدِ اللّهِ، عنْ أبي إدريسَ الخولانِيّ، عَن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُخبرُكَ عَن مُلوكِ الجنَّةِ؟» قُلتُ: بَلى، قالَ: «رَجُلٌ ضَعيفٌ مُستَضعَفٌ، ذو طِمرَيْنِ، لا يُؤبَهُ لَهُ، لو أَقسَمَ على اللَّهِ لأَبرَّهُ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٩٢)، «الصحيحة» تحت الحديث (١٧٤١)].

٤١١٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ معبد بن خالدٍ، قالَ: سمعتُ حارثةَ بنَ وهْبٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُنبِّئُكُم بأَهلِ الجنَّةِ؟ كلُّ ضعيفٍ متضعَّفٍ، أَلا أُنبِّئكم بأَهلِ النَّارِ؟ كلُّ عُتُلٍّ[1] جَوَّاظٍ[2] مستكبرٍ». [«تخريج مشكلة الفقر» (١٢٥): ق].

٤١١٧ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ أبي سلمةَ، عنْ صَدقةَ بن عبدِ اللّهِ، عنْ إبراهيمَ بن مُرّةَ، عنْ أيّوبَ بن سُليمانَ، عَن أَبي أُمامَةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَغبَطَ النَّاسَ عندي مؤمنٌ خَفيفُ الحاذِ، ذو حظٍّ من صَلاةٍ، غامضٌ في النَّاسِ، لا يؤبَهُ لَهُ، كانَ رِزقُه كَفافاً، وصَبَرَ عَلَيه، عَجِلَتْ منيَّتُهُ، وقلَّ تُراثُهُ، وقلَّتْ بَواكيهِ». [«المشكاة» (٥١٨٩ / التحقيق الثاني)].

٤١١٨ ـ (صحيح) حدّثنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصِيّ، قالَ: حدّثنا أيّوبُ بنُ سُويدٍ، عنْ أُسامةَ بن زيدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أَبي أُمامَةَ الحارِثيِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «البَذاذةُ[3] من الإيمانِ» قالَ: البَذاذَةُ: القَشافَةُ، يعني: التقشُّفَ. [«الصحيحة» (٣٤١)، «تخريج الإيمان» لابن سلام (٦٣ / ٢٥)].

٤١١٩ ـ (صحيح لغيره) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سُليم، عن ابن خُثيم، عنْ شهرِ بن حوشبٍ، عَن أَسماءَ بنتِ يَزيدَ؛ أَنَّها سمعت رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أَلا أنبئكُم بخِيارِكُم؟» قالوا: بَلى يا رَسولَ اللَّهِ! قالَ: «خِيارُكُم الَّذينَ إِذا رُؤوا ذُكِرَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ». [«الصحيحة» (١٦٤٦)].

٥ ـ باب فضل الفقراء

٤١٢٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاح، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، قالَ: حدّثني أبي، عَن سهلِ بنِ سعدٍ الساعِدِيِّ قالَ: مَرَّ على رَسولِ اللَّهِ ﷺ رجلٌ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ما تَقولونَ في هذا الرَّجُلِ؟» قالوا: رأيكَ في هذا نقولُ: هذا من أَشرفِ النَّاسِ، هذا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَن يُخطَبَ، وإِن شَفَعَ أَن يُشَفَّعَ، وإِن قالَ أَن يُسمَعَ لقولِهِ، فَسَكَتَ النَّبيُّ ﷺ. ومرَّ رَجُلٌ آخرُ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ما تَقولونَ في هذا؟» قالوا: نقولُ: واللَّهِ! يا

---

(١) «عتل»: العتلّ: هو الشديد الجافي، والغليظ من الناس.

(٢) «جواظ»: هو الجموع المنوع.

(٣) «البذاذة»: البذاذة: رثاثة الهيئة، أراد التواضع في اللباس، وترك التبجُّح به.

رَسولَ اللَّهِ! هذا من فُقراءِ المُسلِمين، هذا حَرِيٌّ إن خَطَبَ لم يُنكَحْ، وإن شَفَعَ لا يُشفَّع، وإن قالَ لا يُسمَعْ لقولِه، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لَهذا خيرٌ من ملءِ الأَرضِ مثلَ هذا» [ق].

٤١٢١ ـ (ضعيف) حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ يُوسُفَ الجُبيريّ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ عيسى، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُبيدةَ، قالَ: أخبرني القاسِمُ بنُ مِهرانَ، عَن عمران بن الحصين، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ يحبُّ عبدَهُ المؤمنَ الفقيرَ المتعفف، أَبا العيال». [«المشكاة» (٥٣٦٥)، «الضعيفة» (٥١)].

٦ ـ باب منزلة الفقراء

٤١٢٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدخُلُ فُقراءُ المؤمنينَ الجنَّةَ قَبلَ الأَغنياءِ بنصفِ يَومٍ؛ خمسِ مئةِ عامٍ». [«تخريج المشكاة» (٥٢٤٣ / التحقيق الثاني)، «التعليق الرغيب» (٤ / ٨٨)، «تحقيق رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» (ص ١٠٦)].

٤١٢٣ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ المُختارِ، عنْ محمّدِ بن أبي ليلى، عنْ عطيّةَ العَوْفِيّ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ فقراءَ المُهاجرينَ يَدخلونَ الجنَّةَ قَبلَ أَغنيائِهم بمقدارِ خمس مئةِ سَنَةٍ». [«تحقيق الأستار» أيضاً، «المشكاة» (٢١٩٨ / التحقيق الثاني): م ـ ابن عمر].

٤١٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا أَبُو غسّانَ بهلولٌ، قالَ: حدّثنا مُوسى بنُ عُبيدةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن دينارٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرَ قالَ: اشتكى فقراءُ المُهاجرينَ إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ ما فضَّلَ اللَّهُ به عليهم أَغنياءَهم، فقال: «يا مَعشَرَ الفقراءِ! أُبَشِّرُكم أَنَّ فقراءَ المؤمنينَ يَدخلونَ الجنَّةَ قَبلَ أَغنيائِهم بنصفِ يومٍ، خمسِ مئةِ عامٍ». ثمَّ تَلا موسى[1] هذه الآية: ﴿وإِنَّ يَوماً عندَ رَبِّكَ كأَلفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾. [«التعليق الرغيب» (٤ / ٨٨)، وفي «الصحيح» ما يغني عنه].

٧ ـ باب مجالسة الفقراء

٤١٢٥ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ الكندِيّ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ التّيمِيّ، أَبُو يحيى، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ، أَبُو إسحاقَ المخزُومِيّ، عنِ المقبُرِيّ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: كانَ جعفرُ بنُ أَبي طالبٍ يحبُّ المَساكِينَ ويجلسُ إليهم، ويحدِّثُهم ويُحدِّثونَهُ، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يكنيه أَبا المَساكينِ. [«التعليق على ابن ماجه»].

٤١٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ يزيدَ بن سنانٍ، عنْ أَبي المُبارِكِ، عنْ عطاءٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: أَحبُّوا المَساكينَ؛ فإنِّي سَمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ في دعائِهِ: «اللَّهمَّ! أحيني مِسكيناً، وأَمتني مسكيناً، واحشرني في زمرةِ المَساكِينِ». [«الصحيحة» (٣٠٨)، «الإرواء» (٨٦١)].

---

(١) هو ابن عبيدة أَحد رجال إسناده، وهو علّة الحديث، وأعلّه البوصيري بالانقطاع! وليسَ بشيءٍ.

٤١٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ محمّدِ بن يحيى بن سعيدٍ القطّانِ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ محمّدٍ العنقزيّ، قالَ: حدّثنا أسباطُ بنُ نصرٍ، عنِ السُّدِّيِّ، عنْ أبي سعيدٍ الأزديّ، وكانَ قارِىءَ الأزدِ، عنْ أبي الكَنُودِ، عَن خَبَّابٍ في قولِه تعالى: ﴿ولا تَطْرُدِ الَّذينَ يَدعونَ رَبَّهم بالغداةِ والعَشيِّ﴾ إلى قولِه: ﴿فتكونَ من الظالِمينَ﴾ قالَ: جاءَ الأقرعُ بنُ حابسٍ التَّميميُّ وعُيَيْنَةُ بنُ حِصنٍ الفَزاريُّ، فَوجدوا رسولَ اللَّهِ ﷺ مع صُهَيبٍ وبلالٍ وعمّارٍ وخبَّابٍ قاعداً في ناسٍ من الضُّعَفاءِ من المؤمنين، فلمَّا رَأَوهم حولَ النَّبيِّ ﷺ حَقَروهم، فأَتوهُ فَخَلَوا بِه وقالوا: إنَّا نُريدُ أَن تجعلَ لَنا منكَ مَجلساً تعرفُ لَنا به العربُ فضْلَنا، فإنَّ وفودَ العَرَبِ تأْتيكَ، فنستحيي أَن ترانا العَرَبُ معَ هذه الأَعبُدِ، فإذا نحنُ جئْناكَ فأَقِمْهم عنكَ، فإذا نحنُ فرَغْنا فاقعدْ معَهُم إن شئتَ، قالَ: «نعم»، قالوا: فاكتُبْ لَنا عَلَيكَ كِتاباً، قالَ: فَدَعا بصحيفةٍ، ودعا عَلِيًّا ليكْتُبَ، ونحنُ قُعودٌ في ناحيةٍ، فنزلَ جِبرائيلُ عليه السلامُ، فقالَ: ﴿ولا تَطرُدِ الَّذينَ يَدعونَ رَبَّهُم بالغَداةِ والعَشِيِّ يُريدونَ وجهه ما عليكَ مِن حسابِهم من شيءٍ وما مِن حسابِكَ عليهم من شَيءٍ فتطرُدَهم فتكونَ من الظالِمينَ﴾، ثمَّ ذكَرَ الأَقرعَ بنَ حابسٍ وعيينَةَ بنَ حصنٍ فقالَ: ﴿وكذلك فتنَّا بعضَهم ببعضٍ ليقولوا أهؤلاءِ مَنَّ اللَّهُ عليهِم من بيننا أليسَ اللَّهُ بأَعلَمَ بالشاكرينَ﴾. ثمَّ قالَ: ﴿وإذا جاءَكَ الَّذين يُؤمِنونَ بآياتِنا فَقُل سلامٌ عليكم كتبَ رَبُّكُم على نفسِهِ الرَّحمَةَ﴾. قالَ: فدَنَونا منه حتَّى وَضعنا رُكبَنا على رُكْبَتِهِ، وكانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَجلسُ معَنا، فإذا أَرادَ أَنْ يَقومَ قامَ وتَرَكَنا، فأَنزلَ اللَّهُ: ﴿واصبر نَفسَكَ معَ الَّذينَ يَدعونَ رَبَّهُم بالغَداةِ والعَشِيِّ يُريدونَ وجهَهُ ولا تَعدُ عيناكَ عَنهم﴾ ـ ولا تجالس الأشراف ـ ﴿تُريد زينةَ الحياةِ الدُّنيا ولا تُطعْ مَن أَغفَلْنا قلبَهُ عَن ذِكْرِنا﴾ ـ يعني: عُيينة والأَقرع ـ ﴿واتَّبَعَ هواهُ وكانَ أَمرُهُ فُرُطاً﴾ ـ قالَ: هَلاكاً ـ، قالَ: أَمرُ عُيينةَ والأَقرعِ، ثمَّ ضربَ لَهُم مثلَ الرَّجُلَينِ ومَثَلَ الحياةِ الدُّنيا. قالَ خَبَّابٌ: فكنَّا نقعدُ معَ النَّبيِّ ﷺ؛ فإذا بَلَغنا السَّاعَةَ الَّتي يَقومُ فيها قُمْنا وتَرَكناهُ حتَّى يَقومَ. [«صحيح السيرة النبوية»].

٤١٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا قيسُ بنُ الرّبيعِ، عن المِقدامِ بن شُريحٍ، عنْ أبيهِ، عن سعدٍ قالَ: نَزَلَت هذه الآيةُ فينا ستّةٍ: فيَّ، وفي ابن مسعود، وصُهيبٍ، وعمّارٍ، والمِقدادِ، وبلال. قالَ: قالت قريشٌ لرسولِ اللَّهِ ﷺ: إنَّا لا نَرضى أَن نكونَ أَتباعاً لهم، فاطردهم عنكَ، قالَ: فدخَلَ قَلبَ رسولِ اللَّهِ ﷺ من ذلكَ ما شاءَ اللَّهُ أَن يَدخُلَ، فأَنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ولا تَطرُدِ الَّذينَ يَدعونَ ربَّهُم بالغَداةِ والعَشيِّ يُريدونَ وجهَهُ﴾ الآية[المصدر نفسه: م].

٨ ـ بَاب في المكثرين

٤١٢٩ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وأَبُو كُريبٍ، قالاَ: حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ المُختارِ، عنْ محمّدِ بن أبي ليلى، عنْ عطيّةَ العوفيّ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنه قالَ: «وَيلٌ للمُكثِرينَ؛ إلا مَنْ قالَ بالمالِ هكذا وهكذا وهكذا وهكذا»، أَربعٌ: عن يمينِه، وعن شِمالِهِ، ومن قُدَّامِهِ، ومن ورائِهِ [«الصحيحة» (٢٤١٢)].

٤١٣٠ ـ (حسن صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريّ، قالَ: حدّثناالنّضرُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا عِكرمةُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثني أَبُو زُميلٍ، هُو سِماكٌ، عنْ مالكِ بن مرثدٍ الحنفيّ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي ذَرٍّ

قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَكثرونَ هُمُ الأَسفلونَ يومَ القيامَةِ، إلا مَن قالَ بالمالِ هكذا وهكذا، وكسَبَهُ من طَيِّبٍ». [«الصحيحة» (١٧٦٦): خ أتم منه].

٤١٣١ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيم، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ، عنْ محمّدِ بن عجلانَ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَكثرونَ هُمُ الأَسفلونَ؛ إلاَّ من قالَ هكذا وهكذا وهكذا» ثلاثاً. [«الصحيحة» أيضاً].

٤١٣٢ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ أبي سُهيلِ بن مالكٍ، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ما أُحبُّ أَنَّ أُحُداً عندي ذَهَباً؛ فتأتي عليَّ ثالثةٌ وعندي منه شيءٌ؛ إلاَّ شيءٌ أَرصُدُهُ في قَضاءِ دَيْنٍ». [«الصحيحة» (٢٢١١): ق].

٤١٣٣ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ أبي مريمَ، عنْ أبي عُبيدِ اللّهِ، مُسلم بن مِشكَمٍ، عَن عَمرِو بنِ غَيلانَ الثَّقَفيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! مَنْ آمَنَ بي وصدَّقَني، وعَلِمَ أَنَّ ما جئتُ به هو الحقُّ من عندِكَ، فأَقْلِلْ مالَهُ وولَدَه، وحَبِّبْ إليه لقاءَكَ، وعَجِّلْ له القَضاءَ ومن لم يؤمن بي، ولم يُصَدِّقني، ولم يعلم أَنَّ ما جئتُ بهِ هو الحقُّ من عندِكَ؛ فأَكثِرْ مالَهُ وولَدَهُ وأَطِلْ عُمُرَهُ». [«الضعيفة» تحت الحديث (١١٣٨)].

٤١٣٤ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّان، قالَ: حدّثنا غسّانُ بنُ بُرْزِينَ. (ح) وحدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مُعاويةَ الجُمحيّ، قالَ: حدّثنا غسّانُ بنُ بُرْزِينَ، قالَ: حدّثنا سَيّارُ بنُ سلامةَ، عنِ البراءِ السّليطيّ، عَن نُقادةَ الأَسَديِّ، قالَ: بعثَني رَسولُ اللَّهِ ﷺ إلى رَجُلٍ يستَمنِحُهُ ناقةً، فردَّه، ثمَّ بعثَني إلى رَجُلٍ آخرَ، فأَرسلَ إليهِ بناقةٍ، فلمَّا أَبصرَها رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «اللَّهمَّ بارِكْ فيها وفيمَنْ بعَثَ بها». قالَ نُقادةُ: فقلتُ لرَسولِ اللَّهِ ﷺ: وفيمن جاءَ بها! قالَ: «وفيمن جاءَ بِها»، ثمَّ أَمرَ بها فحُلِبَتْ، فدرَّت، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَكثِرْ مالَ فُلانٍ»، للمانعِ الأَوَّلِ «واجْعَلْ رِزْقَ فلانٍ يوماً بيومٍ» للَّذي بعثَ بالنَّاقَةِ. [«الضعيفة» (٤٩٦٩)].

٤١٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ حمّادٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عنْ أبي حصينٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبدُ الدِّينارِ، وعبدُ الدِّرهَمِ، وعبدُ القطيفَةِ، وعبدُ الخميصةِ، إن أُعطي رَضِيَ، وإن لَمْ يُعطَ لَم يَفِ» [«صحيح الترغيب» / الجهاد].

٤١٣٦ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سعيدٍ، عنْ صفوانَ، عنْ عبدِ اللّهِ ابن دينارٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعِسَ عبدُ الدينارِ، وعبدُ الدِّرهمِ، وعبدُ الخميصةِ، تَعِسَ وانتكَسَ، وإذا شيكَ فَلا انتَقَشَ». [خ].

٩ ـ باب القناعة

٤١٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ أبي الزّنادِ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ الغِنى عَن كثرَةِ العَرَضِ، ولكنَّ الغِنى غنى النَّفسِ». [«صحيح الترغيب» (٨١٨)، «تخريج مشكلة الفقر» (١٦): ق].

٤١٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ لهيعةَ، عنْ عُبيدِ اللّهِ بن أبي جعفرٍ

وحُميد بن هانىءٍ الخولانيّ أنّهُما سمعا أبَا عبدِ الرّحمن الحُبُلِيّ يُخبِرُ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عَمرِو بنِ العاصِ، عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ أنه قالَ: «قَد أَفلَحَ من هُديَ إلى الإسلامِ، ورُزِقَ الكَفافَ وَقَنِعَ به». [«الصحيحة» (١٢٩)، «تخريج مشكلة الفقر» (١٨): م].

٤١٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ وعليّ بنُ محمّدٍ، قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ عُمارةَ بن القعقاعِ، عنْ أبي زُرعةَ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللّهمَّ! اجعل رِزْقَ آلِ محمدٍ قُوتاً». [«الصحيحة» (١٣٠): ق].

٤١٤٠ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أَبي ويعلى، عنْ إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، عنْ نُفيعٍ، عَن أَنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِن غَنيٍّ ولا فَقيرٍ إلاَّ وَدَّ يومَ القيامةِ أنَّه أُتِيَ مِنَ الدُّنيا قُوتاً». [«الضعيفة» (٤٤٧٤ و٤٨٦٩)].

٤١٤١ ـ (حسن) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ ومُجاهِدُ بنُ مُوسى؛ قالاَ: حدّثنا مروانُ بنُ مُعاويةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ أبي شُميلةَ، عنْ سلمةَ بن عُبيدِ اللّهِ بنِ مِحْصَنٍ الأَنصاريِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصبحَ مِنكم مُعافىً في جَسَدِهِ، آمناً في سِرْبِه[1]، عندَه قُوتُ يومِهِ؛ فكأَنَّما حِيزَت[2] له الدنيا». [«الصحيحة» (٢٣١٨)، «التعليق الرغيب»].

٤١٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ وأَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «انظُروا إلى مَن هو أَسفَلَ منكم، ولا تَنظُروا إلى مَن هو فوقَكم؛ فإنَّهُ أَجدَرُ أَن لا تَزْدَرُوا[3] نعمةَ اللَّهِ» قالَ أَبُو مُعاويةَ: «عليكم». [«الروض النضير» (٦٠٤)، «الضعيفة» (٦٣٣): م].

٤١٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ هشامٍ قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ بُرقانَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ الأصمّ، عَن أَبي هُريرَةَ رَفَعَهُ إلى النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّهَ لا يَنظُرُ إلى صُوَرِكم وأَموالِكم، ولكن إنَّما يَنظُرُ إلى أَعمالِكم وقُلوبِكُم». [«غاية المرام» (٤١٥)، «الصحيحة» (٢٦٥٦)، «تحقيق رياض الصالحين» / المقدمة (ل): م].

١٠ ـ باب معيشة آل محمد ﷺ

٤١٤٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأَبُو أُسامةَ، عن هشام بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشةَ قالت: إن كُنَّا ـ آل محمدٍ ﷺ ـ لَنَمكُثُ شَهراً ما نُوقدُ فيه بنارٍ، ما هو إلاَّ التَّمرُ والماءُ. وفي لفظٍ: قالَ: نَلْبَثُ شَهْراً. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١١١): ق].

٤١٤٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارُونَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن عائشةَ قالت: لقد كانَ يأتي على آلِ محمدٍ ﷺ الشهرُ ما يُرى في بيتٍ من بيوتِهِ

---

(١) «في سربه»: يقال: فلان آمن في سربه؛ أي: في نفسه.

(٢) «حيزت»؛ أي: جُمعت.

(٣) «لا تزدروا»؛ أي: لا تحتقروا.

الدُّخانُ. قلتُ[1]: فَما كانَ طعامُهم؟ قالت: الأَسودانِ: التمرُ والماءُ؛ غيرَ أَنه كانَ لَنا جيرانٌ من الأَنصارِ - جيرانُ صدقٍ - وكانَتْ لهم رَبائبُ[2]، فكانوا يبعثونَ إِليه أَلبانَها. قالَ محمدٌ[3]: وكانوا تِسعةَ أَبياتٍ. [ق].

٤١٤٦ - (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ سِماكٍ، عنِ النّعمانِ بن بشيرٍ؛ قالَ سمعتُ عُمرَ بنِ الخطابِ يقولُ: رأَيتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَلْتَوي في اليَومِ من الجوعِ؛ ما يَجدُ من الدَّقَلِ[4] ما يَملأُ به بَطنَه. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١١٠)، «الصحيحة» (٢١٠٦): م].

٤١٤٧ - (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا شيبانُ، عنْ قتادةَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ مراراً: «والَّذي نَفسُ محمدٍ بيدَه؛ ما أَصبَحَ عندَ آلِ محمدٍ صاعُ حَبٍّ ولا صاعُ تَمرٍ»، وإِنَّ لَهُ يومئذٍ تسعَ نسوةٍ. [«الصحيحة» (٢٤٠٤): خ].

٤١٤٨ - (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أَبُو المُغيرةِ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ اللّهِ المسعُودِيّ، عنْ عليّ بن بديمةَ، عنْ أبي عُبيدةَ، عَن عبدِاللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ: «ما أَصبحَ في آلِ محمدٍ إِلاَّ مُدٌّ من طعامٍ» أو: «ما أصبحَ في آلِ محمدٍ مُدٌّ من طعامٍ». [«الصحيحة» أيضاً].

٤١٤٩ - (ضعيف) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: أخبرني أبي، عنْ شُعبةَ، عنْ عبدِ الأكرمِ - رجُل منْ أهل الكُوفةِ -، عنْ أبيهِ، عَن سُليمانَ بنِ صُرَدٍ قالَ: أَتانا رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَثْنا ثلاثَ لَيالٍ لا نَقْدِرُ - أو: لا يَقدِرُ - على طعامٍ.

٤١٥٠ - (ضعيف) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرةَ قالَ: أُتيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَوماً بطعامٍ سُخْنٍ، فأَكلَ، فلمَّا فَرَغَ قالَ: «الحمدُ للهِ! ما دخلَ بَطْني طعامٌ سُخْنٌ منذُ كذا وكذا». [«الضعيفة» (٥٥٥٥)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٠٩)].

١١ - باب ضجاع آل محمد

٤١٥١ - (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ وأَبُو خالدٍ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ أبيهِ، عَن عائشةَ قالت: كانَ ضِجاعُ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَدَماً حَشْوه ليفٌ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٨٢ و٢٨٣). «الصحيحة» (٢١٠٣): ق]

٤١٥٢ - (صحيح) حدّثنا واصلُ بنُ عبدِ الأعلى، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ أبيهِ، عن عليٍّ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أَتى عليًّا وفاطمةَ في خَميلٍ لَهُما - والخَميلُ: القَطيفةُ البيضاءُ من الصُّوفِ -، قَد كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ جهَّزَهما بها، ووسادةٍ محشوَّةٍ إِذْخراً وتِرْبةً. [«تخريج الأحاديث المختارة» (٤٤٢ - ٤٤٤)].

---

(١) هو محمد بن عمرو الراوي عن أبي سلمة.

(٢) «ربائب»: الغنم التي تكون في البيت، وليست بسائمة واحدها ربيبة، بمعنى مربوبة.

(٣) هو محمد بن عمرو نفسُه.

(٤) «الدَّقل»: هو أردأ التمر.

٤١٥٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا عُمر بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا عِكرمةُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثني سِماكٌ الحنفيّ أبُو زُميلٍ، قالَ: حدّثني عبدُ اللّهِ بنُ العبّاس، قالَ: حدّثني عُمرُ بنُ الخطابِ قالَ: دَخلتُ على رسولِ اللّهِ ﷺ وهو على حَصيرٍ، قالَ: فجلستُ، فإذا عليه إزارٌ وليسَ عليهِ غيرُه، وإذا الحصيرُ قد أثَّرَ في جَنبِهِ، وإذا أنا بقبضةٍ من شعيرٍ نحوِ الصَّاعِ، وقَرَظٍ في ناحيةِ الغُرفةِ، وإذا إهابٌ معلَّقٌ، فابتدرتْ عيناىَ فقالَ: «ما يُبكيكَ يا ابنَ الخطابِ؟» فقلتُ: يا نَبيَّ اللّهِ! وما لي لا أبكي! وهذا الحصيرُ قد أثَّرَ في جَنبِكَ، وهذه خِزانتُكَ لا أَرى فيها إلاَّ ما أَرى، وذلكَ كسرى وقيصرُ في الثِّمارِ والأَنهارِ، وأَنتَ نبيُّ اللّهِ وصفوتُه، وهذه خزانتُكَ! قالَ: «يا ابنَ الخطَّابِ! ألا ترضى أَن تكونَ لَنا الآخرةُ ولهم الدُّنيا؟»، قلت: بلى. [«التعليق الرغيب» (٤ / ١١٤): ق].

٤١٥٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ طريفٍ وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبٍ، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ مُجالدٍ، عنْ عامرٍ، عن الحارثِ، عَن عليٍّ قالَ. أُهديتِ ابنةُ رَسولِ اللّهِ ﷺ إليَّ، فَما كانَ فِراشُنا ليلةَ أُهديت إلا مَسْكَ كَبْشٍ.

١٢ ـ باب معيشة أصحاب النبي ﷺ

٤١٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ وأبُو كُريبٍ قالاَ: حدّثنا أبُو أُسامةَ، عن زائدةَ، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن أَبي مسعود قالَ: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ يأْمُرُ بالصَّدَقَةِ، فينطلقُ أَحدُنا يتحامَلُ حتَّى يجيءَ بالمُدِّ، وإنَّ لأَحدِهِم اليومَ مئةَ أَلفٍ. قالَ شَقيقٌ: كأَنَّهُ يُعَرِّضُ بنفسِهِ. [ق].

٤١٥٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ أبي نعامةَ، سمعهُ منْ خالد بن عميرٍ قالَ: خَطبَنا عُتبةُ بنُ غَزوانَ على المِنبرِ فقالَ: لَقَد رأَيتني سابع سَبعةٍ معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ ما لَنا طعامٌ نأْكُلُهُ إلاَّ وَرَقُ الشَّجَرِ حتَّى قَرِحَت أَشداقُنا. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١١٥): م].

٤١٥٧ ـ ((صحيح) عدا ما بين المعقوفتين فهو (شاذ)) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا غُندرٌ، عنْ شُعبةَ، عنْ عبّاسٍ الجُريريّ؛ قالَ: سمعتُ أبَا عُثمانَ يُحدّثُ، عَن أبي هريرَةَ: أَنهم أَصابَهُم جُوعٌ وهم سَبعةٌ، قالَ: فأَعطاني النبيُّ ﷺ سبعَ تَمراتٍ؛ [لكلِّ إنسانٍ تَمرةٌ]. [والمحفوظ بلفظ: «فأعطى كل إنسان سبع تمرات»، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٢١ ـ ١٢٢): خ].

٤١٥٨ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى بن أبي عُمرَ العدنيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عنْ محمّدِ ابن عمرٍو، عنْ يحيى بن عبدِ الرّحمن بن حاطبٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الزُّبيرِ بنِ العوامِ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ لَتسأَلُنَّ يومئذٍ عن النَّعيمِ﴾ قالَ الزُّبيرُ: وأَيُّ نعيمٍ نُسأَلُ عَنهُ؟ وإنَّما هو الأَسودان، التَّمرُ والماءُ، قالَ: «أَما إنه سيكونُ».

٤١٥٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانَ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ هشامِ بن عُروةَ، عنْ وهب بن كيسانَ، عن جابرِ بنِ عبدِاللّهِ قالَ: بعثَنا رَسولُ اللّهِ ﷺ ونحنُ ثلاثُ مئةٍ نحملُ أَزْوادَنا على رِقابِنا، ففَنِيَ أَزوادُنا حتَّى كان يكونُ للرَّجُلِ مِنَّا تَمرةٌ، فقيلَ: يا أَبا عبدِاللّهِ وأَينَ تقعُ التمرةُ من الرَّجلِ؟ فقالَ: لقد وجَدنا فَقْدَها حينَ فقدْناها، وأَتينا البحرَ، فإذا نحنُ بحوتٍ قد قذَفَهُ البحرُ، فأَكلنا منه ثمانيةَ عشرَ يوماً. [«غاية المرام»

(٢٣): ق].

١٣ ـ باب في البناء والخراب

٤١٦٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو كُريبٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي السّفرِ، عن عبدِاللَّهِ ابنِ عَمْرٍو قالَ: مَرَّ علينا رَسولُ اللَّهِ ﷺ ونحنُ نُعالجُ خُصًّا[1] لَنا، فقالَ: «ما هذا؟» فقلتُ: خُصٌّ لَنا وَهَى، نحن نصلحه، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَرى الأَمرَ إلا أعجلَ من ذلكَ» [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٣٢)].

٤١٦١ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عيسى ابنُ عبدِ الأعلى بن أبي فروةَ، قالَ: حدّثني إسحاقُ بنُ أبي طلحةَ، عَن أَنسٍ قالَ: مرَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ بقُبّةٍ على بابِ رَجُلٍ من الأَنصارِ، فقالَ: «ما هذِهِ؟»، قالوا: قُبّةٌ بَناها فُلانٌ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مالٍ يكونُ هكذا فهو وَبالٌ على صاحبِهِ يومَ القيامةِ». فَبَلَغَ الأَنصاريَ ذلكَ فوضَعَها، فمرَّ النَّبيُّ ﷺ بعدُ فَلَمْ يَرَها، فسأَلَ عنها؟ فأُخبرَ أَنَّه وضَعَها لما بَلَغَهُ عنكَ، فقالَ: «يَرْحمُهُ اللَّهُ! يرحمُه اللَّهُ!». [«الصحيحة» (٢٨٣٠)].

٤١٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أبُو نُعيمٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ سعيدِ بن عمرِو ابن سعيدِ بن العاصِ، عنْ أبيهِ سعيدٍ، عَن ابنِ عمرَ قالَ لَقَدْ رأَيتُني مع رسولِ اللَّهِ ﷺ بَنَيْتُ بيتاً يُكِنُّني من المَطر ويُكنُّني من الشمسِ، ما أَعانَني عليه خَلْقُ اللَّهِ تعالى [خ].

٤١٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عَن حارثَةَ بنِ مُضَرِّبٍ قالَ: أَتَينا خَبَّاباً نعودُه فقالَ: لقد طالَ سُقمي، ولولا أَنِّي سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا تَتَمَنَّوا المَوتَ» لتمنَّيتُه، وقالَ: «إِنَّ العَبدَ لَيُؤْجَرُ في نفقتِهِ كلِّها إِلَّا في الترابِ» أو قالَ: «في البِناءِ». [«المشكاة» (٥٦٨٢ / التحقيق الثاني)، «أحكام الجنائز» (٥٩)، «الصحيحة» (٢٨٣١)].

١٤ ـ باب التوكل واليقين

٤١٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني ابنُ لهيعةَ، عنِ ابن هُبيرةَ، عنْ أبي تميمٍ الجيشانيّ؛ قالَ: سمعتُ عمرَ يقولُ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لَوْ أَنَّكُم توكَّلْتُم على اللَّهِ حقَّ توكُّلِهِ لَرَزَقَكُم كَما يَرزُقُ الطَّيرَ، تَغدو خِماصاً وتَروحُ بِطاناً». [«تخريج الأحاديث المختارة» (٢١٧ ـ ٢١٨)، «الصحيحة» (٣١٠)، «أحاديث البيوع»].

٤١٦٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ سلّامِ بنِ شُرحبيلَ، أبي شُرحبيلَ، عَن حبَّةَ وسَواءِ ابني خالدٍ قالا: دَخَلْنا على النَّبيِّ ﷺ وهو يُعالجُ شَيئاً، فاعنَاهُ عليه، فقالَ: «لا تيأَسا مِنَ الرِّزْقِ ما تَهَزَّزَت رؤوسُكُما، فإِنَّ الإِنسانَ تَلدُه أُمُّهُ أَحْمَرَ، ليسَ عليه قِشْرٌ، ثم يرزقُه اللَّهُ عزَّ وجلَّ». [«الضعيفة» (٤٧٩٨)].

٤١٦٦ ـ (ضعيف) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: أنبأنا أبُو شُعيبٍ، صالحُ بنُ رُزَيقٍ العطّار، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ عبدِ الرّحمن الجُمحيّ، عنْ مُوسى بن عُليّ بن رباحٍ، عنْ أبيهِ، عَن عَمرِو بنِ العاص، قالَ:

---

(١) «خُصًّا»: الخُصّ بيت من قصب.

قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ قَلبَ ابنِ آدمَ بكلِّ وادٍ شُعبة، فَمَن اتَّبَعَ قلبُهُ الشُّعَبَ كلَّها؛ لم يُبالِ اللَّهُ بأيِّ وادٍ أَهلَكَهُ، ومن توكَّلَ على اللَّهِ كَفاهُ التَّشَعُّبَ». [«المشكاة» (٥٣٠٩)].

٤١٦٧ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ طريفٍ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاوية، عن الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عَن جابرٍ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ يقولُ: «لا يَموتَنَّ أحدٌ مِنكم إلا وهو يُحسنُ الظَّنَّ باللَّهِ». [«صحيح أبي داود» (٢٧٢٦): م].

٤١٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالَ: أنبأنا سُفيانُ بنُ عُيينةَ، عن ابن عجلانَ، عنِ الأعرجِ، عَن أَبي هريرَةَ، يَبلُغُ بهِ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «المُؤمِنُ القَويُّ خيرٌ وأَحبُّ إلى اللَّهِ مِنَ المُؤمنِ الضعيفِ، وفي كلٍّ خَيرٌ، احرِصْ على ما ينفعُكَ ولا تَعْجِز، فإنْ غَلَبَكَ أَمرٌ، فقل: قَدَّرَ اللَّهُ وما شاءَ فَعَلَ، وإيَّاكَ واللَّوْ، فإنَّ اللَّوْ تَفتحُ عملَ الشيطانِ». [«ظلال الجنة» (٣٥٦): م].

١٥ ـ باب الحكمة

٤١٦٩ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عبدِ الوهّابِ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، عنْ إبراهيمَ ابن الفضل، عنْ سعيدٍ المقبُريّ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «الكَلِمَةُ الحِكمَةُ ضالَّةُ المُؤمنِ؛ حيثُما وجدَها فهو أَحقُّ بِها». [«المشكاة» (٢١٦)].

٤١٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عبدِ العظيم العنبريّ، قالَ: حدّثنا صفوانُ بنُ عيسى، عنْ عبدِ اللّهِ ابن سعيدِ بن أبي هندٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: سمعتُ ابنَ عبّاسٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ: «نِعمتان مَغبونٌ فيهما كَثيرٌ من النَّاسِ: الصحَّةُ والفَراغُ». [خ].

٤١٧١ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ، قالَ: حدّثنا الفُضيلُ بنُ سُليمانَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عُثمانَ ابن خُثيم، قالَ: حدّثني عُثمانُ بنُ جُبيرٍ، مولى أبي أيّوبَ، عَن أَبي أَيُّوبَ قالَ: جاءَ رَجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! عَلِّمني وأَوجِز، قالَ: «إذا قُمتَ في صلاتِكَ فصلِّ صَلاةَ مُوَدِّعٍ، ولا تكلَّمْ بكلامٍ تعتَذِرُ منه، وأَجمِعِ اليأْسَ عَمَّا في أَيدي النَّاسِ». [«الصحيحة» (٤٠٠)].

٤١٧٢ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الحسنُ بنُ مُوسى، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عنْ أوسِ بن خالدٍ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَجلِسُ يَسمعُ الحِكمَةَ ثمَّ لا يحدِّثُ عن صاحبِهِ إلَّا بشرٍّ ما سمع؛ كمَثَلِ رَجُلٍ أَتى راعِيَ غَنَمٍ فقالَ: يا راعي! أَجزِرْني شاةً من غَنَمِكَ، قالَ: اذهَبْ فَخُذْ بأُذُنِ خيرِها، فَذَهَب فأَخَذَ بأُذُنِ كَلبِ الغَنَمِ». [«الضعيفة» (١٧٦١)].

* قالَ أَبُو الحسنِ بنُ سلمةَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا مُوسى، قالَ: حدّثنا حمّادٌ. فذكرَ نحوهُ. وقالَ فيهِ: «بأُذُنِ خيرِهَا شاةً».

١٦ ـ باب البراءة من الكبر والتواضع

٤١٧٣ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهِرٍ. (ح) وحدّثنا عليّ بنُ ميمونٍ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ مسلمةَ، جميعاً، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِاللّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَدخُلُ الجنَّةَ مَن كانَ في قلبِهِ مثقالُ حبَّةٍ من خَردَلٍ من كِبْرٍ، ولا يَدخُلُ النَّارَ من كانَ في قلبِهِ

مِثقالُ حبَّةٍ من خَردَلٍ من إيمانٍ» [وهو مكرر الحديث المتقدِّم(٥٩)].

٤١٧٤ ـ (صحيح)حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنِ الأغرّ، أبي مُسلمٍ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقولُ اللَّهُ سبحانَه: الكِبرياءُ رِدائي، والعظمةُ ازاري، من نازعَني واحِداً منهُما ألقيتُهُ في جهنَّمَ». [«الروض النضير» (٦٧٧)، «الصحيحة» (٥٤١)].

٤١٧٥ ـ (صحيح)حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ وهارُونُ بنُ إسحاقَ؛ قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن المُحاربيّ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ سعيدِ بن جُبيرٍ، عَن ابنِ عبّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقولُ اللَّهُ سبحانه: الكبرياءُ رِدائي، والعظمةُ إزاري، فمن نازَعَني واحداً منهُما ألقيتُهُ في النَّارِ». [«الروض النضير» أيضاً، «الصحيحة» أيضاً].

٤١٧٦ ـ ((ضعيف) عدا ما بين المعقوفتين فهو (صحيح))حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ وهبٍ، قالَ: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ؛ أنّ درّاجاً حدّثهُ، عنْ أبي الهيثمِ، عَن أَبي سعيدٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «[مَنْ يَتواضَعْ للَّهِ سُبحانَهُ] دَرَجَةً [يَرفعْهُ اللهُ] به درجةً، ومَن يتكبَّرْ على اللَّهِ درجة يَضعْه اللَّهُ بها دَرَجَةً؛ حتَّى يجعلَه في أَسفلِ السَّافلينَ». [«الصحيحة» تحت الحديث (٢٣٢٨): وفي (م) الجملة الأولى دون لفظة «درجة»].

٤١٧٧ ـ (صحيح)حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ وسلمُ بنُ قُتيبةَ؛ قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ عليّ بن زيدٍ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: إن كانت الأَمةُ من أَهلِ المدينَةِ لتأْخُذُ بيدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَما يَنزِعُ يدَهُ من يدِها حتَّى تذهَبَ به حيثُ شاءَت من المَدينَةِ في حاجتِها. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٨٥): ق نحوه].

٤١٧٨ ـ (ضعيف)حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ مُسلمٍ الأعورِ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَعودُ المريضَ، ويُشيعُ الجِنازَةَ، ويُجيبُ دعوةَ المملوكِ، ويركبُ الحمارَ، وكانَ يومَ قُريظةَ والنَّضيرِ على حمارٍ، ويومَ خيبَرَ على حمارٍ مَخطومٍ برَسَنٍ من ليفٍ، وتحته إِكافٌ[1] من ليفٍ». [«مختصر الشمائل المحمدية» (٢٨٦)].

٤١٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ الحُسين بن واقدٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ مطرٍ، عنْ قتادةَ، عنْ مُطرّفٍ، عَن عِياضِ بنِ حمار، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّه خطبَهُم فقالَ: «إِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ أَوحى إِليَّ أَن تواضعوا حتَّى لا يفخَرَ أَحدٌ على أَحدٍ». [«الصحيحة» (٥٧٠): م].

١٧ ـ باب الحياء

٤١٨٠ ـ (صحيح)حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ وعبدُ الرّحمن بنُ مهديّ، قالاَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن أبي عُتبةَ، مولًى لأنس بن مالكٍ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حياءً من عَذراءَ في خِدْرِها، وكانَ إِذا كَرِهَ شيئاً رُئِيَ ذلكَ في وجهِهِ. [«مختصر الشمائل المحمدية» (٣٠٧): ق].

---

(١) «إكاف»: ما يوضع على الحمار أو البغل ليركب عليه كالسرج للفرس.

٤١٨١ ـ (حسن) حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقّيُّ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُس، عنْ مُعاويةَ بن يحيى، عن الزّهريّ، عن أَنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ لكلِّ دينٍ خُلُقاً، وخُلُقُ الإسلامِ الحَياءُ». [«الصحيحة» (٩٤٠)، «الروض النضير» (٤١)].

٤١٨٢ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ محمّدٍ الورّاقُ، قالَ: حدّثنا صالحُ بنُ حسّانَ، عنْ محمّدِ بن كعبٍ القُرظِيّ، عَن ابنِ عبّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ لكُلِّ دينٍ خُلُقاً، وإنَّ خُلُقَ الإسلامِ الحَياءُ». [انظر ما قبله].

٤١٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ رِبعِيّ بن حِراشٍ، عَن عُقبَةَ بنِ عَمرٍو أبي مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِمَّا أَدركَ النَّاسُ من كلامِ النُّبوَّةِ الأُولى: إذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئتَ». [«الإرواء» (٢٦٧٣)، «الصحيحة» (٦٨٤): خ].

٤١٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا هُشيمٌ، عنْ منصورٍ، عن الحسنِ، عَن أَبي بكرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الحَياءُ من الإيمانِ، والإيمانُ في الجنَّةِ، والبَذاءُ من الجفاءِ، والجفاءُ في النَّارِ». [«الروض النضير» (٧٤٤)، «الصحيحة» (٤٩٥)].

٤١٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عليّ الخلّالُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ ثابتٍ، عَن أَنسٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ما كانَ الفُحشُ في شيءٍ قطُّ إلَّا شانَهُ، ولا كانَ الحياءُ في شيءٍ قطُّ إلَّا زانَهُ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٥٥)، «المشكاة» (٤٨٥٤ / التحقيق الثاني)].

١٨ ـ باب الحلم

٤١٨٦ ـ (حسن) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ أبي أيّوبَ، عنْ أبي مرحوم، عنْ سهل بن معاذِ بنِ أَنسٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيظاً وهو قادِرٌ أَن ينفِذَهُ؛ دعاه اللَّهُ على رؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامةِ حتَّى يخيِّرَهُ في أَيِّ الحُورِ شاءَ» [«الروض النضير» (٤٨١ و٨٥٤)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٧٩)].

٤١٨٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا أبُو كُريبٍ محمّدُ بنُ العلاءِ الهمدانِيّ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ دينارٍ الشّيبانيّ، عنْ عُمارةَ العبديّ، قالَ: حدّثنا أبُو سعيدٍ الخُدريُّ قالَ: كُنَّا جُلوساً عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «أَتَتكُمْ وُفودُ عبدالقيس»، وما نَرى أَحداً فَينا نحنُ كذلِكَ، إذ جاؤوا فنزَلوا، فأَتوا رسولَ اللَّهِ ﷺ، وبقي الأَشجُّ العَصَريُّ، فجاءَ بعدُ، فنزلَ منزلاً، فأَناخَ راحلتَه، ووضعَ ثيابَه جانباً، ثمَّ جاءَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ لهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أَشجُّ! إنَّ فيكَ لَخَصلتينِ يحبُّهما اللَّهُ: الحلم والتُّؤَدَةُ»، قالَ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَشيءٌ جُبلتُ عليهِ؛ أَم شيءٌ حدَثَ لي؟ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ شيءٌ جُبِلْتَ عليهِ».

٤١٨٨ ـ (صحيح بلفظ «الأناة» مكان «الحياء») حدّثنا أبُو إسحاقَ الهرويّ، قالَ: حدّثنا العبّاسُ بنُ الفضلِ الأنصاريّ، قالَ: حدّثنا قُرّةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو جمرةَ، عَن ابنِ عباسٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ للأَشجِّ العَصَريِّ: «إنَّ فيكَ خصلَتينِ يحبُّهُما اللَّهُ: الحِلْمَ والحياءَ». [«الروض النضير» (٤٠٦)، «ظلال الجنَّة» (١٩٠): م].

٤١٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا زيدُ بنُ أخزمَ، قالَ: حدّثنا بِشرُ بنُ عُمرَ، قالَ: حدّثنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ يُونُسَ بن عُبيدٍ، عنِ الحسنِ، عَن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِن جُرعةٍ أَعظَمَ أَجراً عندَ اللَّهِ من جُرعةِ غيظٍ كَظَمَها عبدٌ ابتغاءَ وجهِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ». [«التعليق» أيضاً (٣ / ٢٧٩)، «الضعيفة» تحت الحديث (١٩١٢)، «تخريج المشكاة» (٥١١٦ / التحقيق الثاني)].

١٩ ـ باب الحزن والبكاء

٤١٩٠ ـ (حسن) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: أنبأنا عُبيدُ اللّهِ بنُ مُوسى، قالَ: أنبأنا إسرائيلُ، عنْ إبراهيمَ بنِ مُهاجرٍ، عنْ مُجاهدٍ، عنْ مُورّقٍ العِجليّ، عَن أَبي ذَرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَرى ما لا ترونَ، وأَسمعُ ما لا تسمعونَ، إِنَّ السماءَ أَطَّت[1] وحُقَّ لها أَن تَئِطَّ، ما فيها موضعُ أَربعِ أَصابعَ إِلاَّ ومَلَكٌ واضعٌ جبهتَه ساجداً للَّهِ، واللَّهِ؛ لَو تعلمونَ ما أَعلمُ، لضحكتم قَليلاً ولَبكيتم كَثيراً، وما تَلَذَّذتم بالنساءِ على الفُرُشاتِ، ولخرجتم إِلى الصُّعُداتِ تجأَرونَ إِلى اللَّهِ». واللَّهِ؛ لَوَدِدْتُ أَنِّي كنتُ شجرةً تُعضَدُ. [دون قوله: «والله لوددت..» فإنه مدرج: «الصحيحة» (١٧٢٢)، «المشكاة» (٥٣٤٧ / التحقيق الثاني)].

٤١٩١ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ المُثنّى، قالَ: حدّثنا عبدُ الصّمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، قالَ: حدّثنا همّامٌ، عنْ قتادةَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَو تعلمونَ ما أَعلمُ لضَحكْتُم قَليلاً ولَبَكيتُم كَثيراً». [«الصحيحة» أيضاً، «تخريج فقه السيرة» (٤٧٩): خ].

٤١٩٢ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ أبي فُديكٍ، عنْ مُوسى بن يعقوبَ الزّمعِيّ، عنْ أبي حازمٍ؛ أنّ عامرَ بنَ عبدِاللَّهِ بنِ الزُّبيرِ أخبرهُ: أَنَّ أَباهُ أَخبرَهُ أَنَّهُ لَم يكن بينَ إِسلامِهِم وبينَ أَن نزلَتْ هذه الآيةُ، ـ يعاتِبُهُم اللَّهُ بها ـ إِلاَّ أَربعُ سنين: ﴿ولا يكونوا كالَّذينَ أُوتوا الكتابَ من قَبلُ فطالَ عليهِمُ الأَمدُ فقسَتْ قلوبُهُم وكثيرٌ منهم فاسقون﴾.

٤١٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا بكر بنُ خلفٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرٍ الحنفيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميد بنُ جعفرٍ، عنْ إبراهيمَ بن عبدِ اللّهِ بن حُنينٍ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُكثروا الضَّحِكَ؛ فإِنَّ كثرةَ الضَّحِكِ تُميتُ القلبَ» [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٧٩)، «الصحيحة» (٥٠٦)].

٤١٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أبُو الأحوصِ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عنْ عبدِ اللّهِ؛ قالَ: قالَ لي النَّبيُّ ﷺ: «اقْرأْ عليَّ» فقرأْتُ عليهِ بسورةِ النِّساءِ؛ حتَّى إِذا بَلَغْتُ: ﴿فكيفَ إِذا جئْنا من كُلِّ أُمَّةٍ بشَهيدٍ وجئنا بكَ على هؤلاءِ شَهيداً﴾، فنظرتُ إِليه فإِذا عيناهُ تَدْمَعانِ [خ].

٤١٩٥ ـ (حسن) حدّثنا القاسمُ بنُ زكريّا بن دينارٍ، قالَ: حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا أبُو رجاءٍ الخُرسانيّ، عنْ محمّدِ بن مالكٍ، عَن البراءِ قالَ: كُنَّا معَ رسولِ اللَّهِ في جِنازَةٍ فَجلَسَ على شَفيرِ القبرِ فبكى حتَّى بَلَّ الثَّرى، ثمَّ قالَ: «يا إِخواني! لمثلِ هذا فأَعِدُّوا». [«الصحيحة» (١٧٥١)].

---

(١) «أَطَّتْ»: الأَطيط صوت الأَقتاب، وأَطيط الإبل أَصواتها وحنينها؛ أي: إِنَّ كثرةَ الملائكةِ قد أَثقلها حتَّى أَطَّت، وهذا إِيذان لكثرةِ الملائكةِ، وإِن لم يكن ثمَّ أَطيطٌ.

٤١٩٦ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ أحمد بن بشير بن ذكوانَ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا أبُو رافعٍ، عن ابن أبي مُليكةَ، عنْ عبدِ الرّحمن بن السّائبِ، عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ابْكُوا، فإن لَم تَبكوا فتَباكوا». [وهو مختصر الحديث (١٣٣٧)].

٤١٩٧ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقِيّ وإبراهيمُ بنُ المُنذِر؛ قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، قالَ: حدّثني حمّادُ بنُ أبي حُميدٍ الزّرقِيّ، عن عونِ بن عبدِ اللّهِ بن عُتبةَ ابن مسعودٍ، عنْ أَبيهِ، عَن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِن عبدٍ مُؤمِنٍ يَخرجُ من عينيه دموعٌ، وإن كانَ مثلَ رأْسِ الذُّبابِ من خشيةِ اللّهِ، ثمَّ تُصيبُ شيئاً من حُرِّ وجهِهِ إلا حرَّمَه اللّهُ على النّارِ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٢٦)، «الضعيفة» (٤٤٩٠)].

٢٠ ـ باب التوقي في العمل

٤١٩٨ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ مالكِ بن مِغولٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن سعيدٍ الهمدانيّ، عَن عائشَةَ قالت: قُلتُ يا رَسولَ اللّهِ! ﴿والّذينَ يؤتونَ ما آتوا وقُلوبُهُم وَجِلةٌ﴾ أَهو الذي يَزني ويسرقُ ويشربُ الخَمرَ؟ قالَ: «لا، يا بنتَ أَبي بكرٍ ـ أَو يا بنتَ الصدِّيقِ ـ ولكنَّهُ الرَّجُلُ يصومُ ويتصدَّقُ ويُصلِّي، وهو يخافُ أَن لا يُتقبَّلَ منه». [«الصحيحة» (١٦٢)].

٤١٩٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ إسماعيلَ بن عِمران الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ يزيدَ بن جابرٍ، قالَ: حدّثني أَبُو عبدِ ربّ؛ قالَ: سمعتُ مُعاويةَ بنَ أَبي سفيانَ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّما الأَعمالُ كالوِعاءِ، إِذا طابَ أَسفلُه طابَ أَعلاه، وإِذا فَسَدَ أَسفلُهُ فسدَ أَعلاه». [«الصحيحة» (١٧٣٤)].

٤٢٠٠ ـ (ضعيف) حدّثنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحِمصِيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ، عنْ ورقاءَ بنِ عُمرَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ ذكوانَ، أَبُو الزّنادِ، عن الأعرجِ، عَن أَبي هريرَةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ العبدَ إِذا صلَّى في العلانِيَةِ فأَحسنَ، وصلَّى في السِّرِّ فأَحسَنَ، قالَ اللّهُ عزَّ وجلَّ: هذا عَبدي حقًّا». [«المشكاة» (٥٣٢٩)].

٤٢٠١ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ عامرِ بن زُرارةَ، وإسماعيلُ بنُ مُوسى؛ قالاَ: حدّثنا شريكُ بنُ عبدِ اللّهِ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «قارِبوا وسَدِّدوا؛ فإِنَّهُ لَيسَ أَحدٌ منكم بمُنجيهِ عملُه». قالوا: ولا أَنتَ يا رسولَ اللّهِ! قالَ: «ولا أَنا، إلا أَن يتغَمَّدَني اللّهُ برحمةٍ منه وفضلٍ». [«الصحيحة» (٢٦٠٢): ق].

٢١ ـ باب الرياء والسمعة

٤٢٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروان العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، عن العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أَبيهِ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «قالَ اللّهُ عزَّ وجلَّ: أَنا أَغنى الشُّركاءِ عن الشِّركِ، فَمَن عمِلَ لي عَمَلاً أَشرَكَ فيه غيري، فأَنا منه بريءٌ، وهو للّذي أَشرَكَ» [«أحكام الجنائز» (ص ٥٣)].

٤٢٠٣ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، وهارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ، وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بكرٍ البُرسَانِيّ، قالَ: أنبأنا عبدُ الحميد بنُ جعفرٍ، قالَ: أخبرني أبي، عن زيادِ بن ميناءَ، عن أَبي سعدٍ

ابنِ أَبي فضالةَ الأَنصاريِّ، وكانَ من الصَّحابةِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا جمعَ اللَّهُ الأَوَّلينَ والآخِرينَ يومَ القيامةِ ليومٍ لا رَيبَ فيهِ نادى منادٍ: من كانَ أَشرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَهُ للَّهِ، فليطلب ثوابَهُ من عندِ غيرِ اللَّهِ، فإنَّ اللَّهَ أَغنى الشُّرَكاءِ عن الشركِ». [«المشكاة» (٥٣١٨)، «التعليق الرغيب» (١ / ٣٥)].

٤٢٠٤ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عن كثير بن زيدٍ، عنْ رُبيح بن عبدِالرّحمن بن أبي سعيدٍ الخُدريّ، عنْ أبيهِ، عن أَبي سعيدٍ قالَ: خرَجَ علينا رسولُ اللَّهِ ﷺ ونحنُ نتذاكَرُ المَسيحَ الدَّجّالَ، فقالَ: «أَلا أُخبرُكُم بما هو أَخوفُ عليكم عندي من المَسيحِ الدَّجّالِ؟» قالَ: قُلنا: بَلى، فقالَ: «الشركُ الخفيّ: أَن يقومَ الرَّجُلُ يُصلِّي فيزيّنُ صلاتَهُ لما يَرى من نَظَرِ رَجلٍ» [«المشكاة» (٥٣٣٣)، «صحيح الترغيب» (٢٧)].

٤٢٠٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، قالَ: حدّثنا رَوّادُ بنُ الجرّاحِ، عنْ عامرِ بن عبدِ اللّهِ، عن الحسنِ بن ذكوانَ، عنْ عُبادةَ بن نُسيّ، عَن شَدّادِ بنِ أَوسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أَخوَفَ ما أَتخوَّفُ على أُمَّتي الإشراكُ باللَّهِ، أَما إنِّي لَستُ أَقولُ: يَعبدونَ شَمساً ولا قَمراً ولا وَثَناً، ولكنْ أَعمالاً لغيرِ اللَّهِ، وشهوةً خفيةً». [«التعليق الرغيب» (١ / ٣٦)].

٤٢٠٦ ـ (صحيح بما بعده) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وأَبُو كُريبٍ؛ قالاَ: حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ المُختار، عنْ محمّدِ بن أبي ليلى، عنْ عطيّةَ العوفيّ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بهِ، ومَنْ يُراءِ يراءِ اللَّهُ به».

٤٢٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا هارُونُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثني محمّدُ بنُ عبدِ الوهّابِ، عنْ سُفيان، عنْ سلمةَ بن كُهيلٍ، عن جُندَبٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن يُراءِ يُراءِ اللَّهُ به، ومن يُسمِّعْ يُسمِّعِ اللَّهُ بهِ». [«صحيح الترغيب» (٢٤): ق].

٢٢ ـ باب الحسد

٤٢٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي ومحمّدُ بنُ بشرٍ؛ قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيسِ بن أبي حازمٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا حَسَدَ إلاَّ في اثنتينِ: رجلٌ آتاهُ اللَّهُ مالاً فسَلَّطَهُ على هلكَتِهِ في الحقِّ، ورَجلٌ آتاه اللَّهُ حكمةً، فهو يقضي بها ويعلِّمُها». [«الروض النضير» (٨٩٧): ق].

٤٢٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ حكيمٍ، ومحمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن يزيدَ؛ قالاَ: حدّثنا سُفيانُ، عن الزّهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا حَسَدَ إلاَّ في اثنَتَينِ: رجلٌ آتاهُ اللَّهُ القرآنَ فهو يقومُ بهِ آناءَ اللَّيلِ وآناءَ النَّهارِ، ورَجلٌ آتاه اللَّهُ مالاً فهو ينفقُه آناءَ اللَّيلِ وآناءَ النَّهارِ». [المصدر نفسه: ق].

٤٢١٠ ـ (ضعيف) حدّثنا هارُونُ بنُ عبدِ اللّهِ الحمّالُ وأحمدُ بنُ الأزهرِ؛ قالاَ: حدّثنا ابنُ أبي فُديكٍ، عنْ عيسى بن أبي عيسى الحنّاطِ، عنْ أبي الزّنادِ، عن أَنسٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الحَسَدُ يأْكُلُ الحَسَناتِ كما تأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ، والصدقةُ تُطفيءُ الخَطيئةَ كَما يُطفيءُ الماءُ النَّارَ، والصلاةُ نورُ المُؤمِنِ، والصيامُ جُنَّةٌ من النَّارِ». [«الضعيفة» (١٩٠١ و١٩٠٢)، لكن جملة الصيام منه صحيحة].

٢٣ ـ باب البغي

٤٢١١ ـ (صحيح) حدّثنا الحُسينُ بنُ الحسنِ المروزِيّ، قالَ: أنبأنا عبدُ اللّهِ بنُ المُباركِ وابنُ عُليّةَ، عنْ عُيينةَ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أَبي بكرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِن ذَنبٍ أَجدَرُ أَن يُعَجِّلَ اللّهُ لصاحِبِهِ العقوبَةَ في الدنيا، مع ما يدّخرُ له في الآخرةِ: من البَغي وقطيعةِ الرَّحِمِ». [«الصحيحة» (٩١٧)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٢٨)].

٤٢١٢ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا صالحُ بنُ مُوسى، عنْ مُعاويةَ بن إسحاقَ، عنْ عائشةَ بنتِ طلحةَ، عَن عائشَةَ أُمِّ المُؤمنينَ قالت: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَسرعُ الخيرِ ثواباً: البِرُّ وصلةُ الرَّحِمِ، وأَسرعُ الشرِّ عقوبَةً: البغيُ وقطيعةُ الرَّحِمِ». [«الضعيفة» (٢٧٨٧)].

٤٢١٣ ـ (صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدٍ المدنِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ محمّدٍ، عنْ داوُدَ بن قيس، عنْ أبي سعيدٍ، مولى بني عامرٍ، عَن أَبي هريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «حَسبُ امرىءٍ من الشَّرِّ أَن يحقرَ أَخاهُ المُسلمَ». [م (٨ / ١١)].

٤٢١٤ ـ (صحيح) حدّثنا حرملةُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، قالَ: أنبأنا عمرُو بنُ الحارثِ، عنْ يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عنْ سنان بن سعدٍ، عَن أَنَسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ أَوحى إِليَّ: أَن تواضَعوا، ولا يَبغي بعضُكم على بعضٍ». [«الصحيحة» (٥٧٠): م].

٢٤ ـ باب الورع والتقى

٤٢١٥ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قالَ: حدّثنا أَبُو عقيلٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، قالَ: حدّثني ربيعةُ بنُ يزيدَ وعطيّةُ بنُ قيسٍ، عَن عطيّةَ السَّعديِّ ـ وكانَ من أَصحابِ النَّبيِّ ﷺ ـ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَبلُغُ العبدُ أَن يكونَ من المُتَّقينَ حتَّى يَدَعَ ما لا بأْسَ بِهِ، حَذَراً لما به البأسُ». [«غاية المرام» (١٧٨)، «أحاديث البيوع»، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٧)].

٤٢١٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ واقدٍ، قالَ: حدّثنا مُغيثُ بنُ سُمَيٍّ، عَن عبدِاللّهِ بنِ عمرو قالَ: قيلَ لرسولِ اللّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفضلُ؟ قالَ: «كُلُّ مَخمومِ القلبِ، صَدوقِ اللِّسانِ»، قالوا: صدوقُ اللِّسانِ نعرفُهُ، فما مَخمومُ القلب؟ قالَ: «هو التَّقيُّ النَّقيُّ، لا إِثمَ فيه ولا بَغيَ ولا غِلَّ ولا حَسَدَ». [«الصحيحة» (٩٤٨)].

٤٢١٧ ـ (صحيح) حدّثنا عليّ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنْ أبي رجاءٍ، عنْ بُردِ بن سِنانٍ، عنْ مكحولٍ، عن واثلةَ بن الأسقعِ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يا أَبا هريرَةَ! كُن وَرِعاً تَكن أَعبدَ النَّاسِ، وكُن قَنِعاً تَكن أَشكرَ النَّاسِ، وأَحبَّ للنَّاسِ ما تُحِبُّ لنفسِكَ تَكن مؤمناً، وأَحسِن جوارَ مَن جاورَكَ تَكُن مُسلماً، وأَقلَّ الضَّحِكَ؛ فإِنَّ كثرةَ الضَّحِكِ تُميتُ القلبَ» [«الصحيحة» (٥٠٦ و٩٢٧ و٢٠٤٦)].

٤٢١٨ ـ (ضعيف) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ محمّدِ بن رُمْحٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، عن الماضِي بن محمّدٍ، عنْ عليّ بن سُليمانَ، عن القاسمِ بن محمّدٍ، عن أَبي إدريسَ الخولانِيّ، عَن أَبي ذَرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا عَقلَ كالتَّدبيرِ، ولا وَرَعَ كالكَفِّ، ولا حَسَبَ كحُسنِ الخُلُقِ». [«الضعيفة» (١٩١٠)، «الرد على

بليق» (٢٩٩)].

٤٢١٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ خلفٍ العسقلانيّ، قالَ: حدّثنا يُونُسُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا سلاّمُ ابنُ أبي مُطيع، عنْ قتادةَ، عن الحسنِ، عَن سَمُرَةَ بنِ جندَبٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الحَسَبُ المالُ، والكَرَمُ التَّقوى». [«الإرواء» (١٨٧٠)].

٤٢٢٠ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ وعُثمانُ بنُ أبي شيبةَ؛ قالاَ: حدّثنا المُعتمِرُ بنُ سُليمانَ، عنْ كهمس بن الحسن، عنْ أبي السّليل ضُريب بن نُقيرٍ، عن أَبي ذرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي لأَعرِفُ كَلِمَةً ـ وقالَ عثمانُ آيَةً ـ لو أَخذَ النَّاسُ كلُّهم بها لَكَفَتْهُم»، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ! أَيَّةُ آية؟ قالَ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجعَل لَهُ مَخرَجاً﴾ [«المشكاة» (٥٣٠٦)].

٢٥ ـ باب الثناء الحسن

٤٢٢١ ـ (حسن) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أخبرنا نافعُ بنُ عُمرَ الجُمحِيّ، عنْ أُميّةَ بن صفوانَ، عنْ أبي بكرِ بن أَبي زُهير الثَّقفيِّ، عنْ أبيهِ؛ قالَ: خَطَبَنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ بالنَّباوَةِ أَو البَناوَةِ ـ قالَ: والنَّباوَةُ من الطائف ـ قالَ: «يُوشِكُ أَن تعرِفوا أَهلَ الجنَّةِ من أَهلِ النَّارِ»، قالوا: بم ذاكَ؟ يا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: «بالثَّناءِ الحَسَنِ والثَّناءِ السيء، أَنتم شهداء اللَّهِ بعضُكم على بعضٍ». [«تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (٤٢٧)].

٤٢٢٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عن جامعِ بن شدّادٍ، عَن كُلثومٍ الخُزاعيِّ، قالَ: أَتى النَّبيَّ ﷺ رجلٌ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ! كيفَ لي أَن أَعلمَ إذا أَحسنتُ أَنِّي قد أَحسَنْتُ، وإذا أَسأْتُ أَنِّي قد أَسأْتُ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قالَ جيرانُكَ: إنَّكَ قَدْ أَحسنتَ، فقد أَحسنْتَ، وإذا قالوا: إنَّكَ قَد أَسأْتَ، فقد أَسأْتَ». [«تخريج المشكاة» (٤٩٨٨)، «الصحيحة» (١٣٢٧)].

٤٢٢٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عن منصورٍ، عنْ أبي وائلٍ، عَن عبدِاللَّهِ قالَ: قالَ رجلٌ لرسولِ اللَّهِ ﷺ: كيفَ لي أَن أَعلَمَ إذا أَحسنتُ وإذا أَسأْتُ؟ قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إذا سَمِعْتَ جيرانَكَ يقولونَ: أَنْ قد أَحسَنْتَ فقد أَحسَنْتَ، وإذا سمعتَهُم يَقولونَ: قد أَسأْتَ فقد أَسأْتَ». [«المشكاة» (٤٩٨٨)، «الأحاديث الصحيحة» (١٣٢٧)].

٤٢٢٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وزيدُ بنُ أخزمَ؛ قالاَ: حدّثنا مُسلمُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: حدّثنا أَبُو هلالٍ، قالَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ أبي ثُبيتٍ، عنْ أبي الجوزاءِ، عَن ابن عبَّاس قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهلُ الجنَّةِ من مَلأَ اللَّهُ أُذُنَيهِ من ثَناءِ النَّاسِ خيراً وهو يَسمعُ، وأَهلُ النَّارِ مَن مَلأَ اللَّهُ أُذُنَيهِ من ثناءِ النَّاسِ شرًّا وهو يَسمعُ». [«الصحيحة» (١٧٤٠)].

٤٢٢٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن الصامتِ، عَن أَبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: قُلتُ له: الرَّجلُ يعملُ العَمَلَ للَّهِ، فيحبُّه النَّاسُ عليه؟ قالَ: «ذَلِكَ عاجِلُ بُشرى المُؤمِنِ». [م (٨ / ٤٤)].

٤٢٢٦ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو داوُدَ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ سِنانٍ، أَبُو سنانٍ

الشّيبانيّ، عنْ حبيب بن أبي ثابتٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أبي هريرَة قالَ: قالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ! إنِّي أَعملُ العَمَلَ فيُطَّلَعُ عليهِ فيُعجِبُني؟ قالَ: «لَكَ أَجرانِ: أَجرُ السِّرِّ، وأَجرُ العَلانيَةِ». [«الضعيفة» (٤٣٤٤)].

٢٦ ـ باب النية

٤٢٢٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ رُمْحٍ، قالَ: أنبأنا اللّيثُ بنُ سعدٍ. قالاَ: أنبأنا يحيى بنُ سعيدٍ؛ أنّ محمّدَ بنَ إبراهيمَ التّيميّ أخبرهُ؛ أنّهُ سمعَ عَلقَمَةَ بنَ وقّاصٍ يقولُ، أنه سَمعَ عُمرَ بنِ الخطابِ وهو يَخطبُ النّاسَ، فقالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنّما الأَعمالُ بالنِّياتِ ولكلِّ امرىءٍ ما نَوى، فَمن كانَت هجرتُهُ إلى اللَّهِ وإلى رسولِهِ، فهجرتُه إلى اللَّهِ وإلى رَسولِهِ، ومن كانَتْ هجرتُهُ لدنيا يُصيبُها، أَو امرأَةٍ يتزَوَّجُها، فهجرتُه إلى ما هاجَرَ إليهِ» [«الإرواء» (٢٢)، «صحيح أبي داود» (٩١١): ق].

٤٢٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ وعليّ بنُ محمّدٍ؛ قالاَ: حدّثنا وكيعٌ، قالَ: حدّثنا الأعمشُ، عنْ سالمِ بن أبي الجعدِ، عَن أَبي كَبشةَ الأَنماريّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ هذهِ الأُمّةِ كَمَثَلِ أَربعةِ نَفَرٍ: رَجلٌ آتاهُ اللَّهُ مالاً وعلماً فهو يعملُ بعلمِه في مالِه، ينفقُهُ في حقِّه، ورجل آتاه اللَّهُ عِلماً ولم يؤتِهِ مالاً، فهو يقولُ: لو كانَ لي مِثلُ هذا، عَمِلتُ فيه مِثلَ الَّذي يعملُ»، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهُما في الأَجرِ سَواءٌ، ورَجلٌ آتاهُ اللَّهُ مالاً ولم يؤتِهِ عِلماً، فهو يَخبطُ في مالِه، ينفقُهُ في غيرِ حقِّه، ورجلٌ لم يؤته اللَّهُ علماً ولا مالاً فهو يقولُ: لو كانَ لي مثلُ هذا عَمِلتُ فيه مثلَ الَّذي يَعملُ»، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهُما في الوِزْرِ سَواءٌ». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢٧)].

٤٢٢٨ (م) ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ المروزِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بن أبي الجعدِ، عن ابن أبي كبشةَ، عنْ أبيهِ، عن النّبيّ ﷺ. (ح) وحدّثنا محمّدُ بنُ إسماعيلَ ابن سمرةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عنْ مُفضّلٍ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بن أبي الجعدِ، عنِ ابن أبي كبشةَ، عنْ أبيهِ، عن النّبيّ، نحوهُ.

٤٢٢٩ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ سنانٍ ومحمّدُ بنُ يحيى قالاَ: حدّثنا يزيدَ بنُ هارونَ، عنْ شريكٍ، عنْ ليثٍ، عنْ طاوُسٍ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّما يُبعَثُ النّاسُ على نيّاتِهم». [«التعليق» (١/ ٢٦)].

٤٢٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، قالَ: أخبرنا زكريّا بنُ عديّ، قالَ: أخبرنا شريكٌ، عن الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عَن جابرٍ قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحشَرُ النّاسُ على نِيّاتِهم». [«التعليق» أيضاً، «ظلال الجنة» (٨٦٥): م].

٢٧ ـ باب الأمل والأجل

٤٢٣١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بشرٍ، بكرُ بنُ خلفٍ، وأبُو بكر بنُ خلّادٍ الباهليّ، قالاَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبي يعلى، عن الرّبيع بن خُثيم، عَن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ، عن النّبيّ ﷺ؛ أَنّهُ خَطَّ خطًّا مُرَبَّعاً، وخَطًّا وسَطَ الخطِّ المُرَبَّعِ، وخُطوطاً إلى جانِبِ الخطِّ الَّذي وَسَطَ الخَطِّ المُربَّعِ، وخطًّا خارِجاً من الخطِّ المربَّعِ، فقالَ: «أَتدرونَ ما هذا؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أَعلمُ، قالَ: «هذا

الإنسانُ الخطُّ الأَوسطُ، وهذه الخُطُوطُ إلى جنبِه الأَعراض تَنهَشُه ـ أَو تنهَسُه ـ من كُلِّ مكانٍ، فإن أَخطأَهُ هذا أَصابَهُ هذا، والخطُّ المربَّعُ الأَجلُ المُحيطُ، والخطُّ الخارجُ الأَملُ» . [ق].

٤٢٣٢ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قالَ: حدّثنا النّضرُ بنُ شُميلٍ، قالَ: أنبأنا حمّادُ بنُ سلمةَ، عنْ عبيدِ اللّهِ بن أبي بكرٍ؛ قالَ سمعتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «هذا ابنُ آدمَ، وهذا أَجلُهُ عند قفاه» وبسَطَ يدَه أَمامَه، ثمَّ قالَ: «وثَمَّ أَمَلُهُ» .. [«المشكاة» (٥٢٧٧ / التحقيق الثاني): خ نحوه].

٤٢٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ محمّدُ بنُ عُثمانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أَبي حازمٍ، عن العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عن أَبي هريرَةَ قالَ: إِنَّ رَسولَ اللّهِ قالَ: «قَلْبُ الشَّيخِ شابٌّ في حُبِّ اثنَتَينِ: في حبِّ الحياةِ وكثرةِ المَالِ» . [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٠)، «الصحيحة» (١٩٠٦)].

٤٢٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا بشرُ بنُ مُعاذٍ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ، عنْ قتادةَ، عَن أَنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «يهرَمُ ابنُ آدمَ ويَشِبُّ منه اثنتانِ: الحِرصُ على المالِ، والحِرصُ على العُمُرِ» .. [«الصحيحة» (١٩٠٦): م].

٤٢٣٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو مروانَ العُثمانِيّ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أَبي حازمٍ، عن العلاءِ بن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أَبي هريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لو أَنَّ لابنِ آدمَ واديَينِ من مالٍ لأَحبَّ أَن يكونَ معهُما ثالثٌ، ولا يملأُ نفسَهُ إِلاَّ التُّرابِ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ» . [«الروض النضير» (٣٣٢): ق].

٤٢٣٦ ـ (حسن صحيح) حدّثنا الحسنُ بنُ عرفةَ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ محمّدٍ المُحاربِيّ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَعمارُ أُمَّتي ما بينَ السِّتِّينَ إِلى السَّبعينَ، وأَقلُّهم مَنْ يَجوزُ ذلكَ» . [«المشكاة» (٥٢٨٠)، «الصحيحة» (٧٥٧)].

٢٨ ـ باب المداومة على العمل

٤٢٣٧ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأَحوصِ، عنْ أَبي إسحاقَ، عنْ أَبي سلمةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ قالت: والذي ذَهَبَ بنفسِهِ ﷺ ما ماتَ حتَّى كانَ أَكثرُ صلاتِهِ وهو جالسٌ، وكانَ أَحبَّ الأَعمالَ إِليهِ العملُ الصالحُ الذي يَدومُ عليه العَبدُ، وإِن كانَ يسيراً. [مضى (١٢٢٥)].

٤٢٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو أُسامةَ، عن هشامِ بن عُروةَ، عنْ أَبيهِ، عَن عائشةَ قالت: كانت عندي امرأَةٌ فدَخَلَ عليَّ النَّبيُّ ﷺ فقالَ: «مَنْ هذه؟» قلتُ: فُلانَةُ، لا تنامُ ـ تذكرُ من صَلاحِها ـ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَهْ، عَلَيكم بما تطيقونَ، فواللّهِ لا يَمَلُّ اللّهُ حتَّى تَملُّوا» قالت: وكانَ أَحبَّ الدِّينِ إِليه الَّذي يَدومُ عليه صاحبُه . [«صحيح أبي داود» (١٢٣٨): ق].

٤٢٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكر بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا الفضلُ بنُ دُكينٍ، عنْ سُفيانَ، عن الجُريريّ، عنْ أَبي عُثمانَ، عَن حنظَلَةَ الكاتبِ التَّميميِّ الأُسَيديِّ قالَ: كُنَّا عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ فذَكَرنا الجنَّةَ والنَّارَ، حتَّى كأَنَّا رأَيَ العَينِ، فقمتُ إِلى أَهلي وولدي، فضحكْتُ ولعبتُ، قالَ: فذكرتُ الَّذي كُنَّا فيه، فخرجتُ، فلقيتُ أَبا بكر، فقلتُ: نافقْتُ، نافقْتُ، فقالَ أَبو بكرٍ: إِنَّا لنفعَلُهُ، فذَهَبَ حنظَلَةُ فذكَرَهُ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «يا حَنظَلَةُ! لَو كُنتُم كَما تَكونونَ عندي لَصافحتكُمُ المَلائكةُ على فُرُشِكُم ـ أَو: على طُرُقِكُم ـ يا حنظَلَةُ!

ساعةٌ وساعةٌ» . [«الصحيحة» (١٩٤٨): م].

٤٢٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمان الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن الأعرجُ، قالَ: سمعتُ أبَا هريرَةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اكلَفوا من العملِ ما تُطيقونَ، فإنَّ خيرَ العَمَلِ أدوَمهُ وإن قلَّ» . [«صحيح أبي داود» (١٢٣٨): ق].

٤٢٤١ ـ (صحيح) حدّثنا عمرُو بنُ رافعٍ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ عبدِ اللّهِ الأشعريّ، عنْ عيسى بن جاريةَ، عَن جابرِ بنِ عبدِاللَّهِ قالَ: مرَّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ على رجلٍ يُصلِّي على صخرةٍ فأتى ناحيةَ مَكَّةَ فمَكَثَ مَليًّا، ثمَّ انصرفَ فوجَدَ الرَّجُلَ يُصلِّي على حالِهِ، فقامَ فجمعَ يَدَيهِ ثمَّ قالَ: «يا أيُّها النَّاسُ! عَلَيكُم بالقَصدِ ـ ثلاثاً ـ فإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لا يَملُّ حتَّى تملُّوا» .. [«الصحيحة» (١٧٦٠)].

٢٩ ـ باب ذكر الذنوب

٤٢٤٢ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ وأبي، عن الأعمشِ، عنْ شقيقٍ، عَن عبدِاللَّهِ قالَ: قُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ! أنُؤاخَذُ بما كُنَّا نعملُ في الجاهليةِ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أحسَنَ في الإسلامِ لم يُؤاخَذْ بما كانَ في الجاهليَّةِ، ومن أساءَ أُخِذَ بالأولِ والآخرِ» .. [ق].

٤٢٤٣ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ مَخلدٍ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ مُسلم ابن بانَكَ؛ قالَ: سمعتُ عامرَ بنَ عبدِ اللّهِ بن الزّبير يقولُ: حدّثني عوفُ بنُ الحارثِ، عَن عائشَةَ قالت: قالَ لي رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا عائِشَةُ إيَّاكِ ومُحَقَّراتِ الأعمالِ؛ فإنَّ لها من اللَّهِ طالِباً» [«الصحيحة» (٥١٣ و٢٧٣١)].

٤٢٤٤ ـ (حسن) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ والوليدُ بنُ مُسلم، قالاَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عجلانَ، عن القعقاع بن حكيم، عنْ أبي صالحٍ، عَن أبي هريرَةَ؛ أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ المُؤمنَ إذا أذنَبَ كانَتْ نُكتَةٌ سوداءُ في قلبِه، فإن تابَ ونَزَعَ واستغفرَ صُقِلَ قلبُه، فإن زاد زادت، فذلكَ الرَّانُ الَّذي ذكرَهُ اللَّهُ في كتابِهِ: ﴿كلاَّ بَل رانَ على قُلوبِهِم ما كانوا يكسِبونَ﴾» . [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٦٨)، (٤ / ٧٤)].

٤٢٤٥ ـ (صحيح) حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ الرّمليّ، قالَ: حدّثنا عُقبةُ بنُ علقمةَ بن حُديجٍ المعافريّ، عنْ أرطاةَ بن المُنذِرِ، عنْ أبي عامرٍ الألهانيّ، عَن ثَوبانَ، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قالَ: «لأعلمَنَّ أقواماً من أُمَّتي يأتونَ يومَ القيامةِ بحسناتٍ أمثالَ جِبالِ تِهامَةَ بيضاً، فيجعلُها اللَّهُ عزَّ وجلَّ هباءً منثوراً»، قالَ ثَوبانُ: يا رَسولَ اللَّهِ! صفهم لنا، جلِّهِم لَنا؛ أن لا نَكونَ منهم ونحنُ لا نعلمُ، قالَ: «أما إنَّهُم إخوانُكُم ومن جلدَتِكُم ويأخذونَ من اللَّيلِ كما تأخُذونَ، ولكنَّهُم أقوامٌ إذا خَلَوا بمحارِمِ اللَّهِ انتهَكوها» .. [«الصحيحة» (٥٠٥)، «الروض النضير» (١٨١)، «التعليق» أيضاً (٣ / ١٧٨)].

٤٢٤٦ ـ (حسن) حدّثنا هارُونُ بنُ إسحاقَ وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ أبيهِ وعمّهِ، عنْ جدّهِ، عَن أبي هريرَةَ قالَ: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ: ما أكثرُ ما يُدخِلُ الجنَّةَ؟ قالَ: «التقوى وحسنُ الخُلُقِ» وسئلَ: ما أكثرُ ما يُدخِلُ النَّارَ؟ قالَ: «الأجوفانِ: الفَمُ والفَرْجُ» .. [«الصحيحة» (٩٧٧)].

٣٠ ـ باب ذكر التوبة

٤٢٤٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، قالَ: حدّثنا ورقاءُ، عنْ أبي الزّنادِ،

عن الأعرجِ، عَن أَبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ أَفرَحُ بتوبَةِ أَحدِكُم منه بضالَّتِهِ إِذا وجَدَها». [م (٨ / ٩١)].

٤٢٤٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا يعقوبُ بنُ حُميدِ بن كاسِبٍ المدنيّ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاوية، قالَ: حدّثنا جعفرُ بنُ بُرقانٍ، عنْ يزيدَ بن الأصمّ، عَن أَبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَو أَخطأْتُم حتى تَبلُغَ خطاياكُم السَّماءَ، ثمَّ تُبتُم لتابَ اللهُ عليكم». [«الصحيحة» (٩٠٣ و١٩٥١)].

٤٢٤٩ ـ (منكر بهذا اللفظ) حدّثنا سُفيانُ بنُ وكيع، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ فُضيلِ بن مرزُوقٍ، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «للَّهُ أَفرَحُ بتوبةِ عبدِهِ من رَجُلٍ أَضلَّ راحلتَهُ بفَلاةٍ من الأَرضِ، فالتَمَسَها حتَّى إِذا أَعيى، تسجَّى بثوبِهِ، فبينا هو كذلكَ إِذ سمعَ وجْبَةَ الرَّاحِلَةِ حيثُ فقدَها، فكَشَفَ الثوبَ عن وجهِهِ فإِذا هوَ براحلَتِهِ». [«الضعيفة» (٤٢٩٤)].

٤٢٥٠ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ سعيدٍ الدّارميّ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرَّقاشيّ، قالَ: حدّثنا وهيبُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا معمرٌ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنْ أَبي عُبيدةَ بن عبدِ اللّهِ، عنْ أَبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّائبُ مِنَ الذَّنبِ كَمَنْ لا ذَنبَ لَهُ». [«الضعيفة» تحت الحديث (٦١٥ و٦١٦)].

٤٢٥١ ـ (حسن) حدّثنا أحمدُ بنُ منيع، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مسعدةَ، عنْ قتادةَ، عن أَنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بَني آدَمَ خَطَّاءٌ، وخيرُ الخطَّائينَ التَّوَّابونَ». [«تخريج المشكاة» (٢٣٤١)].

٤٢٥٢ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ عبدِ الكريمِ الجزريّ، عنْ زيادِ بن أبي مريمَ، عَن ابنِ معقِلٍ قالَ: دخلتُ مع أَبي على عبدِاللَّهِ فسمعتُهُ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّدَمُ تَوبةٌ» فقالَ له أَبي: أَنتَ سَمعْتَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «النَّدَمُ تَوبَةٌ»؟ قالَ: نَعَم. [«الروض النضير» (٦٤٤)].

٤٢٥٣ ـ (حسن) حدّثنا راشدُ بنُ سعيدٍ الرّمليّ، قالَ: أنبأنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، عن ابن ثوبانَ، عنْ أبيهِ، عنْ مكحولٍ، عنْ جُبير بن نُفيرٍ، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرٍو، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ ليقبلُ توبةَ العَبدِ ما لَمْ يُغرْغِر». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٧٥)، «المشكاة» (٢٣٤٣ / التحقيق الثاني)].

٤٢٥٤ ـ (صحيح) حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيب، قالَ: حدّثنا المُعتمِرُ، قالَ: سمعتُ أبي، قالَ: حدّثنا أَبُو عُثمانَ، عَن ابنِ مسعودٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتى النبيَّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّه أَصابَ من امرأَةٍ قُبلةً، فجعلَ يسأَلُ عن كفَّارَتِها، فلم يَقُل شيئاً، فأَنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وأَقِمِ الصلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً من اللَّيلِ إِنَّ الحَسَناتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلكَ ذِكرى للذاكِرينَ﴾ فقالَ الرَّجُل: يا رسولَ اللَّهِ! أَلي هذِهِ؟ فقالَ: «هِيَ لِمَنْ عَمِلَ بِها من أُمَّتي». [وهو مكرر الحديث (١٣٩٨)].

٤٢٥٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى وإسحاقُ بنُ منصورٍ، قالاَ: حدّثنا عبدُ الرّزّاقِ، قالَ: أنبأنا معمرٌ قالَ: قالَ الزّهريّ: ألا أُحدّثُكَ بِحديثينِ عجيبينِ؟ أخبرني حُميدُ بنُ عبدِ الرّحمن، عَن أَبي هريرةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَسرَفَ رَجُلٌ على نفسِه، فلمَّا حضرَهُ المَوتُ أَوصى بنيه فقالَ: إِذا أَنا مِتُّ فأحرقوني، ثمَّ اسحقوني، ثمَّ ذرُّوني في الريحَ في البحرِ، فواللَّهِ! لئنَ قَدِرَ عليَّ رَبِّي ليعذِّبُني عذاباً ما عذَّبَهُ أَحداً، قالَ: ففعلوا

به ذَلِكَ، فقالَ: للأرضِ: أَدِّي ما أَخذتِ، فإذا هو قائم، فقالَ له: ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: خشيتُكَ ـ أَو مخافتُكَ ـ يا ربِّ! فغَفَرَ لَهُ لذلكَ». [ق].

٤٢٥٦ ـ (صحيح) قالَ الزّهريّ: وحدّثني حُميدُ بنُ عبدِ الرّحمن، عَن أَبي هريرةَ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «دَخَلَتْ امرأَةٌ النّارَ في هِرَّةٍ رَبَطَتْها، فَلا هي أَطعَمَتْها، ولا هي أَرسلَتْها تأكُلُ من خَشاشِ الأَرضِ[1] حتّى ماتت». قال الزهري[2]: لئلاّ يتّكل رجلٌ، ولا ييأسَ رَجلٌ. [«الصحيحة» (٢٨): ق].

٤٢٥٧ ـ (ضعيف بهذا السياق) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدةُ بنُ سُليمانَ، عنْ مُوسى بن المُسيّب الثّقفيّ، عنْ شهر بن حوشبٍ، عنْ عبدِ الرّحمن بن غنمٍ، عَن أَبي ذرٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ اللّهَ تَبارَكَ وتعالى يقولُ: يا عبادي! كلُّكُم مذنبٌ إلا من عافيتُ، فسلوني المغفرةَ فأَغفِرَ لَكم، ومن عَلِمَ منكم أَني ذو قُدرةٍ على المغفرةِ فاستغفَرَني بقدرتي غفَرْتُ له، وكُلُّكُم ضالٌّ إلاَّ مَن هديتُ، فسلوني الهُدى أَهدِكم، وكلُّكم فقيرٌ إلا من أَغنيتُ، فسلوني أَرزُقكم، ولو أَنَّ حيَّكُم وميِّتَكم وأَوَّلَكم وآخرِكُم، ورَطْبَكُم ويابِسَكُم اجتمعوا فكانوا على قلبِ أَتقى عبدٍ من عبادي لم يزد في مُلْكي جَناحَ بعوضةٍ، وَلَوْ اجتمعوا فَكانُوا عَلى قَلْبِ أشقَى عَبدٍ مِن عِبادِي، لم يَنقُصْ من مُلْكي جَناحَ بَعوضةٍ، ولو أَنَّ حيَّكُم وميِّتكم، وأَوَّلَكم وآخرَكم ورَطبَكم ويابسَكم اجتمعوا، فسأَلَ كلُّ سائلٍ مِنْهم مسأَلَتَهُ ما بَلَغَتْ أُمنيَّتُهُ، ما نَقَصَ من مُلكي إلا كَما لو أَنَّ أَحدَكم مرَّ بشَفَةِ البحرِ، فغَمَسَ فيها إبرةً ثمَّ نزَعَها، ذلكَ بأَنّي جوادٌ ماجدٌ، عطائي كَلامٌ إذا أَردْتُ شيئاً، فإنَّما أَقولُ له: كُن فيَكونُ». [وأكثره في (م): «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٦٨ و٢٧٠)، ، «المشكاة» (٢٣٥٠ / التحقيق الثاني)].

٣١ ـ باب ذكر الموت والاستعداد له

٤٢٥٨ ـ (حسن صحيح) حدّثنا محمُودُ بنُ غيلانَ، قالَ: حدّثنا الفضلُ بنُ مُوسى، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أَبي سلمةَ، عَن أَبي هريرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَكثرُوا مِن ذِكرِ هَاذم اللّذّات» يعني: الموت. [«المشكاة» (١٦١٠)، «الإرواء» (٦٨٢)].

٤٢٥٩ ـ (حسن) حدّثنا الزّبيرُ بنُ بكّارٍ، قالَ: حدّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ، قالَ: حدّثنا نافعُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ فروةَ بن قيسٍ، عنْ عطاءِ بن أَبي رباحٍ، عن ابنِ عمرَ أَنه قالَ: كُنتُ معَ رَسولِ اللّهِ ﷺ، فجاءَه رجلٌ من الأَنصارِ، فسلَّمَ على النَّبيِّ ﷺ ثمَّ قالَ: يا رَسولَ اللّهِ! أَيُّ المؤمنين أَفضلُ؟ قَالَ: «أَحسنُهُم خُلُقاً» قَالَ: فأَيُّ المؤمنينَ أَكيسُ؟ قَالَ: «أَكثرُهُم للموتِ ذِكراً وأَحسنُهم لما بعدَه استعداداً، أُولئكَ الأَكياسُ». [«الصحيحة» (١٣٨٤)].

٤٢٦٠ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عبدِ الملكِ الحِمصيّ، قالَ: حدّثنا بقيّةُ بنُ الوليدِ، قالَ: حدّثني ابنُ أَبي مريمَ، عنْ ضمرةَ بنِ حبيبٍ، عن أَبي يعلى شدَّادِ بنِ أَوسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ «الكَيِّسُ مَن دانَ نفسَهُ،

---

(١) «خشاش الأرض»؛ أي: هوامّها وحشراتها، الواحدة خشاشة.

(٢) هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

وعملَ لِما بعدَ المَوتِ، والعاجزُ من أَتبعَ نفسَهُ هواها ثمَّ تمنَّى على اللَّهِ». [«المشكاة» (٥٢٨٩)، «الروض النضير» (٣٥٦)، «الضعيفة» (٥٣١٩)].

٤٢٦١ ـ (حسن) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ الحكم بن أبي زيادٍ، قالَ: حدّثنا سيّارٌ، قالَ: حدّثنا جعفرٌ، عنْ ثابتٍ، عن أَنس؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دخَلَ على شابٍّ وهو في الموتِ، فقالَ: «كيفَ تجِدُكَ؟» قالَ: أَرجو اللَّهَ يا رَسولَ اللَّهِ! وأَخافُ ذُنوبي، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَجتَمِعانِ في قلبِ عبدٍ في مثلِ هذا المَوطِنِ؛ إلا أَعطاهُ اللَّهُ ما يَرجو وآمَنَهُ ممَّا يخافُ». [«أحكام الجنائز» (ص ٢٣)، «المشكاة» (١٦١٢)، «الصحيحة» (١٠٥١)].

٤٢٦٢ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عن ابن أبي ذئبٍ، عنْ محمّدِ بن عمرو بن عطاءٍ، عنْ سعيدِ بن يسارٍ، عن أَبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «المَيِّتُ تحضرُهُ الملائكةُ، فإذا كانَ الرَّجلُ صالحاً قالوا: اخرجي أَيَّتُها النَّفسُ الطيِّبَةُ! كانَت في الجسدِ الطَّيِّبِ، اخرجي حميدةً، وأَبشري بروْحٍ وريحانٍ وربٍّ غيرِ غَضبانَ، فَلا يَزالُ يقالُ لها، حتَّى تخرجَ ثمَّ يُعْرَجُ بها إلى السَّماءِ فيُفتَحُ لها، فيقالُ: من هذا؟ فيقولونَ: فلانٌ، فيقالُ: مرحباً بالنَّفسِ الطيِّبَةِ، كانت في الجَسَدِ الطيِّبِ، ادخُلي حميدةً، وأَبشري بروْحٍ وريحانٍ وربٍّ غيرِ غَضبانَ، فَلا يَزالُ يُقالُ لها ذلك حتَّى يُنتَهى بها إلى السَّماءِ الَّتي فيها اللَّهُ عزَّ وجلَّ، وإذا كانَ الرَّجُلُ السوءُ قالَ: اخرجي أَيَّتُها النفسُ الخَبيثَةُ! كانَتْ في الجَسَدِ الخَبيثِ، اخرُجي ذميمةً، وأَبشري بحميمٍ وغَسّاقٍ، وآخَرَ من شَكْلِه أَزواجٍ، فلا يَزالُ يُقالُ لها ذلكَ حتَّى تخرُجَ، ثمَّ يُعرَجُ بها إلى السَّماءِ، فلا يُفتَحُ لها، فيُقالُ: من هذا؟ فيقال: فلانٌ، فيُقالُ: لا مَرحباً بالنَّفسِ الخبيثةِ، كانَت في الجَسَدِ الخَبيثِ، ارجعي ذَميمةً، فإنَّها لا تُفتحُ لكِ أَبوابُ السَّماءِ، فيُرسَلُ بها من السماءِ، ثمَّ تصيرُ إلى القَبرِ». [«المشكاة» (١٦٢٧)، «تخريج ما دلَّ عليه القرآن» (ص ١٤٦)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٨٧)].

٤٢٦٣ ـ (صحيح) حدّثنا أحمدُ بنُ ثابتٍ الجحدريّ وعُمرُ بنُ شبّةَ بن عبيدةَ؛ قالاَ: حدّثنا عُمرُ بنُ عليّ، قالَ: أخبرني إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيس بن أبي حازمٍ، عَن عبدِاللّهِ بنِ مسعودٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا كانَ أَجَلُ أَحدِكم بأَرضٍ، أَوثَبَتْهُ إليها الحاجةُ، فإذا بلَغَ أَقصى أَثَرِهِ، قَبَضَهُ اللَّهُ سبحانَهُ، فتقولُ الأَرضُ يومَ القيامةِ: ربِّ! هذا ما استودَعْتَني». [«الصحيحة» (١٢٢٢)].

٤٢٦٤ ـ (صحيح) حدّثنا يحيى بنُ خلفٍ، أَبُو سلمةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ زُرارةَ بن أوفى، عنْ سعدِ بن هشامٍ، عَن عائشةَ؛ أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قالَ: «مَنْ أَحبَّ لقاءَ اللَّهِ أَحبَّ اللَّهُ لقاءَهُ، ومَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لقاءَهُ»، فقيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! كراهيةُ لقاءِ اللَّهِ في كراهيةِ الموتِ، فكلُّنا يكرهُ المَوتَ، قالَ: «لا؛ إنَّما ذلكَ عندَ موتِهِ؛ إذا بُشِّرَ برحمةِ اللَّهِ ومغفرتِهِ، أَحبَّ لقاءَ اللَّهِ، فأَحبَّ اللَّهُ لقاءَهُ، وإذا بُشِّرَ بعذابِ اللَّهِ كَرِهَ لقاءَ اللَّهِ، وكَرِهَ اللَّهُ لقاءَه». [ق].

٤٢٦٥ ـ (صحيح) حدّثنا عِمرانُ بنُ مُوسى، قالَ: حدّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ العزيز ابنُ صُهيبٍ، عن أَنس قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَتمنَّى أَحدُكم الموتَ لِضُرٍّ نَزَلَ به، فإن كانَ لا بُدَّ مُتمنِّياً الموتَ فليَقُل: اللَّهُمَّ! أَحيِني ما كانَتِ الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانَتِ الوفاةُ خيراً لي». [«الإرواء» (٦٨٣)، «الروض النضير» (١٤٢)، «أحكام الجنائز» (٤): ق].

٣٢ ـ باب ذكر القبر والبلى

٤٢٦٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ شيءٌ من الإنسانِ إلاَّ يَبْلى؛ إلاَّ عَظماً واحِداً، وهو عَجْبُ الذَّنَبِ، ومنه يُرَكَّبُ الخَلقُ يومَ القيامَةِ». [«ظلال الجنة» (٨٩١)، «تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (٤٦٣): ق].

٤٢٦٧ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ إسحاقَ، قالَ: حدّثني يحيى بنُ معينٍ، قالَ: حدّثنا هشامُ بنُ يُوسُفَ، عنْ عبدِ اللّهِ بن بَحيرٍ، عن هانىءٍ مولى عُثمانَ قالَ: كانَ عُثمانُ بنُ عفّانَ إذا وَقَفَ على قَبرٍ يَبكي حتّى يَبُلَّ لِحيتَه، فقيلَ له: تذكُرُ الجنَّةَ والنّارَ! ولا تَبكي، وتَبكي من هذا؟ قالَ: إنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ القبرَ أَوَّلُ منازِلِ الآخِرةِ، فإن نَجا منه فما بعدَهُ أَيسَرَ منه، وإن لم يَنجُ منه فما بعدَه أَشدُّ منه»، قالَ: وقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما رأَيتُ مَنظراً قطُّ إلاَّ والقبرُ أَفظعُ منه». [«المشكاة» (١٣٢)، «تخريج الأحاديث المختارة» (٣٦٦ ـ ٣٦٧)].

٤٢٦٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا شبابةُ، عن ابن أبي ذئبٍ، عنْ محمّدِ بن عمرِو بن عطاءٍ، عنْ سعيدِ بن يسارٍ، عَن أَبي هُريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ الميتَ يَصيرُ إلى القَبرِ، فيُجلسُ الرَّجُلُ الصالحُ في قبرِهِ غيرَ فَزِعٍ ولا مَشْعوفٍ[1]، ثمَّ يُقالُ له: فيمَ كنتَ؟ فيقولُ: كنتُ في الإسلامِ، فيقالُ له: ما هذا الرَّجُلُ؟ فيقول: محمدٌ رسولُ اللَّهِ ﷺ، جاءَنا بالبيِّناتِ من عندِ اللَّهِ فصدَّقْناهُ، فيُقالُ له: هل رأَيتَ اللَّهَ؟ فيقولُ: ما يَنبغي لأَحدٍ أَن يرى اللَّهَ، فيُفرَجُ لَهُ فُرجةٌ قِبَلَ النَّارِ، فينظُرُ إليها يحطِمُ بعضُها بعضاً، فيُقالُ لهُ: انظُر إلى ما وَقاكَ اللَّهُ منهُ، ثُمَّ يُفرَجُ له فُرجةٌ قِبَلَ الجنَّةِ فينظُرُ إلى زَهرَتِها وما فيها فيقالُ له: هذا مقعدُكَ، ويقالُ له: على اليَقينِ كُنتَ، وعليه مُتَّ، وعليه تُبعَثُ إن شاءَ اللَّهُ. ويُجلسُ الرَّجلُ السوءُ في قَبرِهِ فَزِعاً مَشْعوفاً، فيقالُ له: فيمَ كُنتَ؟ فيقولُ: لا أَدري، فيُقالُ له: ما هذا الرَّجُلُ؟ فيقولُ: سمعتُ النَّاسَ يقولونَ قولاً فقلتُهُ، فيُفْرَجُ لَه فُرجةٌ قبلَ الجنَّةِ، فينظرُ إلى زهرتِها وما فيها، فيُقالُ له: انظر إلى ما صَرَفَ اللَّهُ عنكَ، ثمَّ يفرَجُ لَه فرْجةٌ قبلَ النَّارِ، فينظرُ إليها يحطِمُ بعضُها بعضاً، فيُقالُ له: هذا مقعدُكَ، على الشَّكِّ كُنتَ، وعليه مُتَّ، وعليه تُبعَثُ إن شاءَ اللَّهُ تعالى». [«المشكاة» (١٣٨)، «التعليق الرغيب» (٤ / ١٨٧)، وتقدم بنحوه].

٤٢٦٩ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عن علقمةَ ابن مرثدٍ، عنْ سعدِ بن عُبيدةَ، عَن البَراءِ بنِ عازبٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذينَ آمَنوا بالقولِ الثَّابتِ﴾ قالَ: نَزَلَتْ في عذابِ القبرِ، يُقالُ له: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقولُ: ربِّي اللّهُ، ونبيِّي محمدٌ، فذلكَ قولُه: ﴿يُثبِّتُ اللَّهُ الَّذينَ آمَنوا بالقولِ الثابتِ في الحياةِ الدُّنيا وفي الآخِرَةِ﴾». [«الروض النضير» (١٦٤): ق].

٤٢٧٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عُمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا ماتَ أَحدُكم عُرِضَ على مقعدِهِ بالغداةِ والعَشيِّ، إن كانَ من أَهلِ الجنَّةِ فمن أَهلِ الجنَّةِ، وإن كانَ من أَهلِ النَّارِ، فمن أَهلِ النَّارِ، يُقالُ: هذا مقعدُك حتَّى تُبعَثَ يومَ القيامةِ». [«الروض النضير» (٤٩٥): ق].

---

(١) «ولا مشعوف» الشعف: شدة الفزع حتى يذهب بالقلب.

٤٢٧١ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ، قالَ: أنبأنا مالكُ بنُ أنس، عن ابن شِهابٍ، عنْ عبدِ الرّحمن ابن كعبٍ الأنصاريِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أباه كانَ يُحدِّثُ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّما نَسَمةُ المؤمنِ طائِرٌ يَعلُقُ في شَجَرِ الجنَّةِ، حتَّى يرجِعَ إلى جسدِهِ يومَ يُبعَثُ». [«الصحيحة» (٩٩٥)، «المشكاة» (١٦٣١)، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٩٢)، «تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (٤٧٨)].

٤٢٧٢ ـ (حسن) حدّثنا إسماعيلُ بنُ حفصٍ الأُبُلِّيُّ، قالَ: حدّثنا أبُو بكرِ بنُ عيّاشٍ، عن الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عن جابر بن عبدِ اللّهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا دخلَ الميّتُ القبرَ مُثِّلَتْ لَهُ الشَّمسُ عندَ غُروبِها، فيجلسُ يمسحُ عينيهِ ويقولُ: دَعوني أُصلِّي». [«ظلال الجنَّة» (٨٦٧)].

٣٣ ـ باب ذكر البعث

٤٢٧٣ ـ (منكر والمحفوظ بلفظ: «صاحب القرن..») حدّثنا أبُو بكر بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبّادُ بنُ العوّامِ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ صاحبَي الصُورِ بأَيديهِما ـ أَو في أَيديهِما ـ قرنانِ يُلاحِظانِ النَّظَرَ متى يؤمَرانِ». [«الصحيحة» (١٠٧٩)].

٤٢٧٤ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهر، عنْ محمّدِ بن عمرو، عنْ أبي سلمةَ، عَن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رجلٌ من اليهودِ بسُوقِ المدينةِ: والَّذي اصطَفى موسى على البَشَرِ، فرَفَعَ رجلٌ من الأَنصارِ يدَهُ فلَطَمَهُ، قالَ: تقولُ هذا وفينا رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَذُكِرَ ذلكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «قالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ونُفِخَ في الصُّورِ فصَعِقَ مَن في السماواتِ ومن في الأرضِ إلَّا من شاءَ اللَّهُ ثمَّ نُفِخَ فيه أُخرى فإذا هُم قيامٌ ينظُرونَ﴾، فأَكونُ أَوَّلَ مَن رفعَ رأْسَه، فإذا أَنا بموسى آخذٌ بقائمةٍ من قوائمِ العَرشِ، فلا أَدري أَرَفَعَ رأْسَهُ قَبلي؛ أَو كانَ مِمَّنْ استثنى اللَّهُ عزَّ وجلَّ؟! ومن قالَ: أَنا خَيرٌ من يُونُسَ بن مَتَّى فقد كَذَبَ».

٤٢٧٥ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ ومحمّدُ بنُ الصّبّاحِ، قالاَ: حدّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي حازمٍ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ عبدِ اللّهِ بن مِقسم، عَن عبدِاللَّهِ بنِ عمرَ قالَ: سمعتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ وهو على المِنبَرِ يَقولُ: «يأْخذُ الجبَّارُ سماواتِه وأَرضِيهِ بيدِهِ ـ وقَبَضَ يدَه، فجَعَلَ يقبضُها ويبسُطها ـ ثمَّ يقولُ: أَنا الجبَّارُ، أَنا المَلِكُ، أَين الجبَّارون؟ أَينَ المُتكبِّرونَ؟»، قالَ: ويتَمايلُ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن يَمينِه وعن شِمالِهِ، حتَّى نظرْتُ إلى المِنبرِ يتحرَّكُ من أَسفلِ شيءٍ منه، حتَّى إنِّي لأَقولُ: أَساقطٌ هو برسولِ اللَّهِ ﷺ؟ [«ظلال الجنة» (٥٤٦): م نحوه].

٤٢٧٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حاتمِ بن أبي صغيرةَ، عن ابن أبي مُليكةَ، عن القاسمِ، قالَ: قالتْ عائشةُ، قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! كيفَ يُحشرُ النَّاسُ يومَ القيامةِ؟ قالَ: «حُفاةً عُراةً» قُلتُ: والنِّساءُ؟ قالَ: «والنِّساءُ» قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ؟ فما يُستَحى؟ قالَ: «يا عائشةُ! الأَمرُ أَهمُّ من أَن ينظرَ بعضُهم إلى بعضٍ» [ق].

٤٢٧٧ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا وكيعٌ، عنْ عليّ بن عليّ بن رِفاعةَ، عن الحسنِ، عن أَبي موسى الأَشعريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعرضُ النَّاسُ يومَ القيامةِ ثلاثَ عَرَضاتٍ، فأَمَّا عَرْضتانِ، فجدالٌ ومعاذيرُ، وأَمَّا الثالثةُ، فعندَ ذلكَ تَطيرُ الصُّحفُ في الأَيدي، فآخذٌ بيمينِهِ، وآخذٌ بشمالِهِ». [«تخريج شرح

العقيدة الطحاوية» (٤٦٨)، «المشكاة» (٥٥٥٧ و٥٥٥٨)].

٤٢٧٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ يُونُسَ وأبُو خالدٍ الأحمرُ، عن ابن عونٍ، عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ، عن النَّبيِّ ﷺ: ﴿يومَ يقومُ النَّاسُ لربِّ العالَمينَ﴾ [المطففين: ٦] قالَ: «يَقومُ أَحدُهم في رَشحِهِ[1] إلى أَنصافِ أُذُنَيْهِ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ١٩٥ ـ ١٩٦): ق].

٤٢٧٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ داوُدَ، عن الشّعبيّ، عنْ مسروقٍ، عَن عائشةَ قالت: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن قولِه: ﴿يومَ تُبدَّلُ الأَرضُ غيرَ الأَرضِ والسَّماواتُ﴾، فأَينَ تكونُ النَّاسُ يومئذٍ؟ قالَ: «على الصراط». [م (٨ / ١٢٧ ـ ١٢٨)].

٤٢٨٠ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى، عنْ محمّدِ بن إسحاقَ، قالَ: حدّثني عُبيدُ اللّهِ بن المُغيرةِ، عنْ سُليمانَ بن عمرِو بن عبدِ بن العُتواريّ، أحدِ بنِي ليثٍ؛ قالَ: ـ وكانَ فِي حجر أبي سعيدٍ ـ قالَ: سمعتُهُ ـ يعني أبَا سعيدٍ ـ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يُوضَعُ الصِّراطُ بينَ ظهرانَيْ جهنَّمَ، على حَسَكٍ[2] كحَسَكِ السَّعدانِ[3]، ثمَّ يستَجيزُ النَّاسُ، فناجٍ مُسلَّم، ومخدوجٌ به، ثمَ ناجٍ ومُحْتَبَسٌ به، ومنكوسٌ فيها». [م (١ / ١١٥ ـ ١١٧)].

٤٢٨١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عنْ جابرٍ، عنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ، عَن حفصةَ قالت: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنِّي لأَرجو أَلاَّ يدخُلَ النَّارَ أَحدٌ إن شاءَ اللَّهُ تعالى ممَّن شهدَ بدراً والحُديبية»، قالت: قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ! أَليسَ قد قالَ اللَّهُ: ﴿وإن مِنكُم إلا واردُها كانَ على ربِّكَ حتماً مقضيًّا﴾؟ قالَ: «أَلم تسمعيه يقولُ: ﴿ثُم نُنجّي الَّذينَ اتَّقوا ونَذَرُ الظالِمينَ فيها جِثيًّا﴾؟». [«صحيح الجامع» (٢٤٧٨): م].

٣٤ ـ باب صفة أمة محمد ﷺ

٤٢٨٢ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ زكريّا بن أبي زائدةَ، عنْ أبي مالكٍ الأشجعيّ، عنْ أبي حازمٍ، عَن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرِدونَ عليَّ غُرًّا مُحجَّلينَ من الوُضوءِ، سيماءُ أُمَّتي، ليسَ لأَحدٍ غيرِها». [(١ / ١٤٩ ـ ١٥٠)].

٤٢٨٣ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عمرِو بن ميمونٍ، عَن عبدِاللَّهِ قالَ: كنَّا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في قُبَّةٍ فقالَ: «أَترضونَ أَن تكونوا رُبُعَ أَهلِ الجنَّةِ؟» قُلنا: بلى، قالَ: «أَترضَونَ أَن تَكونوا ثُلُثَ أَهلِ الجنَّةِ؟» قلنا: نعم، قال: «والَّذي نفسي بيدِهِ! إنِّي لأَرجو أَنْ تكونوا نصفَ أَهلِ الجنَّةِ، وذلكَ أَنَّ الجنَّةَ لا يدخلُها إلا نفسٌ مسلمةٌ، وما أنتم في أَهلِ الشركِ إلاَّ

---

(١) «في رشحه»: الرشح: العرق، لأنه يخرج من البدن شيئاً فشيئاً.

(٢) «حسك»: جمع حَسَكَة، نبات تعلق ثمرته بصوف الغنم، ورقه كورق الرِّجلَةِ وأَدقّ، وعند ورقه شوك ملزَّز صُلب، ذو ثلاث شعب.

(٣) «السعدان»: نبت ذو شوك، وهو من جيّد مراعي الإبل تسمن عليه.

كالشعرةِ البيضاءِ في جلدِ الثورِ الأَسودِ، أَو كالشعرةِ السوداءِ في جلدِ الثورِ الأَحمر». [«الروض النضير» (٦٠٨ و١٠٨٩)، «الصحيحة» (٨٤٩): ق].

٤٢٨٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ وأحمدُ بنُ سِنانٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أَبي صالحٍ، عَن أَبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجيءُ النَّبيُّ ومعه الرَّجُلانِ، ويجيءُ النبيُّ ومعه الثلاثة، وأَكثرُ من ذَلكَ وأَقلُّ، فيقالُ له: هل بَلَّغْتَ قومَكَ؟ فيقولُ: نعم، فيدعى قومُه فيقالُ: هل بلَّغَكم؟ فيقولون: لا، فيقال: من يشهدُ لكَ؟ فيقولُ: محمدٌ وأُمَّتُهُ، فتُدعى أُمَّةُ محمدٍ، فيُقالُ: هل بلَّغَ هذا؟ فيقولون: نعم. فيقولُ: وما علمُكُم بذلك؟ فيقولون: أَخبرنا نبيُّنا بذلكَ أَنَّ الرُّسلَ قد بلَّغوا فصدَّقناه، قالَ: فذلكم قولُه تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أُمَّةً وسطاً لتكونوا شهداءَ على النَّاسِ ويكونَ الرَّسولُ عليكم شهيداً﴾» [«الصحيحة» (٢٤٤٨)، «بداية السُّول» (٦٩): خ نحوه].

٤٢٨٥ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُصعبٍ، عن الأوزاعِيّ، عنْ يحيى بن أبي كثيرٍ، عنْ هلالِ بن أبي ميمونةَ، عنْ عطاءِ بن يسارٍ، عَن رِفاعةَ الجُهَنيِّ قالَ: صَدَرنا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «والَّذي نفسُ محمدٍ بيدِهِ! ما مِن عبدٍ يُؤمنُ ثمَّ يُسدِّدُ إِلاَّ سُلِكَ به في الجنَّةِ، وأَرجوا أَلاَّ يدخُلوها حتَّى تبوَّءوا أَنتم، ومن صَلَحَ من ذراريِّكُم مساكنَ في الجنَّةِ، ولقد وَعَدَني ربِّي عزَّ وجلَّ أَن يُدخِلَ الجنَّةَ من أُمَّتي سَبعينَ أَلفاً بغيرِ حسابٍ». [«الصحيحة» (٢٤٠٥)].

٤٢٨٦ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ زيادٍ الألهانِيّ؛ قالَ: سمعتُ أَبَا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «وَعَدَني رَبِّي سُبحانَه أَن يُدخلَ الجنَّةَ من أُمَّتي سبعينَ أَلفاً لا حسابَ عليهم ولا عذابَ، مع كلِّ أَلفٍ سبعونَ أَلفاً، وثلاثَ حَثَياتٍ من حَثَياتِ رَبِّي عزَّ وجلَّ». [«الصحيحة» (٢١٧٩)].

٤٢٨٧ ـ (حسن) حدّثنا عيسى بنُ محمّدِ بن النّحّاس الرّمليّ، وأيّوبُ بنُ محمّدٍ الرّقِّيُّ؛ قالاَ: حدّثنا ضمرةُ بنُ ربيعةَ، عن ابن شوذَبٍ، عنْ بهز بن حكيمٍ، عنْ أَبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نُكمِلُ يومَ القيامةِ سبعينَ أُمَّةً، نحنُ آخرُها وخيرُها». [«المشكاة» (٦٢٨٥)].

٤٢٨٨ ـ (حسن) حدّثنا محمّدُ بنُ خالدِ بن خِداشٍ، قالَ: حدّثنا إسْماعيلُ ابنُ عُليّةَ، عنْ بهز بن حكيمٍ، عنْ أَبيهِ، عنْ جدّهِ؛ قالَ: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّكُم وَفَّيتُم سبعينَ أُمَّةً، أَنتُم خيرُها، وأَكرمُها على اللهِ». [مكرر الذي قبله].

٤٢٨٩ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إسحاقَ الجوهريّ، قالَ: حدّثنا حُسينُ بنُ حفصٍ الأصبهانِيّ، قالَ: حدّثنا سُفيانُ، عنْ علقمةَ بن مرثدٍ، عنْ سُليمانَ بن بُريدَةَ، عنْ أَبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَهلُ الجنَّةِ عِشرونَ ومئةُ صَفٍّ: ثمانونَ من هذهِ الأُمَّةِ، وأَربعونَ من سائرِ الأُممِ». [«المشكاة» (٥٦٤٤)، «الروض النضير» (٦٠٨)].

٤٢٩٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا أَبُو سلمةَ، عنْ حمّادِ بن سلمةَ، عنْ سعيدِ بن إياس الجُريريّ، عنْ أَبي نضرةَ، عن ابنِ عبّاسٍ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «نحنُ آخرُ الأُممِ، وأَوَّلُ من يُحاسَبُ،

يُقالُ: أَينَ الأُمَّةُ الأُميَّةُ ونبيُّها؟ فنحنُ الآخِرونَ الأَولونَ» [«الصحيحة» (٢٣٧٤)].

٤٢٩١ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا عبدُ الأعلى بنُ أبي المُساورِ، عنْ أَبي بُردَةَ، عن أَبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا جمعَ اللَّهُ الخَلائِقَ يومَ القيامةِ أذِنَ لأُمَّةِ محمدٍ في السُّجودِ فيسجدونَ له طويلاً، ثمَّ يقالُ: ارفعوا رؤوسَكم قد جعلْنا عِدَّتَكم فداءَكم من النَّارِ». [«الضعيفة» (٢٥٤٩)، وجملة الفداء عند (م)].

٤٢٩٢ ـ (صحيح) حدّثنا جُبارةُ بنُ المُغلّس، قالَ: حدّثنا كثيرُ بنُ سُليم، عَن أَنس بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ هذهِ الأَمةَ مرحومةٌ، عذابُها بأَيديها، فإذا كانَ يومُ القيامةِ، دُفِعَ إلى كلِّ رجُلٍ من المُسلِمينَ رَجُلٌ من المُشرِكينَ، فيقالُ: هذا فداؤكَ من النَّارِ». [«الصحيحة» (٩٥٩و ١٣٨١): م ـ الشطر الثاني منه].

٣٥ ـ باب ما يرجى من رحمةِ اللَّهِ يوم القيامة

٤٢٩٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنبأنا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ للَّهِ مئةَ رحمةٍ قَسَمَ منها رحمةً بينَ جميعِ الخلائِقِ فبِها يتراحَمونَ، وبها يتعاطَفونَ، وبها تعطفُ الوحشُ على أَولادِها، وأَخَّرَ تسعةً وتسعينَ رحمةً يرحمُ بها عبادَه يومَ القيامة». [«الصحيحة» (١٦٣٤): ق].

٤٢٩٤ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو كُريبٍ وأحمدُ بنُ سِنانٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ يومَ خَلَقَ السَّمواتِ والأَرضَ مئةَ رحمةٍ، فجعلَ في الأَرضِ منها رحمةً، فبها تعطفُ الوالدةُ على وَلَدِها، والبهائمُ بعضُها على بعضٍ، والطيرُ، وأَخَّرَ تسعةً وتسعينَ إلى يومِ القيامةِ، فإذا كانَ يومُ القيامةِ أَكمَلَها اللَّهُ بهذهِ الرَّحمةِ» [«الصحيحة» أيضاً].

٤٢٩٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بن نُميرٍ وأَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالاَ: حدّثنا أَبُو خالدٍ الأحمرُ، عن ابن عجلانَ، عنْ أبيهِ، عن أَبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بيدِه على نفسهِ، إنَّ رَحمَتي تَغلِبُ غَضَبي» [«الصحيحة» (١٦٢٩)، وقد مضى نحوه برقم (١٨٩)].

٤٢٩٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبي الشّوارِبِ، قالَ: حدّثنا أَبُو عوانةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الملكِ بنُ عُميرٍ، عن ابن أبي ليلى، عَن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ قالَ: مرَّ بي رَسولُ اللَّهِ ﷺ وأَنا على حمارٍ، فقالَ: «يا مُعاذُ! هل تدري ما حقُّ اللَّهِ على العبادِ، وما حقُّ العِبادِ على اللَّهِ؟» قلتُ: اللَّهُ ورسولُهُ أَعلمُ قالَ: «فإنَّ حقَّ اللَّهِ على العبادِ أَن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً، وإنَّ حقَّ العبادِ على اللَّهِ إذا فعلوا ذلِكَ أَن لا يعذِّبَهُم» [«صحيح أبي داود» (٢٠٣٧): ق].

٤٢٩٧ ـ (موضوع) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ أعينَ، قالَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ يحيى الشّيبانيّ، عنْ عبدِ اللّهِ بن عُمرَ بن حفصٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ قالَ: كُنَّا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في بعضِ غَزَواتِهِ، فمرَّ بقومٍ فقالَ: «مَنِ القَومُ؟» فقالوا: نحنُ المُسلِمونَ، وامرأَةٌ تَحصِبُ تَنُّورَها، ومعها ابنٌ لها، فإذا ارتفَعَ وهجُ التَّنُّورِ تنحَّتْ به، فأَتت النبيَّ ﷺ فقالت: أَنتَ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: «نعم»، قالت: بأَبي أَنتَ وأُمِّي! أَليسَ اللَّهُ بأَرحمِ الرَّاحِمينَ؟ قالَ: «بَلى»، قالت: أَوَليسَ اللَّهُ بأَرحمَ بعبادِهِ من الأُمِّ بولدِها؟ قالَ: «بَلى»،

قالت: فإنَّ الأُمَّ لا تُلقي ولدَها في النَّار! فأكبَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ يبكي، ثمَّ رَفعَ رأسَهُ إليها فقالَ: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لا يُعذِّبُ من عبادِهِ إلا المارِدَ المُتَمَرِّدَ، الَّذي يتمرَّدُ على اللَّهِ وأبى أن يقولَ: لا إلهَ إلَّا اللَّهُ». [«المشكاة» (٢٣٧٨ / التحقيق الثاني)، «الضعيفة» (٣١٠٩)].

٤٢٩٨ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ الوليدِ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا عمرُو بنُ هاشمٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ لهيعةَ، عنْ عبدِ ربّهِ بن سعيدٍ، عنْ سعيدٍ المقبُريّ، عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَدخُلُ النَّارُ إلَّا شَقيٌّ»، قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! ومَنِ الشَّقيُّ؟ قالَ: «مَنْ لَمْ يَعملْ للَّهِ بطاعةٍ، ولم يتركْ لهُ معصيةً». [«المشكاة» (٥٦٩٣)].

٤٢٩٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قالَ: حدّثنا سُهيلُ بنُ عبدِ اللَّهِ، أخُو حزمِ القُطعِيّ، قالَ: حدّثنا ثابتٌ البُنانيّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قرأَ ـ أو تَلا ـ هذه الآيةَ: ﴿هو أَهْلُ التَّقوى وأَهلُ المغفرة﴾ فقالَ: «قالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: أنا أَهلٌ أن أُتَّقى، فلا يُجعلَ معي إلهٌ آخرُ، فمَن اتَّقى أنْ يجعلَ معي إلهاً آخرَ، فأنا أَهلٌ أن أَغفِرَ له». [«المشكاة» (٢٣٥١ / التحقيق الثاني)].

* قالَ أبُو الحسنِ القطّانُ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ نصرٍ، قالَ: حدّثنا هُدبةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا سُهيلُ بنُ أبي حزمٍ، عنْ ثابتٍ، عَن أنسٍ؛ أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قالَ في هذه الآية: ﴿هو أَهلُ التَّقوى وأَهلُ المغفرة﴾، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قالَ ربُّكم: أنا أَهلٌ أن أُتَّقى، فلا يُشركَ بي غيري، وأنا أَهلٌ لمن اتَّقى أن يُشرِكَ بي أن أَغفرَ لهُ».

٤٣٠٠ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ يحيى، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي مريمَ، قالَ: حدّثني اللّيثُ، قالَ: حدّثني عامرُ بنُ يحيى، عنْ أبي عبدِ الرّحمن الحُبُليّ؛ قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرٍو يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُصاحُ برجلٍ من أُمَّتي يومَ القيامةِ على رؤوسِ الخلائقِ، فيُنشَرُ له تسعةٌ وتسعونَ سِجِلًّا، كلُّ سجلٍّ مَدَّ البَصَرِ، ثُمَّ يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: هل تُنكرُ من هذا شيئاً؟ فيقول: لا يا ربِّ! فيقولُ: أَظَلَمَتْكَ كَتَبَتي الحافظونَ؟ فيقول: لا، ثمَّ يقولُ: أَلَكَ عُذرٌ؟ أَلَكَ حَسَنةٌ؟ فيهابُ الرَّجُلُ، فيقولُ: لا، فيقولُ: بلى، إنَّ لكَ عندَنا حَسَناتٍ، وإنَّهُ لا ظُلمَ عليكَ اليَومَ، فتُخرَجُ لَهُ بطاقةٌ فيها: أَشهدُ أَن لا إلهَ إلَّا اللَّهُ، وأَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه. قالَ: فيقولُ: يا ربِّ! ما هذه البطاقةُ مع هذه السِّجِلَّاتِ؟! فيقولُ: إنَّكَ لا تُظلَمُ، فتوضَعُ السِّجلاتُ في كفَّةٍ والبطاقةُ في كفَّةٍ، فطاشَتِ السجلَّاتُ، وثَقُلَتِ البِطاقَةُ». قال محمدُ بن يحيى: البطاقة: الرُّقْعةُ، وأَهلُ مِصرَ يقولونَ للرُّقْعةِ: بطاقةٌ. [«المشكاة» (٥٥٥٩)، «الصحيحة» (١٣٥)، «التعليق الرغيب» (٢ / ٢٤٠ ـ ٢٤١)].

٣٦ ـ باب ذكر الحوض

٤٣٠١ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بِشرٍ، قالَ: حدّثنا زكريّا، قالَ: حدّثنا عطيّةُ، عَن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ لي حَوضاً ما بينَ الكعبةِ وبيتِ المَقدِسِ، أَبيضَ مثلَ اللَّبنِ، آنيتُه عددُ النُّجومِ، وإنِّي لأَكثرُ الأَنبياءِ تَبَعاً يومَ القيامةِ». [«ظلال الجنة» (٧٢٣)، «الصحيحة» (٣٩٤٩)].

٤٣٠٢ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عليّ بنُ مُسهرٍ، عنْ أبي مالكٍ، سعدِ بن طارقٍ، عنْ ربعيّ، عن حُذيفةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ حوضي لأَبعدُ من أَيلةَ إلى عَدَنٍ، والَّذي نفسي بيدِهِ؛ لآنيتُهُ أَكثرُ من عددِ النُّجومِ، ولَهُوَ أَشدُّ بياضاً من اللَّبنِ، وأَحلى من العَسَلِ، والَّذي نفسي بيدِهِ، إنِّي لأَذودُ

عنه الرِّجالَ كما يَذودُ الرَّجُلُ الإبِلَ الغريبةَ عن حوضِهِ»، قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ! أتعرِفُنا؟ قالَ: «نعم؛ تَرِدونَ عليَّ غُرًّا محجَّلينَ من أثرِ الوُضوءِ، ليست لأحدٍ غيرِكم». [م (١ / ١٥٠)].

٤٣٠٣ ـ ((ضعيف) لكن المرفوع منه فهو (صحيح)) حدّثنا محمُودُ بنُ خالدٍ الدّمشقِيّ، قالَ: حدّثنا مروانُ بنُ محمّدٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ مُهاجرٍ، قالَ: حدّثني العبّاسُ بنُ سالمٍ الدّمشقِيّ قالَ: نُبِّئْتُ، عن أبي سلّامٍ الحَبَشِيِّ، قالَ: بعثَ إليَّ عمرُ بنُ عبدِالعزيز، فأتيتُه على بَريدٍ، فلمَّا قَدِمتُ عليه، قالَ: لقد شقَقْنا عليكَ يا أبا سَلّامٍ! في مركَبِكَ، قالَ: أجلْ واللَّهِ يا أميرَ المؤمنينَ! قالَ: واللَّهِ ما أردْتُ المشقَّةَ عليكَ؛ ولكن حديثٌ بلغَني أنَّكَ تُحدِّثُ به عن ثوبانَ مولى رسولِ اللَّهِ ﷺ في الحوضِ، فأحببتُ أن تُشافِهَني به، قالَ: فقلتُ: حدَّثَني ثَوبانُ مولى رسولِ اللَّهِ ﷺ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ حوضي ما بينَ عَدَنَ إلى أيلَةَ، أشدُّ بياضاً من اللَّبَنِ، وأحلى من العسلِ، أكاويبُهُ[1] كعددِ نجومِ السماءِ، مَن شربَ منه شَرْبةً لم يظمأْ بعدَها أبداً، وأوَّلُ مَنْ يَرِدُه عليَّ فقراءُ المهاجرينَ، الدُّنْسُ ثياباً، والشعثُ رؤوساً، الَّذينَ لا يَنْكحونَ المُنَعَّماتِ، ولا تُفْتَحُ لهم السُّدَدُ»، قال: فبكى عمرُ حتَّى اخضلَّتْ لحيتُه، ثم قالَ: لكنِّي قد نَكحتُ المُنعمَّاتِ وفُتِحَتْ لي السُّدَدُ، لا جَرَمَ أنِّي لا أغسِلُ ثوبي الذي على جَسَدي حتَّى يَتَّسِخَ، ولا أدهنُ رأسي حتى يَشعَثَ. [«الصحيحة» (١٠٨٢)، «ظلال الجنة» (٧٠٧، ٧٠٨)، «المشكاة» (٥٥٩٢)].

٤٣٠٤ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا أبي، قالَ: حدّثنا هشامٌ، عنْ قتادةَ، عن أنَسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما بَينَ ناحِيَتَيْ حوضي كما بينَ صَنعاءَ والمدينةِ، أو كما بينَ المدينةِ وعُمانَ». [«ظلال الجنة» (٧١١): ق].

٤٣٠٥ ـ (صحيح) حدّثنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ؛ قالَ: قالَ أنَسُ بنُ مالكٍ: قالَ نبيُّ اللَّهِ ﷺ: «يُرى فيه أباريقُ الذّهَبِ والفضَّةِ كعددِ نجومِ السَّماءِ». [«ظلال الجنة» أيضاً: م].

٤٣٠٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ، قالَ: حدّثنا شُعبةُ، عنِ العلاءِ ابن عبدِ الرّحمن، عنْ أبيهِ، عَن أبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّهُ أتى المقبرةَ فسلَّمَ على المقبرةِ فقالَ: «السَّلامُ عليكُم دارَ قومٍ مؤمنين! وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ تعالى بكم لاحقونَ»، ثمَّ قالَ: «لَوَدِدْنا أنا قد رأينا إخوانَنا»، قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! أوَلسنا إخوانَكَ؟ قالَ: «أنتُم أصحابي، وإخواني الَّذينَ يأتونَ من بعدي، وأنا فرَطُكم على الحَوضِ»، قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! كيفَ تعرفُ من لم يأتِ من أُمَّتِكَ؟ قالَ: «أرأيتُم لو أنَّ رَجُلاً لَهُ خَيلٌ غُرٌّ[2] مُحجَّلةٌ[3] بينَ ظَهْرانَي خيلٍ دُهْمٍ[4] بُهْمٍ[5]؛ ألَم يكُن يعرفُها؟» قالوا: بَلى. قالَ: «فإنَّهم يأتونَ يومَ القيامةِ غُرًّا

---

(١) «أكاويبه»: جمع أكواب، وهذه مفردها كوب، وهو كوز لا عروةَ له.

(٢) «غُرٌّ»: جمع أغرّ من الغرة، وهي بياض الوجه.

(٣) «محجَّلة»: المحجَّل هو الَّذي يرتفع البياض في قوائمِه إلى موضع القيد ويجاوز الأرساغَ.

(٤) «دُهْم»: الدهمة: السواد.

(٥) «بُهْم»: تأكيد لدهم.

محجَّلينَ من أثرِ الوضوءِ»، قالَ: «أنا فرَطُكُم على الحَوضِ»، ثمَّ قالَ: «ألا لَيُذادَنَّ[1] رِجالٌ عن حوضي كَما يُذادُ البعيرُ الضالُّ، فأُناديهم: ألا هَلُمُّوا! فيقالُ: إنَّهم قد بَدَّلوا بعدَكَ، ولم يَزالوا يَرجِعونَ على أعقابِهِم، فأقولُ: ألا سُحقاً سُحقاً». [«أحكام الجنائز» (١٩٠)، «الإرواء» (٧٧٦): م].

٣٧ ـ باب ذكر الشفاعة

٤٣٠٧ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالح، عَن أبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نبيٍّ دَعوةٌ مستجابَةٌ، فتعجَّلَ كلُّ نبيٍّ دعوتَه، وإنِّي اختبأْتُ دعوتي شفاعةً لأُمَّتي، فهي نائلةٌ من ماتَ منهم لا يُشرِكُ باللَّهِ شيئاً». [ق].

٤٣٠٨ ـ (صحيح) حدّثنا مُجاهدُ بنُ مُوسى وأبُو إسحاقَ الهرويّ، إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ بن حاتمٍ قالاَ: حدّثنا هُشيمٌ، قالَ: أنبأنا عليّ بنُ زيدِ بن جُدعانَ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أنا سيِّدُ ولدِ آدمَ ولا فَخْرَ، وأنا أوَّلُ مَن تَنشقُّ الأرضُ عنه يومَ القيامةِ، ولا فخرَ، وأنا أوَّل شافعٍ وأوَّلُ مُشفَّعٍ ولا فخرَ، ولواءُ الحمدِ بيدي يومَ القيامةِ ولا فخرَ». [«تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (١٧٠)، «الصحيحة» (١٥٧١): وبعضه عند م].

٤٣٠٩ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبٍ، قالاَ: حدّثنا بِشرُ بنُ المفَضَّلِ، قالَ: حدّثنا سعيدُ بنُ يزيدَ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أما أهلُ النَّارِ الَّذينَ هم أهلُها فلا يموتونَ فيها ولا يَحْيونَ، ولكن ناسٌ أصابَتْهُم نارٌ بذنوبِهِم وبخطاياهم فأماتتهُم إماتةً، حتَّى إذا كانوا فَحْماً أُذِنَ لهم في الشفاعةِ، فَجِيءَ بهم ضَبائِرَ[2] ضَبائِرَ، فبُثُّوا على أنهارِ الجنَّةِ، فقيلَ: يا أهلَ الجنَّةِ! أفيضوا عليهم، فينبُتونَ نباتَ الحِبَّةِ تكونُ في حميلِ السيلِ»، قالَ: فقالَ رجُلٌ من القَومِ: كأنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قد كانَ في الباديةِ. [«الصحيحة» (١٥٥١): م].

٤٣١٠ ـ (صحيح) حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ إبراهيمَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا زُهيرُ بنُ محمّدٍ، عنْ جعفرِ بن محمّدٍ، عنْ أبيهِ، عن جابرٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ شفاعَتي يومَ القيامةِ لأهلِ الكبائرِ من أُمَّتي». [«المشكاة» (٥٥٩٩)، «الروض النضير» (٤٥)، «ظلال الجنة» (٨٣٠ ـ ٨٣٢)].

٤٣١١ ـ (ضعيف بهذا التمام) حدّثنا إسماعيلُ بنُ أسَدٍ، قالَ: حدّثنا أبُو بدرٍ، قالَ: حدّثنا زيادُ بنُ خَيْثَمَةَ، عنْ نُعيم بن أبي هِندٍ، عن رِبعِيّ بن حِراشٍ، عَن أبي موسى الأشعريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خُيِّرْتُ بينَ الشَّفاعةِ وبينَ أن يَدخُلَ نصفُ أُمَّتي الجنَّةَ، فاخترتُ الشفاعَةَ، لأنَّها أعمُّ وأكفى، أترونها للمُتَّقينَ؟ لا ولكنَّها للمُذنبينَ الخطَّائينَ المُتَلَوِّثينَ». [صحيح دون قوله: «لأنها..»: «الضعيفة» (٣٥٨٥)، «ظلال الجنة» (٨٩١)].

---

(١) «لَيُذادَن»: الذود هو الطرد.

(٢) «ضبائر»: هم الجماعات المتفرقة، واحدها ضبارة.

٤٣١٢ ـ (صحيح) حدّثنا نصرُ بنُ عليّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قالَ: حدّثنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَجتمعُ المؤمنونَ يومَ القيامةِ يُلْهَمونَ ـ أَو يهمُّونَ: شك سعيد ـ فيقولون: لو تشفَّعنا إلى ربِّنا فأراحَنا من مَكانِنا! فيأتونَ آدمَ فيقولونَ: أَنتَ آدمُ أَبو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بيدِهِ، وأَسجَدَ لَكَ ملائِكتَه، فاشفع لَنا عندَ ربِّك يُرحنا من مكاننا هذا، فيقولُ: لستُ هُناكم ـ ويذكرُ ويَشكو إليهم ذنبَهُ الَّذي أَصابَ فيستحيي من ذلك ـ، ولكن ائتوا نُوحاً؛ فإِنَّه أَوَّلُ رَسولٍ بعثَهُ اللَّهُ إِلى أَهلِ الأَرضِ، فيأْتونَهُ، فيقولُ: لستُ هُناكُم ـ ويذكرُ سؤالَه ربّه ما ليسَ له به علمٌ، ويستحيي من ذلك ـ ولكن ائتوا خليلَ الرَّحمنِ إبراهيمَ، فيأتونَه، فيقولُ: لستُ هُناكم، ولكنْ ائتوا مُوسى ﷺ، عبداً كلَّمه اللَّهُ وأَعطاه التوراةَ، فيأْتونَه فيقولُ: لستُ هُناكُم ـ ويذكُرُ قتلَهُ النَّفسَ بغيرِ النَّفسِ ـ ولكنِ ائتوا عيسى عبدَاللَّهِ ورسولَه، وكَلِمَةَ اللَّهِ وروحَه، فيأتونَه، فيقولُ: لستُ هناكُم، ولكن ائتوا محمداً ﷺ، عبداً غفرَ اللَّهُ له ما تقدَّمَ من ذنبِهِ وما تأَخَّرَ، قالَ: فيأتوني فأَنطَلِقُ ـ قالَ: فذكَرَ هذا الحرفَ عن الحَسَنِ قالَ: فأَمشي بينَ السِّماطَينِ[1] من المؤمنينَ ـ قالَ: ثمَّ عادَ إلى حديثِ أَنسٍ قالَ: «فأَستأْذِنُ على رَبِّي، فيؤذَنُ لي، فإِذا رأَيتُهُ وقعتُ ساجداً، فيَدَعُني ما شاءَ اللَّهُ أَن يَدَعني، ثمَّ يُقالُ: ارفعْ يا محمدُ! وقُل تُسمَع، وسَل تُعطه، واشفعْ تُشفَّع، فأَحمَدُهُ بتحميدٍ يُعلِّمنيهِ، ثمَّ أَشفعُ، فيَحدُّ لي حدًّا، فيدخلُهم الجنَّةَ، ثم أَعودُ الثَّانيةَ، فإِذا رأَيتُهُ وقعْتُ ساجداً، فيَدَعُني ما شاءَ اللَّهُ أَن يَدَعني، ثم يقالُ لي: ارفع محمَّدُ! قُل تُسمع، وسل تعطه، واشفع تشفَّع، فأَرفعُ رأْسي، فأَحمدُه بتحميدٍ يُعلِّمُنيهِ، ثمَّ أَشفَعُ، فَيَحُدُّ لي حدًّا فيدخلُهم الجنَّة، ثم أَعودُ الثالثةَ، فإِذا رأَيتُ ربِّي وقعتُ له ساجداً، فيَدعني ما شاءَ اللَّهُ أَن يَدَعني، ثمَّ يقالُ: ارفع محمدُ! قُل تسمع، وسل تُعطَه، واشفع تُشفَّعْ، فأَرفعُ رأْسي فأَحمدُهُ بتحميدٍ يعلمنيهِ، ثمَّ أَشفعُ، فيحدُّ لي حدًّا، فيدخلُهُم الجنَّةَ، ثمَّ أَعودُ الرَّابعةَ، فأَقولُ: يا ربِّ! ما بقيَ إِلاَّ من حَبَسَهُ القُرآنُ». قَالَ يقولُ قَتَادَةُ على أَثرِ هذا الحَديث: وَحَدَّثَنا أَنَسُ بنُ مالكٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يخرُجُ من النَّارِ من قالَ: لا إِله إِلاَّ اللَّهُ، وكانَ في قلبِهِ مثقالُ شعيرةٍ من خير، ويخرجُ من النَّارِ مَن قالَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ، وكانَ في قلبِهِ مثقالُ بُرَّةٍ من خير، ويخرجُ من النَّارِ من قالَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ، وكانَ في قلبِه مثقالُ ذرَّةٍ من خيرٍ». [«ظلال الجنة» (٨٠٤ ـ ٨١٠ و٨٤٩): ق]

٤٣١٣ ـ (موضوع) حدّثنا سعيدُ بنُ مروانَ، قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ يُونُسَ، قالَ: حدّثنا عنبسةُ بنُ عبدِ الرّحمن، عنْ عِلاقِ بن أبي مُسلم، عنْ أبَان بن عُثمانَ، عن عُثمانَ بنِ عفَّانَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَشفعُ يومَ القيامةِ ثلاثةٌ: الأَنبياءُ ثمّ العُلَماءُ ثمَّ الشُّهَداءُ». [«المشكاة» (٥٦١١)، «تخريج شرح العقيدة الطحاوية» (٢٦٠)، «الضعيفة» (١٩٧٨)].

٤٣١٤ ـ (حسن) حدّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللّهِ الرّقِّيُّ، قالَ: حدّثنا عُبيدُ اللّهِ بنُ عمرٍو، عنْ عبدِ اللّهِ بن محمّدِ بن عقيلٍ، عنِ الطُّفيلِ بن أُبيِّ بنِ كعبٍ، عنْ أبيهِ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذا كانَ يومُ القيامةِ كُنتُ إِمامَ النَّبيِّينَ وخطيبَهُم، وصاحبَ شَفاعَتِهِم، غيرَ فخرٍ». [«ظلال الجنة» (٧٨٧)، «تخريج المشكاة» (٥٧٦٨)].

٤٣١٥ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قالَ: حدّثنا الحُسنُ بنُ ذكوانَ،

---

(١) «السماطين»: السماط: هو الصف من الناس.

عنْ أبي رجاءٍ العُطارِديّ، عن عِمرانَ بن الحُصينِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَيَخرجنَّ قومٌ من النَّارِ بشفاعتي يُسمَّونَ الجَهنَّميِّينَ». [«صحيح الجامع» (٥٢٣٨)].

٤٣١٦ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عفّانُ، قالَ: حدّثنا وُهيبٌ، قالَ: حدّثنا خالدٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بن شقيقٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي الجَدعاءِ؛ أنه سمعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «لَيَدْخُلنَّ الجنَّةَ بشفاعَةِ رَجلٍ من أُمَّتي أكثرُ من بَني تَميمٍ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! سِواكَ؟ قالَ: «سِوايَ». قلتُ[1]: أنتَ سمعتَه من رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: أنا سمعتُهُ. [«المشكاة» (٥٦٠١)، «الصحيحة» (٢١٧٨)].

٤٣١٧ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ جابرٍ؛ قالَ: سمعتُ سُليمَ بن عامرٍ يقولُ: سمعتُ عَوفَ بنَ مالكٍ الأَشجعيَّ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أتَدرونَ ما خيَّرَني ربِّي اللَّيلَةَ؟» قُلنا: اللَّهُ ورسولُهُ أعلمُ، قالَ: «فإنَّه خيَّرَني بينَ أن يدخُلَ نصفُ أُمَّتي الجنَّةَ، وبينَ الشَّفاعَةِ، فاخترتُ الشَّفاعَةَ» قُلنا: يا رسولَ اللَّهِ! ادعُ اللَّهَ أن يجعلَنا من أهلِها، قالَ: «هيَ لكُلِّ مسلمٍ». [«ظلال الجنة» (٨١٨ ـ ٨٢٠)، «التعليق الرغيب» (٤ / ٢١٥)].

٣٨ ـ باب صفة النار

٤٣١٨ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف جداً)) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُميرٍ، قالَ: حدّثنا أبي ويعلى قالاَ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ نُفيعٍ أبي داوُدَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ نارَكُم هذه جزءٌ من سَبعينَ جزءاً من نارِ جهنَّم، ولولا أنَّها أُطفئَتْ بالماءِ مرَّتينِ ما انتفعتُم بها[2]، [وإنَّها لَتدعو اللَّهَ عزَّ وجلَّ أن لا يُعيدَها فيها]». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٢٢٦)، «الضعيفة» (٣٢٠٨)].

٤٣١٩ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عن الأعمشِ، أبي صالحٍ، عَن أبي هُريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اشتكَت النَّارُ إلى ربِّها، فقالت: يا ربِّ! أكَلَ بعضي بعضاً، فجعلَ لَها نَفَسَينِ، نَفَسٌ في الشتاءِ، ونَفسٌ في الصيفِ، فشدَّةُ ما تَجِدونَ من البردِ من زَمهريرِها، وشدَّةُ ما تَجِدونَ من الحرِّ من سَمومِها». [«الصحيحة» (١٤٥٧): ق].

٤٣٢٠ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ محمّدٍ الدّوريّ، قالَ: حدّثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ، قالَ: حدّثنا شريكٌ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أُوقِدتِ النَّارُ ألفَ سنةٍ فابيضَّت، ثمَّ أُوقِدَتْ ألفَ سنةٍ فاحمرَّتْ، ثمَّ أُوقِدَتْ ألفَ سَنةٍ فاسودَّتْ، فهي سوداءُ كاللَّيلِ المُظلِمِ». [«الضعيفة» (١٣٠٥)].

٤٣٢١ ـ (صحيح) حدّثنا الخليلُ بنُ عمرٍو، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ سلمةَ الحرّانيّ، عنْ محمّدِ بن

---

(١) القائل هو عبدالله بن شقيق.

(٢) قوله «ولولا أنها أُطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها» لم يظهر عليها حكم، إذ يتجاذبه التضعيف والتصحيح، فأما التضعيف، فلأنه في «الصحيح» إلى قوله «من نار جهنم» وأما التصحيح، فلقوله في «الضعيف» على إثر سرده كاملاً: «صحيح دون قوله «وإنها لتدعو..»، وما أثبتناه من «الضعيفة» (٣٢٠٨) (ش).

إسحاقَ، عنْ حُميدٍ الطّويلِ، عَن أَنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤتى يومَ القيامةِ بأَنعمِ أَهلِ الدنيا من الكُفَّارِ، فيُقالُ: اغمسوهُ في النَّارِ غَمسةً، فيُغمَسُ فيها، ثُمَّ يُخْرَجُ، ثمَّ يُقالُ له: أَيْ فلان! هل أَصابَكَ نَعيمٌ قطُّ؟ فيقولُ: لا ما أَصابَني نعيمٌ قطُّ، ويؤتى بأَشدِّ المؤمنينَ ضُرًّا وبَلاءً، فيُقالُ: اغمسوه غَمسةً في الجنَّةِ، فيُغمَسُ فيها غَمسةً، فيُقالُ له: أَي فلانُ! هل أَصابَكَ ضُرٌّ قَطُّ أَو بلاءٌ؟! فيقولُ: ما أَصابَني قطُّ ضُرٌّ ولا بلاءٌ». [«الصحيحة» (١١٦٧): م نحوه].

٤٣٢٢ ـ (صحيح دون ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف)) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا بكرُ بنُ عبدِ الرّحمن، قالَ: حدّثنا عيسى بنُ المُختارِ، عنْ محمّدِ بن أبي ليلى، عنْ عطيّةَ العوفيّ، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ الكافِرَ لَيعظُمُ، حتَّى إنَّ ضرسَهُ لأَعظَمُ من أُحُدٍ، [وفضيلةُ جسدِهِ على ضرسِهِ كفضيلَةِ جَسدِ أَحدِكُم على ضِرسِهِ]». [«الصحيحة» (١٦٠١)].

٤٣٢٣ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحيم بنُ سُليمانَ، عنْ داوُدَ بن أبي هِندٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ قيس قالَ: كُنتُ عند أَبي بُردَةَ ذاتَ ليلةٍ، فدخَلَ علينا الحارثُ بنُ أُقَيْشٍ، فحدَّثَنا الحارثُ ليلَتَئِذٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ مِن أُمَّتي مَن يَدخلُ الجنَّةَ، بشفاعَتِهِ أَكثرُ من مُضَرَ، وإنَّ من أُمَّتي مَن يعظُمُ للنَّارِ حتَّى يكونَ أَحدَ زواياها». [«التعليق على ابن ماجه»، «الضعيفة» (٤٨٨٣)].

٤٣٢٤ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بن نُميرٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ عُبيدٍ، عن الأعمشِ، عنْ يزيدَ الرّقاشيّ، عن أَنس بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُرسَلُ البُكاءُ على أَهلِ النَّارِ، فيبكونَ حتَّى ينقطِعَ الدُّموعُ، ثمَّ يبكونَ الدَّمَ حتَّى يصيرَ في وجوهِهِم كهيئةِ الأُخدودِ، لو أُرسِلَتْ فيه السُّفُنُ لَجَرَتْ». [وصحَّ مختصراً دون ذكر قوله: «يصير في وجوههم..» إلى «كهيئة الأُخدود»: «الصحيحة» (١٦٧٩)].

٤٣٢٥ ـ (ضعيف) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا ابنُ أبي عديّ، عنْ شُعبةَ، عنْ سُليمانَ، عنْ مُجاهدٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قرأَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمنوا اتَّقوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ ولا تَموتُنَّ إلَّا وأَنتُم مُسلِمونَ﴾، «ولو أَنَّ قطرةً من الزَّقومِ قُطرت في الأَرضِ لأَفسَدَت على أَهلِ الدنيا معيشتهم، فكيفَ بمن ليسَ له طعامٌ غيرُهُ؟». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٢٣٦)، «الروض النضير» (٤٥١)].

٤٣٢٦ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ عُبادةَ الواسطيّ، قالَ: حدّثنا يعقوبُ بنُ محمّدٍ الزّهريّ، قالَ: حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزّهريّ، عنْ عطاءِ بن يزيدَ، عَن أَبي هُريرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «تأْكُلُ النَّارُ ابنَ آدمَ إلَّا أَثرَ السُّجودِ، حرَّمَ اللَّهُ على النَّارِ أن تأْكُلَ أَثرَ السُّجودِ» [«صفة الصلاة»: ق].

٤٣٢٧ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ بشرٍ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أَبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤتى بالموتِ يومَ القيامةِ، فيُوقَفُ على الصِّراطِ فيُقالُ: يا أَهلَ الجنَّةِ! فيَطَّلعونَ خائفينَ وَجِلينَ أَن يُخْرَجوا من مكانِهِم الَّذي هم فيه، ثمَّ يُقالُ: يا أَهلَ النَّارِ! فيطَّلِعونَ مستبشرينَ فرحينَ أَن يخرجوا من مكانِهِم الَّذي هم فيه، فيُقالُ: هل تعرفونَ هذا؟ قالوا: نعم هذا الموتُ، قالَ: فيؤمَرُ به فيُذبَحُ على الصِّراطِ، ثمَّ يُقالُ للفريقينِ كلاهُما: خُلودٌ فيما تجِدونَ، لا موتَ فيها أَبداً». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٢٧٨ ـ ٢٧٩)، «تحقيق رفع الأستار» (ص ٢٠)، «تخريج شرح العقيدة

الطحاوية» (٤٧٤)].

٣٩ ـ باب صفة الجنة

٤٣٢٨ ـ (صحيح) حدّثنا أبُو بكرِ بن أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عَن أَبي هريرَةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: أَعددْتُ لعبادي الصالحينَ ما لا عينٌ رأَت، ولا أُذُنٌ سَمعت، ولا خطَرَ على قلبِ بَشَرٍ». قالَ أَبو هريرَةَ: ومن بَلْهَ ما قد أَطلعَكم اللَّهُ عليه، اقرأوا إن شئتم: ﴿فلا تعلمُ نفس ما أُخفيَ لهم من قُرَّةِ أَعيُنٍ جزاءً بما كانوا يعملونَ﴾ قالَ: وكانَ أَبو هريرةَ يقرؤها: من قُرَّاتِ أَعينٍ. [«الروض النضير» (١١١٧): ق دون قوله: «وكان أَبو هريرة..»].

٤٣٢٩ ـ (ضعيف) حدّثنا أَبُو بكر بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عنْ حجّاجٍ، عنْ عطيّةَ، عَن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَشِبرٌ في الجنَّةِ خيرٌ من الأَرضِ وما عليها ـ الدنيا وما فيها ـ». [«الضعيفة» (٤٣٠٨)].

٤٣٣٠ ـ (صحيح) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا زكريّا بنُ منظورٍ، قالَ: حدّثنا أَبُو حازمٍ، عَن سهلِ ابنِ سعدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوضِعُ سَوْطٍ في الجنَّةِ خيرٌ من الدنيا وما فيها». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٢٧٧): ق].

٤٣٣١ ـ (صحيح) حدّثنا سُويدُ بنُ سعيدٍ قالَ: حدّثنا حفصُ بنُ ميسرةَ، عنْ زيدِ بن أسلمَ، عنْ عطاءِ بن يسارٍ؛ أنّ معاذَ بنَ جبلٍ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الجنَّةُ مئةُ دَرَجةٍ، كلُّ درَجَةٍ منها ما بينَ السماءِ والأَرضِ، وإنَّ أَعلاها الفِردوسُ، وإنَّ أَوسطَها الفِردوسُ، وإنَّ العرشَ على الفِردوسِ، منها تُفجَّرُ أَنهارُ الجنَّةِ، فإذا ما سأَلتمُ اللَّهَ فسلوه الفِردوسَ». [«الصحيحة» (٩٢٢)].

٤٣٣٢ ـ (ضعيف) حدّثنا العبّاسُ بنُ عُثمانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، قالَ: حدّثنا محمّدُ ابنُ مُهاجرٍ الأنصاريّ، قالَ: حدّثني الضّحّاكُ المعافِريّ، عنْ سُليمانَ بن مُوسى، عنْ كَريبٍ مولى ابن عبّاس؛ قالَ: حدّثني أُسامةُ بنُ زيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ لأصحابِه: «ألا مُشَمِّرٌ للجنَّةِ؟ فإنَّ الجنَّةَ لا خَطَرَ لها، وهي وربِّ الكعبةِ! نورٌ يتلألأُ، ورَيحانةٌ تهتزُّ وقصرٌ مَشيدٌ، ونهرٌ مُطَّرِدٌ، وفاكهةٌ كثيرةٌ نضيجةٌ، وزوجَةٌ حسناءُ جَميلةٌ، وحُللٌ كثيرةٌ في مقامٍ أَبداً، في حَبْرةٍ[1] ونضرةٍ[2]، في دارٍ عاليةٍ سليمةٍ بَهيَّةٍ» قالوا: نحنُ المُشمِّرونَ لها يا رسولَ اللَّهِ! قالَ: «قُولوا: إنْ شاءَ اللَّهُ» ثمَّ ذكرَ الجهادَ وحضَّ عليه. [«التعليق الرغيب» (٤ / ٢٥٣)، «الضعيفة» (٣٣٥٨)].

٤٣٣٣ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عُمارةَ بنِ القعقاعِ، عنْ أَبي زُرْعةَ، عن أَبي هريرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمرةٍ تدخُلُ الجنَّةَ على صورةِ القمرِ ليلةَ البدرِ، ثمَّ الَّذينَ يلونَهُم على ضَوْءِ أَشدِّ كوكبٍ دُرِّيٍّ في السَّماءِ إضاءَةً، لا يَبولونَ ولا يتغوَّطونَ ولا يمتخطونَ ولا يتْفُلونَ،

---

(١) «حَبْرة»؛ أي: نعم وسعة عيش.

(٢) «نضرة»: حسن وجه.

أمشاطهم الذهبُ، ورشحُهم المسكُ، ومجامرُهم الأُلوَّةُ[1] أزواجهم الحورُ العينُ، أخلاقُهم على خُلُقِ رجلٍ واحدٍ، على صورة أبيهم آدمَ ﷺ ستُّونَ ذِراعاً». [ق].

٤٣٣٣ (م) ـ حدّثنا أبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا أبُو مُعاويةَ، عنْ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هُريرةَ، مِثلَ حديثِ ابن فُضيلٍ، عنْ عُمارةَ.

٤٣٣٤ ـ (صحيح) حدّثنا واصِلُ بنُ عبدِ الأعلى، وعبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، وعليّ بنُ المُنذِرِ؛ قالُوا: حدّثنا محمّدُ بنُ فُضيلٍ، عنْ عطاءِ بن السّائبِ، عنْ مُحارب بن دِثارٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «الكوثرُ نَهَرٌ في الجنّةِ، حافتاهُ من ذهَبٍ، مجراه على الياقوتِ والدُّرِّ، تُربتُه أَطيبُ من المسكِ، وماؤه أحلى من العسلِ وأَشدُّ بياضاً من الثلجِ». [«المشكاة» (٥٦٤١ / التحقيق الثاني)].

٤٣٣٥ ـ (حسن صحيح) حدّثنا أبُو عُمرَ الضّريرُ، قالَ: حدّثنا عبدُ الرّحمن بنُ عُثمانَ، عنْ محمّدِ بن عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ في الجنّةِ شَجرةً يَسيرُ الرَّاكِبُ في ظلِّها مئةَ سَنَةٍ لا يقطعها». واقرأوا إن شئتم: ﴿وظلٍّ ممدودٍ﴾. [ق].

٤٣٣٦ ـ (ضعيف) حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ، قالَ: حدّثنا عبدُ الحميدِ بنُ حبيبِ بن أبي العشْرِينَ، قالَ: حدّثني عبدُ الرّحمن بنُ عمرٍو الأوزاعِيّ، قالَ: حدّثني حسّانُ بنُ عطيّةَ، قالَ: حدّثني سعيدُ بنُ المسيَّبِ؛ أنَّه لقيَ أبا هريرةَ، فقالَ أبو هريرَةَ: أَسألُ اللّهَ أن يجمعَ بيني وبينَك في سوقِ الجنّةِ، قالَ سعيدٌ: أو فيها سوقٌ؟ قالَ: نعم، أخبرني رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ أَهلَ الجنّةِ إذا دَخَلوها نزَلوا فيها بفضلِ أعمالِهم، فيؤذَنُ لهم في مقدارِ يومِ الجمعةِ من أيَّامِ الدنيا، فيزورونَ اللّهَ عزَّ وجلَّ، ويُبرِزُ لَهُم عرشَهُ، ويتبدَّى لهم في روضةٍ من رياضِ الجنّةِ، فتوضعُ لهم منابرُ من نُورٍ، ومنابرُ من لؤلؤٍ، ومنابرُ من ياقوتٍ، ومنابرُ من زَبَرْجَدٍ، ومنابرُ من ذَهَبٍ، ومنابرُ من فضّةٍ، ويجلسُ أَدناهُم ـ وما فيهم دنيءٌ ـ على كُثبانِ المِسكِ والكافورِ، ما يرونَ أَن أَصحابَ الكراسي بأَفضلَ منهم مَجلساً. قالَ أَبو هريرَةُ: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ! هل نَرى ربَّنا؟ قالَ: «نعم، هل تتمارونَ في رؤيةِ الشّمسِ والقمرِ ليلةَ البدرِ؟ قلنا: لا، قالَ: كذلكَ لا تَتمارونَ في رؤيةِ ربِّكُم عزَّ وجلَّ، ولا يَبقى في ذلكَ المجلسِ أَحَدٌ إلَّا حاضرَهُ اللّهُ عزَّ وجلَّ مُحاضرةً، حتّى إنَّه يقولُ للرَّجُلِ منكم: أَلا تَذكرُ يا فُلانُ! يومَ عملتَ كذا وكذا؟ ـ يذكِّرُهُ غَدراتِهِ في الدنيا ـ فيقولُ: يا ربِّ! أَلم تغفرْ لي: فيقولُ: بلى، فبسَعَةِ مغفرتي بَلَغتَ منزلتَكَ هذه، فبينما هم كذلكَ غشيتهم سحابةٌ من فوقِهم، فأَمطَرَتْ عليهم طيباً لم يَجدوا مثلَ ريحه شيئاً قطُّ، ثمَّ يقولُ: قُوموا إلى ما أَعددْتُ لَكُم من الكَرامَةِ، فخُذوا ما اشتهيتُم ـ قال ـ فنأْتي سُوقاً قد حُفَّتْ به الملائكةُ، فيه ما لم تَنظُرِ العيونُ إلى مثلِهِ، ولم تسمعِ الآذانُ، ولم يخطر على القُلوبِ ـ قالَ ـ فيُجعل لنا ما اشتهينا، ليسَ يُباعُ فيه شيءٌ ولا يُشترى، وفي ذلك السوق يلقى أَهلُ الجنةِ بعضُهم بعضاً، فيقبلُ الرَّجلُ ذو المنزلَةِ المُرتفعةِ، فيلقى من هو دونَه ـ وما فيهم دَنيء ـ فيَروعُه ما يَرى عليه من اللِّباسِ، فما ينقضي آخرُ حديثِه حتّى يَتمثَّلُ له عليه أَحسنُ منه، وذلكَ أنَّه لا يَنبغي لأَحدٍ أَن يحزنَ فيها». قالَ: «ثمَّ ننصرفُ إلى منازِلِنا، فتلقانا أَزواجُنا، فيقلنَ: مرحباً وأَهلاً، لقد جئتَ

---

(١) «الألوة»: عود يتبخر به.

وإنَّ بكَ من الجمالِ والطيبِ أَفضلَ ممَّا فارقْتنا عليه، فنقولُ: إنَّا جالَسْنا اليومَ ربَّنا الجَبَّارَ عزَّ وجلَّ، وبحقُّنا أَن ننقَلِبَ بمثلِ ما انقلبْنا». [«المشكاة» (٥٦٤٧)، «الضعيفة» (١٧٢٢)].

٤٣٣٧ ـ (ضعيف جداً) حدّثنا هشامُ بنُ خالدٍ الأزرَقُ، أَبُو مروانَ الدّمشقيّ، قالَ: حدّثنا خالدُ بنُ يزيدَ بن أبي مالكٍ، عنْ أبيهِ، عنْ خالدِ بن معدانَ، عن أَبي أُمامةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِن أَحدٍ يُدخلُه اللَّهُ الجنَّةَ، إلَّا زوَّجه اللَّهُ عزَّ وجلَّ ثنتينِ وسَبعينَ زوجةً: ثنتينِ من الحورِ العينِ، وسَبعينَ من ميراثِهِ من أَهلِ النَّارِ، ما منهنَّ واحدةٌ إلَّا ولها قُبُلٌ شَهيٌّ، وله ذَكَرٌ لا يَنثني». قالَ هشامُ بنُ خالدٍ: من ميراثِهِ من أَهلِ النَّارِ: يعني رِجالاً دَخلوا النَّارَ، فوَرِثَ أَهلُ الجنَّةِ نساءَهم، كما وُرِثتْ امرأةُ فرعونَ. [«الضعيفة» (٤٤٧٣)].

٤٣٣٨ ـ (صحيح) حدّثنا محمّدُ بنُ بشّارٍ، قالَ: حدّثنا مُعاذُ بنُ هشامٍ، قالَ: حدّثنا أبي، عنْ عامرٍ الأحول، عنْ أبي الصّدّيقِ النّاجي، عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُؤمنُ إذا اشتهى الولَدَ في الجنَّةِ، كانَ حملُهُ ووضعُه وَسِنُّهُ في ساعةٍ واحدةٍ، كما يشتهي». [«المشكاة» (٥٦٤٨ / ٤)].

٤٣٣٩ ـ (صحيح) حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبيدةَ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنِّي لأَعلمُ آخِرَ أَهلِ النَّارِ، خُروجاً منها، وآخرَ أَهلِ الجنَّةِ دُخولاً الجنَّةَ؛ رَجلٌ يَخرجُ من النَّارِ حَبْواً، فيُقالُ له: اذهب فادخلِ الجنَّةَ، فيأْتيها فيُخيَّلُ إليه أَنَّها ملأى، فيرجعُ فيقولُ: يا ربِّ! وَجَدتُها ملأى فيقولُ اللَّهُ: اذهب فادخل الجنَّةَ، فيأتيها فيُخيَّلُ إليهِ أَنَّها ملأى، فيرجعُ فيقولُ: يا ربِّ! وجدْتُها ملأى، فيقولُ اللَّهُ سبحانَه: اذهب فادخلِ الجنَّةَ، فيأتيها فيخيَّلُ إليه أَنَّها ملأى، فيرجعُ فيقولُ: يا ربِّ! إنَّها ملأى، فيقولُ اللَّهُ: اذهَب فادخُلِ الجنَّةَ، فإنَّ لَكَ مثلَ الدُّنيا وعَشْرَةَ أَمثالِها ـ أَو إنَّ لَكَ مثلَ عَشْرَةِ أَمثالِ الدنيا ـ فيقولُ: أَتسخَرُ بي ـ أَو: أَتضحكُ بي ـ وأَنتَ المَلِكُ؟» قالَ: فلقد رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حتَّى بَدَتْ نواجذُه. فكانَ يُقال: هذا أَدنى أَهلِ الجنَّةِ منزِلاً. [«مختصر الشمائل المحمدية» (١٩٧): ق].

٤٣٤٠ ـ (صحيح) حدّثنا هنّادُ بنُ السّريّ، قالَ: حدّثنا أَبُو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ بُريدِ بن أبي مريمَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سأَلَ اللّهَ الجنَّةَ ثلاثَ مرَّاتٍ قالتِ الجنَّةُ: اللَّهُمَّ! أَدخِلهُ الجنَّةَ، ومن استجارَ من النَّارِ ثلاثَ مرَّاتٍ قالت النَّارُ: اللهمَّ! أَجِره من النَّارِ». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٢٢٢)].

٤٣٤١ ـ (صحيح) حدّثنا أَبُو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، وأحمدُ بنُ سنانٍ، قالاَ: حدّثنا أَبُو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عن أَبي هريرةَ قالَ: «ما منكُم من أَحدٍ إلَّا لَه مَنزِلانِ: مَنزلٌ في الجنَّةِ، ومنزلٌ في النَّارِ، فإذا ماتَ فدَخَلَ النَّارَ، وَرِثَ أَهلُ الجنَّةِ مَنزِلَهُ، فذلكَ قولُه تعالى: ﴿أولئِكَ هم الوَارِثونَ﴾». [«الصحيحة» (٢٢٧٩)].

تم الكتاب بحمد الله الملك الوهاب

* * * * *

فهرس الأطراف لسنن ابن ماجه

حرف الألف

اثت أبنى صباحاً ثم حرق / أسامة بن زيد ٢٨٤٣
ائتدموا بالزيت وادهنوا به ، فإنه من شجرة مباركة / عمر ٣٣١٩
ائتنفوا العمل فقد غفر لكم / أنس بن مالك ٣١١٨
ائتني بثلاثة أحجار / عبد الله بن مسعود ٣١٤
ائتهما فقل لهما لترجع كل واحدة منكما إلى مكانها / مرة بن وهب ٣٣٩
ائتوني بشيء من ماء / أم جندب ٣٥٣٢
آجرك الله ورد عليك الميراث / بريدة ٢٣٩٤
آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كشف الستارة يوم الإثنين / أنس بن مالك ١٦٢٤
ائذنوا له ، مرحباً بالطيب المطيب / علي بن أبي طالب ١٤٦
آذنوني به / ابن عمر ١٥٢٣
آلبر تردن / عائشة ١٧٧١
الفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن الدنيا عليكم صبا / أبو الدرداء ٥
آلى من بعض نسائه شهراً / أم سلمة ٢٠٦١
آلى رسول الله ﷺ من نسائه وحرم فجعل الحلال حراما / عائشة ٢٠٧٢
الآيات بعد المئتين / أبو قتادة ٤٠٥٧
الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه / أبو مسعود ١٣٦٨
ابتعنا كبشا نضحي به / أبو سعيد الخدري ٣١٤٦
أبردوا بالصلاة / المغيرة بن شعبة ٦٨٠
أبردوا بالظهر / ابن عمر ٦٨١
أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم / أبو سعيد ٦٧٩
أبردوا بالماء إنها من فيح جهنم / أسماء بنت أبي بكر ٣٤٧٤
أبشر فإن الله يقول هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا / أبو هريرة ٣٤٧٠
أبشروا هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء يباهى بكم الملائكة / عبد الله بن عمرو ٨٠١
الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً / أبو هريرة ٧٨٢
أبغض الحلال إلى الله الطلاق / عبد الله بن عمر ٢٠١٨
أبفعل الجاهلية تأخذون / عمران بن حصين ١٤٨٥
ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا / سعد بن أبي وقاص ٤١٩٦
الإبل عز لأهلها والغنم بركة / عروة البارقي ٢٣٠٥
ابن أبي العاص؟ / عثمان بن أبي العاص ٣٥٤٨
أبو بكر قلت ثم أيهم؟ قالت : عمر / عائشة ١٠٢
أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين / أبو جحيفة ١٠٠
أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين / علي ٩٥
أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة / سعيد بن زيد ١٣٣
أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته / عبد الله بن عباس ٥٠
أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس / ابن عباس ٣٠٢٥
أتأذن لي أن أسقي خالداً / ابن عباس ٣٤٢٦
أتانا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفر ، فتوضأ به / عبد الله بن زيد ٤٧١
أتانا رسول الله ﷺ فسألنا وضوءاً فأتينه بماء فمضمض واستنشق / عبد الله بن زيد ٤٠٥
أتانا النبي ﷺ فساومنا سراويل / سويد بن قيس ٣٥٧٩
أتانا رسول الله ﷺ فمكثنا ثلاث ليال لا نقدر على طعام / سليمان بن صرد ٤١٤٩
أتانا النبي ﷺ فوضعنا له ماء فاغتسل / قيس بن سعد ٤٦٦
أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان فسلم علينا / أنس ٣٧٠٠
أتاني آت من ربي / عمر بن الخطاب ٢٩٧٦
أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال / السائب ٢٩٢٢
أتاه رجل فقال : إن علي بدنة وأنا موسر بها / ابن عباس ٣١٣٦
أتبيع ناضحك هذا بدينار ، والله يغفر لك؟ / جابر

ابن عبد الله ٢٢٠٥
أتتكم وفود عبد القيس / أبو سعيد الخدري ٤١٨٧
أتحبين ذلك؟ قالت نعم يا رسول الله / أم حبيبة ١٩٣٩
١٩٣٩(م)
اتخذ خاتماً من فضة ، له فص حبشي / أنس بن مالك ٣٦٤١
اتخذي غنماً ، فإن فيها بركة / أم هانىء ٢٣٠٤
أتدرون أي يوم هذا ، وأي شهر هذا ، وأي بلد هذا/ عبد الله بن مسعود ٣٠٥٧
أتدرون ما خيرني ربي الليلة؟ / عوف بن مالك ٤٣١٧
أتدرون ما هذا؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال هذا الإنسان الخط الأسود / عبد الله بن مسعود ٤٢٣١
أتردين عليه حديقته؟ قالت : نعم / ابن عباس ٢٠٥٦
أتردين عليه حديقته؟ قالت : نعم / عبد الله بن عمرو ٢٠٥٧
أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟ / عبد الله بن مسعود ٤٢٨٣
أترون هذه هانت على أهلها؟ / المستورد بن شداد ٤١١١
أترون هذه هينة على صاحبها؟ / سهل بن سعد ٤١١٠
أتريد أن تكون فتاناً يا معاذ؟ / جابر ٩٨٦
أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ / عائشة ١٩٣٢
أتزوجت يا جابر؟ قلت نعم / جابر بن عبد الله ١٨٦٠
أتشفع في حد من حدود الله؟ / عائشة ٢٥٤٧
أتشتهي شيئا؟ قال أشتهي كعكاً . قال نعم فطلبوا له / أنس بن مالك ١٤٤٠ ، ٣٤٤١
أتشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله؟ / ابن عباس ١٦٥٢
أتعجبون من هذا؟ فقالوا له : نعم يا رسول الله . فقال والذي نفسي بيده / البراء بن عازب ١٥٧
اتقوا الملاعن الثلاث : البراز في الموارد ، والظل ، وقارعة الطريق / معاذ بن جبل ٣٢٨
أتموا الوضوء ويل للأعقاب من النار/ عمرو بن العاص ٤٥٥
أتى أبي بن كعب ومعه عمر . فخرج عليهما / ابن عباس ٥٠٧
أتي النبي ﷺ بصبي فبال عليه فأتبعه الماء ولم يغسله / عائشة ٥٢٣
أتي رسول الله ﷺ بكتف شاة فأكل منه ، وصلى ولم يمس ماء/ أم سلمة ٤٩١
أتي النبي ﷺ بلحم صيد ، وهو محرم ، فلم يأكله / علي بن أبي طالب ٣٠٩١
أتي بهم رسول الله ﷺ يوم أحد فجعل يصلي على عشرة عشرة / ابن عباس ١٥١٣
أتي جبريل عليه السلام النبي ﷺ وهو يوعك / عبادة بن الصامت ٣٥٢٧
أتي رسول الله ﷺ ذات يوم ، بلحم ، فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه / أبو هريرة ٣٣٠٧
أتي سباطة قوم ، فبال قائماً / المغيرة بن شعبة ٣٠٦
أتي سباطة قوم فبال عليها قائماً / حذيفة ٣٠٥
أتي علي بن أبي طالب ، وهو باليمن / زيد بن أرقم ٢٣٤٨
أتي علياً وفاطمة وهما في خميل لهما / علي بن أبي طالب ٤١٥٢
أتي رسول الله ﷺ مسجد قباء يصلي فيه / عبد الله بن عمر ١٠١٧
أتي النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الفجر فقيل : هو نائم / بلال ٧١٦
أتيت رسول الله ﷺ بالأبطح / أبو جحيفة ٧١١
أتيت رسول الله ﷺ بثوب حين اغتسل من الجنابة/ ميمونة ٤٦٧
أتيت رسول الله ﷺ فبايعته وإن زر قميصه لمطلق / قرة بن إياس ٣٥٧٨
أتيت رسول الله ﷺ فقلت : هل من ساعة أحب إلى الله / عمرو بن عبسة ١٢٥١
أتيت ليلة أسري بي على قوم بطونهم كالبيوت / أبو هريرة ٢٢٧٣
اثبت حراء فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد/ سعيد بن زيد ١٣٤
اثنان فما فوقهما جماعة / أبو موسى الأشعري ٩٧٢
أجاز شهادة أهل الكتاب ، بعضهم على بعض / جابر بن عبد الله ٢٣٧٤

أجاز شهادة الرجل ويمين الطالب / سرق ٢٣٧١
اجتمع ثلاثون بدرياً من أصحاب رسول الله ﷺ ٨٢٨
اجتمع عيدان في يومكم هذا / ابن عباس ، وأبو هريرة ١٣١١ ، ١٣١١(م
الأجدع شيطان / عمر ٣٩٣١
الأجر بينكما / عمير مولى أبي اللحم ٢٢٩٧
اجعل يدك اليمنى عليه وقل : بسم الله / عثمان بن أبي العاص ٣٥٢٢
اجعلوا الطريق سبعة أذرع / أبو هريرة ٢٣٣٨
اجعلوها في ركوعكم / عقبة بن عامر ٨٨٧
أجل . والحمد لله / عم : عبد الله بن خبيب ٢١٤١
أجل ولكني قئت / فضالة بن عبيد ١٦٧٥
اجلدها فإن زنت فاجلدها . ثم قال في الثالثة أو في الرابعة فبعها / أبو هريرة ، وزيد بن خالد وشبل ٢٥٦٥
اجلدوه ضرب مئة سوط / سعد بن عبادة ٢٥٧٤ ، ٢٥٧٤(م
اجلس فقد آذيت وآنيت / جابر بن عبد الله ١١١٥
اجملوا في طلب الدنيا فإن كلا ميسر لما خلق له/ أبو حميد الساعدي ٢١٤٢
أحابستنا هي؟ / عائشة ٣٠٧٢
أحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن / ابن عمر ٣٧٢٨
أحب الصيام إلى الله صيام داود / عبد الله بن عمرو ١٧١٢
أحبس أصلها وسبل ثمرتها / ابن عمر ٢٣٩٧
احتج آدم وموسى / أبو هريرة ٨٠
احتجم رسول الله ﷺ بلحى جمل . وهو محرم ، وسط رأسه / عبد الله بن بحينة ٣٤٨١
احتجم في الأخدعين ، وعلى الكاهل / أنس ٣٤٨٣
احتجم وأعطاه أجره / ابن عباس ٢١٦٢
احتجم رسول الله ﷺ وأمرني فأعطيت الحجام أجره / علي ٢١٦٣
احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم ، محرم / ابن عباس ١٦٨٢ ، ٣٠٨١
احتجم وهو محرم ، عن رهصة أخذته / جابر ٣٠٨٢
احتشي كرسفاً / حمنة بنت جحش ٦٢٧
الحجامة على الريق أمثل / ابن عمر ٣٤٨٨
أحسنهم خلقاً / ابن عمر ٤٢٥٩
أحصوا لي كل من تلفظ بالإسلام / حذيفة ٤٠٢٩
أحضرت الصلاة؟ قالوا : نعم . قال مروا بلالاً فليؤذن / سالم بن عبيد ١٢٣٤
احفروا وأوسعوا وأحسنوا / هشام بن عامر ١٥٦٠
احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك/ معاوية بن حيدة ١٩٢٠
احفظوني في أصحابي / عمر بن الخطاب ٢٣٦٣
أحلت لكم ميتتان ودمان / ابن عمر ٣٣١٤
أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد / ابن عمر ٣٢١٨
«اختر» فقال الأعرابي عمرك الله بيعاً / حابر بن عبد الله ٢١٨٤
اختر منهن أربعاً / قيس بن الحارث ١٩٥٢
اختصم إليه رجلان ، بينهما دابة / أبو موسى ٢٣٣٠
اختلعت من زوجي / الربيع بنت معوذ ٢٠٥٨
اختلف الناس في منبر رسول الله ﷺ من أي شيء هو؟ / أبو حازم ١٤١٦
أخذ من نخلك شيئاً؟ / عبد الله بن عمر ٢٢٨٤
أخر طواف الزيارة إلى الليل / عائشة وابن عباس ٣٠٥٩
أخرجوا العواتق وذوات الخدور ليشهدن العيد / أم عطية ١٣٠٨
أخرجوه من بيوتكم / أم سلمة ١٩٠٢
أخرجوهم من بيوتكم / أم سلمة ٢٦١٤
إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون / أبو ذر ٣٦٩٠
أدّ العشر / أبو سيارة ١٨٢٣
أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً بائعاً ومشترياً/ عثمان بن عفان ٢٢٠٢
أدخل رجلاً قبره ليلاً ، وأسرج في قبره / ابن عباس ١٥٢٠
ادخل يا عوف / عوف بن مالك ٤٠٤٢
ادعوا لي علياً / ابن عباس ١٢٣٥
ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعاً / أبو هريرة ٢٥٤٥
أدلج النبي ﷺ ليلة النفر ، من البطحاء إدلاجاً / عائشة ٣٠٦٨

ادن فكل فأخذت أكل من التمر / صهيب ٣٤٤٣
ادن فكل . فقلت إني صائم / أنس بن مالك١٦٦٧ ، ٣٢٩٩
إذا أتاكم كريم قوم ، فأكرموه / ابن عمر ٢٧١٢
إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إلا تفعلوا
تكن فتنة في الأرض / أبو هريرة ١٩٦٧٠
إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود فليتوضأ / أبو
سعيد ٥٨٧
إذا أتى أحدكم أهله ، فليستتر ولا يتجرد تجرد
العيرين / عتبة بن عبد ١٩٢١
إذا أتيت على راع ، فناده ثلاث مرار ، فإن / أبو
سعيد ٢٣٠٠
إذا أحدكم قرب إليه مملوكه طعاماً قد كفاه عناءه
وحره / أبو هريرة ٣٢٩٠
إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بينة ، والبيع قائم
بعينه/ ابن مسعود ٢١٨٦
إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع / ابن
عباس ٢٣٣٩
إذا أخذت أحدهما وأعطيت الآخر فلا تفارق
صاحبك / ابن عمر ٢٢٦٢ ،٢٢٦٢(م)
إذا أخذت مضجعك أو أويت إلى فراشك فقل
اللهم أسلمت وجهي إليك / البراء بن عازب ٣٨٧٦
إذا ادّعت المرأة طلاق زوجها ، فجاءت على ذلك
بشاهد عدل ، استحلف زوجها / عبد الله بن عمرو ٢٠٣٨
إذا اديت زكاة مالك ، فقد قضيت ما عليك / أبو
هريرة ١٧٨٨
إذا أذن المؤذن فقولوا مثل قوله / أبو هريرة ٧١٨
إذا أراد أحدكم أن يضجع على فراشه ، فلينزع
داخله إزاره / أبو هريرة ٣٨٧٤
إذا أراد أحدكم الغائط ، وأقيمت الصلاة فليبدأ به/
عبد الله بن أرقم ٦١٦
إذا أرسلت كلابك المعلمة ، وذكرت اسم الله
عليها ، فكل ما أمسكن / عدي بن حاتم ٣٢٠٨
إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره
فلا يمنعه / أبو هريرة ٢٣٣٥
إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه / جابر ٣٧٤٧
إذا استطاب أحدكم ، فلا يستطب بيمينه ليستنج
بشماله / أبو هريرة ٣١٢
إذا استلج أحدكم في اليمين فإنه آثم له عند الله
من الكفارة / أبو هريرة ٢١١٤ ، إذا ٢١١٤(م)
استنفرتم فانفروا / ابن عباس ٢٧٧٣
إذا استهل الصبي صلي عليه ، وورث / جابر ٢٧٥٠
إذا استيقظ أحدكم من الليل فلايدخل يده في
الإناء حتى يفرغ / أبو هريرة ٣٩٣
إذا استيقظ أحدكم من نومه فرأى بللاً ولم ير أنه
احتلم اغتسل / عائشة ٦١٢
إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في
الإناء حتى يغسلها / ابن عمر ٣٩٤
إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته فصليا
ركعتين / أبو سعيد ، أبو هريرة ١٣٣٥
إذا أسلفت في شيء فلا تصرفه إلى غيره / أبو
سعيد ٢٢٨٣
إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح
جهنم / أبو هريرة ٦٧٧
إذا اشتد الحر فأبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح
جهنم / أبو هريرة ٦٧٨
إذا اشترى أحدكم الجارية فليقل اللهم إني أسألك
خيرها / عبد الله بن عمرو ٢٢٥٢
إذا أصبحتم فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا
وبك نحيى / أبو هريرة ٣٨٦٨
إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها / أبو هريرة ١٧٩٧
إذا أفاد أحدكم امرأة أو خادماً أو دابة فليأخذ
بناصيتها / عبد الله بن عمرو ١٩١٨
إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر / سلمان بن عامر ١٦٩٩
إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى له أو حمله علي
الدابة فلا يركبها / أنس بن مالك ٢٤٣٢
إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون / أبو
هريرة ٧٧٥
إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة /
أبو هريرة ١١٥١ ،١١٥١(م)
إذا أكل أحدكم طعاماً ، فلا يمسح يده حتى

يلعقها/ ابن عباس ٣٢٦٩
إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل / عائشة ٦٠٨
إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب
الغسل / عبد الله بن عمرو ٦١١
إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في
النار / أبو موسى ٣٩٦٤
إذا ألقى الله في قلب امرىء خطبة امرأة ، فلابأس
أن ينظر إليها / محمد بن سلمة ١٨٦٤
إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما
على جرف جهنم / أبو بكرة ٣٩٦٥
إذا أمت قوماً فأخفف بهم / عثمان بن أبي العاص ٩٨٨
إذا أمن القارىء فأمنوا فإن الملائكة تؤمن / أبو
هريرة ٨٥١
إذا أمن القارىء فأمنوا / أبو هريرة ٨٥٢
إذا أمنك الرجل على دمه ، فلا تقتله / سليمان بن
صرد ٢٦٨٩
إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب ، من بئري بئر
غرس / علي ١٤٦٨
إذا أنت بايعت فقل لا خلابة / أنس بن
مالك ٢٣٥٤ ، ٢٣٥٥
إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى / أبو هريرة ٣٦١٦
إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها
أجرها / عائشة ٢٢٩٤
إذا باع المجيران فهو للأول / سمرة بن جندب ٢١٩١
إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه /
أبو قتادة ٣١٠ ٣١٠(م)
إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات / يزداد
اليماني ٣٢٦
إذا بايعت فقل ها ولا خلابة / أنس بن مالك ٢٣٥٤
إذا بلغ الماء القلتين لم ينجسه شيء / عبد الله بن
عمر ٥١٧
إذا بيع البيع من رجلين فالبيع للأول / سمرة بن
جندب ٢٣٤٤
إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم
يفترقا / عبد الله بن عمر ٢١٨١
إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ، ولا يعوي/
أبو هريرة ٩٦٨
إذا تزوج العبد بغير إذن سيده كان عاهراً / ابن عمر ١٩٥٩
إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن
يمينه / أبو هريرة ٧٦١
إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا
ينهزه إلا الصلاة / أبو هريرة ٧٧٤
إذا توضأت فانتضح / أبو هريرة ٤٦٣
إذا توضأت فانثر ، وإذا استجمرت فاوتر / سلمة
ابن قيس ٤٠٦
إذا توضأتم فابدأوا بميامنكم / أبو هريرة ٤٠٢
إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه فليجلسه فليأكل
معه / أبو هريرة ٣٢٨٩
إذا جاء خادم أحدكم بطعامه فليقعده معه / عبد
الله بن مسعود ٣٢٩١
إذا جاءت إبل الصدقة قضيناك / أبو رافع ٢٢٨٥
إذا جلس الرجل بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد
وجب الغسل / أبو هريرة ٦١٠
إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ، ليوم لا
ريب فيه / أبو سعد بن أبي فضالة ٤٢٠٣
إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن لأمة محمد
في السجود/ أبو موسى الأشعري ٤٢٩١
إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا به
الذي هو أهناه / علي بن أبي طالب ٢٠
إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فظنوا برسول الله
ﷺ الذي هو / عبد الله بن مسعود ١٩
إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء/
عائشة ٩٣٥
إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما / مالك بن
الحويرث ٩٧٩
إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً / أم سلمة ١٤٤٧
إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر / شداد بن أوس ١٤٥٥
إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران / عمرو
ابن العاص ٢٣١٤
إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله / ابن عباس ٢١١٧

إذا حللت فآذنيني / فاطمة بنت قيس ١٨٦٩
إذا حلم أحدكم فلا يخبر الناس بتلعب الشيطان به / جابر ٣٩١٣
إذا خرج الرجل من باب بيته كان معه ملكان موكلان به / أبو هريرة ٣٨٨٦
إذا خلص الله المؤمنين من النار وأمنوا / أبو سعيد ٦٠
إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقل اللهم افتح لي / أبو حميد الساعدي ٧٧٢
إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم افتح لي / أبو هريرة ٧٧٣
إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين قبل أن يجلس / أبو قتادة ١٠١٣
إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين / أبو هريرة ١٠١٢
إذا دخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، نادى مناد يا أهل الجنة / صهيب ١٨٧
إذا دخل الرجل بيته ، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه / جابر بن عبد الله ٣٨٨٧
إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي ، فلا يمس من شعره ولا بشره / أم سلمة ٣١٤٩
إذا دخل الميت القبر مثلت الشمس عند غروبها / أبو سفيان ٢٧٢
إذا دخلت على مريض فمره أن يدعوا لك ، فإن دعاءه كدعاء الملائكة / عمر بن الخطاب ١٤٤١
إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الأجل / أبو سعيد الخدري ١٤٣٨
إذا دعوت الله فادع بباطن كفيك / ابن عباس ١١٨١
إذا دعوت الله فادع ببطون كفيك ولا تدع بظهورها/ ابن عباس ٣٨٦٦
إذا دعي أحدكم إلى طعام وليمة عرس ، فليجب / ابن عمر ١٩١٤
إذا دعي أحدكم إلى طعام ، وهو صائم فليقل إني صائم / أبو هريرة ١٧٥٠
إذا ذبح أحدكم فليجهز / ابن عمر ٣١٧٢، ٣١٧٢م
إذا رأت ذلك ، فأنزلت فعليها الغسل / أنس ٦٠١
إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق على يساره / أبو هريرة ٣٩٠٨
إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها ، فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثاً / أبو هريرة ٣٩١٠
إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع/ عامر بن ربيعة ١٥٤٢
إذا رأيتم الرجل قد أعطى زهداً في الدنيا ، وقلة منطق / أبو خلاد ٤١٠١
إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان/ أبو سعيد ٨٠٢
إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فافطروا / ابن عمر ١٦٥٤
إذا رأيتم الهلال فصوموا / أبو هريرة ١٦٥٥
إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي / جابر بن عبد الله ٣٥٢
إذا رجعت فطلق إحداهما / الديلمي ١٩٥٠
إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعي الكلب / أنس بن مالك ٨٩٦
إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه سبحان ربي العظيم / ابن مسعود ٨٩٠
إذا رميت وخزقت فكل ما خزقت / عدي بن حاتم ٣٢١٢
إذا زنت الأمة فاجلدوها / عائشة ٢٥٦٦
إذا سبب الله لأحدكم رزقاً من وجه ، فلا يدعه حتى يتغير له / عائشة ٢١٤٨
إذا سجد أحدكم فليعتدل / جابر ٨٩١
إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب / العباس ٨٨٥
إذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش / أبو هريرة ٢٥٨٩
إذا سقيت مراراً فصلوا فيها / ابن عمر ٧٤٤
إذا سكر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه / أبو هريرة ٢٥٧٢
إذا سلم الإمام فردوا عليه / سمرة بن جندب ٩٢١
إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا وعليكم/ أنس بن مالك ٣٦٩٧
إذا سمعت جيرانك يقولون إن قد أحسنت ، فقد أحسنت / عبد الله بن مسعود ٤٢٢٣
إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن / أبو

سعيد الخدري ٧٢٠
إذا سميت الكيل فكله / عثمان بن عفان ٢٢٣٠
إذا شرب أحدكم ، فلا يتنفس في الإناء/ أبو هريرة ٣٤٢٧
إذا شربتم اللبن فمضمضوا ، فإن له دسماً / أم سلمة ٤٩٩
إذا شربوا الخمر فاجلدوهم / معاوية ٢٥٧٣
إذا شك أحدكم في الثنتين والواحدة ، فليجعلها واحدة / عبد الرحمن بن عوف ١٢٠٩
إذا شك أحدكم في الصلاة ، فليتحر الصواب ثم يسجد سجدتين / عبد الله بن مسعود ١٢١٢
إذا شك أحدكم في صلاته ، فليلغ الشك وليبين على اليقين / أبو سعيد الخدري ١٢١٠
إذا صلى أحدكم فأحدث فليمسك على أنفه / عائشة ١٢٢٢ ،١٢٢٢(م)
إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى ، فليسجد سجدتين / أبو سعيد الخدري ١٢٠٤
إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً / أبو هريرة ٩٤٣
إذا صلى أحدكم فليصل إلى ستره / أبو سعيد ٩٥٤
إذا صليت فلا تبزقن بين يديك ، ولا عن يمينك / طارق بن عبد الله المحاربي ١٠٢١
إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً / أبو هريرة ١١٣٢
إذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء / أبو هريرة ١٤٩٧
إذا صليتم على رسول الله ﷺ فاحسنوا الصلاة عليه / عبد الله بن مسعود ٩٠٦
إذا صليتم فكان عند القعدة ، فليكن من أول قول أحدكم : التحيات / أبو موسى الأشعري ٩٠١
إذا ضاع للرجل متاع ، أو سرق له متاع فوجده في يد رجل يبيعه فهو أحق به / سمرة بن جندب ٢٣٣١
إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم / أنس ٤٠١٥
إذا عاين / أبو موسى ١٤٥٣
إذا عطب منها شيء فخشيت عليه موتاً فانحرها/ ذؤيب الخزاعي ٣١٠٥
إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله / علي ٣٧١٥
إذا عملت مرقة ، فأكثر ماءها / أبو ذر ٣٣٦٢
إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم/ عبد الله ابن عمرو ٣٩٩٦
إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ بالله من أربع / أبو هريرة ٩٠٩
إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده / أبو سعيد الخدري ٨٧٧
إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده / أنس بن مالك ٨٧٦
إذا قال الرجل للرجل : يا مخنث فاجلدوه / ابن عباس ٢٥٦٨
إذا قال العبد : لا إله إلا الله والله أكبر قال : يقول الله عز وجل : صدق عبدي / أبو هريرة ، أبو سعيد ٣٧٩٤
إذا قال جيرانك ، قد أحسنت فقد أحسنت / كلثوم الخزاعي ٤٢٢٢
إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه / أبو ذر ١٠٢٧
إذا قام أحدكم عن مجلسه ، ثم رجع فهو أحق به/ أبو هريرة ٣٧١٧
إذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائماً فليجلس / المغيرة بن شعبة ١٢٠٨
إذا قام أحدكم من الليل ، فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول / أبو هريرة ١٣٧٢
إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يتوضأ فلا يدخل يده في وضوئه / جابر ٣٩٥
إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان يبكي / أبو هريرة ١٠٥٢
إذا قرأ الإمام فانصتوا . فإذا كان عند القعدة فليكن أول ذكر أحدكم التشهد / أبو موسى الأشعري ٨٤٧
إذا قرب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب / أبو هريرة ٣٩١٧
إذا قضى أحدكم صلاته ، فليجعل لبيته منها نصيباً / أبو سعيد الخدري ١٣٧٦
إذا قضى الله أمراً في السماء ضربت الملائكة أجنحتها خضعاناً لقوله / أبو هريرة ١٩٤

إذا قلت لصاحبك : أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت / أبو هريرة ١١١٠
إذا قمت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء/ ابن عباس ٤٤٧
إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع / أبو أيوب ٤١٧١
إذا كان أجل أحدكم بأرض ، أوثبته إليها الحاجة/ عبد الله بن مسعود ٤٢٦٣
إذا كان أحدكم يصلي ، فلا يدع أحداً يمر بين يديه / ابن عمر ٩٥٥
إذا كان الماء قلتين أو ثلاثاً لم ينجسه شيء / ابن عمر ٥١٨
إذا كان النصف من شعبان ، فلا صوم حتى يجيء رمضان / أبو هريرة ١٦٥١
إذا كان لأحداكن مكاتب ، وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه / أم سلمة ٢٥٢٠
إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة / أبو هريرة ١٠٩٢
إذا كان يوم القيامة ، كنت إمام النبيين وخطيبهم / أبي بن كعب ٤٣١٤
إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل / أبو هريرة ١٦٩١
إذا كانت أول ليلة من رمضان . صفدت الشياطين ومردة الجن / أبو هريرة ١٦٤٢
إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها / علي بن أبي طالب ١٣٨٨
إذا كنتم ثلاثة ، فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما/ عبد الله بن مسعود ٣٧٧٥
إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدثن به الناس / جابر ٣٩١٢
إذا لعن آخر هذه الأمة أولها ، فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله / جابر ٢٦٣
إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي / ابن عمر ٤٢٧٠
إذا مر أحدكم بحائط ، فليأكل / ابن عمر ٣٢٠١
إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا ، ومعه نبل فليمسك على نصالها / أبو موسى ٣٧٧٨
إذا مس أحدكم ذكره فعليه الوضوء / جابر بن عبد الله ٤٨٠
إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ / بسرة بنت صفوان ٤٧٩
إذا نام أحدكم وفي يده ريح غمر ، فلم يغسل يده ، فأصابه شيء فلا يلومن / أبو هريرة ٣٢٩٧
إذا نزل الرجل بقوم ، فلا يصوم إلا بإذنهم / عائشة ١٧٦٣
إذا نعس أحدكم ، فليرقد حتى يذهب عنه النوم / عائشة ١٣٧٠
إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة / جابر ١٣٨٣
إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه / المقداد بن الأسود ٥٠٥
إذا وجدت سهمك ، ولم يجد غيره فكله / عدي ابن حاتم ٣٢١٣
إذا وزنتم فأرجحوا / جابر ٢٢٢٢
إذا وضع الطعام ، فخذوا من حافته ، وذروا وسطه/ ابن عباس ٣٢٧٧
إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة ، فابدأوا بالعشاء / أنس ، ابن عمر ٩٣٣ ، ٩٣٤
إذا وضعت المائدة فليأكل مما يليه / ابن عمر ٣٢٧٣
إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة / ابن عمر ٣٢٩٥
إذا وقع الذباب في شرابكم ، فليغمسه فيه / أبو هريرة ٣٥٠٥
إذا وقعت اللقمة من يد أحدكم ، فليمسح ما عليها من الأذى / جابر ٣٢٧٩
إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً من الموالي / أبو هريرة ٤٠٩٠
إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات/ أبو هريرة وابن عمر ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦
إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات / عبد الله بن المغفل ٣٦٥
إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه / أبو قتادة ١٤٧٤
اذبحو لله عز وجل / نبيشة ٣١٦٧
أذن لنا في المتعة ثلاثاً / عمر بن الخطاب ١٩٦٣

الأذنان من الرأس / أبو هريرة ، أبو أمامة ، عبد الله ابن زيد ٤٤٣ ، ٤٤٤ ، ٤٤٥
إذنك علي أن ترفع الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك / عبد الله بن مسعود ١٣٩
اذهب البأس . رب الناس واشف أنت الشافي / عائشة ١٦١٩ ، ٣٥٢٠
اذهب فانظر إليها ، فإنه أجدر أن يؤدم بينكما / أنس بن مالك والمغيرة بن شعبة ١٨٦٥ ، ١٨٦٦
اذهبوا به إلى بعض نسائه / جابر ٣٦٢٤
اذهبوا به فاقتلوه / أوس بن أبي أوس ٣٩٢٩
أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري / عثمان ١٣٩٧
أرأيت لو كان على أختك دين / ابن عباس ١٧٥٨
أراكم ستشرفون مساجدكم بعدي / ابن عباس ٧٤٠
أراهم قد فعلوا ، استقبلوا بمقعدتي القبلة / عائشة ٣٢٤
اربطوا أوساطكم بأزركم / أبو سعيد ٣١١٩
أربع أفضل الكلام ، لا يضرك بأيهن بدأت / سمرة بن جندب ٣٨١١
أربع من النساء لا ملاعنة بينهن / عبد الله بن عمرو ٢٠٧١
أربع لا تجزىء في الأضاحي / البراء بن عازب ٣١٤٤
ارجع بها لا صدقة فيها / المقداد بن عمرو ٢٥٠٨
ارجع فأحسن وضوءك / أنس ٦٦٥
ارجع فقد بايعناك / الشريدة بن سويد ٣٥٤٤
ارجموا الأعلى والأسفل / أبو هريرة ٢٥٦٢
أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدهم في دين الله عمر / أنس ١٥٤ ، ١٥٥
أرخص في بيع العرية بخرصها تمراً / زيد بن ثابت ٢٢٦٩
أرض المحشر والمنشر ائتوه فصلوا فيه / ميمونة ١٤٠٧
الأرض كلها مسجد / أبو هريرة ٧٤٥
«أرضعيه» قالت كيف أرضعه وهو رجل كبير / عائشة ١٩٤٣
ارفقوا به ، رفق الله به إنه كان يحب الله ورسوله/ الأدرع السلمي ١٥٥٩
اركبها . قال إنها بدنة / أنس ٣١٠٤
اركبها ويحك / أبو هريرة ٣١٠٣
اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم / رافع بن خديج ١١٦٥
أرم سعد فداك أبي وأمي / علي وسعد بن أبي وقاص ١٢٩ ، ١٣٠
أريد الصلاة / أبو هريرة ٣٢٦١
إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقية / أبو سعيد ٣٥٧٣
أزهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك / سهل بن سعد ٤١٠٢
إسباغ الوضوء شطر الإيمان / أبو مالك الأشعري ٢٨٠
الإسبال في الإزار والقميص والعمامة / ابن عمر ٣٥٧٦
أسبغ الوضوء ، وبالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً / لقيط بن صبرة ٤٠٧
أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع / لقيط بن صبرة ٤٤٨
استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله ﷺ / ابن عمر ٣٠٦٥
استأذنت ربي في أن استغفر لها فلم يأذن لي / أبو هريرة ١٥٧٢
استسقى حتى رأيت بياض إبطيه / أبو هريرة ١٢٧١
استشار الناس لما يهمهم إلى الصلاة / عبد الله ابن عمر ٧٠٧
استعيذوا بالله فإن العين حق / عائشة ٣٥٠٨
استعينوا بطعام السحر على صيام النهار / ابن عباس ١٦٩٣
استقبل صلاتك . لا صلاة للذي خلف الصف / علي بن شيبان ١٠٠٣
استقيموا ولن تحصوا / ثوبان ٢٧٨ ، ٢٧٧ وعبد الله ابن عمرو
استقيموا ونعما إن استقمتم / أبو أمامة ٢٧٩
استكرهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فدرأ عنها الحد / وائل بن حجر ٢٥٩٨
استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً / ابن عباس ٤٠٨
استنصت الناس / جرير بن عبد الله ٣٩٤٢
أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك / ابن عمر ٢٨٢٦
استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه / أبو هريرة ٢٨٢٥
استوصوا بالنساء خيراً / عمرو بن الأحوص ١٨٥١

أسرع الخير ثواباً / عائشة ٤٢١٢
أسرعوا بالجنازة / أبو هريرة ١٤٧٧
أسرف رجل على نفسه فلما حضره الموت أوصى بنيه / أبو هريرة ٤٢٥٥
اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك / عبد الله بن الزبير ١٥ ، ٢٤٨٠
اسكبي . فسكبت فغسل وجهه وذراعيه / الربيع بنت معوذ ٣٩٠
اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في سور ثلاث / (القاسم) وأبو أمامة ٣٨٥٦ ،٣٨٥٦(م)
اسم الله الزعظم في هاتين الآيتين / أسماء بنت يزيد ٣٨٥٥
اسمعوا وأطيعوا ، وإن استعمل عليكم عبد حبشي/ أنس بن مالك ٢٨٦٠
الأسنان سواء الثنية والضرس سواء / ابن عباس ٢٦٥٠
أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم ، للفرس سهمان وللرجل سهم / ابن عمر ٢٨٥٤
اشتركت أنا وسعيد وعمار يوم بدر / عبد الله بن مسعود ٢٢٨٨
اشترى صفية بسبعة أرؤس / أنس ٢٢٧٢
اشترى من يهودي طعاماً / عائشة ٢٤٣٦
اشترى هديه من قديد / ابن عمر ٣١٠٢
اشتكت النار إلى ربها / أبو هريرة ٤٣١٩
اشتكى فعلق ينفث / عائشة ١٦١٨
أشعر الهدي في السنام الأيمن ، وأماط عنه الدم / ابن عباس ٣٠٩٧
اشكنب درد؟ قلت : نعم / أبو هريرة ٣٤٥٨
أصاب الناس في يوم عيد على عهد رسول الله ﷺ فصلى بهم في المسجد / أبو هريرة ١٣١٣
أصاب نبي الله ﷺ خصاصة . فبلغ ذلك علياً / ابن عباس ٢٤٤٦
الأصابع سواء / عبد الله بن عمرو ، أبو موسى ٢٦٥٣ ، ٢٦٥٤
أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً / ابن عباس ٣٩١٨ ، ٣٩١٨(م)
أصبت وأحسنت / جارية بن ظفر ٢٣٤٣
أصبحوا بالصبح فإنه أعظم للأجر / رافع بن خديج ٦٧٢
أصدق كلمة قالها الشاعر ، كلمة لبيد / أبو هريرة ٣٧٥٧
أصليت؟ قال : لا . قال فصل ركعتين/ جابر ، أبو سعيد ١١١٢ ، ١١١٣
أصليت ركعتين قبل أن تجيء . قال : لا . قال فصل ركعتين وتجوز / جابر ١١١٤
اصنعوا كل شيء إلا الجماع / أنس ٦٤٤
اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم / عبد الله بن جعفر ١٦١٠
أصلاة الصبح مرتين؟ / قيس بن عمرو ١١٥٤
اضرب بهذا الحائط / أبو هريرة ٣٤٠٩
أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا / أبو هريرة ١٠٨٣
اطلى وولي عانته بيده / أم سلمة ٣٧٥٢
أطيب اللحم لحم الظهر / عبد الله بن جعفر ٣٣٠٨
أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم / عمرو بن عوف ٣٩٩٧
اعبدوا الرحمن وافشوا السلام / عبد الله بن عمرو ٣٦٩٤
أعبرها قال : أما الظلة فالإسلام / ابن عباس ٣٩١٨
اعتبروها بأسمائها . وكنوها بكناها / أنس بن مالك ٣٩١٥
اعتدلوا في السجود / أنس ٨٩٢
اعتقق رقبة / أبو هريرة ١٦٧١ ، ١٦٧١(م)
أعتق صفية ، وجعل عتقها صداقها ، وتزوجها / عائشة ١٩٥٨
أعتقت بريرة فخيرها رسول الله ﷺ وكان لها زوج حر / عائشة ٢٠٧٤
أعتقتني أم سلمة / سفينة ٢٥٢٦
أعتقها ولدها / ابن عباس ٢٥١٦
اعتكف في قبة تركية / أبو سعيد الخدري ١٧٧٥
اعتكف مع رسول الله ﷺ امرأة من نسائه / عائشة ١٧٨٠
اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر / ابن عباس ٣٠٠٣
أعد أضحيتك / عويمر بن أشقر ٣١٥٣
أعد الله لمن خرج في سبيله / أبو هريرة ٢٧٥٣
«اعرضوا عليّ» فعرضوها عليه / جابر ٣٥١٥
اعزل الأذى عن طريق المسلمين / أبو برزة الأسلمي ٣٦٨١
اعط ابنتي سعدد ثلثي ماله / جابر ٢٧٢٠

أعطاني النبي ﷺ سبع تمرات / أبو هريرة ٤١٥٧
أعطه حمار وحش . وأمره أن يفرقه في الرفاق / طلحة بن عبيد الله ٣٠٩٢
أعطاه ديناراً يشتري له شاة / عروة البارقي ٢٤٠٢
أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه / عبد الله ابن عمر ٢٤٤٣
أعطوا ميراثه رجلاً من أهل قريته / عائشة ٢٧٣٣
أعطى خيبر أهلها على النصف / ابن عباس ٢٤٦٨
أعظم الناس هماً ، المؤمن الذي يهم بأمر دنياه وأمر آخرته / أنس بن مالك ٢١٤٣
«اعف» فأبى فقال «خذ أرشك» / أنس بن مالك ٢٦٩١
«اعلفه نواضحك» / محيصة ٢١٦٦
أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة / أنس ١٥٦١
اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال / عائشة ١٨٩٥
أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين / أبو هريرة ٤٢٣٦
أعوذ بالله من الخبث والخبائث / أنس ٢٩٨
أعوذ بالله من النار وويل لأهل النار / أبو ليلى ١٣٥٢
اغتسل من الجنابة ، فرأى لمعة لم يصبها الماء / ابن عباس ٦٦٣
اغتسل وميمونة من إناء واحد في قصعة فيها أثر العجين / أم هانىء ٣٧٨
اغتسلي واستنفري بثوب وأحرمي / جابر ٣٠٧٤
اغزوا باسم الله ، وفي سبيل الله / بريدة ٢٨٥٨
اغسلها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك ، إن رأيتن ذلك / أم عطية ١٤٥٨
اغسلنها وتراً / حفصة ١٤٥٩
اغسلوه بماء وسدر . وكفنوه في ثوبيه / ابن عباس ٣٠٨٤ ، ٣٠٨٤(م)
اغسليه بالماء والسدر وحكيه ولو بضلع / أم قيس ٦٢٨
أغمى علينا هلال شوال / عمومة أبي عمير ١٦٥٣
افترض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً / ابن عباس ١٠٦٨
افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة / عوف ابن مالك ٣٩٩٢
أفرد الحج / جابر ، عائشة ٢٩٦٤ ، ٢٩٦٥ ، ٢٩٦٦
أفشوا السلام وأطعموا الطعام / عبد الله بن عمر ٣٢٥٢
أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر / أبو سعيد الخدري ٤٠١١
أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً ، ثم يعلمه/ أبو هريرة ٢٤٣
أفضل دينار ينفقه الرجل ، دينار ينفقه على عياله/ ثوبان ٢٧٦٠
أفضل الذكر لا إله إلا الله / جابر ٣٨٠٠
أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه / عثمان بن عفان ٢١١ ، ٢١٢
أفطر الحاجم والمحجوم / شداد بن أوس وثوبان وأبو هريرة ١٦٧٩ ، ١٦٨٠ ، ١٦٨١
أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار / عبد الله بن الزبير ١٧٤٧
أفطرنا على عهد رسول الله ﷺ في يوم غيم / أسماء بنت أبي بكر ١٦٧٤
«أفعل» فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكر بعدما اشتد النهار / عتبان بن مالك ٧٥٤
«افعلي» قال فقام النبي ﷺ فخطب الناس / عائشة ٢٥٢١
أفلا أكون عبداً شكوراً؟ / المغيرة ، أبو هريرة ١٤١٩ ، ١٤٢٠
أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة ليلة يقصر الصلاة/ ابن عباس ١٠٧٦
أقام رسول الله ﷺ تسعة عشرة يوماً يصلي ركعتين ركعتين / ابن عباس ١٠٧٥
إقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة/ ابن عمر ٢٥٣٧
اقتلوا الحيات / عبد الله بن عمر ٣٥٣٥
اقرأ بالشمس وضحاها / جابر ٨٣٦
اقرأ علي / عبد الله بن مسعود ٤١٩٤
اقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن / عمرو بن العاص ١٠٥٧
اقرأوها عند موتاكم / معقل بن يسار ١٤٤٨
اقرصيه واغسليه / أسماء بنت أبي بكر ٦٢٩

اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله / ابن عباس ٢٧٤٠
اقضه عنها / ابن عباس ٢١٣٢
أقول اللهم باعد بيني وبين خطاي / أبو هريرة ٨٠٥
أقيموا حدود الله في القريب والبعيد / عبادة بن الصامت ٢٥٤٠
اكتحل رسول الله ﷺ وهو صائم / عائشة ١٦٧٨
أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه / سليمان ٣٢١٩
أكثر عاب القبر من البول / أبو هريرة ٣٤٨
أكثروا ذكر هادم اللذات / أبو هريرة ٤٢٥٨
أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة / أبو الدرداء ١٦٣٧
الأكثرون هم الأسفلون إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا / أبو هريرة ٤١٣١
الأكثرون هم الأسفلون يوم القيامة إلا من قال بالمال هكذا / أبو ذر ٤١٣٠
أكذب الناس الصباغون والصواغون / أبو هريرة ٢١٥٢
أكرموا أولا دكم ، وأحسنوا أدبهم / أنس ٣٦٧١
أكره الغل وأحب القيد / أبو هريرة ٣٩٢٦
اكفئوا القدور ، ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً / عبد الله بن أبي أوفى ٣١٩٢
أكل طعاماً مما غيرت النار / عمرو بن أمية وابن عباس ٤٩٠
أكل النبي ﷺ كتفاً ثم مسح يديه / ابن عباس ٤٨٨
أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى / أبو هريرة ٤٩٣
أكل كل ذي ناب من السباع حرام / أبو هريرة ٣٢٣٣
أكل النبي ﷺ وأبو بكر وعمر خبزاً ولحماً ولم يتوضئوا / جابر ٤٨٩
أكل ولدك نحلته؟ / النعمان بن بشير ٢٣٧٦
«اكلأ لنا الليل» / أبو هريرة ٦٩٧
اكلفوا من العمل ما تطيقون فإن خير العمل أدومه وإن قل / أبو هريرة ٤٢٤٠
أكلنا ، زمن خيبر الخيل وحمر الوحش / جابر ٣١٩١
أكلنا مع رسول الله ﷺ طعاماً في المسجد / عبد الله بن الحارث ٣٣١١
ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة / أبو ذر ٣٨٢٥
البسوا ثياب البياض ، فإنها أطهر وأطيب / سمرة ابن جندب ٣٥٦٧
التمسوا شيئاً يؤذنون به علماً للصلاة / أنس ٧٢٩
الحدوا لي لحداً / سعد بن أبي وقاص ١٥٥٦
ألزم نعليك قدميك / أبو هريرة ١٤٣٢
الزمه ثم مر بي آخر النهار / والد حبيب التميمي ٢٤٢٨
ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم / البراء بن عازب ١١٦
القط لي حصى / ابن عباس ٣٠٢٩
الله أحد الله الصمد تعدل ثلث القرآن / أبو مسعود البدري ٣٧٨٩
الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله / ابن عباس ٩٣٩
الله أكبر كبيراً . الله أكبر كبيراً ثلاث / جبير بن مطعم ٨٠٧
الله ، الله ربي لا أشرك به شيئاً / أسماء بنت عميس ٣٨٨٢
الله ورسوله مولى من لا مولى له / عمر بن الخطاب ٢٧٣٧
اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً / أبو هريرة ٤١٣٩
اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا / عائشة ٣٨٢٠
اللهم اجعله صيباً هنيئاً / عائشة ٣٨٩٠
اللهم أحيني وأمتني مسكيناً / أبو سعيد الخدري ٤١٢٦
اللهم أذهب عنه الحر والبرد / علي بن أبي طالب ١١٧
اللهم اسقنا غيثاً مريئاً / كعب بن مرة ١٢٦٩
اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً / ابن عباس ١٢٧٠
اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب / عائشة ١٠٥
اللهم أعني على سكرات الموت / عائشة ١٦٢٣
اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا / أبو هريرة ١٤٩٨
اللهم اغفر للمحلقين ثلاثاً / أبو هريرة ٣٠٤٣
اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني / عائشة ١٣٥٦
اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام / عائشة ، ثوبان ٩٢٤ ، ٩٢٨
اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني / بريدة ٣٨٧٢
اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام / أبو

هريرة ١٢٤٤
اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علماً / أبو هريرة ٢٥١ ، ٣٨٣٣
اللهم إن إبراهيم خليلك ونبيك ، وإنك حرمت مكة على لسان إبراهيم / أبو هريرة ٣١١٣
اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك / واثلة بن الأسقع ١٤٩٩
اللهم إنا نعوذ بك من شر ما أرسل به / عائشة ٣٨٨٩
اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه / أبو هريرة ١٤٢
اللهم إني أخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة / أبو هريرة ٣٦٧٨
اللهم إني أسألك باسمك الطاهر الطيب / عائشة ٣٨٥٩
اللهم إني أسألك علماً نافعاً ، ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً / أم سلمة ٩٢٥
اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة/ ابن عمر ٣٨٧١
اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله / عائشة ٣٨٤٦
اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى / عبد الله بن مسعود ٣٨٣٢
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك / علي ، عائشة ١١٧٩ ، ٣٨٤١
اللهم ، إني أعوذ برضاك من الأربع : من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع / أبو هريرة ٣٨٣٧
اللهم ، إني أعوذ برضاك من الجوع ، فإنه بئس الضجيع / أبو هريرة ٣٣٥٤
اللهم إني أعوذ بك أن أن أضل أو أزل أو أظلم أو أظلم / أم سلمة ٣٨٨٤
اللهم ، إني أعوذ بك من شر ما عملت ، ومن شر ما لم أعمل / عائشة ٣٨٣٩
اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفثه / عبد الله بن مسعود ٨٠٨
اللهم ، إني أعوذ بك من عذاب جهنم / ابن عباس ٣٨٤٠
اللهم ، إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن دعاء لا يسمع / أبو هريرة ٢٥٠
اللهم ، إني أعوذ بك من فتنة / عائشة ٣٨٣٨
اللهم ، إني أعوذ بك من وعثاء السفر / عبد الله بن سرجس ٣٨٨٨
اللهم اهد قلبه وثبت لسانه / علي ٢٣١٠
اللهم اهده / جد عبد الحميد بن سلمة ٢٣٥٢
اللهم اهلك كباره ، واقتل صغاره / جابر وأنس ٣٢٢١
اللهم بارك فيها وفيمن بعث بها / نقادة الأسدي ٤١٣٤
اللهم بارك لأمتي في بكورها / صخر الغامدي ، ابن عمر ٢٢٣٦ ، ٢٢٣٨
اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس / أبو هريرة ٢٢٣٧
اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا / أبو هريرة ٣٣٢٩
اللهم بارك لهم وبارك عليهم / عقيل بن أبي طالب ١٩٠٦
اللهم ثبت قلبي على دينك / أنس بن مالك ٣٨٣٤
اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً / جرير بن عبد الله ١٥٩
اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة / أنس بن مالك ٢٨٩٠
اللهم رب جبرئيل وميكائيل وإسرافيل / عائشة ١٣٥٧
اللهم رب السموات والأرض ، ورب كل شيء فالق الحب والنوى / أبو هريرة ٣٨٧٣
اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السموات وملء الأرض/ أبو جحيفة ٨٧٩
اللهم صل على آل أبي أوفى / عبد الله بن أبي أوفى ١٧٩٦
اللهم صل عليه واغفر له وارحمه ، وعافه واعف عنه/ عوف بن مالك ١٥٠٠
اللهم عافني فيمن عافيت / الحسن بن علي ١١٧٨
اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب / ابن عباس ١٦٦
اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك / عبد الله بن مسعود ٣٨٧٧
اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن / ابن عباس ١٣٥٥ ، ١٣٥٥(م)
اللهم لك سجدت ، وبك آمنت / علي ١٠٥٤
اللهم من آمن بي وصدقني ، وعلم أن ما جئت به

هو الحق من عندك / عمرو بن غيلان ٤١٣٣
اللهم منزل الكتاب ، سريع الحساب ، اهزم
الأحزاب/ عبد الله بن أبي أوفى ٢٧٩٦
اللهم هذا فعلي فيما أملك . فلا تلمني فيما تملك
ولا أملك / عائشة ١٩٧١
ألم أكن نهيتكم عن أكل هذه الشجرة / جابر ٣٣٦٥
أما إنا سألنا عن ذلك / عبد الله بن مسعود ٢٨٠١
أما أنا فأحثوا على رأسي ثلاثاً / جابر ٥٧٧
أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث أكف / جبير بن
مطعم ٥٧٥
أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته ؛ دخلت النار / أبو
هريرة ٢٦٩٠
أما إنه سيكون / الزبير بن العوام ٤١٥٨
أما أنه لو قال بسم الله لكفاكم / عائشة ٣٢٦٤
أما أنه لو قال حين أمسى أعوذ بكلمات الله
التامات من شر ما خلق / أبو هريرة ٣٥١٨
أما أهل النار الذين هم أهلها ، فلا يموتون فيها ولا
يحيون / أبو سعيد ٤٣٠٩
أما بعد فإني قد أنكحت أبا العاص بن الربيع
فحدثني فصدقني / المسور بن مخرمة ١٩٩٩
أما تريرين الحج العام؟ ضباعة ٢٩٣٧
أما تصفيري لحيتي فإني رأيت رسول الله ﷺ /
ابن عمر ٣٦٢٦
أما صلاة الرجل في بيته فنور فنوروا بيوتكم /
عمر ١٣٧٥ ، ١٣٧٥(م)
أما ما ذكرت أنكم في أرض أهل كتاب / أبو ثعلبة
الخشني
أما هذا فلا تقولوه ما يعلم / الربيع بنت معوذ ٣٢٠٧
أما والله إن كنت لأعرفها لكم قولوا : ما شاء الله
ثم شاء محمد / حذيفة والطفيل بن
سخبرة ٢١١٨ ، ٢١١٨(م)
الإمام ضامن فإن أحسن فله ولهم / أبو ذر ٤١٣٠
أمتي على خمس طبقات فأربعون سنة أهل بر
وتقوى / أنس ٤٠٥٨ ، ٤٠٥٨(م)
أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في
مرضه / عائشة ١٢٣٣
أمر رسول الله ﷺ أن تتخذ المساجد في الدور وأن
تطهر وتطيب / عائشة ٧٥٩
أمر رسول الله ﷺ أن يستمتع بجلود الميتة إذا
دبغت / عائشة ٣٦١٢
أمر نبيكم ﷺ بخمسين صلاة فنازل ربكم أن
يجعلها خمس / ابن عباس ١٤٠٠
أمر بالمساجد أن تبنى في الدور / عائشة ٧٥٨
أمر بزكاة الفطر صاعاً من تمر / ابن عمر ١٨٢٥
أمر بصدقة الفطر صاعاً من تمر / عمار بن سعد ١٨٣٠
أمر بقتل الأسودين في الصلاة / أبو هريرة ١٢٤٥
أمر النبي ﷺ بقتل ذي الطفيتين / عائشة ٣٥٣٤
أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب / ابن عمر ٣٢٠٢
أمر بقتلى أحد أن يردوا إلى مصارعهم / جابر ١٥١٦
أمر بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد / ابن عباس ١٥١٥
أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة / أنس ٧٣٠
أمر سبيعة أن تنكح إذا تعلت من نفاسها / المسور
بن مخرمة ٢٠٢٩
أمر النبي ﷺ عماراً أن يفعل هكذا وضرب بيديه
إلى الأرض / عبد الله بن أبي أوفى ٥٧٠
أمر من كل جزور ببضعة فجعلت في قدر / جابر
ابن عبد الله ٣١٥٨
أمرت أن أسجد على سبع / ابن عباس ٨٨٤
أمرت أن أسجد على سبعة أعظم / ابن عباس ٨٨٣
أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا
الله / أبو هريرة ، معاذ بن جبل ٧١ ، ٧٢
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله /
أبو هريرة ، جابر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨
أمرت أن لا أكف شعراً ولا ثوباً / ابن عباس ١٠٤٠
أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض / عائشة ٢٠٧٧
أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله عليه / عدي بن
حاتم ٣١٧٧
أمرنا رسول الله ﷺ أن نتوضأ من لحوم الإبل ولا
نتوضأ من لحوم الغنم / جابر بن سمرة ٤٩٥
أمرنا رسول الله ﷺ أن نجهز فاطمة حتى ندخلها

على علي / عائشة وأم سلمة ١٩١١
أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثوا في وجوه المداحين التراب / المقداد بن الأسود ٣٧٤٢
أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في يوم الفطر والنحر / أم عطية ..
أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن / علي ١٣٠٧
أمرنا رسول الله ﷺ أن نسلم على أئمتنا / سمرة بن جندب ٣١٤٣
أمرنا رسول الله ﷺ أن نعق عن الغلام شاتين / عائشة ٩٢٢
أمرنا نبينا ﷺ أن نفشي السلام / أبو أمامة ٣١٦٣
أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب / أم شريك ٣٦٩٣
أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقي لحوم الحمر الأهلية نيئة ونضيجة / البراء بن عازب ١٤٩٦
أمرنا النبي ﷺ أن نوكي اسقيتنا ونغطي آنيتنا / جابر ٣١٩٤
أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نكف شعراً ولا ثوباً / عبد الله بن مسعود ٣٦٠
أمرنا رسول الله ﷺ بإبرار المقسم / البراء بن عازب ١٠٤١
أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء / ابن عباس ٢١١٥
أمرنا رسول الله ﷺ بتغطية الإناء وإيكاء السقاء / أبو هريرة ٤٦٢
أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة / قيس بن سعد ٣٤١١
أمرنا رسول الله ﷺ ونهانا فأمرنا أن نطفيء سراجنا / جابر ١٨٢٨
أمرني رسول الله ﷺ أن أثوب في الفجر / بلال ٣٧٧١
أمرني رسول الله ﷺ حين آذاني القمل أن أحلق رأسي / كعب بن عجرة ٧١٥
أمره أن يبتاع سبع شياه فيذبحنه / ابن عباس ٣٠٨٠
أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طاغيتهم/ عثمان بن أبي العاص ٣١٣٦
أمره أن يردف عائشة / عبد الرحمن بن أبي بكر ٧٤٣
أمره أن يقسم بدنه كلها لحومها ، وجلودها / علي ٢٩٩٩
أمرها بقتل الأوزاغ / أم شريك ٣١٥٧
أمرها أن تدخل على رجل امرأته قبل أن يعطيها شيئاً / عائشة ٣٢٢٨
أمرها أن تسترقي في العين / عائشة ١٩٩٢
أمرتنا فاطمة بنت قيس وأخبرتنا أن رسول الله ﷺ أمرها أن تنتقل ٣٥١٢
«أمك» قال ثم من؟ قال «أمك» / أبو هريرة ٢٠٣٢
أمنا النبي ﷺ فكان ينصرف عن جانبيه جميعاً / هلب ٨٠٩ ، ٩٢٩
أميطي عنه الأذى / عائشة ٣٦٥٨
إن آل جعفر قد شغلوا بشأن ميتهم / أسماء بنت عميس ١٩٧٦
إن آية ما بيننا وبين المنافقين إنهم لا يتضلعون من زمزم / ابن عباس ١٦١١
أن أبا بكر قبل النبي ﷺ وهو ميت / ابن عباس وعائشة ٣٠٦١
إن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له/ أبو سعيد الخدري ١٤٥٧
أن إبراهيم لما ألقي في النار لم تكن في الأرض دابة إلا أطفأت النار / عائشة ٣٧٠٦
إن ابن مسعود سجد سجدتي السهو بعد السلام/ ابن مسعود ٣٢٣١
إن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله ﷺ جميلة / ابن عمر ١٢١٨
إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس / أبو أيوب ٣٧٣٣
إن إتمام رضاعه في الجنة / الحسين بن علي ١١٥٧
إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر / أبو هريرة ١٥١٢
إن أحداً جبل يحبنا ونحبه / أنس ٧٩٧
إن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة / أبو هريرة ٣١١٥
إن أحدكم إذا دخل المسجد ، كان في صلاة ما ٢٨١

كانت الصلاة تحبسه / أبو هريرة ٧٩٩
إن أحدكم إذا كان في الصلاة كان الله قبل وجهه/ عبد الله بن عمر ٧٦٣
إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله / بلال ابن الحارث ٣٩٦٩
إن أحسن ما اختضبتم به لهذا السواد / صهيب ٣٦٢٥
إن أحسن ما زرتم به في قبوركم ومساجدكم البياض / أبو الدرداء ٣٥٦٨
إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم / أبو ذر ٣٦٢٢
إن أحق الشرط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج / عقبة بن عامر ١٩٥٤
إن أخا صداء قد أذن ومن أذن فهو يقيم / زياد ابن الحارث ٧١٧
إن أخاك محتبس بدينه فاقض عنه / سعد بن الأطول ٢٤٣٣
إن أخاكم النجاشي فقد مات / عمران بن حصين ، مجمع بن جارية ١٥٣٥ ، ١٥٣٦
إن رسول الله ﷺ أتخذ خاتماً من فضة / أنس ٣٦٤١
إن رسول الله ﷺ أخذ من قبل القبلة / أبو سعيد ١٥٥٢
إن أخذتها أخذت قوساً من نار / أبي بن كعب ٢١٥٨
إن رسول الله ﷺ أدخل رجلاً قبره / ابن عباس ١٥٢٠
إن أخوف ما أتخوف على أمتي الاشراك بالله / شداد بن أوس ٤٢٠٥
إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط / جابر ٢٥٦٣
أن آذان بلال كان مثنى مثنى وإقامته مفردة / سعد القرظ ٧٣١
إن أرواح المؤمنين في طير خضر / أم بشر ١٤٤٩
أن أزواج النبي ﷺ رخص لهن في الذيل ذراعاً / ابن عمر ٣٥٨١
أن أزواج النبي كلهن خالفن عائشة / زينب بنت أبي سلمة ١٩٤٧
إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء/ أنس ، عبد الله ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٨
إن أصحاب الصور يعذبون يوم القيامة / زينب بنت أبي سلمة ٢١٥١
إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه / عائشة ٢١٣٧
إن أطيب ما أكلتم من كسبكم / عائشة ٢٢٩٠
إن أعظم الناس فرية لرجل هاجى رجلاً / عائشة ٣٧٦١
إن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري له شاة / عروة البارقي ٢٤٠٢ ، ٢٤٠٢(م)
إن أعتقها فابدئي بالرجل قبل المرأة / عائشة ٢٥٣٢
إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان / عبد الله بن مسعود ٢٦٨٢
إن أغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ / أبو أمامة ٤١١٧
إن أفواهكم طرق القرآن فطيبوها بالسواك / علي ٢٩١
إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة / سلمان ٣٣٥١
أن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً / عبد الله بن عمرو ١٤١
إن الله عز وجل إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياء / ابن عمر ٤٠٥٤
إن الله عز وجل أفرح بتوبة أحدكم منه بضالته إذا وجدها / أبو هريرة ٤٢٤٧
إن الله أمرني بحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم / بريدة ١٤٩
إن الله أوحى إلي أن تواضعوا / أنس ٤٢١٤
إن الله عز وجل أوحى إلي أن تواضعوا / عياض ابن حمار ٤١٧٩
إن الله بعث إلينا محمد ﷺ ولا نعلم شيئاً / ابن عمر ١٠٦٦
إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان / أبو ذر ٢٠٤٣
إن الله تجاوز لأمتي عما توسوس به صدورها / أبو هريرة ٢٠٤٤
إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها / أبو هريرة ٢٠٤٠
إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم / أبو هريرة ٢٧٠٩
إن الله جعلني عبداً كريماً / عبد الله بن بسر ٣٢٦٣
إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله / عائشة ٣٦٨٩

إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه وما لا يعطي على العنف / أبو هريرة ٣٦٨٨
إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه / أنس وأبو أمامة الباهلي ٢٧١٣ ، ٢٧١٤
إن الله قد أمدكم بصلاة لهي خير لكم من حمر النعم / خارجة بن حذافة ١١٦٨
إن الله قسم لكل وارث نصيبه من الميراث / عمرو ابن خارجة ٢٧١٢
إن الله عز وجل كتب الإحسان على كل شيء / شداد بن أوس ٣١٧٠
إن الله عز وجل لما خلق الخلق كتب بيده على نفسه / أبو هريرة ٤٢٩٥
إن الله نيدخل بالسهم الواحد الثلاثة الجنة / عقبة بن عامر ٢٨١١
إن الله ليسأل العبد يوم القيامة / أبو سعيد الخدري ٤٠١٧
إن الله ليضحك إلى ثلاثة / أبو سعيد الخدري ٢٠٠
إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان / أبو موس الأشعري ١٣٩٠ ، ١٣٩٠(م)
إن الله عز وجل ليقبل توبة العبد مالم يغرغر / عبد الله بن عمر ٤٢٥٣
إن الله مع القاضي ما لم يجر / عبد الله بن أبي أوفى ٢٣١٢
إن الله هو المسعر القابض الباسط / أنس ٢٢٠٠
إن الله ورسوله حرم بيع الخمر / جابر ٢١٦٧
إن الله ورسوله ينهانكم عن لحوم الحمر الأهلية فإنها رجس / أنس ٣١٩٦
إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف / عائشة ٩٩٥
إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول / البراء ابن عازب وعبد الرحمن بن عوف ٩٩٧ ، ٩٩٩
إن الله وملائكته يصلون علي ميامن الصفوف / عائشة ١٠٠٥
إن الله وتر يحب الوتر / عبد الله بن مسعود ١١٧٠
إن الله وضع الحق على لسان عمر ، يقول به / أبو ذر ١٠٨
إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه / ابن عباس ٢٠٤٥
إن الله لا يستحي من الحق / خزيمة بن ثابت ١٩٢٤
إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس / عبد الله بن عمرو ٥٢
إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام / أبو موسى ١٩٥
إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفعه/ أبو موسى ١٩٦
إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم / أبو هريرة ٤١٤٣
إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف أبا العيال/ عمران بن حصين ٤١٢١
إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين/ عمر ٢١٨
إن الله يضحك إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر / أبو هريرة ١٩١
إن الله عز وجل يقول أنا مع عبدي إذا هو ذكرني/ أبو هريرة ٣٧٩٢
إن الله تبارك وتعالى يقول يا عبادي كلكم مذنب إلا من عافيت / أبو ذر ٤٢٥٧
إن الله يملي للظالم فإذا أخذه لم يفلته / أبو موسى ٤٠١٨
إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه قال : / رفاعة الجهني ١٣٦٧
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم / عمر ٢٠٩٤
إن الله يوصيكم بأمهاتكم . إن الله يوصيكم بآبائكم/ المقداد بن معد كرب ٣٦٦١
إن أم سلمة زوج النبي ﷺ استأذنت / جابر ٣٤٨٠
إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم / أنس بن مالك ٣٩٥٠
إن أمر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له وأطيعوا / أم الحصين ٢٨٦١
أن امرأة أتت النبي ﷺ فاخبرته أن زوجها في بعض المغازي / أبو أمامة ٣٦٥٢
أن امرأة أتت النبي ﷺ فاعترفت بالزنا / عمران بن الحصين ٢٥٥٥
أن امرأة جاءت إلى النبي فأسلمت / ابن عباس ٢٠٠٨

أن امرأة ذبحت شاة بحجر فذكر ذلك لرسول الله ﷺ / كعب بن مالك ٣١٨٢
أن امرأة من أزواج النبي ﷺ اغتسلت من جنابة / ابن عباس ٣٧١
إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض/ ثابت بن زيد الأنصاري ٣٢٣٨
أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال / حذيفة ٤٠٥٣
إن أناساً من أمتي سيتفقهون في الدين ويقرأون القرآن / ابن عباس ٢٥٥
إن أناساً يزعمون أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيم / النعمان بن بشير ١٢٦٣
إن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم / أبو هريرة ٤٣٣٦
إن أهل الدرجات العلى يراهم من أسفل منهم / أبو سعيد الخدري ٩٦
إن أهل قباء كانوا يجمعون مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة / ابن عمر ١١٢٤
إن أول ما يحاسب به العبد المسلم يوم القيامة الصلاة المكتوبة / أبو هريرة ١٤٢٥
إن الإيمان ليأرز إلى المدينة / أبو هريرة ٣١١١
إن بالمدينة رجالا ما قطعتم وادياً ولا سلكتم طريقاً/ جابر ٢٧٦٥
إن بالمدينة لقوماً ما سرتم من مسير ولا قطعتم وادياً / أنس بن مالك ٢٧٦٤
إن بعدي من أمتي أو سيكون بعدي من أمتي قوماً يقرأون القرآن / أبو ذر ١٧٠
إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة/ أنس بن مالك ٣٩٩٣
إن بني إسرائيل كانت تسوسهم أنبياؤهم كلما ذهب نبي / أبو هريرة ٢٨٧١
إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل يرى أخاه على الذنب / أبو عبيدة وابن مسعود ٤٠٠٦، ٤٠٠٦(م)
إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم / المسور بن مخرمة ١٩٩٨
إن بين يدي الساعة فتناً كقطع الليل المظلم / أبو موسى الأشعري ٣٩٦١
إن بين يدي الساعة لهرجاً / أبو موسى ٣٩٥٩
أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الأخر / أبو هريرة ٦٤
إن تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعرة وانقوا البشرة / أبو هريرة ٥٩٧
أن تفعل فقد مضى أجلها / أبو السنابل ٢٠٢٧
إن جارية بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت له أن / ابن عباس ١٨٧٥، ١٨٧٥(م)
إن جبرائيل أتى النبي ﷺ فقال يا محمد / أبو سعيد ٣٥٢٣
إن جبرائيل يقرأ عليك السلام «قالت وعليه السلام ورحمة الله» / عائشة ٣٦٩٦
إن الجذع يوفي مما يوفي منه الثنية / مجاشع ٣١٤٠
إن حوضي لأبعد من أيلة إلى عدن / حذيفة ٤٣٠٢
إن حوضي ما بين عدن إلى أيلة أشد بياضاً من اللبن / ثوبان ٤٣٠٢
إن الحياء شعبة من الإيمان / عبد الله بن عمر ٥٨
أن خيركم (أو من خيركم) أحاسنكم قضاء / أبو هريرة ٢٤٢٣
أن الدجال يخرج من أرض بالمشرق ، يقال لها خرسان / أبو بكر الصديق ٤٠٧٢
إن الدعاء هو العبادة / النعمان بن بشير ٣٨٢٨
إن الدنيا خضرة حلوة / أبو سعيد ٤٠٠٠
إن الدين يقضى من صاحبه يوم القيامة إذا مات / عبد الله بن عمرو ٢٤٣٥
إن ذئباً نيب في شاة فذبحوها بمروة / زيد بن ثابت ٣١٧٦
إن الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله/ ابن عمر ٦٨٥
إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء / ابن عمر ٣٥٦٩
إن الذي يشرب في إناء الفضة / أم سلمة ٣٤١٣
إن الرؤيا ثلاث / عوف بن مالك ٣٩٠٧
إن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء / ابن عباس ٢٨١٨
إن ربكم حيي كريم يستحيي من عبده أن يرفع إليه

يديه / سلمان ٣٨٦٥
إن الرجل إذا قام يصلي أقبل الله عليه بوجهه / حذيفة ١٠٢٣
إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يريها بأساً / أبو هريرة ٣٩٧٠
إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة / أبو هريرة ٢٧٠٤
إن رجلاً ذبح يوم النحر يعني قبل الصلاة / أنس بن مالك ٣١٥١
إن رجلاً كان له ستة مملوكين ليس له مال غيرهم/ عمران بن حصين ٢٣٤٥
إن رجلاً مات فقيل له : ما عملت؟ (فأما ذكر أو ذكر) / حذيفة ٢٤٢٠
إن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ جرح فآذته / جابر ابن سمرة ١٥٢٦
إن رجلاً من الأنصار أرسل إلى رسول الله ﷺ / أبو هريرة ٧٥٥
إن رجلاً من بني فزارة تزوج على نعلين / عامر بن ربيعة ١٨٨٨
إن رجلاً منهم يدعى خذاماً أنكح ابنة له فكرهت نكاح أبيها / مجمع بن يزيد ١٨٧٣
إن رجلاً لاعن امرأته وانتفى من ولدها / ابن عمر ٢٠٦٩
إن رجلين تداعيا في بيع ليس لواحد منهما بينة/ أبو هريرة ٢٣٤٦
إن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص / عبد الله بن عمرو ٢٠١٠
إن الرقي والتمائم والتولة شرك / عبد الله بن مسعود ٣٥٣٠
إن الروح إذا قبض تبعه البصر / أم سلمة ١٤٥٤
إن زوجها طلقها ثلاثاً فلم يجعل رسول الله ﷺ / فاطمة بنت قيس ٢٠٣٥
إن زينب كان اسمها برة فقيل لها تزكي نفسها / أبو هريرة ٣٧٣٢
إن سرك أن تطوق بها طوقاً من نار فاقبلها / عبادة بن الصامت ٢١٥٧
إن السقط ليراغم به إذا أدخل أبويه النار / علي ١٦٠٨
إن سودة بنت زمعة كانت امرأة ثبطة / عائشة ٣٠٢٧
إن سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها/ أبو هريرة ٣٧٨٦
إن شئت أخرت لك وهو خير وإن شئت دعوت / عثمان بن حنيف ١٣٨٥
إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها / ابن عمر ٢٣٩٦
إن شدة الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء / ابن عمر ٣٤٧٢
إن شفاعتي يوم القيامة لأهل الكبائر من أمتي / جابر ٤٣١٠
إن الشمس تطلع بين قرني الشيطان / أبو عبد الله الصنابحي ١٢٥٣
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله / عائشة ١٢٦٣
إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد من الناس / أبو مسعود ١٢٦١
إن شهداء أمتي إذاً لقليل القتل في سبيل الله / سهل بن سعد ٢٨٠٣
إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته / أبو هريرة ١٢١٦
إن الشيطان يدخل بين ابن آدم وبين نفسه / أبو هريرة ١٢١٧
إن صاحبكم قد رأى رؤيا فاخرج مع بلال إلى المسجد / عبد الله بن زيد ٧٠٦
إن صاحبي الصور بأيديهما (أو في أيديهما) قرنان / أبو سعيد ٤٢٧٣
إن طعام الواحد يكفي الاثنين / عمر بن الخطاب ٣٢٥٥
أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته / علي ١٧٩٥
إن العبد إذا توضأ فغسل يديه خرت خطاياه من يديه / عمرو بن عبسة ٢٨٣
إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن وصلى في السر فأحسن / أبو هريرة ٤٢٠٠
إن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء / ابن حنين ٢٩٣٤
إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من

الليل / ابن عمر ٣٩١٩
إن عبداً قتل تسعة وتسعين /
أبو سعيد الخدري ٢٦٢٢، ٢٦٢٢(م)
إن عبداً من عباد الله قال يا رب لك الحمد كما
ينبغي لجلال / عبد الله بن عمر ٣٨٠١
إن عدو الله إبليس لما علم أن الله عز وجل قد
استجاب / عباس بن مرداس ٣٠١٣
إن عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيباً أو خطب
يوم الجمعة / عمر بن الخطاب ١٠١٤
إن عمران بن الحصين استعمل على الصدقة فلما
رجع قيل له / عطاء بن أبي ميمونة ١٨١١
إن عمرو بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس جاء
إلى رسول الله ﷺ / ثعلبة الأنصاري ٢٥٨٨
إن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم /
أبو سعيد الخدري ٤١٢٣
إن في الجنة باباً يقال له الريان يدعى يوم القيامة/
سهل بن سعد ١٦٤٠
إن في الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مسلم قائم
يصلي / أبو هريرة ١١٣٧
إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة سنة
/ أبو هريرة ٤٣٣٥
إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام /
أبو هريرة ٣٤٤٧
إن يبك خصلتين يحبهما الله الحلم والحياء / ابن
عباس ٤١٨٨
إن القبر أول منازل الآخرة / عثمان ٤٢٦٧
إن قريشاً أتوا امرأة كاهنة فقالوا لها اخبرينا أشبهنا /
ابن عباس ٢٣٥٠
إن قوماً أغاروا على لقاح رسول الله ﷺ / عائشة ٢٥٧٩
إن قوماً من اليهود قبلوا يد رسول الله ﷺ /
صفوان ابن عسال ٣٧٠٥
إن قومكم غداً سيرونكم فليرونكم جلداً / ابن
عباس ٢٩٥٣
إن الكافر ليعظم حتى أن ضرسه لأ عظم من أحد/
أبو سعيد ٤٣٢٢
إن النبي ﷺ كان إذا طلى بدأ بعورته / أم سلمة ٣٧٥١
إن رسول الله ﷺ كبّر خمساً / عمرو بن عوف ١٥٠٦
إن كان عندك ماء بات في شن / جابر ٣٤٣٢
إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن / سهل بن
سعد ١٩٩٤
إن كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة / أبو
هريرة ٣٤٧٦
إن كان ليكون على الصيام من شهر رمضان فما
أقضيه حتى يجيء شعبان / عائشة ١٦٦٩
إن كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله ﷺ فيرى
أنها الإقامة / أنس ١١٦٣
إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع / زيد بن
ثابت ٢٤٦١
إن كانت إحدانا لتحيض ثم تقرص الدم من ثوبها/
عائشة ٦٣٠
إن كانت أحلتها له ، جلدته مئة / النعمان بن
بشير ٢٥٥١
إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول
الله ﷺ / أنس بن مالك ٤١٧٧
إن كانت له إلى أهله حاجة قضاها / عائشة ٥٨٢
إن كدتم أن تفعلوا فعل فارس والروم / جابر ١٢٤٠
إن كنا آل محمد ﷺ لنمكث شهراً ما نوقد فيه
بنار/ عائشة ٤١٤٤
إن كنا لنأوي لرسول الله ﷺ مما يجافي بيديه عن
جنبيه إذا سجد / أحمر ٨٨٦
إن كنت فاعلاً فمرة واحدة / معيقيب ١٠٢٦
إن لك ما احتسبت / أبي بن كعب ٧٨٣
إن لكل دين خلقاً وإن خلق الإسلام الحياء / ابن
عباس ٤١٨٢
إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء / أنس ٤١٨١
إن للثيب ثلاثاً وللبكر سبعاً / أنس ١٩١٦
إن للزوج من المرأة لشعبة ما هي لشيء / حمنة
بنت جحش ١٥٩٠
إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد / عبد الله بن
عمرو ١٧٥٣

إن لله أهلين من الناس قالوا يا رسول الله من هم / أنس بن مالك ٢١٥
إن لله تسعة وتسعين إسماً مئة إلا واحد / أبو هريرة ٣٨٦٠ ، ٣٨٦١
إن لله عند كل فطر عتقاء وذلك في كل ليلة / جابر ١٦٤٣
إن لله مئة رحمة قسم منها رحمة بين جميع الخلائق / أبو هريرة ٤٢٩٣
إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده إلى أجل مسمى / أسامة بن زيد ١٥٨٨
إن للوضوء شيطاناً يقال له ولهان / أبي بن كعب ٤٢١
إن لم تجدوا إلا مرابض الغنم وأعطان الإبل فصلوا في مرابض الغنم / أبو هريرة ٧٦٨
إن له دسماً / أنس بن مالك ٥٠١
إن له مرضعاً في الجنة ولو عاش لكان صديقاً نبياً / ابن عباس ١٥١١
إن لها أوابد (أحسبه قال) كأوابد الوحش / رافع ابن خديج ٣١٨٣
إن لي حوضاً ما بين الكعبة وبيت المقدس / أبو سعيد الخدري ٤٣٠١
إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه / أبو أمامة ٥٢١
إن الماء لا ينجسه شيء فاستقينا وأروينا وحملنا/ جابر بن عبد الله ٥٢٠
إن المؤمن إذا أذنب كانت نكتة سوداء في قلبه / أبو هريرة ٤٢٤٤
إن مثل الذي يعود في عطيته كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع / أبو هريرة ٢٣٨٤
إن مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله / جابر بن عبد الله ٩٢
إن المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض / أم سلمة ٦٤٥
إن المشركين كانوا يقولون اشرق ثبير كيما نغير/ عمر بن الخطاب ٣٠٢٢
إن مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دماً / سلمان بن عامر ٣١٦٤
إن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول الله ﷺ / معاذ بن جبل ٢٤٦٣
إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى / أبو مسعود ٤١٨٣
إن مما تذكرون من جلال الله التسبيح والتهليل والتحميد / النعمان بن بشير ٣٨٠٩
إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته/ أبو هريرة ٢٤٢
إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن الذي إذا سمعتموه / جابر ١٣٣٩
إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه / عمرو بن تغلب ٤٠٩٨
إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل/ أنس بن مالك ٤٠٤٥
إن من أعف الناس قتلة أهل الإيمان / عبد الله بن مسعود ٢٦٨١
إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم / أوس بن أوس ١٠٨٥ ، ١٦٣٦
إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر / الحارث بن أقيش ٤٣٢٣
إن من الجفاء أن يكثر الرجل مسح جبهته قبل الفراغ من صلاته / أبو هريرة ٩٦٤
إن من الحنطة خمراً ومن الشعير خمراً ومن الزبيب خمراً / النعمان بن بشير ٣٣٧٩
إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت / أنس بن مالك ٣٣٥٢
إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار / أبو هريرة ٣٣٥٨
إن من السنة أن يمشي إلى العيد / علي ١٢٩٦
إن من الشعر حكماً / ابن عباس ٣٧٥٦
إن من الشعر لحكمة / أبي بن كعب ٣٧٥٥
إن من قبل مغرب الشمس باباً مفتوحاً عرضه سبعون سنة / صفوان بن عسال ٤٠٧٠
إن من قلب ابن آدم بكل واد شعبة / عمرو بن العاص ٤١٦٦

إن من الناس مفاتيح للخير مغاليق للشر / أنس ٢٣٧
إن من ورائكم أياماً ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم / أبو موسى ٤٠٥١
إن موسى ﷺ أجر نفسه ثماني سنين / عتبة بن الندّر ٢٤٤٤
إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة / علي بن أبي طالب ٣٦٥٠
إن الميت يصير في القبر فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع / أبو هريرة ٤٢٦٨
إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم/ أنس بن مالك ٤٣١٨
أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئاً / البراء بن عازب ٢٣٣٢(م)
أن ناقة للبراء كانت ضاربة دخلت في حائط قوم / محيصة الأنصاري ٢٣٣٢
إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه أوشك أن يعمهم الله بعقابه / أبو بكر ٤٠٠٥
إن الناس قد صلوا وناموا وأنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة / أبو سعيد ٦٩٣
إن الناس قد صلوا وناموا وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة / أنس ٦٩٢
إن الناس لكم تبع وإنهم سيأتونكم من أقطار الأرض / أبو سعيد ٢٤٩
إن الناس يجلسون من الله يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعات / علقمة ١٠٩٤
إن نبياً من الأنبياء قرصته نملة فأمر بقرية النمل فأحرقت / أبو هريرة ٣٢٢٥، ٣٢٢٥(م)
إن النجاشي أهدى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين / بريدة ٥٤٩ ، ٣٦٢٠
إن النجاشي قد مات فخرج رسول الله ﷺ وأصحابه إلى البقيع / أبو هريرة ١٥٣٤
إن النذر لا يأتي ابن آدم بشيء إلا ما قدر له / أبو هريرة ٢١٢٣
إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف / عقبة بن عامر ٢٦٧٦
إن نزول الأبطح ليس بسنة / عائشة ٣٠٦٧
إن النهبة لا تحل / ثعلبة ٣٩٣٨
إن هذا حمد الله وإن هذا لم يحمد الله / أنس بن مالك ٣٧١٣
إن هذا الخير خزائن ولتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد / سهل بن سعد ٢٣٨
إن هذا الشهر قد حضركم وفيه ليلة خير من ألف شهر / أنس بن مالك ١٦٤٤
إن هذا القرآن نزل بحزن فإذا قرأتموه فابكوا / سعد بن أبي وقاص ١٣٣٧
إن هذا ليقول بقول شاعر فيه غرة عبد أو أمة / أبو هريرة ٢٦٣٩
إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء إلى الجمعة / ابن عباس ١٠٩٨
إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين / أبو هريرة ٢٣٠٣
إن هذه الأمة مرحومة عذابها بأيديها فإذا كان يوم القيامة / أنس بن مالك ٤٢٩٢
إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء / عائشة ٣٤٤٩
إن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم فليقل اللهم / زيد بن أرقم ٢٩٦ ، ٢٩٦(م)
إن هذه ليست بالحيضة وإنما هو عرق / عائشة ٦٢٦
إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لأناثهم / علي بن أبي طالب ٣٥٩٥
إن هذين محرم على ذكور أمتي حل لأناثهم / عبد الله بن عمرو ٣٥٩٧
إن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان أفردوا / جابر ٢٩٦٧
إن الولد مبخلة مجبنة / يعلي العامري ٣٦٦٦
إن يأجوج ومأجوج يحفرون كل يوم حتى إذا كادوا/ أبو هريرة ٤٠٨٠
إن يسير الرياء شرك وإن من عادى لله ولياً / عمر بن الخطاب ٣٩٨٩
أن يطعمها إذا طعم / معاوية ١٨٥٠
أن يهودياً رضخ رأس امرأة بين حجرين فقتلها / أنس بن مالك ٢٦٦٥
أن يهودياً قتل جارية على أوضاح لها فقال لها

«أقتلك فلان» / أنس بن مالك ٢٦٦٦
أن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم / أبو هريرة ٣٦٢١
إن يوم الاثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم / أبو هريرة ١٧٤٠
إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله وهو أعظم عند الله / أبو لبابة ١٠٨٤
إن رسول الله ﷺ يوم الفتح صلى سبحة / أم هانىء ١٣٢٣
إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا / عبد الله بن مسعود ٤٠٨٢
أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق / أبو موسى ١٥٨٦
أنا رأيته يبول قاعداً / عائشة ٣٠٧ ، ٣٠٩
أنا سلم لمن سالمتم / زيد بن أرقم ١٤٥
أنا سيد ولد آدم ولا فخر / أبو سعيد ٤٣٠٨
أنا عبد الله وأخو رسول الله ﷺ / علي ١٢٠
إنا قد اصطنعنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً فلا ينقش عليه أحد / أنس بن مالك ٣٦٤٠
إنا كذلك يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الأجر / أبو سعيد الخدري ٤٠٢٤
أنا لا وارث من لا وارث له / المقدام الشامي ٢٦٣٤
الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى العبد على حسب دينه / سعد بن أبي وقاص ٤٠٢٣
أنت بذاك / سلمة بن صخر ٢٠٦٢
أنت ومالك لأبيك / جابر وعبد الله ابن عمرو ٢٢٩١ ، ٢٢٩٢
انحره واغمس نعله في دمه / ناجية الخزاعي ٣١٠٦
أنشدتكم بالله الذي أنزله التوراة على موسى عليه السلام / جابر ٢٣٢٨
أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام/ البراء بن عازب ٢٣٢٧
الأنصار شعار والناس دثار / سهل بن سعد ١٦٤
انطلقا بنا إلى الواقفي / أبو بكر الصديق ٣١٨١
انطلقن فقد بايعتكن / عائشة ٢٨٧٥
«انطلقوا» / قيس بن طخفة ٧٥٢
انظروا إلى من هو أسفل منكم / أبو هريرة ٤١٤٢
انظروا إلى هذا المحرر ما يصنع / أسماء بنت أبي بكر ٢٩٣٣
انظروا ما آمركم به فافعلوا / البراء بن عازب ٢٩٨٢
أنفست؟ / أم سلمة ٦٣٧
أنفسها عند أهلها وأغلاها ثمناً / أبو ذر ٢٥٢٣
انقضي شعرك واغتسلي / عائشة ٦٤١
انكحوا فإني مكاثر بكم / أبو هريرة ١٨٦٣
انكسرت إحددى زندي / علي بن أبي طالب ٦٥٧
إنا كنال نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله ﷺ / ابن عباس ٢٧
إنا لا نستعين بمشرك / عائشة ٢٨٣٢
إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وإني / ابن عباس ١٧٨٣
إنك سلمت علي آنفاً وأنا أصلي / جابر ١٠١٨
إنك لعلك تدرك أموالاً تقسم بين أقوام / أبو هاشم بن عتبة ٤١٠٣
إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن / أم سلمة ٢٣١٧
إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته / جرير بن عبد الله ١٧٧
إنكم وفيتم سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله / معاوية بن حيدة ٤٢٨٨
إنما آلى لأن زينب ردت عليه هديته / عائشة ٢٠٦٠
إنما أرى بني هاشم وبني المطلب شيئاً واحداً / جبير ابن مطعم ٢٨٨١
إنما الأعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى / عمر بن الخطاب ٤٢٢٧
إنما الأعمال كالوعاء إذا طاب أسفله طاب أعلاه وإذا فسد أسفله / معاوية بن أبي سفيان ٤١٩٩
إنما أمرت بالمسيح وقال رسول الله ﷺ بيده هكذا/ جابر ٥٥١
إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين / عبد الله بن مسعود ١٢٠٣
إنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من

بعض / أبو هريرة ٢٣١٨
إنما أنا لكم مثل الوالد لولده أعلمكم / أبو هريرة ٣١٣
إنما البيع عن تراض / أبو سعيد الخدري ٢١٨٥
إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا / عائشة
إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا / ١٢٣٧
أبو هريرة ٨٤٦ ، ١٢٣٩
إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل مال
يقسم/ جابر بن عبد الله ٢٤٩٩
إنما الحلف حنث أو ندم / ابن عمر ٢١٠٣
إنما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء أفضل
من المرأة الصالحة / عبد الله بن عمرو ١٨٥٥
إنما ذلك عرق فانظري إذا أتى قروؤك فلا تصلي /
فاطممة بنت أبي حبيش ٦٢٠
إنما الربا في النسيئة / أسامة بن زيد ٢٢٥٧
إنما الصبر عند الصدمة الأولى / أنس بن مالك ١٥٩٦
إنما كان يكفيك وضرب النبي ﷺ بيديه إلى
الأرض/ عمار بن ياسر ٥٦٩
إنما كانت رخصة في أول الإسلام ثم أمرنا بالغسل
بعد / أبي بن كعب ٦٠٩
إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة / كعب
الأنصاري ٤٢٧١
إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي /
عائشة ٣١٥٩
إنما هذه النار عدو لكم فإذا نمتم فأطفئوها عنكم /
أبو موسى ٣٧٧٠
إنما هما اثنتان الكلام والهدي / عبد الله بن مسعود ٤٦
إنما هو حذية منك / أبو أمامة ٤٨٤
إنما هي عرق أو عروق / عائشة ٦٤٦
إنما يبعث الناس على نياتهم / أبو هريرة ٤٢٢٩
إنما يجزيك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله
كيف بما يصيب / سهل بن حنيف ٥٠٦
إنما يزرع ثلاثة رجل له أرض فهو يزرعها ورجل منح
أرضاً / رافع بن خديج ٢٤٤٩
إنما يستخرج به من اللئيم / عبد الله بن عمر ٢١٢٢
إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء /
أم سلمة ٦٠٣
إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة /
عبد الله بن عمر ٣٥٩١
إنما اليمين على نية المستحلف / أبو هريرة ٢١٢٠
إنما ينضح من بول الذكر ويغسل من بول الأنثى/
لبابة بنت الحرث ٥٢٢
إنه أخذ من العسل العشر / ابن عمر ١٨٢٤
إنه أرفع لصوتك / سعد القرظ ٧١٠
إنه سيأتيكم أقوام من بعدي يطلبون العلم / أبو
هريرة ٢٤٨
إنه طرأ علي حزبي من القرآن فكرهت أن أخرج
حتى أتمه / أوس بن حذيفة ١٣٤٥
إنه عمك فأذني له فقلت إنما أرضعتني المرأة ولم
يرضعني الرجل / عائشة ١٩٤٨
إنه قدم عام الفتح فأمر بستر فستر عليه فأغتسل/
أم هانىء ٦١٤
إنه لم تكن فتنة في الأرض منذ ذرأ الله ذرية آدم/
أبو أمامة الباهلي ٤٠٧٧
إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل
أمته / عبد الله بن عمرو ٣٩٥٦
إنه لم يمنعني من أن أرد إليك إلا أني كنت على
غير وضوء / المهاجر بن قنفذ ٣٥٠
إنه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم /
عائشة ٣٤٤٥
إنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم / صعب بن
جثامة ٣٠٩٠
إنه ليستغفر للعالم من في السموات ومن في
الأرض حتى الحيتان / أبو الدرداء ٢٣٩
إنه من غل منها بعيراً أو شاة أتى به يوم القيامة
يحمله / عمر ١٨١٠
إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف / أبو ذر ١٣٢٧
إنه لا هجرة / عبد الرحمن بن صفوان ٢١١٦ ، ٢١١٦(م)
إنها ابنة أخي من الرضاعة وإنه يحرم من الرضاعة
/ ابن عباس ١٩٣٨
إنها استعارت من أسماء قلادة / عائشة ٥٦٨

إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف / محمد بن مسلمة ٣٩٦٢
أنهى النبي ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ جابر ١٧٢٤
إنها ليست بنجس هي من الطوافين أو الطوافات / كبشة بنت كعب ٣٦٧
إنها لا تتم صلاة لأحد حتي يسبغ الوضوء كما أمره الله / رفاعة بن رافع ٤٦٠
إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً / عبد الله بن مغفل ١٧ ، ٣٢٢٦
إنها لا تقتل الصيد ولا تنكي العدو / عبد الله بن مغفل ٣٢٢٧
إنهم لم يشكوا / ابن عباس ٣٠٤٥
إنهم يبعثون على نياتهم / أم سلمة ٤٠٦٥
أنهما كانا يتوضآن جميعاً للصلاة / عائشة ٣٨٣
إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير / ابن عباس أبو بكرة ٣٤٧ ، ٣٤٩
إني أخشى أن يطول عليك الزمان / عبد الله بن عمرو ١٣٤٦
إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون / أبو ذر ٤١٩٠
إني أريت ليلة القدر فأنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر / أبو سعيد الخدري ١٧٦٦
إني أكره أن أوذي صاحبي / أم أيوب ٣٣٦٤
إني دخلت الكعبة ووددت أني لم أكن فعلت / عائشة ٣٠٦٤
إني راكب غداً إلى اليهود / أبو عبد الرحمن الجهني ٣٦٩٩
إني صليت صلاة رغبة ورهبة / معاذ بن جبل ٣٩٥١
إني قد بدنت فإذا ركعت فاركعوا وإذا رفعت فارفعوا / أبو موسى ٩٦٢
إني قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل والرقيق / علي ١٧٩٠
إني كنت نهيتكم عن نبيذ الأوعية / ابن مسعود ٣٤٠٦
إني لأبركم وأصدقكم ولولا الهدي لأحللت / جابر بن عبد الله ٢٩٨٠
إني لأدخل في الصلاة وإني أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي / أنس بن مالك ٩٨٩
إني لأرجو أن أفارقكم / أبو سعيد ٢٢٠١
إني لأرجو ألا يدخل النار أحد / حفصة ٤٢٨١
إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم سبعين مرة/ أبو موسى ٣٨١٦
إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مئة مرة / أبو هريرة ٣٨١٥
إني لأسمع بكاء الصبي فأتجوز في الصلاة / عثمان ابن أبي العاص ٩٩٠
إني لأعرف كلمة (وقال عثمان آية) لو أخذ الناس كلهم بها / أبو ذر ٤٢٢٠
إني لأعرف يوم أحد من جرح وجه رسول الله ﷺ / سهل بن سعد ٣٤٦٥
إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها / عبد الله ابن مسعود ٤٣٣٩
إني لأعلم كلمة لا يقولها أحد عند موته / طلحة ابن عبيد الله ٣٧٩٥
إني لأقوم في الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها / أبو قتادة ٩٩١
إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله / سعد ابن أبي وقاص ١٣١
إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر/ ابن عمر ٣٠٤٦
إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً / جابر بن عبد الله ٣١٢١
إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم / حذيفة بن اليمان ٩٧
اهتز عرش الرحمن عز وجل لموت سعد بن معاذ/ جابر ١٥٨
أهدي في بدنه جملاً لأبي جهل برته من فضة / ابن عباس ٣١٠٠
أهدى رسول الله ﷺ مرة غنماً إلى البيت / عائشة ٣٠٩٦
أهدى النجاشي إلى رسول الله ﷺ حلقة فيها خاتم ذهب / عائشة ٣٦٤٤

أهديت ابنة رسول الله ﷺ إلي فما كان فراشنا / علي ٤١٥٤
أهديتم الفتاة / ابن عباس ١٩٠٠
أهل الجنة عشرون ومئة صف / بريدة ٤٢٨٩
أهل الجنة من ملأ الله أذنيه من ثناء الناس خيراً/ ابن عباس ٤٢٢٤
أهلي واشترطي أن محلي حيث حبستني / ابن عباس ٢٩٣٨
أو تفعلون / أبو سعيد الخدري ١٩٢٦
أو كما قال رسول الله ﷺ / أنس بن مالك ٢٤
أوتر بواحدة / ابن عمر ١١٧٦
أوتروا قبل أن تصبحوا / أبو سعيد ١١٨٩
أوتي رسول الله ﷺ جوامع الخير / عبد الله بن مسعود ١٨٩٢
أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع / أبو ذر ٢٨٦٢
أوصاني خليلي ﷺ لا تشرب الخمر / أبو الدرداء ٣٣٧١
أوصي امرءاً بأمه أوصي امرءاً بأمه أوصي امرءاً بأمه / أبو سلامة السلمي ٣٦٥٧
أوصي بكتاب الله / عبد الله بن أبي أوفى ٢٦٩٦
أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف / أبو هريرة ٢٧٧١
أو غير ذلك يا عائشة؟ / عائشة ٨٢
أوقدت النار ألف سنة فابيضت / أبو هريرة ٤٣٢٠
أو كلكم يجد ثوبين / أبو هريرة ١٠٤٧
أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها / عبد الله بن عمرو ٤٠٦٩
أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر / أبو هريرة ٤٣٣٣ ، ٤٣٣٣(م)
أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته / تميم الداري وأبو هريرة ١٤٢٦
أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء / عبد الله بن مسعود ٢٦١٥ ، ٢٦١٧
أول من أسرج في المساجد تميم الداري / أبو سعيد الخدري ٧٦٠
أول من يصافحه الحق عمر / أبي بن كعب ١٠٤
أولم على صفية بسويق وتمر / أنس بن مالك ١٩٠٩
أو ما علمت أنها رقية اقتسموها واضربوا لي معكم سهماً / أبو سعيد الخدري ٢١٥٦ ، ٢١٥٦(م)
ألا آذنتموني بها / يزيد بن ثابت ، أبو سعيد ١٥٢٨ ١٥٣٣
ألا أخبرك عن ملوك الجنة / معاذ بن جبل ٤١١٥
ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه / أبو ذر ٩٢٧
ألا أخبركم بالتيس المستعار / عقبة بن عامر ١٩٣٦
ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح/ أبو سعيد ٤٢٠٤
ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة / أبو ذر ٣٨٢٥
ألا أدلكم على أفضل الصدقة / سرلقة بن مالك ٣٦٦٧
ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به / أبو سعيد الخدري ٤٢٧ ، ٧٧٦
ألا أرقيك برقية جاءني بها جبرائيل / أبو هريرة ٣٥٢٤
ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن / أبو سعيد ٣٧٨٥
ألا إن أحرم الأيام يومكم هذا ألا وإن أحرم الشهور/ أبو سعيد ٣٩٣١
ألا أن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة/ سراقة بن جعشم ٢٩٧٧
ألا أنبئكم بأهل الجنة / حارثة بن وهب ٤١١٦
ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأرضاها عند مليككم / أبو الدرداء ٣٧٩٠
ألا أنبئكم بخياركم / أسماء بنت يزيد ٤١١٩
ألا إنه ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته / أبو سعيد الخدري ٢٨٧٣
إلا أني أبرأ إلى كل خليل من خلته / عبد الله بن مسعود ٩٣
ألا إني فرطكم على الحوض وإني مكاثر بكم الأمم/ الصنابح الأحمسي ٣٩٤٤
ألا تبايعون رسول الله ﷺ فبسطنا أيدينا / عوف ابن مالك ٢٨٦٧
ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة / جابر ٤٠١٠
ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى/

سعد بن أبي وقاص ١١٥
ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد / عبد الله بن سعد ١٣٧٨
ألا تستحيون أن ملائكة الله يمشون على أقدامهم/ ثوبان ١٤٨٠
ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها / جابر ابن سمرة ٩٩٢
ألا رجل يحملني إلى قومه فإن قريشاً قد منعوني/ جابر بن عبد الله ٢٠١
ألا قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري / أبو عقبة ٢٧٨٤
ألا ليبلغ الشاهد الغائب / معاوية القشيري ٢٣٤
ألا مشمر للجنة فإن الجنة لا خطر لها / أسامة ابن زيد ٤٣٣٢
ألا منحها أحدكم أخاه ولم ينه عن كرائها / ابن عباس ٢٤٥٦
ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصبة من الغنم على رأس ميل / أبو هريرة ١١٢٧
ألا لا تجني أم على ولد / طارق المحاربي ٢٦٧٠
ألا لا يجني جان إلا على نفسه / عمرو بن الأحوص ٢٦٦٩
ألا لا يلومن امرؤ إلا نفسه / فاطمة ٣٢٩٦
ألا لا يمنعن رجلاً هيبة الناس / أبو سعيد الخدري ٤٠٠٧
ألا يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه / أبو هريرة
إلام يجلد أحدكم امرأته جلد الأمة / عبد الله بن زمعة ٩٦١
أي حين توتر قال أول الليل بعد العتمة / جابر ، ابن عمر ١٢٠٢ ،١٢٠٢(م) ١٩٨٣
أي نبي محدث / طارق بن أشيم ١٢٤١
أي واد هذا قالوا وادي الأزرق / ابن عباس ٢٨٩١
أي يوم هذا قال يوم النحر / ابن عمر ٣٠٥٨
أياك والحلوب / أبو هريرة ٣١٨٠
أياك والخمر فإن خطيئتها تفرع الخطايا / خباب بن الأرت ٣٣٧٢
أياكم والتعريس على جواد الطريق والصلاة عليها/ جابر بن عبد الله ٣٢٩
أياكم والتمادح فإنه الذبح / معاوية ٣٧٤٣
أياكم والحلف في البيع فإنه ينفق ثم يمحق / أبو قتادة ٢٢٠٩
أياكم والسرية التي إن لقيت فرت وإن غنمت غلت/ أبو الورد ٢٨٢٩
أياكم والفتن فإن اللسان فيها مثل وقع السيف / ابن عمر ٣٩٦٨
إياكم وكثرة الحديث عني / أبو قتادة ٣٥
أيام منى أيام أكل وشرب / أبو هريرة ١٧١٩
أيحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث/ أبو هريرة ٣٧٨٢
أيعجز أحدكم إذا صلى أن يتقدم أو يتأخر / أبو هريرة ١٤٢٧
أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع /. أبو محذورة ٧٠٨
الأيم أولى بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها / ابن عباس ١٨٧٠
أيما امرىء مات وعنده مال امرىء بعينه / أبو هريرة ٢٣٦١
أيما امرأة ألحقت بقوم من ليس منهم فليست من الله في شيء / أبو هريرة ٢٧٤٣
أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة / أبو هريرة ٤٠٠٢
أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير مابأس / ثوبان ٢٠٥٥
أيما امرأة ام ينكحها الولي فنكاحها باطل فنكاحها باطل / عائشة ١٨٧٩
أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة / أم سلمة ١٨٥٤
أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها / عائشة ٣٧٥٠
إيما أهاب دبغ فقد طهر / ابن عباس ٣٦٠٩
أيما داع إلى ضلالة فاتبع فإن له مثل أوزار / أنس ابن مالك ٢٠٥
أيما رجل أعتق غلاماً ولم يسم ماله فالمال له / عبد

الله بن مسعود ٢٥٣٠، ٢٥٣٠(م)
أيما رجل باع بيعاً من رجلين فهو للأول منهما / سمرة بن حندب ٢١٩٠
أيما رجل باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند رجل / أبو هريرة ٢٣٥٩
أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه / أبو هريرة ٢٣٦٠
أيما رجل ولدت أمته منه فهي معتقة عن دبر منه/ ابن عباس ٢٥١٥
أيما رجل يدين ديناً وهو مجمع أن لا يوفيه إياه لقي الله سارقاً / صهيب الخير ٢٤١٠، ٢٤١٠(م)
أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو زان / ابن عمر ١٩٦٠
أيما عبد كوتب على مئة أوقية فأداها / عبد الله ابن عمرو ٢٥١٩
الإيمان بضع وستون أو سبعون باباً / أبو هريرة ٥٧
الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان/ علي ٦٥
الإيمان يزداد وينقص / أبو الدرداء ٧٥
الإيمان يزداد وينقص / أبو هريرة وابن عباس ٧٤
الأيمن فالأيمن / أنس ٣٤٢٥
أين أنت من الاستغفار؟ تستغفر الله في اليوم سبعين مرة / حذيفة ٣٨١٧
أين السائل «قال أنا يا رسول الله» / أبو أمامة ٤٠١٢
أين علماؤكم؟ أين علماؤكم؟ / معاوية بن أبي سفيان ٩
أين كنت قلت كنت أستمع قراءة رجل في أصحابك / عائشة ١٣٣٨
أين كنت يا أبا هريرة / أبو هريرة ٥٣٤
أينقص الرطب إذا يبس / سعد بن أبي وقاص ٢٢٦٤
أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب / جابر ابن عبد الله ٢١٤٤
أيها الناس إنه لي يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة / ابن عباس ٣٨٩٩
أيهم أكثر أخذاً للقرآن / جابر بن عبد الله ١٥١٤

حرف الباء

بأي صلاتيك اعتددت / عبد الله بن سرجس ١١٥٢
بادروا بالأعمال ستا طلوع الشمس من مغربها / أنس بن مالك ٤٠٥٦
بارزت رجلاً فقتلته / سلمة بن الأكوع ٢٨٣٦
بارك الله لك في أهلك ومالك / عبد الله بن أبي ربيعة ـ عمرو بن المغيرة ٢٤٢٤
بارك الله لكم وبارك عليكم وجمع بينكما في خير/ أبو هريرة ١٩٠٥
باسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات لله / جابر بن عبد الله ٩٠٢
باع المدبر / جابر ٢٥١٢
بال جرير بن عبد الله ثم توضأ ومسح على خفيه / جرير بن عبد الله ٥٤٣
بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة / عبادة ابن الصامت ٢٨٦٦
بت عند خالتي ميمونة / ابن عباس ٩٧٣
البحر الطهور ماؤه الحل ميتته / أبو هريرة ٣٢٤٦
بخير رجل لم يصبح صائماً ولم يعد سقيماً / جابر ٣٧١٠
بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء/ أبو هريرة ٣٩٨٦
البذاذة من الإيمان / أبو أمامة الحارثي ٤١١٨
بركة أو بركتان / عائشة ٣٣٢١
البزاق والمخاط والحيض والنعاس في الصلاة من الشيطان / عدي بن ثابت ٩٦٩
بسم الله أرقيك / عبادة بن الصامت ٣٥٢٧
بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا / عائشة ٣٥٢١
بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة / أبو بكر الصديق ١٨٠٠
بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم / ابن عباس ٣٥٢٦، ٣٥٢٦(م)
بسم الله والسلام على رسول الله / فاطمة ٧٧١
بسم الله وعلى ملة رسول الله / ابن عمر ١٥٥٠
بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله / ابن عمر ١٥٥٣
بسم الله لا حول ولا قوة إلا بالله التكلان على

الله/ أبو هريرة ٣٨٨٥
بشر بحاجة فخر ساجداً / أنس بن مالك ١٣٩٢
بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور / أنس بن مالك ٧٨١
بعت من رسول الله ﷺ رجل سراويل / أبو صفوان ابن عميرة ٢٢٢١
بعث رجل معي بدراهم هدية إلى البيت / شقيق ٣١١٦
بعثت أنا والساعة كهاتين جابر بن عبد الله ، أبو هريرة ٤٥ ، ٤٠٤٠
بعثت معي أم سليم / أنس ٣٣٠٣
بعثني رسول الله ﷺ إلى البحرين أو إلى هجر / العلاء بن الحضرمي ١٨٣١
بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج / قرة بن إياس ، الحارث بن عمرو
خال البراء بن عازب ٢٦٠٧ ، ٢٦٠٨
بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وأمرني أن آخذ مما سقت السماء / معاذ بن جبل ١٨١٨
بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وأمرني أن آخذ من البقر / معاذ بن جبل ١٨٠٣
بعثنا عمر بن الخطاب إلى الكوفة وشيعنا / عمر ابن الخطاب ٢٨
بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاث مئة / جابر بن عبد الله ٤١٥٩
بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين / جابر ٢٨٦٩
بقاف واقتربت / أبو واقد الليثي ١٢٨٢
بكروا بالصلاة في اليوم الغيم / بريدة الأسلمي ٦٩٤
بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر / أبو ثعلبة الخشني ٤٠١٤
بل أنا يا عائشة وا رأساه / عائشة ١٤٦٥
بل فجدّي نخلك / جابر بن عبد الله ٢٠٣٤
بل فيما جف به القلم وجرت به المقادير/ سراقة ابن جعشم ٩١
بل لنا خاصة / بلال بن الحارث ٢٩٨٤
بل مرة واحدة فمن استطاع فتطوع / ابن عباس ٢٨٨٦
بلغني أنه أمة مسخت فلم يأمر به ولم ينه عنه / أبو سعيد الخدري ٣٢٤٠
بماذا كنت تستمشين قلت بالشبرم / أسماء بنت عميس ٣٤٦١
بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم / عبد الله بن عمرو ٨٥
بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل / أم كرز ٥٢٧
بيت لا تمر فيه جياع أهله / عائشة ٣٣٢٧
بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه / سلمى ٣٣٢٨
بيع المحفلات خلابة ولا تحل الخلابة لمسلم / عبد الله بن مسعود ٢٢٤١
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا / أبو برزة الأسلمي ، وسمرة ٢١٨٢ ، ٢١٨٣
بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة / جابر ١٠٧٨
ابن عبد الله
بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال / عبد الله بن بسر ٤٠٩٣
بين كل أذانين صلاة / عبد الله بن مغفل ١١٦٢
بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف / عبد الله ابن مسعود ٤٠٥٩
بينا أنا نائم رأيتني في الجنة / أبو هريرة ١٠٧
بينا أهل الجنة في نعيمهم / جابر بن عبد الله ١٨٤
البينة أو حد في ظهرك / ابن عباس ٢٠٦٧
بينما هو يتغدى إذ سقطت منه لقمة / معقل بن يسار ٣٢٧٨
بينما هو يتوضأ في بيتي للظهر وكان قد بعث ساعياً / أم سلمة ١١٥٩

حرف التاء

تأتي الإبل التي لم تعط الحق منها / أبو هريرة ١٧٨٦
تأخذ إحداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور/ عائشة ٦٤٢
تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود / أبو هريرة ٤٣٢٦
تؤخذ صدقات المسلمين على مياههم / ابن عمر ١٨٠٦
التائب من الذنب كمن لا ذنب له / عبد الله بن مسعود ٤٢٥٠
تابعوا بين الحج والعمرة فإن المتابعة بينهما / عمر ٢٨٨٧ ، ٢٨٨٧(م)

التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة / ابن عمر ٢١٣٩
تبارك الذي وسع سمعه كل شيء / عائشة ٢٠٦٣
تجوزت لكم عن صدقة الخيل والرقيق / علي ١٨١٣
التحيات المباركات والصلوات الطيبات لله / ابن عباس ٩٠٠
تخرج الدابة من هذا الموضع فإذا فتر في شبر / بريدة ٤٠٦٧
تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان بن داود / أبو هريرة ٤٠٦٦
تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم / عائشة ١٩٦٨
تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب/ أسماء بنت يزيد ١٥٨٩
تربوا صفحكم / جابر ٣٧٧٤
تردون علي غراً محجلين من الوضوء سيماء أمتي/ أبو هريرة ٤٢٨٢
تزوج أم سلمة في شوال / الحارث بن هشام ١٩٩١
تزوج رجل من الأنصار امرأة بلعجلان فدخل بها فبات عندها / ابن عباس ٢٠٧٠
تزوج عائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهماً / أبو سعيد الخدري ١٨٩٠
تزوج النبي ﷺ عائشة وهي بنت سبع / عبد الله ابن مسعود ١٨٧٧
تزوج النبي ﷺ في شوال / عائشة ١٩٩٠
تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست سنين / عائشة ١٨٧٦
تزوجها وهو حلال / ميمونة بنت الحارث ١٩٦٤
التسبيح للرجال والتصفيق للنساء / أبو هريرة
وسهل بن سعد ١٠٣٤ ، ١٠٣٥
تسحرت مع رسول الله ﷺ هو النهار / حذيفة ١٦٩٥
تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة / زيد بن ثابت ١٦٩٤
تسحروا فإن في السحور بركة / أنس بن مالك ١٦٩٢
تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي / جابر وأبو هريرة
وأنس ٣٧٣٥ ، ٣٧٣٦ ، ٣٧٣٧
تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم / أبو أمامة ٢٨٩
تشهده ملائكة الليل والنهار / أبو هريرة ٦٧٠
«تصدقوا تصدقوا» فأكثر من يتصدق النساء / أبو سعيد الخدري ١٢٨٨
تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه / أبو سعيد الخدري ٢٣٥٦
تضامون في رؤية الشمس في الظهيرة في غير سحاب / أبو سعيد الخدري ١٧٩
تضامون في رؤية القمر ليلة البدر / أبو هريرة ١٧٨
تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت / عبد الله بن عمرو ٣٢٥٣
تطهر خير لها / مسعود بن الأسود ٢٥٤٨
تعس عبد الدينار وعبد الدرهم / أبو هريرة ٤١٣٥
٤١٣٦
تعلموا القرآن واقرأوه وارقدوا / أبو هريرة ٢١٧
تعوذوا بالله من جب الحزن / أبو هريرة ٢٥٦
تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة / أبو هريرة ٣٨٤٢
تفتح لكم أرض الأعاجم وستجدون فيها بيوتاً / عبد الله بن عمرو ٣٧٤٨
تفتح يأجوج ومأجوج فيخرجون / أبو سعيد الخدري ٤٠٧٩
تفرقت اليهود علي إحدى وسبعين فرقة / أبو هريرة ٣٩٩١
تقبلون الدية؟ فأبوا / زيد بن ضمرة ٢٦٢٥
تقدموا فأتموا بي وليأتم بكم من بعدكم / أبو سعيد ٩٧٨
تقسمون وتستحقون / عبد الله بن عمرو ٢٦٧٨
تقطع يد السارق في ثمن المجن / سعد بن أبي وقاص ٢٥٨٦
تقولين اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني / عائشة ٣٨٥٠
التقوى وحسن الخلق / أبو هريرة ٤٢٤٦
تكون بينكم وبين بني الأصفر هدنة / عوف بن مالك ٤٠٩٥
تكون فتن على أبوابها دعاة إلى النار / حذيفة بن اليمان ٣٩٨١
تكون فتنة تستنظف العرب قتلاها في النار /

عبد الله بن عمرو ٣٩١٧
تنح حتى أريك / أبو سعيد الخدري ٣١٧٩
تنفل سيفه ذو الفقار يوم بدر / ابن عباس ٢٨٠٨
تنكح النساء لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها / أبو هريرة ١٨٥٨
توضأ بفضل غسلها من الجنابة / ميمونة ٣٧٢
توضأ ثلاثاً ثلاثاً / ابن عمر وأبو هريرة والربيع بنت معوذ ٤١٤، ٤١٥، ٤١٨
توضأ النبي ﷺ فأدخل إصبعيه / الربيع بنت معوذ ٤٤١
توضأ فخلل لحيته / عثمان ٤٣٠
توضأ فغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً / المقدام بن معد يكرب ٤٥٧
توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه / سلمان الفارسي ٤٦٨، ٣٥٦٤
توضأ فمسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما / المقدام بن معد يكرب ٤٤٢
توضأ رسول الله ﷺ فمسح رأسه مرتين / الربيع بنت معوذ ٤٣٨
توضأ فمسح ظاهر أذنيه وباطنهما / الربيع بنت معوذ ٤٤٠
توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحد / علي ٤٠٤
توضأ رسول الله ﷺ فنضح فرجه / جابر ٤٦٤
توضأ في تور / أبو هريرة ٤٧٣
توضأ مرة مرة؟ قال نعم قلت ومرتين مرتين / جابر ٤١٠
توضأ وغسل رجليه / الربيع بنت معوذ ٤٥٨
توضأ ومسح على الجوربين والنعلين / المغيرة بن شعبة ، أبو موسى الأشعري ٥٥٩، ٥٦٠
توضأ ومسح على خفيه / حذيفة ٥٤٤
توضئوا مما غيرت النار / أبو هريرة ٤٨٥
توضئوا مما مست النار / عائشة وأنس ٤٨٦، ٤٨٧
توضئوا من لحوم الإبل ولا تتوضأوا من لحوم الغنم/ عبد الله بن عمر ٤٩٧
توضئوا منها / البراء بن عازب ٤٩٤
توفى رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر / علقمة بن نضلة ٢١٠٧
توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بطعام / أسماء بنت يزيد ٢٤٣٨
تلا هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين)/ أبو سعيد الخدري ٢٣٦٥
تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب / عمار بن ياسر ٥٦٦

حرف الثاء

ثامنوني به قالوا لا نأخذ له ثمناً أبداً / أنس بن مالك ٧٤٢
ثمنه / أبو هريرة ٣٠٨٦
ثوبك هذا غسيل أم جديد / ابن عمر ٣٥٥٨
ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة / أبو هريرة ٢٠٣٩
ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك فيهن / أبو هريرة ٣٨٦٢
ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن / عقبة ابن عامر ١٥١٩
ثلاث عشرة ركعة منه ثمان ويوتر بثلاث / عبد الله بن عمر ١٣٦١
ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل والمقارضة وإخلاط البر بالشعير / صهيب ٢٢٨٩
ثلاث لأن يكون رسول الله ﷺ بينهن / عمر بن الخطاب ٢٧٢٧
ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان / أنس بن مالك ٤٠٣٣
ثلاث لا يمنعن الماء والكلأ والنار / أبو هريرة ٢٤٧٣
ثلاث للمهاجر بعد الصدر / العلاء بن الحضرمي ١٠٧٣
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة / أبو هريرة ٢٤٤٢
ثلاثة أيام أحسبه قال ولياليهن للمسافر / خزيمة ابن ثابت ٥٥٤
ثلاثة كلهم حق على الله عونه / أبو هريرة ٢٥١٨
ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً رجل أم قوماً / ابن عباس ٩٧١

ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل والصائم حتى يفطر / أبو هريرة ١٧٥٢
ثلاثة لا تقبل لهم صلاة الرجل يؤم القوم وهم له كارهون / عبد الله بن عمرو ٩٧٠
ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم / أبو هريرة ٢٨٧٠
ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة / أبو هريرة ٢٢٠٧
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم / أبو ذر ٢٢٠٨
الثلث كبير (أو كثير) / ابن عباس ٢٧١١
الشيب تعرب عن نفسها والبكر رضاها صمتها / عدي الكندي ١٨٧٢

حرف الجيم

جاء جبريل عليه السلام ذات يوم / أنس ٤٠٢٨
جاء خباب إلى عمر / أبو ليلى الكندي ١٥٣
جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري / الهزيل بن شرحبيل ٢٧٢١
جاء عويمر إلى عاصم بن عدي / سهل بن سعد ٢٠٦٦
جاء مشركو قريش يخاصمون النبي ﷺ في القدر/ أبو هريرة ٨٣
جاءت إلى النبي ﷺ فعرضت عليه الرقى / أم بني حزم الساعدية ٣٥١٤
جاءت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت إن أبي زوجني / بريدة ١٨٧٤
جاءنا النبي ﷺ فصلى بنا في مسجد بني عبد الأشهل / عبد الله بن عبد الرحمن ١٠٣١
جاءنا مصدق النبي ﷺ فأخذت بيده وقرأت في/ سويد بن غفلة ١٨٠١
جاءني جبريل فقال يا محمد مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم / زيد بن خالد الجهني ٢٩٢٣
الجار أحق بسقبه / أبو رافع شريد ٢٤٩٥ ٢٤٩٦
االبن سويد ٢٤٩٦
الجار أحق بشفعة جاره / جابر ٢٤٩٦
الجالب مرزوق والمحتكر ملعون / عمر بن الخطاب ٢١٥٣
جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ / الشعبي ٢٦
جد له فأوفه الذي له فجد له / جابر بن عبد الله ٢٤٣٤
جدب لنا رسول الله ﷺ السمر بعد العشاء / عبد الله بن مسعود ٧٠٣
جرح رسول الله ﷺ يوم أحد / سهل بن سعد ٣٤٦٤
جعل الدية اثنى عشر ألفاً / ابن عباس ٢٦٢٩ ، ٢٦٣٢
جعل العمرى للوارث / زيد بن ثابت ٢٣٨١
جعل رسول الله ﷺ في الضبع يصيبه المحرم / جابر ٣٠٨٥
جعل رسول الله ﷺ للمسافر ثلاثاً ولو مضى / خزيمة بن ثابت ٥٥٣
جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً / أبو هريرة ٥٦٧
جلد رسول الله ﷺ أربعين / علي ٢٥٧١
جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في غزوة تبوك / معاذ بن جبل ١٠٧٠
الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تغش الكبائر / أبو هريرة ١٠٨٦
الجنازة متبوعة وليست بتابعة / عبد الله بن مسعود ١٤٨٤
جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وشراركم/ واثلة بن الأسقع ٧٥٠
الجنة مئة درجة كل درجة منها ما بين السماء والأرض / معاذ بن جبل ٤٣٣١
جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب / عبد الله بن قيس ١٨٦

حرف الحاء

حاضت؟ فقالت : نعم . فشق لها من عمامته / عائشة ٦٥٤
حاملات والدات رحيمات / أبو أمامة ٢٠١٣
حبسونا عن صلاة الوسطى ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً / عبد الله بن مسعود ٦٨٦
حج رسول الله ﷺ ثلاث حجات / جابر وابن عباس ٣٠٧٦
الحج جهاد كل ضعيف / أم سلمة ٢٩٠٢
الحج جهاد والعمرة تطوع / طلحة بن عبيد الله ٢٩٨٩

الحج عرفة / عبد الرحمن بن يعمر ٣٠١٥ ، ٣٠١٥(م)
حج عن أبيك / أبو الغوث بن حصين وحصين بن عوف ٢٩٠٥ ، ٢٩٠٨
حج عن أبيك واعتمر / أبو رزين العقيلي ٢٩٠٦
الحجاج والعمار وفد الله / أبو هريرة ٢٨٩٢
الحجامة على الريق أمثل وفيه شفاء وبركة / ابن عمر ٣٤٨٧
الحجامة على الريق أمثل وهي تزيد في العقل / ابن عمر ٣٤٨٨
حججت مع النبي ﷺ فذهب لحاجتة فأبعد / عبد الرحمن بن أبي قراد ٣٣٤
حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان/ جابر ٣٠٣٨
حد يحمل به في الأرض خير لأهل الأرض / أبو هريرة ٢٥٣٨
حر وعبد قلت هل من ساعة أقرب إلى الله من أخرى / عمرو بن عبسة ١٣٦٤
الحرب خدعة / عائشة وابن عباس ٢٨٣٣ ، ٢٨٣٤
حرس ليلة في سبيل الله أفضل من صيام رجل وقيامه / أنس بن مالك ٢٧٧٠
حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة / ابن عمر ٢٨٤٤
حرق نخل بني النضير وقطع وفيه يقول شاعرهم/ ابن عمر ٢٨٤٥
حرم أشياء حتى ذكر الحمر الأنسية / المقدام بن معد يكرب ٣١٩٣
حريم البئر مد رشائها / أبو سعيد الخدري ٢٤٨٧
حديم النخلة مد جريدها / ابن عمر ٢٤٨٩
حسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم / أبو هريرة ٤٢١٣
الحسب المال والكرم التقوى / سمرة بن جندب ٤٢١٩
الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب / أنس ٤٢١٠
الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما / ابن عمر ١١٨
حسين مني وأنا من حسين / يعلي بن مرة ١٤٤
حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس / المغيرة ابن شعبة ٢٧٢٤
حضرت حرباً / أنس بن مالك ٢٧٩٣
حفاة عراة قلت والنساء قال والنساء / عائشة ٤٢٧٦
حفظت سكتتين في الصلاة / سمرة ٨٤٥
حك بزاقاً في قبلة المسجد / عائشة ٧٦٤
الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً / أبو أمامة الباهلي ٣٢٨٤
الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور/ حذيفة ٣٨٨٠
الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافني / أنس ابن مالك ٣٠١
الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين / أبو سعيد ٣٢٨٢
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات / عائشة ٣٨٠٣
الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب / ابن عمر ٢٦٢٨
الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات / عائشة ١٨٨
الحمد لله على كل حال / أبو هريرة ٣٨٠٤
الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا/ أبو هريرة ٤١٥٠
الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا / ابن عباس ١٨٩٣
حمل على فرس يقال له غمر أو غمرة / الزبير بن العوام ٢٣٩٣
حملني أهلي على الجفاء بعد ما علمت من السنة/ أبو سريحة ٣١٤٨
الحمى كير من كير جهنم فأبردوها بالماء / أبو هريرة ٣٤٧٥
الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء / عائشة رافع بن خديج ٣٤٧١ ، ٣٤٧٣
الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات / النعمان بن بشير ٣٩٨٤
الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه / سلمان الفارسي ٣٣٦٧

الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة والبذاء من الجفاء / أبو بكرة ٤١٨٤
الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفأرة فاسقة / عائشة ٣٢٤٩
حين افتتح خيبر اشترط عليهم أن له الأرض / ابن عباس ١٨٢٠
حين تيمموا مع رسول الله ﷺ فأمر المسلمين فضربوا / عمار بن ياسر ٥٧١
حين هلك عثمان بن مظعون ترك ابنة له / ابن عمر ١٨٧٨

حرف الخاء

خذ الحب من الحب والشاة من الغنم / معاذ بن جبل ١٨١٤
خذ حقك في عفاف واف أو غير واف / أبو هريرة ٢٤٢٢
خذ الدية بارك الله لك فيها / جارية ٢٦٣٦
خذ منهن أربعاً / ابن عمر ١٩٥٣
خذ هذا العنقود فأبلغه أمك / النعمان بن بشير ٣٣٦٨
خذوا ظرفاً مكان ظرفكم وكلوا ما فيها / عائشة ٢٣٣٣
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً / عبادة بن الصامت ٢٥٥٠
خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف / عائشة ٢٢٩٣
الخراج بالضمان / عائشة ٢٢٤٣
خرج أبو بكر في تجارة إلى بصرى / أم سلمة ٣٧١٩
خرج النبي ﷺ إلى الصلاة وكبر / أبو هريرة ١٢٢٠
خرج حاجاً مع رسول الله ﷺ ومعه أسماء بنت عميس / أبو بكر ٢٩١٢
خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم / عبادة بن الصامت ٣٥٦٣
خرج فصلى بهم العيد لم يصلى قبلها ولا بعدها/ ابن عباس ١٢١٩
خرج النبي ﷺ لبعض حاجته / المغيرة بن شعبة ٣٨٩
خرج لحاجته فاتبعه المغيرة بإداوة فيها ماء حتى فرغ/ المغيرة بن شعبة ٥٤٥
خرج رسول الله ﷺ متواضعاً متبذلاً / ابن عباس ١٢٦٦
خرج مع الناس يوم فطر أو أضحى فأنكر إبطاء الإمام / عبد الله بن بسر ١٣١٧
خرج رسول الله ﷺ يوم فطر أو أضحى فخطب / جابر ١٢٨٩
خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي فصلى بنا / أبو هريرة ١٢٦٨
خرجت مع أبي سعيد الزرقي صاحب رسول الله ﷺ / أبو سعيد الزرقي ٣١٢٩
خرجت رسول الله ﷺ زمن الحديبية / أبو قتادة ٣٠٩٣
خرجت مع عبد الله فلحقه أعرابي فقال له / خالد ابن أسلم ١٧٨٧
خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فانتهينا / البراء بن عازب ١٥٤٩
خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فقعد حيال / البراء بن عازب ١٥٤٨
خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر / جابر ٣٣٥
خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي الحجة / عائشة ٢٩٨١
خرجنا مع رسول الله ﷺ للحج على أنواع ثلاث/ عائشة ٣٠٧٥
خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة / أنس ١٠٧٧
خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر / سويد بن النعمان ٤٩٢
خصال لا تنبغي في المسجد لا يتخذ طريقاً / ابن عمر ٧٤٨
خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين / ابن عمر ٧١٢
خصلتان لا يحصيهما رجل مسلم إلا دخل الجنة وهما يسير / عبد الله بن عمر ٩٢٦
خلع معاذ بن جبل من غرمائه ثم استعمله على اليمين / جابر بن عبد الله ٢٣٥٧
خلق الله عز وجل يوم خلق السموات والأرض مئة رحمة / أبو سعيد ٤٢٩٤
الخمر من هاتين الشجرتين / أبو هريرة ٣٣٧٨
«الخمص» / أبو هريرة ٢٤٤٨
خمس صلوات افترضهن الله على عباده / عبادة

ابن الصامت ١٤٠١
خمس من حق المسلم على المسلم رد التحية وإجابة الدعوة / أبو هريرة ١٤٣٥
خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن / ابن عمر ٣٠٨٨
خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الأبقع / عائشة ٣٠٨٧
الخوارج كلاب النار / ابن أبي أوفى ١٧٣
خياركم خياركم لنسائهم / عبد الله بن عمرو ١٩٧٨
خياركم من تعلم القرآن وعلمه / سعد ٢١٣
الخير أسرع إلى البيت الذي يؤكل فيه من الشفرة / ابن عباس ٣٣٥٧
الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى من الشفرة إلى سنام / أنس بن مالك ٣٣٥٦
خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر / ابن عباس ٣٤٩٧
خير بريرة / أبو هريرة ٢٠٧٨
خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه/ أبو هريرة ٣٦٧٩
خير ثيابكم البياض فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم/ ابن عباس ٣٥٦٦
خير الخيل الأدهم الأقرح المحجل الأرثم / أبو قتادة ٢٧٨٩
خير الدواء القرآن / علي ٣٥٠١ ، ٣٥٣٣
خير الشهود من أدى شهادته قبل أن يسألها / زيد بن خالد الجهني ٢٣٦٤
خير صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها / جابر بن عبد الله ١٠٠١
خير صفوف النساء آخرها وشرها أولها / أبو هريرة ١٠٠٠
الخير عادة والشر لجاجة ومن يرد الله به خيراً يفقهه / معاوية بن أبي سفيان ٢٢١
خير الكفن الحلة / عبادة بن الصامت ١٤٧٣
خير الكفن الحلة وخير الضحايا الكبش الأقرن / أبو أمامة الباهلي ٣١٣٠
خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعو له / أبو قتادة ٢٤١
خير معايش الناس لهم رجل ممسك بعنان فرسه/ أبو هريرة ٣٩٧٧
الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة / عروة البارقي ٢٢٨٦
خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر / علي ١٠٦
خير الناس خيرهم قضاء / العرباض بن سارية ٢٢٨٦
خيراً رأيت تلد فاطمة غلاماً فترضعيه / أم الفضل ٣٩٢٣
خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة / أبو موسى الأشعري ٤٣١١
خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي / ابن عباس ١٩٧٧
خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه فلم يره / عائشة ٢٠٥٢
الخيل في نواصيها الخير / أبو هريرة ٢٧٨٨
الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة / عبد الله بن عمر ٢٧٨٧

حرف الدال

دبر رجل منا غلاماً ولم يكن له مال غيره / جابر ابن عبد الله ٢٥١٣
الدجال أعور عين اليسرى / حذيفة ٤٠٧١
دخل علي رسول الله ﷺ صبيحة عرسي / الربيع بنت معوذ ١٨٩٧
دخل على رسول الله ﷺ وهو يصلي في / أبو سعيد الخدري ١٠٤٨
دخل علينا رسول الله ﷺ فوضعنا تحته قطيفة / ابنا بسر السلميين ٣٣٣٤
دخل عليها وعندها قربة معلقة فشرب منها / كبشة الأنصاري ٣٤٢٣
دخل الغيضة فقضي حاجته فأتاه جرير بإداوة من ماء / جرير ٣٥٩
دخل مكة نهاراً / ابن عمر ٢٩٤١
دخل رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر / أم هانىء ٣٦٣١
دخل مكة وعليه عمامة سوداء / جابر ٢٨٢٢ ، ٣٥٨٥
دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر / أنس بن مالك ٢٨٠٥

دخل مكة يوم الفتح ولواؤه أبيض / جابر بن عبد الله ٢٨١٧
دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح الكعبة / ابن عمر ٣٠٦٣
دخل يوم الفتح مكة وعليه عمامة سوداء / ابن عمر ٣٥٨٦
دخلت امرأة النار في هرة ربطتها / أبو هريرة ٤٢٥٦
دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ لم يأكل / أم قيس بنت محصن ٥٢٤
دخلت على أم سلمة قال فأخرجت إليّ شعراً / عثمان ٣٦٢٣
دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت / محمد ابن المنكدر ١٤٥٠
دخلت على عائشة فأخرجت لي إزاراً غليظاً / أبو بردة ٣٥٥١
دخلنا على أبي أمامة فرأى في سيوفنا شيئاً من حلية / سليمان بن حبيب ٢٨٠٧
دع أذنها وخذ بسالفتها / أبو سعيد الخدري ٣١٧١
دع من دينك هذا / كعب بن مالك ٢٤٢٩
دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ إلى عرسه/ سهل بن ساعد ١٩١٢
دعا الوالد يفضي إلى الحجاب / أم حكيم ٣٨٦٣
دعها يا عمر فإن العين دامعة / أبو هريرة ١٥٨٧، ١٥٨٧(م)
دعوة المرء مستجابة لأخيه بظهر الغيب / أم الدرداء ٢٨٩٥
الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر / أبو هريرة ٤١١٣
الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلاذكر الله / أبو هريرة ٤١١٢
دونك فانتصري / عائشة ١٩٨١
دونكها يا طلحة فإنها تجم الفؤاد / طلحة ٣٣٦٩
الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم / علي بن أبي طالب ٢٢٦١

حرف الذال

ذاك عند أوان ذهاب العلم / زياد بن لبيد ٤٠٤٨
ذباب ذباب فانطلقت فأخذته / وائل بن حجر ٣٦٣٦
ذبح أضحيته عند طرف الزقاق / سعد القرظ ٣١٥٦
ذبح رسول الله ﷺ / أبو هريرة ٣١٣٣
ذبحت أرنبين بمروة / محمد بن صيفي ٣١٧٥
ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم / أبو هريرة ٢
ذكروا عند عائشة أن علياً كان وصياً / الأسود ١٦٢٦
ذلك الشيطان بال في أذنيه / عبد الله بن مسعود ١٣٣٠
ذلك عاجل بشرى اللمؤمن / أبو ذر ٤٢٢٥
الذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاء / عمر بن الخطاب ٢٢٥٣
الذهب بالورق رباً إلا هاء وهاء / عمر ٢٢٥٩
ذهبت أنا وأبو بكر وعمر / علي بن أبي طالب ٩٨
ذهبت فرس له فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون/ ابن عمر ٢٨٤٧
ذهبت النبوة وبقيت المبشرات / أم كزر الكعبية ٣٨٩٦
ذيلك ذراع / أبو هريرة ٣٥٨٢

حرف الراء

رأى امرأة مقتولة في بعض الطريق فنهى عن قتل النساء / ابن عمر ٢٨٤١
رأى رسول الله ﷺ توضأ ثم أخذ كفاً من ماء / الحكم بن سفيان ٤٦١
رأى رسول الله ﷺ رجلاً توضأ فترك / عمر بن الخطاب ٦٦٦
رأى رجلاً قد شبك أصابعه في الصلاة / كعب ابن عجرة ٩٦٧
رأى عيسى بن مريم رجلاً يسرق فقال أسرقت قال لا / أبو هريرة ٢١٠٢
الرؤيا ثلاث فبشرى من الله / أبو هريرة ٣٩٠٦
الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين / أنس بن مالك ٣٨٩٣
رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من سبعين جزءاً من النبوة / أبو سعيد الخدري ٣٨٩٥
الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة / ابن عمر ٣٨٩٧
الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت/ أبو رزين ٣٩١٤
رؤيا المؤمن جزءاً من ست وأربعين جزءاً من النبوة/ أبو هريرة ٣٨٩٤

الرؤيا من الله والحلم من الشيطان / أبو قتادة ٣٩٠٩
رأيت ابن عمر اشترى عمامة لها علم / أبو عمر ٣٥٩٤
رأيت رسول الله ﷺ أتى بتمر عتيق فجعل يفتشه/ أنس بن مالك ٣٣٣٣
رأيت النبي ﷺ أتي بدلو فمضمض منه / وائل بن حجر ٦٥٩
رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه / ابن عمر ٨٥٨
رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه/ وائل بن حجر ٨٨٢
رأيت رسول الله ﷺ إذا فرغ من سبعه جاء حتى/ المطلب ٢٩٥٨
رأيت الأصليع عمر بن الخطاب يقبل الحجر / عبد الله بن سرجس ٢٩٤٣
رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة / عبد الله بن عمر ٣٩٢٤
رأيت بلالاً يؤذن بين يدي رسول الله ﷺ مثنى / أبو رلفع ٧٣٢
رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح رأسه/ عبد الله بن أبي أوفى ٤١٦
رأيت رسول الله ﷺ توضأ غرفة غرفة / ابن عباس ٤١١
رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل أصابع رجليه بخنصره / المستورد بن شداد ٤٤٦
رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته / أبو أيوب ٤٣٣
رأيت رسول الله ﷺ توضأ فمسح رأسه مرة / سلمة بن الأكوع وعثمان بن عفان ٤٣٥ ، ٤٣٧
رأيت رسول الله ﷺ توضأ وعليه عمامة / أنس ابن مالك ٥٦٤
رأيت النبي ﷺ حاملاً الحسن بن علي / أبو هريرة ٦٥٨
رأيت خيراً أما المنهج العظيم فالمحشر / خرشة ابن الحر ٣٩٢٠
رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة ضحى / جابر ٣٠٥٣
رأيت رسول الله ﷺ رمى الجمرة يوم النحر / قدامة بن عبد الله ٣٠٣٥
رأيت النبي ﷺ جالساً على يمينه / وائل بن حجر ١٢٢٤
رأيت رسول الله ﷺ صلى فسلم مرة واحدة / سلمة بن الأكوع ٩٢٠
رأيت رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح فجعل نعليه/ عبد الله بن السائب ١٤٣١
رأيت على زينب بنت رسول الله ﷺ قميص حرير/ أنس ٣٥٩٨
رأيت علياً توضأ فغسل قدميه إلى الكعبين / أبو حية ٤٥٦
رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك / جابر ابن عبد الله ٨٦٨
رأيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك توضأ واحدة / عمر ٤١٢
رأيت رسول الله ﷺ في كنفيه مستقبل القبلة / ابن عمر ٣٢٣
رأيت في المنام أني أهاجر من مكة / أبو موسى ٣٩٢١
رأيت في يدي سوارين من ذهب فنفختهما / أبو هريرة ٣٩٢٢
رأيت النبي ﷺ قد حلق الإبهام والوسطى / وائل بن حجر ٩١٢
رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها / أنس بن مالك ٢٤٣١
رأيت رسول الله ﷺ هذه منه بيضاء / أبو جحيفة ٣٦٢٨
رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة/ عبد الله بن عمر ١٤٨٢
رأيت النبي ﷺ واضعاً يده اليمنى على فخذه / نمير الخزاعي ٩١١
رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب / عبد الله ابن جعفر ٣٣٢٥
رأيت رسول الله ﷺ يتحرى هذا المقام / سلمة بن الأكوع ١٤٣٠
رأيت النبي ﷺ يخطب على بعيره / نبيط بن

شريط ١٢٨٦
رأيت النبي ﷺ يخطب على المنبر وعليه عمامة
سوداء / عمرو بن حريث ١١٠٤ ، ٣٥٨٤
رأيت النبي ﷺ يخطب على ناقة حسناء / أبو
كاهل ١٢٨٥ ، ١٢٨٤
رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته / عمار بن ياسر ٤٢٩
رأيت يد طلحة شلاء / قيس بن أبي حازم ١٢٨
رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الصلاة / أبو
هريرة ٨٦٠
رأيت رسول الله ﷺ يسعى / ابن عمر ٢٩٨٨
رأيت رسول الله ﷺ يسم غنماً في آذانها / أنس
ابن مالك ٣٥٦٥
رأيت رسول الله ﷺ يصلي بالبئر / كيسان بن
جرير ١٠٥٠
رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومنتعلاً /
عبد الله بن عمرو ١٠٣٨
رأيت النبي ﷺ يصلي الظهر والعصر في ثوب /
كيسان بن جرير ١٠٥١
رأيت النبي ﷺ يصلي فأخذ شماله بيمينه /
وائل ابن حجر ٨١٠
رأيت رسول الله ﷺ يصلي فكان إذا ركع / وابصة
ابن معبد ٨٧٢
رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد / عمر
ابن أبي سلمة ١٠٤٩
رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه / أوس بن
أبي أوس ١٠٣٧
رأيت رسول الله ﷺ يصنع هنا / جابر ٥١١
رأيت رسول الله ﷺ يضمخ رأسه بالمسك / ابن
عباس ٣٠٤١
رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته / أبو
الطفيل ٢٩٤٩
رأيت رسول الله ﷺ يلتوبي في اليوم / عمر بن
الخطاب ٤١٤٦
رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار /
سلمان ٥٦٣
رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والعمامة /
عمرو بن أمية ٥٦٢
رأيت النبي ينفتل عن يمينه وعن يساره /
عبد الله بن عمر ٩٣١
رأيت النبي ﷺ يوم النحر عند جمرة العقبة / أم
جندب ٣٠٣١ ، ٣٠٣١(م)
الراكب خلف الجنازة والماشي منها حيث شاء /
المغيرة بن شعبة ١٤٨١
رب أعني ولا تعن علي وانصرني ولا تنصر علي /
ابن عباس ٣٨٣٠
رب اغفر لي رب اغفر لي / حذيفة ٨٩٧
رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني/
ابن عباس ٨٩٨
رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم /
ابن عمر ٣٨١٤
رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع / أبو هريرة ١٦٩٠
الربا ثلاث وسبعون باباً / عبد الله بن مسعود ٢٢٧٥
الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه / أبو
هريرة ٢٢٧٤
ربما اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء
/ أم صبية الجهنية ٣٨٢
ربما جهر وربما خافت قلت الله أكبر الحمد لله /
عائشة ١٣٥٤
ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه رسول الله
ﷺ / ابن عمر ١٢٧٢
ربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بيدي / عائشة ٥٣٧
الرجل أحق بهبته ما لم يثبت منها / أبو هريرة ٢٣٨٧
رجل مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله / أبو
سعيد الخدري ٣٩٧٨
رجم يهودياً ويهودية / جابر بن سمرة ٢٥٥٧
رجم يهوديين أنا فيمن رجمهما / ابن عمر ٢٥٥٦
رحم الله الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار
/ عمرو بن عوف ١٦٥
رحم الله حارس الحرس / عقبة بن عامر الجهني ٢٧٦٩
رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته

فصلت / أبو هريرة ١٣٣٦
رحم الله عبداً سمحاً إذا باع / جابر ٢٢٠٣
رحم الله المحلقين / ابن عمر ٣٠٤٤
رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة / أنس ٣٥١٦
رخص رسول الله ﷺ في الرقية من الحية والعقرب/ عائشة ٣٥١٧
رخص في زيارة القبور / عائشة ١٥٧٠
رخص في العريا / زيد بن ثابت ٢٢٦٨
رخص رسول الله ﷺ لرعاء الإبل / عاصم بن عدي ٣٠٣٧
رخص رسول الله ﷺ للحبلى التي تخاف على نفسها / أنس بن مالك ١٦٦٨
رخص للرعاء أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً / عاصم ابن عدي ٣٠٣٦
رخص للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف في قميصين / أنس بن مالك ٣٥٩٢
رخص للكبير الصائم في المباشرة وكره للشاب / ابن عباس ١٦٨٨
رخص للمسافر إذا توضأ ولبس خفيه ثم أحدث وضوءاً / أبو بكرة ٥٥٦
رخص رسول الله ﷺ للنساء في التصفيق / ابن عمر ١٠٣٦
رد ابنته على أبي العاص بن الربيع بعد سنتين بنكاحها / ابن عباس ٢٠٠٩
رشه فإنه يغسل بول الجارية / أبو السمح ٥٢٦
رفع إليه رجل وطىء جارية امرأته فلم يحده / سلمة بن المحبق ٢٥٥٢
رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير / عائشة ٢٠٤١
ركعت إلى جنب أبي فطبقت فضرب يدي / مصعب بن سعد ٨٧٣
رمقت النبي ﷺ شهراً / ابن عمر ١١٤٩
رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثاً ومشى أربعاً / جابر ٢٩٥١
رمى الجمرة على راحلته / ابن عباس ٣٠٣٤
رمى جمرة العقبة ولم يقف عندها / ابن عمر ٣٠٣٢
رميا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً / ابن عباس ٢٨١٥

حرف الزاي

الزاد والراحلة قال يا رسول الله فما الحاج قال «الشعث التفل» / ابن عمر ٢٨٩٦
الزاد والراحلة يعني قوله : (من استطاع إليه سبيلاً)/ ابن عباس ٢٨٩٧
الزعيم غارم والدين مقضي / أبو أمامة الباهلي ٢٤٠٥
زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة / أبو هريرة ١٥٦٩
زويت لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها / ثوبان ٣٩٥٢
زينوا القرآن بأصواتكم / البراء بن عازب ١٣٤٢

حرف السين

سأبعث معكم رجلاً أميناً حق أمين / حذيفة ١٣٥
سألت في زمن عثمان بن عفان والناس متوافرون / عبد الله بن الحارث ١٣٧٩
سأل ابن عباس عن عبد طلق امرأته / أبو الحسن مولى بني نوفل ٢٠٨٢
سئل أكان النبي ﷺ يخطب قائماً أو قاعداً؟ / عبد الله بن مسعود ١١٠٨
سابقني النبي ﷺ فسبقته / عائشة ١٩٧٩
الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله / أبو هريرة ٢١٤٠
ساقي القوم آخرهم شرباً / أبو قتادة ٣٤٣٤
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر / ابن مسعود وأبو هريرة وسعد وأبو مسعود ٦٩ ، ٣٩٣٩ ، ٣٩٤٠ ، ٣٩٤١
سبع في سفر فلم أجد أحداً يخبرني / عبد الله ابن الحارث ٦١٤
سبحان الله رب العالمين / ربيعة بن كعب ٣٨٧٩
سبحان ربي العظيم ثلاث مرات / حذيفة بن اليمان ٨٨٨
سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي / عائشة ٨٨٩
سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك / أبو سعيد وعائشة ٨٠٤ ، ٨٠٦
سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة ظاهر بيت الله

والمقبرة / عمر بن الخطاب ٧٤٧
سبق الكتاب أجله أخطبها إلى نفسها / الزبير ابن العوام ٢٠٢٦
ستر ما بين الجن وعورات بني آدم / علي ٢٩٧
سترت سهوة لي تعني الداخل بستر فيه تصاوير/ عائشة ٣٦٥٣
ستصالحكم الروم صلحاً آمناً ثم تغزون / ذو مخمر ٤٠٨٩ ،٤٠٨٩(م)
ستفتح عليكم الآفاق وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين / أنس بن مالك ٢٧٨٠
ستقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله / نافع بن عتبة ٤٠٩١
ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً / أبو أمامة ٣٩٥٤
سجد في إذا السماء انشقت / أبو هريرة ١٠٥٩
سجد مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة / أبو الدرداء ١٠٥٥
سجدت مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة / أبو الدرداء ١٠٥٦
سجدنا مع رسول الله ﷺ في إذا السماء / أبو هريرة ١٠٥٨
السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم / أبو هريرة ٢٨٨٢ ، ٢٨٨٢(م)
سقط عقد عائشة فتخلفت لالتماسه / عمار بن ياسر ٥٦٥
سقط من فرسه على جذع فانفكت قدمه / جابر ٣٤٨٥
سقي الماء / سعد بن عبادة ٣٦٨٤
سقيت النبي ﷺ من زمزم فشرب قائماً / ابن عباس ٣٤٢٢
سكتتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ فأنكر / سمرة بن جندب ٨٤٤
سل ربك العفو والعافية / أنس بن مالك ٣٨٤٨
سلّ رسول الله ﷺ سعداً ورشّ / أبو رافع ١٥٥١
سلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه / سهل بن سعد ٩١٨
سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات / عمران بن حصين ١٢١٥
سلوا الله علماً نافعاً وتعوذوا بالله / جابر ٣٨٤٣
سم الله عز وجل / عمر بن أبي سلمة ٣٢٦٥
سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء / ابن أبي أوفى ٨٧٨
سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح / قطبة بن مالك ٨١٦
سمعت النبي ﷺ أتى بفريضة فيها جد / معقل بن يسار ٢٧٢٢
سمعت رسول الله ﷺ إذا قال : «ولا الضالين» / علي ٨٥٤
سمعت رسول الله ﷺ بأذني هاتين ينهى عن النعي/ حذيفة ١٤٧٦
سمعت رسول الله ﷺ رافعاً صوته يأمر بقتل الكلاب / ابن عمر ٣٢٠٣
سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما / أبو هريرة ١١١٨
سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر / عقبة بن عامر الجهني ٢٨١٣
سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور / جبير ابن مطعم ٨٣٢
سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالمرسلات/ ابن عباس ٨٣١
سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا كان عندها في يومها / أم حبيبة ٧١٩
سمعت رسول الله ﷺ يقول العارية مؤداة والمنحة مردودة / أنس بن مالك ٢٣٩٩
سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن نكاحين / أبو سعيد الخدري ١٩٣٠
سمعت رسول الله ﷺ يهل ملبداً / ابن عمر ٣٠٤٧
سموا أنتم وكلوا / عائشة ٣١٧٤
سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الخمسة / عبد الله بن عمرو ١٨١٥
سن رسول الله ﷺ صلاة السفر / ابن عمر ١١٩٤
سنة أبيكم إبراهيم قالوا فما لنا فيها / زيد بن أرقم ٣١٢٧
السنة ، قطع رسول الله ﷺ يد رجل ثم علقها في عنقه / فضالة بن عبيد ٢٥٨٧

سووا صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم / النعمان بن بشير ٩٩٤
سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة/ أنس بن مالك ٩٩٣
السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين / بريدة ١٥٤٧
السلام عليكم دار قوم مؤمنين أنتم لنا فرط / عائشة
السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله / أبو هريرة ١٥٤٦
السلام عليكم قالوا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته / أبو أسيد الساعدي ٤٣٠٦
السلام عليكم ورحمة الله / عبد الله بن مسعود ٣٧١١
السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله / عمار بن ياسر ٩١٤
سيأتي على الناس سنوات خداعات / أبو هريرة ٩١٦
سيأتيكم أقوام يطلبون العلم / أبو سعيد الخدري ٤٠٣٦
سيأتيها ما قدر لها فأتاه بعد ذلك / جابر ٢٤٧
سيد أدامكم الملح / أنس بن مالك ٨٩
سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم / أبو الدرداء ٣٣١٥
سيروا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر / صفوان بن عسال ٣٣٠٥
سيكون امراء تشغلهم أشياء يؤخرون الصلاة / عبادة بن الصامت ٢٨٥٧
سيكون قوم يعتدون في الدعاء / عبد الله بن مغفل ١٢٥٧
سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة / عبد الله بن مسعود ٣٨٦٤
سيوقد المسلمون من قسي يأجوج ومأجوج / النواس بن سمعان ٢٨٦٥

حرف الشين

الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار / ابن عمر ٤٠٧٦
الشاة من دواب الجنة / ابن عمر ١٩٩٥
«شبراً» قلت إذاً ينكشف عنها / أم سلمة ٢٣٠٦
شر الطعام طعام الوليمة / أبو هريرة ٣٥٨٠
شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء / أبو أمامة ١٩١٣
شرب فتنفس فيه مرتين / ابن عباس ١٧٦
شرقوا أو غربوا / أبو أيوب الأنصاري ٣٤١٧
الشريك أحق بسقبه ما كان / أبو رافع ٣١٨
شغلني أعلام هذه اذهبوا بها إلى أبي جهم / عائشة ٢٤٩٨
شفاء عرق النسا ألية شاة أعرابية / أنس بن مالك ٣٥٥٠
الشفاء في ثلاث / ابن عباس ٣٤٦٣
الشفعة كحل العقال / ابن عمر ٣٤٩١
شكونا إلى النبي ﷺ حر الرمضاء / عبد الله بن مسعود ٢٥٠٠
شكونا إلى النبي ﷺ حر الرمضاء / خباب ٦٧٦
شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وإقام الصلاة / عمر ٦٧٥
شهد النبي ﷺ خرج إلى المصلى / عبد الله بن زيد ٦٣ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٧(م)
شهدت رسول الله ﷺ قضى في بروع بنت واشق/ معقل بن سنان ١٨٩١ ، ١٨٩١(م)
شهدت رسول الله ﷺ قضى فيها بغرة / المغيرة بن شعبة ٢٦٤٠
شهدت للنبي ﷺ وليمة ما فيها لحم ولا خبز / أنس بن مالك ١٩١٠
شهر الله الذي تدعونه المحرم / أبو هريرة ١٧٤٢
الشهر تسع وعشرون / أم سلمة ٢٠٦١
شهر كتب الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه / عبد الرحمن بن عوف ١٣٢٨
الشهر كذا يرسل أصابعه فيه ثلاث مرات / عائشة ٢٠٥٩
الشهر هكذا وهكذا وعقد تسعاً وعشرين / سعد ابن أبي وقاص ١٦٥٧
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة / أبو بكرة ١٦٥٩
شهيد البحر مثل شهيد البر / أبو أمامة ٢٧٧٨
شهيد يمشي على وجه الأرض / جابر ١٢٥
شيطان / أبو ذر ٣٢١٠
شيطان يتبع شيطاناً / عائشة ، أنس بن مال ٣٧٦٤ ، ٣٧٦٧
شيطان يتبع شيطانة / أبو هريرة ،

عثمان بن عفان ٣٧٦٥ ، ٣٧٦٦

حرف الصاد

الصائم إذا أكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة / أم عمارة ١٧٤٨
صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر / عبد الرحمن بن عوف ١٦٦٦
صارت صفية لدحية الكلبي / أنس ١٩٥٧
صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر / ابن عباس ١٦٦١
صام نوح الدهر إلا يوم الفطر ويوم الأضحى / عبد الله بن عمرو ١٧١٤
صببت على النبي ﷺ الماء في السفر / صفوان بن عسال ٣٩١
صحبت سعد بن مالك من المدينة إلى مكة / السائب بن يزيد ٢٩
صدق أبي / أبي بن كعب ١١١١
صدق الله ورسوله / بريدة ٣٦٠٠
صدق الله ورسول الله ﷺ تركنا والله على مثل البيضاء / أبو الدرداء ٥
صدقت ، المسلم أخو المسلم / سويد بن حنظلة ٢١١٩
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته / عمر بن الخطاب ١٠٦٥
الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي القرابة اثنتان / سلمة بن عامر ١٨٤٤
صرع عن ففرس فجحش شقه الزيمن / أنس بن مالك ١٢٣٨
صل الصلاة لوقتها فإن أدركت الإمام يصلي بهم فصل / أبو ذر ١٢٥٦
صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً / عمران بن حصين ١٢٢٣
صل معنا هذين اليومين / بريدة ٦٦٧
الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً / عمرو بن عوف ٢٣٥٣
صلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم / حذيفة بن أسيد ١٥٣٧
صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم / أبو هريرة ١٥٠٩
صلوا على صاحبكم فإن عليه ديناً / أبو قتادة ٢٤٠٧
صلوا على صاحبكم / زيد بن خالد الجهني ٢٨٤٨
صلوا على كل ميت وجاهدوا مع كل أمير / واثلة ابن الأسقع ١٥٢٥
صلوا على موتاكم بالليل والنهار / جابر بن عبد الله ١٥٢٢
صلوا في رحالكم / ابن عمر ، ابن عباس ٩٣٧ ، ٩٣٨
صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطال الإبل / عبد الله بن مغفل ٧٦٩
الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة وأداء الأمانة كفارة / أبو أيوب الأنصاري ٥٩٨
صلى بأصحابه صلاة الخوف / جابر بن عبد الله ١٢٦٠
صلى رسول الله ﷺ بامرأة من أهله / أنس ٩٧٥
صلى بمنى يوم التروية ، الظهر والعصر والمغرب والعشاء / ابن عباس ٣٠٠٤
صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح / العرباض ابن سارية ٤٤
صلى بنا علي يوم الجمل صلاة ذكرنا / أبو موسى
صلى بنا رسول الله ﷺ في الكسوف / سمرة بن جندب ٩١٧ ١٢٦٤
صلى رجل خلف الصف وحده / وابصة بن معبد ١٠٠٤
صلى على امرأة ماتت في نفاسها فقام وسطها / سمرة بن جندب ١٤٩٣
صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت فحثى عليه / أبو هريرة ١٥٦٥
صلى رسول الله ﷺ على حصير / أبو سعيد ١٠٢٩
صلى صلاة أظن أنها الظهر (العصر) / ابن بحينة ١٢٠٦
صلى رسول الله ﷺ صلاة لا ندري / عبد الله بن مسعود ١٢١١
صلى النبي ﷺ العصر والشمس في حجرتي / عائشة ٦٨٣
صلى على عثمان بن مظعون وكبر عليه أربعاً / عثمان بن عفان ١٥٠٢
صلى على قبر بعدما قبر / أنس ١٥٣١

صلى على ميت بعدما دفن / بريدة ١٥٣٢
صلى على النجاشي فكبر أربعاً / ابن عمر ١٥٣٨
صلى العيد بالمصلى مستتراً بحربة / أنس بن مالك ١٣٠٦
صلى فكان إذا مر بآية رحمة سأل / حذيفة ١٣٥١
صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متلفف / ثابت بن الصامت ١٠٣٢
صلى في شملة قد عقد عليها / عبادة بن الصامت ٣٥٥٢
صلى قبل الخطبة ثم خطب / ابن عباس ١٢٧٣
صلى المغرب بالمزدلفة فلما انخنا قال الصلاة بإقامة / ابن عمر ٣٠٢١
صلى وعليه مرط بعضه عليه وعليها بعضه وهي حائض / ميمونة ٦٥٣
صلى يوم بشر برأس أبي جهل ركعتين / عبد الله بن أبي أوفى ١٣٩١
صلى يوم العيد بغير آذان ولا إقامة / ابن عباس ١٢٧٤
صليت ذات ليلة مع رسول الله ﷺ فلم / عبد الله ابن مسعود ١٤١٨
صليت مع النبي ﷺ فلما قال «ولا الضالين» / وائل ابن حجر ٨٥٥
صليت مع رسول الله ﷺ المغرب والعشاء / أبو أيوب الأنصاري ٣٠٢٠
صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر / عبد الله بن المغفل ٨١٥
صليت مع النبي ﷺ وهو يقرأ في الفجر / عمرو بن حريث ٨١٧
«صم شوالاً» فترك أشهر الحرم / أسامة بن زيد ١٧٤٤
صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاماً / أنس بن مالك ٧٥٦
صنعت طعاماً فدعوت رسول الله ﷺ فجاء / علي ٣٣٥٩
صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب / جابر بن عبد الله وابن عباس ٧٣
صنفان من هذه الأمة ليس لهما في الإسلام نصيب / ابن عباس ٦٢
الصلاة أمامك فلما انتهى إلى جمع أذن وأقام / أسامة بن زيد ٣٠١٩
صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم / عبد الله بن عمرو ١٢٢٩
صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل / أنس بن مالك ١٤١٣
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده / أبي بن كعب ٧٩٠
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته خمساً / أبو سعيد الخدري ٧٨٨
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته/ أبو هريرة ٧٨٦
صلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده / ابن عمر ٧٨٩
صلاة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيد ركعتان/ عمر ١٠٦٣
صلاة السفر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان والفطر والأضحى ركعتان / عمر ١٠٦٤
صلاة في مسجد قباء كعمرة / أسيد بن ظهير ١٤١١
صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه / ابن عمر ١٤٠٥
صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه / أبو هريرة ١٤٠٤، ١٤٠٤(م)
صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم / أنس ابن مالك ١٢٣٠
صلاة الليل مثنى مثنى / ابن عمر ١٣١٩
صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة / ابن عمر ١١٧٥
صلاة الليل مثنى مثنى / المطلب ١٣٢٥
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى / ابن عمر ١٣٢٢
الصلاة وما ملكت أيمانكم / أنس بن مالك ٢٦٩٧
الصلاة وما ملكت أيمانكم / أم سلمة ١٦٢٥
الصلاة وما ملكت أيمانكم / علي بن أبي طالب ٢٦٩٨
الصيام جنة من النار كجنة أحدكم من القتال / عثمان بن أبي العاص ١٦٣٩
صيام يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر/ أبو قتادة ١٧٣٨

صيام يوم عرفة إني أحتسب على الله أن يكفر / أبو قتادة ١٧٣٠
الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم / معاوية بن أبي سفيان ١٦٤٧

حرف الضاد

ضالة المسلم حرق النار / عبد الله بن الشخير ٢٥٠٢
ضح به أنت / عقبة بن عامر ٣١٣٨
ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره / أبو رزين ١٨١
ضحى رسول الله ﷺ بكبش أقرن فحيل / أبو سعيد ٣١٢٨
ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون من بعده / ابن عمر ٣١٢٤، ٣١٢٤(م)
ضريب مثل الجمعة ثم التبكير كناحر البدنة / سمرة بن جندب ١٠٩٣
ضمر رسول الله ﷺ الخيل / ابن عمر ٢٨٧٧

حرف الطاء

الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر / أبو هريرة ١٧٦٤
الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر / سنان بن سنة ١٧٦٥
طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن / ابن عباس ٢٩٤٨
طاف للحج والعمرة طوافاً واحداً / جابر ٢٩٧٣
طاف مضطبعاً / يعلي ٢٩٥٤
طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة / جابر بن عبد الله ٣٢٥٤
طفت مع عبد الله بن عمرو فلما فرغنا من السبع/ شعيب بن محمد ٢٩٦٢
الطفل يصلى عليه / المغيرة بن شعبة ١٥٠٧
طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند / أنس بن مالك ٢٢٤
طلحة ممن قضى نحبة / معاوية ١٢٧
طلق امرأته وهي حائض / ابن عمر ٢٠٢٢
طلق أيتهما شئت / فيروز الديلمي ١٩٥١
طلق حفصة ثم راجعها / عمر بن الخطاب ٢٠١٦
طلقت بغير سنة وراجعت بغير سنة أشهد على طلاقها / عمران بن حصين ٢٠٢٥
طلقني زوجي ثلاثاً وهو خارج إلى اليمين / فاطمة بنت قيس ٢٠٢٤
طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً / عبد الله بن بسر ٣٨١٨
طول القنوت / جابر بن عبد الله ١٤٢١
طلاق الأمة اثنتان وعدتها حيضتان / ابن عمر ٢٠٧٩
طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان / عائشة ٢٠٨٠
طلاق السنة أن يطلقها طاهراً من غير جماع / عبد الله بن مسعود ٢٠٢٠
طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه حين أحرم / عائشة ٣٠٤٢
طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم / عائشة ٢٩٢٦
الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل/ عبد الله بن مسعود ٣٥٨٣

حرف الظاء

الظلم مطل الغني وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع / أبو هريرة ٢٤٠٣
الظهر يركب إذا كان مرهوناً ولبن الدر يشرب إذا كان مرهوناً / أبو هريرة ٢٤٤٠

حرف العين

العائد في هبته كالعائد في قيئه / ابن عباس ٢٣٨٥
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه / ابن عمر ٢٣٨٦
عائشة قيل من الرجال؟ قال «أبوها» / أنس ١٠١
عادني رسول الله ﷺ ماشياً وأبو بكر / جابر بن عبد الله ١٤٣٦
العارية مؤداة ،والمنحة مردودة / أبو أمامة ٢٣٩٨
العارية مؤداة ،والمنحة مردودة / أنس بن مالك ٢٣٩٩
عامل أهل خيبر بالشطر مما يخرج من ثمر أو زرع / ابن عمر ٢٤٦٧
العامل على الصدقة بالحق كالغازي / رافع بن خديج ١٨٠٩
عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض/ أسامة بن شريك ٣٤٣٦

العبادة في الهرج كهجرة إليّ / معقل بن يسار ٣٩٨٥
العج والثج / أبو بكر الصديق ٢٩٢٤
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار/ أبو هريرة ٢٦٧٣
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار / عمرو بن عوف ٢٦٧٤
العجوة والصخرة من الجنة / رافع بن عمرو ٣٤٥٦
عدل رسول الله ﷺ إلى الشعب فبال / ابن عباس ٣٤١
عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله / خريم بن فاتك الأسدي ٢٣٧٢
عذت بعظيم الحقي بأهلك / عائشة ٢٠٥٠
عرضت علي أمتي بأعمالها حسنها وسيئها / أبو ذر ٣٦٨٣
عرضت على رسول الله ﷺ يوم أحد / ابن عمر ٢٥٤٣
عرضت النهشة من الحية على رسول اله ﷺ / عمرو بن حزم ٣٥١٩
عرضنا على رسول الله ﷺ يوم قريظة / عطية القرظي ٢٥٤١
عرفها سنة فعرفتها / أبي بن كعب ٢٥٠٦
عرفها سنة فإن عرفتها فأدها / زيد بن خالد الجهني ٢٥٠٧
عسى أن تجيء به أسود / عبد الله بن مسعود ٢٠٦٨
عشر من الفطرة قص الشارب وإعفاء الحية والسواك/ عائشة ٢٩٣
عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم / أنس بن مالك ٤٠٣١
عقرى حلقى ما أراها إلا حابستنا / عائشة ٣٠٧٣
العلم ثلاثة فما وراء ذلك فهو فضل آية محكمة / عبد الله بن عمرو ٥٤
علمني رسول الله ﷺ الأذان تسع عشرة / أبو محذورة ٧٠٩
علمني جبرائيل الوضوء / زيد بن حارثة ٤٦٢
على رسلكما / صفية بنت حيي ١٧٧٩
على الصراط / عائشة ٤٢٧٩
على المرء المسلم الطاعة فيما أحب أو كره / ابن عمر ٢٨٦٤
علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا علي / حبشي بن جنادة ١١٩
على اليد ما أخذت حتى تؤديه / سمرة ٢٤٠٠
عليكم بالأبكار / عتبة بن عويم ١٨٦١
عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر / جابر ٣٤٩٦
عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر / عبد الله بن مسعود ٣٤٩٥
عليكم بالبغيض النافع التلبينة / عائشة ٣٤٤٦
عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً / العرباض بن سارية ٤٢
عليكم بسبحان الله والحمد لله / أبو الدرداء ٣٨١٣
عليك بالسجود فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك / أبو فاطمة ١٤٢٢
عليكم بالسنى والسنوت فإنها فيهما شفاء من كل داء / أبو أبي ابن أم حرام ٣٤٥٧
عليكم بالشفاءين / عبد الله بن مسعود ٣٤٥٢
عليكم بالصدق فإنه مع البر / أبو بكر ٣٨٤٩
عليكم بالعود الهندي (يعني به الكست) / أم قيس ٣٤٦٨
عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض وقبضه أن يرفع / أبو أمامة ٢٢٨
عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام / عبد الله بن مسعود ٣٤٤٨
عمار ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما/ عائشة ١٤٨
العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا / أبو هريرة ٢٨٨٨
عمرة في رمضان تعدل حجة / وهب بن خنبش ، وأبو معقل ، وابن عباس وجابر ٢٢٩١ ، ٢٢٩٢ ، ٢٢٩٣ ، ٢٢٩٤ ، ٢٢٩٥
العمرى جائزة لمن أعمرها والرقبى جائزة لمن أرقبها/ جابر بن عبد الله ٢٣٨٣
عن الغلام شاتان متكافئتان وعن الجارية شاة / أم

كرز ٣١٦٢
عند اتخاذ الأغنياء الدجاج يأذن الله بهلاك القرى/ أبو هريرة ٢٣٠٧
عندك طهور قال لا إلا شيء من نبيذ في إداوة / عبد الله بن مسعود ٣٨٤
عهد إليّ إذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفاً/ أهبان ٣٩٦٠
عهد إليّ النبي الأمي ﷺ أنه لا يحبني إلا مؤمن/ علي ١١٤
عهد إليّ عهداً / سلمان ٤١٠٤
العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر / بريدة ١٠٧٩
عهدة الرقيق ثلاثة أيام / سمرة بن جندب ٢٢٤٤
علام تدعون أولادكن بهذا العلاق؟ عليكم بهذا العود / أم قيس بنت محصن ٣٤٦٢، ٣٤٦٢(م)
علام توقدون قالوا على لحوم الحمر الأنسية / سلمة بن الأكوع ٣١٩٥
العين حق / أبو هريرة ٣٥٠٧
العين حق / عامر بن ربيعة ٣٥٠٦
العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ / علي بن أبي طالب ٤٧٧

حرف الغين

غارت أمكم كلوا فأكلوا / أنس بن مالك ٢٣٣٤
الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله دعاهم / ابن عمر ٢٨٩٣
الغداء يا بلال / بريدة ١٧٤٩
غدونا مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم من منى / أنس ٣٠٠٨
غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها / أبو هريرة ٢٧٥٦
غر محجلون بلق من آثار الوضوء / عبد الله بن مسعود ٢٨٤
غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات / أم عطية الأنصارية ٢٨٥٦
غزوت مع مولاي يوم خيبر / عمير مولى آبي اللحم ٢٨٥٥
غزونا مع أبي بكر هوازن على عهد النبي ﷺ / سلمة بن الأكوع ٢٨٤٠
غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر / أبو الدرداء ٢٧٧٧
غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم / أبو سعيد الخدري ١٠٨٩
غطوا الإناء وأوكوا السقاء واطفئوا السراج / جابر ابن عبد الله ٣٤١٠
غفرانك / عائشة ٣٠٠

حرف الفاء

فإذا رسول الله ﷺ فحضرت الصلاة فصليت معهم/ عبد الله بن أقرم الخزامي ٨٨١
فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما / عبد الله ابن عمرو ٢٧٨٢
فارجع معها / ابن عباس ٢٩٠٠
فاستمعوا من هذه النساء / سبرة ١٩٦٢
فأعطاني النبي ﷺ سبع تمرات / أبو هريرة ٤١٥٧
فافعلي إن شئت / الفريعة بنت مالك ٢٠٣١
فأمره رسول الله ﷺ أن يتوضأ ثم ينام / أبو سعيد الخدري ٥٨٦
فأمره أن يعتكف / عمر ١٧٧٢
فأمرها أن تتحول / عائشة ٢٠٣٣
فأمرها رسول الله ﷺ أن تطوف وراء الناس / أم سلمة ٢٩٦١
فأمرهما النبي ﷺ أن يستهما على اليمين / عروة ابن الزبير ٢٠٣٢
فأمرهما النبي ﷺ أن يستهما على اليمين / أبو هريرة ٢٣٢٩
فأمرني أن أطلقها فطلقتها / عبد الله بن عمر ٢٠٨٨
فإن أهلها يبكون عليها وأنها تعذب في قبرها / عائشة ١٥٩٥
فأنت أم عبد الله / عائشة ٣٧٣٩
فإني والله ما قمت مقامي هذا لأمر / فاطمة بنت قيس ٤٠٧٤
فبعدها طريق أنظف منها / امرأة من بني

عبد الأشهل ٥٣٣
فتنة الرجل في أهله وولده وجاره/ حذيفة ٣٩٥٥
فرض الله على أمتي خمسين صلاة / أنس بن مالك ١٣٩٩
فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم / ابن عباس ١٨٢٧
فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعاً من شعير/ ابن عمر ١٨٢٦
فرض رسول الله ﷺ صلاة الحضر وصلاة السفر/ ابن عباس ١٠٧٢
فصل بين الحلال والحرام والدف والصوت في النكاح / محمد بن حاطب ١٨٩٦
فضل الجماعة على صلاة أحدكم وحده خمس وعشرون جزءاً / أبو هريرة ٧٨٧
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام / أنس بن مالك ٣٢٨١
الفضة بالفضة والذهب بالذهب والشعير بالشعير/ أبو هريرة ٢٢٥٥
الفطرة خمس أو خمس من الفطرة / أبو هريرة ٢٩٢
الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون فقام فاستقبل القبلة فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه فلما ركع رفعهما / وائل بن حجر ٨٦٧
فقام النبي ﷺ فتوضأ من شنة وضوءاً يقلله / ابن عباس ٤٢٣
فقام رسول الله ﷺ فصلى ركعتين / زيد بن خالد الجهني ١٣٦٢
فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد / ابن عباس ٢٢٢
فكل بنيك نحلت مثل الذي نحلت النعمان / النعمان بن بشير ٢٣٧٥
فلعلكم تأكلون متفرقين قالوا : نعم قال فاجتمعوا على طعامكم / وحشي ٣٢٨٦
فليلج عليك عمك «فقلت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل / عائشة ١٩٤٩
فمالي أرى جسمك ناحلاً : قال : يا رسول الله ما أكلت طعاماً بالنهار / عبد الله بن الحارث ١٧٤١
فها أنا ذا بين أظهركم / عطية القرظي ٢٥٤٢
فهلا أذنتموني «فأتى قبرها فصلى عليها / أبو هريرة ١٥٢٧
فهلا تركتموه / أبو هريرة ٢٥٥٤
فهلا قبل أن تأتيني به / صفوان بن أمية ٢٥٩٥
الفويسقة / عائشة ٣٢٣٠
في أحد جناحي الذباب سم وفي الآخر شفاء / أبو سعيد ٣٥٠٤
في أربعين شاة شاة إلى عشرين ومئة فإذا زادت واحدة / ابن عمر ١٨٠٥ ، ١٨٠٧
في الاستنجاء ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع / خزيمة بن ثابت ٣١٥
في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعه وفي أربعين مسنة / عبد الله بن مسعود ١٨٠٤
في الحرام يمين / ابن عباس ٢٠٧٣
في خمس من الإبل شاة وفي عشر شاتان / ابن عمر ١٧٩٨
في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت / عبد الله بن مسعود ٢٦٣١
في ذيول النساء شبراً فقالت عائشة إذاً تخرج سوقهن / عائشة ٣٥٨٣
في الركاز الخمس / ابن عباس ٢٥١٠
في الركاز الخمس / أبو هريرة ٢٥٠٩
في كل ركعتين تسليمة / أبو سعيد ١٣٢٤
في كل سهو سجدتان بعدما يسلم / ثوبان ١٢١٩
في المواضح خمس خمس من الإبل / عبد الله بن عمرو ٢٦٥٥
«في النار» قال فكأنه وجد من ذلك / ابن عمر ١٥٧٣
في نفسك شيء من أمر الجاهلية؟ «قال لا / ابن عباس ٢١٣٠
في يوم الجمعة ساعة من النهار لا يسأل الله فيها العبد شيئاً / عمرو بن عوف ١١٣٨
فيم الرملان الآن؟ وقد أطأ الله الإسلام ونفى الكفر وأهله / عمر ٢٩٥٢
فيما استطعتم / أنس بن مالك ٢٨٦٨

فيما استطعتن واطقتن إني لا أصافح النساء / أميمة بنت رقيقة ٢٨٧٤
فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلاً العشر / ابن عمر ١٨١٧
فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر / أبو هريرة ١٨١٦
فينا نزلت معشر الأنصار ولا تنابزوا بالألقاب / أبو جبيرة بن الضحاك ٣٧٤١
فيه الوضوء وفي المني الغسل / علي ٥٠٤
فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد أو مثدون اليد/ علي بن أبي طالب ١٦٧

حرف القاف

القاتل لا يرث / أبو هريرة ٢٦٤٥ ، ٢٧٣٥
قاربوا وسددوا فإنه ليس أحد منكم بمنجية عمله/ أبو هريرة ٤٢٠١
قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر انطلق بنا/ أنس ١٦٣٥
قال الله عز وجل افترضت على أمتك خمس صلوات / أبو قتادة بن ربعي ١٤٠٣
قال الله عز وجل أنا أغنى الشركاء عن الشرك / أبو هريرة ٤٢٠٢
قال الله عز وجل أنا أهل أن أتقى فلا يجعل معي إله آخر / أنس بن مالك ٤٢٩٩
قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي شطرين / أبو هريرة ٣٧٨٤
قال الله عز وجل ونفخ في الصور فصعق من في السموات / أبو هريرة ٤٢٧٤
قار رسول الله ﷺ في صلاة الخوف أن يكون الإمام يصلي بطائفة معه / ابن عمر ١٢٥٨
قال له بعض المشركين وهم يستهزئون به / سلمان ٣١٦
قالت أم سليمان بن داود لسليمان يا بني لا تكثر النوم / جابر بن عبد الله ١٣٣٢
قالت قريش لرسول الله ﷺ إنا لا نرضى / سعد ٤١٢٨
قالت قريش نحن قواطن البيت لا نجاوز الحرم / عائشة ٣٠١٨
قالت لي فاطمة يا أنس كيف سخت أنفسكم / أنس بن مالك ١٦٣٠
قام رسول الله ﷺ إلى غسله فسترت / أم هانىء بنت أبي طالب ٤٦٥
قام النبي ﷺ بآية حتى أصبح يرددها / أبو ذر ١٣٥٠
قام فكبر ورفع يديه ثم رفع حين كبر للركوع ثم قام فرفع يديه / سهل بن سعد ٨٦٣
قام في ثنتين من الظهر نسي الجلوس حتى إذا فرغ من صلاته / ابن بحينة ١٢٠٧
قام رسول الله ﷺ لجنازة فقمنا حتى جلس فجلسنا / علي بن أبي طالب ١٥٤٤
قام من الليل فدخل الخلاء فقضى حاجته ثم غسل وجهه وكفيه ثم نام / ابن عباس ٥٠٨
قبض ولم يفسرها لنا فدعوا الربا والريبة / عمر ابن الخطاب ٢٢٧٦
قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ/ عائشة ٥٠٢
قبل رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت / عائشة ١٤٥٦
قبلنا يد النبي ﷺ / ابن عمر ٣٧٠٤
قتل رجل عبده عمداً متعمداً فجلده رسول الله ﷺ / عبد الله بن عمرو ٢٦٦٤
قتل عقرباً وهو في الصلاة / ابن أبي رافع ١٢٤٧
قتلوه قتلهم الله أو لم يكن شفاء العي السؤال / ابن عباس ٥٧٢
قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط والعصا مئة من الإبل / عبد الله بن عمرو ٢٦٢٧، ٢٦٢٧(م)
قد أحبتك فقال له الرجل يا محمد إني سائلك ومشدد عليك / أنس بن مالك ١٤٠٢
قد أردت أن أنهى عن الغيال فإذا فارس والروم يغيلون / جدامة بن وهب ٢٠١١
قد اعتمر طائفة من أهله في العشر من ذي الحجة / عمران بن حصين ٢٩٧٨
قد أفطروا / ميمونة ١٦٨٦
قد أفلح من هدي إلى الإسلام ورزق الكفاف وقنع

به / عبد الله بن عمرو ٤١٣٨
قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك / العرباض بن سارية ٤٣
قد رأيت رسول الله ﷺ أكثر انصرافه عن يساره / عبد الله بن مسعود ٩٣٠
قد قضينا الصلاة فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس / عبد الله بن السائب ١٢٩٠
قد كان إحداكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول وإنم هي / أم سلمة وأم حبيبة ٢٠٨٤
قد كنا عند النبي ﷺ ونحن نختضب فلم يكن / عائشة ٦٥٦
قدم على عمر بن الخطاب من مصر فقال منذ كم لم تنزع خفيك؟ / عقبة بن عامر الجهني ٥٥٨
قدم على النبي ﷺ وقد خصى غلاماً له / زنباع بن سلامة ٢٦٧٩
قدم فطاف بالبيت سبعاً ثم صلى ركعتين / ابن عمر ٢٩٥٩
قدم قارناً فطاف بالبيت سبعاً وسعى بين الصفا والمروة / ابن عمر ٢٩٧٤
قدم النبي ﷺ مكة صبح رابعة مضت من شهر / جابر بن عبد الله ١٠٧٤
قدمت على رسول الله ﷺ وليس اسمي عبد الله بن سلام / عبد الله بن سلام ٣٧٣٤
قدمت المدينة فرأيت النبي ﷺ قائماً على المنبر / الحارث بن حسان ٢٨١٦
وقدموا عليه في رمضان فضرب عليهم قبة في المسجد / عطية بن سفيان ١٧٦٠
قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب / ابن عباس ١٤٩٥
قرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد / أبو هريرة ١١٤٨
قرأ رسول الله ﷺ في صلاة الصبح بـ(المؤمنون) / عبد الله بن السائب ٨٢٠
قرن الحج والعمرة / أبو طلحة ٢٩٧١
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تبدر / عبد الله بن مسعود ٢٣٦٢
قسم رسول الله ﷺ مالي بيني وبين ابنته / بنت حمزة بن أبي ليلى ٢٧٣٤
القضاة ثلاثة إثنان في النار وواحد في الجنة / بريدة ٢٣١٥
قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم / علي بن أبي طالب ٢٧٣٩
قضى أن خراج العبد بضمانه / عائشة ٢٢٤٢
قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى / عبد الله بن عمرو ٢٦٤٤
قضى رسول الله ﷺ أن المعدن جبار / عبادة بن الصامت ٢٦٧٥
قضى رسول الله ﷺ أن يعقل المرأة عصبتها / عبد الله بن عمرو ٢٦٤٧
قضى رسول الله ﷺ بثمر النخل لمن / عبادة بن الصامت ٢٢١٣
قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية / علي ٢٧١٥
قضى رسول الله ﷺ بالدية على العاقلة / المغيرة ابن شعبة ٢٦٣٣
قضى بذلك رسول الله ﷺ (عبد طلق امرأته . . تطليقتين ثم أعتقا) / ابن عباس ٢٠٨٢
قضى رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين / ابن عباس ٢٣٧٠
قضى بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة / أبو هريرة ٢٤٩٧، ٢٤٩٧(م)
قضى بالولد للفراش / عمر ٢٠٠٥
قضى باليمين مع الشاهد / جابر ٢٣٦٩
قضى باليمين مع الشاهد / أبو هريرة ٢٣٦٨
قضى حاجته ثم اسستنجى من تور ثم دلك يده بالأرض / أبو هريرة ٣٥٨
قضى رسول الله ﷺ في جد كان فينا بالسدس / معقل بن يسار ٢٧٢٣
قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد / حمل ابن مالك ٢٦٤١
قضى في السن خمساً من الإبل / ابن عباس ٢٦٥١
قضى في سيل مهزور أن يمسك حتى يبلغ الكعبين

ثم يرسل الماء / عبد الله بن عمرو ٢٤٨٢
قضى رسول الله ﷺ في سيل مهزور الأعلى
فوق/ ثعلبة بن أبي مالك ٢٤٨١
قضى في شرب النخل من السيل أن الأعلى
فالأعلى يشرب / عبادة بن الصامت ٢٤٨٣
قضى لحمل بن مالك الهذلي اللحياتي بميراثه من
امرأته التي قتلتها / عبادة بن الصامت ٢٦٤٣
قضي في النخلة والنخلتين والثلاثة للرجل في
النخل / عبادة بن الصامت ٢٤٨٨
قطع النبي عليه الصلاة والسلام في مجن قيمته
ثلاثة دراهم / ابن عمر ٢٥٨٤
قل ربي الله ثم استقم / سفيان بن عبد الله ٣٩٧٢
قل الهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني / طارق
بن أشيم ٣٨٤٥
قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر
الذنوب / أبو بكر الصديق ٣٨٣٥
قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن / أبو هريرة ٣٧٨٧
قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن / أنس بن مالك ٣٧٨٨
قل . . . والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب
الله/ أبو هريرة وزيد بن خالد وشبل ٢٥٤٩
قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثم انفث عن
يسارك / سعد ٣٠٩٧
قلب الشيخ شاب في حب اثنتين في حب الحياة
وكثرة المال / أبو هريرة ٤٢٣٣
قلت الإبل على عهد رسول الله ﷺ فأمرهم أن
ينحروا / ابن عباس ٣١٣٤
قلت لخباب بأي شيء كنتم تعرفون قراءة رسول
الله ﷺ / أبو معمر ٨٢٦
قلت يا رسول الله؟ لو اتخذت من مقام إبراهيم
مصلى فنزلت / عمر ١٠٠٩
قلد وأشعر وأرسل بها ولم يجتنب ما يجتنب المحرم/
عائشة ٣٠٩٨
قلما رأيت رسول الله ﷺ يفطر يوم الجمعة /
عبد الله بن مسعود ١٧٢٥
قلنا لزيد بن أرقم : حدثنا عن رسول الله ﷺ
قال : كبرنا / عبد الرحمن بن أبي ليلى ٢٥
قم واقعد فإنها نومة جهنمية / أبو أمامة ٣٧٢٥
قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع / أنس بن مالك ١١٨٤
القنطار اثنا عشر ألف أوقية / أبو هريرة ٣٦٦٠
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما
صليت على إبراهيم / أبو سعيد الخدري ٩٠٣
قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما
صليت على إبراهيم / كعب بن عجرة ٩٠٤
قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما
صليت على إبراهيم / أبو حميد الساعدي ٩٠٥
قوموا قال فسبقتهم إليها فأخبرتها فجاء النبي
ﷺ / أنس بن مالك ٣٣٤٢
قوموا فإن للموت فزعاً / أبو هريرة ١٥٤٣

حرف الكاف

كأني أرى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ
بعد ثلاثة / عائشة ٢٩٢٧ ، ٢٩٢٨
كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامة
سوداء/ عمرو بن حريث ٢٨٢١ ، ٣٥٨٧
كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي نبياً من
الأنبياء / عبد الله ٤٠٢٥
الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معي
واحد / ابن عمر ٣٢٥٧
كان آخر ما عهد إليّ النبي ﷺ أن لا أتخذ مؤذناً/
عثمان بن أبي العاص ٧١٤
كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله ﷺ حديثاً
لم يعده / أبو جعفر ٤
كان أحب ما استتر به النبي ﷺ لحاجته هدف /
عبد الله بن جعفر ٣٤٠
كان إذا أتاه أمر يسره أو يسر به خر ساجداً شكراً
لله / أبو بكرة ١٣٩٤
كان رسول الله ﷺ إذا اتبع جنازة لم يقعد / عبادة
ابن الصامت ١٥٤٥
كان النبي ﷺ إذا أتى بالسبي أعطى أهل البيت
جميعاً / عبد الله بن مسعود ٢٢٤٨
كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوذتين

ومسح بها جسده / عائشة ٣٨٧٥
كان إذا أدخل رجله في الغرز واستوت به راحلته
أهل / ابن عمر ٢٩١٦
كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل وهو جنب
توضأ / عائشة ٥٩١
كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه /
عائشة ٥٩٣
كان إذا أراد الحاجة أبعد / بلال بن الحارث ٣٣٦
كان إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين عظيمين
سمينين أقرنين / أبو هريرة ٣١٢٢
كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب
توضأ/ عائشة ٥٨٤
كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث
فلما اشتد وجعه / عائشة ٣٥٢٩
كان إذا أضاء له الفجر صلى ركعتين / ابن عمر ١١٤٣
كان إذا طلى بدأ بعورته فطلاها بالنورة وسائر جسده
أهله / أم سلمة ٣٧٥١
كان إذا اعتكف طرح له فراشه أو يوضع له سريره
وراء اسطوانة التوبة / ابن عمر ١٧٧٤
كان النبي ﷺ إذا توضأ حرك خاتمه / أبو رافع ٤٤٩
كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته وفرج بين
أصابعه / أنس بن مالك ٤٣١
كان النبي ﷺ إذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج
إلى الصلاة / عائشة ١١٤٦
كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرك عارضيه بعض
العرك / ابن عمر ٤٣٢
كان النبي ﷺ إذا توضأ فوضع يديه في الإناء
سمى الله / عائشة ١٠٦٢
كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه
ورفع إصبعه اليمنى / ابن عمر ٩١٣
كان النبي ﷺ إذا حلف قال : «والذي نفس
محمد بيده» / رفاعة الجهني ٢٠٩٠
كان إذا خرج إلى العيد رجع بغير طريق / أبو هريرة ١٣٠١
كان إذا خرج إلى العيدين سلك على دار سعيد
ابن أبي العاص / سعد القرظ ١٢٩٨
كان رسول الله ﷺ إذا خرج من هذه المدينة لم
يزد على ركعتين / ابن عمر ١٠٦٧
كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس وإذا
خطب الجمعة خطب على عصا / سعد القرظ ١١٠٧
كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه / أنس بن مالك ٣٠٣
كان إذا دخل يبدأ بالسواك / عائشة ٢٩٠
كان النبي ﷺ إذا دخلت العشر أحيا الليل /
عائشة ١٧٦٨
كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد / يعلي بن مرة ٣٣٣
كان النبي ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد / المغيرة بن
شعبة ٣٣١
كان رسول الله ﷺ إذا ركع لم يشخص رأسه ولم
يصوبه / عائشة ٨٦٩
كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع لم
يسجد حتى يستوي / عائشة ٨٩٣
كان رسول الله ﷺ إذا رمى جمرة العقبة مضى
ولم يقف / ابن عباس ٣٠٣٣
كان إذا سافر أقرع بين نسائه / عائشة ١٩٧٠ ، ٢٣٤٧
كان إذا سجد جافى يديه فلو أن بهمة أرادت أن تمر
بين يديه لمرت / ميمونة ٨٨٠
كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء / أم سلمة ٩٣٢
كان إذا صعد المنبر سلم / جابر ١١٠٩
كان رسول الله ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر
اضطجع/ أبو هريرة ١١٩٩
كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع/
عائشة ١١٩٨
كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر يمهل / علي ١١٦١
كان النبي ﷺ إذا صلى يوم عيد أو غيره نصبت
الحربة / ابن عمر ١٣٠٥
كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول / ابن عمر ٢٩٥٠
كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع قبل الظهر
صلاها / عائشة ١١٥٨
كان إذا قال سمع الله لمن حمده قال «ربنا ولك
الحمد» / أبو هريرة ٨٧٥
كان رسول الله ﷺ إذا قال (غير المغضوب

عليهم)/ أبو هريرة ٨٥٣
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة استقبل القبلة / أبو حميد الساعدي ٨٠٣
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثم رفع يديه / أبو حميد الساعدي ١٠٦١
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع / علي بن أبي طالب ٨٦٤
كان النبي ﷺ إذا قام على المنبر استقبله أصحابه/ ثابت الأنصاري والد عدي ١١٣٦
كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يتهجد يشوص فاه بالسواك / حذيفة ٢٨٦
كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقي بنا / عبد الله بن جعفر ٣٧٧٣
كان إذا كبر رفع يديه حتى يجعلهم قريباً من أذنيه/ مالك بن الحويرث ٨٥٩
كان النبي ﷺ إذا لقي الرجل فكلمه لم يصرف وجهه عنه / أنس بن مالك ٣٧١٦
كان النبي ﷺ إذا مشى مشى أصحابه أمامه / جابر بن عبد الله ٢٤٦
كان إذا نودي لصلاة الصبح ركع ركعتين خفيفتين قبل أن يقوم إلى الصلاة / حفصة بنت عمر ١١٤٥
كان رسول الله ﷺ أشد حياء من عذراء في خدرها/ أبو سعيد الخدري ٤١٨٠
كان أكثر شعراً منك وأطيب / أبو سعيد ٥٧٦
كان الله مع الدائن حتى يقضي دينه / عبد الله بن جعفر ٢٤٠٩
كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً ففرغ / ابن سيرين ٢٤
كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم وكان المشركون يفرقون / ابن عباس ٣٦٣٢
كان أول من أظهر إسلامه سبعة / عبد الله بن مسعود ١٥٠
كان بلال لا يؤخر الأذان عن الوقت وربما أخر الإقامة شيئاً / جابر بن سمرة ٧١٣
كان النبي ﷺ تخرج له حربة في السفر فينصبها/ ابن عمر ٩٤١
كان النبي ﷺ ثم أبو بكر ثم عمر يصلون العيد قبل الخطبة / ابن عمر ١٢٧٦
كان جعفر بن أبي طالب يحب المساكين ويجلس إليهم ويحدثهم / أبو هريرة ٤١٢٥
كان الرجال والنساء لا يتوضؤون على عهد رسول الله ﷺ من إناء واحد / ابن عمر ٣٨١
كان الرجل إذا وقع على امرأته وهي حائض / ابن عباس ٦٥٠
كان الرجل في عهد النبي ﷺ يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته / أبو أيوب ٣١٤٧
كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة / ابن عباس ٢١١٤
كان زكريا نجاراً / أبو هريرة ٢١٥٠
كان شعر رسول الله ﷺ / أنس ٣٦٣٤
كان شيب رسول الله ﷺ نحو عشرين شعرة / ابن عمر ٣٦٣٠
كان صداقه في أزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشاً ، هل تدري ما النش؟ / عائشة ١٨٨٦
كان ضجاع رسول الله ﷺ أدماً حشوه ليف / عائشة ٤١٥١
كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فأدخل الجنة / أبو هريرة ٣٦٨٢
كان فراشها بحيال مسجد رسول الله ﷺ / أم سلمة ٩٥٧
كان في بدنه جمل / سلمة بن الأكوع ٣١٠١
كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء وما ثم خلق عرشه على الماء / أبو زرين ١٨٢
كان فيما أنزل الله من القرآن ثم سقط لا يحرم إلا عشر رضعات / عائشة ١٩٤٢
كان فيمن كان قبلكم رجل اشترى عقاراً فوجد فيها جرة من ذهب / أبو هريرة ٢٥١١
كان قد عقل مجة مجها رسول الله ﷺ في دلو من بئر لهم / محمود بن الربيع ٦٦٠
كان لرسول الله ﷺ حصير يبسط بالنهار ويحتجره بالليل / عائشة ٩٤٢

كان لرسول الله ﷺ شعر دون الجمة وفوق الوفرة / عائشة ٣٦٣٥
كان لرسول الله ﷺ قدح قوارير يشرب فيه / ابن عباس ٣٤٣٥
كان لنعل النبي ﷺ قبالان / عبد الله بن العباس وأنس ٣٦١٤ ، ٣٦١٥
كان لي من رسول الله مدخلان مدخل بالليل ومدخل بالنهار / علي ٣٧٠٨
كان الناس في عهد رسول الله ﷺ إذا قام المصلي يصلي / أم سلمة ١٦٣٤
كان نومه ذلك وهو جالس يعني النبي ﷺ / ابن عباس ٤٧٦
كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمام الجنازة / أنس بن مالك ١٤٨٣
كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح / ابن عمر ٣٠٦٩
كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يفتتحون القراءة بـ(الحمد لله رب العالمين) / أنس بن مالك ٨١٣
كان رسول الله ﷺ وأزواجه يغتسلون من إناء واحد/ جابر بن عبد الله ٣٧٩
كان النبي ﷺ وأهله يغتسلون من إناء واحد / علي ٣٧٥
كان رسول الله ﷺ وقت للنفساء أربعين يوماً / أنس ٦٤٩
كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة/ عائشة ٥٧٩
كان لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل / بريدة ١٧٥٦
كان النبي ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم تمرات/ أنس بن مالك ١٧٥٤
كان رسول الله ﷺ لا يدخل البيت إلا لحاجة / عائشة ١٧٧٦
كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا عند الاستسقاء / أنس بن مالك ١٨٨٠
كان رسول الله ﷺ لا يصلي قبل العيد شيئاً / أبو سعيد الخدري ١٢٩٣
كان لا يصيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلا وضع عليه الحناء / سلمى أم رافع ٣٥٠٢
كان النبي ﷺ لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث / أنس ابن مالك ١٤٣٧
كان النبي ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يغدي أصحابه / ابن عمر ١٧٥٥
كان رسول الله ﷺ لا يكل طهوره إلى أحد / ابن عباس ٣٦٢
كان رسول الله ﷺ يأتي الخلاء فيقضي الحاجة / علي بن أبي طالب ٥٩٤
كان يأتي العيد ماشياً / أبو رافع ١٢٩٧ ، ١٣٠٠
كان يأخذ من كل عشرين ديناراً فصاعداً نصف دينار / ابن عمر وعائشة ١٧٩١
كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالبطيخ / سهل بن سعد ٣٣٢٦
كان رسول الله ﷺ يأمر بالصدقة فينطلق أحدنا يتحامل / أبو مسعود ٤١٥٥
كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نمسح للمقيم يوماً وليلة / علي بن أبي طالب ٥٥٢
كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام / صفوان بن عسال ٤٧٨
كان يؤذن يوم الجمعة على عهد رسول الله ﷺ إذا كان الفيء / سعد القرظ ١١٠١
كان النبي ﷺ يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه / هلب الطائي ٨٠٩
كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم / عتاب بن أسيد ١٨١٩
كان النبي ﷺ يبيت جنباً فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة / عائشة ١٧٠٣
كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً / ابن عباس ٣٣٤٧
كان يتحرى صيام الاثنين والخميس / عائشة ١٧٣٩
كان يتختم في يمينه / عبد الله بن جعفر ٣٦٤٧
كان يتعوذ من الجبن والبخل وأرذل العمر وعذاب القبر وفتنة الصدر / عمر ٣٨٤٤

كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عين الجان / أبو سعيد ٣٥١١
كان يتنفس في الإناء ثلاثاً / أنس ٣٤١٦
كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع / سفينة وعائشة وجابر ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٦٨
كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً / أبو مالك الأشعري ٤١٧
كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ / عائشة ٥٠٣
كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد / بريدة ٥١٠
كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة / أنس ٥٠٩
كان النبي ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره / عائشة ١٧٦٧
كان يجعل فص خاتمه مما يلي كفه / ابن عمر ٣٦٤٥
كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر / ابن عباس ١٠٦٩
كان يجنب ثم ينام كهيئته لا يمس ماء / عائشة ٥٨٣
كان رسول الله ﷺ يجنب ثم ينام لا يمس ماء / عائشة ٥٨١
كان رسول الله ﷺ يجيب دعوة المملوك / أنس بن مالك ٢٢٩٦
كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون / أنس ٩٧٧
كان يحب التيمن في الطهور / عائشة ٤٠١
كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل / عائشة ٣٣٢٣
كان النبي ﷺ يحب القرع / أنس بن مالك ٣٣٠٢
كان رسول الله ﷺ يحثو على رأسه ثلاث حثيات/ أبو هريرة ٥٧٨
كان رسول الله ﷺ يخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير / أنس بن مالك ٣٧٢٠
كان يخرج إلى العيد في طريق ويرجع في أخرى/ ابن عمر ١٢٩٩
كان يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع ماشياً / سعد القرظ ١٢٩٤
كان رسول الله ﷺ يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع ماشياً / ابن عمر ١٢٩٥
كان يخرج بناته ونسائه في العيدين / ابن عباس ١٣٠٩
كان يخطب خطبتين يجلس بينهما جلسة / ابن عمر ١١٠٣
كان النبي ﷺ يخطب قائماً ثم يجلس / جابر بن سمرة ١١٠٦
كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً / جابر بن سمرة ١١٠٥
كان يدخل مكة من الثنية العليا وإذا خرج من الثنية السفلى / ابن عمر ٢٩٤٠
كان النبي ﷺ يدني إليّ رأسه وهو مجاور فأغسله / عائشة ١٧٧٨
كان النبي ﷺ يدني إليّ رأسه وأنا حائض وهو مجاور / عائشة ٦٣٣
كان يدهن رأسه بالزيت وهو محرم غير المقتت / ابن عمر ٣٠٨٣
كان يذبح بالمصلى / ابن عمر ٣١٦١
كان يذكر الله على كل أحيانه / عائشة ٣٠٢
كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة وإذا ركع / أنس ٨٦٦
كان يرفع يديه عند كل تكبيرة / ابن عباس ٨٦٥
كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة / عمير بن حبيب ٨٦١
كان رسول الله ﷺ يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجافي بعضديه / عائشة ٨٧٤
كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً لا يفصل في شيء منهن / ابن عباس ١١٢٩
كان يرمي الجمار إذا زالت الشمس قدر ما إذا فرغ من رمية صلى الظهر / ابن عباس ٣٠٥٤
كان رسول الله ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء / أبو برزة الأسلمي ٦٧٤، ٧٠١، ٨١٨
كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة / عرباض بن سارية ٩٩٦
كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه / عائشة ٩١٩
كان يسلم عن يمينه وعن يساره / سعد بن أبي

وقاص ٩١٥
كان رسول الله ﷺ يسلم في كل ثنتين ويوتر بواحدة / عائشة ١١٧٧
كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص / أسامة ابن زيد ٣٠١٧
كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من الوقاع لا من احتلام / أم سلمة ١٧٠٤
كان رسول الله ﷺ يصل شعبان برمضان / أم سلمة ١٦٤٨
كان يصلي أربعاً قبل الظهر يطيل فيهن القيام / عائشة ١١٥٦
كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ركعتين ركعتين/ ابن عباس ٢٨٨ ، ١٣٢١
كان يصلي بعد الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس/ أم سلمة ١١٩٥
كان النبي ﷺ يصلي بعرفة فجئت أنا والفضل على أتان/ ابن عباس ٩٤٧
كان رسول الله ﷺ يصلي بنا الظهر فنسمع منه الآية / البراء بن عازب ٨٣٠
كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيطيل في الركعة الأولى من الظهر / أبو قتادة ٨١٩
كان النبي ﷺ يصلي الركعتين عند الإقامة / علي ١١٤٧
كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين قبل الغداة كأن الأذان / ابن عمر ١١٤٤
كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل الفجر / عائشة ١١٥٠
كان النبي ﷺ يصلي صلاة الهجير التي تدعونها الظهر / أبو برزة الأسلمي ٦٧٤
كان يصلي الصلوات الخمس بمنى ثم يخبرهم أن رسول الله ﷺ / ابن عمر ٣٠٠٥
كان يصلي الظهر إذا دحضت الشمس / جابر ابن سمرة ٦٧٣
كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب إلى العوالي / أنس ٦٨٢
كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة / ميمونة ١٠٢٨
كان يصلي على بساطه / ابن عباس ١٠٣٠
كان رسول الله ﷺ في السفر ركعتين / ابن عمر ١١٩٣
كان يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً / عائشة ١٢٢٨
كان النبي ﷺ يصلي ما بين يفرغ من صلاة العشاء/ أبو بكر ١٣٥٨
كان يصلي مع النبي المغرب إذا توارت بالحجاب/ سلمة بن الأكوع ٦٨٨
كان النبي ﷺ يصلي المغرب ثم يرجع إلى بيتي فيصلي / عائشة ١١٦٤
كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب فجئت فقمت عن يساره / جابر بن عبد الله ٩٧٤
كان يصلي من الليل تسع ركعات / عائشة ١٣٦٠
كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة / عائشة ١٣٥٩
كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى / ابن عمر ١٣١٨
كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة / ابن عمر ١١٧٤
كان يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة / عائشة ٩٥٦
كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا إلى جنبه وأنا حائض/ عائشة ٦٥٢
كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا بحذائه وربما أصابني ثوبه / ميمونة ٩٥٨
كان يصلي يوماً فذهب جدي يمر بين يديه / ابن عباس ٩٥٣
كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك / عبد الله بن عمر ١١٣٠
كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر / عائشة ١٧٠٩
كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر / عائشة ١٧١٠
كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر / ١٧١١

ابن عباس
كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان / عائشة ١٦٤٩
كان رسول الله ﷺ يصوم عاشوراء ويأمر بصيامه / عائشة ١٧٣٣
كان النبي ﷺ يصيب ثوبه فيغسله من ثوبه / عائشة ٥٣٦
كان يضحي بكبشين أملحين أقرنين / أنس بن مالك ٣١٢٠
كان رسول الله ﷺ يضرب في الخمر بالنعال والجريد / أنس بن مالك ٢٥٧٠
كان يطوف على نسائه في غسل واحد / أنس بن مالك ٥٨٨
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان / عبد الله ابن عمر ١٧٧٣
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فسافر عاماً فلما كان من العام المقبل / أبي بن كعب ١٧٧٠
كان النبي ﷺ يعتكف كل عام عشرة أيام / أبو هريرة ١٧٦٩
كان النبي ﷺ يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة / أبو هريرة ٣٥٣٦
كان النبي ﷺ يعلمنا أن لا نبادر الإمام بالركوع والسجود / أبو هريرة ٩٦٠
كان رسول الله ﷺ يعود المريض ويشيع الجنازة / أنس بن مالك ٤١٧٨
كان رسول الله ﷺ يغتسل من الجنابة ثم يستدفىء بي / عائشة ٥٨٠
كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى / ابن عباس ١٣١٥
كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة وكان الفاكه يأمر أهله / الفاكه بن سعد ١٣١٦
كان يغدو إلى المصلى في يوم العيد والعنزة تحمل بين يديه / ابن عمر ١٣٠٤
كان يغسل مقعدته ثلاثاً / عائشة ٣٥٦
كان يفتح القراءة بـ(الحمد لله رب العالمين) / أبو هريرة ٨١٤
كان رسول الله ﷺ يفتتح القراءة بـ(الحمد لله رب العالمين) / عائشة ٨١٢
كان يفتي بالمتعة فقال له رجل رويدك بعض فتياك/ أبو موسى الأشعري ٢٩٧٩
كان يفعل وكان أملككم لإربه / عائشة ١٦٨٧
كان يفيض على كفيه ثلاث مرات ثم يدخلها الإناء / عائشة ٥٧٤
كان النبي ﷺ يقبل في شهر الصوم / عائشة ١٦٨٣
كان يقبل وهو صائم / حفصة ١٦٨٥
كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم / عائشة ١٦٨٤
كان رسول الله ﷺ يقرأ بنا في الركعتين الأوليين / أبو قتادة ٨٢٩
كان يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية / أبو عنبة الخولاني ١١٢٠
كان يقرأ في الركعتين بعد صلاة المغرب قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد / عبد الله بن مسعود ١١٦٦
كان يقرأ في الركعة الأولى بسبح اسم ربك الأعلى/ عائشة ١١٧٣
كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ألم تنزيل وهل أتى على الإنسان / أبو هريرة ٨٢٣
كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ألم تنزيل وهل أتى على الإنسان / عبد الله بن مسعود ٨٢٤
كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ألم تنزيل / ابن عباس ٨٢١
كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة «ألم تنزيل» / سعد بن أبي وقاص ٨٢٢
كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية / ابن عباس ١٢٨٣
كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية / النعمان بن بشير ١٢٨١
كان يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المئة / أبو برزة ٨١٨
كان النبي ﷺ يقرأ في المغرب قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد / ابن عمر ٨٣٣
كان يقرأ فيها هل أتاك حديث الغاشية / النعمان

ابن بشير ١١١٩
كان النبي ﷺ يقرأ وهو قاعد / عائشة ١٢٢٦
كان يقنت في صلاة الصبح يدعو على حي من أحياء العرب شهراً / أنس بن مالك ١٢٤٣
كان رسول الله ﷺ يقوم إلى أصل شجرة (أو قال إلى جذع) / جابر ١٤١٧
كان يكبر أربعاً ثم يمكث ساعة فيقول ما شاء الله أن يقول ثم يسلم / عبد الله بن أبي أوفى ١٥٠٣
كان النبي ﷺ يكبر بين أضعاف الخطبة يكثر التكبير / سعد القرظ ١٢٨٧
كان يكبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة وفي الآخرة خمساً / سعد القرظ ١٢٧٧
كان رسول الله ﷺ يكبرها / زيد بن أرقم ١٥٠٥
كان النبي ﷺ يكره الشكال من الخيل / أبو هريرة ٢٧٩٠
كان يكلم في الحاجة إذا نزل عن المنبر يوم الجمعة / أنس بن مالك ١١١٧
كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً قصير اليدين والطول / ابن عباس ٣٥٧٧
كان النبي ﷺ يلبس هذه إذا لقي العدو / أسماء بنت أبي بكر ٢٨١٩
كان يمد صوته مداً / أنس بن مالك ١٣٥٣
كان رسول الله ﷺ ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ / عائشة ٤٧٤
كان ينبذ لرسول الله ﷺ في تور من حجارة / جابر ٣٤٠٠
كان ينبذ لرسول الله ﷺ فيشربه يومه ذلك والغد / ابن عباس ٣٣٩٩
كان ينزل بعرفة في وادي نمرة / ابن عمر ٣٠٠٩
كان ينفث في الرقية / عائشة ٣٥٢٨
كان رسول الله ﷺ ينهانا عنه / عمر ٢٨٢٠
كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو / ابن عمر ٢٨٨٠
كان ينهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا / عمر ٣٥٩٣
كان النبي ﷺ ينهى عن ركوب النمور / أبو ريحانة ٣٦٥٥
كان رسول الله ﷺ ينهى عن ركوب النمور / معاوية ٣٦٥٦
كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة فأفتل قلائد هديه / عائشة ٣٠٩٤
كان رسول الله ﷺ يوتر بسبح اسم ربك الأعلى / أبي بن كعب ١١٧١
كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد / ابن عباس ١١٧٢، ١١٧٢(م)
كان رسول الله ﷺ يوتر بسبع أو بخمس / أم سلمة ١١٩٢
كان رسول الله ﷺ يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين / عائشة ١١٩٦
كان يوتر على بعيره / ابن عمر ١٢٠٠
كان يوتر على راحلته / ابن عباس ١٢٠١
كان يوتر فيقنت قبل الركوع / أبي بن كعب ١١٨٢
كان رسول الله ﷺ يوجز ويتم الصلاة / أنس بن مالك ٩٨٥
كان يوماً يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه / عبد الله بن عمر ١٧٣٧
كانت إحدانا إذا حاضت أمرها النبي ﷺ أن تأتزر بإزار / عائشة ٦٣٦
كانت إحدانا إذا كانت حائضاً / عائشة ٦٣٥
كانت إحدانا في فورها أول ما تحيض تشد عليها إزاراً إلى أنصاف فخذيها / أم حبيبة ٦٣٨
كانت أكثر أيمان رسول الله ﷺ «لا ومصرف القلوب» / ابن عمر ٢٠٩٢
كانت امرأة تصلي خلف النبي ﷺ حسناء من أحسن الناس / ابن عباس ١٠٤٦
كانت أمي تعالجني للسمنة تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ / عائشة ٣٣٢٤
كانت الأنبياء تدخل الحرم مشاة حفاة ويطوفون بالبيت / ابن عباس ٢٩٣٩
كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد فأرادوا أن

يقتربوا / ابن عباس ٧٨٥
كانت تقول أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للنبي ﷺ / عائشة ٢٠٠٠
كانت الصلاة تقام لرسول الله ﷺ الظهر فيخرج أحدنا إلى البقيع / أبو سعيد الخدري ٨٢٥
كانت للنبي ﷺ مكحلة يكتحل منها ثلاثاً / ابن عباس ٣٤٩٩
كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة / أبو ذر ٢٩٨٥
كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تجلس أربعين يوماً / أم سلمة ٦٤٨
كانت ورسول الله ﷺ يغتسلان من إناء واحد / أم سلمة ٣٨٠
كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف بها : أشد عند الله / رفاعة بن عرابة ٢٠٩١
كانت يمين رسول الله ﷺ «لا وأستغفر الله» / أبو هريرة ٢٠٩٣
كانت يهود تقول من أتى امرأة في قبلها من دبرها كان الولد أحول / جابر بن عبد الله ١٩٢٥
كانوا يقولون ما ذكر عليه اسم الله فلا تأكلوا / ابن عباس ٣١٧٣
كبر أربعاً / ابن عباس ١٥٠٤
كبر في صلاة العيد سبعاً وخمساً / عبد الله بن عمر ١٢٧٨
كبر في العيدين سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة / عمرو بن عوف ١٢٧٩
كبر في الفطر والأضحى سبعاً خمساً سوى تكبيرتي الركوع / عائشة ١٢٨٠
كبري الله مئة مرة واحمدي الله مئة مرة وسبحي الله مئة مرة / أم هانىء ٣٨١٠
كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق «رحمتي سبقت غضبي» / أبو هريرة ١٨٩
كذبت لا بل «بلال رسول الله خير بلال» / ابن عمر ١٥٢
كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم / أم سلمة ١٦١٧
كسر عظم الميت ككسره حياً / عائشة ١٦١٦
كف جشاءك عنا فإن أطولكم جوعاً يوم القيامة أكثركم شبعاً / ابن عمر ٣٣٥٠
كفارات الخطايا إسباغ الوضوء على المكاره / أبو هريرة ٤٢٨
كفارة واحدة / سلمة بن صخر ٢٠٦٤
كفر بامرىء ادعاء نسب لا يعرفه أو جحده وإن دق / عبد الله بن عمرو ٢٧٤٤
كفر رسول الله ﷺ بصاع من التمر/ ابن عباس ٢١١٢
كفر عن يمينك / مالك الجشمي ٢١٠٩
كفن رسول الله ﷺ في ثلاث رياط بيض سحولية / عبد الله بن عمر ١٤٧٠
كفن في ثلاثة أثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة / عائشة ١٤٦٩
كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب قميصه الذي قبض فيه / ابن عباس ١٤٧١
كفى بالسيف شاهد ثم قال «لا إني أخاف أن يتتابع في ذلك / سلمة بن المحبق ٢٦٠٦
كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع / أبو هريرة ١٨٩٤
كل ـ إني أصبت هذين الأرنبين ـ / محمد بن صفوان ٣٢٤٤
كل بني آدم خطأ وخير الخطائين التوابون / أنس ٤٢٥١
كل ثقة بالله وتوكلاً على الله / جابر بن عبد الله ٣٥٤٢
كل شراب أسكر فهو حرام / عائشة ٣٣٨٦
كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج / عائشة ٨٤٠
كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج/ عبد الله بن عمرو ٨٤١
كل عرفة موقف وارتفعوا عن بطن عرفة وكل المزدلفة موقف / جابر بن عبد الله ٣٠١٢
كل على خير هؤلاء يقرأون القرآن ويدعون الله فإن شاء أعطاهم / عبد الله بن عمرو ٢٢٩
كل عمل بني آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها/

أبو هريرة ١٦٣٨ ، ٣٨٢٣
كل غلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى / سمرة ٣١٦٥
كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم / ابن عباس ٢٤٨٥
كل ما ردت عليك قوسك / أبو ثعلبة الخشني ٣٢١١
كل مخموم القلب صدوق اللسان / عبد الله بن عمرو ٤٢١٦
كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذي يدعى له / عبد الله بن عمرو ٢٧٤٦
كل مسكر حرام / عبد الله بن عمر وابن مسعود وأبو موسى الأشعري ٣٣٨٧ ، ٣٣٨٨ ، ٣٣٩١
كل مسكر حرام على كل مؤمن / معاوية ٣٣٨٩
كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام / عبد الله بن عمرو ٣٣٩٢
كل مسكر خمر وكل خمر حرام / ابن عمر ٣٣٩٠
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه / أبو هريرة ٣٩٣٣
كل من مال يتيمك غير مسرف ولا متأثل مالاً / عبد الله بن عمرو ٢٧١٨
الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق بها / أبو هريرة ٤١٦٩
كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن / أبو هريرة ٣٨٠٦
كلوا بسم الله من حواليها واعفوا رأسها / واثلة ابن الأسقع ٣٢٧٦
كلوا البلح بالتمر كلوا الخلق بالجديد فإن الشيطان يغضب / عائشة ٣٣٣٠
كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة / عمر بن الخطاب ٣٢٨٧
كلوا الزيت وادهنوا به فإنه مبارك / أبو هريرة ٣٣٢٠
كلوا فما أعلم رسول الله ﷺ رأى رغيفاً مرققاً / أنس بن مالك ٣٣٣٩
كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها / عبد الله بن بسر ٣٢٧٥
كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة/ عبد الله بن عمرو ٣٦٠٥
كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه / أبو سعيد ٣١٩٩
كلوه فإنه من صيد البحر / أبو هريرة ٣٢٢٢
كم تستنظره / ابن عباس ٢٤٠٦
كم مضى من الشهر / أبو هريرة ١٦٥٦
الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل / سعيد بن زيد بن عمرو ٣٤٥٤
الكمأة من المن والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم / أبو هريرة ٣٤٥٥
الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة / أبو سعيد وجابر ٣٤٥٣
كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران / أبو موسى الأشعري ٣٢٨٠
كن أزواج النبي ﷺ يتهادين الجراد على الأطباق / أنس بن مالك ٣٢٢٠
كن نساء المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ صلاة الصبح / عائشة ٦٦٩
كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ (قا لمسعر) مما نحب / البراء ١٠٠٦
كنا زمان رسول الله ﷺ وقليل ما نجد الطعام فإذا نحن / جابر ٣٢٨٢
كنا على عهد رسول الله ﷺ نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام / ابن عمر ٣٣٠١
كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه فأتى بشاة فتنحى بعض القوم / صلة بن زفر ١٦٤٥
كنا عند النبي ﷺ فخطّ خطاً / جابر بن عبد الله ١١
كنا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة فأذن المؤذن فقام رجل من المسجد يميس / أبو الشعثاء ٧٣٣
كنا مع رسول الله ﷺ بتبوك نشتري ونبيع وهو يرانا / زيد بن ثابت ٢٨٢٣
كنا مع رسول الله ﷺ حين اعتمر فطاف وطفنا معه وصلى / عبد الله بن أبي أوفى ٢٩٩٠
كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فتغيمت السماء / عمار بن ربيعة ١٠٢٠

كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فحضر الأضحى
فاشتركنا في الجزور / ابن عباس ٣١٣١
كنا مع رسول الله ﷺ وإنما وجهنا واحد فلما
قبض نظرنا هكذا / أبي بن كعب ١٦٣٣
كنا مع رسول الله ﷺ ونحن بذي الحليفة من
تهامة / رافع بن خديج ٣١٣٧
كنا مع النبي ﷺ ونحن محرمون فإذا لقينا
الراكب أسدلنا / عائشة ٢٩٣٥ ، ٢٩٣٥(م)
كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاورة فتعلمنا
الإيمان / جندب بن عبد الله ٦١
كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد
الخبز واللحم / عبد الله بن الحارث ٣٣٠٠
كنا نأكل لحوم الخيل قلت فالبغال؟ قال لا / جابر
ابن عبد الله ٣١٩٧
كنا نبيع سرارينا وأمهات أولادنا والنبي ﷺ فينا
حي / جابر بن عبد الله ٢٥١٧
كنا نتحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يوم
بدر / البراء بن عازب ٢٨٢٨
كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد
رسول الله ﷺ / ابن عمر ١٦٣٢
كنا نجمع ثم نرجع فنقبل / أنس ١١٠٢
كنا نحيض عند النبي ﷺ ثم نطهر ولم يأمرنا /
عائشة ٦٣١
كنا نحيض عند النبي ﷺ فيأمرنا بقضاء الصوم /
عائشة ١٦٧٠
كنا نخرج زكاة الفطر إذا كان فينا رسول الله ﷺ
صاعاً / أبو سعيد الخدري ١٨٢٩
كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام
من النياحة / جرير بن عبد الله ١٦١٢
كنا نسلم على عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي
بكر/ عبد الله بن أبي أوفى ٢٢٨٢
كنا نسلم في الصلاة فقيل لنا إن في الصلاة
لشغلاً/ عبد الله بن مسعود ١٠١٩
كنا نشتري الطعام من الركبان جزافاً فنهانا رسول
الله ﷺ / ابن عمر ٢٢٢٩
كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم نرجع / سلمة
ابن الأكوع ١١٠٠
كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة الحر فإذا لم
يقدر/ أنس بن مالك ١٠٣٣
كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله ﷺ
فينصرف / رافع بن خديج ٦٨٧ ،٦٨٧(م)
كنا نعد ذلك على عهد رسول الله ﷺ النفاق /
ابن عمر ٣٩٧٥
كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله فيما شاء أن
يبعثه / عائشة ١١٩١
كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل /
جابر ١٩٢٧
كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في
الركعتين الأوليين / جابر ٨٤٣
كنا نقنت قبل الركوع وبعده / أنس بن مالك ١١٨٣
كنا نكري الأرض على أن لك ما أخرجت هذه
ولي ما أخرجت / رافع بن خديج ٢٤٥٨
كنا ننام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ /
ابن عمر ٧٥١
كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء / عائشة ٣٣٩٨
كنا ننهى أن نصف بين السواري على عهد رسول
الله ﷺ / قرة بن إياس ١٠٠٢
كنا وقوفاً في مكان تباعده من الموقف فأتانا ابن
مربع / يزيد بن شيبان ٣٠١١
كنا ونحن مع رسول الله ﷺ نمسح على خفافنا /
عمر ٥٤٦
كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئاً / أم عطية ٦٤٧
كناني رسول الله ﷺ بأبي يحيى / عمر ٣٧٣٨
كنت أتعرق العظم وأنا حائض فيأخذه رسول الله
ﷺ / عائشة ٦٤٣
كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد /
عائشة ٣٦٨
كنت أدلوا الدلو بتمرة واشترط أنها جلدة / علي ٢٤٤٧
كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ فيه / زينب بنت
جحش ٤٧٢

كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا علي
عريشي/ أم هانىء ١٣٤٩
كنت أصنع لرسول الله ﷺ ثلاثة آنية من الليل /
عائشة ٣٦١ ، ٣٤١٢
كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد /
عائشة وميمونة ٣٧٦ ، ٣٧٧
كنت أفتل القلائد لهدي النبي ﷺ فيقلد هديه
ثم يبعث / عائشة ٣٠٩٥
كنت أفرق خلف يافوخ رسول الله ﷺ ثم أسدل
ناحيته / عائشة ٣٦٣٣
كنت ألعب بالبنات وأنا عند رسول الله ﷺ فكان
يسرب / عائشة ١٩٨٢
كنت أوضيء رسول الله ﷺ أنا قائمة وهو قاعد /
أم عياش ٣٩٢
كنت رجلاً نصرانياً فأسلمت فأهللت بالحج والعمرة
فسمعني سلمان /
الصبي بن معبد ٢٩٧٠ ،٢٩٧٠(م)
كنت ردف النبي ﷺ فمازلت أسمعه يلبي حتى
رمى / الفضل بن عباس ٣٠٤٠
كنت شريكي في الجاهلية فكنت خير شريك
كنت لا تداريني / السائب بن أبي السائب ٢٢٨٧
كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فقال إني رأيت /
ابن عباس ١٠٥٣
كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله /
ابن عباس ٣٠٢٦
كنت قائد أبي حين ذهب بصره فكنت إذا خرجت
به إلى الجمعة / عبد الرحمن بن كعب ١٠٨٢
كنت مع النبي ﷺ في سفر / أنس ٣٣٢
كنت مع النبي ﷺ وعليه رداء نجراني غليظ
الحاشية / أنس بن مالك ١٥٥٣
كنت نهيتكم عن الأوعية فانتبذوا فيه واجتنبوا كل
مسكر / بريدة ٣٤٠٥
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تزهد
في الدنيا / ابن مسعود ١٥٧١
كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام
فكلوا وادخروا / نبيشة ٣١٦٠
الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب/ ابن عمر ٤٣٣٤
كوى سعد بن معاذ في أكحله مرتين / جابر بن
عبد الله ٣٤٩٤
كلام ابن آدم عليه لا له إلا الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر / أم حبيبة ٣٩٧٤
الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت / شداد
ابن أوس ٤٢٦٠
كيف أنت يا أبا ذر وموتاً يصيب الناس حتى يقوم
البيت / أبو ذر ٣٩٥٨
كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي يغربل الناس فيه
غربلة / عبد الله بن عمرو ٣٩٥٧
كيف تجدك؟ قال أرجوا الله يا رسول الله وأخاف
ذنوبي / أنس ٤٢٦١
كيف رأيت؟ قالت قلت أرسل يهودية وسط
يهوديات/ عائشة ١٩٨٠
كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو
يدعوهم إلى الله / أنس بن مالك ٤٠٢٧
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه / عبد الله بن بسر ٢٢٣١
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه / أبو أيوب ٢٢٣٢

حرف اللام

لأبلغن أو لأبلين من أبي أمامة عذراً ، فكواه بيده
فمات / يحيى بن سعد ٣٤٩٢
لأعلمن أقواماً من أمتي يأتون يوم القيامة / ثوبان ٤٢٤٥
لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فأكفه على رحله
غدوه أو روحه / معاذ بن أنس ٢٨٢٤
لأن أمشي على جمرة أو سيف أو أخصف نعلي
برجلي أحب إلي من أن / عقبة بن عامر ١٥٦٧
لئن بقيت إلى قابل لأصومن اليوم التاسع / ابن
عباس ١٧٣٦
لئن عشت إن شاء الله لأنهين أن يسمى رباح
ونجيح وأفلح ونافع ويسار / عمر بن الخطاب ٣٧٢٩
لأن يأخذ أحدكم أحبله فيأتي الجبل فيجيء
بحزمة حطب على ظهره فيبيعها / الزبير بن العوام ١٨٣٦
لأن يجلس أحدكم على جمرة تحرقه خير له من أن

يجلس على قبر / أبو هريرة ١٥٦٦
لأن يقوم أربعين خير له / زيد بن خالد ٩٤٤
لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى يريه / سعد ابن أبي وقاص ٣٧٦٠
لأن يمتلىء جوف الرجل قيحاً حتى يريه / أبو هريرة ٣٧٥٩
لأن يمنح أحدكم أخاه الأرض / ابن عباس ٢٤٦٤
لأن يمنح أحدكم أخاه خير له / ابن عباس ٢٤٦٢
لبس خاتم فضة فيه فص حبش كان يجعل فصه في بطن كفه / أنس بن مالك ٣٦٤٦
لبس رسول الله ﷺ الصوف واحتذى المخصوف/ أنس ٣٣٤٨ ، ٣٥٥٦
لبى حتى رمى جمرة العقبة/ ابن عباس ٣٠٣٩
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك / ابن عمر وجابر ٢٩١٨ ، ٢٩١٩
لبيك إله الحق لبيك / أبو هريرة ٢٩٢٠
لبيك بعمرة وحجة / أنس ٢٩١٧ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٦٩
لتأخذ أمتي نسكها / جابر ٣٠٢٣
لتتبعن سنة من كان قبلكم باعاً بباع وذراعاً بذراع وشبراً بشبر / أبو هريرة ٣٩٩٤
لتكن عليكم السكينة / أبو موسى ١٤٧٩
لتنتقون كما ينتقى التمر من أغفاله / أبو هريرة ٤٠٣٨
اللحد لنا والشق لغيرنا / ابن عباس ١٥٥٤
اللحد لنا والشق لغيرنا / جرير بن عبد الله ١٥٥٥
لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً / أبي بن كعب ٢٧٦٨
لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق/ البراء بن عازب ٢٦١٩
لسقط أقدمه بين يدي أحب إلى من فارس أخلفه خلفي / أبو هريرة ١٦٠٧
لشبر في الجنة خير من الأرض وما عليها / أبو سعيد الخدري ٤٣٢٩
لعلك غششتنا من غشنا فليس منا / أبو الحمراء ٢٢٢٥
لعلكم ستدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها/ عبد الله بن مسعود ١٢٥٥
لعلنا أعجلناك؟ قال نعم يا رسول الله / أبو سعيد الخدري ٦٠٦
لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه / عبد الله ابن مسعود ٢٢٧٧
لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل / أبو هريرة ٢٥٨٣
لعن الله العقرب ما تدع المصلي وغير المصلي اقتلوها في الحل والحرم / عائشة ١٢٤٦
لعن الله الواصلة والمستوصلة / أسماء ١٩٨٨
لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها / عمر ٣٣٨٣
لعن الخامشة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور / أبو أمامة ١٥٨٥
لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور / حسان بن ثابت وابن عباس وأبو هريرة ١٤٧٤ ،١٤٧٥ ، ١٥٧٦
لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة / أنس ٣٣٨١
لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ولعن المتشبهات من النساء / ابن عباس ١٩٠٤
لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له / ابن عباس وعلي ١٩٣٤ ، ١٩٣٥
لعن المرأة تتشبه بالرجل والرجل يتشبه بالنساء/ أبو هريرة ١٩٠٣
لعن رسول الله ﷺ من فرق بين الوالدة وولدها / أبو موسى ٢٢٥٠
لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمستوشمات / عبد الله بن مسعود ١٩٨٩
لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة / عبد الله بن عمر ١٩٨٧
لعنت الخمر على عشرة أوجه / ابن عمر ٣٣٨٠
لعنة الله على الراشي والمرتشي / عبد الله بن عمرو لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها / أنس بن مالك ٢٣١٣
لقد احتظرت واسعاً «ثم ولى حتى إذا كان في ناحية المسجد / أبو هريرة ٢٧٥٧
لقد أوذيت في الله ما يؤذى أحد / أنس بن مالك ٥٢٩

لقد توفي النبي ﷺ وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد / عائشة ١٥١
لقد جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أحد / الزبير ٣٣٤٥ ١٢٣
لقد حظرت واسعاً ويحك أو ويلك قال فشج يبول/ وائلة بن الأسقع ٥٣٠
لقد خشيت أن يطول الناس زمان حتى يقول قائل ما أجد الرجم / عمر بن الخطاب ٢٥٥٣
لقد دنت مني الجنة حتى لو اجتزت عليها لجئتكم بقطاف / أسماء بنت أبي بكر ١٢٦٥
لقد رأيت رسول الله ﷺ يذبح أضحيته / أنس ابن مالك ٣١٥٥
لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره / أبو الدرداء ١٦٦٣
لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية / أسامة ابن عمير ٩٣٦
لقد رأيتني أجده في ثوب رسول الله ﷺ فأحته عنه/ عائشة ٥٣٩
لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام / عتبة بن غزوان ٤١٥٦
لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ بنيت بيتاً يكنني من المطر / ابن عمر ٤١٦٢
لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في النعلين / عبد الله بن مسعود ١٠٣٩
لقد رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون / سعد ١٨٤٨
لقد رهن رسول الله ﷺ درعه عند يهودي بالمدينة/ أنس ٢٤٣٧
لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى / بريدة ٣٨٥٧
لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى / أنس بن مالك ٣٨٥٨
لقد سألت عظيماً وإنه ليسير على من يسره الله عليه / معاذ بن جبل ٣٩٧٣
لقد عذت بمعاذ فطلقها وأمر أسامة أو أنساً فمتعها بثلاث أثواب / عائشة ٢٠٣٧
لقد قلت مذ قمت عنك أربع كلمات ثلاث مرات وهي أكثر وأرجح / جويرية ٣٨٠٨
لقد كان يأتي على آل محمد ﷺ الشهر ما يرى في بيت / عائشة ٤١٤٥
لقد كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجري وأنا حائض / عائشة ٦٣٤
لقد كنا نرفع الكراع فيأكله رسول الله ﷺ بعد خمس عشرة / عائشة ٣٣١٣
لقد كنت أنا ورسول الله ﷺ نغتسل من إناء واحد/ عائشة ٦٠٤
لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً ولقد كان في صحيفة تحت سريري / عائشة ١٩٤٤
لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ثم أنطلق / أبو هريرة ٧٩١
لقنوا موتاكم لا إله إلا الله / أبو هريرة وأبو سعيد الخدري
وعبد الله بن جعفر ١٤٤٤، ١٤٤٥ ، ١٤٤٦
لك أجران أجر السر وأجر العلانية / أبو هريرة ٤٢٢٦
لك في بيتك شيء قال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه / أنس بن مالك ٢١٩٨
لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم / أبو هريرة ١٧٤٥
لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته / أبو هريرة ٤٣٠٧
لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان / أبو هريرة ١٠٩
لكم كذا وكذا فلم يرضوا فقال لكم كذا وكذا فرضوا / عائشة ٢٦٣٨
لكن حمزة لا بواكي له فجاء نساء الأنصار يبكين حمزة / ابن عمر ١٥٩١
للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في أول دفعة من دمه / المقدام بن معد يكرب ٢٧٩٩
لله أبوك هبها لي فوهبتها له فبعث ببها ففادى بها أسارى من أسارى المسلمين / سلمة بن الأكوع ٢٨٤٦
لله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن

يجهر به من صاحب القينة / فضالة بن عبيد ١٣٤٠
لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة
من الأرض/ أبو سعيد ٤٢٤٩
للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة / أبو
هريرة ٥٥٥
للمسلم على المسلم أربع خلال / أبو مسعود ١٤٣٤
للمسلم على المسلم ستة بالمعروف / علي ١٤٣٣
لم أفسد علينا ثوبنا / عائشة ٥٣٨
لم تقصر ولم أنس قال فإنما صليت ركعتين / أبو
هريرة ١٢١٤
لم يبق من الدنيا إلا بلاء وفتنة / معاوية ٤٠٣٥
لم يحرم الضب ولكن قذره / جابر ٣٢٣٩ ، ٣٢٣٩(م)
لم ير للمتحابين مثل النكاح / ابن عباس ١٨٤٧
لم ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين
شعرة / أنس بن مالك ٣٦٢٩
لم يرخص النبي ﷺ لأحد يبيت بمكة إلا للعباس
/ ابن عباس ٣٠٦٦
لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه / ابن عباس ٣٠٦٠
لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم
المولدون / عبد الله بن عمرو ٥٦
لم يسن فيه شيئاً إنما هو شيء جعلناه نحن / علي
بن أبي طالب ٢٥٦٩
لم يصل قبلها ولا بعدها في عيد / عبد الله بن
عمرو ١٢٩٢
لم يطف هو وأصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا
إلا طوافاً واحداً / جابر بن عبد الله وابن عمر وابن
عباس ٢٩٧٢
لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة / ابن
عباس ٢٩٩٦
لم يعتمر رسول الله ﷺ عمرة إلا في ذي القعدة/
عائشة ٢٩٩٧
لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث / عبد الله
ابن عمرو ١٣٤٧
لك يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية
يعاتبهم الله / عبد الله بن الزبير ٤١٩٢
لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من
القميص / أم سلمة ٣٥٧٥
لم يكن القصص في زمن رسول الله ﷺ ولا زمن
أبي بكر / ابن عمر ٣٧٥٤
لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا
الركن الأسود / ابن عمر ٢٩٤٦
لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في الشراب / ابن
عباس ٣٤٣٠
لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في طعام ولا شراب/
ابن عباس ٣٢٨٨
لما أتى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة استبطن
الوادي / عبد الرحمن بن يزيد ٣٠٣٠
لما أخذوا في غسل النبي ﷺ ناداهم مناد من
الداخل/ بريدة ١٤٦٦
لما أسلم عمر نزل جبريل فقال يا محمد لقد
استبشر أهل السماء / ابن عباس ١٠٣
لما اطمأن رسول الله ﷺ عام الفتح طاف على
بعيره/ صفية بنت شيبة ٢٩٤٧
لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر أعطاها على
النصف/ أنس بن مالك ٢٤٦٩
لما بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة نهاه عن شف ما
لم/ عتاب بن أسيد ٢١٨٩
لما تاب الله عليه خر ساجداً / كعب بن مالك ١٣٩٣
لما توفي النبي ﷺ كان بالمدينة رجل يلحد وآخر
يضرح / أنس بن مالك ١٥٥٧
لما غسل النبي ﷺ ذهب يلتمس منه ما يلتمس
من/ علي بن أبي طالب ١٤٦٧
لما فرغ سليمان بن داود من بناء بيت المقدس سأل
الله ثلاثاً / عبد الله بن عمرو ١٤٠٨
لما فرغ رسول الله ﷺ من طواف البيت أتى مقام
إبراهيم / جابر ٢٩٦٠ ، ١٠٠٨
لما قبض رسول الله ﷺ وأبو بكر عند امرأته ابنة
خارجة / عائشة ١٦٢٧
لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس
كيلاً/ ابن عباس ٢٢٢٣

لما كان ليلة أسري برسول الله ﷺ لقي إبراهيم / عبد الله بن مسعود ٤٠٨١
لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة/ أنس ١٦٣١
لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة / عائشة ١٩٧٢
لما مات رسول الله ﷺ اختلفوا في اللحد والشق / عائشة ١٥٥٨
لما نزلت عذري قام رسول الله ﷺ على المنبر فذكر ذلك / عائشة ٢٥٦٧
لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا / عائشة ٣٣٨٢
لمن أخذ بها / عبد الله بن مسعود ١٣٩٨
لن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار/ ابن عمر ٢٣٧٣
لنزلت هذه الآية في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر / أبو ذر ٢٨٣٥
لها أجران : أجر الصدقة / زينب امرأة عبد الله ١٨٣٤، ١٨٣٤(م)
لها الصداق ولها الميراث وعليها العدة / ابن مسعود ومعقل بن سنان ١٨٩١ ، ١٨٩١(م)
لها ما حملت في بطونها ولنا ماغبر ظهور / أبو سعيد الخدري ٥١٩
لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم تاب عليكم / أبو هريرة ٤٢٤٨
لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها / عائشة ١٨٥٢
لو أن أحدكم إذا أتى امرأته قال اللهم جنبني الشيطان وجنب / ابن عباس ١٩١٩
لو أن أحدكم إذا نزل منزلاً قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر / خولة بنت حكيم ٣٥٤٧
لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم / أبي بن كعب ٧٧
لو أن قطرة من الزقوم قطرت في الأرض لأفسدت على أهل الدنيا / ابن عباس ٤٣٢٥
لو أن لابن آدم واديين من مال لأحب أن يكون معهما ثالث / أبو هريرة ٤٢٣٥
لو أنكم توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير / عمر ٤١٦٤
لو نعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً / أنس بن مالك ٤١٩١
لو خرجتم إلى ذود لنا فشربتم من ألبانها وأبوالها ففعلوا / أنس ٢٥٧٨ ، ٣٥٠٣
لو دعونا النبي ﷺ فأكل معنا فدعوه فجاء فوضع / فاطمة ٣٣٦٠
لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها إن رب هذه الصدقة / عوف بن مالك الأشجعي ١٨٢١
لو شهدتنا ونحن مع رسول الله ﷺ إذا أصابتنا السماء / أبو موسى الأشعري ٣٥٦٢
لو طعنت في فخذها لأجزأك / والد أبي العشراء ٣١٨٤
لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لم تقوموا بها ولو لم تقوموا بها عذبتم / أنس بن مالك ٢٨٨٥
لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ / عائشة ١٤٦٤
لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر منها الريبة في منطقها / ابن عباس ٢٥٥٩
لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها؟ فقال ابن عباس تلك امرأة / ابن عباس ٢٥٦٠
لو كنت مستخلفاً أحداً من غير مشورة لاستخلفت ابن أم عبد / علي ١٣٧
لو كنت مسحت عليه بيدك أجزأك / علي ٦٦٤
لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة / أنس ١٤١٥
لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوله الله / أبو هريرة ٢٧٧٩
لو يعطي الناس بدعواهم ادعى ناس دماء رجال وأموالهم / ابن عباس ٢٣٢١
لو يعلم أحدكم ما له أن يمر بين يدي أخيه / أبو جهم ٩٤٥
لو يعلم أحدكم ماله في أن يمر بين يدي أخيه / أبو هريرة ٩٤٦
لو يعلم أحدكم ما في الوحدة ما سار أحد بليل

وحده / أبو عمر ٣٧٦٨
لو يعلم الناس ما في صلاة العشاء وصلاة الفجر لأتوهما ولو حبواً / عائشة ٧٩٦
لو يعلمون ما في الصف الأول لكانت قرعة / أبو هريرة ٩٩٨
لولا أن أشق علي أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء / أبو هريرة ٦٩٠
لولا أن أشق علي أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة / أبو هريرة ٢٨٧
لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها / عبد الله بن مغفل ٣٢٠٥
ليّ الواجد يحل عرضه وعقوبته / الشريد بن سويد ٢٤٢٧
ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد إلا أكل الربا / أبو هريرة ٢٢٧٨
ليأتين هذا الحجر يوم القيامة وله عينان يبصر بهما / ابن عباس ٢٩٤٤
ليأكل أحدكم بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه / أبو هريرة ٣٢٦٦
ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم / ابن عباس ٧٢٦
ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه / حفصة ٤٠٦٣
ليبشر المشاءون في الظلم بنور تام يوم القيامة / سهل بن سعد ٧٨٠
ليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ يبلغه أوعى له من سامع / أبو بكرة ٢٣٣
ليبلغ شاهدكم غائبكم / ابن عمر ٢٣٥
ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة/ ثوبان ١٨٥٦
ليخرجن قوم من النار بشفاعتي يسمون الجهنميين/ عمران بن الحصين ٤٣١٥
ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم / عبد الله بن أبي الجدعاء ٤٣١٦
ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت لك / أم سلمة ١٩١٧
ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك / أنس بن مالك ١٠٨٠
ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا في إضاعة المال / أبو ذر الغفاري ٤١٠٠
ليس شيء أكرم على الله سبحانه من الدعاء / أبو هريرة ٣٨٢٩
ليس شيء من الإنسان إلا يبلى إلا عظم واحد وهو عجب الذنب / أبو هرير ٤٢٦٦
ليس على المختلس قطع / عبد الرحمن بن عوف ٢٥٩٢
ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة / أبو هريرة ١٨١٢
ليس عليها غسل حتى تنزل كما أنه ليس على الرجل غسل حتى ينزل / خولة بنت حكيم ٦٠٢
ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس / أبو هريرة ٤١٣٧
ليس في المال حق سوى الزكاة / فاطمة بنت قيس ١٧٨٩
ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة / أبو قتادة ٦٩٨
ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة / أبو سعيد الخدري ١٧٩٩
ليس فيما دون خمس ذود صدقة / جابر بن عبد الله ١٧٩٤
ليس فيه وضوء إنما هو منك / طلق الحنفي ٤٨٣
ليس لقاتل ميراث / عمر ٢٦٤٦
ليس من البر الصيام في سفر / كعب بن عاصم ١٦٦٤
ليس من البر الصيام في سفر / ابن عمر ١٦٦٥
ليس منا من شق الجيوب وضرب الخدود / عبد الله بن مسعود ١٥٨٤
ليس منا من غش / أبو هريرة ٢٢٢٤
ليس ها لكم بسوق ثم ذهب إلى سوق فنظر إليه فقال / أبو أسيد ٢٢٣٣
ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها/ أبو مالك الأشعري ٤٠٢٠
ليصم عنها الولي / جابر بن عبد الله ٢١٣٣
ليغسل موتاكم المأمونون / عبد الله بن عمر ١٤٦١
ليقرأن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الإسلام /

ابن عباس ١٧١
ليلة أسري به وجد ريحاً طيبة فقال يا جبريل ما
هذه الريح / أبي بن كعب ٤٠٣٠
ليلة الضيف واجبة فإن أصبح بفنائه فهو دين عليه/
المقدام أبو كريمة ٣٦٧٧
لينتهين أقوام عن ودعهم الجماعات / ابن عباس
وابن عمر ٧٩٤
لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء أو لا
ترجع أبصارهم / جابر بن سمرة ١٠٤٥
لينتهين رجال عن ترك الجماعات أو لأحرقن
بيوتهم / أسامة بن زيد ٧٩٥

حرف الميم

ما أباح لنا رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر /
جابر ١٥٠١
ما اجتمعنا عند رسول الله ﷺ قط إلا أكل
أحدهما/ عمر ٣٣٦١
ما أحب أن أحداً عندي ذهباً فتأتي علي ثالثة
وعندي منه شيء / أبو هريرة ٤١٣٢
ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة/
ابن مسعود ٢٢٧٩
ما أحرز الولد والوالد فهو لعصبته من كان قال
فقضي لنا به / عمر ٢٧٣٢
ما أحسن هذا ثم مر بآخر قد خضب بالحناء
والكتم/ ابن عباس ٣٦٢٧
ما أحسن هذا / أنس ٧٦٢
ما إخالك سرقت «قال بلى ثم قال« ما إخالك
سرقت» / أبو أمية ٢٥٩٧
ما أخذ في أكمامه فاحتمل فثمنه ومثله معه وما
كان من الجرين / عبد الله بن عمرو ٢٥٩٦
ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس إلا أتيته فيه/
عمرو بن ميمون ٢٣
ما أدع بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء /
أسامة بن زيد ٣٩٩٨
ما أردت بها؟ قال واحدة قال «آلله ما أردت بها إلا
واحدة؟» / يزيد بن ركانة ٢٠٥١
ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة
صالحة / أبو أمامة ١٨٥٧
ما أسكر كثيره فقليله حرام / جابر بن عبد الله
وعبد الله بن عمرو ٣٣٩٣ ، ٣٣٩٤
ما أسلم أحد في اليوم الذي أسلمت فيه ولقد
مكثت سبعة أيام / سعد بن أبي وقاص ١٣٢
ما أصابني شيء منها إلا وهو مكتوب علي وآدم
في طينته / ابن عمر ٣٥٤٦
ما أصبت بحده فكل وما أصبت بعرضه فهو وقيذ/
عدي بن حاتم ٣٢١٤
«ما أصبح في آل محمد إلا مد من طعام» أو «ما
أصبح في آل محمد» / عبد الله بن مسعود ٤١٤٨
ما أطعمته إذ كان جائعاً أو ساغباً ولا علمته إذ كان
جاهلاً / عبادة بن شرحبيل ٢٢٩٨
ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم
حرمتك/ ابن عمر ٣٩٣٢
ما اعتمر رسول الله ﷺ في رجب قط / عائشة ٢٩٩٨
ما اعلم رسول الله ﷺ في رأي شاة سميطاً حتى
لحق / أنس بن مالك ٣٣٠٩
ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدق
لهجة من أبي ذر / عبد الله بن عمرو ١٥٦
ما أكل النبي ﷺ على خوان ولا في سكرجة /
أنس ابن مالك ٣٢٩٢
ما أمرتكم به فخذوة وما نهيتكم عنه فانتهوه / أبو
هريرة ١
ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا
فلا تأكلوه / جابر ٣٢٤٧
ما أنا والدنيا إنما أنا والدنيا كراكب استظل تحت
شجرة / عبد الله بن مسعود ٤١٠٩
ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء / عبد الله بن
مسعود ٣٤٣٨
ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء / أبو هريرة ٣٤٣٩
ما أنعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله إلا كان
الذي أعطاه أفضل / أنس ٣٨٠٥
ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل غير السن

والظفر / رافع بن خديج ٣١٧٨
ما أهلكك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان /
أبو هريرة ١٦٧١، ١٦٧١(م)
ما بال أحدكم يقوم مستقبله (يعني ربه) فيتنخع
أمامه؟ أيحب / أبو هريرة ١٠٢٢
ما بال أقوام يتحدثون فإذا رأوا الرجل من أهل
بيتي/ العباس بن عبد المطلب ١٤٠
ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء حتى
اشتد قوله / أنس بن مالك ١٠٤٤
ما بال أقوام يلعبون بحدود الله يقول أحدهم قد
طلقتك / أبو موسى ٢٠١٧
ما بعث الله نبياً إلا راعي غنم / أبو هريرة ٢١٤٩
ما بقي أحد أعلم به مني هو من أثل الغابة / سهل
بن سعد ١٤١٦
ما بين المشرق والمغرب قبلة / أبو هريرة ١٠١١
ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة /
أنس ٤٣٠٤
ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً / عائشة ٢٦٩٥
ما تسأل عنه؟ قلت إنهم يقولون إن معه الطعام
والشراب / المغيرة بن شعبة ٤٠٧٣
ما تسمون هذه؟ قالوا السحاب قال «والمزن» /
العباس بن عبد المطلب ١٩٣
ما تشتهي؟ فقال أشتهي خبز بر /
ابن عباس ١٤٣٩، ٣٤٤٠
ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا
الطيب / أبو هريرة ١٨٤٢
ما تصنعون بمحاقلكم؟ قلنا نؤاجرها على الثلث
والربع / رافع بن خديج ٢٤٥٩
ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني
منذ بايعت بها / عثمان بن عفان ٣١١
ما تقول في الصلاة؟ قال أتشهد ثم أسأل الله
الجنة/ أبو هريرة ٩١٠، ٣٨٤٧
ما تقولون في الشهيد فيكم؟ قالوا القتل في سبيل
الله / أبو هريرة ٢٨٠٤
ما تقولون في هذا الرجل؟ قالوا رأيك في هذا نقول
هذا من / سهل بن سعد ٤١٢٠
مال توطن رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر إلا
تبشبش الله له / أبو هريرة ٨٠٠
ما جلس قوم مجلساً يذكرون الله فيه إلا حفتهم
الملائكة / أبو هريرة وأبو سعيد ٣٧٩١
ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على
آمين / ابن عباس ٨٥٧
ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على
السلام والتأمين / عائشة ٨٥٦
ما حق امرىء مسلم أن يبيت ليلتين وله شيء
يوصي / ابن عمر ٢٦٩٩، ٢٧٠٢
ما حملك على ذلك؟ فقال يا رسول الله رأيت
بياض حجليها في / ابن عباس ٢٠٦٥
ما دعي رسول الله ﷺ إلى لحم قط إلا أجاب /
أبو الدرداء ٣٣٠٦
كا ذاك؟ فقيل له فثنى رجله فسجد / عبد الله بن
مسعود ١٢٠٥
ما الذي صنعت؟ مرة أو مرتين فأخبره / عمران ابن
حصين ٣٩٣٠، ٣٩٣٠(م)
ما رأى رسول الله ﷺ رغيفاً محوراً بواحد / أنس
ابن مالك ٣٣٣٧
ما رأى رسول الله ﷺ هذا بعينه قط / أبو هريرة ٣٣٣٨
ما رأيت أجمل من رسول الله ﷺ مترجلاً /
البراء ٣٥٩٩
ما رأيت أحداً أشبه بصلاة رسول الله ﷺ / أبو
هريرة ٨٢٧
ما رأيت أحداً أشد عليه الوجع من رسول الله
ﷺ / عائشة ١٦٢٢
ما رأيت رسول الله ﷺ أكل على خوان / أنس
ابن مالك ٣٢٩٣
ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على شيء من
نسائه/ أنس ١٩٠٨
ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط قط إلا
مس ماء / عائشة ٣٥٤
ما رأيت رسول الله ﷺ صام العشر قط / عائشة ١٧٢٩

ما رأيت النقي حتى قبض رسول الله ﷺ / سهل ابن سعد ٣٣٣٥
ما رأيت رسول الله ﷺ يسب أحداً ولا يطوي له ثوب / عائشة ٣٥٥٤
ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي في شيء من صلاة الليل / عائشة ١٢٢٧
ما رئي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط ولا يطأ عقبيه / عبد الله بن عمرو ٢٤٤
ما رفع إلى رسول الله ﷺ شيء فيه القصاص إلا أمر / أنس بن مالك ٢٦٩٢
ما رفع من بين يدي رسول الله ﷺ فضل شواء قط/ أنس بن مالك ٣٣١٠
ما زال جبريل يوصيني بالجار / أبو هريرة ٣٦٧٤
ما زال جبريل يوصيني بالجار / عائشة ٣٦٧٣
ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم / عمر ابن الخطاب ٧٤١
ما شأن هذا؟ قال ابناه نذر يا رسول الله قال اركب أيها الشيخ / أبو هريرة ٢١٣٥
ما شأنكم؟ فقلنا يا رسول الله ذكرت الدجال الغداة فخفضت / النواس بن سمعان ٤٠٧٥
ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير حتى قبض/ عائشة ٣٣٤٦
ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدموا المدينة / عائشة ٣٣٤٤
ما شبع نبي الله ﷺ ثلاثة أيام تباعاً من خبز / أبو هريرة ٣٣٤٣
ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت إلا أوجب / مالك بن هبيرة ١٤٩٠
ما صمنا على عهد رسول الله ﷺ تسعاً وعشرين/ أبو هريرة ١٦٥٨
ما ضر أهل هذه لو انتفعوا بإهابها / سلمان ٣٦١١
ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً له ولا امرأة / عائشة ١٩٨٤
ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم تلا هذه / أبو أمامة ٤٨
ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن رضيه / أبو هريرة ٣٢٥٩، ٣٢٥٩(م)
ما عجبك؟ لقد دخلت به الجنة / صعصعة عم الأحنف ٣٦٦٨
ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي / عائشة ١٠٩٦
ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنته / عبد الله بن سلام ١٠٩٥ ، ١٠٩٥(م)
ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله عز وجل من هراقة دم / عائشة ٣١٢٦
ما عندي ما أعطيك فرجعت فأتاها بعد ذلك / أبو هريرة ٣٨٣١
ما غرت على امرأة قط ما غرت على خديجة مما رأيت / عائشة ١٩٩٧
ما الفالوذج؟ قالوا يخلطون السمن والعسل جميعاً/ ابن عباس ٣٣٤٠
ما فعل الغلامان؟ قلت بعت أحدهما قال «رده» / علي ٢٢٤٩
ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض / ابن عباس ١٦٢٨
ما قصرت وما نسيت قال إذاً فصليت ركعتين / ابن عمر ١٢١٣
ما قطع من البهيمة وهي حية فما قطع منها فهو ميتة/ ابن عمر ٣٢١٦
ما كان شيء على عهد رسول الله ﷺ إلا وقد رأيته/ قيس بن سعد ١٣٠٣
ما كان الفحش في شيء قط إلا شأنه ولا كان الحياء في شيء قط / أنس ٤١٨٥
ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذن واحد / السائب بن يزيد ١١٣٥
ما كان من صداق أو حباء أو هبة قبل عصمة النكاح فهو له / عبد الله بن عمرو ١٩٥٥
ما كان من ميراث قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية / عبد الله بن عمر ٢٧٤٩
ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل / حنظلة الكاتب ورباح بن الربيع ٢٨٤٢، ٢٨٤٢(م)
ما كسب الرجل كسباً أطيب من عمل يده /

المقدام بن معد يكرب ٢١٣٨
ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة / سهل بن سعد ١٠٩٩
ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى / كعب بن عجرة ٣٠٧٩
ما كنت ألفى (أو ألقى النبي ﷺ مر آخر الليل / عائشة ١١٩٧
مالك؟ أنفست . قلت نعم قال « إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم / عائشة ٢٩٦٣
مالك؟ قال : سيدي رآني أقبل جارية له فجب مذاكيري / عبد الله بن عمرو ٢٦٨٠
مالك؟ قلت كنت جنباً . قال رسول الله ﷺ إن المسلم لا ينجس / حذيفة ٥٣٥
مالك ولها؟ معها الحذاء والسقاء ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها / زيد بن خالد الجهني ٢٥٠٤
مالك ولهذا النوم هذه نومة يكرهها الله أو يبغضها الله / طخفة الغفاري ٣٧٢٣
ما لهم وللكلاب؟ ثم رخص لهم في كلب الصيد / عبد الله بن مغفل ٣٢٠٠ ، ٣٢٠١
مالي لا أراكم تقلسون كما كان يقلس عند رسول الله ﷺ / عياض الأشعري ١٣٠٢
ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس وكان أحب الأعمال إليه العمل الصالح / أم سلمة ١٢٢٥ ، ٤٢٣٧
ما مثل الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليم فلينظر بم يرجع / المستورد ٤١٠٨
ما مررت ليلة أسري بي بملأ إلا قالوا يا محمد مر أمتك بالحجامة / أنس بن مالك ٣٤٧٩
ما مررت ليلة أسري بي بملأ من الملائكة / ابن عباس ٣٤٧٧
ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ولكن سأخبرك عن أشرطها / أبو هريرة ٤٠٤٤
ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن حسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه / المقدام بن معد يكرب ٣٣٤٩
ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع / عبد الله بن مسعود ١٧٨٤
ما من أحد يدخله الله الجنة إلا زوجه الله عز وجل ثنتين وسبعين زوجة / أبو أمامة ٤٣٣٧
ما من أربعين مؤمن يشفعون لمؤمن إلا شفعهم الله/ ابن عباس ١٤٨٩
ما من أيام الدنيا أيام أحب إلى الله سبحانه أن يتعبد له فيها من أيام العشر / أبو هريرة ١٧٢٨
ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام / ابن عباس ١٧٢٧
ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ابتغاء وجه الله / ابن عمر ٤١٨٩
ما من حاكم يحكم بين الناس إلا جاء يوم القيامة وملك آخذ بقفاه / عبد الله بن مسعود ٢٣١١
ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها / صفوان بن عسال ٢٢٦
ما من داع يدعو إلي شيء إلا وقف يوم القيامة لازماً لدعوته قادماً إليه / أبو هريرة ٢٠٨
ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من اللهم إني أسألك المعافاة / أبو هريرة ٣٨٥١
ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا / أبو بكرة ٤٢١١
ما من رجل تدرك له ابنتان فيحسن إليهما / ابن عباس ٣٦٧٠
ما من رجل يحفظ علماً فيكتمه إلا أتي به يوم القيامة ملجماً بلجام من النار / أبو هريرة ٢٦١
ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين / علي بن أبي طالب ١٣٩٥
ما من رجل يصاب بشيء من جسده فيتصدق به إلا رفعه الله / أبو الدرداء ٢٦٩٣
ما من صاحب إبل ولا غنم ولا بقر لا يؤدي زكاتها/ أبو ذر ١٧٨٥
ما من صباح إلا وملكان يناديان ويل للرجال من النساء وويل للنساء / أبو سعيد ٣٩٩٩
ما من عبد بات على طهور ثم تعار من الليل فسأل الله شيئاً من أمر الدنيا / معاذ بن جبل ٣٨٨١

ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه دموع وإن كان مثل رأس الذباب / عبد الله بن مسعود ٤١٩٧
ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة / ثوبان ١٤٢٣
ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة ومحا عنه / عبادة بن الصامت ١٤٢٤
ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر / عثمان بن عفان ٣٨٦٩
ما من غازية تغزوا في سبيل الله فيصيبوا غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم / عبد الله بن عمرو ٢٧٨٥
ما من غني ولا فقير إلا ود يوم القيامة أنه أتى من الدنيا قوتاً / أنس ٤١٤٠
ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه / النواس بن سمعان ١٩٩
ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز منهم وأمنع لا يغيرون / جرير ٤٠٠٩
ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله سبحانه من حلل / عمرو بن حزم ١٦٠١
ما من مجروح يجرح في سبيل الله والله أعلم بمن يجرح في سبيله / أبو هريرة ٢٧٩٥
ما من محرم يضحي لله يومه يلبي حتى تغيب الشمس إلا غابت / جابر بن عبد الله ٢٩٢٥
ما من مسلم أو إنسان أو عبد يقول حين يمسي وحين يصبح / أبو سلام ٣٨٧٠
ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله / عمر بن الخطاب ٤٧٠
ما من مسلم يدان ديناً يعلم الله منه يريده أداءه إلا أداه الله عنه / ميمونة ٢٤٠٨
ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع إلى ما أمر الله به من قوله إنا لله / أم سلمة ١٥٩٨
ما من مسلم صلى علي إلا صلت عليه الملائكة ما صلى علي / عامر بن ربيعة ٩٠٧
ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا تلقوه من أبواب / عتبة بن عبد السلمي ١٦٠٤
ما من مسلمين التقيا بأسيافهما إلا كان القاتل والمقتول في النار / أنس بن مالك ٣٩٦٣
ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله / أنس بن مالك ١٦٠٥
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا / البراء بن عازب ٣٧٠٣
ما من ملب يلبي إلا لبى ما عن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر / سهل بن سعد ٢٩٢١
ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة / عائشة ١٦٢٠
ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله / معاذ بن جبل ٣٧٩٦
ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عز وجل فيه عبداً من النار يوم عرفة / عائشة ٣٠١٤
ما منعكم أن تعلموني؟ / ابن عباس ١٥٣٠
ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان / عدي بن حاتم ١٨٥ ، ١٨٤٣
ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار / أبو هريرة ٤٣٤١
ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار / علي ٧٨
ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ولا سمر بعدها/ عائشة ٧٠٢
ما نظرت أو ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط / عائشة ٦٦٢ ، ١٩٢٢
ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر/ أبو هريرة ٩٤
ما هذا؟ أو مه فقال : يا رسول الله إني تزوجت امرأة على وزن نواة / أنس ١٩٠٧
ما هذا الحبل؟ قالوا : لزينب تصلي فيه فإذا فترت تعلقت به / أنس بن مالك ١٣٧١
ما هذا السرف؟ فقال : أفي الوضوء إسراف؟ / عبد الله بن عمرو ٤٢٥
ما هذا الصوت؟ قالوا : النخل يؤبرونها / عائشة ٢٤٧١
ما هذا؟ فقلت خص لنا وهى / ابن عمر ٤١٦٠
ما هذا؟ قالت : طعام نصنعه بأرضنا فأحببت أن أصنع منه لك رغيفاً / أم أيمن

ما هذا؟ قالوا : ها يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون / ابن عباس ٣٣٣٦
ما هذا؟ قالوا : نذر أن يصوم ولا يستظل إلى الليل ولا يتكلم ولا يزال قائماً / ابن عباس ١٧٣٤، ٢١٣٦، ٢١٣٦(م)
ما هذا يا عمر؟ قال ماء قال : «ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ / عائشة ٣٢٧
ما هذا يا معاذ؟ قال : أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم / عبد الله بن أبي أوفى ١٨٥٣
ما هذه الحلقة؟ قال : هذه من الواهنة قال «أنزعها»/ عمران بن الحصين ٣٥٣١
ما هذه؟ ألقها ، وعليكم بهذه وأشباهها ورماح القنا فإنهما يزيد الله لكم / علي ٢٨١٠
ما هذه؟ فعرفت ما كره فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم / عبد الله بن عمرو ٣٦٠٣
ما هذه؟ قالوا : قبة بناها فلان / أنس ٤١٦١
ما هو؟ قال : هل من ساعات الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة / أبو هريرة ١٢٥٢
ما هي؟ أي هنتاه . قلت : إني أستحاض حيضة طويلة كبيرة وقد منعتني / أم حبيبة بنت جحش ٦٢٢
ما وجع أخيك؟ قال : به لمم / أبو ليلى ٣٥٤٩
ما يبكيك يا ابن الخطاب؟ / عمر بن الخطاب ٤١٥٣
ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحدكم من القرصة / أبو هريرة ٢٨٠٢
ما يجلسكن؟ قلن : ننتظر الجنازة / علي ١٥٧٨
ما يصنع هؤلاء؟ قالل : يأخذون من الذكر فيجعلونه في الأنثى / طلحة بن عبيد الله ٢٤٧٠
ما يمنعك يا عمتاه من الحج؟ / أسماء بنت أبي بكر ٢٩٣٦
المؤذن يغفر له مدى صوته ويستغفر له / أبو هريرة ٧٢٤
المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة / معاوية بن أبي سفيان ٧٢٥
المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه في ساعة / أبو سعيد الخدري ٤٣٣٨
المؤمن أكرم على الله عز وجل من بعض ملائكته / أبو هريرة ٣٩٤٧
المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجراً / ابن عمر ٤٠٣٢
المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف / أبو هريرة ٧٩ ، ٤١٦٨
المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم / فضالة بن عبيد ٣٩٣٤
المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء / أبو هريرة وأبو موسى ٣٢٥٦ ، ٣٢٥٨
المؤمن يموت بعرق الجبين / بريدة ١٤٥٢
ماء زمزم لما شرب له / جابر بن عبد الله ٣٠٦٢
الماء من الماء / أبو أيوب ٦٠٧
الماء والملح والنار قالت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه / عائشة ٢٤٧٤
الماء لا يجنب / ابن عباس ٣٧٠
مات رأس المنافقين بالمدينة وأوصى أن يصلي عليه النبي ﷺ / جابر ١٥٢٤
مات رجل على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع له وارثاً / ابن عباس ٢٧٤١
مات ودرعه رهن عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير / ابن عباس ٢٤٣٩
مات وهو صغير ولو قضي أن يكون بعد محمد نبي لعاش ابنه / عبد الله بن أبي أوفى ١٥١٠
مال الله عز وجل سرق بعضه بعضاً / ابن عباس ٢٥٩٠
الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه يتعتع / عائشة ٣٧٧٩
المجاهد في سبيل الله مضمون على الله / أبو سعيد الخدري ٢٧٥٤
المحرم لا ينكح ولا يخطب / عثمان بن عفان ١٩٦٦
المحروم من وصيته / أنس بن مالك ٢٧٠٠
مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته مثل الكلب يقيء ثم يرجع فيأكل قيئه / ابن عباس ٢٣٩١
مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع / أبو هريرة ٤١٧٢
مثل القرآن مثل الإبل المعقلة إن تعاهدها صاحبها بعقلها أمسكها عليه / ابن عمر ٣٧٨٣

مثل القلب مثل الريشة تقلبها الرياح بفلاة / أبو موسى الأشعري ٨٨
مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدي أحدكم / طلحة ١٤٠
مثل هذه الأمة كمثل أربعة نفر / أبو كبشة الأغاري ٤٢٢٨
المدبر من الثلث / ابن عمر ٢٥١٤
مدمن الخمر كعابد وثن / أبو هريرة ٣٣٧٥
مر ببعض المدينة فإذا هو بجوار يضربن بدفهن ويتغنين / أنس بن مالك ١٨٩٩
مر بي النبي ﷺ وأنا واضع يدي اليسرى على اليمنى / عبد الله بن مسعود ٨١١
مر رجل بسهام في المسجد فقال رسول الله ﷺ : أمسك بنصالها / جابر ٣٧٧٧
مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه / أبو هريرة وابن عمر ٣٥١ ، ٣٥٣
مر علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم علينا / أسماء بنت يزيد ٣٧٠١
مر النبي ﷺ في يوم شديد الحر / أبو أمامة ٢٤٥
المرأة إذا قتلت عمداً / شداد بن أوس ومعاذ بن جبل وأبو عبيدة بن الجراح وعبادة بن الصامت ٢٦٩٤
مرحباً بابنتي ثم أجلسها عن شماله ثم إنه أسر إليها حديثاً فبكت / عائشة ١٦٢١
مررنا بمر الظهران فأنفجنا أرنباً فسعوا عليها فلغبوا / أنس بن مالك ٣٢٤٣
مرض أبي بن كعب مرضاً فأرسل إليه النبي ﷺ طيباً / جابر ٣٤٩٣
مرضت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني هو وأبو بكر معه / جابر ٢٧٢٨
مرضت فأمرها رسول الله ﷺ أن تطوف وراء الناس/ أم سلمة ٢٩٦١
مره فليراجعها ثم يطلقها وهي طاهر أو حامل / ابن عمر ٢٠٢٣
مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلقها قبل أن يجامعها / ابن عمر ٢٠١٩
مرها فلتركب ولتختمر ولتصم ثلاثة أيام / عقبة ابن عامر ٢١٣٤
مروا أبا بكر فليصل بالناس / عائشة ١٢٣٢
مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر / عائشة ٤٠٠٤
المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتتوضأ / دينار ، جد عدي ٦٢٥
المستشار مؤتمن / أبو هريرة وأبو مسعود ٣٧٤٥ ، ٣٧٤٦
المسجد الحرام قال قلت ثم أي؟ قال ثم المسجد الأقصى / أبو ذر الغفاري ٧٥٣
مسح أذنيه داخلهما بالسبابتين وخالف إبهامها إلى أذنيه / ابن عباس ٤٣٩
مسح أعلى الخف وأسفله / المغيرة بن شعبة ٥٥٠
مسح رأسه مرة / علي ٤٣٦
مسح على الخفين والخمار / بلال ٥٦١
مسح على الخفين وأمرنا بالمسح على الخفين / سهل بن سعد ٥٤٧
المسلم أخو المسلم ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه / عقبة بن عامر ٢٢٤٦
المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم / ابن عباس ٢٦٨٣
المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار وثمنه حرام / ابن عباس ٢٤٧٢
المسلمون يد على من سواهم وتتكافأ دماؤهم / معقل بن يسار ٢٦٨٤
المشاؤون إلى المساجد في الظلم أولئك الخواضون في رحمة الله / أبو هريرة ٧٧٩
مضمض واستنشق من غرفة واحدة / ابن عباس ٤٠٣
مضمضوا من اللبن فإن له دسماً / ابن عباس وسهل بن سعد ٤٩٨ ، ٥٠٠
مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه / ابن عمر ٢٤٠٤
المعتدي في الصدقة كمانعها / أنس بن مالك ١٨٠٨
المعتكف يتبع الجنازة ويعود المريض / أنس بن مالك ١٧٧٧
معك ماء؟ قال لا إلا نبيذاً في سطيحة / ابن عباس ٥٨٣
مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها

التسليم / علي بن أبي طالب
وأبو سعيد الخدري ٢٧٥ ، ٢٧٦
ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة
الوسطى / علي بن أبي طالب ٦٨٤
ملىء عمار إيماناً إلى مشاشه / علي بن أبي طالب ١٤٧
الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال
في سبعة أشهر / معاذ بن جبل ٤٠٩٢
من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه / ابن عمرو
وابن عباس ٢٢٢٦ ، ٢٢٢٧
من ابتاع مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد
معها من تمر / أبو هريرة ٢٢٣٩
من أتم الوضوء كما أمره الله فالصلاة المكتوبات
كفارات لما بينهن / عثمان بن عفان ٤٥٩
من أتى أخاه عائداً مشى في خرافة الجنة حتى
يجلس / علي ١٤٤٢
من أتى الجمعة فليغتسل / ابن عمر ١٠٨٨
من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها / أبو هريرة ٦٣٩
من أتى عند ماله فقوتل فقاتل فقتل فهو شهيد /
ابن عمر ٢٥٨١
من أتى فراشة وهو ينوي أن يقوم فيصلي من الليل
فغلبته عينه / أبو الدرداء ١٣٤٤
من أحب الأنصار أحبه الله ومن أبغض الأنصار
أبغضه الله / البراء بن عازب ١٦٣
من أحب أن يظله الله في ظله فلينظر معسراً أو
ليضع له / أبو اليسر ٢٤١٩
من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على
قراءة ابن أم عبد / عبد الله بن مسعود ١٣٨
من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر
غداؤه وإذا رفع / أنس بن مالك ٣٢٦٠
من أحب الحسن والحسين فقد أحبني ومن
أبغضهما فقد أبغضني / أبو هريرة ١٤٣
من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء
الله كره الله لقاءه / عائشة ٤٢٦٤
من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه الله بالجذام
والإفلاس / عمر بن الخطاب ٢١٥٥
من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد /
عائشة ١٤
من أحرم بالحج والعمرة كفى لهما طواف واحد لم
يحل حتى يقضي حجه / ابن عمر ٢٩٧٥
من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما كان في
الجاهلية ومن أساء أخذ / عبد الله بن مسعود ٤٢٤٢
من أحيا سنة من سنتي فعمل بها الناس كان له
مثل أجر من عمل بها / عمرو بن عوف ٢٠٩ ، ٢١٠
من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله / أبو
هريرة ٢٤١١
من أخرج أذى من المسجد بنى الله له بيتاً في
الجنة / أبو سعيد الخدري ٧٥٧
من أدخل فرساً بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق /
أبو هريرة ٢٨٧٦
من أدرك ركعة من صلاة الجمعة أو غيرها فقد أدرك
الصلاة / ابن عمر ١١٢٣
من أدرك رمضان بمكة وصام فقام منه ما تيسر له /
ابن عباس ٣١١٧
من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى /
أبو هريرة ١١٢١
من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس
فقد أدركها / عائشة ٧٠٠، ٧٠٠(م)
من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك / أبو هريرة ١١٢٢
من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس
فقد أدركها / أبو هريرة ٦٩٩
من أدركه الأذان في المسجد ثم خرج / عثمان ٧٣٤
من ادعى إلى غير أبيه ولم يرح رائحة الجنة / عبد
الله بن عمرو ٢٦١١
من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة
عليه حرام / سعد وأبو بكرة ٢٦١٠
من ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من
النار / أبو ذر ٢٣١٩
من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له
بتأذينه / ابن عمر ٧٢٨
من أذن محتسباً سبع سنين كتب الله له براءة من

النار / ابن عباس ٧٢٧
من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر / أنس بن مالك ١٨٦٢
من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء / أبو هريرة ٣١١٤
من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض المريض وضل الضالة / الفضل ٢٨٨٣
من أراد الحجامة فليتحر سبعة عشر أو تسعة عشر أو إحدى وعشرين / أنس بن مالك ٣٤٨٦
من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهلل فلولا إني أهديت لأهللت بعمرة / عائشة ٣٠٠٠
من ارتبط فرساً في سبيل الله ثم عالج علفه بيده/ تميم الداري ٢٧٩١
من أرسل بنفقة في سبيل الله وأقام بيته فله بكل درهم سبعمئة درهم / علي بن أبي طالب ٢٧٦١
من أريد ماله ظلماً فقتل فهو شهيد / أبو هريرة ٢٥٨٢
من استجمر فليوتر من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج / أبو هريرة ٣٣٧ ، ٣٣٨
من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل فإني أشهد لمن مات بها / ابن عمر ٣١١٢
من استغنى عن أرضه فليمنحها أخاه أو ليدع / رافع بن خديج ٢٤٦٠
من استن خيراً فاستن به كان له أجره كاملاً / أبو هريرة ٢٠٤
من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم / ابن عباس ٢٢٨٠
من اشترى نخلاً قر أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المتاع / ابن عمر ٢٢١٠ ، ٢٢١٠(م)
من أصاب في الدنيا ذنباً فعوقب به فالله أعدل من يثني عقوبته / علي ٢٦٠٤
من أصاب في شيء فليلزمه / أنس بن مالك ٢١٤٧
من أصاب منكم حداً فعجلت له عقوبته فهو كفارته / عبادة بن الصامت ٢٦٠٣
من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي فلينصرف فليتوضأ / عائشة ١٢٢١
من أصبح منكم معافى في جسده آمناً في سربه عنده قوت يومه / عبيد الله بن محصن ٤١٤١
من أصبح وهو جنب فليفطر / أبو هريرة ١٧٠٢
من أصيب بدم أو خبل (والخبل الجرح) فهو بالخيار بين إحدى ثلاث / أبو شريح الخزاعي ٢٦٢٣
من أصيب بمصيبة فذكر مصيبته / الحسين بن علي ١٦٠٠
من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله / أبو هريرة ٣ ، ٢٨٥٩
من أطعمه الله طعاماً فليقل اللهم بارك لنا فيه وأرزقنا خيراً منه / ابن عباس ٣٣٢٢
من أعان على خصومه بظلم / ابن عمر ٢٣٢٠
من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة / أبو هريرة ٢٦٢٠
من اعتذر إلى أخيه بمعذرة فلم يقبلها / جوذان ٣٧١٨ ، ٣٧١٨(م)
من أعتق امرأ مسلماً كان فكاكه من النار يجزي كل عظم منه بكل عظم / كعب بن مرة ٢٥٢٢
من أعتق شركاً له في عبد أقيم / ابن عمر ٢٥٢٨
من أعتق عبداً وله مال فمال العبد له إلا أن يشترط السيد ماله / ابن عمر ٢٥٢٩
من أعتق نصيباً في مملوك أو شقصاً فعليه خلاصه من ماله / أبو هريرة ٢٥٢٧
من أعمر رجلاً عمرى له ولعقبه / جابر ٢٣٨٠
من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله وتطهر فأحسن طهوره / أبو ذر ١٠٩٧
من أفتي بفتياً غير ثبت فإنما أثمه على من أفتاه / أبو هريرة ٥٣
من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الإثنين من النكاح/ أبو رهم ١٩٧٥
من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر / أبو هريرة ١٦٧٢
من أقال مسلماً أقاله الله عثرته يوم القيامة / أبو هريرة ٢١٩٩
من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبه من السحر زاد ما زاد / ابن عباس ٣٧٢٦

من اقتنى كلباً فإنه ينقص من عمله كل يوم قيراط إلا كلب حرث / أبو هريرة ٣٢٠٤
من اقتنى كلباً لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط / سفيان بن أبي زهير ٣٢٠٦
من اكتحل فليوتر / أبو هريرة ٣٤٩٨
من اكتوى أو استرقى فقد برىء من التوكل / المغيرة ٣٤٨٩
من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير / معاذ بن أنس ٣٢٨٥
من أكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة/ نبيشة ٣٢٧١ ، ٣٢٧٢
من أكل من هذه الشجرة الثوم فلا يؤذينا بها في مسجدنا هذا / أبو هريرة ١٠١٥
من أكل من هذه الشجرة شيئاً فلا يأتين المسجد/ ابن عمر ١٠١٦
من أكل ناسياً وهو صائم فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه / أبو هريرة ١٦٧٣
من أم الناس فأصاب الصلاة له ولهم ومن انتقص من ذلك / عقبة بن عامر الجهني ٩٨٣
من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه / أبو سعيد الخدري ٢٨٦٣
من أمن رجلاً على دمه فقتله فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة / عمرو بن الحمق ٢٦٨٨
من انتسب إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله / ابن عباس ٢٦٠٩
من انتهب نهبة فليس منا / عمران بن الحصين ٣٩٣٧
من انتهب نهبة مشورة فليس منا / جابر بن عبد الله ٣٩٣٥
من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة ومن أنظر بعد حله كان له مثله / بريدة الأسلمي ٢٤١٨
من أهراق منه هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء لشيء / أبو كبشة الأنماري ٣٤٨٤
من أهريق دمه وعقر جواده / عمرو بن عبسة ٢٧٩٤
من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له / أم سلمة ٣٠٠١
من أهل بعمرة من بيت المقدس كانت له كفارة / أم سلمة ٣٠٠٣
من أودع وديعة فلا ضمان عليه / عبد الله بن عمرو ٢٤٠١
من أي ذلك تعجبون؟ فقالوا : يا رسول الله كان أشد الرجلين اجتهاداً / طلحة بن عبيد الله ٣٩٢٥
من باع ثمراً فأصابته جائحة فلا يأخذ من مال أخيه شيئاً / جابر ٢٢١٩
من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنه في مثله كان قمنا أن لا يبارك فيه / سعيد بن حريث ٢٤٩٠
من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثلها لا يبارك له فيه / حذيفة بن اليمان ٢٤٩١
من باع عيباً لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه / واثلة بن الأسقع ٢٢٤٧
من باع نخلاً فقد أبرت فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع / ابن عمر ٢٢١١
من باع نخلاً وباع عبداً جمعهما جميعاً / ابن عمر ٢٢١٢
من بدل دينه فاقتلوه / ابن عباس ٢٥٣٥
من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة / عثمان بن عفان ٧٣٦
من بنى لله مسجداً من ماله بنى الله له بيتاً في الجنة / علي بن أبي طالب ٧٣٧
من بنى مسجداً لله كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له بيتاً في الجنة / جابر بن عبد الله ٧٣٨
من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة / عمر بن الخطاب ٧٣٥
من تبع جنازة فليحمل بجوانب السرير / عبد الله بن مسعود ١٤٧٨
من تتهمون به؟ قالوا : عامر بن ربيعة / أبو أمامة ٣٥٠٩
من تحلم حلماً كاذباً كلف أن يعقد بين شعيرتين ويعذب على ذلك / ابن عباس ٣٩١٦
من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً إلى جهنم / معاذ بن أنس ١١١٦
من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوناً بها طبع الله على قلبه / أبو الجعد الضمري ١١٢٥

من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه / جابر بن عبد الله ١١٢٦
من ترك الجمعة متعمداً فليتصدق بدينار فإن لم يجد فبنصف دينار / سمرة بن جندب ١١٢٨
من ترك الكذب وهو باطل بنى له قصر في ربض الجنة / أنس بن مالك ٥١
من ترك مالاً فلورثته ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعلي وإلي وأنا أولى / جابر ٢٤١٦
من ترك مالاً فلورثته ومن ترك كلاً فإلينا / المقدام ابن معدي كرب ٢٧٣٨
من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل به كذا / علي بن أبي طالب ٥٩٩
من تطبب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن/ عبد الله بن عمرو ٣٤٦٦
من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة / سهل بن حنيف ١٤١٢
من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا إله إلا الله وحده لا شريك له / عبادة بن الصامت ٣٨٧٨
من تعلم الرمي ثم تركة فقد عصاني / عقبة بن عامر ٢٨١٤
من تعلم العلم ليباهى به العلماء ويجاري به السفهاء / أبو هريرة ٢٦٠
من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب / أبو هريرة ٢٥٢
من تقول علي ما لم أقل / أبو هريرة ٣٤
من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة/ عائشة ٨٤
من توضأ على كل طهر / عبد الله بن عمر ٥١٢
من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا وأنصت / أبو هريرة ١٠٩٠
من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله / أنس بن مالك ٤٦٩
من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر / أبو هريرة ٤٠٩
من توضأ فمضمض واستنشق خرجت خطاياه / عبد الله الصنابحي ٢٨٢
من توضأ كما أمر وصلى كما أمر غفر له ما تقدم من عمل / أبو أيوب ١٣٩٦
من توضأ مثل وضوئي هذا / عثمان بن عفان ٢٨٥ ،٢٨٥(م)
من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت يجزىء عنه الفريضة / أنس بن مالك ١٠٩١
من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بني له بيت في الجنة / عائشة ١١٤٠
من جاء مسجدي هذا لم يأته إلا لخير / أبو هريرة ٢٢٧
من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه / ابن عباس ٢٥٣٩
من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة / أبو سعيد ٣٥٧٠
من جر ثوبه من الخيلاء / أبو هريرة ٣٥٧١
من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين/ أبو هريرة ٢٣٠٨
من جعل الهموم هماً واحداً هم المعاد كفاه الله هم دنياه / عبد الله بن مسعود ٤١٠٦
من جعل الهموم هماً واحداً هم آخرته كفاه الله هم دنياه / عبد الله بن مسعود ٢٥٧
من جهز غازياً في سبيل الله / عمر بن الخطاب ٢٧٥٨
من جهز غازياً في سبيل الله كان له مثل أجره/ زيد بن خالد الجهني ٢٧٥٩
من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه / أبو هريرة ١٣٨٢
من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه / أبو هريرة ٢٨٨٩
من حدث عني بحديث وهو يرى / المغيرة بن شعبة ٤١
من حدث عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين / علي وسمرة بن جندب ٣٨ ،٣٩ ،٤٠
من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه / أبو هريرة ٣٩٧٦
من حضرته الوفاة فأوصى وكانت وصيته على كتاب الله / معاوية بن قرة ٢٧٠٥
من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً عطناً لماشيته / عبد الله بن مغفل ٢٤٨٦

من حلف بملة سوى الإسلام كاذباً متعمداً فهو كما قال / ثابت الضحاك ٢٠٩٨
من حلف بيمين آثمه عند منبري هذا فليتبوأ مقعده من النار / جابر بن عبد الله ٢٣٢٥
من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها / عدي بن حاتم وعبد الله بن عمرو ٢١٠٨ ، ٢١١١
من حلف على يمين وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرىء مسلم / عبد الله بن مسعود ٢٣٢٣
من حلف فقال إن شاء الله فله ثنياه / أبو هريرة ٢١٠٤
من حلف فقال في يمينه باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله / أبو هريرة ٢٠٩٦
من حلف في قطيعة رحم أو فيما لا يصلح فبره أن لا يتم على ذلك / عائشة ٢١١٠
من حلف واستثنى إن شاء رجع وإن شاء غير حانث / ابن عمر ٢١٠٥
من حلف واستثنى فلن يحنث / ابن عمر ٢١٠٦
من حمل علينا السلاح فليس منا / أبو هريرة ٢٥٧٥
من حمل علينا السلاح فليس منا / ابن عمر ٢٥٧٦
من خاف منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر/ جابر ١١٨٧
من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أسألك بحق السائلين / أبو سعيد الخدري ٧٧٨
من خير خصال الصائم السواك / عائشة ١٦٧٧
من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه / أبو هريرة ٢٠٦
من دعي إلى طعام وهو صائم فليجب / جابر ١٧٥١
من ذا الذي قال هذا؟ قال الرجل أنا / وائل بن حجر ٣٨٠٢
من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء / أبو هريرة ١٦٧٦
من رآني في المنام فقد رآني/ جابر ٣٩٠٢
من رآني في المنام فقد رآني/ أبو هريرة وأبو سعيد وابن عباس ٣٩٠١، ٣٩٠٣ ، ٣٩٠٥
من رآني في المنام فقد رآني/ عبد الله بن مسعود ٣٩٠٠
من رآني في المنام فكأنما رآني في اليقظة إن الشيطان لا يستطيع أن / أبو جحيفة ٣٩٠٤
من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده/ أبو سعيد الخدري ١٢٧٥ ، ٤٠١٣
من رأى منكم هلال ذي الحجة فأراد أن يضحي فلا يقربن له شعراً / أم سلمة ٣١٥٠
من رابط ليلة في سبيل الله سبحانه كانت كألف ليلة صيامها / عثمان بن عفان ٢٧٦٦
من راح روحة في سبيل الله كان بمثل ما أصابه من الغبار / أنس بن مالك ٢٧٧٥
من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه العدو / عمرو ابن عبسة ٢٨١٢
من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين / علي ٤٠
من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء / رافع بن جريج ٢٤٦٦
من سأل الله الشهادة بصدق من قلبه بلغه الله منازل الشهداء / سهل بن حنيف ٢٧٩٧
من سأل الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة / أنس بن مالك ٤٣٤٠
من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن جبر عليه نزل إليه ملك / أنس بن مالك ٢٣٠٩
من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمر جهنم فليستقل منه / أبو هريرة ١٨٣٨
من سأل وما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً أو خموشاً / عبد الله بن مسعود ١٨٤٠
من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار / أنس بن مالك وأبو هريرة ٢٦٤ ، ٢٦٦
من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته / ابن عباس ٢٥٤٦
من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة / أبو هريرة ٢٥٤٤
من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فيحافظ على هؤلاء الصلوات الخمس / عبد الله بن مسعود ٧٧٧
من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة / أبو الدرداء ٢٢٣

من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل لا رد الله عليك / أبو هريرة ٧٦٧
من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر/ ابن عباس ٧٩٣
من سن سنة حسنة فعمل بها كان له أجرها / جرير وأبو جحيفة ٢٠٣ ، ٢٠٧
من شأنه أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً ويخفض آخرين / أبو الدرداء ٢٠٢
من شاء أن يأتي الجمعة فليأتها ومن شاء أن يتخلف فليتخلف / ابن عمر ١٣١٢
من شاء أن يصلي فليصل / زيد بن أرقم ١٣١٠
من شبرمة؟ قال : قريب لي قال : «هل حججت قط؟» قال لا / ابن عباس ٢٩٠٣
من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبد أذهب آخرته بدنيا غيره / أبو أمامة ٣٩٦٦
من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة/ ابن عمر وأبو هريرة ٣٣٧٣ ، ٣٣٧٤
من شرب الخمر وسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً / ابن عمر ٣٣٧٧
من شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم / أبو هريرة ٣٤٦٠
من شرب في إناء فضة فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم / عائشة ٣٤١٥
من شهد معنا الصلاة وأفاض من عرفات ليلاً أو نهاراً فقد قضى تفثه / عروة بن مضرس ٣٠١٦
من شهر علينا السلاح فليس منا / أبو موسى الأشعري ٢٥٧٧
من صام الأبد فلا صام ولا أفطر / عبد الله بن الشخير ١٧٠٥
من صام ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صوم الدهر/ أبو ذر ١٧٠٨
من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم له من ذنبه / أبو هريرة ١٦٤١
من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال كان كصوم الدهر / أبو أيوب ١٧١٦
من صام رمضان وقامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم له من ذنبه / أبو هريرة ١٣٢٦
من صام ستة أيام بعد الفطر كان تمام السنة / ثوبان ١٧١٥
من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده/ قتادة بن النعمان ١٧٣١
من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم النار من وجهه / أبو سعيد الخدري ١٧١٧
من صام يوماً في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار سبعين خريفاً / أبو هريرة ١٧١٨
من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بسوء عدلن له بعبادة / أبو هريرة ١١٦٧
من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة / عائشة ١١٧٣
من صلى ست ركعات بعد المغرب لم يتكلم بينهن بسوء عدلت له عبادة / أبو هريرة ١٣٧٤
من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل / أبو بكر الصديق وسمرة بن جندب ٣٩٤٥ ، ٣٩٤٦
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام / أبو هريرة ٨٣٨
من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصراً من ذهب في الجنة / أنس بن مالك ١٣٨٠
من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان / أبو هريرة ١٥٣٩
من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان / ثوبان ١٥٤٠
من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان / أبي بن كعب ١٥٤١
من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء / أبو هريرة ١٥١٧
من صلى عليه مئة من المسلمين غفر له / أبو هريرة ١٤٨٨
من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة / عمر ابن الخطاب ٧٩٨
من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة / أبو هريرة ١١٤٢
من صلى في يوم وليلة ثنتي عشر ركعة بنى له

بيت في الجنة / أم حبيبة ١١٤١
من صلى قائماً فهو أفضل ومن صلى قاعداً فله النصف أجر القائم / عمران بن حصين ١٢٣١
من صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً حرمه الله على النار / أم حبيبة ١١٦٠
من ضار أضر الله به ومن شاق شق الله عليه / أبو صرمة ٢٣٤٢
من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة / عبد الله بن عمر ٢٩٥٦
من طالب حقاً فليطلبه في عفاف واف أو غير واف/ ابن عمر وعائشة ٢٤٢١
من طلب العلم لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار / ابن عمر ٢٥٨
من طلب العلم ليماري به السفهاء أو ليباهي به العلماء / ابن عمر ٢٥٣
من عاد مريضاً نادى مناد من السماء طبت وطاب ممشاك / أبو هريرة ١٤٤٣
من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره / عبد الله بن عباس ٣٦٨٠
من عاهر أمة أو حرة فولده ولد زنا لا يرث ولا يورث/ عبد الله بن عمرو ٢٧٤٥
من عزى مصاباً فله مثل أجره / عبد الله بن مسعود ١٦٠٢
من علم علماً فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل / معاذ بن أنس ٢٤٠
من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر/ ابن عمر ١٠٠٧
من عنده؟ فقال رجل من اليهود : عندي كذا وكذا (لشيء قد سماه) / عبد الله بن سلام ٢٢٨١
من غدا إلى صلاة الصبح / سلمان ٢٢٣٤
من غسل ميتاً فليغتسل / أبو هريرة ١٤٦٣
من غسل ميتاً وكفنه وحنطه وحمله / علي ١٤٦٢
من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام / أوس بن أوس ١٠٨٧
من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يكره / أبو هريرة ١٩٩٦
من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له / أنس بن مالك ٧٠
من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاثة دخل الجنة / ثوبان ٢٤١٢
من فجئه صاحب بلاء فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك / ابن عمر ٣٨٩٢
من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة / أنس بن مالك ٢٧٠٣
من فطر صائماً كان له مثل أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً / زيد بن خالد الجهني ١٧٤٦
من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب / عمار بن ياسر ٢٩٤
من قاتل تحت راية عمية يدعو إلى عصبية أو يغضب لعصبية / أبو هريرة ٣٩٤٨
من قاتل في سبيل الله عز وجل من رجل مسلم فواق ناقة وجبت / معاذ بن جبل ٢٧٩٢
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله / أبو موسى ٢٧٨٣
من قال إني بريء من الإسلام فإن كان كاذباً فهو كما قال / بريدة ٢١٠٠
من قال حين يدخل السوق لا إله إلا الله وحده لا شريك له / ابن عمر ٢٢٣٥
من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده / سعد بن أبي وقاص ٧٢١
من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة / جابر ٧٢٢
من قال حين يصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له / أبو عياش الزرقي ٣٨٦٧
من قال سبحان الله وبحمده مئة مرة غفرت له ذنوبه / أبو هريرة ٣٨١٢
من قال في دبر صلاة الغداة لا إله إلا الله وحده لا شريك له / أبو سعيد ٣٧٩٩
من قال في يوم مئة مرة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك / أبو هريرة ٣٧٩٨
من قام ليلتي العيد محتسباً لله لم يمت قلبه يوم

تموت القلوب / أبو أمامة ١٧٨٢
من قتل خطأ فديته من الإبل ثلاثون بنت مخاض/ عبد الله بن عمرو ٢٦٣٠
من قتل دون ماله فهو شهيد / سعيد بن زيد ٢٥٨٠
من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه / سمرة ابن جندب ٢٦٦٣
من قتل عمداً دفع إلى أولياء القتيل فإن شاؤوا قتلوا/ عبد الله بن عمرو ٢٦٢٦
من قتل فله السلب / سمرة بن جندب ٢٨٣٨
من قتل في عمية أو عصبية بحجر / ابن عباس ٢٦٣٥
من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يقتل وإما أن يفدي / أبو هريرة ٢٦٢٤
من تقل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً / عبد الله بن عمرو ٢٦٨٦
من قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله / أبو هريرة ٢٦٨٧
من قتل وزغاً في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة/ أبو هريرة ٣٢٢٩
من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصناً حصيناً من النار / عبد الله بن مسعود ١٦٠٦
من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه/ أبو مسعود ١٣٦٩
من قرأ القرآن وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة / علي بن أبي طالب ٢١٦
من القوم؟ فقالوا نحن المسلمون وامرأة تحصب تنورها / ابن عمر ٤٢٩٧
من كان ذبح منكم قبل الصلاة فليعد أضحيته ومن لا فليذبح على اسم الله / جندب البجلي ٣١٥٢
من كان إمام فقراءة الإمام له قراءة / جابر ٨٥٠
من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن / عقبة بن عامر ٣٦٦٩
من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا / أبو هريرة ٣١٢٣
من كان معه هدي فليقم على إحرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلل / أسماء بنت أبي بكر ٢٩٨٣
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره/ أبو شريح ٣٦٧٢
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت / أبو هريرة ٣٩٧١
من كان يؤمن بالله واليوم الآخرفليكرم ضيفه / أبو شريح ٣٦٧٥
من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه / زيد بن ثابت ٤١٠٥
من كانت له أرض فأراد بيعها فليعرضها على جاره/ ابن عباس ٢٤٩٣
من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها ولا يؤاجرها/ جابر ٢٤٥٤
من كانت له أرض فليزرعها أو لمنحها أخاه فإن أبى فليمسك أرضه / أبو هريرة ٢٤٥٢
من كانت له أرض فلا يكريها بطعام مسمى / رافع بن خديج ٢٤٦٥
من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة / أبو هريرة ١٩٦٩
من كانت له جارية فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها / أبو موسى ١٩٥٦
من كانت له حاجة إلى الله أو إلى أحد من خلقه فليتوضأ وليصل / عبد الله بن أبي أوفى ١٣٨٤
من كانت له فضول أرضين فليزرعها أو ليزرعها أخاه/ جابر بن عبد الله ٢٤٥١
من كانت له نخل أو أرض فلا يبيعها حتى يعرضها على شريكه / جابر ٢٤٩٢
من كتم علما مما ينفع الله به في أمر الناس أمر الدين ألجمه الله / أبو سعيد الخدري ٢٦٥
من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار / جابر ١٣٣٣
من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار / عبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وجابر والزبير ابن العوام وأبو سعيد ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٦، ٣٧
من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى / الحجاج بن عمرو الأنصاري ٣٠٧٧
من كسر أو مرض أو عرج فقد حل / الحجاج بن

عمرو ٣٠٧٨
من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله
على رؤوس الخلائق / معاذ بن أنس ٤١٨٦
من كل الليل قد أوتر من أوله وأوسطه / عائشة
وعلي ١١٨٥ ، ١١٨٦
من كنت مولاه فعلي مولاه / سعد بن أبي وقاص ١٢١
من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة /
أنس بن مالك ٣٥٨٨
من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه حتى يضعه
متى وضعه / أبو ذر ٣٦٠٨
من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوب
مذلة / ابن عمر ٣٦٠٦ ، ٣٦٠٧
من لبس ثوباً جديداً فقال الحمد لله الذي كساني
ما أواري به عورتي / عمر بن الخطاب ٣٥٥٧
من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً
ومن كل ضيق مخرجاً / عبد الله بن عباس ٣٨١٩
من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله / أبو موسى ٣٧٦٢
من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير
ودمه / بريدة ٣٧٦٣
من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه
عظيم من البلاء / أبو هريرة ٣٤٥٠
من لقي الله وليس له أثر في سبيل الله لقي الله
وفيه ثلمة / أبو هريرة ٢٧٦٣
من لقي الله لا يشرك به شيئاً لم يتند بدم حرام
داخل الجنة / عقبة بن عامر الجهني ٢٦١٨
من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل / ابن عباس ٢٩٣١
من لم يجد نعلين فليلبس خفين / ابن عمر ٢٩٣٢
من لم يدع الله سبحانه غضب عليه / أبو هريرة ٣٨٢٧
من لم يدع قول الزور والجهل والعمل به فلا حاجة
لله في أن يدع / أبو هريرة ١٦٨٩
من لم يغز أو يجهز غازياً أو يخلف غازياً في أهله
بخير أصابه الله / أبو أمامة ٢٧٦٢
من مات على وصية مات على سبيل وسنة /
جابر بن عبد الله ٢٧٠١
من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى عليه أجر
عمله الصالح الذي كان / أبو هريرة ٢٧٦٧
من مات مريضاً مات شهيداً ووقي فتنة القبر
وغدي وريح عليه برزقه / أبو هريرة ١٦١٥
من مات وعليه دينار أو درهم قضى من حسناته
ليس ثم دينار ولا درهم / ابن عمر ٢٤١٤
من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل
يوم مسكين / ابن عمر ١٧٥٧
من مس الحصا فقد لغا / أبو هريرة ١٠٢٥
من مس فرجه فليتوضأ / أم حبيبة
وأبو أيوب ٤٨١ ، ٤٨٢
من ملك ذا رحم محرم فهو حر / سمرة بن جندب
وابن عمر ٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥
من نام على الوتر أو نسيه فليصل إذا أصبح أو
ذكره/ أبو سعيد ١١٨٨
من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين
صلاة الظهر / عمر بن الخطاب ١٣٤٣
من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعص الله
فلا يعصه / عائشة ٢١٢٦
من نذر نذراً ولم يسمه فكفارته كفارة يمين / عقبة
بن عامر وابن عباس ٢١٢٧ ، ٢١٢٨
من نسي الصلاة علي خطىء طريق الجنة / ابن
عباس ٩٠٨
من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها / أنس بن مالك ٦٩٦
من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله
عنه كربه / أبو هريرة ٢٢٥
من هذا الذي ذبح؟ فخرج إليه رجل منا فقال أنا يا
رسول الله / أبو زيد الأنصاري ٣١٥٤
من هذا؟ فقيل عبد الله بن قيس فقال : لقد أوتي
هذا من / أبو هريرة ١٣٤١
من هذا؟ فقلت : أنا فقال النبي ﷺ : «أنا ، أنا /
جابر ٣٧٠٩
من هذا؟ قالت هذا أخي قال «انظروا من تدخلن
عليكن / عائشة ١٩٤٥
من هذه؟ قلت فلانة / عائشة ٤٢٣٨
من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل ثم لا

يغيره / عياض بن حمار ٢٥٠٥
من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق
به من غيره / أبو هريرة ٢٣٥٨
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به / ابن عباس ٢٥٦١
من وقع على ذات محرم فاقتلوه ومن وقع على
بهيمة فاقتلوه / ابن عباس ٢٥٦٤
من يأتينا بخبر القوم؟ فقال الزبير فقال من يأتينا
بخبر القوم / جابر ١٢٢
من يأكل الغراب؟ وقد سماه رسول الله ﷺ
«فاسقاً»/ ابن عمر ٣٢٤٨
من يتزوجها فقال رجل أنا فقال له النبي ﷺ
أعطها/ سهل بن سعد ١٨٨٩
من يتقبل لي بواحدة أتقبل له بالجنة قلت أنا قال :
«لا تسأل الناس شيئاً» / ثوبان ١٨٣٧
من يتواضع لله سبحانه درجة يرفعه الله به درجة
ومن يتكبر على الله / أبو سعيد ٤١٧٦
من يحرم الرفق يحرم الخير / جرير بن عبد الله
البجلي ٣٦٨٧
من يراء يراء الله به ومن يسمع يسمع الله به /
جندب ٤٢٠٧
من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين / أبو هريرة ٢٢٠
من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا
والآخرة / أبو هريرة ٢٤١٧
من يسمع يسمع الله به ومن يراء يراء الله به / أبو
سعيد الخدري ٤٢٠٦
منكم أحد طعم اليوم؟ قلنا منا طعم ومنا من لم
يطعم/ محمد بن صيفي ١٧٣٥
منى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر وكل
عرفة موقف / جابر ٣٠٤٨
مه إن صاحب الدين له سلطان على صاحبه حتى
يقضيه / ابن عباس ٢٤٢٥
مه يا علي إنك ناقة قالت فصنعت للنبي ﷺ
سلقاً / أم المنذر بنت قيس ٣٤٤٢
المهدي من ولد فاطمة / أم سلمة ٤٠٨٦
المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة / علي ٤٠٨٥
مهل أهل المدينة من ذي الحليفة ومهل أهل الشام/
جابر ٢٩١٥
موت غربة شهادة / ابن عباس ١٦١٣
موضع سوت في الجنة خير من الدنيا وما فيها /
سهل بن سعد ٤٣٣٠
الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل صالحاً / أبو
هريرة ٤٢٦٢
الميت يعذب ببكاء الحي إذا قالوا واعضداه وا
كاسياه وا ناصراه / أبو موسى الأشعري ١٥٩٤
الميت يعذب بما نيح عليه / عمر بن الخطاب ١٥٩٣

حرف النون

النار جبار والبئر جبار / أبو هريرة ٢٦٧٦
الناس كإبل مئة لا تكاد تجد فيها راحلة / ابن عمر ٣٩٩٠
ناس من أمتي عرضوا علي يركبون ظهر هذا البحر /
أم حرام بنت ملحان ٢٧٧٦
نام حتى نفخ ثم قام فصلى / عبد الله بن مسعود ٤٧٥
نام عند ميمونة زوج النبي ﷺ وهي خالته / ابن
عباس ١٣٦٣
ناوليني الخمرة من المسجد فقلت إني حائض
فقالت ليست حيضتك / عائشة ٦٣٢
نحر عن آل محمد ﷺ في حجة الوداع بقرة
واحدة/ عائشة ٣١٣٥
نحرنا بالحديبية مع النبي ﷺ البدنة عن سبعة /
جابر ٣١٣٢
نحرنا فرساً فأكلنا من لحمه على عهد رسول الله
ﷺ / أسماء بنت أبي بكر ٣١٩٠
نحن آخر الأمم وأول من يحاسب / ابن عباس ٤٢٩٠
نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال رب أرني
كيف تحي الموتى / أبو هريرة ٤٠٢٦
نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أمناً ولا ننتفي
من أبينا / الأشعث بن قيس ٢٦١٢
نحن نعطيه / علي بن أبي طالب ٣٠٩٩
نحن ولد عبد المطلب سادة أهل الجنة أنا وحمزة
وعلي وجعفر والحسن / أنس بن مالك ٤٠٨٧

الندم توبة / عبد الله بن مسعود ٤٢٥٢
نذرت نذراً في الجاهلية فسألت النبي ﷺ بعد / عمر بن الخطاب ٢١٢٩
نزل جبريل على النبي ﷺ بحجامة الأخدعين والكاهل / علي ٣٤٨٢
نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم صليت معه / أبو مسعود ٦٦٨
نزلت في الأنصار كانت الأنصار تخرج إذا كان جداد النخل / البراء بن عازب ١٨٢٢
نزلت في أهل قباء (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) / أبو هريرة ٣٥٧
نزلت هذه الآية (والصلح خير) في رجل / عائشة ١٩٧٤
نشأت يتيماً وهاجرت مسكيناً وكنت أجيراً لابنة غزوان / أبو هريرة ٢٤٤٥
نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه / زيد بن ثابت ٢٣٠
نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه / جبير بن مطعم ٢٣١، ٢٣١(م)
نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه فرب مبلغ أحفظ من سامع / عبد الله بن مسعود ٢٣٢
نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني فرب حامل فقه / أنس بن مالك ٢٣٦
نعت رسول الله ﷺ من ذات الجنب / زيد بن أرقم ٣٤٦٧
نعم الإدام الخل / عائشة ٣٣١٦
نعم الإدام الخل / جابر بن عبد الله ٣٣١٧
نعم العبد الحجام يذهب بالدم ويخف الصلب ويجلو البصر / ابن عباس ٣٤٧٨
«نعم» إذا توضأ / عمر بن الخطاب ٥٨٥
«نعم» إذا توضأ وضوءه للصلاة/ جابر بن عبد الله ٥٩٢
«نعم» إذا رأت الماء فلتغتسل «فقلت فضحت النساء / أم سلمة ٦٠٠
نعم إذا لمن يكن فيه أذى / أم حبيبة ٥٤٠
«نعم» أربعاً ويزيد ما شاء الله / عائشة ١٣٨١
«نعم» أصلي فيه وفيه أي قد جامعت فيه / أبو الدرداء ٥٤١
«نعم» (إن أبي شيخ كبير قد أفند وأدركته فريضة الله) / عبد الله بن عباس ٢٩٠٧
«نعم» (إن أبي مات ولم يوص فهل يكفر عنه إن تصدقت عنه؟) / أبو هريرة ٢٧١٦
«نعم» (إن أمي أفتلتت نفسها ولم توص فلها أجر إن تصدقت عنها؟) / عائشة ٢٧١٧
«نعم» (إن أمي ماتت وعليها صوم أفأصوم عنها) / بريدة ١٧٥٩
«نعم» (أهدي للنبي ﷺ عسل) / جابر بن عبد الله ٣٤٥١
«نعم» إلا أن يرى فيه شيء فيغسله / جابر بن سمرة ٥٤٢
«نعم» (أيجزيني من الصدقة أن أتصدق على زوجي؟) / أم سلمة ١٨٣٥
«نعم» جوف الليل الأوسط فصل ما بدا لك / عمرو ابن عبسة ١٢٥١
«نعم» حج عن أبيك فإن لم تزده خيراً لم تزده شراً/ ابن عباس ٢٩٠٤
«نعم» الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإيفاء بعهودهما من بعد موتهما / أبو أسيد ٣٦٦٤
«نعم» عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة / عائشة ٢٩٠١
«نعم» فإنه لو كان على أبيك دين قضيته / الفضل ابن عباس ٢٩٠٩
«نعم» فصنع له ثلاث درجات فهي التي أعلى المنبر / أبي بن كعب ١٤١٤
«نعم» فقال رجل من القوم وجب هذا / أبو الدرداء ٨٤٢
«نعم» فلو كان شيء سابق القدر سبقته العين / عبيد بن رفاعة الزرقي ٣٥١٠
«نعم» في كل ذات كبد حرى أجر / سراقة بن جعشم ٣٦٨٦
«نعم» قال : يوماً؟ «ويومين» قال وثلاثاً؟ حتى بلغ سبعاً / أبي بن عمارة ٥٥٧

«نعم» قالوا : فاكتب لنا عليك كتاباً / خباب ٤١٢٧
نعم . . . نعم (سألت جابراً عن الضبع أصيد هو؟)/ جابر بن عبد الله ٣٢٣٦
«نعم» وأبيك لتنبأن أمك ثم من قال ثم أمك قال ثم من قال ثم أمك / أبو هريرة ٢٧٠٦
«نعم» ورب هذا البيت / جابر بن عبد الله ١٧٢٤
«نعم» ولك أجر / جابر بن عبد الله ٢٩١٠
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ/ ابن عباس ٤١٧٠
نعلان أجاهد فيهما خير من أعتق ولد الزنا / ميمونة بنت سعد ٢٥٣١
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه / أبو هريرة ٢٤١٣
نفس أسماء بنت عميس بالشجرة / عائشة ٢٩١١
نفس أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر / جابر ٢٩١٣
نفل الثلث بعد الخمس / حبيب بن مسلمة ٢٨٥١
نفل في البدأة الربع وفي الرجعة الثلث / عبادة ابن الصامت ٢٨٥٢
نفله سلب قتيل قتله يوم حنين / أبو قتادة ٢٨٣٧
النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني/ عائشة ١٨٤٦
نكح وهو محرم / ابن عباس ١٩٦٥
نكمل يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها/ معاوية بن حيدة ٤٢٨٧
نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب على بطوننا / ابن عمر ٣٤٣١
نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الورق بالورق / عبادة ابن الصامت ٢٢٥٤
نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه وفي هذه/ علي ٣٦٤٨
نهاني أن أشرب قائماً وأن أبول مستقبل القبلة / أبو سعيد الخدري ٣٢١
نهاني رسول الله ﷺ ولا أقول نهاكم عن لبس المعصفر / علي ٣٦٠٢
نهى رسول الله ﷺ أن تتبع جنازة معها رانة / ابن عمر ١٥٨٣
نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين / معقل بن أبي معقل ٣١٩
نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول / جابر ٣٢٥
نهى أن نستقبل القبلة بغائط أو ببول / أبو سعيد الخدري ٣٢٠
نهى رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء/ سمرة ٣٧٣٠
نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل وهو منبطح / ابن عمر ٣٣٧٠
نهى أن يباع الماء / إياس بن عبد المزني ٢٤٧٦
نهى أن يبنى على القبر / أبو سعيد ١٥٦٤
نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد / ابن عباس ٢١٧٧
نهى رسول الله ﷺ أن يتناجى اثنان دون الثالث / ابن عمر ٣٧٧٦
نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة / الحكم ابن عمرو ٣٧٣
نهى أن يحلق في المسجد يوم الجمعة قبل الصلاة/ عبد الله بن عمرو ١١٣٣
نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو / ابن عمر ٢٨٧٩
نهى أن يشرب من فم السقاء / ابن عباس ٣٤٢١
نهى رسول الله ﷺ أن يصلي خلف المتحدث والنائم/ ابن عباس ٩٥٩
نهى أن يصلي الرجل وهو حاقن / أبو أمامة ٦١٧
نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل وهو عاقص شعره / أبو رافع ١٠٤٢
نهى أن يصلي على قارعة الطريق أو يضرب الخلاء عليها أو يبال فيها / ابن عمر ٣٣٠
نهى رسول الله ﷺ أن يصلى في سبعة مواطن / ابن عمر ٧٤٦
نهى أن يضحى بأعضب القرن والأذن / علي ٣١٤٥

نهى رسول الله ﷺ أن يضحي بمقابلة أو مدابرة / علي ٣١٤٢
نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرة / عمر بن الخطاب ١٩٢٨
نهى رسول الله ﷺ أن يغتسل الرجل بفضل وضوء المرأة / عبد الله بن سرجس ٣٧٤
نهى رسول الله ﷺ أن يغطي الرجل فاه في الصلاة/ أبو هريرة ٩٦٦
نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع / عائشة ٣٢٩٤
نهى رسول الله ﷺ أن يقتل شيء من الدواب صبراً/ جابر بن عبد الله ٣١٨٨
نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين/ ابن عمر ٣٣٣١
نهى أن يقعد بين الظل والشمس / بريدة ٣٧٢٢
نهى رسول الله ﷺ أن يكتب على القبر شيء / جابر ١٥٦٣
نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام في العيدين / ابن عباس ١٣١٤
نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً / ابن عمر ٢٩٣٠
نهى رسول الله ﷺ أن يمثل بالبهائم / أبو سعيد الخدري ٣١٨٥
نهى أن ينتبذ التمر والزبيب جميعاً / جابر ٣٣٩٥
نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في الجر وفي كذا وكذا/ عائشة ٣٤٠٧
نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في الجرار / أبو هريرة
نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في المزفت والقرع / ابن عمر ٣٤٠٨
نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في النقير والمزفت / أبو هريرة ٣٤٠٢
نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً / أبو هريرة ٣٤٠١
نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً / ابن عمر ٣٦١٨
نهى رسول الله ﷺ أن ينفخ في الإناء / ابن عباس ٣٦١٩ ٣٤٢٩
نهى رسول الله ﷺ أن ينفر الرجل حتى يكون آخر/ ابن عمر ٣٠٧١
نهى الرجال والنساء من الحمامات ثم رخص للرجال / عائشة ٣٧٤٩
نهى رسول الله ﷺ أن عن الاحتباء يوم الجمعة / عبد الله بن عمرو ١١٣٤
نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية / أبو سعيد الخدري ٣٤١٨
نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية / ابن عباس ٣٤١٩
نهى عن إنشاد الضالة في المسجد / عبد الله بن عمرو ٧٦٦
نهى عن إقامة الحد في المساجد / عبد الله بن عمرو ٢٦٠٠
نهى عن الإقران يعني في التمر / سعد ٣٣٣٢
نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع / أبو ثعلبة الخشني ٣٢٣٢
نهى رسول الله ﷺ عن أكل الهرة وثمنها / جابر ٣٢٥٠
نهى رسول الله ﷺ عن البيع والابتياع / عبد الله ابن عمرو ٧٤٩
نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه / جابر ٢٢١٦
نهى عن بيع الثمرة حتى تزهو / أنس بن مالك ٢٢١٧
نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة / سمرة بن جندب ٢٢٧٠
نهى عن بيع السنين / جابر بن عبد الله ٢٢١٨
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان / جابر ٢٢٢٨
نهى عن بيع العربان / عبد الله بن عمرو ٢١٩٣
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغزر / ابن عباس ٢١٩٥
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة/ أبو هريرة ٢١٩٤
نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات وعن شرائهن / أبو أمامة ٢١٦٨
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته / ابن عمر ٢٧٤٨

نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته / ابن عمر ٢٧٤٧
نهى عن بيع الحبلة / ابن عمر ٢١٩٧
نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء / جابر ٢٤٧٧
نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين عن الملامسة والمنابذة/ أبو هريرة ٢١٦٩
نهى عن التبتل / سمرة ١٨٤٩
نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور / جابر ١٥٦٢
نهى رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب / علي ٣٦٤٢
نهى رسول الله ﷺ عن تعجيل صوم يوم قبل الرؤية/ أبو هريرة ١٦٤٦
نهى رسول الله ﷺ عن تلقي البيوع / عبد الله بن مسعود ٢١٨٠
نهى رسول الله ﷺ عن تلقي الجلب / ابن عمر ٢١٧٩
نهى رسول الله ﷺ عن التنفس في الإناء / ابن عباس ٣٤٢٨
نهى رسول الله ﷺ عن ثمن السنور / جابر ٢١٦١
نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وعسب الفحل / أبو هريرة ٢١٦٠
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن / أبو مسعود ٢١٥٩
نهى رسول الله ﷺ عن ثلاث / عبد الرحمن بن شبل ١٤٢٩
نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب / ابن عمر ٣٦٤٣
نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن الميثرة يعني الحمراء / علي ٣٦٥٤
نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم / عبد الرحمن بن يعمر ٣٤٠٤
نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث يعني السم/ أبو هريرة ٣٤٥٩
نهى رسول الله ﷺ عن الديباج والحرير والاستبرق/ البراء ٣٥٨٩
نهى رسول الله ﷺ عن السوم قبل طلوع الشمس/ علي ٢٢٠٦
نهى رسول الله ﷺ عن شراء ما في بطون الأنعام/ أبو سعيد الخدري ٢١٩٦
نهى عن الشرب قائماً / أنس ٣٤٢٤
نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الحنتم والدباء والنقير / أبو سعيد الخدري ٣٤٠٣
نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء / أبو هريرة ٣٤٢٠
نهى رسول الله ﷺ عن الشغار / أبو هريرة ١٨٨٤
نهى رسول الله ﷺ عن الشغار / ابن عمر ١٨٨٣
نهى رسول الله ﷺ عن صبر البهائم / أنس بن مالك ٣١٨٦
نهى عن الصرف / أبو سعيد ٢٢٥٨
نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة / أبو هريرة ١٧٢٣
نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى / أبو سعيد ١٧٢١
نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفات / أبو هريرة ١٧٣٢
نهى عن صلاتين عن صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر / أبو هريرة ١٢٤٨
نهى عن صيام رجب / ابن عباس ١٧٤٣
نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى / عمر بن الخطاب ١٧٢٢
نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربعة من الدواب / ابن عباس ٣٢٢٤
نهى رسول الله ﷺ عن قتل الصرد والضفدع والنملة / أبو هريرة ٣٢٢٣
نهى رسول الله ﷺ عن القزع / ابن عمر ٣٦٣٧ ، ٣٦٣٨
نهى رسول الله ﷺ عن القنوت في الفجر / أم سلمة ١٢٤٢
نهى عن كراء المزارع / رافع بن خديج ٢٤٥٣
نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام / عقبة بن عمرو ٢١٦٥
نهى رسول الله ﷺ عن كسر سكة المسلمين / عبد الله بن مسعود ٢٢٦٣
نهى رسول الله ﷺ عن الكي فاكتويت فما أفلحت / عمران بن حصين ٣٤٩٠
نهى رسول الله ﷺ عن لبستين اشتمال الصماء /

عائشة ٣٥٦١
نهى عن لبستين عن اشتمال الصماء وعن
الاحتباء في الثوب الواحد / أبو هريرة ٣٥٦٠
نهى عن لبستين فأما اللبستان فاشتمال الصماء
والاحتباء / أبو سعيد الخدري ٣٥٥٩
نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي / عائشة ٣١٥٩
نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الجلالة وألبانها /
ابن عمر ٣١٨٩
نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل والبغال
والحمير/ خالد بن الوليد ٣١٩٨
نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر
الإنسية / علي بن أبي طالب ١٩٦١
نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة / أبو سعيد
الخدري ٢٤٥٥
نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة / رافع بن
خديج ٢٢٦٧
نهى عن المحاقلة والمزابنة / جابر بن عبد الله ٢٢٦٦
نهى رسول الله ﷺ عن المراثي / ابن أبي أوفي ١٥٩٢
نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة / ابن عمر ٢٢٦٥
نهى رسول الله ﷺ عن المفدم / ابن عمر ٣٦٠١
نهى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب / عبد الله
بن عمرو ٣٧٢١
نهى عن الملامسة والمنابذة / أبو سعيد الخدري ٢١٧٠
نهى عن النجش / ابن عمر ٢١٧٣
نهى عن النوح / معاوية ١٥٨٠
نهى عن أن يبال في الماء الراكد / جابر ٣٤٣
نهى رسول الله ﷺ عنه فتركناه لقوله / ابن عمر ٢٤٥٠
نهى رسول الله ﷺ النساء أن يصمن إلا بإذن /
أبو سعيد ١٧٦٢
نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن أكل كل ذي
ناب من السباع / ابن عباس ٣٢٣٤
نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا / أم عطية ١٥٧٧
نهينا عن صيد كلبهم وطائرهم يعني المجوس / جابر
بن عبد الله ٣٢٠٩
النوح (قالها في : (ولا يعصينك في معروف) / أم
سلمة ١٥٧٩
النياحة على الميت من أمر الجاهلية / ابن عباس ١٥٨٢
النياحة من أمر الجاهلية / أبو مالك الأشعري ١٥٨١

حرف الهاء

هذا ابن آدم وهذا أجله عند قفاه / أنس بن مالك ٤٢٣٢
هذا أمين هذه الأمة / عبد الله بن مسعود ١٣٦
هذا سبيل الله ثم تلا هذه الآية (وإن هذا صراطي
مستقيماً فاتبعوه . . .) / جابر ١١
هذا القرع هو الدباء نكثر به طعامنا / جابر ٣٣٠٤
هذا ما اشترى العداء به خالد بن هوذة / العداء
ابن خالد ٢٢٥١
هذا ممن قضى نحبه / معاوية بن أبي سفيان ١٢٦
هذا موضع الإزار / حذيفة ٣٥٧٢
هذا الموقف وعرفة كلها موقف / علي ٣٠١٠
هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء أو تعدى أو
ظلم / عبد الله بن عمرو ٤٢٢
هذا وضوء من لا يقبل الله منه الصلاة إلا به « ثم
توضأ ثنتين ثنتين / ابن عمر ٤١٩
هذا وظيفة الوضوء أو قال وضوء من لم يتوضأ لم
يقبل الله له صلاة / أبي بن كعب ٤٢٠
هذا يومئذ على الهدى / كعب بن عجرة ١١١
هذه صلاتنا كانت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر
وعمر / عبد الله بن الزبير ٦٧١
هذه وهذه سواء يعني الخنصر والبنصر والإبهام/
ابن عباس ٢٦٥٢
الهرة لا تقطع الصلاة / أبو هريرة ٣٦٩
هكذا لا تجدون في كتابكم حد الزاني / البراء بن
عازب ٢٥٥٨
هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع / علي ٣٩٦
هكذا رأيت رسول الله ﷺ قام من الجنازة
مقامك/ أنس بن مالك ١٤٩٤
هكذا فعل رسول الله ﷺ / ابن عمر ١٩٠١
هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ / عثمان وعلي ٤١٣
هكذا نبعث / ابن عمر ٩٩
هل بها وثن؟ قالا قال «أوف بنذرك» / ميمونة بنت

كردم ٢١٣١ ، ٢١٣١(م)
هل ترك لدينه من قضاء؟ / أبو هريرة ٢٤١٥
هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ
يتوضأ؟ / عبد الله بن زيد ٤٣٤
هل تسمع النداء قلت نعم قال ما أجد لك رخصة/
ابن مكتوم ٧٩٢
هل عندكم شيء؟ فنقول لا فيقول إني صائم /
عائشة ١٧٠١
هل قرأ منكم من أحد؟ قال رجل أنا /
أبو هريرة ٤٨٤ ، ٨٤٩
هل لك بينة؟ قلت لا قال لليهودي «احلف» /
الأشعث بن قيس ٢٣٢٢
هل لك غداء؟ قالت عندنا خبز وتمر / أم سعد ٣٣١٨
هل لك من إبل؟ قال نعم قال «فما ألوانها» قال :
حمر / ابن عمر ٢٠٠٣
هل لك من إبل؟ قال نعم قال «فما ألوانها» قال
حمر/ أبو هريرة ٢٠٠٢
هل من ماء؟ فتوضأ ومسح على خفيه ثم لحق
بالجيش فأمهم / أنس بن مالك ٥٤٨
هم منهم / الصعب بن جثامة ٢٨٣٩
هما جنتك ونارك / أبو أمامة ٣٦٦٢
هن أغلب / أم سلمة ٩٤٨
هو أزكى وأطيب وأطهر / أبو رافع ٥٩٠
هو أولى الناس بمحياه ومماته / تميم الداري ٢٧٥٢
هو الطهور ماؤه الحل ميتته / أبو هريرة وابن الفراسي
وجابر ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، ٣٨٨
هو عليها صدقة وهو لنا هديه وقال الولاء لمن أعتق/
عائشة ٢٠٧٦
هو في النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه كساء أو
عباءة قد غلها / عبد الله بن عمرو ٢٨٤٩
هو كصوم الدهر أو كهيئة صوم الدهر / قتادة بن
ملحان ١٧٠٧ ، ١٧٠٧(م)
هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي عنه
يا سودة / عائشة ٢٠٠٤
هو لهم في الدنيا ولنا في الآخرة / حذيفة ٣٥٩٠
هو من البيت قلت ما منعهم أن يدخلوه فيه قال
«عجزت بهم النفقة» / عائشة ٢٩٥٥
هو منك صدقة وهو مثل الماء العد من ورده أخذه/
أبيض بن حمال ٢٤٧٥
هو يعكف الذنوب ويجري له من الحسنات كلها /
ابن عباس ١٧٨١
هون عليك فإني لست بملك إنما أنا ابن امرأة تأكل
القديد / أبو مسعود ٣٣١٢
هلا آذنتموني بها ثم قال لأصحابه «صفوا عليها»
فصلي عليها / عامر بن ربيعة ١٥٢٩
هلا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به / ميمونة ٣٦١٠
هلا مع صاحب الحق كنتم ثم أرسل إلى خولة
بنت قيس / أبو سعيد الخدري ٢٤٢٦
هي آخر ساعات النهار / عبد الله بن سلام ١١٣٩
هي خير منك رغبت في رسول الله ﷺ فعرضت
نفسها عليه / أنس ٢٠٠١
هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له / عبادة
بن الصامت ٣٨٩٨
هي لمن عمل بها من أمتي / ابن مسعود ٢٤٥٤
هي لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة / حذيفة ٣٤١٤
هي من قدر الله / أبو خزامة ٣٤٣٧
«هيه» وقال «كاد أن يسلم» / الشريد ٣٧٥٨

حرف الواو

وا أبتاه إلى جبرائيل أنعاه / فاطمة ١٦٣٠(م)
واعد رسول الله ﷺ جبريل عليه / عائشة ٣٦٥١
واكلها (سألته ﷺ عن مواكلة الحائض) / عبد
الله ابن سعد ٦٥١
الوالد أوسط أبواب الجنة / أبو الدرداء ٢٠٨٩ ، ٣٦٦٣
والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلي /
عبد الله بن عدي ٣١٠٨
والله لمن شاء لاعناه لأنزلت سورة النساء القصرى
بعد أربعة / عبد الله بن مسعود ٢٠٣٠
والله لولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه
ﷺ / أبو هريرة ٢٦٢
والله ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن

بيضاء إلا في المسجد / عائشة ١٥٨١
والله ما عندي ما أحملكم عليه قال / أبو موسى ٢١٠٧
والذي نفس محمد بيده ما أصبح عند آل محمد
صاع حب ولا صاع تمر / أنس بن مالك ٤١٤٧
والذي نفس محمد بيده ما من عبد يؤمن ثم يسدد
إلا سلك به في الجنة / رفاعة الجهني ٤٢٨٥
والذي نفسي بيده إن السقط ليجر أمه بسرره إلى
الجنة إذا احتسبته / معاذ بن جبل ١٦٠٩
والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنوا حتى تحابوا / أبو هريرة ٦٨ ، ٣٦٩٢
والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل
على القبر فيتمرغ عليه / أبو هريرة ٤٠٣٧
وأملك أن كان الله قد نزع منكم الرحمة؟ /
عائشة ٣٦٦٥
الوتر حق فمن شاء فليوتر بخمس ومن شاء فليوتر
بثلاث / أبو أيوب الأنصاري ١١٩٠
وجبت (ثم مر عليه بجنازة فأثنى عليها خيراً . . .)/
أنس ١٤٩١
وجبت (ثم مروا عليه بأخرى) / أبو هريرة ١٤٩٢
وجبت (سمع النبي ﷺ رجلاً يقول : أنا إذاً
ليهودي) / أنس ٢٠٩٩
وجبت صدقتك ورجعت إليك حديقتك / عبد
الله ابن عمرو ٢٣٩٥
وددت أن عندي بعض أصحابي / عائشة ١١٣
وددت لو أن عندنا خبزة بيضاء / ابن عمر ٣٣٤١
ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها / الضحاك
بن سفيان ٢٦٤٢
ورث جده سدساً / ابن عباس ٢٧٢٥
الورق بالذهب رباً إلا هاء وهاء / عمر ٢٢٦٠
الوسق ستون صاعاً / أبو سعيد وجابر ١٨٣٢ ، ١٨٣٣
وضعت لرسول الله ﷺ غسلاً فاغتسل / أنس ٥٨٩
وضعت للنبي ﷺ غسلاً فاغتسل من الجنابة /
ميمونة ٥٧٣
وعدني ربي سبحانه أن يدخل الجنة من أمتي
سبعين ألفاً / أبو أمامة الباهلي ٤٢٨٦
وعليك السلام / أبو هريرة ٣٦٩٥
وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل / أبو هريرة ١٠٦٠
وعليكم / عائشة ٣٦٩٨
وفيم ذاك فأخبرته فقال «إن وجدت زوجاً صالحاً
فتزوجني» / سبيعة بنت الحارث ٢٠٢٨
وقت لنا في قص الشارب وحلق العانة ونتف الإبط
وتقليم الأظفار / أنس بن مالك ٢٩٥
وقد أحسنت كذلك فافعل / المغيرة بن شعبة ١٢٣٦
وكل به سبعون ملكاً فمن قال اللهم إني أسألك
العفو والعافية في الدنيا / أبو هريرة ٢٩٥٧
الولد للفراش وللعاهر الحجر / أبو هريرة وأبو أمامة
الباهلي ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٧
ولني فأوليه قفاي وأنشر الثوب / أبو السمح ٦١٣
الوليمة أول يوم يوم حق والثاني معروف والثالث
رياء وسمعة / أبو هريرة ١٩١٥
وما البردة قال : الشملة / سهل بن سعد ٣٥٥
وما يدريك؟ لعله كما قال قوم هود / عائشة ٣٨٩١
ومن يأكل الثعلب؟ «قلت يا رسول الله ما تقول في
الذئب قال ويأكل الذئب / خزيمة بن جزء ٣٢٣٥
ومن يأكل الضبع؟ / خزيمة بن جزء ٣٢٣٧
وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور / أسامة
ابن زيد ٢٧٣٠
وهل ترك لنا عقيل منزلاً / أسامة بن زيد ٢٩٤٢
ويحك أحية أمك قلت نعم قال ارجع فبرها /
معاوية بن جاهمة ٢٧٨١ ،٢٧٨١(م)
ويحك أما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل
كانوا إذا أصابهم البول / عبد الرحمن بن حسنة ٣٤٦
ويحك قطعت عنق صاحبك مراراً ثم قال «إن كان
أحدكم مادحاً أخاه / أبو بكرة ٣٧٤٤
ويحكم (أو ويلكم) لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب
بعضكم رقاب بعضه / ابن عمر ٣٩٤٣
ويطيق ذلك أحد؟ قال يا رسول الله كيف بمن يصوم
يوماً ويفطر يوماً / أبو قتادة ١٧١٣
ويل للعراقيب من النار / عائشة وجابر بن
عبد الله ٤٥٢ ، ٤٥٤

ويل للأعقاب من النار / عبد الله بن عمرو وعاشة وأبو هريرة ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٣
ويل للمكثرين إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا وهكذا / أبو سعيد الخدري ٤١٢٩
ويلك ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل / جابر بن عبد الله ١٧٢

حرف اللام ألف

لا آذان لك ولا كرامة ولا نعمة / صفوان بن أمية ٢٦١٣
لا آكل متكئاً / أبو جحيفة ٣٢٦٢
لا آكله ولا أحرمه قال قلت فإني أكل مما لم تحرم/ خزيمة بن جزء ٣٢٤٥
لا أحرم يعني الضب / ابن عمر ٣٢٤٢
لا أعرفن ما يحدث أحدكم عني الحديث وهو متكىء على أريكته / أبو هريرة ٢١
لا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله حتى الصباح/ عائشة ١٣٤٨
لا ألفين أحركم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر مما أمرت به / أبو رافع ١٣
لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم / ابن عباس ٣٨٨٣
لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب / زينب بنت جحش ٣٩٥٣
لا إله إلا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنباً / أم هانىء ٣٧٩٧
لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة / عائشة ٦٢١، ٦٢٤
لا ، (أينحني بعضنا لبعض) / أنس بن مالك ٣٧٠٢
لا بأس بالحيوان واحد باثنين يداً بيد وكرهه نسيئة/ جابر ٢٢٧١
لا تأكل إلا أن يخرق / عدي بن حاتم ٣٢١٥
لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال / جابر ٣٢٦٨
لا تأكلوا البصل ثم قال كلمة خفية «النيء» / عقبة بن عامر ٣٣٦٦
لا تؤخروا الجنازة إذا حضرت / علي بن أبي طالب ١٤٨٦
لا تؤذي امرأة زوجها إلا قالت زوجته من الحور العين / معاذ بن جبل ٢٠١٤
لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود / معاوية بن أبي سفيان ٩٦٣
لا تبتئسي على حميمك فإن ذلك من حسناته / عائشة ١٤٥١
لا تبتاعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل لا على زيادة بينهما ولا نظرة / عبادة بن الصامت ١٨
لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت / علي ١٤٦٠
لا تبتاعوا الذهب بالذهب / عبادة بن الصامت ١٨
لا تبع ما ليس عندك / حكيم بن حزام ٢١٨٧
لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه / أبو هريرة ٢٢١٥
لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها / ابن عمر ٢٢١٤
لا تتبع صدقتك / عمر ٢٣٩٢
لا تتبعوني بمجمر / أبو موسى ١٤٨٧
لا تتخذوا بيوتكم قبوراً / ابن عمر ١٣٧٧
لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً / ابن عباس ٣١٨٧
لا تتركوا النار في بيوتكم حين تناموا / ابن عمر ٣٧٦٩
لا تتمنوا الموت لتمنيته وقال إن العبد / خباب ٤١٦٣
لا تجزىء صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبة في الركوع والسجود / أبو مسعود ٨٧٠
لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجتاه/ أبو هريرة ٢٧٩٨
لا تجمعن جوعاً وكذباً / أسماء بنت يزيد ٣٢٩٨
لا تجمعوا بين الرطب والزهور ولا بين الزبيب والتمر/ أبو قتادة ٣٣٩٧
لا تجني عليه ولا يجني عليك / الخشخاش العنبري ٢٦٧١
لا تجني نفس على أخرى / أسامة بن شريك ٢٦٧٢
لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية / أبو هريرة ٢٣٦٧
لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود في الإسلام / عبد الله بن عمرو ٢٣٦٦
لا تحد على ميت فوق ثلاث إلا امرأة تحد على زوجها أربعة أشهر وعشراً / أم عطية ٢٠٨٧

لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان أو المصة والمصتان/ أم الفضل ١٩٤٠
لا تحرم المصة والمصتان / عائشة ١٩٤١
لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة / أبو سعيد ١٨٤١
لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة / أبو هريرة ١٨٣٩
لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله فليصدق / ابن عمر ٢١٠١
لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم / عبد الرحمن بن سمرة ٢٠٩٥
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم أولو الأحلام والنهي / أبو مسعود الأنصاري ٩٧٦
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة / أبو طلحة ٣٦٤٩
لا تدرجوه في أكفانه حتى أنظر إليه فأتاه فانكب عليه وبكى / أنس بن مالك ١٤٧٥
لا تدعوا العشاء ولو بكف من تمر فإن تركه يهرم/ جابر بن عبد الله ٣٣٥٥
لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا / جابر بن عبد الله ١٥٢١
لا تديموا النظر إلى المجذومين / ابن عباس ٣٥٤٣
لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جعة من الضأن / جابر ٣١٤١
لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب فيها طائفة من أمتي / أبو أمامة الباهلي ٣٣٨٤
لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء أن تلتمع يعني في الصلاة / ابن عمر ١٠٤٣
لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم / العباس بن عبد المطلب ٦٨٩
لا تزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله لا يضرها من خالفها / أبو هريرة ٧
لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة / قرة بن إياس ٦
لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها / عياش بن أبي ربيعة ٣١١٠
لا تزرموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه / أنس ٥٢٨
لا تزوج المرأة المرأة / أبو هريرة ١٨٨٢
لا تزوجوا النساء لحسنهن / عبد الله بن عمرو ١٨٥٩
لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة / ابن عباس ٢٠٥٤
لاتسافر المرأة سفر ثلاثة أيام فصاعداً إلا مع أبيها أو أخيها / أبو سعيد ٢٨٩٨
لا تسبها فإنها تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد / أبو هريرة ٣٤٦٩
لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ / ابن عمر ١٦٢
لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل / أبو هريرة ١٦١
لا تسبوا الريح فإنها من روح الله / أبو هريرة ٣٧٢٧
لا تسرف لا تسرف / ابن عمر ٤٢٤
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد / أبو هريرة وعبد الله ١٤٠٩ ، ١٤١٠
لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت / أبو الدرداء ٤٠٣٤
لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير شهر رمضان / أبو هريرة ١٧٦١
لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم / عبد الله بن بسر وأخت عبد الله ابن بسر ١٧٢٦ ،١٧٢٦(م)
لا تضربن إماء الله فجاء عمر إلى النبي / إياس ابن عبد الله ١٩٨٥
لا تطبخوا فيها (قدور المشركين) / أبو ثعلبة الخشني ٢٨٣١
لا تعد في صدقتك / عمر بن الخطاب ٢٣٩٠
لا تعزروا فوق عشرة أصوات / أبو هريرة ٢٦٠٢
لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء أو لتماروا به السفهاء / حذيفة ٢٥٩
لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء / جابر بن عبد الله وحذيفة ٢٥٤
لا تغالوا صداق النساء / عمر بن الخطاب ١٨٨٧
لا تغتروا / عثمان بن عفان ٢٨٥
لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم / ابن عمر

وأبو هريرة ٧٠٤ ، ٧٠٥
لا تفسدوا علينا سنة نبينا محمد / عمرو بن العاص ٢٠٨٣
لا تفعل فإنك إن فعلت لم ترفع ضالة / علي بن أبي طالب ٢٨٠٩
لا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها / أبو أمامة الباهلي ٣٨٣٦
لا تفعلي يا قيلة إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فاستامي به / قيلة أم بني أنمار ٢٢٠٤
لا تفقع أصابعك وأنت في الصلاة / علي ٩٦٥
لا تقام الحدور في المساجد / ابن عباس ٢٥٩٩
لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها / عبد الله بن مسعود ٢٦١٦
لا تقتلوا أولادكم سراً فوالذي نفسي بيده إن الغيل ليدرك الفارس/ أسماء بنت يزيد ٢٠١٢
لا تقدموا صيام رمضان بيوم ولا يومين / أبو هريرة ١٦٥٠
لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم / معاذ بن جبل ٥٥
لا تقطع اليد إلا في دينار فصاعداً / عائشة ٢٥٨٥
لا تقع بين السجدتين / علي ٨٩٤
لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام / عبد الله بن مسعود ٨٩٩
لا تقوم الساعة إلا وطائفة من أمتي ظاهرين على الناس / معاوية ٩
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها / أبو هريرة ٤٠٦٨
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين ذلف الأنوف / أبو هريرة ٤٠٩٧
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين عراض الوجوه / أبو سعيد الخدري ٤٠٩٩
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر / أبو هريرة ٤٠٩٦
لا تقوم الساعة حتى تقتلوا أمامكم وتجتلدوا بأسيافكم / حذيفة بن اليمان ٤٠٤٣
لا تقوم الساعة حتى تكون أدنى مسالح المسلمين ببولاء / عمرو بن عوف ٤٠٩٤
لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات / حذيفة بن أسيد ٤٠٤١ ، ٤٠٥٥
لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد / أنس بن مالك ٧٣٩
لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب / أبو هريرة ٤٠٤٦
لا تقوم الساعة حتى يفيض المال وتظهر الفتن ويكثر الهرج / أبو هريرة ٤٠٤٧
لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى ابن مريم حكماً مقسطاً / أبو هريرة ٤٠٧٨
لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب/ أبو هريرة ٤١٩٣
لا تكذبوا علي فإن الكذب علي يولج النار / علي ٣١
لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها / ابن عمر ٣٤٣٣
لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فإن الله يطعمهم ويسقيهم / عقبة بن عامر ٣٤٤٤
لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل / عبد الله بن عمرو ١٣٣١
لا تلقوا الأجلاب فمن تلقى منه شيئاً فاشتري فصاحبه بالخيار / أبو هريرة ٢١٧٨
لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد / ابن عمر ١٦
لا تناجشوا / أبو هريرة ٢١٧٤
لا تنبذوا التمر والبسر جميعاً وانبذوا كل واحد منهما على حدته / أبو هريرة ٣٣٩٦
لا تنفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب / عبد الله بن عكيم ٣٦١٣
لا تنزلوا على جواد الطريق ولا تقضوا عليها الحاجات / جابر ٣٧٧٢
لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ولا ينظر الرجل إلى عورة الرجل / أبو سعيد الخدري ٦٦١
لا تنفق المرأة من بيتها شيئاً إلا بإذن زوجها / أبو أمامة الباهلي ٢٢٩٥
لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن / أبو هريرة ١٨٧١

لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها / أبو هريرة وأبو موسى ١٩٢٩ ، ١٩٣١
لا توضأوا من ألبان الغنم / أسيد بن حضير ٤٩٦
لا تيأسا من الرزق ما تهززت رؤوسكما / حبة ٤١٦٥
لا حتى يجد ريحاً أو يسمع صوتاً / عبادة بن تميم ٥١٣
لا حتى يذوق العسيلة / ابن عمر ١٩٣٣
لا حرج (فيمن قدم نسكاً قبل نسك) / ابن عباس وابن عمر وجابر ٣٠٤٩ ، ٣٠٥٠ ، ٣٠٥١ ، ٣٠٥٢
لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً / عبد الله بن مسعود وابن عمر ٤٢٠٨
لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن / ابن عمر ٤٢٠٩
لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء / عبد الله بن الزبير ١٩٤٦
لا رقبى فمن أرقب شيئاً فهو له حياته ومماته/ ابن عمر ٢٣٨٢
لا رقية إلا من عين أو حمة / بريدة ٣٥١٣
لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول / عائشة ١٧٩٢
لا سبق إلا في خف أو حافر / أبو هريرة ٢٨٧٨
لا سكنى ولا نفقة / فاطمة بنت قيس ٢٠٣٦
لا شؤم وقد يكون اليمن في ثلاثة في المرأة والفرس والدار / مخمر بن معاوية ١٩٩٣
لا شغار في الإسلام / أنس بن مالك ١٨٨٥
لا شفعة لشريك على شريك إذا سبقه بالشراء / ابن عمر ٢٥٠١
لا صام من صام الأبد / عبد الله بن عمرو ١٧٠٦
لا صدقة فيما دون خمسة أوساق من التمر ولا فيما دون / أبو سعيد الخدري ١٧٩٣
لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر / أبو سعيد الخدري ١٢٤٩
لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر / عمر ١٢٥٠
لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب / عبادة ابن الصامت ٨٣٧
لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه / سعيد بن زيد وأبو هريرة وسهل بن سعد ٣٩٨ ، ٣٩٩ ، ٤٠٠
لا صلاة لمن يقرأ في كل ركعة بـ(الحمد لله) وسورة / أبو سعيد ٨٣٩
لا صيام لمن لم يفرضه من الليل / حفصة ١٧٠٠
لا ضرر ولا ضرار / عبا دة بن الصامت وابن عباس ٢٣٤٠ ، ٢٣٤١
لا طلاق فيما لا يملك / عمرو بن شعيب ٢٠٤٧
لا طلاق قبل النكاح / المسور بن مخرمة وعلي بن أبي طالب ٢٠٤٨ ، ٢٠٤٩
لا طلاق ولا عتاق في إغلاق / عائشة ٢٠٤٦
لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل الصالح / أنس ٣٥٣٧
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة / ابن عمر وابن عباس ٨٦ ، ٣٥٣٩ ، ٣٥٤٠
لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق / أبو ذر ٤٢١٨
لا عمرى فمن أعمر شيئاً فهو له / أبو هريرة ٢٣٧٩
لا عهدة بعد أربع / عقبة بن عامر ٢٢٤٥
لا ، فراجعته قلت : إنا نستشفي به / طارق بن سويد ٣٥٠٠
لا فرعة ولا عتيرة / أبو هريرة وابن عمر ٣١٦٨ ، ٣١٦٩
لا ، قال سعد : بلى والذي أكرمك بالحق / أبو هريرة ٢٦٠٥
لا قطع في ثمر ولا كثر / رافع بن خديج وأبو هريرة ٢٥٩٣ ، ٢٥٩٤
لا ، قلت : فالشطر؟ قال : لا / سعد ٢٧٠٨
لا قود إلا بالسيف / النعمان بن بشير ، أبو بكرة ٢٦٦٧ ، ٢٦٦٨
لا قود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة / العباس ابن عبد المطلب ٢٦٣٧
لا كرب على أبيك بعد اليوم إنه قد حضر من أبيك ما ليس بتارك / أنس بن مالك ١٦٢٩
لا ، مني مناخ من سبق / عائشة ٣٠٠٦ ، ٣٠٠٧
لا ، ميراثها لزوجها وولدها / جابر ٢٦٤٨
لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين / عائشة ٢١٢٥
لا نذر في معصية ولا نذر فيما لا يملك / عمران

ابن حصين ٢١٢٤
لا نفل بعد رسول الله ﷺ يرد المسلمون قويهم على ضعيفهم / عبد الله بن عمرو ٢٨٥٣
لا نكاح إلا بولي / عائشة وأبو موسى ١٨٨٠ ، ١٨٨١
لا والله ما أخشى عليكم أيها الناس إلا ما يخرج الله لكم / أبو سعيد الخدري ٢٩٩٥
لا والله ما عندنا إلا ما عند الناس إلا أن يرزق الله / علي بن أبي طالب ٢٦٥٨
لا وجدته إنما بنيت المساجد لما بنيت له / بريدة ٧٦٥
لا وضوء إلا من ريح أو سماع / السائب بن يزيد ٥١٦
لا وضوء إلا من صوت أو ريح / أبو هريرة ٥١٥
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه / أبو سعيد ٣٩٧
لا ، ولكن أجعلها خمراً بين الفواطم / علي ٣٥٩٦
لا ، ولكن دعي قدر الأيام والليالي التي كنت تحيضين / أم سلمة ٦٢٣
لا ، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم / فسيلة ٣٩٤٩
لا ، ولكنه لم يكن بأرضي فأجدني أعافه / خالد ابن الوليد ٣٢٤١
لا ولو قلت نعم لوجبت فنزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا﴾ / علي ٢٨٨٤
لا يؤم عبد فيخص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم / ثوبان ٩٢٣
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين / أنس بن مالك ٦٧
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه (أو قال لجاره) ما يحب لنفسه / أنس بن مالك ٦٦
لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع / علي ٨١
لا يؤوي الضالة إلا ضال / جرير ٢٥٠٣
لا يا بنت أبي بكر / عائشة ٤١٩٨
لا يبولن أحدكم في الماء الراكد / أبو هريرة ٣٤٤
لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به / عطية السعدي ٤٢١٥
لا يبولن أحدكم في الماء النافع / ابن عمر ٣٤٥
لا يبولن أحدكم في مستحمه فإن عامة الوسواس منه / عبد الله بن مغفل ٣٠٤
لا يبولن أحدكم مستقبل القبلة / عبد الله بن الحارث ٣١٧
لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه / أبو هريرة ٢١٧٢
لا يبيع بعضكم على بيع بعض / ابن عمر ٢١٧١
لا يبيع حاضر لباد / أبو هريرة وجابر ٢١٧٥ ، ٢١٧٦
لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنياً الموت / أنس ٤٢٦٥
لا يتناجى اثنان على غائطهما / أبو سعيد الخدري ٣٤٢ ، ٣٤٢(م)
لا يتوارث أهل ملتين / عبد الله بن عمرو ٢٧٣١
لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد مسلم / أبو هريرة ٢٧٧٤
لا يجزي والد ولداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه / أبو هريرة ٣٦٥٩
لا يجلد أحد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله / أبو بردة بن نيار ٢٦٠١
لا يجوز لامرأة في مالها إلا بإذن زوجها / عبد الله بن عمرو ٢٣٨٨
لا يجوز للمرأة في مالها إلا بإذن زوجها / كعب بن مالك ٢٣٨٩
لا يحتكر إلا خاطىء / معمر بن عبد الله ٢١٥٤
لا يحتلبن أحدكم ماشية رجل بغير إذنه / ابن عمر ٢٣٠٢
لا يحرم الحرام الحلال / ابن عمر ٢٠١٥
لا يحقر أحدكم نفسه / أبو سعيد ٤٠٠٨
لا يحل بيع ما ليس عندك ولا ربح ما لم يضمن / عبد الله بن عمرو ٢١٨٨
لا يحل دم امرىء مسلم إلا من إحدى ثلاث / عثمان بن عفان ٢٥٣٣
لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله / أبو مسعود ٢٥٣٤
لا يحل لامرأة أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج / عائشة ٢٠٨٥

لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث / حفصة ٢٠٨٦
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم واحد / أبو هريرة ٢٨٩٩
لا يحل للرجل أن يعطي العطية ثم يرجع فيها / ابن عباس وابن عمر ٢٣٧٧
لا يحلف عند هذا المنبر عبد ولا أمة على يمين آثمة ولو على سواك / أبو هريرة ٢٣٢٦
لا يختلجن في صدرك طعام ضارعت فيه نصرانية / هلب الطائي ٢٨٣٠
لا يخطب الرجل على خطبة أخيه / ابن عمر ١٨٦٨
لا يخطب الرجل على خطبة أخيه / أبو هريرة ١٨٦٧
لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة / بشر بن سحيم ١٧٢٠
لا يدخل الجنة سيء الملكة / أبو بكر الصديق ٣٦٩١
لا يدخل الجنة مدمن خمر / أبو الدرداء ٣٣٧٦
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من خردل من كبر / عبد الله بن مسعود ٥٩ ، ٤١٧٣
لا يدخل النار إلا شقي قيل يا رسول الله / أبو هريرة ٤٢٩٨
لا يرث الصبي حتى يستهل صارخاً قال / جابر والمسور ٢٧٥١
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم / أسامة بن زيد ٢٧٢٩
لا يرجع أحدكم في هبته إلا الوالد من ولده / عبد الله بن عمرو ٢٣٧٨
لا يرجع المصدق إلا عن رضا / جرير بن عبد الله ١٨٠٢
لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته / أبو عنبة الخولاني ٨
لا يزال الناس بخير ما عجلوا الإفطار / سهل بن سعد ٦٩٧
لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر / أبو هريرة ١٦٩٨
لا يزال طائفة من أمتي على الحق منصورين لا يضرهم من خالفهم / ثوبان ١٠
لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله عز وجل / عبد الله بن بسر ٣٧٩٣
لا يزداد الأمر إلا شدة ولا الدنيا إلا إدباراً ولا الناس إلا شحاً / أنس بن مالك ٤٠٣٩
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها / أبو هريرة ٣٩٣٦
لا يزيد في العمر إلا البر ولا يرد القدر إلا الدعاء/ ثوبان ٩٠ ، ٤٠٢٢
لا يسأل الرجل فيم يضرب امرأته ولا تنم إلا على وتر / عمر ١٩٨٦ ،١٩٨٦(م)
لا يسمعه جن ولا إنس ولا شجر ولا حجر / أبو سعيد ٧٢٣
لا يصلح صاع تمر بصاعين ولا درهم بدرهمين والدرهم بالدرهم / أبو سعيد ٢٢٥٦
لا يصلي الإمام في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنحى عنه / المغيرة بن شعبة ١٤٢٨ ،١٤٢٨(م)
لا يصلى في أعطان الإبل ويصلى في مراح الغنم / سبرة بن معبد ٧٧٠
لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الرجس / أبو أمامة ٢٩٩
لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب / أبو هريرة ٦٠٥
لا يغتسلن أحدكم بأرض فلاة ولا فوق سطح لا يواريه / عبد الله بن مسعود ٦١٥
لا يغلق الرهن / أبو هريرة ٢٤٤١
لا يقبل الله صلاة إلا بطهور ولا يقبل صدقة من غلول / أسامة بن عمير وابن عمر وأنس وأبو بكرة ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤
لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار / عائشة ٦٥٥
لا يقبل الله لصاحب بدعة صوماً ولا صلاة ولا صدقة ولا حجاً / حذيفة ٤٩
لا يقبل الله من مشرك أشرك بعدما أسلم عملاً / معاوية بن حيدة ٢٥٣٦
لا يقتطع رجل حق امرىء مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة / أبو أمامة ٢٣٢٤
لا يقتل الوالد بالولد / ابن عباس وعمر ٢٦٦١ ، ٢٦٦٢
لا يقتل مؤمن بكافر / ابن عباس ٢٦٦٠

لا يقتل مسلم بكافر / عبد الله بن عمرو ٢٦٥٩
لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من القرآن / ابن عمر ٥٩٦
لا يقرأ القرآن الجنب ولا الحائض / ابن عمر ٥٩٥
لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مراء / عبد الله بن عمرو ٣٧٥٣
لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان / أبو بكرة ٢٣١٦
لا يقطع الأبطح إلا شداً / أم ولد شيبة ٢٩٨٧
لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس / جابر ابن عبد الله ٢٥٩١
لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت وليعزم في المسألة / أبو هريرة ٣٨٥٤
لا يقوم أحد من المسلمين وهو حاقن حتى يتخفف/ ثوبان ٦١٩
لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى / أبو هريرة ٦١٨
لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس / عبد الله بن عمر ٢٩٢٩
لا يلدغ المؤمن من حجر مرتين / أبو هريرة وابن عمر ٣٩٨٢ ، ٣٩٨٣
لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها فإنه لا يدري في أي طعامه / جابر ٣٢٧٠
لا يمشي أحدكم في نعل واحد ولا خف واحد ليخلعهما جميعاً / أبو هريرة ٣٦١٧
لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة على جداره/ ابن عباس ٢٣٣٧
لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره / مجمع بن يزيد ٢٣٣٦
لا يمنع أحدكم فضل ماء ليمنع به الكلأ / أبو هريرة ٢٤٧٨
لا يمنع فضل الماء ولا يمنع نقع البئر / عائشة ٢٤٧٩
لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن لينتبه / عبد الله بن مسعود ١٦٩٦
لا يموت الرجل ثلاث من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم / أبو هريرة ١٦٠٣
لا يموتن أحد منكم إلا وهو يحسن الظن بالله / جابر ٤١٦٧
لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه / حذيفة ٤٠١٦
لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش / صفية ٤٠٦٤
لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً / أبو سعيد الخدري ٥١٤
لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته من دبرها / أبو هريرة ١٩٢٣
لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت / ابن عباس ٣٠٧٠
لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا / ابن عمر ٣٦٣٩
لا يورد الممرض على المصح / أبو هريرة ٣٥٤١

حرف الياء

يأتي على الناس زمان يقومون لا يجدون إماماً يصلي بهم / سلامة بنت الحر ٩٨٢
يأخذ الجبار سماواته وأرضه بيده / عبد الله بن عمر ١٩٨ ، ٤٢٧٥
يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله فإن كانت / أبو مسعود ٩٨٠
يؤتى بالموت يوم القيامة فيوقف على الصراط فيقال يا أهل الجنة / أبو هريرة ٤٣٢٧
يؤتى يوم القيامة بأنعم أهل الدنيا من الكفار فيقال اغمسوه / أنس بن مالك ٤٣٢١
يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا / عائشة ١٨٩٨
يا أبا ذر لأن تغدوا فتعلم آية من كتاب الله / أبو ذر ٢١٩
يا أبا رزين أليس كلكم يرى القمر مخلياً به / أبو رزين ١٨٠
يا أبا عمير / أنس ٣٧٤٠
يا أبا هريرة تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم / أبو هريرة ٢٧١٩
يا أبا هريرة كن ورعاً تكن أعبد الناس / أبو هريرة ٤٢١٧
يا أبا هريرة ما الذي تغرس قلت غراساً لي قال ألا أدلك / أبو هريرة ٣٨٠٧
يا ابن آدم اثنتان لم تكن لك واحدة منهما جعلت لك نصيباً / ابن عمر ٢٧١٠
يا ابن الخصاصية ما تنقم على الله / بشير بن الخصاصية ١٥٦٨ ، ١٥٦٨(م)
يا ابن أخي إذا حدثتك عن رسول الله ﷺ

حديثاً/ أبو هريرة ٢٢
يا ابن أخي إني صحبت رسول الله ﷺ فلم يزد / ابن عمر ١٠٧١
يا إخواني لمثل هذا فأعدوا / البراء ٤١٩٥
يا أخي أشركنا في شيء من دعائك ولا تنسنا / عمر ٢٨٩٤
يا أكثم اغز مع غير قومك يحسن خلقك / أنس ابن مالك ٢٨٢٧
يا أنس كتاب الله القصاص قال فرضي القوم / أنس ٢٦٤٩
يا أنس كيف سخت أنفسكم أن تحثوا التراب / فاطمة ١٦٣٠
يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر / علي بن أبي طالب ١١٦٩
يا أيها الناس إذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف / أم جندب الأزدية ٣٠٢٨
يا أيها الناس افشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام / عبد الله بن سلام ١٣٣٤، ٣٢٥١
يا أيها الناس إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض / صفية بنت شيبة ٣١٠٩
يا أيها الناس إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة / مخنف بن سليم ٣١٢٥
يا أيها الناس إن هذا من غنائمكم / عبادة بن الصامت ٢٨٥٠
يا أيها الناس إنكم تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين / عمر بن الخطاب ٣٣٦٣
يا أيها الناس انهوا نسائكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد / عائشة ٤٠٠١
يا أيها الناس ألا أي يوم أحرم ثلاث مرات قالوا يوم الحج الأكبر / عمرو بن الأحوص ٣٠٥٥
يا أيها الناس أيما أحد من الناس أو من المؤمنين أصيب / عائشة ١٥٩٩
يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالأعمال الصالحة / جابر بن عبد الله ١٠٨١
يا أيها الناس عليكم بالقصد ثلاثاً فإن الله لا يمل حتى تملوا / جابر بن عبد الله ٤٢٤١
يا أيها الناس لن تراعوا / أنس بن مالك ٢٧٧٢
يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما / ابن عباس ٢٠٨١
يا أيها الناس من باع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها / عبد الله بن عمر ٢٢٤٠
يا أيها الناس منكم منفرين فأيكم ما صلى بالناس فليجوز / أبو مسعود ٩٨٤
يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم فأقاموا / أنس ٧٨٤
يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى / جبير بن مطعم ١٢٥٤
يا بلال أسكت الناس أو أنصت الناس / بلال بن رباح ٣٠٢٤
يا جابر ألا أخبرك ما قال الله عز وجل لأبيك / جابر بن عبد الله ٢٨٠٠
يا جبريل كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس؟/ البراء ١٠١٠
يا جنيدب إنما هذه ضجعة أهل النار / أبو ذر ٣٧٢٤
يا حازم أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها من كنوز الجنة / حازم بن حرملة ٣٨٢٦
يا حنظلة لو كنتم تكونون عندي / حنظلة ٤٢٣٩
يا سفيان بن سهل لا تسبل فإن الله لا يحب المسبلين / المغيرة بن شعبة ٣٥٧٤
يا عائشة إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عناهم الله / عائشة ٤٧
يا عائشة أشعرت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه / عائشة ٣٥٤٥
يا عائشة أكرمي كريماً فإنها ما نفرت عن قوم قط فعادت إليهم / عائشة ٣٣٥٣
يا عائشة أكنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله / عائشة ١٣٨٩
يا عائشة ألم تري مجززاً المدلجي دخل علي فرأى أسامة وزيداً / عائشة ٢٣٤٩
يا عائشة إليك عني فإنه ليس يومك فقالت ذلك فضل الله / عائشة ١٩٧٣

يا عائشة إني ذاكر لك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي فيه / عائشة ٢٠٥٣
يا عائشة إياك ومحقرات الأعمال فإن لها من الله طالباً / عائشة ٤٢٤٣
يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة / ابن عباس ٢٠٧٥
يا عباس يا عماه ألا أعطيك ألا أمنحك إلا أحبوك ألا أفعل / ابن عباس ١٣٨٧
يا عبد الله بن قيس ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة / أبو موسى ٣٨٢٤
يا عبد الله كن في الدنيا كأنك غريب أو كأنك عابر سبيل / ابن عمر ٤١١٤
يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوماً فأرادك المنافقون / عائشة ١١٢
يا عثمان تجاوز في الصلاة واقدر الناس بأضعفهم/ عثمان بن أبي العاص ٩٨٧
يا عثمان هذا جبريل أخبرني أن الله زوجك أم كلثوم / أبو هريرة ١١٠
يا عدي بن حاتم أسلم تسلم / عدي بن حاتم ٨٧
يا عروة كان أبوك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد / عائشة ١٢٤
يا عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد/ عكراش بن ذؤيب ٣٢٧٤
يا علي لا تقع إقعاء الكلب / علي ٨٩٥
يا عم ألا أحبوك ألا أنفعك ألا أصلك / أبو رافع ١٣٨٦
يا عمر تكفيك آية الصيف التي نزلت في آخر سورة النساء / عمر بن الخطاب ٢٧٢٦
يا عمر ههنا تسكب العبرات / ابن عمر ٢٩٤٥
يا عمر لا تبل قائماً فما بلت قائماً بعد / عمر ٣٠٨
يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك / عمر ابن أبي سلمة ٣٢٦٧
يا غلام هذه أمك وهذا أبوك / أبو هريرة ٢٣٥١
يا غلام (وقال ابن كاسب فقل يا بني) لم ترمل النخل / رافع بن عمرو ٢٢٩٩
يا ليته مات في غير مولده / عبد الله بن عمرو ١٦١٤
يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله؟ / معاذ بن جبل ٤٢٩٦
يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم في الطهور فما طهوركم / أبو أيوب الأنصاري وجابر ابن عبد الله وأنس بن مالك ٣٥٥
يا معشر التجار إن البيع يحضره الحلف والغو فشوبوه بالصدقة / قيس بن أبي غرزة ٢١٤٥
يا معشر التجار فلما رفعوا أبصارهم ومدوا أعناقهم / رفاعة بن رافع ٢١٣٦ ، ٢١٤٦
يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج / عبد الله بن مسعود ١٨٤٥
يا معشر الفقراء ألا أبشركم أن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة / عبد الله بن عمر ٤١٢٤
يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود / علي بن شيبان ٨٧١
يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن / عبد الله بن عمر ٤٠١٩
يا معشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار / عبد الله بن عمر ٤٠٠٣
يا وزان وزن وأرجح / سويد بن قيس ٢٢٢٠
يبدأ بالخيل يوم وردها / عمرو بن عوف ٢٤٨٤
يتصدق بدينار أو بنصف دينار / ابن عباس ٦٤٠
يتقارب الزمان وينقص العلم ويلقى الشيخ وتظهر الفتن / أبو هريرة ٤٠٥٢
يتكلم الرجل تسبيحة وتكبيرة وتحميدة / أبو أيوب الأنصاري ٣٧٠٧
(يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) (قال) نزلت في / البراء بن عازب ٤٢٦٩
يجتمع المؤمنون يوم القيامة يلهمون (أو يهمون شك سعيد) / أنس بن مالك ٤٣١٢
يجزىء من الوضوء مد ومن الغسل صاع / عقيل ابن أبي طالب ٢٧٠
يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين / عبد الله ابن مسعود ٧٦
يجوز الجذع من الضأن أضحية / هلال بن أبي

هلال ٣١٣٩
يجيء القاتل والمقتول يوم القيامة متعلق برأس صاحبه / ابن عباس ٢٦٢١
يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب / بريدة ٣٧٨١
يجيء النبي ومعه الرجلان / أبو سعيد ٤٢٨٤
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب / عائشة ١٩٣٧
يحشر الناس على نياتهم / جابر ٤٢٣٠
يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصومه مع صومهم / أبو سعيد الخدري ١٦٩
يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام / عبد الله بن مسعود ١٦٨
يخرج قوم في آخر الزمان أو في هذه الأمة يقرأون/ أنس بن مالك ١٧٥
يخرج ناس من المشرق فيوطئون للمهدي / عبد الله بن الحارث ٤٠٨٨
يد المسلمين على من سواهم تتكافأ دماؤهم وأموالهم/ عبد الله بن عمرو ٢٦٨٥
يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء / أبو هريرة
يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب / حذيفة ابن اليمان ٤١٢٢
يدنى المؤمن من ربه يوم القيامة حتى يضع عليه كنفه / ابن عمر ٤٠٤٩
يرحمنا الله وأخا عاد / ابن عباس ١٨٣
يرسل البكاء على أهل النار فيبكون حتى ينقطع الدموع / أنس بن مالك ٣٨٥٢
يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم / علي بن أبي طالب ٤٣٢٤
يرى فيه أباريق الذهب كعدد نجوم السماء / أنس بن مالك ٢٠٤٢
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل / أبو هريرة ٤٣٠٥
يشرب ناس من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه/ عبادة بن الصامت ٣٨٥٣
يشفع يوم القيامة ثلاثة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء / عثمان بن عفان ٣٣٨٥
يشمت العاطس ثلاثاً فما زاد فهو مزكوم / سلمة ابن الأكوع ٤٣١٣
يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق / عبد الله بن عمرو ٣٧١٤
يصف الناس يوم القيامة صفوفاً / أنس بن مالك ٤٣٠٠
يصلي مثنى مثنى فإذا خاف الصبح أوتر بواحدة/ ابن عمر ٣٦٨٥
يصليها إذا ذكرها / أنس بن مالك ١٣٢٠
يطلقها عند كل طهر تطليقة فإذا طهرت الثالثة طلقها / عبد الله بن مسعود ٦٩٥
يطهره ما بعده / أم سلمة ٢٠٢١
يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات / أبو موسى الأشعري ٥٣١
يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم / يزيد بن عبد المزني ٤٢٧٧
يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم بالليل بحبل/ أبو هريرة ٣١٦٦
يعمد أحدكم إلى أخيه فيعضه كعضاض الفحل / يعلى وسلمة ابني أمية ١٣٢٩
يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهول له ثم يغدو يخبر الناس / أبو هريرة ٢٦٥٦
يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ واصعد/ أبو سعيد اللخدري ٣٩١١
يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه / أبو هريرة ٣٧٨٠
يقتتل عند كنز ثلاثة كلهم ابن خليفة / ثوبان ١٩٢
يقتل المحرم الحية والعقرب والسبع العادي والكلب العقور / أبو سعيد ٤٠٨٤
يقضم أحدكم كما يقضم الفحل / عمران بن حصين ٣٠٨٩
يقطع الصلاة إذا لم يكن بين يدي الرجل مثل مؤخرة الرحل / أبو ذر ٢٦٥٧
يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض / ابن عباس ٩٥٢
يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار / أبو هريرة وعبد الله ابن معقل ٩٤٩، ٩٥٠

يقول الله سبحانه وتعالى ابن آدم إن صبرت واحتسبت / أبو أمامة ١٥٩٧
يقول الله سبحانه وتعالى أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني / أبو هريرة ٣٨٢٢
يقول الله عز وجل تعجزني ابن آدم وقد خلقتك من مثل هذه / بسر بن جحاش ٢٧٠٧
يقول الله عز وجل أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت / أبو هريرة ٤٣٢٨
يقول الله سبحانه الكبرياء ردائي والعظمة إزاري من نازعني / أبو هريرة وابن عباس ٤١٧٤ ، ٤١٧٥
يقول الله تبارك وتعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد / أبو ذر ٣٨٢١
يقول الله سبحانه يا ابن آدم تفرغ لعبادتي املأ صدرك غنى / أبو هريرة ٤١٠٧
يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه / ابن عمر ٤٢٧٨
يقوم الإمام مستقبل القبلة وتقوم طائفة / سهل بن أبي حثمة ١٢٥٩
يكون بين يدي الساعة أيام يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل / عبد الله بن مسعود ٤٠٥٠
يكون دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها / حذيفة ٣٩٧٩
يكون في آخر أمتي خسف ومسخ وقذف / سهل ابن سعد ٤٠٦٠
يكون في آخر الزمان قوم يحبون أسنمة الإبل ويقطعون أذناب / تميم الداري ٣٢١٧
يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف / ابن عمر وعبد الله بن عمر ٤٠٦١ ، ٤٠٦٢
يكون في أمتي المهدي إن قصر فسبع وإلا فتسع فتنعم فيه / أبو سعيد الخدري ٤٠٨٣
(يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) قال «دواب الأرض» / البراء بن عازب ٤٠٢١
يمين الله ملأى لا يغيضها شيء سحاء الليل والنهار / أبو هريرة ١٩٧
يمينك على ما يصدقك به صاحبك / أبو هريرة ٢١٢١
ينام أول الليل ويحيى آخره / عائشة ١٣٦٥
ينزل ربنا تبارك وتعالى حين يبقى ثلث الليل لآخر كل ليلة / أبو هريرة ١٣٦٦
ينشأ نشئ يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم / ابن عمر ١٧٤
ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان / أبو سعيد الخدري ٢٨٧٢
ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية / علي ٥٢٥
يهرم ابن آدم ويشب منه اثنتان الحرص / أنس ٤٢٣٤
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة / ابن عمر ٢٩١٤
يوشك أحدكم أن يصلي الفجر أربعاً / عبد الله ابن مالك ١١٥٣
يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار / أبو زهير الثقفي ٤٢٢١
يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال / أبو سعيد الخدري ٣٩٨٠
يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث بحديث من حديثي / المقدام بن معد يكرب ١٢
يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان / أبو سعيد ٤٢٨٠
يوم أحد أخذ درعين كأنه ظاهر بينهما / السائب بن يزيد ٢٨٠٦

* * *

فهرس الكتب والأبواب

مقدمة المعتني ٥
مقدمة الطبعة الجديدة ٦
مقدمة الطبعة السابقة ٧
١ ـ باب اتباع سنَّة رسول الله ﷺ ١٣
٢ ـ باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ١٤
٣ ـ باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ... ١٧
٤ ـ باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ١٨
٥ ـ باب من حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنَّه كذب ١٩
٦ ـ باب اتباع سنَّة الخلفاء الراشدين المهديين ٢٠
٧ ـ باب اجتناب البدع والجدل ٢١
٨ ـ باب اجتناب الرأي والقياس ٢٣
٩ ـ باب في الإيمان ٢٤
١٠ ـ باب في القدر ٢٨
١١ ـ باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٣٢
ـ فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٣٢
ـ فضل عمر رضي الله عنه ٣٤
ـ فضل عثمان رضي الله عنه ٣٥
ـ فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٣٦
ـ فضل الزبير رضي الله عنه ٣٧
ـ فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ٣٨
ـ فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٣٨
ـ فضائل العشرة رضي الله عنهم ٣٩
ـ فضل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ٣٩
ـ فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ٣٩
ـ فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ٤٠
ـ فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ٤٠
ـ فضل عمار بن ياسر رضي الله عنه ٤١
ـ فضل سلمان وأبي ذرٍّ والمقداد رضي الله عنهم .. ٤١
ـ فضائل بلال رضي الله عنه ٤٢
ـ فضائل خباب رضي الله عنه ٤٢
ـ فضائل صحابة آخرين ٤٢
ـ فضل أبي ذرٍّ رضي الله عنه ٤٣
ـ فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه ٤٣
ـ فضل جرير بن عبد الله البجلي ٤٣
ـ فضل أهل بدر ٤٤
ـ فضائل الأنصار ٤٤
ـ فضائل ابن عباس رضي الله عنه ٤٥
١٢ ـ باب في ذكر الخوارج ٤٥
١٣ ـ باب فيما أنكرت الجهمية ٤٧
١٤ ـ باب من سنَّ سنَّة حسنة أو سيئة ٥٣
١٥ ـ باب من أحيا سنَّة قد أميتت ٥٤
١٦ ـ باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه ٥٤
١٧ ـ باب فضل العلماء والحث على طلب العلم .. ٥٦
١٨ ـ باب من بلَّغ علماً ٥٨
١٩ ـ باب من كان مفتاحاً للخير ٥٩
٢٠ ـ باب ثواب معلم الناس الخير ٥٩
٢١ ـ باب من كره أن يوطأ عقباه ٦٠
٢٢ ـ باب الوصاة بطلبة العلم ٦١
٢٣ ـ باب الانتفاع بالعلم والعمل به ٦١
٢٤ ـ باب من سئل عن علم فكتمه ٦٣
١ ـ كتاب الطهارة وسننها ٦٤
١ ـ باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة ٦٤
٢ ـ باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور ٦٥
٣ ـ باب مفتاح الصلاة الطهور ٦٥

٤ ـ باب المحافظة على الوضوء ٦٦
٥ ـ باب الوضوء شطر الإيمان ٦٦
٦ ـ باب ثواب الطهور ٦٦
٧ ـ باب السواك ٦٨
٨ ـ باب الفطرة ٦٩
٩ ـ باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ٦٩
١٠ ـ باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ٧٠
١١ ـ باب ذكر الله عز وجل على الخلاء ٧١
١٢ ـ باب كراهية البول في المغتسل ٧١
١٣ ـ باب ما جاء في البول قائماً ٧١
١٤ ـ باب في البول قاعداً ٧٢
١٥ ـ باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين ٧٢
١٦ ـ باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرِّمة ٧٣
١٧ ـ باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول ٧٣
١٨ ـ باب الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحاري ٧٤
١٩ ـ باب الاستبراء بعد البول ٧٥
٢٠ ـ باب من بال ولم يمس ماء ٧٥
٢١ ـ باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق ٧٥
٢٢ ـ باب التباعد للبراز في الفضاء ٧٦
٢٣ ـ باب الارتياد للغائط والبول ٧٧
٢٤ ـ باب النهي عن الاجتماع على الخلاء، والحديث عنده ٧٨
٢٥ ـ باب النهي عن البول في الماء الراكد ٧٨
٢٦ ـ باب التشديد في البول ٧٩
٢٧ ـ باب الرجل يسلم عليه وهو يبول ٧٩
٢٨ ـ باب الاستنجاء بالماء ٨٠
٢٩ ـ باب من دلك يده بالأرض بعد الاستنجاء ٨١
٣٠ ـ باب تغطية الإناء ٨١
٣١ ـ باب غسل الإناء من ولوغ الكلب ٨١
٣٢ ـ باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك ٨٢
٣٣ ـ باب الرخصة بفضل وضوء المرأة ٨٢
٣٤ ـ باب النهي عن ذلك ٨٣
٣٥ ـ باب الرجل والمرأة يغتسلان من إناء واحدٍ ٨٣
٣٦ ـ باب الرجل والمرأة يتوضآن من إناء واحدٍ ٨٤
٣٧ ـ باب الوضوء بالنبيذ ٨٤
٣٨ ـ باب الوضوء بماء البحر ٨٥
٣٩ ـ باب الرجل يستعين على وضوئه فيُصَبُّ عليه ٨٥
٤٠ ـ باب في الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها؟ ٨٦
٤١ ـ باب ما جاء في التسمية في الوضوء ٨٦
٤٢ ـ باب التيمن في الوضوء ٨٧
٤٣ ـ باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ٨٧
٤٤ ـ باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار ٨٨
٤٥ ـ باب ما جاء في الوضوء مرة مرة ٨٨
٤٦ ـ باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ٨٩
٤٧ ـ باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً ٨٩
٤٨ ـ باب ما جاء في القصد في الوضوء ٩٠
٤٩ ـ باب ما جاء في إسباغ الوضوء ٩١
٥٠ ـ باب ما جاء في تخليل اللحية ٩١
٥١ ـ باب ما جاء في مسح الرأس ٩٢
٥٢ ـ باب ما جاء في مسح الأذنين ٩٢
٥٣ ـ باب الأذنان من الرأس ٩٣
٥٤ ـ باب تخليل الأصابع ٩٣
٥٥ ـ باب غسل العراقيب ٩٤
٥٦ ـ باب ما جاء في غسل القدمين ٩٤
٥٧ ـ باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى ٩٥
٥٨ ـ باب ما جاء في النضح بعد الوضوء ٩٥
٥٩ ـ باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل ٩٦
٦٠ ـ باب ما يقال بعد الوضوء ٩٦

٦١ ـ باب الوضوء في الصُّفْر ٩٧
٦٢ ـ باب الوضوء من النوم ٩٧
٦٣ ـ باب الوضوء من مسِّ الذكر ٩٨
٦٤ ـ باب الرخصة في ذلك ٩٩
٦٥ ـ باب الوضوء مما غيرت النار ٩٩
٦٦ ـ باب الرخصة في ذلك ٩٩
٦٧ ـ باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل ١٠٠
٦٨ ـ باب المضمضة من شرب اللبن ١٠١
٦٩ ـ باب الوضوء من القُبلة ١٠١
٧٠ ـ باب الوضوء من المذي ١٠١
٧١ ـ باب وضوء النوم ١٠٢
٧٢ ـ باب الوضوء لكل صلاة والصلوات كلها بوضوء واحد ١٠٢
٧٣ ـ باب الوضوء على الطهارة ١٠٣
٧٤ ـ باب لا وضوء إلا من حدث ١٠٣
٧٥ ـ باب مقدار الماء الذي لا ينجس ١٠٤
٧٦ ـ باب الحياض ١٠٤
٧٧ ـ باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم .. ١٠٥
٧٨ ـ باب الأرض يصيبها البول كيف تغسل؟ ١٠٥
٧٩ ـ باب الأرض يطهر بعضها بعضاً ١٠٦
٨٠ ـ باب مصافحة الجنب ١٠٧
٨١ ـ باب المني يصيب الثوب ١٠٧
٨٢ ـ باب في فرك المني من الثوب ١٠٧
٨٣ ـ باب الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه ١٠٨
٨٤ ـ باب ما جاء في المسح على الخفين ١٠٨
٨٥ ـ باب في مسح أعلى الخف وأسفله ١٠٩
٨٦ ـ باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر ١٠٩
٨٧ ـ باب ما جاء في المسح بغير توقيت ١١٠
٨٨ ـ باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين ١١٠
٨٩ ـ باب ما جاء في المسح على العمامة ١١١
ـ أبواب التيمم ١١١
٩٠ ـ باب ما جاء في السبب ١١١
٩١ ـ باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة ١١٢
٩٢ ـ باب في التيمم ضربتين ١١٢
٩٣ ـ باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل ١١٢
٩٤ ـ باب ما جاء في الغسل من الجنابة ١١٣
٩٥ ـ باب في الغسل من الجنابة ١١٣
٩٦ ـ باب في الوضوء بعد الغسل ١١٤
٩٧ ـ باب في الجنب يستدفىء بامرأته قبل أن تغتسل ١١٤
٩٨ ـ باب في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء ١١٤
٩٩ ـ باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة ١١٤
١٠٠ ـ باب في الجنب إذا أراد العود توضأ ١١٥
١٠١ ـ باب ما جاء فيمن يغتسل من جميع نسائه غسلاً واحداً ١١٥
١٠٢ ـ باب فيمن يغتسل عند كل واحدةٍ غسلاً ... ١١٥
١٠٣ ـ باب في الجنب يأكل ويشرب ١١٥
١٠٤ ـ باب من قال يجزئه غسل يديه ١١٥
١٠٥ ـ باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ١١٦
١٠٦ ـ باب تحت كل شعرة جنابة ١١٦
١٠٧ ـ باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١١٧
١٠٨ ـ باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة ... ١١٧
١٠٩ ـ باب الجنب ينغمس في الماء الدائم أيجزئه؟ ١١٧
١١٠ ـ باب الماء من الماء ١١٨
١١١ ـ باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان ١١٨
١١٢ ـ باب من احتلم ولم ير بللاً ١١٩
١١٣ ـ باب ما جاء في وجوب الاستتار عند الغسل ١١٩

١١٤ ـ باب ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي . . . ١١٩
١١٥ ـ باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها قبل أن يستمر بها الدم ١٢٠
١١٦ ـ باب ما جاء في المستحاضة إذا اختلط عليها الدم فلم تقف على أيام حيضها ١٢١
١١٧ ـ باب ما جاء في البكر إذا ابتدأت مستحاضة أو كان لها أيام حيض فنسيتها ١٢١
١١٨ ـ باب في ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب ١٢٢
١١٩ ـ باب الحائض لا تقضي الصلاة ١٢٢
١٢٠ ـ باب الحائض تتناول الشيء من المسجد . . ١٢٢
١٢١ ـ باب ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً . ١٢٣
١٢٢ ـ باب النهي عن إتيان الحائض ١٢٣
١٢٣ ـ باب في كفارة من أتى حائضاً ١٢٤
١٢٤ ـ باب في الحائض كيف تغتسل؟ ١٢٤
١٢٥ ـ باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها . . ١٢٤
١٢٦ ـ باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد . ١٢٥
١٢٧ ـ باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة ١٢٥
١٢٨ ـ باب النفساء كم تجلس؟ ١٢٥
١٢٩ ـ باب من وقع على امرأته وهي حائض ١٢٦
١٣٠ ـ باب في مؤاكلة الحائض ١٢٦
١٣١ ـ باب في الصلاة في ثوب الحائض ١٢٦
١٣٢ ـ باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار ١٢٦
١٣٣ ـ باب الحائض تختضب ١٢٦
١٣٤ ـ باب المسح على الجبائر ١٢٧
١٣٥ ـ باب اللعاب يصيب الثوب ١٢٧
١٣٦ ـ باب المج في الإناء ١٢٧
١٣٧ ـ باب النهي أن يرى عورة أخيه ١٢٧
١٣٨ ـ باب من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لمعة لم يصبها الماء كيف يصنع؟ ١٢٨
١٣٩ ـ باب من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء . ١٢٨

٢ ـ كتاب الصلاة ١٢٨
١ ـ أبواب مواقيت الصلاة ١٢٨
٢ ـ باب وقت صلاة الفجر ١٢٩
٣ ـ باب وقت صلاة الظهر ١٢٩
٤ ـ باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ١٣٠
٥ ـ باب وقت صلاة العصر ١٣١
٦ ـ باب المحافظة على صلاة العصر ١٣١
٧ ـ باب وقت صلاة المغرب ١٣١
٨ ـ باب وقت صلاة العشاء ١٣٢
٩ ـ باب ميقات الصلاة في الغيم ١٣٢
١٠ ـ باب من نام عن الصلاة أو نسيها ١٣٣
١١ ـ باب وقت الصلاة في العذرة والضرورة ١٣٤
١٢ ـ باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها ١٣٤
١٣ ـ باب النهي أن يقال صلاة العتمة ١٣٤
٣ ـ كتاب الأذان والسنَّة فيه ١٣٥
١ ـ باب بدء الأذان ١٣٥
٢ ـ باب الترجيع في الأذان ١٣٦
٣ ـ باب السنَّة في الأذان ١٣٧
٤ ـ باب ما يقال إذا أذن المؤذن ١٣٨
٥ ـ باب فضل الأذان وثواب المؤذنين ١٣٩
٦ ـ باب إفراد الإقامة ١٤٠
٧ ـ باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج ١٤٠
٤ ـ كتاب المساجد والجماعة ١٤٠
١ ـ باب من بنى لله مسجداً ١٤٠
٢ ـ باب تشييد المساجد ١٤١
٣ ـ باب أين يجوز بناء المساجد؟ ١٤١
٤ ـ باب المواضع التي تكره فيها الصلاة ١٤٢
٥ ـ باب ما يكره في المساجد ١٤٢
٦ ـ باب النوم في المسجد ١٤٣
٧ ـ باب أي مسجد وضع أول؟ ١٤٣

٨ ـ باب المساجد في الدور ١٤٤
٩ ـ باب تطهير المساجد وتطييبها ١٤٤
١٠ ـ باب كراهية النخامة في المسجد ١٤٥
١١ ـ باب النهي عن إنشاد الضوال في المساجد .. ١٤٥
١٢ ـ باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم .. ١٤٦
١٣ ـ باب الدعاء عند دخول المسجد ١٤٦
١٤ ـ باب المشي إلى الصلاة ١٤٧
١٥ ـ باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً . ١٤٨
١٦ ـ باب فضل الصلاة في جماعة ١٤٩
١٧ ـ باب التغليظ في التخلف عن الجماعة..... ١٤٩
١٨ ـ باب صلاة العشاء والفجر في جماعة ١٥٠
١٩ ـ باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ١٥١
٥ ـ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ١٥١
١ ـ باب افتتاح الصلاة ١٥١
٢ ـ باب الاستعاذة في الصلاة ١٥٢
٣ ـ باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة ... ١٥٢
٤ ـ باب افتتاح القراءة ١٥٣
٥ ـ باب القراءة في صلاة الفجر ١٥٣
٦ ـ باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة ١٥٤
٧ ـ باب القراءة في الظهر والعصر ١٥٥
٨ ـ باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر ١٥٥
٩ ـ باب القراءة في صلاة المغرب ١٥٥
١٠ ـ باب القراءة في صلاة العشاء ١٥٦
١١ ـ باب القراءة خلف الإمام ١٥٦
١٢ ـ باب في سكتتي الإمام ١٥٧
١٣ ـ باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا ١٥٧
١٤ ـ باب الجهر بآمين ١٥٨
١٥ ـ باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ١٥٩
١٦ ـ باب الركوع في الصلاة ١٦١
١٧ ـ باب وضع اليدين على الركبتين ١٦١
١٨ ـ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ١٦٢
١٩ ـ باب السجود ١٦٢
٢٠ ـ باب التسبيح في الركوع والسجود ١٦٤
٢١ ـ باب الاعتدال في السجود ١٦٤
٢٢ ـ باب الجلوس بين السجدتين ١٦٥
٢٣ ـ باب ما يقول بين السجدتين ١٦٥
٢٤ ـ باب ما جاء في التشهد ١٦٦
٢٥ ـ باب الصلاة على النبي ﷺ ١٦٧
٢٦ ـ باب ما يقال بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ ١٦٨
٢٧ ـ باب الإشارة في التشهد ١٦٨
٢٨ ـ باب التسليم ١٦٩
٢٩ ـ باب من يسلم تسليمة واحدة ١٦٩
٣٠ ـ باب رد السلام على الإمام ١٦٩
٣١ ـ باب ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء ١٧٠
٣٢ ـ باب ما يقال بعد التسليم ١٧٠
٣٣ ـ باب الانصراف من الصلاة ١٧١
٣٤ ـ باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء ١٧١
٣٥ ـ باب الجماعة في الليلة المطيرة ١٧٢
٣٦ ـ باب ما يستر المصلي ١٧٢
٣٧ ـ باب المرور بين يدي المصلي ١٧٣
٣٨ ـ باب ما يقطع الصلاة ١٧٣
٣٩ ـ باب ادرأ ما استطعت ١٧٤
٤٠ ـ باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء ١٧٥
٤١ ـ باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود. ١٧٥
٤٢ ـ باب ما يكره في الصلاة ١٧٦
٤٣ ـ باب من أم قوماً وهم له كارهون ١٧٧
٤٤ ـ باب الاثنان جماعة ١٧٧
٤٥ ـ باب من يستحب أن يلي الإمام ١٧٧
٤٦ ـ باب من أحق بالإمامة ١٧٨

٤٧ ـ باب ما يجب على الإمام ١٧٨
٤٨ ـ باب من أم قوماً فليخفف ١٧٩
٤٩ ـ باب الإمام يخفف الصلاة إذا حدث أمر ... ١٨٠
٥٠ ـ باب إقامة الصفوف ١٨٠
٥١ ـ باب فضل الصف المقدم ١٨١
٥٢ ـ باب صفوف النساء ١٨١
٥٣ ـ باب الصلاة بين السواري في الصف ١٨١
٥٤ ـ باب صلاة الرجل خلف الصف وحده ١٨١
٥٥ ـ باب فضل ميمنة الصف ١٨٢
٥٦ ـ باب القبلة ١٨٢
٥٧ ـ باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع . ١٨٣
٥٨ ـ باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد ١٨٣
٥٩ ـ باب المصلي يسلم عليه كيف يرد ١٨٤
٦٠ ـ باب من صلى لغير القبلة وهو لا يعلم ١٨٤
٦١ ـ باب المصلي يتنخم ١٨٤
٦٢ ـ باب مسح الحصى في الصلاة ١٨٥
٦٣ ـ باب الصلاة على الخمرة ١٨٥
٦٤ ـ باب السجود على الثياب في الحر والبرد ... ١٨٦
٦٥ ـ باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء ١٨٦
٦٦ ـ باب الصلاة في النعال ١٨٦
٦٧ ـ باب كفّ الشعر والثوب في الصلاة ١٨٧
٦٨ ـ باب الخشوع في الصلاة ١٨٧
٦٩ ـ باب الصلاة في الثوب الواحد ١٨٨
٧٠ ـ باب سجود القرآن ١٨٩
٧١ ـ باب عدد سجود القرآن ١٨٩
٧٢ ـ باب إتمام الصلاة ١٩٠
٧٣ ـ باب تقصير الصلاة في السفر ١٩١
٧٤ ـ باب الجمع بين الصلاتين في السفر ١٩٢
٧٥ ـ باب التطوع في السفر ١٩٢
٧٦ ـ باب كم يقصر المسافر إذا أقام ببلدة؟ ١٩٢
٧٧ ـ باب ما جاء فيمن ترك الصلاة ١٩٣
٧٨ ـ باب في فرض الجمعة ١٩٤
٧٩ ـ باب في فضل الجمعة ١٩٥
٨٠ ـ باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة ١٩٥
٨١ ـ باب ما جاء في الرخصة في ذلك ١٩٦
٨٢ ـ باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة ١٩٦
٨٣ ـ باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة ١٩٧
٨٤ ـ باب ما جاء في وقت الجمعة ١٩٧
٨٥ ـ باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة ١٩٨
٨٦ ـ باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها ١٩٩
٨٧ ـ باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب ١٩٩
٨٨ ـ باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة ٢٠٠
٨٩ ـ باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر ٢٠٠
٩٠ ـ باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة ٢٠٠
٩١ ـ باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة ... ٢٠١
٩٢ ـ باب ما جاء من أين تؤتى الجمعة؟ ٢٠١
٩٣ ـ باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر ٢٠١
٩٤ ـ باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة ٢٠٢
٩٥ ـ باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة ٢٠٢
٩٦ ـ باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة والاحتباء والإمام يخطب ٢٠٢
٩٧ ـ باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة ٢٠٣
٩٨ ـ باب ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب . ٢٠٣
٩٩ ـ باب ما جاء في الساعة التي ترجى في الجمعة ٢٠٣
١٠٠ ـ باب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة . ٢٠٣
١٠١ ـ باب ما جاء في الركعتين قبل الفجر ٢٠٤
١٠٢ ـ باب ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر ٢٠٥

١٠٣ ـ باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٢٠٥
١٠٤ ـ باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما؟ ٢٠٦
١٠٥ ـ باب في الأربع الركعات قبل الظهر ٢٠٦
١٠٦ ـ باب من فاتته الأربع القبل الظهر ٢٠٦
١٠٧ ـ باب فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر ٢٠٦
١٠٨ ـ باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً ٢٠٧
١٠٩ ـ باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار ٢٠٧
١١٠ ـ باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب ٢٠٧
١١١ ـ باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب ٢٠٧
١١٢ ـ باب ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب ٢٠٨
١١٣ ـ باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب . ٢٠٨
١١٤ ـ باب ما جاء في الوتر ٢٠٨
١١٥ ـ باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر ٢٠٩
١١٦ ـ باب ما جاء في الوتر بركعة ٢٠٩
١١٧ ـ باب ما جاء في القنوت في الوتر ٢١٠
١١٨ ـ باب من كان لا يرفع يديه في القنوت ٢١٠
١١٩ ـ باب من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه ٢١٠
١٢٠ ـ باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده . ٢١٠
١٢١ ـ باب ما جاء في الوتر آخر الليل ٢١١
١٢٢ ـ باب من نام عن وتره أو نسيه ٢١١
١٢٣ ـ باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع ٢١١
١٢٤ ـ باب ما جاء في الوتر في السفر ٢١٢
١٢٥ ـ باب ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالساً . ٢١٢
١٢٦ ـ باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر ٢١٢
١٢٧ ـ باب ما جاء في الوتر على الراحلة ٢١٣
١٢٨ ـ باب ما جاء في الوتر أول الليل ٢١٣
١٢٩ ـ باب السهو في الصلاة ٢١٣
١٣٠ ـ باب من صلى الظهر خمساً وهو ساه ٢١٤
١٣١ ـ باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً ٢١٤
١٣٢ ـ باب ما جاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين ٢١٤
١٣٣ ـ باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحرى الصواب ٢١٥
١٣٤ ـ باب فيمن سلم من ثنتين أو ثلاث ساهياً . . ٢١٥
١٣٥ ـ باب ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام . ٢١٦
١٣٦ ـ باب ما جاء فيمن سجدهما بعد السلام . . . ٢١٦
١٣٧ ـ باب ما جاء في البناء على الصلاة ٢١٦
١٣٨ ـ باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف يتصرف؟ ٢١٧
١٣٩ ـ باب ما جاء في صلاة المريض ٢١٧
١٤٠ ـ باب في صلاة النافلة قاعداً ٢١٧
١٤١ ـ باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ٢١٨
١٤٢ ـ باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ٢١٨
١٤٣ ـ باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ خلف رجل من أمته ٢٢٠
١٤٤ ـ باب ما جاء في: إنما جعل الإمام ليؤتم به . ٢٢٠
١٤٥ ـ باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر . . . ٢٢١
١٤٦ ـ باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة ٢٢١
١٤٧ ـ باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر ٢٢٢
١٤٨ ـ باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة ٢٢٢
١٤٩ ـ باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل

وقت ٢٢٣
١٥٠ ـ باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها ٢٢٣
١٥١ ـ باب ما جاء في صلاة الخوف ٢٢٣
١٥٢ ـ باب ما جاء في صلاة الكسوف ٢٢٤
١٥٣ ـ باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ٢٢٥
١٥٤ ـ باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء ٢٢٦
١٥٥ ـ باب ما جاء في صلاة العيدين ٢٢٧
١٥٦ ـ باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين؟ ٢٢٨
١٥٧ ـ باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين .. ٢٢٨
١٥٨ ـ باب ما جاء في الخطبة في العيدين ٢٢٩
١٥٩ ـ باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة . ٢٢٩
١٦٠ ـ باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها ٢٣٠
١٦١ ـ باب ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً .. ٢٣٠
١٦٢ ـ باب ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره ٢٣٠
١٦٣ ـ باب ما جاء في التقليس يوم العيد ٢٣١
١٦٤ ـ باب ما جاء في الحربة يوم العيد ٢٣١
١٦٥ ـ باب ما جاء في خروج النساء في العيدين .. ٢٣٢
١٦٦ ـ باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم . ٢٣٢
١٦٧ ـ باب ما جاء في صلاة العيد في المسجد إذا كان مطر ٢٣٣
١٦٨ ـ باب ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد . ٢٣٣
١٦٩ ـ باب ما جاء في الاغتسال في العيدين ٢٣٣
١٧٠ ـ باب في وقت صلاة العيدين ٢٣٣
١٧١ ـ باب ما جاء في صلاة الليل ركعتين ٢٣٣
١٧٢ ـ باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ٢٣٤
١٧٣ ـ باب ما جاء في قيام شهر رمضان ٢٣٥
١٧٤ ـ باب ما جاء في قيام الليل ٢٣٥
١٧٥ ـ باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل ٢٣٦
١٧٦ ـ باب في حسن الصوت بالقرآن ٢٣٧
١٧٧ ـ باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل .. ٢٣٨
١٧٨ ـ باب في كم يستحب أن يختم القرآن؟ ... ٢٣٨
١٧٩ ـ باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل ... ٢٣٩
١٨٠ ـ باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل ٢٤٠
١٨١ ـ باب ما جاء في كم يصلي بالليل؟ ٢٤١
١٨٢ ـ باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل؟ .. ٢٤٢
١٨٣ ـ باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل ٢٤٢
١٨٤ ـ باب ما جاء في المصلي إذا نعس ٢٤٣
١٨٥ ـ باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء ٢٤٣
١٨٦ ـ باب ما جاء في التطوع في البيت ٢٤٣
١٨٧ ـ باب ما جاء في صلاة الضحى ٢٤٤
١٨٨ ـ باب ما جاء في صلاة الاستخارة ٢٤٥
١٨٩ ـ باب ما جاء في صلاة الحاجة ٢٤٥
١٩٠ ـ باب ما جاء في صلاة التسبيح ٢٤٦
١٩١ ـ باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ... ٢٤٧
١٩٢ ـ باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر ٢٤٧
١٩٣ ـ باب ما جاء في أن الصلاة كفارة ٢٤٨
١٩٤ ـ باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ٢٤٩
١٩٥ ـ باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ٢٥٠
١٩٦ ـ باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس ٢٥٠
١٩٧ ـ باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء ٢٥١
١٩٨ ـ باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع ٢٥١
١٩٩ ـ باب ما جاء في بدء شأن المنبر ٢٥١
٢٠٠ ـ باب ما جاء في طول القيام في الصلوات .. ٢٥٣

٢٠١ ـ باب ما جاء في كثرة السجود ٢٥٣
٢٠٢ ـ باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة ٢٥٤
٢٠٣ ـ باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة ٢٥٤
٢٠٤ ـ باب ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه ٢٥٤
٢٠٥ ـ باب ما جاء في أين توضع النعل إذا خلعت في الصلاة؟ ٢٥٥
٦ ـ كتاب الجنائز **٢٥٥**
١ ـ باب ما جاء في عيادة المريض ٢٥٥
٢ ـ باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً ٢٥٦
٣ ـ باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله ... ٢٥٧
٤ ـ باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر . ٢٥٧
٥ ـ باب ما جاء في المؤمن يؤجر في النزع ٢٥٨
٦ ـ باب ما جاء في تغميض الميت ٢٥٨
٧ ـ باب ما جاء في تقبيل الميت ٢٥٩
٨ ـ باب ما جاء في غسل الميت ٢٥٩
٩ ـ باب ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها ٢٦٠
١٠ ـ باب ما جاء في غسل النبي ﷺ ٢٦٠
١١ ـ باب ما جاء في كفن النبي ﷺ ٢٦١
١٢ ـ باب ما جاء فيما يستحب من الكفن ٢٦١
١٣ ـ باب ما جاء في النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه ٢٦١
١٤ ـ باب ما جاء في النهي عن النعي ٢٦٢
١٥ ـ باب ما جاء في شهود الجنائز ٢٦٢
١٦ ـ باب ما جاء في المشي أمام الجنازة ٢٦٢
١٧ ـ باب ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنازة ٢٦٣
١٨ ـ باب ما جاء في الجنازة لا تؤخر إذا حضرت ولا تتبع بنار ٢٦٣
١٩ ـ باب ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين ٣٦٣
٢٠ ـ باب ما جاء في الثناء على الميت ٢٦٤
٢١ ـ باب ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنازة؟ ٢٦٤
٢٢ ـ باب ما جاء في القراءة على الجنازة ٢٦٤
٢٣ ـ باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة ٢٦٥
٢٤ ـ باب ما جاء في التكبير على الجنازة أربعاً .. ٢٦٦
٢٥ ـ باب ما جاء فيمن كبر خمساً ٢٦٦
٢٦ ـ باب ما جاء في الصلاة على الطفل ٢٦٦
٢٧ ـ باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته ٢٦٧
٢٨ ـ باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم . ٢٦٧
٢٩ ـ باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد ٢٦٨
٣٠ ـ باب ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن ٢٦٨
٣١ ـ باب في الصلاة على أهل القبلة ٢٦٨
٣٢ ـ باب ما جاء في الصلاة على القبر ٢٦٩
٣٣ـ باب ما جاء في الصلاة على النجاشي ٢٧٠
٣٤ ـ باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها ٢٧١
٣٥ ـ باب ما جاء في القيام للجنازة ٢٧١
٣٦ ـ باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر ٢٧٢
٣٧ ـ باب ما جاء في الجلوس في المقابر ٢٧٢
٣٨ ـ باب ما جاء في إدخال الميت القبر ٢٧٢
٣٩ ـ باب ما جاء في استحباب اللحد ٢٧٣
٤٠ ـ باب ما جاء في الشق ٢٧٣
٤١ ـ باب ما جاء في حفر القبر ٢٧٤
٤٢ ـ باب ما جاء في العلامة في القبر ٢٧٤
٤٣ ـ باب ما جاء في النهي عن البناء على القبور

وتجصيصها والكتابة عليها ٢٧٤
٤٤ ـ باب ما جاء في حثو التراب في القبر ٢٧٤
٤٥ ـ باب في ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها ٢٧٥
٤٦ ـ باب ما جاء في خلع النعلين في المقابر ٢٧٥
٤٧ ـ باب ما جاء في زيارة القبور ٢٧٥
٤٨ ـ باب ما جاء في زيارة قبور المشركين ٢٧٦
٤٩ ـ باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور ٢٧٦
٥٠ ـ باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز ٢٧٦
٥١ ـ باب في النهي عن النياحة ٢٧٧
٥٢ ـ باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب ٢٧٧
٥٣ ـ باب ما جاء في البكاء على الميت ٢٧٨
٥٤ ـ باب ما جاء في الميت يعذب بما نيح عليه .. ٢٧٩
٥٥ ـ باب ما جاء في الصبر على المصيبة ٢٨٠
٥٦ ـ باب ما جاء في ثواب من عزى مصاباً ٢٨١
٥٧ ـ باب ما جاء في ثواب من أصيب بولده ٢٨١
٥٨ ـ باب ما جاء فيمن أصيب بسقط ٢٨٢
٥٩ ـ باب ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الميت . ٢٨٢
٦٠ ـ باب ما جاء في النهي عن الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام ٢٨٢
٦١ ـ باب ما جاء فيمن مات غريباً ٢٨٣
٦٢ ـ باب ما جاء فيمن مات مريضاً ٢٨٣
٦٣ ـ باب في النهي عن كسر عظام الميت ٢٨٣
٦٤ ـ باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ .. ٢٨٣
٦٥ ـ باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ٢٨٥
٧ ـ كتاب الصيام ٢٨٨
١ ـ باب ما جاء في فضل الصيام ٢٨٨
٢ ـ باب ما جاء في فضل شهر رمضان ٢٨٨
٣ ـ باب ما جاء في صيام يوم الشك ٢٨٩
٤ ـ باب ما جاء في وصال شعبان برمضان ٢٨٩
٥ ـ باب ما جاء في النهي أن يتقدم رمضان بصوم إلا من صام صوماً فوافقه ٢٩٠
٦ ـ باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال ٢٩٠
٧ ـ باب ما جاء في «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته» ٢٩٠
٨ ـ باب ما جاء في «الشهر تسع وعشرون» ٢٩١
٩ ـ باب ما جاء في شهري العيد ٢٩١
١٠ ـ باب ما جاء في الصوم في السفر ٢٩١
١١ ـ باب ما جاء في الإفطار في السفر ٢٩٢
١٢ ـ باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع .. ٢٩٢
١٣ ـ باب ما جاء في قضاء رمضان ٢٩٢
١٤ ـ باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان ٢٩٣
١٥ ـ باب ما جاء فيمن أفطر ناسياً ٢٩٣
١٦ ـ باب ما جاء في الصائم يقيء ٢٩٣
١٧ ـ باب ما جاء في السواك والكحل للصائم ... ٢٩٤
١٨ ـ باب ما جاء في الحجامة للصائم ٢٩٤
١٩ ـ باب ما جاء في القبلة للصائم ٢٩٥
٢٠ ـ باب ما جاء في المباشرة للصائم ٢٩٥
٢١ ـ باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم ٢٩٥
٢٢ ـ باب ما جاء في السحور ٢٩٦
٢٣ ـ باب ما جاء في تأخير السحور ٢٩٦
٢٤ ـ باب ما جاء في تعجيل الإفطار ٢٩٦
٢٥ ـ باب ما جاء على ما يستحب الفطر ٢٩٧
٢٦ ـ باب ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم ٢٩٧
٢٧ ـ باب ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام ٢٩٧
٢٨ ـ باب ما جاء في صيام الدهر ٢٩٨
٢٩ ـ باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر . ٢٩٨
٣٠ ـ باب ما جاء في صيام النبي ﷺ ٢٩٨
٣١ ـ باب ما جاء في صيام داود عليه السلام ٢٩٩

٣٢ ـ باب ما جاء في صيام نوح عليه السلام ٢٩٩
٣٣ ـ باب صيام ستة أيام من شوال ٢٩٩
٣٤ ـ باب في صيام يوم في سبيل الله ٢٩٩
٣٥ ـ باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق . ٣٠٠
٣٦ ـ باب في النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى ٣٠٠
٣٧ ـ باب في صيام يوم الجمعة ٣٠٠
٣٨ ـ باب ما جاء في صيام يوم السبت ٣٠١
٣٩ ـ باب صيام العشر ٣٠١
٤٠ ـ باب صيام يوم عرفة ٣٠١
٤١ ـ باب صيام يوم عاشوراء ٣٠٢
٤٢ ـ باب صيام يوم الإثنين والخميس ٣٠٣
٤٣ ـ باب صيام أشهر الحرم ٣٠٣
٤٤ ـ باب في الصوم زكاة الجسد ٣٠٣
٤٥ ـ باب في ثواب من فطر صائماً ٣٠٤
٤٦ ـ باب في الصائم إذا أكل عنده ٣٠٤
٤٧ ـ باب من دعي إلى طعام وهو صائم ٣٠٤
٤٨ ـ باب في الصائم لا ترد دعوته ٣٠٤
٤٩ ـ باب في الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج ٣٠٥
٥٠ ـ باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه ٣٠٥
٥١ ـ باب من مات وعليه صيام من نذر ٣٠٥
٥٢ ـ باب فيمن أسلم في شهر رمضان ٣٠٦
٥٣ ـ باب في المرأة تصوم بغير إذن زوجها ٣٠٦
٥٤ ـ باب في من نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم .. ٣٠٦
٥٥ ـ باب في من قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر ٣٠٦
٥٦ ـ باب في ليلة القدر ٣٠٦
٥٧ ـ باب في فضل العشر الأواخر من شهر رمضان ٣٠٧
٥٨ ـ باب ما جاء في الاعتكاف ٣٠٧
٥٩ ـ باب ما جاء في من يبتدىء الاعتكاف وقضاء الاعتكاف ٣٠٧
٦٠ ـ باب في اعتكاف يوم أو ليلة ٣٠٧
٦١ ـ باب في المعتكف يلزم مكاناً من المسجد .. ٣٠٨
٦٢ ـ باب الاعتكاف في خيمة في المسجد ٣٠٨
٦٣ ـ باب في المعتكف يعود المريض ويشهد الجنائز ٣٠٨
٦٤ ـ باب ما جاء في المعتكف يغسل رأسه ويرجله ٣٠٨
٦٥ ـ باب في المعتكف يزوره أهله في المسجد .. ٣٠٩
٦٦ ـ باب المستحاضة تعتكف ٣٠٩
٦٧ ـ باب في ثواب الاعتكاف ٣٠٩
٦٨ ـ باب فيمن قام في ليلتي العيدين ٣٠٩
٨ ـ كتاب الزكاة ٣٠٩
١ ـ باب فرض الزكاة ٣٠٩
٢ ـ باب ما جاء في منع الزكاة ٣١٠
٣ ـ باب ما أدي زكاته فليس بكنز ٣١٠
٤ ـ باب زكاة الورق والذهب ٣١١
٥ ـ باب من استفاد مالاً ٣١١
٦ ـ باب ما تجب فيه الزكاة من الأموال ٣١١
٧ ـ باب تعجيل الزكاة قبل محلها ٣١١
٨ ـ باب ما يقال عند إخراج الزكاة ٣١٢
٩ ـ باب صدقة الإبل ٣١٢
١٠ ـ باب إذا أخذ المصدق سناً دون سن أو فوق سن ٣١٣
١١ ـ باب ما يأخذ المصدق من الإبل ٣١٣
١٢ ـ باب صدقة البقر ٣١٤
١٣ ـ باب صدقة الغنم ٣١٤
١٤ ـ باب ما جاء في عمال الصدقة ٣١٥
١٥ ـ باب صدقة الخيل والرقيق ٣١٥
١٦ ـ باب ما تجب فيه الزكاة من الأموال ٣١٥
١٧ ـ باب صدقة الزروع والثمار ٣١٦
١٨ ـ باب خرص النخل والعنب ٣١٦
١٩ ـ باب النهي أن يخرج في الصدقة شر ماله ... ٣١٧
٢٠ ـ باب زكاة العسل ٣١٧

٢١ ـ باب صدقة الفطر ٣١٨
٢٢ ـ باب العشر والخراج ٣١٩
٢٣ ـ باب الوسق ستون صاعاً ٣١٩
٢٤ ـ باب الصدقة على ذي قرابة ٣١٩
٢٥ ـ باب كراهية المسألة ٣٢٠
٢٦ ـ باب من سأل عن ظهر غنى ٣٢٠
٢٧ ـ باب من تحل له الصدقة ٣٢٠
٢٨ ـ باب فضل الصدقة ٣٢١
٩ ـ كتاب النكاح ٣٢١
١ ـ باب ما جاء في فضل النكاح ٣٢١
٢ ـ باب النهي عن التبتل ٣٢٢
٣ ـ باب حق المرأة على الزوج ٣٢٢
٤ ـ باب حق الزوج على المرأة ٣٢٢
٥ ـ باب أفضل النساء ٣٢٣
٦ ـ باب تزويج ذات الدين ٣٢٣
٧ ـ باب تزويج الأبكار ٣٢٤
٨ ـ باب تزويج الحرائر والولود ٣٢٤
٩ ـ باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها ٣٢٤
١٠ ـ باب لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ٣٢٥
١١ ـ باب استئمار البكر والثيب ٣٢٥
١٢ ـ باب من زوج ابنته وهي كارهة ٣٢٦
١٣ ـ باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء ٣٢٦
١٤ ـ باب نكاح الصغار يزوجهن غير الآباء ٣٢٧
١٥ ـ باب لا نكاح إلا بولي ٣٢٧
١٦ ـ باب النهي عن الشغار ٣٢٧
١٧ ـ باب صداق النساء ٣٢٨
١٨ ـ باب الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ٣٢٩
١٩ ـ باب خطبة النكاح ٣٢٩
٢٠ ـ باب إعلان النكاح ٣٣٠
٢١ ـ باب الغناء والدف ٣٣٠
٢٢ ـ باب في المخنثين ٣٣١
٢٣ ـ باب تهنئة النكاح ٣٣١
٢٤ ـ باب الوليمة ٣٣١
٢٥ ـ باب إجابة الداعي ٣٣٢
٢٦ ـ باب الإقامة على البكر والثيب ٣٣٣
٢٧ ـ باب ما يقول الرجل إذا دخلت عليه أهله ٣٣٣
٢٨ ـ باب التستر عند الجماع ٣٣٣
٢٩ ـ باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن ٣٣٤
٣٠ ـ باب العزل ٣٣٤
٣١ ـ باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ٣٣٤
٣٢ ـ باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فتتزوج فيطلقها قبل أن يدخل بها أترجع إلى الأول؟ ٣٣٥
٣٣ ـ باب المحلل والمحلل له ٣٣٥
٣٤ ـ باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ٣٣٦
٣٥ ـ باب لا تحرم المصة ولا المصتان ٣٣٦
٣٦ ـ باب رضاع الكبير ٣٣٧
٣٧ ـ باب لا رضاع بعد فصال ٣٣٧
٣٨ ـ باب لبن الفحل ٣٣٧
٣٩ ـ باب الرجل يسلم وعنده أختان ٣٣٨
٤٠ ـ باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ٣٣٨
٤١ ـ باب الشرط في النكاح ٣٣٨
٤٢ ـ باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها ٣٣٩
٤٣ ـ باب تزويج العبد بغير إذن سيده ٣٣٩
٤٤ ـ باب النهي عن نكاح المتعة ٣٣٩
٤٥ ـ باب المحرم يتزوج ٣٤٠
٤٦ ـ باب الأكفاء ٣٤٠
٤٧ ـ باب القسمة بين النساء ٣٤١
٤٨ ـ باب المرأة تهب يومها لصاحبتها ٣٤١
٤٩ ـ باب الشفاعة في التزويج ٣٤٢
٥٠ ـ باب حسن معاشرة النساء ٣٤٢

٥١ ـ باب ضرب النساء ٣٤٣
٥٢ ـ باب الواصلة والواشمة ٣٤٤
٥٣ ـ باب متى يستحب البناء بالنساء ٣٤٤
٥٤ ـ باب الرجل يدخل بأهله قبل أن يعطيها شيئاً . ٣٤٥
٥٥ ـ باب ما يكون فيه اليمن والشؤم ٣٤٥
٥٦ ـ باب الغيرة ٣٤٥
٥٧ ـ باب التي وهبت نفسها للنبي ﷺ ٣٤٦
٥٨ ـ باب الرجل يشك في ولده ٣٤٦
٥٩ ـ باب الولد للفراش وللعاهر الحجر ٣٤٧
٦٠ ـ باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر ... ٣٤٧
٦١ ـ باب الغيل ٣٤٨
٦٢ ـ باب في المرأة تؤذي زوجها ٣٤٨
٦٣ ـ باب لا يحرم الحرام الحلال ٣٤٨
١٠ ـ كتاب الطلاق ٣٤٨
١ ـ باب حدثنا سويد بن سعيد ٣٤٨
٢ ـ باب طلاق السنَّة ٣٤٩
٣ ـ باب الحامل كيف تطلق؟ ٣٤٩
٤ ـ باب من طلق ثلاثاً في مجلس واحد ٣٤٩
٥ ـ باب الرجعة ٣٥٠
٦ ـ باب المطلقة الحامل إذا وضعت ذا بطنها بانت ٣٥٠
٧ ـ باب الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج ٣٥٠
٨ ـ باب أين تعتد المتوفى عنها زوجها؟ ٣٥١
٩ ـ باب هل تخرج المرأة في عدتها؟ ٣٥١
١٠ ـ باب المطلقة ثلاثاً هل لها سكنى أو نفقة؟ .. ٣٥١
١١ ـ باب متعة الطلاق ٣٥٢
١٢ ـ باب الرجل يجحد الطلاق ٣٥٢
١٣ ـ باب من طلق أو نكح أو راجع لاعباً ٣٥٢
١٤ ـ باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به ٣٥٢
١٥ ـ باب طلاق المعتوه والصغير والنائم ٣٥٢
١٦ ـ باب طلاق المكره والناسي ٣٥٣
١٧ ـ باب لا طلاق قبل النكاح ٣٥٣
١٨ ـ باب ما يقع به الطلاق من الكلام ٣٥٤
١٩ ـ باب طلاق البتة ٣٥٤
٢٠ ـ باب الرجل يخير امرأته ٣٥٤
٢١ ـ باب كراهية الخلع للمرأة ٣٥٤
٢٢ ـ باب المختلعة تأخذ ما أعطاها ٣٥٥
٢٣ ـ باب عدة المختلعة ٣٥٥
٢٤ ـ باب الإيلاء ٣٥٥
٢٥ ـ باب الظهار ٣٥٦
٢٦ ـ باب المظاهر يجامع قبل أن يكفر ٣٥٧
٢٧ ـ باب اللعان ٣٥٧
٢٨ ـ باب الحرام ٣٥٨
٢٩ ـ باب خيار الأمة إذا أعتقت ٣٥٩
٣٠ ـ باب في طلاق الأمة وعدتها ٣٥٩
٣١ ـ باب طلاق العبد ٣٦٠
٣٢ ـ باب من طلق أمة تطليقتين ثم اشتراها ٣٦٠
٣٣ ـ باب عدة أم الولد ٣٦٠
٣٤ ـ باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها ٣٦٠
٣٥ ـ باب هل تحد المرأة على غير زوجها ٣٦٠
٣٦ ـ باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته ٣٦١
١١ ـ كتاب الكفارات ٣٦١
١ ـ باب يمين رسول الله ﷺ التي كان يحلف بها . ٣٦١
٢ ـ باب النهي أن يحلف بغير الله ٣٦٢
٣ ـ باب من حلف بملة غير الإسلام ٣٦٢
٤ ـ باب من حلف له بالله فليرض ٣٦٣
٥ ـ باب اليمين حنث أو ندم ٣٦٣
٦ ـ باب الاستثناء في اليمين ٣٦٣
٧ ـ باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ٣٦٣
٨ ـ باب من قال: كفارتها تركها ٣٦٤
٩ ـ باب كم يطعم في كفارة اليمين؟ ٣٦٤
١٠ ـ باب من أوسط ما تطعمون أهليكم ٣٦٤

١١ ـ باب النهي أن يستلج الرجل في يمينه ولا يكفر ٣٦٥
١٢ ـ باب إبرار المقسم ٣٦٥
١٣ ـ باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت ٣٦٥
١٤ ـ باب من ورى في يمينه ٣٦٦
١٥ ـ باب النهي عن النذر ٣٦٦
١٦ ـ باب النذر في المعصية ٣٦٦
١٧ ـ باب من نذر نذراً ولم يسمه ٣٦٧
١٨ ـ باب الوفاء بالنذر ٣٦٧
١٩ ـ باب من مات وعليه نذر ٣٦٧
٢٠ ـ باب من نذر أن يحج ماشياً ٣٦٨
٢١ ـ باب من خلط في نذره طاعة بمعصية ٣٦٨
١٢ ـ كتاب التجارات ٣٦٨
١ ـ باب الحث على المكاسب ٣٦٨
٢ ـ باب الاقتصاد في طلب المعيشة ٣٦٩
٣ ـ باب التوقي في التجارة ٣٦٩
٤ ـ باب إذا قسم للرجل رزق من وجه فليلزمه ... ٣٧٠
٥ ـ باب الصناعات ٣٧٠
٦ ـ باب الحكرة والجلب ٣٧١
٧ ـ باب أجر الراقي ٣٧١
٨ ـ باب الأجر على تعليم القرآن ٣٧١
٩ ـ باب النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعسب الفحل ٣٧٢
١٠ ـ باب كسب الحجام ٣٧٢
١١ ـ باب ما لا يحل بيعه ٣٧٣
١٢ ـ باب ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة ٣٧٣
١٣ ـ باب لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يسوم على سومه ٣٧٤
١٤ ـ باب ما جاء في النهي عن النجش ٣٧٤
١٥ ـ باب النهي أن يبيع حاضر لباد ٣٧٤
١٦ ـ باب النهي عن تلقي الجلب ٣٧٤
١٧ ـ باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا ٣٧٥
١٨ ـ باب بيع الخيار ٣٧٥
١٩ ـ باب البيعان يختلفان ٣٧٦
٢٠ ـ باب النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن ٣٧٦
٢١ ـ باب إذا باع المجيزان فهو للأول ٣٧٦
٢٢ ـ باب بيع العربان ٣٧٧
٢٣ ـ باب النهي عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر .. ٣٧٧
٢٤ ـ باب النهي عن شراء ما في بطون الأنعام وضروعها وضربة الغائص ٣٧٧
٢٥ ـ باب بيع المزايدة ٣٧٨
٢٦ ـ باب الإقالة ٣٧٨
٢٧ ـ باب من كره أن يسعر ٣٧٨
٢٨ ـ باب السماحة في البيع ٣٧٩
٢٩ ـ باب السوم ٣٧٩
٣٠ ـ باب ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع ٣٧٩
٣١ ـ باب ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال ٣٨٠
٣٢ ـ باب النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ٣٨١
٣٣ ـ باب بيع الثمار سنين، والجائحة ٣٨١
٣٤ ـ باب الرجحان في الوزن ٣٨٢
٣٥ ـ باب التوقي في الكيل والميزان ٣٨٢
٣٦ ـ باب النهي عن الغش ٣٨٢
٣٧ ـ باب النهي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض .. ٣٨٢
٣٨ ـ باب بيع المجازفة ٣٨٣
٣٩ ـ باب ما يرجى في كيل الطعام من البركة ٣٨٣
٤٠ ـ باب الأسواق ودخولها ٣٨٣
٤١ ـ باب ما يرجى من البركة في البكور ٣٨٤
٤٢ ـ باب بيع المصراة ٣٨٤
٤٣ ـ باب الخراج بالضمان ٣٨٥
٤٤ ـ باب عهدة الرقيق ٣٨٥

٤٥ ـ باب من باع عيباً فليبينه ٣٨٥
٤٦ ـ باب النهي عن التفريق بين السبي ٣٨٦
٤٧ ـ باب شراء الرقيق ٣٨٦
٤٨ ـ باب الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يداً بيد .. ٣٨٦
٤٩ ـ باب من قال: لا ربا إلا في النسيئة ٣٨٧
٥٠ ـ باب صرف الذهب بالورق ٣٨٧
٥١ ـ باب اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب ٣٨٨
٥٢ ـ باب النهي عن كسر الدراهم والدنانير ٣٨٨
٥٣ ـ باب بيع الرطب بالتمر ٣٨٨
٥٤ ـ باب المزابنة والمحاقلة ٣٨٩
٥٥ ـ باب بيع العرايا بخرصها تمراً ٣٨٩
٥٦ ـ باب الحيوان بالحيوان نسيئة ٣٨٩
٥٧ ـ باب الحيوان بالحيوان متفاضلاً يداً بيد ٣٩٠
٥٨ ـ باب التغليظ في الربا ٣٩٠
٥٩ ـ باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم ٣٩١
٦٠ ـ باب من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره . ٣٩١
٦١ ـ باب إذا أسلم في نخل بعينه لم يطلع ٣٩١
٦٢ ـ باب السلم في الحيوان ٣٩٢
٦٣ ـ باب الشركة والمضاربة ٣٩٢
٦٤ ـ باب ما للرجل من مال ولده ٣٩٢
٦٥ ـ باب ما للمرأة من مال زوجها ٣٩٣
٦٦ ـ باب ما للعبد أن يعطي ويتصدق ٣٩٣
٦٧ ـ باب من مر على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه؟ ٣٩٣
٦٨ ـ باب النهي أن يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها ٣٩٤
٦٩ ـ باب اتخاذ الماشية ٣٩٥
١٣ ـ كتاب الأحكام ٣٩٥
١ ـ باب ذكر القضاة ٣٩٥
٢ ـ باب التغليظ في الحيف والرشوة ٣٩٥
٣ ـ باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ٣٩٦
٤ ـ باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان ٣٩٦
٥ ـ باب قضية الحاكم لا تحل حراماً ولا تحرم حلالاً ٣٩٦
٦ ـ باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه ٣٩٧
٧ ـ باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ٣٩٧
٨ ـ باب من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالاً ٣٩٧
٩ ـ باب اليمين عند مقاطع الحقوق ٣٩٨
١٠ ـ باب بما يستحلف أهل الكتاب ٣٩٨
١١ ـ باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة ٣٩٨
١٢ ـ باب من سرق له شيء فوجده في يد رجل اشتراه ٣٩٨
١٣ ـ باب الحكم فيما أفسدت المواشي ٣٩٩
١٤ ـ باب الحكم فيمن كسر شيئاً ٣٩٩
١٥ ـ باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره ... ٣٩٩
١٦ ـ باب إذا تشاجروا في قدر الطريق ٤٠٠
١٧ ـ باب من بنى في حقه ما يضر بجاره ٤٠٠
١٨ ـ باب الرجلان يدعيان في خص ٤٠٠
١٩ ـ باب من اشترط الخلاص ٤٠١
٢٠ ـ باب القضاء بالقرعة ٤٠١
٢١ ـ باب القافة ٤٠١
٢٢ ـ باب تخيير الصبي بين أبويه ٤٠٢
٢٣ ـ باب الصلح ٤٠٢
٢٤ ـ باب الحجر على من يفسد ماله ٤٠٢
٢٥ ـ باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه ٤٠٣
٢٦ ـ باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس . ٤٠٣
٢٧ ـ باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد ٤٠٤
٢٨ ـ باب الرجل عنده الشهادة ولا يعلم بها صاحبها ٤٠٤

٢٩ ـ باب الإشهاد على الديون ٤٠٤
٣٠ ـ باب من لا تجوز شهادته ٤٠٤
٣١ ـ باب القضاء بالشاهد واليمين ٤٠٥
٣٢ ـ باب شهادة الزور ٤٠٥
٣٣ ـ باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض . ٤٠٦
١٤ـ كتاب الهبات ٤٠٦
١ ـ باب الرجل ينحل ولده ٤٠٦
٢ ـ باب من أعطى ولده ثم رجع فيه ٤٠٦
٣ ـ باب العمرى ٤٠٦
٤ ـ باب الرقبى ٤٠٧
٥ ـ باب الرجوع في الهبة ٤٠٧
٦ ـ باب من وهب هبة رجاء ثوابها ٤٠٧
٧ ـ باب عطية المرأة بغير إذن زوجها ٤٠٧
١٥ ـ كتاب الصدقات ٤٠٨
١ ـ باب الرجوع في الصدقة ٤٠٨
٢ ـ باب من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها؟ ٤٠٨
٣ ـ باب من تصدق بصدقة ثم ورثها ٤٠٨
٤ ـ باب من وقف ٤٠٩
٥ ـ باب العارية ٤٠٩
٦ ـ باب الوديعة ٤١٠
٧ ـ باب الأمين يتجر فيه فيربح ٤١٠
٨ ـ باب الحوالة ٤١٠
٩ ـ باب الكفالة ٤١٠
١٠ ـ باب من ادان ديناً وهو ينوي قضاءه ٤١١
١١ ـ باب من ادان ديناً لم ينو قضاءه ٤١١
١٢ ـ باب التشديد في الدين ٤١٢
١٣ ـ باب من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله ٤١٢
١٤ ـ باب إنظار المعسر ٤١٢
١٥ ـ باب حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف .. ٤١٣
١٦ ـ باب حسن القضاء ٤١٣
١٧ ـ باب لصاحب الحق سلطان ٤١٣
١٨ ـ باب الحبس في الدين والملازمة ٤١٤
١٩ ـ باب القرض ٤١٤
٢٠ ـ باب أداء الدين عن الميت ٤١٥
٢١ ـ باب ثلاث من ادان فيهن قضى الله عنه ٤١٥
١٦ ـ كتاب الرهون ٤١٦
١ ـ باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ٤١٦
٢ ـ باب الرهن مركوب ومحلوب ٤١٦
٣ ـ باب لا يغلق الرهن ٤١٦
٤ ـ باب أجر الأجراء ٤١٧
٥ ـ باب إجارة الأجير على طعام بطنه ٤١٧
٦ ـ باب الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جلدة ٤١٧
٧ ـ باب المزارعة بالثلث والربع ٤١٨
٨ ـ باب كراء الأرض ٤١٩
٩ ـ باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة ٤١٩
١٠ ـ باب ما يكره من المزارعة ٤١٩
١١ ـ باب الرخصة بالمزارعة بالثلث والربع ٤٢٠
١٢ ـ باب استكراء الأرض بالطعام ٤٢١
١٣ ـ باب من زرع في أرض قوم بغير إذنهم ٤٢١
١٤ ـ باب معاملة النخيل والكروم ٤٢١
١٥ ـ باب تلقيح النخل ٤٢١
١٦ ـ باب المسلمون شركاء في ثلاث ٤٢٢
١٧ ـ باب إقطاع الأنهار والعيون ٤٢٢
١٨ ـ باب النهي عن بيع الماء ٤٢٣
١٩ ـ باب النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلأ ٤٢٣
٢٠ ـ باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء . ٤٢٣
٢١ ـ باب قسمة الماء ٤٢٤
٢٢ ـ باب حريم البئر ٤٢٤
٢٣ ـ باب حريم الشجر ٤٢٤

٢٤ ـ باب من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله . . ٤٢٥
١٧ ـ كتاب الشفعة ٤٢٥
١ ـ باب من باع رباعاً فليؤذن شريكه ٤٢٥
٢ ـ باب الشفعة بالجوار ٤٢٥
٣ ـ باب إذا وقعت الحدود فلا شفعة ٤٢٦
٤ ـ باب طلب الشفعة ٤٢٦
١٨ ـ كتاب اللقطة ٤٢٦
١ ـ باب ضالة الإبل والبقر والغنم ٤٢٦
٢ ـ باب اللقطة ٤٢٧
٣ ـ باب التقاط ما أخرج الجرذ ٤٢٧
٤ ـ باب من أصاب زكاراً ٤٢٨
١٩ ـ كتاب العتق ٤٢٨
١ ـ باب المدبر ٤٢٨
٢ ـ باب أمهات الأولاد ٤٢٩
٣ ـ باب المكاتب ٤٢٩
٤ ـ باب العتق ٤٣٠
٥ ـ باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر ٤٣٠
٦ ـ باب من أعتق عبداً واشترط خدمته ٤٣٠
٧ ـ باب من أعتق شركاً له في عبد ٤٣٠
٨ ـ باب من أعتق عبداً وله مال ٤٣١
٩ ـ باب عتق ولد الزنا ٤٣١
١٠ ـ باب من أراد عتق رجل وامرأته فليبدأ بالرجل ٤٣١
٢٠ ـ كتاب الحدود ٤٣١
١ ـ باب لا يحل دم أمرىء مسلم إلا في ثلاث . . . ٤٣١
٢ ـ باب المرتد عن دينه ٤٣٢
٣ ـ باب إقامة الحدود ٤٣٢
٤ ـ باب من لا يجب عليه الحد ٤٣٣
٥ ـ باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات ٤٣٣
٦ ـ باب الشفاعة في الحدود ٤٣٣
٧ ـ باب حد الزنا ٤٣٤
٨ ـ باب من وقع على جارية امرأته ٤٣٤
٩ ـ باب الرجم ٤٣٥
١٠ ـ باب رجم اليهودي واليهودية ٤٣٥
١١ ـ باب من أظهر الفاحشة ٤٣٦
١٢ ـ باب من عمل عمل قوم لوط ٤٣٦
١٣ ـ باب من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة ٤٣٦
١٤ ـ باب إقامة الحدود على الإماء ٤٣٦
١٥ ـ باب حد القذف ٤٣٧
١٦ ـ باب حد السكران ٤٣٧
١٧ ـ باب من شرب الخمر مراراً ٤٣٨
١٨ ـ باب الكبير والمريض يجب عليه الحد ٤٣٨
١٩ ـ باب من شهر السلاح ٤٣٨
٢٠ ـ باب من حارب وسعى في الأرض فساداً . . . ٤٣٩
٢١ ـ باب من قتل دون ماله فهو شهيد ٤٣٩
٢٢ ـ باب حد السارق ٤٣٩
٢٣ ـ باب تعليق اليد في العنق ٤٤٠
٢٤ ـ باب السارق يعترف ٤٤٠
٢٥ ـ باب العبد يسرق ٤٤٠
٢٦ ـ باب الخائن والمنتهب والمختلس ٤٤١
٢٧ ـ باب لا يقطع في ثمر ولا كثر ٤٤١
٢٨ ـ باب من سرق من الحرز ٤٤١
٢٩ ـ باب تلقين السارق ٤٤٢
٣٠ ـ باب المستكره ٤٤٢
٣١ ـ باب النهي عن إقامة الحدود في المساجد . . ٤٤٢
٣٢ ـ باب التعزيز ٤٤٢
٣٣ ـ باب الحد كفارة ٤٤٢
٣٤ ـ باب الرجل يجد مع امرأته رجلاً ٤٤٣
٣٥ ـ باب من تزوج امرأة أبيه من بعده ٤٤٣
٣٦ ـ باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه ٤٤٣
٣٧ ـ باب من نفى رجلاً من قبيلته ٤٤٤
٣٨ ـ باب المخنثين ٤٤٤
٢١ ـ كتاب الديات ٤٤٥

١ ـ باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً ٤٤٥
٢ ـ باب هل لقاتل مؤمن توبة؟ ٤٤٥
٣ ـ باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث ٤٤٦
٤ ـ باب من قتل عمداً فرضوا بالدية ٤٤٦
٥ ـ باب دية شبه العمد مغلظة ٤٤٧
٦ ـ باب دية الخطأ ٤٤٧
٧ ـ باب الدية على العاقلة فإن لم تكن له عاقلة ففي بيت المال ٤٤٨
٨ ـ باب من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية ٤٤٨
٩ ـ باب ما لا قود فيه ٤٤٩
١٠ـ باب الجارح يفتدى بالقود ٤٤٩
١١ ـ باب دية الجنين ٤٤٩
١٢ ـ باب الميراث من الدية ٤٥٠
١٣ ـ باب دية الكافر ٤٥٠
١٤ ـ باب القاتل لا يرث ٤٥٠
١٥ ـ باب عقل المرأة على عصبتها وميراثها لولدها ٤٥١
١٦ ـ باب القصاص في السن ٤٥١
١٧ ـ باب دية الأسنان ٤٥١
١٨ ـ باب دية الأصابع ٤٥١
١٩ ـ باب الموضحة ٤٥٢
٢٠ ـ باب من عض رجلاً فنزع يده فندر ثناياه ٤٥٢
٢١ ـ باب لا يقتل مسلم بكافر ٤٥٢
٢٢ ـ باب لا يقتل الوالد بولده ٤٥٣
٢٣ ـ باب هل يقتل الحر بالعبد؟ ٤٥٣
٢٤ ـ باب يقتاد من القاتل كما قتل ٤٥٣
٢٥ ـ باب لا قود إلا بالسيف ٤٥٣
٢٦ ـ باب لا يجني أحد على أحد ٤٥٤
٢٧ ـ باب الجبار ٤٥٤
٢٨ ـ باب القسامة ٤٥٥
٢٩ ـ باب من مثل بعبده فهو حر ٤٥٥
٣٠ ـ باب أعف الناس قتلة أهل الإيمان ٤٥٦
٣١ ـ باب المسلمون تتكافأ دماؤهم ٤٥٦
٣٢ ـ باب من قتل معاهداً ٤٥٦
٣٣ ـ باب من أمن رجلاً على دمه فقتله ٤٥٧
٣٤ ـ باب العفو عن القاتل ٤٥٧
٣٥ ـ باب العفو في القصاص ٤٥٧
٣٦ ـ باب الحامل يجب عليها القود ٤٥٨
٢٢ ـ كتاب الوصايا ٤٥٨
١ ـ باب هل أوصى رسول الله ﷺ؟ ٤٥٨
٢ ـ باب الحث على الوصية ٤٥٨
٣ ـ باب الحيف في الوصية ٤٥٩
٤ ـ باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت ٤٥٩
٥ ـ باب الوصية بالثلث ٤٦٠
٦ ـ باب لا وصية لوارث ٤٦٠
٧ ـ باب الدين قبل الوصية ٤٦١
٨ ـ باب من مات ولم يوص هل يتصدق عنه؟ ٤٦١
٩ ـ باب باب قوله: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ ٤٦١
٢٣ ـ كتاب الفرائض ٤٦٢
١ ـ باب الحث على تعليم الفرائض ٤٦٢
٢ ـ باب فرائض الصلب ٤٦٢
٣ ـ باب فرائض الجد ٤٦٢
٤ ـ باب ميراث الجدة ٤٦٢
٥ ـ باب الكلالة ٤٦٣
٦ ـ باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك ٤٦٣
٧ ـ باب ميراث الولاء ٤٦٤
٨ ـ باب ميراث القاتل ٤٦٥
٩ ـ باب ذوي الأرحام ٤٦٥
١٠ ـ باب ميراث العصبة ٤٦٥

١١ ـ باب من لا وارث له ٤٦٦
١٢ ـ باب تحرز المرأة ثلاث مواريث ٤٦٦
١٣ ـ باب من أنكر ولده ٤٦٦
١٤ ـ باب في ادعاء الولد ٤٦٦
١٥ ـ باب النهي عن بيع الولاء وعن هبته ٤٦٧
١٦ ـ باب قسمة المواريث ٤٦٧
١٧ ـ باب إذا استهل المولود ورث ٤٦٧
١٨ ـ باب الرجل يسلم على يدي الرجل ٤٦٧
٢٤ ـ كتاب الجهاد ٤٦٨
١ ـ باب فضل الجهاد في سبيل الله ٤٦٨
٢ ـ باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عزَّ وجلَّ ٤٦٨
٣ ـ باب من جهز غازياً ٤٦٨
٤ ـ باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى ٤٦٩
٥ ـ باب التغليظ في ترك الجهاد ٤٦٩
٦ ـ باب من حبسه العذر عن الجهاد ٤٧٠
٧ ـ باب فضل الرباط في سبيل الله ٤٧٠
٨ ـ باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله ٤٧٠
٩ ـ باب الخروج في النفير ٤٧١
١٠ ـ باب فضل غزو البحر ٤٧١
١١ ـ باب ذكر الديلم وفضل قزوين ٤٧٢
١٢ ـ باب الرجل يغزو وله أبوان ٤٧٢
١٣ ـ باب النية في القتال ٤٧٣
١٤ ـ باب ارتباط الخيل في سبيل الله ٤٧٤
١٥ ـ باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى ٤٧٥
١٦ ـ باب فضل الشهادة في سبيل الله ٤٧٥
١٧ ـ باب ما يرجى فيه الشهادة ٤٧٦
١٨ ـ باب السلاح ٤٧٧
١٩ ـ باب الرمي في سبيل الله ٤٧٨
٢٠ ـ باب الرايات والألوية ٤٧٩
٢١ ـ باب لبس الحرير والديباج في الحرب ٤٧٩
٢٢ ـ باب لبس العمائم في الحرب ٤٧٩
٢٣ ـ باب الشراء والبيع في الغزو ٤٧٩
٢٤ ـ باب تشييع الغزاة ووداعهم ٤٨٠
٢٥ ـ باب السرايا ٤٨٠
٢٦ ـ باب الأكل في قدور المشركين ٤٨٠
٢٧ ـ باب الاستعانة بالمشركين ٤٨١
٢٨ ـ باب الخديعة في الحرب ٤٨١
٢٩ ـ باب المبارزة والسلب ٤٨١
٣٠ ـ باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان ٤٨٢
٣١ ـ باب التحريق بأرض العدو ٤٨٢
٣٢ ـ باب فداء الأسرى ٤٨٣
٣٣ ـ باب ما أحرز العدو ثم ظهر عليه المسلمون ٤٨٣
٣٤ ـ باب الغلول ٤٨٣
٣٥ ـ باب النفل ٤٨٤
٣٦ ـ باب قسمة الغنائم ٤٨٤
٣٧ ـ باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين ٤٨٤
٣٨ ـ باب وصية الإمام ٤٨٤
٣٩ ـ باب طاعة الإمام ٤٨٥
٤٠ ـ باب لا طاعة في معصية الله ٤٨٦
٤١ ـ باب البيعة ٤٨٦
٤٢ ـ باب الوفاء بالبيعة ٤٨٧
٤٣ ـ باب بيعة النساء ٤٨٧
٤٤ ـ باب السبق والرهان ٤٨٨
٤٥ ـ باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ٤٨٨
٤٦ ـ باب قسمة الخمس ٤٨٩
٢٥ ـ كتاب المناسك ٤٨٩
١ ـ باب الخروج إلى الحج ٤٨٩
٢ ـ باب فرض الحج ٤٨٩
٣ ـ باب فضل الحج والعمرة ٤٩٠
٤ ـ باب الحج على الرحل ٤٩٠
٥ ـ باب فضل دعاء الحاج ٤٩١

٦ ـ باب ما يوجب الحج ٤٩١
٧ ـ باب المرأة تحج بغير ولي ٤٩٢
٨ ـ باب الحج جهاد النساء ٤٩٢
٩ ـ باب الحج عن الميت ٤٩٢
١٠ ـ باب الحج عن الحي إذا لم يستطع ٤٩٣
١١ ـ باب حج الصبي ٤٩٣
١٢ ـ باب النفساء والحائض تهل بالحج ٤٩٣
١٣ ـ باب مواقيت أهل الآفاق ٤٩٤
١٤ ـ باب الإحرام ٤٩٤
١٥ ـ باب التلبية ٤٩٥
١٦ ـ باب رفع الصوت بالتلبية ٤٩٥
١٧ ـ باب الظلال للمحرم ٤٩٦
١٨ ـ باب الطيب عند الإحرام ٤٩٦
١٩ ـ باب ما يلبس المحرم من الثياب ٤٩٦
٢٠ ـ باب السراويل والخفين للمحرم إذا لم يجد إزاراً أو نعلين ٤٩٧
٢١ ـ باب التوقي في الإحرام ٤٩٧
٢٢ ـ باب المحرم يغسل رأسه ٤٩٧
٢٣ ـ باب المحرمة تسدل الثوب على وجهها ٤٩٨
٢٤ ـ باب الشرط في الحج ٤٩٨
٢٥ ـ باب دخول الحرم ٤٩٨
٢٦ ـ باب دخول مكة ٤٩٩
٢٧ ـ باب استلام الحجر ٤٩٩
٢٨ ـ باب من استلم الركن بمحجنه ٥٠٠
٢٩ ـ باب الرمل حول البيت ٥٠٠
٣٠ ـ باب الاضطباع ٥٠١
٣١ ـ باب الطواف بالحجر ٥٠١
٣٢ ـ باب فضل الطواف ٥٠١
٣٣ ـ باب الركعتين بعد الطواف ٥٠٢
٣٤ ـ باب المريض يطوف راكباً ٥٠٢
٣٥ ـ باب الملتزم ٥٠٢
٣٦ ـ باب الحائض تقضي المناسك إلا الطواف ٥٠٢
٣٧ ـ باب الإفراد بالحج ٥٠٣
٣٨ ـ باب من قرن الحج والعمرة ٥٠٣
٣٩ ـ باب طواف القارن ٥٠٤
٤٠ ـ باب التمتع بالعمرة إلى الحج ٥٠٤
٤١ ـ باب فسخ الحج ٥٠٥
٤٢ ـ باب من قال: كان فسخ الحج لهم خاصة ٥٠٦
٤٣ ـ باب السعي بين الصفا والمروة ٥٠٦
٤٤ ـ باب العمرة ٥٠٦
٤٥ ـ باب العمرة في رمضان ٥٠٧
٤٦ ـ باب العمرة في ذي القعدة ٥٠٧
٤٧ ـ باب العمرة في رجب ٥٠٧
٤٨ ـ باب العمرة من التنعيم ٥٠٨
٤٩ ـ باب من أهل بعمرة من بيت المقدس ٥٠٨
٥٠ ـ باب كم اعتمر النبي ﷺ؟ ٥٠٨
٥١ ـ باب الخروج إلى منى ٥٠٨
٥٢ ـ باب النزول بمنى ٥٠٩
٥٣ ـ باب الغدو من منى إلى عرفات ٥٠٩
٥٤ ـ باب المنزل بعرفة ٥٠٩
٥٥ ـ باب الموقف بعرفات ٥٠٩
٥٦ ـ باب الدعاء بعرفة ٥١٠
٥٧ ـ باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع ٥١٠
٥٨ ـ باب الدفع من عرفة ٥١١
٥٩ ـ باب النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة ٥١١
٦٠ ـ باب الجمع بين الصلاتين بجمع ٥١٢
٦١ ـ باب الوقوف بجمع ٥١٢
٦٢ ـ باب من تقدم من جمع إلى منى لرمي الجمار ٥١٢
٦٣ ـ باب قدر حصى الرمي ٥١٣
٦٤ ـ باب من أين ترمى جمرة العقبة؟ ٥١٣
٦٥ ـ باب إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها ... ٥١٤

٦٦ ـ باب رمي الجمار راكباً ٥١٤
٦٧ ـ باب تأخير رمي الجمار من عذر ٥١٤
٦٨ ـ باب الرمي عن الصبيان ٥١٤
٦٩ ـ باب متى يقطع الحاج التلبية؟ ٥١٤
٧٠ ـ باب ما يحل للرجل إذا رمى جمرة العقبة ... ٥١٥
٧١ ـ باب الحلق ٥١٥
٧٢ ـ باب من لبد رأسه ٥١٥
٧٣ ـ باب الذبح ٥١٦
٧٤ ـ باب من قدم نسكاً قبل نسك ٥١٦
٧٥ ـ باب رمي الجمار أيام التشريق ٥١٦
٧٦ ـ باب الخطبة يوم النحر ٥١٧
٧٧ ـ باب زيارة البيت ٥١٨
٧٨ ـ باب الشرب من زمزم ٥١٨
٧٩ ـ باب دخول الكعبة ٥١٨
٨٠ ـ باب البيتوتة بمكة ليالي منى ٥١٩
٨١ ـ باب نزول المحصب ٥١٩
٨٢ ـ باب طواف الوداع ٥١٩
٨٣ ـ باب الحائض تنفر قبل أن تودع ٥١٩
٨٤ ـ باب حجة رسول الله ﷺ ٥٢٠
٨٥ ـ باب المحصر ٥٢٢
٨٦ ـ باب فدية المحصر ٥٢٣
٨٧ ـ باب الحجامة للمحرم ٥٢٣
٨٨ ـ باب ما يدهن به المحرم ٥٢٣
٨٩ ـ باب المحرم يموت ٥٢٣
٩٠ ـ باب جزاء الصيد يصيبه المحرم ٥٢٤
٩١ ـ باب ما يقتل المحرم ٥٢٤
٩٢ ـ باب ما ينهى عنه المحرم من الصيد ٥٢٥
٩٣ ـ باب الرخصة في ذلك إذا لم يصد له ٥٢٥
٩٤ ـ باب تقليد البدن ٥٢٥
٩٥ ـ باب تقليد الغنم ٥٢٥
٩٦ ـ باب إشعار البدن ٥٢٦
٩٧ ـ باب من جلل البدنة ٥٢٦
٩٨ ـ باب الهدي من الإناث والذكور ٥٢٦
٩٩ ـ باب الهدي يساق من دون الميقات ٥٢٦
١٠٠ ـ باب ركوب البدن ٥٢٦
١٠١ ـ باب في الهدي إذا عطب ٥٢٧
١٠٢ ـ باب أجر بيوت مكة ٥٢٧
١٠٣ ـ باب فضل مكة ٥٢٧
١٠٤ ـ باب فضل المدينة ٥٢٨
١٠٥ ـ باب مال الكعبة ٥٢٨
١٠٦ ـ باب صيام شهر رمضان بمكة ٥٢٨
١٠٧ ـ باب الطواف في مطر ٥٢٩
١٠٨ ـ باب الحج ماشياً ٥٢٩
٢٦ ـ كتاب الأضاحي ٥٢٩
١ ـ باب أضاحي رسول الله ﷺ ٥٢٩
٢ ـ باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟ ٥٣٠
٣ ـ باب ثواب الأضحية ٥٣٠
٤ ـ باب ما يستحب من الأضاحي ٥٣٠
٥ ـ باب عن كم تجزىء البدنة والبقرة؟ ٥٣١
٦ ـ باب كم تجزىء من الغنم عن البدنة؟ ٥٣١
٧ ـ باب ما تجزىء من الأضاحي ٥٣٢
٨ ـ باب ما يكره أن يضحى به ٥٣٢
٩ ـ باب من اشترى أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء ٥٣٣
١٠ ـ باب من ضحى بشاة عن أهله ٥٣٣
١١ ـ باب من أراد أن يضحي فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره ٥٣٤
١٢ ـ باب النهي عن ذبح الأضحية قبل الصلاة ... ٥٣٤
١٣ ـ باب من ذبح أضحيته بيده ٥٣٤
١٤ ـ باب جلود الأضاحي ٥٣٥
١٥ ـ باب الأكل من لحوم الضحايا ٥٣٥
١٦ ـ باب ادخار لحوم الأضاحي ٥٣٥

١٧ ـ باب الذبح بالمصلى ٥٣٥
٢٧ ـ كتاب الذبائح ٥٣٥
١ ـ باب العقيقة ٥٣٥
٢ ـ باب الفرعة والعتيرة ٥٣٦
٣ ـ باب إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح ٥٣٦
٤ ـ باب التسمية عند الذبح ٥٣٧
٥ ـ باب ما يذكى به ٥٣٧
٦ ـ باب السلخ ٥٣٨
٧ ـ باب النهي عن ذبح ذوات الدر ٥٣٨
٨ ـ باب ذبيحة المرأة ٥٣٩
٩ ـ باب ذكاة الناد من البهائم ٥٣٩
١٠ ـ باب النهي عن صبر البهائم وعن المثلة ٥٣٩
١١ ـ باب النهي عن لحوم الجلالة ٥٣٩
١٢ ـ باب لحوم الخيل ٥٤٠
١٣ ـ باب لحوم الحمر الوحشية ٥٤٠
١٤ ـ باب لحوم البغال ٥٤٠
١٥ ـ باب ذكاة الجنين ذكاة أمه ٥٤١
٢٨ ـ كتاب الصيد ٥٤١
١ ـ باب قتل الكلاب إلا كلب صيد أو زرع ٥٤١
٢ ـ باب النهي عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو حرث أو ماشية ٥٤١
٣ ـ باب صيد الكلب ٥٤٢
٤ ـ باب صيد كلب المجوس والكلب الأسود البهيم ٥٤٢
٥ ـ باب صيد القوس ٥٤٣
٦ ـ باب الصيد يغيب ليلة ٥٤٣
٧ ـ باب صيد المعراض ٥٤٣
٨ ـ باب ما قطع من البهيمة وهي حية ٥٤٣
٩ ـ باب صيد الحيتان والجراد ٥٤٤
١٠ ـ باب ما ينهى عن قتله ٥٤٤
١١ ـ باب النهي عن الخذف ٥٤٥
١٢ ـ باب قتل الوزغ ٥٤٥
١٣ ـ باب أكل كل ذي ناب من السباع ٥٤٥
١٤ ـ باب الذئب والثعلب ٥٤٦
١٥ ـ باب الضبع ٥٤٦
١٦ ـ باب الضب ٥٤٦
١٧ ـ باب الأرنب ٥٤٧
١٨ ـ باب الطافي من صيد البحر ٥٤٨
١٩ ـ باب الغراب ٥٤٨
٢٠ ـ باب الهرة ٥٤٨
٢٩ ـ كتاب الأطعمة ٥٤٨
١ ـ باب إطعام الطعام ٥٤٨
٢ ـ باب طعام الواحد يكفي الاثنين ٥٤٩
٣ ـ باب المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ٥٤٩
٤ ـ باب النهي أن يعاب الطعام ٥٥٠
٥ ـ باب الوضوء عند الطعام ٥٥٠
٦ ـ باب الأكل متكئاً ٥٥٠
٧ ـ باب التسمية عند الطعام ٥٥٠
٨ ـ باب الأكل باليمين ٥٥١
٩ ـ باب لعق الأصابع ٥٥١
١٠ ـ باب تنقية الصحفة ٥٥١
١١ ـ باب الأكل مما يليك ٥٥١
١٢ ـ باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد ٥٥٢
١٣ ـ باب اللقمة إذا سقطت ٥٥٢
١٤ ـ باب فضل الثريد على الطعام ٥٥٣
١٥ ـ باب مسح اليد بعد الطعام ٥٥٣
١٦ ـ باب ما يقال إذا فرغ من الطعام ٥٥٣
١٧ ـ باب الاجتماع على الطعام ٥٥٣
١٨ ـ باب النفخ في الطعام ٥٥٤
١٩ ـ باب إذا أتاه خادمه بطعامه فليناوله منه ٥٥٤
٢٠ ـ باب الأكل على الخوان والسفرة ٥٥٤

٢١ ـ باب النهي أن يقام عن الطعام حتى يرفع وأن يكف يده حتى يفرغ القوم ٥٥٥
٢٢ ـ باب من بات وفي يده ريح غمر ٥٥٥
٢٣ ـ باب عرض الطعام ٥٥٥
٢٤ ـ باب الأكل في المسجد ٥٥٥
٢٥ ـ باب الأكل قائماً ٥٥٦
٢٦ ـ باب الدباء ٥٥٦
٢٧ ـ باب اللحم ٥٥٦
٢٨ ـ باب أطايب اللحم ٥٥٦
٢٩ ـ باب الشواء ٥٥٧
٣٠ ـ باب القديد ٥٥٧
٣١ ـ باب الكبد والطحال ٥٥٧
٣٢ ـ باب الملح ٥٥٨
٣٣ ـ باب الائتدام بالخل ٥٥٨
٣٤ ـ باب الزيت ٥٥٨
٣٥ ـ باب اللبن ٥٥٨
٣٦ ـ باب الحلواء ٥٥٩
٣٧ ـ باب القثاء والرطب يجمعان ٥٥٩
٣٨ ـ باب التمر ٥٥٩
٣٩ ـ باب إذا أتي بأول الثمرة ٥٥٩
٤٠ ـ باب أكل البلح بالتمر ٥٦٠
٤١ ـ باب النهي عن قران التمر ٥٦٠
٤٢ ـ باب تفتيش التمر ٥٦٠
٤٣ ـ باب التمر بالزبد ٥٦٠
٤٤ ـ باب الحُوَّارى ٥٦٠
٤٥ ـ باب الرقاق ٥٦١
٤٦ ـ باب الفالوذج ٥٦١
٤٧ ـ باب الخبز الملبق بالسمن ٥٦١
٤٨ ـ باب خبز البر ٥٦٢
٤٩ ـ باب خبز الشعير ٥٦٢
٥٠ ـ باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع ٥٦٣
٥١ ـ باب من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت ٥٦٣
٥٢ ـ باب النهي عن إلقاء الطعام ٥٦٣
٥٣ ـ باب التعوذ من الجوع ٥٦٣
٥٤ ـ باب ترك العشاء ٥٦٤
٥٥ ـ باب الضيافة ٥٦٤
٥٦ ـ باب إذا رأى الضيف منكراً رجع ٥٦٤
٥٧ ـ باب الجمع بين السمن واللحم ٥٦٥
٥٨ ـ باب من طبخ فليكثر ماءه ٥٦٥
٥٩ ـ باب أكل الثوم والبصل والكراث ٥٦٥
٦٠ ـ باب أكل الجبن والسمن ٥٦٦
٦١ ـ باب أكل الثمار ٥٦٦
٦٢ ـ باب النهي عن الأكل منبطحاً ٥٦٦
٣٠ ـ كتاب الأشربة ٥٦٦
١ ـ باب الخمر مفتاح كل شر ٥٦٦
٢ ـ باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ٥٦٧
٣ ـ باب مدمن الخمر ٥٦٧
٤ ـ باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة ٥٦٧
٥ ـ باب ما يكون منه الخمر ٥٦٧
٦ ـ باب لعنت الخمر على عشرة أوجه ٥٦٨
٧ ـ باب التجارة في الخمر ٥٦٨
٨ ـ باب الخمر يسمونها بغير اسمها ٥٦٨
٩ ـ باب كل مسكر حرام ٥٦٨
١٠ ـ باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٥٦٩
١١ ـ باب النهي عن الخليطين ٥٦٩
١٢ ـ باب صفة النبيذ وشربه ٥٧٠
١٣ ـ باب النهي عن نبيذ الأوعية ٥٧٠
١٤ ـ باب ما رخص فيه من ذلك ٥٧١
١٥ ـ باب نبيذ الجر ٥٧١
١٦ ـ باب تخمير الإناء ٥٧١
١٧ ـ باب الشرب في آنية الفضة ٥٧٢

١٨ ـ باب الشرب بثلاثة أنفاس ٥٧٢
١٩ ـ باب اختناث الأسقية ٥٧٢
٢٠ ـ باب الشرب من في السقاء ٥٧٣
٢١ ـ باب الشرب قائماً ٥٧٣
٢٢ ـ باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن ٥٧٣
٢٣ ـ باب التنفس في الإناء ٥٧٣
٢٤ ـ باب النفخ في الشراب ٥٧٤
٢٥ ـ باب الشرب بالأكف والكرع ٥٧٤
٢٦ ـ باب ساقي القوم آخرهم شرباً ٥٧٤
٢٧ ـ باب الشرب في الزجاج ٥٧٥
٣١ ـ كتاب الطب ٥٧٥
١ ـ باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ٥٧٥
٢ ـ باب المريض يشتهي الشيء ٥٧٥
٣ ـ باب الحمية ٥٧٦
٤ ـ باب لا تكرهوا المريض على الطعام ٥٧٦
٥ ـ باب التلبينة ٥٧٦
٦ ـ باب الحبة السوداء ٥٧٧
٧ ـ باب العسل ٥٧٧
٨ ـ باب الكمأة والعجوة ٥٧٨
٩ ـ باب السنا والسنوت ٥٧٨
١٠ ـ باب الصلاة شفاء ٥٧٩
١١ ـ باب النهي عن الدواء الخبيث ٥٧٩
١٢ ـ باب دواء المشي ٥٧٩
١٣ ـ باب دواء العذرة والنهي عن الغمز ٥٧٩
١٤ ـ باب دواء عرق النسا ٥٨٠
١٥ ـ باب دواء الجراحة ٥٨٠
١٦ ـ باب من تطبب ولم يعلم منه طب ٥٨٠
١٧ ـ باب دواء ذات الجنب ٥٨٠
١٨ ـ باب الحمى ٥٨١
١٩ ـ باب الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء ٥٨١
٢٠ ـ باب الحجامة ٥٨١
٢١ ـ باب موضع الحجامة ٥٨٢
٢٢ ـ باب في أي الأيام يحتجم؟ ٥٨٣
٢٣ ـ باب الكي ٥٨٣
٢٤ ـ باب من اكتوى ٥٨٤
٢٥ ـ باب الكحل بالإثمد ٥٨٤
٢٦ ـ باب من اكتحل وتراً ٥٨٤
٢٧ ـ باب النهي أن يتداوى بالخمر ٥٨٥
٢٨ ـ باب الاستشفاء بالقرآن ٥٨٥
٢٩ ـ باب الحناء ٥٨٥
٣٠ ـ باب أبوال الإبل ٥٨٥
٣١ ـ باب يقع الذباب في الإناء ٥٨٥
٣٢ ـ باب العين ٥٨٥
٣٣ ـ باب من استرقى من العين ٥٨٦
٣٤ ـ باب ما رخص فيه من الرقى ٥٨٦
٣٥ ـ باب رقية الحية والعقرب ٥٨٧
٣٦ ـ باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به ٥٨٧
٣٧ ـ باب ما يعوذ به من الحمى ٥٨٨
٣٨ ـ باب النفث في الرقية ٥٨٩
٣٩ ـ باب تعليق التمائم ٥٨٩
٤٠ ـ باب النشرة ٥٩٠
٤١ ـ باب الاستشفاء بالقرآن ٥٩٠
٤٢ ـ باب قتل ذي الطفيتين ٥٩٠
٤٣ ـ باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ٥٩٠
٤٤ ـ باب الجذام ٥٩١
٤٥ ـ باب السحر ٥٩١
٤٦ ـ باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه ٥٩٢
٣٢ ـ كتاب اللباس ٥٩٢
١ ـ باب لباس رسول الله ﷺ ٥٩٢
٢ ـ باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً ٥٩٤
٣ ـ باب ما نهي عنه من اللباس ٥٩٤
٤ ـ باب لبس الصوف ٥٩٥

٥ ـ باب البياض من الثياب ٥٩٥
٦ ـ باب من جر ثوبه من الخيلاء ٥٩٥
٧ ـ باب موضع الإزار أين هو؟ ٥٩٦
٨ ـ باب لبس القميص ٥٩٦
٩ ـ باب طول القميص كم هو؟ ٥٩٦
١٠ ـ باب كم القميص كم يكون؟ ٥٩٧
١١ ـ باب حلِّ الأزرار ٥٩٧
١٢ ـ باب لبس السراويل ٥٩٧
١٣ ـ باب ذيل المرأة كم يكون؟ ٥٩٧
١٤ ـ باب العمامة السوداء ٥٩٧
١٥ ـ باب إرخاء العمامة بين الكتفين ٥٩٨
١٦ ـ باب كراهية لبس الحرير ٥٩٨
١٧ ـ باب من رخص له في لبس الحرير ٥٩٩
١٨ ـ باب الرخصة في العلم في الثوب ٥٩٩
١٩ ـ باب لبس الحرير والذهب للنساء ٥٩٩
٢٠ ـ باب لبس الأحمر للرجال ٦٠٠
٢١ ـ باب كراهية المعصفر للرجال ٦٠٠
٢٢ ـ باب الصفرة للرجال ٦٠٠
٢٣ ـ باب البس ما شئت ما أخطاك سرف أو مخيلة ٦٠١
٢٤ ـ باب من لبس شهرة من الثياب ٦٠١
٢٥ ـ باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ٦٠١
٢٦ ـ باب من قال: لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب ٦٠٢
٢٧ ـ باب صفة النعال ٦٠٢
٢٨ ـ باب لبس النعال وخلعها ٦٠٢
٢٩ ـ باب المشي في النعل الواحد ٦٠٢
٣٠ ـ باب النهي عن الانتعال قائماً ٦٠٢
٣١ ـ باب الخفاف السود ٦٠٢
٣٢ ـ باب الخضاب بالحناء ٦٠٣
٣٣ ـ باب الخضاب بالسواد ٦٠٣
٣٤ ـ باب الخضاب بالصفرة ٦٠٣
٣٥ ـ باب من ترك الخضاب ٦٠٤
٣٦ ـ باب اتخاذ الجمة والذوائب ٦٠٤
٣٧ ـ باب كراهية كثرة الشعر ٦٠٥
٣٨ ـ باب النهي عن القزع ٦٠٥
٣٩ ـ باب نقش الخاتم ٦٠٥
٤٠ ـ باب النهي عن خاتم الذهب ٦٠٥
٤١ ـ باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه ٦٠٦
٤٢ ـ باب التختم باليمين ٦٠٦
٤٣ ـ باب التختم في الإبهام ٦٠٦
٤٤ ـ باب الصور في البيت ٦٠٦
٤٥ ـ باب الصور فيما يوطأ ٦٠٧
٤٦ ـ باب المياثر الحمر ٦٠٧
٤٧ ـ باب ركوب النمور ٦٠٧
٣٣ ـ كتاب الأدب ٦٠٧
١ ـ باب بر الوالدين ٦٠٧
٢ ـ باب صل من كان أبوك يصل ٦٠٨
٣ ـ باب بر الوالد والإحسان إلى البنات ٦٠٨
٤ ـ باب حق الجوار ٦٠٩
٥ ـ باب حق الضيف ٦١٠
٦ ـ باب حق اليتيم ٦١٠
٧ ـ باب إماطة الأذى عن الطريق ٦١٠
٨ ـ باب فضل صدقة الماء ٦١١
٩ ـ باب الرفق ٦١١
١٠ ـ باب الإحسان إلى المماليك ٦١٢
١١ ـ باب إفشاء السلام ٦١٢
١٢ ـ باب ردِّ السلام ٦١٢
١٣ ـ باب ردِّ السلام على أهل الذمة ٦١٣
١٤ ـ باب السلام على الصبيان والنساء ٦١٣
١٥ ـ باب المصافحة ٦١٣
١٦ ـ باب الرجل يقبل يد الرجل ٦١٣
١٧ ـ باب الاستئذان ٦١٤

١٨ ـ باب الرجل يقال له: كيف أصبحت؟ ٦١٤
١٩ ـ باب إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ٦١٥
٢٠ ـ باب تشميت العاطس ٦١٥
٢١ ـ باب إكرام الرجل جليسه ٦١٥
٢٢ ـ باب من قام عن مجلس فرجع فهو أحق به .. ٦١٥
٢٣ ـ باب المعاذير ٦١٥
٢٤ ـ باب المزاح ٦١٦
٢٥ ـ باب نتف الشيب ٦١٦
٢٦ ـ باب الجلوس بين الظل والشمس ٦١٦
٢٧ ـ باب النهي عن الاضطجاع على الوجه ٦١٦
٢٨ ـ باب تعلم النجوم ٦١٧
٢٩ ـ باب النهي عن سب الريح ٦١٧
٣٠ ـ باب ما يستحب من الأسماء ٦١٧
٣١ ـ باب ما يكره من الأسماء ٦١٧
٣٢ ـ باب تغيير الأسماء ٦١٨
٣٣ ـ باب الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته ٦١٨
٣٤ ـ باب الرجل يكنى قبل أن يولد له ٦١٨
٣٥ ـ باب الألقاب ٦١٨
٣٦ ـ باب المدح ٦١٩
٣٧ ـ باب المستشار مؤتمن ٦١٩
٣٨ ـ باب دخول الحمام ٦١٩
٣٩ ـ باب الاطلاء بالنورة ٦٢٠
٤٠ ـ باب القصص ٦٢٠
٤١ ـ باب الشعر ٦٢٠
٤٢ ـ باب ما كره من الشعر ٦٢١
٤٣ ـ باب اللعب بالنرد ٦٢١
٤٤ ـ باب اللعب بالحمام ٦٢١
٤٥ ـ باب كراهية الوحدة ٦٢٢
٤٦ ـ باب إطفاء النار عند المبيت ٦٢٢
٤٧ ـ باب النهي عن النزول على الطريق ٦٢٢
٤٨ ـ باب ركوب ثلاثة على دابة ٦٢٢
٤٩ ـ باب تتريب الكتاب ٦٢٣
٥٠ ـ باب لا يتناجى اثنان دون الثالث ٦٢٣
٥١ ـ باب من كان معه سهام فليأخذ بنصالها ٦٢٣
٥٢ ـ باب ثواب القرآن ٦٢٣
٥٣ ـ باب فضل الذكر ٦٢٥
٥٤ ـ باب فضل لا إله إلا الله ٦٢٦
٥٥ ـ باب فضل الحامدين ٦٢٧
٥٦ ـ باب فضل التسبيح ٦٢٨
٥٧ ـ باب الاستغفار ٦٢٩
٥٨ ـ باب فضل العمل ٦٣٠
٥٩ ـ باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله ... ٦٣٠
٣٤ ـ كتاب الدعاء ٦٣٠
١ ـ باب فضل الدعاء ٦٣٠
٢ ـ باب دعاء رسول الله ﷺ ٦٣١
٣ ـ باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ ٦٣٢
٤ ـ باب الجوامع من الدعاء ٦٣٣
٥ ـ باب الدعاء بالعفو والعافية ٦٣٤
٦ ـ باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه ٦٣٤
٧ ـ باب يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ٦٣٥
٨ ـ باب لا يقول الرجل اللهم اغفر لي إن شئت .. ٦٣٥
٩ ـ باب اسم الله الأعظم ٦٣٥
١٠ ـ باب أسماء الله عزَّ وجلَّ ٦٣٦
١١ ـ باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ٦٣٧
١٢ ـ باب كراهية الاعتداء في الدعاء ٦٣٧
١٣ ـ باب رفع اليدين في الدعاء ٦٣٧
١٤ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى . ٦٣٧
١٥ ـ باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ٦٣٨
١٦ ـ باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل ٦٣٩
١٧ ـ باب الدعاء عند الكرب ٦٤٠
١٨ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته ٦٤٠
١٩ ـ باب ما يدعو به إذا دخل بيته ٦٤١

٢٠ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا سافر ٦٤١
٢١ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر ٦٤١
٢٢ ـ باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء ٦٤٢
٣٥ ـ كتاب تعبير الرؤيا ٦٤٢
١ ـ باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له .. ٦٤٢
٢ ـ باب رؤية النبي ﷺ في المنام ٦٤٣
٣ ـ باب الرؤيا ثلاث ٦٤٣
٤ ـ باب من رأى رؤيا يكرهها ٦٤٤
٥ ـ باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس ٦٤٤
٦ ـ باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على وادّ ٦٤٤
٧ ـ باب علام تعبر به الرؤيا؟ ٦٤٥
٨ ـ باب من تحلم حلماً كاذباً ٦٤٥
٩ ـ باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً ٦٤٥
١٠ ـ باب تعبير الرؤيا ٦٤٥
٣٦ ـ كتاب الفتن ٦٤٨
١ ـ باب الكف عمن قال لا إله إلا الله ٦٤٨
٢ ـ باب حرمة دم المؤمن وماله ٦٤٩
٣ ـ باب النهي عن النهبة ٦٤٩
٤ ـ باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٦٥٠
٥ ـ باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ٦٥٠
٦ ـ باب المسلمون في ذمة الله عزَّ وجلَّ ٦٥٠
٧ ـ باب العصبية ٦٥١
٨ ـ باب السواد الأعظم ٦٥١
٩ ـ باب ما يكون من الفتن ٦٥١
١٠ ـ باب التثبت في الفتنة ٦٥٣
١١ ـ باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٦٥٥
١٢ ـ باب كف اللسان في الفتنة ٦٥٥
١٣ ـ باب العزلة ٦٥٧
١٤ ـ باب الوقوف عند الشبهات ٦٥٨
١٥ ـ باب بدأ الإسلام غريباً ٦٥٨
١٦ ـ باب من ترجى له السلامة من الفتن ٦٥٨
١٧ ـ باب افتراق الأمم ٦٥٩
١٨ ـ باب فتنة المال ٦٥٩
١٩ ـ باب فتنة النساء ٦٦٠
٢٠ ـ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ... ٦٦١
٢١ ـ باب قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ ٦٦٣
٢٢ ـ باب العقوبات ٦٦٤
٢٣ ـ باب الصبر على البلاء ٦٦٥
٢٤ ـ باب شدة الزمان ٦٦٧
٢٥ ـ باب أشراط الساعة ٦٦٨
٢٦ ـ باب ذهاب القرآن والعلم ٦٦٩
٢٧ ـ باب ذهاب الأمانة ٦٧٠
٢٨ ـ باب الآيات ٦٧٠
٢٩ ـ باب الخسوف ٦٧١
٣٠ ـ باب جيش البيداء ٦٧٢
٣١ ـ باب دابة الأرض ٦٧٢
٣٢ ـ باب طلوع الشمس من مغربها ٦٧٣
٣٣ ـ باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج ٦٧٣
٣٤ ـ باب خروج المهدي ٦٧٩
٣٥ ـ باب الملاحم ٦٨٠
٣٦ ـ باب الترك ٦٨١
٣٧ ـ كتاب الزهد ٦٨٢
١ ـ باب الزهد في الدنيا ٦٨٢
٢ ـ باب الهمّ بالدنيا ٦٨٣
٣ ـ باب مثل الدنيا ٦٨٤
٤ ـ باب من لا يؤبه له ٦٨٥

٥ ـ باب فضل الفقراء ٦٨٥
٦ ـ باب منزلة الفقراء ٦٨٦
٧ ـ باب مجالسة الفقراء ٦٨٦
٨ ـ باب في المكثرين ٦٨٧
٩ ـ باب القناعة ٦٨٨
١٠ ـ باب معيشة آل محمد ﷺ ٦٨٩
١١ ـ باب ضجاع آل محمد ﷺ ٦٩٠
١٢ ـ باب معيشة أصحاب النبي ﷺ ٦٩١
١٣ ـ باب في البناء والخراب ٦٩٢
١٤ ـ باب التوكل واليقين ٦٩٢
١٥ ـ باب الحكمة ٦٩٣
١٦ ـ باب البراءة من الكبر والتواضع ٦٩٣
١٧ ـ باب الحياء ٦٩٤
١٨ ـ باب الحلم ٦٩٥
١٩ ـ باب الحزن والبكاء ٦٩٦
٢٠ ـ باب التوقي في العمل ٦٩٧
٢١ ـ باب الرياء والسمعة ٦٩٧
٢٢ ـ باب الحسد ٦٩٨
٢٣ ـ باب البغي ٦٩٩
٢٤ ـ باب الورع والتقوى ٦٩٩
٢٥ ـ باب الثناء الحسن ٧٠٠
٢٦ ـ باب النية ٧٠١
٢٧ ـ باب الأمل والأجل ٧٠١
٢٨ ـ باب المداومة على العمل ٧٠٢
٢٩ ـ باب ذكر الذنوب ٧٠٣
٣٠ ـ باب ذكر التوبة ٧٠٣
٣١ ـ باب ذكر الموت والاستعداد له ٧٠٥
٣٢ ـ باب ذكر القبر والبلى ٧٠٧
٣٣ ـ باب ذكر البعث ٧٠٨
٣٤ ـ باب صفة أمة محمد ﷺ ٧٠٩
٣٥ ـ باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة ٧١١
٣٦ ـ باب ذكر الحوض ٧١٢
٣٧ ـ باب ذكر الشفاعة ٧١٤
٣٨ ـ باب صفة النار ٧١٦
٣٩ ـ باب صفة الجنة ٧١٨
فهرس الأطراف ٧٢١
فهرس الكتب والأبواب ٨٢٢